

فتح الباري شرح البخاري

٦١٨

الثالث من فتح الباري في شرح البخاري

لشيخ الاسلام خاتمة حفاظ المشرق والمغرب ابي الفضل
ابن حجر تغمده الله برحمته ورضوانه
واسكنه فسيح جنانه

محمد ولي

٢

قوله بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها كذا للجميع الا الكشميهني وابن شبويه فلا فيها قول
عليها واخر النسفي البسملة والهبة بكسر الهاء وتخفيف البا الموحدة يطلق بالمعنى الاعم على انواع الابرا وهو هبة الدين
ممن هو عليه والصدقة وهي هبة ما يتمحض به طلب ثواب الاخرة والهدية وهي ما يكرم بها الموهوب له ومن خصها بالحياة
اخرج الوصية وهي تكون ايضا بالانواع الثلاثة وتطلق الهبة بالمعنى الاخص على ما لا يقصد له بدل وعليه ينطبق
قول من عرف الهبة بانها تمليك بلا عوض وصنيع المصنف محمول على المعنى الاعم لانه ادخل فيها الهدايا قوله عن المقبري
عن ابيه عن ابي هريرة كذا للاكثر وسقط عن ابيه من رواية الاصيلي وكريمة وضبب عليه في رواية النسفي والصواب
اثباته وكذا اخرجه الاسمعيلي عن محمد بن يحيى وابو نعيم من طريق اسمعيل القاضي وابو عوانة عن ابرهيم الحربي كلهم عن عاصم
بن علي شيخ البخاري فيه ومن طريق شبابة وعثمن بن عمرو بن المبارك عند الاسمعيلي اخرجه البخاري في الادب المفرد
عن ادم كلهم عن ابن ابي ذيب كذلك وكذلك رواه الليث عن سعيد كما سياتي في كتاب الادب واخرجه الترمذي من طريق ابي
معشر عن سعيد عن ابي هريرة لم يقل عن ابيه وزاد في اوله تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر الحديث وقال غريب
وابو معشر يضعف وقال الطرقي انه اخطا فيه حيث لم يقل عن ابيه كذا قال وقد تابعه محمد بن عجلان عن سعيد واخرجه
ابو عوانة فتم من زاد فيه عن ابيه احفظ واضبط فروايتهم اولى والله اعلم قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية عثمن بن عمر
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قوله يا نسا المسلمات قال عياض الاصح الاشهر نصب النسا وجر المسلمات على
الاضافة وهو رواية المشارقة من اضافة الشي الى صفته كمسجد الجامع وهو عند الكوفيين على ظاهره والبصريون يقدرون
فيه محذوفا وقال الاسمعيلي وغيره جا برفع الهمزة على انه منادى مفرد ويجوز في المسلمات الرفع صفة على اللفظ على معنى يا ايها
المسلمات والنصب صفة على الموضع وكسرة التا علامة النصب وروي بنصب الهمزة على انه منادى مضاف وكسر التا للخفض
بالاضافة كقولهم مسجد الجامع وهو مما اضيف فيه الموصوف الى الصفة في اللفظ فالبصريون يتاولونه على حذف الموصوف
واقامة صفته مقامه نحو يا نسا الانفس المسلمات او يا نسا الطوايف المومنات اي لا الكافرات وقيل تقديره يا فاضلات
المسلمات كما يقال هولا رجال القوم اي افاضلهم والكوفيون يدعون ان لا حذف فيه ويكتفون باختلاف الالفاظ في المغايرة
وقال ابن رشيد توجيهه انه خاطب نسا باعيانهن فاقبل بندايه عليهن فصحت الاضافة على معنى المدح لهن فالمعنى يا خيرات
المومنات كما يقال رجال القوم وتعقب بانهن [illegible] وانكر ابن عبد البر رواية الاضافة ورده ابن
السيد بانها صحت نقلا وساعدها اللغة فلا معنى للانكار وقال ابن بطال يمكن تخريج يا نسا المسلمات على تقدير بعيد
وهو ان يجعل نعتا لشي محذوف كانه قال يا نسا الانفس المسلمات والمراد بالانفس الرجال ووجه بعده انه يصير مدحا
للرجال وهو صلى الله عليه وسلم انما خاطب النسا قال الا ان يراد بالانفس الرجال والنسا معا وبالاطالة في ذلك وتعقبه ابن
المنير وقد رواه الطبراني من حديث عايشة بلفظ يا نسا المومنين الحديث قوله جارة لجارتها كذا للاكثر ولابي ذر لجارة
والمتعلق محذوف تقديره هدية مهداة قوله فرسن بكسر الفا والمهملة بينهما را ساكنة اخره نون هو عظم قليل اللحم
وهو للبعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا ونونه زايدة وقيل اصلية واشير بذلك الى المبالغة في اهدا
الشي اليسير وقبوله لا الى حقيقة الفرسن لانه لم تجر العادة باهدايه اي لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها
لاستقلاله بل ينبغي ان تجود لها بما تيسر وان كان قليلا فهو خير من العدم وذكر الفرسن على طريق المبالغة ويحتمل ان يكون
النهي انما وقع للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان قليلا وحمله على الاعم من ذلك اولى وفي حديث عايشة المذكور يا نسا
المومنين تهادوا ولو فرسن شاة فانه ينبت المودة ويذهب الضغاين وفي الحديث الحض على التهادي ولو باليسير لان الكثير
قد لا يتيسر كل وقت واذا تواصل اليسير صار كثيرا وفيه استجلاب المودة واسقاط التكلف قوله ابن ابي حازم هو عبد
العزيز قوله يزيد بن رومان بضم الرا ورجال الاسناد كلهم مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق اولهم ابو حازم وهو سلمة
بن دينار قوله ابن اختي بالنصب على النداء واداة النداء محذوفة ووقع في رواية مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد العزيز والله يا ابن اختي

قوله ان كنا لننظر هي المخففة من الثقيلة وضمير الشان مستتر ولهذا دخلت اللام في الخبر قوله ثلاثة اهلة يجوز في ثلاثة الجر
والنصب قوله في شهرين هو باعتبار رؤية الهلال اول الشهر ثم رؤيته ثانيا في اول الشهر الثاني ثم رؤيته ثالثا في اول الشهر
الثالث فالمدة ستون يوما والمرئي ثلاثة اهلة وسياتي في الرقاق من طريق هشام بن عروة عن ابيه بلفظ كان ياتي علينا الشهر ما نوقد
فيه نارا وفي رواية يزيد بن رومان هذه زيادة عليه ولا منافاة بينهما وقد اخرج ابن ماجه من طريق ابي سلمة عن عايشة بلفظ لقد
كان ياتي على ال محمد الشهر ما يرى في بيت من بيوته الدخان قوله ما يعيشكم بضم اوله تقول اعاشه الله عيشة وضبطه النووي
بتشديد اليا التحتانية وفي بعض النسخ ما يغنيكم بسكون المعجمة بعدها نون مكسورة ثم تحتانية ساكنة وفي رواية
ابي سلمة عن عايشة قلت فما كان طعامكم قوله الاسودان التمر والما هو على التغليب والا فالما لا لون له ولذلك قالوا الابيضان
اللبن والما وانما اطلق على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة وزعم صاحب المحكم وارتضاه بعض الشراح المتاخرين ان تفسير
الاسودين بالتمر والما مدرج وانما اراد الحرة والليل واستدل بان وجود التمر والما عندهم لا يقتضي وصفهم بالسعة وسياقها
يقتضي وصفهم بالضيق فكانها بالغت في وصف حالهم بالشدة حتى انهم لم يكن عندهم الا الليل والحرة انتهى وما ادعاه ليس
بطايل والادراج لا يثبت بالتوهم وقد اشار الى ان مستنده في ذلك ان بعضهم ادعى قوما فقال لهم ما عندي الا الاسودان فرضوا
بذلك فقال انما اردت الا الحرة والليل وهذا حجة عليه لان القوم فهموا التمر والما وهو الاصل واراد هو المزح معهم فالزامهم
بذلك وقد تظاهرت الاخبار بالتفسير المذكور ولا شك ان امر العيش نسبي ومن لا يجد الا التمر اضيق حالا ممن يجد الخبز مثلا
ومن لا يجد الا الخبز اضيق حالا ممن يجد اللحم مثلا وهذا امر لا يدفعه الحس وهو الذي ارادت عايشة وسياتي في الرقاق من طريق
هشام بن عروة عن ابيه عنها بلفظ وما هو الا التمر والما وهذا صريح في المقصود لا يقبل الحمل على الادراج قوله جيران بكسر الجيم
زاد الاسمعيلي من طريق محمد بن الصباح عن عبد العزيز نعم الجيران كانوا وفي رواية ابي سلمة جيران صدق وسياتي بعد ستة ابواب
الاشارة الى اسمايهم قوله منايح بنون ومهملة جمع منيحة وهي العطية لفظا ومعنى واصلها عطية الناقة او الشاة وقال
لا يقال منيحة الا للناقة ويستعار للشاة كما تقدم في الفرس سواه قال ابرهيم الحربي وغيره يقولون منحتك الناقة واعرتك
النخلة واعمرتك الدار واخدمتك العبد وكل ذلك هبة منافع وقد تطلق المنحة على هبة الرقبة وسياتي مزيد لذلك بعد ابواب قوله
يمنحون بفتح اوله وثالثه ويجوز ضم اوله وكسر ثالثه اي يجعلونها له منحة قوله فيسقيناه في رواية الاسمعيلي فيسقينا منه وفي
هذا الحديث ما كان فيه الصحابة من التقلل من الدنيا في اول الامر وفيه فضل الزهد وايثار الواجد للمعدوم والاشتراك
فيما في الايدي وفيه جواز ذكر المرء ما كان فيه من الضيق بعد ان يوسع الله عليه تذكيرا بنعمة الله وليتاسى به غيره قوله
باب القليل من الهبة ذكر فيه حديث ابي هريرة لو دعيت الى ذراع او كراع وسياتي شرحه في الوليمة من كتاب
النكاح ان شا الله تعالى ومناسبته للترجمة بطريق الاولى لانه اذا كان يجيب من دعاه على ذلك القدر اليسير فلان يقبله
ممن احضره اليه اولى والكراع من الدابة ما دون الكعب وقيل هو اسم مكان ولا يثبت ويرده حديث انس عند الترمذي بلفظ
لو اهدي الي كراع لقبلت وللطبراني من حديث ام حكيم الخزاعية قلت يا رسول الله تكره رد اللطف قال ما اقبحه لو اهدي الي
كراع لقبلته الحديث وخص الكراع والذراع بالذكر ليجمع بين الحقير والخطير لان الذراع كانت احب اليه من غيرها والكراع لا قيمة
لها وفي المثل اعط العبد كراعا يطلب ذراعا وقوله هنا عن سليمن هو ابن مهران الاعمش وابو حازم هو سلمان مولى عزة
وهو اكبر من ابي حازم سلمة المذكور في الباب قبله قال ابن بطال اشار عليه السلام بالكراع والفرسن الى الحض على قبول
الهدية ولو قلت لئلا يمتنع الباعث من الهدية لاحتقار الشي فحض على ذلك لما فيه من التالف قوله باب من استوهب
من اصحابه شيا اي سوا كان عينا او منفعة جاز اي بغير كراهة في ذلك اذا كان يعلم طيب انفسهم قوله وقال ابو سعيد هو الخدري
قوله اضربوا لي معكم سهما هو طرف من حديث الرقية وقد تقدم تمامه مشروحا في كتاب الاجارة قوله حدثنا ابو غسان هو محمد بن
مطرف وسهل هو ابن سعد وتقدم الحديث مشروحا في كتاب الجمعة وفيه استيهابه من المراة منفعة غلامها وقد سبق ما
نقل في تسمية كل منهما واغرب الكرماني هنا فزعم ان اسم المراة مينا وهو وهم وانما قيل ذلك في اسم النجار كما تقدم وان قول ابي غسان
في هذه الرواية ان امراة من المهاجرين وهم ويحتمل ان تكون انصارية حالفت مهاجريا او تزوجت به او بالعكس وقد ساقه

ابن بطال في هذا الموضع ملقطا امراة من الانصار والذي في النسخ التي وقفت عليها من البخاري ما وصفته قوله
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله هو الاويسي والاسناد كله مدنيون وقد تقدم حديث ابي قتادة مشروحا في كتاب الحج وفيه
طلب ابي قتادة من اصحابه هنا ولته ومحه وانما امتنعوا لكونهم كانوا محرمين وفيه ايضا قوله صلى الله عليه وسلم هل
معكم منه شيء وقد ذكرت هناك رواية من زاد فيه كلوا واطعموني ولعل المصنف اشار الى هذه الزيادة قوله فحدثني
به زيد بن اسلم قائل ذلك هو محمد بن جعفر رواية عن ابي حازم وهو ابن ابي كثير اخو اسمعيل وقوله فيه اخصف نعلي بمعجمة ثم
مهملة مكسورة اي اجمل لها طاقا كانها كانت انخرقت فاعدلها واغرب الداودي فقال اعمل لها شسعا قوله
حتى نفدها بمعجمة بعد الفاء المفتوحة اي فرغ من اكلها وروي بكسر الفاء والتخفيف ورده ابن التين قال ابن بطال
استيهاب الصديق حسن اذا علم ان نفسه تطيب به وانما طلبه صلى الله عليه وسلم من ابي سعيد وكذا من ابي قتادة
وغيرهما ليونسهم به ويرفع عنهم اللبس في توقفهم في جواز ذلك وقوله في السند عبد الله بن ابي قتادة السلمي هو بفتح
اللام وهذا مشهور في الانصار وذكر ابن الصلاح ان من قاله بكسر اللام فقد لحن وليس كما قال بل كسر اللام لغة
معروفة وهي الاصل وسيجيء من خفاء ذلك عليه قوله باب ـــ من استسقى ماء او لبنا او غير ذلك مما تطيب
به نفس المطلوب منه قوله وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني هو طرف من حديث اوله ذكر للنبي صلى الله
عليه وسلم امراة من العرب فامر ابا اسيد ان يرسل اليها الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسقنا يا سهل ثم ذكر
حديث انس في تقديم الايمن في الشرب وسياتي شرحه في الاشربة واورده هنا من طريق ابي طوالة وهو بضم المهملة وتخفيف
الواو واسمه عبد الله بن عبد الرحمن والغرض منه قول انس فاستسقى قوله الايمنون الايمنون فيه تقدير مبتدا اخر
اي المقدم الايمنون والثانية للتاكيد وقوله الا فيمنوا كذا وقع بصيغة الاستفتاح والامر بالتيامن وقد اخرجه مسلم من
الوجه الذي اخرجه منه البخاري قال ابن الاثير في الثالثة ايضا الايمنون ذكر اللفظة ثلاث مرات كما ذكر قول انس فهي سنة ثلاث
مرار وعلى هذا شرح ابن التين كانه وقع كذلك في نسخته ولم اره في شيء من النسخ الا كما وصفت اولا وتوجيهه انه لما بين ان
الايمن مقدم اكده باعادته ثم اكمل ذلك بصريح الامر به ويستفاد من حذف المفعول التعميم في جميع الاشياء لقول عائشة كان
يعجبه التيمن في شانه كله واشار الاسمعيلي الى ان سليمن بن بلال تفرد عن ابي طوالة بقوله فاستسقى واخرجه من طريق اسمعيل
ابن جعفر وخالد الواسطي عن ابي طوالة بدونها انتهى وسليمن حافظ وزيادته مقبولة وقد ثبتت هذه اللفظة من حديث جابر
من طريق الاعمش عن ابي صالح عنه في حديث ياتي في الاشربة وفيه جواز طلب الاعلى من الادنى ما يؤثره من ماكول ومشروب
اذا كانت نفس المطلوب منه طيبة ولا يعد ذلك من السؤال المذموم قوله باب ـــ قبول هدية الصيد وقبل
النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيد تقدم حديثه في ذلك قبل باب وقوله في حديث انس انفجنا بالفاء والجيم اي
اثرنا وقوله لغبوا بالمعجمة والموحدة اي تعبوا ووقع كذلك في رواية الكشميهني واغرب الداودي فقال معناه عطشوا
وتعقبه ابن التين وقال ضبطوا لغبوا بكسر المعجمة والفتح اعرف وسياتي شرحه ان شاء الله تعالى في كتاب الصيد والذبائح
ومر الظهران واد معروف على مرحلة اميال من مكة الى جهة المدينة وقد ذكر الواقدي انه من مكة على خمسة اميال وزعم ابن وضاح
ان بينهما احدا وعشرين ميلا وقيل ستة عشر وبه جزم البكري قال النووي والاول غلط وانكار للمحسوس ومر قرية ذات نخل
وزرع ومياه والظهران اسم الوادي وتقول العامة بطن مرو قوله ـــ وقول البكري هو المعتمد والله اعلم وابو طلحة
هو زوج ام سليم والدة انس وقوله فخذيها لا شك فيه يشير الى انه شك في الوركين خاصة وان الشك في قوله فخذيها او وركيها
ليس على السوا وكان الشك في الفخذين ثم استيقن وكذلك شك في الاكل واستمر القبول فجزم به اخرا قوله باب ـــ
قبول الهدية كذا ثبت لابي ذر وسقطت هذه الترجمة هنا لغيره وهو الصواب واورد فيه حديث الصعب بن جثامة في اهداء
الحمار الوحشي وشاهد الترجمة منه مفهوم قوله لم نرده عليك الا انا حرم فان مفهومه انه لو لم يكن محرما لقبله منه وقد تقدم شرحه
في كتاب الحج وفيه انه لا يجوز قبول ما لا يحل من الهدية قوله باب ـــ قبول الهدية كذا ثبت لابي ذر وهو مكرر بغير فائدة
وهذه الترجمة بالنسبة الى ترجمة قبول هدية الصيد من العام بعد الخاص ووقع عند النسفي باب من قبل الهدية وذكر فيه ستة احاديث

الاول

الاول حديث عائشة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وسياتي شرحه في الباب الذي بعده وقوله فيه مرضاة هو مصدر بمعنى
الرضى وقوله فيه يبتغون بالموحدة والمعجمة من الابتغاء وروي يتبعون بتقديم التاء مثقلة وكسر الموحدة والمهملة الثاني حديث
ابن عباس اهدت ام حفيد وهي بالمهملة والفاء مصغر وسياتي الكلام عليه في الاطعمة في الكلام على الضب وقوله فيه وترك الاضب كذا
لابي ذر بصيغة الجمع ولغيره الضب والاضب بضم المعجمة جمع ضب مثل اكف وكف وقوله تقذرا بالقاف والمعجمة يقال قذرت
الشيء وتقذرته اذا كرهته وقول ابن عباس لو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم استدلال صحيح من جهة التقرير
الثالث حديث ابي هريرة في قبوله صلى الله عليه وسلم الهدية ورده الصدقة وقوله فيه اذا اتي بطعام زاد احمد وابن حبان من طريق
حماد بن سلمة عن محمد بن زياد من غير اهله قوله ضرب بيده اي شرع في الاكل مسرعا ومثله ضرب في الارض اذا اسرع السير الرابع حديث
عائشة في قصة بريرة من طريق القاسم عن عائشة وسياتي شرحه في كتاب النكاح وقد مضى ما يتعلق بشراء بريرة في كتاب العتق قريبا وشاهد
الترجمة منه قوله هو لها صدقة ولنا هدية فيؤخذ منه ان التحريم انما هو على الصفة لا على العين ووقع في رواية ابي ذر الهروي فقيل للنبي
صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية ووقع لغير ابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريرة هو لها صدقة ولنا هدية
فجعل السؤال والجواب من كلامه صلى الله عليه وسلم والاول اصوب وهو الثابت في غير هذه الرواية ايضا الخامس حديث انس
في ذلك قوله عن انس في رواية الاسمعيلي من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة سمع انس بن مالك السادس حديث ام عطية في الشاة
من الصدقة وانها بلغت محلها قوله فيه التي بعثت اليها كذا للاكثر بصيغة المخاطبة وللكشميهني بعث بضم اوله على البناء للمجهول قوله
انه قد بلغت في رواية الكشميهني انها قد بلغت محلها بكسر المهملة يقع على المكان والزمان اي زال عنها حكم الصدقة المحرمة علي وصارت
لي حلالا تنبيه ام عطية اسمها نسيبة بنون ومهملة وموحدة مصغرا كما تقدم في الكلام على هذا الحديث في اواخر الزكاة ووقع عند
الاسمعيلي من رواية وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله نسيبة بفتح النون ومن رواية يزيد بن زريع عن خالد الحذاء نسيبة بالتصغير وهو
الصواب ثم اخرجه من طريق ابن شهاب عن الحذاء عن ام عطية قالت بعث الي نسيبة الانصارية بشاة فارسلت الى عائشة منها فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عندكم شيء قالت لا الا ما ارسلت به نسيبة الحديث قال الاسمعيلي هذا يدل على ان نسيبة غير ام عطية قلت ـــ
نسيبة ذلك تحريف وقع في روايته في قوله بعثت والصواب بعث على البناء للمجهول وفيه نوع التجريد لان ام عطية اخبرت عن نفسها بما وقع
ان الذي يخبر عنها غيرها قال ابن بطال انما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل الصدقة لانها اوساخ الناس ولان اخذ الصدقة منزلة ضعة
والانبياء منزهون عن ذلك ولانه صلى الله عليه وسلم كان كما وصفه الله تعالى ووجدك عائلا فاغنى والصدقة لا تحل للاغنياء وهذا بخلاف
الهدية فان العادة جارية بالاثابة عليها وكذلك كان شانه وقوله قد بلغت محلها فيه ان الصدقة يجوز فيها تصرف الفقير الذي
اعطيها بالبيع والهدية وغير ذلك وفيه اشارة الى ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم عليهن الصدقة كما حرمت عليه لان عائشة قبلت
هدية بريرة وام عطية مع علمها بانها كانت صدقة عليهما وظنت استمرار الحكم بذلك عليها ولهذا لم تقدمها للنبي صلى الله عليه وسلم لعلمها
انه لا تحل له الصدقة واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك الفهم ولكنه بين لها ان حكم الصدقة فيها قد تحول فحلت له صلى الله عليه وسلم ايضا وا
من هذه القصة جواز استرجاع صاحب الدين من الفقير ما اعطاه له من الزكاة بعينه وان للمراة ان تعطي زكاتها لزوجها وان
كان ينفق عليها منها وهذا كله فيما لا شرط فيه والله اعلم تنبيه استشكلت قصة عائشة في حديث ام عطية مع حديثها في قصة
بريرة لان شانهما واحد وقد اعلمها النبي صلى الله عليه وسلم في كل منهما بما حاصله ان الصدقة اذا قبضها من يحل له اخذها ثم تصرف فيها
زال عنها حكم الصدقة وجاز لمن حرمت عليه الصدقة ان يتناول منها اذا اهديت له او بيعت فلو تقدمت احدى القصتين على
الاخرى لاغنى ذلك عن اعادة ذكر الحكم ويبعد ان تقع القضيتان دفعة واحدة قوله باب ـــ من اهدى الى صاحبه وتحرى
بعض نسائه دون بعض فقال تحرى الشيء اذا قصده دون غيره قوله حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومي وقالت ام سلمة ان صواحبي اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها هكذا اورده
مختصرا وقد اخرجه ابو عوانة وابو نعيم والاسمعيلي من طريق محمد بن عبيد زاد الاسمعيلي وخلف بن هشام كلاهما عن حماد بن
زيد بهذا الاسناد بلفظ كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة فاجتمعن صواحبي الى ام سلمة فقلن لها اخبري رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يامر الناس ان يهدوا له حيث كان قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني فلما عاد

الى ذكرت له ذلك فاعرض عني الحديث وقد اخرجه المصنف في مناقب عايشه عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد بن زيد
فقال عن هشام عن ابيه كان الناس يتحرون وقد ذكره بتمامه مرسلا وروى ابن سعد في طبقات النسا من حديث ام سلمه قالت
كان الانصار يكثرون الطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عباده وسعد بن معاذ وعماره بن حزم وابو ايوب وذلك
لقرب جوارهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس حدثني اخي هو ابو بكر عبد الحميد عن سليمن
هو ابن بلال وقد تابع البخاري حميد بن زنجويه عند ابي نعيم واسمعيل القاضي عند ابي عوانه فروياه عن اسمعيل بن ابي اويس
كذلك وخالفهم محمد بن يحيى الذهلي فرواه عن اسمعيل حدثني سليمن بن بلال حذف الواسطه بين اسمعيل وسليمن وهو اخو
اسمعيل قوله عن هشام بن عروه زاد فيه على روايه حماد بن زيد في اخره فقلت يا ام سلمه اتوب الى الله من ذلك يا رسول الله
وزاد فيه ايضا ارسالهن فاطمه ثم ارسالهن زينب بنت جحش وقد تصرف الرواه في هذا الحديث بالزياده والنقص
ومنهم من جعله ثلاثه احاديث قال البخاري الكلام الاخير قصه فاطمه اي ارسال ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمه بنت
النبي صلى الله عليه وسلم اليه يذكر عن هشام بن عروه عن رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن يعني انه اختلف فيه على هشام بن
عروه فرواه سليمن بن بلال عنه عن ابيه عن عايشه في جمله الحديث الاول ورواه عنه غيره بهذا الاسناد الاخير وقوله
وقال ابو مروان الغساني كذا للاكثر بغين معجمه وسين مهمله ثقيله ووقع في روايه القابسي عن ابي زيد فيه بعين وعده
العثماني قال ابو علي الجياني وهذا خطا وقد وصلت لابي مروان هذا روايه موصوله في كتاب الحج ووقع للقابسي فيه
تصحيف غير هذا الى اخره يعني ان ابا مروان فصل بين الحديثين فرواه عن هشام بالحمل الاول وهو التحري كما قال حماد
بن زيد عن هشام وجعل الثاني وهو قصه فاطمه عن هشام عن رجل من قريش ورجل من الموالي عن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث
ابن هشام عن عايشه قلت وطريق محمد بن عبد الرحمن عن عايشه بهذه القصه مشهوره من غير هذا الوجه اخرجها
مسلم والنسائي من طريق صالح بن كيسان زاد مسلم ويونس وزاد النسائي وشعيب بن ابي حمزه ثلاثتهم عن الزهري عنه وهكذا
قال موسى بن اعين عن معمر عن الزهري وخالفه عبد الرزاق فقال عن معمر عن الزهري عن عروه عن عايشه وخالفهم اسحق
الكلبي فجعل ابا بكر بن عبد الرحمن بدل محمد بن عبد الرحمن قال الذهلي والدارقطني وغيرهما المحفوظ من حديث الزهري عن محمد
بن عبد الرحمن عن عايشه وابو مروان هذا هو يحيى بن ابي زكريا الغساني وهو شامي نزل واسط واسم ابي زكريا يحيى ايضا
ووهم من زعم انه محمد بن عثمن العثماني فانه وان كان يكنى ابا مروان لكنه لم يدرك هشام بن عروه وانما يروي عنه بواسطه
وطريقه هذه وصلها الذهلي في الزهريات وقد اختلف على هشام فيه اختلافا اخر فرواه حماد بن سلمه عنه عن عوف بن
الحرث عن اخته رميثه عن ام سلمه ان نسا النبي صلى الله عليه وسلم قلن لها ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عايشه الحديث
اخرجه احمد ويحتمل ان يكون لهشام فيه طريقان فان عبده بن سليمن رواه عنه بالوجهين اخرجه النسائي من طريقه بالاسناد
الاول كما مضى في الباب الذي قبله واخرجه النسائي من طريقه متابعا لحماد بن سلمه والله اعلم قوله والحزب الاخر ام سلمه وساير
نسا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بقيتهن وهن زينب بنت جحش الاسديه وام حبيبه الامويه وجويريه بنت الحرث الخزاعيه
وميمونه بنت الحرث الهلاليه دون زينب بنت خزيمه ام المساكين روى ابن سعد من طريق رميثه بالمثلثه مصغره عن ام
سلمه قالت كلمني صواحبي وهن قد ذكرتهن وكن في الجانب الشامي وكانت عايشه وصواحبها في الجانب الاخر فقلن كلمي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فان الناس يهدون اليه في بيت عايشه ونحن نحب مثل ذلك الحديث قال ابن سعد ماتت زينب بنت خزيمه قبل
ان يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمه واسكن ام سلمه بيتها لما دخل بها قوله فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس
بالجزم والميم مكسوره لالتقا الساكنين ويجوز الرفع قوله فليهدها في روايه الكشميهني فليهد بحذف الضمير قوله قال
الوحي لم ياتني وانا في ثوب امراه الا عايشه ياتي شرحه في مناقب عايشه ان شا الله تعالى قوله ثم انهن دعون فاطمه في روايه الكشميهني
دعين وذكر ابو سعد من مرسل علي بن الحسين ان التي خاطبته بذلك منهن زينب بنت جحش وان النبي صلى الله عليه وسلم سالها
ارسلتك زينب قالت زينب وغيرها قال النبي وليتي ذلك قالت نعم قوله ان نساك ينشدنك العدل في بنت ابي بكر اي يطلبن
منك العدل وفي روايه الاصيلي يناشدنك العدل الله اي يسالنك بالله العدل والمراد به التسويه بينهن في كل شي من المحبه وغيرها

المذكور وهي جو

زاد في روايه محمد بن عبد الرحمن عن عايشه عند مسلم ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنت عليه
وهو مضطجع معي في مرطي فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلنني يسالنك العدل في بنت ابي قحافه وابو قحافه والد ابي بكر قوله
فقال يا بنيه الا تحبين ما احب فقالت بلى زاد مسلم في الروايه المذكوره قال فاحبي هذه فقامت فاطمه حين سمعت ذلك قوله فرجعت
اليهن فاخبرتهن زاد مسلم فقلن لها ما نراك اغنيت عنا من شي قوله فابين ان يرجعن في روايه مسلم فقالت والله لا اكلمه فيها ابدا قوله
فارسلن زينب بنت جحش زاد مسلم وهي التي كانت تساميني منهن في المنزله عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه ثناء عايشه
عليها بالصدقه وذكرها لها بالحده التي تسرع منها الفيئه قوله فاتت في مرسل علي بن الحسين فذهبت زينب حتى استاذنت فقال
ايذنوا لها فقالت حسبك اذا برقت لك بنت ابي قحافه ذراعيها وفي روايه مسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عايشه في مرطها على الحال
التي دخلت فاطمه وهو بها قوله فاغلظت في روايه مسلم ثم وقعت بي فاستطالت وفي مرسل علي بن الحسين فوقعت بعايشه ونالت
منها قوله فسبتها حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عايشه هل تكلم في روايه مسلم وانا ارقب رسول الله وارقب طرفه
هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر وفي هذا جواز العمل بما يفهم من القراين
لكن روى النسائي وابن ماجه مختصرا من طريق عبد الله البهي عن عروه عن عايشه قالت دخلت علي زينب بنت جحش فسبتني فردعها النبي
صلى الله عليه وسلم فابت فقال سبيها فسببتها حتى جف ريقها في فمها وقد ذكرته في باب الانتصار للظالم من كتاب المظالم فيمكن ان يحمل على
التعدد قوله فتكلمت عايشه ترد على زينب حتى اسكتتها في روايه لمسلم فلما وقعت بها لم انشبها ان اثخنتها غلبه ولابن سعد
فلم انشبها ان افحمتها قوله فقال انها بنت ابي بكر اي انها شريفه عاقله عارفه كابيها وكذا في روايه مسلم وفي روايه النسائي
المذكوره فرايت وجهه يتهلل وكانه صلى الله عليه وسلم اشار الى ان ابا بكر كان عالما بمناقب مضر ومثالبها فلا يستغرب من بنته
تلقي ذلك عنه ومن يشابه ابه فما ظلم وفي هذا الحديث منقبه ظاهره لعايشه وانه لا حرج على المرء في ايثار بعض نسايه بالتحف
وانما اللازم العدل في المبيت والنفقه ونحو ذلك من الامور اللازمه كذا قرره ابن بطال عن المهلب وتعقبه ابن المنير بان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك وانما فعله الذين اهدوا له وهم باختيارهم في ذلك وانما لم يمنعهم النبي صلى الله عليه وسلم لانه ليس من
كمال الاخلاق ان يتعرض الناس بمثل ذلك لما فيه من التعرض لطلب الهديه وايضا فالذي يهدي لاجل عايشه كانه ملك الهديه بشرط
والتمليك يتبع فيه تحجير المالك مع ان الذي يظهر انه صلى الله عليه وسلم كان يشركهن في ذلك وانما وقعت المنافسه لكون العطيه تصل اليهن
من بيت عايشه وفيه قصد الناس بالهدايا اوقات المسره ومواضعها ليزيد ذلك في سرور المهدى اليه وفيه تنافس الضراير
وتغايرهن على الرجل وفيه ان الرجل يسعه السكوت اذا تقاولن ولا يميل مع بعض على بعض وفيه جواز التشكي والتوسل في ذلك وما كان عليه
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من مهابته والحيا منه حتى راسلنه باعز الناس عليه فاطمه وفيه سرعه فهمهن ورجوعهن الى الحق والوقوف
عنده وفيه ادلال زينب بنت جحش على النبي صلى الله عليه وسلم لكونها كانت بنت عمته كانت امها اميمه بالتصغير بنت عبد المطلب قال
الراوي ذكر فيه عذر النبي صلى الله عليه وسلم لزينب قال ابن المنير ولا ادري من اين اخذه قلت كانه اخذه من مخاطبتها النبي صلى الله
عليه وسلم بطلب العدل مع علمها بانه اعدل الناس لكن غلبت عليها الغيره فلم يواخذها النبي صلى الله عليه وسلم باطلاق ذلك وانما خص
زينب بالذكر لان فاطمه عليها السلام كانت حامله رساله خاصه بخلاف زينب فانها شريكتهن في ذلك بل راسهن لانها هي التي
تولت ارسال فاطمه اولا ثم سارت بنفسها واستدل به على ان القسم كان واجبا عليه وسياتي البحث في ذلك في النكاح ان
شا الله تعالى قوله باب ما لا يرد من الهديه كانه اشار الى ما رواه الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا ثلاث
لا ترد الوسايد والدهن واللبن قال الترمذي يعني بالدهن الطيب واسناده حسن الا انه ليس على شرط البخاري فاشار اليه
واكتفى بحديث انس انه صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب لانه ملازم لمناجاه الملايكه ولذلك
كان لا ياكل الثوم ونحوه قلت لو كان هذا هو السبب في ذلك لكان من خصايصه وليس كذلك فان انسا اقتدى به في ذلك
وقد ورد النهي عن رده مقرونا ببيان الحكمه في ذلك في حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وابو عوانه من طريق عبيد الله بن ابي جعفر
عن الاعرج عن ابي هريره مرفوعا من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الرايحه واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن
قال ريحان بدل طيب وروايه الجماعه اثبت فان احمد وسبعه انفس معه رووه عن عبد الله بن يزيد المقري عن سعيد بن ابي ايوب

الرجل الى م

بلفظ الطيب ووافقه ابن وهب عن سعيد عند ابن حبان والعدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد وقد قال الترمذي عقب
حديث انس وابن عمر وفي الباب عن ابي هريرة فاشار الى هذا الحديث **قوله** حدثنا عزرة بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها را
قوله حدثني ثمامة بن عبد الله قال دخلت عليه فناولني طيبا قال كان انس لا يرد الطيب قال وقال هو عزرة بن ثابت قال دخلت
على ثمامة فناولني طيبا قلت قد تطيبت قال كان انس لا يرد الطيب **قوله** وزعم اي قال وقد الزعم يطلق على القول كثيرا **قوله**
من راى الهبة الغائبة جائزة ذكر فيه طرفا من حديث المسور ومروان في قصة هوازن ومراده منه قوله صلى الله عليه وسلم واني رايت
ان ارد عليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل فان في بقية الحديث طيبنا لك وقد تقدم قريبا في العتق في باب
من ملك من العرب وفيها باتم من هذا بهذا الاسناد بعينه وفيه انهم وهبوا ما غنموه من السبي قبل ان يقسم وذلك
في معنى الغائب وحذف في هذه الطريق جواب الشرط من الجملة الثانية وهي فليفعل وقد ثبت كذلك في الباب الذي اشرت اليه
قال ابن بطال فيه ان للسلطان ان يرفع املاك قوم اذا كان في ذلك مصلحة واستيلاف وتعقبه ابن المنير وقال ليس كما قال
بل في نفس الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك الا بعد تطييب نفوس المالكين **قوله باب** المكافاة في الهبة المكافاة
بالهمز مفاعلة بمعنى المقابلة والمراد بالهبة هنا المعنى الاعم كما قررته في اول كتاب الهبة **قوله** عن هشام في رواية الاسمعيلي من طريق
ابرهيم بن موسى الفراء عن عيسى بن يونس حدثنا هشام **قوله** يقبل الهدية ويثيب عليها اي يعطي الذي يهدي له بدلها والمراد بالثواب
المجازاة واقله ما يساوي قيمة الهدية **قوله** لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة فيه اشارة الى ان عيسى بن يونس
تفرد بوصله عن هشام وقد قال الترمذي والبزار لا نعرفه موصولا الا من حديث عيسى بن يونس وقال الاجري سالت ابا داود
عنه فقال تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل ورواية وكيع وصلها ابن ابي شيبة عنه بلفظ ويثيب ما هو خير منها ورواية
محاضر لم اقف عليها بعد واستدل بعض المالكية بهذا الحديث على وجوب الثواب على الهدية اذا اطلق الواهب وكان ممن يطلب مثله
الثواب كالفقير للغني بخلاف ما يهبه الاعلى للادنى ووجه الدلالة منه مواظبته صلى الله عليه وسلم ومن حيث المعنى ان الذي اهدى
قصد ان يعطى اكثر مما اهدى فلا اقل ان يعوض بنظير هديته وبه قال الشافعي في القديم وقال في الجديد كالحنفية الهبة للثواب
باطلة لا تنعقد لانها بيع بثمن مجهول ولان موضوع الهبة التبرع فلو ابطلناه لكان في معنى المعاوضة وقد فرق الشرع والعرف بين
البيع والهبة فما استحق العوض اطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة واجاب بعض المالكية بان الهبة لو لم تقتض الثواب اصلا لكانت
بمعنى الصدقة وليس كذلك فان الاغلب من حال الذي يهدي انه يطلب الثواب ولا سيما اذا كان فقيرا والله اعلم **قوله باب**
الهبة للولد واذا اعطى بعض ولده لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطي الاخر مثله في رواية الكشميهني ويعطي الاخرين وقال النبي صلى الله عليه وسلم
اعدلوا بين اولادكم في العطية هذا موصولا في الباب الذي بعده بدون قوله في العطية وهي بالمعنى وقد اخرجه الطحاوي من طريق
مغيرة عن الشعبي عن النعمان فذكر هذه الزيادة ولفظه سووا بين اولادكم في العطية كما تحبون ان يسووا بينكم في البر وفي حديث
ابن عباس ايضا في اخر الباب **قوله** وهل للوالد ان يرجع في عطيته يعني لولده وما ياكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى اشتملت
هذه الترجمة على اربعة احكام الاول الهبة للولد وانما ترجم به ليرفع اشكال من ياخذ بظاهر الحديث المشهور انت ومالك لابيك
لان مال الولد اذا كان لابيه فلو وهب الاب ولده شيئا كان كانه وهب لنفسه ففي الترجمة اشارة الى ضعف الحديث المذكور او الى
تاويله وهو حديث اخرجه ابن ماجه من حديث جابر وقال الدارقطني غريب تفرد به عيسى بن يونس عن ابي اسحق ويوسف بن اسحق
بن ابي اسحق عن اسحق عن ابن المنكدر وقال ابن القطان اسناده صحيح وقال المنذري رجاله ثقات وله طريق اخرى عن جابر عند
الطبراني في الصغير والبيهقي في الدلائل فيها قصة مطولة وفي الباب عن عائشة في صحيح ابن حبان وعن سمرة وعن عمر كلاهما
عند البزار وعن ابن مسعود عند الطبراني وعن ابن عمر عند ابي يعلى فمجموع طرقه لا تحطه عن القوة وجواز الاحتجاج به فتعين
تاويله الحكم الثاني العدل بين الاولاد في الهبة وهي من مسائل الخلاف كما سياتي وحديث الباب عن النعمان حجة من اوجبه
الثالث رجوع الوالد فيما وهب للولد وفي خلاف فيه ايضا ومنهم من فرق بين الصدقة والهبة فلا رجوع في الصدقة لانه يراد بها
ثواب الاخرة وحديث الباب ظاهر في الجواز كما سياتي ايضا وكانه اشار الى حديث لا يحل لرجل يعطي عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا
الوالد فيما يعطي ولده اخرجه ابو داود وابن ماجه بهذا اللفظ من حديث ابن عباس وابن عمر ورجاله ثقات الرابع اكل الوالد

من

من مال الولد بالمعروف قال ابن المنير وفي انتزاعه من حديث الباب خفاء ووجهه انه لما جاز للاب بل الاتفاق ان ياكل من مال
ولده اذا احتاج اليه فلان يسترجع ما وهبه له بطريق الاولى **قوله** واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم اعطاه ابن
عمر وقال اصنع به ما شئت هو طرف من حديث تقدم موصولا في البيوع وياتي ايضا موصولا بعد اثني عشر بابا قال ابن بطال
مناسبة للترجمة انه صلى الله عليه وسلم لو سال عمر ان يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الى ذلك لكنه لو فعل لم يكن عدلا بين بني عمر فلذلك
اشتراه صلى الله عليه وسلم منه ثم وهبه لعبد الله قال المهلب وفي ذلك دلالة على انه تلزم المعدلة فيما يهبه غير الاب لولد غيره وهو كما
قال **قوله** عن النعمان بن بشير كذا للاكثر اصحاب الزهري واخرجه النسائي من طريق الاوزاعي عن ابن شهاب ان محمد بن النعمان وحميد بن عبد
الرحمن حدثاه عن بشير بن سعد جعله من مسند بشير فشذ بذلك والمحفوظ انه عنهما عن النعمان وبشير والد النعمان هو
ابن سعد بن ثعلبة ابن الجلاس بضم الجيم وتخفيف اللام الخزرجي صحابي شهير من اهل بدر وشهد غيرها ومات في خلافة ابي بكر سنة ثلاث
عشرة وقال انه اول من بايع ابا بكر من الانصار وقيل عاش الى خلافة عمر وقد روى هذا الحديث عن النعمان عدد كثير من التابعين
منهم عروة بن الزبير عند مسلم والنسائي وابي داود وابو الضحى عند النسائي وابن حبان واحمد والطحاوي والمفضل بن المهلب عند
احمد وابي داود والنسائي وعبد الله بن عتبة بن مسعود عند احمد وعون بن عبد الله عند ابي عوانة والشعبي في الصحيحين
وابي داود واحمد والنسائي وابن ماجه وابن حبان وغيرهم ورواه عن الشعبي عدد كثير ايضا وسنذكر ما في رواياتهم من الفوائد
الزائدة على هذه الطريق مفصلا ان شاء الله تعالى **قوله** ان اباه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية الشعبي في الباب الذي
يليه اعطاني ابي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني
اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية وياتي في الشهادات من طريق ابي حيان عن الشعبي سبب سؤاله شهادة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولفظه عن النعمان قال سالت امي ابي بعض الموهبة لي من ماله زاد مسلم والنسائي من هذا الوجه بعد حولين وجمع بينهما بان
المدة كانت سنة وشيئا فجبر الكسر تارة والغى اخرى قال ثم بدا له فوهبها لي فقالت له لا ارضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ
بيدي وانا غلام ولمسلم من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان انطلق بي ابي يحملني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما بانه
اخذ بيده فمشى معه بعض الطريق وحمله في بعضها لصغر سنه او عبر عن استتباعه اياه بالحمل وقد بين من رواية الباب ان العطية
كانت غلاما وكذا في رواية ابن حبان المذكورة وكذا لابي داود من طريق اسمعيل بن سالم عن الشعبي ولمسلم في رواية عروة وحديث
جابر معا ووقع في رواية ابي حريز بمهملة وراء ثم زاي بوزن عظيم عند ابن حبان والطبراني عن الشعبي ان النعمان خطب بالكوفة
فقال ان والدي بشير بن سعد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عمرة بنت رواحة نفست بغلام واني سميته النعمان وانها ابت
ان تربيه حتى جعلت له حديقة من افضل مال هو لي وانها قالت اشهد على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه قوله صلى الله عليه وسلم
لا اشهد على جور وجمع ابن حبان بين الروايتين بالحمل على واقعتين احداهما عند ولادة النعمان وكانت العطية حديقة والاخرى
بعد ان كبر النعمان وكانت العطية عبدا وهو جمع لا باس به الا انه يعكر عليه انه يبعد ان ينسى بشير بن سعد مع جلالته الحكم في
المسالة حتى يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستشهده على العطية الثانية بعد ان قال له في الاولى لا اشهد على جور وجوز ابن
حبان ان يكون حمل الامر الاول على كراهة التنزيه او ظن انه لا يلزم من الامتناع في الحديقة الامتناع في العبد لان ثمن الحديقة
في الاغلب اكثر من ثمن العبد ثم ظهر لي وجه اخر من الجمع يسلم من هذا الخدش ولا يحتاج الى جوابه وهو ان عمرة لما امتنعت من
تربيته الا ان يهب له شيئا يخصه به وهبه الحديقة المذكورة تطييبا لخاطرها ثم بدا له فارتجعها لانه لم يقبضها منه احد غيره فعاودته
عمرة في ذلك فمطلها سنة او سنتين ثم طابت نفسه ان يهب له بدل الحديقة غلاما ورضيت عمرة بذلك الا انها خشيت ان يرتجعه
ايضا فقالت له اشهد على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد بذلك تثبيت العطية وان تامن من رجوعه فيها ويكون مجيئه
الى النبي صلى الله عليه وسلم للاشهاد مرة واحدة وهي الاخيرة وغاية ما فيه ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ بعض او كان النعمان
يقص بعض القصة تارة ويقص بعضها اخرى فسمع كل ما رواه فاقتصر عليه والله اعلم وعمرة المذكورة هي بنت رواحة بن ثعلبة
الخزرجية اخت عبد الله بن رواحة الصحابي المشهور ووقع عند ابي عوانة من طريق عون بن عبد الله انها بنت عبد الله بن رواحة والصحيح
الاول وكذلك ذكرها ابن سعد وغيره وقال لها كانت ممن بايع النبي صلى الله عليه وسلم من النساء وفيها يقول قيس بن الخطيم يشبب

حدثنا ابن عمر

به الي

فالتوى بها سنة اي مطلها
وفي رواية ابن حبان من
هذا الوجه

المعجمة وعمرة من سروات النسا ينتج بالمشكر ارادتها **قوله** فقال اني نحلت بفتح النون والمهملة والنحلة بكسر النون وسكون
المهملة العطية بغير عوض **قوله** فقال اكل ولدك نحلت زاد في رواية ابي حيان فقال الك ولد سواه قال نعم وقال مسلم
بما رواه من طريق الزهري اما يونس ومعمر فقالا اكل بنيك واما الليث وابن عيينة فقالا اكل ولدك قلت ولا منافاة
بينهما لان لفظ الولد يشمل ما لو كانوا ذكورا او اناثا وذكورا واما لفظ البنين فان كانوا ذكورا فظاهر وان كانوا
اناثا وذكورا فعلى سبيل التغليب ولم يذكر ابن سعد لبشير والد النعمان ولدا غير النعمان وذكر له بنتا اسمها ابيه
بالموحدة تصغير ابي **قوله** نحلت مثله اي في رواية ابي حيان عند مسلم فقال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا وله من طريق
اسمعيل بن خالد عن الشعبي فقال الك بنون سواه قال كلهم اعطيت مثل هذا قال لا وفي رواية ابن القاسم في الموطا
للدارقطني عن مالك قال لا والله يا رسول الله **قوله** قال فارجعه ولمسلم من طريق ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب قال فاردده
وله وللنسائي من طريق عروة وفي رواية الشعبي في الباب الذي يليه قال فرجع فرد عطيته ولمسلم فرد تلك الصدقة زاد في رواية
ابي حيان في الشهادات قال لا تشهدني على جور ومثله لمسلم من رواية عاصم عن الشعبي وفي رواية ابي حريز المذكوره
لا اشهد على جور وقد علق منه البخاري هذا القدر في الشهادات ومثله لمسلم من طريق اسمعيل عن الشعبي وله في
رواية ابي حيان فقال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور وله من رواية المغيرة عن الشعبي فاني لا اشهد على جور اشهد
على هذا غيري وله وللنسائي في رواية داود بن ابي هند قال فاشهد على هذا غيري وفي حديث جابر فليس يصلح هذا واني
لا اشهد الا على حق ولعبد الرزاق من طريق طاوس مرسلا لا اشهد الا على الحق لا اشهد بهذه وفي رواية عروة عند
النسائي فكره ان يشهد له وفي رواية المغيرة عن الشعبي عند مسلم اعدلوا بين اولادكم في النحل كما تحبون ان يعدلوا
بينكم في البر وفي رواية مجالد عن الشعبي عند احمد ان لبنيك عليك من الحق ان تعدل بينهم فلا تشهدني على جور
ايسرك ان يكونوا اليك في البر سوا قال بلى قال فلا اذا ولابي داود من هذا الوجه ان لهم عليك من الحق ان تعدل
بينهم كما ان لك عليهم من الحق ان يبروك وللنسائي من طريق ابي الضحى الا سويت بينهم وله ولابن حبان من هذا الوجه
سو بينهم واختلاف الالفاظ في هذه القصة الواحدة يرجع الى معنى واحد وقد تمسك به من اوجب التسوية في عطية الاولاد
وبه صرح البخاري وهو قول طاوس والثوري واحمد واسحق وقال به بعض المالكية ثم المشهور عند هولاء انها باطلة وعن
احمد تصح ويجب ان يرجع وعنه يجوز التفاضل ان كان له سبب كان يحتاج الولد لزمانته او دينه او نحو ذلك دون الباقين
وقال ابو يوسف تجب التسوية ان قصد الاضرار وذهب الجمهور الى ان التسوية مستحبة فان فضل بعضا صح وكره
واستحبت المبادرة الى التسوية او الرجوع فحملوا الامر على الندب والنهي على التنزيه ومن حجة من اوجبه انه مقدمة الواجب
لان قطع الرحم والعقوق محرمان فما يودي اليهما يكون محرما والتفضيل مما يودي اليهما ثم اختلفوا في صفة التسوية
فقال محمد بن الحسن واحمد واسحق وبعض الشافعية والمالكية العدل ان يعطى الذكر حظين كالميراث واحتجوا بانه حظها
من ذلك المال لو ابقاه الواهب في يده حتى مات وقال غيرهم لا فرق بين الذكر والانثى وظاهر الامر بالتسوية يشهد لهم واستانسوا
بحديث ابن عباس رفعه سووا بين اولادكم في العطية فلو كنت مفضلا احدا لفضلت النسا اخرجه سعيد بن منصور والبيهقي
من طريقه واسناده حسن واجاب من حمل الامر بالتسوية على الندب عن حديث النعمان باجوبة احدها ان الموهوب
للنعمان كان جميع مال والده ولذلك منعه فليس فيه حجة على منع التفضيل حكاه ابن عبد البر عن مالك وتعقبه بان كثيرا
من طرق حديث النعمان صرح بالبعضية وقال القرطبي ومن ابعد التاويلات ان النهي انما يتناول من وهب جميع ماله لبعض
ولده كما ذهب اليه سحنون وكانه لم يسمع في نفس هذا الحديث ان الموهوب كان غلاما وانه وهبه له لما سالته الام
الهبة من بعض ماله قال وهذا يعلم منه على القطع انه كان له مال غيره ثانيها ان العطية المذكورة لم تتنجز وانما جا
بشير يستشير النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فاشار عليه بان لا يفعل فترك حكاه الطحاوي وفي اكثر طرق حديث الباب
ما ينابذه ثالثها ان النعمان كان كبيرا ولم يكن قبض الموهوب فجاز لابيه الرجوع ذكره الطحاوي وهو خلاف ما في
اكثر طرق الحديث ايضا خصوصا قوله ارجعه فانه يدل على تقدم وقوع القبض والذي تظافرت عليه الروايات

ان كان

تحبون

سووا

انه كان صغيرا وكان ابوه قابضا له لصغره فامر برد العطية المذكورة بعدما كانت في حكم المقبوض رابعها ان قوله
ارجعه دليل على الصحة ولو لم تصح الهبة لم يصح الرجوع وانما امره بالرجوع لان للوالد ان يرجع فيما وهبه لولده وان كان
الافضل خلاف ذلك لكن استحباب التسوية رجح على ذلك فلذلك امره به وفي الاحتجاج بذلك نظر والذي يظهر ان معنى قوله
ارجعه اي لا تمض الهبة ولا يلزم من ذلك تقدم صحة الهبة خامسها ان قوله اشهد على هذا غيري اذن بالاشهاد على ذلك
وانما امتنع من ذلك لكونه الامام وكانه قال لا اشهد لان الامام ليس من شانه ان يشهد وانما من شانه ان يحكم حكاه
الطحاوي ايضا وارتضاه ابن القصار وتعقب بانه لا يلزم من كون الامام ليس من شانه ان يشهد ان يمتنع من تحمل
الشهادة ولا من ادايها اذا تعينت عليه وقد صرح المحتج بهذا ان الامام اذا شهد عند بعض نوابه جاز واما قوله
ان قوله اشهد صيغة اذن فليس كذلك بل هو للتوبيخ لما دلت عليه بقية الفاظ الحديث وبذلك صرح الجمهور في هذا الموضع
وقال ابن حبان قوله اشهد صيغة امر والمراد به نفي الجواز وهو كقوله لعايشة اشترطي لهم الولا انتهى سادسها
التمسك بقوله الا سويت بينهم على ان المراد بالامر الاستحباب وبالنهي التنزيه وهذا جيد لولا ورود تلك الالفاظ الزايدة
على هذه اللفظة ولا سيما ان تلك الرواية بعينها وردت بصيغة الامر ايضا حيث قال سو بينهم سابعها وقع عند مسلم
عن ابن سيرين ما يدل على ان المحفوظ في حديث النعمان قاربوا بين اولادكم لا سووا وتعقب بان المخالفين لا يوجبون المقاربة
كما لا يوجبون التسوية ثامنها ان التشبيه الواقع في التسوية بينهم بالتسوية منهم في بر الوالدين قرينة تدل على ان الامر
للندب لكن اطلاق الجواز على عدم التسوية والمفهوم من قوله لا اشهد الا على حق وقد قال في اخر الرواية التي وقع فيها التشبيه
قال فلا اذا تاسعها عمل الخليفتين ابي بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم على عدم التسوية قرينة ظاهرة في ان الامر للندب فاما
ابو بكر فرواه الموطا باسناد صحيح عن عايشة ان ابا بكر قال لها في مرض موته اني كنت نحلتك نحلا فلو كنت اخترتيه لكان لك وانما
هو اليوم للوارث واما اثر عمر فذكره الطحاوي وغيره انه نحل ابنه عاصما دون سائر ولده وقد اجاب عروة عن قصة عايشة بان
اخوتها كانوا راضين بذلك ويجاب بمثل ذلك عن قصة عمر عاشرها ان الاجماع انعقد على جواز عطية الرجل ماله
لغير ولده فاذا جاز له ان يخرج جميع ولده من ماله جاز له ان يخرج عن ذلك بعضهم ذكره ابن عبد البر ولا يخفى ضعفه لانه قياس
مع وجود النص وزعم بعضهم ان معنى قوله لا اشهد على جور اي لا اشهد على ميل الاب لبعض الاولاد دون بعض وفي هذا نظر لا
يخفى ويرده قوله في الرواية لا اشهد الا على حق وحكى ابن التين عن الداودي ان بعض المالكية احتج بالاجماع على خلاف ظاهر حديث
النعمان ثم رده عليه واستدل به ايضا على ان للاب ان يرجع فيما وهب لابنه وكذلك الام وهو قول اكثر الفقها الا ان المالكية
فرقوا بين الاب والام فقالوا للام ان ترجع ان كان الاب حيا اما اذا مات فلا وقيدوا رجوع الاب بما اذا كان الابن الموهوب له
لم يستحدث دينا او نكاحا وبذلك قال اسحق وقال الشافعي للاب الرجوع مطلقا وقال احمد لا يحل للواهب ان يرجع في هبته
مطلقا وقال الكوفيون ان كان الموهوب صغيرا لم يكن للاب الرجوع وكذا ان كان كبيرا وقبضها قالوا وان كانت الهبة
لزوج من زوجة او بالعكس او لذي رحم لم يجز الرجوع في شيء من ذلك ووافقهم اسحق في ذي الرحم وقال للزوجة ان ترجع بخلاف
الزوج والاحتجاج لكل ذلك يطول وحجة الجمهور في استثنا الاب ان الولد وماله لابيه فليس في الحقيقة رجوعا وعلى تقدير كونه
رجوعا فربما اقتضته مصلحة التاديب ونحو ذلك وسياتي الكلام على هبة الزوجين في الباب الذي بعده وفي الحديث ايضا الندب
الى التالف بين الاخوة وترك ما يوقع بينهم الشحنا ويورث العقوق للابا وان عطية الاب لابنه الصغير في حجره لا يحتاج الى قبض
وان الاشهاد فيها يغني عن القبض وقيل ان كانت الهبة ذهبا او فضة فلا بد من عزلها وافرادها وفيه كراهة تحمل الشهادة
فيما ليس بمباح وان الاشهاد في الهبة مشروع وليس بواجب وفيه جواز الميل الى بعض الاولاد والزوجات دون بعض حتى يجب
التسوية بينهم في غير ذلك وفيه ان للامام الاعظم ان يتحمل الشهادة وتظهر فائدتها اما ليحكم في ذلك بعلمه عند من يجيزه او يوديها
عند بعض نوابه وفيه مشروعية استفصال الحاكم والمفتي عما يحتمل الاستفصال لقوله الك ولد غيره فلما قال نعم قال افكلهم اعطيت
مثله فلما قال لا قال لا اشهد فيفهم منه انه لو قال نعم لشهد وفيه جواز تسمية الهبة صدقة وان للام كلاما في مصلحة الولد والمبادرة الى قبول
قول الحق وامر الحاكم والمفتي بتقوى الله في كل حال وفيه اشارة الى سو عاقبة الحرص والتنطع لان عمرة لو رضيت بما وهبه زوجها لولده

دون ع

لما رجع فيه فلما اشتد حرصها ... ذلك افضى الى بطلانه وقال المهلب فيه ان للامام ان يرد الهبة والوصية ممن يعرف منه هروبا عن بعض
الورثة والله اعلم قوله باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها اي هل يجوز لاحد منهما الرجوع فيها قال ابراهيم اي النخعي
قوله جائزة اي فلا رجوع فيها وهذا الاثر وصله عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال اذا وهبت له او وهب لها فلكل واحد
منهما عطيته ووصله الطحاوي من طريق ابي عوانة عن منصور قال قال ابراهيم اذا وهبت امرأة لزوجها او وهب الزوج لامرأته فالهبة
جائزة وليس لواحد منهما ان يرجع في هبته ومن طريق ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم الزوج والمرأة بمنزلة ذي الرحم اذا وهب احدهما لصاحبه
لم يكن له ان يرجع قوله وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان وصله عبد الرزاق ايضا عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد ان عمر بن عبد
العزيز قال مثل قول ابراهيم قوله واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم ان يمرض في بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه اما الحديث الاول فهو موصول في الباب من حديث عائشة وسيأتي الكلام عليه في اخر المغازي ووجه دخوله في
الترجمة ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهبن له ما استحققن من الايام ولم يكن لهن في ذلك رجوع اي فيما مضى وان كان لهن الرجوع
في المستقبل واما الحديث الثاني فهو موصول ايضا في اخره ويأتي الكلام عليه بعد خمسة ابواب ووجه دخوله في الترجمة انه ذم العائد في هبته
على الاطلاق فدخل فيه الزوج والزوجة تمسكا بعمومه قوله وقال الزهري فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك الى اخره وصله ابن
وهب عن يونس بن يزيد عنه وقوله فيه خلبها بفتح المعجمة واللام الموحدة اي خدعها وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال
رأيت القضاة يقيلون المرأة فيما وهبت لزوجها ولا يقيلون الزوج فيما وهب لامرأته والجمع بينهما ان رواية معمر عنه منقوله ورواية
يونس عنه هو اختياره وهو التفصيل المذكور بين ان يكون خدعها فلها ان ترجع اولا فلا وهو قول المالكية ان اقامت البينة على ذلك
وقيل يقبل قولها في ذلك مطلقا والى عدم الرجوع من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور والى التفصيل الذي نقله الزهري ذهب
شريح فروى عبد الرزاق والطحاوي من طريق محمد بن سيرين ان امرأة وهبت لزوجها هبة ثم رجعت فيها فاختصما الى شريح
فقال للزوج شاهداك انها وهبت لك من غير كره ولا هوان والا فيمينها انها وهبت عن كره وهوان وعند عبد الرزاق بسند
منقطع عن عمر انه كتب ان النساء يعطين رغبة ورهبة فايما امرأة اعطت زوجها فشاءت ان ترجع رجعت وقال الشافعي لا يرد شيئا
اذا خالعها ولو كان مضرا بها لقوله تعالى فلا جناح عليهما فيما افتدت به وسيأتي مزيد لذلك في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى قوله
باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج اي ولو كان لها زوج فهو جائز اذا لم تكن سفيهة فاذا كانت
سفيهة لم يجز قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وبهذا الحكم قال الجمهور وخالف طاوس فمنع مطلقا وعن مالك لا يجوز لها
ان تعطي بغير اذن زوجها ولو كانت رشيدة الا من الثلث وعن الليث لا يجوز مطلقا الا في الشيء التافه وادلة الجمهور من الكتاب
والسنة كثيرة واحتج لطاوس بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه لا تجوز عطية المرأة من مالها الا باذن زوجها اخرجه ابو داود
والنسائي قال ابن بطال واحاديث الباب اصح وحملها مالك على الشيء اليسير وجعل حده الثلث فما دونه وذكر المصنف فيه ثلاثة
احاديث الاول حديث اسماء قوله عن ابن ابي مليكة في رواية حجاج عن ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة وقد تقدمت في الزكاة
قوله عن عباد بن عبد الله ابن الزبير بن العوام واسماء التي روى عنها هي بنت ابي بكر الصديق وهي جدته لابيه وقد روى
ايوب هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن عائشة بغير واسطة اخرجه ابو داود والترمذي وصححه النسائي ورجح ايوب عن ابن ابي
مليكة محمد بن عائشة له بذلك فيحمل على انه سمعه من عباد عنها ثم حدثته به قوله ما لي مال الا ما ادخل علي الزبير
والزبير هو ابن العوام كان زوجها قوله فتصدقي كذا للاكثر بحذف اداة الاستفهام وللمستملي باثباتها قوله ولا توعي
فيوعي الله عليك بالنصب لكونه جواب النهي وكذا قوله في الرواية الثانية فيحصي الله عليك والمعنى لا تجمعي في الوعاء وتبخلي
بالنفقة فتجازي بمثل ذلك وقد تقدم شرحه مبسوطا في اوائل كتاب الزكاة قوله عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام
وهي بنت عم هشام بن عروة الراوي عنها وزوجته واسماء هي بنت ابي بكر جدتهما جميعا لابويهما الثاني حديث ميمونة عن يزيد
هو ابن ابي حبيب وبكير هو عبد الله بن الاشج وهذا الاسناد نصفه الاول مصريون ونصفه الاخر مدنيون وفيه ثلاثة من
التابعين في نسق يزيد وبكير وكريب قوله وقال بكر هو ابن مضر عن عمرو هو ابن الحارث عن بكير هو ابن الاشج عن كريب
ان ميمونة اعتقت وقع في رواية المستملي اعتقه وهو غلط فاحش فقد ذكره المصنف في الباب الذي يليه بهذا الاسناد

وقال فيه اعتقت وليدة لها واراد المصنف بهذا التعليق تبيين احدهما موافقة عمرو بن الحارث ليزيد بن ابي حبيب على قوله
عن كريب وقد خالفهما محمد بن اسحق فرواه عن بكير فقال عن سليمان بن يسار بدل كريب اخرجه ابو داود والنسائي من طريقه وقال الدارقطني
ورواية يزيد وعمرو اصح ثانيهما انه عند بكر بن مضر عن عمرو بصورة الارسال قال فيه عن كريب ان ميمونة اعتقت فذكر قصة ما
ادركها لكن رواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث فقال فيه عن كريب عن ميمونة اخرجه مسلم والنسائي من طريقه وطريق بكر بن مضر المعلقة وصلها
البخاري في كتاب بر الوالدين له وهو مفرد بمعناه من طريق ابي بكر بن دلويه عنه قال حدثنا عبد الله بن صالح هو كاتب الليث عن بكر بن
مضر به قوله انها اعتقت وليدة اي جارية في رواية النسائي من طريق عطاء بن يسار عن ميمونة انها كانت لها جارية سوداء ولم
اقف على اسم هذه الجارية وفي النسائي من طريق اخرى عن الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة في اصل هذه الحادثة انها
كانت سألت النبي صلى الله عليه وسلم خادما فاعطاها خادما فاعتقتها قوله اما انك بفتح الهمزة لو اعطيتها اخوالك اخوالها
كانوا من بني هلال ايضا واسم امها هند بنت عوف بن زهير بن الحرث ذكرها ابن سعد قوله لو اعطيتها بعض اخوالك كان
اعظم لاجرك قال ابن بطال فيه ان هبة ذي الرحم افضل من العتق ويؤيده ما رواه الترمذي والنسائي واحمد وصححه ابن خزيمة وابن
حبان من حديث سلمان بن عامر الضبي مرفوعا الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة لكن لا يلزم من ذلك ان
يكون هبة ذي الرحم افضل مطلقا لاحتمال ان يكون المسكين محتاجا ونفعه بذلك متعديا والاخر بالعكس وقد وقع في رواية
النسائي المذكورة فقال افلا فديت بها بنت اختك من رعاية الغنم فبين الوجه في الاولوية المذكورة وهو احتياج قرابتها الى من يخدمها
وليس في الحديث ايضا حجة على ان صلة الرحم افضل من العتق لانها واقعة عين والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال كما قررناه
ووجه دخول حديث ميمونة في الترجمة انها كانت رشيدة وانها اعتقت قبل ان تستامر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يستدرك ذلك
عليها بل ارشدها الى ما هو الاولى فلو كان لا ينفذ لها تصرف في مالها لابطله والله اعلم الثالث حديث عائشة وصدره طرف
من قصة الافك وسيأتي شرحها مستوفى في تفسير النور وقوله وكان يقسم لكل امرأة منهن غير سودة الى اخره حديث مستقل وقد
ترجم له في النكاح واورده منفردا ويأتي الكلام عليه مستوفى هناك ان شاء الله تعالى وقد سبق توجيهه هنا في شرح الباب الذي
قبله قال ابن بطال ليس في احاديث الباب ما يرد على مالك لامكان حملها على ما زاد على الثلث انتهى وهو حمل سائغ ان ثبت المدعى
وهو انه يجوز لها تصرف فيما زاد على الثلث الا باذن زوجها لما في ذلك من الجمع بين الادلة والله اعلم قوله باب
بمن بدا بالهدية اي عند التعارض في اصل الاستحقاق قوله وقال بكر هو ابن مضر عن عمرو هو ابن الحارث وقد مضى البحث على من
وصله في الباب الذي قبله وحديث ميمونة فيه الاستواء في صفات تقتضي الاستحقاق فيقدم القريب على الغريب وحديث عائشة المذكور
بعده فيه الاستواء في الصفات كلها فيقدم الاقرب في الدار قوله عن ابي عمران الجوني هو عبد الملك والاسناد كله بصريون الا عائشة
وقد دخلت البصرة قوله عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم بن مرة في رواية حجاج بن منهال عن شعبة كما سيأتي في الادب سمعت طلحة
لكنه لم ينسبه وقد ازالت هذه اللبس الذي تقدمت الاشارة اليه في كتاب الشفعة ووقع عند الاسمعيلي من بني تيم الرباب
بفتح الراء والموحدة الخفيفة واخره موحدة اخرى وهو وهم والصواب تيم بن مرة وهم رهط ابي بكر الصديق وقد وافق محمد بن جعفر
على ذلك يزيد بن هرون عن شعبة كما حكاه الاسمعيلي وسيأتي شرح هذا الحديث في كتاب الادب ان شاء الله تعالى وقوله بابا منصوب على
التمييز قوله باب من لم يقبل الهدية لعلة اي بسبب ينشا عنه الريبة كالقرض ونحوه قوله وقال عمر بن عبد العزيز
الى اخره وصله ابن سعد بقصة فيه فروى من طريق فرات بن مسلم قال اشتهى عمر بن عبد العزيز التفاح فلم يجد في بيته شيئا يشتري به
فركبنا معه فتلقاه غلمان الدير باطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم رد الاطباق فقلت له في ذلك فقال لا حاجة لي فيه فقلت
الم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يقبلون الهدية فقال انها لاولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة ووصله ابو نعيم في
الحلية من طريق عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز في قصة اخرى وقوله رشوة بضم الراء وكسرها ويجوز الفتح وهي ما يؤخذ بغير عوض
ويعاب اخذه وقال ابن العربي الرشوة كل مال دفع ليبتاع به من ذي جاه عونا على ما لا يحل والمرتشي قابضه والراشي معطيه
والرائش الواسطة وقد ثبت حديث عبد الله بن عمرو في لعن الراشي والمرتشي اخرجه الترمذي وصححه وفي رواية والرائش ثم قال
الذي يهدي لا يخلو ان يقصد ود المهدى اليه او عونه او ماله فافضلها الاول والثالث جائز لانه يتوقع بذلك الزيادة على وجه

حميل وقد يستحب ان كان محتاجا والمهدى لا يتكلف والا فيكره وقد يكون سببا للمودة وعكسها واما الثانى فان كان لمعصية فلا يحل وهو الرشوة وان كان لطاعة فيستحب وان كان لجائز فجائز لكن ان لم يكن المهدى له حاكما والاعانة لدفع مظلمة او ايصال حق فهو جائز ولكن يستحب له ترك الاخذ وان كان حاكما فهو حرام انتهى ملخصا وفى معنى ما ذكره عمر حديث مرفوع اخرجه احمد والطبرانى من حديث ابى حميد مرفوعا هدايا الامراء غلول وفى اسناده اسمعيل بن عياش وروايته عن غير اهل بلده ضعيفة وهذا منها وقيل انه رواه بالمعنى من قصة ابن اللتبية المذكورة ثانى حديثى الباب وفى الباب عن ابى هريرة وابن عباس وجابر ثلاثتها فى الطبرانى الاوسط باسانيد ضعيفة ثم ذكر المصنف فى الباب حديثين احدهما حديث الصعب بن جثامة فى قصة الحمار الوحشى وقد تقدم الكلام عليه مستوفى فى الحج والثانى حديث ابى حميد فى قصة ابن اللتبية وسياتى الكلام عليه مستوفى فى كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وسبق فى اواخر الزكاة تسميته وضبط اللتبية ووجه دخولها فى الترجمة ظاهر اما حديث الصعب فان النبى صلى الله عليه وسلم بين العلة فى عدم قبول هديته بكونه كان محرما والمحرم لا يأكل ما صيد لاجله واستنبط منه المهلب رد هدية من كان ماله حراما او عرف بالظلم واما حديث ابى حميد فلانه صلى الله عليه وسلم عاب على ابن اللتبية قبوله الهدية التى اهديت له لكونه كان عاملا وافاد بقوله فهلا جلس فى بيت امه انه لو اهدى اليه فى تلك الحالة لم يكره لانها كانت لغير ريبة قال ابن بطال فيه ان هدايا العمال تجعل فى بيت المال وان العامل لا يملكها الا ان طيبها له الامام وفيه كراهة قبول هدية طالب العناية وقوله فى حديث ابى حميد حتى تطرت عفره بضم المهملة وفتحها وسكون الفاء وقد تفتح وهى بياض ليس بناصع **قوله باب** اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه اى الهدية وفى رواية الكشميهنى او وعد عدة قال الاسمعيلى هذه الترجمة لا تدخل فى الهبة بحال **قلت** قال ذلك بناء على ان الهبة لا تصح الا بالقبض والا فليست هبة وهذا مقتضى مذهبه لكن من يقول انها تصح بدون القبض يسميها هبة وكان البخارى جنح الى ذلك وساذكر نقل الخلاف فيه فى الباب الذى يليه وقال ابن بطال لم يرو عن احد من السلف وجوب القضاء بالعدة اى مطلقا وانما نقل عن مالك انه يجب منه ما كان بسبب انتهى وقد ذكره ابن عبد البر عن عمر بن عبد العزيز وعما نقله هو عن اصبغ وعما سياتى فى البخارى الذى تصدى لشرحه فى باب من امر بانجاز الوعد فى اواخر الشهادات وسياتى نقل ما فيه فى مكانه ان شاء الله تعالى **قوله** وقال عبيدة بفتح اوله وهو ابن عمرو السلمانى بفتح المهملة وسكون اللام **قوله** ان ماتا اى المهدى والمهدى اليه الى اخره وتفصيله بين ان تكون انفصلت ام لا مصيرا منه الى ان قبض الرسول يقوم مقام قبض المهدى اليه وذهب الجمهور الى ان الهدية لا تنتقل الى المهدى اليه الا بان يقبضها او وكيله **قوله** وقال الحسن ايهما مات قبل فهى لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول قال ابن بطال قال مالك كقول الحسن وقال احمد واسحق ان كان حاملها رسول المهدى رجعت اليه وان كان حاملها رسول المهدى اليه فهى لورثته وفى معنى قول عبيدة وتفصيله حديث رواه احمد والطبرانى عن ام كلثوم بنت ابى سلمة وهى بنت ام سلمة قالت لما تزوج النبى صلى الله عليه وسلم ام سلمة قال لها انى قد اهديت الى النجاشى حلة واواقى من مسك ولا ارى النجاشى الا قد مات ولا ارى هديتى الا مردودة على فان ردت على فهى لك قال فكان كما قال الحديث واسناده حسن ثم ذكر المصنف حديث جابر فى وفاء ابى بكر الصديق له ما وعده به النبى صلى الله عليه وسلم وسياتى بسط شرحه فى كتاب فرض الخمس ان شاء الله تعالى قال الاسمعيلى ليس ما قال النبى صلى الله عليه وسلم لجابر هبة وانما هى عدة على وصف لكن لما كان وعد النبى صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان يخلف نزلوا وعده منزلة الضمان فى الصحة فرقا بينه وبين غيره من الامة ممن يجوز ان يفى وان لا يفى **قلت** ووجه ايراده انه نزل الهدية اذا لم تقبض منزلة الوعد بها وقد امر الله بانجاز الوعد ولكن حمله الجمهور على الندب كما سياتى **قوله باب** كيف يقبض العبد والمتاع اى الموهوب قال ابن بطال كيفية القبض عند العلماء باسلام الواهب لها الى الموهوب وحيازة الموهوب لذلك قال واختلفوا هل من شرط صحة الهبة الحيازة ام لا فحكى الخلاف وحرره فقول الجمهور انها لا تتم الا بالقبض وعن القديم وبه قال ابو ثور وداود تصح بنفس العقد وان لم يقبض وعن احمد تصح بدون القبض فى العين المعينة دون الشائعة وعن مالك كالقديم لكن قال ان مات الواهب قبل القبض ونفذت على الثلث افتقر الى اجازة الورثة ثم ان الترجمة فى الكيفية لا فى اصل القبض وكانه اشار الى قول من قال يشترط فى الهبة حقيقة القبض دون التخلية وساشير اليه بعد ثلاثة ابواب **قوله** وقال ابن عمر كنت على بكر صعب الحديث تقدم ذكره وشرحه فى كتاب البيوع ثم ذكر حديث المسور بن مخرمة فى قصة ابيه فى القباء وسياتى الكلام عليه فى كتاب اللباس وقوله فيه خبأنا لك هذا قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة **قلت** وهو المناسب للنص **قوله باب** اذا وهب هبة فقبضها الاخر ولم يقل قبلت اى جاز

ونقل

ونقل فيه ابن بطال اتفاق العلماء وان القبض فى الهبة هو غاية القبول وغفل رحمه الله عن مذهب الشافعى فان الشافعية يشترطون القبول فى الهبة دون الهدية الا ان كانت الهبة ضمنية كما لو قال اعتق عبدك عنى فعتقه عنه بانه يدخل فى ملكه هبة ويعتق عنه ولا يشترط القبول ومقابل اطلاق ابن بطال قول الماوردى قال الحسن البصرى لا يعتبر القبول فى الهبة كالعتق قال وهو قول شذ به عن الجماعة وخالف فيه الكافة الا ان يريد الهدية فيحتمل انتهى على ان فى اشتراط القبول فى الهدية وجها عند الشافعية ثم اورد فيه حديث ابى هريرة فى قصة المجامع فى رمضان وقد تقدم شرحه مستوفى فى الصيام والغرض منه انه صلى الله عليه وسلم اعطى الرجل التمر فقبضه ولم يقل قبلت ثم قال له اذهب فاطعمه اهلك ولمن اشترط القبول ان يجيب عن هذا بانها واقعة عين فلا حجة فيها ولم يصرح فيها بذكر القبول ولا بنفيه وقد اعترض الاسمعيلى بانه ليس فى الحديث ان ذلك كان هبة بل لعله كان من الصدقة فيكون قاسما لا واهبا انتهى وتقدم فى الصوم التصريح بان ذلك كان من الصدقة وكان المصنف يجنح الى انه لا فرق فى ذلك **قوله باب** اذا وهب دينا على رجل اى صح ولو لم يقبضه منه ويقبض له قال ابن بطال لا خلاف بين العلماء فى صحة الابراء من الدين اذا قبل البراءة قال وانما اختلفوا اذا وهب دينا له على رجل لرجل اخر فمن اشترط فى صحة الهبة القبض لم يصحح هذه ومن لم يشترط صححها لكن شرط مالك ان يسلم اليه الوثيقة بالدين ويشهد له بذلك على نفسه او يشهد ذلك ويعلنه ان لم يكن به وثيقة انتهى وعند الشافعية فى ذلك وجهان جزم الماوردى بالبطلان وصححه الغزالى ومن تبعه وصحح العمرانى وغيره الصحة قيل والخلاف مرتب على البيع ان صححنا بيع الدين من غير من عليه فالهبة اولى وان منعناه ففى الهبة وجهان والله اعلم **قوله** وقال شعبة عن الحكم هو جائز وصله ابن ابى شيبة عن ابى داود عن شعبة قال سالت الحكم انا وابن ابى ليلى يعنى محمد بن عبد الرحمن فسالنى عن رجل كان له على رجل دين فوهبه له اله ان يرجع فيه قلت لا قال شعبة فسالت حمادا فقال بلى له ان يرجع فيه **قوله** ووهب الحسين بن على دينه لرجل لم اقف على من وصله **قوله** وقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه اى من صاحبه وصله مسدد فى مسنده من طريق سعيد المقبرى عن ابى هريرة مرفوعا من كان لاحد عليه حق فليعطه اياه او ليتحلله منه الحديث وقد تقدم موصولا بمعناه فى كتاب المظالم ووجه الدلالة منه لجواز هبة الدين انه صلى الله عليه وسلم سوى بين ان يعطيه اياه او يحلله منه ولم يشترط فى التحليل قبضا **قوله** وقال جابر قتل ابى الى اخره وصله فى الباب ثم منه ويؤخذ التوجيه من قوله فسال غرماء والد جابر ان يقبلوا ثمر حائطه وان يحللوه فلو قبلوا كان فى ذلك براءة ذمته من بقية الدين ويكون ذلك معنى الترجمة وهو هبة الدين ولو لم يكن جائزا لما طلبه النبى صلى الله عليه وسلم **قوله** انا عبد الله هو ابن المبارك **قوله** وقال الليث حدثنى يونس وصله الذهلى فى الزهريات عن عبد الله بن صالح عن الليث وقد سبق من وجه اخر فى الاستقراض وياتى الكلام عليه مستوفى فى علامات النبوة ان شاء الله تعالى **قوله باب** هبة الواحد للجماعة اى يجوز ولو كان شيئا مشاعا قال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابى حنيفة كذا اطلق وتعقب بانه ليس على الاطلاق وانما يفرق فى هبة المتاع بين ما يقبل القسمة وما لا يقبلها والعبرة بذلك وقت القبض لا وقت العقد **قوله** وقالت اسماء هى بنت ابى بكر الصديق والقاسم ابن محمد هو ابن ابى بكر وهو ابن اخيها وابن ابى عتيق هو ابو بكر بن عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهو ابن اخى اسماء **تنبيه** ذكر ابن التين انه وقع عنده فى رواية القابسى اسقاط الواو من قوله وابن ابى عتيق فصار القاسم بن محمد بن ابى عتيق وهو غلط ومع كونه غلطا فانه يصير غير مناسب للترجمة **قوله** ورثت عن اختى عائشة لما ماتت عائشة رضى الله عنها ورثها اختاها اسماء وام كلثوم واولاد اخيها عبد الرحمن ولم يورثها اولاد محمد اخيها لانه لم يكن شقيقها فكان اسماء ارادت جبر خاطر القاسم بذلك واشركت معه عبد الله لانه لم يكن وارثا لوجود ابيه ثم اورد المصنف حديث سهل بن سعد فى قصة شرب الاعرابى وقد تقدم فى المظالم ويأتى الكلام عليه مستوفى فى الاشربة وقد اعترض الاسمعيلى بانه ليس فى حديث سهل ما ترجم به وانما هو من طريق الارفاق وطالب ذلك والحق كما قال ابن بطال انه صلى الله عليه وسلم سال الغلام ان يهبه نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه مشاعا غير متميز فدل على صحة هبة المشاع والله اعلم **قوله باب** الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة اما المقبوضة فتقدم حكمها واما غير المقبوضة فالمراد القبض الحقيقى واما القبض المقدر فلا بد منه لان الذى ذكره من

هبة الغانمين لوفد هوازن ما غنموه قبل ان يقسم منهم ولم يقبضوه فلا حجة فيه على صحة الهبة بغير قبض لان بعضهم اباه وقع
لهم بها اعتبارا حيا زتهم له على الشيوع نعم فيه رد لقول من اشترط في الهبة وقوع القبض الحقيقي ولا يكفي القبض المقدر
بخلاف البيع وهو وجه للشافعية واما الهبة المقسومة فحكمها واضح واما غير المقسومة فهو المقصود بهذه الترجمة وهي
مسالة هبة المشاع والجمهور على صحة هبة المشاع للشريك ولغيره سوا انقسم او لا وعن ابي حنيفة لا يصح هبة جز مما ينقسم مشاعا
لا من الشريك ولا من غيره **قوله** وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم سيأتي موصولا
في الباب الذي يليه باتم من هذا وقوله وهو غير مقسوم من تفقه المصنف **قوله** حدثني ثابت هو ابن محمد العابد وثبت كذلك
عند ابي علي بن السكن كذا للاكثر وبه جزم ابو نعيم في المستخرج وفي رواية ابي زيد المروزي وقال ثابت ذكره بصورة التعليق وهو
موصول عند الاسمعيلي وغيره وفي رواية ابي احمد الجرجاني قال البخاري حدثنا محمد بن ثابت فزاد في الاسناد محمدا ولم يتابع على
ذلك والذي اظنه ان المراد بمحمد هو البخاري المصنف ووقع ذلك كثيرا فلعل الجرجاني ظنه غيره والله اعلم وسيأتي الكلام على حديث جابر
في الشروط ثم اورد المصنف حديث سهل بن سعد المذكور في الباب الذي قبله وقد قدمت توجيهه ثم اورد حديث ابي هريرة في الذي
كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقال اشتروا له سنا وقد تقدم شرحه في الاستقراض وتوجيهه ظاهر ايضا وعبد الله بن
عثمن شيخ المصنف فيه هو المعروف بعبدان **قوله باب** اذا وهب جماعة لقوم زاد الكشميهني في روايته او وهب رجل
جماعة جاز وهذه الزيادة غير محتاج اليها لانها تقدمت مفردة قبل بابين وقد اورد فيه حديث المسور في قصة هوازن وسيأتي
مستوفى في غزوة حنين في غزوة حنين من المغازي ووجه الدلالة منه لاصل الترجمة ظاهر لان الغانمين وهم جماعة وهبوا بعض
الغنيمة لمن غنموها منهم وهم قوم هوازن واما الدلالة لزيادة الكشميهني فمن جهة انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم معين وهو سهم
الصفي فوهبه لهم او من جهة انه صلى الله عليه وسلم استوهب من الغانمين سهامهم فوهبوها له فوهبها لهم **قوله باب**
من اهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو احق بها اي منهم **قوله** ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح هذا الحديث عن
ابن عباس مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح اسنادا من المرفوع فاما المرفوع فوصله عبد بن حميد من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس مرفوعا من اهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها وفي اسناده مندل بن علي وهو ضعيف ورواه محمد بن مسلم
الطائفي عن عمرو كذلك واختلف على عبد الرزاق عنه في رفعه ووقفه والمشهور عنه الوقف وهو اصح الروايتين عنه وله شاهد مرفوع
من حديث الحسن بن علي في مسند اسحق بن راهويه واخر عن عائشة عند العقيلي واسنادهما ضعيفان ايضا قال العقيلي لا يصح في هذا
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شي قال ابن بطال لو صح حديث ابن عباس لحمل على الندب فيما خف من الهدايا وما جرت العادة بترك المشاركة
فيه ثم ذكر حكاية ابي يوسف المشهورة وفيما قاله نظر لانه لو صح لكانت العبرة بعموم اللفظ فلا يخص القليل من الكثير الا بدليل واما
حمله على الندب فواضح ثم اورد المصنف في الباب حديثين **احدهما** حديث ابي هريرة في قصة الذي كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين
فقال اشتروا له سنا الحديث وقد تقدم شرحه في الاستقراض ووجه الدلالة منه ان النبي صلى الله عليه وسلم وهب لصاحب السن القدر
الزايد على حقه ولم يشاركه فيه غيره وهذا مصير من المصنف الى اتحاد حكم الهبة والهدية وقد تقدم ما فيه **ثانيهما** حديث
ابن عمر في هبة النبي صلى الله عليه وسلم له البكر الذي كان راكبه وقد تقدم شرحه في البيوع ووجه الدلالة منه للترجمة ظاهر كما تقرر من حديث
ابي هريرة وقد نازعه الاسمعيلي فيه والذي يظهر ان المصنف اراد الحاق المشاع في ذلك بغير المشاع والحاق الكثير بالقليل الفارق
قوله باب اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو جائز ونزول التخلية منزلة النقل فيكون ذلك قبضا فتتم الهبة
وقد تقدم توجيه ذلك **قوله** وقال الحميدي الى اخره وصله ابو نعيم في المستخرج من مسند الحميدي بهذا السند وقد تقدم في
باب اذا اشترى شيا فوهب من ساعته من كتاب البيوع **قوله باب** هبة ما يكره لبسها كذا للاكثر وما يصلح للمذكور والمؤنث
فكانت هنا باعتبار الحلة ووقع في رواية النسفي ما يكره لبسه وبه ترجم الاسمعيلي وابن بطال والمراد بالكراهة ما هو اعم من التحريم والتنزيه
وهدية ما لا يجوز لبسه جايزة فان لصاحبها التصرف فيها بالبيع والهبة لمن يجوز لباسه كالنساء وستفاد من الترجمة الاشارة
الى منع ما لا يستعمل اصلا للرجال والنساء كانية الاكل والشرب من ذهب وفضة ثم اورد المصنف فيه ثلاثة احاديث **احدها** حديث ابن
عمر في حلة عطارد وسيأتي شرحه في كتاب اللباس ومناسبته للترجمة ظاهرة **ثانيها** حديث ابن عمر في قصة فاطمة **قوله** حدثنا محمد بن جعفر ابو جعفر حدثنا ابن

الكلاباذي

الكلاباذي بانه الفيدي نسبة الى فيد بفتح الفا وسكون التحتانية بلد بين بغداد ومكة في نصف الطريق سوا كان تولها فنسب
اليها ويحتمل عندي ان يكون هو ابو جعفر القومسي الحافظ المشهور فقد اخرج عنه البخاري حديثا غير هذا في المغازي وانما جوزت
ذلك لان المشهور من كنية الفيدي ابو عبد الله بخلاف القومسي فكنيته ابو جعفر بلا اختلاف **قوله** حدثنا ابن فضيل عن ابيه هو
محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي وليس لفضيل عن نافع عن ابن عمر في البخاري سوى هذا الحديث **قوله** اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة
فلم يدخل عليها زاد في رواية ابن نمير عن فضيل عند ابي داود والاسمعيلي وابن حبان قال وقلما كان يدخل الا بدا بها **قوله** سترا
موشيا بضم الميم وسكون الواو بعدها معجمة ثم تحتانية قال ابن التين اصله موشويا فالتقى حرفا علة وسبق الاول بالسكون
فقلبت الواو يا وادغمت في الاخرى وكسرت الاولى لاجل التي بعدها قضاء على وزن مرضي ومطلي ويجوز فيه موشي بوزن موسى وقال
المطرزي الوشي خلط لون بلون ومنه وشي الثوب اذا رقمه ونقشه وقال ابن الجوزي الموشي المخطط بالوان شتى **قوله** فذكر
ذلك له زاد في رواية ابن نمير فجا علي فراها مهتمة **قوله** فذكر النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الاصيلي فذكره وفي رواية ابن نمير فقال
يا رسول الله ان فاطمة اشتد عليها انك جيت فلم تدخل عليها **قوله** ما لي وللدنيا زاد ابن نمير ما لي وللرقم اي المرقوم والرقم النقش
قوله ترسل به كذا لابي ذر ترسل بحذف النون وهي لغة او يقدر ان فحذفت لدلالة السياق وفي رواية الاكثر ترسل بضم اللام بغير ما
اهل بيت بهم حاجة بحذف اهل على البدل ولم اعرفهم بعد وفي الحديث كراهة دخول البيت الذي فيه ما يكره واورد ابن حبان عقب
هذا الحديث حديث سفينة قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيتا مزوقا وترجم عليه البيان بان ذلك لم يكن منه صلى الله عليه وسلم
في بيت فاطمة دون غيرها وفيما قاله نظر الا ان حمله المزوق على ما هو اعم مما يصنع في نفس الجدار وعلق عليه قال المهلب وغيره كره
النبي صلى الله عليه وسلم لابنته ما كره لنفسه من تعجيل الطيبات في الدنيا لا ان ستر الباب حرام وهو نظير قوله لها لما سالته خادما
الا ادلك على خير من ذلك فعلمها الذكر عند النوم ما تقدم حديث علي في الحلة وفيه قوله فشققتها بين نسائي وسيأتي شرحه في كتاب
اللباس ومناسبته ظاهرة من قوله فرايت الغضب في وجهه فانه دال على انه كره له لبسها مع كونه اهداها له **قوله باب**
قبول الهدية من المشركين اي جواز ذلك وكانه اشار الى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك وهو ما اخرجه موسى بن عقبة في
المغازي عن ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك ورجال من اهل العلم ان عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الاسنة قدم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو مشرك فاهدى له فقال اني لا اقبل هدية مشرك الحديث رجاله ثقات الا انه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري
ولا يصح وفي الباب حديث عياض بن حمار اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما من طريق قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض قال اهديت
للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة فقال اسلمت قلت لا قال اني نهيت عن زبد المشركين والزبد بفتح الزاي وسكون الموحدة الرفد صححه
الترمذي وابن خزيمة واورد المصنف عدة احاديث دالة على الجواز فجمع بينها الطبري بان الامتناع فيما اهدي له خاصة والقبول
فيما اهدي للمسلمين وفيه نظر لان من جملة ادلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة وجمع غيره بان الامتناع في حق من يريد بهديته التودد
والموالاة والقبول في حق من يرجى بذلك تانيسه وتاليفه على الاسلام وهذا اقوى من الاول وقيل يحمل القبول على من كان من اهل الكتاب
والرد على من كان من اهل الاوثان وقيل يمتنع ذلك لغيره من الامرا وان ذلك من خصايصه ومنهم من ادعى نسخ المنع باحاديث القبول
ومنهم من عكس وهذه الاجوبة الثلاثة ضعيفة فالنسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص **قوله** وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
هاجر ابرهيم بسارة الحديث اورده مختصرا وسياتي موصولا مع الكلام عليه في احاديث الانبيا ووجه الدلالة منه ظاهر وهو مبني على
ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه ولا سيما اذا لم يرد في شرعنا انكاره **قوله** واهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة
فيها سم ذكره موصولا في هذا الباب **قوله** وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتانية بلد معروف بساحل البحر في
طريق المصريين الى مكة وهي الان خراب وقد تقدم الحديث مطولا في الزكاة وقوله وكتب له ببحرهم اي ببلدهم وحمله الداودي على ظاهره
فوهم ثم اورد المصنف في الباب ثلاثة احاديث **احدها** حديث انس في الجبة السندس وسياتي شرحه في كتاب اللباس ان شا الله تعالى
قوله اهدي بضم اوله على البنا للمجهول اي النبي صلى الله عليه وسلم عن الحرير وهي جملة حالية **قوله** وقال سعيد هو ابن ابي عروبة الى اخره وصله
احمد عن روح عن سعيد هو ابن ابي عروبة به وقال فيه جبة سندس او ديباج شك سعيد وسياتي ما فيه من المخالفة مع بقية شرحه في
كتاب اللباس ان شا الله تعالى واراد البخاري منه بيان ان الذي اهداه هو اكيدر لتظهر مطابقته للترجمة وقد اخرجه مسلم من طريق عمرو بن عامر عن قتادة

قوله وكان ينهى عن

فقال فيه ان اكيدر دومة الجندل واكيدر دومة هو اكيدر بتصغير اكدر ودومة بضم المهملة وسكون الواو بلد بين الحجاز والشام وهي دومة الجندل مدينة بقرب تبوك بها نخل وزرع وحصن على عشر مراحل من المدينة وثمان من دمشق وكان اكيدر ملكها وهو اكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن بالجيم والنون بن اعايا بن الحرث بن معوية ينسب الى كندة وكان نصرانيا وكان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليه خالد بن الوليد في سرية فاسره وقتل اخاه حسان وقدم به المدينة فصالحه النبي صلى الله عليه وسلم على الجزية واطلقه ذكر ابن اسحق قصته مطولة في المغازي وروى ابو يعلى باسناد قوي من حديث قيس بن النعمان انه لما قدم اخرج قباء من ديباج منسوجا بالذهب فرده النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه وجد في نفسه من رد هديته فرجع به فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادفعه الى عمر الحديث وفي حديث علي عند مسلم ان اكيدر دومة اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه عليا فقال شققه خمرا بين الفواطم فيستفاد منه ان الحلة التي ذكرها علي في الباب الذي قبله هي هذه التي اهداها اكيدر وسياتي المراد بالفواطم في اللباس ان شا الله تعالى ثانيها حديث انس ايضا ان يهودية اتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها الحديث وسياتي شرحه في غزوة خيبر في المغازي واسم اليهودية المذكورة زينب وقد اختلف في اسلامها كما سياتي **قوله** فاكل منها في رواية من الوجه المذكور هنا فاكل منه فقال انها جعلت فيه سما وزاد مسلم بعد قوله فجي بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله ليسلطك على **قوله** فقيل الا تقتلها في رواية احمد ومسلم فقالوا يا رسول الله **قوله** في لهوات جمع لهاة بفتح اللام وهي سقف الفم او اللحمة المشرفة على الحلق وقيل هي اقصى الحلق وقيل ما يبدو من الفم عند التبسم ثالثها حديث عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وقد تقدم بعضه بهذا الاسناد في البيوع **قوله** عن ابيه هو سليمن بن طرخان التيمي والاسناد كله بصريون الا الصحابي **قوله** صاع من طعام او نحوه بالرفع والضمير للصاع **قوله** ثم جا رجل مشرك لم اقف على اسمه ولا على اسم صاحب الصاع المذكور **قوله** مشعان بضم الميم وسكون المعجمة بعدها مهملة واخره نون ثقيلة فسره المصنف في اخر الحديث في رواية المستملي بانه الطويل جدا فوق الطول وزاد غيره من افراط الطول شعث الراس وقد تقدم وكانه اهوى لانه سياتي في الاطعمة من وجه اخر بلفظ مشعان طويل ويحتمل ان يكون قوله طويل تفسيرا للشعان وقال القزاز المشعان الحافي الثاير الراس **قوله** بيعا ام عطية انتصب على فعل مقدر **قوله** فاشتراه منه شاة في رواية الكشميهني فاشترى منها اي من الغنم **قوله** بسواد البطن هو الكبد او هو كل ما في البطن من كبد وغيرها **قوله** وايم الله هو قسم وقد تقدم القول بالهمزة وبالوصل وغير ذلك **قوله** اعطاها اياه هو من القلب واصله اعطاه اياها **قوله** فاكلوا اجمعون يحتمل ان يكون اجتمعوا على القصعتين فيكون فيه معجزة اخرى لكونهما وسعتا ايدي القوم ويحتمل ان يريد انهم اكلوا كلهم في الجملة اعم من الاجتماع والافتراق **قوله** ففضلت القصعتان فحملناه اي الطعام ولو اراد القصعتين لقال حملناهما ووقع في رواية المصنف في الاطعمة وفضل من القصعتين وكذا اخرجه مسلم فالضمير على هذا للقدر الذي فضل **قوله** او كما قال شك من الراوي وفي هذا الحديث قبول هدية المشرك لانه ساله هل يبيع او يهدي وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثني دون الكتابي لان هذا الاعرابي كان وثنيا وفيه المواساة عند الضرورة وظهور البركة في الاجتماع على الطعام وفي القسم لتاكد الخبر وان كان المخبر صادقا ومعجزة ظاهرة واية باهرة من تكثير القدر اليسير من الصاع ومن اللحم حتى وسع الجمع المذكور وفضل منه ولم ار هذه القصة الا من حديث عبد الرحمن وقد ورد تكثير الطعام في الجملة من احاديث جماعة من الصحابة محل الاشارة اليها علامات النبوة وسياتي ان شا الله تعالى **قوله باب** الهدية للمشركين وقول الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ساق الى اخر الاية وهي رواية ابي ذر وابي الوقت وساق الباقون الى قوله وتقسطوا اليهم والمراد منها بيان من يجوز بره منهم وان الهدية للمشرك اثباتا ونفيا ليست على الاطلاق ومن هذه المادة قوله تعالى وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا الاية ثم البر والصلة والاحسان لا يستلزم التحابب والتوادد المنهي عنه في قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله الاية فانها عامة في حق من قاتل ومن لم يقاتل والله اعلم

تقدم الشرح

واورد فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر في حلة عطارد وقد سبق قريبا والغرض منه قوله فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم واسم هذا الاخ عثمان بن حكيم وكان اخا عمر من امه امهما حنتمة بنت هاشم بن المغيرة وهي ابنة عم ابي جهل بن هشام بن المغيرة وقال الدمياطي انما كان عثمان بن حكيم اخا زيد بن الخطاب اخي عمر لامه امهما اسما بنت وهب **قلت** ان ثبت احتمل ان يكون اسما بنت وهب ارضعت عمر فيكون عثمان بن حكيم اخاه ايضا من الرضاعة كما هو اخو اخيه زيد من امه ثانيهما حديث اسما بنت ابي بكر **قوله** عن هشام هو ابن عروة وفي رواية ابن عيينة الاتية في الادب اخبرني ابي **قوله** عن اسما بنت ابي بكر في رواية ابن عيينة المذكورة اخبرتني اسما كذا قال اكثر اصحاب هشام وقال بعض اصحاب ابن عيينة عنه عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسما قاله الدارقطني وهو خطا **قلت** حكى ابو نعيم ان ابن علي المدني ويعقوب القاري رواه عن هشام كذلك فيحتمل ان يكونا محفوظين ورواه ابو معوية وعبد الحميد بن جعفر عن هشام فقالا عن عروة عن عايشة وكذا اخرجه ابن حبان من طريق الثوري عن هشام والاول اشهر قال البرقاني وهو اثبت ثبتي ولا بعد ان يكون عند عروة عن امه وخالته فقد اخرجه ابن سعد وابو داود الطيالسي والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير قال قدمت قتيلة بالقاف والمثناة مصغرة بنت عبد العزى بن اسعد من بني مالك بن حسل بكسر الحا وسكون السين المهملتين على ابنتها اسما بنت ابي بكر في الهدنة وكان ابو بكر طلقها في الجاهلية بهدايا زبيب وسمن وقرظ فابت اسما ان تقبل هديتها او تدخلها بيتها فارسلت الى عايشة سلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتدخلها الحديث وعرف منه تسمية ام اسما وانها امها حقيقة وان من قال انها امها من الرضاعة فقد وهم ووقع عند الزبير بن بكار ان اسمها قتلة ورايته في نسخة مجودة منه بسكون التحتانية وضبطه ابن ماكولا بسكون المثناة فعلى هذا من قال قتيلة صغرها قال الزبير ام اسما وعبد الله ابني ابي بكر قتيلة بنت عبد العزى وساق نسبها الى حسل بن عامر بن لوي واما قول الداودي ان اسمها ام بكر فقد قال ابن التين لعله كنيتها **قوله** قدمت امي زاد الليث عن هشام كما سياتي في الادب مع ابنها وكذا في رواية حاتم بن اسمعيل عن هشام كما سياتي في اواخر الجزية وذكر الزبير ان اسم ابنها المذكور الحرث بن مدرك بن عبيد بن عمر بن مخزوم ولم ار له ذكرا في الصحابة فكانه مات مشركا **قوله** وهي مشركة سياتي ذكر ما قيل في اسلامها **قوله** في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية حاتم في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد بذلك ما بين الحديبية والفتح وسياتي بيانه في المغازي **قوله** فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** وهي راغبة في رواية حاتم فقالت يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة ولمسلم من طريق عبد الله بن ادريس عن هشام وذكر بعض شيوخنا انه وقع في بعض النسخ مع ابيها بموحدة ثم تحتانية وهو تصحيف **قوله** راغبة او راهبة بالشك وللطبراني من طريق عبد الله بن ادريس المذكور راغبة وراهبة وفي حديث عايشة عند ابن حبان جاءتني راغبة راهبة وهو يؤيد رواية الطبراني والمعنى انها قدمت طالبة في بر ابنتها لها خايفة من ردها اياها خايبة هكذا فسره الجمهور ونقل المستغفري ان بعضهم اوله فقال وهي راغبة في الاسلام فذكرها لذلك في الصحابة ورده ابو موسى بانه لم يقع في شي من الروايات ما يدل على اسلامها وقولها راغبة اي في شي تاخذه وهي على شركها ولهذا استاذنت اسما في ان تصلها ولو كانت راغبة في الاسلام لم تحتج الى اذن انتهى وقيل معناه راغبة عن ديني او راغبة في القرب مني ومجاورتي والتودد الي لانها ابتدات اسما بالهدية التي احضرتها ورغبت منها في المكافاة ولو حمل قوله راغبة اي في الاسلام لم يستلزم اسلامها ووقع في رواية عيسى بن يونس عن هشام عند ابي داود والاسمعيلي راغمة بالميم بالمد اي كارهة للاسلام ولم تقدم مهاجرة وقال ابن بطال معناه ح هاربة من قومها ورده بانه لو كان كذلك لكان مراغمة قال وكان ابو عمرو بن العلا يفسر قوله مراغما بالخروج عن العدو على رغم انفه ويحتمل ان يكون هنا كذلك قال وراغبة بالموحدة اظهر في معنى الحديث **قوله** صلي امك في الادب عقبه حدثنا عن الحميدي عن ابن عيينة قال ابن عيينة فانزل الله فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وكذا وقع في اخر حديث عبد الله بن الزبير ولعل ابن عيينة تلقاه منه وروى ابن ابي حاتم عن السدي انها نزلت في ناس من المشركين كانوا الين شي جانبا للمسلمين واحسنه اخلاقا **قلت** ولا منافاة بينهم فان السبب خاص واللفظ عام فيتناول كل من كان في معنى والدة اسما

وقد نسخ ذلك باية الامر بقتل المشركين حيث وجدوا والله اعلم وقال الخطابي فيه ان الرحم الكافرة توصل من المال ونحوه كما توصل
المسلمة ويستنبط منه وجوب نفقة الاب الكافر والام الكافرة وان كان الولد مسلما انتهى وفيه موادعة اهل الحرب ومعاملتهم
في زمن الهدنة والسفر في زيارة القريب وتحري اسما في امر دينها وكيف لا وهي بنت الصديق وزوج الزبير رضي الله عنهم قوله
باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته كذا ابت الحكم في هذه المسئلة لقوة الدليل عنده فيها وقد تقدم في باب الهبة
للولد انه اشار الى التوجيه الى ان للوالد الرجوع فيما وهبه للولد فيمكن انه يرى صحة الرجوع له وان كان حراما بغير عذر وقد اختلف
السلف في اصل المسئلة وقد اشرنا الى تفاصيل مذاهبهم في باب الهبة للولد ولا فرق في الحكم بين الهدية والهبة واما الصدقة فاتفقوا
على انه لا يجوز الرجوع فيها بعد القبض واورد المصنف في الباب حديثين احدهما حديث ابن عباس من طريقين احدهما قوله
حدثنا مسلم بن ابرهيم ثنا هشام هو الدستوائي وشعبة كذا اخرجه وتابعه ابو قلابة عند ابي عوانة وابو خليفة عند الاسمعيلي وعلي
بن عبد العزيز عند البيهقي كلهم عن مسلم بن ابرهيم به ورواه ابو داود عن مسلم المذكور فقال حدثنا شعبة وابان وهمام وتابعه
اسمعيل القاضي عن مسلم بن ابرهيم عند ابي نعيم فكانه كان عند مسلم عن جماعة قوله عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس في رواية
بهز عن شعبة اخبرني قتادة سمعت سعيد بن المسيب يحدث انه سمع ابن عباس اخرجه احمد قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رواية بكير بن الاشج عن سعيد بن المسيب سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اخرجه مسلم قوله
العايد في هبته كالعايد في قيئه زاد ابو داود في اخره قال همام قال قتادة ولا اعلم القيء الا حراما الطريق الثاني قوله
وحدثني عبد الرحمن بن المبارك هو العيشي بتحتانية ومعجمة بصري يكنى ابا بكر وليس اخا لعبد الله بن المبارك المشهور والاسناد
كله بصريون الا ابن عباس وعكرمة وقد سكنها مدة قوله ليس لنا مثل السوء اي لا ينبغي لنا معشر المومنين ان نتصف
بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها قال الله سبحانه وتعالى للذين لا يومنون بالاخرة مثل السوء
ولله المثل الاعلى ولعل هذا ابلغ في الزجر عن ذلك وادل على التحريم مما لو قال مثلا لا تعودوا في الهبة والى القول بتحريم الرجوع
في الهبة بعد ان تقبض ذهب جمهور العلماء الا هبة الوالد لولده جمعا بين هذا الحديث وبين حديث النعمان الماضي وقال الطحاوي
قوله لا يحل له من حيث يحل لغيره من دون الحاجة واراد بذلك التغليظ في الكراهة قال وقوله كالعايد في قيئه وان اقتضى التحريم
لكون القيء حراما لكن الزيادة في الرواية الاخرى وهي قوله كالكلب تدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقيء ليس حراما
عليه والمراد التنزيه عن فعل يشبه فعل الكلب وتعقب باستبعاد ما تأوله ومنافرة سياق الاحاديث له وبان عرف الشرع
في مثل هذه الاشيا يريد به المبالغة في الزجر كقوله من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم خنزير قوله الذي يعود في هبته اي
العايد في هبته الى الموهوب وهو كقوله تعالى او لتعودن في ملتنا قوله كالكلب يرجع في قيئه هذا التمثيل وقع في طريق سعيد
بن المسيب ايضا عند مسلم اخرجه من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه بلفظ مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يرجع في قيئه
فياكله وله في رواية بكير المذكورة انما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقي ثم ياكل قيئه الحديث
الثاني حديث عمر قوله حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والمهملة مكي قديم لم يخرج له غير البخاري قوله عن زيد بن اسلم ياتي
في اخر حديث في الهبة عن الحميدي حدثنا سفيان سمعت مالكا يسال زيد بن اسلم فقال سمعت ابي فذكره مختصرا ولمالك فيه اسناد
اخر ياتي في الجهاد عن نافع عن ابن عمر وله فيه اسناد ثالث عن عمرو بن دينار عن ثابت الاحنف عن ابن عمر اخرجه ابن عبد البر قوله سمعت
عمر بن الخطاب زاد ابن المديني عن سفيان على المنبر وهي في الموطات للدارقطني قوله حملت على فرس زاد القعنبي في الموطا عتيق والعتيق
الكريم الفايق في كل شي وهذا الفرس اخرجه ابن سعد عن الواقدي بسنده عن سهل بن سعد في تسمية خيل النبي صلى الله عليه وسلم قال واهدى
تميم الداري فرسا فقال له الورد فاعطاه عمر فحمل عليه عمر في سبيل الله فوجده يباع الحديث فعرف بهذا تسميته واصله ولا يعارضه ما
اخرجه مسلم ولم يسق لفظه وساقه ابو عوانة في مستخرجه من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس في سبيل الله فاعطاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا لانه يحمل على ان عمر لما اراد ان يتصدق به فوض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اختيار من يتصدق عليه او استشاره
فيمن يحمل عليه فاشار عليه فنسب اليه العطية لكونه امره بها قوله في سبيل الله ظاهره انه حمله عليه حمل تمليك ليجاهد به اذ لو كان
حمل تحبيس لم يجز بيعه وقيل بلغ الى حال لا يمكن الانتفاع به فيما حبس فيه وهو مفتقر الى ثبوت ذلك ويدل على انه تمليكه قوله

العايد

العايد في هبته ولو كان حبسا لعلله به وعلى هذا فالمراد بسبيل الله الجهاد لا الوقف فلا حجة فيه لمن اجاز بيع الموقوف اذا
بلغ غاية لا يتصور الانتفاع به فيما وقف له قوله فاضاعه اي لم يحسن القيام عليه وقصر في مؤنته وخدمته وقيل اي لم يعرف مقداره فاراد
بيعه بدون قيمته وقيل معناه استعمله في غير ما جعل له والاول اظهر ويؤيده رواية مسلم من طريق روح بن القاسم عن زيد بن اسلم فوجده
قد اضاعه وكان قليل المال فاشار الى علة ذلك والى العذر المذكور في ارادة بيعه قوله لا تشتره ولا تعد في صدقتك سمى الشرا عودا
في الصدقة لان العادة جرت بالمسامحة من البايع في مثل ذلك للمشتري فاطلق على القدر الذي تسامح به رجوعا واشار الى الرخص
بقوله وان اعطاكه بدرهم ويستفاد من قوله وان اعطاكه بدرهم ان البايع كان قد ملكه ولو كان محبسا كما ادعاه من تقدم ذكره وجاز
له بيعه لكونه صار لا ينتفع به فيما حبس له لما كان له ان يبيعه الا بالقيمة الوافرة ولا كان له ان يسامح منها بشي ولو كان المشتري هو المحبس
والله اعلم وقد استشكله الاسمعيلي فقال اذا كان شرط الوقف ما تقدم ذكره في حديث ابن عمر في وقف عمر لا يباع اصله ولا
يوهب فكيف يجوز ان يباع الفرس الموهوب وكيف لا ينهى بايعه او يمنع من بيعه قال فلعل معناه ان عمر جعله صدقة يعطيها
من يرى فرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه فاعطاها النبي صلى الله عليه وسلم الرجل المذكور فجرى منه ما ذكر ويستفاد من التعليل المذكور
ايضا انه لو وجده مثلا يباع باغلى من ثمنه لم يتناوله النهي قوله فان العايد في صدقته الى اخره حمل الجمهور هذا النهي في صورة الشرا
على التنزيه وحمله قوم على التحريم قال القرطبي وغيره وهو الظاهر ثم الزجر المذكور مخصوص بالصورة المذكورة وما اشبهها
لا ما اذا رده اليه الميراث مثلا قال الطبري يخص من عموم هذا الحديث من وهب بشرط الثواب ومن كان والدا والموهوب ولده
والهبة التي لم تقبض والتي ردها الميراث الى الواهب لثبوت الاخبار باستثناء كل ذلك واما ما عدا ذلك كالغني يثيب الفقير
ونحو من يصل رحمه فلا رجوع لهولا قال ومما لا رجوع فيه مطلقا الصدقة يراد بها ثواب الاخرة وقد استشكل ذكر عمر مع ما فيه
من اذاعة عمل البر وكتمانه ارجح واجيب بانه تعارض عنده المصلحتان الكتمان وتبليغ الحكم الشرعي فرجح الثاني فعمل به وتعقب
بانه كان يمكنه ان يقول حمل رجل على فرس مثلا ولا يقول حملت فيجمع بين المصلحتين والظاهر ان محل رجحان الكتمان انما
هو قبل الفعل وعنده واما بعده فوقوعه فلعل الذي اعطيه اذاع ذلك فانتفى الكتمان ويضاف اليه ان في اضافة ذلك الى
نفسه تاكيدا لصحة الحكم المذكور لان الذي تقع له القصة اجدر بضبطها ممن ليس عنده الا وقوعها بحضوره فلما امن ما يخشى من الاعلان
بالقصد صرح باضافة الحكم الى نفسه ويحتمل ان يكون محل ترجيح الكتمان لمن يخشى على نفسه من الاعلان بالعجب والريا اما من
امن ذلك فلا قوله باب كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ومناسبته له ان الصحابة
بعد ثبوت عطية النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لصهيب لم يستفصلوا هل رجع اولا فدل على انه لا اثر للرجوع في الهبة قوله ان بني صهيب
هو ابن سنان الرومي وقد تقدم اصله في العرب في باب شرا المملوك من الحربي من كتاب البيوع وقوله مولى بني جدعان كذا في
رواية الكشميهني وللباقين مولى ابن جدعان وهي رواية الاسمعيلي من طريق ابي حاتم عن ابرهيم بن موسى شيخ البخاري فيه وابن
جدعان هو عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة واما صهيب فكان له من الولد ممن روى عنه حمزة وسعد وصالح
وصيفي وعباد وعثمان ومحمد وحبيب قوله فقال مروان ابن الحكم حيث كان امير المدينة لمعوية وكان موت صهيب بالمدينة في اواخر
خلافة علي قوله بيتين وحجرة ذكر عمر بن شبة في اخبار المدينة ان بيت صهيب كان لام سلمة فوهبته لصهيب فلعلها نحلت ذلك بامر
النبي صلى الله عليه وسلم او نسب اليها بطريق المجاز وكان في الحقيقة للنبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه لصهيب او هو بيت اخر غيرها وقعت
به الدعوى المذكورة قوله من يشهد لكما كذا فيه بالتثنية وبقية القصة بصيغة الجمع فيحمل على ان المتولي للدعوى منكم منهم
كان اثنين ورضي الباقون بذلك فنسب اليهم تارة بصيغة الجمع وتارة بصيغة التثنية على ان في رواية الاسمعيلي فقال مروان من
يشهد لكم ولا اشكال فيه واجاب الكرماني بان اقل الجمع اثنان عند بعضهم قوله لاعطى بفتح اللام هي لام القسم كانه اعطى الشهادة
حكم القسم او فيه قسم مقدر وعبر عن الخبر بالشهادة والخبر يؤكد بالقسم كثيرا وان كان السامع غير منكر ويؤيد كونه خبرا ان
مروان قضى لهم بشهادة ابن عمر وحده ولو كانت شهادة حقيقة لاحتاج الى شاهد اخر ودعوى ابن بطال انه قضى لهم بشهادته ويمينهم
فيه نظر لانه لم يذكر في الحديث وقد استدل به بعض المتاخرين لقول بعض السلف كشريح انه يكفي الشاهد الواحد اذا انضمت اليه
قرينة تدل على صدقه وترجم ابو داود في السنن باب اذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له ان يحكم وساق قصة خزيمة ابن

ما ثبت في سبب تسميته ذا الشهادتين وهي مشهورة والجمهور على ان ذلك خاص بخزيمة والله اعلم وقال ابن التين يحتمل ان يكون مروان اعطى ذلك من يستحق عنده العطا من مال الله فان كان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه كان تنفيذ المروان لم يكن كان هو المعتق للعطا قال وقد يكون ذلك خاصا بالنبي كما وقع في قصه ابي قتاده حيث قضى له بدعواه وشهاده من كان عنده السلب **قوله باب** ما قيل في العمرى والرقبى اي ما ورد في ذلك من الاحكام بثبت للاصيلي وكريمه قبل الباب والعمرى بضم المهمله وسكون الميم مع القصر وحكى ضم الميم مع ضم اوله وحكى فتح اوله مع السكون ماخوذه من العمر والرقبى بوزنها ماخوذه من المراقبه لانهم كانوا يفعلون ذلك في الجاهليه فيعطي الرجل الدار ويقول له اعمرتك اياها اي اتحتها لك مده عمرك فقيل لها عمرى لذلك وكذا قيل لها رقبى لان كلا منهما يرقب متى يموت الاخر لترجع اليه وكذا ورثته يقومون مقامه في هذا ذلك اصلها لغه واما شرعا فالجمهور على ان العمرى اذا وقعت كانت ملكا للاخذ ولا ترجع الى الاول الا ان صرح باشتراط ذلك وذهب الجمهور الى صحه العمرى الا ما حكاه ابو الطيب الطبري عن بعض الناس والماوردي عن داود وطائفه لكن ابن حزم قال بصحتها وهو شيخ الظاهريه ثم اختلفوا الى ما يتوجه التمليك فالجمهور انه يتوجه الى الرقبه كسائر الهبات وقيل يتوجه الى المنفعه دون الرقبه وهو قول مالك والشافعي في القديم وهل يسلك به مسلك العاريه او الوقف روايتان عند المالكيه وعن الحنفيه التمليك في العمرى يتوجه الى الرقبه وفي الرقبى الى المنفعه وعنهم انها باطله وقول المصنف اعمرته الدار فهي عمرى جعلتها له اشار بذلك الى اصلها واطلق الجعل لانه يرى انها تصير ملك الموهوب له كقول الجمهور والا يرى انها عاريه لما سيأتي تصريحه بذلك في اخر ابواب الهبه وقوله استعمركم جعلكم عمارا هو تفسير ابي عبيده في المجاز وعليه يعتمد كثيرا وقال غيره استعمركم اطال اعماركم وقيل معناه اذن لكم في عمارتها واستخراج قوتكم منها **قوله** عن يحيى هو ابن ابي كثير سمعت جابر بن عبد الله اخرجه مسلم وابو سلمه هو ابن عبد الرحمن **قوله** قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى انها لمن وهبت له هو بفتح انها اي قضى بانها وفي روايه الزهري عن ابي سلمه عند مسلم ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث هذا لفظه من طريق مالك عن الزهري وله نحوه من طريق ابن جريج عن الزهري وله من طريق الليث عنه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمر ولعقبه ولم يذكر التعليل الذي في اخره وله من طريق معمر عنه انما العمرى التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها قال معمر كان الزهري يفتي به ولم يذكر التعليل ايضا وبين من طريق ابن ابي ذئب عن الزهري ان التعليل من قول ابي سلمه وقد اوضحت ذلك في كتاب المدرج واخرج مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر قال جعل الانصار يعمرون المهاجرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه فيجتمع من هذه الروايات ثلاثة احوال **احدها** ان يقول هي لك ولعقبك فهذا صريح في انها للموهوب له ولعقبه **ثانيها** ان يقول هي لك ما عشت فاذا مت رجعت الي فهذه عاريه موقته وهي صحيحه فاذا مات رجعت الى الذي اعطاها وقد بينت هذه والتي قبلها روايه الزهري وبه قال اكثر العلما ورجحه جماعه من الشافعيه والاصح عند اكثرهم لا يرجع الى الواهب واحتجوا بانه شرط فاسد فيلغى وسياتي ذكر الاحتجاج لذلك اخر الباب **ثالثها** ان يقول اعمرتكها ويطلق فروايه ابي الزبير هذه تدل على ان حكمها حكم الاول وانها لا ترجع الى الواهب وهو قول الشافعي في الجديد والجمهور وقال في القديم العقد باطل من اصله وعنه كقول مالك وقيل القديم عن الشافعي كالجديد وقد روى النسائي ان قتاده حكى ان سليمان بن هشام بن عبد الملك سال الفقهاء عن هذه المساله في صوره الاطلاق فذكر له قتاده عن الحسن وغيره انها جائزه وذكر له حديث ابي هريره بذلك قال وذكر له عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك قال فقال الزهري انما العمرى اي الجائزه اذا اعمر له ولعقبه من بعده فاذا لم يجعل عقبه من بعده كان للذي يجعل شرطه قال قتاده واحتج الزهري بان الخلفاء لا يقضون بها فقال عطاء قضى بها عبد الملك بن مروان **قوله** عن بشير بالمعجمه بوزن عظيم ابن نهيك بالنون وزن ولده **قوله** العمرى جائزه فهم قتاده وهو راوي الحديث من هذا الاطلاق ما حكيناه عنه وحمله الزهري على التفصيل الماضي واطلاق بجوازها هذه

اثم

اش م

اعطيها لا يرجع الى الذي

الروايه لا تفهم منه غير الحل او الصحه واما حمله على المعنى للذي يعطاه وهو الذي حمله عليه قتاده فيحتاج الى قدر زائد على ذلك وقد اخرج النسائي من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره مرفوعا لا عمرى فمن اعمر شيئا فهو له وهو يشهد لما فهمه قتاده **قوله** وقال عطاء حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله في روايه غير ابي ذر نحوه بدل مثله وطريق عطاء موصوله بالاسناد المذكور عن همام عنه فقتاده هو القائل وقال عطاء ووهم من جعله معلقا وقد بين ذلك ابو الوليد عن همام اخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريقه بالاسنادين جميعا ولفظهما واحد وهو يقوي روايه ابي ذر وقد رواه مسلم من طريق سعيد بن ابي عروبه عن قتاده بلفظ العمرى ميراث لاهلها **تنبيه** ترجم المصنف بالرقبى ولم يذكر الا الحديثين الواردين في العمرى فكانه يرى انهما متحدا المعنى وهو قول الجمهور ومنع الرقبى مالك وابو حنيفه ومحمد ووافق ابو يوسف الجمهور وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابن عباس موقوفا العمرى والرقبى سوا وله من طريق اسرائيل عن عبد الكريم عن عطاء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرى والرقبى قلت وما الرقبى قال يقول الرجل للرجل هي لك حياتك فان فعلتم فهو جائز هكذا اخرجه مرسلا واخرجه من طريق ابن جريج عن عطاء عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابن عمر مرفوعا لا عمرى ولا رقبى فمن اعمر شيئا او ارقبه فهو له حياته ومماته رجاله ثقات لكن اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر فصرح به النسائي في طريق ومنعاه في طريق اخرى وقال الماوردي اختلفوا الى ما توجه النهي فالاظهر انه يتوجه الى الحكم وقيل يتوجه الى اللفظ الجاهلي والحكم المنسوخ وقيل النهي انما يمنع صحه ما يفيد المنهي عنه ضررا على مرتكبه فلا يمنع صحته كالطلاق في زمن الحيض وصحه العمرى ضرر على المعمر فان ملكه يزول بغير عوض هذا كله اذا حمل النهي على التحريم فان حمل على الكراهه او الارشاد لم يحتج الى ذلك والقرينه الصارفه ما ذكر في اخر الحديث من بيان الحكم ويصرح بذلك قوله العمرى جائزه وللترمذي من طريق ابي الزبير عن جابر رفعه العمرى جائزه لاهلها والرقبى جائزه لاهلها والله اعلم وقال بعض الحذاق اجازه الرقبى العمرى بعيد عن قياس الاصول ولكن الحديث مقدم ولو قيل بتحريمها للنهي وصحتها للحديث لم يبعد وكان النهي لامر خارج وهو حفظ الاموال ولو كان المراد فيهما المنفعه كما قال مالك لم ينه عنهما والظاهر ان ما كان مقصود العرب بها الا تمليك الرقبه بالشرط المذكور فجا الشرع بمراغمتهم فصحح العقد على نعت الهبه المحموده وابطل الشرط المضاد لذلك فانه يشبه الرجوع في الهبه وقد صح النهي عنه وشبه بالكلب يعود في قيئه وقد روى النسائي من طريق ابي الزبير عن ابن عباس رفعه العمرى لمن اعمرها والرقبى لمن ارقبها والعائد في هبته كالعائد في قيئه فنزع الرجوع المقارن للعقد مثل الرجوع الطارئ بعده فنهى عن ذلك وامر ان يبقيها مطلقا او يخرجها مطلقا فان اخرجها على خلاف ذلك بطل الشرط وصح العقد مراغمه له وهو نحو ابطال شرط الولا لمن باع عبدا كما تقدم في قصه بريره **قوله باب** من استعار من الناس الفرس زاد ابو ذر عن مشايخه والدابه وزاد عن الكشميهني وغيرها وثبت مثله لابن شبويه لكن قال وغيرها بالتثنيه ذكر بعض الشراح ممن ادركناه قبل الباب كتاب العاريه ولم اره في شي من النسخ ولا الشروح والبخاري اضاف العاريه الى الهبه لانها هبه المنافع والعاريه بالتشديد للتحتانيه ويجوز تخفيفها وحكى عاره بوزن حقيقه بغير تحتانيه قال الازهري ماخوذه من عار اذا ذهب وجا ومنه سمي العيار لانه يكثر الذهاب والمجي وقال البطليوسي هي من التعاور وهو التداول وقال الجوهري منسوبه الى العار لان طلبها عار وعيب **وتعقب** بوقوعها من الشارع ولا عار في فعله وهذا التعقب وان كان صحيحا في نفسه لكنه لا يرد على ناقل اللغه وفعل الشارع في مثل ذلك لبيان الجواز وهي في الشرع هبه المنافع دون الرقبه ويجوز توقيتها وحكم العاريه اذا تلفت في يد المستعير ان يضمنها الا فيما اذا كان ذلك من الوجه الماذون فيه هذا قول الجمهور وعن المالكيه والحنفيه ان لم يتعد لم يضمن وفي الباب عده احاديث ليس فيها شي على شرط البخاري اشهرها حديث ابي امامه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حجه الوداع يقول العاريه موداه والزعيم غارم اخرجه ابو داود وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان **قوله** في الاسناد لا انظر

وليس فيه دلالة على التضمين لانه تعالى قال ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا تلفت الامانة لم يلزمه ردها ثم
روى الاربعة وصححه الحاكم من حديث الحسن عن سمرة رفعه على اليد ما اخذت حتى تؤديه وسماع الحسن عن سمرة رفعه على اليد ما اخذت
حتى تؤديه وسماع الحسن من سمرة مختلف فيه فان ثبت ففيه حجة لقول الجمهور والله اعلم قوله كان فزع بالمدينة اي خوف من عدو
من ابي طلحة هو زيد بن سهل زوج ام انس قوله يقال له المندوب قيل سمي بذلك من الندب وهو الرهن عند السباق وقيل لندب
كان في جسمه وهو اثر الجرح زاد في الجهاد من طريق سعيد عن قتادة كان يقطف او كان فيه قطاف كذا بالشك والمراد انه
كان بطيء المشي قوله وان وجدناه لبحرا في رواية المستملي وان وجدنا بحذف الضمير قال الخطابي ان هي النافية واللام في البحر
بمعنى الا اي ما وجدناه الا بحرا قال ابن التين هذا مذهب الكوفيين وعند البصريين ان ان مخففة من الثقيلة واللام زائدة
كذا قال قال الاصمعي يقال للفرس بحر اذا كان واسع الجري او لان جريه لا ينفد كما لا ينفد البحر ويؤيده ما في رواية سعيد
عن قتادة فكان بعد ذلك لا يجارى وسيأتي في الجهاد وياتي الكلام عليه مستوفى هناك ان شاء الله تعالى قوله باب
الاستعارة للعروس عند البناء اي الزفاف وقيل له بناء لانهم كانوا يبنون لمن يتزوج قبة يخلوا بها مع المراة ثم اطلق ذلك على
التزويج قوله حدثنا عبد الواحد تقدم بهذا الاسناد في اخر العتق حديث وفيه شرح حال ايمن والد عبد الواحد وعليها درع
قطر الدرع قميص المراة وهو مذكور قال الجوهري ودرع الحديد مؤنثة وحكى ابو عبيدة انه ايضا يذكر ويؤنث والقطر بكسر القاف
وسكون المهملة بعدها راء وفي رواية المستملي والسرخسي بضم القاف واخره نون والقطرية ثياب من غليظ القطن وغيره وقيل
من القطن خاصة وحكى ابن قرقول انه في رواية القابسي وابن السكن بالقاف المكسورة واخره راء وهي ضرب من ثياب اليمن تعرف
بالقطرية فيها حمرة قال الداودي والصواب بالقاف وقال الازهري الثياب القطرية منسوبة الى قطر قرية في البحرين فكسروا
القاف للنسبة وخففوا قوله ثمن خمسة دراهم بنصب ثمن بتقدير فعل وخمسة بالخفض على الاضافة او رفع ثمن وخمسة على حذف
الضمير والتقدير ثمنه خمسة ورواه بضم اوله وتشديد الميم على لفظ الماضي ونصب خمسة على نزع الخافض اي قوم بخمسة دراهم
ووقع في رواية ابن شبويه وحده بخمسة الدراهم قوله الى جاريتي لم اعرف اسمها قوله تزهى بضم اوله اي تانف او تتكبر يقال زهي
يزهى اذا دخله الزهو وهو الكبر ومنه ما ازهاه وهو من الحروف التي جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كان بمعنى البناء للفاعل
مثل عني بالامر ونتجت الناقة قلت وحكى ابن دريد زها يزهو بفتح اوله وتبعه ابن الاثير وقال الاصمعي لا يقال
بالفتح قوله تقين بالقاف اي تزين من قان الشيء قيانة اي اصلحه والقينة تقال للماشطة وللمغنية وللامة مطلقا وحكى ابن التين
انه روي تفين بالفاء اي تعرض وتجلى على زوجها قلت ولم يضبط ما بعد الفاء ورايته بخط بعض الحفاظ بمثناة فوقانية
قال ابن الجوزي ارادت عائشة رضي الله عنها انهم كانوا اولا في حال ضيق فكان الشيء المحتقر عندهم اذ ذاك عظيم القدر وفي الحديث
ان عارية الثياب للعروس امر معمول به مرغب فيه وانه لا يعد من الشنع وفيه تواضع عائشة وامرها في ذلك مشهور وفيه حلم
عائشة عن خدمها ورفقها في المعاتبة وايثارها بما عندها مع الحاجة اليه وتواضعها باخذها بالبلغة في حال اليسار مع ما كان
مشهورا عنها من الجود رضي الله عنها قوله باب فضل المنيحة حذف باب من رواية ابي ذر والمنيحة بالنون والمهملة وزن
عظيمة هي في الاصل العطية قال ابو عبيد المنيحة عند العرب على وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له والاخر ان يعطيه
ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها والمراد بها في احاديث الباب هنا عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها
ثم ترد هي لصاحبها قال القزاز قيل لا تكون المنيحة الا ناقة او شاة والاول اعرف ذكر المصنف فيه ستة احاديث الاول حديث
ابي هريرة قوله نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة اللقحة الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة وهي مكسورة اللام ويجوز فتحها
والمعروف ان اللقحة بفتح اللام المرة الواحدة من الحلب والصفي بفتح الصاد وكسر الفاء اي الكريمة الغزيرة اللبن ويقال لها الصفية
ايضا كذا رواه يحيى بن بكير وذكر المصنف بعده ان عبد الله بن يوسف واسمعيل يعني ابن ابي اويس روياه بلفظ نعم الصدقة اللقحة
الصفي منحة وهذا هو المشهور عن مالك وكذا رواه شعيب عن ابي الزناد كما سياتي في الاشربة قال ابن التين من روى نعم الصدقة
روى احدهما بالمعنى لان المنحة العطية والصدقة ايضا عطية قلت لا تلازم بينهما فكل صدقة عطية وليس كل عطية صدقة واطلاق
الصدقة على المنيحة مجاز ولو كانت المنيحة صدقة لما حلت للنبي صلى الله عليه وسلم بل هي من جنس الهبة والهدية وقوله منحة منصوب على

المنيحة

التمييز قال ابن مالك فيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه الا مع الاضمار مثل بئس للظالمين بدلا وجوزه المبرد
وهو الصحيح وقال ابو البقاء اللقحة هي المخصوص بالمدح ومنحة منصوب على التمييز توكيدا وهو كقول الشاعر فنعم الزاد زاد ابيك زادا
قوله تغدو باناء وتروح باناء اي من اللبن اي تحلب اناء بالغداة واناء بالعشي ووقع هذا الحديث في رواية مسلم من طريق سفيان
عن ابي الزناد بلفظ الا رجل يمنح اهل بيت ناقة تغدو باناء وتروح باناء ان اجرها لعظيم الحديث الثاني حديث انس قوله وليس
بايديهم كذا للجميع وفي رواية الاصيلي وكريمة يعني شيء وثبت لفظ شيء في رواية مسلم عن حرملة وابي الطاهر عن ابن وهب قوله قاسمهم الانصار
الى اخره ظاهره مغاير لقوله في حديث ابي هريرة الماضي في المزارعة قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل
قال لا والجمع بينهما ان المراد بالمقاسمة هنا القسمة المعنوية وهي التي اجابهم اليها في حديث ابي هريرة حيث قالوا فتكفوننا المؤنة
ونشرككم في الثمر فكان المراد هنا مقاسمة الثمار والمنفي هناك مقاسمة الاصول اي على العموم جعله من القسم بفتح القاف والمهملة لا
من القسم بسكون المهملة وقد تقدم تعقب ما ذكره في كتاب المزارعة قوله وكانت امه ام انس الى اخره الضمير في امه يعود على انس وام
انس بدل منه وكذا ام سليم وفي رواية مسلم وكانت ام انس بن مالك وهي تدعى ام سليم وكانت ام عبد الله بن ابي طلحة كان اخا انس لامه والذي
يظهر ان قائل ذلك هو الزهري الراوي عن انس لكن بقية السياق يقتضي انه من رواية الزهري عن انس فيحمل على التجريد قوله وكانت
اعطت ام انس اي كانت ام انس اعطت قوله عذاقا بكسر المهملة وبذال معجمة خفيفة جمع عذق بفتح ثم سكون كحبل وحبال والعذق
النخلة وقيل انما يقال لها ذلك اذا كان حملها موجودا والمراد انها وهبت له ثمرها قوله قال ابن شهاب هو موصول بالاسناد المذكور وكذا
هو عند مسلم قوله الى امه اي الى ام انس وهي ام سليم قوله فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن اي بدلهن قوله من حائطه اي
بستانه قوله وقال احمد بن شبيب الى اخره اي عن يونس بهذا اي الاسناد والمتن قوله وقال مكانهن من خالصه فقال من خالصه اي من
خالص ماله قال ابن التين المعنى واحد لان حائطه صار له خالصا قلت لكن لفظ خالصه اصرح في الاختصاص من حائطه
وطريق احمد بن شبيب هذه وصلها البرقاني في المصافحة من طريق احمد بن شبيب المذكور مثله زاد مسلم في اخر الحديث قال ابن شهاب
وكان من شان ام ايمن انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب بعدما توفي ابوه كانت ام ايمن تحضنه حتى كبر فاعتقها ثم انكحها زيد
بن حارثة وتوفيت بعده صلى الله عليه وسلم بخمسة اشهر وسياتي في المغازي ذكر سبب اعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لام ايمن بدل العذاق
وفيه زيادة على رواية الزهري فانه اخرج من طريق سليمن التيمي عن انس قال كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات الحديث
وفيه وان اهلي امروني ان اسال النبي صلى الله عليه وسلم الذي كانوا اعطوه وكان قد اعطاه ام ايمن فجاءت ام ايمن فجعلت الثوب في عنقي
تقول لا يعطيكم وقد اعطانيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تقول لك كذا حتى اعطاها عشرة امثاله او كما قال الحديث الثالث
قوله عن حسان بن عطية في رواية احمد عن الوليد حدثنا الاوزاعي حدثني حسان بن عطية قوله عن ابي كبشة في رواية احمد المذكورة
حدثني ابو كبشة وهو بفتح الكاف وسكون الموحدة بعدها معجمة السلولي بفتح المهملة وتخفيف اللام المضمومة بعدها واو ساكنة
ثم لام لا يعرف اسمه وزعم الحاكم ان اسمه البراء بن قيس ووهمه عبد الغني بن سعيد وبين انه غيره وليس لابي كبشة ولا للراوي عنه
حسان بن عطية في البخاري سوى هذا الحديث واخر في احاديث الانبياء قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية احمد سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله اربعون خصلة في رواية احمد اربعون حسنة قوله العنز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي معروفة
وهي واحدة المعز قوله قال حسان هو ابن عطية راوي الحديث وهو موصول بالاسناد المذكور قال ابن بطال ما ملخصه ليس في قول حسان
ما يمنع من وجدان ذلك وقد حض صلى الله عليه وسلم على ابواب من ابواب الخير والبر لا تحصى كثرة ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين
المذكورة وانما لم يذكرها لمعنى هو انفع لنا من ذكرها وذلك خشية ان يكون التعيين لها مزهدا في غيرها من ابواب البر قال وبلغني ان
بعضهم تطلبها فوجدها تزيد على الاربعين فمما زاده اعانة الصانع والصنعة للاخرق واعطاء شسع النعل والستر على المسلم والذب
عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح في المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض
والمصافحة والمحبة في الله والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة وكلها في الاحاديث الصحيحة وفيها ما قد ينازع في
كونه دون منيحة العنز وحذفت مما ذكره اشياء قد تعقب ابن المنير بعضها وقال الاولى ان لا يعتنى بعدها لما تقدم وقال
الكرماني جميع ما ذكره رجم بالغيب ثم من اين عرف انها ادنى من المنيحة قلت وانما اردت بما ذكرته منها تقريب الخمس

وزعم الداودي وابن التين ان المراد بقوله هنا قاسمهم نعارم

عشرة التي عدها حسان بن عطية وهي ان شاء الله تعالى لا تخرج عما ذكرته ومع ذلك فانا موافق لابن بطال في امكان تتبع اربعين خصلة من خصال الخير ادناها منيحة العنز وموافق لابن المنير في رد كثير مما ذكره ابن بطال مما هو ظاهر انه فوق المنيحة والله اعلم الحديث السابع حديث جابر كانت لرجال منا فضول ارضين تقدم في المزارعة مع الكلام عليه والغرض منه هنا قوله او ليمنحها اخاه الحديث الخامس

قوله وقال محمد بن يوسف يحتمل ان يكون معطوفا على الذي قبله فيكون موصولا لكن صرح الاسمعيلي وابو نعيم بانه لم يذكر فيه الخبر ويؤيده انه اورده في الهجرة موصولا من طريق الوليد بن مسلم قال وقال محمد بن يوسف كلاهما عن الاوزاعي فلو اراد هنا ان يعطفه لعطفه كما حدثنا محمد بن يوسف كعادته فقد زعم المزي انه اخرجه في الهبة عن محمد بن يوسف وفي الهجرة وقال محمد بن يوسف فالله اعلم وقد وصله الاسمعيلي وابو نعيم من طريق محمد بن يوسف المذكور وسياتي شرحه في الهجرة ان شاء الله تعالى والغرض منه قوله فهل تمنح منها قال نعم فان فيه اثبات فضيلة المنيحة وقوله لن يترك اي لن ينقصك الحديث السادس حديث ابن عباس وصله بعد في المزارعة ايضا والمراد منه هنا ما دل من قوله لو منحها اياه كان خيرا له على فضل المنيحة قوله باب ـــــ اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عارية وان كان كسوتك هذا الثوب فهذه هبة اورد فيه طرفا من حديث ابي هريرة في قصة ابرهيم وهاجر وقال فيه واخدم وليدة قال وقال ابن سيرين عن ابي هريرة فاخدمها هاجر وسياتي موصولا في احاديث الانبيا مع الكلام عليه قال ابن بطال لا اعلم خلافا ان من قال اخدمتك هذه الجارية انه قد وهب له الخدمة خاصة لان الاخدام لا يقتضي تمليك الرقبة كما ان الاسكان لا يقتضي تمليك الدار قال واستدلاله بقوله فاخدمها هاجر على الهبة لا يصح وانما صحت الهبة في هذه القصة من قوله فاعطوها هاجر قال ولم يختلف العلما في من قال كسوتك هذا الثوب مدة معينة ان له شرطه وان لم يذكر اجلا فهو هبة وقد قال تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين او كسوتهم ولم يختلف الامة ان ذلك تمليك للطعام والكسوة انتهى والذي يظهر ان البخاري لا يخالف ما ذكره عند الاطلاق وانما مراده انه ان حصلت قرينة تدل على العرف حمل عليها والا فهو على الوضع في الموضعين فان كان جرى بين قوم عرف في تنزيل الاخدام منزلة الهبة فاطلقه شخص وقصد التمليك نفذ ومن قال هي عارية في كل حال فقد خالف والله اعلم قوله باب ـــــ اذا حمل على فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس يرجع فيها اورد فيه حديث عمر حملت على فرس مختصرا وقد تقدم الكلام عليه قبل ابواب قال ابن بطال ما كان من الحمل على الخيل تمليكا للمحمول عليه بقوله هو لك فهو كالصدقة فاذا قبضها لم يجز الرجوع فيها وما كان منه تحبيسا في سبيل الله فهو كالوقف لا يجوز الرجوع فيه عند الجمهور وعن ابي حنيفة ان الحبس باطل في كل شي انتهى والذي يظهر ان البخاري اراد الاشارة الى الرد على من قال لا يجوز الرجوع في الهبة ولو كانت للاجنبي والا فقد منا تقرير ان الحمل المذكور في قصة عمر كانت تمليكا وان قول من قال كانت تحبيسا احتمال بعيد والله اعلم وسيأتي مزيد بسط لذلك قريبا في كتاب الوقف ان شاء الله تعالى خاتمة اشتمل كتاب الهبة وما معها من احاديث العمرى والعارية على تسعة وتسعين حديثا ماية الا واحدا المعلق منها ثلاثة وعشرون موصولة المكرر منها فيه وفي ما مضى ثمانية وستون حديثا والخالص احد وثلاثون وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة لو دعيت الى كراع وحديث ام سلمة في الهدية وحديث انس في الطيب وحديث عائشة كان يقبل الهدية وحديث ابن عباس من اهديت له هدية فجلساؤه شركاؤه وحديث ابن عمر في قصة فاطمة في الستر وحديث ابن عمر في قصة صهيب وحديث عائشة في الدرع وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص في الاربعين خصلة وفيه من الاثار عن الصحابة ومن بعدهم ثلاثة عشر اثرا والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب قوله كتاب ـــــ الشهادات هو جمع شهادة وهي مصدر شهد يشهد قال الجوهري الشهادة خبر قاطع والمشاهدة المعاينة ماخوذة من الشهود اي الحضور لان الشاهد مشاهد لما غاب عن غيره وقيل ماخوذة من الاعلام قوله بسم الله الرحمن الرحيم باب ـــــ ما جاء في البينة على المدعي كذا للاكثر وسقط لبعضهم لفظ باب وقدم النسفي وابن شبويه البسملة على كتاب قوله لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الاية كذا لابن شبويه ولابي ذر بعد قوله فاكتبوه الى قوله فاتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شي عليم وساق في رواية الاصيلي وكريمة الاية كلها وكذا التي بعدها وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله الى قوله بما تعملون خبيرا كذا لابي ذر وابن شبويه ووقع للنسفي بعد قوله في الاية الاولى فاكتبوه وليكتب

شخ

بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب ان يكتب كما علمه الله الى قوله بما تعملون خبيرا وهو غلط لا محالة فكانه سقط منه شي وصحته رواية غيره كما ترى ولم يسق في الباب حديثا اما اكتفا بالاية واما اشارة الى الحديث الماضي قريبا في ذلك في اخر باب الرهن وسياتي ترجمة الشق الاخر وهو اليمين على المدعى عليه قريبا قال ابن المنير وجه الاستدلال بالاية للترجمة ان المدعي لو كان القول قوله لم يحتج الى الاشهاد ولا الى كتابة الحقوق واملائها فالامر بذلك يدل على الحاجة اليه ويتضمن ان البينة على المدعي ولان الله حين امر الذي عليه الحق بالاملا اقتضى تصديقه فيما اقر به واذا كان مصدقا فالبينة على من ادعى تكذيبه قوله باب ـــــ اذا عدل رجل رجلا فقال لا نعلم الا خيرا وما علمت الا خيرا في رواية الكشميهني احدا بدل رجلا قال ابن بطال حكى الطحاوي عن ابي يوسف انه قال اذا قال ذلك قبلت شهادته ولم يذكر خلافا عن الكوفيين في ذلك واحتجوا بحديث الافك وقال مالك لا يكون ذلك تزكية حتى يقول رضي اي ما العصر وقال الشافعي حتى يقول عدل وفي قول عدل علي ولي ولا بد من معرفة المزكي حاله الباطنة والحجة لذلك انه لا يلزم من انه لا يعلم منه الا الخير ان لا يكون فيه شي واما احتجاجهم بقصة اسامة فاجاب المهلب بان ذلك وقع في العصر الذي زكى الله اهله وكانت الجرحة فيهم شاذة فكفى في تعديلهم ان يقال لا اعلم الا خيرا واما اليوم فالجرحة في الناس اغلب فلا بد من التنصيص على العدالة قلت ـــــ لم يبت البخاري الحكم في الترجمة بل اوردها مورد السؤال لقوة الخلاف فيها قوله وساق حديث الافك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة حين ساله فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا كذا لابي ذر ولم يقع هذا كله عند الباقين وهو اللائق لان حديث الافك قد ذكره في الباب موصولا وان كان اختصره وسياتي مطولا ايضا بعد ابواب وسياتي الكلام عليه في تفسير سورة النور وقوله فيه وقال الليث حدثني يونس وصله هناك ايضا وقوله اهلك ولا نعلم الا خيرا بنصب اهلك للاكثر على الاغراء او على فعل محذوف تقديره امسك اهلك ولبعضهم بالرفع اي هم اهلك قال ابن المنير التعديل انما هو تنفيذ للشهادة وعائشة رضي الله عنها لم تكن شهدت ولا كانت محتاجة الى التعديل لان الاصل البراءة وانما كانت محتاجة الى نفي التهمة عنها حتى تكون الدعوى عليها بذلك غير مقبولة ولا مشتبهة فيكفي في هذا القدر هذا اللفظ فلا يكون فيه لمن اكتفى في التعديل بقوله ولا اعلم الا خيرا حجة قوله باب ـــــ شهادة المختبي بالخاء المعجمة اي الذي يختفي عند التحمل قوله واجازه اي الاختباء عند تحمل الشهادة قوله عمرو بن حريث بالمهملة والمثلثة مصغرا ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي من صغار الصحابة ولابيه صحبة وليس في البخاري ذكر الا في هذا الموضع قوله قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر كانه اشار الى السبب في قبوله شهادته وقد وصله البيهقي من طريق الشعبي عن شريح انه كان لا يجيز شهادة المختبي قال وقال عمرو بن حريث كذلك يفعل بالخائن الظالم او الفاجر وروى سعيد بن منصور من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي ان عمرو بن حريث كان يجيز شهادته ويقول كذلك يفعل بالخائن الفاجر وروى من طرق عن شريح انه يرد شهادة المختبي وكذلك الشعبي وهو قول ابي حنيفة والشافعي في القديم واجازها في الجديد اذا كان عاين المشهود عليه قوله وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة واما قول الشعبي فوصله ابن ابي شيبة عن هشيم عن مطرف عنه بهذا ورويناه في الجعديات قال حدثنا شريك عن الاشعث عن عامر وهو الشعبي قال يجوز شهادة السمع اذا قال سمعته يقول وان لم يشهده وقول الشعبي هذا يعارض رده لشهادة المختبي ويحتمل ان يفرق بانه انما رد شهادة المختبي لما فيها من المخادعة ولا يلزم من ذلك رده لشهادة السمع من غير قصد وهو قول مالك واحمد واسحق وعزا لمالك ايضا الحرص على تحمل الشهادة قادح فاذا اختفى ليشهد فهو حرص واما قول ابن سيرين وقتادة فسيأتي في باب شهادة الاعمى واما قول عطاء وهو ابن ابي رباح فوصله الكرابيسي في ادب القضاء من رواية ابن جريج عن عطاء السمع شهادة قوله وكان الحسن يقول لم يشهدوني على شي ولكن سمعت كذا وكذا وصله ابن ابي شيبة من طريق يونس بن عبيد عنه قال لو ان رجلا سمع من قوم شيئا فانه ياتي القاضي فيقول لم يشهدوني ولكن سمعت كذا وكذا وهذا التفصيل حسن لان الله تعالى قال ولا تكتموا الشهادة ولم يقل الاشهاد فيفترق الحال عند الاداء ان سمعه ولم يشهده فقال عند الاداء اشهدني لم يقبل وان قال اشهد انه قال كذا قبل ثم اورد المصنف فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر في قصة ابن صياد وسياتي الكلام عليه مستوفى في كتاب الفتن والغرض منه قوله فيه وهو يختل ان يسمع من ابن

حياد شيئا فبلان يراه وقوله في آخره لو تركته بين فانه يعني الاعتماد على سماع الكلام وان كان السامع محجوبا عن
المتكلم اذا عرف الصوت وقوله يختل بفتح اوله وسكون المعجمة وكسر المثناة اي يطلب ان يسمع كلامه وهو لا يشعر باسمها
حديث عائشة في قصة امراة رفاعة وسيأتي الكلام عليه في الطلاق والغرض منه انكار خالد بن سعيد على امراة رفاعة
ما كانت تكلم به عند النبي صلى الله عليه وسلم مع كونه محجوبا عنها خارج الباب ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم عليه ذلك فاعتماد
خالد على سماع صوتها حتى انكر عليها هو حاصل ما يقع من شهادة المستمع قوله باب ـــ اذا شهد شاهد
او شهود بشيء وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي هذا كما اخبر بلال الى آخره تقدم هذا في باب العشر
من كتاب الزكاة وان المثبت مقدم على النافي وهو وفاق من اهل العلم الا من شذ ولا سيما اذا لم يتعرض الا لنفي علمه
واشار الى ذلك بقوله ولذلك ان يشهد شاهدان الى آخره وقد اعترض بان الشهادتين اتفقتا على الالف وانفردت
احداهما بالخمسمائة والجواب ان سكوت الاخرى عن الخمسمائة في حكم نفيها فتأمل وحديث عقبة بن الحارث في قصة
المرضعة وسيأتي الكلام عليها مستوفى بعد ابواب والغرض منه هنا انها اثبتت الرضاع ونفاه عقبة فاعمل النبي صلى
الله عليه وسلم قولها فامره بفراق امرأته اما وجوبا عند من يقول به واما ندبا على طريق الورع وقوله في هذه الرواية
لابي اهاب بن عزيز بالعين المهملة وزاي مفتوحتين وزن عظيم ووقع عند ابي ذر عن المستملي والحموي عزيز براء
آخره والمصغر والاول هو الصواب قوله باب ـــ الشهداء العدول وقول الله تعالى واشهدوا
ذوي عدل منكم وممن ترضون من الشهداء اي وقوله تعالى ممن ترضون قال والواو عاطفة من كلام المصنف لا من التلاوة
والعدل المرضي عند الجمهور من يكون مسلما حرا مكلفا غير مرتكب كبيرة ولا مصر على صغيرة زاد الشافعي وان
يكون ذا مروءة ويشترط في قبول شهادته ان لا يكون عدوا للمشهود عليه ولا متهما فيها بجر نفع او دفع ضر ولا
اصلا للمشهود له ولا فرعا منه واختلف في تفاصيل من ذلك وغيره كما سيأتي بعض ذلك في بعض التراجم ان شاء الله تعالى
قوله ان عبد الله بن عتبة اي ابن مسعود وهو ابن اخي عبد الله بن مسعود سمع من كبار الصحابة وله رؤية وحديثه هذا عن عمر اغفله
المزي في الاطراف والمرفوع منه ما اشار اليه مما كان الناس عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قوله وان الوحي قد انقطع اي بعد
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم والمراد انقطاع اخبار الملك عن الله لبعض الآدميين بالامر فيما ليفعله وفي رواية ابي فراس عن عمر عند
الحاكم انا كنا نعرفكم اذ فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واذ الوحي ينزل واذ ينبئنا من اخباركم والا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد انطلق ورفع الوحي قوله فمن اظهر لنا خيرا امناه بهمزة بغير مد وميم مكسورة ونون مشددة من الامن اي صيرناه عندنا
امينا وفي رواية ابي فراس الا من يظهر منكم خيرا ظننا به خيرا واحببناه عليه قوله الله يحاسبه كذا للاكثر ولابي ذر عن الحموي محاسبه
المفعول وللباقين الله محاسبه بميم اوله وهاء آخره قوله شرا في رواية الكشميهني بشر وفي رواية ابي فراس ومن يظهر لنا شرا
ظننا به شرا وابغضناه عليه سرائركم فيما بينكم وبين ربكم قال المهلب هذا اخبار من عمر عما كان الناس عليه في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعما صار بعده ويؤخذ منه ان العدل من لم توجد منه الريبة وهو قول احمد واسحق كذا قال وهذا انما هو في
حق المعروفين لا من لا يعرف حاله اصلا قوله باب ـــ بالتنوين تعديل كم يجوز اي هل يشترط في قبول التعديل
عدد معين او يرد فيه حديث انس وعمر في ثناء الناس بالخير والشر على الميتين وفيهما قوله عليه الصلاة والسلام وجبت وقد تقدم
شرحه مستوفى في كتاب الجنائز وحكيت عن ابن المنير انه قال في حاشيته على ابن بطال فيه اشارة الى الاكتفاء بتعديل واحد وذكرت
ان فيه غموضا وكان وجهه ان في قوله ثم لم يسأله عن الواحد استشعارا بعيدا بانهم كانوا يعتمدون قول الواحد في ذلك لكنهم
لم يسألوا عن حكمه في ذلك المقام وسيأتي للمصنف بعد ابواب التصريح بالاكتفاء في التزكية بواحد وكانه لم يصرح به هنا لما فيه
من الاحتمال قوله شهادة القوم مبتدأ وخبره محذوف تقديره مقبولة او خبر مبتدأ محذوف تقديره هذه شهادة القوم
ووقع في رواية الاصيلي شهادة بالنصب بتقدير فعل ناصب قوله المؤمنون شهداء الله في الارض كذا للاكثر والمؤمنون مبتدأ
خبره شهداء وفي رواية المستملي والسرخسي شهادة القوم المؤمنين شهداء الله في الارض شهداء على هذا خبر مبتدأ محذوف
تقديره هم شهداء قال الاسماعيلي رواه بعضهم برفع القوم فان كانت الرواية بتنوين شهادة فهو على اضمار المبتدأ اي هذه شهادة

ثم استأنف فقال القوم المؤمنون شهداء الله في الارض فالقوم مبتدأ والمؤمنون نعت او بدل وما بعده خبر قال والاكثر ما ورد في الحديث
حذف المنعوت لان الحكم يتعلق بالصفة فلا يحتاج لذكر الموصوف ثم حكى وجهين آخرين فيهما تكلف ولم يقع لي في شيء من الروايات
بالتنوين ولا سيما مع رواية من رواه بنصب المؤمنين قوله باب ـــ الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض
والموت القديم هذه الترجمة معقودة لشهادة الاستفاضة وذكر منها النسب والرضاعة والموت القديم فاما النسب
فمستفاد من احاديث الرضاعة فانه من لازمه وقد نقل فيه الاجماع واما الرضاعة فمستفاد ثبوتها بالاستفاضة من احاديث
الباب فانها كانت في الجاهلية وكان ذلك مستفيضا عند من وقع له واما الموت القديم فيستفاد حكمه بالالحاق قاله ابن المنير
واحترز بالقديم عن الحادث والمراد بالقديم ما تطاول الزمان عليه وحده بعض المالكية بخمسين سنة وقيل باربعين
قال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعتني وابا سلمة ثويبة هو طرف من حديث وصله في الرضاع من حديث ام حبيبة بنت ابي سفيان وسيأتي
الكلام عليه هناك وثويبة بالمثلثة ثم الموحدة مصغرة ويأتي هناك ذكر شيء من خبرها وخبر ابي سلمة بن عبد الاسد ان شاء الله تعالى واختلف
العلماء في ضابط ما تقبل فيه الشهادة بالاستفاضة فيصح عند الشافعية في النسب قطعا والولادة وفي الموت والعتق والولاء
والوقف والولاية والعزل والنكاح وتوابعه والتعديل والتجريح والوصية والرشد والسفه والملك على الراجح في جميع ذلك
وبلغها بعض المتأخرين من الشافعية بضعة وعشرين موضعا وهي مستوفاة في قواعد العلائي وعن ابي حنيفة تجوز في النسب والموت
والنكاح والدخول وكونه قاضيا زاد ابو يوسف والولاء زاد محمد والوقف قال صاحب الهداية وانما اجيز استحسانا والا
فالاصل ان الشهادة لا بد فيها من المشاهدة وشرط قبولها ان يسمعها من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب وقيل اقل ذلك اربعة
انفس وقيل يكفي من عدلين وقيل يكفي من عدل واحد اذا سكن القلب اليه قوله والتثبت فيه هو بقية الترجمة وكانه اشار الى قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة في آخر الباب انظرن من اخوانكن من الرضاعة الحديث وقد اورد المصنف فيه اربعة احاديث سيأتي
الكلام عليها جميعا في الرضاع آخر النكاح ان شاء الله تعالى والاسناد الثاني كله مدنيون الا الليثي وقد سكنها والثالث كله مدنيون الا
شيخه وقد دخلها والرابع كله كوفيون الا عائشة قوله في آخر الباب تابعه ابن مهدي عن سفيان اي ان عبد الرحمن بن مهدي
روى حديث عائشة عن سفيان باسناده كما رواه محمد بن كثير ورواية ابن مهدي موصولة عند مسلم وابي يعلى وسيأتي الخلاف في
هل كان عم عائشة من الرضاعة او كان اباها قوله باب ـــ شهادة القاذف والسارق والزاني اي هل تقبل
بعد توبتهم ام لا قوله وقول الله عز وجل ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا وهذا الاستثناء
عمدة من اجاز شهادته اذا تاب وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا
ثم قال الا الذين تابوا فمن تاب فشهادته في كتاب الله تقبل وبهذا قال الجمهور ان شهادة القاذف بعد التوبة تقبل ويزول
عنه اسم الفسق سواء كان بعد اقامة الحد او قبله وتأولوا قوله تعالى ابدا على ان المراد ما دام مصرا على قذفه لان ابد كل شيء على ما يليق
به كما لو قيل لا تقبل شهادة الكافر ابدا فان المراد ما دام كافرا وبالغ الشعبي فقال ان تاب القاذف قبل اقامة الحد سقط عنه
وذهب الحنفية الى ان الاستثناء يتعلق بالفسق خاصة فاذا تاب سقط عنه اسم الفسق واما شهادته فلا تقبل ابدا وقال
بذلك بعض التابعين وفيه مذهب آخر يقبل بعد الحد لا قبله وعن الحنفية لا ترد شهادته حتى يحد وتعقبه الشافعي بان الحدود
كفارة لاهلها فهو بعد الحد خير منه قبله فكيف يرد في خير حاليه ويقبل في شرهما قوله وجلد عمر ابا بكرة وشبل بن معبد ونافعا
بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته وصله الشافعي في الام عن سفيان قال سمعت الزهري يقول زعم اهل العراق
ان شهادة المحدود لا تجوز فاشهد لاخبرني فلان ان عمر بن الخطاب قال لابي بكرة تب واقبل شهادتك قال سفيان سمى الزهري
الذي اخبره فحفظته ثم نسيته فقال لي عمر بن قيس هو ابن المسيب قلت ـــ ورواه ابن جرير من وجه آخر عن سفيان فسماه
ابن المسيب وكذلك رويناه بعلو من طريق الزعفراني عن سفيان ورواه ابن جرير في التفسير من طريق ابن اسحق عن الزهري عن
سعيد بن المسيب اتم من هذا ولفظه ان عمر بن الخطاب ضرب ابا بكرة وشبل بن معبد ونافع بن الحارث بن كلدة الحد وقال لهم من اكذب
نفسه قبلت شهادته فيما يستقبل ومن لم يفعل لم اجز شهادته فاكذب شبل نفسه ونافع وابى ابو بكرة ان يفعل قال الزهري
هو والله سنة فاحفظوه ورواه سليمان بن كثير عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر قال لما شهد ابو بكرة ونافع وشبل على المغيرة

ومنعه زيادة على خلاف شهادتهم فجلدهم عمر واستتابهم وقال من رجع منكم عن شهادته قبلت شهادته فأبى أبو بكرة أن
يرجع أخرجه عمر بن شبة في أخبار البصرة من هذا الوجه وساق قصة المغيرة هذه من طرق كثيرة محصلها أن المغيرة ابن
شعبة كان أمير البصرة لعمر فاتهمه أبو بكرة وهو نفيع الثقفي الصحابي المشهور وكان أبو بكرة ونافع بن الحارث بن كلدة
الثقفي وهو معدود في الصحابة وشبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن معبد بن عتبة بن الحارث البجلي وهو معدود
في المخضرمين وزياد بن عبيد الذي كان بعد ذلك يقال له زياد بن أبي سفيان إخوة من أم أمهم سمية مولاة الحارث بن كلدة
فاجتمعوا جميعا فرأوا المغيرة متبطن المرأة وكان يقال لها الرقطاء أم جميل بنت عمرو بن الأفقم الهلالية وزوجها الحجاج
بن عتيك بن الحارث بن عوف الجشمي فرحلوا إلى عمر فشكوه فعزله وولى أبا موسى الأشعري وأحضر المغيرة فشهد عليه الثلاثة
بالزنا وأما زياد فلم يبت الشهادة وقال رأيت منظرا قبيحا وما أدري أخالطها أم لا فأمر عمر بجلد الثلاثة حد القذف
وقال ما قال وأخرج القصة الطبراني في ترجمة شبل بن معبد والبيهقي من رواية أبي عثمان النهدي أنه شاهد ذلك عند عمر وإسناده
صحيح ورواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد العزيز بن أبي بكرة مطولة وفيها فقال زياد رأيتهما في لحاف وسمعت نفسا
عاليا ولا أدري ما وراء ذلك وقد حكى الإسماعيلي في المدخل أن بعضهم استشكل إخراج البخاري هذه القصة واحتجاجه
بها مع كونه احتج بحديث أبي بكرة في عدة مواضع وأجاب الإسماعيلي بالفرق بين الشهادة والرواية وأن الشهادة يطلب
فيها مزيد تثبت لا يطلب في الرواية كالعدد والحرية وغير ذلك واستنبط المهلب من هذا أن إكذاب القاذف نفسه ليس
شرطا في قبول توبته لأن أبا بكرة لم يكذب نفسه ومع ذلك فقد قبل المسلمون روايته وعملوا بها قوله وأجازه عبد الله بن
عتبة أن ابن مسعود وصله الطبري من طريق عمران بن عمير قال كان عبد الله بن عتبة يجيز شهادة القاذف إذا تاب
قوله وعمر بن عبد العزيز أي الخليفة المشهور وصله الطبري من طريق ابن جريج عن عمران بن موسى سمعت عمر بن عبد العزيز أجاز
شهادة القاذف ومعه رجل ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج فزاد مع عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
قوله وسعيد بن جبير وصله الطبري من طريقه بلفظ تقبل شهادة القاذف إذا تاب وروى ابن أبي حاتم من وجه عنه
لا تقبل لكن إسناده ضعيف قوله وطاوس ومجاهد وصله سعيد بن منصور والشافعي والطبري من طريق ابن أبي
نجيح قال القاذف إذا تاب تقبل شهادته قيل له من يقوله قال عطاء وطاوس ومجاهد قوله والشعبي وصله الطبري
من طريق ابن أبي خالد عنه أنه كان يقول يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته وكان ترد شهادته إذا تاب ورويناه في الجعديات
عن شعبة عن الحكم في شهادة القاذف قال إبراهيم لا تجوز وكان الشعبي يقول إذا تاب قبلت قوله وعكرمة أي مولى ابن
عباس وصله البغوي في الجعديات عن شعبة عن يونس هو ابن عبيد عن عكرمة قال إذا تاب القاذف قبلت شهادته قوله
والزهري تقدم قوله في قصة المغيرة هو سنة ورواه ابن جرير من وجه آخر عن الزهري قال إذا حد القاذف فإنه ينبغي
للإمام أن يستتيبه فإن تاب قبلت شهادته وإلا لم تقبل وفي الموطأ عن الزهري نحوه في قصة قوله ومحارب بن
دثار وشريح أي القاضي ومعاوية بن قرة هؤلاء الثلاثة من أهل الكوفة وقد تعلق إن مراد الزهري الماضي في قصة المغيرة
مما نسبه إلى الكوفيين من عدم قبولهم شهادة القاذف بعضهم لا كلهم ولم أر عن أحد من الثلاثة المذكورين التصريح
بالقبول نعم الشعبي من أهل الكوفة وقد ثبت عنه القبول كما تقدم وروى ابن جرير بإسناد صحيح عن شريح أنه كان يقول
في القاذف يقبل الله توبته ولا أقبل شهادته وروى ابن أبي حاتم بإسناد ضعيف عن شريح أنه كان لا يقبل شهادته
وقال أبو الزناد هو المدني المشهور قوله الأمر عندنا إلى آخره وصله سعيد بن منصور من طريق حصين بن عبد الرحمن قال
رأيت رجلا جلد حدا في قذف بالزنا فلما فرغ من ضربه أحدث توبة فلقيت أبا الزناد فقال لي الأمر عندنا فذكره قوله
وقال الشعبي وقتادة وصله الطبري عنهما مفرقا وروى ابن أبي حاتم من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي قال إذا أكذب
الكاذب نفسه قبلت شهادته قوله وقال الثوري إلى آخره هو في الجامع له رواية عبد الله بن الوليد العدني عنه قوله
وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف وإن تاب هذا منقول عن الحنفية واحتجوا في رد شهادة المحدود بأحاديث
قال الحفاظ لا يصح منها شيء وأشهرها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا

محدود

محدود في الإسلام أخرجه أبو داود وابن ماجه ورواه الترمذي من حديث عائشة نحوه وقال لا يصح وقال أبو زرعة منكر
وروى عبد الرزاق عن الثوري عن واصل عن إبراهيم قال لا تقبل شهادة القاذف توبته فيما بينه وبين الله تعالى قال الثوري
ونحن على ذلك وأخرج عبد الرزاق من رواية عطاء الخراساني عن ابن عباس نحوه وهو منقطع ولم يصب من قال إنه سند قوي
قوله ثم قال أي بعض الناس لا يجوز نكاح بغير شاهدين فإن تزوج بشهادة محدودين جاز هو منقول
عن الحنفية أيضا واعتذروا بأن الغرض شهرة النكاح وذلك حاصل بالعدل وغيره عند التحمل وأما عند الأداء فلا تقبل
إلا العدل قوله وأجاز شهادة العبد والمحدود والأمة لرؤية هلال رمضان هو منقول عن الحنفية أيضا واعتذروا بأنها
جارية مجرى الخبر لا الشهادة قوله وكيف تعرف توبته أي القاذف وهذا من كلام المصنف وهو من تمام الترجمة وكأنه
أشار إلى الاختلاف في ذلك فعن أكثر السلف لا بد أن يكذب نفسه وبه قال الشافعي وقد تقدم التصريح به عن الشعبي وغيره
وأخرج ابن أبي شيبة عن طاوس مثله وعن مالك إذا ازداد خيرا كفاه ولا يتوقف على تكذيب نفسه لجواز أن يكون صادقا
في نفس الأمر وإلى هذا مال المصنف قوله ونفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ونهى عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه حتى
مضى خمسون ليلة أما نفي الزاني فموصول آخر الباب وأما قصة كعب فستأتي مطولها في آخر تفسير براءة وفي غزوة
تبوك ووجه الدلالة منه أنه لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم كلفهما بعد التوبة بقدر زائد على النفي والهجران ثم أورد المصنف
حديث عائشة في قصة المرأة التي سرقت مختصرة والمراد منه قول عائشة فحسنت توبتها الحديث فكأنه أراد إلحاق
القاذف بالسارق لعدم الفارق عنده وإسماعيل شيخه فيه هو ابن أبي أويس وقوله وقال الليث حدثني يونس وصله
أبو داود من طريقه لكن بغير هذا اللفظ وظهر أن هذا اللفظ لابن وهب وأشار المصنف إلى أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص
والأحوال فلسقوط مضي مدة يظن بها صحة توبته وقدرها الأكثرون بسنة ووجهوه بأن للفصول الأربعة في النفس تأثيرا
فإذا مضت أشعر ذلك بحسن السريرة ولهذا اعتبرت في مدة تغريب الزاني والمختار أن هذا في الغالب وإلا ففي قول عمر
لأبي بكرة تب أقبل شهادتك دلالة للجمهور قال ابن المنير اشتراط توبة القاذف إذا كان عند نفسه محقا في غاية الإشكال
بخلاف ما إذا كان كاذبا في قذفه فاشتراطها واضح ويمكن أن يقال إن المعاين للفاحشة مأمور بأن لا يكشف صاحبها
إلا إذا تحقق كمال النصاب معه فإذا كشفه قبل ذلك فقد عصى فيتوب من المعصية في الإعلان لا من الصدق على علمه
ويعكر عليه أن أبا بكرة لم يكشف حتى تحقق كمال النصاب معه كما تقدم ومع ذلك فأمره عمر بالتوبة لتقبل شهادته ويجاب عن ذلك
بأن عمر لعله لم يطلع على ذلك فأمره بالتوبة ولذلك لم يقبل منه أبو بكرة ما أمره به لعلمه بصدقه عند نفسه والله أعلم ثم
أورد المصنف حديث زيد بن خالد في تغريب الزاني واستشكل الداودي إيراده في هذا الباب ووجهه أنه أراد منه الإشارة
إلى أن هذه المدة أقصى ما ورد في استبراء العاصي والله أعلم تنبيه جمع البخاري في الترجمة بين السارق والقاذف للإشارة
إلى أنه لا فرق في قبول التوبة منهما وإلا فقد نقل الطحاوي الإجماع على قبول شهادة السارق إذا تاب نعم ذهب الأوزاعي إلى
أن المحدود في الخمر لا تقبل شهادته وإن تاب ووافقه الحسن بن صالح وخالفهما في ذلك جميع فقهاء الأمصار قوله باب
لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ذكر فيه حديث النعمان بن بشير في قصة هبة أبيه له وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لا أشهد
على جور وقد مضى الكلام مستوفى في الهبة وقد أخرجه البيهقي من الوجه الذي أخرجه منه البخاري هنا بلفظ فقال لا أشهد على جور
وقوله في الترجمة إذا أشهد يؤخذ منه أنه لا يشهد على جور إذا لم يستشهد بطريق الأولى وقوله وقال أبو حريز بفتح المهملة
وكسر الراء وآخره زاي عن الشعبي لا أشهد على جور أي في روايته عن الشعبي عن النعمان في هذا الحديث وقد تقدم في الهبة
الإشارة إلى من وصله وإلى التوفيق بين ما في رواية أبي حريز وغيره عن الشعبي ثم ذكر المصنف حديث خير الناس قرني
من رواية عبد الله بن مسعود ومن رواية عمران بن حصين وفي كل منهما زيادة على ما في الآخر وقد ورد الحديث عن أكثر
من الصحابة سأذكرها في رواياتهم من الفوائد والزوائد مشروحة في أول كتاب فضائل الصحابة إن شاء الله تعالى والغرض
هنا ما يتعلق بالشهادات قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم هو موصول بالإسناد المذكور وهو بقية حديث عمران وسيأتي في
الفضائل بل ما يوضح ذلك قوله إن بعدكم قوما كذا للأكثر وفي رواية النسفي وابن شبويه إن بعدكم قوم قال الكرماني لعله كتب

بغير اللغة المرعية او حذف منه ضمير الشان **قوله** يخونون كذا في جميع الروايات التي اتصلت لنا بالخا المعجمة والواو
مشتق من الخيانة وزعم ابن حزم انه وقع في نسخة يخربون بسكون المهملة وكسر الرا بعدها موحدة قال فان كان
محفوظا فهو من قولهم حربه يحربه اذا اخذ ماله وتركه بلا شي ورجل محروب اي مسلوب المال **تنبيه** قال النووي
وقع في اكثر نسخ مسلم ولا يتمنون بتشديد المثناة قال وغيره هو نظير قوله يتزر بالتشديد موضع قوله باتزر وادعى
انه شاذ ولكن قد قرى ابن محيصن فليود الذي ايتمن امانته ووجهه ابن مالك بانه شبه بما فاوه واو او تحتانية قال
وهو مقصور على السماع **قوله** ولا يوتمنون اي لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم امنا بان تكون خيانتهم ظاهرة بحيث لا
يبقى للناس اعتماد عليهم **قوله** ويشهدون ولا يستشهدون يحتمل ان يكون المراد التحمل بدون التحميل او الادا بدون
طلب والثاني اقرب ويعارضه ما رواه مسلم من حديث زيد بن خالد مرفوعا الا اخبركم بخير الشهدا الذي ياتي بالشهادة
قبل ان يسالها واختلف العلما في ترجيحهما فجنح ابن عبد البر الى ترجيح حديث زيد بن خالد لكونه من رواية اهل المدينة فقدمه على رواية اهل العراق وبالغ فزعم ان حديث عمران هذا
لا اصل له وجنح غيره الى ترجيح حديث عمران لاتفاق صاحبي الصحيح عليه وانفرد مسلم باخراج حديث زيد بن خالد وذهب
اخرون الى الجمع بينهما فاجابوا باجوبة احدها ان المراد بحديث زيد من عنده شهادة لانسان بحق لا يعلم بها صاحبها
فياتي اليه فيخبره بها او يموت صاحبها العالم بها ويخلف ورثة فياتي الشاهد اليهم او الى من يتحدث عنهم فيعلمهم بذلك
وهذا احسن الاجوبة وبه اجاب يحيى بن سعيد شيخ مالك ومالك وغيرهما ثانيها ان المراد به شهادة الحسبة وهي ما لا
يتعلق بحقوق الادميين المختصة بهم محضا ويدخل في الحسبة مما يتعلق بحق الله او فيه شائبة منه العتاق والوقف
والوصية العامة والعدة والطلاق والحدود ونحو ذلك وحاصله ان المراد بحديث ابن مسعود الشهادة في حقوق
الادميين والمراد بحديث زيد بن خالد الشهادة في حقوق الله ثالثها انه محمول على المبالغة في الاجابة الى الادا فيكون
لشدة استعداده لها كالذي اداها قبل ان يسالها كما يقال في وصف الجواد انه ليعطي قبل الطلب اي يعطي سريعا عقب
السوال من غير توقف وهذه الاجوبة مبنية على ان الاصل في ادا الشهادة عند الحاكم ان لا يكون الا بعد الطلب من صاحب
الحق فيخص ذم من يشهد قبل ان يستشهد بمن ذكر ممن يخبر بشهادة عنده لا يعلم بها صاحبها او شهادة الحسبة وذهب
بعضهم الى جواز ادا الشهادة قبل السوال على ظاهر عموم حديث زيد بن خالد وتاولوا حديث عمران بتاويلات احدها
انه محمول على شهادة الزور اي يودون شهادة لم يسبق لهم تحملها وهذا حكاه الترمذي عن بعض اهل العلم ثانيها
المراد بها الشهادة في الحلف يدل عليه قول ابرهيم في اخر حديث ابن مسعود كانوا يضربوننا على الشهادة اي قول الرجل
اشهد بالله ما كان الا كذا على معنى الحلف فكره ذلك كما كره الاكثار من الحلف واليمين قد تسمى شهادة كما قال تعالى
فشهادة احدهم وهذا جواب الطحاوي ثالثها المراد بها الشهادة على المغيب من امر الناس فيشهد على قوم انهم في النار
وعلى قوم انهم في الجنة بغير دليل كما يصنع ذلك اهل الاهوا حكاه الخطابي رابعها المراد به من ينتصب شاهدا وليس
من اهل الشهادة خامسها المراد بها التسارع الى الشهادة وصاحبها بها عالم من قبل ان يسالها والله اعلم وقوله
يشهدون ولا يستشهدون استدل به على ان من سمع رجلا يقول لفلان عندي كذا فلا يسوغ له ان يشهد عليه بذلك
الا ان يستشهده وهذا بخلاف من راى رجلا يقتل رجلا او يغصبه ماله فانه يجوز له ان يشهد بذلك وان لم يستشهده
الجاني **قوله** وينذرون بفتح اوله وبكسر الذال المعجمة وبضمها ولا يفون ياتي الكلام عليه في كتاب النذور **قوله** ويظهر
فيهم السمن بكسر المهملة وفتح الميم بعدها نون اي يحبون التوسع في الماكل والمشارب وهي اسباب السمن قال
ابن التين المراد ذم محبته وتعاطيه لا من يخلق كذلك وقيل المراد يظهر فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف ويحتمل
ان يكون جميع ذلك مرادا وقد رواه الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين بلفظ ثم يجي قوم يتسمنون
ويحبون السمن وهو ظاهر في تعاطي السمن على حقيقته فهو اولى ما حمل عليه خبر الباب وانما كان ذلك مذموما لان السمين
غالبا يكون بليدا الفهم ثقيلا عن العبادة كما هو مشهور **قوله** عن منصور هو ابن المعتمر وابرهيم هو النخعي وعبيدة
بفتح اوله هو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود وهذا الاسناد كله كوفيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق **قوله** تسبق

شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته اي في حالين وليس المراد ان ذلك يقع في حالة واحدة لانه دور كالذي يحرص على ترويج
شهادة فيحلف على صحتها ليقويها فتارة يحلف قبل ان يشهد وتارة يشهد قبل ان يحلف ويحتمل ان يقع ذلك في حالة واحدة
عند من يجيز الحلف في الشهادة فيريد ان يشهد ويحلف وقال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر
الشهادة واليمين وقال ابن بطال يستدل به على ان الحلف في الشهادة يبطلها قال وحكى ابن شعبان في الزاهي
من قال اشهد بالله ان لفلان على فلان كذا لم تقبل شهادته لانه حالف وليس بشاهد قال ابن بطال والمعروف عند مالك
خلافه **قوله** قال ابرهيم هو موصول بالاسناد المذكور ووهم من زعم انه معلق **قوله** كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد
زاد المصنف بهذا الاسناد في اوايل الفضايل ونحن صغار وكذلك اخرجه مسلم بلفظ كانوا ينهوننا ونحن غلمان عن العهد
والشهادة وسياتي في كتاب الايمان والنذور نحوه وكان اصحابنا ينهوننا ونحن غلمان الشهادة وقال ابو عمر بن عبد البر معناه
عندهم النهي عن مبادرة الرجل بقوله اشهد بالله وعلي عهد الله لقد كان كذا ونحو ذلك وانما كانوا يضربونهم على ذلك حتى لا
يصير لهم به عادة فيحلفوا في كل ما يصلح وما لا يصلح **قلت** ويحتمل ان يكون الامر في الشهادة على ما قال ويحتمل ان
يكون المراد النهي عن تعاطي الشهادات والتصدي لها لما في تحملها من الحرج ولا سيما عند ادايها لان الانسان معرض
للنسيان فالشهود لا سيما وهم اذ ذاك غالبا لا يكتبون ويحتمل ان يكون المراد بالنهي عن العهد الدخول في الوصية
لما يترتب على ذلك من المفاسد والوصية تسمى العهد قال الله تعالى لا ينال عهدي الظالمين وسياتي مزيد لهذا في كتاب الايمان
والنذور ان شا الله تعالى **قوله باب** ما قيل في شهادة الزور اي من التغليظ والوعيد **قوله** لقوله تعالى
والذين لا يشهدون الزور اشار الى ان الاية سيقت في ذم متعاطي شهادة الزور وهو اختيار منه لاحد ما قيل في تفسيرها
وقيل المراد بالزور هنا الشرك وقيل الغنا وقيل غير ذلك قال الطبري اصل الزور تحسين الشي ووصفه بخلاف صفته
حتى يخيل لمن سمعه انه بخلاف ما هو به قال واولى الاقوال عندنا ان المراد به مدح من لا يشهد شيا من الباطل والله اعلم
وكتمان الشهادة وهو معطوف على شهادة الزور اي وما قيل في كتمان الشهادة بالحق من الوعيد **قوله** لقوله تعالى ولا
تكتموا الشهادة الى قوله عليم والمراد منها قوله فانه اثم قلبه **قوله** تلووا السنتكم بالشهادة هو تفسير ابن عباس اخرجه
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله وان تلووا او تعرضوا اي تلووا السنتكم بالشهادة او تعرضوا عنها ومن طريق
العوفي عن ابن عباس في هذه الاية قال تلوي لسانك بغير الحق وهي اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها والاعراض عنها الترك
وعن مجاهد من طريق حاصلها انه فسر الليّ بالتحريف والاعراض بالترك وكان المصنف اشار بنظم كتمان الشهادة مع
شهادة الزور الى هذا الاثر والى ان تحريم شهادة الزور لكونها سببا لابطال الحق فكتمان الشهادة ايضا سبب لابطال
الحق والى الحديث الذي اخرجه احمد وابن ماجه من حديث ابن مسعود مرفوعا ان بين يدي الساعة فذكر اشيا ثم قال وظهور
شهادة الزور وكتمان شهادة الحق ثم ذكر المصنف حديثين احدهما **قوله** عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس في
رواية محمد بن جعفر الاتية في الادب عن محمد بن جعفر عن شعبة حدثني عبيد الله بن ابي بكر سمعت انس بن مالك **قوله** سيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكباير زاد بهز عن شعبة عند احمد او ذكرها وفي رواية محمد بن جعفر ذكر الكباير او سيل عنها
وكان المراد بالكباير اكبرها كما في حديث ابي بكرة الذي يليه وكذا وقع في بعض الطرق عن شعبة كما سابينه وليس القصد
حصر الكباير فيما ذكر وسياتي الكلام ان شا الله تعالى في تعريفها والاشارة الى تعيينها في الكلام على حديث ابي هريرة اجتنبوا
السبع الموبقات وهو في اواخر كتاب الوصايا **قوله** وشهادة الزور في رواية محمد بن جعفر قول الزور او قال شهادة
الزور قال شعبة واكثر ظني انه قال شهادة الزور **قوله** تابعه غندر هو محمد بن جعفر المذكور **قوله** وابو عامر وبهز وعبد
الصمد اما رواية ابي عامر وهو العقدي فوصلها ابو سعيد النقاش في كتاب الشهود وابن منده في كتاب الايمان من طريقه
عن شعبة بلفظ اكبر الكباير الاشراك بالله الحديث وكذلك اخرجه المصنف في الديات عن عمرو بن عوف عن شعبة بلفظ
اكبر الكباير واما رواية بهز فهو ابن اسد المذكور فاخرجها احمد عنه واما رواية عبد الصمد وهو ابن عبد الوارث فوصلها
المولف في الديات **قوله** حدثنا الجريري بضم الجيم هو سعيد بن اياس وسماه في رواية خالد الحذا عنه في اوايل الادب وقد

اخرج البخاري للعباس بن فروخ الجريري لكنه اذا اخرج عنه سماه قوله عن عبد الرحمن بن ابي بكرة في رواية اسمعيل بن علية عن
الجريري حدثنا عبد الرحمن وقد علقها المصنف اخر الباب قوله الا انبئكم باكبر الكبائر هذا يشعر بانه كان للمجلس متحد احد
الوجهين من ما شك فيه شعبة هل قال ذلك ابتداء او لما سئل وقد تقدم الكلام في العقوق وشهادة الزور بالشرك في اسم
احدهما في قوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وثانيهما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان
واجتنبوا قول الزور قوله ثلاثا اي قال النبي ذلك ثلاث مرات وكرره تاكيدا لتنبيه السامع على احضار فهمه ووهم من قال المراد
بذلك عدد الكبائر وقد ترجم البخاري في العلم من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه وذكر فيه طرفا من هذا الحديث تعليقا
قوله الاشراك بالله يحتمل مطلق الكفر ويكون تخصيصه بالذكر لغلبته في الوجود ولا سيما بلاد العرب فذكره تنبيها على
غيره ويحتمل ان يراد به خصوصه الا انه يرد عليه ان بعض الكفر اعظم قبحا من الاشراك وهو التعطيل لانه نفي مطلق
والاشراك اثبات مقيد فيترجح الاحتمال الاول قوله وعقوق الوالدين ياتي الكلام عليه في الادب مع الكلام على الكبائر
وضابطها وبيان ما قيل في عددها ان شاء الله تعالى قوله وجلس وكان متكئا يشعر بانه اهتم بذلك حتى جلس بعد ان كان
متكئا ويفيد ذلك تاكيد تحريمه وعظم قبحه وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور او شهادة الزور اسهل وقوعا على
الناس والتهاون بها اكثر فان الاشراك ينبو عنه قلب المسلم والعقوق يصرف عنه الطبع واما الزور فالحوامل عليه
كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه وليس ذلك لعظمها بالنسبة الى ما ذكر معها من الاشراك
قطعا بل لكون مفسدة الزور متعدية الى غير الشاهد بخلاف الشرك فان مفسدته قاصرة غالبا قوله الا وقول الزور وشهادة
الزور في رواية خالد عن الجريري الا وقول الزور وشهادة الزور وفي رواية ابن علية شهادة الزور او قول الزور وكذا وقع
في العمدة بالواو وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون من الخاص بعد العام لكن ينبغي ان يحمل على التاكيد فانا لو حملنا القول
على الاطلاق لزم ان يكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك قال ولا شك ان عظم الكذب ومراتبه متفاوتة بحسب
تفاوت مفاسده ومنه قوله تعالى ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا قوله فما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت اي شفقة عليه وكراهية لما يزعجه وفيه ما كانوا عليه من كثرة الادب معه صلى الله عليه وسلم والمحبة والشفقة
عليه قوله وقال اسمعيل بن ابرهيم اي ابن علية وروايته موصولة في كتاب استتابة المرتدين وفي الحديث انقسام الذنوب
الى كبير واكبر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها والاختلاف في ثبوت الصغائر مشهور
واكثر ما تمسك به من قال ليس في الذنوب صغيرة كونه نظر الى عظم المخالفة لامر الله ونهيه فالمخالفة بالنسبة الى جلال
الله كبيرة لكن لمن اثبت الصغائر ان يقول وهي بالنسبة لما فوقها صغيرة كما دل عليه حديث الباب وقد فهم الفرق
بين الصغيرة والكبيرة من مدارك الشرع وسبق في اوائل الصلاة ما يكفر الخطايا ما لم تكن كبائر فثبت به ان من
الذنوب ما يكفر بالطاعات ومنها ما لا يكفر وذلك هو عين المدعى ولهذا قال الغزالي انكار الفرق بين الكبيرة والصغيرة
لا يليق بالفقيه ثم ان مراتب كل من الصغائر والكبائر مختلفة بحسب تفاوت مفاسدها وفي الحديث تحريم شهادة الزور
وفي معناها كل ما كان زورا من تعاطي المرء ما ليس له اهلا قوله باب شهادة الاعمى ونكاحه وامره
وانكاحه ومبايعته وقبوله في التاذين وغيره وما يعرف بالاصوات قال المصنف الى اجازة شهادة الاعمى فاشار الى
الاستدلال لذلك بما ذكر من جواز نكاحه ومبايعته وقبول تاذينه وهو قول مالك والليث سواء علم ذلك
قبل العمى او بعده وفصل الجمهور فاجازوا ما تحمله قبل العمى لا بعده وكذا ما يتنزل فيه منزلة المبصر كان يشهده
شخص بشيء ويتعلق هو به الى ان يشهد به عليه وعن الحكم يجوز في الشيء اليسير دون الكثير وقال ابو حنيفة ومحمد لا يجوز شهادته
بحال الا فيما طريقه الاستفاضة وليس في جميع ما استدل به المصنف دفع للمذهب المفصل اذ لا مانع من حمل المطلق على المقيد
قوله واجاز شهادته قاسم والحسن وابن سيرين والزهري وعطاء اما قاسم فاظنه ابن محمد بن ابي بكر احد الفقهاء السبعة
وقد روى سعيد بن منصور عن هشيم عن يحيى بن سعيد هو الانصاري قال سمعت الحكم بن عتيبة وهو بالمثناة والموحدة مصغر
سال القاسم بن محمد عن شهادة الاعمى فقال جائزة واما قول الحسن وابن سيرين فوصله ابن ابي شيبة من طريق اشعث عنهما قالا

شهادة الاعمى جائزة واما قول الزهري فوصله ابن ابي شيبة من طريق ابن ابي ذئب عنه انه كان يجيز شهادة الاعمى واما
قول عطاء وهو ابن ابي رباح فوصله الاثرم من طريق ابن جريج عنه قال تجوز شهادة الاعمى قوله وقال الشعبي تجوز شهادته اذا
كان عاقلا وصله ابن ابي شيبة عنه بمعناه وليس المراد بقوله عاقلا الاحتراز من المجنون لان ذلك امر لا بد من الاحتراز منه
سواء كان اعمى او بصيرا وانما مراده ان يكون فطنا مدركا للامور الدقيقة بالقرائن ولا شك في تفاوت الاشخاص في
ذلك قوله وقال الحكم رب شيء تجوز فيه وصله ابن ابي شيبة عنه بمعناه وكانه توسط بين مذهبي الجواز والمنع قوله وقال الزهري
ارايت ابن عباس لو شهد على شهادة اكنت ترده وصله الكرابيسي في ادب القضاء من طريق ابن ابي ذئب عنه قوله وكان ابن عباس
يبعث رجلا الى اخره وصله عبد الرزاق بمعناه من طريق ابي رجاء عنه ووجه تعلقه به كونه كان يعتمد على خبر غيره مع انه
لا يرى شخصه وانما يسمع صوته قال ابن المنير لعل البخاري يشير بحديث ابن عباس الى جواز شهادة الاعمى على التعريف اي اذا
عرف ان هذا فلان فاذا عرف شهد قال وشهادة التعريف مختلف فيها عند مالك وغيره وقد جاء عن ابن عباس انه كان
لا يكتفي برؤية الشمس لانها تواريها الجبال والسحاب ويكفي لغلبة الظلمة على الافق الذي من جهة المشرق اخرجه سعيد بن
منصور قوله وقال سليمن بن يسار استاذنت على عائشة فعرفت صوتي قالت ادخل الى اخره يتقدم الكلام عليه في اخر العتق
وفيه دليل على ان عائشة كانت ترى ترك الاحتجاب من العبد سواء كان في ملكها او في ملك غيرها لانه كان مكاتب ميمونة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم واما من قال يحتمل انه كان مكاتب عائشة فمعارض للصحيح من الاخبار بمحض الاحتمال وهو مردود
والعجب من قال يحتمل تردده على عائشة بمعنى من عائشة اي استاذنت عائشة في الدخول على ميمونة قوله واجاز سمرة ابن جندب شهادة
امراة منتقبة كذا في رواية ابي ذر بالتشديد ولغيره بسكون النون وتقديمها على المثناة ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة
احاديث احدها حديث عائشة سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرا في المسجد الحديث والغرض منه اعتماد النبي صلى الله عليه وسلم على
صوته من غير ان يرى شخصه قوله وزاد عباد بن عبد الله اي ابن الزبير عن عائشة وصله ابو يعلى من طريق محمد بن اسحق عن يحيى
ابن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي وتهجد عباد بن بشر في المسجد فسمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم صوته فقال يا عائشة هذا عباد بن بشر فقلت نعم فقال اللهم ارحم عبادا قوله فسمع صوت عباد وقوله اصوت عباد
هذا في رواية ابي يعلى المذكور عباد بن بشر في الموضعين كما سقته وبهذا يزول اللبس عمن ظن اتحاد المسموع صوته والراوي
عن عائشة وهما اثنان مختلفا النسب والصفة فعباد بن بشر صحابي جليل وعباد بن عبد الله بن الزبير تابعي من وسط التابعين
وظاهر الحال ان المبهم في الرواية التي قبل هذه هو المفسر في هذه الرواية لان مقتضى قوله زاد ان يكون المزيد فيه والمزيد عليه
حديثا واحدا فتتحد القصة لكن جزم عبد الغني بن سعيد في المبهمات بان المبهم في رواية هشام عن ابيه عن عائشة هو عبد
الله بن يزيد الانصاري فروى من طريق عمرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوت قارئ يقرا فقال صوت من هذا قالوا
عبد الله بن يزيد قال رحمه الله لقد اذكرني اية كنت انسيتها ويؤيد ما ذهب اليه ان في قصة عمرة عن عائشة بقصة عروة
عنها بخلاف قصة عباد بن عبد الله عنها فليس فيه تعرض لنسيان الاية ويحتمل التعدد من جهة غير الجهة التي اتحدت وهو ان
يقال سمع صوت رجلين فعرف احدهما فقال هذا صوت عباد ولم يعرف الاخر فسال عنه والذي لم يعرفه هو الذي تذكر بقراءته
الاية التي نسيها وسيأتي بقية الكلام على شرحه في كتاب فضائل القرآن ان شاء الله تعالى ثانيها حديث ابن عمر في اذان
بلال وابن ام مكتوم وقد مضى تمامه وشرحه في الاذان والغرض منه ما تقدم من الاعتماد على صوت الاعمى ثالثها حديث
المسور في اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم له القباء والغرض منه قوله فيه فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه
وهو يقول خبات لك هذا قال الداودي فيه انه اعتمد على صوته قبل ان يرى شخصه وسيأتي شرحه في اللباس ان شاء الله تعالى واحتج من لم يجز
شهادة الاعمى بان الصوت لا يجوز الشهادة عليها الا بان يتيقن والاعمى لا يتيقن الصوت لجواز شبهه بصوت غيره واجاب
المجيزون بان محل القبول عندهم اذا تحقق الصوت ووجدت القرائن الدالة لذلك واما عند الاشتباه فلا يقول به احد ومن
ذلك جواز نكاح الاعمى زوجته وهو لا يعرفها الا بصوتها لكنه يتكرر عليه سماع صوتها حتى يقع له العلم بانها هي والا فمتى
احتمل عنده احتمالا قويا انها غيرها لم يجز له الاقدام عليها وقال الاسمعيلي ليس في احاديث الباب دلالة على الجواز مطلقا

لان نكاح الاعمى يتعلق بنفسه لانه في زوجته وامته وليس لغيره فيه مدخل واما قصة عباد ومخرمة فتى شيء يتعلق بهما لا تتعلق
بغيرهما واما الماذنين فقد تقدم في تنبيه الحديث كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت فالاعتماد على الجمع الذين يخبرونه بالوقت
قال واما ما ذكره الزهري عن ابن عباس فهو مرسل لا تقوم به حجة لان ابن عباس كان افقه من ان يشهد فيما لا يجوز فيه شهادة
فانه لو شهد لابيه او ابنه او مملوكه لما قبلت شهادته وقد اعاذه الله من ذلك **قوله باب** ـــ شهادة النساء وقول
الله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان قال ابن المنذر اجمع العلماء على القول بظاهر هذه الآية فاجازوا شهادة النساء
مع الرجال وخص الجمهور ذلك بالديون والاموال وقالوا لا تجوز شهادتهن في الحدود والقصاص واختلفوا في النكاح
والطلاق والنسب والولاء فمنعها الجمهور واجازها الكوفيون قال واتفقوا على قبول شهادتهن مفردات فيما لا يطلع عليه
الرجال كالحيض والولادة والاستهلال وعيوب النساء واختلفوا في الرضاع كما سيأتي في الباب الذي بعده وقال ابو عبيد
اما اتفاقهم على جواز شهادتهن في الاموال فللآية المذكورة واما اتفاقهم على منعها في الحدود والقصاص فلقوله فان
لم يأتوا باربعة شهداء واما اختلافهم في النكاح ونحوه فمن الحقها بالاموال فذلك لما فيها من المهور والنفقات ونحو ذلك ومن
الحقها بالحدود فلانها تكون استحلالا للفروج وتحريمها بها قال وهذا هو المختار ويؤيد ذلك قوله تعالى واشهدوا ذوي
عدل منكم ثم سماها حدودا فقال تلك حدود الله والنساء لا يقبلن في الحدود قال وكيف يشهدن فيما ليس لهن فيه تصرف من عقد
ولا حل انتهى وهذا التفصيل لا ينافي الترجمة لانها معقودة لاثبات شهادتهن في الجملة وقد اختلفوا فيما لا يطلع عليه الرجال
هل يكفي فيه قول المرأة وحدها او لا فعند الجمهور لا بد من اربع وعن مالك وابن ابي ليلى يكفي شهادة امرأتين وعن الشعبي والثوري
تجوز شهادتها وحدها في ذلك وهو قول الحنفية ثم ذكر المصنف حديث ابي سعيد مختصرا وقد مضى بتمامه في الحيض والغرض
منه قوله صلى الله عليه وسلم اليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل قال المهلب يستنبط منه التفاضل بين الشهود بقدر عقلهم
وضبطهم فيقدم شهادة الفطن اليقظ على الصالح البليد قال وفي الآية ان الشاهد اذا نسي الشهادة فذكره بها رفيقه حتى
تذكرها انه يجوز ان يشهد بها ومن اللطائف ما حكاه الشافعي عن امه انها شهدت عند قاضي مكة هي وامرأة اخرى فاراد ان يفرق
بينهما امتحانا فقالت له ام الشافعي ليس لك ذلك لان الله تعالى يقول ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى **قوله باب** ـــ
شهادة الاماء والعبيد اي في حال الرق وقد ذهب الجمهور الى انها لا تقبل مطلقا وقالت طائفة تقبل مطلقا وقد نقل المصنف بعض
ذلك وهو قول احمد واسحق وابي ثور وقيل تقبل في الشيء اليسير وهو قول الشعبي وشريح والنخعي والحسن **قوله** وقال انس شهادة
العبد جائزة اذا كان عدلا وصله ابن ابي شيبة من رواية المختار بن فلفل قال سألت انسا عن شهادة العبيد فقال جائزة **قوله**
واجازه شريح وزرارة بن اوفى اما اثر شريح فوصله ابن ابي شيبة من رواية عامر وهو الشعبي ان شريحا اجاز شهادة العبد
وروى سعيد بن منصور من رواية عمار الدهني قال سمعت شريحا اجاز شهادة عبد في الشيء اليسير وروينا في جامع سفيان
عن عيينة عن هشام عن ابن سيرين كان شريح يجيز شهادة العبد في الشيء اليسير اذا كان مرضيا وروى ابن ابي شيبة ايضا
من طريق اشعث عن الشعبي كان شريح لا يجيز شهادة العبد فقال علي لكنا نجيزها وكان شريح بعد ذلك يجيزها الا لسيده
واما قول زرارة بن اوفى وهو قاضي البصرة فلم اقف على سنده اليه **قوله** وقال ابن سيرين شهادته اي العبد جائزة الا العبد
لسيده وقال ابن سيرين شهادته اي العبد جائزة الا العبد لسيده وصله عبد الله بن احمد بن حنبل في المسائل من طريق يحيى بن عتيق
عنه بمعناه **قوله** واجازه الحسن وابراهيم في الشيء التافه وصله ابن ابي شيبة من رواية منصور عن ابراهيم قال كانوا يجيزونها
في الشيء الخفيف ومن طريق اشعث الحمراني عن الحسن نحوه **قوله** وقال شريح كلكم بنو عبيد واماء كذا للاكثر ولابن السكن كلكم
عبيد واماء وصله ابن ابي شيبة من طريق عمار الدهني قال سمعت شريحا شهد عنده عبد فاجاز شهادته فقيل له انه عبد فقال
كلنا عبيد واماء واخرج سعيد بن منصور من هذا الوجه نحوه بلفظ فقيل له انه عبد فقال كلكم بنو عبيد وبنو اماء ثم
اورد المصنف حديث عقبة بن الحارث في قصة الامة السوداء المرضعة وسيأتي الكلام عليه في الباب الذي بعده ووجه الدلالة
منه انه صلى الله عليه وسلم امر عقبة بفراق امرأته بقول الامة المذكورة فلو لم تكن شهادتها مقبولة ما عمل بها واحتجوا ايضا بقوله
تعالى ممن ترضون من الشهداء قالوا فاذا كان الذي في الرضى يشهد اقبل في ذلك واجيب عن الآية بانه تعالى قال في آخرها

ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا والاباء انما في من الاحرار لاشتغال الرقيق بحق السيد واما الاستدلال بهذا القدر فنظر
واجاب الاسماعيلي عن حديث الباب فقال قد جاء في بعض طرقه فجاءت مولاة لاهل مكة قال وهذا اللفظ يطلق على الحرة
التي عليها الولاء فلا دلالة فيه على انها كانت رقيقة وتعقب بان رواية حديث الباب فيها التصريح بانها امة فتعين انها
ليست حرة وقد قال ابن دقيق العيد ان اخذنا بظاهر حديث الباب فلا بد من القول بشهادة الامة وقد سبق الى الجزم
بانها كانت امة احمد بن حنبل رواه عنه جماعة كابي طالب ومهنا وحرب وغيرهم وقد تقدم في العلم تسمية ام يحيى بنت ابي
اهاب وانها غنية بفتح المعجمة وكسر النون بعدها تحتانية مثقلة ثم وجدت في النسائي ان اسمها زينب فلعل غنية لقبها او
كان اسمها فغير بزينب كما غير اسم غيرها والامة المذكورة لم اقف على اسمها **قوله باب** ـــ شهادة المرضعة ذكر فيه
حديث عقبة بن الحارث في قصة المرأة التي اخبرته انها ارضعته وارضعت امرأته اخرجه في الباب الذي قبله وفي هذا الباب عن
ابي عاصم لكن هنا عن عمر بن سعيد وفي الذي قبله عن ابن جريج كلاهما عن ابن ابي مليكة وكان لابي عاصم فيه شيخين وقد وجدت له
فيه ثالثا ورابعا اخرجه الدارقطني من طريق محمد بن يحيى عن ابي عاصم عن ابي عامر الخزاز ومحمد بن سليم كلاهما عن ابن ابي مليكة
ايضا واحتج به من قبل شهادة المرضعة وحدها قال علي بن سعيد سمعت احمد يسأل عن شهادة المرأة الواحدة في الرضاع
قال تجوز على حديث عقبة بن الحارث وهو قول الاوزاعي ونقل عن عثمان وابن عباس والزهري والحسن واسحق وروى عبد الرزاق
عن ابن جريج عن ابن شهاب قال فرق عثمان بين ناس تناكحوا بقول امرأة سوداء انها ارضعتهم قال ابن شهاب الناس
يأخذون بذلك من قول عثمان اليوم واختاره ابو عبيد الا انه قال ان شهدت المرضعة وحدها وجب على الزوج مفارقة المرأة
ولا يجب الحكم عليه بذلك وان شهدت معها اخرى وجب الحكم به واحتج بانه صلى الله عليه وسلم لم يلزم عقبة بفراق امرأته بل قال له دعها
عنك وفي رواية ابن جريج كيف وقد زعمت فاشار الى ان ذلك على التنزيه وذهب الجمهور الى انه لا يكتفى بذلك في شهادة المرضعة
لانها شهادة على فعل نفسها وقد اخرج ابو عبيد من طريق عمر والمغيرة بن شعبة وعلي بن ابي طالب وابن عباس انهم امتنعوا
من التفرقة بين الزوجين بذلك وقال عمر فرق بينهما ان جاءت بينة والا فخل بين الرجل وامرأته الا ان يتنزها ولو فتح هذا الباب
لم تشأ امرأة ان تفرق بين زوجين الا فعلت وقال الشافعي تقبل مع ثلاث نسوة بشرط ان لا تتعرض لطلب اجرة وقيل لا تقبل
مطلقا وقيل تقبل في ثبوت المحرمية دون ثبوت الاجرة لها على ذلك وقال مالك تقبل مع اخرى وعن ابي حنيفة لا تقبل في
الرضاع شهادة النساء المتمحضات وعكسه الاصطخري من الشافعية واجاب من لم يقبل شهادة المرضعة وحدها بحمل
النهي في قوله فنهاه عنها على التنزيه وبحمل الامر في قوله دعها عنك على الارشاد وفي الحديث جواز اعراض المفتي ليتنبه المستفتي
على ان الحكم فيما سأله الكف عنه وجواز تكرار السؤال لمن لم يفهم المراد والسؤال عن السبب المقتضي لرفع النكاح وقوله في اسناد
الذي قبله حدثني عقبة بن الحارث او سمعته منه فيه رد على من زعم ان ابن ابي مليكة لم يسمع من عقبة بن الحارث وقد حكاه ابن عبد البر ولعل
قائل ذلك اخذه من الرواية الآتية في النكاح من طريق ابن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عبيد بن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال ابن ابي
مليكة وقد سمعته من عقبة ولكني لحديث عبيد احفظ واخرجه ابو داود من طريق حماد عن ايوب ولفظه عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث
قال وحدثنيه صاحب لي عنه وانا لحديث صاحبي احفظ ولم يسمه وفيه اشارة الى التفرقة في صيغ الاداء بين الافراد والجمع او بين القصد
الى التحديث وعدمه فيقول الراوي فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ او قصد الشيخ تحديثه بذلك حدثني بالافراد وفيما عدا ذلك حدثنا
بالجمع او سمعت فلانا يقول ووقع عند الدارقطني من هذا الوجه حدثني عقبة بن الحارث ثم قال لم يحدثني ولكني سمعته يحدث وهذا يعين
احد الاحتمالين وقد اعتمد ذلك النسائي فيما يرويه عن الحارث بن مسكين فيقول الحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع ولا يقول حدثني
ولا اخبرني لانه لم يقصده بالتحديث وانما كان يسمع من غير ان يشعر به **قوله** فيه اي فقد ارضعتكما زاد الدارقطني من طريق ايوب
عن ابن ابي مليكة فدخلت علينا امرأة سوداء فسألت فابطأنا عليها فقالت تصدقوا علي فوالله لقد ارضعتكما جميعا زاد البخاري في
العلم من طريق عمر بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي مليكة فقال لها عقبة ما ارضعتني ولا اخبرتني اي بذلك قبل التزويج زاد في باب
اذا شهد شاهد بشيء فقال اخرون ما علمنا ذلك وفي العلم فركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله ونزل عليه الرحلة في المسألة
النازلة وزاد في النكاح فقالت لي قد ارضعتكما وهي كاذبة **قوله** فاعرض عني زاد في البيوع من طريق عبد الله بن ابي حسين عن ابن ابي

مليكة وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قوله فيه فتستحيي فذكرت ذلك له في رواية النكاح فأعرض فأتيته من قبل وجهه فقلت انها كاذبة وفي رواية
الدارقطني ثم سألته فأعرض عني وقال في الثالثة أو الرابعة قوله دعها عنك أو نحوه في رواية النكاح دعها عنك حسب زاد الدارقطني
في رواية أيوب في آخره لا خير لك فيها وفي الباب الذي قبله فنهاه عنها زاد في الباب المشار إليه من الشهادات ففارقها ونكحت
زوجا غيره قوله باب تعديل النساء بعضهن بعضا كذا للأكثر زاد أبو ذر حديث الإفك ثم قال باب إلى آخره قوله
حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وهو الزهراني العتكي بفتح المهملة والمثناة بصري نزل بغداد اتفق البخاري ومسلم على الرواية عنه وفي
جملة ما اتفقا عليه إخراج هذا الحديث وفي طبقته اثنان كل منهما أيضا أبو الربيع وسليمان بن داود أحدهما الختلي بضم المعجمة وتشديد
المثناة المفتوحة بغدادي انفرد مسلم بالرواية عنه والرشديني بكسر الراء وسكون المعجمة مصري لم يخرجا له وروى عنه أبو داود والنسائي
قوله وأفهمني بعضه أحمد قال حدثنا فليح يحتمل أن يكون أحمد رفيقا لأبي الربيع في الرواية عن فليح وأن يكون البخاري حمله عنهما جميعا
على الكيفية المذكورة ويحتمل أن يكون أحمد رفيقا للبخاري في الرواية عن أبي الربيع وهو الأقرب إذ لو كان المراد الأول لكان يقول
قالا حدثنا فليح بالتثنية ولم أر ذلك في شيء من الأصول ويؤيد الأول أيضا صنيع البرقاني فإنه أخرج الحديث في المصافحة ومقتضاه
أن العدد المذكور عند البخاري عن أحمد عن أبي الربيع عن فليح لكن وقع في أطراف خلف حدثنا أبو الربيع وأفهمني بعضه أحمد بن يونس فإن
كان محفوظا فلعل لفظة قال سقطت من الأصل كما جرت العادة بإسقاطها كثيرا في الأسانيد فأثبت بعضهم بدلها قال لا الإفراد
وبهذا الخلف جزم الدمياطي وأما جزم المزي بأن الذي ذكره خلف وهم فليس هذا الجزم براجح وزعم ابن حلفون أن أحمد هذا هو
ابن حنبل بناء على التفرد الثاني وجوز غيره أن يكون أحمد بن النضر النيسابوري وبه جزم الذهبي في طبقات القراء وقد حدث عن أبي
الربيع الزهراني ممن يسمى أحمد أيضا أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم وأبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى وغيرهما وقد ذكرت في المقدمة ما
روى هذا الحديث عن فليح ممن يسمى أحمد وكذلك من رواه عن أبي الربيع ممن يسمى أحمد أيضا فالله أعلم ثم ساق المصنف حديث الإفك
بطوله من رواية فليح عن الزهري عن مشايخه ثم من رواية فليح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وعبد الله بن الزبير قال مثله ومن
رواية فليح عن ربيعة ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال مثله وسيأتي شرحه مستوفى في تفسير سورة النور وبيان ما زاده رواية
كل واحد من هؤلاء على رواية الزهري وما نقصه عنها وقد أخرجه الإسماعيلي عن جماعة أخبروه به عن أبي الربيع وزاد في آخره عن فليح قال
وسمعت ناسا من أهل العلم يقولون إن أصحاب الإفك جلدوا الحد قلت وسيأتي ذلك بإسناد آخر في كتاب الاعتصام إن شاء الله
تعالى والغرض منه هنا سؤاله صلى الله عليه وسلم بريرة عن حال عائشة وجوابها ببراءتها واعتماد النبي صلى الله عليه وسلم على قولها حتى خطب
فاستعذر من عبد الله بن أبي وكذلك سؤاله من زينب بنت جحش عن حال عائشة وجوابها ببراءتها أيضا وقول عائشة في حق زينب هي
التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع ففي مجموع ذلك مراد الترجمة قال ابن بطال فيه حجة لأبي حنيفة في جواز تعديل النساء
وبه قال أبو يوسف ووافق محمد الجمهور قال الطحاوي التزكية خبر وليست شهادة فلا مانع من القبول وفي الترجمة إشارة
إلى قول ثالث وهو أن تقبل تزكيتهن لبعضهن لا للرجال لأن من منع ذلك اعتل بنقصان المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا سيما
في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل إنه تقبل تزكيتهن بقول حسن وثناء جميل يكون أمرا مستورا لكان حسنا كما في قصة الإفك
ولا يلزم منه قبول تزكيتهن في شهادة توجب أخذ مال والجمهور على جواز قبولهن في الرجال فيما يجوز شهادتهن فيه قوله
فأيتهن خرج سهمها أخرج بها معه كذا للنسفي ولأبي ذر عن غير الكشميهني وفي رواية الكشميهني والباقين خرج وهو الصواب
ولعل الأول أخرج بضم أوله على البناء للمجهول قوله من جزع ظفار كذا للأكثر وفي رواية الكشميهني ظفار وهو أصوب وسيأتي
توضيحه عند شرحه قوله فاستقطت باستجاعه حين أناخ راحلته كذا للأكثر وفي رواية الكشميهني والنسفي حتى أناخ
راحلته قوله وقد بكيت ليلتي ويوما في رواية الكشميهني ليلتين ويوما وفي رواية النسفي وأبي الوقت ليلتي ويومي وسيأتي شرح
بقية ألفاظه عند شرحه إن شاء الله تعالى قوله باب إذا زكى رجل رجلا كفاه تقدم في أوائل الشهادات تعديل كم
يجوز فتوقف هناك وجزم هنا بالاكتفاء بالواحد وقد قدمت توجيهه هناك واختلف السلف في اشتراط العدد في التزكية فالمرجح
عند الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين كما في الشهادة واختار الطحاوي واستثنى كثير منهم بطانة
الحاكم لأنه نائبه فينزل قوله منزلة الحكم وأجاز الأكثر قبول الجرح والتعديل من واحد لأنه ينزل منزلة الحكم والحكم لا يشترط

في

فيه العدد وقال أبو عبيد لا يقبل في التزكية أقل من ثلاثة واحتج بحديث قبيصة الذي أخرجه مسلم فيمن تحل له المسألة حتى يقوم ثلاثة
من ذوي الحجى فيشهدون له قال وكان هذا في حق الحاجة فغيرها أولى وهذا كله في الشهادة أما الرواية فيقبل فيها قول
الواحد على الصحيح لأنه إن كان ناقلا عن غيره فهو من جملة الأخبار ولا يشترط العدد فيها وإن كان من قبل نفسه فهو بمنزلة
الحاكم ولا يتعدد أيضا قوله وقال أبو جميلة بفتح الجيم وكسر الميم واسمه سنين بمهملة ونونين مصغر ووهم من شدد النون
كالداودي وقيل إنها رواية الأصيلي وقيل اسم أبيه فرقد قال ابن سعد هو سلمي وقال غيره هو ضمري وقيل سليطي وقد ذكره
العجلي وجماعة من التابعين وسيأتي في غزوة الفتح ما يدل على صحبته وقد ذكره آخرون في الصحابة ووقع سياق خبره من طريق
معمر عن الزهري عن أبي جميلة قال أخبرنا ونحن مع ابن المسيب أنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح وذكر أبو عمر أنه
حج في رواية أخرى أنه حج حجة الوداع وهو وارد على من لم يعرفه فقال إنه مجهول كابن المنذر ونقل البيهقي عن الشافعي نحو ذلك
وفي الرواة أبو جميلة آخر اسمه ميسرة الطهوي بضم الطاء المهملة وفتح الهاء وهو كوفي روى عن عثمان وعلي وليست له صحبة
اتفاقا ووهم من جعله صاحب هذه القصة كالكرماني قوله وجدت منبوذا بفتح الميم وسكون النون وضم الموحدة وسكون
الواو بعدها معجمة أي شخصا منبوذا أي لقيطا قوله قال عسى الغوير أبؤسا كذا للأصيلي ولأبي ذر عن الكشميهني
وحده وسقط للباقين والغوير بالمعجمة مصغر غار والأبؤس جمع بؤس وهو الشدة وانتصب على أنه خبر عسى عند من
يجيزه أو بإضمار شيء وتقديره على أن يكون الغوير أبؤسا وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب
وذكر الخلال في علله عن الزهري أن أهل المدينة يتمثلون به في ذلك كثيرا وأصله كما قال الأصمعي أن ناسا دخلوا على غار
يبيتون فيه فانهار عليهم فقتلهم وقيل وجدوا فيه عدوا لهم فقتلوهم فقيل ذلك لكل من دخل في أمر لا يعرف عاقبته وقال
ابن الكلبي الغوير مكان معروف فيه ماء لبني كلب كان فيه ناس يقطعون الطريق فكان من يمر بها يتواصوا بالحراسة وقال ابن
الأعرابي ضرب عمر هذا المثل للرجل يعرض بأنه في الأصل ولده وهو يريد نفيه عنه بدعواه أنه التقطه فهذا معنى قوله كأنه
يتهمني وقيل أول من تكلم به الزباء بفتح الزاي وتشديد الموحدة والمد لما قتلت جذيمة الأبرش وأراد قصير بفتح القاف
وكسر المهملة أن يقتص منها فجدع قصير أنفه وعمرو بن أخت جذيمة على أن يقطع عمرو أنف قصير فأظهر أنه هرب منه إلى الزباء
فأمنت إليه ثم أرسلته تاجرا فرجع إليها بربح كثير مرارا ثم رجع المرة الأخيرة ومعه الرجال في الأعدال معهم السلاح
فنظرت إلى الجمال تمشي رويدا لثقل ما عليها فقالت عسى الغوير أبؤسا أي لعل الشر يأتيكم من قبل الغوير وكان قصير أعلمها
أنه سلك في هذه المرة طريق الغوير فلما دخلت الجمال نثرها خرج الرجال من الأعدال فهلكت قوله كأنه يتهمني أي بأن
يكون الولد له وإنما أراد نفي نفقته عنه بمعنى من المعاداة أو أراد مع ذلك أن يتولى هو تربيته وقيل اتهمه بأنه زنى بأمه ثم
ادعاه وهو بعيد وما تقدم أولى وقد أخرج البيهقي هذه القصة موصولة من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري
عن أبي جميلة أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وأنه وجد منبوذا في خلافة عمر فأخذه قال فذكر ذلك عريفي لعمر فلما
رآني عمر قال فذكره وزاد ما حملك على أخذ هذه النسمة قلت وجدتها ضائعة فأخذتها وقد أخرج مالك في الموطأ هذه
الزيادة عن الزهري أيضا وصدر هذا الخبر سيأتي موصولا في أواخر المغازي من وجه آخر عن الزهري وفي ذلك رد على
من زعم أن أبا جميلة هذا هو الطهوي لأن الطهوي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولا عمر وأورد ابن الأثير من الصحابة
ما ذكرته عنه وزاد فيه وأنه التقط منبوذا فذكر القصة ولم أر ذلك في شيء من النسخ قوله فقال له عريفي إنه رجل صالح لم
أقف على اسم هذا العريف إلا أن الشيخ أبا حامد ذكر في تعليقه أن اسمه سنان وفي الصحابة لابن عبد البر سنان الضمري استخلفه
أبو بكر الصديق مرة على المدينة فيحتمل أن يكون هو والله أعلم وقيل إن أبا جميلة هو العريف والله أعلم قال ابن بطال كان عمر قسم الناس
وجعل على كل قبيلة عريفا ينظر عليهم قلت فإن كان أبو جميلة سلميا فينظر من كان عريف بني سليم في عهد عمر كذلك زاد
مالك في روايته قال نعم قوله اذهب وعلينا نفقته في رواية مالك فقال عمر اذهب فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته وكذلك
في رواية البيهقي قال ابن بطال في هذه القصة أن القاضي إذا سأل في مجلس نظره عن أحد فإنه يجتزئ بقول الواحد كما صنع عمر
فأما إذا كلف المشهود له أن يعدل شهوده فلا يقبل أقل من اثنين قلت وغايته أنه حمل القصة على بعض محتملاتها وقضيته

التكليف يحتاج الى دليل من خارج وفيها جواز الالتقاط وان لم يشهد وان نفقته اذا لم يعرف من بيت المال وان ولاءه للملتقط
وذلك مما اختلف فيه وسيأتي الاشارة الى ذلك في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى وقد وجه بعضهم معنى قوله لك ولاؤه لكونه
حيث التقطه كأنه اعتقه من الموت او اعتقه من ان يلتقطه غيره ويدعي انه ملكه قوله وقع في المطالع ان عريفا اتهم ابا جميلة
فشهد له جماعة بالستر انتهى وليس في قصته ان الذي شهد له الا عريفه وحده وفيه منقبة لعمر في الاحكام وان الحاكم اذا توقف في
امر احد لم يكن ذلك قادحا فيه ورجوع الحاكم الى قول امنائه وفيه ان الثناء على الرجل في وجهه عند الحاجة لا يكره وانما يكره
الاطناب في ذلك ولهذه النكتة ترجم البخاري عقب هذا الحديث الى موسى الذي ساقه بمعنى حديث ابي بكرة الذي اورده في هذا
الباب فيما يكره من الاطناب في المدح ووجه احتجاجه بحديث ابي بكرة انه صلى الله عليه وسلم اعتبر تزكية الرجل اذا اقتصر لانه
لم يعب عليه الا الاسراف والتغالي في المدح واعترض ابن المنير بان هذا القدر كاف في قبول تزكيته واما اعتبار النصاب
فمسكوت عنه وجوابه ان البخاري جرى على قاعدته ان النصاب لو كان شرطا لذكر اذ لا يؤخر البيان عن وقت الحاجة
اثنى رجل على رجل يحتمل ان يفسر المثني بمحجن بن الادرع الاسلمي وحديثه في ذلك عند الطبراني واحمد واسحق وعند اسحق فيه زيادة
من وجه اخر وقد فسر منها المثنى عليه بانه عبد الله ذو البجادين وسأبين ذلك في كتاب الادب مع تمام الكلام على حديث ابي
بكرة ان شاء الله تعالى **قوله باب** ما يكره من الاطناب في المدح وليقل ما يعلم اورد فيه حديث ابي موسى سمع النبي صلى الله
عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويمكن ان يفسر بمن فسر في حديث ابي بكرة بناء على اتحاد القصة وقوله يطريه بضم اوله والاطراء مدح
الشخص بزيادة على ما فيه **قوله** اهلكتم او قطعتم شك من الراوي وليس في الحديث ما ترجم به من قوله وليقل ما يعلم وكأنه
ذهب الى اتحاد حديثي ابي بكرة وابي موسى وقد قال في حديث ابي بكرة ان كان يعلم ذلك منه والله اعلم **قوله باب**
بلوغ الصبيان وشهادتهم اي حد بلوغهم وحكم شهادتهم قبل ذلك فاما حد البلوغ فسيأتي ذكره واما شهادة الصبيان
فردها الجمهور واعتبرها مالك في جراحاتهم بشرط ان يضبطوا او يؤدوها قبل ان يتفرقوا وقبل الجمهور اخبارهم اذا انضمت
اليها قرينة وقد اعترض بانه ترجم بشهادتهم وليس في حديثي الباب ما يصرح بها واجيب بانه ماخوذ من الاتفاق على
ان من حكم ببلوغه قبلت شهادته اذا اتصف بشرط القبول ويرشد اليه قول عمر بن عبد العزيز انه حد بين الصغير والكبير
قوله وقول الله عز وجل واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا فان في هذه الاية تعلق الحكم ببلوغ الحلم وقد اجمع العلماء على
ان الاحتلام في الرجال والنساء يلزم به العبادات والحدود وسائر الاحكام وهو انزال الماء الدافق سواء كان بجماع او غيره سواء
كان في اليقظة او المنام واجمعوا على ان لا اثر للجماع في النوم الا مع الانزال **قوله** وقال مغيرة هو ابن مقسم الضبي الكوفي
قوله واما ابنة احدى عشرة سنة جاء مثله عن عمرو بن العاص فانهم ذكروا انه لم يكن بينه وبين ابنه عبد الله بن عمرو في السن سوى
اثنتي عشرة سنة **قوله** وبلوغ النساء الى الحيض لقوله تعالى واللائي يئسن من المحيض من نسائكم الى قوله ان يضعن حملهن هو بقية
من الترجمة ووجه الاستدلال من الاية للترجمة تعلق الحكم في العدة بالاقراء على حصول الحيض واما قبله وبعده فبالاشهر فدل
على ان وجود الحيض ينقل الحكم وقد اجمع العلماء على ان الحيض بلوغ في حق النساء **قوله** وقال الحسن بن صالح هو ابن اخي الفقيه
الكوفي تقدم نسبه في اوائل الكتاب واثره هذا رويناه موصولا في المجالسة للدينوري من طريق يحيى بن ادم عنه نحوه وزاد
فيه واقل اوقات الحمل تسع سنين وقد ذكر الشافعي ايضا انه رأى جدة بنت احدى وعشرين سنة وانها حاضت لاستكمال تسع
ووضعت بنتا لاستكمال عشر ووقع لبنتها مثل ذلك واختلف العلماء في اقل سن تحيض فيه المرأة ويحتلم فيه الرجل وهل تنحصر
العلامة في ذلك اولا وفي السن الذي اذا جاوزه الغلام ولم يحتلم والمرأة ولم تحض يحكم بالبلوغ فاعتبر مالك والليث واحمد واسحق
وابو ثور الانبات الا ان مالكا لا يقيم به الحد للشبهة واعتبره الشافعي في الكافر واختلف قوله في المسلم وقال ابو حنيفة سن
البلوغ تسع عشرة او ثماني عشرة للغلام وسبع عشرة للجارية وقال اكثر المالكية حده فيهما سبع عشرة او ثماني عشرة وقال الشافعي
واحمد وابن وهب والجمهور حده فيهما استكمال خمس عشرة سنة على ما في حديث ابن عمر في هذا الباب **قوله** حدثنا عبيد الله بن سعيد
كذا في جميع الاصول عبيد الله بالتصغير وهو ابو قدامة السرخسي ووقع بخط ابن الفلكي الحافظ عبيد بن اسمعيل وبذلك جزم البيهقي
في الخلافيات فاخرج الحديث من طريق محمد بن الحسين الخثعمي عن عبيد بن اسمعيل قال اخرجه البخاري عن عبيد بن اسمعيل

قوله وهو معروف بالرواية عن ابي اسامة وقد اخرج المصنف هذا الحديث عن ابي قدامة السرخسي هذا عن يحيى بن سعيد القطان
بدل ابي اسامة فهذا يرجح ما قال البيهقي **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني فيه
التفات او تجريد اذ كان السياق يقتضي ان يقول فلم يجزه لكنه التفت او جرد من نفسه او لا شخصا فعبر عنه بالماضي ثم التفت
فعبر بالمضارع ووقع في رواية يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر كما سيأتي في المغازي فلم يجزه وفي رواية مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن
عبيد الله عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال فلم يجزني وقوله فلم يجزني بضم اوله من الاجازة في رواية ابن
ادريس وغيره عن عبيد الله عند مسلم فاستصغرني **قوله** ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني لم يختلف الرواة
عن عبيد الله بن عمر في ذلك وهو الاقتصار على ذكر احد والخندق وكذا اخرجه ابن حبان من طريق مالك عن نافع واخرجه ابن سعد
في الطبقات عن يزيد بن هرون عن ابي معشر عن نافع عن ابن عمر فزاد فيه ذكر بدر ولفظه عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر
وانا ابن ثلاث عشرة فردني وعرضت عليه يوم احد الحديث قال ابن سعد قال يزيد بن هرون ينبغي ان يكون في الخندق ابن ست عشرة سنة
وهو اقدم من تعرفه استشكل قول ابن عمر هذا وانما بناه على قول ابن اسحق واكثر اهل السير ان الخندق كانت في سنة خمس من الهجرة
وان اختلفوا في تعيين شهرها كما سيأتي في المغازي واتفقوا على ان احدا كانت في شوال سنة ثلاث واذا كان كذلك جاء ما قال يزيد انه
يكون حينئذ ابن ست عشرة سنة لكن البخاري جنح الى قول موسى بن عقبة في المغازي ان الخندق كانت في شوال سنة اربع وقد روى يعقوب
بن سفيان في تاريخه ومن طريقه البيهقي عن عروة نحو قول موسى بن عقبة وعن مالك الجزم بذلك وعلى هذا لا اشكال لكن اتفق اهل
المغازي على ان المشركين لما توجهوا من احد نادوا المسلمين موعدكم العام المقبل بدر وانه صلى الله عليه وسلم خرج اليها من السنة المقبلة
في شعبان فلم يجد بها احدا وهذه التي تسمى بدر الموعد ولم يقع فيها قتال فتعين ما قال ابن اسحق ان الخندق كانت سنة خمس فيحتاج
حينئذ الى الجواب عن الاشكال وقد اجاب عنه البيهقي وغيره بان قول ابن عمر عرضت يوم احد وانا ابن اربع عشرة اي دخلت فيها
وان قوله عرضت يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة اي تجاوزتها فالغى الكسر في الاولى وجبره في الثانية وهو شائع مسموع في كلامهم
وبه يرتفع الاشكال المذكور وهو اولى من الترجيح والله اعلم **تنبيهان الاول** زعم ابن التين انه ورد في بعض الروايات ان
عرض ابن عمر كان ببدر فلم يجزه ثم باحد فاجازه قال وفي رواية عرض يوم احد وهو ابن ثلاث عشرة فلم يجزه وعرض يوم الخندق
وهو ابن اربع عشرة فاجازه ولا وجود لذلك وانما وجدت ما اشرت اليه من عند ابن سعد واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ابي معشر
وابو معشر مع ضعفه لم يخالف ما رواه الثقات بل وافقهم **الثاني** زعم ابن ناصر انه وقع في الجمع للحميدي هنا يوم الفتح
بدل يوم الخندق قال ابن ناصر واما بن ابي ذكره ابو مسعود او خلف فتبعه شيخنا ولم يتدبره والصواب يوم الخندق في
جميع الروايات ونقل ذلك ابن الجوزي عن ابن ناصر وبالغ في التشنيع على من وهم في ذلك وكان الاولى تركه لكن كان الغلط
لا يسلم منه كبير احد **قوله** قال نافع فقدمت على عمر هو موصول بالاسناد المذكور **قوله** ان هذا لحد بين الصغير والكبير
في رواية ابن عيينة عن عبيد الله ابن عمر عند الترمذي فقال هذا حد ما بين الذرية والمقاتلة **قوله** وكتب الى عماله ان يفرضوا
لمن بلغ خمس عشرة زاد مسلم في روايته ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال وقوله ان يفرضوا اي يقدروا لهم رزقا من
ديوان الجند وكانوا يفرقون بين المقاتلة وغيرهم في العطاء وهو الرزق الذي يجمع في بيت المال ويفرق على مستحقيه واستدل
بقصة ابن عمر على من استكمل خمس عشرة سنة اجريت عليه احكام البالغين وان لم يحتلم فيكلف بالعبادات واقامة الحدود
ويستحق سهم الغنيمة ويقتل ان كان حربيا ويفك عنه الحجر ان انس رشده وغير ذلك من الاحكام وقد عمل بذلك عمر بن عبد
العزيز واقره عليه راويه نافع واجاب الطحاوي وابن القصار وغيرهما ممن لم ياخذ به بان الاجازة المذكورة جاء التصريح
بانها كانت في القتال وذلك يتعلق بالقوة والجلد واجاب بعض المالكية بانها واقعة عين فلا عموم لها ويحتمل ان يكون صادف
انه كان عند تلك السن قد احتلم فلذلك اجازه وتجيء لا لبلوغه ويرد على ذلك ما اخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني نافع
فذكر هذا الحديث بلفظ عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فلم يجزني ولم يرني بلغت وهي زيادة صحيحة لا مطعن فيها
لجلالة ابن جريج وتقدمه على غيره في حديث نافع وقد صرح بالتحديث فانتفى ما يخشى من تدليسه وقد نص فيها لفظ ابن عمر بقوله
ولم يرني بلغت وابن عمر اعلم بما روى من غيره لا سيما في قصة تتعلق به وفي الحديث ان الامام يستعرض من يخرج معه للقتال

ما زاده من ذكر بدر

قبل ان يقع الحرب فمن وجده اهلا استصحبه والا رده وقد وقع ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم في بدر واحد وغيرهما وسيأتي الاشارة
اليه في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وعند المالكية والحنفية لا تتوقف الاجازة للقتال على البلوغ بل للامام ان يجيز من
الصبيان من فيه قوة ونجدة فرب مراهق اقوى من بالغ وحديث ابن عمر حجة عليهم ولا سيما الزيادة التي ذكرتها عن ابن جريج
والله اعلم **قوله** ظاهر الترجمة مع سياق الاية ان الولد يطلق عليه صبي وطفل الى ان يبلغ وهو كذلك واما ما ذكر بعض
اهل اللغة وجزم به غير واحد منهم ان الولد يقال له جنين حتى يوضع ثم صبي حتى يفطم ثم غلام الى سبع ثم يافع الى
عشر ثم حزور الى خمس عشرة ثم قمد الى خمس وعشرين ثم عنطنط الى ثلاثين ثم صمل الى اربعين ثم كهل الى خمسين ثم شيخ
الى ثمانين ثم هم بعد ذلك فلا يمنع اطلاق شيء من ذلك على غيره مما يقاربه تجوزا **قوله** عن ابي سعيد اي الخدري **قوله** يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم تقدم في الجمعة من طريق اخرى عن صفوان بن سليم بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **قوله** غسل يوم الجمعة
في رواية احمد عن سفيان الغسل يوم الجمعة وقد تقدم الحديث ومباحثه في كتاب الجمعة وفيه اشارة الى ان البلوغ يحصل
بالانزال لانه المراد بالاحتلام هنا ويستفاد مقصود الترجمة بالقياس على بقية الاحكام من حيث تعلق الوجوب بالاحتلام
قوله باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين اورد فيه حديث الاشعث كان بيني وبين رجل ارض
فاختصمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الك بينة قلت لا قال فليحلف وفيه حديث ابن مسعود وقوله في الترجمة قبل اليمين اي قبل يمين
المدعى عليه وهو المطابق للترجمة ولا يصح حمله على المدعي بان يطلب منه الحاكم يمين الاستظهار بان بينته شهدت له بحق لانه ليس
في حديث الاشعث تعرض لذلك بل فيه ما قد يتمسك به من ان يمين الاستظهار غير واجبة والله اعلم وسيأتي مباحث حديثي الاشعث
وابن مسعود في التفسير وفي الايمان والنذور ان شاء الله تعالى وفي الحديث حجة لمن قال لا تعرض اليمين على المدعى عليه اذا اعترف
المدعي ان له بينة **قوله باب** اليمين على المدعى عليه في الاموال والحدود اي دون المدعي ويستفاد من ذلك شيئان احدهما
ان لا يجب يمين الاستظهار والثاني ان لا يصح القضاء بشاهد واحد ويمين المدعي واستشهاد المصنف بقصة ابن شبرمة يشير
الى انه اراد الثاني وقوله في الاموال والحدود يشير بذلك الى الرد على الكوفيين في تخصيصهم المدعى عليه الاموال دون الحدود وذهب
الشافعي والجمهور الى القول بعموم ذلك في الاموال والحدود والنكاح ونحوه واستثنى مالك النكاح والطلاق والعتاق
والفدية فقال لا يجب في شيء منها اليمين حتى يقيم المدعي البينة ولو شاهدا واحدا **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه
وصله في اخر الباب في حديث الاشعث والغرض منه انه اطلق اليمين في جانب المدعى عليه ولم يقيده بشيء دون شيء وارتفع شاهداك
على انه خبر مبتدا محذوف تقديره المثبت لك او الحجة او ما يثبت لك والمعنى ما يثبت لك شهادة شاهديك او لك اقامة شاهديك
فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فاعرب باعرابه فارتفع وحذف الخبر للعلم به وقد تقدم في الرهن بلفظ شهودك وانه روي
بالرفع والنصب وتقدم توجيهه **قوله** وقال قتيبة حدثنا سفيان هو ابن عيينة ورايت بخط القطب انه راى في بعض النسخ
حدثنا قتيبة **قوله** عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة وهو عبد الله بن شبرمة ابن الطفيل بن حسان الضبي قاضي
الكوفة للمنصور مات سنة اربع واربعين ومائة **قوله** كلمني ابو الزناد هو قاضي المدينة **قوله** على شهادة الشاهد ويمين
المدعي اي في القول بجوازها وكان مذهب ابي الزناد القضاء بذلك كاهل بلده ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج
عليه ابو الزناد بالخبر الوارد في ذلك فاحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره في الاية الكريمة وانما تتم له الحجة بذلك على اصل مختلف فيه بين
الفريقين وهو ان الخبر اذا ورد متضمنا لزيادة على ما في القران هل يكون نسخا والسنة لا تنسخ بالقران او لا يكون نسخا بل
زيادة مستقلة بحكم مستقل اذا ثبت سنده وجب القول به والاول مذهب الكوفيين والثاني مذهب الحجازيين ومع قطع النظر
عن ذلك لا ينهض حجة ابن شبرمة لانه يصير معارضة للنص بالراي وهو غير معتد به وقد اجاب عنه الاسمعيلي فقال الحاجة الى اذكار
احداهما الاخرى انما هو فيما اذا شهدتا فان لم تشهدا قامت مقامهما يمين الطالب ببيان السنة الثابتة واليمين ممن هي عليه
لو انفردت لحلت محل البينة في الاداء والابراء فكذلك حلت اليمين هنا محل المراة في الاستحقاق بها مضافة للشاهد الواحد
قال ولو لزم اسقاط القول بالشاهد واليمين لانه ليس في القران للزم اسقاط الشاهد والمراتين لانهما ليسا في السنة لانه صلى
الله عليه وسلم قال شاهداك او يمينه انتهى وحاصله انه لا يلزم من التنصيص على الشيء نفيه عما عداه لكن مقتضى ما بحثه ان لا يقضي باليمين

اليمين على

ورد ذلك مغلطاي بان البخاري لم يحتج بابن شبرمة وهو عجيب فانه اخرج له في الشواهد كما سيأتي في كتاب الادب وهذا من الشواهد فانه حكاية واقعة اتفقت له مع ابن عيينة ليس فيها حديث مرفوع يحتج به

مع

مع الشاهد الواحد الا عند فقد الشاهدين او ما قام مقامهما من الشاهد والمراتين وهو وجه للشافعية وصححه الحنابلة
ويؤيده ما روى الدارقطني من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا قضى الله ورسوله في الحق بشاهدين فان جاء بشاهدين
اخذ حقه وان جاء بشاهد واحد حلف مع شاهده واجاب بعض الحنفية بان الزيادة على القران نسخ واخبار الاحاد لا تنسخ
المتواتر ولا تقبل الزيادة من الاحاديث الا اذا كان الخبر بها مشهورا واجيب بان النسخ رفع الحكم ولا رفع هنا وايضا
فالناسخ والمنسوخ لا بد ان يتواردا على محل واحد وهذا غير متحقق في الزيادة على النص وغاية ما فيه ان تسمية الزيادة
كالتخصيص نسخا اصطلاح فلا يلزم منه نسخ الكتاب بالسنة لكن تخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذلك الزيادة عليه
كما في قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم واجمعوا على تحريم نكاح العمة مع بنت اخيها وسند الاجماع في ذلك السنة الثابتة وكذلك
قطع رجل السارق في المرة الثانية وامثلة ذلك كثيرة وقد اخذ من رد الحكم بالشاهد واليمين لكونه زيادة على القران باحاديث
كثيرة في احكام كثيرة كلها زائدة على ما في القران كالوضوء بالنبيذ والوضوء من القهقهة ومن القيء والمضمضة والاستنشاق في الغسل
دون الوضوء واستبراء المسبية وترك قطع من سرق ما يسرع اليه الفساد وشهادة المراة الواحدة في الولادة ولا قود الا بالسيف
ولا جمعة الا في مصر جامع ولا تقطع الايدي في الغزو ولا يرث الكافر المسلم ولا يؤكل الطافي من السمك ويحرم كل ذي ناب
من السباع ومخلب من الطير ولا يقتل الوالد بالولد ولا يرث القاتل من القتيل وغير ذلك من الامثلة التي تتضمن الزيادة
على عموم الكتاب واجابوا بانها احاديث شهيرة فوجب العمل بها لشهرتها فيقال لهم وحديث القضاء بالشاهد واليمين
جاء من طرق كثيرة مشهورة بل ثبت من طرق صحيحة متعددة فمنها ما اخرجه مسلم من حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى بيمين وشاهد وقال في التمييز انه حديث صحيح لا مرتاب في صحته وقال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في صحته ولا اسناده
واما قول الطحاوي ان قيس بن سعد لا يعرف له رواية عن عمرو بن دينار فلا يقدح في صحة الحديث لانهما تابعيان ثقتان
مكيان وقد سمع قيس من اقدم من عمرو وبمثل هذا لا ترد الاخبار الصحيحة ومنها حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى
باليمين مع الشاهد وهو عند اصحاب السنن ورجاله مدنيون ثقات ولا يضره ان سهيل بن ابي صالح نسيه بعد ان حدث به
ربيعة لانه كان بعد ذلك يرويه عن ربيعة عن نفسه عن ابيه وقصته بذلك مشهورة في سنن ابي داود وغيرها ومنها حديث جابر مثل
حديث ابي هريرة اخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابو عوانة وفي الباب عن نحو من عشرين من الصحابة فيها الحسان
والضعاف وبدون ذلك تثبت الشهرة ودعوى نسخه مردودة لان النسخ لا يثبت بالاحتمال واحتج مالك في الموطا بان اليمين
تتوجه على المدعي عند النكول ورد اليمين بغير خلاف فاذا حلف ثبت الحق بغير خلاف فيكون حلف المدعي ومعه شاهد اخر
اولى فهو متعقب ولا يرد على الحنفية لانهم لا يقولون برد اليمين وقال الشافعي القضاء بشاهد ويمين لا يخالف ظاهر القران
لانه لا يمنع ان يجوز اقل مما نص عليه يعني والمخالف لذلك لا يقول بالمفهوم فضلا عن مفهوم العدد والله اعلم وقال ابن
العربي اظرف ما وجدت لهم في رد الحكم بالشاهد واليمين امران احدهما ان المراد قضى بيمين المنكر مع شاهد الطالب والمراد ان الشاهد
الواحد لا يكفي في ثبوت الحق فيجب اليمين على المدعى عليه فهذا المراد بقوله قضى بالشاهد واليمين وتعقبه ابن العربي بانه جهل
باللغة لان المعية تقتضي ان يكون من شيئين من جهة واحدة لا في المتضادين ثانيهما حمله على صورة مخصوصة وهي ان رجلا
اشترى من اخر عبدا مثلا فادعى المشتري ان به عيبا واقام شاهدا واحدا فقال البائع بعته بالبراءة فيحلف المشتري
انه ما اشترى بالبراءة ويرد العبد وتعقبه بنحو ما تقدم ولانها صورة نادرة لا يحمل الخبر عليها قلت وفي كثير من
الاحاديث الواردة في ذلك ما يبطل هذا التاويل والله اعلم ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه هكذا اخرجه في الرهن وهنا مختصرا من طريق نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة واخرجه
في تفسير ال عمران من طريق ابن جريج عن ابن ابي مليكة مثله وذكر فيه قصة المراتين اللتين ادعت احداهما على الاخرى انها
جرحتها وقد اخرجه الطبراني من رواية سفيان عن نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس بلفظ البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وقال لم يروه
عن سفيان الا الفريابي واخرجه الاسمعيلي من رواية ابن جريج بلفظ ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب واخرج البيهقي
من طريق عبد الله بن ادريس عن ابن جريج وعثمن عن الاسود عن ابن ابي مليكة قال كنت قاضيا لابن الزبير على الطائف فذكر قصة

المراتب مكتب الى ابن عباس فكتب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر وهذه الزيادة ليست في الصحيحين واسناده حسن وقد بين صلى الله عليه وسلم الحكمة في كون البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه بقوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم وسيأتي في تفسير آل عمران وقال العلماء الحكمة في ذلك ان جانب المدعي ضعيف لانه يقول خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية وهي البينة لانها لا تجلب لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضررا فيتقوى بها ضعف المدعي وجانب المدعى عليه قوي لان الاصل فراغ ذمته فاكتفي منه باليمين وهي حجة ضعيفة لان الحالف يجلب لنفسه النفع ويدفع الضرر فكان ذلك في غاية الحكمة واختلف الفقهاء في تعريف المدعي والمدعى عليه والمشهور فيه تعريفان الاول المدعي من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه من لا يخلى اذا سكت والاول اشهر والثاني اسلم وقد اورد على الاول ان المودع اذا ادعى الرد او التلف فان دعواه تخالف الظاهر ومع ذلك فالقول قوله وقيل في تعريفهما غير ذلك واستدل بقوله اليمين على المدعى عليه بالجمهور بحمله على عمومه في حق كل احد سواء كان بين المدعي والمدعى عليه اختلاط ام لا وعن مالك لا توجه اليمين الا على من بينه وبين المدعي اختلاط لئلا يبتذل اهل السفه اهل الفضل بتحليفهم مرارا وقريب من مذهب مالك قول الاصطخري من الشافعية ان قرائن الحال اذا شهدت بكذب المدعي لم يلتفت الى دعواه واستدل بقوله لادعى ناس دماء ناس واموالهم على ابطال قول المالكية في التدمية ووجه الدلالة تسويته صلى الله عليه وسلم بين الدماء والاموال واجيب بانهم لم يسندوا القصاص مثلا الى قول المدعي بل للقسامة فيكون قوله ذلك لوثا يقوي جانب المدعي في بداءته بالايمان الحديث الثاني والثالث حديث الاشعث وعبد الله بن مسعود في سبب نزول قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله الاية وقد مضت الاشارة اليه قبل بباب والمراد منه قوله شاهداك او يمينه وقد روى نحو هذه القصة وائل بن حجر وزاد فيها ليس لك الا ذلك اخرجه مسلم واصحاب السنن واستدل بهذا الحصر على رد القضاء باليمين والشاهد واجيب بان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم شاهداك اي بينتك سواء كانت رجلين او رجلا وامراتين او رجلا ويمين الطالب وانما خص الشاهدين بالذكر لانه الاكثر الاغلب فالمعنى شاهداك او ما يقوم مقامهما ولو لزم من ذلك رد الشاهد واليمين لكونه لم يذكر للزم رد الشاهد والمراتين لكونه لم يذكر فوضح التاويل المذكور والملجئ اليه ثبوت الخبر باعتبار الشاهد واليمين فدل على ان ظاهر لفظ الشاهدين غير مراد بل المراد هو او ما يقوم مقامه **قوله باب** ــــــــــ اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة اورد فيه طرفا من حديث ابن عباس في قصة المتلاعنين وسيأتي الكلام عليه مستوفى في مكانه والغرض منه تمكين القاذف من اقامة البينة على زنا المقذوف لدفع الحد عنه ولا يرد عليه ان الحديث ورد في الزوجين والزوج له مخرج عن الحد باللعان ان عجز عن البينة بخلاف الاجنبي لانا نقول انما كان ذلك قبل نزول اية اللعان حيث كان الزوج والاجنبي سواء واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدع من باب الاولى **قوله باب** ــــــــــ اليمين بعد العصر ذكر فيه حديث ابي هريرة ثلاثة لا يكلمهم الله الحديث وفيه ورجل ساوم سلعة بعد العصر فحلف الحديث وسيأتي الكلام عليه في الاحكام ونذكر ما يتعلق به من تغليظ اليمين بالزمان في الباب الذي بعده ان شاء الله تعالى قال المهلب انما خص النبي صلى الله عليه وسلم هذا الوقت بتعظيم الاثم على من حلف فيه كاذبا لشهود ملائكة الليل والنهار ذلك الوقت انتهى وفيه نظر لان بعد صلاة الصبح يشاركه في شهود الملائكة ولم يات فيه ما اتى في وقت العصر ويمكن ان يكون اختص بذلك لكونه وقت ارتفاع الاعمال **قوله باب** ــــــــــ يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره اي وجوبا وهو قول الحنفية والحنابلة وذهب الجمهور الى وجوب التغليظ ففي المدينة عند المنبر ومكة بين الركن والمقام وغيرهما بالمسجد الجامع واتفقوا على ان ذلك في الدماء والمال الكثير لا في القليل واختلفوا في حد القليل والكثير في ذلك **قوله** وقضى مروان اي ابن الحكم على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال احلف مكاني الى اخره وصله مالك في الموطا عن داود بن الحصين عن ابي غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء المري بضم الميم وتشديد

الراء قال اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع يعني عبد الله الى مروان في دار فقضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكاني فقال مروان لا والله الا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف ان حقه لحق وابى ان يحلف على المنبر وكان البخاري احتج بان امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على انه لا يراه واجبا والاحتجاج بزيد بن ثابت اولى بالاحتجاج بمروان وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك فروى ابو عبيد في كتاب القضاء باسناد صحيح عن نافع ان ابن عمر كان وصي رجل فاتاه رجل بصك قد درست اسماء شهوده فقال ابن عمر يا نافع اذهب به الى المنبر فاستحلفه فقال الرجل يا ابن عمر اتريد ان تسمع بي الذي يسمعني ثم الذي يسمعني هنا فقال ابن عمر صدق فاستحلفه مكانه وقد وجدت لمروان سلفا في ذلك فاخرج الكرابيسي في ادب القضاء بسند قوي الى سعيد بن المسيب قال ادعى مدع على اخر انه اغتصب له بعيرا فخاصمه الى عثمان فامره عثمان ان يحلف عند المنبر فابى وقال احلف له حيث شاء غير المنبر فابى عليه عثمان ان يحلف الا عند المنبر فغرم له بعيرا مثل بعيره ولم يحلف **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه تقدم موصولا قريبا **قوله** ولم يخص مكانا دون مكان من تفقه المصنف وقد اعترض عليه بانه ترجم لليمين بعد العصر فاثبت التغليظ بالزمان ونفى هنا التغليظ بالمكان فان صح احتجاجه بان قوله شاهداك او يمينه لم يخص مكانا دون مكان فليحتج عليه بانه ايضا لم يخص زمانا دون زمان فان قال ورد التغليظ في اليمين على المنبر في حديثين احدهما حديث جابر مرفوعا لا يحلف احد عند منبري هذا على يمين اثمة ولو على سواك اخضر الا تبوا مقعده من النار اخرجه مالك وابو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم واللفظ المذكور لابي بكر بن ابي شيبة **ثانيهما** حديث ابي امامة بن ثعلبة مرفوعا من حلف عند منبري هذا يمينا كاذبة يستحل بها مال امرئ مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اخرجه النسائي ورجاله ثقات ويجاب عنه بانه لا يلزم من ترجمة اليمين بعد العصر انه يوجب تغليظ اليمين بالزمان بل له ان يقلب المسالة فيقول ان لزم من ذكر تغليظ اليمين بالمكان انها تغلظ على كل حالف فليجب التغليظ عليه بالزمان ايضا لثبوت الخبر بذلك ثم اورد المصنف حديث ابن مسعود من حلف على يمين وقد تقدم قريبا باتم منه مضموما الى حديث الاشعث وياتي الكلام عليه في الايمان والنذور ان شاء الله تعالى **قوله باب** ــــــــــ اذا تسارع قوم في اليمين اي حيث يجب عليهم جميعا بايهم يبدا **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم في اليمين ايهم يحلف اي قبل الاخر هذا اللفظ اخرجه النسائي ايضا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وقال فيه فاسرع الفريقان وقد رواه احمد عن عبد الرزاق شيخ شيخ البخاري فيه بلفظ اذا اكره الاثنان على اليمين واستحباها فليستهما عليها واخرجه ابو نعيم في مسند اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق مثل رواية البخاري وتعقب بانه راه في اصل اسحق عن عبد الرزاق باللفظ الذي رواه احمد قال وقد وهم شيخنا ابو احمد في ذلك انتهى **قلت** وهكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق اسحق بن ابي اسرائيل عن عبد الرزاق واخرجه ابو داود عن احمد وسلمة بن شبيب عن عبد الرزاق بلفظ او استحباها قال الاسماعيلي هذا هو الصحيح اي انه بلفظ او لا بالف ولا بالواو **قلت** ورواية الواو يمكن حملها على رواية او واما رواية الفاء فيمكن توجيهها بانهما اكرها على اليمين في ابتداء الدعوى فلما عرفا انه لا بد لهما منها اجابا اليها وهو المعبر عنه بالاستحباب ثم تنازعا ايهما يبدا فارشدا الى القرعة وقال الخطابي وغيره الاكراه هنا لا يراد به حقيقته لان الانسان لا يكره على اليمين وانما المعنى اذا توجهت اليمين على اثنين وارادا الحلف سواء كانا كارهين لذلك بقلبيهما وهو معنى الاكراه او مختارين لذلك بقلبيهما وهو معنى الاستحباب وتنازعا ايهما يبدا فلا يقدم احدهما على الاخر بالتشهي بل بالقرعة وهو المراد بقوله فليستهما اي فليقترعا وقيل صورة الاشتراك في اليمين ان يتنازع اثنان عينا ليست في يد واحد منهما ولا بينة لواحد منهما فيقرع بينهما فمن خرجت له القرعة حلف واستحقها ويؤيده ذلك ما رواه ابو داود والنسائي وغيرهما من طريق ابي رافع عن ابي هريرة ان رجلين اختصما في متاع ليس لواحد منهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم استهما على اليمين ما كان احبا ذلك او كرها واما اللفظ الذي ذكره البخاري فيحتمل ان يكون عند عبد الرزاق فيه حديث اخر باللفظ المذكور ويؤيده رواية ابي رافع المذكورة فانها بمعناها ويحتمل ان يكون قضية اخرى بان يكون القوم المذكورون مدعى عليهم بعين في ايديهم مثلا وانكروا ولا بينة للمدعي عليهم فتوجهت عليهم

بعد العصر قال وورد التغليظ في اليمين صح

من طريق الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق مثله لكن قال فاستحباها

اليمين فتداعوا الى الحلف والحلف لا يقع معتبرا الا بتلقين المحلف فقطع المنازع بينهم بالقرعة فمن خرجت له بدئ به في ذلك والله اعلم قوله باب قول الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا ذكر فيه حديث ابن ابي اوفى في سبب نزولها وحديث ابن مسعود والاشعث في نزولها ايضا ولا تعارض بينهما لاحتمال ان يكون نزلت في كل من القصتين وسيأتي مزيد بيان لذلك في التفسير وقوله في طريق ابن ابي اوفى حدثنا اسحق حدثنا يزيد بن هرون جزم ابو علي الغساني بانه اسحق بن منصور وجزم ابو نعيم الاصبهاني بانه اسحق بن راهويه وقوله اخبرنا العوام هو ابن حوشب وقوله قال ابن ابي اوفى الناجش اكل ربا خائن هو موصول بالاسناد المذكور اليه وتقدم شرحه في باب النجش من كتاب البيوع قوله باب كيف يستحلف هو بضم اوله وفتح اللام على البناء للمجهول قوله وقول الله عز وجل ثم جاءوك يحلفون بالله الى اخرها ذكر من الايات المناسبة لها وغرضه من ذلك انه لا يجب تغليظ الحلف بالقول قال ابن المنذر اختلفوا فقالت طائفة يحلف بالله من غير زيادة وقال مالك يحلف بالله الذي لا اله الا هو وكذا قال الكوفيون والشافعي قالوا فان اتهمه القاضي غلظ عليه فيزيد عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذي يعلم من السر ما يعلم من العلانية ونحو ذلك قال ابن المنذر وبالاول اقول لان استحلافه اجزاء والاصل في ذلك انه اذا حلف بالله صدق عليه انه حلف اليمين قوله يقال بالله اي بالموحدة وتالله اي بالمثناة ووالله اي بالواو وكلها وردت في القران قال الله تعالى قالوا تقاسموا بالله وقال تعالى والله ربنا ما كنا مشركين وقال تعالى تالله لقد اثرك الله علينا قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر هو طرف من حديث ابي هريرة المتقدم قريبا موصولا في باب اليمين بعد العصر لكن بالمعنى وسيأتي في الاحكام بلفظ فحلف لقد اعطي بها كذا فصدقه رجل ولم يعط بها قوله ولا يحلف بغير الله هو من كلام المصنف على سبيل التكميل للترجمة وذلك مستفاد من حديث ابن عمر ثاني حديثي الباب حيث قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث طلحة في قصة الرجل الذي سال عن الاسلام وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان والغرض منه قوله فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فانه يستفاد منه الاقتصار على الحلف بالله دون زيادة ثانيهما حديث ابن عمر من كان حالفا فليحلف بالله وسيأتي شرحه في كتاب الايمان والنذور مستوفى ان شاء الله تعالى قوله باب من اقام البينة بعد اليمين اي بعد يمين المدعى عليه سواء رضي المدعي بيمين المدعى عليه ام لا وقد ذهب الجمهور الى قبول البينة وقال مالك في المدونة ان استحلفه ولا علم له بالبينة ثم علمها قبلت وقضي له بها وان علم بها فتركها فلا حق له وقال ابن ابي ليلى لا تسمع البينة بعد الرضى باليمين واحتج بانه اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا سبيل عليه وتعقب بانه انما يبرا في الصورة الظاهرة لا في نفس الامر قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من بعض هو طرف من حديث ام سلمة الموصول في الباب المذكور وسيأتي الكلام عليه مستوفى في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وفيه الاشارة الى الرد على ابن ابي ليلى وان الحكم الظاهر لا يصير الحق باطلا في نفس الامر ولا الباطل حقا قوله وقال طاوس وابرهيم اي النخعي وشريح البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة اما قول طاوس وابرهيم فلم اقف عليهما موصولين واما قول شريح فوصله البغوي في الجعديات من طريق ابن سيرين عن شريح قال من ادعى قضائي فهو عليه حتى ياتي ببينة الحق احق من قضائي الحق احق من يمين فاجرة وذكر ابن حبيب في الواضحة باسناد له عن عمر قال البينة العادلة خير من اليمين الفاجرة قال ابو عبيد انما قيد اليمين بالفاجرة اشارة الى ان محل ذلك ما اذا شهد على الحالف بانه اقر بخلاف ما حلف عليه فيتبين حينئذ ان يمينه فاجرة ولا تقدح في الرجل ما عليه من الحق وحلف على ذلك وهو صادق ثم تقوم عليه البينة التي شهدت باصل الحق ولم تتعرض الى الوفاء فلا يكون اليمين حينئذ فاجرة ثم اورد المصنف حديث ام سلمة مرفوعا انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض الحديث قال الاسمعيلي ليس في حديث ام سلمة دلالة على قبول البينة بعد يمين المنكر واجاب ابن المنير بان موضع الاستشهاد من حديث ام سلمة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم لم يجعل اليمين الكاذبة مفيدة حلا ولا قطعا لحق المحق بل نهاه بعد يمينه عن القبض وساوى بين حالتيه قبل اليمين وبعدها في التحريم فيؤخذ منه ان ذلك يبقى حق صاحب الحق على ما كان عليه فاذا ظفر بحقه ببينة فهو باق على القيام بها لم يسقط كما لم يسقط اصل حقه من ذمته بقطعه باليمين وسيأتي الكلام على بقية شرح حديث ام سلمة في كتاب

الاحكام

الاحكام ان شاء الله تعالى قوله باب من امر بانجاز الوعد وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات ان وعد المرء كالشهادة على نفسه قاله الكرماني وقال المهلب انجاز الوعد مامور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء انتهى ونقل الاجماع في ذلك مردود فان الخلاف مشهور لكن القائل به قليل وقال ابن عبد البر وابن العربي اجل من قال به عمر بن عبد العزيز وعن بعض المالكية ان ارتبط الوعد بسبب وجب الوفاء به والا فلا فمن قال لاخر تزوج ولك كذا فتزوج لذلك وجب الوفاء به وخرج بعضهم الخلاف على ان الهبة هل تملك بالقبض او قبله وقرات بخط ابي رحمه الله في الاشكال على الاذكار للنووي لم يذكر جوابا عن الاية والحديث يعني قوله كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وحديث اية المنافق قال والدلالة للوجوب منها قوية فكيف حملوه على كراهة التنزيه مع الوعيد الشديد وينظر هل يمكن ان يقال يحرم الاخلاف ولا يجب الوفاء اي يأثم بالاخلاف وان كان لا يلزم بوفاء ذلك قوله وفعله الحسن اي الامر بانجاز الوعد قوله واذكر في الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد في رواية النسفي وذكر اسمعيل انه كان صادق الوعد وروى ابن ابي حاتم من طريق الثوري انه بلغه ان اسمعيل عليه السلام دخل قرية هو ورجل فارسله في حاجة وقال له انه ينتظره فاقام حولا في انتظاره ومن طريق ابن شوذب انه اتخذ ذلك الموضع مسكنا فسمي من يومئذ صادق الوعد قوله وقضى ابن الاشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب هو سعيد بن عمرو بن الاشوع كان قاضي الكوفة في زمان امارة خالد القسري على العراق وذلك بعد المائة وقد وقع بيان رواية لذلك عن سمرة بن جندب في تفسير اسحق بن راهويه قوله قال ابو عبد الله هو المصنف رايت اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه يحتج بحديث ابن الاشوع اي هذا الذي ذكره عن سمرة بن جندب والمراد انه كان يحتج به في القول بوجوب انجاز الوعد تنبيه وقع ذكر اسمعيل بين التعليق عن ابن الاشوع وبين نقل المصنف عن اسحق في اكثر النسخ والذي اورده اولى والله اعلم ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث احدها حديث ابي سفيان بن حرب في قصة هرقل اورد منه طرفا وقد تقدم موصولا في بدء الوحي مع الاشارة الى كثير من شرحه ثانيها حديث ابي هريرة في اية المنافق وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان ثالثها حديث جابر في قصته مع ابي بكر فيما وعده به النبي صلى الله عليه وسلم من مال البحرين وسيأتي الكلام عليه في باب فرض الخمس ومضى شيء من ذلك في الكفالة واشار غير واحد الى ان ذلك من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى الناس بمكارم الاخلاق ادى ابو بكر مواعيده عنه ولم يسال جابرا البينة على ما ادعاه لانه لم يدع شيئا في ذمة النبي صلى الله عليه وسلم وانما ادعى شيئا في بيت المال وذلك موكول الى اجتهاد الامام رابعها حديث ابن عباس في اي الاجلين قضى موسى قوله عن سالم الافطس هو ابن عجلان الجزري شامي ثقة ليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الطب وكذا الراوي عنه مروان بن شجاع وقد تابع سالما على روايته لهذا الحديث حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير وتابع سعيدا عكرمة عن ابن عباس ورواه ايضا ابو ذر وابو هريرة وعتبة ابن المنذر بضم النون وتشديد الدال المعجمة المفتوحة بعدها را وجابر وابو سعيد رفعوه كلهم وحديثهما عند ابن مردويه في التفسير وحديث عتبة وابي ذر عند البزار ايضا وحديث جابر عند الطبراني في الاوسط ورواية عكرمة في مسند الحميدي قوله سالني يهودي لم اقف على اسمه والحيرة بكسر المهملة بعدها تحتانية ساكنة بلد معروف بالعراق قوله اي الاجلين اي المذكورين في قوله تعالى على ان تاجرني ثماني حجج فان اتممت عشرا فمن عندك قوله حبر العرب بفتح المهملة وبكسرها وجزم ابو عبيد ورجح ابن قتيبة الفتح وسكون الموحدة والمراد به العالم الماهر وانما عبر به سعيد لكونها مستعملة عند الذي خاطبه وقد اخرج ابو نعيم من حديث ابن عباس مرفوعا ان جبريل سماه بذلك ومراده بالقدوم على ابن عباس اي عكرمة قوله قضى اكثرهما واطيبهما كذا رواه سعيد بن جبير موقوفا وهو في حكم المرفوع لان ابن عباس كان لا يعتمد على اهل الكتاب كما سياتي في باب اخر يليه وذكر ابن دريد في المنثور ان عبد الله بن سعد بن ابي سرح لما غزا افريقية راسل ابن عباس جرجير فكلمه فقال ما ينبغي لهذا ان يكون الا حبر العرب وقد صرح برفعه عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال جبريل اي الاجلين قضى موسى قال اتمهما واكملهما اخرجه الحاكم وفي حديث جابر اوفاهما اخرجه الطبراني في الاوسط وفي حديث ابي سعيد اتمهما واطيبهما عشر سنين والمراد بالاطيب اي في نفس شعيب قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال فعل المراد برسول الله من اتصف بذلك ولم يرد شخصا بعينه وفي رواية حكيم بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا وعد لم يخلف زاد الاسمعيلي من الطريق التي اخرجها البخاري قال سعيد فلقيني

اليهودي فاعلمته بذلك فقال صاحبك والله عالم والغرض من ذكر هذا الحديث في هذا الباب بيان تأكد الوفاء بالوعد
لأن موسى عليه السلام لم يجزم بوفاء العشر ومع ذلك فوفاها فكيف لو جزم قاله ابن الجوزي لما رأى موسى عليه السلام
طمع شعيب عليه السلام متعلقا بالزيادة لم يقصر كريم اخلاقه ان يخيب ظنه فيه **قوله باب** لا يسأل
اهل الشرك عن الشهادة وغيرها هذه الترجمة معقودة لبيان حكم شهادة الكفار وقد اختلف في ذلك السلف على ثلاثة
اقوال فذهب الجمهور الى ردها مطلقا وذهب بعض التابعين الى قبولها مطلقا الا على المسلمين وهو مذهب الكوفيين
فقالوا تقبل شهادة بعضهم على بعض وهي احدى الروايتين عن احمد وانكرها بعض اصحابه واستثنى احمد حالة السفر
فاجاز فيها شهادة اهل الكتاب كما سيأتي بيانه في اواخر الوصايا ان شاء الله تعالى وقال ابن ابي ليلى والليث واسحق لا تقبل
ملة على ملة وتقبل بعض الملة على بعضها لقوله تعالى واغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيمة وهذا اعدل الاقوال
لبعده عن التهمة واحتج الجمهور بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وبغير ذلك من الايات والاحاديث **قوله**
وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل الآخرة وصله سعيد بن منصور حدثنا هشيم قال حدثنا داود عن الشعبي لا تجوز
شهادة ملة على اخرى الا المسلمين فان شهادتهم جائزة على جميع الملل وروى عبد الرزاق عن الثوري عن عيسى وهو
الخياط عن الشعبي قال كان يجيز شهادة النصراني على اليهودي واليهودي على النصراني وروى ابن ابي شيبة من طريق اشعث
عن الشعبي قال تجوز شهادة اهل الملل للمسلمين بعضهم على بعض قلت فاختلف فيه على الشعبي وروى ابن ابي
شيبة عن نافع وطائفة الجواز مطلقا وعن الحسن وطائفة الجواز فيما اذا اتفقت الملل والمنع فيما اذا اختلفوا وروى
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري الجواز مطلقا **قوله** وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب الى
اخره وصله في تفسير البقرة من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة وفيه قصة وسيأتي الكلام عليه ثم ان شاء الله تعالى والغرض
منه هنا النهي عن تصديق اهل الكتاب فيما لا يعرف صدقه من قبل غيرهم فيدل على رد شهادتهم وعدم قبولها كما يقول
الجمهور **قوله** في حديث ابن عباس يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب اي من اليهود والنصارى **قوله** وكتابكم
القرآن **قوله** احدث الاخبار بالله اي اقربها نزولا اليكم من عند الله عز وجل فالحديث بالنسبة الى المنزول اليهم وهو
في نفسه قديم وقوله لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة بعدها موحدة اي لم يخلط ووقع عند احمد من حديث جابر مرفوعا
لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا الحديث وسيأتي مزيد بسط في ذلك في كتاب التوحيد ان شاء
الله تعالى واذا كانت اخبارهم لا تقبل فشهادتهم مردودة بالاولى لان باب الشهادة اضيق من باب الرواية والله اعلم
قوله باب القرعة في المشكلات اي مشروعيتها ووجه ادخالها في الشهادات انها من جملة البينات التي
تثبت بها الحقوق وكما تقطع الخصومة والنزاع بالبينة كذلك تنقطع بالقرعة ووقع في رواية السرخسي وحده من
المشكلات والاول اوضح وليست من للتبعيض ان كانت محفوظة ومشروعية القرعة مما اختلف فيه والجمهور على القول
بها في الجملة وانكرها بعض الحنفية وحكى ابن المنذر عن ابي حنيفة القول بها وجعل المصنف ضابطها الامر المشكل
وفسرها غيره بما ثبت فيه الحق لاثنين فاكثر وتقع المشاححة فيه فيقرع لفصل النزاع وقال اسمعيل القاضي ليس في
القرعة ابطال الشيء من الحق كما زعم بعض الكوفيين بل اذا وجبت القسمة بين الشركاء فعليهم ان يعدلوا ذلك بالقيمة
ثم يقترعوا فيصير لكل واحد ما وقع له بالقرعة مجتمعا مما كان له في الملك مشاعا فيضم في موضع بعينه ويكون
ذلك بالعوض الذي صار لشريكه لان مقادير ذلك قد عدلت بالقيمة وانما افادت القرعة ان لا يختار واحد منهم
شيئا معينا فيختاره الآخر فيقع النزاع وهي اما في الحقوق المتساوية واما في تعيين الملك فمن الاول عقد الخلافة
اذا استووا في صفة الامامة وكذا بين الائمة في الصلوات والمؤذنين والاقارب في تغسيل الموتى والصلاة عليهم
والحاضنات اذا كن في درجة والاولياء في التزويج والاستباق الى الصف الاول وفي احياء الموات وفي نقل المعدن
ومقاعد الاسواق والتقديم بالدعوى عند الحاكم والتزاحم على اخذ اللقيط والنزول في الخان المسبل ونحوه
وفي السفر ببعض الزوجات وفي ابتداء القسم والدخول في ابتداء النكاح وفي الاقراع بين العبيد اذا اوصى بعتقهم

ولم يسهم العبد وهذه الاخيرة من صور القسمة ايضا وهو تعيين الملك ومن صور تعيين الملك الاقراع
بين الشركاء عند تعديل السهام في القسمة **قوله** وقول الله عز وجل اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم اشار
بذلك الى الاحتجاج بهذه القصة في صحة الحكم بالقرعة بناء على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه
ولا سيما اذا ورد في شرعنا تقريره وسياقه مساق الاستحسان والثناء على فاعله وهذا منه **قوله** وقال ابن عباس
الى اخره وصله ابن جرير بمعناه وقوله فعال القلم زكريا اي ارتفع على الماء وفي رواية الكشميهني وعلا وفي نسخة وعدا
بالدال والجرية بكسر الجيم والمعنى انهم اقترعوا على كفالة مريم ايهم يكفلها فاخرج الجرية الى اسفل وارتفع قلم
زكريا فاخذها واخرج ابن ابي العديم في تاريخ حلب بسنده الى شعيب ابن اسحق ان النهر الذي القوا فيه الاقلام
هو نهر قويق النهر المشهور بحلب **قوله** وقوله اي قول الله عز وجل **قوله** فساهم اقرع هو تفسير ابن عباس اخرجه
ابن جرير من طريق معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عنه وروي عن السدي قال قوله فساهم اي قارع وهو اوضح **قوله**
فكان من المدحضين من المسهومين هو تفسير ابن عباس ايضا اخرجه ابن جرير بالاسناد المذكور بلفظ وكان من
المقروعين ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ فكان من المسهومين والاحتجاج بهذه الآية في اثبات القرعة
يتوقف على القول بان شرع من قبلنا شرع لنا وهو كذلك ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه وهذه المسئلة من هذا
القبيل لانه كان في شرعهم جواز القاء البعض لسلامة البعض وليس ذلك في شرعنا لانهم مستوون في عصمة
الانفس فلا يجوز القاؤهم بقرعة ولا بغيرها **قوله** وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره وصله قبل
بابواب وتقدم الكلام عليه في باب اذا تسارعوا في اليمين وهو حجة في العمل بالقرعة ثم ذكر المصنف في
الباب ايضا اربعة احاديث احدها حديث ام العلاء في قصة عثمان بن مظعون وقد تقدم الكلام عليه في
اوائل الجنائز ويأتي في الهجرة شيء من ترجمة ام العلاء المذكورة وعثمان بن مظعون ان شاء الله تعالى والغرض منه
قولها فيه ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى ومعنى ذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم مساكن
فاقترع الانصار في انزالهم فصار عثمان بن مظعون لآل ام العلاء فنزل فيهم ثانيها حديث عائشة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه وهو طرف من اول حديث الافك وباقيه يتعلق بالقسم وقد
تقدم في باب هبة المرأة لغير زوجها وسيأتي الاشارة الى محل شرحه هناك ثالثها حديث ابي هريرة لو يعلم
ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا وقد تقدم مشروحا في ابواب الاذان
من كتاب الصلاة والغرض منه مشروعية القرعة لان المراد بالاستهام هنا الاقراع وقد تقدم بيان ذلك هناك
رابعها حديث النعمان بن بشير **قوله** مثل المدهن بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها نون اي المحابي
بالمهملة والموحدة والمدهن والمداهن واحد والمراد به من يرائي ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر **قوله** والواقع
فيها كذا وقع هنا وتقدم في الشركة من وجه آخر عن عامر وهو الشعبي مثل القائم على حدود الله والواقع فيها وهو
اصوب لان المداهن والواقع اي مرتكبها في الحكم واحد والقائم مقابله ووقع عند الاسمعيلي في الشركة مثل القائم على
حدود الله والواقع فيها والمدهن فيها وهذا يشمل الفرق الثلاثة وهو الناهي عن المعصية والواقع فيها والمرائي في ذلك
ووقع عند الاسمعيلي ايضا هنا مثل الواقع في حدود الله والناهي عنها واما المطابق للمثل المضروب فانه لم يقع فيه الا
ذكر فرقتين فقط لكن اذا كان المداهن مشتركا في الذم مع الواقع صار بمنزلة فرقة واحدة وبيان وجود الفرق
الثلاث في المثل المضروب ان الذين ارادوا خرق السفينة بمنزلة الواقع في حدود الله ثم من عداهم اما منكر وهو القائم واما
ساكت وهو المداهن وحمل ابن التين قوله هنا الواقع فيها على ان المراد به القائم فيها واستشهد بقوله تعالى اذا وقعت الواقعة
اي قامت القيامة ولا يخفى ما فيه وكأنه غفل عما وقع في الشركة من مقابلة الواقع بالقائم وقد رواه الترمذي من طريق
ابي معاوية عن الاعمش بلفظ مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها وهو مستقيم وقال الكرماني قال في الشركة مثل القائم
وهنا مثل المدهن وهما نقيضان فان القائم هو الآمر بالمعروف والمدهن هو التارك ثم اجاب بانه حيث قال القائم نظر

الى جهة النجاة وحيث قال المداهن نظر الى جهة الهلاك ولا شك ان التشبيه مستقيم على الحالين قلت كيف يستقيم
هنا الاقتصار على ذكر المداهن وهو التارك للامر بالمعروف وعلى ذكر الواقع في الحد وهو العاصي وكلاهما هالك فالذي
يظهر ان الصواب ما تقدم والحاصل ان بعض الرواة ذكر المدهن والقائم وبعضهم ذكر الواقع والقائم وبعضهم جمع الثلاثة
واما الجمع بين المدهن والواقع دون القائم فلا يستقيم قوله استهموا سفينة اي اقترعوها فاخذ كل واحد منهم
منها سهما اي نصيبا من السفينة بالقرعة بان تكون مشتركة بينهم اما بالاجارة واما بالملك وانما تقع القرعة
بعد التعديل ثم يقع التشاح في الانصبة فيقع القرعة لفصل النزاع كما تقدم قال ابن التين وانما يقع ذلك في
السفينة ونحوها فيما اذا نزلوها معا اما لو سبق بعضهم بعضا فالسابق احق بموضعه قلت
وهذا فيما اذا كانت مسبلة مثلا اما اذا كانت مملوكة لهم مثلا فالقرعة مشروعة اذا تنازعوا والله اعلم
قوله فتأذوا به اي بالمار عليهم بالماء حالة السقي قوله فاخذ فاسا بهمزة ساكنة معروف ويؤنث قوله ينقر
بفتح اوله وسكون النون وضم القاف اي يحفر ليخرقها قوله فان اخذوا على يديه اي منعوه من الحفر نجوه
ونجوا انفسهم هو تفسير للرواية الماضية في الشركة حيث قال نجوا ونجوا اي كل من الآخذين والماخوذ بيده وهكذا
اقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن اقامها واقيمت عليه والا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضى بها
قال المهلب وغيره في هذا الحديث تعذيب العامة بذنب الخاصة استحقاق العقوبة بترك الامر بالمعروف
وتبيين العالم الحكم بضرب المثل ووجوب الصبر على اذى الجار اذا خشي وقوع ما هو اشد ضررا وانه ليس
للسفل ان يحدث على صاحب العلو ما يضر به وانه ان احدث عليه ضررا لزمه اصلاحه وفيه نظر لان التعذيب المذكور اذا
وقع في الدنيا على من لا يستحقه فانه يكفر من ذنوب من وقع به او يرفع في درجته قاله الداودي وان لصاحب العلو
منعه من الضرر وفيه جواز قسمة العقار المتفاوت بالقرعة وان كان فيه علو وسفل تنبيه وقع حديث النعمان
هذا في بعض النسخ مقدما على حديث ام العلاء وفي رواية ابي ذر وطائفة كما اوردته خاتمة اشتمل كتاب
الشهادات وما اتصل به من القرعة وغير ذلك من الاحاديث المرفوعة على ستة وسبعين حديثا المعلق منها
احد عشر حديثا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانية واربعون حديثا والخالص ثمانية وعشرون
وافقه مسلم على تخريجها سوى خمسة احاديث وهي حديث عمر كان الناس يؤخذون بالوحي وحديث عبد الله بن
الزبير في قصة الافك وحديث القاسم بن محمد فيه وهو مرسل وحديث ابي هريرة في الاستهام في اليمين وحديث
ابن عباس في الانكار على من ياخذ من اهل الكتاب وفيه من الآثار عن الصحابة ومن بعدهم ثلاثة وسبعون
اثرا والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الصلح كذا للنسفي والاصيلي
وابي الوقت ولغيرهم باب واقتصر ابو ذر على قوله في الاصلاح بين الناس وزاد عن الكشميهني اذا افسدوا
والصلح على اقسام صلح المسلم مع الكافر والصلح بين الزوجين والصلح بين المتغاضبين والصلح في الجراح كالعفو على مال والصلح
لقطع الخصومة اذا وقعت المزاحمة اما في الاملاك او في المشتركات كالشوارع وهذا الاخير هو الذي يتكلم فيه اصحاب
الفروع واما المصنف فترجم هنا لاكثرها قوله وقول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة الى آخر
الآية التقدير الا نجوى من امر الى آخره فان في ذلك الخير ويحتمل ان يكون الاستثناء منقطعا اي لكن من امر بصدقة
الى آخره فان في نجواه الخير وهو ظاهر في فضل الاصلاح قوله وخروج الامام الى آخره يعني الترجمة ثم اورد المصنف
حديثين احدهما حديث سهل بن سعد في ذهابه صلى الله عليه وسلم الى الاصلاح بين بني عمرو بن عوف وقد تقدم
شرحه مستوفى في كتاب الامامة وهو ظاهر فيما ترجم له ثانيهما حديث انس في المعنى قوله حدثنا معتمر هو ابن سليمان
التيمي والاسناد كله بصريون ووقع في نسخة الصغاني في آخر الحديث ما نصه قال ابو عبد الله هو المصنف هذا مما
انتخبته من حديث مسدد قبل ان يجلس ويحدث قوله ان انسا قال كذا في جميع الروايات ليس فيه تصريح بتحديث
انس لسليمان التيمي واعل الاسماعيلي بان سليمان لم يسمعه من انس واعتمد على رواية المقدمي عن معتمر عن ابيه انه بلغه عن

لنفاق
انس بن مالك قوله قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لم اقف على اسم القائل قوله لو اتيت عبد الله بن ابي هو ابن سلول الخزرجي المشهور با
قوله وهي ارض سبخة بفتح المهملة وكسر الموحدة بعدها معجمة اي ذات سباخ وهي الارض التي لا تنبت وكانت تلك صفة الارض التي
مر فيها صلى الله عليه وسلم اذ ذاك وذكر ذلك كالتوطئة لقول عبد الله ابن ابي اذا ما دى بالغبار قوله فقال رجل من الانصار منهم الى
آخره لم اقف على اسمه ايضا وزعم بعض الشراح انه عبد الله بن رواحة ورايت بخط القطب ان السابق الى ذلك الدمياطي ولم يذكر
مستنده في ذلك فتتبعت ذلك فوجدت حديث اسامة ابن زيد الآتي في تفسير آل عمران بنحو قصة انس وفيه انه وقعت بين
عبد الله بن رواحة وبين عبد الله بن ابي مراجعة لكنها في غير ما يتعلق بالذي ذكر هنا فان كانت القصة متحدة احتمل ذلك لكن
سياقها ظاهر في المغايرة لان في حديث اسامة انه صلى الله عليه وسلم اراد عيادة سعد بن عبادة فمر بعبد الله بن ابي وفي حديث انس هذا
انه صلى الله عليه وسلم دعي الى اتيان عبد الله بن ابي وفي حديث اسامة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه قوله
فغضب لعبد الله رجل من قومه لم اقف على اسمه قوله فشتما كذا للاكثر اي شتم كل واحد منهما الآخر وفي رواية الكشميهني
فشتمه ضرب بالجريد كذا للاكثر بالجيم والراء وفي رواية الكشميهني بالحديد بالمهملة والدال والاول اصوب ووقع في حديث اسامة
فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا قوله فبلغنا القائل ذلك هو انس بن مالك بينه الاسماعيلي في روايته المذكورة من طريق
المقدمي فقال في آخره قال انس فانبئت انها نزلت فيهم ولم اقف على اسم الذي انبا انسا بذلك ولم يقع ذلك في حديث اسامة بل
في آخره وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون على الاذى الى آخر الحديث
وقد استشكل ابن بطال نزول الآية المذكورة وهي قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا في هذه القصة لان المخاصمة
وقعت بين من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة وبين اصحاب عبد الله بن ابي وكانوا اذ ذاك كفارا فكيف يقال لهم
طائفتان من المؤمنين ولا سيما ان كانت قصة انس واسامة متحدة فان في رواية اسامة فاستب المسلمون والمشركون قلت
يمكن ان يحمل على التغليب مع ان فيها اشكالا من جهة اخرى وهي ان حديث اسامة صريح في ان ذلك كان قبل وقعة بدر وقبل ان
يسلم عبد الله بن ابي واصحابه والآية المذكورة في الحجرات ونزولها متاخر جدا وقت مجيء الوفود لكنه يحتمل ان تكون آية الاصلاح
نزلت قديما فيندفع الاشكال تنبيه القصة التي في حديث انس مغايرة للقصة التي في حديث سهل بن سعد الذي قبله لان قصة
سهل في بني عمرو بن عوف وهم من الاوس وكانت منازلهم بقباء وقصة انس في رهط عبد الله بن ابي وسعد بن عبادة وهم من الخزرج وكانت
منازلهم بالعالية ولم اقف على سبب المخاصمة بين بني عمرو بن عوف في حديث سهل والله اعلم وفي الحديثين ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
عليه من الصفح والحلم والصبر على الاذى في الله والدعاء الى الله وتاليف القلوب على ذلك وفيه ان ركوب الحمار لا نقص فيه على الكبار وفيه
ما كان عليه الصحابة من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم والادب معه والمحبة الشديدة وان الذي يشير على الكبير يورده بصورة العرض
عليه لا الجزم وفيه جواز المبالغة في المدح لان الصحابي اطلق ان ريح الحمار اطيب من ريح عبد الله بن ابي واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك
قوله باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ترجم بلفظ الكاذب وسياق الحديث بلفظ الكذاب واللفظ الذي
ترجم به لفظ معمر عن ابن شهاب وهو عند مسلم وكان حق السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذبا لكنه ورد على طريق القلب وهو سائغ
قوله عن صالح هو ابن كيسان والاسناد كله مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وام كلثوم بنت عقبة اي ابن ابي معيط الاموية قوله
فينمي بفتح اوله وكسر الميم اي يبلغ تقول نميت الحديث انميه اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت
نميته بالتشديد كذا قال الجمهور وادعى الحربي انه لا يقال الا نميته بالتشديد ولو كان يعني بالتخفيف للزمان يقول خير بالرفع
والمعنى انه لا يمنع ان خيرا ينتصب بينمي كما ينتصب بقال وهو واضح جدا فيستغرب من خفاء مثله على الحربي ووقع في روايته
في الموطا ينمي بضم اوله وحكى ابن قرقول عن رواية ابن الدباغ بضم اوله وبالهاء بدل الميم قال وهو تصحيف ويمكن تخريجه على معنى
توصل الحديث اليه كذا قال او وصله قوله او يقول خيرا هو شك من الراوي قال العلماء المراد هنا انه يخبر بما علمه من الخير ويسكت
عما علمه من الشر ولا يكون ذلك كذبا لان الكذب الاخبار بالشيء على خلاف ما هو به وهذا ساكت ولا ينسب الى ساكت قول ولا حجة
فيه لمن قال يشترط في الكذب القصد اليه لان هذا ساكت واما ما زاده مسلم والنسائي من رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه
في آخره ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس انه كذب الا في ثلاث فذكرها وهي الحرب وحديث الرجل الزيادة من طريق الزهري

ويحتمل اتحادهما بان الباعث على ترجمة العيادة فاتفق مروره بعبد الله بن ابي سلول حينئذ لم يأته فاتاه ودل على اتحادهما انه ح

عن ابن شهاب وهذه الزيادة مدرجة بيّن ذلك مسلم في روايته من طريق يونس عن الزهري فذكر الحديث قال وقال الزهري وكذا أخرجها النسائي مفردة من رواية يونس وقال يونس أثبت في الزهري من غيره وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها ورويناه في فوائد ابن منده من طريق عبد الوهاب بن رفيع عن ابن شهاب فساقه بسنده مقتصرا على الزيادة وهو وهم شديد قال الطبري ذهبت طائفة إلى جواز الكذب لقصد الإصلاح وقالوا إن الثلاث المذكورة كالمثال وقالوا الكذب المذموم إنما هو فيما فيه مضرة أو ما ليس فيه مصلحة وقال آخرون لا يجوز الكذب في شيء مطلقا وحملوا الكذب المراد هنا على التورية والتعريض كمن يقول للظالم دعوت لك أمس وهو يريد قوله اللهم اغفر للمسلمين ويعد امرأته بعطية شيء ويريد إن قدّر الله ذلك وأن يظهر من نفسه قوة قلت وبالأول جزم الخطابي وغيره وبالثاني جزم المهلب والأصيلي وغيرهما وسيأتي في باب الكذب في الحرب أو أخرها مزيد لهذا إن شاء الله تعالى واتفقوا على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقا عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها وكذا في الحرب في غير التأمين واتفقوا على جواز الكذب عند الاضطرار كما لو قصد ظالم قتل رجل هو مختف عنده فله أن ينفي كونه عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم والله أعلم **قوله باب** ـــــــ قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح ذكر فيه طرفا من حديث سهل بن سعد الماضي في أول كتاب الصلح وهو ظاهر فيما ترجم له وقوله في أول الإسناد حدثنا محمد هو ابن عبد الله كذا للأكثر ووقع في رواية النسفي وأبي أحمد الجرجاني بإسقاطه وصار الحديث عندهما عن البخاري عن عبد العزيز وإسحاق وعبد العزيز الأويسي من مشايخ البخاري وهو الذي أخرج عنه الحديث الذي في الباب قبله وروى عنه هنا بواسطة وكذا إسحاق بن محمد الفروي حدث عنه بواسطة وبغير واسطة ومحمد بن جعفر شيخهما هو ابن أبي كثير والإسناد كله مدنيون وأما محمد بن عبد الله المذكور فجزم الحاكم بأنه محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي نسبه إلى جده والله أعلم **قوله باب** ـــــــ قول الله عز وجل أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير أورد فيه حديث عائشة في تفسير الآية وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى **قوله باب** ـــــــ إذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود يجوز في صلح الإضافة وأن ينون صلح ويكون جور صفة له ذكر فيه حديث أبي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وسيأتي شرحها مستوفى في كتاب الحدود إن شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله في الحديث الوليدة والغنم رد عليك لأنه في معنى الصلح عما وجب على العسيف من الحد ولما كان ذلك لا يجوز في الشرع كان جورا **قوله** حدثنا يعقوب كذا للأكثر غير منسوب وانفرد ابن السكن بقوله يعقوب بن محمد ووقع نظيره هذا في المغازي في باب فضل من شهد بدرا قال البخاري حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد فوقع عند ابن السكن يعقوب بن محمد أي الزهري وعند الأكثر غير منسوب لكن قال أبو ذر في روايته في المغازي يعقوب بن إبراهيم أي الدورقي وقد روى البخاري في الطهارة عن يعقوب بن إبراهيم عن إسماعيل بن علية حدثنا فنسبه أبو ذر في روايته فقال الدورقي وجزم الحاكم بأن يعقوب المذكور هنا هو ابن محمد كما في رواية ابن السكن وجزم أبو أحمد الحاكم وابن منده والجياني وآخرون بأنه يعقوب بن حميد بن كاسب ورد ذلك البرقاني بأن يعقوب بن حميد ليس من شرطه وجوز أبو مسعود أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد ورُد عليه بأن البخاري لم يلقه فإنه مات قبل أن يرحل وأجاب البرقاني بجواز سقوط الواسطة وهو بعيد والذي يترجح عندي أنه الدورقي حملا لما أطلقه على ما قيده وهذه عادة البخاري لا يهمل نسبة الراوي إلا إذا ذكرها في مكان آخر فيهملها استغناء بما سبق والله أعلم وقد جزم أبو نعيم في المستخرج بأن البخاري أخرج هذا الحديث الذي في الصلح عن يعقوب ابن إبراهيم **قوله** عن أبيه هو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ووقع منسوبا كذلك في مسلم وقال في روايته حدثنا أبي **قوله** عن القاسم في رواية الإسماعيلي من طريق محمد بن خالد الواسطي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه أن رجلا من آل أبي جهل أوصى بوصايا فيها أثرة في ماله فذهبت إلى القاسم بن محمد أستشيره فقال القاسم سمعت عائشة فذكره وسيأتي بيان الأثرة المذكورة في رواية المخزومي المعلقة عن العلاء بن عبد الجبار **قوله** رواه عبد الله بن جعفر المخرمي بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء نسبة إلى المسور بن مخرمة لجعفر هو ابن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة ورواية هذه وصلها مسلم من طريق أبي عامر العقدي والبخاري في كتاب خلق أفعال العباد كلاهما عنه عن سعد بن إبراهيم سألت القاسم بن محمد عن رجل له مساكن فأوصى بثلث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد فذكر المتن بلفظ من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وليس لعبد الله بن جعفر في البخاري سوى هذا الموضع **قوله** وعبد الواحد بن أبي عون وصله الدارقطني من طريق عبد العزيز بن محمد عنه بلفظ من فعل أمرا ليس عليه أمرنا فهو رد

وليس لعبد الواحد أيضا في البخاري سوى هذا الموضع وقد رويناه في كتاب السنة لأبي الحسين بن حامد من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الواحد وفيه قصة قال عن سعد بن إبراهيم قال كان الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب أوصى بوصية فجعل بعضها صدقة وبعضها ميراثا وخلطها فيها وأنا يومئذ على القضاء فما دريت كيف أقضي فيها فصليت بجنب القاسم بن محمد فسألته فقال أجز من ماله الثلث وصية ورد سائر ذلك ميراثا فإن عائشة حدثتني فذكره بلفظ إبراهيم بن سعيد وفي هذه الرواية دلالة على أن قوله في رواية الإسماعيلي المتقدمة من آل أبي جهل وهم وإنما هو من آل أبي لهب وعلى أن قوله في رواية مسلم يجمع ذلك كله في مسكن واحد هو بقية الوصية وليس هو من كلام القاسم بن محمد لكن صرح أبو عوانة في روايته بأنه كلام القاسم وهو مشكل جدا فإن الذي أوصى بثلث كل مسكن أوصى بأمر جائز اتفاقا وإلزام القاسم بأن يجمع في مسكن واحد فيه نظر لاحتمال أن يكون بعض المساكن أعلى قيمة من بعض لكن يحتمل أن تكون تلك المساكن متساوية فيكون الأولى أن تقع الوصية بمسكن واحد من الثلاث ولعله كان في الوصية شيء زائد على ذلك يوجب إنكارها كما أشار إليه رواية أبي الحسين بن حامد والله أعلم وقد استشكل القرطبي شارح مسلم ما استشكله وأجاب بالحمل على ما إذا أراد أحد الفريقين القسمة أو الموصى فهو القسمة وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده فإن معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه قال النووي هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به لذلك وقال الطرقي هذا الحديث يصلح أن يسمى نصف أدلة الشرع لأن الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل إما إثبات حكم أو نفيه وهذا الحديث مقدمة كبرى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لأن منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف لحكم مثل أن يقال في الوضوء بماء نجس هذا ليس من أمر الشرع وكل ما كان كذلك فهو مردود فهذه المقدمة الأولى ومفهومه أن من عمل عملا عليه أمر الشرع فهو صحيح مثل أن يقال في الوضوء بالنية هذا عليه أمر الشرع وكل ما عليه أمر الشرع فهو صحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والأولى فيها النزاع فلو اتفق أن يوجد حديث يكون مقدمة أولى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لاستقل الحديثان بجميع أدلة الشرع لكن هذا الثاني لا يوجد فإذن حديث الباب نصف أدلة الشرع والله أعلم وقوله رد معناه مردود من إطلاق المصدر على اسم المفعول مثل خلق ومخلوق ونسخ ومنسوخ وكأنه قال فهو باطل غير معتد به واللفظ الثاني وهو قوله من عمل أعم من اللفظ الأول وهو قوله من أحدث فيحتج به في إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المرتبة عليها وفيه رد المحدثات وأن النهي يقتضي الفساد لأن المنهيات كلها ليست من أمر الدين فيجب ردها ويستفاد منه أن حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الأمر لقوله ليس عليه أمرنا والمراد به أمر الدين وفيه أن الصلح الفاسد منتقض والمأخوذ عليه مستحق الرد **قوله باب** ـــــــ كيف يكتب هذا ما صالح فلان ابن فلان فلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه أي إذا كان مشهورا بدون ذلك بحيث يؤمن اللبس فيه فيكفي في الوثيقة بالاسم المشهور ولا يلزم ذكر الجد والنسب والبلد ونحو ذلك وأما قول الفقهاء يكتب في الوثائق اسمه واسم أبيه وجده ونسبه فهو حيث يخشى اللبس وإلا فحيث يؤمن اللبس فهو على الاستحباب **قوله** لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب علي بينهم كتابا سيأتي في الشروط من حديث المسور بن مخرمة بيان سبب ذلك مطولا وقد ذكر المصنف هنا من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق هذا الحديث أتم سياقا من طريق شعبة وسيأتي شرحه في باب عمرة القضاء من المغازي إن شاء الله تعالى ونذكر هناك بيان الخلاف في مباشرته صلى الله عليه وسلم الكتابة والغرض منه هنا اقتصار الكاتب على قوله محمد رسول الله ولم ينسبه إلى أب ولا جد وأقره صلى الله عليه وسلم واقتصر على محمد بن عبد الله بغير زيادة وذلك كله لأمن الالتباس **قوله باب** ـــــــ الصلح مع المشركين أي حكمه أو كيفيته أو جوازه وسيأتي شرحه وبيانه في كتاب الجزية والموادعة مع المشركين بالمال وغيره **قوله** فيه أي يدخل في هذا الباب **قوله** عن أبي سفيان يشير إلى حديث أبي سفيان صخر بن حرب في شأن هرقل وقد تقدم مطولا في أول الكتاب والغرض منه قوله في أوله أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش في المدة التي ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كفار قريش

ويحتمل أن يكون من تتمة الحديث وكانت المساكن كثيرة فقصد بعضها إلى بعض في القسمة فجمعت الحصص من المساكن فيه التعديل والقسم بينهم وجمع نصيب الموصى لهم في موضع واحد وبقي نصيب الورثة فيما عدا ذلك والله أعلم

واختلف في ضبط هذه اللفظة وهي قوله ولم ينسبه فقيل بالجر عطفا على قبيلته وعلى هذا فالمراد بالنسب القبيلة والأب أصلا وقيل بالنصب فعلا ماضيا معطوف على المنفي أي ولم ينسبه والأول أولى وبه جزم الصغاني

الحديث وقوله فيه ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها قوله وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم تكون هدنة بينكم
وبين بني الأصفر هذا طرف من حديث وصله المؤلف بتمامه في الجزية من طريق أبي إدريس الخولاني عنه وسيأتي شرحه هناك
إن شاء الله قوله وفيه سهل بن حنيف لقد رأيتنا يوم أبي جندل هو أيضا طرف من حديث وصله أيضا في أواخر الجزية
ولم يقع في رواية غير أبي ذر والأصيلي لقد رأيتنا يوم أبي جندل قوله وأسماء والمسور أما حديث أسماء وهي بنت أبي
بكر فكأنه يشير إلى حديثها الماضي في الهبة قالت قدمت علي أمي راغبة في عهد قريش الحديث وأما حديث المسور
فسيأتي مطولا في الشروط قوله وقال موسى بن مسعود هو أبو حذيفة النهدي وطريقه هذه وصلها أبو عوانة في صحيحه
عن محمد بن حيويه عنه ووصلها أيضا الإسماعيلي والبيهقي وغيرهما وحديث البراء المذكور يأتي شرحه في عمرة القضاء
مستوفى إن شاء الله تعالى وقوله فيه يحجل بفتح أوله وسكون المهملة وضم الجيم أي يمشي مثل الحجلة الطير المعروف يرفع
رجلا ويضع أخرى وقيل هو كناية عن تقارب الخطو قوله قال أبو عبد الله لم يذكر مؤمل عن سفيان أبا جندل وقال
إلا بجلب السلاح يعني أن مؤملا وهو ابن إسماعيل تابع أبا حذيفة في رواية هذا الحديث عن سفيان وهو الثوري
لكنه لم يذكر قصة أبي جندل وقال بجلب بدل قوله بجلبان وجلب بضم الجيم واللام وتشديد الموحدة وذكرها
الخطابي بالتخفيف جمع جلبة وأما جلبان فضبطه ابن قتيبة وابن دريد وجماعة بضمتين وتشديد الموحدة وضبطه
ثابت في الدلائل وأبو عبيد الهروي بسكون اللام مع التخفيف ونقل عن بعض المتقنين أنه بالراء بدل اللام مع السكون
وكأنه جمع جراب لكن لم يقع في رواية إلا باللام ووقع في نسخة متقنة بكسر الجيم واللام مع التشديد وهو خلاف
ما اتفق عليه أهل اللغة والعربية فلا يعتبر بذلك وسيأتي بسط ذلك عند الكلام على الحديث إن شاء الله تعالى وطريق
مؤمل هذه وصلها أحمد في مسنده عنه ورويناها بعلو في الحلية وغيرها ومن فوائدها تصريح سفيان بتحديث
أبي إسحاق له وبتحديث البراء لأبي إسحاق ثم ذكر المصنف في الباب حديث ابن عمر في قصة صلح الحديبية أيضا لكنه
مختصر وسيأتي شرحه في عمرة القضاء أيضا وحديث سهل بن أبي حثمة في قتل عبد الله بن سهل بخيبر والغرض منه قوله
وهي يومئذ صلح والمراد مصالحة أهلها اليهود مع المسلمين وسيأتي شرحه مستوفى في مكانه من كتاب الحدود قوله
باب الصلح في الدية أي بأن يجب القصاص فيقع الصلح على مال ذكر فيه حديث أنس في قصة الربيع
وهو بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة وهي عمة أنس وقوله زاد الفزاري يعني مروان بن معاوية
قوله فرضي القوم وقبلوا الأرش أي زاد على رواية الأنصاري ذكر قبولهم الأرش والذي وقع في رواية الأنصاري
فرضي القوم وعفوا وظاهره أنهم تركوا القصاص والأرش مطلقا فأشار المصنف إلى الجمع بينهما بأن قوله عفوا
محمول على أنهم عفوا عن القصاص على قبول الأرش جمعا بين الروايتين وطريق الفزاري هذه وصلها المؤلف في تفسير
سورة المائدة وسيأتي الكلام عليه مستوفى هناك إن شاء الله تعالى قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن
بن علي ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين اللام في قوله للحسن بمعنى عن وترجم المصنف بلفظ الحديث
احترازا وأدبا وكذلك ترجم بنحوه في كتاب الفتن وسيأتي شرحه مستوفى هناك وقوله وقوله عز وجل فأصلحوا بينهما
لم يظهر لي مطابقة الحديث لهذا القدر من الترجمة إلا إن كان يريد أنه صلى الله عليه وسلم كان حريصا على امتثال أمر الله
وقد أمر بالإصلاح وأخبر صلى الله عليه وسلم أن الصلح بين الفئتين المختلفتين سيقع على يد الحسن قوله قال أبو عبد الله
أي المصنف قال لي علي بن عبد الله أي ابن المديني إنما ثبت لنا سماع الحسن أي البصري من أبي بكرة بهذا الحديث أي لتصريحه
فيه بالسماع وقد أخرج المصنف هذا الحديث عن علي بن المديني عن ابن عيينة في كتاب الفتن ولم يذكر هذه الزيادة
قوله باب هل يشير الإمام بالصلح أشار بهذه الترجمة إلى الخلاف فإن الجمهور استحبوا للحاكم
أن يشير بالصلح وإن اتجه الحق لأحد الخصمين ومنع من ذلك بعضهم وهو عن المالكية وزعم ابن التين أنه ليس في
حديثي الباب ما ترجم به وإنما فيه الحض على ترك بعض الحق وتعقب بأن الإشارة بذلك بمعنى الصلح على أن
المصنف ما جزم بذلك فكيف يعترض عليه قوله حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي هو أبو بكر عبد الحميد وسليمان

هو ابن بلال

هو ابن بلال ويحيى بن سعيد هو الأنصاري وأبو الرجال بالجيم محمد بن عبد الرحمن بن أبي حارثة بن النعمان الأنصاري كنيته أبو
عبد الرحمن وقيل له أبو الرجال لأنه ولد له عشرة ذكور وهو من صغار التابعين وكذا الراوي عنه والإسناد كله مدنيون
وفيه ثلاثة من التابعين في نسق منهم قرينان وهذا الحديث أخرجه مسلم قال حدثنا غير واحد عن إسماعيل بن أبي أويس فعده
بعضهم من المنقطع والتحقيق أنه متصل في إسناده مبهم وقد رواه عن إسماعيل أيضا محمد بن يحيى الذهلي أخرجه أبو عوانة والإسماعيلي
وغيرهما من طريقه وأخرجه أبو عوانة أيضا من طريق إبراهيم بن الحسين الكسائي وإسماعيل بن إسحاق القاضي ورويناه في المحامليات
عن عبد الله بن شبيب فيحتمل أن يفسر من أبهمه مسلم بهؤلاء أو بعضهم ولم ينفرد به إسماعيل بل تابعه أيوب بن سليمان عن أبي بكر بن أبي
أويس أخرجه الإسماعيلي أيضا ولا انفرد به يحيى بن سعيد فقد أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن أبيه قوله
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية أصواتهم في رواية أصواتهما وكأنه جمع باعتبار من حضر الخصومة وثنى
باعتبار الخصمين أو كان التخاصم من الجانبين بين جماعة فثنى باعتبار جنس الخصم وليس فيه حجة لمن جوز صيغة الجمع بالاثنين كما
زعم بعض الشراح وقوله عالية بالجر على الصفة والنصب على الحال قوله وإذا أحدهما يستوضع الآخر أي يطلب منه الوضيعة
أي الحطيطة من الدين قوله ويسترفقه أي يطلب منه الرفق به وقوله في شيء وقع بيانه في رواية ابن حبان فقال في أول الحديث
دخلت امرأة على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني ابتعت أنا وابني من فلان تمرا فأحصيناه لا والذي أكرمك بالحق ما أحصينا منه
إلا ما نأكله في بطوننا أو نطعمه مسكينا وجئنا نستوضعه ما نقصنا الحديث فظهر بهذا ترجيح أحد الاحتمالين المذكورين قبل وأن
التخاصم وقع بين البائع وبين المشتري ولم أقف على تسمية واحد منهم وأما ما جوزه بعض الشراح أن المتخاصمين هما المذكوران
في الحديث الذي يليه فبعيد لتغاير القصتين وعرف بهذه الزيادة أصل القصة قوله أين المتألي بضم الميم وفتح المثناة والهمزة
وتشديد اللام المكسورة أي الحالف المبالغ في اليمين مأخوذ من الألية بفتح الهمزة وكسر اللام وتشديد التحتانية وهي اليمين
وفي رواية ابن حبان فقال آلى أن لا يصنع خيرا ثلاث مرات فبلغ ذلك صاحب التمر قوله فله أي ذلك أحب من الوضع أو الرفق
وفي رواية ابن حبان فقال إن شئت وضعت ما نقصوا وإن شئت من رأس المال فوضع ما نقصوا وهذا يشعر بأن المراد بالوضع
الحط من رأس المال وبالرفق الاقتصار عليه وترك الزيادة لا كما زعم بعض الشراح أنه يريد بالرفق الإمهال وفي هذا الحديث الحض
على الرفق بالغريم والإحسان إليه بالوضع عنه والزجر عن الحلف على ترك فعل الخير قال الداودي إنما كره ذلك لكونه حلف على
ترك أمر عسى أن يكون قد قدر الله وقوعه وعن المهلب نحوه وتعقبه ابن التين بأنه لو كان كذلك لكره الحلف لمن حلف ليفعلن
خيرا وليس كذلك بل الذي يظهر أنه كره له قطع نفسه عن فعل الخير قال ويشكل في هذا قوله صلى الله عليه وسلم للأعرابي الذي قال
والله لا أزيد على هذا ولا أنقص أفلح إن صدق ولم ينكر عليه حلفه على ترك الزيادة وهي من فعل الخير ويمكن الفرق بأن في
قصة الأعرابي كان في مقام الدعاء إلى الإسلام والاستمالة إلى الدخول فيه فكان يحرص على ترك تحريضهم على ما فيه نوع مشقة
مهما أمكن بخلاف من تمكن في الإسلام فيحضه على الازدياد من نوافل الخير وفيه سرعة فهم الصحابة لمراد الشارع وطواعيتهم
لما يشير به وحرصهم على فعل الخير وفيه الصفح عما يجري بين المتخاصمين من اللغط ورفع الصوت عند الحاكم وفيه جواز سؤال
المدين الحطيطة من صاحب الدين خلافا لمن كرهه من المالكية واعتل بما فيه من تحمل المنة وقال القرطبي لعل من أطلق كراهيته
أراد أنه خلاف الأولى وفيه هبة المجهول كذا قال ابن التين وفيه نظر لما قدمناه من رواية ابن حبان والله أعلم قوله حدثنا
يحيى بن بكير تقدم حديث كعب بهذا الإسناد في أول الملازمة وتقدم شرح الحديث مستوفى في باب التقاضي والملازمة في
أن الدين المذكور كان أوقيتين قال ابن بطال هذا الحديث أصل لقول الناس خير الصلح على الشطر قوله باب
فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم أورد فيه حديث أبي هريرة تعدل بين الناس صدقة وهو طرف من حديث طويل يأتي في الجهاد
ووقع هنا في أول الإسناد حدثنا إسحاق غير منسوب في جميع الروايات إلا عن أبي ذر فقال إسحاق بن منصور ووقع في الجهاد
في موضعين أحدهما إسحاق بن نصر والآخر إسحاق غير منسوب وسياق إسحاق بن نصر مغاير لسياق إسحاق فتعين أنه ابن منصور
والله أعلم وقوله سلامى بضم المهملة وتخفيف اللام مع القصر أي مفصل ووقع عند مسلم من حديث أبي ذر تفسيره بذلك وأن في
الإنسان ثلاثمائة وستين مفصلا قال ابن المنير ترجم على الإصلاح والعدل ولم يورد في الحديث إلا العدل لكن لما خاطب

الناس كلهم بالعدل وقد علم ان فيهم الحكام وغيرهم كان عدل الحاكم اذا حكم وعدل غيره اذا اصلح وقال غيره الاصلاح نوع من
العدل فعطف العدل عليه من عطف العام على الخاص **قوله باب** اذا اشار الامام بالصلح فابى من عليه
الحق حكم عليه بالحكم البين اورد فيه قصة الزبير مع غريمه الانصاري الذي خاصمه في سقي النخل وقد تقدم الكلام عليه
مستوفى في كتاب الشرب وقوله فلما احفظه بالحاء المهملة والفاء والظاء المعجمة اي اغضبه وزعم الخطابي ان هذا من قول الزهري
ادرج في الخبر **قوله باب** الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك اي عند المعاوضة وقد قدمت
توجيه ذلك في كتاب الاستقراض ومراده ان المجازفة في الاعتياض عن الدين جائزة وان كانت من جنس حقه واقل وانه لا ينافي
النهي اذ لا مقابلة من الطرفين **قوله** وقال ابن عباس الى اخره وصله ابن ابي شيبة وتقدم شرحه في اول الحوالة وحديث جابر
ياتي الكلام عليه في علامات النبوة ان شاء الله تعالى وقوله فيه وفضل بفتح المعجمة وضبطه عند ابي ذر بكسرها قال سيبويه وهو
نادر وقوله وقال هشام اي ابن عروة عن وهب اي ابن كيسان ورواية هشام هذه تقدمت موصولة في الاستقراض وقوله
وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلاة الظهر اي ان ابن اسحق روى الحديث عن وهب بن كيسان كما رواه هشام بن عروة الا انهما
اختلفا في تعيين الصلاة التي حضرها جابر مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اعلمه بقصته فقال ابن اسحق الظهر وقال هشام العصر
وقال عبيد الله بن عمر المغرب والثلاثة رووه عن وهب بن كيسان عن جابر وكان هذا القدر من الاختلاف لا يقدح في صحة اصل الحديث
لان المقصود منه ما وقع من بركته صلى الله عليه وسلم في التمر وقد حصل توافقهم عليه ولا يترتب على تعيين تلك الصلاة كبير معنى
وقوله ومنتفخة لون اللون ما عدا العجوة وقيل هو الدقل وهو الردي وقيل اللون اللين والنسبة وقيل الاخلاط
من التمر وسيأتي في اللينة في تفسير سورة الحشر وانه اسم النخلة والله اعلم **قوله باب** الصلح بالدين والعين اورد
فيه حديث كعب بن مالك وقصته مع ابن ابي حدرد وقد تقدم قبل ثلاثة ابواب وقال ابن التين ليس فيه ما ترجم له واجيب بان فيه
الصلح فيما يتعلق بالدين وكانه الحق به الصلح فيما يتعلق بالعين بطريق الاولى قال ابن بطال اتفق العلماء على انه ان صالح غريمه
عن دراهم بدراهم اقل منها انه جائز اذا حل الاجل فان لم يحل الاجل لم يجز ان يحط عنه شيئا قبل ان يقبضه مكانه وان صالح
بعد حلول الاجل عن دراهم بدنانير او عن دنانير بدراهم جاز واشترط القبض انتهى **قوله** وقال الليث حدثني يونس وصله
الذهلي في الزهريات ولليث فيه اسناد اخر تقدم قبل ثلاثة ابواب **خاتمة** اشتمل كتاب الصلح من الاحاديث المرفوعة على احد
وثلاثين حديثا المعلق منها اثنا عشر طريقا والبقية موصولة المكرر منه فيه وفيما مضى تسعة عشر حديثا والخالص اثنا عشر
حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابي بكرة في فضل الحسن وحديث عوف والمسور المعلقين وفيه من الاثار عن
الصحابة ومن بعدهم ثلاثة اثار **قوله كتاب** الشروط بسم الله الرحمن الرحيم **باب**
ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة كذا لابي ذر وسقط كتاب الشروط لغيره والشروط جمع شرط بفتح
اوله وسكون الراء وهو ما يستلزم نفيه نفي امر اخر غير السبب والمراد به هنا بيان ما يصح منها مما لا يصح وقوله
في الاسلام اي عند الدخول فيه فيجوز مثلا ان يشترط الكافر انه اذا اسلم لا يكلف بالسفر من بلد الى بلد مثلا ولا
يجوز ان يشترط انه لا يصلي مثلا وقوله والاحكام اي العقود والمعاملات وقوله والمبايعة من عطف الخاص على العام
يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال عقيل عن الزهري واقتصر غيره على رواية الحديث عن المسور بن مخرمة ومروان
ابن الحكم وقد بين رواية عقيل انه عنهما مرسل وهو كذلك لانهما لم يحضرا القصة وعلى هذا فهو من مسند من لم يسم من الصحابة فلم يصب
من اخرجه من اصحاب الاطراف في مسند المسور او مروان لان مروان لا يصح له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحبة واما المسور
فصح سماعه منه لكنه انما قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت هذه القصة قبل ذلك بسنتين **قوله** لما كاتب سهيل بن عمرو
هكذا اختصر هذه القصة من الحديث الطويل وسياتي بعد ابواب بطوله من وجه اخر عن ابن شهاب وياتي الكلام عليه مستوفى هناك
وقوله فامتعضوا بالعين مهملة وضاد معجمة اي انفوا وشق عليهم قال الخليل معض بكسر العين المهملة والضاد المعجمة من الشي
وامتعض توجع منه وقال ابن القطاع شق عليه وانف منه ووقع في الرواية اختلاف في ضبط هذه اللفظة فالجمهور على ما هنا
وللاصيلي والهمداني بظاء مشالة وعند القابسي امعضوا بتشديد الميم وكذا العبدوسي وعند النسفي انغضوا بنون وغين معجمة

وضاد

وضاد معجمة غير مثناة قال عياض وكلها تغييرات حتى وقع عند بعضهم انغضوا بنون وتشديد وبعضهم اغتظوا من الغيظ
وقوله قال عروة فاخبرتني عائشة هو متصل بالاسناد المذكور اولا وسياتي شرحه مستوفى في اواخر النكاح ومضى الكلام
على حديث جرير في اخر كتاب الايمان **قوله باب** اذا باع نخلا قد ابرت زاد ابو ذر عن الكشميهني ولم يشترط الثمر
اي المشتري ذكر فيه حديث ابن عمر وقد تقدم شرحه في كتاب البيوع ولم يذكر جواب الشرط اكتفاء بما في الخبر **قوله باب**
الشروط في البيوع ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة وقد تقدم الكلام عليه في كتاب العتق وانما اطلق الترجمة للمفصل
في اعتباره من الفقهاء **قوله باب** اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز هكذا جزم بهذا الحكم لصحة دليله عنده
وهو مما اختلف فيه وفيما يشبهه كاشتراط سكنى الدار وخدمة العبد فذهب الجمهور الى بطلان البيع لان الشرط المذكور
ينافي مقتضى العقد وقال الاوزاعي وابن شبرمة واحمد واسحق وابو ثور وطائفة يصح البيع ويتنزل الشرط منزلة الاستثناء لان
المشروط اذا كان قدره معلوما صار كما لو باعه بالف الا خمسين درهما مثلا ووافقهم مالك في الزمن اليسير دون الكثير وقيل
حده عندهم ثلاثة ايام وحجتهم حديث الباب وقد رجح البخاري فيه الاشتراط كما سياتي كلامه واجاب عنه الجمهور بان الفاظه اختلفت
فمنهم من ذكر فيه الشرط ومنهم من ذكر فيه ما يدل عليه ومنهم من ذكر ما يدل على انه كان بطريق الهبة وهي واقعة عين يطرقها الاحتمال
وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريرة ففيه بطلان الشرط المخالف لمقتضى العقد كما تقدم بسطه في اخر العتق وصح من حديث
جابر ايضا النهي عن بيع الثنيا اخرجه اصحاب السنن واسناده صحيح وورد النهي عن بيع وشرط واجيب بان الذي ينافي مقصود
البيع ما اذا اشترط مثلا ان لا يستخدمه وفي الدابة ان لا يركبها اما اذا اشترط شيئا معلوما لوقت معلوم فلا باس به واما حديث
النهي عن الثنيا ففي نفس الحديث الا ان تعلم فعلم ان المراد ان النهي انما وقع عما كان مجهولا واما حديث النهي عن بيع وشرط ففي اسناده
مقال وهو قابل للتاويل وسياتي مزيد بسط لذلك في اخر الكتاب على هذا الحديث ان شاء الله تعالى **قوله** سمعت عامرا هو الشعبي
قوله انه كان يسير على جمل له قد اعيى اي تعب وفي رواية ابن نمير عن زكريا عند مسلم انه كان يسير على جمل فاعيى فاراد ان يسيبه اي
يطلقه وليس المراد ان يجعله سائبة لا يركبه احد كما كانوا يفعلون في الجاهلية لانه لا يجوز في الاسلام وفي اول رواية مغيرة
عن الشعبي في الجهاد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي وتحتي ناضح لي قد اعيا فلا يكاد يسير والناضح بنون وضاد معجمة ثم
مهملة هو الجمل الذي يستقى عليه الماء سمي بذلك لنضحه بالماء حال سقيه واختلف الى المتوكل عن جابر ان الجمل كان احمر **قوله** فمر النبي
صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له كذا فيه بالفاء فيهما وكانه عقب الدعاء له بضربه ولمسلم واحمد من هذا الوجه فضربه برجله ودعا
له وفي رواية يونس بن بكير عن زكريا عند الاسماعيلي فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له فمشى مشية ما مشى قبل ذلك مثلها
وفي رواية مغيرة المذكورة فزجره ودعا له وفي رواية عطاء وغيره عن جابر المتقدمة في الوكالة فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت اني على جمل ثفال قال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيه فاعطيته فضربه فزجره
فكان من ذلك المكان من اول القوم وللنسائي من هذا الوجه فازحف فزجره النبي صلى الله عليه وسلم فانتشط حتى كان امام الجيش
وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر المتقدمة في البيوع فتخلف فنزل فحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت فقد رايته اكفه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند احمد من هذا الوجه قلت يا رسول الله ابطا بي جملي هذا قال انخه واناخ رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قال اعطني هذه العصا او اقطع لي عصا من شجرة ففعلت فاخذها فنخسه بها نخسات ثم قال اركب فركبت وللطبراني
من رواية زيد بن اسلم عن جابر فابطا علي حتى ذهب الناس فجعلت ارقبه ويهمني شانه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اجابر
قلت نعم قال ما شانك قلت ابطا علي جملي فنفث فيها اي العصا ثم مج من الماء في نحره ثم ضربه بالعصا فوثب ولابن سعد من
هذا الوجه ونضح ماء في وجهه ودبره وضربه بعصية فانبعث فما كدت امسكه وفي رواية ابي الزبير عن جابر عند مسلم فكنت
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه وله من طريق ابي نضرة عن جابر فنخسه ثم قال اركب بسم الله زاد في رواية مغيرة قال
كيف ترى بعيرك قلت بخير قد اصابته بركتك **قوله** قال بعنيه بوقية قلت لا وفي رواية احمد فكرهت ان ابيعه وفي رواية مغيرة المذكورة
قال اتبيعنيه فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره فقلت نعم وللنسائي من هذا الوجه وكانت لي اليه حاجة شديدة ولاحمد من رواية
نبيح وهو بالنون والموحدة والمهملة مصغر وفي رواية عطاء قال بعنيه قلت بل هو لك يا رسول الله قال بعنيه زاد النسائي من طريق

الى الزهري قال اللهم ارحمه ولابن ماجه من طريق ابي نضرة عن جابر فقال اتبيعني ناضحك هذا والله يغفر لك زاد النسائي من هذا
الوجه وكانت كلمة تقولها العرب افعل كذا والله يغفر لك ولاحمد قال سليمان يعني بعض رواته فلا ادري كم من مرة يعني قال له
والله يغفر لك وللنسائي من طريق ابي الزبير عن جابر استغفر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البعير خمسا وعشرين مرة وفي رواية
وهب بن كيسان عن جابر عند احمد قال بعني جملك هذا يا جابر قلت بل اهبه لك قال لا ولكن بعنيه وفي كل ذلك رد لقول ابن التين
ان قوله لا ليس بمحفوظ في هذه القصة قوله بعنيه بوقية في رواية سالم عن جابر عند احمد فقال بعنيه قلت هو لك قال قد اخذته
بوقية ولابن سعد ولابي عوانة من هذا الوجه فلما اكثر علي قلت ان لرجل علي اوقية من ذهب هو لك بها قال نعم والوقية من الفضة
في عرف ذلك الزمان كانت اربعين درهما وفي عرف الناس بعد ذلك عشرة دراهم وفي عرف اهل مصر اليوم اثنا عشر درهما
وسياتي الاختلاف في قدر الثمن في اخر الكلام على هذا الحديث قوله فاستثنيت حملانه الى اهلي الحملان بضم المهملة الحمل والمفعول
محذوف اي استثنيت حمله اياي وقد رواه الاسمعيلي بلفظ واستثنيت ظهره الى ان نقدم ولاحمد من طريق شريك عن مغيرة اشترى
مني بعيرا على ان يفقرني ظهره سفري ذلك وذكر المصنف الاختلاف في الفاظه على جابر وسياتي بيانه قوله فلما قدمنا زاد مغيرة
عن الشعبي كما مضى في الاستقراض فلما دنونا من المدينة استاذنته فقال تزوجت بكرا ام ثيبا وسياتي الكلام عليه في النكاح ان
شاء الله تعالى وزاد فيه فقدمت المدينة فاخبرت خالي ببيع الجمل فلامني ووقع عند احمد من رواية نبيح المذكورة فاتيت عمتي بالمدينة
فقلت لها الم تري اني بعت ناضحنا فما رايتها اعجبها ذلك وسياتي القول في سبب تسمية خاله في اوايل الهجرة ان شاء الله تعالى وجزم
ابن نقطة بانه جد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن قيس واما عمته فاسمها هند بنت عمرو ويحتمل انهما جميعا لم يعجبهما بيعه لما
من انه لم يكن عنده ناضح غيره وفي رواية وهب بن كيسان في اوايل البيوع واخرجه من هذا الوجه في كتاب الجهاد بلفظ
ثم قال ايت اهلك فتقدمت الناس الى المدينة وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قبلي وقدمت بالغداة فجيت الى المسجد
فوجدته فقال الان قدمت قلت نعم قال فدع الجمل وادخل فصل ركعتين وظاهرهما التناقض لان في احدهما انه تقدم الناس
الى المدينة وفي الاخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم قبله فيحتمل في الجمع بينهما ان يقال لا يلزم من قوله فتقدمت الناس ان يستمر سبقه
لهم لاحتمال ان يكونوا لحقوه بعد ان تقدمهم اما لنزوله لراحة او نوم او غير ذلك ولعله امتثل امره صلى الله عليه وسلم بان لا يدخل
ليلا فبات دون المدينة واستمر النبي صلى الله عليه وسلم الى ان دخلها سحرا ولم يدخلها جابر حتى طلع النهار والعلم عند الله تعالى قوله
اتيته بالجمل في رواية مغيرة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير ولابي المتوكل عن جابر كما سياتي في الجهاد
فدخلت يعني المسجد اليه وعقلت الجمل فقلت هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول جملنا فبعث الي اواق من ذهب ثم
قال استوفيت الثمن قلت نعم قوله ونقدني ثمنه ثم انصرفت في رواية مغيرة الماضية في الاستقراض فاعطاني ثمن الجمل والجمل
وسهمي مع القوم وفي رواية الاتية في الجهاد فاعطاني ثمنه ورده علي وهي كلها بطريق المجاز لان العطية انما وقعت له بواسطة
بلال كما رواه مسلم من هذا الوجه فلما قدمت المدينة قال لبلال اعطه اوقية من ذهب وزده قال فاعطاني وقية وزادني قيراطا
فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ذكر اخذ اهل الشام يوم الحرة وتقدم نحوه في الوكالة للمصنف من
طريق عطاء وغيره عن جابر ولاحمد وابي عوانة من طريق وهب بن كيسان فوالله ما زال ينمي ويزيد عندنا ونرى مكانه من بيتنا حتى اصيب
عند النسائي فقال يا بلال اعطه ثمنه فلما ادبرت دعاني فخفت ان يرده علي فقال هو لك وفي رواية وهب بن كيسان في النكاح فامر بلالا
ان يزن له اوقية فوزن بلال وارجح لي في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع جابرا قلت الان يرد علي الجمل ولم يكن شيء ابغض الي
منه قال خذ جملك ولك ثمنه وهذه الرواية مشكلة مع قوله المتقدم ولم يكن لنا ناضح غيره وقوله وكانت لي اليه حاجة شديدة
ولكني استحييت منه ومع تندمه حاله على بيعه ويمكن الجمع بان ذلك كان في اول الحال وكان الثمن اوفر من قيمته
وعرف انه يمكن ان يشتري به احسن منه ويبقى له بعض الثمن فلذلك صار يكره رده عليه ولاحمد من طريق ابي هبيرة عن جابر فلما
اتيته دفع الي البعير وقال هو لك فمررت برجل من اليهود فاخبرته فجعل يعجب ويقول اشترى منك البعير ودفع اليك الثمن ثم
وهبه لك قلت نعم قوله ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو لك كذا وقع هنا وقد رواه عبد العزيز عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه
بلفظ اتراني انما ماكستك لاخذ جملك خذ جملك ودراهمك هما لك اخرجه ابو نعيم في المستخرج عن الطبراني عنه وكذا اخرجه مسلم

امر هنا اصيب الناس يوم الخندق وفي رواية ابي الزبير عن جابر

علي

من طريق عبد الله بن نمير عن زكريا لكن قال في اخره فهو لك وعليها اقتصر صاحب العمدة ووقع لاحمد عن يحيى القطان عن زكريا بلفظ
قال اظننت حين ماكستك اذهب بجملك خذ جملك وثمنه فهما لك وهذه الرواية وكذلك رواية البخاري توضح ان اللام في قوله
لاخذ للتعليل وبعدها همزة ممدودة ووقع لبعض رواة مسلم كما حكاه عياض لا بصيغة النفي خذ بصيغة الامر ويلزم عليه التكرار
في قوله خذ جملك ماكستك هو من المماكسة اي المناقصة في الثمن واشار بذلك الى ما وقع بينهما من المساومة عند البيع
كما تقدم قال ابن الجوزي هذا من احسن التكرم لان من باع شيا فهو في الغالب محتاج لثمنه فاذا تعوض الثمن بقي في قلبه من المبيع
اسف على فراقه كما قيل وقد تخرج الحاجات يا ام مالك نفايس من رب بهن ضنين فاذا رد عليه المبيع مع ثمنه ذهب اسفه وثبت
فرحه وقضيت حاجته فكيف مع ما انضم الى ذلك من الزيادة في الثمن قوله وقال شعبة عن مغيرة اي ابن مقسم الضبي عن عامر هو الشعبي عن
جابر افقرني ظهره بتقديم الفاء على القاف اي حملني على فقاره والفقار عظام الظهر ورواية شعبة هذه وصلها البيهقي من طريق يحيى
بن كثير عنه قوله وقال اسحق اي ابن ابراهيم عن جرير عن مغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة وهذه الرواية بالموصولة
في الجهاد وهي دالة على الاشتراط بخلاف رواية شعبة عن مغيرة فانها لا تدل عليه وقد رواه ابو عوانة عن مغيرة عند النسائي بلفظ
محتمل قال فيه قال بعنيه ولك ظهره حتى تقدم ووافق زكريا على ذكر الاشتراط فيه سيار عن الشعبي اخرجه ابو عوانة في صحيحه بلفظ
فاشترى مني بعيرا على ان لي ظهره حتى اقدم المدينة قوله وقال عطاء وغيره اي عن جابر لك ظهره الى المدينة تقدم موصولا مطولا
في الوكالة ولفظه قال بعنيه قلت هو لك قال قد اخذته باربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة وليس فيه ايضا دلالة على الاشتراط
قوله وقال ابن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة وصله البيهقي من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر عن ابيه به ووصله الطبراني
من طريق عثمان بن محمد الاخنسي عن محمد بن المنكدر بلفظ فبعته اياه وشرطت ركوبه الى المدينة قوله وقال زيد بن اسلم عن
جابر ولك ظهره حتى ترجع وصله الطبراني والبيهقي من طريق عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه بتمامه قوله وقال ابو الزبير عن جابر
افقرناك ظهره الى المدينة وصله البيهقي من طريق حماد بن زيد عن ايوب عن ابي الزبير ووصله البيهقي من طريق حماد بن زيد عن
ايوب عن ابي الزبير وهو عند مسلم من هذا الوجه بلفظ فبعته منه بخمس اواق قلت على ان لي ظهره الى المدينة قال ولك ظهره
الى المدينة وللنسائي من طريق ابن عيينة عن ايوب قال اخذته بكذا وكذا وقد اعرتك ظهره الى المدينة قوله وقال الاعمش عن
سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر تبلغ به الى اهلك وصله احمد ومسلم وعبد بن حميد وغيرهم من طريق الاعمش وهذا لفظ عبد
بن حميد ولفظ ابن سعد والبيهقي تبلغ عليه الى اهلك ولفظ مسلم فتبلغ عليه الى المدينة ولفظ احمد قد اخذته بوقية اركبه
فاذا قدمت فاتنا به وهي متقاربة قوله قال ابو عبد الله هو المصنف الاشتراط اكثر واصح عندي اي اكثر طرقا واصح
مخرجا واشار بذلك الى ان الرواة اختلفوا على جابر في هذه الواقعة هل وقع الشرط في العقد عند البيع او كان ركوبه
للجمل بعد بيعه اباحة من النبي صلى الله عليه وسلم بعد شرايه على طريق العارية واصرح ما وقع في ذلك رواية النسائي المذكورة لكن
اختلف فيها حماد بن زيد وسفيان بن عيينة وحماد اعرف بحديث ايوب من سفيان والحاصل ان الذين ذكروه بصيغة الاشتراط
اكثر عددا من الذين خالفوهم وهذا وجه من وجوه الترجيح فيكون اصح ويترجح ايضا بان الذين رووه بصيغة الاشتراط معهم
زيادة وهم حفاظ فيكون حجة وليست رواية من لم يذكر الاشتراط منافية لرواية من ذكره لان قوله لك ظهره وافقرناك ظهره
وتبلغ عليه لا يمنع وقوع الاشتراط قبل ذلك وقد رواه عن جابر بمعنى الاشتراط ايضا ابو المتوكل عنه عند احمد ولفظه
فبعني ولك ظهره الى المدينة لكن اخرجه المصنف في الجهاد من طريق اخرى عن ابي المتوكل فلم يتعرض للشرط اثباتا ولا نفيا ورواه
احمد من هذا الوجه بلفظ اتبيعني جملك قلت نعم قال اقدم عليه المدينة ورواه احمد من طريق ابي هبيرة عن جابر بلفظ فاشترى
مني بعيرا فجعل لي ظهره حتى اقدم المدينة ورواه ابن ماجه وغيره من طريق ابي نضرة عن جابر بلفظ فقلت يا رسول الله هو ناضحك
اذا اتيت المدينة ورواه ايضا عن جابر ايضا نبيح العنزي عند احمد فلم يذكر الشرط ولفظه قد اخذته بوقية قال فنزلت الى الارض
فقال ما لك قلت جملك قال اركب فركبت حتى اتيت المدينة ورواه ايضا من طريق وهب بن كيسان عن جابر فلم يذكر الشرط قال فيه
حتى بلغنا وفيه قلت قد رضيت قال نعم قلت فهو لك قال قد اخذته بوقية قال يا جابر هل تزوجت الحديث وما جنح اليه المصنف من
ترجيح رواية الاشتراط هو الجاري على طريقة المحققين من اهل الحديث لانهم لا يتوقفون عن تصحيح المتن اذا وقع فيه الاختلاف

الا اذا تكافأت الروايات وهو شرط الاضطراب الذي يرد به الخبر وهو مفقود هنا مع امكان الترجيح قال ابن دقيق العيد
اذا اختلفت الروايات وكانت الحجة ببعضها دون بعض توقف الاحتجاج بشرط تعادل الروايات اما اذا وقع الترجيح لبعضها
بان يكون رواتها اكثر عددا او اتقن حفظا فيتعين العمل بالراجح اذ الاضعف لا يكون مانعا من العمل بالاقوى والمرجوح
لا يمنع التمسك بالراجح وقد جنح الطحاوي الى تصحيح الاشتراط لكن تاوله بان البيع المذكور لم يكن على الحقيقة لقوله في اخره اتراني
ماكستك الى اخره قال فانه يشعر بان القول المتقدم لم يكن على التبايع حقيقة ورده القرطبي بانه دعوى مجردة وتغيير وتحريف
لا تاويل قال وكيف يصنع قائله في قوله بعته منك باوقية بعد المساومة وقوله قد اخذته وغير ذلك من الالفاظ المنصوصة
في ذلك واحتج بعضهم بان الركوب ان كان من مال المشتري فالبيع فاسد لانه شرط لنفسه ما قد ملكه المشتري وان كان
من ماله ففاسد لان المشتري لم يملك المنافع بعد البيع من جهة البائع وانما ملكها لانها طرأت في ملكه وتعقب بان المنفعة المذكورة
قدرت بقدر من ثمن المبيع ووقع البيع بما عداها ونظيره من باع نخلا قد ابرت واستثنى ثمرها والممتنع انما هو استثناء
شيء مجهول للبائع والمشتري اما لو علماه معا فلا مانع فيحمل ما وقع في هذه القصة على ذلك واغرب ابن حزم فزعم انه يؤخذ من الحديث
ان البيع لم يتم لان البائع بعد عقد البيع مخير قبل التفرق فلما قال في اخره اتراني ماكستك دل على انه كان اختار ترك الاخذ وانما اشترط
لجابر ركوب جمل نفسه فليس فيه حجة لمن اجاز الشرط في البيع ولا يخفى ما في هذا التاويل من التكلف وقال الاسماعيلي قوله ولك
ظهره وعد قام مقام الشرط لان وعده لا خلف فيه وهبته لا رجوع فيها لتنزيه الله تعالى له عن دناءة الاخلاق فلذلك ساغ لبعض
الرواة ان يعبر عنه بالشرط ولا يلزم ان يجوز ذلك في حق غيره وحاصله ان الشرط لم يقع في نفس العقد وانما وقع سابقا او
لاحقا فتبرع بمنفعته اولا كما تبرع برقبته اخرا ووقع في كلام القاضي ابي الطيب الطبري من الشافعية ان في بعض طرق
هذا الخبر فلما نقدني الثمن شرطت حملاني الى المدينة واستدل بها على ان الشرط تاخر عن العقد لكن لم اقف على الرواية المذكورة
وان ثبتت فيتعين تاويلها على ان معنى نقدني الثمن اي قرره لي واتفقنا على تعيينه لان الروايات الصحيحة صريحة
في ان قبضه الثمن انما كان بالمدينة وكذلك يتعين تاويل رواية الطحاوي ابيعني جملك هذا اذا قدمنا المدينة بدينار الحديث فالمعنى
ابيعنيه بدينار اوفيكه اذا قدمنا المدينة وقال المهلب ينبغي تاويل ما وقع في بعض الروايات من ذكر الشرط على انه شرط تفضل
لا شرط في اصل البيع ليوافق رواية من روى فافقرناك ظهره واعرتك ظهره وغير ذلك مما تقدم قال ويؤيده ايضا قوله في اخره
هو لك قال لا بل بعنيه فلم يقبل منه الا بثمن رفقا به وسبق الاسماعيلي الى نحو هذا وزعم ان النكتة في ذكر البيع انه صلى الله عليه وسلم
اراد ان يبر جابرا على وجه لا يحصل لغيره طمع في مثله فبايعه في جمله على اسم البيع ليتوفر عليه بره ويبقى الجمل قائما على ملكه
فيكون ذلك اهنأ لمعروفه قال وعلى هذا المعنى امره بلالا ان يزيده على الثمن زيادة مبهمة في الظاهر فانه قصد بذلك
زيادة الاحسان اليه من غير ان يحصل لغيره تاميل في نظير ذلك وتعقب بانه لو كان المعنى ما ذكره لكان الحال باقيا في
التاميل المذكور عند رده عليه الجمل والثمن معا واجيب بان حالة السفر غالبا تقتضي قلة الشيء بخلاف حالة الحضر
فلا مبالاة عند التوسعة من طمع الامل واقوى هذه الاوجه في نظري ما تقدم نقله عن الاسماعيلي من انه وعد حل محل الشرط
وابدى السهيلي في قصة جابر مناسبة لطيفة غير ما ذكره الاسماعيلي ملخصها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اخبر جابرا
بعد قتل ابيه باحد ان الله احياه وقال ما تشتهي فازيدك اكد النبي صلى الله عليه وسلم الخبر بما يشبهه فاشترى منه الجمل
وهو مطيته بثمن معلوم ثم وفر عليه الجمل والثمن وزاده على الثمن كما اشترى الله من المؤمنين انفسهم بثمن هو الجنة
ثم رد عليهم انفسهم وزادهم كما قال تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة قوله وقال عبيد الله اي ابن عمر العمري وابن اسحق
عن وهب اي ابن كيسان عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم باوقية وطريق ابن اسحق وصلها احمد
وابو يعلى والبزار مطولة وفيها قال قد اخذته بدرهم قلت اذا تغبنني يا رسول الله قال فبدرهمين قلت لا فلم يزل يرفع
لي حتى بلغ اوقية الحديث ورواية عبيد الله وصلها المؤلف في البيوع ولفظه قال اتبيع جملك قلت نعم فاشتراه مني باوقية
قوله تابعه زيد بن اسلم عن جابر اي في ذكر الاوقية وقد تقدم انه موصول عند البيهقي قوله وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن
جابر اخذته باربعة دنانير تقدم انه موصول عند المصنف في الوكالة وقوله وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة

البائع بعد عقده

ان القصة جرت كلها على وجه التفضل والرفق بجابر ولو ... صح

هو

هو من كلام المصنف قصد به الجمع بين الروايتين وهو كما قال بناء على ان المراد بالاوقية اي من الفضة وهي اربعون درهما وقوله
الدينار مبتدأ وقوله بعشرة خبره اي دينار ذهب بعشرة دراهم فضة ونسب شيخنا ابن الملقن هذا الكلام الى رواية عطاء
ولم ار ذلك في شيء من الطرق لا في البخاري ولا في غيره وانما هو من كلام البخاري قوله ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي
عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر ابن المنكدر معطوف على مغيرة واراد ان هؤلاء الثلاثة لم يعينوا الثمن في روايتهم
فاما رواية مغيرة فتقدمت موصولة في الاستقراض وتاتي موصولة في الجهاد وليس فيها ذكر الثمن وكذا اخرجه مسلم
والنسائي وغيرهما وكذلك لم يعين سيار عن الشعبي في روايته الثمن اخرجه ابو عوانة من طريقه ورواه احمد من طريق سيار
فقال عن ابي هبيرة عن جابر ولم يعين الثمن في روايته ايضا واما رواية ابن المنكدر فوصلها الطبري وليس فيه التعيين ايضا
واما ابو الزبير فوصله النسائي ولم يعين الثمن لكن اخرجه مسلم فعين الثمن ولفظه فبعته منه بخمس اواق قلت على ان لي ظهره
الى المدينة وكذلك اخرجه ابن سعد ورويناه في فوائد تمام من طريق سلمة بن كهيل عن ابي الزبير فقال فيه اخذته منك باربعين
درهما قوله وقال الاعمش عن سالم اي ابن ابي الجعد عن جابر اوقية ذهب وصله احمد ومسلم وغيرهما هكذا وفي رواية صحيحة لاحمد قد
اخذته بوقية ولم يصفها لكن من وصفها حافظ فزيادته مقبولة قوله وقال ابو اسحق عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بمائتي درهم
وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه قال باربع اواق اما رواية ابي اسحق فلم اقف
على من وصلها ولم يختلف نسخ البخاري انه قال فيها بمائتي درهم ووقع للنووي ان في بعض روايات البخاري ثمانمائة درهم وليس
ذلك فيه اصلا ولعله اراد هذه الرواية فتصحفت واما رواية داود بن قيس فجزم فيها بان القصة وشك في مقدار الثمن فاما
جزمه بان القصة وقعت في طريق تبوك فوافقه على ذلك علي بن زيد بن جدعان عن ابي المتوكل عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر بجابر في غزوة تبوك فذكر الحديث وقد اخرجه المصنف من وجه اخر عن ابي المتوكل فقال في بعض اسفاره ولم يعينه وكذا
ابهمه اكثر الرواة عن جابر ومنهم من قال كنت في غزوة ومنهم من قال في سفر وفي رواية ابي المتوكل في الجهاد لا ادري غزوة او عمرة
ويؤيد كونه كان في غزوة قوله في اخر رواية ابي عوانة عن مغيرة فاعطاني الجمل وثمنه وسهمي مع القوم لكن جزم ابن اسحق عن وهب
بن كيسان في روايته المشار اليها قبل بان ذلك كان في غزوة ذات الرقاع من نخل وكذلك اخرجه الواقدي من طريق عطية
بن عبد الله بن انيس وهي الراجحة في نظري لان اهل المغازي اضبط لذلك من غيرهم وايضا فقد وقع في رواية الطحاوي ان ذلك وقع في
رجوعهم من طريق مكة الى المدينة وليست طريق تبوك ملاقية لطريق مكة بخلاف طريق غزوة ذات الرقاع وايضا فان في كثير من
طرقه انه صلى الله عليه وسلم ساله في تلك القصة هل تزوجت قال نعم قال اتزوجت بكرا ام ثيبا الحديث وفيه اعتذاره بتزوجه الثيب
بان اباه استشهد باحد وترك اخواته فتزوج ثيبا لتمشطهن وتقوم عليهن فاشعر بان ذلك كان بالقرب من وفاة ابيه فيكون
وقوع القصة في ذات الرقاع اظهر من وقوعها في تبوك لان ذات الرقاع كانت بعد احد بسنة واحدة على الصحيح وتبوك كانت
بعدها بسبع سنين والله اعلم لا جرم جزم البيهقي في الدلائل بما قال ابن اسحق قوله وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين دينارا
وصله ابن ماجه من طريق الجريري عنه بلفظ فما زال يزيدني دينارا دينارا حتى بلغ عشرين دينارا واخرجه مسلم والنسائي من طريق ابي نضرة
فابهم الثمن قوله وقول الشعبي بوقية اكثر اي موافقة لغيره من الاقوال والحاصل من الروايات اوقية وهي رواية الاكثر واربعة
دنانير وهي لا تخالفها كما تقدم واوقية ذهب واربع اواق وخمس اواق ومائتا درهم وعشرون دينارا هذا ما ذكره المصنف ووقع
عند احمد والبزار من رواية علي بن زيد عن ابي المتوكل ثلاثة عشر دينارا وقد جمع عياض وغيره بين هذه الروايات فقال سبب
الاختلاف انهم رووا بالمعنى والمراد اوقية الذهب والاربع اواق والخمس بقدر ثمن الاوقية الذهب والاربعة دنانير مع العشرين
دينارا محمولة على اختلاف الوزن والعدد وكذلك رواية الاربعين درهما مع المائتي درهم قال وكان الاخبار بالفضة عما وقع عليه العقد
وبالذهب عما حصل به الوفاء او بالعكس انتهى ملخصا وقال الداودي المراد اوقية ذهب ويحمل عليها قول من اطلق ومن قال خمس اواق
او اربع اواق اراد من فضة وقيمتها يومئذ اوقية ذهب قال ويحتمل ان يكون سبب الاختلاف ما وقع من الزيادة على الاوقية
ولا يخفى ما فيه من التعسف قال القرطبي اختلفوا في ثمن الجمل اختلافا لا يقبل التلفيق وتكلف ذلك بعيد عن التحقيق وهو مبني
على امر لم يصح نقله ولا استقام ضبطه مع انه لا يتعلق بتحقيق ذلك حكم وانما تحصل من مجموع الروايات انه باعه البعير بثمن معلوم

وبينهما وزاده عند الوفاء زيادة معلومة ولا يضر عدم العلم بتحقيقه قال الاسمعيلي ليس اختلافهم في قدر الثمن بضائر
لان الغرض الذي سيق الحديث لاجله بيان كرمه صلى الله عليه وسلم وتواضعه وحنوه على اصحابه وبركة دعائه وغير ذلك ولا
يلزم من وهم بعضهم في قدر الثمن توهين لاصل الحديث قلت وما جنح اليه البخاري من الترجيح اتقن وبالرجوع
الى التحقيق اسعد فليعتمد ذلك وبالله التوفيق وفي الحديث جواز المساومة لمن يعرض سلعته للبيع والمماكسة في البيع قبل
استقرار العقد وابتداء المشتري بذكر الثمن وان القبض ليس شرطا في صحة البيع وان اجابة الكبير بقول لا جائز في الامر الجائز
والتحدث بالعمل الصالح للاتيان بالقصة على وجهها لا على وجه تزكية النفس وارادة الفخر وفيه تفقد الامام والكبير
لاصحابه وسؤاله عما نزل بهم واعانتهم بما تيسر من حال او مال او دعاء وتواضعه صلى الله عليه وسلم وفيه جواز ضرب الدابة للسير وان
كانت غير مكلفة ومحله ما اذا لم يتحقق ان ذلك منها من طالب واعيا وفيه توقير التابع لرئيسه وفيه الوكالة في وفاء الديون
والوزن على المشتري والشركة بالتسمية وفيه رد العطية قبل القبض لقول جابر هو لك قال لا بل بعنيه وفيه جواز ادخال الدابة
والامتعة الى رحاب المسجد وحواليه واستدل به على طهارة ابوال الابل ولا حجة فيه وفيه المحافظة على ما يتبرك به لقول جابر
لا تفارقني الزيادة وفيه جواز الزيادة في الثمن عند الاداء والرجحان في الوزن لكن برضى المالك وهي هبة مستأنفة حتى لو
ردت السلعة بعيب مثلا لم يجب ردها او هي تابعة للثمن حتى ترد فيه احتمال وفيه فضيلة لجابر حيث ترك حظ نفسه
وامتثل امر النبي صلى الله عليه وسلم له ببيع جمله مع احتياجه اليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم وجواز اضافة الشيء الى من
كان مالكه قبل باعتبار ما كان واستدل به على صحة البيع بغير تصريح بايجاب ولا قبول لقوله فيه قال بعنيه باوقية فبعته
ولم يذكر صيغة ولا حجة فيه لان عدم الذكر لا يستلزم عدم الوقوع وقد وقع في رواية عطاء الماضية في الوكالة قال بعنيه قال
قد اخذته باربعة دنانير فهذا فيه القبول والايجاب فيه وفي رواية جرير الاتية في الجهاد قال بل بعنيه قلت لرجل علي اوقية ذهب
فهو لك بها قال قد اخذته ففيه الايجاب والقبول معا واتم منه رواية ابن اسحق عن وهب بن كيسان عند احمد قلت قد رضيت
قال نعم قال فهو لك بكذا قال قد اخذته فيستدل بها على الاكتفاء في صيغ العقود بالكنايات **تكميل** آل امر جمل جابر هذا لما
تقدم من بركة النبي صلى الله عليه وسلم الى مآل حسن قرأت في ترجمة جابر من تاريخ ابن عساكر بسنده الى ابي الزبير عن جابر قال اقام
الجمل عندي زمان النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فعجز فاتيت به عمر فعرف قصته فقال اجعله في ابل الصدقة وفي اطيب المراعي ففعل
به ذلك الى ان مات **قوله باب** الشروط في المعاملة اي من مزارعة وغيرها ذكر فيه حديثين احدهما حديث
ابي هريرة في توافق المهاجرين ان يكفوا الانصار المؤنة والعمل ويشركوهم في الثمرة وهي مزارعة وقد تقدم الكلام عليه في فضل المنيحة
من اواخر الهبة والشرط المذكور لفظي اعتبره الشارع فصار شرعيا لانه تقرره ان يكفونا نقسم بينكم ثانيهما حديث
ابن عمر في قصة مزارعة اهل خيبر ذكره مختصرا وقد تقدم الكلام عليه في المزارعة **قوله باب** الشروط في المهر
عند عقدة النكاح اي بضم العين المهملة من عقده والمراد وقت العقد **قوله** وقال عمر اي ابن الخطاب ان مقاطع الحقوق الى اخره
وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور من طريق اسمعيل بن عبيد الله بن ابي المهاجر عن عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون
النون عنه وسيأتي سياقه في النكاح وكذلك حديث المسور المعلق وحديث عقبة بن عامر الموصول مع الكلام على جميع ذلك ان
شاء الله تعالى **قوله باب** الشروط في المزارعة هذه الترجمة اخص من الماضية قبل باب ثم ذكر فيه حديث رافع بن
خديج مختصرا وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في المزارعة **قوله باب** ما لا يجوز من الشروط في النكاح ذكر فيه حديث
ابي هريرة وفيه ولا يخطبن على خطبة اخيه وسيأتي الكلام عليه في كتاب النكاح وتقدم ما يتعلق به من البيوع في مكانه وقوله
طلاق اختها اي بالنسبة الى كونهما يصيران ضرتين او المراد اخوة الاسلام لانها الغالب **قوله باب** الشروط
التي لا تحل في الحدود ذكر فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد ترجم له في الصلح اذا اصطلحوا على جور
فهو مردود ويستفاد من الحديثين ان كل شرط وقع في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود وسيأتي الكلام عليه
في الحدود ان شاء الله تعالى **قوله باب** ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق ذكر فيه حديث عائشة
في قصة بريرة وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في اواخر العتق **قوله باب** الشروط في الطلاق اي تعليق الطلاق **قوله**

وقال

وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدا اي بهمزة او اخر فهو احق بشرطه وصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وابن المسيب
في الرجل يقول لامرأته انت طالق وعبده حر ان لم يفعل كذا فقدم الطلاق والعتق قال لا اذا فعل الذي قال فليس عليه طلاق ولا
عتق وعن ابن جريج عن عطاء مثله وزاد قلت له فان ناسا يقولون هي طالق حين بدا بالطلاق قال لا هو احق بشرطه وروى
ابن ابي شيبة من وجه اخر عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن في الرجل يحلف بالطلاق فيبدا به قالا له ثنياه اذا وصله
بكلامه واشار قتادة بذلك الى قول شريح وابراهيم النخعي اذا بدا بالطلاق قبل يمينه وقع الطلاق بخلاف ما اذا اخره وقد
خالفهما الجمهور في ذلك **قوله** عن ابي حازم هو سلمان الاشجعي وقد تقدم الكلام على حديث ابي هريرة هذا في البيوع مفرقا والغرض
منه قوله ولا تشترط المرأة طلاق اختها لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو
لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى قاله ابن بطال وسيأتي الكلام على ما يتعلق منه بالطلاق في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى **قوله** تابعه معاذ
بن ابي معاذ العنبري وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث والمعنى انهما تابعا محمد بن عرعرة في تصريحه برفع الحديث الى النبي صلى الله عليه
وسلم واسناد النهي اليه صريحا **قوله** وقال غندر وعبد الرحمن بن مهدي نهي يعني انهما ذكراه بضم النون وكسر الهاء **قوله**
وقال ادم وابن ابي اياس يعني عن شعبة نهينا اي ولم يسم فاعل النهي ايضا **قوله** وقال النضر اي ابن شميل وحجاج ابن
منهال يعني عن شعبة ايضا نهى اي بفتح النون والهاء ولم يسميا فاعل النهي ايضا وهذه الروايات قد وقعت لنا موصولة
فاما رواية معاذ فوصلها مسلم ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي الحديث واما رواية عبد الصمد فوصلها مسلم ايضا وفي
فيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث معاذ وكذلك اخرجه النسائي من طريق حجاج بن محمد وابو عوانة من طريق يحيى بن ابي بكير
وابي داود الطيالسي كلهم عن شعبة لكن شك ابو داود هل هو نهى او نهي واما رواية غندر فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا
ابو بكر بن نافع قال حدثنا غندر وقال في روايته نهي كما علقه البخاري وكذلك اخرجه مسلم من طريق وهب بن جرير وابو عوانة من طريق
ابي النضر كلاهما عن شعبة واما رواية عبد الرحمن بن مهدي فوصلها … واما رواية ادم فرويناها في نسخته ورواية
ابراهيم بن ديزيل عنه واما رواية النضر بن شميل فوصلها اسحق بن راهويه في مسنده عنه واما رواية حجاج بن منهال فوصلها البيهقي
من طريق اسمعيل القاضي عنه ووقع لنا برواية حفص بن عمر عن شعبة واخرجه ابو عوانة من طريق يزيد بن ابي انيسة عن عدي بن ثابت فقال
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشك وقوله في هذا المتن وان يبتاع المهاجر للاعرابي المراد بالمهاجر الحضري واطلق عليه ذلك على
عرف ذلك الزمان والمعنى ان الاعرابي اذا جاء الى السوق ليبتاع شيئا لا يتوكل له الحاضر لئلا يحرم اهل السوق نفعا ورفقا وانما له
ان ينصحه ويشير عليه ويحتمل ان يكون المراد بقوله ان يبتاع ان يبيع فيوافق الرواية الماضية **قوله باب** الشروط مع
الناس بالقول ذكر فيه طرفا من حديث ابن عباس عن ابي بن كعب في قصة موسى والخضر والمراد منه قوله كانت الاولى نسيانا والوسطى
شرطا والثالثة عمدا واشار بالشرط الى قوله ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني والتزام موسى بذلك ولم يكتبا ذلك ولم يشهدا
احدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى ما دل عليه الشرط فان الخضر قال لموسى لما اخلف الشرط هذا فراق بيني وبينك ولم ينكر عليه موسى عليهما
السلام ذلك **قوله باب** الشروط في الولاء ذكر فيه طرفا من حديث عائشة في قصة بريرة وقد تقدم الكلام عليه مستوفى
في اخر كتاب العتق **قوله باب** اذا اشترط في المزارعة اذا شئت اخرجتك كذا ذكر هذه الترجمة مختصرة وترجم لحديث
الباب في المزارعة باوضح من هذا فقال اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على تراضيهما واخرج هناك حديث
ابن عمر في قصة يهود خيبر بلفظ نقركم على ذلك ما شئنا واورده هنا بلفظ نقركم ما اقركم الله فاحال في كل ترجمة على لفظ المتن الذي
في الاخرى وسيأتي في رواية اخرى الرواية تبين مراد البخاري وان المراد بقوله ما اقركم الله ما قدر الله انا نترككم فيها فاذا شئنا اخرجناكم
تبين ان الله قدر اخراجكم والله اعلم وقد تقدم في المزارعة توجيه الاستدلال به على جواز المخابرة وفيه جواز الخيار في المساقاة
للمالك لا الى امد واجاب من لم يجزه باحتمال ان المدة كانت مذكورة ولم ينقل او لم يذكر بل كان عقد كل سنة بكذا او ان اهل
خيبر صاروا عبيد المسلمين ومعاملة السيد لعبده لا يشترط فيها ما يشترط في الاجنبي والله اعلم **قوله** حدثنا ابو احمد مرار بن حمويه
وهو بفتح الميم وتشديد الراء وابوه بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم قال ابن الصلاح اهل الحديث يقولونها بضم الميم وسكون الراء
وفتح التحتانية وغيرهم بفتح الميم والواو وسكون التحتانية واخرها هاء عند الجميع ومنهم من يقولها بالمثناة الفوقانية

رواه ايضا عن شعبه كابيها الفاعل

[illegible] الاصل

بدل الفا فقد غلط قلت لكن وقع في شعر ابن دريد ما يدل على تجويز ذلك وهو قوله ان كان يعطو به من نسل ثقة مشهود
وليس له في البخاري غير هذا الحديث وكذا شيخه وهو من فوقه مدنيون وقال الحاكم اهل بخارا يزعمون انه ابو احمد محمد بن يوسف
البيكندي ويحتمل ان يكون المراد ابو احمد محمد بن عبد الوهاب الفرا فان ابا عمرو المستملي رواه عنه عن ابي غسان انتهى والمعتمد في ذلك
ما وقع عند ابن السكن ومن وافقه وجزم ابو نعيم بانه مرار المذكور وقال لم يسمه البخاري والحديث حدثناه ثم اخرجه من طريق موسى
بن هرون عن مرار قلت وكذلك اخرجه الدارقطني في الغرائب من طريقه ورواه ابن وهب عن مالك بغير اسناد اخرجه
عمر بن شبة في اخبار المدينة قوله حدثنا محمد بن يحيى اي ابن علي الكناني قوله فدع بفتح الفا والمهملتين الفدع بفتحتين زوال
المفصل فدعت يداه اذا ازيلتا من مفاصلهما وقال الخليل الفدع عوج في المفاصل وفي خلق الانسان لثابت اذا زاغت القدم
من اصلها من الكعب وطرف الساق فهو الفدع وقال الاصمعي هو زيغ الكف بينها وبين الساعد وفي الرجل بينها وبين الساق هذا
الذي في جميع الروايات وعليه شرح الخطابي وهو الواقع في هذه القصة ووقع في رواية ابن السكن بالغين المعجمة اي فسدخ وجزم
به الكرماني وهو وهم لان الفدغ بالمعجمة كسر الشي المجوف كما قاله الجوهري ولم يقع ذلك لابن عمر في هذه القصة قوله
تعدي عليه من الليل قال الخطابي كان اليهود سحروا عبد الله بن عمر فالتوت يداه ورجلاه كذا قال ويحتمل ان يكونوا ضربوه ويؤيده
تقييده بالليل في هذه الرواية ووقع في رواية حماد بن سلمة التي علقها المصنف اسنادها اخر الباب فلما كان زمان عمر غشوا المسلمين
والقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه الحديث قوله تهمتنا بضم المثناه وفتح الهاء ويجوز اسكانها اي الذين نتهمهم بذلك
قوله وقد رايت اجلاءهم فلما اجمع اي عزم وقال ابو الهيثم اجمع على كذا اي جمع امره جميعا بعد ان كان متفرقا وهذا لا يقتضي حصر
السبب في اجلاء عمر اياهم وقد وقع لي فيه سببان اخران احدهما رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة قال ما زال عمر حتى
وجد الثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع بجزيرة العرب دينان فقال من كان له من اهل الكتاب عهد فليات
به انفذه له والا فاني مجليكم فاجلاهم اخرجه ابن ابي شيبة وغيره ثانيهما رواه عمر بن شبة في اخبار المدينة من طريق عثمان
بن محمد الاخنسي قال لما كثر العيال اي الخدم في ايدي المسلمين وقووا على العمل في الارض اجلاهم عمر ويحتمل ان يكون كل من هذه الاشيا
جزء علة في اخراجهم والاجلا الاخراج عن المال والوطن على وجه الازعاج والكراهة قوله احد بني ابي الحقيق بمهملة وقافين مصغر
وهو راس يهود خيبر ولم اقف على اسمه ووقع في رواية البرقاني فقال رئيسهم لا تخرجنا وابن ابي الحقيق الاخر هو الذي كان زوج
صفية بنت حيي ام المومنين فقتل بخيبر وبقي اخوه الى هذه الغاية قوله تعدو بك قلوصك بفتح القاف وبالصاد المهملة الناقة
الصابرة على السير وقيل الشابة وقيل اول ما يركب من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم واشار صلى الله عليه وسلم الى
اخراجهم من خيبر وكان ذلك من اخباره بالمغيبات قبل وقوعها قوله كان ذلك في رواية الكشميهني كانت هذه قوله هزيلة تصغير
الهزل وهو ضد الجد قوله مالا تمييز للتمييز وعطف الابل عليه وكذلك العروض من عطف الخاص على العام او المراد بالمال النقد
خاصة والعروض ما عدا النقد وقيل ما لا يدخله الكيل ولا يكون حيوانا ولا عقارا قوله رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله بالتصغير
هو العمري قوله احسبه عن نافع اي ان حمادا شك في وصله وصرح بذلك ابو يعلى في روايته الاتية وزعم الكرماني ان في قوله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قرينة تدل على ان حمادا اقتصر في روايته على ما نسب الى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة من قول او فعل
دون ما نسب الى عمر قلت وليس كما قال وانما المراد انه اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع في نفس الامر فقد رويناه
في مسند ابي يعلى وفوائد البغوي كلاهما عن عبد الاعلى بن حماد عن حماد بن سلمة ولفظه قال عمر من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى
نقسمها فقال رئيسهم لا تخرجنا ودعنا كما اقرنا رسول الله وابو بكر فقال له عمر اتراه سقط علي قول رسول الله كيف بك اذا رقصت
بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما وقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية قال البغوي هكذا رواه غير
واحد عن حماد ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شك قلت وكذا رويناه في مسند عمر للنجاد من طريق هدبة بن خالد
عن حماد بغير شك وفيه وقوله رقصت بك اي اسرعت في السير وقوله نحو الشام تقدم في المزارعة ان عمر اجلاهم الى تيما
واريحا تنبيه وقع للحميدي نسبة رواية حماد بن سلمة مطولة جدا للبخاري وكانه نقل السياق من مستخرج البرقاني
كعادته وذهل عن عزوه اليه وقد نبه الاسماعيلي على ان حمادا كان يطوله تارة ويرويه تارة اخرى مختصرا وقد اشرت الى بعض ما في

روايته فقال له المهلب في القصة دليل على ان العداوة توضح المطالبة بالجناية كما طالب عمر اليهود بفدع ابنه ورجح ذلك بان
ليس لنا عدو غيرهم فعلق المطالبة بشاهد العداوة وانما لم يطلب القصاص لانه فدع وهو نائم فلم يعرف اشخاصهم وفيه ان
افعال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله محمولة على الحقيقة حتى يقوم دليل المجاز قوله باب الشروط في الجهاد والمصالحة
مع اهل الحرب وكتابة الشروط كذا للاكثر زاد المستملي مع الناس بالقول وهي زيادة مستغنى عنها لانها تقدمت في ترجمة مستقلة
الا ان يحمل الاولى على الاشتراط بالقول خاصة وهذه على الاشتراط بالقول والفعل معا قوله عن المسور بن مخرمة ومروان
اي ابن الحكم قالا خرج هذه الرواية بالنسبة الى مروان مرسلة لانه لا صحبة له واما المسور فهي بالنسبة اليه ايضا مرسلة لانه
لم يحضر القصة وقد تقدم في اول الشروط من طريق اخرى عن الزهري عن عروة انه سمع المسور ومروان يخبران عن اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بعض هذا الحديث وقد سمع المسور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة
كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وام سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم ووقع في نفس هذا الحديث شي يدل على انه عن عمر كما سيأتي التنبيه
عليه في مكانه وقد روى ابو الاسود عن عروة هذه القصة فلم يذكر المسور ولا مروان لكن ارسلها وهي كذلك في مغازي عروة
ابن الزبير اخرجها ابن عائذ في المغازي له بطولها واخرجها الحاكم في الاكليل من طريق ابي الاسود ايضا عن عروة مقطعة قوله
زمن الحديبية تقدم ضبط الحديبية في الحج وهي بير سمي المكان بها وقيل شجرة حدبا صغرت وسمي المكان بها قال المحب الطبري الحديبية
قرية قريبة من مكة اكثرها في الحرم ووقع في رواية ابن اسحق في المغازي عن الزهري خرج عام الحديبية يريد زيارة البيت لا
يريد قتالا ووقع عند ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم خرج يوم الاثنين لهلال ذي القعدة زاد سفيان عن الزهري في الرواية الاتية
في المغازي وكذا في رواية احمد عن عبد الرزاق في بضع عشرة مائة فلما اتى ذا الحليفة قلد الهدي واشعره واحرم منها بعمرة وبعث
عينا له من خزاعة وروى عبد العزيز الامامي عن الزهري في هذا الحديث عند ابن ابي شيبة خرج صلى الله عليه وسلم في الف وثمانمائة
وبعث عينا له من خزاعة يدعى ناجية يأتيه بخبر قريش كذا سماه ابن اسحق وغيره واما الذي بعثه عينا بخبر قريش فاسمه بشر
بن سفيان كذا سماه ابن اسحق وهو بضم الموحدة وسكون المهملة على الصحيح وسنذكر الخلاف في عدد اهل الحديبية في المغازي
ان شاء الله تعالى قوله حتى اذا كانوا ببعض الطريق اختصر المصنف صدر هذا الحديث الطويل مع انه لم يسقه بطوله الا في هذا الموضع
وبقيته عنده في المغازي من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري قال وبقيته عن معمر عن الزهري وسار النبي صلى الله عليه وسلم
حتى كانوا بغدير الاشطاط اتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا وقد جمعوا لك الاحابيش وهم مقاتلوك وصادوك
عن البيت ومانعوك فقال اشيروا ايها الناس اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هولاء الذين يريدون ان يصدونا عن
البيت فان يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عينا من المشركين والا تركناهم محروبين قال ابو بكر يا رسول الله خرجت عامدا
لهذا البيت لا تريد قتل احد ولا حرب احد فتوجه له فمن صدنا عنه قاتلناه قال امضوا على اسم الله الى هنا ساق البخاري
في المغازي من هذا الوجه وزاد احمد عن عبد الرزاق وساق ابن حبان من طريقه قال معمر قال الزهري وكان ابو هريرة
يقول ما رايت احدا كان اكثر مشاورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وهذا القدر حذفه البخاري لارساله لان
الزهري لم يسمع من ابي هريرة وفي رواية احمد المذكورة حتى اذا كانوا بغدير الاشطاط قريبا من عسفان انتهى وغدير بفتح العين
المعجمة والاشطاط بشين معجمة وطائين مهملتين جمع شط وهو جانب الوادي كذا جزم به صاحب المشارق ووقع في بعض نسخ
ابي ذر بالظا المعجمة فيهما وفي رواية احمد ايضا اترون ان نميل الى ذراري هولاء الذين اعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا
موتورين محروبين وان يحيوا تكن عنقا قطعها الله ونحوه لابن اسحق في روايته في المغازي عن الزهري والمراد انه صلى
الله عليه وسلم استشار اصحابه هل يخالف الذين نصروا قريشا الى مواضعهم فيسبي اهلهم فان جاءوا الى نصرهم اشتغلوا
بهم وانفرد هو واصحابه بقريش وذلك المراد بقوله تكن عنقا قطعها الله فاشار عليه ابو بكر الصديق بترك القتال والاستمرار
على ما خرج له من العمرة حتى يكون بدء القتال منهم فرجع الى رايه وزاد احمد في روايته فقال ابو بكر الله ورسوله اعلم يا نبي
الله انما جئنا معتمرين والاحابيش بالحا المهملة والموحدة واخره معجمة واحدها احبوش بضمتين وهم بنو الهون
بن خزيمة بن مدركة وبنو الحرث بن عبد مناة بن كنانة وبنو المصطلق من خزاعة كانوا تحالفوا مع قريش قيل تحت جبل

ناجية والمعروف ان ناجية اسم الذي بعث معه الهدي كما جزم به م

لما راى الحبشي استقل مكة وقيل سموا بذلك لتحبشهم اي تجمعهم والتحبش التجمع والحباشة الجماعة وروى الفاكهي من طريق
عبد العزيز بن ابي ثابت ان ابتداء حلفهم مع قريش كان على يد قصي بن كلاب واتفق الرواة على قوله وان ياتونا من الاتيان الا
ابن السكن فعنده فان ياتونا بموحدة ثم مثناة مشددة والاول اولى ويؤيده رواية احمد بلفظ المجي ووقع عند ابن سعد وبلغ
المشركين خروجه فاجمع رايهم على صده عن مكة وعسكروا ببلدح بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة ثم حاء مهملة موضع
خارج مكة **قوله** قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم طليعة لقريش في رواية الاوزاعي فقال له عيينة هذا خالد
بن الوليد بالغميم والغميم بفتح المعجمة وحكى عياض فيها التصغير قال المحب الطبري يظهر ان المراد كراع الغميم وهو موضع
بين مكة والمدينة انتهى وسياق الحديث ظاهر في انه كان قريبا من الحديبية فهو غير كراع الغميم الذي وقع ذكره في الصيام وهو
الذي بين مكة والمدينة واما الغميم هذا فقال ابن حبيب هو قريب من مكان بين رابغ والجحفة وقد وقع في شعر جرير والشماخ
بصيغة التصغير والله اعلم وبين ابن سعد ان خالدا كان في مائتي فارس فيهم عكرمة بن ابي جهل والطليعة مقدمة الجيش
قوله فخذوا ذات اليمين اي الطريق التي فيها خالد واصحابه **قوله** حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا القترة
بفتح القاف والمثناة الغبار الاسود **قوله** وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية في رواية ابن اسحق فقال النبي
صلى الله عليه وسلم من يخرجنا على طريق غير طريقهم التي هم بها قال فحدثني عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان رجلا من اسلم قال انا يا رسول
الله فسلك بهم طريقا وعرا فاخرجوا منه بعد ان شق عليهم وافضوا الى ارض سهلة قال استغفروا الله ففعلوا فقال والذي
نفسي بيده انها للحطة التي عرضت على بني اسرائيل فامتنعوا قال ابن اسحق عن الزهري في حديثه فقال اسلكوا ذات اليمين بين ظهري
الحمض في طريق يخرجه على ثنية المرار مهبط الحديبية انتهى وثنية المرار بكسر الميم وتخفيف الراء هي طريق في الجبل تشرف على
الحديبية وزعم الداودي الشارح انها الثنية التي باسفل مكة وهو وهم وسمى ابن سعد الذي سلك بهم حمزة بن عمرو الاسلمي وفي
رواية ابي الاسود عن عروة فقال من رجل ياخذ بنا عن يمين المحجة نحو سيف البحر لعلنا نطوي مسلحة القوم وذلك من
الليل فنزل رجل عن دابته فذكر القصة **قوله** بركت به راحلته فقال الناس حل حل بفتح المهملة وسكون اللام كلمة تقال للناقة
اذا تركت السير وقال الخطابي ان قلت حل واحدة فبالسكون وان اعدتها نونت في الاولى وسكنت في الثانية وحكى غيره السكون
فيهما والتنوين كنظيره في بخ بخ يقال حلحلت فلانا اذا ازعجته عن موضعه **قوله** فالحت بتشديد المهملة اي تمادت على عدم
القيام وهو من الالحاح **قوله** خلات القصواء الخلاء بالمعجمة والمد للابل كالحران للخيل وقال ابن قتيبة لا يكون الخلاء الا للنوق
خاصة وقال ابن فارس لا يقال للجمل خلا لكن الح والقصواء بفتح القاف بعدها مهملة ومد اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل
كان طرف اذنها مقطوعا والقصو قطع طرف الاذن يقال بعير اقصى وناقة قصواء وكان القياس ان يكون بالقصر وقد وقع ذلك
في بعض نسخ ابي ذر وزعم الداودي انها كانت لا تسبق فقيل لها القصواء لانها بلغت من السبق اقصاه **قوله** وما ذاك لها بخلق
اي بعادة قال ابن بطال وغيره في هذا الفصل جواز الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجاتهم بالجيش طلبا لغرتهم وجواز
السفر وحده للحاجة وجواز التنكب عن الطريق السهلة الى الوعرة للمصلحة وجواز الحكم على الشي بما عرف من عادته وان جاز ان
يطرا عليه غيره فاذا وقع من شخص هفوة لا يعهد منه مثلها لا ينسب اليها ويرد على من نسبه اليها ومعذرة من نسبه اليها
ممن لا يعرف صورة حاله لان خلا القصواء لولا انه خارق للعادة لكان ما ظنه الصحابة صحيحا ولم يعاتبهم النبي صلى الله عليه وسلم
على ذلك لعذرهم في ظنهم قال وفيه جواز التصرف في ملك الغير بالمصلحة بغير اذنه الصريح اذا كان سبق منه ما يدل على الرضى لانهم
قالوا حل حل فزجروها بغير اذن ولم يعاتبهم عليه **قوله** حبسها حابس الفيل زاد ابن اسحق في روايته عن مكة اي
حبسها الله عز وجل عن دخول مكة كما حبس الفيل عن دخولها وقصة الفيل مشهورة وستاتي الاشارة اليها في مكانها ومناسبة
ذكرها ان الصحابة لو دخلوا مكة على تلك الحالة وصدهم قريش عن ذلك لوقع بينهم قتال قد يفضي الى سفك الدماء ونهب الاموال كما
لو قدر دخول الفيل واصحابه مكة لكن سبق في علم الله تعالى في الموضعين انه سيدخل في الاسلام خلق منهم ويستخرج من اصلابهم
ناس يسلمون ويجاهدون وكان بمكة في الحديبية جمع كثير مؤمنون من المستضعفين من الرجال والنسا والولدان فلو طرق الصحابة
مكة لما امن ان يصاب منهم ناس بغير عمد كما اشار اليه تعالى في قوله ولولا رجال مؤمنون الاية ووقع للمهلب استبعاد جواز الكلمة

الصورة

حابس

حابس الفيل على الله فقال المراد حبسها امر الله عز وجل وتعقب بانه يجوز اطلاق ذلك في حق الله فيقال حبسها الله حابس
الفيل وانما الذي يمكن ان يمنع تسميته سبحانه وتعالى حابس الفيل ونحوه كذا اجاب ابن المنير وهو مبني على الصحيح من ان الاسما توقيفية
وقد توسط الغزالي وطائفة فقالوا محل المنع ما لم يرد نص بما يشتق منه بشرط ان لا يكون ذلك الامر المشتق مشعرا بنقص فيجوز
تسميته الواقي لقوله ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته ولا يجوز تسميته البناء وان ورد قوله تعالى والسماء بنيناها بايد وفي هذه
القصة جواز التشبيه من الجهة العامة وان اختلفت الجهة الخاصة لان اصحاب الفيل كانوا على باطل محض واصحاب هذه الناقة كانوا
على حق محض لكن جاء التشبيه من جهة ارادة الله تعالى منع الحرم مطلقا اما من اهل الباطل فواضح واما من اهل الحق فللمعنى الذي
تقدم ذكره وفيه ضرب المثل واعتبار من بقي بمن مضى قال الخطابي معنى تعظيم حرمات الله في هذه القصة ترك القتال في الحرم
والجنوح الى المسالمة والكف عن اراقة الدما واستدل بعضهم بهذه القصة لمن قال من الصوفية علامة الاذن التيسير وعكسه
وفيه نظر **قوله** والذي نفسي بيده فيه تاكيد القول باليمين فيكون ادعى الى القبول وقد حفظ الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم
الحلف في اكثر من ثمانين موضعا قاله ابن القيم في الهدي **قوله** لا يسالوني خطة بضم الخا المعجمة اي خصلة يعظمون فيها حرمات
الله اي من ترك القتال في الحرم ووقع في رواية ابن اسحق يسالوني فيها صلة رحم وهي من جملة حرمات الله وقيل المراد بالحرمات
حرمة الحرم والشهر والاحرام قلت وفي الثالث نظر لانهم لو عظموا الاحرام ما صدوه **قوله** الا اعطيتهم اياها اي
اجبتهم اليها قال السهيلي لم يقع في شي من طرق الحديث انه قال ان شا الله مع انه مامور بها في كل حالة والجواب انه كان
امرا واجبا فلا يحتاج فيه الى الاستثنا كذا قال وتعقب بانه تعالى قال في هذه القصة لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله امنين
فقال ان شا الله مع تحقق وقوع ذلك تعليما وارشادا فالاولى ان يحمل على ان الاستثنا سقط من الراوي او كانت القصة قبل نزول
الامر بذلك ولا يعارضه كون الكهف مكية اذ لا مانع ان يتاخر نزول بعض السورة **قوله** ثم زجرها اي الناقة فوثبت اي قامت
قوله فعدل عنهم في رواية ابن سعد فولى راجعا وفي رواية ابن اسحق فقال للناس انزلوا فقالوا يا رسول الله ما بالوادي من
ما ننزل عليه **قوله** على ثمد بفتح المثلثة والميم اي حفيرة فيها ما قليل يقال ما مثمود اي قليل فقوله قليل الما تاكيد لدفع توهم
ان يراد لغة من يقول الثمد الما الكثير وقيل الثمد ما يظهر من الما في الشتا ويذهب في الصيف **قوله** يتبرضه الناس بالموحدة
والتشديد والضاد المعجمة هو الاخذ قليلا قليلا والبرض بالفتح والسكون اليسير من العطا وقال صاحب العين هو جمع الما
بالكفين وذكر ابو الاسود في روايته عن عروة وسبقت قريش الى الما فنزلوا عليه ونزل النبي صلى الله عليه وسلم الحديبية في حر شديد
وليس بها الا بير واحدة فذكر القصة **قوله** فلم يلبثه بضم اوله وسكون اللام من الالباث وقال ابن التين بفتح اللام وكسر الموحدة
الثقيلة اي لم يتركوه يلبث اي يقيم **قوله** وشكي بضم اوله على البنا للمجهول **قوله** فانتزع سهما من كنانته اي اخرج سهما من جعبته
قوله ثم امرهم في رواية ابي اسحق عن بعض اهل العلم عن رجال من اسلم ان ناجية بن جندب الذي ساق البدن هو الذي نزل بالسهم
واخرج ابن سعد من طريق سلمة بن الاكوع وفي رواية ناجية بن الاعجم وروى الواقدي من طريق خالد بن عبادة الغفاري قال انا
الذي نزلت بالسهم ويمكن الجمع بانهم تعاونوا على ذلك بالحفر وغيره وسياتي في المغازي من حديث البرا بن عازب في قصة الحديبية
انه صلى الله عليه وسلم جلس على البير ثم دعا باناء فمضمض ودعا ثم صبه فيها ثم قال دعوها ساعة ثم انهم ارتووا بعد ذلك
ويمكن الجمع بان يكون الامران معا وقعا وقد روى الواقدي من طريق اوس بن خولي انه صلى الله عليه وسلم توضا في الدلو ثم افرغه
فيها وانتزع السهم فوضعه فيها وهكذا ذكر ابو الاسود في روايته عن عروة انه صلى الله عليه وسلم تمضمض في دلو وصبه في البير ونزع
سهما من كنانته فالقاه فيها ودعا ففارت وهذه القصة غير القصة الاتية في المغازي من حديث جابر قال عطش الناس بالحديبية
وبين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ركوة فتوضا منها فوضع يده فيها فجعل الما يفور من بين اصابعه الحديث وكان ذلك قبل
قصة البير والله اعلم وفي هذا الفصل معجزات ظاهرة وفيه ترك سلاحه وما انتسب اليه وقد وقع نبع الما من بين اصابعه صلى الله عليه
وسلم في عدة مواطن غير هذه وسياتي في اواخر غزوة الحديبية حديث زيد بن خالد انهم اصابهم مطر بالحديبية الحديث فكان ذلك وقع
بعد القصتين المذكورتين والله اعلم **قوله** يجيش بفتح اوله وكسر الجيم واخره معجمة اي يفور وقوله بالري بكسر الرا ويجوز فتحها **قوله**
صدروا عنه اي رجعوا رواء بعد وردهم زاد ابن سعد حتى اغترفوا بانيتهم جلوسا على شفير البير وكذا في رواية ابي الاسود عن عروة

قوله فبينما هم في رواية الكشميهني فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بالموحدة والتصغير ابن ورقا بالقاف والمد صحابي مشهور
قوله في نفر من قومه سمى الواقدي منهم عمرو بن سالم وخراش بن امية وفي رواية ابي الاسود عن عروة منهم خارجة بن كرز ويزيد بن
امية قوله وكانوا عيبة نصح العيبة بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة ما يوضع فيه الثياب لحفظها اي انهم موضع
النصح له والامانة على سره ونصح بضم النون وحكى ابن التين فتحها كانه شبه الصدر الذي هو مستودع السر بالعيبة التي هي
مستودع الثياب وقوله من اهل تهامة لبيان الجنس لان اهل خزاعة كانوا من جملة اهل تهامة وتهامة بكسر المثناة وهي مكة
وما حولها واصلها من التهم وهو شدة الحر وركود الريح زاد ابن اسحق في روايته وكانت خزاعة عيبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسلمها ومشركها لا يخفون عليه شيا كان بمكة ووقع عند الواقدي ان بديلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم لقد غزوت ولا سلاح معك
فقال لم نجي لقتال فتكلم ابو بكر فقال له بديل انا لا اتهم ولا قومي اتهمني وكان الاصل في موالاة خزاعة للنبي صلى الله عليه وسلم ان بني هاشم
في الجاهلية كانوا تحالفوا مع خزاعة فاستمروا على ذلك في الاسلام وفيه جواز استنصاح بعض المعاهدين واهل الذمة اذا
دلت القراين على نصحهم وتشهد له التجربة بايثارهم اهل الاسلام على غيرهم ولو كانوا من اهل دينهم ويستفاد منه جواز استنصاح
بعض ملوك العدو استظهارا على غيرهم ولا يعد ذلك من موالاة الكفار ولا من موالاة اعدا الله بل من قبيل استخدامهم وتقليل
شوكة جمعهم وانكا بعضهم ببعض ولا يلزم من ذلك جواز الاستعانة بالمشركين على الاطلاق قوله فقال اني تركت كعب بن لوي
وعامر بن لوي انما اقتصر على ذكر هذين لكون قريش الذين كانوا بمكة اجمع ترجع انسابهم اليهما وبقي من قريش بنو سامة بن لوي
وبنو عوف بن لوي ولم يكن بمكة منهم احد وكذلك قريش الظواهر الذين منهم بنو تيم بن غالب ومحارب بن فهر قال هشام بن الكلبي
بنو عامر بن لوي وكعب بن لوي هما الصريحان لا شك فيهما بخلاف سامة وعوف اي ففيهما الخلف قال وهم قريش البطاح اي بخلاف
قريش الظواهر ووقع في رواية ابي المليح وجمعوا لك الاحابيش بمهملة وموحدة ثم شين معجمة وهو ماخوذ من التحبش
وهو التجمع قوله نزلوا اعداد مياه الحديبية الاعداد بالفتح جمع عد بالكسر والتشديد وهو الما الذي لا انقطاع له وغفل
الداودي فقال هو موضع بمكة وقول بديل هذا يشعر بانه كان بالحديبية مياه كثيرة وان قريشا سبقوا الى النزول عليها فلهذا
عطش المسلمون حيث نزلوا على الثمد المذكور قوله ومعهم العوذ المطافيل العوذ بضم المهملة وسكون الواو بعدها معجمة جمع
عائذ وهي الناقة ذات اللبن والمطافيل الامهات التي معها اطفالها يريد انهم خرجوا معهم بنسائهم واولادهم لارادة طول المقام
وليكون ادعى الى عدم الفرار ويحتمل ارادة المعنى الاعم قال ابن فارس كل انثى اذا وضعت فهي الى سبعة ايام عائذ والجمع عوذ كانها
سميت بذلك لانها تعوذ ولدها وتلتزم الشغل به وقال السهيلي سميت بذلك وان كان الولد هو الذي يعوذ بها لانها تعطف
عليه بالشفقة والحنو كما قالوا تجارة رابحة وان كانت مربوحا فيها ووقع عند ابن سعد معهم العوذ المطافيل والنسا والصبيان
قوله نهكتهم بفتح اوله وكسر الهاء اي ابلغت فيهم حتى اضعفتهم اما اضعفت قوتهم واما اضعفت اموالهم قوله ماددتهم اي
جعلت بيني وبينهم مدة نترك الحرب بيننا وبينهم فيها قوله ويخلوا بيني وبين الناس اي من كفار العرب وغيرهم قوله فان اظهر
فان شاوا هو شرط بعد الشرط والتقدير فان ظهر غيرهم علي كفاهم المونة وان اظهر انا على غيرهم فان شاوا اطاعوني والا فلا تنقضي
مدة الصلح الا وقد جموا اي استراحوا وهو بفتح المهملة وتشديد الميم المضمومة اي قووا ووقع في رواية ابن اسحق وان لم يفعلوا
قاتلوا وبهم قوة وانما ردد الامر مع انه جازم بان الله تعالى سينصره ويظهره لوعد الله تعالى له بذلك على طريق التنزل مع الخصم
وفرض الامر على ما زعم الخصم ولهذه النكتة حذف القسم الاول وهو التصريح بظهور غيره عليه لكن وقع التصريح به في رواية
ابن اسحق ولفظه فان اصابوني كان الذي ارادوا ولابن عائذ من وجه اخر عن الزهري فان ظهر الناس علي فذلك الذي يبتغون
فالظاهر ان الحذف وقع من بعض الرواة تادبا قوله حتى تنفرد سالفتي السالفة بالمهملة وكسر اللام بعدها فا صفحة العنق وكنى
بذلك عن القتل لان القتيل تنفرد مقدمة عنقه وقال الداودي المراد الموت اي حتى اموت وابقى منفردا في قبري ويحتمل ان
يكون اراد انه يقاتل حتى ينفرد وحده في مقاتلتهم وقال ابن المنير لعله صلى الله عليه وسلم نبه بالادنى على الاعلى اي ان لي من القوة
بالله والحول به ما يقتضي ان اقاتل عن دينه لو انفردت فكيف لا اقاتل عن دينه مع وجود المسلمين وكثرتهم ونفاذ بصايرهم
في نصر دين الله قوله لينفذن بضم اوله وكسر الفا اي ليمضين الله امره في نصر دينه وحسن الاتيان بهذا الجازم بعد ذلك

التردد

التردد للتنبيه على انه لم يورده الا على سبيل الفرض وفي هذا الفصل الندب الى صلة الرحم والابقا على من كان من اهلها وبذل النصيحة
للقرابة وما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من القوة والثبات في تنفيذ حكم الله وتبليغ امره قوله فقال بديل سابلغهم
ما تقول اي فاذن له قوله حدثتهم بما قال زاد ابن اسحق في روايته فقال لهم بديل انكم تعجلون على محمد انه لم يات لقتال انما
جا معتمرا فاتهموه اي اتهموا بديلا لانهم كانوا يعرفون ميله الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان كان كما تقول فلا يدخلها علينا
عنوة قوله فقام عروة في رواية ابي الاسود عن عروة عند الحاكم في الاكليل والبيهقي في الدلايل وذكر ذلك ابن اسحق ايضا من
وجه اخر قالوا لما نزل صلى الله عليه وسلم بالحديبية احب ان يبعث رجلا من اصحابه الى قريش يعلمهم بانه انما قدم معتمرا فدعا عمر فاعتذر
بانه لا عشيرة له بمكة فدعا عثمان فارسله بذلك وامره ان يعلم من بمكة من المومنين بان الفرج قريب فاعلمهم عثمان بذلك فحمله ابان
بن سعيد بن العاص على فرسه فذكر القصة فقال المسلمون هنيا لعثمان خلص الى البيت فطاف به دوننا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان ظني به ان لا يطوف حتى نطوف معا وكان كذلك قال ثم جا عروة بن مسعود فذكر القصة وفي رواية ابن
اسحق ان مجي عروة كان قبل ذلك وذكرها موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري وكذا ابو الاسود عن عروة قبل قصة مجي سهيل
بن عمرو فالله اعلم قوله فقام عروة بن مسعود اي ابن معتب بضم اوله وفتح المهملة وتشديد المثناة المكسورة بعدها موحدة
الثقفي ووقع في رواية ابن اسحق عند احمد عروة بن عمرو بن مسعود والصواب الاول وهو الذي وقع في السيرة قوله الستم بالولد
والست بالوالد قالوا بلى كذا لابي ذر ولغيره بالعكس الستم بالوالد والست بالولد وهو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن
اسحق وغيرهما وزاد ابن اسحق عن الزهري ان ام عروة هي سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف فاراد بقوله الستم بالوالد انكم
حي قد ولدوني في الجملة لكون امي منكم وجرى بعض الشراح على ما وقع في رواية ابي ذر فقال اراد بقوله الستم بالولد اي انتم عندي في
الشفقة والنصح بمنزلة الولد قال ولعله كان يخاطب بذلك قوما هو اسن منهم قوله استنفرت اهل عكاظ بضم المهملة وتخفيف
الكاف واخره معجمة اي دعوتهم الى نصركم فلما بلحوا بالموحدة وتشديد اللام المفتوحة ثم مهملة مضمومة اي امتنعوا والتبلح
التمنع من الاجابة وبلح الغريم اذا امتنع من ادا ما عليه زاد ابن اسحق فقالوا صدقت ما انت عندنا بمتهم قوله فقد عرض عليكم في رواية
الكشميهني لكم خطة رشد بضم الخا المعجمة وتشديد المهملة والرشد بضم الرا وسكون المعجمة وبفتحهما اي خصلة خير وصلاح وانصاف
وبين ابن اسحق في روايته ان سبب تقدم عروة لهذا الكلام عند قريش ما راه من ردهم العنيف على من يجي من عند المسلمين قوله ودعوني
آته بالمد وهو مجزوم على جواب الامر واصله ائتيه اي اجي اليه قال ابو ذر والف وصل بعدها همزة ساكنة ثم مثناة مكسورة ثم ها
ساكنة ويجوز كسرها قوله نحوا من قوله لبديل زاد ابن اسحق واخبره انه لم يات يريد حربا قوله فقال عروة عند ذلك اي عند قوله لاقاتلنهم
قوله اجتاح بجيم ثم مهملة اي اهلك اهله بالكلية وحذف الجزا من قوله وان تكن الاخرى تادبا مع النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى وان تكن الغلبة
لقريش لا امنهم عليك مثلا وقوله فاني والله لا ارى وجوها الخ كالتعليل لهذا القدر المحذوف والحاصل ان عروة ردد الامر بين شيين
غير مستحسنين عادة وهو هلاك قومه ان غلب وذهاب اصحابه ان غلب لكن كل من الامرين مستحسن شرعا كما قال تعالى قل هل
تربصون بنا الا احدى الحسنيين قوله اشوابا بتقديم المعجمة على الواو كذا للاكثر وعليها اقتصر صاحب المشارق ووقع لابي ذر عن
الكشميهني اوباشا بتقديم الواو والاشواب الاخلاط من انواع شتى والاوباش الاخلاط من السفلة فالاوباش اخص
من الاشواب قوله خليقا بالخا المعجمة والقاف اي حقيقا وزنا ومعنى ويقال خليق للواحد والجمع ولذلك وقع صفة لاشواب قوله
ويدعوك بفتح الدال اي يتركوك في رواية ابي المليح عن الزهري وكاني بهم لو لقيت قريشا قد اسلموك فتوخذ اسيرا فاي شي اشد عليك
من هذا وفيه ان العادة جرت ان الجيوش المجمعة لا يومن عليها الفرار بخلاف من كان من قبيلة واحدة فانهم يانفون الفرار في العادة
وما درى عروة ان مودة الاسلام اعظم من مودة القرابة وقد ظهر له ذلك من مبالغة المسلمين في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم كما سياتي قوله
فقال ابو بكر الصديق زاد ابن اسحق وابو بكر الصديق خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فقال قوله امصص بظر اللات زاد ابن
عائذ من وجه اخر عن الزهري وهي اي اللات طاغيته التي يعبد اي طاغية عروة وقوله امصص بالف وصل ومهملتين الاولى مفتوحة
بصيغة الامر وحكى ابن التين عن رواية القابسي ضم الصاد الاولى وخطاها والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان
في فرج المراه واللات اسم احد الاصنام التي كانت قريش وثقيف يعبدونها وكانت عادة العرب الشتم بذلك لكن بلفظ الام فاراد

ابو بكر المبالغة في سب عروة باقامة من كان يعبد مقام امه وحمله على ذلك ما اغضبه به من نسبة المسلمين الى الفرار وفيه جواز النطق بما
يستبشع من الالفاظ لارادة زجر من بدا منه ما يستحق به ذلك وقال ابن المنير في قول ابي بكر تخسيس للعدو وتكذيبهم وتعريض بالزامهم
من قولهم ان اللات بنت الله تعالى الله عن ذلك بانها لو كانت بنتا لكان لها ما يكون للاناث **قوله** اخر بفتح الهمزة استفهام انكار **قوله** من ذا
ابو بكر في رواية ابن اسحق فقال من هذا يا محمد قال هذا ابن ابي قحافة **قوله** اما هو حرف استفتاح وقوله والذي نفسي بيده يدل على ان القسم
بذلك كان عادة للعرب **قوله** لولا يد اي نعمة وقوله لم اجزك بها اي لم اكافئك زاد ابن اسحق ولكن هذه بها اي جازاه بعدم اجابته
عن شتمه بيده التي كان احسن اليه بها وبين عبد العزيز الامامي عن الزهري في هذا الحديث ان اليد المذكورة ان عروة كان تحمل بدية
فاعانه ابو بكر بعون حسن وفي رواية الواقدي عشر قلائص **قوله** قائم على راس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف فيه جواز القيام — فيها
على راس الامير بالسيف بقصد الحراسة ونحوها من ترهيب العدو ولا يعارضه النهي عن القيام على راس الجالس لان محله ما اذا كان
على وجه العظمة والكبر **قوله** فكلما تكلم في رواية السرخسي والكشميهني فكلما كلمه اخذ بلحيته وفي رواية ابن اسحق فجعل يتناول لحية النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يكلمه **قوله** والمغيرة ابن شعبة قائم في مغازي عروة ابن الزبير رواية ابي الاسود عنه ان المغيرة لما راى عروة
ابن مسعود مقبلا لبس لامته وجعل على راسه المغفر ليستخفي من عروة عمه **قوله** بنعل السيف هو ما يكون اسفل القراب
من فضة او غيرها **قوله** اخر فعل امر من التاخير زاد ابن اسحق في روايته قبل ان لا تصل اليك زاد عروة بن الزبير فانه لا ينبغي
لمشرك ان يمسه وفي رواية ابن اسحق فيقول عروة ويحك ما افظك واغلظك وكانت عادة العرب ان يتناول الرجل لحية من يكلمه
ولا سيما عند الملاطفة وفي الغالب انما يصنع ذلك النظير بالنظير لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يغضي لعروة عن ذلك استمالة له
وتاليفا والمغيرة يمنعه اجلالا للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيما **قوله** فقال من هذا قالوا المغيرة في رواية ابي الاسود عن عروة فلما اكثر
المغيرة مما يقرع يده غضب وقال ليت شعري من هذا الذي قد اذاني من بين اصحابك والله لا احسب فيكم الأم منه ولا اشر منزلة
وفي رواية ابن اسحق فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عروة من هذا يا محمد قال هذا ابن اخيك المغيرة ابن شعبة وكذا اخرجه ابن
ابي شيبة من حديث المغيرة بن شعبة نفسه باسناد صحيح واخرجه ابن حبان **قوله** اي غدر بالمعجمة بوزن عمر معدول عن غادر مبالغة في وصفه
بالغدر **قوله** الست اسعى في غدرتك اي الست اسعى في دفع شر غدرتك وفي مغازي عروة والله ما غسلت يدي من غدرتك ولقد اورثتنا العداوة
في ثقيف وفي رواية ابن اسحق وهل غسلت سوأتك الا بالامس قال ابن هشام في السيرة اشار عروة بهذا الى ما وقع للمغيرة قبل
اسلامه وذلك انه خرج مع ثلاثة عشر نفرا من ثقيف من بني مالك فغدر بهم وقتلهم واخذ اموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والاحلاف
رهط المغيرة فسعى عروة ابن مسعود عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا وفي القصة طول وقد ساق ابن الكلبي
والواقدي القصة وحاصلها انهم كانوا خرجوا زائرين المقوقس بمصر فاحسن اليهم واعطاهم وقصر بالمغيرة فحصلت له الغيرة
منهم فلما كانوا بالطريق شربوا الخمر فلما سكروا وناموا وثب المغيرة فقتلهم ولحق بالمدينة فاسلم **قوله** اما الاسلام فاقبل بلفظ
المتكلم اي اقبله **قوله** واما المال فلست منه في شيء اي لا اتعرض له لكونه اخذه غدرا ويستفاد منه انه لا يحل اخذ اموال الكفار في
حال الامن غدرا لان الرفقة يصطحبون على الامانة والامانة تؤدى الى اهلها مسلما كان او كافرا وان اموال الكفار انما تحل بالمحاربة
والمغالبة ولعل النبي صلى الله عليه وسلم ترك المال في يده لامكان ان يسلم قومه فيرد اليهم اموالهم ويستفاد من القصة ان الحربي اذا اتلف
مال الحربي لم يكن عليه ضمانه وهو احد الوجهين للشافعية **قوله** يرمق بضم الميم اي يلحظ **قوله** فدلك بها وجهه وجلده زاد ابن
اسحق ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه وقوله وما يحدون بضم اوله وكسر المهملة اي يديمون وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل
والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ولعل الصحابة فعلوا ذلك بحضرة عروة وبالغوا في ذلك اشارة الى الرد على ما خشيه عروة من
فرارهم وكانهم قالوا بلسان الحال من يحب امامه هذه المحبة ويعظمه هذا التعظيم كيف يظن به انه يفر عنه ويسلمه لعدوه بل هم اشد اغتباطا
به وبدينه ونصره من القبائل التي يراعي بعضها بعضا بمجرد الرحم فيستفاد منه جواز التوصل الى المقصود بكل طريق سائغ **قوله**
ووفدت على قيصر هو من الخاص بعد العام وذكر الثلاثة لكونهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان وفي مرسل علي بن زيد عند ابن ابي شيبة
فقال عروة اي قوم قد رايت الملوك ما رايت مثل محمد وما هو بملك ولكن رايت الهدي معكوفا وما اراكم الا ستصيبكم قارعة فانصرف
هو ومن اتبعه الى الطائف وفي قصة عروة بن مسعود من الفوائد ما يدل على جودة عقله وتيقظه وما كان عليه الصحابة من المبالغة

في

في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والتبرك باثاره **قوله** فقال رجل من بني كنانة في رواية الاسماعيلي فقام الحليس بمهملتين مصغر
وسمى ابن اسحق والزبير بن بكار اباه علقمة وهو من بني الحرث بن عبد مناة بن كنانة وكان من رؤس الاحابيش وهم
بنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة وبنو المصطلق من خزاعة والقارة وهم بنو الهون بن خزيمة وفي رواية الزبير بن
بكار يا لله انج لهم وجذام وكندة وحمير ويمنع ابن عبد المطلب **قوله** فابعثوها له اي اثيروها دفعة واحدة وزاد
ابن اسحق فلما راى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي بقلائده قد حبس عن محله رجع ولم يصل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لكن في مغازي عروة عند الحاكم فصاح الحليس فقال هلكت قريش ورب الكعبة ان القوم انما اتوا عمارا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اجل يا اخا بني كنانة فاعلمهم بذلك فيحتمل ان يكون خاطبه على بعد **قوله** فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت زاد ابن
اسحق وغضب وقال يا معشر قريش ما على هذا عاقدناكم ايصد عن بيت الله من جاء معظما له فقالوا كف عنا يا حليس
حتى ناخذ لانفسنا ما نرضى به وفي هذه القصة جواز المخادعة في الحرب واظهار ارادة الشيء والمقصود غيره وفيه ان
كثيرا من المشركين كانوا يعظمون حرمات الاحرام والحرم وينكرون على من يصد عن ذلك تمسكا منهم ببقايا من
دين ابرهيم عليه السلام **قوله** فقام رجل منهم يقال له مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها زاي ابن
حفص زاد ابن اسحق ابن الاخيف وهو بالمعجمة ثم التحتانية ثم الفاء وهو من بني عامر بن لؤي ووقع بخط ابن عبدة النسابة
بفتح الميم وبخط يوسف بن خليل الحافظ بضمها وكسر الراء والاول المعتمد **قوله** وهو رجل فاجر في رواية ابن اسحق غادر
وهو ارجح فانني ما زلت متعجبا من وصفه بالفجور مع انه لم يقع منه في قصة الحديبية فجور ظاهر بل فيها ما يشعر بخلاف
ذلك كما سياتي من كلامه في قصة ابي جندل الى ان رايته في مغازي الواقدي في غزوة بدر ان عتبة بن ربيعة قال لقريش كيف
نخرج من مكة وبنو كنانة خلفنا لا نامنهم على ذرارينا قال وذلك ان ابن الاخيف يعني والد مكرز كان له ولد وضيء فقتله رجل من
بني بكر بن عبد مناة بن كنانة بدم لهم كان في قريش فتكلمت قريش في ذلك ثم اصطلحوا فعدا مكرز بن حفص بعد ذلك على عامر
بن يزيد سيد بني بكر غرة فقتله فنفرت من ذلك كنانة فجاءت وقعة بدر في اثناء ذلك فكان مكرز معروفا بالغدر وذكر
الواقدي ايضا انه اراد ان يبيت المسلمين بالحديبية فخرج في خمسين رجلا فاخذهم محمد بن مسلمة وهو على الحرس وانفلت منهم
مكرز فكانه صلى الله عليه وسلم اشار الى ذلك **قوله** اذ جاء سهيل بن عمرو في رواية ابن اسحق فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا
اذهب الى هذا الرجل فصالحه قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد ارادت قريش الصلح حين بعثت هذا **قوله** قال معمر
فاخبرني ايوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل الى اخره هذا موصول الى معمر بالاسناد المذكور اولا وهو مرسل ولم اقف على من
وصله بذكر ابن عباس فيه لكن له شاهد موصول عند ابن ابي شيبة من حديث سلمة بن الاكوع قال بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب
بن عبد العزى الى النبي صلى الله عليه وسلم سهيلا قال قد سهل لكم من امركم وللطبراني نحوه من حديث عبد الله بن السائب **قوله**
قال معمر قال الزهري هو موصول بالاسناد الاول الى معمر وهو بقية الحديث وانما اعترض حديث عكرمة في اثنائه **قوله**
فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا في رواية ابن اسحق فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح
على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن الناس بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا **تنبيه** هذا القدر الذي ذكره
ابن اسحق انه مدة الصلح هو المعتمد وجزم به ابن سعد واخرجه الحاكم من حديث علي نفسه ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث
ابن عباس وغيره انه كان سنتين وكذا وقع عند موسى بن عقبة ويجمع بان الذي قاله ابن اسحق هي المدة التي وقع الصلح عليها
والذي ذكره ابن عائذ وغيره هو المدة التي انتهى امر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قريش كما سيأتي بيانه في غزوة الفتح من
المغازي واما ما وقع في كامل ابن عدي والاوسط للطبراني من حديث ابن عمر ان مدة الصلح كانت اربع سنين فهو مع ضعف اسناده
منكر مخالف للصحيح وقد اختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين فقيل لا تجاوز عشر سنين على ما في
هذا الحديث وهو قول الشافعي والجمهور وقيل تجوز الزيادة وقيل لا تجاوز اربع سنين وقيل ثلاثا وقيل سنتين
والاول هو الراجح والله اعلم **قوله** فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب هو علي بينه اسحق بن راهويه في مسنده من هذا
الوجه عن الزهري وكذا مضى في الصلح من حديث البراء ابن عازب وسياتي الكلام عليه مستوفى فيما يتعلق بهذا الفصل من

وكذلك اخرج عمر بن شبه
من حديث سلمة بن
الاكوع

هذه القصة في المغازي ان شاء الله تعالى واخرج عمر بن شبه من طريق عمرو بن سهيل بن عمرو عن ابيه الكتاب عندنا كاتبه محمد بن
مسلمة ان اصل كتاب الصلح بخط علي كما في الصحيح ونسخ مثله محمد بن مسلمة لسهيل بن عمرو ومن الاوهام ما ذكره عمر
بن شبه بعد ان حكى ان اسم كاتب الكتاب بين المسلمين وقريش علي ابن ابي طالب من طرق ثم اخرج من طريق اخرى ان اسم
الكاتب محمد بن مسلمة ثم قال حدثنا ابن عائشة حدثنا عبيد الله بن محمد التيمي قال كان اسم هشام بن عكرمة بغيضا وهو
الذي كتب الصحيفة فشلت يده فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم هشاما قلت وهو غلط فاحش فان الصحيفة
التي كتبها هشام بن عكرمة هي التي اتفقت عليها قريش لما حصروا بني هاشم في الشعب وذلك بمكة قبل الهجرة والقصة
مشهورة في السيرة النبوية وتوهم عمر بن شبه ان المراد بالصحيفة هنا كتاب القضية بالحديبية وليس كذلك بل بينهما
نحو عشر سنين وانما كتبت ذلك هنا خشية ان يغتر بذلك من لا معرفة له فيعتقده اختلافا في اسم الكاتب القصة
بالحديبية وبالله التوفيق قوله هذا ما قاضى بوزن فاعل من قضيت الشيء اذا فصلت الحكم فيه وفيه جواز كتابة مثل
ذلك في المعاقدات والرد على من منعه معتلا بخشية ان يظن في ما انما فيه نبه عليه الخطابي قوله لا يتحدث انا اخذنا
ضغطة بضم الضاد وسكون الغين المعجمة ثم طاء مهملة اي قهرا وفي رواية ابن اسحق انه دخلت علينا عنوة قوله
فقال سهيل وعلى انه لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا في رواية ابن اسحق على انه من اتى محمدا من قريش
بغير اذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشا ممن تبع محمدا لم يردوه عليه وهذه الرواية تعم الرجال والنساء وكذا العدم
في اول الشروط من رواية عقيل عن الزهري بلفظ ولا يأتيك منا احد في هذا الصلح ثم نسخ ذلك الحكم فيهن ولم يدخلن
الا بطريق العموم فخصص وزاد ابن اسحق في قصة الصلح بهذا الاسناد وعلى ان بيننا عيبة مكفوفة اي امرا
مطويا في صدور سليمة وهو اشارة الى ترك المؤاخذة بما تقدم بينهم من اسباب الحرب وغيرها والمحافظة على العهد
الذي وقع بينهم قال ابن اسحق في حديثه وانه لا اسلال ولا اغلال اي لا سرقة ولا خيانة فالاسلال من السلة وهي السرقة
والاغلال الخيانة تقول اغل الرجل اي خان اما في الغنيمة فيقال غل بغير الف والمراد ان يأمن بعضهم من بعض
في نفوسهم واموالهم سرا وجهرا وقيل الاسلال من سل السيوف والاغلال من لبس الدروع ووهاه ابو عبيد قال
ابن اسحق في حديثه وانه من احب ان يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه ومن احب ان يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل
فيه فتواثبت خزاعة فقالوا نحن في عقد محمد وعهده وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن في عقد قريش وعهدهم وانك ترجع عنا
عامك هذا فلا تدخل مكة علينا وانه اذا كان عام قابل خرجنا عنك فدخلتها باصحابك فاقمت بها ثلاثا معك سلاح الراكب
السيوف في القراب لا تدخلها بغيره وهذه القصة سيأتي مثلها في حديث البراء بن عازب في المغازي قال ابن اسحق في
حديثه فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب الكتاب هو وسهيل بن عمرو اذ جاء ابو جندل بن سهيل فذكر القصة قوله
فقال المسلمون كيف يرد في رواية عقيل الماضية اول الشروط وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم
انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وابى
سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال
في تلك المدة الا رده وقائل ذلك يشبه ان يكون عمر كما سيأتي وسمى الواقدي ممن قال ذلك اسيد بن حضير وسعد بن
عبادة وسيأتي في المغازي ان سهل بن حنيف كان ممن انكر ذلك ايضا ولمسلم من حديث انس بن مالك ان قريشا صالحت
النبي صلى الله عليه وسلم على ان من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه الينا فقالوا يا رسول الله اتكتب هذا
قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاء منهم الينا فسيجعل الله له فرجا ومخرجا وزاد ابو الاسود عن
عروة هنا ولابن عائذ من حديث ابن عباس نحوه فلما ان بعضهم بعض في الصلح رمى على ذلك اذ رمى رجل من الفريقين
رجلا من الفريق الاخر فتصايح الفريقان وارتهن كل واحد من الفريقين من عندهم فارتهن المشركون عثمن ومن اتاهم
من المسلمين وارتهن المسلمون سهيل بن عمرو ومن معه ودعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيعة فبايعوه تحت الشجرة على
ان لا يفروا وبلغ ذلك المشركون فارعبهم الله فارسلوا من كان مرتهنا ودعوا الى الموادعة وانزل الله تعالى وهو الذي

وسيأتي البحث في ذلك في كتاب النكاح وهل دخلن ام

كف ايديهم عنكم الاية وسيأتي في غزوة الحديبية بيان من اخرج هذه القصة موصولة وكيفية البيعة عند الشجرة والاختلاف
في عدد من بايع وفي سبب البيعة ان شاء الله تعالى قوله فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل بالجيم والنون وزن جعفر وكان
اسمه العاصي فتركه لما اسلم وله اخ اسمه عبد الله اسلم ايضا فدعاه وخرج مع المشركين يوم بدر ففر منهم الى المسلمين ثم
كان معهم بالحديبية ووهم من جعلهما واحدا وقد استشهد عبد الله باليمامة قبل ابي جندل بمدة واما ابو جندل
فكان حبس بمكة ومنع من الهجرة وعذب بسبب الاسلام كما في حديث الباب وفي رواية ابن اسحق فان الصحيفة
لتكتب اذ طلع ابو جندل بن سهيل وكان ابوه حبسه فافلت وفي رواية ابي الاسود عن عروة وكان سهيل اوثقه
وسجنه حين اسلم فخرج من السجن وتنكب الطريق وركب الجبال حتى هبط على المسلمين ففرح به المسلمون وتلقوه
قوله يرسف بفتح اوله وضم المهملة وبالفاء اي يمشي مشيا بطيئا بسبب القيد قوله فقال سهيل هذا يا محمد هذا
اول ما اقاضيك عليه ان ترده الي زاد ابن اسحق في روايته فقام سهيل بن عمرو الى ابي جندل فضرب وجهه واخذ
بلببه قوله انا لم نقض الكتاب اي لم نفرغ في كتابته قوله فاجزه لي بصيغة فعل الامر من الاجازة اي امض لي فعلي
فيه فلا ارده اليك واستثنيه من القضية ووقع في الجمع للحميدي فاجره بالراء ورجح ابن الجوزي الزاي وفيه ان
الاعتبار في العقود بالقول ولو تاخرت الكتابة والاشهاد ولاجل ذلك امضى النبي صلى الله عليه وسلم لسهيل الامر
في رد ابنه اليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم تلطف معه بقوله لم نقض الكتاب بعد رجاء ان يجيبه لذلك ولا ينكره بقية قريش
لكونه ولده فلما اصر على الامتناع تركه له قوله قال مكرز بل قد اجزناه لك كذا للاكثر بلفظ الاضراب وللكشميهني بلى ولم يذكر هنا
ما اجاب به سهيل مكرزا في ذلك وقد في الذي وقع من مكرز اشكال لانه خلاف ما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم من الفجور وكان
بين الظاهر ان يساعد سهيلا على ابي جندل فكيف وقع منه عكس ذلك واجيب بان الفجور حقيقة ولا يلزم منه ان لا
يقع منه شيء من البر نادرا او قال ذلك نفاقا وفي باطنه خلافه او كان سمع قول النبي صلى الله عليه انه رجل فاجر فاراد
ان يظهر خلاف ذلك وهو من جملة فجوره وزعم بعض الشراح انه لم يجبه لان مكرزا لم يكن ممن جعل له امر عقد الصلح
بخلاف سهيل وفيه نظر فان الواقدي روى ان مكرزا كان ممن جاء في الصلح مع سهيل وكان معهما حويطب بن عبد العزى
لكن ذكر في روايته ما يدل على ان اجازة مكرز لم تكن في ان لا يرده الى سهيل بل في تأمينه من التعذيب ونحو ذلك
وان مكرزا وحويطبا اخذا ابا جندل فادخلاه فسطاطا وكفا اباه عنه وفي مغازي ابن عائذ نحو ذلك كله من
رواية ابي الاسود عن عروة ولفظه فقال مكرز بن حفص وكان ممن اقبل مع سهيل بن عمرو في التماس الصلح انا
له جار واخذ بيده فادخله فسطاطا وهذا لو ثبت لكان اقوى من الاحتمالات الاول فانه لم يجزه بان
يقره عند المسلمين بل ليكف العذاب عنه ليرجع الى طواعية ابيه فما خرج بذلك عن الفجور لكن يعكر عليه قوله في رواية
الصحيح فقال مكرز قد اجزناه لك فخاطب النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قوله قال ابو جندل اي معشر المسلمين ارد الى المشركين
الى اخره زاد ابن اسحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل واحتسب فانا لا نغدر وان الله جاعل لك فرجا
ومخرجا وفي رواية ابي المليح فاوصاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوثب عمر الى ابي جندل يمشي الى جنبه ويقول له
اصبر فانما هم المشركون وانما دم احدهم كدم كلب قال ويدني قائم السيف منه يقول عمر رجوت ان يأخذه مني
فيضرب به اباه فضن اي بخل بابيه ونفذت القضية قال الخطابي تاول العلماء ما وقع في قصة ابي جندل على وجهين احدهما
ان الله قد اباح التقية للمسلم اذا خاف الهلاك ورخص له ان يتكلم بالكفر مع اضمار الايمان ان لم يمكنه التورية فلم يكن
رده اليهم اسلاما لابي جندل الى الهلاك مع وجود السبيل الى الخلاص من الموت بالتقية والوجه الثاني انما رده
الى ابيه والغالب ان اباه لا يبلغ به الهلاك وان عذبه او سجنه فله مندوحة بالتقية ايضا واما ما يخاف عليه من الفتنة
فان ذلك امتحان من الله يبتلي به صبر عباده المؤمنين واختلف العلماء هل يجوز الصلح مع المشركين على ان يرد اليهم من
جاء مسلما من عندهم الى بلاد المسلمين ام لا فقيل نعم على ما دلت عليه قصة ابي جندل وابي بصير وقيل لا وان الذي
وقع في القصة منسوخ وان ناسخه حديث انا بريء من كل مسلم بين مشركين وهو قول الحنفية وعند الشافعية تفصيل بين

العاقل وبين المجنون والصبي فلا يرد ان وقال بعض الشافعية ضابط جواز الرد ان يكون المسلم بحيث لا يجب عليه الهجرة
من دار الحرب والله اعلم قوله قال عمر بن الخطاب فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم هذا مما يقوي ان الزهري حمل الحديث المسند وهو ان
بقصة الحديبية عن عروة وكذا ما تقدم من سياق قصة عمر مع ابي جندل قوله فقلت الست نبي الله حقا قال بلى زاد الواقدي
من حديث ابي سعيد قال قال عمر لقد دخلني امر عظيم وراجعت النبي صلى الله عليه وسلم مراجعة ما راجعته مثلها قط وفي حديث
سهل بن حنيف الاتي في الجزية وسورة الفتح فقال عمر السنا على الحق وهم على الباطل فقال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام
نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولم يحكم الله بيننا فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله فرجع متغيظا فلم يصبر
حتى جاء ابا بكر واخرجه البزار من حديث عمر نفسه مختصرا ولفظه قال عمر اتهموا الراي على الدين ارد امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم برايي وما الوت عن الحق وفيه قال فرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابيت حتى قال لي يا عمر تراني رضيت وتابى
قوله اني رسول الله ولست اعصيه ظاهر في انه صلى الله عليه وسلم لم يفعل من ذلك شيئا الا بالوحي قوله اوليس كنت حدثنا
انا سناتي البيت في رواية ابن اسحق كان الصحابة لا يشكون في الفتح لرؤيا راها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راوا الصلح دخلهم
من ذلك امر عظيم حتى كادوا يهلكون وعند الواقدي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان راى في منامه قبل ان يعتمر انه دخل هو واصحابه
البيت فلما راوا تاخيره شق ذلك عليهم ويستفاد من هذا الفصل جواز البحث في العلم حتى يظهر المعنى وان الكلام يحمل
على عمومه واطلاقه حتى يظهر ارادة التخصيص والتقييد وان من حلف على فعل شيء ولم يذكر مدة معينة لم يحنث حتى
تنقضي ايام حياته قوله فاتيت ابا بكر لم يذكر عمر انه راجع احدا في ذلك بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ابي بكر الصديق وذلك
لجلالة قدره وسعة علمه عنده وفي جواب ابي بكر لعمر بنظير ما اجاب به النبي صلى الله عليه وسلم سواء دلالة على انه اكمل الصحابة
واعرفهم باحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلمهم بامور الدين واشدهم موافقة لامر الله تعالى وقد وقع التصريح في هذا
الحديث بان المسلمين استنكروا الصلح المذكور وكانوا على راي عمر في ذلك وظهر من هذا الفصل ان الصديق لم يكن في
ذلك موافقا لهم بل كان قلبه على قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء وسياتي في الهجرة ان ابن الدغنة وصف ابا بكر الصديق
بنظير ما وصفت به خديجة رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء من كونه يصل الرحم ويحمل الكل ويعين على نوائب الحق وغير ذلك
فلما كانت صفاتهما متشابهة من الابتداء استمر ذلك الى الانتهاء وقول ابي بكر فاستمسك بغرزه هو بفتح الغين المعجمة
وسكون الراء بعدها زاي وهو للابل بمنزلة الركاب للفرس والمراد به التمسك بامره وترك المخالفة له كالذي
يتمسك بركاب الفارس فلا يفارقه قوله قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا هو موصول بالسند المذكور وهو منقطع
بين الزهري وعمر قال بعض الشراح قوله اعمالا اي من الذهاب والمجيء والسؤال والجواب ولم يكن ذلك شكا من عمر بل
طلبا لكشف ما خفي عليه وحثا على اذلال الكفار لما عرف من قوته ونصرة الدين انتهى وتفسير الاعمال بما ذكر مردود
بل المراد الاعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداء وقد ورد عن عمر التصريح بمراده بقوله اعمالا ففي
رواية ابن اسحق وكان عمر يقول ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت
به وعند الواقدي من حديث ابن عباس قال عمر لقد اعتقت بسبب ذلك رقابا وصمت دهرا واما قوله ولم يكن شكا فان اراد
نفي الشك في الدين فواضح وقد وقع في رواية ابن اسحق ان ابا بكر لما قال له الزم غرزه فانه رسول الله قال عمر وانا اشهد ا
رسول الله قال عمر وانا اشهد انه رسول الله وان اراد نفي الشك في وجود المصلحة وعدمها فمردود وقد قال السهيلي
هذا الشك هو ما لا يستمر صاحبه عليه وانما هو من باب الوسوسة كذا قال والذي يظهر انه توقف منه ليقف على الحكمة في القضية
وتنكشف عنه الشبهة ونظيره قصته في الصلاة على عبد الله بن ابي وان كان في الاولى لم يطابق اجتهاده الحكم بخلاف الثانية
وهي هذه القصة وانما عمل الاعمال المذكورة لهذه والا فجميع ما صدر منه كان معذورا فيه بل هو فيه ماجور لانه مجتهد فيه قوله
فلما فرغ من قضية الكتاب زاد ابن اسحق في روايته فلما فرغ الكتاب اشهد على الصلح رجالا من المسلمين ورجالا من المشركين منهم
ابو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص ومحمود بن مسلمة وعبد الله بن سهيل بن عمرو ومكرز بن حفص وهو مشرك
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا في رواية ابي الاسود عن عروة فلما فرغوا من القضية

بفتح المهملة وكسر النون وتشديد التحتانية صح

امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدي فساقه المسلمون يعني الى جهة الحرم حتى قام اليه المشركون من قريش فحبسوه فامر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالنحر قوله فوالله ما قام منهم رجل قيل كان توقفهم لاحتمال ان يكون الامر بذلك للندب او لرجاء
نزول الوحي بابطال الصلح المذكور وتخصيصه بالاذن بدخولهم مكة ذلك العام لاتمام نسكهم وسوغ لهم ذلك لانه كان
زمان وقوع النسخ ويحتمل ان يكونوا الهتهم صورة الحال فاستغرقوا في الفكر لما لحقهم من الذل عند انفسهم مع ظهور
قوتهم واقتدارهم في اعتقادهم على بلوغ غرضهم وقضاء نسكهم بالقهر والغلبة او اخروا الامتثال لاعتقادهم ان الامر
المطلق لا يقتضي الفور ويحتمل مجموع هذه الامور لمجموعهم كما سياتي من كلام ام سلمة وليس فيه حجة لمن اثبت ان الامر
للفور ولا لمن نفاه ولا لمن قال ان الامر للوجوب ولا للندب لما يطرق القصة من الاحتمال قوله فذكر لها ما لقي من الناس
في رواية ابن اسحق فقال لها الا ترين الى الناس اني امرهم بالامر فلا يفعلونه وفي رواية ابي المليح فاشتد ذلك عليه فدخل
على ام سلمة فقال هلك المسلمون امرتهم ان يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا قال فجلى الله عنهم يومئذ بام سلمة قوله قالت
اخرج فلا تكلم احدا منهم زاد ابن اسحق قالت ام سلمة يا رسول الله لا تكلمهم فانهم قد دخلهم امر عظيم مما ادخلت
على نفسك من المشقة في امر الصلح ورجوعهم بغير فتح ويحتمل انها فهمت عن الصحابة انه احتمل عندهم ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بالتحلل اخذا بالرخصة في حقهم وانه هو يستمر على الاحرام اخذا بالعزيمة في حق نفسه
فاشارت عليه ان يتحلل لينفي عنهم هذا الاحتمال وعرف النبي صلى الله عليه وسلم صواب ما اشارت به ففعله فلما راى
الصحابة ذلك بادروا الى فعل ما امرهم به اذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر وفيه فضل المشورة وان الفعل اذا انضم
الى القول كان ابلغ من القول المجرد وليس فيه ان الفعل مطلقا ابلغ من القول وجواز مشاورة المراة الفاضلة وفضل
ام سلمة ووفور عقلها حتى قال امام الحرمين لا نعلم امراة اشارت براي فاصابت الا ام سلمة كذا قال وقد استدرك
بعضهم عليه بنت شعيب في امر موسى ونظير هذا ما وقع لهم في غزوة الفتح كما سياتي من امره بالفطر في رمضان
فلما استمروا على الامتناع تناول القدح فشرب فلما راوه يشرب شربوا قوله نحر بدنه في رواية الكشميهني هديه زاد
ابن اسحق عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس انه كان سبعين بدنة كان فيها جمل لابي جهل في راسه برة من فضة
ليغيظ به المشركين وكان غنمه منه في غزوة بدر قوله ودعا حالقه فحلقه قال ابن اسحق بلغني ان الذي حلقه في ذلك
اليوم هو خراش بمعجمتين ابن امية ابن الفضل الخزاعي قال ابن اسحق حدثني عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس
قال حلق رجال يومئذ وقصر اخرون فقال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله المحلقين قالوا والمقصرين الحديث وفي اخره
فقالوا يا رسول الله لم ظاهرت للمحلقين دون المقصرين قال لانهم لم يشكوا قال ابن اسحق قال الزهري في حديثه ثم انصرف
النبي صلى الله عليه وسلم قافلا حتى اذا كان بين مكة والمدينة نزلت سورة الفتح فذكر الحديث في تفسيرها الى ان قال قال
الزهري فما فتح في الاسلام فتح قبله كان اعظم من فتح الحديبية انما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت الهدنة ووضعت
الحرب وامن الناس كلم بعضهم بعضا والتقوا وتفاوضوا في الحديث والمنازعة ولم يكلم احد بالاسلام يعقل شيئا
في تلك المدة الا دخل فيه ولقد دخل في تينك السنتين مثل ما كان في الاسلام قبل ذلك او اكثر يعني من صناديد قريش
ومما ظهر من مصلحة الصلح المذكور غير ما ذكره انه كان مقدمة بين يدي الفتح الاعظم الذي دخل الناس عقبه في دين الله
افواجا فكانت الهدنة مفتاحا لذلك ولما كانت قصة الحديبية مقدمة الفتح سميت فتحا كما سياتي في المغازي فان الفتح في
اللغة فتح المغلق والصلح كان مغلقا حتى فتحه الله وكان من اسباب فتحه صد المسلمين عن البيت فكان في الصورة
الظاهرة ضيما للمسلمين وفي الصورة الباطنة عزا لهم فان الناس لاجل الامن الذي وقع بينهم اختلط بعضهم ببعض من
غير نكير واسمع المسلمون المشركين القران وناظروهم على الاسلام جهرة امنين وكانوا قبل ذلك لا يتكلمون عندهم بذلك الا خفية
وظهر من كان يخفي اسلامه فذل المشركون من حيث ارادوا العزة وقهروا من حيث ارادوا الغلبة قوله ثم جاءه نسوة مؤمنات
الاخرة ظاهره انهن جئن اليه وهو بالحديبية وليس كذلك وانما جئن اليه بعد في اثناء المدة وقد تقدم في اول الشروط من رواية
عقيل عن الزهري ما يشهد لذلك حيث قال ولم ياته احد من الرجال الا رده في تلك المدة ولو كان مسلما وجاء المؤمنات مهاجرات

اولم

وكانت ام كلثوم بنت عقبة ممن خرج ونقل انها كانت تحت عمرو بن العاص وسمى من المومنات المذكورات اميمة بنت بشر وكانت
تحت حسان ونقل انه وحداحة قبل ان يسلم فتزوجها سهل بن حنيف فولدت له ابنه عبد الله بن سهل ذكره لكن ابن ابي حاتم من
طريق يزيد بن ابي حبيب مرسلا والطبري من طريق ابن اسحق عن الزهري وسبيعة بنت الحارث الاسلمية وكانت تحت مسافر المخزومي
ونقل صيفي بن الراهب والاول اولى فقد ذكر ابن ابي حاتم من طريق مقاتل بن حيان ان امراة صيفي اسمها سعيدة تزوجها
عمر وام الحكم بنت ابي سفيان كانت تحت عياض بن شداد فارتدت كما سيأتي بيانه في اخر الشروط وبروع بنت عقبة كانت
تحت شماخ بن عثمن وعبدة بنت عبد العزى بن نضلة كانت تحت عمرو بن عبد ود ــــ لكن عمرو قتل بالخندق فكانها
فرت بعد قتله وكان من سنة الجاهلية ان من مات زوجها كان اهله احق بها وكان ممن خرج من النسا في تلك المدة بنت حمزة بن
عبد المطلب كما سيأتي بيانه في عمرة القضية وتمام تحصيل ذلك في المغازي وشرح قصة الامتحان في اواخر كتاب النكاح في باب
من اسلم من المشركات فيه مع تفقيه فوائده انشاء الله تعالى قوله ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير بفتح الموحدة وكسر
المهملة رجل من قريش هو عتبة بضم المهملة وسكون المثناة وقيل فيه عبيد بموحدة مصغر وهو وهم ابن اسيد بفتح الهمزة على الصحيح
ابن جارية بالجيم حليف بني زهرة سماه ونسبه ابن اسحق في روايته وعرف بهذا ان قوله في حديث الباب رجل من قريش اي بالحلف
لان بني زهرة من قريش قوله فارسلوا في طلبه رجلين سماهما ابن سعد في الطبقات في ترجمة ابي بصير خنيس وهو بمعجمة ونون
واخره مهملة مصغر ابن جابر ومولى له يقال له كوثر وفي الرواية الاتية اخر الباب ان الاخنس بن شريق هو الذي ارسل في طلبه زاد
ابن اسحق فكتب الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا وبعثا به مع مولى لهما ورجل من بني عامر
استاجراه بيكر بن اسحق والاخنس من ثقيف رهط ابي بصير والازهر من بني زهرة حلفا ابي بصير فلكل منهما المطالبة برده ويستفاد
منه ان المطالبة بالرد تختص بمن كان من عشيرة المطلوب بالاصالة او الحلف وقيل ان اسم احد الرجلين مرثد بن حمران زاد
الواقدي فقدما بعد ابي بصير بثلاثة ايام قوله فدفعه الى الرجلين في رواية ابن اسحق فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا
بصير ان هولاء القوم قد صالحونا على ما علمت وانا لا نغدر فالحق بقومك فقال اتردني الى المشركين يفتنونني عن ديني ويعبثون بي
فقال اصبر واحتسب فان الله جاعل لك فرجا ومخرجا واستدل بعض الشافعية بهذه القصة على جواز دفع المطلوب لمن ليس من
عشيرته اذا كان لا يخشى عليه منه لكونه صلى الله عليه وسلم دفع ابا بصير للعامري ورفيقه ولم يكونا من رهطه لكنه امن عليه
منهما لعلمه بانه كان اقوى منهما ولهذا آل الامر الى انه قتل احدهما واراد قتل الاخر وفيما استدل به من ذلك نظر لان العامري
ورفيقه انما كانا رسولين لمن ارسلهما من هو من عشيرته وايضا فقتله قريش يجمع الجمع لان بني زهرة وبني
عامر جميعا من قريش وابو بصير كان حليفا لبني زهرة كما تقدم وقد وقع في رواية ابي المليح جاء ابو بصير مسلما وجاء وليه خلفه
فقال يا محمد رده علينا وجمع بانه قيل فيه مجازا والمعتمد مجيء رسول وليه ورسول اسم جنس يشمل الواحد فصاعدا او يحمل
على ان الاخر كان رفيق الرسول ولم يكن رسولا بالاصالة قوله فنزلوا ياكلون من تمر لهم في رواية الواقدي فلما كانوا بذي
الحليفة دخل ابو بصير المسجد فصلى ركعتين وجلس يتغدى ودعاهما فقدم سفرة لهما فاكلوا جميعا قوله فقال ابو بصير لاحد
الرجلين في رواية ابن اسحق للعامري وفي رواية ابن سعد لخنيس بن جابر قوله فاستله الاخر اي صاحب السيف اخرجه
من غمده قوله فامكنه به اي بيده وفي رواية الكشميهني فامكنه منه قوله فضربه حتى برد بفتح الموحدة والراء اي خمدت حواسه
وهو كناية عن الموت لان الموت سكون حركته واصل البرد السكون قاله الخطابي وفي رواية ابن اسحق فعلاه حتى قتله قوله وفر
الاخر في رواية ابن اسحق وخرج المولى يشتد اي هربا قوله ذعرا اي خوفا وفي رواية ابن اسحق فزعا وقد عرف ان اسمه كوثر
وزعم بعضهم انه مرثد بن حمران والله اعلم قوله قتل صاحبي بضم القاف وفي رواية ابن اسحق قتل صاحبكم صاحبي قوله
واني لمقتول اي ان لم تردوه عني وعند الواقدي وقد افلت منه ولم اكد ووقع في رواية ابي الاسود عن عروة فرده رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليهما فاوثقاه حتى اذا كانا ببعض الطريق ناما فتناول السيف بفيه فامر على الاسار فقطعه وضرب احدهما
بالسيف وطلب الاخر فهرب والاول اصح وفي رواية الاوزاعي عن الزهري فقال ابو بصير يا رسول الله عرفت اني انعدمت
عليهم يفتنوني عن ديني ففعلت ما فعلت وليس بيني وبينهم عقد ولا عهد انتهى وفيه ان للمسلم الذي يجي من دار الحرب

زمن

زمن الهدنة قتل من جاء في طلب رده اذا شرط لهم ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابي بصير قتله العامري ولا
امر فيه بقود ولا دية والله اعلم قوله ويل امه بضم اللام ووصل الهمزة وكسر الميم المشددة وهي كلمة ذم تقولها العرب
في المدح ولا يقصدون معنى ما فيها من الذم لان الويل الهلاك فهو كقولهم لامه الويل قال بديع الزمان في رسالة له
والعرب تطلق تربت يمينه في الامر اذا اهم ويقولون ويل امه ولا يقصدون الذم والويل يطلق على العذاب والحرب
والزجر وقد تقدم شي من ذلك في الحج في قوله للاعرابي ويلك قال الفراء اصل قولهم ويل فلان وي لفلان اي حزن له فكثر
الاستعمال فالحقوا بها اللام فصارت كانها منها واعربوها وتبعه ابن مالك الا انه قال تبعا للخليل ان وي كلمة تعجب وهي
من اسماء الافعال واللام بعدها مكسورة ويجوز ضمها اتباعا للهمزة وحذفت الهمزة تخفيفا والله اعلم قوله مسعر حرب
بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة بالنصب على التمييز واصله من مسعر حرب اي يسعرها قال الخطابي كانه يصفه
بالاقدام في الحرب والتسعير لنارها ووقع في رواية ابن اسحق محش بمهملة وشين معجمة وهو بمعنى مسعر وهو العود
الذي يحرك به النار قوله لو كان له احد اي ينصره ويعاضده ويناصره وفي رواية الاوزاعي لو كان له رجال فلقنها ابو بصير
فانطلق وفيه اشارة اليه بالفرار لئلا يرده الى المشركين ورمز الى من بلغه ذلك من المسلمين ان يلحقوا به قال جمهور العلماء
من الشافعية وغيرهم يجوز التعريض بذلك لا التصريح كما في هذه القصة والله اعلم قوله حتى اتى سيف البحر بكسر المهملة
وسكون التحتانية بعدها فاء اي ساحله وعين ابن اسحق المكان فقال حتى نزل العيص وهو بكسر المهملة وسكون
التحتانية بعدها مهملة وكان طريق اهل مكة اذا قصدوا الشام قلت ــــ وهو يحاذي المدينة الى جهة الساحل وهو
قريب من بلاد بني سليم قوله وينفلت منهم ابو جندل اي من ابيه واهله وفي تعبيره بالصيغة المستقبلة اشارة الى ارادة
مشاهدة الحال كقوله تعالى الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا وفي رواية ابي الاسود عن عروة وانفلت ابو جندل في سبعين
راكبا مسلمين فلحقوا بابي بصير فنزلوا قريبا من ذي المروة عن طريق عير قريش فقطعوا مادتهم قوله حتى اجتمع منهم عصابة
اي جماعة ولا واحد لها من لفظها وهي تطلق على الاربعين فما دونها وهذا الحديث يدل على انها تطلق على اكثر من ذلك ففي رواية
ابن اسحق انهم بلغوا نحوا من سبعين نفسا وفي رواية ابي المليح بلغوا اربعين وسبعين وجزم عروة في المغازي بانهم بلغوا
سبعين وزعم السهيلي انهم بلغوا ثلثمائة رجل وزاد عروة فلحقوا بابي بصير وكرهوا ان يقدموا المدينة في مدة الهدنة خشية
ان يعادوا الى المشركين وسمى الواقدي منهم الوليد بن الوليد بن المغيرة قوله لا يسمعون بعير اي بخبر عير بالمهملة المكسورة
اي قافلة قوله الا اعترضوا لها اي وقفوا في طريقها بالعرض وهي كناية عن منعهم لها من المسير قوله فارسلت قريش في
رواية ابي الاسود عن عروة فارسلوا ابا سفيان بن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه ويتضرعون اليه
ان يبعث الى ابي جندل ومن معه قالوا ومن خرج منا اليك فهو لك قوله فارسل اليهم في رواية ابي الاسود المذكورة
فبعث اليهم فقدموا عليه وفي رواية موسى بن عقبة عن الزهري فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بصير فقدم
كتابه وابو بصير يموت فمات وكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده فدفنه ابو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجدا
قال وقدم ابو جندل ومن معه الى المدينة فلم يزل بها حتى خرج الى الشام مجاهدا فاستشهد في خلافة عمر وفي رواية
ابي الاسود عن عروة فارسلوا ابا سفيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه ويتضرعون اليه ان يبعث الى ابي
جندل ومن معه وقالوا من خرج منا اليك فهو لك حلال غير حرج قال فعلم الذين كانوا اشاروا بان لا يسلم ابا
جندل الى ابيه ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير مما كرهوا وفي قصة ابي بصير من الفوائد جواز قتل المشرك
المعتدي غيلة ولا يعد ما وقع من ابي بصير غدرا لانه لم يكن في جملة من دخل في المعاقدة التي بين النبي صلى الله عليه وسلم
وبين قريش لانه اذ ذاك كان محبوسا بمكة لكنه لما خشي ان المشرك يعيده الى المشركين درأ عن نفسه بقتله ودافع
عن دينه بذلك ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه ان من فعل مثل فعل ابي بصير لم يكن عليه قود ولا دية وقد وقع عند
ابن اسحق ان سهيل بن عمرو لما بلغه قتل العامري طالب بديته لانه من رهطه فقال له ابو سفيان ليس على محمد مطالبة
بذلك لانه وفى بما عليه واسلمه لرسولكم ولم يقتله بامره ولا على آل ابي بصير ايضا شي لانه ليس على دينهم وفيه انه كان لا

و في رواية ابي المليح من الزيادة فقال له عمرو بن رجل وهو رجل ومعك السيف وهذا اوضح في التعريض بقتله

ترد على المشركين من جاء منهم الا بطلب منهم لانهم لما طلبوا ابا بصير اول مرة اسلمه اليهم ولما حضر اليه ثانيا لم يرسله اليهم
بل لو ارسلوا في طلبه وهو عنده لارسله فلما خشي ابو بصير من ذلك نجا بنفسه وفيه ان شرط الرد ان يكون الذي خرج
من دار الشرك باقيا في بلد الامام ولا يتناول من لم يكن تحت يد الامام ولا متحيزا اليه واستنبط منه بعض المتاخرين
ان بعض ملوك الاسلام مثلا لو هادن بعض ملوك الشرك فغزاهم ملك اخر من المسلمين فقتلهم وغنم اموالهم جاز له ذلك
لان عهد الذي هادنهم لم يتناول من لم يهادنهم ولا يخفى ان محل ذلك ما اذا لم يكن هناك قرينة تعمم قوله فانزل الله تعالى
وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم كذا هنا وظاهره انها نزلت في شان ابي بصير وفيه نظر والمشهور في سبب نزولها
ما اخرجه مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ومن حديث انس بن مالك ايضا واخرجه احمد والنسائي من حديث عبد الله بن مغفل
باسناد صحيح انها نزلت بسبب القوم الذين ارادوا من قريش ان ياخذوا من المسلمين غرة فظفروا بهم فعفا عنهم النبي
صلى الله عليه وسلم فنزلت الاية وقيل في نزولها غير ذلك قوله معرة العر الجرب يعني ان المعرة مشتقة من العر بفتح المهملة
وتشديد الراء قوله تزيلوا تميزوا وحمية القوم منعتهم حمايته الى اخره هذا القدر من تفسير سورة الفتح في المجاز
لابي عبيدة وهو في رواية المستملي وحده قوله وقال عقيل عن الزهري تقدم موصولا بتمامه في اول الشروط واراد المصنف
بايراده بيان ما وقع في رواية معمر من الادراج قوله وبلغنا هو مقول الزهري وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق
عقيل وقوله وبلغنا ان ابا بصير الى اخره هو قول الزهري ايضا والمراد ان قصة ابي بصير في رواية عقيل من مرسل
الزهري وفي رواية معمر موصولة الى المسور لكن قد تابع معمرا على وصلها ابن اسحق كما تقدم وتابع عقيلا الاوزاعي
على ارسالها فلعل الزهري كان يرسلها تارة ويوصلها تارة اخرى والله اعلم ووقع في هذه الرواية الاحنبه من الزياده
وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها ومنها قوله ان ابا بصير بن اسيد بفتح الهمزة فهو هو هنا كذا
للاكثر وفي رواية السرخسي والمستملي وقد مر مني وهو تصحيف قوله ان عمر طلق قريبة ما وصلها وسياتي الحكم في ذلك في
كتاب النكاح في باب نكاح من اسلم من المشركات وقوله على المشركين ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم
الى قوله تعالى واسالوا ما انفقتم وليسالوا ما انفقوا وقد بينه عبد الرزاق في روايته عن معمر عن الزهري فذكر القصة
وفيها لما نزلت حكم على المشركين بمثل ذلك اذا جاءتهم امراة من المسلمين ان يردوا الصداق الى زوجها وقال الله ولا تمسكوا
بعصم الكوافر الى قوله المومنون فاقروا بحكم الله واما المشركون فابوا ان يقروا فانزل الله وان فاتكم شيء من ازواجكم
الى الكفار فعاقبتم قوله والعقب الى اخره بفتح العين المهملة وكسر القاف قوله وما نعلم احدا من المهاجرات ارتدت
بعد ايمانها هو كلام الزهري واراد بذلك الاشارة الى ان المعاقبة المذكورة بالنسبة الى الجانبين انما وقعت
في الجانب الواحد لانه لم يعرف ان احدا من المومنات فرت من المسلمين الى المشركين بخلاف عكسه وقد ذكر ابن ابي حاتم
من طريق الحسن ان ام الحكم بنت ابي سفيان ارتدت وفرت من زوجها عياض بن شداد فتزوجها رجل من ثقيف
ولم ترتد من قريش غيرها ولكنها اسلمت بعد ذلك مع ثقيف حين اسلموا فان ثبت ذلك فيجمع بينه وبين قول الزهري
بانها لم تكن هاجرت قبل ذلك وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم اشياء تتعلق بالمناسك منها ان ذا الحليفة
ميقات اهل المدينة للحاج والمعتمر وان تقليد الهدي وسوقه سنة للحاج والمعتمر فرضا كان او سنة وان الاشعار
سنة لا مثلة وان الحلق افضل من التقصير وانه نسك في حق المعتمر محصرا كان او غير محصر وان المحصر ينحر
هديه حيث احصر ولو لم يصل الى الحرم ويقاتل من صده عن البيت وان الاولى في حقه ترك المقاتلة اذا وجد الى
المسالمة طريقا وغير ذلك مما تقدم بسط اكثره في كتاب الحج وفيه اشياء تتعلق بالجهاد منها جواز سبي ذراري الكفار
اذا انفردوا عن المقاتلة ولو كان قبل القتال وفيه الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجاتهم بالجيش لطلب
غرتهم وجواز التنكب عن الطريق السهل الى الطريق الوعر لدفع المفسدة وتحصيل المصلحة واستحباب تقديم
الطلائع والعيون بين يدي الجيش والاخذ بالحزم في امر العدو لئلا ينال غرة المسلمين وجواز الخداع في
الحرب والتعريض بذلك من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان من خصائصه انه نهى عن خائنة الاعين وفي الحديث ايضا

فضل الاستشارة لاستخراج وجه الراي واستطابة قلوب الاتباع وجواز بعض المسامحة في امر الدين واحتمال
الضيم فيه ما لم يكن قادحا في اصله اذا تعين ذلك طريقا للسلامة في الحال والصلاح في المال سواء كان ذلك في
حال ضعف المسلمين او قوتهم وان التابع لا يليق به الاعتراض على المتبوع بمجرد ما يظهر في الحال بل عليه التسليم
لان المتبوع اعرف بمال الامور غالبا بكثرة التجربة ولا سيما مع من هو مؤيد بالوحي وفيه جواز الاعتماد على
على خبر الكافر اذا قامت القرينة على صدقه لان الخطابي مستند لان الخزاعي الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم عينا له لياتيه
بخبر قريش كان حينئذ كافرا وانما اختاره لذلك مع كفره ليكون امكن له في الدخول فيهم والاختلاط بهم والاطلاع على
اسرارهم وقال الخطابي يستفاد من ذلك جواز قبول خبر الطبيب الكافر قلت ويحتمل ان يكون المذكور كان قد اسلم ولم يشتهر اسلامه
حينئذ فليس فيما قاله دليل على ما ادعاه والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب **قوله باب** الشروط في القرض ذكر فيه
طرفا من حديث ابي هريرة في قصة الذي اقترض الالف دينار واثر ابن عمر وعطاء في تاجيل القرض وقد مضى جميع ذلك والكلام
عليه في كتاب القرض وسقط جميع ذلك هنا للنسفي لكن زاد في الترجمة التي تليه فقال باب الشروط في القرض والمكاتب الى اخره
قوله باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله تقدم في هذه الابواب باب ما يجوز من شروط
المكاتب وهذه الترجمة اعم من تلك وان كان حديثهما واحدا وتقدم في كتاب العتق ايضا ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط
شرطا ليس في كتاب الله ولعله قصد بتفسير الاول ما ليس في كتاب الله وهنا اراد تفسير قوله ليس في كتاب الله وان المراد به ما خالف
كتاب الله ثم استظهر على ذلك بما نقله عن عمر او ابن عمر في توجيه ذلك ان المراد بكتاب الله في الحديث المرفوع حكمه وهو اعم من ان
يكون نصا او مستنبطا وكل ما كان ليس من ذلك فهو مخالف لما في كتاب الله والله اعلم **قوله** وقال جابر بن عبد الله في المكاتب
شروطهم بينهم وصله سفيان الثوري في كتاب الفرائض له من طريق مجاهد ووقع لنا من طريق قبيصة عنه **قوله** وقال ابن
عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل كذا للاكثر وفي رواية النسفي وقال ابن عمر فقط ولم يقل او عمر لكن في رواية كريمة من
الزيادة قال ابو عبد الله اي المصنف يقال عن كليهما عن عمر وعن ابن عمر والله اعلم ثم ذكر حديث عائشة في قصة بريرة وقد تقدم
الكلام عليه مستوفى في اواخر العتق **قوله باب** ما يجوز من الاشتراط والثنيا بضم المثلثة وسكون النون
بعدها تحتانية مقصورة اي الاستثناء في الاقرار سواء كان استثناء قليل من كثير او كثير من قليل واستثناء القليل من
الكثير لا خلاف في جوازه وعكسه مختلف فيه فذهب الجمهور الى جوازه ايضا واقوى حججهم قوله تعالى الا من اتبعك من الغاوين
مع قوله الا عبادك منهم المخلصين لان احدهما اكثر من الاخر لا محالة وقد استثنى كلا منهما من الاخر وذهب بعض المالكية
كابن الماجشون الى فساده واليه ذهب ابن قتيبة وزعم انه مذهب البصريين من اهل اللغة وان الجواز مذهب الكوفيين
وممن حكاه عنهم الفراء وسياتي بسط ذلك عند الكلام على الحديث المرفوع في الباب في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى **قوله** وقال ابن
عون الى اخره وصله سعيد بن منصور عن هشيم عنه ولفظه ان رجلا تكارى من رجل فقال اخرج يوم الاثنين فذكر نحوه **قوله**
وقال ايوب عن ابن سيرين الى اخره وصله سعيد بن منصور ايضا عن سفيان عن ايوب وحاصله ان شريحا في المسالتين
قضى على المشترط بما اشترطه على نفسه بغير اكراه ووافقه في المسالة الثانية ابو حنيفة واحمد واسحق وقال مالك والاكثر
يصح البيع ويبطل الشرط وخالفه الناس في المسالة الاولى ووجهه بعضهم بان العادة ان صاحب الجمال يرسلها الى المرعى فاذا
اتفق مع التاجر على يوم بعينه فاحضر الابل فلم يتهيا للتاجر السفر اضر ذلك بحال الجمال لما يحتاج اليه من العلف فوقع بينهم
التعارف على مال معين يشترطه التاجر على نفسه اذا اخلف ليستعين به الجمال على العلف وقال الجمهور هي عدة فلا يلزم
الوفاء بها والله اعلم **قوله باب** الشروط في الوقف ذكر فيه حديث ابن عمر في قصة وقف عمر وسياتي الكلام عليه في اثناء
الكتاب الذي يليه ان شاء الله تعالى **خاتمة** اشتمل كتاب الشروط من الاحاديث المرفوعة على سبعة واربعين حديثا الخالص منها
خمسة احاديث والبقية مكررة والمعلق منها سبعة وعشرون طريقا وكلها عند مسلم سوى بلاغ الزهري وفيه من الاثار عن الصحابة
فمن بعدهم احد عشر اثرا والله اعلم بالصواب **قوله** بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب** الوصايا كذا للنسفي
واخر الباقون البسملة والوصايا جمع وصية كالهدايا وتطلق على فعل الموصي وعلى ما يوصى به من مال وغيره من عهد ونحوه

يصحبه

فتكون بمعنى المصدر وهو الايصاء وتكون بمعنى المفعول وهو الاسم وفي الشرع عهد خاص مضاف الى ما بعد الموت وقد
التبرع قال الازهري الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف اصيه اذا وصلته وسميت وصية لان الميت يصل بها ما كان في حياته
بما بعد مماته ويقال وصية بالتشديد ووصاة بالتخفيف بغير همز وتطلق شرعا ايضا على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث
على المامورات **قوله باب** الوصايا اي حكم الوصايا **قوله** وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده لم
اقف على هذا الحديث باللفظ المذكور فكانه بالمعنى فان المرء هو الرجل لكن التعبير به خرج للغالب والا فلا فرق في الوصية
الصحيحة بين الرجل والمراة ولا يشترط فيها اسلام ولا رشد ولا ثيوبة ولا اذن زوج وانما يشترط في صحتها العقل والحرية
واما وصية الصبي المميز ففيها خلاف منعها الحنفية والشافعي في الاظهر وصححها مالك والشافعي في قول رجحه ابن ابي عصرون
وغيره ومال اليه السبكي وايده بان الوارث لا حق له في الثلث فلا وجه لمنع وصية المميز قال والمعتبر فيه ان يعقل ما يوصي به
وروى الموطا فيه اثرا عن عمر انه اجاز وصية غلام لم يحتلم وذكر البيهقي ان الشافعي علق القول به على صحة الاثر المذكور وقد
ثبت فان رجاله ثقات وله شاهد وقيد مالك صحتها بما اذا عقل ولم يخلط واحمد بسبع وعنه بعشر **قوله** وقال الله تعالى
كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين الى جنفا كذا لابي ذر وللنسفي الاية وساق في رواية الباقين الايات
الثلاث الى غفور رحيم وتقدير الاية كتب عليكم الوصية وقت حضور الموت ويجوز ان تكون الوصية مفعول كتب والوصية مبتدا
وخبره للوالدين ودل قوله ان ترك خيرا بعد الاتفاق على ان المراد به المال على ان من لم يترك مالا لا تشرع له الوصية بالمال وقيل
المراد بالخير المال الكثير فلا تشرع لمن له مال قليل قال ابن عبد البر اجمعوا على ان من لم يكن عنده الا اليسير التافه من المال انه لا تندب
له الوصية وفي نقل الاجماع نظر فالثابت عن الزهري انه قال جعل الله الوصية حقا فيما قل او كثر والمصرح به عند الشافعية ندب
الوصية من غير تفرقة بين قليل وكثير نعم قال ابو الفرج السرخسي منهم ان كان المال قليلا والعيال كثيرا استحب له توفرته
عليهم وقد تكون الوصية بغير المال كان يعين من ينظر في مصالح ولده او يعهد اليهم بما يفعلونه بعده من مصالح دينهم ودنياهم
وهذا لا يدفع احد ندبيته واختلف في حد المال الكثير في الوصية فعن علي سبعمائة مال قليل وعنه ثمانمائة مال قليل وعن ابن عباس نحوه وعن
عائشة فيمن ترك عيالا كثيرا وترك ثلاثة الاف ليس هذا بالمال الكثير وحاصله انه امر نسبي يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال
والله اعلم **قوله** جنفا ميلا هو تفسير عطاء رواه الطبري عنه باسناد صحيح ونحوه قول ابي عبيدة في المجاز الجنف العدول
عن الحق واخرج عن السدي وغيره ان الجنف الخطا والاثم العمد **قوله** متجانف متمايل كذا للاكثر ولابي ذر مايل قال ابو
عبيدة في المجاز قوله غير متجانف لاثم اي غير متعوج مايل للاثم ونقل الطبري عن ابن عباس وغيره ان معناه غير متعمد
لاثم ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث **احدها** حديث ابن عمر من وجهين **قوله** ما حق امرئ مسلم كذا في اكثر الروايات
وسقط لفظ مسلم من رواية احمد عن اسحق بن عيسى عن مالك والوصف بالمسلم خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له او ذكر للتهييج لتقع
المبادرة لامتثاله لما يشعر به من نفي الاسلام عن تارك ذلك ووصية الكافر جائزة في الجملة وحكى ابن المنذر فيه الاجماع وقد بحث
فيه السبكي من جهة ان الوصية شرعت زيادة في العمل الصالح والكافر لا عمل له بعد الموت واجاب بانهم نظروا الى ان الوصية كالاعتاق
وهو يصح من الذمي والحربي والله اعلم **قوله** له شيء يوصي فيه قال ابن عبد البر لم يختلف الرواة عن مالك في هذا اللفظ ورواه
ايوب عن نافع مثله اخرجه مسلم ورواه احمد عن سفيان عن ايوب بلفظ حق على كل مسلم ان لا يبيت ليلتين وله ما يوصي
فيه الحديث ورواه الشافعي عن سفيان بلفظ ما حق امرئ يؤمن بالوصية الحديث قال ابن عبد البر فسره ابن عيينة اي يؤمن بانها
حق انتهى واخرجه ابو عوانة من طريق هشام بن الغاز عن نافع بلفظ لا ينبغي لمسلم ان يبيت ليلتين الحديث وذكره ابن عبد البر عن
سليمان بن موسى عن نافع مثله واخرجه الطبراني من طريق الحسن عن ابن عمر مثله واخرجه الاسمعيلي من طريق روح بن عبادة عن مالك وابن
عون جميعا عن نافع بلفظ ما حق امرئ مسلم له مال يريد ان يوصي فيه وذكر ابن عبد البر من طريق ابن عون بلفظ لا يحل لامرئ مسلم
له مال واخرجه الطحاوي ايضا وقد اخرجه النسائي من هذا الوجه ولم يسق لفظه قال ابو عمر لم يتابع ابن عون على هذه اللفظة
قلت ان عنى عن نافع بلفظها فمسلم ولكن المعنى يمكن ان يكون متحدا كما سياتي وان عنى عن ابن عمر فمردود لما سياتي ذكر من رواه
عن ابن عمر ايضا بهذا اللفظ قال ابن عبد البر قوله مال اولى عندي من قول من روى شيء لان الشيء يطلق على القليل والكثير خلاف

المال

المال كذا قال وهي دعوى لا دليل عليها وعلى تسليمها فرواية شيء اشمل لانها تعم ما يتمول وما لا يتمول كالمختصات والله
اعلم **قوله** يبيت كان فيه حذفا تقديره ان يبيت وهو كقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق الاية ويجوز ان يكون يبيت صفة
لمسلم وبه جزم الطيبي قال هي صفة ثانية وقوله يوصي فيه صفة شيء ومفعول يبيت محذوف تقديره امنا او ذاكرا
وقال ابن التين تقديره موعوكا والاول اولى لان استحباب الوصية لا يختص بالمريض نعم قال العلماء لا يندب ان يكتب
جميع الاشياء المحقرة ولا ما جرت العادة بالخروج منه والوفاء له عن قرب والله اعلم **قوله** ليلتين كذا لاكثر الرواة
ولابي عوانة والبيهقي من طريق حماد بن زيد عن ايوب يبيت ليلة او ليلتين ولمسلم والنسائي من طريق الزهري عن
سالم عن ابيه يبيت ثلاث ليال وكان ذكر الليلتين والثلاث لرفع الحرج لتزاحم اشغال المرء التي يحتاج الى
ذكرها ففسح له هذا القدر ليتذكر ما يحتاج اليه واختلاف الروايات فيه دال على انه للتقريب لا للتحديد والمعنى
لا يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة وفيه اشارة الى اغتفار الزمن اليسير وكان الثلاث غاية
للتاخير ولذلك قال ابن عمر في رواية سالم المذكورة لم ابت ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا ووصيتي
عندي قال الطيبي في تخصيص الليلتين والثلاث بالذكر تسامح في ارادة المبالغة اي لا ينبغي ان يبيت زمانا وقد سامحناه
في الليلتين والثلاث فلا ينبغي له ان يتجاوز ذلك **قوله** تابعه محمد بن مسلم هو الطائفي عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عمر يعني في
اصل الحديث ورواية محمد بن مسلم هذه اخرجها الدارقطني في الافراد من طريقه وقال تفرد به عمران بن ابان يعني الواسطي
عن محمد بن مسلم وعمران اخرج له النسائي وضعفه وقال ابن عدي له غرائب عن محمد بن مسلم ولا اعلم به باسا ولفظه عند الدارقطني
لا يحل لمسلم ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده واستدل بهذا الحديث مع ظاهر الاية على وجوب الوصية وبه
قال الزهري وابو مجلز وعطاء وطلحة بن مصرف في اخرين وحكاه البيهقي عن الشافعي في القديم وبه قال اسحق وداود واختاره
ابو عوانة الاسفرايني وابن جرير واخرون ونسب ابن عبد البر القول بعدم الوجوب الى الاجماع سوى من شذ كذا قال واستدل
لعدم الوجوب من حيث المعنى بانه لو لم يوص لقسم جميع ماله بين ورثته بالاجماع فلو كانت الوصية واجبة لاخرج من ماله سهم ينوب عن الوصية واجابوا عن الاية بانها منسوخة
كما قال ابن عباس على ما سياتي بعد اربعة ابواب كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب
فجعل لكل واحد من الابوين السدس الحديث واجاب من قال بالوجوب بان الذي نسخ الوصية للوالدين والاقارب
الذين يرثون واما من لا يرث فليس في الاية ولا في تفسير ابن عباس ما يقتضي النسخ في حقه واجاب من قال بعدم
الوجوب عن الحديث بان قوله ما حق امرئ بان المراد الحزم والاحتياط لانه قد يفجاه الموت وهو على غير وصية ولا
ينبغي للمؤمن ان يغفل عن ذكر الموت والاستعداد له وهذا عن الشافعي وقال غيره الحق لغة الشيء الثابت ويطلق شرعا
على ما ثبت به الحكم والحكم الثابت اعم من ان يكون واجبا او مندوبا وقد يطلق على المباح ايضا لكن بقلة قاله
القرطبي قال فان اقترن به على او نحوها كان ظاهرا في الوجوب والا فهو على الاحتمال وعلى هذا التقدير فلا حجة
في هذا الحديث لمن قال بالوجوب بل اقترن هذا الحق بما يدل على الندب وهو تفويض الوصية الى ارادة الموصي
حيث قال له شيء يريد ان يوصي فيه فلو كانت واجبة لما علقها بارادته واما الجواب عن الرواية التي بلفظ لا يحل
فلاحتمال ان يكون راويها ذكرها بالمعنى واراد بنفي الحل ثبوت الجواز بالمعنى الاعم الذي يدخل تحته الواجب
والمندوب والمباح واختلف القائلون بوجوب الوصية فاكثرهم ذهب الى وجوبها في الجملة وعن طاوس وقتادة
والحسن وجابر بن زيد في اخرين تجب للقرابة الذين لا يرثون خاصة اخرجه ابن جرير وغيره عنهم قالوا فان اوصى
لغير قرابته لم تنفذ ويرد الثلث كله الى قرابته وهذا قول طاوس وقال الحسن وجابر بن زيد ثلثا الثلث وقال
قتادة ثلث الثلث واقوى ما يرد على هؤلاء ما احتج به الشافعي من حديث عمران بن حصين في قصة الذي اعتق عند موته
ستة اعبد له لم يكن له مال غيرهم فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فجزاهم ستة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة قال
فجعل عتقه في المرض وصية ولا يقال لعلهم كانوا اقارب المعتق لانا نقول لم تكن عادة العرب ان تملك من بينها وبينه
قرابة وانما تملك من لا قرابة له او كان من العجم فلو كانت الوصية تبطل لغير القرابة لبطلت في هؤلاء وهو استدلال قوي

والله اعلم ونقل ابن المنذر عن ابي ثور ان المراد بوجوب الوصية في الاية والحديث يختص بمن عليه حق شرعي يخشى ان يضيع على
صاحبه ان لم يوص به كوديعة ودين لله او لادمي قال ويدل على ذلك تقييده بقوله له شيء يريد ان يوصي فيه لان فيه
اشارة الى قدرته على تنجيزه ولو كان مؤجلا فانه اذا اراد ذلك ساغ له وان اراد ان يوصي به ساغ له وحاصله
يرجع الى قول الجمهور ان الوصية غير واجبة لعينها وانما الواجب لعينه الخروج من الحقوق الواجبة للغير سواء كانت
بتنجيز او وصية ومحل وجوب الوصية انما هو فيما اذا كان عاجزا عن تنجيز ما عليه وكان لم يعلم بذلك غيره ممن
يثبت الحق بشهادته فاما اذا كان قادرا او علم بها غيره فلا وجوب وعرف من مجموع ما ذكرنا ان الوصية قد
تكون واجبة وقد تكون مندوبة فيمن رجي منها كثرة الاجر ومكروهة في عكسه ومباحة فيمن استوى الامران
فيه ومحرمة فيما اذا كان فيها اضرار كما ثبت عن ابن عباس الاضرار في الوصية من الكبائر رواه سعيد بن منصور
موقوفا باسناد صحيح ورواه النسائي مرفوعا ورجاله ثقات واحتج ابن بطال تبعا لغيره بان ابن عمر لم يوص فلو كانت
الوصية واجبة لما تركها وهو راوي الحديث وتعقب بان ذلك ان ثبت عن ابن عمر فالعبرة بما روى لا بما رأى
اي على ان الثابت عنه في صحيح مسلم كما تقدم انه قال لم ابت ليلة الا ووصيتي مكتوبة عندي والذي احتج بانه لم
يوص اعتمد على ما رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال قيل لابن عمر في مرض موته الا توصي قال اما مالي فالله
يعلم ما كنت اصنع فيه واما رباعي فلا احب ان يشارك ولدي فيها احد اخرجه ابن المنذر وغيره وسنده صحيح ويجمع
بينه وبين ما رواه مسلم بالحمل على انه كان يكتب وصيته ويتعاهدها ثم صار ينجز ما كان يوصي به معلقا واليه
الاشارة بقوله الله اعلم ما كنت اصنع في مالي ولعل الحامل له على ذلك حديثه الذي سيأتي في الرقاق اذا
امسيت فلا تنتظر الصباح الحديث فصار ينجز ما يريد التصدق به فلم يحتج الى تعليق وسيأتي في اخر الوصايا
انه وقف بعض دوره فبهذا يحصل التوفيق والله اعلم واستدل بقوله مكتوبة عنده على جواز الاعتماد
على الخط وان لم يقترن ذلك بالشهادة وخص احمد ومحمد بن نصر من الشافعية ذلك بالوصية لثبوت الخبر
فيها دون غيرها من الاحكام واجاب الجمهور بان الكتابة ذكرت لما فيها من ضبط المشهود به قالوا ومعنى
قوله وصيته مكتوبة عنده اي بشرطها وقال المحب الطبري اضمار الاشهاد فيه بعد واجيب بانهم استدلوا
على اشتراط الاشهاد بامر خارج كقوله تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية فانه يدل على اعتبار
الاشهاد في الوصية وقال القرطبي ذكر الكتابة مبالغة في زيادة التوثق والا فالوصية المشهود بها متفق
عليها ولو لم تكن مكتوبة والله اعلم واستدل بقوله وصيته مكتوبة عنده على ان الوصية تنفذ وان كانت عند
صاحبها ولم يجعلها عند غيره وكذلك لو جعلها عند غيره وارتجعها وفي الحديث منقبة لابن عمر لمبادرته لامتثال
قول الشارع ومواظبته عليه وفيه الندب الى التأهب للموت والاحتراز قبل الفوت لان الانسان لا يدري متى
يفجأه الموت لانه ما من سن يفرض الا وقد مات فيه جمع جم فكل واحد بعينه جائز ان يموت في الحال فينبغي ان يكون
متأهبا لذلك فيكتب وصيته ويجمع فيها ما يحصل له به الاجر ويحط عنه الوزر من حقوق الله وحقوق عباده والله المستعان
واستدل بقوله له شيء او له مال على صحة الوصية بالمنافع وهو قول الجمهور ومنعه ابن ابي ليلى وابن شبرمة وداود
وغيره واختاره ابن عبد البر وفي الحديث الحض على الوصية ومطلقها يتناول الصحيح لكن السلف خصوها بالمريض
وانما لم يقيد به في الخبر لاطراد العادة به وفي قوله مكتوبة اعم من ان تكون بخطه او بخط غيره ويستفاد منه
ان الاشياء المهمة ينبغي ان تضبط بالكتابة لانها اثبت من الضبط بالحفظ لانه يخون غالبا الحديث الثاني
حدثنا ابرهيم بن الحارث هو بغدادي سكن نيسابور وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وشيخه يحيى بن ابي بكير
بالتصغير واداة الكنية هو الكرماني وليس هو يحيى بن بكير المصري صاحب الليث وابو اسحق هو السبيعي وعمرو
بن الحرث هو الخزاعي المصطلقي اخو جويرية بالجيم والتصغير ام المؤمنين ووقع التصريح بسماع ابي اسحق له من عمرو
بن الحرث في الخمس من هذا الكتاب قوله ولا عبدا ولا امة اي في الرق وفيه دلالة على ان من ذكر من رقيق النبي صلى الله عليه وسلم

في

في جميع الاخبار كان مات واما اعتقه واستدل به على عتق ام الولد بناء على ان مارية والدة ابرهيم ابن النبي صلى الله عليه
وسلم واما على قول من قال انها ماتت في حياته صلى الله عليه وسلم فلا حجة فيه قوله ولا شيئا في رواية الكشميهني ولا شاة والاول اصح
وهي رواية الاسماعيلي ايضا من طريق زهير نعم روى مسلم وابو داود والنسائي وغيرهم من طريق مسروق عن عائشة قالت
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء قوله الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا
جعلها صدقة سيأتي ذكر البغلة والسلاح في اخر المغازي واما الصدقة ففي رواية ابي الاحوص عن ابي اسحق في اواخر المغازي
وارضا جعلها لابن السبيل صدقة قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا حديث عمرو بن الحرث هذا فليس
فيه للوصية ذكر قال لكن الصدقة المذكورة يحتمل ان يكون نجزها ويحتمل ان يكون موصى بها فيطابق الترجمة من هذه
الحيثية انتهى والظاهر ان المطابقة تحصل على الاحتمالين لانه تصدق بمنفعة الارض فصار حكمها حكم الوقف وهو في
هذه الصورة في معنى الوصية لبقائها بعد الموت ولعل البخاري قصد ما وقع في حديث عائشة الذي هو شبيه حديث
عمرو بن الحرث وهو نفي كونه صلى الله عليه وسلم اوصى الحديث الثالث حديث عبد الله بن ابي اوفى واسناده كلهم كوفيون
وقوله حدثنا مالك هو ابن مغول وهو بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو وذكر الترمذي ان مالك بن مغول تفرد
به قوله هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى قال لا هكذا اطلق الجواب وكانه فهم ان السؤال وقع عن وصية خاصة فلذلك
ساغ نفيها لا انه اراد نفي الوصية مطلقا لانه اثبت بعد ذلك انه اوصى بكتاب الله قوله امروا بالوصية شك من
الراوي هل قال كيف كتب على المسلمين الوصية او قال كيف امروا بها زاد المصنف في فضائل القرآن ولم يوص وبذلك
يتم الاعتراض اي كيف يؤمر المسلمون بشيء ولا يفعله النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي لعل ابن ابي اوفى اراد لم يوص
بثلث ماله لانه لم يترك بعده مالا واما الارض فقد سبلها في حياته واما السلاح والبغلة ونحو ذلك فقد اخبر
بانها لا تورث عنه بل جميع ما يخلفه صدقة فلم يبق بعد ذلك ما يوصي به من الجهة المالية واما الوصايا بغير ذلك فلم
يرد ابن ابي اوفى نفيها ويحتمل ان يكون المنفي وصيته الى علي بالخلافة كما وقع التصريح به في حديث عائشة الذي بعده ويؤيده
ما وقع في رواية الدارمي عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه وكذلك عند ابن ماجه وابي عوانة في اخر حديث الباب
قال طلحة فقال هزيل بن شرحبيل ابو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم ود ابو بكر انه كان وجد عهدا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخزم انفه بخزام وهزيل هو بالزاي مصغر احد كبار التابعين ومن ثقات اهل الكوفة
فدل هذا على انه كان في الحديث قرينة تشعر بتخصيص السؤال بالوصية بالخلافة ونحو ذلك لا مطلق الوصية قلت
اخرج ابن حبان الحديث من طريق ابن عيينة عن مالك بن مغول بلفظ يزيل الاشكال فقال سئل ابن ابي اوفى هل اوصى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترك شيئا يوصي فيه قيل فكيف امر الناس بالوصية ولم يوص قال اوصى بكتاب الله وقال
القرطبي استبعاد طلحة واضح لانه اطلق فلو اراد شيئا بعينه لخصه به واعترضه بان الله كتب على المسلمين الوصية وامر
بها فكيف لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم فاجاب بما يدل على انه اطلق في موضع التقييد قال وهذا يشعر بان ابن
ابي اوفى وطلحة بن مصرف كانا يعتقدان ان الوصية واجبة كذا قال وقول ابن ابي اوفى اوصى بكتاب الله اي بالتمسك
به والعمل بمقتضاه ولعله اشار الى قوله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لم تضلوا كتاب الله واما ما صح
في مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم اوصى عند موته بثلاث لا يبقين بجزيرة العرب دينان وفي لفظ اخرجوا اليهود
من جزيرة العرب وقوله اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم ولم يذكر الراوي الثالثة وكذا ما ثبت في النسائي
انه صلى الله عليه وسلم كان اخر ما تكلم به الصلاة وما ملكت ايمانكم وغير ذلك من الاحاديث التي يمكن حصرها بالتتبع
فالظاهر ان ابن ابي اوفى لم يرد نفيه ولعله اقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه اعظم واهم ولان فيه تبيان كل شيء
اما بطريق النص واما بطريق الاستنباط فاذا اتبع الناس ما في الكتاب عملوا بكل ما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم
به لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه الاية او يكون لم يحضر شيئا من الوصايا المذكورة او لم يستحضرها حال
قوله والاولى انه انما اراد بالنفي الوصية بالخلافة او بالمال وساغ اطلاق النفي اما في الاول فبقرينة الحال واما

في الثاني فلانه المتبادر عرفا وقد صح عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لم يوص اخرجه ابن ابي شيبة من طريق ارقم بن شرحبيل
عنه مع ان ابن عباس هو الذي روى حديث انه صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاث والجمع بينهما على ما تقدم وقال الكرماني قوله
اوصى بكتاب الله الباء زائدة اي امر بذلك واطلق لفظ الوصية على سبيل المشاكلة فلا منافاة بين النفي والاثبات
قلت فعلى ما وجهه ثم قرأه كتاب الله بالرفع على انه الفاعل ولا يخفى بعد ما قاله وتكلفه ثم قال والمنفي الوصية
بالمال او الامامة والمثبت الوصية بكتاب الله اي بما في كتاب الله ان يعمل به انتهى وهذا الاخير هو المعتمد الحديث
الرابع قوله حدثنا عمرو بن زرارة هو النيسابوري وهو بفتح العين وزرارة بضم الزاي واما عمرو بن زرارة بضم العين
فهو بغدادي ولم يخرج عنه البخاري شيئا ووقع في رواية ابي علي بن السكن بدل عمرو بن زرارة في هذا الحديث اسمعيل بن زرارة
يعني الرقي قال ابو علي الجياني لم ار ذلك لغيره قال ابو علي الجياني وقد ذكر الدارقطني وابو عبد الله بن منده من شيوخ البخاري
اسمعيل بن زرارة الثغري ولم يذكره الكلاباذي ولا الحاكم **قوله** حدثنا اسمعيل هو المعروف بابن علية وابرهيم هو النخعي
والاسود هو ابن يزيد خاله **قوله** ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا قال القرطبي كانت الشيعة قد وضعوا احاديث
في ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بالخلافة لعلي فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت به عائشة كما
سيأتي ومن ذلك ان عليا لم يدع ذلك لنفسه ولا بعد ان ولي الخلافة ولا ذكره احد من الصحابة يوم السقيفة وهؤلاء تنقصوا
عليا من حيث قصدوا تعظيمه لانهم نسبوه مع شجاعته العظمى وصلابته في الدين الى المداهنة والتقية والاعراض عن طلب
حقه مع قدرته على ذلك وقال غيره الذي يظهر انهم ذكروا عندها انه اوصى له بالخلافة في مرض موته فلذلك ساغ لها انكار ذلك
واستندت الى ملازمتها له في مرض موته الى ان مات في حجرها ولم يقع منه شيء من ذلك فساغ لها نفي ذلك لكونه منحصرا في مجالس
معينة لم تغب عن شيء منها وقد اخرج احمد وابن ماجه بسند قوي وصححه من رواية ارقم بن شرحبيل عن ابن عباس في اثناء
حديث فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه ابا بكر ان يصلي بالناس قال في اخره مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يوص
وسيأتي في الوفاة النبوية عن عمر مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يستخلف واخرج سفيان عن علي انه لما ظهر يوم الجمل قال
يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد الينا في هذه الامارة شيئا الحديث واما الوصايا بغير الخلافة فوردت في
عدة احاديث يجمع منها اشياء منها حديث اخرجه احمد وهناد بن السري في الزهد وابن سعد في الطبقات وابن خزيمة كلهم
من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في وجعه الذي مات فيه ما فعلت بالذهبية قلت عندي
قال انفقيها الحديث واخرج ابن سعد من طريق ابي حازم عن ابي سلمة عن عائشة نحوه ومن وجه اخر عن ابي حازم عن سهل بن سعد
وزاد فيه ابعثي بها الى علي بن ابي طالب ليتصدق بها وفي المغازي لابن اسحق رواية يونس بن بكير عنه حدثني صالح بن كيسان
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لم يوص رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته الا بثلاث لكل من الداريين والرهاويين
والاشعريين بجاد مائة وسق من خيبر وان لا يترك في جزيرة العرب دينان وان ينفذ بعث اسامة واخرج مسلم في حديث ابن عباس
واوصى بثلاث ان اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم الحديث وفي حديث ابن ابي اوفى الذي قبل هذا اوصى بكتاب الله وفي حديث انس عند
النسائي واحمد وابن سعد واللفظ له كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلاة وما ملكت ايمانكم
وله شاهد من حديث علي عند ابي داود وابن ماجه واخرج من رواية نعيم بن يزيد عن علي زاد والزكاة بعد الصلاة اخرجه احمد
ولحديث انس شاهد اخر من حديث ام سلمة عند النسائي بسند جيد واخرج سيف بن عمر في الفتوح من طريق ابن ابي مليكة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم حذر من الفتن في مرض موته ولزوم الجماعة والطاعة واخرج الواقدي من مرسل العلاء بن عبد الرحمن انه صلى
الله عليه وسلم اوصى فاطمة فقال قولي اذا مت انا لله وانا اليه راجعون واخرج الطبراني في الاوسط من حديث عبد الرحمن بن عوف
قالوا يا رسول الله اوصنا يعني في مرض موته قال اوصيكم بالسابقين الاولين من المهاجرين وابنائهم من بعدهم وقال لا يروى
عن عبد الرحمن الا بهذا الاسناد تفرد به عتيق بن يعقوب انتهى وفيه من لا يعرف حاله وفي سنن ابن ماجه من حديث علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بئر غرس وكانت بقباء وكان يشرب منها وسيأتي ضبطها
وفي مسند البزار ومستدرك الحاكم بسند ضعيف انه صلى الله عليه وسلم اوصى ان يصلوا عليه ارسالا بغير امام تقدم وزيادة في

حالها في الوفاة النبوية ومن اكاذيب الرافضة ما رواه كثير بن يحيى وهو من كبارهم عن ابي عوانة عن الاجلح عن زيد بن علي بن الحسين
قال لما كان اليوم الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قصة طويلة فيها فدخل علي فقامت عائشة فاكب عليه فاخبره بالف باب
مما يكون قبل يوم القيامة يفتح كل باب منها الف باب وهذا مرسل او معضل وله طريق اخرى موصولة عند ابن عدي في كتاب الضعفاء من حديث
عبد الله بن عمرو بسند واه وقولها انخنث بالنون والخاء المعجمة ثم نون ثم مثلثة اي انثنى ومال وسيأتي بقية ما يتعلق
بشرحه في باب الوفاة من اخر المغازي ان شاء الله تعالى **قوله باب** ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يتكففوا الناس
هكذا اقتصر على لفظ الحديث فترجم به ولعله اشار الى ان من لم يكن له من المال الا القليل لم تندب له الوصية كما مضى **قوله**
عن سعد بن ابرهيم اي ابن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن سعد سعد هو خاله لان ام سعد بن ابرهيم هي ام كلثوم بنت سعد
بن ابي وقاص وسعد وعامر زهريان مدنيان تابعيان ووقع في رواية مسعر عن سعد بن ابرهيم حدثني بعض ال سعد قال
مرض سعد وقد حفظ سفيان اسمه ووصله في روايته مقدمة وقد روى هذا الحديث عن عامر ايضا جماعة منهم الزهري وتقدم
سياق حديثه في الجنائز وتأتي في الهجرة وغيرها ورواه عن سعد بن ابي وقاص جماعة غير ابنه عن عامر كما سأشير اليه **قوله** جاء
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا بمكة زاد الزهري في روايته في حجة الوداع من وجع اشتد بي وله في الهجرة من وجع اشفيت منه
على الموت واتفق اصحاب الزهري على ان ذلك كان في حجة الوداع الا ابن عيينة فقال في فتح مكة اخرجه الترمذي وغيره من طريقه واتفق
الحفاظ على انه وهم فيه وقد اخرجه البخاري في الفرائض من طريقه فقال بمكة ولم يذكر الفتح وقد وجدت لابن عيينة مستندا فيه
وذلك فيما اخرجه احمد والبزار والطبراني والبخاري في التاريخ وابن سعد من حديث عمرو بن القاري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قدم فخلف سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا دخل عليه وهو مغلوب فقال يا رسول الله
ان لي مالا واني اورث كلالة افاوصي بمالي الحديث وفيه قلت يا رسول الله اميت انا بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لارجو
ان يرفعك الله حتى ينتفع بك اقوام الحديث فلعل ابن عيينة انتقل ذهنه من حديث الى حديث ويمكن الجمع بين الروايتين بان يكون
ذلك وقع له مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع ففي الاولى لم يكن له وارث من الاولاد اصلا وفي الثانية كانت له ابنة فقط
فالله اعلم **قوله** وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها يحتمل ان يكون الجملة حالا من الفاعل او من المفعول وكل منهما محتمل لان
كلا من النبي صلى الله عليه وسلم ومن سعد كان يكره ذلك لكن ان كان حالا من المفعول وهو سعد ففيه التفات لان السياق يقتضي
ان يقول وانا اكره وقد اخرجه مسلم من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ثلاثة من ولد سعد عن سعد بلفظ فقال يا رسول الله خشيت
ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وللنسائي من طريق جرير بن يزيد عن عامر بن سعد لكن البائس سعد
بن خولة مات في الارض التي هاجر منها وله من طريق بكير بن مسمار عن عامر بن سعد في هذا الحديث فقال سعد يا رسول الله اموت
بالارض التي هاجرت منها قال لا ان شاء الله تعالى وسيأتي بقية ما يتعلق بكراهة الموت في الارض التي هاجر منها في كتاب الهجرة ان شاء الله
تعالى **قوله** قال يرحم الله ابن عفراء كذا وقع في هذه الرواية وفي رواية احمد والنسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان فقال
النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله سعد بن عفراء ثلاث مرات قال الداودي قوله ابن عفراء غير محفوظ وقال الدمياطي هو وهم والمعروف
ابن خولة قال ولعل الوهم من سعد بن ابرهيم فان الزهري احفظ منه وقال فيه سعد بن خولة يشير الى ما وقع في روايته بلفظ
لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة قلت وقد ذكرت انفا من وافق الزهري
وهو الذي ذكره اصحاب المغازي وذكروا انه شهد بدرا ومات في حجة الوداع وقال بعضهم في اسمه خولي بكسر اللام وتشديد
التحتانية واتفقوا على سكون الواو واغرب ابن التين فحكى عن القابسي فتحها ووقع في رواية ابن عيينة في الفرائض قال سفيان
وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي انتهى وذكر ابن اسحق انه كان حليفا لهم ثم لابي رهم بن عبد العزى منهم وقيل كان من
الفرس الذين نزلوا اليمن وسيأتي شيء من خبره في غزوة بدر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى في حديث سبيعة الاسلمية ويأتي شرح
حديث سبيعة في كتاب العدد من اخر كتاب النكاح وجزم الليث بن سعد في تاريخه عن يزيد بن ابي حبيب بان سعد بن خولة مات
في حجة الوداع وهو الثابت في الصحيح خلافا لمن قال انه مات في مدة الهدنة مع قريش سنة سبع وجوز ابو عبد الله بن ابي الخصال الكاتب
المشهور في حواشيه على البخاري ان المراد بابن عفراء عوف بن الحارث اخو معاذ ومعوذ اولاد عفراء وهي امهم والحكمة في ذكره

ما ذكره ابن إسحاق أنه قال يوم بدر ما يضحك الرب من عبده قال أن يغمس يده في العدو حاسرا فألقى الدرع التي عليه فقاتل حتى
قتل فيحتمل أن يكون لما رأى اشتياق سعد بن أبي وقاص للموت وعلم أنه يبقى حتى يلي الولايات ذكر ابن عوف وحبه للموت
ورغبته في الشهادة كما تذكر الشيء بالشيء فذكر سعد بن خولة لكونه مات بمكة وهي دار هجرته وذكر ابن عوف استحسانا المنية
انتهى ملخصا وهو مردود بالتنصيص على قوله سعد بن عفراء فكيف يقال أن المراد عوف وأيضا فليس في شيء من طرق حديث
سعد بن أبي وقاص أنه كان راغبا في الموت بل في بعضها عكس ذلك وهو أنه بكى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك
فقال خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وهو عند النسائي وأيضا فمخرج الحديث متحد والأصل
عدم التعدد فالاحتمال بعيد لو صرح بأنه عوف بن عفراء والله أعلم وقال التيمي يحتمل أن يكون لأمه اسمان خولة وعفراء انتهى
ويحتمل أن يكون أحدهما اسما والآخر لقبا أو أحدهما اسم أمه والآخر اسم أبيه أو والآخر اسم جدة له والأقرب أن عفراء اسم أمه
والآخر اسم أبيه لاختلافهم في أنه خولة أو خولى وقول الزهري في روايته يرثي له إلى آخره قال ابن عبد البر زعم أهل الحديث
أن قوله يرثي إلى آخره من كلام الزهري وقال ابن الجوزي وغيره هو مدرج من قول الزهري قلت وكأنهم استندوا
إلى ما وقع في رواية أبي داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد عن الزهري فإنه فصل ذلك لكن وقع عند المصنف في الدعوات
عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم بن سعد في آخره لكن البائس سعد بن خولة قال سعد رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى آخره
فهذا صريح في وصله فلا ينبغي الجزم بإدراجه ووقع في رواية عائشة بنت سعد عن أبيها في الطب من الزيادة ثم وضع
يده على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا وأتمم له هجرته قال فما زلت أجد بردها ولمسلم من
طريق حميد بن عبد الرحمن المذكورة قلت فادع الله أن يشفيني فقال اللهم اشف سعدا ثلاث مرات قوله قلت يا رسول
أوصي بمالي كله في رواية عائشة بنت سعد عن أبيها في الطب أفأتصدق بثلثي مالي وكذا وقع في رواية الزهري وأما
التعبير بقوله أفأتصدق فيحتمل التنجيز والتعليق بخلاف أفأوصي لكن المخرج متحد فيحمل على التعليق للجمع بين الروايتين
وقد تمسك بقوله أتصدق من جعل تبرعات المريض من الثلث وحملوه على المنجزة وفيه نظر لما بينته وأما الاختلاف
في السؤال فكأنه سأل أولا عن الكل ثم عن الثلثين ثم سأل عن النصف ثم عن الثلث وقد وقع مجموع ذلك في رواية
جرير بن يزيد عند أحمد وفي رواية بكير بن مسمار عند النسائي كلاهما عن عامر بن سعد وكذا لهما من طريق محمد بن سعد
عن أبيه ومن طريق هشام بن عروة عن أبيه عن سعد وقوله في هذه الرواية قلت فالشطر هو بالجر عطفا على قوله
بمالي كله أي فأوصي بالنصف وهذا رجحه السهيلي وقال الزمخشري هو بالنصب على تقدير فعل أي أسمي الشطر
أو أعين الشطر ويجوز الرفع على تقدير أيجوز الشطر قوله قلت الثلث قال الثلث والثلث كثير كذا في أكثر الروايات
وفي رواية الزهري في الهجرة قال الثلث يا سعد والثلث كثير وفي رواية مصعب بن سعد عن أبيه عند مسلم قلت
فالثلث قال نعم والثلث كثير وفي رواية عائشة بنت سعد عن أبيها في الباب الذي يليه قال الثلث والثلث كثير أو
كبير وكذا للنسائي من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن سعد وفيه فقال أوصيت فقلت نعم قال بكم قلت بمالي كله قال فما
تركت لولدك وفيه أوص بالعشر قال الزهري وأقول حتى قال أوص بالثلث والثلث كثير أو كبير يعني بالمثلثة أو
بالموحدة وهو شك من الراوي والمحفوظ في أكثر الروايات بالمثلثة ومعناه كثير بالنسبة إلى ما دونه وسأذكر
الاختلاف فيه في الباب الذي بعد هذا وقوله قال الثلث والثلث كثير بنصب الأول على الإغراء أو بفعل مضمر نحو
عين الثلث وبالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ والخبر محذوف والتقدير يكفيك الثلث أو الثلث كاف ويحتمل
أن يكون قوله والثلث كثير مسوقا لبيان الجواز بالثلث وأن الأولى أن ينقص عنه ولا يزيد عليه وهو ما يبتدره
الفهم ويحتمل أن يكون لبيان أن التصدق بالثلث هو الأكمل أي كثير أجره ويحتمل أن يكون معناه كثير غير قليل قال
الشافعي رحمه الله وهذا أولى معانيه يعني أن الكثرة أمر نسبي وعلى الأول عول ابن عباس كما سيأتي في حديث الباب
الذي بعده قوله إنك أن تدع بفتح أن على التعليل وبكسرها على الشرطية قال النووي هما صحيحان وقال القرطبي
لا معنى للشرط هنا لأنه يصير لا جواب له ويبقى خبر لا رافع له وقال ابن الجوزي سمعناه من رواة الحديث بالكسر

وأنكره شيخنا عبد الله بن أحمد يعني ابن الخشاب وقال لا يجوز الكسر لأنه لا جواب له لخلو لفظ خير من الفاء وغيرها
مما اشترط في الجواب وتعقب بأنه لا مانع من تقديره وقال ابن مالك جزاء الشرط قوله خيرا أي فهو خير وحذف
الفاء جائز وهو كقراءة طاوس ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير قال ومن خص ذلك بالشعر بعد عن التحقيق
وضيق حيث لا تضييق لأنه كثير في الشعر قليل في غيره وأشار بذلك إلى ما وقع في الشعر فيما أنشده سيبويه
من يفعل الحسنات الله يشكرها أي فالله يشكرها وإلى الرد على من زعم أن ذلك خاص بالشعر قال ونظيره قوله
في حديث اللقطة فإن جاء صاحبها وإلا استمتع بها بحذف الفاء وقوله في حديث اللعان البينة وإلا حد في ظهرك
قوله ورثتك قال ابن المنير إنما عبر له صلى الله عليه وسلم بلفظ الورثة ولم يقل أن تدع بنتك مع أنه لم يكن له يومئذ
إلا ابنة واحدة لكون الوارث حينئذ لم يتحقق لأن سعدا إنما قال ذلك بناء على موته في ذلك المرض وبقائها بعده حتى
ترثه وكان من الجائز أن تموت هي قبله فأجاب صلى الله عليه وسلم بكلام كلي مطابق لكل حالة وهو قوله ورثتك ولم يخص
بنتا من غيرها وقال الفاكهي شارح العمدة إنما عبر صلى الله عليه وسلم بالورثة لأنه اطلع على أن سعدا سيعيش ويأتيه
أولاد غير البنت المذكورة فكان ذلك وولد له بعد ذلك أربعة بنين ولا أعرف أسماءهم ولعل الله أن يفتح بذلك قلت
وليس قوله أن تدع بنتك متعينا لأن ميراثه لم يكن منحصرا فيها فقد كان لأخيه عتبة بن أبي وقاص أولاد إذ ذاك
منهم هاشم بن عتبة الصحابي الذي قتل بصفين وسأذكر بسط ذلك فجاز التعبير بالورثة ليدخل البنت وغيرها ممن
يرث لو وقع موته إذ ذاك أو بعد ذلك وأما قول الفاكهي إنه ولد له أربعة بنين وأنه لا يعرف أسماءهم ففيه قصور
شديد فإن أسماءهم في رواية هذا الحديث بعينه عند مسلم من طريق عامر ومصعب ومحمد ثلاثتهم عن سعد ووقع
ذكر عمر بن سعد فيه في موضع آخر ولما وقع ذكر هؤلاء في هذا الحديث عند مسلم اقتصر القرطبي على ذكر الثلاثة ووقع في
كلام بعض شيوخنا تعقب عليه بأن له أربعة من الذكور غير الثلاثة وهم عمر وإبراهيم ويحيى وإسحاق وعزا ذكرهم لابن
المديني وغيره وفاته أن ابن سعد ذكر له من الذكور غير السبعة أكثر من عشرة وهم عبد الله وعبد الرحمن وعمرو وعمران
وصالح وعثمان وإسحاق الأصغر وعمر الأصغر وعمير مصغرا وغيرهم وذكر له من البنات ثنتي عشرة بنتا وكأن ابن المديني
اقتصر على ذكر من روى الحديث منهم والله أعلم قوله عالة أي فقراء وهو جمع عائل وهو الفقير والفعل منه عال يعيل
إذا افتقر قوله يتكففون الناس أي يسألون الناس بأكفهم يقال تكفف الناس واستكف إذا بسط كفه للسؤال
أو سأل ما يكف عنه الجوع أو سأل كفا من طعام وقوله في أيديهم أي بأيديهم أو سألوا بأكفهم وضع المسؤول في
أيديهم ووقع في رواية الزهري أن سعدا قال وأنا ذو مال ونحوه في رواية عائشة بنت سعد في الطب وهذا اللفظ
يؤذن بمال كثير وذو المال إذا تصدق بثلثه أو بشطره وأبقى ثلثه بين ابنته وغيرها لا يصيرون عالة لكن الجواب
أن ذلك خرج على التقدير لأن بقاء المال الكثير إنما هو على سبيل التقدير وإلا فلو تصدق المريض بثلثيه مثلا ثم طالت
حياته ونقص المال فقد تجحف الوصية بالورثة فرد الشارع الأمر إلى شيء معتدل وهو الثلث قوله وإنك مهما أنفقت
من نفقة فهي صدقة هو معطوف على قوله إنك أن تدع وهو علة للنهي عن الوصية بأكثر من الثلث كأنه قيل لا تفعل
لأنك إن مت تركت ورثتك أغنياء وإن عشت تصدقت وأنفقت فالأجر حاصل لك في الحالين وقوله قوله فإنها صدقة
كذا أطلق في هذه الرواية وفي رواية الزهري وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله وعلق حصول الأجر بذلك وهو المعتبر
ويستفاد منه أن أجر الواجب يزداد بالنية لأن الإنفاق على الزوجة واجب وفي فعله الأجر فإذا نوى به ابتغاء وجه
الله ازداد أجره بذلك قاله ابن أبي جمرة قال ونبه بالنفقة على غيرها من وجوه البر والإحسان قوله حتى اللقمة بالنصب
عطفا على نفقة ويجوز الرفع على أنه مبتدأ وتجعلها الخبر وسيأتي الكلام على حكم نفقة الزوجة في كتاب النفقات إن شاء الله
تعالى ووجه تعلق قوله وإنك لن تنفق نفقة إلى آخره بقصة الوصية أن سؤال سعد يشعر بأنه رغب في تكثير الأجر فلما منعه
الشارع من الزيادة على الثلث قال له على سبيل التسلية أن جميع ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت
واجبة تؤجر بها إذا ابتغيت بذلك وجه الله ولعله خص المرأة بالذكر لأن نفقتها مستمرة بخلاف غيرها قال ابن دقيق

العبد فيه أن الثواب في الانفاق مشروط بصحة النية وابتغاء وجه الله وهذا عسير إذا عارضه مقتضى الشهوة فإن ذلك لا يحصل الغرض من الثواب حتى يبتغي به وجه الله ويشق تخليص هذا المقصود مما يشوبه قال وقد يكون فيه دليل على أن الواجبات إذا أديت على قصد أداء الواجب ابتغاء وجه الله أثيب عليها فإن قوله حتى ما تجعل في في امرأتك لا تخصيص له بغير الواجب ولفظة حتى هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الأجر بالنسبة إلى المعنى كما يقال جاء الحاج حتى المشاة **قوله** وعسى الله أن يرفعك أي يطيل عمرك وكذلك اتفق فإنه عاش بعد ذلك أزيد من أربعين سنة بل قريبا من خمسين لأنه مات سنة خمس وخمسين من الهجرة وقيل سنة ثمان وخمسين وهو المشهور فيكون عاش بعد حجة الوداع خمسا وأربعين أو ثمانيا وأربعين **قوله** فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون أي ينتفع بك المسلمون بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر بك المشركون الذين يهلكون على يديك وزعم ابن التين أن المراد بالنفع به ما وقع في الفتوح على يديه كالقادسية وغيرها وبالضرر ما وقع من تأمير ولده عمر بن سعد على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي ومن معه وهو كلام مردود لتكلفه لغير ضرورة تحمل على إرادة الضرر الصادر من ولده وقد وقع منه هو الضرر المذكور بالنسبة إلى الكفار وأقوى من ذلك ما رواه الطحاوي من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبيه أنه سأل عامر بن سعد عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا فقال لما أمر سعد على العراق أتي بقوم ارتدوا فاستتابهم فتاب بعضهم وامتنع بعضهم فقتلهم فانتفع به من تاب وحصل الضرر للآخرين قال بعض العلماء لعل وإن كان للترجي لكنها من الله للأمر الواقع وكذلك إذا وردت على لسان رسوله غالبا **قوله** ولم يكن له يومئذ إلا ابنة في رواية الزهري ونحوه في رواية عائشة بنت سعد أن سعدا قال ولا يرثني إلا ابنة واحدة قال النووي وغيره معناه لا يرثني من الولد أو من خواص الورثة أو من النساء وإلا فقد كان لسعد عصبات لأنه من بني زهرة وكانوا كثيرا وقيل معناه لا يرثني من أصحاب الفروض أو خصها بالذكر على تقدير لا يرثني ممن أخاف عليه الضياع والعجز إلا هي أو ظن أنها ترث جميع المال أو استكثر نصف التركة وهذه البنت زعم بعض من أدركناه أن اسمها عائشة فإن كان محفوظا فهي غير عائشة بنت سعد التي روت هذا الحديث عنه في الباب الذي يليه وفي الطب وهي تابعية عمرت حتى أدركها مالك وروى عنها وماتت سنة سبع عشرة لكن لم يذكر أحد من النسابين لسعد بنتا تسمى عائشة غير هذه وذكروا أن أكبر بناته أم الحكم وذكروا له بنتا أخرى أمها بنت شهاب وذكروا له بنات أخر أمهاتهن متأخرات الإسلام بعد الوفاة النبوية فالظاهر أن البنت المشار إليها هي أم الحكم المذكورة لتقدم تزويج سعد بأمها ولم أر من حرر ذلك وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم مشروعية زيارة المريض للإمام فمن دونه وتتأكد باشتداد المرض وفيه وضع اليد على جبهة المريض ومسح وجهه ومسح العضو الذي يألمه والفسح له في طول العمر وجواز إخبار المريض بشدة مرضه وقوة ألمه إذا لم يقترن بذلك شيء مما يمنع أو يكره من التبرم وعدم الرضى بل حيث يكون ذلك لطلب دعاء أو دواء وربما استحب وأن ذلك لا ينافي الاتصاف بالصبر المحمود وإذا جاز ذلك في أثناء المرض كان الإخبار به بعد البرء أجوز وأن أعمال البر والطاعة إذا كان منها ما لا يمكن استدراكه قام غيره في الثواب والأجر مقامه وربما زاد عليه وذلك أن سعدا خاف أن يموت بالدار التي هاجر منها فيفوت عليه بعض أجر هجرته فأخبره صلى الله عليه وسلم بأنه إن تخلف عن دار هجرته فعمل عملا صالحا من حج أو جهاد أو غير ذلك كان له به أجر يعوض ما فاته من الجهة الأخرى وفيه إباحة جمع المال بشرطه لأن التنوين في قوله وأنا ذو مال للكثرة وقد وقع في بعض طرقه صريحا وأنا ذو مال كثير والحث على صلة الرحم والإحسان إلى الأقارب وأن صلة الأقرب أفضل من صلة الأبعد والإنفاق في وجوه الخير لأن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة وقد نبه على ذلك بأقل الحظوظ الدنيوية العادية وهو وضع اللقمة في فم الزوجة إذ لا يكون ذلك غالبا إلا عند الملاعبة والممازحة ومع ذلك فيؤجر فاعله إذا قصد به قصدا صحيحا فكيف بما هو فوق ذلك وفيه منع نقل الميت من بلد إلى بلد إذ لو كان ذلك مشروعا لأمر بنقل سعد بن خولة قاله الخطابي وبأن من لا وارث له تجوز له الوصية بأكثر من الثلث لقوله صلى الله عليه وسلم أن تذر ورثتك أغنياء فمفهومه أن من لا وارث له لا يبالي بالوصية بما زاد لأنه لا يترك ورثة يخشى عليهم الفقر وتعقب بأنه ليس تعليلا محضا وإنما فيه تنبيه على الأحظ الأنفع ولو كان تعليلا محضا لاقتضى جواز الوصية بأكثر من الثلث لمن كانت ورثته أغنياء ولنفذ ذلك عليهم بغير إجازتهم ولا قائل بذلك وعلى تقدير أن يكون تعليلا محضا فهو للنقص عن الثلث وأنه لا يعترض فيه على الموصي إلا أن الانحطاط

عنه أولى ولا سيما لمن ترك ورثة غير أغنياء فنبه سعدا على ذلك وفيه سد الذريعة لقوله صلى الله عليه وسلم ولا تردهم على أعقابهم لئلا يتذرع بالمرض أحد لأجل حب الوطن قاله ابن عبد البر وفيه تقييد مطلق القرآن بالسنة لأنه سبحانه وتعالى قال من بعد وصية يوصي بها أو دين فأطلق وقيدت السنة الوصية بالثلث وأن من ترك شيئا لله لا ينبغي له الرجوع فيه ولا في شيء منه مختارا وفيه التأسف على فوت ما يحصل الثواب وفيه حديث من ساءته سيئته وأن من فاته ذلك بادر إلى جبره بغير ذلك وفيه تسلية من فاته أمر من الأمور بتحصيل ما هو أعلى منه لما أشار صلى الله عليه وسلم لسعد من عمله الصالح بعد ذلك وفيه جواز التصدق بجميع المال لمن عرف بالصبر ولم يكن له من يلزمه نفقته وقد تقدمت المسألة في كتاب الزكاة وفيه الاستفسار عن المحتمل إذا احتمل وجوها لأن سعدا لما منع من الوصية بجميع المال احتمل عنده المنع فيما دونه والجواز فاستفسر عما دون ذلك وفيه النظر في مصالح الورثة وأن خطاب الشارع للواحد يعم من كان بصفته من المكلفين لإطباق العلماء على الاحتجاج بحديث سعد هذا وإن كان الخطاب إنما وقع له بصيغة الإفراد ولقد أبعد من قال إن ذلك يختص بسعد ومن كان في مثل حاله ممن يخلف وارثا ضعيفا أو كان ما يخلفه قليلا لأن البنت من شأنها أن يطمع فيها وإذا كانت بغير مال لم يرغب فيها وفيه أن من ترك مالا قليلا فالاختيار له ترك الوصية وإبقاء المال للورثة واختلف السلف في ذلك القليل كما تقدم في أول الوصايا واستدل به التيمي لفضل الغني على الفقير وفيه نظر وفيه مراعاة العدل بين الورثة ومراعاة العدل في الوصية وفيه أن الثلث في حد الكثرة وقد اعتبره بعض الفقهاء في غير الوصية ويحتاج الاحتجاج به إلى ثبوت طلب الكثرة في الحكم المعين واستدل بقوله ولا يرثني إلا ابنة لي من قال بالرد على ذوي الأرحام للحصر في قوله ولا يرثني إلا ابنة وتعقب بأن المراد من ذوي الفروض كما تقدم ومن قال بالرد لا يقول بظاهره لأنهم يعطونها فرضها ثم يردون عليها الباقي وظاهر الحديث أنها ترث الجميع ابتداء

قوله باب الوصية بالثلث أي جوازها أو مشروعيتها وقد سبق تقرير ذلك في الباب الذي قبله واستقر الإجماع على منع الوصية بأزيد من الثلث لكن اختلف فيمن كان له وارث وسيأتي تحريره في باب لا وصية لوارث وفيمن لم يكن له وارث خاص فمنعه الجمهور وجوزه الحنفية وإسحاق وشريك وأحمد في رواية وهو قول علي وابن مسعود واحتجوا بأن الوصية مطلقة في الآية فقيدتها السنة بمن له وارث فيبقى من لا وارث له على الإطلاق وقد تقدم في الباب الذي قبله لهم توجيه آخر واختلفوا أيضا هل يعتبر ثلث المال حال الوصية أو حال الموت على قولين وهما وجهان للشافعية أصحهما الثاني فقال بالأول مالك وأكثر العراقيين وهو قول النخعي وعمر بن عبد العزيز وقال بالثاني أبو حنيفة وأحمد والباقون وهو قول علي بن أبي طالب وجماعة من التابعين وتمسك الأولون بأن الوصية عقد والعقود تعتبر بأولها وبأنه لو نذر أن يتصدق بثلث ماله اعتبر ذلك حالة النذر اتفاقا وأجيب بأن الوصية ليست عقدا من كل جهة ولذلك لا تعتبر فيها الفورية ولا القبول وبالفرق بين النذر والوصية بأنها يصح الرجوع عنها والنذر يلزم وثمرة هذا الخلاف تظهر فيما لو حدث له مال بعد الوصية واختلفوا أيضا هل يحسب الثلث من جميع المال أو تنفذ بما علمه الموصي دون ما خفي عليه أو تجدد له ولم يعلم به وبالأول قال الجمهور وبالثاني قال مالك وحجة الجمهور أنه لا يشترط أن يستحضر مقدار المال حالة الوصية اتفاقا ولو كان عالما بجنسه فلو كان العلم به شرطا لما جاز ذلك **فائدة** أول من أوصى بالثلث في الإسلام البراء بن معرور بمهملات أوصى به للنبي صلى الله عليه وسلم وكان قد مات قبل أن يدخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر فقبله النبي صلى الله عليه وسلم ورده على ورثته أخرجه الحاكم وابن المنذر من طريق يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن جده **قوله** وقال الحسن أي البصري لا يجوز للذمي وصية إلا بالثلث قال ابن بطال أراد البخاري بهذا الرد على من قال كالحنفية بجواز الوصية بالزيادة على الثلث لمن لا وارث له قال ولذلك احتج بقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله والذي حكم به النبي صلى الله عليه وسلم من الثلث هو الحكم بما أنزل الله فمن تجاوز ما حده فقد أتى ما نهي عنه وقال ابن المنير لم يرد البخاري هذا وإنما أراد الاستشهاد بالآية على أن الذمي إذا تحاكم إلينا ورثته لا تنفذ من وصيته إلا الثلث لأنا لا نحكم فيهم إلا بحكم الإسلام لقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله الآية **قوله** حدثنا سفيان هو ابن عيينة فإن قتيبة لم يلحق الثوري **قوله** عن هشام بن عروة في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان حدثنا هشام وليس لعروة بن الزبير

توجيه

ابن م

عن ابن عباس في البخاري سوى هذا الحديث الواحد **قوله** لو غض الناس بمعجمتين اي نقص ولو للتمني فلا يحتاج
الى جواب او شرطية والجواب محذوف وقد وقع في رواية ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان بلفظ كان احب الي اخرجه
الاسمعيلي من طريقه ومن طريق احمد بن عبدة عن سفيان ايضا فاخرجه من طريق العباس بن الوليد عن سفيان بلفظ
كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الى الربع زاد الحميدي في الوصية وكذا رواه احمد عن وكيع عن هشام بلفظ
وددت ان الناس غضوا من الثلث الى الربع في الوصية الحديث وفي رواية ابن نمير عن هشام عند مسلم لو ان الناس
غضوا من الثلث الى الربع **قوله** لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو كالتعليل لما اختاره من النقصان عن الثلث وكان ابن عباس
اخذ ذلك من وصفه صلى الله عليه وسلم الثلث بالكثرة وقد قدمنا الاختلاف في توجيه ذلك في الباب الذي قبله وممن
اخذ بقول ابن عباس في ذلك اسحق بن راهويه والمعروف في مذهب الشافعي استحباب النقص عن الثلث وفي شرح مسلم
للنووي ان كان الورثة فقراء استحب ان ينقص منه وان كانوا اغنياء فلا **قوله** والثلث كثير في رواية مسلم كبير او
كثير بالشك هل هو بالموحدة او المثلثة **قوله** حدثنا محمد بن عبد الرحيم هو الحافظ المعروف بصاعقة وهو من اقران
البخاري واكبر منه قليلا **قوله** حدثنا مروان هو ابن معاوية الفزاري **قوله** عن هاشم بن هاشم اي ابن عتبة ابن ابي
وقاص وقد نزل البخاري في هذا الاسناد درجتين لانه يروي عن مكي بن ابراهيم ومكي يروي عن هاشم المذكور وقد اخرج
في مناقب سعد له بهذا الاسناد حديثا عن مكي عن هاشم عن عامر بن سعد عن ابيه **قوله** في هذه الرواية
قلت اوصي بالنصف قال النصف كثير لم ار في غيرها من طرقه وصف النصف بالكثرة وانما فيها قال لا كما قال ذلك
في الثلثين وليس في هذه الرواية اشكال الا من جهة وصف النصف بالكثرة ووصف الثلث بالكثرة فكيف امتنع النصف
دون الثلث وجوابه ان الرواية الاخرى التي فيها في جواب النصف دلت على منع النصف ولم يات مثلها في الثلث بل اقتصر
على وصفه بالكثرة وعلله بان ابقاء الورثة اغنياء اولى وعلى هذا فقوله الثلث خبر مبتدأ محذوف تقديره مباح
ودل قوله والثلث كثير على ان الاولى ان ينقص منه والله اعلم **قوله** فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يردني على عقبي
هو اشارة الى ما تقدم من كراهة الموت بالارض التي هاجر منها وقد تقدم توجيهه وشرحه في الباب الذي قبله
قوله لعل الله يرفعك زاد ابو نعيم في المستخرج في روايته من وجه اخر عن زكريا بن عدي يعني يقيمك من مرضك **قوله**
قال واوصى الناس بالثلث فجاز ذلك لهم ظاهره انه من قول سعد بن ابي وقاص ويحتمل ان يكون من قول من دونه
والله اعلم وكان البخاري قصد بذلك الاشارة الى ان النقص من الثلث في حديث ابن عباس للاستحباب لا للمنع
منه جمعا بين الحديثين والله اعلم **قوله باب** قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وما يجوز للوصي
من الدعوى ورد فيه حديث عائشة في قصة مخاصمة سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في ابن وليدة زمعة
وقد ترجم له في كتاب الاشخاص دعوى الوصي للميت اي عن الميت وانتزاع الامرين المذكورين في الترجمة من الحديث المذكور واضح
وسيأتي الكلام عليه في الفرائض ان شاء الله تعالى **قوله باب** اذا اوصى المريض براسه اشارة بينة تعرف اي هل
يحكم بها اورد فيه حديث انس في قصة الجارية التي رض اليهودي راسها وسيأتي الكلام عليه في القصاص ان شاء الله تعالى **قوله**
باب لا وصية لوارث هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع كانه لم يثبت على شرط البخاري فترجم به كعادته
واستغنى بما يعطي حكمه وقد اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث ابي امامة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في خطبته في حجة الوداع ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وفي اسناده اسمعيل بن عياش وقد قوى حديثه
عن الشاميين جماعة من الائمة منهم احمد والبخاري وهذا من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته
بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن وفي الباب عن عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي وعن انس عند ابن ماجه
وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند الدارقطني وعن جابر عند الدارقطني ايضا وقال الصواب ارساله وعن علي عند
ابن ابي شيبة ولا يخلو اسناد منها من مقال لكن مجموعها يقتضي ان للحديث اصلا بل جنح الشافعي في الام الى ان هذا المتن
متواتر فقال وجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من اهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلى

الله عليه

الله عليه وسلم قال عام الفتح لا وصية لوارث ويأثرونه عن من حفظوه عنه ممن لقوه من اهل العلم فكان نقل كافة عن كافة
فهو اقوى من نقل واحد وقد نازع الفخر الرازي في كون هذا الحديث متواترا وعلى تقدير تسليم ذلك فالمشهور من مذهب
الشافعي ان القران لا ينسخ بالسنة لكن الحجة في هذا اجماع العلماء على مقتضاه كما صرح به الشافعي والمراد بعدم صحة وصية
الوارث عدم اللزوم لان الاكثر على انها موقوفة على اجازة الورثة كما سياتي بيانه وروى الدارقطني من طريق ابن جريج
عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز وصية لوارث الا ان يشاء الورثة ورجاله ثقات لكنه معلول فقد قيل ان عطاء
هو الخراساني والله اعلم وكان البخاري اشار الى ذلك فترجم بالحديث واخرج من طريق عطاء وهو ابن ابي رباح عن ابن عباس
حديث الباب وهو موقوف لفظا الا انه في تفسير اخبار بما كان من الحكم قبل نزول القران فيكون في حكم المرفوع بهذا
التقرير ووجه دلالته للترجمة من حيث ان نسخ الوصية للوالدين واثبات الميراث لهما بدلا منها يشعر بانه لا يجمع لهما بين
الميراث والوصية واذا كان كذلك كان من دونهما اولى بان لا يجمع ذلك له وقد اخرجه ابن جرير من طريق مجاهد بن جبر
عن ابن عباس بلفظ وكانت الوصية للوالدين والاقربين الى اخره فظهرت المناسبة بهذه الزيادة وقد وافق محمد بن
يوسف وهو الفريابي في روايته اياه عن ورقاء عيسى بن ميمون كما اخرجه ابن جرير وخالف ورقاء شبل بن سعيد عند
ابن ابي نجيح فجعل بدله هو امر عطاء اخرجه ابن جرير ايضا ويحتمل انه كان عند ابن ابي نجيح اي في حالين وكذلك للزوج
قال جمهور العلماء كانت هذه الوصية في اول الاسلام واجبة لوالدي الميت واقربائه على ما يراه من المساواة والتفضيل
ثم نسخ ذلك باية الفرائض وقيل كانت للوالدين والاقربين دون الاولاد فانهم كانوا يرثون ما يبقى بعد الوصية
واغرب ابن شريح فقال كانوا مكلفين بالوصية للوالدين والاقربين بمقدار الفريضة التي في علم الله قبل ان ينزلها
واشتد انكار امام الحرمين عليه في ذلك وقيل ان الاية مخصوصة لان الاقربين من ان يكونوا وراثا وكانت الوصية
واجبة لجميعهم فخص منها من ليس بوارث باية الفرائض وبقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث وبقي حق من
لا يرث من الاقربين من الوصية على حاله قاله طاوس وغيره وقد تقدمت الاشارة اليه قبل واختلف في
تعيين ناسخ اية الوصية للوالدين والاقربين فقيل اية الفرائض وقيل الحديث المذكور وقيل الاجماع على ذلك وان
لم يعين دليله واستدل بحديث لا وصية لوارث على انه لا تصح الوصية للوارث اصلا كما تقدم وعلى تقدير نفاذها
من الثلث لا تصح الوصية له ولا لغيره بما زاد على الثلث ولو اجازت الورثة وبه قال المزني وداود وقواه السبكي
واحتج له بحديث عمران بن حصين في الذي اعتق ستة اعبد فان فيه عند مسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قولا شديدا وفسر
القول الشديد في رواية اخرى بانه لو علمت ذلك ما صليت عليه ولم ينقل انه راجع الورثة فدل على منعه مطلقا وبقوله
في حديث سعد بن ابي وقاص وكان بعد ذلك الثلث جايزا فان مفهومه ان الزائد على الثلث ليس بجايز وبانه صلى الله عليه وسلم
منع سعدا من الوصية بالشطر ولم يستثن صورة الاجازة واحتج من اجازه بالزيادة المتقدمة وهي قوله الا ان يشاء
الورثة فان صحت هذه الزيادة فهي حجة واضحة واحتجوا من جهة المعنى بان المنع انما كان في الاصل لحق الورثة فاذا اجازوه
لم يمتنع واختلفوا بعد ذلك في وقت الاجازة فالجمهور على انهم ان اجازوا بعده نفذ وفصل المالكية في الحياة بين مرض
الموت وغيره فالحقوا مرض الموت بما بعده واستثنى بعضهم ما اذا كان المجيز في عائلة الموصي وخشي من امتناعه
انقطاع معروفه عنه لو عاش فان لمثل هذا الرجوع وقال الزهري وربيعة ليس لهم الرجوع مطلقا واتفقوا على اعتبار كون
الموصى له وارثا يوم الموت حتى لو اوصى لاخيه الوارث حيث لا يكون له ابن يحجب الاخ المذكور فولد له ابن قبل موته
يحجب الاخ فالوصية للاخ المذكور صحيحة ولو اوصى لاخيه وله ابن فمات الابن قبل موت الموصي فهي وصية لوارث واستدل
به على منع وصية من لا وارث له سوى بيت المال لانه ينتقل ارثا للمسلمين والوصية للوارث باطلة وهو وجه ضعيف
جدا حكاه القاضي الحسين ويلزم قائله ان لا يجيز الوصية للذمي وتقييد ما اطلق والله اعلم **قوله باب**
الصدقة عند الموت اي جوازها وان كانت في حال الصحة افضل اورد فيه حديث ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله اي الصدقة
افضل قال ان تصدق وانت صحيح الحديث وقد تقدم في كتاب الزكاة من وجه اخر وبينت هناك اختلاف الفاظه ووقع التصريح

بالتحديث هناك في جميع اسناده بدلا العنعنة هنا قوله ان تصدق بتخفيف الصاد على حذف احدى التائين واصله
ان تتصدق وبالتشديد على ادغامها قوله ولا تمهل بالاسكان على انه نهي وبالرفع على انه نفي ويجوز النصب قوله
قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان الظاهر ان هذا المذكور على سبيل المثال وقال الخطابي فلان الاول والثاني
الموصى له وفلان الاخير الوارث لانه ان شاء ابطله وان شاء اجازه وقال غيره يحتمل ان يكون المراد بالجميع من يوصى
له وانما ادخل كان في الثالث اشارة الى تقدير القدر له بذلك وقال الكرماني يحتمل ان الاول للوارث والثاني المورث
والثالث الموصى له قلت ويحتمل ان يكون بعضها وصية وبعضها اقرارا وقد وقع في رواية ابن المبارك عن سفيان عند
الاسماعيلي قلت اصنعوا لفلان كذا وتصدقوا بكذا ووقع في حديث بسر بن جحاش وهو بضم الموحدة وسكون المهملة وابوه
بكسر الجيم وتخفيف المهملة واخره شين معجمة عند احمد وابن ماجه وصححه واللفظ لابن ماجه قال بزق
النبي صلى الله عليه وسلم في كفه ثم وضع اصبعه السبابة وقال يقول الله انى تعجزني ابن ادم وقد خلقتك من مثل هذه فاذا بلغت
نفسك الى هذه واشار الى حلقه قلت اتصدق وانى اوان الصدقة وزاد في رواية ابو اليمان حتى اذا سويتك وعدلتك
مشيت بين بردين وللارض منك وئيد فجمعت ومنعت حتى اذا بلغت التراقي وفي الحديث ان تنجيز وفاء الدين والتصدق
في الحياة وفي الصحة افضل منه بعد الموت وفي المرض واشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك بقوله وانت صحيح حريص تامل الغنى
الى اخره لانه في حال الصحة يصعب عليه اخراج المال غالبا لما يخوفه به الشيطان ويزين له من امكان طول العمر والحاجة
الى المال كما قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر الاية وايضا فان الشيطان ربما زين له الحيف في الوصية او الرجوع
عن الوصية فيتمحض تفضيل الصدقة الناجزة قال بعض السلف عن بعض اهل الترف يعصون الله في اموالهم مرتين
يبخلون بها وهي في ايديهم يعني في الحياة ويسرفون فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد الموت واخرج الترمذي باسناد
حسن وصححه ابن حبان عن ابي الدرداء مرفوعا قال مثل الذي يعتق ويتصدق عند موته مثل الذي يهدي اذا شبع وهو يرجع
الى معنى حديث الباب وروى ابو داود وصححه ابن حبان من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا لان يتصدق الرجل في حياته
وصحته بدرهم خير له من ان يتصدق عند موته بمائة قوله باب ـــــ قول الله عز وجل من بعد وصية يوصي بها او دين
اراد المصنف والله اعلم بهذه الترجمة الاحتجاج لما اختاره من جواز اقرار المريض بالدين مطلقا سواء كان المقر له وارثا او اجنبيا
ووجه الدلالة انه سبحانه وتعالى سوى بين الوصية والدين في تقديمهما على الميراث ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث بالدليل
الذي تقدم وبقي الاقرار بالدين على حاله وقوله تعالى من بعد وصية متعلق بما تقدم من المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه
قيل قسمة هذه الاشياء تقع من بعد وصية والوصية هنا المال الموصى به وقوله يوصي بها هذه الصفة فقيد الموصوف
وفائدة ان يعلم ان للميت ان يوصي قاله السهيلي قال وافاد تنكير الوصية انها مندوبة اذ لو كانت واجبة لقال من بعد الوصية
كذا قال قوله ويذكر ان شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن اذينة اجازوا اقرار المريض بدين كانه لم يجزم بالنقل
عنهم لضعف الاسناد الى بعضهم فاما اثر شريح فوصله ابن ابي شيبة عنه بلفظ اذا اقر في مرضه لوارث بدين لم يجز الا
ببينة واذا اقر لغير وارث جاز وفي اسناده جابر الجعفي وهو ضعيف واخرجه من طريق اخرى اضعف من هذه ولكن سياتي
له اسناد اصح من هذا بعد واما اثر عمر بن عبد العزيز فلم اقف على من وصله عنه واما اثر طاوس فوصله ابن ابي شيبة ايضا
عنه بلفظ اذا اقر لوارث جاز وفي اسناده ليث بن ابي سليم وهو ضعيف واما قول عطاء فوصله ابن ابي شيبة عنه
بمثله ورجال اسناده ثقات واما قول ابن اذينة واسمه عبد الرحمن وكان قاضي البصرة وابوه بالمهملة مصغر
وهو تابعي ثقة مات سنة خمس وتسعين من الهجرة ووهم من ذكره في الصحابة واثره هذا وصله ابن ابي شيبة ايضا
من طريق قتادة عنه في الرجل يقر لوارث بدين قال يجوز ورجال اسناده ثقات قوله وقال الحسن احق ما تصدق به الرجل
اخر يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة هذا الاثر صحيح رويناه عاليا في مسند الدارمي من طريق قتادة قال قال ابن سيرين
عن شريح لا يجوز اقرار لوارث قال فقال الحسن احق ما جاز عليه عند موته اول يوم من ايام الاخرة واخر يوم من ايام
الدنيا قوله وقال ابراهيم والحكم اذا ابرا الوارث من الدين برئ وصله ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن ابن ابي ليلى

عن الحكم عن ابراهيم في المريض اذا ابرا الوارث برئ وعن مطرف عن الحكم قال لا قوله واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امراته
عما اغلق عليه بابها في رواية المستملي والسرخسي عن ما اغلق عليه بابها ولم اقف على هذا الاثر موصولا بعد قوله وقال
الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز لم اقف على من وصله وهو على طريقته في تقوية اقرار المريض مطلقا قوله
وقال الشعبي اذا قالت المراة عند موتها ان زوجي قضاني وقبضت منه جاز قال ابن التين ووجهه انها لا تتهم بالميل الى زوجها
في تلك الحال ولا سيما ان كان لها ولد من غيره قوله وقال بعض الناس لا يجوز اقراره اي المريض لسوء الظن به للورثة في رواية الكشميهني
بسوء الظن بالموحدة بدل اللام قوله ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة قال ابن التين اراد
هذا القائل ما اذا اقر بالمضاربة مثلا للوارث لزمه التناقض والا فلا وفرق بعض الحنفية بان ربح المال في المضاربة مشترك
بين العامل والمالك فلم يكن كالدين المحض وقال ابن المنذر اجمعوا على ان اقرار المريض لغير الوارث جائز لكن ان كان عليه
دين في الصحة فقالت طائفة منهم النخعي واهل الكوفة يبدا بدين الصحة ويتحاص اصحاب الاقرار في المرض واختلفوا في
اقرار المريض للوارث فاجازه مطلقا الاوزاعي واسحق وابو ثور وهو المرجح عند الشافعية وبه قال مالك الا انه استثنى ما اذا
اقر لبنته ومعها من يشركها من غير الولد كابن العم مثلا لانه يتهم في ان يزيد بنته وينقص ابن عمه من غير عكس واستثنى ما
اذا اقر لزوجته التي يعرف محبته لها والميل اليها وكان بينه وبين ولده من غيرها تباعد ولا سيما ان كان له منها في تلك الحالة ولد
وحاصل المنقول عن المالكية مدار الامر على التهمة وعدمها فان فقدت جاز والا فلا وهو اختيار الروياني من الشافعية وعن
شريح والحسن بن صالح لا يجوز اقراره لوارث الا لزوجته بصداقها وعن القاسم وسالم والثوري والشافعي في قول وزعم ابن المنذر
ان الشافعي رجع عن الاول اليه وبه قال احمد لا يجوز اقرار المريض لوارثه مطلقا لانه منع الوصية له فلا يؤمن ان يريد الوصية
له فيجعلها اقرارا واحتج من اجاز مطلقا بما تقدم عن الحسن ان التهمة في حق المحتضر بعيدة وبالفرق بين الوصية والدين
لانهم اتفقوا على انه لو اوصى في صحته لوارثه بوصية واقر له بدين ثم رجع ان رجوعه عن الاقرار لا يصح بخلاف الوصية فيصح
رجوعه عنها واتفقوا على ان المريض اذا اقر بوارث صح اقراره مع انه يتضمن الاقرار له بالمال وبان مدار الاحكام على الظاهر
فلا يترك اقراره للظن المحتمل فان امره فيه الى الله تعالى قوله وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث هو طرف من حديث وصله المصنف في الادب من وجهين عن ابي هريرة وقصد بذكره هنا الرد على من اساء الظن
بالمريض فمنع تصرفه ومعنى قوله اكذب الحديث اي الكذب في الحديث من غيره لان الصدق والكذب يوصف بهما القول لا الظن
قوله ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم اية المنافق اذا اؤتمن خان هو طرف من حديث تقدم شرحه في كتاب الايمان
ووجه تعلقه بالرد على من منع اجازة اقرار المريض من جهة انه دال على عدم الخيانة فلو ترك ذكرها عليه وكتمه لكان خائنا
ومن لم يعتبر اقراره كانه حمله على الكتمان قوله وقال الله عز وجل ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص
وارثا ولا غيره ما كلم لعرف بين الوارث وغيره في الامر باداء الامانة فيصح الاقرار سواء كان لوارث او غيره قوله فيه عبد
الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث اية المنافق الذي علقه مختصرا وقد تقدم موصولا بتمامه في كتاب الايمان
ولفظه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا وفيه واذا اؤتمن خان وحديث ابي هريرة الذي اورده في هذا الباب لفظ اية
المنافق ثلاث تقدم هناك ايضا باسناده ومتنه وتقدم شرحه ايضا والله المستعان قوله باب ـــــ تاويل
قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين اي بيان المراد بتقديم الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين هو المقدم في الاداء وبهذا
يظهر السر في تكرار هذه الترجمة قوله ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية هذا طرف من حديث اخرجه احمد
والترمذي وغيرهما من طريق الحارث وهو الاعور عن علي بن ابي طالب قال قضى محمد صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل الوصية وانتم
تقرءون الوصية قبل الدين لفظ احمد وهو اسناد ضعيف لكن قال الترمذي ان العمل عليه عند اهل العلم وكان البخاري اعتمد
عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه والا فلم تجر عادته ان يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به وقد ورد في الباب ما يعضده
ايضا ولم يختلف العلماء في ان الدين مقدم على الوصية الا في صورة واحدة وهو ما لو اوصى لشخص بالف مثلا وصدقه الوارث وحكم
به ثم ادعى اخر ان له في ذمة الميت دينا يستغرق موجوده وصدقه الوارث ففي وجه للشافعية تقدم الوصية على الدين في هذه

الصورة الخاصة ثم قد نازع بعضهم في إطلاق كون الوصية مقدمة على الدين في الآية لأنه ليس فيها صيغة ترتيب بل المراد أن المواريث
إنما تقع بعد قضاء الدين وإنفاذ الوصية وأتى بأو للإباحة وهو كقولك جالس زيدا أو عمرا أي لك مجالسة كل منهما اجتمعا أو
افترقا وإنما قدمت لمعنى اقتضى الاهتمام بتقديمها واختلف في تعيين ذلك المعنى وحاصل ما ذكره أهل العلم من مقتضيات التقديم
ستة أمور أحدها الخفة والثقل كربيعة ومضر فمضر أشرف من ربيعة لكن لفظ ربيعة لما كان أخف قدم في الذكر وهذا
يرجع إلى اللفظ ثانيها بحسب الزمان كعاد وثمود ثالثها بحسب الطبع كثلاث ورباع رابعها بحسب الرتبة كالصلاة والزكاة
لأن الصلاة حق البدن والزكاة حق المال والبدن مقدم على المال خامسها تقديم السبب على المسبب كقوله تعالى عزيز حكيم
قال بعض السلف عز فلما عز حكم سادسها بالشرف والفضل كقوله من النبيين والصديقين وإذا تقرر ذلك فقد ذكر
السهيلي أن تقديم الوصية في الذكر على الدين لأن الوصية إنما تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين فإنه إنما يقع غالبا
بعد الميت بنوع تفريط فوقعت البداءة بالوصية لكونها أفضل وقال غيره قدمت الوصية لأنها شيء يؤخذ بغير عوض والدين
يؤخذ بعوض فكان إخراج الوصية أشق على الوارث من إخراج الدين وكان أداؤها مظنة التفريط بخلاف الدين فإن الوارث
مطمئن بإخراجه فقدمت الوصية لذلك وأيضا فهي حظ فقير ومسكين غالبا والدين حظ غريم يطلبه بقوة وله مقال كما صح أن
لصاحب الحق مقالا وأيضا فالوصية ينشئها الموصي من قبل نفسه فقدمت تحريضا على العمل بها بخلاف الدين فإنه ثابت بنفسه
مطلوب أداؤه سواء ذكر أو لم يذكر وأيضا فالوصية ممكنة من كل أحد ولا سيما عند من يقول بوجوبها فإنه يقول بلزومها لكل
أحد فيشترك فيها جميع المخاطبين لأنها تقع بالمال وتقع بالعهد كما تقدم وقل من يخلو عن شيء من ذلك بخلاف الدين فإنه يمكن
أن يوجد وأن لا يوجد وما يكثر وقوعه مقدم على ما يقل وقوعه وقال الزين بن المنير تقديم الوصية على الدين في اللفظ لا يقتضي تقديمها
في المعنى لأنهما معا قد ذكرا في سياق البعدية لكن الميراث يلي الوصية في البعدية ولا يلي الدين بل هو بعد بعده فيلزم أن الدين يقدم
في الأداء ثم الوصية ثم الميراث فيتحقق حينئذ أن الوصية تقع بعد الدين حال الأداء باعتبار القبلية فتقدم الدين على الوصية في اللفظ
وباعتبار البعدية فتتقدم الوصية على الدين في المعنى والله أعلم قوله وقال ابن عباس لا يوصي العبد إلا بإذن أهله وصله ابن أبي شيبة
من طريق شبيب بن غرقدة عن جندب قال سأل طهمان ابن عباس أيوصي العبد قال لا إلا بإذن أهله قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم العبد
راع في مال سيده هو طرف من حديث تقدم ذكره في باب كراهية التطاول على الرقيق من كتاب العتق من حديث نافع عن ابن عمر وأراد
البخاري بذلك توجيه كلام ابن عباس المذكور قال ابن المنير لما تعارض في مال العبد حقه وحق سيده قدم الأقوى وهو حق السيد
وجعل العبد مسؤولا عنه وهو أحد الحفظة فيه فكذلك حق الدين لما عارضه حق الوصية والدين واجب والوصية تطوع وجب تقديم
الدين فهذا وجه مناسبة هذا الأثر والحديث للترجمة ثم أورد المصنف في الباب حديثين أحدهما حديث حكيم بن حزام إن هذا
المال خضرة حلوة الحديث وقد تقدم مشروحا في كتاب الزكاة قال ابن المنير وجه دخوله في هذا الباب من جهة أنه صلى الله عليه وسلم زهده
في قبول العطية وجعل يد الآخذ سفلى تنفيرا عن قبولها ولم يقع مثل ذلك في تقاضي الدين فالحاصل أن قابض الوصية يده سفلى
وقابض الدين مستوف لحقه إما أن تكون يده عليا لأنه المتفضل بالقرض وإما أن لا تكون يده سفلى فيتحقق بذلك تقديم الدين على الوصية
ثانيهما حديث كلكم راع ومسؤول عن رعيته من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقد تقدم من وجه آخر في العتق ويأتي الكلام عليه
في كتاب الأحكام وقد خالف البخاري في هذه المسألة أصحابه فذكر اختلاف العلماء ثم ما سبق ثم ذكر أن الصحيح ما ذهب إليه الجماعة
وصرح بتضعيف ما نقل عن أبي حنيفة وزفر وأبي يوسف ومحمد في هذه المسألة ووقع في شرح مغلطاي أن البخاري قال حدثنا وقال
إسماعيل بن جعفر أخبرني عبد الرحمن بن إسحاق عن أنس في قصة بيرحاء تعلق عن أبي العباس الكرابيسي وصله عن الحسن بن شوكر
عن إسماعيل وقال شيخنا ابن الملقن إن هذا وهم وإنما ذكر البخاري في باب من تصدق إلى وكيله كما سيأتي إن شاء الله تعالى
قوله باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب وقع في بعض النسخ أو وقف بزيادة ألف وهو لحن وحذف المصنف جواب
قوله إذا إشارة إلى الخلاف في ذلك أي هل يصح أولا وأورد المسألة الأخرى مورد الاستفهام لذلك أيضا وتضمنت الترجمة التسوية
بين الوقف والوصية فيما يتعلق بالأقارب وقد استظهر المصنف من هنا إلى ما يلي الوقف فترجم لما ظهر له منها ثم رجع أخيرا
إلى تكملة كتاب الوصايا وقال الماوردي يجوز الوصية لكل من جاز الوقف عليه من صغير وكبير وعاقل ومجنون وموجود ومعدوم

البخاري

إذا لم يكن وارثا ولا قاتلا والوقف منع بيع الرقبة والتصدق بالمنفعة على وجه مخصوص وقد اختلف العلماء في الأقارب فقال
أبو حنيفة القرابة كل ذي رحم محرم من قبل الأب أو الأم ولكن يبدأ بقرابة الأب قبل الأم وقال أبو يوسف ومحمد من جمعهم أب
منذ الهجرة من قبل أب أو أم من غير تفصيل زاد زفر ويقدم من قرب وهي رواية عن أبي حنيفة أيضا وأقل من يدفع له ثلاثة وعند محمد
اثنان وعند أبي يوسف واحد ولا يصرف للأغنياء عندهم إلا أن شرط ذلك وقال الشافعية القريب من اجتمع في النسب سواء
قرب أم بعد مسلما كان أو كافرا غنيا أو فقيرا ذكرا أو أنثى وارثا أو غير وارث محرما أو غير محرم واختلفوا في الأصول والفروع على
وجهين وقالوا إن وجد جمع محصورون أكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل يقتصر على ثلاثة وإن كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي
الاتفاق على البطلان وفيه نظر لأن عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم لثلاثة ولا تجب التسوية وقال أحمد في
القرابة كالشافعي إلا أنه أخرج الكافر وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصي الأب الرابع إلى ما هو أسفل منه وقال مالك
يختص بالعصبة سواء كان يرثه أولا ويبدأ بفقرائهم حتى يغنوا ثم يعطي الأغنياء وحديث الباب يدل لما قاله الشافعي إلا اشتراط
ثلاثة فظاهره الاكتفاء باثنين وسيأتي ذكر بيان ذلك إن شاء الله تعالى قوله وقال ثابت عن أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة اجعله
لفقراء أقاربك فجعلها لحسان وأبي هو طرف من حديث أخرجه أحمد ومسلم والنسائي وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت
وسيأتي ذكر ما فيه من زيادة بعد أبواب قوله وقال الأنصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى وثمامة هو ابن عبد الله ابن أنس بن
مالك والإسناد كله أنسيون بصريون وقد سمع البخاري من الأنصاري هذا كثيرا قوله مثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء أقاربك
قال أنس فجعلها لحسان وأبي كذا اختصره هنا وقد وصله في تفسير آل عمران مختصرا أيضا عقب رواية إسحاق بن أبي طلحة عن
أنس في هذه القصة قال حدثنا الأنصاري فذكر هذا الإسناد قال فجعلها لحسان وأبي وكانا أقرب إليه ولم يجعل لي
منها شيئا وسقط هذا القدر من رواية أبي ذر وقد أخرجه ابن خزيمة والطحاوي جميعا عن ابن مرزوق وأبو نعيم في المستخرج
من طريقه والبيهقي من طريق أبي حاتم الرازي كلاهما عن الأنصاري بتمامه ولفظه لما نزلت لن تنالوا البر الآية أو من ذا الذي
يقرض الله قرضا حسنا جاء أبو طلحة فقال يا رسول الله حائطي لله ولو استطعت أن أسره لم أعلنه فقال اجعله في قرابتك أو فقراء
أهلك قال أنس فجعلها لحسان وأبي ولم يجعل لي منها شيئا لأنهما كانا أقرب إليه مني لفظ أبي نعيم وفي رواية الطحاوي كان
لأبي طلحة أرض فجعلها لله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اجعلها في فقراء قرابتك فجعلها لحسان وأبي وكانا أقرب إليه مني وفي
رواية أبي حاتم الرازي فقال حائطي بكذا وكذا وقال فيه قال اجعله في فقراء أهل بيتك قال فجعله في حسان بن ثابت وأبي
بن كعب وأخرجه الدارقطني من طريق صاعقة عن الأنصاري فذكر فيه للأنصاري شيخا آخر فقال حدثنا حميد عن أنس قال
لما نزلت لن تنالوا البر الآية أو من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال أبو طلحة يا رسول الله حائطي في مكان كذا وكذا صدقة
لله تعالى وأكثر ما تقدم رواية أبي حاتم إلا أنه قال اجعله في فقراء أهل بيتك وأقاربك ثم ساقه بالإسناد الأول قال مثله وزاد
فيه فجعلها لأبي بن كعب وحسان بن ثابت وكانا أقرب إليه مني وإنما أوردت هذه الطرق لأني رأيت بعض الشراح ظن أن الذي
وقع في البخاري من شرح قرابة أبي طلحة من حسان وأبي بقية من الحديث المذكور وليس كذلك بل انتهى الحديث إلى قوله وكانا
أقرب إليه مني ومن قوله وكان قرابة حسان وأبي من أبي طلحة إلى آخره من كلام البخاري أو شيخه قال واسمه أي اسم أبي طلحة زيد
بن سهل بن الأسود بن حرام وهو بالمهملتين بن عمرو بن زيد مناة وهو بالإضافة ابن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان
بن ثابت بن المنذر بن حرام يعني بن عمرو المذكور فيجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ووقع هنا في رواية أبي ذر وحرام بن
عمرو وسياق النسب يأباه إلى النجار وهو زيادة لا معنى لها ثم قال وهو يجامع حسان وأبا طلحة وأبيا إلى ستة آباء إلى عمرو بن
مالك هكذا أطلق في معظم الروايات فقال الدمياطي ومن معه هو ملبس مشكل وشرع الدمياطي في بيانه ويغني عن ذلك
ما وقع في رواية المستملي حيث قال عقب ذلك وأبي بن كعب هو ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك
يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا انتهى وقال أبو داود في السنن بلغني عن محمد بن عبد الله الأنصاري أنه قال أبو طلحة هو زيد بن سهل فساق
نسبه ونسب حسان بن ثابت وأبي بن كعب كما تقدم ثم قال الأنصاري فبين أبي طلحة وأبي بن كعب ستة آباء قال وعمرو بن مالك
يجمع حسانا وأبيا وأبا طلحة وظهر من هذا أن الذي وقع في البخاري من كلام شيخه الأنصاري والله أعلم وذكر محمد بن الحسن بن زبالة

في كتاب المدينة من مرسل أبي بكر بن حزم زيادة على ما في حديث أنس ولفظه أن أبا طلحة تصدق بماله وكان موضعه قصر بني حديلة فدفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرده على أقاربه أبي بن كعب وحسان بن ثابت ونبيط بن جابر وشداد بن أوس أو ابن ثابت فتقاوموا
وصار لحسان فباعه من معاوية بمائة ألف فابتنى قصر بني حديلة في موضعها انتهى واسم جد نبيط بن جابر هو مالك بن عدي بن زيد
مناة بن عدي بن مالك بن النجار يجتمع مع أبي بن كعب في مالك بن النجار فهو أبعد من أبي بن كعب بواحد وابن زبالة ضعيف فلا
يحتج بما انفرد به فكيف إذا خالف وملخص ذلك أن أحد الرجلين اللذين خصهما أبو طلحة بذلك أقرب إليه من الآخر فحسان يجتمع معه في
الأب الثالث وأبي يجتمع معه في الأب السادس فلو كانت الأقربية معتبرة لخص بذلك حسان بن ثابت دون غيره فدل على أنها
غير معتبرة وإنما لم يعط أنسا لأنه أقرب إليه منهما لأن الذي يجمع أبا طلحة وأنسا النجار لأنه من بني عدي بن النجار وأبو طلحة
وأبي بن كعب كما تقدم من بني مالك بن النجار فلهذا كان أبي بن كعب أقرب إلى أبي طلحة من أنس ويحتمل أن يكون أبو طلحة راعى
في من أعطاه من قرابته الفقير لكن استثنى من كان مكفيا ممن تجب عليه نفقته فلذلك لم يدخل أنسا فقط أن أنسا أو لكن
لبعد قرابته منه والله أعلم واستدل لأحمد بأن المراد بذي القربى في قوله تعالى ﴿وللرسول ولذي القربى﴾ بنو هاشم وبنو المطلب لتخصيص
النبي صلى الله عليه وسلم إياهم بسهم ذي القربى وإنما يجتمع مع بني المطلب في الأب الرابع وتعقبه الطحاوي بأنه لو كان المراد ذلك
لشرك معهم بني نوفل وبني عبد شمس لأنهما ولد عبد مناف كالمطلب وهاشم فلما خص بني هاشم وبني المطلب دون بني نوفل وعبد
شمس دل على أن المراد بسهم ذي القربى دفعه لناس مخصوصين بين النبي صلى الله عليه وسلم بتخصيصه بني هاشم وبني المطلب فلا
يقاس عليه من وقف أو أوصى لقرابته بل يحمل اللفظ على مطلقه وعمومه حتى يثبت ما يقيده أو يخصصه والله أعلم **قوله** وقال بعضهم
هو قول أبي يوسف ومن وافقه كما تقدم ثم ذكر المصنف قصة أبي طلحة من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أوردها
مختصرة وسيأتي تمامها في باب إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود **قوله** وقال ابن عباس لما نزلت ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ جعل النبي
صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش هكذا أورده مختصرا وقد وصله في مناقب قريش وتفسير سورة الشعراء
بتمامه من طريق عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وأورد في أواخر الجنائز طرفا منه في قصة أبي لهب موصولا وسيأتي شرحه
وشرح الذي بعده في تفسير سورة الشعراء إن شاء الله تعالى **قوله** وقال أبو هريرة لما نزلت ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ قال النبي
صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش هو طرف من حديث وصله في الباب الذي بعده **قوله باب** هل يدخل النساء والولد في الأقارب
هكذا أورد الترجمة بالاستفهام لما في المسألة من الاختلاف كما تقدم ثم أورد في الباب حديث أبي هريرة قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ فقال يا معشر قريش أو كلمة نحوها الحديث بطوله وموضع الشاهد
منه قوله فيه يا صفية ويا فاطمة فإنه سوى صلى الله عليه وسلم في ذلك بين عشيرته فعمهم أولا ثم خص بعض البطون ثم ذكر
عمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة فدل على دخول النساء في الأقارب وعلى دخول الفروع أيضا وعلى عدم التخصيص
بمن يرث ولا بمن كان مسلما ويحتمل أن يكون لفظ الأقربين صفة لازمة للعشيرة والمراد بعشيرته قومه وهم قريش وقد
روى ابن مردويه من حديث عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر قريشا فقال ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ يعني
قومه وعلى هذا فيكون قد أمر بإنذار قومه فلا يختص ذلك بالأقرب منهم دون الأبعد فلا حجة فيه في مسألة الوقف لأن
صورتها ما إذا وقف على قرابته أو على أقرب الناس إليه مثلا والآية تتعلق بإنذار العشيرة فافترقا والله أعلم وقال
ابن المنير لعل كان هناك قرينة فهم بها النبي صلى الله عليه وسلم تعميم الإنذار ولذلك عمهم انتهى ويحتمل أن يكون أولا خص اتباعا
لظاهر القرابة ثم عمم لما عنده من الدليل على التعميم لكونه أرسل إلى الناس كافة **تنبيه** يجوز في يا عباس ويا صفية
ويا فاطمة الضم والنصب **قوله** تابعه أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب وصله الذهلي في الزهريات عن أصبغ
وهو عند مسلم عن حرملة عن ابن وهب **قوله باب** هل ينتفع الواقف بوقفه أي بأن يقف على نفسه ثم على غيره
أو بأن يشرط لنفسه من المنفعة جزءا معينا أو يجعل للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر وفي هذا كله خلاف فأما الوقف
على النفس فسيأتي البحث فيه في باب الوقف كيف يكتب وأما شرط شيء من المنفعة فسيأتي في باب قوله تعالى ﴿وابتلوا اليتامى﴾ وأما
ما يتعلق بالنظر فأذكره هناك ووقع قبل الباب في المستخرج لأبي نعيم كتاب الأوقاف ولم أر ذلك لغيره **قوله** وقد اشترط

عمر إلى آخره هو طرف من قصة وقف عمر وقد تقدم موصولا في أواخر الشروط وقوله وقد يلي الواقف وغيره إلى آخره هو من
تفقه المصنف وهو يقتضي أن ولاية النظر للواقف لا نزاع فيها وليس كذلك فكأنه فرعه على المختار عنده وإلا فعند
المالكية أنه لا يجوز وقيل إن دفعه الواقف لغيره ليجمع غلته ولا يتولى تفريقها إلا الواقف جاز قال ابن بطال
وإنما منع مالك من ذلك سدا للذريعة لئلا يصير كأنه وقف على نفسه أو يطول العهد فينسى الوقف أو يفلس
الواقف فيتصرف فيه لنفسه أو يموت فيتصرف فيه ورثته وهذا لا يمنع الجواز إذا حصل الأمن من ذلك لكن لا يلزم
من أن النظر يجوز للواقف أن ينتفع به نعم إن شرط ذلك جاز على الراجح والذي احتج به المصنف في قصة عمر ظاهر في الجواز
ثم قواه بقوله وكذلك كل من جعل بدنة أو شيئا لله فله أن ينتفع به كما ينتفع غيره وإن لم يشترطه ثم أورد المصنف
حديثي أنس وابن عمر في قصة الذي ساق البدنة وأمره النبي صلى الله عليه وسلم بركوبها وقد قدمت الكلام عليه في الحج مستوفى
وبينت هناك من أجاز ذلك مطلقا ومن منع ومن قيد بالضرورة والحاجة وقد تمسك به من أجاز الوقف على النفس
من جهة أنه إذا جاز له الانتفاع بما أهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه بالشرط أولى وقد اعترضه ابن
المنير بأن الحديث لا يطابق الترجمة إلا عند من يقول إن المتكلم داخل في عموم خطابه وهو من مسائل الخلاف في
الأصول قال والراجح عند المالكية تحكيم العرف حتى يخرج غير المخاطب من العموم بالقرينة وقال ابن بطال لا يجوز
للواقف أن ينتفع بوقفه لأنه أخرجه لله وقطعه عن ملكه فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته ثم قال وإنما يجوز له
ذلك إن شرط في الوقف أو افتقر هو أو ورثته انتهى والذي عند الجمهور جواز ذلك إذا وقفه على الجهة العامة
دون الخاصة كما سيأتي في أواخر كتاب الوصايا في ترجمة مفردة ومن فروع المسألة لو وقف على الفقراء مثلا ثم صار فقيرا
أو أحد من ذريته هل يتناول ذلك والمختار أنه يجوز بشرط أن لا يختص به لئلا يملكه بعد ذلك **قوله باب**
إذا وقف شيئا قبل أن يدفعه إلى غيره فهو جائز أي صحيح وهو قول الجمهور وعن مالك لا يتم الوقف إلا بالقبض وبه قال محمد بن
الحسن والشافعي في قول واحتج الطحاوي للصحة بأن الوقف شبيه بالعتق لاشتراكهما في أنهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول
المجرد عن القبض ويفارق الهبة فإنها تمليك لآدمي فلا تتم إلا بقبضه واستدل البخاري في ذلك بقصة عمر فقال لأن عمر أوقف
وقال لا جناح على من وليه أن يأكل ولم يخص إن وليه عمر أو غيره وفي وجه الدلالة منه غموض وقد تعقب بأن غاية ما
ذكر عن عمر هو أن كل من ولي الوقف أبيح له التناول وقد تقدم ذلك في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك أن كل أحد
يسوغ له أن يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول فيحتمل أن يكون صاحبه ويحتمل أن يكون غيره فليس في
قصة عمر ما يعين أحد الاحتمالين والذي يظهر أن مراده أن عمر لما وقف ثم شرط لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجه عن
يده فكان تقريره لذلك دالا على صحة الوقف وإن لم يقبضه الموقوف عليه وأما ما زعمه ابن الملقن من أن عمر دفع الوقف
لحفصة فمردود كما سيأتي صحيحا في باب الوقف كيف يكتب إن شاء الله تعالى **تنبيه** قوله أوقف كذا ثبت للأكثر وهي لغة
نادرة والفصيح المشهور وقف بغير ألف ووهم من زعم أن أوقف لحن قال ابن التين وقد ضرب على الألف في بعض النسخ
وإسقاطها صواب قال ولا يقال أوقف إلا لمن فعل شيئا ثم نزع عنه **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة أرى أن
تجعلها في الأقربين الحديث تقدم موصولا قريبا وهذا لفظ إسحاق بن أبي طلحة قال الداودي ما استدل به البخاري
على صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وأبي طلحة حمل على الشيء ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع للظاهر عن وجهه لأنه
هو روى أن عمر دفع الوقف لابنته وأن أبا طلحة دفع صدقته إلى أبي بن كعب وحسان وأجاب ابن التين بأن البخاري
إنما أراد أن النبي صلى الله عليه وسلم أخرج عن أبي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله صدقة وبهذا القول ملك أن الصدقة تلزم بالقول
وإن كان مقولا أنها لا تتم إلا بالقبض ثم استدلاله بقصة عمر معترض واستدراك الداودي صحيح انتهى وقد قدمت توجيهه
وأما ابن بطال فنازع في الاستدلال بقصة أبي طلحة بأنه يحتمل أن يكون خرجت من يده ويحتمل أنها استمرت فلا دلالة فيها
وأجاب ابن المنير بأن أبا طلحة أطلق صدقته وفوض إلى النبي صلى الله عليه وسلم مصرفها فلما قال له أرى أن تجعلها في الأقربين
ففوض له قسمتها بينهم صار كأنه أقرها في يده بعد أن مضت الصدقة **تنبيه** وسيأتي التصريح بأن أبا طلحة هو الذي

قوله قسمتها وبذلك تتم الجواب وقد باشر ابو طلحة تعيين مصرفها تفصيلا فان النبي صلى الله عليه وسلم وان كان عين له جهة المصرف لكنه
اجمل فاقتصر على الاقربين فلم يمكن ابا طلحة ان يعم بها الاقربين لانتشارهم فاقتصر على بعضهم فخص بها من اختاره منهم قوله
باب ـــ اذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويعطيها في الاقربين او حيث اراد اي تتم الصدقة
قبل تعيين جهة مصرفها ثم تعين بعد ذلك فيما شاء قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة الى آخره هو من سياق اسحق بن ابي طلحة
ايضا وقوله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك هو من تفقه المصنف وقوله وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن الخ يعني حتى يعين وسيا
نه في الباب الذي يليه قوله باب ـــ اذا قال ارضي او بستاني صدقة لله عن امي فهو جائز وان لم يبين لمن ذلك هذه الترجمة
اخص من التي قبلها لان الاولى فيما اذا لم يعين المتصدق عنه ولا المتصدق عليه وهذه فيما اذا لم يعين المتصدق عليه فقط قال
ابن بطال ذهب مالك الى صحة الوقف وان لم يعين مصرفه ووافقه ابو يوسف ومحمد والشافعي في قول قال ابن القصار وجهه انه اذا
قال وقف او صدقة فانما اراد به البر والقربة واولى الناس ببره اقاربه ولا سيما اذا كانوا فقراء وهو كمن اوصى بثلث ماله
ولم يعين مصرفه فانه يصح ويصرف في الفقراء والقول الآخر للشافعي ان الوقف لا يصح حتى يعين جهة مصرفه والا فهو
باق على ملكه وقال بعض الشافعية ان قال وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال وقفته لله خرج عن ملكه جزما
ودليله قصة ابي طلحة قوله حدثنا محمد كذا للاكثر غير منسوب وفي رواية ابي ذر وابن شبويه حدثنا محمد بن سلام قوله
اخبرني يعلى هو ابن مسلم عبد الرزاق في روايته عن ابن جريج عنه وهو مكي اصله من البصرة ووهم الطرقي فزعم انه ابن حكيم وليس
ليعلى بن مسلم عن عكرمة في البخاري سوى هذا الموضع ورجال الاسناد ما بين مكي وبصري قوله ان سعد بن عبادة هو الانصاري
الخزرجي سيد الخزرج وسيأتي بعد ابواب من هذا الوجه ان سعد بن عبادة اخا بني ساعدة وبنو ساعدة بطن من الخزرج
شهير قوله توفيت امه وهو غائب عنها هي عمرة بنت مسعود وقيل سعد بن قيس بن عمرو انصارية خزرجية ذكر ابن سعد
انها اسلمت وبايعت وماتت سنة خمس والنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وابنها سعد بن عبادة معه قال فلما رجع
جاء النبي صلى الله عليه وسلم فصلى على قبرها وعلى هذا فهذا الحديث مرسل صحابي لان ابن عباس كان حينئذ مع ابويه بمكة والذي يظهر انه
سمعه من سعد بن عبادة كما سنبينه بعد ثلاثة ابواب قوله المخراف بكسر اوله وسكون المعجمة وآخره فاء اي المكان المثمر سمي
بذلك لما يخرف منه اي يجنى من الثمرة تقول شجرة مخراف ومثمار قاله الخطابي ووقع في رواية عبد الرزاق المخرف بغير الف وهو
اسم الحائط المذكور والحائط البستان قوله باب ـــ اذا تصدق او وقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو
جائز هذه الترجمة معقودة لجواز وقف المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة ويؤخذ منها جواز وقف المشاع والمخالف فيه محمد بن الحسن
لكن خص المنع بما يمكن قسمته واحتج له الجوري بضم الجيم وهو من الشافعية بان القسمة بيع وبيع الوقف لا يجوز وتعقب
بان القسمة افراز فلا محذور ووجه كونه يؤخذ منه وقف المشاع ووقف المنقول هو من قوله او بعض رقيقه او دوابه فانه
يدخل فيه ما اذا وقف جزءا من العبد او الدابة او وقف احد عبديه او فرسيه مثلا فيصح كل ذلك عند من يجيز وقف المنقول
ويرجع اليه في التعيين قوله يا رسول الله ان من توبتي الى آخره هذا طرف من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه عن غزوة
تبوك وسيأتي الحديث بطوله في كتاب المغازي مع استيفاء شرحه وشاهد الترجمة منه قوله امسك عليك بعض مالك فانه ظاهر
في امره باخراج بعض ماله وامساك بعض ماله من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا فيحتاج من منع وقف المشاع
الى دليل المنع والله اعلم واستدل به على كراهة التصدق بجميع المال وقد تقدم البحث فيه في كتاب الزكاة ويأتي شيء منه في كتاب
الايمان والنذور ان شاء الله تعالى قوله باب ـــ من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه هذه الترجمة وحديثها
سقط من اكثر الاصول ولم يشرحه ابن بطال وثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني خاصة لكن في روايته على وكيله وثبتت الترجمة
وبعض الحديث في رواية الحموي وقد نوزع البخاري في انتزاع هذه الترجمة من قصة ابي طلحة واجيب ـــ بان مراده ان ابا طلحة
لما اطلق انه تصدق وفوض الى النبي صلى الله عليه وسلم تعيين المصرف وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها في الاقربين كان شبيها بما ترجم
به ومقتضى ذلك الصحة قوله وقال اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة يعني الماجشون كذا ثبت في اصل ابي ذر ووقع
في الاطراف لابي مسعود وخلف جميعا ان اسمعيل المذكور هو ابن جعفر وبه جزم ابو نعيم في المستخرج وقال رايته في نسخة ابي عمرو

يعني

يعني الحيري قال اسمعيل بن جعفر ولم يوصله ابو نعيم ولا الاسمعيلي وزاد الطرقي في الاطراف ان البخاري اخرجه عن الحسن بن شوكر عن اسمعيل
ابن جعفر وانفرد بذلك فان الحسن بن شوكر لم يذكره احد في شيوخ البخاري وهو ثقة وابوه بالمعجمة وزن جعفر وجزم المزي بان اسمعيل
هو ابن ابي اويس ولم يذكر لذلك دليلا الا انه وقع في اصل الدمياطي بخطه في البخاري حدثنا اسمعيل فان كان محفوظا تعين انه ابن
ابي اويس والا فالقول ما قال خلف ومن تبعه وعبد العزيز بن ابي سلمة وان كان من اقران اسمعيل بن جعفر فلا يمتنع ان يروي اسمعيل
عنه وقد تقدمت الاشارة الى شيء من هذا في باب اذا وقف او اوصى لاقاربه والله اعلم قوله عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه
الا عن انس كذا وقع عند البخاري وذكره ابن عبد البر في التمهيد معلقا ووصل هذا الحديث عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن
اسحق بن ابي طلحة عن انس بن مالك فذكره بطوله جازما فالذي يظهر ان الذي قال لا اعلمه الا عن انس هو البخاري قوله لما نزلت
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة زاد ابن عبد البر ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر قال وكانت دار ابي جعفر
والدار التي تليها الى قصر بني جديلة حوائط لابي طلحة قال وكان قصر بني جديلة حائطا لابي طلحة يقال لها بيرحا فذكر الحديث
ومراده بدار ابي جعفر اي التي صارت اليه بعد ذلك وعرفت به وهو ابو جعفر المنصور الخليفة المشهور العباسي واما قصر
بني حديلة وهو بالمهملة مصغر ووهم من قاله بالجيم فنسب اليهم القصر بسبب المجاورة والا فالذي بناه هو معوية بن ابي سفيان
وبنو حديلة بالمهملة مصغر بطن من الانصار وهم بنو معوية بن عمرو بن مالك بن النجار وكانوا بتلك البقعة فعرفت بهم فلما
اشترى معوية حصة حسان بنى فيها هذا القصر فعرف بقصر بني حديلة ذكر ذلك عمر بن شبة وغيره في اخبار المدينة قال وانما بنى
معوية القصر المذكور ليكون له حصنا لما كانوا يتحدثون به بينهم مما يلقى بنو امية اي من قيام اهل المدينة عليهم قال ابو غسان
المدني وكان لذلك القصر بابان احدهما شارع على خط بني حديلة والآخر في الزاوية الشرقية وكان الذي ولي بناءه لمعوية
الطفيل بن ابي بن كعب انتهى واغرب الكرماني فزعم ان معوية الذي بنى القصر المذكور هو معوية بن عمرو بن مالك بن النجار جد
اجداد ابي طلحة وغيره وما ذكرته عن من صنف في اخبار المدينة يرد عليه وهم اعلم بذلك من غيرهم قوله وباع حسان حصته
منه من معوية هذا يدل على ان ابا طلحة ملكهم الحديقة المذكورة ولم يقفها عليهم اذ لو وقفها ما ساغ لحسان ان يبيعها فيعكر
على من استدل بشيء من قصة ابي طلحة في مسائل الوقف الا فيما لا يخالف فيه الصدقة الوقف ويحتمل ان يقال شرط ابو طلحة
لما وقفها عليهم ان من احتاج الى بيع حصته منهم جاز له بيعها وقد قال بجواز هذا الشرط بعض العلماء كعلي وغيره والله اعلم
ووقع في اخبار المدينة لمحمد بن الحسن المخزومي من طريق ابي بكر بن حزم ان ثمن حصة حسان مائة الف درهم قبضها من معوية
ابن ابي سفيان قوله باب ـــ قول الله عز وجل واذا حضر القسمة الآية ذكر فيه حديث ابن عباس قال ان ناسا يزعمون
ان هذه الآية نسخت الحديث وسيأتي الكلام عليه في التفسير وذكر من زاد ابن عباس بقوله ان ناسا يزعمون وان منهم
عائشة رضي الله عنها وغير ذلك من الاقوال في دعوى كونها محكمة او منسوخة قوله باب ـــ ما يستحب لمن
توفي فجاءة بضم الفاء والجيم الخفيفة والمد ويجوز فتح الفاء وسكون الجيم بغير مد ان يتصدق عنه وقضاء النذور عن الميت
اورد فيه حديث عائشة ان رجلا قال ان امي افتلتت نفسها وحديث ابن عباس ان سعد بن عبادة قال ان امي ماتت وعليها
نذر وكأنه رمز الى ان المبهم في حديث عائشة هو سعد بن عبادة وقد تقدم حديث ابن عباس في قصة سعد بن عبادة بلفظ ولا تنافي
بين قوله ان امي ماتت وعليها نذر وبين قوله ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها لاحتمال ان
يكون سال عن النذر وعن الصدقة عنها وبين النسائي من وجه آخر جهة الصدقة المذكورة فاخرج من طريق سعيد بن المسيب عن
سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله ان امي ماتت افاتصدق عنها قال نعم قلت فاي الصدقة افضل قال سقي الماء واخرج الدار
قطني في غرائب مالك من طريق حماد بن خالد عنه باسناد الحديث الثاني في هذا الباب لكن بلفظ ان سعدا قال يا رسول الله اينفع
امي ان اتصدق عنها وقد ماتت قال نعم قال فما تامرني قال اسق الماء والمحفوظ عن مالك ما وقع في هذا الباب والله اعلم وقد
تقدم تسمية ام سعد قريبا قوله افتلتت بضم المثناة بعد الفاء الساكنة وكسر اللام اي اخذت فلتة اي بغتة قوله نفسها
بالضم على الاشهر وبالفتح ايضا وهو موت الفجاءة والمراد بالنفس هنا الروح قوله واراها لو تكلمت تصدقت بضم همزة اراها
وقد تقدم في الجنائز من وجه آخر عن هشام بلفظ واظنها وهو يشعر بان رواية القاسم عن مالك عند النسائي بلفظ وانها لو

تكلفت تصحيف وظاهره انها لم تتكلم فلو تصدقت لكن في الموطا عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن
ابيه عن جده قال خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وحضرت امه الوفاة بالمدينة فقيل لها اوصي فقالت فيم اوصي
المال مال سعد فتوفيت قبل ان يقدم سعد فذكر الحديث فان امكن تاويل رواية الباب بان المراد انها لم تتكلم اي بالصدقة ولو
تكلمت لتصدقت اي فكيف امضي ذلك او يحمل على ان سعدا ما عرف بما وقع منها فان الذي روى هذا الكلام في الموطا هو سعيد بن سعد بن
عبادة او ولده شرحبيل مرسلا فعلى التقديرين لم يتحد راوي الاثبات وراوي النفي فيمكن الجمع بينهما بذلك والله اعلم **قوله** افانتصدق
عنها في الرواية المتقدمة في الجنائز فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم ولبعضهم اتصدق عليها او اصرفه على مصلحتها **قوله** ان سعد
بن عبادة كذا رواه مالك وتابعه الليث وبكر بن وائل وغيرهما عن الزهري وقال سليمان بن كثير عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس
عن سعد بن عبادة انه استفتى جعله من مسند سعد اخرج جميع ذلك النسائي واخرجه ايضا من رواية الاوزاعي ومن رواية سفيان
بن عيينة كلاهما عن الزهري على الوجهين وقد قدمت ان ابن عباس لم يدرك القصة فتعين ترجيح رواية من زاد فيه عن سعد بن
عبادة ويكون ابن عباس قد اخذه عنه ويحتمل ان يكون اخذه عن غيره ويكون قول من قال عن سعد بن عبادة لم يقصد به الرواية وانما
اراد عن قصة سعد بن عبادة فيتحد الروايتان **قوله** وعليها نذر فقال اقضه عنها في رواية قتيبة عن مالك لم تقضه وفي رواية
سليمان بن كثير المذكورة افيجزئ عنها ان اعتق عنها قال اعتق عن امك فافادت هذه الرواية بيان ما النذر المذكور وهو انها
نذرت ان تعتق رقبة فماتت قبل ان تفعل ويحتمل ان تكون نذرت نذرا مطلقا غير معين فيكون في الحديث حجة لمن افتى في النذر
المطلق بكفارة يمين والعتق اعلى كفارات الايمان فلذلك امره ان يعتق عنها وحكى ابن عبد البر عن بعضهم ان النذر الذي كان
على والدة سعد صيام واستند الى حديث ابن عباس المتقدم في الصوم ان رجلا قال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم
الحديث ثم رده بان في بعض الروايات عن ابن عباس جاءت امراة فقالت ان اختي ماتت قلت والحق انها قصة اخرى
وقد اوضحت ذلك في كتاب الصيام وفي حديث الباب من الفوائد جواز الصدقة عن الميت وان ذلك ينفعه بوصول ثواب
الصدقة اليه ولا سيما ان كان من الولد وهو مخصص لعموم قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى ويلتحق بالصدقة
العتق عنه عند الجمهور خلافا للمشهور عن المالكية وقد اختلف في غير الصدقة من اعمال البر هل يصل الى الميت كالحج والصوم
وقد تقدم شيء من ذلك في الصيام وفيه ان ترك الوصية جائز لانه صلى الله عليه وسلم لم يذم ام سعد على ترك الوصية قاله ابن
المنذر وتعقب بان الانكار عليها قد تعذر بموتها وسقط عنها التكليف واجيب بان فائدة انكار ذلك لو كان منكرا
ليتعظ غيرها ممن سمعه فلما اقر على ذلك دل على الجواز وفيه ما كان الصحابة عليه من استشارة النبي صلى الله عليه وسلم في امور
الدين وفيه العمل بالظن الغالب وفيه الجهاد في حياة الام وهو محمول على انه استاذنها وفيه السؤال عن التحمل والمسارعة
الى عمل البر والمبادرة الى بر الوالدين وان اظهار الصدقة قد يكون خيرا من اخفائها وهو عند اغتنام صدق النية فيه
وان الحاكم يتحمل الشهادة في غير مجلس الحكم نبه على اكثر ذلك ابن ابي جمرة رحمه الله تعالى وفي بعضه نظر لا يخفى وكلامه على اصل
الحديث وهو في الباب الذي يليه ابسط من هذا **قوله باب** الاشهاد في الوقف والصدقة اورد فيه حديث ابن
عباس المذكور انفا لقوله فيه اشهدك ان حائطي المخراف صدقة والحق المصنف الوقف بالصدقة لكن في الاستدلال لذلك
بقصة سعد نظر لان قوله اشهدك يحتمل ان يكون معناه الاعلام واستدل المهلب بالاشهاد في الوقف بقوله تعالى واشهدوا
اذا تبايعتم قال فاذا امر بالاشهاد في البيع وله عوض فلان يشرع في الوقف الذي لا عوض له اولى وقال ابن المنير كان البخاري
اراد دفع التوهم عمن يظن ان الوقف من اعمال البر فيندب اخفاؤه فبين انه يشرع اظهاره لانه بصدد ان ينازع فيه ولا
سيما في الورثة **قوله باب** قول الله عز وجل واتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا
اموالهم الى اموالكم الى قوله ما طاب لكم من النساء اورد فيه حديث عائشة في تفسير قوله تعالى ويستفتونك في النساء قل الله
يفتيكم فيهن وسيأتي الكلام على هذا الحديث مستوفى في التفسير وقد اغفل المزي ذكر هذا الحديث في كتاب الوصايا **قوله
باب** قول الله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ساق
في رواية الاصيلي وكريمة الى قوله نصيبا مفروضا واما في رواية ابي ذر فقال بعد قوله رشدا الى قوله مما قل منه او كثر نصيبا

مفروضا

مفروضا **قوله** حسيبا يعني كافيا كذا للاكثر وسقط يعني لابي ذر وقال ابن التين فسره غيره عالما وقيل محاسبا وقيل
مقتدرا وفي تفسير الطبري عن السدي وكفى بالله حسيبا اي شهيدا **قوله** وما للوصي ان يعمل في مال اليتيم وما ياكل منه بقدر
عمالته كذا للاكثر وسقطت ما الاولى لابي ذر وهذه من مسائل الخلاف فقيل يجوز للوصي ان ياخذ من مال اليتيم قدر عمالته
وهو قول عائشة كما في ثاني حديثي الباب وعكرمة والحسن وغيرهم وقيل لا ياكل منه الا عند الحاجة ثم اختلفوا فقال عبيدة
بن عمرو وسعيد بن جبير ومجاهد اذا اكل ثم ايسر قضى وقيل لا يجب القضاء وقيل ان كان ذهبا او فضة لم يجز له ان ياخذ
منه شيئا الا على سبيل القرض وان كان غير ذلك جاز بقدر الحاجة وهذا اصح الاقوال عن ابن عباس وبه قال الشعبي وابو العالية
وغيرهما اخرج جميع ذلك ابن جرير في تفسيره وقال هو كوجوب القضاء مطلقا وانتصر له ومذهب الشافعي ياخذ اقل الامرين
من اجرته ونفقته ولا يجب الرد على الصحيح وحكى ابن التين عن ربيعة ان المراد بالفقير والغني في هذه الاية اليتيم اي ان
كان غنيا فلا يسرف في الانفاق عليه وان كان فقيرا فليطعمه من ماله بالمعروف ولا دلالة فيه على الاكل من مال اليتيم
اصلا والمشهور ما تقدم ثم اورد المصنف في الباب حديثين احدهما حديث عمر **قوله** حدثني هرون بن الاشعث هو الهمداني
بسكون النون اصله من الكوفة ثم سكن بخارا ولم يخرج عنه البخاري في الباب سوى هذا الموضع ووقع في بعض الروايات
كرواية النسفي حدثنا هرون غير منسوب فزعم ابن عدي انه هرون بن يحيى المكي الزبيري ولم يعرف من حاله شيئا والمعتمد
ما وقع عند ابي ذر وغيره منسوبا **قوله** تصدق بمال له هو من اطلاق العام على الخاص لان المراد بالمال هنا الارض
التي لها غلة **قوله** يقال له ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها معجمة ومنهم من فتح الميم حكاه المنذري قال ابو عبيد البكري
هي ارض تلقاء المدينة كانت لعمر قلت وسيأتي ذكر في باب الوقف كيف يكتب كيفية مصيرها الى عمر مع بيان الاختلاف
في ذلك ان شاء الله تعالى **قوله** صدقته بذلك كذا للكشميهني ولغيره ذلك **قوله** لا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف
قال المهلب شبه البخاري الوصية بناظر الوقف ووجه الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر للايتام
وتعقبه ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما وقفه فاذا شرط لمن يلي نظره شيئا ساغ له ذلك والموصي ليس كذلك
لان ولده يملكون المال بعده بقسمة الله لهم فلم يكن في ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل من مال
الموصى عليهم لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو سائغ اذا عينه وانما اختلف السلف فيما اذا اوصى ولم يعين للوصي شيئا
هل له ان ياخذ عمالته او لا وقال الكرماني توخذ المطابقة من جهة ان القصد ان الوصي ياخذ من مال اليتيم اجرة بدليل قول
عمر لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف ثانيهما حديث عائشة في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف الاية قالت
عائشة انزلت في والي اليتيم وفي رواية المستملي في والي مال اليتيم الى اخره وقد قدمت بيان الاختلاف في ذلك وباقي
بقية شرحه في تفسير سورة النساء ان شاء الله تعالى **قوله باب** قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا اورد فيه حديث ابي هريرة في السبع الموبقات وفيه واكل مال اليتيم
وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب الحدود وكنت قدمت في الشهادات انني اشرح هذا الحديث هنا ثم حصل ذهول فاخرته
في الموضع الذي اعاده فيه المصنف من كتاب الحدود وذكرت الاختلاف في ضابط الكبيرة وفي عددها في اوائل كتاب الادب
ان شاء الله تعالى **قوله باب** ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم الى اخر الاية كذا لابي
ذر وساق غيره الاية **قوله** لاعنتكم لاحرجكم وضيق هو تفسير ابن عباس اخرجه ابن المنذر من طريق علي بن ابي طلحة عنه وزاد
بعد قوله ضيق عليكم ولكنه وسع ويسر فقال ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف يقول ما ياكل الفقير
اذا ولي مال اليتيم بقدر قيامه على ماله ومنفعته ما لم يسرف او يبذر وقال من طريق سعيد بن جبير قال في قوله لاعنتكم قال
لاحرجكم انتهى وقوله اعنتكم فعل ماض من العنت بفتح المهملة والنون بعدها والهمزة للتعدية اي اوقعكم في العنت **قوله**
وعنت خضعت كذا وقع هنا واستغرب لانه لا تعلق له بقوله اعنتكم بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون وتشديد
الواو وليس هو من العنت في شيء لان التاء في العنت اصلية وفي عنت للتانيث ولام الفعل منه واو ولكنها ذهبت في الوصل
فلعل المصنف ذكر ذلك هنا استطرادا او تفسير عنت الوجوه بخضعت اخرجه ابن المنذر ايضا من طريق مجاهد واخرج

من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله وعنت الوجوه اي ذلت ومن طريق ابي عبيدة قال عنت استأسرت لان العاني هو الاسير فكان من قهره يخضعت فتره بلازمه لان من لازم الاسر الذل والخضوع غالبا **قوله** وقال لنا سليمن بن حرب الى اخره هو موصول وسليمن من شيوخ البخاري وجرت عادة البخاري الاتيان بهذه الصيغة في الموقوفات غالبا وفي المتابعات نادرا ولم يصب من قال انه لا ياتي بها الا في المذاكرة وابعد من ذلك قول من قال انها للاجازة قال ما رد ابن عمر على احد وصيته يعني انه كان يقبل وصية من يوصي اليه قال ابن التين كانه كان يبتغي الاجر بذلك لحديث انا وكافل اليتيم كهاتين الحديث انتهى وسيأتي في كتاب الادب بسط الكلام عليه ومحل كراهة الدخول في الوصايا اي يخشى التهمة او الضعف عن القيام بحقها **قوله** وكان ابن سيرين احب الاشيا اليه الى اخره وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن هشام بن حجير بمهملة ثم جيم مصغر عن طاوس انه كان اذا سيل عن مال اليتيم يقرا ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير والله يعلم المفسد من المصلح **قوله** وقال عطا الى اخره وصله ابن ابي شيبة في رواية عبد الملك بن ابي سليمن عنه انه سيل عن الرجل يلي اموال الايتام وفيهم الصغير والكبير وماله جميع لم يقسم قال ينفق على كل انسان منهم من ماله على قدره وقد روى عبد بن حميد من طريق قتادة قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن كانوا لا يخالطونهم في مطعم ولا غيره فاشتد عليهم فانزل الله تعالى الرخصة وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح وروى الثوري في تفسيره عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير ان سبب نزول الاية المذكورة لما نزلت ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما عزلوا اموالهم عن اموالهم فنزلت قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم فخلطوا اموالهم باموالهم وهذا هو المحفوظ مع ارساله وقد وصله عطا بن السايب فذكر ابن عباس فيه اخرجه ابو داود والنسا واللفظ له وصححه الحاكم من طريق عطا بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الاية لا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما اجتنبت الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك عليهم فشكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت ويسالونك عن اليتامى الاية ورواه النسا من وجه اخر عن عطا بن السايب موصولا ايضا وزاد فيه واحل لهم خلطهم وروى عبد بن حميد من طريق السدي عمن حدثه عن ابن عباس قال المخالطة ان تشرب من لبنه ويشرب من لبنك وتاكل من قصعته وياكل من قصعتك والله يعلم المفسد من المصلح من يتعمد اكل مال اليتيم ومن يتجنبه وقال ابو عبيد المراد بالمخالطة ان يكون اليتيم بين عيال الوالي عليه فيشق عليه افراز طعامه فياخذ من مال اليتيم قدر ما يرى انه كافيه بالتحري فيخلطه بنفقة عياله ولما كان ذلك قد يقع فيه الزيادة والنقصان خشوا من ذلك فوسع الله عليهم وهو نظير التهد حيث وسع الله عليهم في خلط الازواد في الاسفار كما تقدم في الشركة والله اعلم **قوله باب** استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا كان صلاحا له ونظر الام او زوجها لليتيم اورد فيه حديث انس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الحديث وسيأتي الكلام على شرحه مستوفى في ما صدره ففي الجهاد واما بقيته ففي كتاب الادب وعبد العزيز المذكور في الاسناد هو ابن صهيب والاسناد كله بصريون وابو طلحة كان زوج ام سليم والدة انس فالحديث مطابق لاحد ركني الترجمة واما الركن الذي قبله وهو نظر الام فكانه استفيد من كون ابي طلحة لم يفعل ذلك الا بعد رضى ام سليم او اشار الى ما ورد في بعض طرقه ان ام سليم هي التي احضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة واما ابو طلحة فاحضره اليه لما اراد الخروج الى غزوة خيبر كما سياتي ذلك صريحا في باب من غزا بصبي للخدمة من كتاب الجهاد من طريق عمرو بن ابي عمرو عن انس وقد استشكل في حكم ما ترجم به فمن المالكية للام وغيرها التصرف في مصالح من في كفالتهم من الايتام وان لم يكونوا اوصيا واستشكل بعضهم جواز ذلك فانه يفضي الى ان اليتيم يشتغل بالخدمة عن التادب وهو ضد المطلوب وجوابه ان انتزاع الحكم المذكور من هذا الخبر يقتضي التقييد بما ورد في الخبر المستدل به وهو ان يكون عند من يورده ويحصل له الادب كما وقع لانس في الخدمة النبوية فانه استفاد بالمواظبة عليها من الاداب ما فاق غيره ممن ادبه ابويه **قوله باب** اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة كذا اطلق الجواز وهو محمول على ما اذا

كان الموقوف او المتصدق به مشهورا متميزا بحيث يومن ان يلتبس بغيره والا فلا بد من التحديد اتفاقا لكن ذكر القرافي في فتاوى ان من قال اشهدوا علي ان جميع املاكي وقف على كذا وذكر مصرفها وترك حدودها صارت جميعها وقفا ولا يضر جهل الشهود بالحدود ويحتمل ان يكون مراد البخاري ان الوقف يصح بالصيغة التي لا تحديد فيها بالنسبة الى اعتقاد الواقف وارادته لشي معين في نفسه وانما يعتبر التحديد لاجل الاشهاد عليه ليبين حق الغير والله اعلم **قوله** اكثر الانصار في رواية الكشميهني اكثر انصاري اي اكثر كل واحد واحد من الانصار والاضافة الى المفرد المنكر عند ارادة التفصيل سايغة **قوله** مالا من نخل تقدم في رواية عبد العزيز الماجشون عن اسحق تسمية حدايق ابي طلحة **قوله** وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها زاد في رواية عبد العزيز ويستظل فيها **قوله** بيرحا تقدم شي من ضبطها في الزكاة وفيه عند مسلم بريحا بفتح الموحدة وكسر الرا وتقديمها على التحتانية الساكنة ثم حاء مهملة ورجح هذا صاحب الفايق وقال هي وزن فيعلا من البراح وهي الارض الظاهرة المنكشفة وعند ابي داود باريحا وهو باشباع الموحدة والباقي مثله ووهم من ضبطه بكسر الموحدة وفتح الهمزة فان اريحا من الارض المقدسة ويحتمل ان كان محفوظا ان يكون سميت باسمها قال عياض رواية المغاربة اعراب الرا والقصر في حا وخطا هذا الصوري وقال الباجي ادركت اهل العلم ومنهم ابو ذر يفتحون الرا في كل حال زاد الصوري وكذلك الباء اي اوله وقد تقدمت في الزكاة انه انتهى الخلاف في النطق بها الى عشرة اوجه واختلف في حا هل هي اسم رجل او امراة او مكان اضيفت اليه البير او هي كلمة زجر للابل فكان الابل كانت ترعى هناك وتزجر بهذه اللفظة فاضيفت البير الى اللفظة المذكورة **قوله** بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تنون مع التثقيل والتخفيف بالكسر وبالرفع والسكون ويجوز التنوين لغات ولو كررت فالاختيار ان تنون الاولى وتسكن الثانية وقد يسكنان جميعا كما قال الشاعر بخ بخ لوالده وللمولود ومعناها تفخيم الامر والاعجاب به **قوله** رايح او رابح شك ابن مسلمة يعني القعنبي اي هل هو بالتحتانية او بالموحدة **قوله** افعل بضم اللام على انه قول ابي طلحة **قوله** فقسمها ابو طلحة معين احد الاحتمالين في رواية غيره حيث وقع فيها افعل فقسمها فانه احتمل الاول واحتمل ان يكون افعل صيغة امر وفاعل قسمها النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى هذا الاحتمال بهذه الرواية وذكر ابن عبد البر ان اسمعيل القاضي رواه عن القعنبي عن مالك فقال في روايته فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقاربه وبني عمه قال وقوله في اقاربه اي اقارب ابي طلحة قال **قوله** ووقع في رواية ثابت عن انس كما تقدم وكذا في رواية همام عن اسحق بن ابي طلحة فقال صلى الله عليه وسلم ضعها في قرابتك فجعلها حسان بن ثابت وابي بن كعب لفظ اسحق اخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده عنه وحديث ثابت نحوه قال ابن عبد البر اضاف القسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان سايغا في لسان العرب على معنى انه الامر به لكن اكثر الرواة لم يقولوا ذلك والصواب رواية من قال فقسمها ابو طلحة **قوله** في اقاربه وبني عمه في رواية ثابت المتقدمة فجعلها لحسان وابي وكذا في رواية همام عن اسحق كما ترى وكذا في رواية الانصاري عن ابيه عن ثمامة وقد تمسك به من قال اقل من يعطى من الاقارب اذا لم يكونوا محصورين اثنان وفيه نظر لانه وقع في رواية الماجشون عن اسحق المتقدمة فجعلها ابو طلحة في ذوي رحمه وكان منهم حسان وابي بن كعب فدل على انه اعطى غيرهما معهما ثم رايت في مرسل ابي بكر بن حزم المتقدم فرده على اقاربه ابي بن كعب وحسان بن ثابت واخيه او ابن اخيه شداد بن اوس ونبيط بن جابر فتقاوموه فباع حسان حصته من معوية بماية الف درهم **قوله** وقال اسمعيل هو ابن ابي اويس وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك اي بهذا الاسناد رايح اي بالتحتانية وقد وصل حديث اسمعيل في التفسير وحديث عبد الله بن يوسف في الوكالة وحديث يحيى بن يحيى في الوكالة وقد تقدم توجيه الروايتين في كتاب الزكاة وفي قصة ابي طلحة من الفوايد غير ما تقدم

العقادة

ان الوقف لا يحتاج في انعقاده الى قبول الموقوف عليه واستدل به بعض المالكية على صحة الصدقة المطلقة ثم يعينها المتصدق لمن يريد واستدل به الجمهور على ان من اوصى ان يفرق ثلث ماله حيث اراه الله الوصي صحت وصيته ويفرقه الوصي في سبل الخير ولا ياكل منه شيا ولا يعطي منه وارثا للميت وخالف في ذلك ابو ثور وفاقا للحنفية في الاول دون الثاني وفيه جواز التصدق من الحي في غير مرض الموت باكثر من ثلث ماله لانه صلى الله عليه وسلم لم يستفصل ابا طلحة عن قدر ما تصدق به وقال لسعد بن ابي وقاص الثلث كثير وفيه تقديم الاقرب من الاقارب على غيرهم وفيه جواز اضافة حب المال الى الرجل الفاضل العالم ولا نقص عليه في ذلك وقد اخبر الله تعالى عن الانسان انه لحب الخير لشديد والخير هنا المال اتفاقا وفيه اتخاذ الحوايط والبساتين ودخول اهل الفضل والعلم فيها والاستظلال بظلها والاكل من ثمرها والراحة والتنزه

فيهما وقد يكون ذلك مستحبا يترتب عليه الاجر اذا قصد به اجمام النفس من تعب العبادة وتنشيطها للطاعة وفيه كسب العقار
واباحة الشرب من دار الصديق ولو لم يكن حاضرا اذا علم طيب نفسه وفيه اباحة استعذاب الماء وتفضيل بعضه على بعض وفيه
التمسك بالعموم لان ابا طلحة فهم من قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون تناول ذلك لجميع افراده فلم يقف حتى يرد عليه
البيان عن شيء بعينه بل بادر الى انفاق ما يحبه واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك واستدل به لما ذهب اليه مالك من ان الصدقة
تصح بالقول من قبل القبض فان كانت لمعين استحق المطالبة بقبضها وان كانت لجهة عامة خرجت عن ملك القائل وكان للامام
صرفها في سبيل الصدقة وكل هذا اذا لم يظهر مراد المتصدق فان ظهر اتبع وفيه جواز تولي المتصدق قسم صدقته وفيه جواز اخذ الغني
من صدقة التطوع اذا حصلت له بغير مسألة واستدل به على مشروعية الحبس والوقف خلافا لمن منع ذلك وابطله ولا حجة فيه لاحتمال
ان تكون صدقة ابي طلحة صدقة تمليك وهو ظاهر سياق الماجشون عن اسحق كما تقدم وفيه زيادة الصدقة في التطوع على قدر نصاب
الزكاة خلافا لمن قيدها به وفيه فضيلة لابي طلحة لان الاية تضمنت الحث على الانفاق من المحبوب فترقى هو الى انفاق احب المحبوب
فصوب صلى الله عليه وسلم رايه وشكر عن ربه فعله ثم امره ان يخصها اهله وكنى عن رضاه بذلك بقوله بخ وفيه ان الوقف يتم بقول
الواقف جعلت هذا وقفا وقد تقدم البحث فيه قبل ابواب وان الصدقة على الجهة العامة لا تحتاج الى قبول معين بل للامام وضعها
في ما يراه كما في قصة ابي طلحة وفيه انه لا يعتبر في القرابة من يجمعه والواقف اب معين لا رابع ولا غيره لان ابيا انما يجتمع مع ابي طلحة
في الاب السادس فانه لا يجب تقديم القريب على القريب الابعد لان حسان واخاه اقرب الى ابي طلحة من ابي ونبيط ومع ذلك فقد شرك معهما
ابيا ونبيط بن جابر وفيه انه لا يجب الاستيعاب لان بني حرام الذي اجتمع فيه ابو طلحة وحسان كانوا بالمدينة كثيرا فضلا عن
عمرو بن مالك الذي يجمع ابو طلحة وابيا قوله في حديث ابن عباس ان رجلا هو سعد بن عبادة كما تقدم قريبا قوله باب اذا
وقف على جماعة ارضا مشاعا فهو جائز قال ابن المنير احترز عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالكا لا يجيزه لئلا يدخل
الضرر على الشريك وفي هذا نظر لان الذي يظهر ان البخاري اراد الرد على من ينكر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل
ابواب انه ترجم اذا تصدق او وقف بعض ماله فهو جائز وهو وقف الواحد المشاع وقد تقدم البحث فيه هناك واورد المصنف
في الباب حديث انس في قصة بناء المسجد وقد تقدم بهذا الاسناد مطولا في ابواب المساجد من اوائل كتاب الصلاة والغرض
منه هنا ما اقتصر عليه من قولهم لا نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل فان ظاهره انهم تصدقوا بالارض لله عز وجل فقبل النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك ففيه دليل لما ترجم له واما ما ذكره الواقدي ان ابا بكر دفع ثمن الارض لمالكها منهم وقدره عشرة دنانير فان
ثبت ذلك كانت الحجة للترجمة من جهة تقرير النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر قولهم ذلك فلو كان وقف المشاع لا يجوز لانكر
عليهم وبين لهم الحكم واستدل بهذه القصة على ان المسجد حكم بنسبة للبناء اذا وقع بصورة المسجد ولو لم يصرح الباني
بذلك وعن بعض المالكية ان ثبت فيه له حكم المسجد وعن الحنفية ان اذن للجماعة بالصلاة فيه ثبت والمسئلة مشهورة ولا
يثبت عند الجمهور الا ان صرح الباني بالوقفية او ذكر صيغة محتملة ونوى معها وجزم بعض الشافعية بمثل ما نقل عن الحنفية
لكن في الموات خاصة والحق انه ليس في حديث الباب ما يدل لبيان ذلك ولا نفيه والله اعلم قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله
اي لا نطلب ثمنه من احد لكن هو مصروف الى الله تعالى فالاستثناء على هذا التقدير منقطع او التقدير لا نطلب ثمنه الا مصروفا
الى الله فهو متصل قوله باب الوقف كيف يكتب ذكر فيه حديث ابن عمر في قصة وقف عمر وقد ترجم له في اخر الشروط في
الوقف وترجم له بعد هذا الوقف على الغني والفقير وبعد بابين نفقة قيم اليتيم ومن قبل بابواب ما للوصي ان يعمل في مال اليتيم
هذا جميع المواضع التي اورده فيها موصولا طوله في بعضها واختصره في بعضها واستدل به في هذا طرف تعليقا في مواضع منها
في المزارعة وفي باب هل ينتفع الواقف بوقفه وفي باب اذا وقف شيئا قبل ان يدفعه الى غيره قوله حدثنا مسدد حدثنا يزيد
بن زريع كذا اقتصر عليه وقد اخرجه ابو داود عن مسدد عن يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ويحيى القطان ثلاثتهم عن عبد الله بن
عون وقد زعم ابن عبد البر ان ابن عون تفرد به عن نافع وليس كما قال فقد اخرجه البخاري من رواية صخر بن جويرية عن نافع كما تقدم
قبل ابواب واخرجه مختصرا واحمد والدارقطني مطولا من رواية ايوب واخرجه الطحاوي من رواية يحيى بن سعيد الانصاري والنسائي
من رواية عبيد الله بن عمر الاكبر المصغر واحمد والدارقطني من رواية عبد الله بن عمر الاصغر المكبر كلهم عن نافع وسنذكر ما في رواياتهم

من الزايد

من الزيادة ان شاء الله تعالى قوله عن نافع في رواية الانصاري عن ابن عون الماضية في اخر الشروط عن ابن عون انبانا نافع والانباء
بمعنى الاخبار عند المتقدمين جزما وقد وقع عند الطحاوي من وجه اخر عن ابن عون اخبرني نافع والانصاري المذكور احد شيوخ البخاري
اخرج عنه عدة احاديث بغير واسطة منها حديث ابي بكر في فرائض الزكاة واخرج عنه في مواضع بواسطة وكان الانصاري المذكور قاضي
البصرة وقد صنف للكوفيين في الاوقاف وصنف في الكلام على هذا الحديث جزءا مفردا قوله عن ابن عمر قال اصاب عمر كذا للاكثر ورواه
عن نافع ثم عن ابن عون جعله من مسند ابن عمر لكن اخرجه مسلم والنسائي من رواية سفيان والنسائي من رواية ابي اسحق الفزاري كلاهما
عن عبد الله بن عون والنسائي من رواية سعيد بن سالم عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن عبد الله بن عون والنسائي من رواية سعيد بن سالم
عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن عمر جعله من مسند عمر والمشهور الاول قوله ارضا بخيبر تقدم في
رواية صخر بن جويرية ان اسمها ثمغ وكذا لاحمد من رواية ايوب ان عمر اصاب ارضا من يهود بني حارثة يقال لها ثمغ ونحوه في رواية سعيد
المذكورة وكذا للدارقطني من طريق الدراوردي عن عبيد الله بن عمر وللطحاوي من رواية يحيى بن سعيد وروى عمر بن شبة باسناد صحيح
عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر راى في المنام ثلاث ليال ان يتصدق بثمغ وللنسائي من رواية سفيان عن عبيد الله بن عمر جاء
عمر فقال يا رسول الله اني اصبت مالا لم اصب مثله قط كان لي مائة راس فاشتريت بها مائة سهم من خيبر من اهلها فيحتمل ان تكون
ثمغ من جملة اراضي خيبر وان مقدارها كان مقدار مائة سهم من السهام التي قسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين من شهد خيبر وهذه المائة
سهم غير المائة سهم التي كانت لعمر بخيبر التي حصلها من جزئه من الغنيمة وغيرها وسياتي بيان ذلك في صفة كتاب وقف
عمر من عند ابي داود وغيره وذكر عمر بن شبة باسناد ضعيف عن محمد بن كعب ان قصة عمر هذه كانت في سنة سبع من الهجرة قوله انفس
منه اي اجود والنفيس الجيد المغتبط به يقال نفس بفتح النون وضم الفاء نفاسة وقال الداودي سمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس
وفي رواية صخر بن جويرية اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به وقد تقدم في مرسل ابي بكر بن حزم انه راى في المنام
الامر بذلك ووقع في رواية للدارقطني اسنادها ضعيف ان عمر قال يا رسول الله اني نذرت ان اتصدق بمالي ولم يثبت هذا وانما كانت
صدقة تطوع كما سيأتي صحيحه من حكاية لفظ كتاب الوقف المذكور ان شاء الله تعالى قوله فكيف تامرني به في رواية يحيى بن سعيد
ان عمر استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان يتصدق قوله ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها اي بمنفعتها وبين ذلك
ما في رواية عبيد الله بن عمر احبس اصلها وسبل ثمرتها وفي رواية يحيى بن سعيد تصدق بثمره وحبس اصله قوله فتصدق
بها عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث زاد في رواية مسلم من هذا الوجه ولا يبتاع زاد الدارقطني من طريق عبد
الله بن عمر عن نافع حبيس ما دامت السموات والارض كذا للاكثر من الرواة عن نافع ولم يختلف فيه عن ابن عون الا ما وقع عند
الطحاوي من طريق سعيد بن سفيان الجحدري عن ابن عون فذكره بلفظ صخر بن جويرية الاتي والجحدري انما رواه عن صخر
لا عن ابن عون قال السبكي اغتبطت بما وقع في رواية يحيى بن سعيد عن نافع عند البيهقي تصدق بثمره وحبس اصله لا يباع
ولا يورث وهذا ظاهره ان الشرط من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف بقية الروايات فان الشرط فيها ظاهره انه من كلام عمر
قلت قد تقدم قبل خمسة ابواب من طريق صخر بن جويرية عن نافع بلفظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق
باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره وهي اتم الروايات واصرحها في المقصود فعزوها الى البخاري اولى
وقد علقه البخاري في المزارعة بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولكن ينفق ثمره فتصدق
وحكيت هناك ان الداودي ذكر ان الشارح انكر هذا اللفظ ولم يظهر لي اذ ذاك سبب انكاره ثم ظهر انه بسبب التصريح برفع
الشرط الى النبي صلى الله عليه وسلم على انه لو كان الشرط من قول عمر لما فعله الا لما فهمه من النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له احبس
اصلها وسبل ثمرتها وقوله تصدق صيغة امر وقوله فتصدق بصيغة الفعل الماضي قوله في سبيل الله وفي الرقاب
والمساكين والضيف وابن السبيل جميع هؤلاء الاصناف الا الضيف هم المذكورون في اية الزكاة وقد تقدم بيانهم في كتاب
الزكاة وقوله ولذي القربى يحتمل ان يكون هم من ذكر في الخمس كما تقدم بيانهم ويحتمل ان يكون المراد بهم قربى الواقف
وبهذا الثاني جزم القرطبي والضيف معروف وهو من نزل بقوم يريد القرى وقد تقدم الكلام فيه في الهبة قوله ان ياكل منها
بالمعروف تقدم البحث فيه قبل ابواب قال القرطبي جرت العادة بان العامل ياكل من ثمرة الوقف حتى لو اشترط الواقف

ان العامل لا يأكل منه لا يستفيد ذلك منه والمراد بالمعروف القدر الذي جرت به العادة وقيل القدر الذي يدفع الشهوة وقيل
المراد ان يأخذ منه بقدر عمله والاول اولى **قوله** او يطعم في رواية صخر او يوكل باسكان الواو وهي بمعنى يطعم **قوله** غير متمول
فيه وفي رواية الانصاري الماضية في اواخر الشروط غير متأثل به والمعنى غير متخذ منها مالا اي ملكا والمراد انه لا يتملك شيئا
من رقابها ومالا منصوب على التمييز وزاد الانصاري وسليم قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا والقائل
فحدثت به هو ابن عون ورواية نافع بين ذلك الدارقطني من طريق ابي اسامة عن ابن عون قال ذكرت حديث نافع لابن سيرين
فذكره زاد مسلم قال ابن عون وانبأني من قرأ هذا الكتاب ان فيه غير متأثل مالا وفي رواية الترمذي من طريق ابن علية عن
ابن عون حدثني رجل انه قرأها في قطعة اديم احمر قال ابن علية وانا قرأتها عند ابن عبيد الله بن عمر كذلك وقد اخرج ابو داود
صفة كتاب وقف عمر من طريق يحيى بن سعيد الانصاري قال نسخها لي عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله ابن عمر فذكره وفيه غير متأثل
مالا والمتأثل اتخاذ اصل المال حتى كأنه عنده قديم واثلة كل شيء اصله قال الشاعر وقد يدرك المجد المؤثل امثالي واشتراط
نفي التأثل يقوي ما ذهب اليه من قال المراد من قوله يأكل بالمعروف حقيقة الاكل لا الاخذ من مال الوقف بقدر العمالة قال القرطبي
وروى احمد من طريق حماد بن زيد عن ايوب فذكر الحديث قال حماد وزعم عمرو بن دينار ان عبد الله بن عمر كان يهدي الى عبد الله
بن صفوان من صدقة عمر وكذا رواه عمر بن شبة من طريق حماد بن زيد عن عمرو وزاد عمر بن شبة عن يزيد بن هارون عن ابن عون
في اخر هذا الحديث واوصى بها عمر الى حفصة ام المؤمنين ثم الى الاكابر من آل عمر ونحوه في رواية عبيد الله بن عمر عند الدارقطني
وفي رواية ايوب عن نافع عند احمد تليه ذوو الرأي من آل عمر فكأنه كان اولا شرط ان النظر فيه لذوي الرأي من اهله ثم عين
عند وصيته لحفصة وقد بين ذلك عمر بن شبة عن ابي غسان المدني قال هذه نسخة صدقة عمر اخذتها من كتابه الذي عند آل عمر
فنسختها حرفا حرفا هذا ما كتب عبد الله عمر امير المؤمنين في ثمغ انه الى حفصة ما عاشت تنفق ثمره حيث اراها الله
فان توفيت فالى ذوي الرأي من اهلها — فذكر الشرط كله نحو الذي تقدم في الحديث المرفوع ثم قال والمائة وسق
الذي اطعمني النبي صلى الله عليه وسلم فانها مع ثمغ على سننه الذي امرت به وان شاء ولي ثمغ ان يشتري من ثمره رقيقا لعمله
فيه فعل وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الارقم وكذا اخرج ابو داود في روايته نحو هذا وذكر جميعا كتابا اخر نحو
هذا الكتاب وفيه من الزيادة وصرمة ابن الاكوع والعبد الذي فيه صدقة كذلك وهذا يقتضي ان عمر انما كتب وقفه في خلافته
لان معيقيب كان كاتبه في زمن خلافته وقد وصفه فيه بانه امير المؤمنين فيحتمل ان يكون وقفه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
باللفظ وتولى هو النظر عليه الى ان حضرته الوصية فكتب حينئذ الكتاب ويحتمل ان يكون اخر وقفيته ولم يقع منه قبل
ذلك الا استشارته في كيفيته وقد روى الطحاوي وابن عبد البر من طريق مالك عن ابن شهاب قال قال عمر لولا اني ذكرت صدقتي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لرددتها فهذا يشعر بالاحتمال الثاني وانه لم ينجز الوقف الا عند وصيته واستدل الطحاوي بقول
عمر هذا لابي حنيفة وزفر في ان ايقاف لا يمنع من الرجوع فيها وان الذي منع عمر من الرجوع كونه ذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فكره
ان يفارقه على امر ثم يخالفه الى غيره ولا حجة فيما ذكره من وجهين احدهما انه منقطع لان ابن شهاب لم يدرك عمر ثانيهما
يحتمل ما قدمته ويحتمل ان يكون عمر كان يرى صحة الوقف ولزومه الا ان شرط الواقف الرجوع فله ان يرجع وقد روى الطحاوي
عن علي مثل ذلك فلا حجة فيه لمن قال ان الوقف غير لازم مع امكان هذا الاحتمال وان ثبت هذا الاحتمال كان حجة لمن قال
بصحة تعليق الوقف وهو عند المالكية وبه قال ابن سريج وقال تنفذ منافعه بعد المدة المعينة اليه ثم الى ورثته فلو كان
المعلق من الاصح الغاء فالا لو قال وقفته على زيد سنة ثم على الفقراء وحديث عمر هذا اصل في مشروعية الوقف قال احمد
حدثنا حماد هو ابن خالد حدثنا عبد الله هو العمري عن نافع عن ابن عمر قال اول صدقة اي موقوفة كانت في الاسلام صدقة عمر وروى
عمر بن شبة عن عمرو بن سعيد بن معاذ قال سألنا عن اول حبس في الاسلام فقال المهاجرون صدقة عمر وقال الانصار صدقة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي اسناده الواقدي وفي مغازي الواقدي ان اول صدقة موقوفة كانت في الاسلام اراضي مخيريق بالمهملة مصغر
التي اوصى بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فوقفها النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي لا نعلم بين الصحابة والمتقدمين من اهل العلم خلافا
في جواز وقف الارضين وجاء عن شريح انه انكر الحبس ومنهم من تأوله وقال ابو حنيفة لا يلزم وخالفه جميع اصحابه الا زفر بن الهذيل

فى

فحكى الطحاوي عن عيسى بن ابان قال كان ابو يوسف يجيز بيع الوقف فبلغه حديث عمر هذا فقال من سمع هذا من ابن عون فحدثه به
ابن علية فقال هذا لا يسع احدا خلافه ولو بلغ ابا حنيفة لقال به فرجع عن بيع الوقف حتى صار كانه لا خلاف فيه بين احد
انتهى ومع حكاية الطحاوي هذا فقد انتصر كعادته فقال قوله في قصة عمر حبس الاصل وسبل الثمرة لا يستلزم التأبيد
بل يحتمل ان يكون اراد مدة اختياره لذلك انتهى ولا يخفى ضعف هذا التأويل ولا يفهم من قوله وقفت وحبست الا التأبيد
حتى يصرح بالشرط عند من يذهب اليه وكأنه لم يقف على الرواية التي فيها حبيس ما دامت السموات والارض قال القرطبي ورد الوقف
مخالف للاجماع فلا يلتفت اليه واحسن ما يعتذر به عمن رده ما قال ابو يوسف فانه اعلم بابي حنيفة من غيره واشار الشافعي
الى ان الوقف من خصائص اهل الاسلام اي وقف الارض والعقار قال ولا نعرف ان ذلك وقع في الجاهلية وحقيقة الوقف
شرعا ورود صيغة تقطع تصرف الواقف في رقبة الموقوف الذي يدوم الانتفاع به وتثبت صرف منفعته في جهة خير وفي
حديث الباب من الفوائد جواز ذكر الولد اباه باسمه المجرد من غير كنية ولا لقب وفيه جواز اسناد الوصية والنظر على الوقف
للمرأة وتقديمها على من هو من اقرانها من الرجال وفيه اسناد النظر الى من لم يسم اذا وصف بصفة معينة تميزه وان
الواقف يلي النظر على وقفه اذا لم يسنده لغيره قال الشافعي لم يزل العدد الكثير من الصحابة فمن بعدهم يلون اوقافهم
نقل ذلك الكواف عن الكواف لا يختلفون فيه وفيه استشارة اهل العلم والدين والفضل في طرق الخير سواء
كانت دينية او دنيوية وان المشير يشير باحسن ما يظهر له في جميع الامور وفيه فضيلة ظاهرة لعمر لرغبته في امتثال
قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وفيه فضل الصدقة الجارية وصحة شروط الواقف واتباعه فيها وانه لا يشترط
تعيين المصرف لفظا وفيه ان الوقف لا يكون الا فيما له اصل يدوم الانتفاع به فلا يصح وقف ما لا يدوم الانتفاع به كالطعام
وفيه انه لا يكفي في الوقف لفظ الصدقة سواء قال تصدقت بكذا او جعلته صدقة حتى يضيف اليها شيئا اخر لتردد الصدقة
بين ان تكون تمليك الرقبة او وقف المنفعة فاذا اضاف اليها ما يميز احد المحتملين صح بخلاف ما لو قال وقفت او
حبست فانه صريح في ذلك على الراجح وقيل الصريح الوقف خاصة وفيه نظر لثبوت التحبيس في قصة عمر هذه نعم لو قال
تصدقت بكذا على كذا وذكر جهة عامة صح وتمسك من اجاز الاكتفاء بقوله تصدقت بكذا بما وقع في حديث الباب من قوله فتصدق
بها عمر ولا حجة في ذلك لما قدمته من انه اضاف اليها لا تباع ولا توهب ويحتمل ايضا ان يكون قوله فتصدق بها عمر راجعا الى
الثمرة على حذف مضاف اي فتصدق بثمرتها فليس فيه متعلق لمن اثبت الوقف بلفظ الصدقة مجردا وبهذا الاحتمال الاخير جزم القرطبي
وفيه جواز الوقف على الاغنياء لان ذوي القربى والضيف لم يقيد بالحاجة وهو الاصح عند الشافعية وفيه ان للواقف ان
يشترط لنفسه جزءا من ريع الموقوف لان عمر شرط ان لمن ولي وقفه ان يأكل منه بالمعروف ولم يستثن ان كان هو الناظر او غيره
فدل على صحة الشرط واذا جاز في المبهم الذي تعينه العادة كان فيما يعينه هو اجوز ويستنبط منه صحة الوقف على النفس وهو
قول ابن ابي ليلى وابي يوسف واحمد في الارجح عنه وقال به من المالكية ابن شعبان وجمهورهم على المنع الا اذا استثنى لنفسه
شيئا يسيرا بحيث لا يتهم انه قصد حرمان ورثته ومن الشافعية ابن سريج وطائفة وصنف فيه محمد بن عبد الله الانصاري شيخ البخاري
جزءا ضخما واستدل له بقصة عمر هذه وبقصة راكب البدنة وبحديث انس في انه صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها
ووجه الاستدلال به انه اخرجها عن ملكه بالعتق وردها اليه بالشرط وسيأتي البحث فيه في النكاح وبقصة عثمان الاتية بعد
ابواب واحتج المانعون بقوله في حديث الباب سبل الثمرة وتسبيل الثمرة تمليكها للغير والانسان لا يمكن ان يملك نفسه
لنفسه وتعقب بان امتناع ذلك غير مستحيل ومنعه تمليكه لنفسه انما هو لعدم الفائدة والفائدة في الوقف حاصلة لان
استحقاقه اياه ملكا غير استحقاقه اياه وقفا ولا سيما اذا ذكر له مالا اخر فانه حكم اخر يستحقه دون ذلك الوقف واحتجوا
ايضا بان الذي يدل عليه حديث الباب ان عمر اشترط لناظر وقفه ان يأكل منه بقدر عمالته ولذلك منعه ان يتخذ لنفسه منه مالا
فلو كان يؤخذ منه صحة الوقف على النفس لم يمنع من الاتخاذ ولكانه اشترط لنفسه امرا لو سكت عنه لكان يستحقه لعمله
وهذا على ارجح قولي العلماء ان الواقف اذا لم يشترط للناظر قدر عمله جاز له ان يأخذ بقدر عمله ولو اشترط الواقف لنفسه
النظر واشترط اجرة ففي صحة هذا الشرط عند الشافعية خلاف كالعامل على الزكاة اذا عمل في الزكاة هل يأخذ من سهم العاملين

لمثله

والراجح الجواز ولو لم يرد حديث عمر الا بعد واستدل به على جواز الوقف على الوارث في مرض الموت فان زاد على
الثلث رد وان خرج منه لزم وهو احد الروايتين عن احمد لان عمر جعل النظر بعده لحفصة وهي ممن يرثه وجعل لمن ولي وقفه
ان ياكل منه وتعقب بان وقف عمر صدر منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والذي اوصى به انما هو شرط النظر واستدل به
على ان الواقف اذا شرط للناظر شيا اخذه وان لم يشترطه له لم يجز الا ان دخل في صفة اهل الوقف كالفقرا ان كان
على معينين ورضوا بذلك جاز واستدل به على ان تعليق الوقف لا يصح لان قوله حبس الاصل يناقض تاقيته وعن مالك وابن
سريج يصح واستدل بقوله لا يباع على ان الوقف لا يناقل به وعن ابي يوسف ان شرط الواقف انه اذا تعطلت منافعه بيع وصرف
ثمنه في غيره ويوقف على ما سمي في الاول وكذا ان شرط البيع اذا راى الحظ في نقله الى موضع اخر واستدل به على وقف المشاع
لان المائة سهم التي كانت لعمر بخيبر لم تكن منقسمة وفيه ان لا شرايع في الارض الموقوفة بخلاف العتق ولم ينقل ان الوقف
مر يفحصه عمر الى غيرها من ما في الارض وحكى بعض المتاخرين عن بعض الشافعية انه حكم فيه بالتراجم وهو شاذ وسياتي مزيد لذلك في
كتاب المغازي ان شا الله تعالى قوله باب ـــــ وقف الارض للمسجد لم يختلف العلما في مشروعية ذلك لا من اجل
الوقف ولا من بقاه الا في الجزء المشاع احتمالا لا لبعض الشافعية قال ابن الرفعة يظهر ان وقف المشاع فيما لا يمكن الانتفاع
به لا يصح وجزم ابن الصلاح بالصحة حتى يحرم على الجنب المكث فيه ونوزع في ذلك قال الزين بن المنير لعل البخاري اراد
الرد على من خص جواز الوقف بالمسجد فكانه قال قد نفذ وقف الارض المذكورة قبل ان تكون مسجدا فدل على ان صحة
الوقف لا تختص بالمسجد ووجه اخذه من حديث الباب ان الذين قالوا لا نطلب ثمنها الا الى الله كانهم تصدقوا بالارض
المذكورة فتم انعقاد الوقف قبل البنا فيوخذ منه ان من وقف ارضا على ان يبنيها مسجدا انعقد الوقف قبل البنا
قلت ـــــ ولا يخفى تكلفه قوله حدثنا اسحق كذا للجميع الا الاصيلي فنسبه فقال حدثنا اسحق ابن منصور ووقع في رواية
ابي علي بن شبويه حدثنا اسحق هو ابن منصور واما عبد الصمد فهو ابن عبد الوارث والاسناد كله بصريون قوله بالمسجد في
رواية الكشميهني ببنا المسجد وسياتي شرحه في مباحث الحديث في اوايل الهجرة ان شا الله تعالى قوله باب ـــــ
وقف الدواب والكراع والعروض والصامت هذه الترجمة معقودة لبيان وقف المنقولات والكراع بضم الكاف وتخفيف
الراء اسم لجميع الخيل فهو بعد الدواب من عطف خاص على العام والعروض بضم المهملة جمع عرض بالسكون وهو جميع ما
عدا النقد من المال والصامت بالمهملة ضد الناطق والمراد به من النقد الذهب والفضة ووجه اخذ ذلك من
حديث الباب المشتمل على قصة فرس عمر انه دال على صحة وقف المنقولات فيلحق به ما في معناه من المنقولات اذا
وجد الشرط وهو تحبيس العين فلا تباع ولا توهب بل ينتفع بها والانتفاع في كل شي بحسبه قوله وقال الزهري الى
اخره هو مذهب الزهري في الجواز مطلقا وقد اخرجه عنه هكذا ابن وهب في موطاه عن يونس عن الزهري ثم ذكر
المصنف حديث ابن عمر في قصة عمر في حمله على الفرس في سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الهبة
واعترضه الاسماعيلي فقال لم يذكر في الباب الا الاثر عن الزهري والحديث في قصة الفرس التي حمل عليها عمر فقط واثر
الزهري خلاف ما تقدم من الوقف الذي اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بان يحبس اصله ويسبل ثمرته والصامت
انما ينتفع به بان يخرج بعينه الى شي غيره وليس هذا بتحبيس الاصل والانتفاع بالثمر بل الماذون فيه ما عادت منفعته
منفصلة كالثمرة والغلة والارتفاق والعين قايمة فاما ما لا ينتفع به الا بافادة عينه فلا يسمى تحبيسا وجواب
هذا الاعتراض ان الذي حصره في الانتفاع بالصامت يحتمل مسلم ما يمكن الانتفاع بالصامت بطريق الارتفاق بان
يحبس مثلا منه ما يجوز لبسه للمراة فيصح تحبيس اصله وينتفع به النسا باللبس عند الحاجة اليه كما عرفت توجيهه والله
اعلم قوله باب ـــــ نفقة القيم للوقف في رواية الحموي نفقة نفقة الوقف والاول اظهر فانه اورد فيه حديث
ابي هريرة مرفوعا لا يقتسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسايي ومؤنة عاملي فهو صدقة وهو دال على مشروعية
اجرة العامل على الوقف والمراد بالعامل في هذا الحديث القيم على الارض والاجير ونحوهما او الخليفة بعده صلى الله عليه
وسلم ووهم من قال المراد به اجرة حافر قبره وقوله لا يقتسم ورثتي باسكان الميم على النهي وبضمها على النفي وهو الاشهر

من م

ليس م

مستقيم

مستقيم المعنى حتى لا تعارض ما تقدم عن عائشة وغيرها انه لم يترك صلى الله عليه وسلم مالا يورث عنه وتوجيه رواية النهي انه
لم يقطع بانه لا يخلف شيا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان اتفق انه خلف وقوله ورثتي سماهم ورثة باعتبار
انهم كذلك بالقوة لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعي وهو قوله لا نورث ما تركنا صدقة وسياتي شرحه مستوفى في كتاب الخمس
ان شا الله تعالى ثم اورد المصنف حديث ابن عمر في وقف عمر مختصرا وقد تقدم شرحه مستوفى قبل بباب وقد اعترضه الاسماعيلي
بان المحفوظ عن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر ليس فيه ابن عمر ثم اورده كذلك من طريق سليمان بن حرب وغير واحد
عن حماد قلت ـــــ لكن البخاري اخرجه عن قتيبة من الحفاظ وقد تابعه يونس بن محمد عن حماد بن زيد فوصله اخرجه احمد عنه مطولا ووصله ايضا
محمد بن ... عن نافع عن ايوب اخرجه
الاسماعيلي وقال الحميدي لم اقف على طريق قتيبة في صحيح البخاري وهو ذهول شديد منه فانه ثابت في جميع النسخ قوله
باب ـــــ اذا وقف ارضا او بيرا واشترط لنفسه مثل دلا المسلمين هذه الترجمة معقودة لمن يشترط لنفسه
من وقفه منفعة وقد قيد بعض العلما الجواز بما اذا كانت المنفعة عامة كما تقدم قوله ووقف انس هو ابن مالك دارا
فكان اذا قدم نزلها وصله البيهقي من طريق الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس انه وقف دارا له بالمدينة فكان اذا
حج مر بالمدينة فنزل داره وهو موافق لما تقدم عن المالكية انه يجوز ان يقف الدار ويستثني لنفسه منها بيتا قوله
وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان استغنت بزوج فليس لها
حق وصله الدارمي في مسنده من طريق هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير جعل دوره صدقة على بنيه لا تباع ولا تورث
وان للمردودة من بناته فذكر نحوه ووقع في بعض النسخ من الشارح ضبطها بعض المتاخرين فوهم فان الواقع بخلافها وقوله
غير مضرة ولا مضر بها بكسر الضاد الاولى وفتح الثانية قوله وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجات من
ال عبد الله بن عمر وصله ابن سعد بمعناه وفيه انه تصدق بداره محبوسة لا تباع ولا توهب قوله وقال عبدان الى
اخره كذا للجميع قال ابو نعيم ذكره عن عبدان بلا رواية وقد وصله الدارقطني والاسماعيلي وغيرهما من طريق القاسم بن
محمد المروزي عن عبدان بتمامه وابو اسحق المذكور في اسناده هو السبيعي وابو عبد الرحمن هو السلمي قال الدارقطني
تفرد بهذا الحديث عثمان بن عبدان عن شعبة وقد اختلف فيه على ابي اسحق فرواه زيد بن ابي انيسة عنه كهذه الرواية
اخرجه الترمذي والنسائي ورواه عيسى بن يونس عن ابيه عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن عثمان اخرجه النسائي ايضا وتابعه ابو
قطن عن يونس اخرجه احمد قلت ـــــ وتفرد عثمان عن ابيه عبدان لا يضر فانه ثقة واتفاق شعبة وزيد بن ابي انيسة على ذلك
هكذا ارجح من انفراد يونس بن ابي اسحق الا ان الرجل اعرف بحديث ابيه من غيره فيتعادل الترجيح ولعل لابي اسحق فيه اسنادين
قوله ان عثمان اي ابن عفان قوله حيث في رواية الكشميهني حين حوصر اي لما حاصره المصريون الذين انكروا عليه تولية
عبد الله بن سعد بن ابي سرح والقصة مشهورة وقد وقع في رواية النسائي من طريق زيد بن ابي انيسة المذكورة قال لما حصر
عثمان في داره واجتمع الناس حوله فاشرف عليهم الحديث قوله انشدكم الله في رواية الاحنف عند النسائي انشدكم بالله الذي
لا اله الا هو زاد الترمذي والنسائي من رواية ثمامة بن حزن عن عثمان انشدكم الله والاسلام قوله من حفر رومة قال الداودي
هذا وهم من بعض رواته والمعروف ان عثمان اشتراها لا انه حفرها قلت ـــــ هو المشهور في الروايات فقد اخرج الترمذي
من رواية زيد بن ابي انيسة عن ابي اسحق قال فيه هل تعلمون ان رومة لم يكن يشرب منها الا بثمن لكن لا يتعين الوهم فقد روى
البغوي في الصحابة من طريق بشر بن بشير الاسلمي عن ابيه قال لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الما وكانت لرجل من
غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع منها القربة بمد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تبيعنيها بعين في الجنة فقال يا رسول الله
ليس لي ولا لعيالي غيرها فبلغ ذلك عثمان فاشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتجعل
لي ما جعلت له قال نعم قال قد جعلتها للمسلمين واذا كانت اولا عينا فلا مانع ان يحفر فيها عثمان بيرا ولعل العين كانت
تجري الى بير فوسعها او طواها فنسب حفرها اليه قوله فصدقوه بما قال في رواية صعصعة بن معاوية التيمي قال ارسل
عثمان وهو محصور الى علي وطلحة والزبير وغيرهم فقال احضروا غدا فاشرف عليهم فذكر الحديث مطولا اخرجه سيف
في الفتوح وللنسائي من طريق الاحنف بن قيس ان الذين صدقوه بذلك هم علي بن ابي طالب وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص

وزاد الترمذي في رواية زيد بن ابي انيسة عن ابي اسحق في روايته هل تعلمون ان حرا حين انتفض قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
اثبت حرا فليس عليك الا نبي او صديق او شهيد قالوا اللهم نعم وسياتي هذا من حديث انس في مناقب عثمن ان شا الله تعالى وفي رواية زيد
ايضا ذكر رومة لم يكن يشرب منها الا بثمن فابتعتها فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل وزاد النسائي من طريق الاحنف عن عثمن
فقال اجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك وزاد في روايته ايضا واشيا عددها ومن تلك الاشيا ما وقع في رواية ثمامة بن حزن
المذكورة هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة ال فلان فيزيدها في المسجد بخير منها
في الجنة فاشتريتها من صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ونحوه لاسحق بن راهويه وابن خزيمة وابن حبان من طريق
ابي سعيد مولى ابي اسيد عن عثمن في قصة مقتله مطولا وزاد النسائي من رواية الاحنف بن قيس عن عثمن انه اشتراها بعشرين الفا
او بخمسة وعشرين الفا وزاد في ذكر جيش العسرة فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالا ولا خطاما وللترمذي من حديث عبد الرحمن بن
خباب السلمي انه جهزهم بثلاث ماية بعير ولاحمد من حديث عبد الرحمن بن سمرة انه جا بالف دينار في ثوبه فصبها في حجر النبي صلى الله عليه
وسلم حين جهز جيش العسرة فقال ما على عثمن ما عمل بعد اليوم واخرج اسد بن موسى في فضايل الصحابة من مرسل قتادة حمل عثمان على
الف بعير وسبعين فرسا في العسرة وعند ابي يعلى من وجه اخر ضعيف فجا عثمن بسبعماية اوقية ذهب وعند ابن عدي بسند ضعيف
جدا عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان عثمن في جيش العسرة فجا بعشرة الاف دينار ولعلها كانت عشرة الاف درهم
فتوافق رواية عبد الرحمن بن سمرة من صرف الدينار بعشرة دراهم ومن تلك الاشيا ما وقع في رواية ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عثمن
عند احمد والنسائي انشد الله رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بيعة الرضوان يقول هذه يد الله وهذه يد عثمن الحديث وسياتي
بيان ذلك في مناقب عثمان من حديث ابن عمر ان شا الله تعالى ومنها ما روى الدارقطني من طريق ثمامة بن حزن عن عثمن انه قال هل
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني احدى ابنتيه واحدة بعد اخرى رضي لي ورضي عني قالوا اللهم نعم ومنها ما اخرجه ابن منده
من طريق عبيد الحميري اشرف عثمن فقال يا طلحة انشدك الله اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأخذ كل رجل منكم بيد
جليسه فاخذ بيدي فقال هذا جليسي في الدنيا والاخرة قال نعم وللحاكم في المستدرك من طريق اسلم ان عثمن حين حصر قال
لطلحة اتذكر اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم ان عثمن رفيقي في الجنة قال نعم وفي هذا الحديث من الفوايد مناقب ظاهرة لعثمان رضي الله عنه
وفيها جواز تحدث الرجل بمناقبه عند الاحتياج الى ذلك لدفع مضرة او تحصيل منفعة وانما يكره ذلك عند المفاخرة والمكاثرة
والعجب **قوله** وقال عمر في وقفه تقدم شرحه مستوفى قبل ثلاثة ابواب وقد ادعى الاسمعيلي وغيره انه ليس في احاديث الباب
شي يوافق ما ترجم به الا اثر انس وليس كذلك فان جميع ما ذكره مطابق لها فاما قصة انس فظاهرة في الترجمة واما قصة
الزبير فمن جهة ان البنت ربما كانت بكرا فطلقت قبل الدخول فيكون مونتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها في وقفه
فكانه اشترط على نفسه دفع كلفة واما قصة ابن عمر فيتخرج على هذا المعنى لان الال يدخل فيهم الاولاد كبارهم وصغارهم
واما قصة عثمان فاشار الى ما ورد في بعض طرقه وهو قوله في ما اخرجه الترمذي من طريق ثمامة بن حزن قال شهدت الدار حين
اشرف عليهم عثمن فقال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ما يستعذب غير
بير رومة فقال من يشتري بير رومة فيجعل دلوه مع دلا المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي الحديث وقد تقدم
شي من ذلك في كتاب الشرب واما قصة عمر فقد ترجم لها بخصوصها وتقدم توجيه ذلك قبل ابواب **قوله باب**
اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله اورد فيه حديث انس في قول بني النجار لا نطلب ثمنه الا الى الله اورده مختصرا جدا وقد تقدم
بسنده وزيادة في متنه قبل عشرة ابواب قال الاسمعيلي المعنى انهم لم يبيعوه ثم جعلوه مسجدا لان قولهم لا نطلب ثمنه
الا الى الله يصيره وقفا وقد يقول الرجل هذا لعبده فلا يصير وقفا ويقوله للمدبر فيجوز بيعه وقال ابن المنير مراد البخاري
ان الوقف يصح باي لفظ كان عليه اما بمجرده واما بقرينة والله اعلم كذا قال وفي الجزم بان هذا مراده نظر بل يحتمل انه
اراد انه لا يصير بمجرد ذلك وقفا **قوله باب** قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم
الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اخران من غيركم الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين كذا لابي ذر وساق في
رواية الاصيلي وكريمة الايات الثلاث قال الزجاج في المعاني هذه الايات الثلاث من اشكل ما في القران اعرابا وحكما ومعنى

قوله الاوليان واحدها اولى ومنه اولى به اي احق به وقع في رواية الكشميهني لابي ذر وحده وكذا الذي بعده والمعنى واخران
اي شاهدان اخران يقومان مقام الشاهدين الاولين من الذين استحق عليهم اي الذين حق عليهم وهم اهل الميت وعشيرته
والاوليان اي الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وارتفع الاوليان بتقدير هما كانه قيل من الشاهدان فاجيب الاوليان
او هما بدل من الضمير في يقومان او من اخران ويجوز ان يرتفعا باستحق اي من الذين استحق عليهم انتداب الاولين منهم
للشهادة ولاطلاعهم على حقيقة الحال ولهذا قال ابو اسحق الزجاج هذا الموضع من اصعب ما في القران اعرابا قال الشهاب السمين
ولقد صدق فيما قال فقد بسط الناس قولهم في ذلك وحققه بان قال وقد جمع الزمخشري ما قلت باوجز عبارة فقال فذكر ما تقدم فلله
[illegible] عليه **قوله** عثر ظهر اعثرنا اظهرنا قاله ابو عبيدة في المجاز قوله فان عثر على انهما استحقا اثما اي فان ظهر عليه وروى الطبري
من طريق سعيد عن قتادة فان عثر على انهما استحقا اثما اي اطلع منهما على خيانة واما تفسير اعثرنا فقال **قوله** قوله اعثرنا
عليهم اي اظهرنا واطلعنا قاله ابو عبيدة وكذلك قوله فان عثر اي اطلع **قوله** وقال لي علي بن عبد الله اي ابن المديني كذا لابي ذر والاكثر
وفي رواية النسفي وقال علي بغير قال لي وكذا جزم به ابو نعيم لكن اخرجه المصنف في التاريخ فقال حدثنا علي بن المديني وهذا
مما يقوي ما قررته غير مرة انه يعبر بقوله قال لي في الاحاديث التي سمعها لكن حيث يكون عنده في اسنادها نظر او حيث يكون
موقوفا واما من زعم انه يعبر بها في ما اخذه في المذاكرة او المناولة فليس عليه دليل **قوله** ابن ابي زايدة هو يحيى بن زكريا ومحمد بن
ابي القاسم قال له الطويل ولا يعرف اسم ابيه وثقه يحيى بن معين وابو حاتم وتوقف فيه البخاري قال لا اعرف محمد بن ابي القاسم هذا
كما ينبغي وفي نسخة الصغاني لا اعرف اسمه انتهى وقد روى عنه ايضا ابو اسامة وكان علي بن عبد الله يعني ابن المديني يستحسنه وزاد
في نسخة الصغاني قال الفربري قلت للبخاري رواه غير محمد بن ابي القاسم قال لا قد روى عنه ابو اسامة ايضا لكنه ليس بمشهور
وروى عمر البجيري بالموحدة والجيم مصغر عن البخاري نحو هذا وزاد فقيل له رواه يعني هذا الحديث غير محمد بن ابي القاسم فقال لا
هو غير مشهور قلت وماله في البخاري ولا لشيخه عبد الملك بن سعيد بن جبير غير هذا الحديث الواحد ورجال الاسناد ما
بين علي بن المديني وابن عباس كوفيون **قوله** خرج رجل من بني سهم هو بزيل بموحدة وزاي مصغر كذا ضبطه ابن ماكولا ووقع في
رواية الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس عن تميم نفسه عند الترمذي والطبري بديل بدال بدل الزاي ورايته في نسخة صحيحة
من تفسير الطبري بريل براء بغير نقطة ولابن منده من طريق السدي عن الكلبي بديل بن ابي مارية ومثله في رواية عكرمة وغيره
عند الطبري مرسلا لكنه لم يسمه ووهم من قال فيه بديل بن ورقا فانه خزاعي وهذا سهمي وكذا وهم من ضبطه بذيل بالذال المعجمة
ووقع في رواية ابن جريج انه كان مسلما وكذا اخرجه سنيد في تفسيره **قوله** مع تميم الداري اي الصحابي المشهور وذلك قبل ان يسلم تميم
كما سياتي وعلى هذا فهو من مرسل الصحابي لان ابن عباس لم يحضر هذه القصة وقد جا في بعض الطرق انه رواها عن تميم نفسه بين ذلك
الكلبي في روايته المذكورة فقال عن ابن عباس عن تميم الداري قال برئ الناس من هذه الاية غيري وغير عدي بن بدا وكانا
نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام فاتيا الشام في تجارتهما وقدم عليهما مولى لبني سهم ويحتمل ان تكون القصة وقعت
قبل الاسلام ثم تاخرت المحاكمة حتى اسلموا كلهم فان في القصة ما يشعر بان الجميع تحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلعلها كانت بمكة
سنة الفتح **قوله** وعدي بن بدا بفتح الموحدة وتشديد المهملة مع المد لم تختلف الروايات في ذلك الا ما رايته في كتاب القضا
للكرابيسي فانه سماه البدا بن عاصم واخرجه عن معلى بن منصور عن يحيى بن ابي زايدة ووقع عند الواقدي ان عدي بن بدا كان اخا
تميم الداري فان ثبت فلعله اخوه لامه او من الرضاعة لكن في تفسير مقاتل بن حيان ان رجلين نصرانيين من اهل دارين احدهما
تميم والاخر يماني **قوله** فمات السهمي بارض ليس بها مسلم في رواية الكلبي فمرض السهمي فاوصى اليهما وامرهما ان يبلغا ما ترك اهله
قال تميم فلما مات اخذنا من تركته جاما وهو اعظم تجارته فبعناه بالف درهم فاقتسمتها انا وعدي **قوله** فلما قدما بتركته
فقدوا جاما في رواية ابن جريج عن عكرمة ان السهمي المذكور مرض فكتب وصيته بيده ثم دسها في متاعه ثم اوصى اليهما
فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على اهله فدفعا اليهم ما ارادا ففتح اهله متاعه فوجدوا الوصية وفقدوا اشيا فسالوهما
عنها فجحدا فرفعوهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية الى قوله من الاثمين فامرهم ان يستحلفوهما **قوله** جاما بالجيم
وتخفيف الميم اي انا **قوله** مخوصا بخا معجمة وواو ثقيلة بعدها مهملة اي منقوشا فيه صفة الخوص ووقع في بعض نسخ ابي داود

مخوصا بالخاء المعجمة اي مموها والاول اشهر ووقع في رواية ابن جريج عن عكرمة اناء من فضة منقوش بذهب وزاد في
روايته ان تميما وعديا لما سئلا عنه قالا اشتريناه منه فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر على انهما استحقا
اثما ووقع في رواية الكلبي عن تميم فاتيت اهله فاخبرتهم الخبر واديت اليهم خمسمائة درهم واخبرتهم ان عند صاحبي مثلها **قوله**
فقام رجلان من اوليائه اي السهمي اي الميت ووقع في رواية الكلبي فقام عمرو بن العاص ورجل اخر منهم وسمى مقاتل بن سليمان
في تفسيره الاخر المطلب بن ابي وداعة وهو سهمي ايضا لكنه سمى الاول عبد الله بن عمرو بن العاص وكذا جزم به يحيى
بن سلام في تفسيره وقول من قال عمرو بن العاص اظهر والله اعلم واستدل بهذا الحديث بجواز رد اليمين على المدعي فيحلف
ويستحق وسياتي البحث فيه واستدل به ابن سريج الشافعي المشهور للحكم بالشاهد واليمين وتكلف في انتزاعه فقال
ان قوله تعالى فان عثر على انهما استحقا اثما لا يخلو اما ان يقرا او يشهد عليهما شاهدان او شاهد وامراتان او شاهد
واحد قال وقد اجمعوا على ان الاقرار بعد الانكار لا يوجب يمينا على الطالب وكذلك مع الشاهدين ومع الشاهد والمراتين
فلم يبق الا شاهد واحد فلذلك استحق الطالبان بيمينهما مع الشاهد الواحد وهذا الذي قاله متعقب بان القصة
وردت من طرق متعددة في سبب النزول ليس في شيء منها انه كان هناك من يشهد بل في رواية الكلبي فسالهم البينة فلم
يجدوا فامرهم ان يستحلفوه اي عديا بما يعظم على اهل دينه واستدل بهذا الحديث على جواز شهادة الكافر بناء على ان
المراد بالغير الكفار والمعنى منكم اي من اهل دينكم او اخران من غيركم اي من غير اهل دينكم وبذلك قال ابو حنيفة ومن تبعه
وتعقب بانه لا يقول بظاهرها فلا يجيز شهادة بعض الكفار على بعض واجيب بان الاية دلت بمنطوقها على قبول شهادة
الكافر بطريق الاولى ثم دل الدليل على ان شهادة الكافر على المسلم غير مقبولة فبقيت شهادة الكافر على الكافر على حالها
وخص جماعة القبول باهل الكتاب وبالوصية وبفقد المسلم حينئذ منهم ابن عباس وابو موسى الاشعري وسعيد بن المسيب
وشريح وابن سيرين والاوزاعي والثوري وابو عبيد واحمد وهؤلاء اخذوا بظاهر الاية وقوى ذلك عندهم حديث الباب فان سياقه
مطابق لظاهر الاية وقيل المراد بالغير العشيرة والمعنى منكم اي من عشيرتكم او اخران من غيركم اي من غير عشيرتكم وهو قول
الحسن واحتج له النحاس بان لفظ اخر لا بد ان يشارك الذي قبله في الصفة حتى لا يسوغ ان تقول مررت برجل كريم ولئيم اخر
فعلى هذا فقد وصف الاثنان بالعدالة فيتعين ان يكون الاخران كذلك وتعقب بان هذا وان ساغ في الاية لكن الحديث
دل على خلاف ذلك والصحابي اذا حكى سبب النزول كان ذلك في حكم الحديث المرفوع اتفاقا وايضا ففي ما قال رد المختلف فيه
بالمختلف فيه لان اتصاف الكافر بالعدالة مختلف فيه وهو فرع قبول شهادته فمن قبلها وصفه بالعدالة ومن لا فلا واعترض
ابو حيان على المثال الذي ذكره النحاس بانه غير مطابق فلو قلت جاءني رجل مسلم واخر كافر صح بخلاف ما لو قلت جاءني مسلم وكافر
اخر والاية من قبيل الاول لا الثاني لان قوله واخران من جنس قوله اثنان لان كلا منهما صفة رجلان فكانه قال فرجلان اثنان
ورجلان اخران وذهب جماعة من الايمة الى ان هذه الاية منسوخة وان ناسخها قوله ممن ترضون من الشهداء واحتجوا
بالاجماع على رد شهادة الفاسق والكافر شر من الفاسق واجاب الاولون بان النسخ لا يثبت بالاحتمال وان الجمع بين
الدليلين اولى من الغاء احدهما وبان سورة المائدة من اخر ما نزل من القران حتى صح عن ابن عباس وعائشة وعمرو بن شرحبيل
وجمع من السلف ان سورة المائدة محكمة وعن ابن عباس ان الاية نزلت فيمن مات مسافرا وليس عنده احد من المسلمين فان اتهما
استحلفا اخرجه الطبري باسناد رجاله ثقات وانكر احمد على من قال ان هذه الاية منسوخة وصح عن ابي موسى الاشعري
انه عمل بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم فروى ابو داود باسناد رجاله ثقات عن الشعبي قال حضرت رجلا من المسلمين الوفاة بدقوقا
ولم يجد احدا من المسلمين فاشهد رجلين من اهل الكتاب فقدما الكوفة بتركته ووصيته فاخبرا الاشعري فاحلفهما بعد العصر
ما خانا ولا كذبا ولا كتما ولا بدلا وامضى شهادتهما ورجح الفخر الرازي وسبقه الطبري لذلك ان قوله تعالى يا ايها الذين امنوا خطاب
للمومنين فلما قال او اخران من غيركم وضح انه اراد غير المخاطبين فتعين انهما من غير المومنين وايضا فجواز استشهاد المسلم
ليس مشروطا بالسفر وان ابا موسى حكم بذلك فلم ينكر احد من الصحابة فكان حجة وذهب الكرابيسي ثم الطبري واخرون
الى ان المراد بالشهادة في الاية اليمين قال وقد سمى الله اليمين شهادة في اية اللعان وايدوا ذلك بالاجماع على ان

الشاهد

الشاهد لا يلزمه ان يقول اشهد بالله وان الشاهد لا يمين عليه انه شهد بالحق قالوا فالمراد بالشهادة اليمين لقوله فيقسمان
بالله اي يحلفان فان عرف انهما حلفا على الاثم رجعت اليمين على الاولياء وتعقب بان اليمين لا يشترط فيها عدد ولا عدالة
بخلاف الشهادة وقد اشترطا في هذه القصة فيقوى حملها على انها شهادة واما اعتلال من اعتل في ردها بانها تخالف القياس
والاصول لما فيها من قبول شهادة الكافر وحبس الشاهد وتحليفه وشهادة المدعي لنفسه واستحقاقه بمجرد اليمين فقد اجاب
من قال به بانه حكم بنفسه مستغن عن نظيره وقد قبلت شهادة الكافر في بعض المواضع كما في الطب وليس المراد بالحبس السجن
وانما المراد الامساك لليمين ليحلف بعد الصلاة واما تحليف الشاهد فهو مخصوص بهذه الصورة عند قيام الريبة واما شهادة المدعي
لنفسه واستحقاقه بمجرد اليمين فان الاية تضمنت نقل الايمان اليهم عند ظهور اللوث بخيانة الوصيين فيشرع لهما ان يحلفا
ويستحقا كما شرع لمدعي الدم في القسامة ان يحلف ويستحق فليس هو من شهادة المدعي لنفسه بل من باب الحكم له بيمينه القائمة
مقام الشهادة لقوة جانبه واي فرق بين ظهور اللوث في صحة الدعوى بالدم وظهوره في صحة الدعوى بالمال وحكى الطبري
ان بعضهم قال المراد بقوله اثنان ذوا عدل منكم الوصيان قال والمراد بقوله شهادة بينكم معنى الحضور لما يوصيهما به الموصي
ثم زيف ذلك **قوله باب** قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة قال الداودي لا خلاف بين العلماء في حكم
هذه الترجمة انه جائز **قوله** حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه كذا وقع هنا بالشك وقد روى البخاري عن ابي جعفر
محمد بن سابق البغدادي مولى بني تميم بواسطة في الجهاد وحديث في الجهاد وهو عقب هذا سواء وفي المغازي والنكاح والاشربة ولم
يرو عنه بغير واسطة الا في هذا الموضع مع التردد في ذلك واما الفضل بن يعقوب فتقدم ذكره في البيوع واخرج عنه ايضا
في الجزية وغيرها وشيبان هو ابن عبد الرحمن وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وحديث جابر المذكور ياتي الكلام عليه مستوفى
في علامات النبوة وقد سبق في الصلح والاستقراض والهبة وغيرها وقوله فيه اذهب فبيدر بفتح الموحدة وسكون
التحتانية بعدها ذال مكسورة بصيغة فعل الامر اي اجعل كل صنف في بيدر اي جرين يخصه ووقع في رواية ابي ذر عن السرخسي
فبادر وقوله ولا ارجع الى اخواني بتمرة كذا للاكثر بنزع الخافض وللكشميهني بتمرة باثباتها **قوله** قال ابو عبد الله اغروا
يعني هيجوا فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقع هذا للمستملي وحده واغروا بضم الهمزة مبني لما لم يسم فاعله تعالى اغرى
بكذا اذا لهج به واولع وقال ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة الاغراء التهييج والافساد والله اعلم
خاتمة اشتمل كتاب الوصايا وما معه من ابواب الوقف من الاحاديث المرفوعة على ستين حديثا المعلق ثمانية عشر
طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى اثنان واربعون حديثا والخالص ثمانية عشر حديثا وافقه مسلم على
تخريجها سوى حديث عمرو بن الحارث ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا وحديث ابن عباس كان المال للولد وحديثه [illegible]
وحديثه في قصة تميم الداري وحديث الدين قبل الوصية واما حديث لا صدقة الا عن ظهر غنى فذكره عند مسلم بالمعنى واما
حديث عمر في بيرحاء فما عنده لكن تقدم في الشرب مختصرا معلقا واغفله المزي في الاطراف هنا وهناك وفيه من الاثار
عن الصحابة فمن بعدهم اثنان وعشرون اثرا والله اعلم بالصواب **قوله** بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب**
الجهاد كذا لابن شبويه وكذا للنسفي لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصروا على باب فضل الجهاد لكن عند القابسي
كتاب فضل الجهاد ولم يقل باب ثم قال بعد ابواب كثيرة كتاب الجهاد باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والجهاد
بكسر الجيم اصله لغة المشقة يقال جهدت جهادا بلغت المشقة وشرعا بذل الجهد في قتال الكفار ويطلق ايضا على مجاهدة
النفس والشيطان والفساق فاما مجاهدة النفس فعلى تعلم امور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها واما مجاهدة
الشيطان فعلى دفع ما ياتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات واما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان
والقلب واما الفساق فباليد ثم اللسان ثم القلب وقد روى النسائي حديث سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن الفاكه
بالفاء وكسر الكاف بعدها ها في اثناء حديث طويل قال فيقول الشيطان يخاطب الانسان تجاهد فهو جهد النفس والمال
واختلف في جهاد الكفار هل كان اولا فرض عين او كفاية وسياتي البحث فيه في باب وجوب النفير **قوله باب**
فضل الجهاد والسير بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع سيرة واطلق ذلك على ابواب الجهاد لانها متلقاة من احوال النبي

صلى الله عليه وسلم في غزواته **قوله** وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الآيتين الى قوله
وبشر المؤمنين كذا للنسفي وابن شبويه وساق في رواية الاصيلي وكريمة الآيتين جميعا وعند ابي ذر الى قوله وعدا عليه حقا
ثم قال الى قوله والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين والمراد بالمبايعة في الآية ما وقع في ليلة العقبة من الانصار او
اعم من ذلك وقد ورد ما يدل على الاحتمال الاول عند احمد عن جابر وعند الحاكم في الاكليل عن كعب بن مالك وفي مرسل محمد
ابن كعب قال عبد الله بن رواحة لرسول الله اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال اشترط لربي ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا واشترط
لنفسي ان تمنعوني مما تمنعون منه انفسكم قالوا فما لنا اذا فعلنا ذلك قال الجنة قالوا ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت
ان الله اشترى الآية **قوله** قال ابن عباس الحدود الطاعة وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تلك
حدود الله يعني طاعة الله وكانه تفسير باللازم لان من اطاع وقف عند امتثال امره واجتناب نهيه ثم اورد المصنف في الباب
اربعة احاديث الاول حديث ابن مسعود اي العمل افضل وقد تقدم الكلام عليه في المواقيت واغرب الداودي فقال في
شرح هذا الحديث ان اوقع الصلاة في ميقاتها كان الجهاد مقدما على بر الوالدين وان اخرها كان البر مقدما على الجهاد
ولا اعرف له في ذلك مستندا فالذي يظهر ان تقديم الصلاة على الجهاد والبر لكونها لازمة للمكلف في كل احيانه وتقديم
البر على الجهاد لتوقفه على اذن الابوين وقال الطبري انما خص صلى الله عليه وسلم هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على ما سواها
من الطاعات فان من ضيع الصلاة المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها وعظم فضلها فهو لما سواها اضيع ومن
لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما اقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من
الفساق اترك فظهر ان الثلاثة تجتمع في ان من حافظ عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها كان لما سواها اضيع الثاني
حديث ابن عباس لا هجرة بعد الفتح وسياتي شرحه بعد ابواب في باب وجوب النفير الثالث حديث عائشة جهادكن الحج وقد تقدم
شرحه في كتاب الحج ووجه دخوله في هذا الباب من تقريره صلى الله عليه وسلم لقولها نرى الجهاد افضل الاعمال الرابع **قوله** حدثنا
اسحق كذا للاكثر غير منسوب وللاصيلي وابن عساكر حدثنا اسحق بن منصور واما ابو علي الجياني فقال لم اره منسوبا لاحد وهو
اما ابن راهويه او ابن منصور **قوله** جاء رجل لم اقف على اسمه **قوله** قال لا اجده هو جواب النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قال هل تستطيع
كلام مستانف ولمسلم من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه بلفظ قيل ما يعدل الجهاد قال لا تستطيعونه فاعادوا عليه مرتين
او ثلاثا فقال كل ذلك يقول لا تستطيعونه وقال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل الله الحديث واخرج الطبراني نحو هذا الحديث من
حديث سهل بن معاذ بن انس عن ابيه وقال في اخره لم يبلغ العشر من عمله وسياتي بقية الكلام عليه في الباب الذي يليه **قوله** قال ابو
هريرة ان فرس المجاهد ليستن اي يمرح بنشاط قال الجوهري هو ان يرفع يديه ويطرحهما معا وقال غيره ان يلج في عدوه مقبلا
او مدبرا وفي المثل استنت الفصال حتى القرعى يضرب لمن يتشبه بمن هو فوقه وقوله في طوله بكسر المهملة وفتح الواو وهو
الحبل الذي يشد به الدابة ويمسك طرفه ويرسل في المرعى وقوله فيكتب له حسنات بالنصب على انه مفعول ثان اي يكتب له الاستنان
حسنات وهذا القدر ذكره ابو حصين عن ابي صالح هكذا موقوفا وسياتي بعد نيف واربعين بابا في باب الخيل لثلاثة من طريق
زيد بن اسلم عن ابي صالح مرفوعا وتاتي بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى **قوله باب** افضل الناس مؤمن مجاهد
في رواية الكشميهني يجاهد بلفظ المضارع **قوله** وقوله يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة اي نفسرها الآيتين وقد روى
ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير ان هذه الآية لما نزلت قال المسلمون لو علمنا هذه التجارة لاعطينا فيها الاموال والاهلين
فنزلت تؤمنون بالله ورسوله الآية هكذا ذكره مرسلا وروى هو والطبري من طريق قتادة قال لولا ان الله بينها ودل عليها للهف
عليها رجال ان يكونوا يعلمونها حتى يطلبوها **قوله** قيل يا رسول الله لم اقف على اسمه وقد تقدم ان ابا ذر سال عن نحو ذلك
قوله اي الناس افضل في رواية مالك من طريق عطاء بن يسار مرسلا ووصله الترمذي والنسائي وابن حبان من طريق اسمعيل بن عبد
الرحمن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس خير الناس منزلا وفي رواية الحاكم اي الناس اكمل ايمانا وكان المراد بالمؤمن من قام بما تعين
عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد واهمل الواجبات العينية وحينئذ فيظهر فضل المجاهد
لما فيه من بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدي وانما كان المؤمن المعتزل تلوه في الفضيلة لان الذي يخالط الناس

لا يسلم

لا يسلم من ارتكاب الآثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن **قوله** مؤمن في شعب في رواية مسلم من طريق معمر عن
الزهري رجل معتزل **قوله** يتقي الله في رواية مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري يعبد الله ربه وفي حديث ابن عباس معتزل
في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس وللترمذي وحسنه والحاكم وصححه من طريق ابن ابي ذباب عن ابي
هريرة ان رجلا مر بشعب فيه عين عذبة فاعجبته فقال لو اعتزلت ثم استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل
فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلاته في بيته سبعين عاما وفي الحديث فضل الانفراد لما فيه من السلامة من
الغيبة واللغو ونحو ذلك واما اعتزال الناس اصلا فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع الفتن كما سياتي بسطه في كتاب
الفتن ويؤيد ذلك حديث بعجة ابن عبد الله عن ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من اخذ بعنان
فرسه في سبيل الله يطلب الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويدع الناس الا
من خير اخرجه مسلم وابن حبان من طريق اسامة بن زيد الليثي عن بعجة وهو بموحدة وجيم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة
قال ابن عبد البر انما وردت الاحاديث بذكر الشعب والجبل لان ذلك في الغالب يكون خاليا من الناس فكل موضع يبعد
عن الناس فهو داخل في هذا المعنى **قوله** مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله فيه اشارة الى اعتبار
الاخلاص وسياتي بيانه في حديث ابي موسى بعد اثني عشر بابا **قوله** كمثل الصائم القائم ولمسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام وزاد النسائي من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد
وفي الموطا وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع ولاحمد والبزار من حديث
النعمان بن بشير مرفوعا مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في
نيل الثواب في كل حركة وسكون لان المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من العبادة فاجره مستمر وكذلك المجاهد
لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب لما تقدم في حديث ان المجاهد ليستن فرسه فيكتب له حسنات واصرح منه
قوله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظما ولا نصب الآيتين **قوله** ومن يستطيع ذلك في رواية ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان قال لا
استطيع ذلك وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد في سبيل الله تقتضي ان لا يعدل الجهاد شيء من الاعمال واما ما تقدم في
كتاب العيدين من حديث ابن عباس مرفوعا ما العمل في ايام افضل منها في هذه يعني ايام العشر قالوا ولا الجهاد في سبيل الله
قال ولا الجهاد فيحتمل ان يكون عموم حديث الباب خص بما دل عليه حديث ابن عباس ويحتمل ان يكون الفضل الذي في حديث
الباب مخصوصا بمن خرج قاصدا المخاطرة بنفسه وماله فاصيب كما في بقية حديث ابن عباس خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع
بشيء فمفهومه ان من رجع بذلك لا ينال الفضل المذكور لكن يشكل عليه ما وقع في اخر حديث الباب وتوكل الله للمجاهد
الى اخره ويمكن ان يجاب بان الفضل المذكور اولا خاص بمن لم يرجع ولا يلزم من ذلك ان لا يكون لمن يرجع اجر في الجملة كما
سياتي البحث فيه في الذي بعده واشد مما تقدم في الاشكال ما اخرجه الترمذي وابن ماجه واحمد وصححه الحاكم من حديث ابي
الدرداء مرفوعا الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق
وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله فانه ظاهر في ان الذكر بمجرده افضل
من ابلغ ما يقع للمجاهد وافضل من الانفاق مع ما في الجهاد والنفقة من النفع المتعدي قال عياض اشتمل حديث الباب
على تعظيم امر الجهاد لان الصيام وغيره مما ذكر من فضائل الاعمال قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد
وتصرفاته المباحة معادلة لاجر المواظب على الصلاة وغيرها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا تستطيع ذلك وفيه ان الفضائل لا تدرك
بالقياس وانما هي احسان من الله تعالى لمن شاء واستدل به على ان الجهاد افضل الاعمال مطلقا لما تقدم تقريره وقال ابن دقيق العيد
القياس يقتضي ان الجهاد افضل الاعمال التي هي وسائل لان الجهاد وسيلة الى اعلان الدين ونشره واخماد الكفر ودحضه ففضيلته
بحسب فضيلة ذلك والله اعلم **قوله** وتوكل الله الى اخره تقدم معناه مفردا في كتاب الايمان من طريق الاعرج عن ابي هريرة وسياتي
اتم ولفظه انتدب الله ولمسلم من هذا الوجه بلفظ تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان بي وفيه التفات لان فيه
انتقالا من ضمير الحضور الى ضمير الغيبة وقال ابن مالك حذف القول والاكتفا بالمقول ومن شايع شايع سواء كان حالا او

عن حال من الحال قوله تعالى ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت اى قائلا ربنا وهذا مثله اى قائلا لا يخرجه الى آخره وقد
اختلفت الطرق عن ابى هريرة فى سياقه فرواه مسلم من طريق الاعرج عنه بلفظ تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته
الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلمته وساقه كذلك من طريق ابى الزناد فى كتاب الخمس وكذلك اخرجه مالك فى الموطأ عن ابى الزناد
واخرجه الدارمى من وجه آخر بلفظ لا يخرجه الا الجهاد فى سبيل الله وتصديق كلماته ثم اخرج احمد والنسائى من حديث ابن عمر فوقع
فى روايته التصريح بانه من الاحاديث الالهية ولفظه عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه قال ايما الالهية ولفظه عن النبى صلى
الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه قال ايما عبد من عبادى خرج مجاهدا فى سبيلى ابتغاء مرضاتى ضمنت له ان رجعته ان ارجعه بما
اصاب من اجر او غنيمة الحديث رجاله ثقات واخرجه الترمذى من حديث عبادة بلفظ يقول الله عز وجل المجاهد فى سبيلى
هو علىّ ضامن ان رجعته رجعته باجر او غنيمة الحديث وصححه الترمذى وقوله تضمن الله وتكفل الله وانتدب الله بمعنى
واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور فى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة وذلك التحقيق
على وجه الفضل منه سبحانه وتعالى وقد عبر صلى الله عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى بتفضله بالثواب بلفظ الضمان ونحوه
مما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم وقوله لا يخرجه الا الجهاد نص على اشتراط خلوص النية فى الجهاد وسيأتى
بسط القول فيه بعد احد عشر بابا وقوله فهو على ضامن اى مضمون او معناه انه ذو ضمان **قوله** بان يتوفاه ان
يدخله الجنة ان توفاه فى رواية ابى زرعة الدمشقى عن ابى اليمان ان توفاه بالشرطية والفعل الماضى اخرجه الطبرانى
وهو اوضح **قوله** ان يدخله الجنة اى بغير حساب ولا عذاب او المراد يدخله الجنة ساعة موته كما ورد ان ارواح الشهداء تسرح
فى الجنة وبهذا التقدير يندفع ايراد من قال ظاهر الحديث التسوية بين الشهيد والراجع سالما لان حصول الاجر يستلزم
دخول الجنة ومحصل الجواب ان المراد بدخول الجنة دخول خاص **قوله** او يرجعه بفتح اوله وهو منصوب بالعطف على
يتوفاه **قوله** مع اجر او غنيمة اى مع اجر خالص ان لم يغنم شيئا او مع غنيمة خالصة معها اجر وكانه سكت عن الاجر الثانى
الذى مع الغنيمة لنقصه بالنسبة الى الاجر الذى بلا غنيمة والحامل على هذا التاويل ان ظاهر الحديث انه اذا غنم لا يحصل له
اجر وليس ذلك مرادا بل المراد او غنيمة معها اجر انقص من اجر من لم يغنم لان القواعد تقتضى انه عند عدم الغنيمة
افضل منه واتم اجرا عند وجودها فالحديث صريح فى نفى الحرمان وليس صريحا فى نفى الجمع وقال الكرمانى معنى الحديث ان
المجاهد اما يستشهد او لا والثانى لا ينفك من اجر او غنيمة مع امكان اجتماعهما فهى قضية مانعة الخلو لا مانعة
الجمع وقد قيل فى الجواب عن هذا الاشكال ان او بمعنى الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبى ورجحها التوربشتى
والتقدير باجر وغنيمة وقد وقع كذلك فى رواية لمسلم من طريق الاعرج عن ابى هريرة رواه كذلك عن يحيى بن يحيى عن مغيرة
بن عبد الرحمن عن ابى الزناد وقد رواه جعفر الفريابى وجماعة عن يحيى بن يحيى فقالوا اجر او غنيمة بصيغة او وقد رواه مالك
فى الموطأ بلفظ او غنيمة ولم يختلف عليه الا فى رواية يحيى بن بكير عنه فوقع فيه بلفظ وغنيمة ورواية يحيى بن بكير عن مالك
فيها مقال ووقع عند النسائى من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة بالواو ايضا وكذا من طريق عطاء بن ميناء
عن ابى هريرة وكذا اخرجه ابو داود باسناد صحيح عن ابى امامة بلفظ بما نال من اجر وغنيمة فان كانت هذه الروايات
محفوظة تعين القول بان او فى هذا الحديث بمعنى الواو كما هو مذهب نحاة الكوفيين لكن فيه اشكال صعب لانه يقتضى من
حيث المعنى ان يكون الضمان وقع بمجموع الامرين لكل من رجع وقد لا يتفق ذلك فان كثيرا من الغزاة يرجع بغير غنيمة
فما فر منه الذى ادعى ان او بمعنى الواو وقع فى نظيره لانه يلزم على ظاهرها ان من رجع بغنيمة رجع بغير اجر كما يلزم
على انها بمعنى الواو ان كل غاز يجمع له بين الاجر والغنيمة معا وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا
ما من غازية تغزو فى سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثى اجرهم وهذا يؤيد التاويل الاول فان الذى يغنم يرجع
باجر لكنه انقص من اجر من لم يغنم فتكون الغنيمة فى مقابلة جزء من اجر الغزو فاذا قوبل اجر الغانم بما حصل له من الدنيا
وتمتعه به باجر من لم يغنم مع اشتراكهما فى التعب والمشقة كان اجر من غنم دون اجر من لم يغنم وهذا موافق لقول
خباب فى الحديث الصحيح الآتى فمنا من مات ولم يأكل من اجره شيئا الحديث واستشكل بعضهم نقص ثواب المجاهد باخذه

عن ابى الزناد

ثلثى

الغنيمة وهو مخالف لما يدل عليه اكثر الاحاديث وقد اشتهر تمدح النبى صلى الله عليه وسلم بحل الغنيمة وجعلها من فضائل امته
فلو كانت تنقص الاجر ما وقع التمدح بها وايضا فان ذلك يستلزم ان يكون اجر اهل بدر انقص من اجر اهل احد
مثلا مع ان اهل بدر بالاتفاق افضل وسبق الى هذا الاشكال ابن عبد البر وحكاه عياض وذكر ان بعضهم اجاب عنه بانه ضعف حديث
عبد الله بن عمرو لانه من رواية حميد بن هانئ وليس بمشهور وهذا مردود لانه ثقة يحتج به عند مسلم وقد وثقه النسائى وابن يونس
وغيرهما ولا يعرف فيه تجريح لاحد ومنهم من حمل نقص الاجر على غنيمة اخذت على غير وجهها وظهور فساد هذا الوجه يغنى
عن الاطناب فى رده اذ لو كان الامر كذلك لم يبق لهم ثلث الاجر ولا اقل منه ومنهم من حمل نقص الاجر على من قصد الغنيمة فى
ابتداء جهاده وحمل تمامه على من قصد الجهاد محضا وفيه نظر لان صدر الحديث مصرح بان المقسم راجع الى من اخلص لقوله
فى اوله لا يخرجه الا ايمان بى وتصديق برسلى وقال عياض الوجه عندى اجراء الحديثين على ظاهرهما واستعمالهما على وجههما
ولم يجب عن الاشكال المتعلق باهل بدر وقال ابن دقيق العيد لا تعارض بين الحديثين بل الحكم فيهما جار على القياس لان
الاجور تتفاوت بحسب زيادة المشقة فما كان اجره بحسب مشقته اذ للمشقة دخول فى الاجر وانما المشكل العمل المتصل
باخذ الغنائم يعنى فلو كانت تنقص الاجر لما كان السلف الصالح يثابرون عليها فيمكن ان يجاب بان اخذها من جهة تقديم
بعض المصالح الجزئية على بعض لان اخذ الغنائم اول ما شرع كان عونا على الدين وقوة لضعفاء المسلمين وهى مصلحة عظمى يغتفر
لها بعض النقص فى الاجر من حيث هو واما الجواب عن من استشكل ذلك بحال اهل بدر فالذى ينبغى ان يكون التقابل بين كمال
الاجر ونقصانه لمن يغزو بنفسه اذا لم يغنم او يغزو فيغنم فغايته ان حال اهل بدر مثلا عند عدم الغنيمة افضل منه
عند وجودها ولا ينفى ذلك ان يكون حالهم افضل من حال غيرهم من جهة اخرى ولم يرد فيهم نص انهم لو لم يغنموا كان
اجرهم بحاله من غير زيادة ولا يلزم من كونهم مغفورا لهم وانهم افضل المجاهدين ان لا يكون وراءهم مرتبة اخرى واما الاعتراض
بحل الغنائم فغير وارد اذ لا يلزم من الحل ثبوت وفاء الاجر لكل غاز والمباح فى الاصل لا يستلزم الثواب بنفسه
لكن ثبت ان اخذ الغنيمة واستيلاءها من الكفار يحصل الثواب ومع ذلك فمع صحة ثبوت الفضل فى اخذ الغنيمة وصحة
التمدح باخذها لا يلزم من ذلك ان كل غاز يحصل له من اجر غزاته نظير من لم يغنم شيئا البتة قلت ـــ والذى مثل
باهل بدر اراد التهويل والا فالامر على ما تقرر اخيرا فانه لا يلزم من كونهم مع اخذ الغنيمة انقص اجرا مما لو لم يحصل لهم
الغنيمة ان يكونوا فى حال اخذهم الغنيمة مفضولين بالنسبة الى من بعدهم كمن شهد احدا لكونهم لم يغنموا شيئا بل اجر
البدرى فى الاصل اضعاف اجر من بعده مثال ذلك ان يفرض ان اجر البدرى بغير غنيمة ستمائة واجر
الاحدى مثلا بغير غنيمة مائة فاذا نسبنا ذلك باعتبار حديث عبد الله بن عمرو كان للبدرى لكونه اخذ الغنيمة مائتان
وهى ثلث الستمائة فيكون اكثر اجرا من الاحدى وانما امتاز اهل بدر بذلك لكونها اول غزوة شهدها النبى صلى الله
عليه وسلم فى قتال الكفار وكانت مبدأ اشتهار الاسلام وقوة اهله فكان لمن شهدها مثل اجر من شهد المغازى التى
بعدها جميعا فصارت لا يوازيها شئ فى الفضل والله اعلم واختار ابن عبد البر ان المراد بنقص اجر من غنم ان الذى لا يغنم
يزداد اجره لحزنه على ما فاته من الغنيمة كما يؤجر من اصيب بماله فكان الاجر لما نقص
عن المضاعفة بسبب الغنيمة عند ذلك كالنقص من اصل الاجر ولا يخفى مباينة هذا التاويل لسياق حديث عبد الله بن
عمرو الذى تقدم ذكره وذكر بعض المتاخرين للتعبير بثلثى الاجر فى حديث عبد الله بن عمرو حكمة لطيفة بالغة وذلك ان الله
اعد للمجاهد ثلاث كرامات دنيويتان واخروية فالدنيويتان السلامة والغنيمة والاخروية دخول الجنة فاذا رجع سالما
غانما فقد حصل له ثلثا ما اعد الله له وبقى له عند الله الثلث وان رجع بغير غنيمة عوضه الله عز وجل ذلك ثوابا فى مقابلة ما فاته
فكان معنى الحديث انه يقال للمجاهد اذا فات عليك شئ من امر الدنيا عوضتك عنه ثوابا واما الثواب المختص بالجهاد فهو
حاصل للفريقين معا قال وغاية ما فيه عد ما يتعلق بالنعمتين الدنيويتين اجرا بطريق المجاز والله اعلم وفى الحديث ان الفضائل
لا تدرك دائما بالقياس بل هى بفضل الله وفيه استعمال التمثيل فى الاحكام وان الاعمال الصالحة لا تستلزم الثواب لاعيانها
وانما تحصل بالنية الخالصة اجمالا وتفصيلا **قوله باب** ـــ الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء قال ابن المنير

وغيره وجه دخول هذه الترجمة في الفقه ان الظاهر من الدعاء بالشهادة يستلزم طلب نصر الكافر على المسلم واعانة من عصى
الله على من يطيعه لكن القصد الاصلي انما هو حصول الدرجة العليا المترتبة على حصول الشهادة وليس ما ذكر مقصودا
لذاته وانما يقع من ضرورة الوجود فاغتفر حصول المصلحة العظمى من دفع الكفار واذلالهم وقهرهم بقصد قتلهم بحصول ما
يقع في ضمن ذلك من قتل بعض المسلمين وجاز تمني الشهادة لما يدل عليه من صدق من وقعت له في اعلاء كلمة الله تعالى حتى بذل
نفسه في تحصيل ذلك ثم اورد المصنف فيه حديث انس في قصة ام حرام والمراد منه قول ام حرام ادع الله ان يجعلني منهم
فدعا لها وسيأتي الكلام على استيفاء شرحه في كتاب الاستيذان ان شاء الله تعالى وهو ظاهر فيما ترجم له في حق النساء
ويؤخذ منه حكم الرجال بطريق الاولى واغرب ابن التين فقال ليس في الحديث تمني الشهادة وانما فيه تمني الغزو ويجاب
بان الشهادة هي الثمرة العظمى المطلوبة في الغزو وام حرام بفتح المهملتين هي خالة انس **قوله** وقال عمر الى اخره تقدم في
الحج باتم من هذا السياق وتقدم هناك شرحه وبيان من وصله **قوله باب** درجات المجاهدين في سبيل الله
اي بيانها قوله تعالى هذه سبيلي وهذا سبيلي اي ان السبيل يذكر ويؤنث وبذلك جزم الفراء فقال في قوله تعالى ليضل عن
سبيل الله ويتخذها هذا الضمير يعود على ايات القران وان شئت جعلته للسبيل لانها قد تؤنث قال الله تعالى قل هذه
سبيلي وفي قراءة ابي بن كعب وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا انتهى ويحتمل ان يكون قوله تعالى هذه اشارة الى
الطريقة اي هذه الطريقة المذكورة هي سبيلي فلا يكون فيه دليل على تانيث السبيل غزا بضم المعجمة وتشديد الزاي
مع التنوين واحدها غاز وقع هذا في رواية المستملي وحده وهو كلام ابي عبيدة قال وهو مثل قول وقال انتهى
هم درجات عند الله لهم درجات هو كلام ابي عبيدة ايضا قال قوله هم درجات اي منازل ومعناه لهم درجات وقال غيره
التقدير هم ذوو درجات **قوله** عن هلال بن علي في رواية محمد بن فليح عن ابيه حدثني هلال **قوله** عن عطاء بن يسار كذا للاكثر
الرواة عن فليح وقال ابو عامر العقدي عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بدل عطاء بن يسار اخرجه احمد واسحق
في مسنديهما عنه وهو وهم من فليح في حال تحديثه لابي عامر وعند فليح بهذا الاسناد حديث غير هذا سيأتي في الباب الذي
بعد هذا فلعله انتقل ذهنه من حديث الى حديث وقد بينه يونس بن محمد في روايته عن فليح على انه كان ربما شك فيه فاخرج
احمد عن يونس عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة وعطاء بن يسار عن ابي هريرة فذكر هذا الحديث قال فليح ولا
اعلمه الا ابن ابي عمرة قال يونس ثم حدثنا به فليح فقال عطاء بن يسار ولم يشك انتهى وكانه رجع الى الصواب فيه ولم
ولم يعتمد ابن حبان على هذه العلة فاخرجه من طريق ابي عامر والله الهادي الى الصواب وقد وافق فليحا على روايته
اياه عن هلال عن عطاء عن ابي هريرة محمد بن جحادة عن عطاء اخرجه الترمذي من روايته مختصرا ورواه زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار فاختلف عليه فقال هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردي عنه عن عطاء عن معاذ بن جبل
اخرجه الترمذي وابن ماجه وقال همام عن زيد عن عطاء عن عبادة بن الصامت اخرجه الترمذي والحاكم ورجح رواية الدراوردي
ومن تابعه على رواية همام ولم يتعرض لرواية هلال مع ان بين عطاء بن يسار ومعاذ انقطاعا **قوله** وصيام رمضان
الى اخره قال ابن بطال لم يذكر الزكاة والحج لكونه لم يكن فرض بل سقط ذكره على احد الرواة فقد ثبت
الحج في الترمذي في حديث معاذ بن جبل وقال فيه لا ادري اذكر الزكاة ام لا وايضا فان الحديث لم يذكر لبيان الاركان
فكان الاقتصار على ما ذكر ان كان محفوظا لانه هو المتكرر غالبا واما الزكاة فلا تجب الا على من له مال بشرطه والحج
فلا يجب الا مرة على التراخي **قوله** او جلس في بيته فيه تانيس لمن حرم الجهاد وانه ليس محروما من الاجر بل له من الايمان
والتزام الفرائض ما يوصله الى الجنة وان قصر عن درجة المجاهدين **قوله** قالوا يا رسول الله الذي خاطبه بذلك هو معاذ
بن جبل كما في رواية الترمذي او ابو الدرداء كما وقع عند الطبراني واصله في النسائي لكن قال فيه فقلنا **قوله** ان في
الجنة مائة درجة قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم اي بشرهم بدخول الجنة بما ذكر من الاعمال ولا تكتف بذلك
بل بشرهم بالدرجات ولا تقتنع بذلك بل بشرهم بالفردوس الذي هو اعلاها قلت لو لم يرد الحديث الا كما وقع
هنا لكان ما قال متجها لكن وردت في الحديث زيادة دلت على ان قوله في الجنة مائة درجة تعليل لترك البشارة

المذكورة

المذكورة فعند الترمذي من رواية معاذ المذكورة قلت يا رسول الله الا اخبر الناس قال ذر الناس يعملوا فان في الجنة مائة درجة
فظهر ان المراد لا تبشر بما ذكرته من دخول الجنة لمن امن وعمل الاعمال المفروضة عليه فيقفوا عند ذلك ولا يتجاوزوه الى ما هو افضل
منه من الدرجات التي تحصل بالجهاد وهذه هي النكتة في قوله اعدها الله للمجاهدين واذا تقرر هذا كان فيه تعقب ايضا على
قول بعض شراح المصابيح سوى النبي صلى الله عليه وسلم بين الجهاد في سبيل الله وبين عدمه وهو الجلوس في الارض التي ولد فيها ووجه
التعقب ان التسوية ليست على عمومها وانما هي في اصل دخول الجنة لا في تفاوت الدرجات كما قررته والله اعلم وليس في السياق
ما ينفي ان يكون في الجنة درجات اخرى اعدت لغير المجاهدين دون درجات المجاهدين **قوله** كما بين السماء والارض في رواية
محمد بن جحادة عند الترمذي ما بين كل درجتين مائة عام وللطبراني من هذا الوجه خمسمائة عام فان كانا محفوظين كان اختلاف
العدد بالنسبة الى اختلاف السير زاد الترمذي من حديث ابي سعيد لو ان العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم **قوله** اوسط
الجنة واعلى الجنة المراد بالاوسط هنا الاعدل والافضل كقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا فعطف هذا الاعلى عليه للتاكيد
وقال الطيبي المراد باحدهما العلو الحسي وبالاخر العلو المعنوي وقال ابن حبان المراد بالاوسط السعة وبالاعلى الفوقية **قوله**
اراه بضم الهمزة وهو شك من يحيى بن صالح شيخ البخاري فيه وقد رواه غيره عن فليح فلم يشك منهم يونس بن محمد عند الاسماعيلي
وغيره **قوله** ومنه تفجر انهار الجنة اي من الفردوس ووهم من زعم ان الضمير للعرش فقد وقع في حديث عبادة بن الصامت عند الترمذي
والفردوس اعلاها درجة ومنها اي من الدرجة التي فيها الفردوس تفجر انهار الجنة الاربعة ومن فوقها يكون عرش الرحمن
وروى اسحق بن راهويه في مسنده من طريق سفيان عن قتادة قال الفردوس اوسط الجنة وافضلها وهو يؤيد التفسير
الاول **قوله** وقال محمد بن فليح عن ابيه وفوقه عرش الرحمن يعني ان محمدا روى هذا الحديث عن ابيه باسناده هذا فلم يشك كما شك
يحيى بن صالح بل جزم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمن قال ابو علي الجياني وقع في رواية ابي الحسن القابسي حدثنا محمد بن فليح وهو وهم
لان البخاري لم يدركه قلت وقد اخرج البخاري رواية محمد بن فليح لهذا الحديث في كتاب التوحيد عن ابرهيم بن المنذر عنه بتمامه
وياتي بقية شرحه هناك ورجال اسناده كلهم مدنيون والفردوس هو البستان الذي يجمع كل شيء وقيل هو الذي فيه العنب
وقيل هو بالرومية وقيل بالقبطية وقيل بالسريانية وبه جزم ابو اسحق الزجاج وفي الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين
وفيه عظم الجنة وعظم الفردوس منها وفيه اشارة الى ان درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد اما بالنية الخالصة او بما يوازيه
من الاعمال الصالحة لانه صلى الله عليه وسلم امر الجميع بالدعاء بالفردوس بعد ان اعلمهم انه اعد للمجاهدين وقيل فيه جواز الدعاء بما لا
يحصل للداعي لما ذكرته والاول اولى والله اعلم **قوله** حدثنا موسى هو ابن اسمعيل وجرير هو ابن حازم وحديث سمرة تقدم بطوله
في الجنائز وهذه القطعة شاهدة لحديث ابي هريرة المذكور قبله ولتفسيره ان المراد بالاوسط الافضل لوصفه دار الشهداء في
حديث سمرة بانها احسن وافضل **قوله باب** الغدوة والروحة في سبيل الله اي فضلهما والغدوة بالفتح المرة الواحدة
من الغدو وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي
وقت كان من زوال الشمس الى غروبها **قوله** في سبيل الله اي الجهاد **قوله** وقاب قوس احدكم اي قدره والقاب بتخفيف
القاف واخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتانية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقيل
القاب ما بين مقبض القوس وسيته وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به وكان
المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة **قوله** عن انس في رواية ابي اسحق عن حميد سمعت انس بن مالك وهو في الباب الذي يليه
والاسناد كله بصريون **قوله** لغدوة في رواية الكشميهني الغدوة بزيادة الف في اوله بصيغة التعريف والاول اشهر واللام
للقسم **قوله** خير من الدنيا وما فيها قال ابن دقيق العيد يحتمل وجهين احدهما ان يكون من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا
له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظمة في الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والا فمن المعلوم ان جميع ما في
الدنيا لا يساوي ذرة مما في الجنة والثاني ان المراد ان هذا القدر من الثواب خير من الثواب الذي يحصل لمن لو حصلت له الدنيا
كلها لانفقها في طاعة الله تعالى قلت ويؤيد هذا الثاني ما رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم جيشا فيهم عبد الله بن رواحة فتاخر ليشهد الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والذي

نفسي بيده لو أنفقت ما في الأرض ما أدركت فضل غدوتهم والحاصل أن المراد تسهيل أمر الدنيا وتعظيم أمر الجهاد وأن من
حصل له من الجنة قدر سوط يصير كأنه حصل له أعظم من جميع ما في الدنيا فكيف بمن حصل منها أعلى الدرجات والنكتة في ذلك
أن سبب التأخير عن الجهاد الميل إلى سبب من أسباب الدنيا فنبه هذا المتأخر أن هذا القدر اليسير من الجنة أفضل من جميع ما
في الدنيا **قوله** عن عبد الرحمن بن أبي عمرة هو الأنصاري والإسناد كله مدنيون **قوله** لقاب قوس في الجنة في حديث أنس في الباب
الذي يليه لقاب قوس أحدكم وهو المطابق لترجمة هذا الباب **قوله** خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب هو المراد بقوله في الذي
قبله خير من الدنيا وما فيها **قوله** حدثنا سفيان هو الثوري **قوله** عن أبي حازم هو ابن دينار **قوله** الروحة والغدوة في سبيل
الله أفضل في رواية مسلم من طريق وكيع عن سفيان غدوة أو روحة في سبيل الله خير والمعنى واحد وفي الطبراني من طريق
أبي غسان عن أبي حازم لروحة بزيادة لام القسم **قوله** الحور العين وصفتهن كذا لأبي ذر بغير باب وثبت لغيره ووقع
عند ابن بطال باب نزول الحور العين إلى آخره ولم أره لغيره **قوله** يحار فيها الطرف أي يتحير قال ابن التين هذا أشعر
بأنه رأى اشتقاق الحور من الحيرة وليس كذلك فإن الحور بالواو والحيرة بالياء قال وأما قول الشاعر حورا عينا
من العين الحير فهو للإتباع **قلت** لعل البخاري لم يرد الاشتقاق الأصغر **قوله** شديدة سواد العين شديدة بياض
العين كأنه يريد تفسير الحور والعين بالكسر جمع عيناء وهي الواسعة العين الشديدة السواد والبياض قاله أبو عبيدة
قوله زوجناهم بحور أنكحناهم هو قول أبي عبيدة ولفظه زوجناهم أزواجا أي جعلناهم اثنين اثنين كما تقول زوج النعل
بالنعل وقال في موضع آخر أي جعلنا ذكران أهل الجنة أزواجا بحور من النساء وتعقب بأن زوج لا يتعدى بالباء قاله الإسماعيلي
وغيره وفيه نظر لأن صاحب المحكم حكاه لكنه قال إنه قليل والله أعلم **قوله** حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي ومعاوية بن عمرو
هو الأزدي وهو من شيوخ البخاري روى عنه تارة بواسطة كما هنا وتارة بلا واسطة كما في كتاب الجمعة **قوله** حدثنا أبو إسحاق
هو الفزاري إبراهيم بن محمد واشتمل هذا الباب على أربعة أحاديث الأول يأتي شرحه بعد ثلاثة عشر بابا والثاني تقدم شرحه
في الذي قبله والثالث والرابع يأتي شرحهما في صفة الجنة من كتاب الرقاق وقوله في الباب ولقاب قوس أحدكم تقدم شرح
القاب في الباب الذي قبله وقوله هنا أو موضع قيد يعني سوطه وهو شك من الراوي هل قال قاب أو قيد وقد تقدم أنهما بمعنى
وأنه بمعنى المقدار وقوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ولهذا جزم بعضهم بأنه تصحيف وأن الصواب قد بكسر
القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد **قلت** ودعوى الوهم في التفسير أسهل من دعوى التصحيف في
الأصل ولا سيما والقيد بمعنى القاب كما بينته والمقصود من ذلك لهذه الترجمة الأخيرة وقوله فيه ولنصيفها بفتح
النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم فاء هو الخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم قال المهلب إنما أورد حديث
أنس هذا ليبين المعنى الذي من أجله يتمنى الشهيد أن يرجع إلى الدنيا ليقتل مرة أخرى في سبيل الله لكونه يرى من الكرامة
بالشهادة فوق ما في نفسه إذ كل واحد يعطاها من الحور لو اطلعت على الدنيا لأضاءت كلها انتهى وروى ابن ماجه من
طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال ذكر الشهيد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى
تبتدره زوجتاه من الحور العين وفي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها ولأحمد والطبراني من حديث عبادة بن الصامت
مرفوعا أن للشهيد عند الله سبع خصال فذكر الحديث وفيه ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين إسناده حسن
وأخرجه الترمذي من حديث المقدام بن معدي كرب وصححه **قوله باب** تمني الشهادة تقدم توجيهه في أول كتاب
الجهاد وأن تمنيها والقصد لها مرغب فيه مطلوب وفي الباب أحاديث صريحة في ذلك منها عن أنس مرفوعا من طلب الشهادة
صادقا أعطيها ولو لم تصبه أي أعطي ثوابها ولو لم يقتل أخرجه مسلم وأصرح منه في المراد ما أخرجه الحاكم بلفظ من سأل القتل
في سبيل الله صادقا ثم مات أعطاه الله أجر شهيد وللنسائي من حديث معاذ مثله وللحاكم من حديث سهل بن حنيف مرفوعا
من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه **قوله** أن أبا هريرة هذا الحديث رواه عن أبي هريرة جماعة
من التابعين منهم سعيد بن المسيب هنا وأبو زرعة بن عمرو في باب الجهاد من الإيمان من كتاب الإيمان وأبو صالح وهو في باب
الجعائل والحملان في أثناء كتاب الجهاد والأعرج وهو في كتاب التمني وهمام وهو عند مسلم وسأذكر ما في رواية كل منهم من زيادة

فائدة

فائدة **قوله** والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم في رواية أبي زرعة وأبي صالح لولا أن أشق على أمتي
ورواية الباب تفسر المراد بالمشقة المذكورة وهي أن نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التأهب لعجزهم عن آلة السفر
من مركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبي صلى الله عليه وسلم وصرح بذلك في رواية همام ولفظه ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا
يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي وفي رواية أبي زرعة عند مسلم نحوه ورواه الطبراني من حديث أبي مالك
الأشعري وفيه ولو خرجت ما بقي أحد فيه خير إلا انطلق معي وذلك يشق علي وعليهم ووقع في رواية أبي صالح من الزيادة وشق
عليهم أن يتخلفوا عني **قوله** والذي نفسي بيده لوددت وقع في رواية أبي زرعة المذكورة بلفظ ولوددت أني أقتل بحذف القسم
وهو مقدر ولما بينته هذه الرواية فظهر أن اللام لام القسم وليست جواب لولا وفهم بعض الشراح أن قوله لوددت معطوف
على قوله ما قعدت فقال يجوز حذف اللام وإثباتها من جواب لولا وجعل الوداده ممتنعة حيث وجود المشقة لو وجدت
وتقدير الكلام عنده لولا أن أشق على أمتي لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم شرع يتكلف في استشكال ذلك والجواب
عنه وقد بينت رواية الباب أنها جملة مستأنفة وأن اللام جواب القسم ثم النكتة في إيراد هذه الجملة إرادة تسلية الخارجين
في الجهاد عن مرافقته لهم فكأنه قال الوجه الذي تسيرون له فيه من الفضل ما أتمنى لأجله أني أقتل مرات فمهما فاتكم من مرافقتي
والقعود معي من الفضل يحصل لكم مثله أو فوقه من فضل الجهاد فراعى خواطر الجميع وقد خرج صلى الله عليه وسلم في بعض المغازي
وتخلف عنه المشار إليهم وكان ذلك حيث رجحت مصلحة خروجه على مراعاة حالهم وسيأتي بيان ذلك في باب من حبسه
العذر **قوله** أقتل في سبيل الله استشكل بعض الشراح صدور هذا التمني من النبي صلى الله عليه وسلم مع علمه بأنه لا يقتل وأجاب
ابن التين بأن ذلك لعله كان قبل نزول قوله والله يعصمك من الناس وهو متعقب فإن نزولها كان في أوائل ما قدم المدينة
وهذا الحديث صرح أبو هريرة بأنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وإنما قدم أبو هريرة في أوائل سنة سبع من الهجرة والذي يظهر في الجواب
أن تمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت لو أن موسى صبر كما سيأتي في مكانه وسيأتي في كتاب التمني
نظائر لذلك فكأنه صلى الله عليه وسلم أراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين عليه قال ابن التين وهذا أشبه وحكى
شيخنا ابن الملقن أن بعض الشراح زعم أن قوله ولوددت مدرج من كلام أبي هريرة قال وهو بعيد قال النووي في هذا الحديث
الحض على حسن النية وبيان شدة شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أمته ورأفته بهم واستحباب طلب القتل في سبيل الله وجواز
قول وددت حصول كذا من الخير وإن علم أنه لا يحصل وفيه ترك بعض المصالح لمصلحة راجحة إذا أرجح أو لدفع مفسدة وفيه
جواز تمني ما يمتنع في العادة والسعي في إزالة المكروه عن المسلمين وفيه أن الجهاد على الكفاية إذ لو كان على الأعيان ما تخلف
عنه أحد **قلت** وفيه نظر لأن الخطاب إنما يتوجه للقادر وأما العاجز فمعذور وقد قال الله سبحانه وتعالى غير أولي الضرر والأولى
كون الجهاد فرض كفاية يؤخذ من غير هذا وسيأتي البحث فيه في باب وجوب النفير إن شاء الله تعالى **قوله** حدثنا يوسف بن يعقوب
الصفار بالمهملة وتشديد الفاء كوفي ثقة يكنى أبا يعقوب لم يخرج عنه البخاري سوى هذا الحديث ورجال الإسناد من شيخه إسماعيل
بن علية فصاعدا بصريون وسيأتي شرح المتن في غزوة مؤتة من كتاب المغازي ووجه دخوله في هذه الترجمة في قوله ما يسرهم أنهم
عندنا أي لما رأوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم أن يعودوا إلى الدنيا كما كانوا من غير أن يستشهدوا مرة أخرى وبهذا
القدر يحصل الجمع بين حديثي الباب ودليل ما ذكرته من الاستثناء ما سيأتي بعد أبواب من حديث أنس أيضا مرفوعا ما أحد
يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد الحديث **قوله باب** فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم أي
من المجاهدين ومن موصولة وكأنه ضمنها معنى الشرط فعطفت عليها بالفاء وعطف الفعل الماضي على المستقبل وهو
قليل وكأن نسق الكلام أن يقول من صرع فمات أو يصرع فيموت وقد سقط لفظ فمات من رواية النسفي **قوله** وقول الله
عز وجل ومن يخرج من بيته مهاجرا الآية أي يحصل الثواب بقصد الجهاد إذا خلصت النية فحال بين القاصد وبين الفعل
مانع فإن قوله ثم يدركه الموت أعم من أن يكون بقتل أو وقوع من دابته وغير ذلك فتناسب الآية الترجمة وقد روى الطبري
من طريق سعيد بن جبير والسدي وغيرهما أن الآية نزلت في رجل كان مسلما مقيما بمكة فلما سمع قوله تعالى ألم تكن أرض
الله واسعة فتهاجروا فيها قال لأهله وهو مريض أخرجوني إلى جهة المدينة فأخرجوه فمات في الطريق فنزلت واسمه ضمرة

على الصحيح وقد ادعت ذلك في كما في الصحابة **قوله** وقع وجب ليس هذا في رواية المستملي وثبت لغيره وهو بفتح او بعيد في المجازه قوله فقد وقع اجره على الله اي وجب ثوابه ثم ذكر المصنف حديث ام حرام وقد تقدم قريبا ان شرحه سيأتي في كتاب الاستئذان والشاهد منه قوله فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت ثم دعا النبي صلى الله عليه وسلم لها ان تكون من الاولين وانهم كالملوك على الاسرة في الجنة وقوله في الرواية الماضية فصرعت عن دابتها لا تعارض قوله في هذه الرواية فقربت لتركبها فصرعتها لان التقدير فقربت اليها لتركبها فركبتها فصرعتها قال ابن بطال روى ابن وهب من حديث عقبة بن عامر مرفوعا من صرع عن دابته في سبيل الله فمات فهو شهيد وكانه لما لم يكن على شرط البخاري اشار اليه في الترجمة **قلت** هو عند الطبراني واسناده حسن قال وفي حديث ام حرام ان حكم الراجع من الغزو حكم الذاهب اليه في الثواب ويحيى المذكور في هذا الاسناد هو ابن سعيد الانصاري وفي الاسناد تابعيان هو وشيخه وصحابيان انس وخالته وقوله فيه اول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية كان ذلك سنة ثمان وعشرين في خلافة عثمان **قوله باب** من ينكب بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة والنكبة ان يصيب العضو شيء فيدميه والمراد بيان فضل من وقع له ذلك في سبيل الله ثم ذكر فيه حديثين احدهما حديث انس في قصة قتل خاله وهو حرام بن ملحان وسيأتي شرحه في كتاب المغازي في غزوة بير معونة وقوله فيه عن اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة **قوله** بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم الى بني عامر قال الدمياطي هو وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار **قلت** التحقيق ان المبعوث اليه بنو عامر واما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري فقد اخرجه هو في المغازي عن موسى بن اسمعيل عن همام فقال بعث خالا لام سليم في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل الحديث وياتي شرحه مستوفى هناك فلعل الاصل بعث اقواما معهم اخو ام سليم الى بني عامر فصارت من بني سليم وقد تكلف لها بعض الشراح فقال يحمل على ان اقواما منصوب بنزع الخافض اي بعث الى اقوام بني سليم منضمين الى بني عامر وحذف مفعول بعث اكتفاء بصفة المفعول عنه او في زائدة ويكون سبعين مفعول بعث ويحتمل ان يكون من لبيست فيه بل ابتدائية اي بعث اقواما ولم يصفهم من بني سليم اي من جهة بني سليم انتهى وهذا اقرب من التوجيه الاول ولا يخفى ما فيهما من التكلف وقوله في اخر الحديث على رعل بكسر الراء وسكون المهملة بعدها لام هم بطن من بني سليم وكذا العصية ذكوان وسيأتي الحديث في اواخر الجهاد انه دعا على احياء من سليم حيث قتلوا القراء وهو اصرح في المقصود ما ثم **قلت** حديث جندب وسيأتي الكلام عليه في باب ما يجوز من الشعر في كتاب الادب ووقع فيه بلفظ نكبت اصبعه وهو الموافق للترجمة وكانه اشار فيها الى حديث معاذ الذي اشير اليه في الباب الذي يليه وفي الباب ما اخرجه ابو داود والحاكم والطبراني من حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا من فصل في سبيل الله فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على اي حتف شاء فهو شهيد **قوله باب** من يجرح في سبيل الله اي فضله لا يكلم بضم اوله وسكون الكاف وفتح اللام اي يجرح **قوله** احد قيده في رواية همام عن ابي هريرة بالمسلم **قوله** والله اعلم بمن يكلم في سبيله جملة معترضة قصد بها التنبيه على شرطية الاخلاص في نيل هذا الثواب **قوله** الا جاء يوم القيمة واللون لون الدم في رواية همام عن ابي هريرة الماضية في كتاب الطهارة يكون يوم القيمة كهيئتها اذ طعن تفجر دما **قوله** والريح ريح المسك في رواية همام والعرف بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو الرائحة ولاصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل من جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيمة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك وعرف بهذه الزيادة ان الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد بل هي حاصلة لكل من جرح ويحتمل ان يكون المراد بهذا الجرح هو ما يموت صاحبه بسببه قبل اندماله لا ما يندمل في الدنيا فان اثر الجراحة وسيلان الدم يزول ولا ينفي ذلك ان يكون له فضل في الجملة لكن الظاهر ان الذي يجيء يوم القيمة وجرحه يثعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث معاذ المذكور عليه طابع الشهداء وقوله كاغزر ما كانت لا ينافي قوله كهيئتها لان المراد لا ينقص شيئا بطول العهد قال العلماء الحكمة في بعثه كذلك ان يكون معه شاهد فضيلته ببذله نفسه في طاعة الله واستدل بهذا الحديث على ان الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم بغسل ولا غيره ليجيء يوم القيمة كما وصف النبي صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لانه لا

يلزم من غسل الدم في الدنيا ان لا يبعث كذلك ويغني عن الاستدلال لترك غسل الشهيد في هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم في شهداء احد زملوهم بدمائهم كما سيأتي بسطه في مكانه ان شاء الله تعالى **قوله باب** قول الله عز وجل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين سيأتي تفسيره في التفسير واحدى الحسنيين بانه الفتح والشهادة وبه يتبين مناسبة قول المصنف بعد هذا والحرب سجال وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم اي تارة وتارة فتارة غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة ثم ذكر المصنف طرفا من حديث ابي سفيان في قصة هرقل وقد تقدم شرحه في كتاب بدء الوحي والغرض منه قوله فيه فزعمت ان الحرب بينكم سجال ودول قال ابن المنير التحقيق انه ما ساق حديث هرقل الا لقوله وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة قال فبذلك يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى وهذا لا يستلزم نفي التقدير الاول ولا يعارضه بل الذي يظهر ان الاول اولى لانه من نقل ابي سفيان عن حال النبي صلى الله عليه وسلم واما الاخير فمن قول هرقل مستندا فيه الى ما يلقفه من الكتب **نكتة** افاد القزاز ان دال دول مثلثة **قوله باب** قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الاية المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قوله تعالى ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وكان ذلك اول ما خرجوا الى احد وهذا قول ابن اسحق وقيل ما وقع ليلة العقبة من الانصار اذ بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤوه وينصروه ويمنعوه والاول اولى وقوله فمنهم من قضى نحبه اي مات واصل النحب النذر فلما كان كل حي لا بد له من الموت فكانه نذر لازم له فاذا مات فقد قضاه والمراد هنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك واخرج ذلك ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس **قوله** حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي هو بصري يلقب مردويه ماله في البخاري سوى هذا الحديث واخر في غزوة خيبر وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالمهملة **قوله** سألت انسا كذا اورده وعطف عليه الطريق الاخرى فاشعر بان السياق لها وافادت رواية عبد الاعلى تصريح حميد له بالسماع من انس فامن بذلك تدليسه وقد اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من رواية ثابت عن انس **قوله** حدثنا زياد لم اره منسوبا في شيء من الروايات وزعم الكلاباذي وتبعه انه ابن عبد الله البكائي بفتح الموحدة وتشديد الكاف وهو صاحب ابن اسحق وراوي المغازي عنه وليس له ذكر في البخاري سوى هذا الموضع **قوله** غاب عمي انس بن النضر زاد ثابت عن انس الذي سميت به **قوله** عن قتال بدر زاد ثابت فكبر ذلك عليه **قوله** اول قتال اي لان بدرا اول غزوة خرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وقد تقدمها غيرها لكن ما خرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه **قوله** لئن الله اشهدني اي احضرني **قوله** ليرين الله ما اصنع بتشديد النون للتأكيد واللام جواب القسم المقدر ووقع في رواية ثابت عند مسلم ليراني الله بتخفيف النون بعدها تحتانية وقوله ما اصنع اعربه النووي بدلا من ضمير المتكلم وفي رواية محمد بن طلحة عن حميد الاتية في المغازي ليرين الله ما اجد وهو بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال او بفتح الهمزة وضم الجيم مأخوذ من الجد ضد الهزل زاد ثابت وهاب ان يقول غيرها اي خشي ان يلتزم شيئا فيعجز عنه فابهم وعرف من السياق ان مراده انه يبالغ في القتال وعدم الفرار **قوله** وانكشف المسلمون في رواية عبد الوهاب الثقفي عن حميد عند الاسماعيلي وانهزم الناس وسيأتي بيان ذلك في غزوة احد **قوله** اعتذر اي من فرار المسلمين وابرأ اي من فعل المشركين **قوله** ثم تقدم اي نحو المشركين فاستقبله سعد بن معاذ زاد ثابت عن انس منهزما كذا في مسند الطيالسي ووقع عند النسائي مكانها منهم وهو تصحيف فيما اظن **قوله** فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر كانه يريد والده ويحتمل ان يريد ابنه فانه كان له ابن يسمى النضر وكان اذ ذاك صغيرا ووقع في رواية عبد الوهاب فوالله وفي رواية عبد الله بن بكر عن حميد عند الحرث بن ابي اسامة والذي نفسي بيده والظاهر انه قال بعضها والبقية بالمعنى وقوله الجنة بالنصب على تقدير عامل النصب اي اريد الجنة او نحوه ويجوز الرفع اي هي مطلوبي **قوله** اني اجد ريحها اي ريح الجنة من دون احد وفي رواية ثابت واها لريح الجنة اجدها دون احد قال ابن بطال وغيره يحتمل ان يكون على الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة او وجد ريحا طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ويجوز ان يكون اراد انه استحضر الجنة التي اعدت للشهيد فتصور انها في ذلك الموضع الذي يقاتل فيه فيكون المعنى اني لاعلم ان الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها وقوله واها قالها اما تعجبا واما شوقا فكانه لما ارتاح لها واشتاق

ايما صادق له قوة من استنشق ريحها حقيقة قوله قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع انس قال ابن بطال يريد ما استطعت
ان اصف ما صنع من كثرة ما اغنى وابلى في المشركين قلت وقع عند يزيد بن هرون عن حميد فقلت انا معك فلم استطع ان اصنع
ما صنع وظاهره انه نفى استطاعة اقدامه الذي صدر منه حتى وقع له ما وقع من الصبر على تلك الاهوال بحيث وجد في جسده ما
يزيد على الثمانين من طعنة وضربة ورمية فاعترف سعد بانه لم يستطع ان يقدم اقدامه ولا يصنع صنيعه وهذا اولى مما قاله
ابن بطال قوله فوجدنا به في رواية عبد الله بن بكر قال انس فوجدناه بين القتلى وبه قوله بضع وثمانون لم ار في شيء من
الروايات بيان هذا البضع وقد تقدم انه ما بين الثلاثة والتسع وقوله ضربة بالسيف اي طعنة بالرمح او رمية بالسهم
او هنا للتقسيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو ويحصل مقدار كل واحدة من المذكورات غير معين قوله وقد مثل به بضم الميم
وكسر المثلثة وتخفيفها وقد تشدد وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضاء من انف واذن ونحوها قوله
فما عرفه احد الا اخته في رواية ثابت فقالت عمتي الربيع بنت النضر اخته فما عرفت اخي الا ببنانه زاد النسائي من هذا الوجه وكان
حسن البنان والبنان الاصابع وقيل طرف الاصبع ووقع في رواية محمد بن طلحة المذكورة بالشك ببنانه او بشامة بالمثناة
المعجمة والاول اكثر قوله قال انس كنا نرى او نظن شك من الراوي وهما بمعنى واحد وفي رواية احمد عن يزيد بن هرون عن حميد
فكنا نقول وكذا لعبد الله بن بكر وفي رواية احمد بن سنان عن يزيد وكانوا يقولون اخرجه ابن ابي حاتم عنه وكان هذا التردد
فيه من حميد ووقع في رواية ثابت وانزلت هذه الاية بالجزم قوله وقال ان اخته وهي تسمى الربيع بالتشديد اي اخت انس بن
النضر وهي عمة انس بن مالك وسياتي شرح قصتها في كتاب القصاص وفي قصة انس بن النضر من الفوائد جواز بذل النفس في
الجهاد وفضل الوفا بالعهد ولو شق على النفس حتى يصل الى اهلاكها وان طلب الشهادة في الجهاد لا يتناوله النهي عن
الالقا الى التهلكة وفيه فضيلة ظاهرة لانس بن النضر وما كان عليه من صحة الايمان وكثرة التوقي والتورع وقوة اليقين قال
الزين بن المنير من ابلغ الكلام وافصحه قول انس بن النضر في حق المسلمين اعتذر اليك وفي حق المشركين ابرا اليك فاشار
الى انه لم يرض الامرين جميعا مع تغايرهما في المعنى وسياتي في غزوة احد من المغازي بيان ما وقعت الاشارة اليه هنا
من انهزام بعض المسلمين ورجوعهم وعفو الله عنهم رضي الله عنهم اجمعين قوله وحدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس واخوه هو
ابو بكر عبد الحميد وسليمن هو ابن بلال وقوله اراه عن محمد بن ابي عتيق بضم الهمزة اي اظنه وهو قول اسمعيل المذكور قوله
عن خارجة ابن زيد اي ابن ثابت وللزهري في هذا الحديث شيخ اخر وهو عبيد بن السباق لكن اختلف خارجة وعبيد في
تعيين الاية التي ذكر زيد انه وجدها مع خزيمة فقال خارجة انها قوله تعالى من المؤمنين رجال وقال عبيد انها قوله
تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم وقد اخرج البخاري الحديثين جميعا بالاسنادين المذكورين فكانهما جميعا صحا عنده
ويؤيد ذلك ان شعيبا حدث عن الزهري بالحديثين جميعا وكذلك واما عن الزهري جميعا ابراهيم بن سعد كما سياتي
في فضايل القران وفي رواية عبيد بن السباق زيادات ليست في رواية خارجة بوصف خزيمة بانه الذي جعل النبي صلى
الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين وسنذكر ما في هذه الزيادة من بحث في تفسير الاحزاب ان شاء الله تعالى والسياق
الذي ساقه هنا لابن ابي عتيق واما سياق شعيب فسياتي بيانه في تفسير الاحزاب وقال فيه عن الزهري اخبرني خارجة
وياتي بقية مباحثه في فضايل القران ان شاء الله تعالى قوله باب عمل صالح قبل القتال وقال ابو الدردا انما
تقاتلون باعمالكم هكذا وقع عند الجميع ولعله كان قال ابو الدردا وقال انما تقاتلون باعمالكم وانما قلت ذلك لاني وجدت
ذكره في المجالسة للدينوري من طريق ابن اسحق الفزاري عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد ان ابا الدردا قال ايها
الناس عمل صالح قبل الغزو فانما تقاتلون باعمالكم ثم ظهر لي سبب تقصير البخاري وذلك ان هذه الطريق منقطعة
بين ربيعة وابي الدردا وقد رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابن حلبس بفتح
المهملة والموحدة بينهما لام ساكنة واخره سين مهملة عن ابي الدردا قال انما تقاتلون باعمالكم ولم يذكر ما قبله فاقتصر
البخاري على ما ورد بالاسناد المتصل فعزاه الى ابي الدردا ولذلك جزم به عنه واستعمل بقيته ما ورد عنه بالاسناد
المنقطع في الترجمة لشارة الى انه لم يغفله والله اعلم قوله وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون

الى خارجه

الى قوله بنيان مرصوص ذكر فيه حديث البراء في قصة الذي قتل حين اسلم قال ابن المنير مناسبة الترجمة والاية للحديث ظاهرة
وفي مناسبة الترجمة للاية خفا وكانه من جهة ان الله عاتب من قال انه يفعل الخير ولم يفعله واثنى على من وفى وثبت عند القتال
او من جهة انه انكر على من قدم على القتال قولا غير مرضي فكشف الغيب انه اخلف فمفهومه ثبوت الفضل في تقديم
الصدق والعزم الصحيح على الوفا وذلك من اصلح الاعمال انتهى وهذا الثاني اظهر فيما اري والله اعلم وقال الكرماني
المقصود من الاية في هذه الترجمة قوله في اخرها صفا كانهم بنيان مرصوص لان الصف في القتال من العمل الصالح قبل
القتال انتهى وسياتي تفسير قوله مرصوص في التفسير قوله حدثني محمد بن عبد الرحيم هو الحافظ المعروف بصاعقة واسرائيل هو
ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي قوله اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل لم اقف على اسمه ووقع عند مسلم من طريق زكريا بن ابي زائدة
عن ابي اسحق انه من الانصار ثم من بني النبيت بفتح النون وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة فوقية ولولا ذلك
لامكن تفسيره بعمرو بن ثابت بن وقيش بفتح الواو والقاف بعدها معجمة وهو المعروف باصرم بن عبد الاشهل فان بني عبد
الاشهل بطن من الانصار من الاوس وهم غير بني النبيت وقد اخرج ابن اسحق في المغازي قصة عمرو بن ثابت باسناد صحيح
الى ابي هريرة انه كان يقول اخبروني عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة ثم يقول هو عمرو بن ثابت قال ابن اسحق قال الحصين
بن محمد قلت لمحمود بن لبيد كيف كان قصته قال كان يابى الاسلام فلما كان يوم احد بدا له فاخذ سيفه حتى اتى القوم
فدخل في عرض الناس فقاتل حتى وقع جريحا فوجده قومه في المعركة فقالوا ما جاء بك اشفقة على قومك ام رغبة في الاسلام
قال بل رغبة في الاسلام قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصابني ما اصابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من
اهل الجنة وروى ابو داود والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان عمرو بن اقيش كان له ربا في الجاهلية
فلما كان يوم احد قال اين قومي قالوا باحد فاخذ سيفه فلحقهم فلما راوه قالوا اليك عنا قال اني قد اسلمت فقاتل حتى
جرح فجاءه سعد بن معاذ فقال اخرجت غضبا لله ولرسوله ثم مات فدخل الجنة وما صلى صلاة فيجمع بين الروايتين ان الذين
راوه وقالوا اليك عنا ناس غير قومه وان قومه انما شعروا به حتى وجدوه في المعركة ويجمع بينهما وبين حديث الباب بانه
جاء اولا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستشاره ثم اسلم ثم قاتل فراه اولئك الذين قالوا اليك عنا ويؤيد هذا الجمع قوله
لهم قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قومه وجدوه بعد ذلك فقالوا ما قالوا ويؤيد الجمع ايضا ما وقع في
سياق حديث البراء عند النسائي فانه اخرجه من رواية زهير بن معاوية عن ابي اسحق نحو رواية اسرائيل وفيه انه قال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم لو اني حملت على القوم فقاتلت حتى اقتل اكان خيرا لي ولم اصل صلاة قال نعم ونحوه لسعيد ابن منصور من
وجه اخر عن ابي اسحق وزاد في اوله انه قال اخبرني ان اسلم قال نعم فاسلم فانه موافق لقول ابي هريرة انه دخل الجنة و
ما صلى لله صلاة واما كونه من بني عبد الاشهل ونسب في رواية مسلم الى بني النبيت فيمكن ان يحمل على ان له من بني النبيت نسبة ما
فانهم اخوة بني عبد الاشهل يجمعهم الانتساب الى الاوس والله اعلم قوله مقنع بفتح القاف والنون المشددة وهو كناية
عن تغطية وجهه بالة الحرب قوله واجر كثيرا بالضم على البناء اي اجر اجرا كثيرا وفي هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل
بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا قوله باب من اتاه سهم غرب يقتله بتنوين سهم وبفتح المعجمة وسكون
الراء بعدها موحدة هذا هو الاشهر وسياتي بيان الخلاف فيه قوله حدثنا محمد بن عبد الله جزم الكلاباذي وتبعه غير واحد بانه
الذهلي وهو محمد بن يحيى بن عبد الله نسبه البخاري الى جده ووقع في رواية ابي علي بن السكن حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي
بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء فان لم يكن ابن السكن نسبه من قبل نفسه والا فالاول هو المعتمد وقد اخرجه ابن خزيمة في
التوحيد من صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي عن حسين بن محمد وهو المروذي بهذا الاسناد قوله ان ام الربيع بنت البرا كذا لجميع رواة
البخاري وقال بعد ذلك وهي ام حارثة بن سراقة وهذا الثاني هو المعتمد والاول وهم نبه عليه غير واحد من اخرهم الدمياطي فقال
قوله ام الربيع بنت البرا وهم وانما هي الربيع بنت النضر عمة انس بن مالك ابن النضر بن ضمضم بن عمرو وقد تقدم ذكر قتل اخيها انس
ابن النضر وذكرها في اخر هذه القصة واما ام حارثة بن سراقة بن الحرث بن عدي من بني عدي بن النجار ذكره ابن اسحق وموسى بن
عقبة وغيرهما فيمن شهد بدرا واتفقوا على انه رماه حبان بكسر المهملة بعدها موحدة ابن العرقة بفتح المهملة وكسر الراء بعدها

قاف وهو على حوض فاصاب نحره فمات قلت ووقع في رواية ابن خزيمة المذكورة ان الربيع بنت البراء فان كان محفوظا فهذا
اشبه بالصواب لكن ليس في نسب الربيع بنت النضر احد اسمه البراء فلعله كان فيه الربيع عمة البراء بن مالك اخو انس بن
مالك فكلاهما ابن اخيها انس بن النضر وقد رواه الترمذي وابن خزيمة ايضا من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
عن انس ان الربيع بنت النضر اتت النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابنها حارثة بن سراقة اصيب يوم بدر الحديث ورواه النسائي
من طريق سليمن بن المغيرة عن ثابت عن انس قال انطلق جارية ابن عمتي فجاءت عمتي امه وحكى ابو نعيم الاصبهاني ان الحكم بن عبد
الملك رواه عن قتادة كذلك وقال حارثة بن سراقة قال ابن الاثير في جامع الاصول الذي وقع في كتب النسب والمغازي واسماء
الصحابة ان ام حارثة هي الربيع بنت النضر عمة انس واجاب الكرماني بانه لا وهم للبخاري لانه ليس في رواية النسفي الا قوله
على قول انس ان ام حارثة ابن سراقة قال فيحمل على انه كان في رواية الفربري حاشية لبعض الرواة غير صحيحة فالحقت بالمتن
انتهى وقد راجعت اصل النسفي من نسخة ابن عبد البر فوجدتها موافقة لرواية الفربري فالنسخة التي وقعت للكرماني ناقصة
وادعا الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود على قايله والظاهر ان لفظ ام وهم كما تقدم توجيهه قريبا والخطب فيه سهل
ولا يقدح ذلك في صحة الحديث ولا في ضبط رواته وقد وقع في رواية سعيد بن ابي عروبة التي ضبط فيها اسم الربيع بنت النضر
وهم في اسم ابنها فسماه الحرث بدل حارثة لم يزد اخرجه احمد وله اخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس وسياتي
كذلك في المغازي ومن طريق حميد عن انس ثم شرع الكرماني في ابدا احتمالات بعيدة متكلفة لتوجيه الرواية التي في البخاري
فقال يحتمل ان يكون للربيع ابن يسمى الربيع يعني بالتخفيف من زوج اخر غير سراقة يسمى البراء وان يكون بنت البراء خبرا لا ابن
وضمير هو راجع الى الربيع وان يكون بنت صفة لوالدة الربيع فاطلق الام على الجدة تجوزا وان يكون اضافة الام الى
الربيع للبيان اي الام التي هي الربيع وبنت مصحف من عمة قال ولو قال كاتب بعض هذه التكلفات اولى من تخطية العدول
الاثبات قلت انما اختار البخاري رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح شيبان في روايته بتحديث انس لقتادة
وللبخاري حرص على مثل ذلك اذا وقعت الرواية عن مدلس ومعاصر وقد قال هو سمعه من شهد بدرا وحارثة بن الربيع
وهو حارثة ابن سراقة فلم يعتمد على ما وقع في رواية شيبان انه حارثة ابن ام الربيع بل جزم بالصواب والربيع امه وسراقة ابيه
قوله اصابه سهم غرب اي لا يعرف راميه او لا يعرف من اين اتى او جا على غير قصد من راميه قاله ابو عبيد وغيره والثابت في
الرواية بالتنوين وسكون الرا وانكره ابن قتيبة فقال كذا تقوله العامة والاجود فتح الرا والاضافة وحكى الهروي عن
ابي زيد ان جاء من حيث لا يعرف فهو بالتنوين والاسكان وان عرف راميه لكن اصاب من لم يقصده فهو بالاضافة وفتح الرا
قال وذكره الازهري بفتح الرا لا غير وحكى ابن دريد وابن فارس والقزاز وصاحب المنتهى وغيرهم الوجهين مطلقا وقال ابن سيده
اصابه سهم غرب وغرب اذا لم يدر من رماه وقيل اذا اتاه من حيث لا يدري وقيل اذا قصد غيره فاصابه قال وقد يوصف
به قلت فحصلنا من هذا على اربعة اوجه وقصة حارثة منزلة على الثاني فان الذي رماه قصد غيره فرماه وحارثة لا يشعر
به وقد وقع في رواية ثابت عند احمد ان حارثة خرج نظارا زاد النسائي من هذا الوجه ما خرج لقتال قوله اجتهدت عليه في
البكا قال الخطابي اقرها النبي صلى الله عليه وسلم على هذا فيوخذ منه الجواز قلت كان ذلك قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه
تحريمه كان عقب غزوة احد وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر ووقع ذلك في بعض النسخ دون بعض ووقع في رواية حميد الابنة في
صفة الجنة من الرقاق وعند النسائي فان كان في الجنة لم ابك عليه وهو دال على صحة الرواية بلفظ البكا وفي رواية حميد هذه
والا فسترى ما اصنع ونحوه في رواية حماد عن ثابت عند احمد قوله انها جنان في جنة وفي رواية سعيد ابن ابي عروبة انها جنان
في جنة وفي رواية ابان عند احمد انها جنان كثيرة في جنة وفي رواية حميد المذكورة انها جنان كثيرة فقط والضمير في قوله انها
جنان يفسره ما بعده وهو كقولهم هي العرب تقول ما شاءت والقصد بذلك التفخيم والتعظيم وقد مضى الكلام على الفردوس
قريبا قوله باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا اي فضله او الجواب محذوف وتقديره فهو المعتبر قوله
عن عمرو هو ابن مرة قوله عن ابي وائل عن ابي موسى في رواية غندر عن شعبة في فرض الخمس سمعت ابا وائل حدثنا ابو موسى قوله
جا رجل في رواية غندر المذكورة قال اعرابي وهذا يدل على وهم ما وقع عند الطبراني من وجه اخر عن ابي موسى انه قال يا رسول الله فذكره

فان ابا موسى وان جاز ان يبهم نفسه لكن لا يصفها بكونه اعرابيا وهذا الاعرابي يصلح ان يفسر بلاحق بن ضميرة وحديثه
عند ابي موسى المديني في الصحابة من طريق عفير بن معدان سمعت لاحق بن ضميرة الباهلي قال وفدت على النبي صلى الله عليه
وسلم فسالته عن الرجل يلتمس الاجر والذكر فقال لا شي له الحديث وفي اسناده ضعف وروينا في فوايد ابي بكر بن ابي الحديد
باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل قال يا رسول الله كل بني سلمة يقاتل فمنهم من يقاتل رياء الحديث فلو صح لاحتمل ان يكون معاذ خاص
وسوال الاعرابي عام ومعاذ ايضا لا يقال له اعرابي فيحمل على التعدد قوله الرجل يقاتل للمغنم في رواية منصور عن ابي وائل
في العلم فقال ما القتال في سبيل الله فان احدنا يقاتل قوله والرجل يقاتل للذكر اي ليذكر بين الناس ويشتهر بالشجاعة وفي
رواية الاعمش عن ابي وائل الاتية في التوحيد حيث قال ويقاتل شجاعة قوله والرجل يقاتل ليرى مكانه في رواية الاعمش ويقاتل
رياء فمرجع الذي قبله الى السمعة ومرجع هذا الى الرياء وكلاهما مذموم وزاد في رواية منصور والاعمش ويقاتل حمية اي لمن يقاتل
لاجله من اهل او عشيرة او صاحب وزاد في رواية منصور ويقاتل غضبا اي لاجل حظ نفسه ويحتمل ان يفسر القتال للحمية بدفع
المضرة والقتال غضبا بجلب المنفعة فالحاصل من رواياتهم ان القتال يقع بسبب خمسة اشيا طلب المغنم واظهار الشجاعة
والرياء والحمية والغضب وكل منها يتناوله المدح والذم فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفي قوله من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله المراد بكلمة الله دعوة الله الى الاسلام ويحتمل ان يكون المراد انه لا يكون في سبيل الله الا من
كان سبب قتاله طلب اعلا كلمة الله فقط بمعنى انه لو اضاف الى ذلك سببا من الاسباب المذكورة اخل بذلك ويحتمل ان لا يخل
اذا حصل ضمنا لا اصلا ومقصودا وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان اصل الباعث هو الاول لا يضره ما عرض له بعد ذلك
وبذلك قال الجمهور لكن روى ابو داود والنسائي من حديث ابي امامة باسناد جيد قال جا رجل فقال يا رسول الله ارايت رجلا
غزا يلتمس الاجر والذكر ما له فاعادها ثلاثا كل ذلك يقول لا شي له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل
الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه ويمكن حمل هذا على من قصد الامرين معا على حد واحد فلا يخالف المرجح اولا فتصير
المراتب خمسا ان يقصد الشيين معا او يقصد احدهما ويحصل الاخر ضمنا فالمحذور ان يقصد غير الاعلا فقد يحصل الاعلا ضمنا
وقد لا يحصل ويدخل تحته مرتبتان وهذا ما دل عليه حديث ابي موسى ودونه ان يقصدهما معا فهو محذور ايضا على ما دل
عليه حديث ابي امامة والمطلوب ان يقصد الاعلا صرفا وقد يحصل غير الاعلا وقد لا يحصل ففيه مرتبتان ايضا قال
ابن ابي جمرة ذهب المحققون الى انه اذا كان الباعث الاول قصد اعلا كلمة الله لم يضره ما انضاف اليه انتهى ويدل على
ان دخول غير الاعلا ضمنا لا يقدح في الاعلا اذا كان الاعلا هو الباعث الاصلي ما رواه ابو داود باسناد حسن عن
عبد الله بن حوالة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقدامنا لنغنم فرجعنا ولم نغنم شيا فقال اللهم
لا تكلهم الي الحديث وفي اجابة النبي صلى الله عليه وسلم بما ذكر غاية البلاغة والايجاز وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه لو
اجابه بان جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل ان يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع
عدل به عن الجواب عن ماهية القتال الى حال المقاتل فتضمن الجواب وزيادة ويحتمل ان يكون الضمير في قوله فهو
راجعا الى القتال الذي في ضمن قاتل اي فقتاله قتال في سبيل الله واشتمل طلب اعلا كلمة الله على طلب رضاه وطلب ثوابه
وطلب دحض اعدايه وكلها متلازمة والحاصل مما ذكر ان القتال منشاه القوة العقلية والقوة الغضبية والقوة الشهوانية
ولا يكون في سبيل الله الا الاول وقال ابن بطال انما عدل النبي صلى الله عليه وسلم عن لفظ جواب السايل لان الغضب والحمية
قد يكونان لله فعدل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك الى لفظ جامع فافاد دفع الالتباس وزيادة الافهام وفيه بيان ان
الاعمال انما تحتسب بالنية الصالحة وان الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذكر وقد تقدم بعض مباحثه في اواخر
كتاب العلم وفيه جواز السوال عن العلة وتقدم العلم على العمل وفيه ذم الحرص على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس
في غير الطاعة قوله باب من اغبرت قدماه في سبيل الله اي بيان ما له من الفضل قوله وقول الله عز
وجل ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله الى ان الله لا يضيع اجر المحسنين قال ابن بطال
مناسبة الاية للترجمة انه سبحانه وتعالى قال فيها ولا يطون موطيا يغيظ الكفار وفي الاية الا كتب لهم به عمل صالح قال

فقصة النبي صلى الله عليه وسلم العمل الصالح ان النار لا تمس من عمل بذلك قال والمراد بسبيل الله جميع طاعاته انتهى وهو كما قال
الا ان المتبادر عند الاطلاق من لفظ سبيل الله الجهاد وقد اورده المصنف في فضل المشي الى الجمعة استعمالا للفظ في عمومه
ولفظه هناك حرمه الله على النار وقال ابن المنير مطابقة الاية من جهة ان الله اثابهم بخطواتهم وان لم يباشروا قتالا وكذلك
دل الحديث على ان من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار سواء باشر قتالا ام لا انتهى ومن تمام المناسبة ان الوطء
يتضمن المشي المؤثر لتغبير القدم ولا سيما في ذلك الزمان **قوله** حدثنا اسحق قال ابو علي الجياني نسبه الاصيلي ابن منصور
قلت واخرجه الاسمعيلي من طريق اسحق بن زيد الخطابي نزيل حران عن محمد بن المبارك المذكور لكن زاد في اخر المتن قوله
فتمسها النار ابدا فالظاهر انه ابن منصور ويؤيده ان ابا نعيم اخرجه من طريق الحسن بن سفيان عن اسحق بن منصور
ويزيد المذكور في الاسناد بالزاي وعباية بفتح المهملة وابو عبس بسكون الموحدة هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة
قوله ما اغبرتا كذا في رواية المستملي بالتثنية وهي لغة وللباقين ما اغبرت وهو الافصح زاد احمد من حديث ابي هريرة ساعة
من نهار **قوله** فتمسه النار بالنصب والمعنى ان المس ينتفي بوجود الغبار المذكور وفي ذلك اشارة الى عظيم قدر التصرف
في سبيل الله فاذا كان مجرد مس الغبار للقدم يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبذل جهده واستنفد وسعه وللحديث
شواهد منها ما اخرجه الطبراني في الاوسط عن ابي الدرداء مرفوعا من اغبرت قدماه في سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة
الف عام للراكب المستعجل واخرج ابن حبان من حديث جابر انه كان في غزاة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر
نحو حديث الباب قال فتواثب الناس عن دوابهم فما روي اكثر ماشيا من ذلك اليوم **قوله باب** مسح الغبار
عن الراس في سبيل الله قال ابن المنير ترجم بهذا وبالذي بعده دفعا لتوهم كراهية غسل الغبار ومسحه لكونه من جملة اثار
الجهاد كما كره بعض السلف المسح بعد الوضوء قلت والفرق بينهما من جهة ان التنظف مطلوب شرعا والغبار اثر الجهاد
واذا انقضى فلا معنى لبقاء اثره واما الوضوء فالمقصود به الصلاة فاستحب بقاء اثره حتى يحصل المقصود فافترق الحكمان
ثم اورد المصنف حديث ابي سعيد في قصة عمار في بناء المسجد وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في باب التعاون في بناء المسجد
في اوايل الصلاة وفيه ما يتعلق بقوله فاتيناه وهو واخوه في حائط لهما والمراد منه هنا قوله وضرب النبي صلى الله عليه وسلم
يمسح عن راسه الغبار **قوله باب** الغسل بعد الحرب والغبار تقدم توجيهه في الباب الذي قبله وذكر فيه حديث
عائشة في اغتساله صلى الله عليه وسلم لما رجع من الخندق وسياتي الكلام عليه مستوفى في المغازي وقوله في هذه الرواية ووضع
اي السلاح وصرح بذلك في رواية الاصيلي وغيره **قوله** حدثنا محمد كذا للاكثر ونسبه ابو ذر فقال ابن سلام وقوله عصب بفتح
المهملتين والتخفيف اي احاط به فصار عليه مثل العصابة **قوله باب** فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون الى قوله والله لا يضيع اجر المحسنين كذا لابي ذر وساق الاصيلي وكريمة الاية
ومعنى قوله فضل قول الله اي فضل من ورد فيه قول الله وقد حذف الاسمعيلي لفظ فضل من الترجمة ثم ذكر فيه حديثين
احدهما حديث انس في قصة الذين قتلوا في بير معونة اوردها مختصرة وسياتي تمامها في المغازي واشار بايراد الاية الى
ما ورد في بعض طرقه كما سياتي ذكره هناك في اخره عند قوله فانزل فيهم بلغوا عنا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا
عنه زاد عمر بن يونس عن اسحق بن ابي طلحة فنسخ بعدما قراناه زمانا وانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
الاية ثانيهما حديث جابر اصطبح ناس الخمر يوم احد ثم قتلوا شهداء سياتي في المغازي وان والد جابر كان من جملة من اشار
اليهم قال ابن المنير مطابقته للترجمة فيه عسر الا ان يكون مراده ان الخمر التي شربوها يومئذ لم تضرهم لان الله تعالى اثنى
عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن وانما كان ذلك لانها كانت يومئذ مباحة قلت ويمكن ان يكون اورده
للاشارة الى احد الاقوال في سبب نزول الاية المترجم بها فقد روى الترمذي من حديث جابر ايضا ان الله لما كلم والد جابر
وتمنى ان يعود الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من ورائي فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية **قوله** فقيل
لسفيان من اخر ذلك اليوم قال ليس هذا فيه اي ان في الحديث فقتلوا شهداء من اخر ذلك اليوم فانكر ذلك سفيان وقد
اخرجه الاسمعيلي من طريق الفزاري عن سفيان بهذه الزيادة ولكن بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا اخر

النهار

النهار شهداء فلعل سفيان كان نسيه ثم تذكر وقد اخرجه المصنف في المغازي عن عبد الله بن محمد عن سفيان بدون الزيادة
واخرجه في تفسير المائدة عن صدقة بن الفضل عن سفيان باثباتها وسياتي بقية شرحه في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى **قوله باب**
ظل الملائكة على الشهيد ذكر فيه حديث جابر في قصة قتل ابيه وسياتي بيانه في غزوة احد وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم الكلام
عليه في كتاب الجنائز **قوله** قلت لصدقة القائل هو المصنف وصدقة هو ابن الفضل شيخه فيه وقد تقدم في الجنائز عن علي
بن عبد الله وهو ابن المديني عن سفيان وفي اخره حتى رفع وكذلك رواه الحميدي وجماعة عن سفيان **قوله باب** تمني
المجاهد ان يرجع الى الدنيا اورد فيه حديث قتادة سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع
الى الدنيا الحديث وقد ورد بلفظ التمني وذلك فيما اخرجه النسائي والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل من اهل الجنة فيقول الله يا ابن ادم كيف وجدت منزلك فيقول اي رب خير منزل فيقول سل
وتمنه فيقول ما اسالك واتمنى اسالك ان تردني الى الدنيا فاقتل في سبيلك عشر مرات لما راى من فضل الشهادة الحديث ولمسلم
من حديث ابن مسعود رفعه في الشهداء قال فاطلع ربك عليهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا
حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى ولابن ابي شيبة من مرسل سعيد بن جبير ان المخاطب بذلك حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وللترمذي
وحسنه والحاكم وصححه من حديث جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك ما قال الله لابيك قال يا عبد الله تمنى
علي اعطك قال يا رب تحييني فاقتل فيك ثانية قال انه سبق مني انهم اليها لا يرجعون قوله شعبة في الاسناد سمعت قتادة
في رواية ابي خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد كلاهما عن انس اخرجه مسلم **قوله** ما احد في رواية ابي خالد ما من نفس
قوله يدخل الجنة في رواية ابي خالد لها عند الله خير **قوله** وله ما على الارض من شيء في رواية ابي خالد وان لها الدنيا وما فيها
قوله لما يرى من الكرامة في رواية ابي خالد لما يرى من فضل الشهادة ولم يقل عشر مرات وكان ابا خالد ساقه على لفظ حميد والله
اعلم قال ابن بطال هذا الحديث اجل ما جاء في فضل الشهادة قال وليس في اعمال البر ما يبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك
عظم فيه الثواب **قوله باب** الجنة تحت بارقة السيوف هو من اضافة الصفة الى الموصوف وقد يطلق البارقة ويراد
بها نفس السيف فتكون الاضافة بيانية وقد اورده بلفظ تحت ظلال السيوف فكانه اشار بالترجمة الى حديث عمار بن ياسر
فاخرج الطبراني باسناد صحيح عن عمار بن ياسر انه قال يوم صفين الجنة تحت الابارقة كذا وقع فيه والصواب البارقة وهي السيوف
اللامعة وكذا وقع على الصواب في ترجمة عمار من طبقات ابن سعد وروى سعيد بن منصور باسناد رجاله ثقات من مرسل ابي عبد
الرحمن الحبلي مرفوعا الجنة تحت الابارقة ويمكن تخريجه على ما قال الخطابي الابارقة جمع ابريق وسمي السيف ابريقا فهو افعيل
من البريق وقال ابرق الرجل بسيفه اذا لمع به والبارقة اللمعان قال ابن المنير كان البخاري اراد ان السيوف لما كانت لها
بارقة كان لها ايضا ظل قال القرطبي وهو من الكلام النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة مع الوجازة وعذوبة
اللفظ فانه افاد الحض على الجهاد والاخبار بالثواب عليه والحض على مقاربة العدو واستعمال السيوف والاجتماع
حين الزحف حتى تصير السيوف تظل المقاتلين وقال ابن الجوزي المراد ان الجنة تحصل بالجهاد والظلال جمع ظل واذا
تدانى الخصمان صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه لحرصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند التحام القتال **قوله** وقال
المغيرة الى اخره هو طرف من حديث طويل وصله المصنف بتمامه في الجزية وقوله هنا عن رسالة ربنا ثبت للكشميهني وحده وهو
كذلك في الطريق الموصولة ويحتمل ان يكون حذف هنا اختصارا **قوله** وقال عمر الى اخره هو طرف من حديث سهل بن حنيف في
قصة عمرة الحديبية وسياتي بتمامه موصولا في المغازي وتقدمت الاشارة اليه في الشروط **قوله** حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي
وابو اسحق هو الفزاري وعمر بن عبيد الله اي ابن معمر التيمي وكان اميرا على حرب الخوارج **قوله** وكان كاتبه اي ان سالما كان كاتب
عبد الله بن ابي اوفى قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى في الصغير لعمر بن عبيد الله قال الدارقطني في التتبع اخرجاه من حديث موسى بن عقبة
عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى فقرات الحديث قال وابو النضر لم يسمع من ابن ابي اوفى فهو حجة
في رواية المكاتبة وتعقب بان شرط الرواية بالمكاتبة عند اهل الحديث ان تكون الرواية صادرة الى المكتوب اليه وابن ابي اوفى
لم يكتب الى سالم انما كتب الى عمر بن عبيد الله فعلى هذا تكون رواية سالم له عن عبد الله بن ابي اوفى من صور الوجادة ويحمل ان يقال

الظاهر انه من رواية سالم مولاه عمر بن عبيد الله لقراءته عليه لانه كان كاتبه عن عبد الله بن ابي اوفى انه كتب اليه فيصير حينئذ من صور المكاتبة
وفيه تعقب على من صنف في رجال الصحيحين فانهم لم يذكروا عمر بن عبيد الله في ترجمة وقد ذكره ابن ابي حاتم وذكر له رواية عن
بعض التابعين ولم يذكر فيه جرحا **قوله** واعلموا ان الجنة هكذا اورده هنا مختصرا وذكر طرفا منه ايضا بهذا الاسناد بعد ابواب
في باب الصبر عند القتال واخرجه بعد ابواب كثيرة في باب تاخير القتال حتى تزول الشمس بهذا الاسناد مطولا ثم اخرجه
بعد ابواب ايضا مطولا من وجه اخر في النهي عن تمني لقاء العدو وياتي الكلام على شرحه هناك ان شاء الله تعالى **قوله** ما ابهم الاويسي عن
ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة **قوله** الاويسي هو عبد العزيز بن عبد الله احد شيوخ البخاري وقد حدث عنه بهذا الحديث
موصولا خارج الصحيح ورويناه في كتاب الجهاد لابن ابي عاصم قال حدثنا محمد بن اسمعيل البخاري به وقد رواه عمر بن شبة عن الاويسي
فبين ان ذلك كان يوم الخندق قال المهلب في هذه الاحاديث جواز القول بان قتيل المسلمين في الجنة لكن على الاجمال لا على التعيين
قوله باب من طلب الولد للجهاد اي ينوي عند المجامعة حصول الولد ليجاهد في سبيل الله فيحصل له بذلك اجر وان
لم يقع ذلك **قوله** وقال الليث الى اخره وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق يحيى بن بكير عن الليث بهذا الاسناد وسياتي الكلام
عليه في كتاب الايمان والنذور ان شاء الله تعالى ثم بحثت فشرحته في ترجمة سليمن **قوله باب** الشجاعة في الحرب والجبن
اي مدح الشجاعة وذم الجبن والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة واورد فيه حديثين احدهما عن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اشجع الناس وسياتي شرحه بعد عشرين بابا ومضى بعض شرحه في اخر الهبة وقوله وجدناه بحرا اي واسع الجري
ثانيهما حديث جبير بن مطعم في مقفله صلى الله عليه وسلم من حنين والغرض منه قوله في اخره ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا وسياتي
شرحه في كتاب فرض الخمس وعمر بن محمد بن جبير بن مطعم لم يرو عنه غير الزهري وقد وثقه النسائي وهذا مثال للرد على من زعم ان شرط
ان لا يروي الحديث الذي يخرجه اقل من اثنين عن اقل من اثنين فان هذا الحديث ما رواه عن محمد بن جبير غير ولده عمر ثم ما رواه عن
عمر غير الزهري هذا مع تفرد الزهري بالرواية عن عمر مطلقا وقد سمع الزهري من محمد بن جبير احاديث وكانه لم يسمع هذا منه فحمله
عن ولده والله اعلم وقوله فيه مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء واللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلقت بفتح
العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بوزنه ومعناه وقوله اضطروه الى سمرة اي الجاوه
الى شجرة من شجر البادية ذات شوك وقوله فخطفت بكسر الطاء وقوله العضاه بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفي اخره هاء هو
شجر ذو شوك يقرا في الاصل وفي الوقف بالهاء وقوله نعم بفتح النون والعين كذا لابي ذر بالرفع على انه اسم كان وعدد هو بالنصب
خبر مقدم ولغيره نعما بالنصب اما على التمييز واما على انه الخبر وعدد الاسم والله اعلم **قوله باب** ما يتعوذ من
الجبن كذا للجميع بضم اوله بنيته على البناء للمجهول وذكر فيه حديثين احدهما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص في التعوذ من الجبن
وغيره وسياتي شرحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وقوله في اخره فحدثت به مصعبا فصدقه قائل ذلك هو عبد الملك ابن عمير
ومصعب هو ابن سعد بن ابي وقاص واغرب المزي فقال في الاطراف في رواية عمرو بن ميمون هذه عن سعد لم يذكر البخاري مصعبا
وذكره النسائي كذا قال وهو ثابت عند البخاري في جميع الروايات وقوله في اوله كان سعد يعلم بنيه لم اقف على تعيينهم وقد
ذكر محمد بن سعد في الطبقات اولاد سعد فذكر من الذكور اربعة عشر نفسا ومن الاناث سبع عشرة وروى عنه الحديث منهم خمسة
عامر ومصعب وعائشة وعمر ومحمد ثانيهما حديث انس بن مالك في التعوذ من العجز والكسل وغيرهما وسياتي شرحه في الدعوات
ايضا والفرق بين العجز والكسل ان الكسل ترك الشيء مع القدرة على الاخذ في عمله والعجز عدم القدرة **قوله باب**
من حدث بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان اي النهدي عن سعد بن ابي وقاص واشار بذلك الى ما سياتي موصولا في المغازي
عن ابي عثمان عن سعد اني اول من رمى بسهم في سبيل الله والى ما سياتي ايضا موصولا في فضل طلحة عن ابي عثمان لم يبق مع النبي صلى
الله عليه وسلم في تلك الايام التي قاتل فيهن غير طلحة وسعد عن حديثهما اي انهما حدثاه بذلك **قوله** حدثنا قتيبة هو ابن اسمعيل ومحمد
بن يوسف هو الكندي وهو سبط للسايب المذكور والسايب صحابي صغير ابن صحابي والاسناد كله مدنيون الا قتيبة **قوله**
وسعدا اي ابن ابي وقاص **قوله** فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن السايب
صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث اخرجه ابن ماجه وسعد بن مالك هو ابن ابي

وقاص واخرجه ادم بن ابي اياس في العلم له من هذا الوجه فقال فيه صحبت سعدا كذا وكذا سنة **قوله** الا اني سمعت طلحة
يحدث عن يوم احد لم يسم ما حدث به من ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السايب بن يزيد عمن حدثه
عن طلحة انه ظاهر بين درعين يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار الصحابة لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خشية التزيد والنقصان وقد تقدم بيان ذلك في العلم واما تحديث طلحة فهو جائز اذا امن الرياء والعجب ويؤدي الى الاستنان
اذا كان هناك من يقتدي بفعله **قوله باب** وجوب النفير بفتح النون وكسر الفاء الخروج الى قتال الكفار واصل
النفير مفارقة مكان الى مكان لامر حرك ذلك **قوله** وما يجب من الجهاد والنية اي وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية
النية في ذلك وللناس في الجهاد حالان احداهما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والاخرى بعده فاما الاولى فاول ما شرع الجهاد
بعد الهجرة النبوية الى المدينة اتفاقا ثم بعد ان شرع هل كان فرض عين او كفاية قولان مشهوران للعلماء وهما في مذهب
الشافعي وقال الماوردي كان عينا على المهاجرين دون غيرهم ويؤيده وجوب الهجرة قبل الفتح في حق كل من اسلم الى
المدينة لنصر الاسلام وقال السهيلي كان عينا على الانصار دون غيرهم ويؤيده مبايعتهم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
على ان يؤووا رسول الله صلى الله عليه وسلم وينصروه فيخرج من قوليهما انه كان عينا على الطائفتين كفاية في حق غيرهم ومع ذلك
فليس في حق الطائفتين على التعميم بل في حق الانصار اذا طرق المدينة طارق وفي حق المهاجرين اذا اريد قتال احد من الكفار
ابتداء وتايد ذلك بما وقع في قصة بدر فيما ذكره ابن اسحق فانه كالصريح في ذلك وقيل كان عينا في الغزوة التي يخرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم
دون غيرها والتحقيق انه كان عينا على من عينه النبي صلى الله عليه وسلم في حقه ولو لم يخرج الحال الثاني بعده صلى الله عليه وسلم
فهو فرض كفاية على المشهور الا ان تدعو الحاجة اليه كان يدهم العدو ويتعين على من عينه الامام ويتادى فرض الكفاية بفعله في
السنة مرة عند الجمهور ومن حجتهم ان الجزية تجب بدلا عنه ولا تجب في السنة اكثر من مرة اتفاقا فليكن بدلها كذلك وقيل يجب كلما
امكن وهو قوي والذي يظهر انه استمر على ما كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى ان تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشر الاسلام
في اقطار الارض ثم صار الى ما تقدم ذكره والتحقيق ايضا ان جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم اما بيده واما بلسانه
واما بماله واما بقلبه والله اعلم **قوله** وقوله عز وجل انفروا خفافا وثقالا الاية هذه الاية متاخرة عن التي بعدها والامر
فيها مقيد بما قبلها لانه تعالى عاتب المومنين الذين تاخروا بعد الامر بالنفير ثم عقب ذلك بان قال انفروا خفافا
وثقالا وكان المصنف قدم اية الامر على اية العتاب لعمومها وقد روى الطبري من رواية ابي الضحى قال اول ما نزل من براءة
انفروا خفافا وثقالا وقد فهم بعض الصحابة من هذا الامر العموم فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى ماتوا منهم ابو ايوب
الانصاري والمقداد بن الاسود وغيرهم ومعنى قوله خفافا وثقالا شبانا وشيوخا او غير متاهبين ومتاهبين نشاطا وغير نشاط وقيل رجالا
وركبانا **قوله** وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض قال الطبري يجوز ان يكون قوله
تعالى الا تنفروا يعذبكم عذابا اليما خاصا والمراد به من استنفره رسول الله صلى الله عليه وسلم فامتنع واحتج على الحسن البصري
وعكرمة انها منسوخة بقوله تعالى وما كان المومنون لينفروا كافة ثم تعقب ذلك والذي يظهر انها مخصوصة وليست بمنسوخة
والله اعلم وطريق عكرمة اخرجها ابو داود من وجه اخر حسن عنه عن ابن عباس **قوله** ويذكر عن ابن عباس انفروا ثبات سرايا متفرقين
وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه بهذا اي اخرجوا سرية بعد سرية او انفروا جميعا اي مجتمعين وزعم بعضهم انها ناسخة
لقوله انفروا خفافا وثقالا والتحقيق ان لا نسخ بل المرجع في الاستنفار والتعيين الى الامام والى الحاجة الى ذلك **تنبيه** وقع في رواية
ابي ذر والقابسي ثباتا بالالف وهو غلط لا وجه له لانه جمع ثبة كما سيأتي **قوله** ويقال واحد الثبات ثبة اي بضم المثلثة
وتخفيف الموحدة بعدها هاء تانيث وهو قول ابي عبيدة في المجاز وزاد ومعناها جماعات في تفرقة وروى عن قوله ثبة او
انفروا جميعا قال وقد تجمع ثبة على ثبين وقال النحاس ليس هذا ثبة الحوض وهو وسطه سمي بذلك لان الماء يثوب
اليه اي يرجع اليه ويجمع فيه لانها من باب يثوب وتصغيرها ثويبة وثبة بمعنى الجماعة من ثبا يثبو وتصغيرها ثبية والله اعلم
قوله لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة قال الخطابي وغيره كانت الهجرة فرضا في اول الاسلام على من اسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم
الى الاجتماع فلما فتح الله مكة دخل الناس في دين الله افواجا فسقط فرض الهجرة الى المدينة وبقي فرض الجهاد والنية على من

فامر به او نزل به عدو انتهى وكانت الحكمة ايضا في وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى الكفار فانهم كانوا يعذبون من
اسلم الى ان يرجع عن دينه وفيهم نزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في
الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الاية وهذه الهجرة باقية الحكم في حق من اسلم في دار الكفر وقدر
على الخروج منها وقد روى النسائي من طريق بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده مرفوعا لا يقبل الله من مشرك عملا بعد ما
اسلم او يفارق المشركين ولابي داود من حديث سمرة مرفوعا انا بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين وهذا محمول على
من لم يامن على دينه وسياتي مزيد لذلك في ابواب الهجرة من اول كتاب المغازي ان شاء الله تعالى قوله ولكن جهاد ونية قال
الطيبي وغيره هذا الاستدراك يقتضي مخالفة حكم ما بعده لما قبله والمعنى ان الهجرة التي هي مفارقة الوطن التي كانت
مطلوبة على الاعيان الى المدينة انقطعت الا ان المفارقة بسبب الجهاد باقية وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة
كالفرار من دار الكفر والخروج في طلب العلم والفرار بالدين من الفتن والنية في جميع ذلك قوله واذا استنفرتم
فانفروا قال النووي يريد ان الخير الذي انقطع بانقطاع الهجرة يمكن تحصيله بالجهاد والنية الصالحة واذا امركم
الامام بالخروج للجهاد ونحوه من الاعمال الصالحة فاخرجوا اليه وقال الطيبي قوله ولكن جهاد معطوف على محل مدخول
لا هجرة اي الهجرة من الوطن اما للفرار من الكفار او الى الجهاد او الى غير ذلك كطلب العلم فانقطعت الاولى وبقيت
الاخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا عنهما بل اذا استنفرتم فانفروا قلت وليس الامر في انقطاع الهجرة
من الفرار من الكفار على ما قال وقد تقدم تحرير ذلك وقال ابن العربي الهجرة هي الخروج من دار الحرب الى دار الاسلام
وكانت فرضا في عهد النبي صلى الله واستمرت بعده لمن خاف على نفسه والتي انقطعت اصلا هي القصد الى النبي صلى الله عليه وسلم
حيث كان وفي الحديث بشارة بان مكة تبقى دار اسلام ابدا وفيه وجوب تعين الخروج في الغزو على من عينه الامام
وان الاعمال تعتبر بالنيات تكملة قال ابن ابي جمرة ما محصله ان هذا الحديث يمكن تنزيله على احوال السالك لانه اولا
يؤمر بهجرة مالوفاته حتى يحصل له الفتح فاذا لم يحصل امر بالجهاد وهو مجاهدة النفس والشيطان مع النية
الصالحة في ذلك قوله باب اذا قتل المسلم ثم يسلم اي القاتل فيسدد بعد اي يعيش على سداد اي
استقامة في الدين قوله ويقتل في رواية النسفي او يقتل وعليها اقتصر ابن بطال والاسماعيلي وهو اليق بمراد المصنف
قال ابن المنير في الترجمة فيسدد والذي وقع في الحديث فيستشهد وكانه نبه بذلك على ان الشهادة ذكرت للتنبيه
على وجوه التسديد وان كل تسديد كذلك وان كانت الشهادة افضل لكن دخول الجنة لا يختص بالشهيد فجعل
المصنف الترجمة كالشرح لمعنى الحديث قلت ويظهر لي ان البخاري اشار في الترجمة الى ما اخرجه احمد والنسائي والحاكم
من طريق اخرى عن ابي هريرة مرفوعا لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافرا ثم سدد المسلم وقارب الحديث قوله
يضحك الله الى رجلين في رواية النسائي من طريق ابن عيينة عن ابي الزناد ان الله يعجب من رجلين قال الخطابي الضحك الذي يعتري
البشر عند ما يستخفهم الفرح او الطرب غير جائز على الله تعالى وانما هذا مثل ضرب لهذا الصنيع الذي يحل محل الاعجاب
عند البشر فاذا راوه اضحكهم ومعناه الاخبار عن رضى الله بفعل احدهما وقبوله للاخر ومجازاتهما على صنيعهما بالجنة
مع اختلاف حاليهما قال وقد تاول البخاري الضحك في موضع اخر على معنى الرحمة وهو قريب وتاويله على معنى الرضى
اقرب فان الضحك يدل على الرضى والقبول قال والكرام يوصفون عند ما يسالهم السائل بالبشر وحسن اللقاء فيكون
المعنى في قوله يضحك الله اي يجزل العطاء قال وقد يكون معنى ذلك ان يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعهما وهذا
يخرج على المجاز ومثله في الكلام كثير وقال ابن الجوزي اكثر السلف يمتنعون من تاويل مثل هذا ويمرونه كما
جاء وينبغي ان يراعى في مثل هذا الامرار اعتقاد انه لا تشبه صفات الله صفات الخلق ومعنى الامرار عدم العلم
بالمراد منه مع اعتقاد التنزيه قلت ويدل على ان المراد بالضحك الاقبال بالرضى تعديته بالى تقول ضحك فلان
الى فلان اذا توجه اليه طلق الوجه مظهرا للرضى عنه قوله عن ابي الزناد كذا هو في الموطا وللمالك فيه اسناد اخر رواه
ايضا عن اسحق بن ابي طلحة عن انس اخرجه الدارقطني قوله يدخلان الجنة زاد مسلم من طريق همام عن ابي هريرة قالوا

كيف يا رسول الله قوله يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل زاد همام فيلج الجنة قال ابن عبد البر معنى هذا الحديث عند اهل العلم
ان القاتل الاول كان كافرا قلت وهو الذي استنبطه البخاري في ترجمته ولكن لا مانع ان يكون مسلما لعموم قوله ثم يتوب الله
على القاتل كما لو قتل مسلم مسلما عمدا بلا شبهة ثم تاب القاتل واستشهد في سبيل الله وانما يمنع دخول هذا من يذهب الى ان
قاتل المسلم عمدا لا يقبل له توبة وسياتي البحث فيه في تفسير سورة النساء ان شاء الله تعالى ويؤيد الاول انه وقع في رواية همام ثم يتوب
الله على الاخر فيهديه الى الاسلام واصرح من ذلك ما اخرجه احمد من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة بلفظ قيل كيف
يا رسول الله قال يكون احدهما كافرا فيقتل الاخر ثم يسلم فيغزو فيقتل قوله ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد زاد
همام فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال ابن عبد البر يستفاد من هذا الحديث ان كل من قتل في سبيل
الله فهو في الجنة قوله حدثنا الزهري في رواية علي بن المديني في المغازي عن سفيان سمعت الزهري وساله اسماعيل بن امية وفي
رواية ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان سمعت اسماعيل بن امية يسال الزهري قوله اخبرني عنبسة بفتح المهملة وسكون النون بن
سعيد اي ابن العاصي بن سعيد بن العاصي ابن امية قوله عن ابي هريرة في رواية الترمذي عن الزهري التصريح بسماع عنبسة
له من ابي هريرة وسابين ذلك في المغازي قوله فقال بعض بني سعيد بن العاصي لا تسهم له هو ابان بن سعيد كما بينته رواية
الترمذي قوله فقلت هذا قاتل ابن قوقل بقافين وزن جعفر يعني النعمان بن مالك بن ثعلبة بن اصرم بالمهملة وزن احمد بن
فهم ابن ثعلبة بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون بعدها ميم بن عمرو بن عوف الانصاري الاوسي وقوقل لقب ثعلبة وقيل
لقب اصرم وقد ينسب النعمان الى جده فيقال النعمان بن قوقل وله ذكر في حديث جابر مرفوعا قال النعمان بن قوقل يا رسول
الله ارايت اذا صليت المكتوبات الحديث وروى البغوي في الصحابة ان النعمان ابن قوقل قال يوم احد اقسمت عليك يا رب ان
لا تغيب الشمس حتى اطا بعرجتي في الجنة فاستشهد ذلك اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد رايته في الجنة وذكر بعض
اهل المغازي ان صفوان بن امية هو الذي قتله وهو مرجوح بهذا الحديث الذي في البخاري ولعلهما جميعا شركا في قتله وسياتي
بقية شرح حديث ابي هريرة هذا في المغازي والمراد منه هنا قول ابان اكرمه الله على يدي ولم يهني على يده واراد بذلك ان
النعمان استشهد بيد ابان فاكرمه الله بالشهادة ولم يقتل ابان حتى تاب واسلم وكان اسلامه قبل خيبر وبعد
الحديبية وقال ذلك الكلام بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم واقره عليه وهو موافق لما تضمنته الترجمة قوله من رؤوس ضان
قال ابن دقيق العيد وقع للجميع هنا بالنون الا في رواية الهمذاني فباللام وهو الصواب وهو السدر البري قلت
وسياتي في غزوة خيبر بابسط من هذا قوله فلا ادري اسهم له ام لم يسهم سياتي في غزوة خيبر في اخره فقال يا ابان اجلس ولم يقسم
لهم واحتج به من قال ان من حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مددا لهم انه لا يشارك من حضرها وهو قول الجمهور وعند الكوفيين
يشاركهم واجاب عنهم الطحاوي بان النبي صلى الله عليه وسلم كان ارسل ابان الى نجد قبل ان يشرع في التجهيز الى خيبر فلذلك لم يقسم له
واما من اراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق ثم لحقهم فانه الذي يقسم له كما اسهم النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان وغيره ممن
لم يحضر الوقعة لكن كانوا ممن اراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية قوله قال سفيان اي ابن عيينة ووقع في رواية
الحميدي في مسنده عن سفيان وحدثنيه السعيدي ايضا وفي رواية ابن ابي عمر عن سفيان سمعت السعيدي قوله وحدثنيه
السعيدي هو معطوف على قوله حدثنا الزهري وهو موصول بالاسناد الذي قبله قوله السعيدي هو عمرو الى اخره هو كلام
البخاري ووقع لغير ابي ذر قال ابو عبد الله فذكره قوله باب من اختار الغزو على الصوم اي لئلا يضعفه الصوم
عن القتال ولا يمتنع ذلك لمن عرف انه لا ينقصه كما سياتي بعد ستة ابواب قوله لا يصوم في رواية ابي الوليد عند ابي نعيم وعلي بن
الجعد كلاهما عن شعبة عند الاسماعيلي الا كان لا يصوم وفي رواية عاصم بن علي عن شعبة عند الاسماعيلي ايضا كان لا يكاد يصوم
فدل على ان النفي في رواية ادم ليس على اطلاقه وقد وافق ادم سليمان بن حرب عند الاسماعيلي ايضا قوله الا يوم فطر او اضحى
اي فكان لا يصومهما والمراد بيوم الاضحى ما يشرع فيه الاضحية فيدخل ايام التشريق وفي هذه القصة اشعار بان ابا طلحة
لم يكن يلازم الغزو بعد النبي صلى الله عليه وسلم وانما ترك التطوع بالصوم لاجل الغزو خشية ان يضعفه عن القتال مع انه في
اخر عمره رجع الى الغزو فروى ابن سعد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة قرا انفروا

حتف أنفه وقال لا تعالى استنفرنا الله شيوخا وشبانا جهزوني فقال له بنوه نحن نغزو عنك فأبى فجهز وه فغزا في البحر فمات
فما وجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام ولم يتغير ذكره المهلب مثل النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد بالصائم لا يفطر يعني كما تقدم في أول
الجهاد فلذلك قدمه أبو طلحة على الصوم فلما فتح الله الإسلام وعلم أنه صار في سعة أراد أن يأخذ حظه من الصوم إذ فاته
الغزو وفيه أنه كان لا يرى بصيام الدهر بأسا **تنبيه** وقع عند الحاكم في المستدرك من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن
أنس أن أبا طلحة أقام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين سنة لا يفطر إلا يوم فطر أو أضحى وعلى الحاكم فيه مأخذان
أحدهما أن أصله في البخاري فلا يستدرك وثانيهما أن الزيادة في مقدار حياته بعد النبي صلى الله عليه وسلم غلط فإنه لم يعش بعد
النبي صلى الله عليه وسلم إلا ثلاثا أو أربعا وعشرين سنة فلعلها كانت أربعا وعشرين فتصحفت **قوله باب** الشهادة سبع سوى القتل
في سبيل تسمية الشهيد شهيدا قال النضر بن شميل لأنه حي فكأن أرواحهم شاهدة أي حاضرة وقال ابن الأنباري لأن
الله وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لأنه يشهد عند خروج روحه ما أعد له من الكرامة وقيل لأنه يشهد له بالأمان من
النار وقيل لأن عليه شاهدا بكونه شهيدا وقيل لأنه لا يشهده عند موته إلا ملائكة الرحمة وقيل لأنه الذي يشهد يوم القيامة بإبلاغ
الرسل وبعض هذه يختص بمن قتل في سبيل الله وبعضها يعم غيره وهذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مالك من رواية جابر بن
عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة بعدها تحتانية ساكنة ثم كاف أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فذكر الحديث
وفيه ما تعدون الشهيد فيكم قالوا من يقتل في سبيل الله وفيه الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر زيادة
على حديث أبي هريرة الحريق وصاحب ذات الجنب والمرأة تموت بجمع وتوارد مع أبي هريرة في المبطون والمطعون والغريق
وصاحب الهدم فأما صاحب ذات الجنب فهو مرض معروف ويقال هو الشوصة وأما المرأة تموت بجمع فهو بضم الجيم وسكون
الميم وقد تفتح الجيم وتكسر أيضا وهي النفساء وقيل التي يموت ولدها في بطنها ثم تموت بسبب ذلك وقيل التي تموت بمزدلفة
وهو خطأ ظاهر وقيل التي تموت عذراء والأول أشهر **قلت** حديث جابر بن عتيك أخرجه أيضا أبو داود والنسائي وابن حبان
وقد روى مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة شاهد الحديث جابر بن عتيك ولفظه ما تعدون الشهداء فيكم وزاد فيه ونقص
فمن زيادته ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ولأحمد من حديث عبادة بن الصامت نحو حديث جابر بن عتيك ولفظه وفي النفساء
يقتلها ولدها جمعا شهادة وله من حديث راشد بن حبيش نحوه وفيه والسل وهو بكسر المهملة وتشديد اللام وللنسائي
من حديث عقبة بن عامر خمس من قبض فيهن فهو شهيد فذكر فيهم النفساء وروى أصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث سعيد
بن زيد مرفوعا من قتل دون ماله فهو شهيد وقال في الدين والدم والأهل مثل ذلك وللنسائي من حديث سويد بن مقرن
مرفوعا من قتل دون مظلمته فهو شهيد قال الإسماعيلي الترجمة مخالفة للحديث وقال ابن بطال لا تخرج هذه الترجمة من الحديث
أصلا وهذا يدل على أنه مات قبل أن يهذب كتابه وأجاب ابن المنير بأن ظاهر كلام ابن بطال أن البخاري أراد أن يدخل حديث
جابر بن عتيك فأعجلته المنية عن ذلك وفيه نظر قال ويحتمل أن يكون أراد التنبيه على أن الشهادة لا تنحصر في القتل بل لها
أسباب أخر وتلك الأسباب اختلفت الأحاديث في عددها ففي بعضها خمسة وفي بعضها سبعة والذي وافق شرط البخاري الخمسة فنبه
بالترجمة على أن العدد الوارد ليس على معنى التحديد انتهى وقال بعض المتأخرين يحتمل أن يكون بعض الرواة بقي رواه
الخمسة نسي الباقي **قلت** وهو احتمال بعيد لكن يقربه ما تقدم من الزيادة في حديث أبي هريرة عند مسلم وكذا وقع
لأحمد من وجه آخر عنه والمجنوب شهيد يعني صاحب ذات الجنب والذي يظهر أنه صلى الله عليه وسلم أعلم بالأقل ثم علم زيادة
على ذلك فذكرها في وقت آخر ولم يقصد الحصر في شيء من ذلك وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة فإن مجموع
ما قدمته مما اشتملت عليه الأحاديث التي ذكرتها أربع عشرة خصلة وتقدم في باب من ينكب في سبيل الله حديث أبي مالك
الأشعري مرفوعا من فصل في سبيل الله فمات أو قتل أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه على أي حتف شاء الله فهو شهيد وصحح الدارقطني
من حديث ابن عمر موت الغريب شهادة ولابن حبان من حديث أبي هريرة من مات مرابطا مات شهيدا الحديث وللطبراني من حديث
ابن عباس مرفوعا المرء يموت على فراشه في سبيل الله شهيد وقال ذلك أيضا في المبطون واللديغ والغريق والشريق والذي يفترسه
السبع والخار عن دابته وصاحب الهدم وذات الجنب ولأبي داود في حديث أم حرام المائد في البحر الذي يصيبه القيء له

أجر شهيد وقد تقدمت أحاديث فيمن طلب الشهادة بنية صادقة أنه يكتب شهيدا في باب تمني الشهادة ويأتي في كتاب الطب
حديث في من صبر في الطاعون أنه شهيد وتقدم حديث عقبة بن عامر في من صرعته دابته وعند الطبراني من حديث ابن مسعود
بإسناد صحيح أن من يتردى من رؤوس الجبال وتأكله السباع ويغرق في البحار لشهيد عند الله ووردت أحاديث أخرى
في أمور أخرى لم أعرج عليها لضعفها قال ابن التين هذه كلها ميتات فيها شدة تفضل الله على أمة محمد بأن جعلها تمحيصا لذنوبهم
وزيادة في أجورهم يبلغهم بها مراتب الشهداء **قلت** والذي يظهر أن المذكورين ليسوا في المرتبة سواء ويدل عليه ما روى
أحمد وابن حبان وصححه من حديث جابر والدارمي وأحمد والطحاوي من حديث عبد الله بن حبشي وابن ماجه من حديث عمرو بن عنبسة
أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الجهاد أفضل قال من عقر جواده وأهريق دمه وروى الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة له بإسناد
حسن من حديث علي بن أبي طالب قال كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير أن الشهادة تتفاضل وسيأتي شرح كثير من هذه
الأمراض المذكورة في كتاب الطب وكذا الكلام على حديث أنس في الطاعون إن شاء الله تعالى ويتحصل مما ذكر في هذه الأحاديث أن
الشهداء قسمان شهيد الدنيا والآخرة وهو من يقتل في حرب الكفار مقبلا غير مدبر مخلصا وشهيد في الآخرة وهم من ذكر بمعنى أنهم
يعطون من جنس أجر الشهداء ولا تجري عليهم أحكامهم في الدنيا وفي حديث العرباض بن سارية عند النسائي وأحمد ولأحمد من حديث عتبة
بن عبد نحوه مرفوعا يختصم الشهداء والمتوفون على الفرش في الذين يتوفون من الطاعون فيقول انظروا إلى جراحهم
فإن أشبهت جراح المقتولين فإنهم منهم ومعهم فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم وإذا تقرر ذلك فيكون إطلاق الشهداء على غير
المقتول في سبيل الله مجازا فيحتج به من يجيز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه والمانع يجيب بأنه من عموم المجاز
فقد يطلق الشهيد على من قتل في حرب الكفار لكن لا يكون له ذلك في حكم الآخرة لعارض يمنعه كالانهزام وفساد النية والله
المستعان **قوله** الشهداء خمسة ثم قال والشهيد في سبيل الله قال الطيبي يلزم منه حمل الشيء على نفسه لأن قوله خمسة خبر
للمبتدأ والمعدود بعده بيان له وأجاب بأنه من باب قول الشاعر أنا أبو النجم وشعري شعري ويحتمل أن يكون المراد بالشهيد
في سبيل الله المقتول فكأنه قال والمقتول فعبر عنه بالشهيد ويؤيده قوله في رواية جابر بن عتيك الشهداء سبعة
سوى القتل في سبيل الله ويجوز أن يكون لفظ الشهيد مكررا في كل واحد منها فيكون من التفصيل بعد الإجمال والتقدير
الشهداء خمسة الشهيد كذا والشهيد كذا إلى آخره **قوله باب** قول الله عز وجل لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير أولي الضرر ذكر فيه حديثي البراء بن عازب وزيد بن ثابت في سبب نزولها وفيه ذكر ابن أم مكتوم وسيأتي الكلام
على ذلك مستوفى في تفسير النساء **قوله باب** الصبر عند القتال ذكر فيه طرفا من حديث ابن أبي أوفى وقد تقدم التنبيه
عليه قريبا **قوله باب** التحريض على القتال ذكر فيه حديث أنس في حفر الخندق وسيأتي الكلام عليه مستوفى في المغازي
وانتزاع الترجمة منه من جهة أن في مباشرته صلى الله عليه وسلم الحفر بنفسه تحريضا للمسلمين على العمل ليتأسوا به في ذلك **قوله**
باب حفر الخندق ذكر فيه حديث أنس من وجه آخر وسيأتي في المغازي وسياقه هناك أتم وذكر فيه حديث البراء بن
عازب في ذلك من وجهين ويأتي هناك أيضا شرحه مستوفى إن شاء الله تعالى **قوله باب** من حبسه العذر عن الغزو
والعذر الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولم يذكر الجواب وتقديره فله أجر الغازي إذا صدقت نيته
قوله حدثنا زهير هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي وقرن رواية برواية حماد بن زيد مع أن في رواية زهير تعيين الغزوة
وتصريح أنس بالتحديث وفي كل منهما فائدة ليست في رواية حماد لكنه أراد أن زهيرا لم ينفرد بقوله عن حميد عن أنس وقد
تابعهما على ترك الواسطة بين حميد وأنس معتمر بن سليمان وجماعة **قوله** خلفنا بسكون اللام أي وراءنا وضبطه بعضهم بتشديد
اللام وسكون الفاء **قوله** إلا وهم معنا فيه حبسهم العذر وفي رواية الإسماعيلي من طريق أخرى عن حماد بن زيد إلا وهم معكم
فيه ولابن حبان وأبي عوانة من حديث جابر إلا شركوكم في الأجر بدل قوله إلا كانوا معكم والمراد بالعذر ما هو أعم من المرض وعدم
القدرة على السفر وقد رواه مسلم من حديث جابر بلفظ حبسهم المرض وكأنه محمول على الأغلب **قوله** وقال موسى أي ابن إسماعيل
حدثنا حماد هو ابن سلمة قال أبو عبد الله هو المصنف الأول عندي أصح حذف موسى بن أنس من الإسناد وقد خالفه الإسماعيلي
في ذلك فقال حماد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره انتهى **قلت** وإنما قال ذلك لتصريح حميد بتحديث أنس له كما تراه

في رواية زهير وكذا لكل من عمر انتهى ولا مانع من ان يكونا محفوظين فلعل حميدا سمعه من موسى عن ابيه ثم لقي انسا فحدثه
او سمعه من انس فثبته فيه ابنه موسى ويؤيده ان سياق حماد عن حميد اتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد فقد اخرجه
ابو داود عن موسى بن اسمعيل بالاسناد المذكور بلفظ لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتم من مسير ولا انفقتم من نفقة ولا
قطعتم من واد الا وهم معكم قالوا يا رسول الله فكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر وكذلك اورده احمد عن
عفان عن حماد واخرجه عن ابي كامل عن حماد فلم يذكر في الاسناد حميدا ثم اخرجه احمد عن ابن ابي عدي عن حميد عن انس نحو سياق
حماد الا انه لم يذكر النفقة قال المهلب يشهد لهذا الحديث قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر الآية
فانه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى اولي الضرر من القاعدين فكانه الحقهم بالفاضلين وفيه ان المرء يبلغ بنيته اجر العامل
اذا منعه العذر عن العمل **قوله باب** فضل الصوم في سبيل الله قال ابن الجوزي اذا اطلق ذكر سبيل الله فالمراد به
الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالمراد من صام قاصدا وجه الله انتهى ويحتمل ما هو اعم من ذلك ثم وجدته
في فوائد ابي الطاهر الذهلي من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن المقبري عن ابي هريرة بلفظ ما من مرابط يرابط في سبيل
الله فيصوم يوما في سبيل الله الحديث وقال ابن دقيق العيد العرف الاكثر استعماله في الجهاد فان حمل عليه كانت الفضيلة
لاجتماع العبادتين قال ويحتمل ان يراد بسبيل الله طاعته كيف كانت والاول اقرب ولا يعارض ذلك ان الفطر في الجهاد اولى
لان الصيام يضعف عن اللقاء كما تقدم تقريره في باب من اختار الغزو على الصوم لان الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفا
ولا سيما من اعتاد به فصار ذلك من الامور النسبية فمن لم يضعفه الصوم عن الجهاد فالصوم في حقه افضل ليجمع بين الفضيلتين
وقد تقدم مزيد لذلك في كتاب الصيام في الكلام على الصوم في السفر **قوله** اخبرني يحيى بن سعيد هو الانصاري وسهيل
بن ابي صالح لم يخرج البخاري موصولا الا هذا ولم يحتج به لانه قرنه بيحيى بن سعيد وقد اختلف في اسناده على سهيل فرواه الاكثر
عنه هكذا وخالفهم شعبة فرواه عنه عن صفوان بن يزيد عن ابي سعيد اخرجه النسائي ولعل لسهيل فيه شيخين واخرجه النسائي
ايضا من طريق ابي معاوية عن سهيل عن المقبري عن ابي سعيد ووهم فيه ابو معاوية وانما يرويه المقبري عن ابي هريرة لا عن ابي
سعيد وانما رواه سهيل من حديث ابي هريرة عن ابيه عنه لا عن المقبري كذلك اخرجه النسائي من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن
سهيل عن ابيه وكذا اخرجه احمد عن انس بن عياض عن سهيل **قوله** سبعين خريفا الخريف زمان معلوم من السنة والمراد
به هنا العام وتخصيص الخريف بالذكر دون بقية الفصول الصيف والشتاء والربيع لان الخريف ازكى الفصول لكونه
يجنى فيه الثمار ونقل الفاكهاني ان الخريف يجتمع فيه الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيره ورد بان الربيع
كذلك قال القرطبي ورد ذكر السبعين لارادة التكثير كثيرا انتهى ويؤيده ان النسائي اخرج الحديث المذكور عن عقبة
بن عامر والطبراني عن عمرو بن عبسة وابو يعلى عن معاذ بن انس فقالوا جميعا في روايتهم مائة عام **قوله باب**
فضل النفقة في سبيل الله ذكر فيه حديثين احدهما عن ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله وقد تقدم في اول الصوم من
وجه آخر وقوله في هذا الاسناد عن ابي سلمة يأتي الكلام عليه وعلى قوله اي فل في فضل ابي بكر وان اخطا من جزم بانه ترخيم
من فلان وجزم غيره بانها لغة فيه وتقدم في باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين التنبيه على وهم القابسي في قوله عبيد
بن حفص وقوله زوجين اي شيئين من اي نوع كان مما ينفق والزوج يطلق على الواحد وعلى الاثنين وهو هنا على الواحد
جزما وقوله كل خزنة باب كانه من المقلوب لان المراد خزنة كل باب قال المهلب في هذا الحديث ان الجهاد افضل الاعمال
لان المجاهد يعطى اجر المصلي والصائم والمتصدق وان لم يفعل ذلك لان باب الريان للصائمين وقد ذكر في هذا الحديث
ان المجاهد يدعى من تلك الابواب كلها بانفاق قليل من المال في سبيل الله انتهى وما جرى فيه على ظاهر الحديث يرده ما قدمته
في الصيام من زيادة في الحديث لاحمد حيث قال فيه لكل اهل عمل باب يدعون بذلك العمل وهذا يدل على ان المراد بسبيل الله ما
هو اعم من الجهاد وغيره من الاعمال الصالحة وقوله لا توى بالمثناة والاكثر انه مقصور وحكى ابن فارس المد ثانيهما
حديث ابي سعيد انما اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض وسيأتي شرحه مستوفى في الرقاق ان شاء الله تعالى والغرض
منه هنا قوله فجعله في سبيل الله فانه مطابق لما ترجم له وقد روى النسائي وصححه ابن حبان من حديث خريم بالراء مصغرا ابن فاتك

بفا ومثناة مكسورة رفعه من انفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعمائة ضعف انتهى وهو مطابق لقوله تعالى مثل الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية وقوله في هذه الرواية كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم بضم اوله وكسر اللام وتشديد الميم اي
يقرب من القتل وقوله اكلت حتى اذا امتدت وقع في السياق حذف تقديره الا آكلة الخضر اكلت وقد بين في الرواية الاخرى وكذا
اثبته الاصيلي هنا وسقط للباقين وكذا سقط قوله حبطا وهو بفتح المهملة والموحدة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل
قوله باب فضل من جهز غازيا اي هيأ له اسباب سفره او خلفه بفتح المعجمة واللام الخفيفة اي قام
بحال من يتركه **قوله** حدثنا الحسين هو المعلم نسبه الطبراني عن حفص بن عمر عن ابي معمر وكذا صرح به مسلم في روايته من وجه آخر
عنه ويحيى هو ابن ابي كثير وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق هو وابو سلمة وبسر وهو بضم الموحدة وسكون المهملة
وقد سمع ابو سلمة من زيد بن خالد وحدث عنه هنا بواسطة وحدث عنه بلا واسطة في غير هذا عند ابي داود والترمذي وصححه
وغيرهما **قوله** فقد غزا قال ابن حبان معناه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة ثم اخرجه من وجه آخر عن بسر بن سعيد بلفظ
كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شيء ولابن ماجه وابن حبان من حديث عمر نحوه بلفظ من جهز غازيا حتى يستقل كان له
مثل اجره حتى يموت او يرجع وافادت فائدتين احدهما ان الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز وهو المراد بقوله حتى
يستقل ثانيهما انه يستوي معه في الاجر الى ان تنقضي تلك الغزوة واما ما اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث بعثا وقال ليخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما وفي رواية له ثم قال للقاعدين ايكم خلف الخارج في
اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج ففيه اشارة الى ان الغازي اذا جهز نفسه او قام بكفاية من يخلفه بعده كان
له الاجر مرتين وقال القرطبي لفظة نصف يشبه ان تكون مقحمة اي مزيدة من بعض الرواة وقد احتج بها من ذهب الى
ان المراد بالاحاديث التي وردت بمثل ثواب الفعل حصول اصل الاجر له بغير تضعيف وان التضعيف مختص بمن باشر العمل
قال القرطبي ولا حجة له في هذا الحديث لوجهين احدهما انه لا يتناول محل النزاع لان المطلوب انما هو ان الدال على الخير مثلا
هل له مثل اجر فاعله مع التضعيف او بغير تضعيف وحديث الباب انما يقتضي المشاركة والمشاطرة فافترقا ثانيهما ما تقدم
من احتمال كون لفظة نصف زائدة انتهى ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحيح والذي يظهر في توجيهها انها
اطلقت بالنسبة الى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير فان الثواب اذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما
مثل ما للآخر فلا تعارض بين الحديثين واما من وعد بمثل ثواب العمل وان لم يعمله اذا كانت له فيه دلالة او مشاركة او
نية صالحة فليس على اطلاقه في عدم التضعيف لكل احد وصرف الخبر عن ظاهره يحتاج الى مستند وكأن مستند القائل ان
العامل يباشر المشقة بخلاف الدال ونحوه لكن من يجهز الغازي بماله مثلا وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده يباشر شيئا من
المشقة ايضا فان الغازي لا يتأتى منه الغزو الا بعد ان يكفى ذلك العمل فصار كانه يباشر معه الغزو بخلاف من اقتصر على
النية مثلا والله اعلم وسيكون لنا عودة الى البحث في هذا الكلام على قوله قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن في شرح فضائل
القرآن ان شاء الله تعالى **قوله** عن اسحق بن عبد الله اي ابن ابي طلحة وفي رواية عمرو بن عاصم عن همام اخبرنا اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة اخرجه ابن سعد عنه وعند الاسمعيلي من طريق حبان بن هلال عن همام حدثنا اسحق **قوله** لم يكن يدخل بالمدينة بيتا غير
بيت ام سليم قال الحميدي لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على ام حرام وقال ابن التين يريد انه كان يكثر
الدخول على ام سليم والا فقد دخل على اختها ام حرام ولعلها اي ام سليم كانت شقيقة المقتول او وجدت عليه اكثر من ام
حرام انتهى ولا حاجة الى هذا التأويل فان بيت ام حرام وام سليم واحد ولا مانع ان تكون الاختان في بيت واحد كبير
لكل منهما فيه معزل فنسب تارة الى هذه وتارة الى هذه **قوله** فقيل له لم اقف على اسم القائل **قوله** اني ارحمها قتل اخوها
معي هذه العلة اولى من قول من قال انما كان يدخل عليها لانها كانت محرما له وسيأتي بيان ما في هذه القصة في كتاب الاستئذان
ان شاء الله تعالى والمراد بقوله اخوها حرام بن ملحان الذي تقدم ذكره في باب من ينكب في سبيل الله وستأتي قصة قتله في غزوة بئر
معونة من كتاب المغازي والمراد بقوله معي اي مع عسكري اي على امري وفي طاعتي لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد بئر معونة
وانما امرهم بالذهاب اليها وغفل القرطبي فقال قتل اخوها معه في بعض حروبه واظنه يوم احد ولم يصب في ظنه والله اعلم

قال ابن المنير مطابقة حديث انس للترجمة من جهة قوله او خلفه في اهله لان ذلك اعم من ان يكون في حياته او بعد موته والنبي صلى الله عليه وسلم كان يجبر قلب ام سليم بزيارتها ويعلل ذلك بان اخاها قتل معه ففيه انه خلفه في اهله بخير بعد وفاته وذلك من حسن عهده صلى الله عليه وسلم قوله باب التحنط عند القتال اي استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت وقد تقدم بيانه في كتاب الجنائز قوله عن موسى بن انس اي ابن مالك قوله ذكر يوم اليمامة كذا للحموي وللباقين وذكر بزيادة الواو وهي الحال يوم اليمامة اي حين حارب المسلمون مسيلمة الكذاب واتباعه في خلافة ابي بكر الصديق قوله اتى انس بن مالك ثابت بن قيس بالنصب على المفعولية قال الحميدي كذا قال ولم ينقل عن انس واخرج البرقاني من وجه اخر فقال عن موسى بن انس عن ابيه قال اتيت ثابت بن قيس قلت وصله الطبراني والاسمعيلي من طريق ابن ابي زائدة عن ابن عون وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا الانصاري حدثنا ابن عون حدثنا موسى بن انس عن انس بن مالك قال لما كان يوم اليمامة جئت الى ثابت بن قيس بن شماس فذكره واخرجه الحاكم في المستدرك من طريق اخرى عن الانصاري كذلك قوله وقد حسر بمهملتين مفتوحتين اي كشف وزنه ومعناه قوله يا عم انما دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اي يؤخرك وفي رواية الانصاري فقلت يا عم الا ترى الا ترى ما يلقى الناس زاد معاذ بن معاذ عن ابن عون عند الاسمعيلي الا تجيء وكذا اخرجه خليفة في تاريخه عن معاذ وقال في جوابه يا ابن اخي الان قوله الان الاول بالتشديد ويجيء بالنصب قوله وجعل يتحنط من الحنوط كذا في الاصل وكانه لما اراد وقع من يتوهم انها من الحنطة ولم يقع ذلك في رواية الانصاري المذكورة قوله فذكر من الناس انكشافا في رواية ابن ابي زائدة فجاء حتى جلس في الصف والناس ينكشفون اي ينهزمون قوله فقال هكذا عن وجوهنا اي افسحوا لي حتى اقاتل قوله ما كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بل كان الصف لا ينحرف عن موضعه قوله بئس ما عودتم اقرانكم كذا للاكثر ووقع في رواية المستملي عودكم اقرانكم اي نظراؤكم وهو جمع قرن بكسر القاف وهو الذي يعادل الاخر في الشدة واما القرن بفتح القاف فمن يعادل في السن واراد ثابت بقوله هذا توبيخ المنهزمين اي عودتم نظراءكم في القوة من عدوكم الفرار منهم حتى طمعوا فيكم وزاد معاذ بن معاذ والانصاري وابن ابي زائدة في روايتهم فتقدم فقاتل حتى قتل قوله رواه حماد اي ابن سلمة عن ثابت عن انس كذا قال وكانه اشار الى اصل الحديث والا فرواية حماد اتم من رواية موسى بن انس وقد اخرجه ابن سعد والطبراني والحاكم من طرق عنه ولفظه ان ثابت بن قيس بن شماس جاء يوم اليمامة وقد تحنط ولبس ثوبين ابيضين يكفن فيهما وقد انهزم القوم فقال اللهم اني ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء المشركون واعتذر اليك مما صنع هؤلاء ثم قال بئس ما عودتم اقرانكم منذ اليوم خلوا بيننا وبينهم ساعة فحمل فقاتل حتى قتل وكانت درعه قد سرقت فرآه رجل فيما يرى النائم فقال انها في قدر تحت الكانون في مكان كذا واوصاه بوصايا فوجدوا الدرع كما قال وانفذوا وصاياه واخرج الحاكم قصة الدرع والوصية مطولة من وجه اخر عن بنت ثابت بن قيس المذكور وفيها انه اوصى بعتق بعض رقيقه وسمى الواقدي في كتاب الردة من وجه اخر من اوصى بعتقه وهم سعد وسالم وافادا استهلاك النفس في الجهاد وصحة يقينه ونيته وفيه التداعي الى الحرب والتحريض عليها وتوبيخ من يفر وفيه الاشارة الى ما كان الصحابة عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الشجاعة والثبات في الحرب واستدل به على ان التحنط ليست عزيمة وقد مضى البحث فيه في اوائل كتاب الصلاة قوله باب فضل الطليعة اي من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه وقد تقدم في كتاب الشروط في حديث المسور الطويل بيان ذلك قوله حدثنا سفيان هو الثوري قوله من ياتيني بخبر القوم يوم الاحزاب في رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائي لما اشتد الامر يوم بني قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومنه يظهر المراد بالقوم في رواية ابن المنكدر وسيأتي بيان ذلك في المغازي وان الاحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤوا الى المدينة وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين ان بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين وسيأتي الكلام على حواري في المناقب ان شاء الله تعالى قوله باب هل يبعث الطليعة وحده ذكر فيه حديث جابر المذكور من رواية سفيان بن عيينة وقوله

ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق صدقة هو ابن الفضل شيخ البخاري فيه وما ظنه هو الواقع فقد رواه الحميدي عن ابن عيينة فقال فيه يوم الخندق ولم يشك وفي الحديث جواز استعمال التجسس في الجهاد وفيه منقبة للزبير وقوة قلبه وصحة يقينه وفيه جواز سفر الرجل وحده وان النهي عن السفر وحده انما هو حيث لا تدعو الحاجة الى ذلك وسيأتي مزيد بحث في ذلك في اواخر الجهاد في باب السير وحده واستدل به بعض المالكية على ان طليعة اللصوص المحاربين تقتل وان كان لم يباشر قتلا ولا سلبا وفي اخذه من هذا الحديث تكلف قوله باب سفر الاثنين اي جوازه والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين خلافا لما فهمه الداودي ثم اعترض على البخاري ورده ابن التين بان البخاري اورد فيه حديث مالك بن الحويرث اذنا واقيما واشار بذلك الى ما وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهما ذلك حين ارادا السفر الى قومهما فيؤخذ الجواز من اذنه لهما قلت وكانه لمح بضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنين وهو ما اخرجه اصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب وهو حديث حسن الاسناد وقد صححه ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة وصححه وترجم له ابن خزيمة النهي عن سفر الاثنين وان ما دون الثلاثة عصاة لان معنى قوله شيطان اي عاص وقال الطبري هذا الزجر زجر ادب وارشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة والوحدة وليس بحرام فالسائر وحده في فلاة وكذا البائت وحده لا يامن من الاستيحاش لاسيما ان كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون في ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عنه لحسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة لذلك وقيل في تفسير قوله الراكب شيطان اي سفره وحده يحمله على الشيطان او اشبه الشيطان في فعله وقيل انما كره ذلك لان الواحد لو مات في سفره ذلك لم يجد من يقوم عليه وكذلك الاثنان اذا ماتا او احدهما لم يجد من يعينه بخلاف الثلاثة ففي الغالب تؤمن تلك الخشية قلت وسيأتي الالمام بشيء من هذا البحث ايضا في باب السير وحده ومضى شرح حديث مالك بن الحويرث في كتاب الصلاة قوله باب الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة هكذا ترجم بلفظ الحديث من غير مزيد وقد استنبط منه ما ياتي في الباب بعده وذكر فيه ثلاثة احاديث الاول حديث ابن عمر قوله الخيل في نواصيها الخير كذا في الموطا ليس فيه معقود ووقع باثباتها عند الاسمعيلي من رواية عبد الله بن نافع عن مالك كما سيأتي في علامات النبوة من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع باثباتها وكذا في رواية ابي ذر عند الكشميهني وحده الحديث الثاني حديث عروة بن الجعد قوله عن حصين بالتصغير هو ابن عبد الرحمن وابن ابي السفر بفتح المهملة والفاء هو عبد الله قوله عن عروة ابن الجعد في رواية زكريا عن الشعبي حدثنا عروة وهو في الباب الذي بعده قوله قال سليمان هو ابن حرب عن شعبة عروة بن ابي الجعد يعني ان سليمان بن حرب خالف حفص بن عمر في اسم والد عروة فقال حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة ابن ابي الجعد وطريق سليمان وصلها الطبراني عن ابي مسلم الكجي عنه واخرجها ابو نعيم في المستخرج من وجه اخر عن ابي مسلم قال الاسمعيلي قال اكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمان وابن ابي عدي قلت ورواية ابن ابي عدي عند النسائي وتابعهما مسلم بن ابراهيم اخرجه ابن ابي خيثمة عنه ولشعبة فيه اسناد اخر قال فيه عروة بن الجعد ايضا اخرجه مسلم من طريق غندر عنه عن ابي اسحق عن العيزار بن حريث عن عروة قوله تابعه مسدد حدثنا هشيم عن حصين الى اخره هكذا اوردناه موصولا في مسند مسدد رواية معاذ بن المثنى عنه وقال فيه عروة ابن ابي الجعد كما قال البخاري ولكن رواه احمد في مسنده عن هشيم فقال عروة البارقي وكذا قال زكريا في الباب الذي بعده وكذا اخرجه مسلم من طريق ابن فضيل وابن ادريس عن حصين واخرجه من طريق جرير عن حصين فقال عروة ابن الجعد وصوب ابن المديني انه عروة بن ابي الجعد وذكر ابن ابي حاتم ان اسم ابي الجعد سعد واما الرشاطي فقال هو عروة بن عياض بن ابي الجعد نسبه بعض الرواة الى جده قال وكان ممن شهد فتوح الشام ونزلها ثم نقله عثمان الى الكوفة قلت وسيأتي في علامات النبوة انه كان يرتبط الخيل الكثيرة حتى قال الراوي رايت في داره سبعين فرسا قلت وللمسند في هذا الحديث شيخ اخر سيأتي في باب حل الغنائم عن شعبة عن خالد وهو الطحان عن حصين وقال فيه ايضا عروة البارقي ووقع في رواية ابن ادريس عن حصين في هذا الحديث من الزيادة والابل عز لاهلها والغنم بركة اخرجه البرقاني في مستخرجه وبه

عليه الحميدي والبارقي بالموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة الى بارق جبل باليمن وقيل ماء بالسراة نزله بنو عدي بن حارثة بن عمرو قبيلة من الازد ولقبيه منهم سعد بن عدي فكان يقال له بارق وزعم الرشاطي انه منسوب الى ذي بارق قبيلة من ذي رعين **قوله** الخيل المراد بها ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليه او يرتبط لاجل ذلك لقوله في الحديث الاتي بعد ثلاثة ابواب الخيل لثلاثة الحديث فقد روى احمد من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا الخيل في نواصيها الخير معقود ابدا الى يوم القيامة فمن ربطها عدة في سبيل الله وانفق عليها احتسابا كان شبعها وجوعها وريها وظماها وارواثها وابوالها فلاحا في موازينه يوم القيامة الحديث ولقوله في رواية زكريا كما في الباب الذي يليه الاجر والمغنم وقوله الاجر بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدا محذوف اي هو الاجر والمغنم ووقع عند مسلم من رواية جرير عن حصين قالوا بم ذلك يا رسول الله قال الاجر والمغنم قال الطيبي يحتمل ان يكون الخير الذي فسر بالاجر والمغنم استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها فكانه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه وذكر الناصية تجريدا للاستعارة والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابي وغيره قالوا ويحتمل ان يكون كنى بالناصية عن جميع ذات الفرس كما يقال فلان مبارك الناصية ويبعده لفظ الحديث الثالث وقد روى مسلم من حديث جرير رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرسه باصبعه ويقول فذكر الحديث فيحتمل ان يكون خصت بذلك لكونها المقدم منها اشارة الى ان الفضل في الاقدام بها على العدو دون المؤخر لما فيه من الاشارة الى الادبار واستدل به على ان الذي ورد فيها من الشوم على غير ظاهره لكن يحتمل ان يكون المراد هنا جنس الخيل اي انها بصدد ان يكون فيها الخير فاما من ارتبطها لعمل غير صالح فحصول الوزر لطريان ذلك الامر العارض وسيأتي مزيد لذلك في مكانه بعد ابواب قال عياض في هذا الحديث مع وجيز لفظه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه في الحسن مع الجناس السهل الذي بين الخيل والخير قال الخطابي وفيه اشارة الى ان المال الذي يكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الاموال واطيبها والعرب تسمي المال خيرا كما تقدم في الوصايا في قوله تعالى ان ترك خيرا الوصية وقال ابن عبد البر فيه اشارة الى تفضيل الخيل على غيرها من الدواب لانه صلى الله عليه وسلم لم يات عنه في شيء غيرها مثل هذا القول وفي النسائي عن انس لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل الحديث **قوله** الثالث حدثنا يحيى هو القطان وابو التياح بمثناة وتحتانية ثقيلة واخره مهملة والاسناد كله بصريون **قوله** البركة في نواصي الخيل كذا وقع ولا بد من شيء محذوف يتعلق به المجرور واولى ما يقدر ما ثبت في رواية اخرى فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة بلفظ البركة تنزل في نواصي الخيل واخرجه من طريق ابن مهدي عن شعبة بلفظ الخير معقود في نواصي الخيل وسيأتي في علامات النبوة من طريق خالد بن الحارث عن شعبة حديث عروة البارقي الا انه ليس فيه الى يوم القيامة قال عياض اذا كان في نواصيها البركة فيبعد ان يكون فيها شوم فيحتمل ان يكون الشوم الاتي ذكره في الخيل التي ارتبطت للجهاد وان الخيل التي اعدت له هي المخصوصة بالخير والبركة او يقال الخير والشر يمكن اجتماعهما في ذات واحدة فانه فسر الخير بالاجر والمغنم ولا يمنع ذلك ان يكون ذلك الفرس مما يتشاءم به قلت وسيأتي مزيد لذلك بعد ثلاثة ابواب **قوله باب** الجهاد ماض مع البر والفاجر هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه بنحوه ابو داود وابو يعلى مرفوعا وموقوفا عن ابي هريرة ولا باس برواته الا ان مكحولا لم يسمع من ابي هريرة وفي الباب عن انس اخرجه سعيد بن منصور وابو داود ايضا وفي اسناده ضعف **قوله** لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود الى اخره سبقه الى الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلى الله عليه وسلم ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل الى يوم القيامة وفسره بالاجر والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على ان لا فرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل او الجائر وفي الحديث الترغيب في الغزو على الخيل وفيه ايضا بشرى ببقاء الاسلام واهله الى يوم القيامة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو مثل الحديث الاخر لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق واستنبط منه الخطابي اثبات سهم للفرس يستحقه الفارس من اجله فان اراد السهم الزائد للفارس على الراجل فلا نزاع فيه وان اراد ان للفرس سهمين غير سهم راكبه فهو محل النزاع ولا دلالة من الحديث عليه وسيأتي القول فيه قريبا ان شاء الله تعالى **تنبيه** حكى ابن التين

الحديث

انه وقع

انه وقع في رواية ابي الحسن القابسي في لفظ الترجمة الجهاد ماض على البر والفاجر قال ومعناه انه يجب على كل احد **قلت** الا انه لم يقع في شيء من النسخ التي وقفنا عليها وقد وجدته في نسخة قديمة من رواية القابسي كالجماعة والذي يليق بلفظ الحديث ما وقع في سائر الاصول والمقام يدل على والله اعلم **تكملة** روى حديث الخيل معقود في نواصيها الخير جمع من الصحابة غير من تقدم ذكره وهم ابن عمر وعروة وانس وجرير ومن لم يتقدم سلمة بن نفيل وابو هريرة عند النسائي وعتبة بن عبد عند ابي داود وجابر واسماء بنت يزيد وابو ذر عند احمد والمغيرة وابن مسعود عند ابي يعلى وابو كبشة عند ابي عوانة وابن حبان في صحيحهما وحذيفة عند البزار وسوادة بن الربيع وابو امامة وعريب وهو بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة المليكي والنعمان بن بشير وسهل بن الحنظلية عند الطبراني وعن علي عند ابن ابي عاصم في الجهاد وفي حديث جابر من الزيادة وانواصيها الخير والنيل وهو بفتح النون التحتانية بعدها لام وزاد ايضا واهلها معانون عليها فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة وقوله واهلها معانون عليها في رواية سلمة بن نفيل ايضا **قوله باب** من احتبس فرسا في سبيل الله لقوله عز وجل ومن رباط الخيل اي بيان فضله وروى ابن مردويه في التفسير من حديث ابن عباس في هذه الاية قال ان الشيطان لا يستطيع فرسا **قوله** حدثنا علي بن حفص هو المروزي قال البخاري في التاريخ لقيته بعسقلان سنة سبع عشرة **قلت** وما اخرج عنه غير هذا الحديث واخر في مناقب الزبير موقوفا واخر في اخر كتاب القدر قرنه فيه ببشر بن محمد وقد تعقب ابن ابي حاتم تسميته على البخاري في الجزء الذي جمع فيه اوهامه وقال الصواب انه علي بن الحسين بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بوزن عظيم قال وقد لقيته بعسقلان سنة سبع عشرة **قلت** فيحتمل ان يكون حفص اسم جده وقد وقع للبخاري نسبة بعض مشايخه الى اجدادهم **قوله** اخبرنا طلحة بن ابي سعيد هو المصري نزيل الاسكندرية وكان اصله من المدينة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع قال ابو سعيد بن يونس انما روى حديثا مسندا غيره **قوله** وتصديقا بوعده اي الذي وعد به من الثواب على ذلك وفيه اشارة الى المعاد كما ان في لفظ الايمان اشارة الى المبدا وقوله شبعه بكسر اوله ما يشبع به وكذا قوله ريه بكسر الراء وتشديد التحتانية ووقع في حديث اسماء بنت يزيد الذي اشرت اليه في الباب الماضي ومن ربطها رياء وسمعة الحديث وقال فيه فان شبعها وجوعها الى اخره خسران في موازينه قال المهلب وغيره في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين ويستنبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات ومن غير المنقولات من باب اولى وقوله روثه يريد ثواب ذلك لا ان الارواث بعينها توزن وفيه ان المرء يوجر بنيته كما يوجر العامل وانه لا باس بذكر الشيء المستقذر بلفظه للحاجة لذلك وقال ابن ابي جمرة يستفاد من هذا الحديث ان هذه الحسنات تقبل من صاحبها لتنصيص الشارع على انها في ميزانه بخلاف غيرها فقد لا تقبل فلا يدخل الميزان وروى ابن ماجه من حديث تميم الداري مرفوعا من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة **قوله باب** اسم الفرس والحمار اي مشروعية تسميتهما وكذا غيرهما من الدواب باسماء تخصها غير اسماء اجناسها وقد اعتنى من الف في السيرة النبوية بسرد اسماء ما ورد في الاخبار من خيله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من دوابه وفي الاحاديث الواردة في هذا الباب ما يقوي قول من ذكر انساب بعض الخيول العربية الاصيلة لان الاسماء توضع للتمييز بين افراد الجنس ذكر البخاري في هذا الباب اربعة احاديث الاول حديث ابي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي وقد تقدمت مباحثه في كتاب الحج والغرض منه قوله فركب فرسا يقال له الجرادة وهو بفتح الجيم وتخفيف الراء والجرادة اسم جنس ووقع في السيرة لابن هشام ان اسم فرس ابي قتادة الحزوة اي بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها واو فاما ان يكون لها اسمان واما ان احدهما تصحيف والذي في الصحيح هو المعتمد ومحمد بن ابي بكر شيخ البخاري فيه هو المقدمي وحكى ابو علي الجياني انه وقع في نسخة ابي زيد المروزي محمد بن بكر وهو غلط **الثاني** حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي **قوله** يقال له اللحيف يعني بالمهملة والتصغير قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغيف **قلت** ورجحه الدمياطي وبه جزم الهروي وقال سمي بذلك لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كانه يلحف الارض بذنبه **قوله** وقال بعضهم اللخيف اي بالخاء المعجمة وحكوا فيه الوجهين وهذه رواية عبد المهيمن بن عباس بن سهل هو اخو ابي بن عباس ولفظه عند ابن منده كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن سعد والد سهل ثلاثة افراس فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يسميهن لزاز

يعني بكسر اللام وبزاي بين الأولى خفيفة والظرب بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة اللحيف وحكى سبط ابن الجوزي أن
البخاري قيده بالتصغير والمعجمة قال وكذا حكاه ابن سعد عن الواقدي وقال أهداه له ربيعة بن أبي البراء مالك بن عامر العامري
وأبوه الذي يعرف بملاعب الأسنة انتهى ووقع عند ابن أبي خيثمة أهداه له فروة بن عمرو وحكى ابن الأثير في النهاية أنه روي
بالجيم بدل الخاء المعجمة وسبقه إلى ذلك صاحب المغيث ثم قال فإن صح فهو سهم عريض النصل كأنه سمي بذلك لسرعته وحكى ابن
الجوزي أنه روي بالنون بدل اللام من النحافة الثالث حديث معاذ بن جبل **قوله** عن عمرو بن ميمون هو الأودي بفتح
الهمزة وسكون الواو مخضرم كبار التابعين وسيأتي أنه أدرك الجاهلية في أخبار الجاهلية وأبو إسحق الراوي عنه هو السبيعي
والإسناد كله كوفيون إلا الصحابي وأبو الأحوص شيخ يحيى بن آدم فيه كنت أظن أنه سلام بالتشديد وهو ابن سليم لأن ذلك
كلام المزي لكن أخرج هذا الحديث النسائي عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي عن يحيى بن آدم شيخ شيخ البخاري فيه فقال عن عمار
ابن رزيق عن أبي إسحق والبخاري أخرجه ليحيى بن آدم عن أبي الأحوص عن أبي إسحق وكنيته عمار بن رزيق أبو الأحوص فهو هو
ولم أر من نبه على ذلك وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبو داود عن هناد بن السري كلاهما عن أبي الأحوص عن أبي إسحق
وأبو الأحوص هذا هو سلام بن سليم فإن أبا بكر وهنادا أدركاه ولم يدركا عمارا **قوله** كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له
عفير بالمهملة والفاء مصغر مأخوذ من العفرة وهو لون التراب كأنه سمي بذلك للونه والعفرة حمرة يخالطها بياض وهو
تصغير أعفر أخرجوه عن بناء أصله كما قالوا سويد في تصغير أسود ووهم من ضبطه بالغين المعجمة وهو غير الحمار الآخر الذي
يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس أنهما واحد وقواه صاحب الهدي ورده الدمياطي فقال عفير أهداه المقوقس ويعفور
أهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء هو اسم ولد الظبي كأنه سمي بذلك لسرعته قال الواقدي
نفق يعفور منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وبه جزم النووي عن ابن الصلاح وقيل طرح نفسه
في بئر يوم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع ذلك في حديث طويل ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن مزيد في الضعفاء وفيه أن
النبي صلى الله عليه وسلم غنمه من خيبر وأنه كلم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له أنه كان ليهودي وأنه خرج من جده ستون حمارا لركوب
الأنبياء فقال ولم يبق منهم غيري وأنت خاتم الأنبياء فسماه يعفورا وكان يركبه في حاجته ويرسله إلى الرجل فيقرع بابه برأسه
فيعرف أنه أرسل إليه فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء إلى بئر أبي الهيثم بن التيهان فتردى فيها فصارت قبره قال ابن
حبان لا أصل له وليس سنده بشيء **قوله** أن يعبدوه ولا يشركوا في رواية الكشميهني أن يعبدوا بحذف المفعول **قوله**
فيتكلوا بتشديد المثناة وفي رواية الكشميهني بسكون النون وقد تقدم شرح ذلك في أواخر كتاب العلم وسيأتي هذا الحديث
في الرقاق من طريق أنس بن مالك عن معاذ ولم يسم فيه الحمار وسيستكمل بقية الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى وتقدم
في العلم من حديث أنس بن مالك أيضا لكن فيما يتعلق بشهادة أن لا إله إلا الله وهذا فيما يتعلق بحق الله على العباد فهما
حديثان ووهم الحميدي ومن تابعه حيث جعلوهما حديثا واحدا نعم وقع في كل منهما منعه صلى الله عليه وسلم أن يخبر بذلك الناس
لئلا يتكلوا ولا يلزم من ذلك أن يكونا حديثا واحدا وزاد في الحديث الذي في العلم فأخبر بها معاذ عند موته تأثما ولم يقع ذلك
هنا والله أعلم الحديث الرابع حديث أنس في فرس أبي طلحة وقد تقدم في أواخر الهبة مع شرحه وهو ظاهر فيما ترجم له
هنا **قوله باب** ما يذكر من شؤم الفرس أي هل هو على عمومه أو مخصوص ببعض الخيل وهل هو على ظاهره أو
مؤول وسيأتي تفصيل ذلك وقد أشار بإيراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر إلى أن الحصر الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره
وبترجمة الباب الذي بعده وهو الخيل لثلاثة إلى أن الشؤم مخصوص ببعض الخيل دون بعض وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق
فكره **قوله** أخبرني سالم كذا صرح شعيب عن الزهري بإخبار سالم له وشذ ابن أبي ذئب فأدخل بين الزهري وسالم محمد بن زيد
بن قنفذ واقتصر شعيب على سالم وتابعه ابن جريج عن ابن شهاب عند أبي عوانة وكذا عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري كما سيأتي في
الطب وكذا قال أكثر أصحاب سفيان عنه عن الزهري ونقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول لم يرو
الزهري هذا الحديث إلا عن سالم انتهى وكذا قال أحمد عن سفيان إنما نحفظه عن سالم لكن هذا الحصر مردود فقد حدث
به مالك عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما ومالك من كبار الحفاظ ولا سيما في حديث الزهري وكذا

رواه

رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه أخرجه مسلم والترمذي عنه وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر وأما الترمذي فجعل
رواية ابن أبي عمر هذه مرجوحة وقد تابع مالكا أيضا يونس من رواية ابن وهب عنه كما سيأتي في الطب وصالح بن كيسان عند مسلم
وابن أبي ذئب عند أحمد ويحيى بن سعيد وابن أبي عتيق وموسى بن عقبة ثلاثتهم عند النسائي كلهم عن الزهري عنهما ورواه إسحق بن
راشد عن الزهري فاقتصر على حمزة أخرجه النسائي وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل وأبو عوانة من طريق شبيب بن
سعيد كلاهما عن الزهري ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر على حمزة أخرجه النسائي أيضا وكذا أخرجه أحمد من طريق رباح
بن زيد عن معمر مقتصرا على حمزة وأخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر فاقتصر على سالم فالظاهر أن الزهري كان يجمعهما تارة
ويفرد أحدهما أخرى وقد رواه إسحق في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري فقال عن سالم أو حمزة أو كلاهما وله أصل
عن حمزة من غير رواية الزهري أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه والله أعلم **قوله** إنما الشؤم بضم المعجمة وسكون الهمزة
وقد تسهل فتصير واوا **قوله** في ثلاث متعلق بمحذوف تقديره كائن قاله ابن العربي قال والحصر فيها بالنسبة إلى العادة
لا بالنسبة إلى الخلقة انتهى وقال غيره إنما خصت بالذكر لطول ملازمتها وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف إنما لكن
في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وإنما الشؤم في ثلاثة قال مسلم لم يذكر أحد في حديث ابن عمر لا عدوى إلا عثمان بن عمر **قلت**
ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص الذي أخرجه أبو داود لكن قال فيه وإن تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد
كما سأبينه في أواخر شرح الطب إن شاء الله تعالى وظاهر الحديث أن الشؤم والطيرة في هذه الثلاثة قال ابن قتيبة ووجهه أن أهل
الجاهلية كانوا يتطيرون فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم وأعلمهم أن لا طيرة فلما أبوا أن ينتهوا بقيت الطيرة في هذه الأشياء الثلاثة
قلت فمشى ابن قتيبة على ظاهره ويلزم على قوله أن من تشاءم بشيء منها نزل به ما يكره قال القرطبي ولا يظن به أنه يحمله
على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر وينفع بذاته فإن ذلك خطأ وإنما عنى أن هذه الأشياء هي أكثر ما يتطير به
الناس فمن وقع في نفسه منها شيء أبيح له أن يتركه ويستبدل به غيره **قلت** وقد وقع في رواية عمر العسقلاني وهو ابن محمد
بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر كما سيأتي في النكاح بلفظ ذكروا الشؤم فقال إن كان في شيء ففي ولمسلم إن يكن من
الشؤم شيء حق وفي رواية عتبة بن مسلم إن كان الشؤم في شيء وكذا في حديث جابر عند مسلم وهو موافق لحديث سهل بن
سعد ثاني حديثي الباب وهو يقتضي عدم الجزم بذلك بخلاف رواية الزهري قال ابن العربي معناه إن كان خلق الله الشؤم
في شيء مما جرى من بعض العادة فإنما يخلقه في هذه الأشياء قال المازري مجمل هذه الرواية إن يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث
أحق به بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها وجاء عن عائشة أنها أنكرت هذا الحديث فروى أبو
داود الطيالسي في مسنده عن محمد بن راشد عن مكحول قال قيل لعائشة إن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشؤم في ثلاثة فقالت لم يحفظ إنه دخل وهو يقول قاتل الله اليهود يقولون الشؤم في ثلاثة فسمع آخر الحديث ولم يسمع
أوله **قلت** ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان أن رجلين
من بني عامر دخلا على عائشة فقالا إن أبا هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة في الفرس والمرأة والدار فغضبت
غضبا شديدا وقالت ما قاله وإنما قال إن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك انتهى ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة
مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك وقد تأوله غيرها على أن ذلك سيق لبيان اعتقاد الناس في ذلك لا أنه إخبار من
النبي صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك وسياق الأحاديث الصحيحة المتقدم ذكرها يبعد هذا التأويل قال ابن العربي هذا جواب
ساقط لأنه صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية أو الحاصلة وإنما بعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه
انتهى وأما ما أخرجه الترمذي من حديث حكيم بن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شؤم وقد يكون اليمن
في المرأة والدار والفرس ففي إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من
يفسر هذا الحديث يقول شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه وشؤم الدار جار السوء وروى أبو
داود في الطب عن ابن القاسم عن مالك أنه سئل عنه فقال كم من دار سكنها ناس فهلكوا قال المازري فيحمله مالك على ظاهره
والمعنى أن قدر الله ربما اتفق ما يكره عند سكنى الدار فيصير ذلك كالسبب فيتسامح في إضافة الشيء إليه اتساعا وقال ابن العربي

لم يرد مالك اضافة الشوم الى الدار وانما هو عبارة عن جري العادة فيها فاشار الى انه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده
عن التعلق بالباطل وقيل معنى الحديث ان هذه الاشيا يطول تعذيب القلب بها مع كراهة امرها لملازمتها بالسكنى والصحبة
ولو لم يعتقد الانسان الشوم فيها فاشار الحديث الى الامر بفراقها ليزول التعذيب قلت وما اشار اليه ابن
العربي في تاويل كلام مالك اولى وهو نظير الامر بالفرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى والمراد بذلك حسم المادة وسد الذريعة
لئلا يوافق شي من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ان ذلك من العدوى او من الطيره فيقع في اعتقاد ما نهي عن اعتقاده
فاشير الى اجتناب مثل ذلك والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار مثلا ان يبادر الى التحول منها لانه متى استمر فيها ربما
حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيره والتشاوم واما ما رواه ابو داود وصححه الحاكم من طريق اسحق بن ابي طلحة عن انس قال رجل
يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا الى اخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها ذميمة واخرج من حديث
فروه بن مسيك بالمهملة مصغرا ما يدل على انه هو السائل وله شاهد من حديث عبد الله بن شداد بن الهاد احد كبار التابعين
وله رويه باسناد صحيح اليه عند عبد الرزاق قال ابن العربي ورواه مالك عن يحيى بن سعيد منقطعا قال والدار المذكوره
في حديثه كانت دار مُكمِل بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم بعدها لام وهو ابن عوف اخو عبد الرحمن بن عوف قال وانما امرهم
بالخروج منها لاعتقادهم ان ذلك منها وليس كما ظنوا لكن الخالق جل ذكره جعل ذلك وفقا لظهور قضائه وامرهم بالخروج منها لئلا يقع
لهم بعد ذلك شي فيستمر اعتقادهم قال ابن العربي وافاد وصفها بكونها ذميمة جواز ذلك وان ذكرها بقبيح ما وقع فيها
سائغ من غير ان يعتقد ان ذلك كان منها ولا يمتنع ذم محل المكروه وان كان منه شرعا كما يذم العاصي على معصيته وان
كان ذلك بقضا الله تعا وقال الخطابي ابطال مذهب الجاهليه هو استثنا من غير الجنس ومعناه في التطير فكانه قال
ان كانت لاحدكم دار يكره سكناها او امراه يكره صحبتها او فرس يكره سيره فليفارقه قال وقيل ان شوم الدار ضيقها
وسوء جوارها وشوم المراه ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغزى عليه وقيل المعنى ما جا باسناد ضعيف رواه الدمياطي في
الخيل اذا كان الفرس ضروبا فهو مشوم واذا حنت المراه الى بعلها الاول فهي مشومه واذا كانت الدار بعيده من المسجد
لا يسمع منها الاذان فهي مشومه وقيل كان ذلك في اول الامر ثم نسخ بقوله تعا ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم
الاية حكاه ابن عبد البر والنسخ لا يثبت بالاحتمال لا سيما مع امكان الجمع ولا سيما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفي التطير
ثم اثباته في الاشيا المذكوره وقيل يحمل الشوم على معنى قلة الموافقه وسو الطباع وهو كحديث سعد بن ابي وقاص رفعه
من سعاده المرء المراه الصالحه والمسكن الصالح والمركب الهني ومن شقاوه المرء المراه السو والمسكن السو والمركب السو اخرجه
احمد وقال المهلب ما حاصله ان المخاطب بقوله الشوم في ثلاثة من التزم التطير ولم يستطع صرفه عن نفسه فقال
لهم انما يقع ذلك في هذه الاشيا التي تلازم في غالب الاحوال فاذا كان كذلك فاتركوها عنكم ولا تعذبوا انفسكم بها ويدل
على ذلك تصديره الحديث بنفي الطيره الى وهذا تخصيص بعض انواع الاجناس المذكوره دون بعض وبه صرح ابن عبد البر
فقال يكون لقوم دون قوم وذلك كله بقدر الله وقال المهلب ما حاصله ان المخاطب بقوله الشوم في ثلاثة من
التزم التطير ولم يستطع عن نفسه فقال لهم انما يقع ذلك في هذه الاشيا التي تلازم في غالب الاحوال فاذا كان كذلك
فاتركوها عنكم ولا تعذبوا انفسكم بها ويدل على ذلك تصديره الحديث بنفي الطيره واستدل لذلك بما اخرجه ابن حبان
عن انس رفعه لا طيره والطيره على من تطير وان تكن في شي ففي المراه الحديث وفي صحته نظر لانه من روايه عتبه بن حميد عن
عبيد الله بن ابي بكر عن انس وعتبه مختلف فيه وسيكون لنا عوده الى بقيه ما يتعلق بالتطير والفال في اخر كتاب الطب
حيث ذكره المصنف ان شا الله تعا **تكميل** اتفقت الطرق كلها على الاقتصار على الثلاثه المذكوره ووقع عند اسحق في
روايه عبد الرزاق المذكوره قال معمر قالت ام سلمه والسيف قال ابو عمر رواه جويريه عن مالك عن الزهري عن بعض
اهل ام سلمه عن ام سلمه قلت قد اخرجه الدارقطني في غرائب مالك واسناده صحيح الى الزهري ولم ينفرد به جويريه
بل تابعه سعيد بن داود عن مالك اخرجه الدارقطني ايضا قال والمبهم المذكور هو ابو عبيده بن عبد الله بن زمعه سماه عبد
الرحمن بن اسحق عن الزهري في روايته قلت اخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال عن الزهري عن ابي عبيده ابن عبد

الله بن زمعه عن زينب بنت ام سلمه عن ام سلمه انها حدثت بهذه الثلاثه وزادت فيهن والسيف وابو عبيده المذكور هو ابن بنت
ام سلمه امه زينب بنت ام سلمه وقد روى النساي حديث الباب من طريق ابن ابي ذيب عن الزهري فادرج فيه السيف وخالف فيه في الاسناد
ايضا **قوله** عن ابي حازم هو سلمه بن دينار **قوله** ان كان في شي ففي المراه والفرس والمسكن كذا في جميع النسخ وكذا هو في الموطا
لكن زاد في اخره يعني الشوم وكذا رواه مسلم ورواه اسمعيل بن عمر عن مالك ومحمد بن سليمان الحراني عن مالك بلفظ ان كان الشوم
في شي ففي المراه الى اخره اخرجهما الدارقطني لكن لم يقل اسمعيل في شي واخرجه ابو بكر بن ابي شيبه والطبراني من روايه هشام
بن سعد عن ابي حازم قال ذكروا الشوم عند سهل بن سعد فقال فذكره وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر لكن لم يسق لفظه **قوله**
باب الخيل لثلاثه هكذا اقتصر على صدر الحديث واحال بتفسيره على ما ورد فيه وقد فهم بعض الشراح منه
الحصر فقال اتخاذ الخيل لا يخرج عن ان يكون مطلوبا او مباحا او ممنوعا فيدخل في المطلوب الواجب والمندوب ويدخل في
الممنوع المكروه والحرام بحسب اختلاف المقاصد واعترض بعضهم بان المباح لم يذكر في الحديث لان القسم الذي يتخيل فيه
ذلك جا ولم ينس حق الله فيها فيلتحق بالمندوب قال والسر فيه انه صلى الله عليه وسلم غالبا انما يعتني بذكر ما فيه حض او منع
واما المباح الصرف فيسكت عنه لما عرف ان سكوته عنه عفو ويمكن ان يقال القسم الثاني هو في الاصل المباح الا انه ربما
ارتقى الى الندب بالقصد بخلاف القسم الاول فانه من ابتدائه مطلوب والله اعلم **قوله** وقول الله عز وجل والخيل والبغال الاية
اي ان الله خلقها للركوب والزينه فمن استعملها في ذلك فعل ما ابيح له فان اقترن بفعله قصد طاعه ارتقى الى الندب او قصد
معصيه حصل له الاثم وقد دل حديث الباب على هذا التقسيم **قوله** عن زيد بن اسلم الاسناد كله مدنيون **قوله** الخيل لثلاثه
في روايه الكشميهني الخيل ثلاثه ووجه الحصر في الثلاثه ان الذي يقتني الخيل اما ان يقتنيها للركوب او للتجاره وكل منهما اما
ان يقترن به فعل طاعه الله وهو الاول او معصيته وهو الاخير او يتجرد عن ذلك وهو الثاني **قوله** في مرج او روضه شك من الراوي
والمرج موضع الكلا واكثر ما يطلق في الموضع المطمئن والروضه اكثر ما يطلق في الموضع المرتفع وقد مضى الكلام على قوله ارواثها
واثارها قبل بابين **قوله** وما اصابت في طيلها بكسر الطا المهمله وفتح التحتانيه بعدها لام هو الحبل الذي تربط به ويطول لها لترعى
ويقال له طول بفتح الواو ايضا كما تقدم في اوائل الجهاد وتقدم تفسير الاستنان هناك وقوله ولم يرد ان يسقيها فيه ان
الانسان يوجر على التفاصيل التي تقع في فعل الطاعه اذا قصد اصلها وان لم يقصد تلك التفاصيل وقد تاوله بعض الشراح
فقال ابن المنير قيل انما اجر لان ذلك وقت لا ينتفع بشربها فيه فيغتم صاحبها لذلك فيوجر وكل ذلك عدول عن القصد **قوله**
ورجل ربطها تغنيا الى اخره وسياتي بتمامه بهذا الاسناد بعينه في علامات النبوه وتقدم تاما من وجه اخر عن مالك في اواخر كتاب
الشرب وقوله تغنيا بفتح المثناه والمعجمه ثم نون ثقيله مكسوره ثم تحتانيه اي استغنا عن الناس تقول تغنيت
بما رزقني الله تغنيا وتغانيت تغانيا واستغنيت استغنا كلها بمعنى وسياتي بسط ذلك في فضائل القران في الكلام على
قوله ليس منا من لم يتغن بالقران وقوله تعففا اي عن السوال والمعنى انه يطلب بنتاجها او بما يحصل من اجرتها ممن يركبها
او نحو ذلك الغنى عن الناس والتعفف عن مسالتهم ووقع في روايه سهيل عن ابيه عند مسلم واما الذي هي له ستر فالرجل
يتخذها تعففا وتكرما وتجملا وقوله ولم ينس حق الله في رقابها قيل المراد حسن ملكها وتعهد شبعها وريها والشفقه
عليها في الركوب وانما خص رقابها بالذكر لانها تستعار كثيرا في الحقوق اللازمه ومنه قوله تعا فتحرير رقبه وهذا
جواب من لم يوجب الزكاه في الخيل وهو قول الجمهور وقيل المراد بالحق اطراق فحلها والحمل عليها في سبيل الله وهو قول
الحسن والشعبي ومجاهد وقيل المراد بالحق الزكاه وهو قول حماد وابي حنيفه وخالفه صاحباه وفقها الامصار قال ابو
عمر لا اعلم احدا سبقه الى ذلك **قوله** فخرا اي تعاظما وقوله ورياء اي اظهارا للطاعه والباطن بخلاف ذلك ووقع في روايه
سهيل المذكوره واما الذي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورياء للناس **قوله** ونواء لاهل الاسلام بكسر
النون والمد هو مصدر تقول ناوات العدو مناواه ونواء واصله من ناء اذا نهض ويستعمل في المعاداه قال الخليل
ناوات الرجل ناهضته بالعداوه وحكى عياض عن الداودي الشارح انه وقع عنده ونوى بفتح النون والقصر قال ولا
يصح ذلك قلت حكاه الاسمعيلي عن روايه اسمعيل بن ابي اويس فان ثبت فمعناه وبعدا لاهل الاسلام اي منهم

والظاهر ان الراوي فى قوله وزيا وهو بمعنى او لان هذه الاشيا قد توجد فى الا شخاص وكل واحد منها مذموم على حدته وفى هذا الحديث بيان لان الخيل انما تكون فى نواصيها الخير والبركة اذا كان اتخاذها فى الطاعة او فى الامور المباحة والا فهى مذمومة قوله وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اقف على تسمية السايل صريحا وسيأتى ما قيل فيه فى كتاب الاعتصام ان شا الله تعالى قوله عن الحمر فما انزل الله على فيها الا هذه الاية الجامعة الفاذة بالفا وتشديد المعجمة سماها جامعة لشمولها لجميع الانواع من طاعة ومعصية وسماها فاذة لانفرادها فى معناها قال ابن التين والمراد ان الاية دلت على ان من عمل فى اقتنا الحمر طاعة راى ثواب ذلك وان عمل معصية راى عقاب ذلك قال ابن بطال فيه تعليم الاستنباط والقياس لانه شبه ما لم يذكر الله حكمه فى كتابه وهى الحمر بما ذكره من عمل مثقال ذرة من خير او شر اذ كان معناهما واحدا قال وهذا نفس القياس الذى ينكره من لا فهم عنده وتعقبه ابن المنير بان هذا ليس من القياس فى شى وانما هو استدلال بالعموم واثبات لصيغته خلافا لمن انكر او وقف وفيه تحقيق اثبات العمل بظواهر العموم وانها ملزمة حتى يدل دليل التخصيص وفيه اشارة الى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر وان الظاهر دون المنصوص فى الدلالة قوله باب من غزا بدابة غيره فى الغزو اى اعانة له ومعاونة قوله حدثنا سلم هو ابن ابراهيم وتقدم هذا الحديث بهذا الاسناد فى المظالم مختصرا وساقه هنا تاما وقد تقدمت مباحثه مستوفاة فى الشروط قوله ام عمر فى رواية الكشميهنى فليعجل وفى رواية الكشميهنى فلتعجل قوله ارمك بزاى وكاف بوزن احمر والمراد به ما خالط حمرته سواد قوله ليس فيها شية بكسر المعجمة وفتح التحتانية الخفيفة اى علامة والمراد انه ليس فيه لمعة من غير لونه ويحتمل ان يريد ليس فيه عيب ويؤيده قوله والناس خلفى فبينا انا كذلك اذ قام على لانه يشعر بانه اراد انه كان قويا فى سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى انه صار قدام الناس فظهر عليه ضعف الوقوف قوله اذ قام على اى وقف فلم يبرح من التعب قوله باب الركوب على الدابة الصعبة بسكون العين اى الشديدة قوله والفحولة بالفا والمهملة جمع فحل والتانيه لتاكيد الجمع واخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لانه فى الغالب اصعب ممارسة من الانثى واخذ كونه كان فحلا من ذكره بضمير المذكر قال ابن المنير هو استدلال ضعيف لان العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع على المونث وعكسه الحمامة فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى قال وليس فى حديث الباب ما يدل على التفضيل بالفحولة الا ان يقول اثنى عليه الرسول وسكت عن الانثى فثبت التفضيل بذلك قوله وقال راشد بن سعد هو المقرئ بفتح الميم وضم وسكون القاف وفتح الرا بعدها همزة تابعى وسط شامى مات سنة ثلاث عشرة ومائة وما له فى البخارى سوى هذا الاثر الواحد قوله كان السلف من الصحابة فمن بعدهم وقوله اجرا واجرا بهمزة اجرا من الجراة وغيرهم من الجرى واجسر بالجيم والمهملة من الجسارة وحذف المفضل عليه اكتفا بالسياق اى من الاناث او المخصية وروى ابو عبيدة فى كتاب الخيل له عن عبد الله بن محيريز نحو هذا الاثر وزاد وكانوا يستحبون اناث الخيل فى الغارات والبيات وروى الوليد بن مسلم فى الجهاد له من طريق عبادة بن نسى بنون ومهملة مصغرا وابن محيريز انهم كانوا يستحبون اناث الخيل فى الغارات والبيات ولما خفى من امور الحرب ويستحبون الفحول فى الصفوف والحصون ولما ظهر من امور الحرب وروى عن خالد بن الوليد انه كان لا يقاتل الا على انثى لانها تدفع البول وهى اقل صهيلا والفحل يحبسه فى جريه حتى ينفتق ويؤذى بصهيله ثم ذكر المصنف حديث انس فى فرس ابى طلحة وقد تقدم قريبا وان شعبة سمعه فى كتاب الهبة واحمد بن محمد شيخه فيه هو المروزى ولقبه مردويه واسم جده موسى وقال الدارقطنى هو الذى لقبه شبويه واسم جده ثابت والاول اكثر قوله باب سهام الفرس اى ما يستحقه الفارس من الغنيمة بسبب فرسه قوله وقال مالك يسهم للخيل والبراذين اى جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الرا وفتح المعجمة والمراد الجفاة الخلقة من الخيل واكثر ما تجلب من بلاد الروم ولها جلد على السير فى الشعاب والجبال والوعر بخلاف الخيل العربية قوله لقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالاية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد اسهم لها رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم الخيل يقع على البراذين والهجين بخلاف البغال والحمير وكان الاية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما تقتضيه الامتنان فلما لم ينص على

الجزء

او بدل ام قوله

وقال ابن بطال معلوم ان المدينة لم تخل عن اناث الخيل ولم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا جملة اصحابه انهم ركبوا غير الفحول الا ما ذكر عن سعد بن ابى وقاص كذا قال وهو محل توقف وقد روى الدارقطنى ان فرس المقداد كان انثى

الخيل

البرذون والهجين فيهما دل على دخولها فى الخيل قوله وانما ذكر الهجين لان مالكا ذكر هذا الكلام فى الموطا وفيه والهجين والمراد بالهجين ما يكون احد ابويه عربيا والاخر غير عربى وقيل الهجين الذى ابوه فقط عربى واما الذى امه فقط عربية فيسمى المقرف وعن احمد الهجين البرذون ويحتمل ان يكون المراد فى الحكم وقد وقع لسعيد بن منصور وفى المراسيل لابى داود عن مكحول ان النبى صلى الله عليه وسلم هجن الهجين يوم خيبر وعرب العراب فجعل للعربى سهمين وللهجين سهما وهذا منقطع ويؤيده ما روى الشافعى فى الام وسعيد بن منصور من طريق على بن الاقمر قال اغارت الخيل فادركت العراب وتاخرت الكوادن فقام المنذر الوادعى فقال لا اجعل ما ادرك كما لم يدرك فبلغ ذلك عمر فقال هبلت الوادعى امه لقد اذكرت به امضوها على ما قال فكان اول من اسهم للبراذين دون سهام العراب وفى ذلك يقول شاعرهم ومنا الذى قد سن فى الخيل سنة وكانت سوا قبل ذاك سهامها وهذا منقطع ايضا وقد اخذ احمد بمقتضى حديث مكحول فى المشهور عنه وعنه كالجماعة وعنه ان بلغت البراذين مبالغ العربية سوى بينهما والا فضلت العربية واختارها الجوزجانى وغيره وعن الليث يسهم للبرذون والهجين دون سهم العربى قوله ولا يسهم لاكثر من فرس هو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور وقال الليث وابو يوسف واحمد واسحق يسهم لفرسين لا لاكثر وفى ذلك حديث اخرجه الدارقطنى باسناد ضعيف عن ابى عمرة قال اسهم لى رسول الله لفرسى اربعة اسهم ولى سهما فاخذت خمسة اسهم قال القرطبى ولم يقل احد انه يسهم لاكثر من فرسين الا ما روى عن سليمن بن موسى انه يسهم لكل فرس سهمان بالغا ما بلغت قوله عن عبيد الله هو ابن عمر العمرى قوله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما اى غير سهمى الفرس فيصير للفارس ثلاثة اسهم وسيأتى فى غزوة خيبر ان نافعا فسره كذلك ولفظه اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة اسهم فان لم يكن معه فرس فله سهم ولابى داود عن احمد عن ابى معوية عن عبيد الله بن عمر بلفظ اسهم لرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه وبهذا التفسير يتبين ان لا وهم فيما رواه احمد بن منصور الرمادى عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة وابن نمير كلاهما عن عبيد الله بن عمر فيما اخرجه الدارقطنى بلفظ اسهم للفارس سهمين قال الدارقطنى عن شيخه ابى بكر النيسابورى وهم فيه الرمادى او شيخه قلت لا لان المعنى اسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به وقد رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه ومسنده بهذا الاسناد فقال للفرس وكذلك اخرجه ابن ابى عاصم فى كتاب الجهاد له عن ابن ابى شيبة فكان الرمادى رواه بالمعنى وقد اخرجه احمد عن ابى اسامة وابن نمير معا بلفظ اسهم للفرس وعلى هذا التاويل يحمل ايضا ما رواه نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن عبيد الله مثل رواية الرمادى اخرجه الدارقطنى وقد رواه على بن الحسن بن شقيق وهو اثبت من نعيم عن ابن المبارك بلفظ اسهم للفرس وتمسك بظاهر هذه الرواية بعض من احتج لابى حنيفة فى قوله ان للفرس سهما واحدا ولراكبه سهم اخر فيكون للفارس سهمان فقط ولا حجة فيه لما ذكرنا واحتج له ايضا بما اخرجه ابو داود من حديث مجمع بن جارية بالجيم والتحتانية فى حديث طويل فى قصة خيبر قال فاعطى للفارس سهمين وللراجل سهما وفى اسناده ضعف ولو ثبت يحمل على ما تقدم لانه يحتمل الامرين والجمع بين الروايتين اولى ولا سيما والاسانيد الاولى اثبت ومع رواتها زيادة علم واصرح من ذلك ما اخرجه ابو داود من حديث ابى عمرة ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطى للفرس سهمين ولكل انسان سهما فكان للفارس ثلاثة اسهم وللنسائى من حديث الزبير ان النبى صلى الله عليه وسلم ضرب له اربعة اسهم سهمين لفرسه وسهما له وسهما لقرابته قال محمد بن سحنون انفرد ابو حنيفة بذلك دون فقها الامصار ونقل عنه انه قال اكره ان افضل بهيمة على مسلم وهى شبهة ضعيفة لان السهام فى الحقيقة كلها للرجل قلت لو لم يثبت الخبر لكانت الشبهة قوية لان المراد المفاضلة بين الراجل والفارس فلولا الفرس ما ازداد الفارس سهمين عن الراجل فمن جعل للفارس سهمين فقد سوى بين الفرس وبين الرجل وقد تعقب هذا ايضا لان الاصل عدم المساواة بين البهيمة والانسان فلما خرج هذا عن الاصل بالمساواة فلتكن المفاضلة كذلك وقد فضل ابو حنيفة الدابة على الانسان فى بعض الاحكام فقال لو قتل كلب صيد قيمته اكثر من عشرة الاف اداها فان قتل عبدا مسلما لم يؤد فيه الا دون عشرة الاف درهم والحق ان الاعتماد فى ذلك على الخبر ولم ينفرد ابو حنيفة بما قال فقد جا عن عمر وعلى وابى موسى لكن الثابت عن عمر وعلى كالجمهور واستدل للجمهور من حيث المعنى بان الفرس يحتاج الى مؤنة لخدمتها وعلفها وبانه يحصل بها من الغنا فى الحرب ما لا يخفى واستدل به على ان المشرك اذا حضر الوقعة وقاتل مع المسلمين يسهم له وبه قال بعض التابعين كالشعبى ولا حجة فيه اذ لم يرد هنا صيغة عموم واستدل للجمهور

بالخيل سنة وكانت سوا قبل ذاك سهامها

بحديث مسلم على العناية بها لاحد قبلنا وسيأتي مكانه وفي الحديث حض على اكتساب الخيل واتخاذها للغزو ولما فيها من البركة واعلاء
كلمة الله واعظام الشوكة كما قال تعالى ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم واختلف فيمن خرج الى الغزو ومعه فرس فمات
قبل حضور القتال فقال مالك يستحق سهم الفرس وقال الشافعي والباقون لا يسهم له الا اذا حضر القتال فلو مات الفرس
في الحرب استحق صاحبه وان مات صاحبه استمر استحقاقه وهو للورثة وعن الاوزاعي فيمن وصل الى موضع القتال فباع فرسه
يسهم له لكن يستحق البائع مما غنموا قبل العقد والمشتري مما بعده وما اشتبه قسم وقال غيره يوقف حتى يصطلحا وعن ابي
حنيفة من دخل ارض العدو راجلا لا يقسم له الا سهم راجل ولو اشترى فرسا وقاتل عليه واختلف في غزاة البحر اذا كان معهم خيل
فقال الاوزاعي والشافعي يسهم لهم **تكميل** هذا الحديث يذكره الاصوليون في مسائل القياس في مسلك الايماء اذا اقترن الحكم بوصف
لولا ان ذلك الوصف للتعليل لم يقع الاقتران فلما جاء في سياق واحد انه صلى الله عليه وسلم اعطى للفرس سهمين وللراجل سهما دل على
اقتران الحكم **قوله باب** من قاد دابة غيره في الحرب ذكر فيه حديث البراء بن عازب ان هوازن كانوا قوما رماة الحديث
والغرض منه قوله فيه ابو سفيان وهو ابن الحرث بن عبد المطلب اخذ بلجامها وسيأتي شرحه مستوفى في غزوة حنين من كتاب المغازي ان
شاء الله تعالى **قوله باب** الركاب والغرز للدابة قيل الركاب يكون من الحديد او الخشب والغرز لا يكون الا من الجلد وقيل
هما مترادفان فالغرز للجمل والركاب للفرس وذكر فيه حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ادخل رجله في الغرز اهل الحديث
وهو ظاهر فيما ترجم له من الغرز واما الركاب فالحقه به لانه في معناه وقال ابن بطال كانه اشار الى ان ما جاء عن عمر انه قال اقطعوا
الركب وثبوا على الخيل وثبا ليس على منع اتخاذ الركب اصلا وانما اراد تدريبهم على ركوب الخيل **قوله باب** ركوب الفرس
العري بضم المهملة وسكون الراء اي ليس عليه سرج ولا اداة ولا يقال في الآدميين انما يقال عريان قاله ابن فارس قال وهي
من النوادر انتهى وحكى ابن التين انه ضبط في الحديث بكسر الراء وتشديد التحتانية وليس في كتب اللغة ما يساعده ذكر فيه حديث
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبلهم على فرس عري ما عليه سرج في عنقه سيف وهو طرف من الحديث الذي تقدم في انه استعار
فرسا لابي طلحة وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق اخرى عن حماد بن زيد وفي اوله فزع اهل المدينة ليلة فتلقاهم النبي صلى
الله عليه وسلم قد سبقهم الى الصوت وهو على فرس بغير سرج وفي رواية له وهو على فرس لابي طلحة وقد سبق في باب الشجاعة
في الحرب حديث اوله كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس بعض هذا الحديث وسبق شرحه في الهبة وفيه ما
كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع والفروسية البالغة فان الركوب المذكور لا يفعله الا من احكم الركوب وادمن
على الفروسية وفيه تعليق السيف في العنق اذا احتاج الى ذلك حيث يكون اعون له وفي الحديث ما يشير الى انه ينبغي للفارس
ان يتعاهد الفروسية ويروض طباعه عليها لئلا يفجأه شدة فيكون قد استعد لها **قوله باب** الفرس
القطوف اي البطيء المشي قال ابو زيد وغيره قطفت الدابة تقطف قطافا وقطوفا والقطوف من الدواب المقارب الخطو
وقيل الضيق المشي وقال الثعالبي ان مشى وثبا فهو قطوف وان كان يرفع يديه ويقوم على رجليه فهو شبوب وان التوى
براكبه فهو قموص وان منع ظهره فهو شموص ذكر فيه حديث انس ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا
لابي طلحة كان يقطف الحديث وقوله يقطف بكسر الطاء وبضمها وقد سبق شرحه في الهبة وقوله او كان فيه قطاف شك من
الراوي وسيأتي في باب السرعة والركض من طريق محمد بن سيرين عن انس بلفظ فركب فرسا لابي طلحة بطيئا وقوله لا يجارى
بضم اوله زاد في نسخة الصغاني قال ابو عبد الله اي لا يسبق في الجري وفيه بركة النبي صلى الله عليه وسلم لكونه ركب ما كان بطيئا
فصار سابقا وسيأتي في رواية محمد بن سيرين المذكورة فما سبق بعد ذلك اليوم **قوله باب** السبق بين الخيل اي
مشروعية ذلك والسبق بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر وهو المراد هنا وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك ثم
قال باب اضمار الخيل للسبق اشارة الى ان السنة في المسابقة ان يتقدم اضمار الخيل وان كانت التي لا تضمر لا
تمتنع المسابقة عليها ثم قال باب غاية السباق للخيل المضمرة اي بيان ذلك وبيان غاية التي لا تضمر وذكر في الابواب
الثلاثة حديث ابن عمر في ذلك وقوله في الطريق الاولى من الحفيا بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتانية ومد مكان خارج
المدينة من جهة **قوله** ويجوز القصر وحكى الحازمي تقديم اليا التحتانية على الفاء وحكى عياض ضم اوله وخطاه وقوله فيها امد

وقال في التي لم تضمر سابق وهو بمعناه وقال فيها قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى وقال في الرواية الاولى هو الثوري وشيخه عبيد الله
بالتصغير هو ابن عمر العمري والطريق الثانية عن الليث مختصرة وقد اخرجها تامة النسائي عن قتيبة عن الليث وهو عند مسلم لكن لم يسق
لفظه وقوله في الاولى قال عبد الله قال سفيان حدثني عبيد الله فعبد الله هو ابن الوليد العدني كذا رويناه في جامع سفيان الثوري
عن شيخه بالحديث ووهم من قال فيه وقال ابو عبد الله وزاد الاسمعيلي من طريق اسحق وهو الازرق عن الثوري في اخره قال ابن عمر
وكنت فيمن اجرى فوثب بي فرسي جدارا واخرج مسلم من طريق ايوب عن نافع وقال فيه فسبقت الناس فطفف بي الفرس مسجد بني
زريق اي جاوز بي المسجد الذي كان هو الغاية واصل التطفيف مجاوزة الحد وقوله في الطريق الثانية قال ابو عبد الله هو المصنف
قوله امدا غاية فطال عليهم الامد وقع هذا في رواية المستملي وحده وهو تفسير ابي عبيدة في المجاز وهو متفق عليه عند اهل اللغة
قال النابغة سبق الجواد اذا استولى على الامد ومعاوية في الرواية الثالثة هو ابن عمرو الازدي وابو اسحق هو الفزاري وقوله فيها
قال سفيان هو موصول بالاسناد المذكور ولم يسند سفيان ذلك وقد ذكر نحوه موسى بن عقبة في الرواية الثالثة الا ان
سفيان قال في المسافة التي بين الحفيا والثنية خمسة او ستة وقال موسى ستة او سبعة وهو اختلاف قريب وقال سفيان في المسافة
الثانية ميل او نحوه وقد وقع في رواية الترمذي من طريق عبيد الله بن عمر ادراج ذلك في نفس الخبر والخبر بالستة وبالميل قال ابن بطال
انما ترجم لطريق الليث بالاضمار واورده بلفظ سابق بين الخيل التي لم تضمر ليشير بذلك الى تمام الحديث وقال ابن المنير لا يلزم
ذلك في تراجمه بل ربما ترجم مطلقا لما قد يكون ثابتا ولما قد يكون منفيا فمعنى قوله اضمار الخيل للسبق اي هل هو شرط او لا فبين
بالرواية التي ساقها ان ذلك ليس بشرط ولو كان غرضه الاقتصار على المجرد لكان الاقتصار على الطرف المطابق للترجمة اولى
لكنه عدل عن ذلك للنكتة المذكورة وايضا فلازالة اعتقاد ان التضمير لا يجوز لما فيه من مشقة سوقها والخطر فيه فبين انه ليس
بممنوع بل مشروع والله اعلم **قلت** وانما فاه بعض كلامه وكلام ابن بطال بما افاد النكتة في الاقتصار **قوله** اضمرت بضم اوله
وقوله امدها بسكون الضاد المعجمة والمراد به ان تعلف الخيل حتى تسمن وتقوى ثم يقلل علفها بقدر القوت وتدخل بيتا وتغشى
بالجلال حتى تحمى فتعرق فاذا جف عرقها خف لحمها وقويت على الجري وفي الحديث مشروعية المسابقة وانه ليس من العبث بل من
الرياضة المحمودة الموصلة الى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة وهي دايرة بين الاستحباب والاباحة بحسب
الباعث على ذلك قال القرطبي لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الاقدام وكذا الترامي بالسهام
واستعمال الاسلحة لما في ذلك من التدرب على الحرب وفيه جواز اضمار الخيل ولا يخفى اختصاص استحبابها بالخيل المعدة
للغزو وفيه مشروعية الاعلام بالابتدا والانتها عند المسابقة وفيه نسبة الفعل الى الآمر به لان قوله سابق اي امر واباح
تنبيه لم يتعرض في هذا الحديث للمراهنة على ذلك لكن ترجم الترمذي له باب المراهنة على الخيل ولعله اشار الى ما اخرجه احمد
من رواية عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وراهن وقد اجمع العلماء كما تقدم على
جواز المسابقة بغير عوض لكن قصرها مالك والشافعي على الخف والحافر والنصل وخصه بعض العلماء بالخيل واجازه عطا
في كل شيء واتفقوا على جوازها بعوض بشرط ان يكون من غير المتسابقين كالامام حيث لا يكون له معهم فرس وجوز الجمهور
ان يكون من احد الجانبين من المتسابقين وكذا اذا كان معهما ثالث محلل بشرط ان لا يخرج من عنده شيئا ليخرج العقد عن صورة القمار وهو ان يخرج كل منهما سبقا فمن غلب اخذ السبقين
فاتفقوا على منعه ومنهم من شرط في المحلل ان يكون لا يتحقق السبق وفيه ان المراد بالمسابقة بالخيل كونها مركوبة لا مجرد ارسال
الفرسين بغير راكب لقوله في الحديث وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها كذا استدل به بعضهم وفيه نظر لان الذي لا يشترط
الركوب لا يمنع صورة الركوب وانما احتج الجمهور بان الخيل لا تهتدي بانفسها لقصد الغاية بغير راكب وربما نفرت وفيه نظر لان
الاهتداء لا يختص بالركوب فلو ان السايس كان ماهرا في الجري بحيث لو كان مع كل فرس ساع يهديها الى الغاية لامكن وفيه جواز
اضافة المسجد الى قوم مخصوصين وقد ترجم له البخاري بذلك في كتاب الصلاة وفيه جواز معاملة البهايم عند الحاجة بما يكون تعذيبا
لها في غير الحاجة كالاجاعة والاجراء وفيه تنزيل الخلق منازلهم لانه صلى الله عليه وسلم غاير بين منزلة المضمر وغير المضمر ولو خلطهما لاتعب
غير المضمر **قوله باب** ناقة النبي صلى الله عليه وسلم كذا افرد الناقة في الترجمة اشارة الى ان العضباء والقصواء واحدة **قوله**
وقال ابن عمر اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء هو طرف من حديث وصله المصنف في الحج وقد تقدم شرحه في حجة الوداع **قوله** وقال

الى ملتها وان عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها وسفيان في الرواية

المسور ما خلأت القصواء هو طرف من الحديث الطويل الماضي مع شرحه في كتاب الشروط وفيه ضبط القصواء **قوله** حدثنا
معاوية هو ابن عمرو الازدي وابو اسحق هو الفزاري **قوله** طوله موسى عن حماد عن ثابت عن انس اي رواه مطولا وهذا التعليق
وقع في رواية المستملي وحده هنا وموسى هو ابن اسمعيل التبوذكي وحماد هو ابن سلمة وقد وقع لي رواية من عدا الهروي بعد
سياق رواية زهير وقد وصله ابو داود عن موسى بن اسمعيل المذكور وليس سياقه باطول من سياق زهير بن معوية عن حميد
نعم هو اطول من سياق ابي اسحق الفزاري فيترجح رواية المستملي وكانه اعتمد رواية ابي اسحق لما فيها من التصريح بسماع حميد
من انس واشار الى انه روي مطولا من طريق ثابت ثم وجدته من رواية حميد ايضا مطولا فاخرجه والله اعلم **قوله** لا تسبق
قال حميد او لا يكاد تسبق شك منه وهو موصول بالاسناد المذكور وفي بقية الروايات بغير شك وقوله ان لا يرتفع شي من
الدنيا في رواية موسى بن اسمعيل ان لا يرفع شيئا وكذلك للمصنف في الرقاق وكذا لابي النضر عن زهير عند ابي داود وفي رواية
شعبة عن حميد عند النسائي ان لا يرفع شي نفسه في الدنيا وقوله فجاء اعرابي فسبقها وفي رواية ابن المبارك وغيره عن حميد على
قعود فسابقها فسبقها وفي رواية شعبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي ولم اقف على اسم هذا الاعرابي بعد التتبع الشديد
قوله على قعود بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو البكر حتى يركب واقل ذلك ان يكون ابن سنتين الى ان
يدخل السادسة فيسمى جملا وقال الازهري لا يقال الا للذكر ولا يقال للانثى قعودة وانما يقال لها قلوص قال وقد حكى
الكسائي في النوادر قعودة للقلوص وكلام الاكثر على غيره وقال الخليل القعود من الابل ما يقتعده الراعي لحمل متاعه
والهاء فيه للمبالغة **قوله** حتى عرفه اي عرف اثر المشقة وفي رواية المصنف في الرقاق فلما راى ما في وجوههم وقالوا سبقت
العضباء الحديث والعضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ومد هي المقطوعة الاذن او المشقوقة وقال ابن فارس
ولو كانت تلك صفتها لم يحتج لذلك وقال الزمخشري العضباء منقول من قولهم ناقة عضباء اي قصيرة اليد واختلف هل العضباء
هي القصواء او غيرها فجزم بالاول وقال تسمى العضباء والقصواء والجدعاء وروى ذلك ابن سعد عن الواقدي وقال غيره بالثاني
وقال الجدعاء كانت شهباء وكان لا يحمله عند نزول الوحي غيرها وذكر له عدة غير هذه تتبعها من اعتنى بجمع السيرة وفي الحديث
اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد في الدنيا للاشارة الى ان كل شي منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث على
التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه وعظمته في صدور اصحابه **قوله باب** الغزو على الحمير
كذا في رواية المستملي وحده بغير حديث وضم النسفي هذه الترجمة للتي بعدها فقال باب الغزو على الحمير وبغلة النبي صلى الله
عليه وسلم البيضاء ولم يتعرض لذلك احد من الشراح وهو مشكل على الحالين لكن رواية المستملي اسهل لانه يحمل على انه وضع الترجمة
واخلى بياضا للحديث اللائق بها فاستمر ذلك وكانه اراد ان يكتب طريقا لحديث معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال
له عفير وقد تقدم قريبا في باب اسم الفرس والحمار وكونه كان راكبه يحتمل ان يكون في الحضر وفي السفر فيحصل مقصود الترجمة
على طريق من لا يفرق بين المطلق والعام والله اعلم واما النسفي فليس في حديثي الباب الا ذكر البغلة خاصة ويمكن ان يكون
اخلى اخر الباب بياضا كما قلناه في رواية المستملي او يوخذ حكم الحمار من البغلة وقد اخرج احمد من حديث انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم خيبر على حمار مخطوم بحبل من ليف وفي سنده مقال **قوله باب** بغلة النبي صلى الله
عليه وسلم البيضاء قاله انس يشير الى حديثه الطويل في قصة خيبر وسياتي موصولا مع شرحه في المغازي وفيه وهو على بغلته
بيضاء **قوله** وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي بغلة بيضاء يشير الى حديثه الطويل في غزوة تبوك وقد مضى موصولا في اواخر كتاب
الزكاة وفيه هذا القدر وزيادة وتقدمت الاشارة الى اسم صاحب ايلة هناك مع بقية شرح الحديث ومما ينبه عليه هنا ان البغلة
البيضاء التي اهداها له ملك ايلة لان ذلك كان في تبوك وغزوة حنين كانت قبلها وقد وقع في مسلم من حديث العباس ان البغلة التي كانت
تحته في حنين اهداها له فروة بن نفاثة بضم النون بعدها فاء خفيفة وهذا هو الصحيح وذكر ابو الحسن بن عبدوس ان البغلة التي ركبها
يوم حنين هي دلدل وكانت شهباء وان المقوقس اهداها له وان التي اهداها فروة يقال لها فضة ذكر ذلك ابن سعد وذكر عكسه والصحيح ما
في مسلم ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث عمرو بن الحرث وهو اخو جويرية ام المومنين قال ما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا بغلته البيضاء الحديث وقد تقدم في اول الوصايا وان شرحه ياتي في اخر المغازي ثانيهما حديث البراء في قصة

حنين

حنين وقد تقدم قريبا وفيه والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلته بيضاء وسياتي شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى واستدل به على
جواز اتخاذ البغال وانزاء الحمر على الخيل واما حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون اخرجه ابو
داود والنسائي وصححه ابن حبان فقال الطحاوي اخذ به قوم فحرموا ذلك ولا حجة فيه لان معناه الحض على تكثير الخيل لما فيها
من الثواب وكان المراد الذين لا يعلمون الثواب المرتب على ذلك **قوله باب** جهاد النساء ذكر فيه حديث عائشة
جهادكن الحج وقد تقدم في اول الجهاد ومضى شرحه في كتاب الحج وله شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه النسائي جهاد الكبير
العاجز والضعيف والمراة الحج والعمرة **قوله** وقال عبد الله بن الوليد هو العدني وروايته موصولة في جامع سفيان وقوله
في الطريق الاخرى وعن حبيب بن ابي عمرة موصول من رواية قبيصة المذكورة والحاصل ان عنده فيه عن سفيان اسنادين
وقد وصله الاسمعيلي من طريق هناد ابن السري عن قبيصة كذلك وقال ابن بطال دل حديث عائشة على ان الجهاد غير واجب
على النساء ولكن ليس في قوله جهادكن الحج انه ليس لهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب
منهن من التستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج افضل لهن من الجهاد قلت وقد لمح البخاري بذلك في ايراده الترجمة
مجملة وتعقيبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء الى الجهاد **قوله باب** غزو المراة في البحر ذكر فيه حديث انس
في قصة ام حرام وقد تقدم قريبا في باب فضل من يصرع في سبيل الله وياتي شرحه في كتاب الاستيذان ان شاء الله تعالى وقوله
في اخره قال انس فتزوجت عبادة بن الصامت ظاهره انها تزوجت بعد هذه المقالة ووقع في رواية اسحق عن انس في
اول الجهاد بلفظ وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره انها كانت حينئذ
زوجته فاما ان يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وهذا جواب ابن التين واما ان يحمل قوله في
رواية اسحق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوي وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال وظهر من رواية غيره
انه انما تزوجها بعد ذلك وهذا الثاني اولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما سياتي بعد
اثني عشر بابا وقوله في اخره فركبت البحر مع بنت قرظة هي زوج معاوية واسمها فاختة وقيل كنود وهذه رواية ابن وهب في
موطئه عن ابن لهيعة عن من سمع قال لمعوية اول من ركب البحر للغزاة وذلك في خلافة عثمان وابوها قرظة بفتح القاف
والراء والظاء المعجمة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف وهي قرشية نوفلية وظن بعض الشراح انها بنت قرظة بن كعب
الانصاري فوهم والذي قلته صرح به خليفة بن خياط في تاريخه وزاد ان ذلك كان سنة ثمان وعشرين والبلاذري في تاريخه
ايضا وذكر ان قرظة بن عبد عمرو مات كافرا فيكون لها صحبة وكذا لاخيها مسلم بن قرظة الذي قتل يوم الجمل مع عائشة
تنبيهان متعلقان بهذا الاسناد احدهما وقع في هذا الاسناد حدثنا ابو اسحق هو الفزاري عن عبد الله بن
عبد الرحمن الانصاري هكذا هو في جميع الروايات ليس بينهما احد وزعم ابو مسعود في الاطراف انه سقط بينهما زائدة
بن قدامة واقره المزي على ذلك وقواه بان المسيب بن واضح رواه عن ابي اسحق الفزاري عن زائدة عن ابي طوالة وقد
قال ابو علي الجياني طالعته في السير لابي اسحق فلم اجد فيها زائدة ثم ساقه من طريق عبد الملك بن حبيب عنه عن ابي طوالة ليس
بينهما زائدة وفي رواية المسيب بن واضح خطا وهو ضعيف لا يقضي بزيادته على خطا ما وقع في الصحيح ولا سيما وقد اخرجه الامام
احمد في مسنده عن معاوية بن عمرو شيخ البخاري فيه كما اخرجه البخاري سواء ليس فيه زائدة وسبب الوهم من ابي مسعود
ان معوية بن عمرو رواه ايضا عن زائدة عن ابي طوالة فظن ابو مسعود انه عند معاوية بن عمرو عن ابي اسحق عن زائدة
وليس كذلك بل هو عن ابي اسحق وعن زائدة معا جمعهما تارة وفرقهما اخرى اخرجه احمد عنه عاطفا لروايته عن ابي اسحق على روايته
عن زائدة واخرجه الاسمعيلي من طريق ابي خيثمة عن معوية بن عمرو عن زائدة وحده وكذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن
جعفر الصائغ عن معاوية فوضحت صحة ما وقع في الصحيح ولله الحمد **ثانيهما** هذا الحديث رواه عن انس اسحق بن ابي
طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان وابو طوالة فقال اسحق في روايته عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام
وقال ابو طوالة في روايته دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنة ملحان وكلاهما ظاهر في انه من مسند انس واما محمد بن
يحيى فقال عن انس عن خالته ام حرام وهو ظاهر في انه من مسند ام حرام وهو المعتمد وكان انسا لم يحضر ذلك فحمله
عن خالته وقد حدث به عن ام حرام عمير بن الاسود ايضا كما سياتي بعد ابواب وقد احال المزي برواية ابي طوالة في

مسند انس على مسند ام حرام ولم يفعل ذلك في رواية اسحق بن ابي طلحة فاوهم خلاف الواقع الذي حررته والله الهادي قوله
باب حمل الرجل امراته في الغزو دون بعض نسائه ذكر فيه طرفا من حديث عائشة في قصة الافك وهو ظاهر فيما ترجم له وسياتي
شرحه في حديث الافك تاما في التفسير وفيه التصريح بان حمله اياها معه كان بعد القرعة بين نسائه قوله باب
غزو النساء وقتالهن مع الرجال وقع في هذه الترجمة حديث الربيع بنت معوذ وسياتي بعد باب وفي حديث ام عطية الذي مضى
في الحيض وفي حديث ابن عباس عند مسلم كان يغزو بهن فيداوين الجرحى الحديث ووقع في حديث اخرجه عبد الرزاق من
طريق معمر عن الزهري قال كان النسا يشهدن مع النبي صلى الله عليه وسلم المشاهد ويسقين المقاتلة ويداوين الجرحى ولابي داود من طريق
حشرج بن زياد عن جدته انهن خرجن مع النبي صلى الله عليه وسلم في حنين وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سالهن عن ذلك فقلن خرجنا
نغزل الشعر ونعين في سبيل الله ونداوي الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق ولم ار في شيء من ذلك التصريح بانهن
قاتلن ولاجل ذلك قال ابن المنير بوب على قتالهن وليس هو في الحديث فاما ان يريد ان اعانتهن للغزاة غزو واما ان يريد
انهن ما ثبتن لسقي الجرحى ونحو ذلك الا وهن يقصدن ان يدافعن عن انفسهن وهو الغالب انتهى وقد وقع عند مسلم من وجه
اخر عن انس ان ام سليم اتخذت خنجرا يوم حنين فقالت اتخذته ان دنا مني احد من المشركين بقرت به بطنه ويحتمل ان
يكون غرض البخاري بالترجمة ان يبين انهن لا يقاتلن وان خرجن في الغزو فالتقدير بقوله وقتالهن مع الرجال اي هل هو سائغ
او اذا خرجن مع الرجال يقتصرن على ما ذكر من مداواة الجرحى ونحو ذلك ثم ذكر المصنف حديث انس لما كان يوم احد انهزم
الناس الحديث والغرض منه قوله فيه ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وام سليم وانهما لمشمرتان وقد اخرجه في المغازي بهذا
الاسناد باتم من هذا السياق وياتي شرحه هناك ان شا الله تعالى وقوله خدم سوقهما بفتح الخا المعجمة والدال المهملة وهي الخلاخيل
وهذه كانت قبل الحجاب ويحتمل انها كانت عن غير قصد للنظر وقوله تنقزان بضم القاف بعدها زاي والقرب بكسر القاف
والموحدة جمع قربة وقوله وقال غيره تنقلان القرب يعني باللام دون الزاي وهي رواية جعفر بن مهران عن عبد الوارث
اخرجها الاسمعيلي وقوله تنقزان قال الداودي يسرعان المشي كالهرولة وقال عياض قيل معناه تثبان والنقز الوثب
والقفز كانه من سرعة السير وضبطوا القرب بالنصب وهو مشكل على هذا التاويل بخلاف رواية تنقلان قال وكان بعض
الشيوخ يقراه برفع القرب على ان الجملة حال وقد تخرج رواية النصب على نزع الخافض كانه قال تثبان بالقرب قال وضبطه
بعضهم تُنقزان بضم اوله اي تحركان القرب لشدة عدوهما فيتجه على هذا رواية النصب وقال الخطابي احسب الرواية ترفعان بدل
تنقزان والنقز حمل القرب المثقال كما في الحديث الذي بعده قوله باب حمل النسا القرب الى الناس في الغزو اي جواز ذلك
قوله قال ثعلبة بن ابي مالك في رواية ابن وهب عن يونس عند ابي نعيم في المستخرج عن ثعلبة القرظي بضم القاف وفتح الرا بعدها
معجمة مختلف في صحبته قال ابن معين له رؤية وقال ابن سعد قدم ابو مالك واسمه عبد الله بن سام من اليمن وهو من كندة فتزوج
امراة من بني قريظة فعرف بهم وحالف الانصار قلت وكانت اليهود قد فشت في اليمن فلذلك صاهرهم ابو مالك وكانه قتل
في بني قريظة فقد ذكر مصعب الزبيري ان ثعلبة ممن لم يكن انبت فترك وكان ثعلبة امام قومه وله حديث مرفوع عند ابن ماجه
لكن جزم ابو حاتم بانه مرسل وقد صرح الزهري عنه بالاخبار في حديث اخر سياتي في باب لوا النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقال له بعض
من عنده لم اقف على اسمه قوله يريدون ام كلثوم بنت علي وامها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا قالوا لها ابنة
رسول الله وكانت قد ولدت في حياته وهي اصغر بنات فاطمة عليها السلام قوله ام سليط كذا فيه بفتح المهملة وكسر اللام بوزن عنيف
ولم ار لها في كتب من صنف في الصحابة ذكرا الا في الاستيعاب فذكرها مختصرة بالذي هنا وقد ذكر ابن سعد في طبقات النسا قال
هي ام قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة من بني مازن تزوجها ابو سليط بن ابي حارثة عمرو بن قيس من بني عدي بن النجار فولدت
له سليطا وفاطمة يعني فلذلك كان يقال لها ام سليط وذكر انها شهدت خيبر وحنينا وغفل عن ذكر شهودها احدا وهو
ثابت بهذا الحديث وذكر في ترجمة ام عمارة الانصارية شبيها بهذه القصة من وجه اخر عن عمر لكن فيه فقال له بعضهم اعط صفية
بنت ابي عبيد زوج عبد الله بن عمر وقال فيه ايضا لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما التفت يمينا وشمالا يوم احد
الا وانا اراها تقاتل دوني فهذا يشعر بان القصة تعددت قوله تزفر بفتح اوله وسكون الزاي وكسر الفا اي تحمل وزنا ومعنى

قوله قال ابو عبد الله تزفر تخيط كذا في رواية المستملي وحده وتعقب بان ذلك لا يعرف في اللغة وانما الزفر الحمل وهو وزنه
ومعناه قال الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر ايضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوة ماء ويقال للاماء اذا حملن
القرب زوافر والزفر ايضا البحر الفياض وقيل الزافر الذي يعين في حمل القربة قلت وقع عند ابي نعيم في المستخرج
بعد ان اخرجه من طريق عبد الله بن وهب عن يونس قال عبد الله تزفر تحمل وقال ابو صالح كاتب الليث تزفر تحرز قلت ولعل
هذا مستند البخاري في تفسيره وسياتي بقية الكلام على فوائد هذا الحديث في غزوة احد ان شا الله تعالى قوله باب
مداواة النسا الجرحى اي من الرجال وغيرهم في الغزو ثم قال بعد هذه باب رد النسا الجرحى والقتلى كذا للاكثر وزاد
الكشميهني الى المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ بالتشديد ايضا والذال المعجمة لها ولابيها صحبة قوله
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي كذا اورده في الاول مختصرا واورده في الذي بعده وسياقه اتم واوفى بالمقصود وزاد
الاسمعيلي من طريق اخرى عن خالد بن ذكوان ولا نقاتل وفيه جواز معالجة المراة الاجنبية للرجل الاجنبي للضرورة قال ابن بطال
ويختص ذلك بذوات المحارم ثم بالمتجالات منهن لان موضع الجرح لا يلتذ بلمسه بل يقشعر منه الجلد فان دعت الضرورة
لغير المتجالات فليكن بغير مباشرة ولا مس ويدل على ذلك اتفاقهم على ان المراة اذا ماتت ولم توجد امراة تغسلها ان الرجل
لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من ورا حائل في قول بعضهم كالزهري وفي قول الاكثر تيمم وقال الاوزاعي تدفن كما هي قال ابن المنير
الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميتة ان الغسل عبادة والمداواة ضرورة والضرورات تبيح المحظورات قوله باب
نزع السهم من البدن ذكر فيه حديث ابي موسى في قصة عمه ابي عامر باختصار وساقه في غزوة حنين بتمامه وسياتي شرحه هناك ان شا الله تعالى
قال المهلب فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان في غبه الموت وليس ذلك من الالقا الى التهلكة اذا كان يرجو الانتفاع
قال ومثله البط والكي وغير ذلك من الامور التي يتداوى بها وقال ابن المنير لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع
عنه السهم بل يبقى فيه كما امر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فبين بهذه الترجمة ان هذا مما شرع انتهى والذي قاله المهلب
اولى لان حديث الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو في الحياة بعد والذي ابداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفاة قوله باب
الحراسة في الغزو في سبيل الله اي وبيان ما فيها من الفضل ذكر فيه حديثين احدهما عن عائشة قوله اخبرنا يحيى بن سعيد
هو الانصاري وعبد الله بن عامر بن ربيعة هو القرشي له رؤية ولابيه صحبة ورواية قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم
المدينة قال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة هكذا في هذه الرواية ولم يبين زمان السهر وظاهره ان السهر كان
قبل القدوم والقول بعده وقد اخرجه مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد وقال فيه سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه
المدينة ليلة فقال فذكره وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد القدوم وقد اخرجه النسائي من طريق ابي اسحق الفزاري عن
يحيى بن سعيد بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة من الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعد
ايضا ممن سبق وقد اخرجه احمد عن يزيد بن هرون عن يحيى بن سعيد بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سهر ذات ليلة وهي
الى جنبه فقال فقلت ما شانك يا رسول الله الحديث وقد روى الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الاية والله يعصمك من الناس اسناده حسن واختلف في وصله وارساله قوله جئت لاحرسك
في رواية الليث المذكورة فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فنام النبي
صلى الله عليه وسلم زاد المصنف في التمني من طريق سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد حتى سمعنا غطيطه وفي الحديث الاخذ بالحذر
والاحتراس من العدو وان على الناس ان يحرسوا سلطانهم خشية القتل وفيه الثنا على من تبرع بالخير وتسميته صالحا
وانما عانى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مع قوة توكله للاستنان في ذلك وقد ظاهر بين درعين مع انهم كانوا اذا اشتد الباس
كان امام الكل وايضا فالتوكل لا ينافي تعاطي الاسباب لان التوكل عمل القلب وهي عمل البدن وقد قال ابرهيم عليه السلام
ولكن ليطمئن قلبي وقال عليه السلام اعقلها وتوكل وقال ابن بطال نسخ ذلك كما دل عليه حديث عائشة وقال القرطبي ليس
في الاية ما ينافي الحراسة كما ان اعلام الله بنصر دينه واظهاره ما يمنع الامر بالقتال واعداد العدد وعلى هذا فالمراد
بالعصمة من الفتنة والاضلال او ازهاق الروح والله اعلم ثانيهما عن ابي هريرة قوله وزاد لنا عمرو بن مرزوق هكذا

وعمرو هو من شيوخ البخاري وقد صرح بسماعه منه في مواضع اخرى وجميع الاسناد سواه مدنيون وفيه تابعيان عبد الله بن دينار
وابو صالح والمراد بالزيادة قوله في آخره تعس وانتكس الى آخره وقد وصله ابو نعيم من طريق ابي مسلم الكجي وغيره عن عمرو بن مرزوق
وسيأتي مزيد لهذا في التمني ان شاء الله تعالى قوله تعس عبد الدينار الحديث كذا بهذا الاسناد والمتن في كتاب الرقاق ونذكر شرحه هناك
ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله في الطريق الثانية طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه الحديث لقوله ان كان في الحراسة كان في
الحراسة قوله تعس بفتح اوله وكسر المهملة ويجوز فتحها وهو ضد سعد تقول تعس فلان اي شقي وقيل معنى التعس الكب على الوجه
قال الخليل التعس ان يعثر فلا يفيق من عثرته وقيل التعس الشر وقيل البعد وقيل الهلاك وقيل التعس ان يخر على وجهه
والنكس ان يخر على رأسه وقيل تعس اخطأ حجته وبغيته وقوله وانتكس بالمهملة اي عاوده المرض وقيل اذا سقط اشتغل بسقطه
حتى يسقط اخرى وحكى عياض ان بعضهم رواه انتكش بالمعجمة وفسره بالرجوع ودعا له لا عليه والاول اولى وجعل دعا له
لا عليه والاول اولى قوله واذا شيك فلا انتقش بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها كاف وانتقش بالقاف والمعجمة
والمعنى اذا اصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش يقول نقشت الشوك اذا استخرجته وذكر ابن قتيبة ان
بعضهم رواه بالعين المهملة بدل القاف ومعناه صحيح لكن مع ذكر الشوكة تقوى رواية القاف ووقع في رواية الاصيلي
عن ابي زيد المروزي واذا شيك فلا انتفش بالفاء بدل الكاف وهو تغيير فاحش وفي الدعاء بذلك اشارة الى عكس مقصوده
لان من عثر فدخلت في رجله شوكة فلم يجد من يخرجها يصير عاجزا عن الحركة والسعي في تحصيل الدنيا وفي قوله طوبى لعبد
الى آخره اشارة الى الحض على العمل بما يحصل به خير الدنيا والآخرة قوله اشعث صفة لعبد وهو مجرور بالفتحة لعدم
الصرف ورأسه بالرفع الفاعل قال الطيبي اشعث رأسه مغبرة قدماه حالان من قوله لعبد لانه موصوف قال الكرماني
يجوز الرفع ولم يوجهه ووجهه غيره على انه صفة رأس اي رأسه اشعث وكذلك قوله مغبرة قدماه قوله ان كان في الحراسة
كان في الحراسة وان كان في الساقة كان في الساقة هذا من المواضع التي اتحد فيها الشرط والجزاء لفظا لكن المعنى مختلف
والتقدير ان كان المهم في الحراسة كان فيها وقيل معنى فهو في الحراسة اي فهو في ثواب الحراسة وقيل هو للتعظيم اي
ان كان في الحراسة فهو في امر عظيم والمراد منه لازمه اي فعليه ان يأتي بلوازمه ويكون مشتغلا بخويصة عمله وقال ابن
الجوزي المعنى انه خامل الذكر لا يقصد السمو فاي اتفق له السير سار فكانه قال ان كان في الحراسة استمر فيها وان
كان في الساقه استمر فيها قوله ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع فيه ترك حب الرياسة والشهرة وفضل
الخمول والتواضع وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى قوله فتعسا كانه يقول فاتعسهم الله ووقع هذا في رواية
المستملي وهو على عادة البخاري في شرح اللفظة التي توافق ما في القرآن فيفسرها وهكذا قال اهل التفسير في قوله
تعالى والذين كفروا فتعسا لهم قوله طوبى فعلى من كل طيب وهي ما حولت الى الواو وهو من يطيب هذا في رواية المستملي ايضا والمراد
فيه كالذي قبله وقال غيره المراد الدعاء له بالجنة لان طوبى اشهر شجرها واطيبه فدعا له ان ينالها ودخول الجنة ملزوم نيلها
تكميل ورد في فضل الحراسة عدة احاديث ليست على شرط البخاري منها حديث عثمان مرفوعا حرس ليلة في سبيل الله افضل من
الف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها اخرجه ابن ماجه والحاكم وحديث سهل بن معاذ عن ابيه مرفوعا من حرس وراء المسلمين متطوعا
لم ير النار بعينه الا تحلة القسم اخرجه احمد وحديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله اخرجه النسائي ونحوه
للترمذي عن ابن عباس وللطبراني من حديث معاوية بن حيدة ولابي يعلى من حديث انس واسنادهما حسن وللحاكم عن ابي هريرة
نحوه قوله باب الخدمة في الغزو اي فضلها سواء كانت من صغير لكبير او عكسه او مع المساواة واحاديث الباب الثلاثة
يؤخذ منها حكم هذه الاقسام وثالثها عن ابن عباس الاول قوله حدثنا محمد بن عرعرة [illegible] وقد ذكر الطبراني في الاوسط انه
تفرد به عن شعبة وهو من كبار شيوخ البخاري ممن وافقه الباقون بواسطة قوله صحبت جرير بن عبد الله في رواية مسلم عن نصر
بن علي عن محمد بن عرعرة خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي في سفر قوله فكان يخدمني وهو اكبر من انس فيه التفات او تجريد لان قائله
من انس ولم يقل مني وفي رواية مسلم عن محمد بن المثنى عن ابن عرعرة وكان جرير اكبر من انس ولعل هذه الجملة من قول ثابت وزاد
مسلم عن نصر بن علي فقلت لا تفعل قوله يصنعون شيئا في رواية نصر يصنعون برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا اي من التعظيم

وابهم ذلك مبالغة في تكثير ذلك قوله لا ارى احدا منهم الا اكرمته في رواية نصر الليثي اي حلفت ان لا اصحب احدا منهم الا خدمته وفي
رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن ابن عرعرة لا ازال احب الانصار وفي هذا الحديث فضل الانصار وفضل جرير وتواضعه ومحبته للنبي
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من الاحاديث التي اوردها المصنف في غير مظنتها والليق المواضع بها المناقب الحديث الثاني حديث
انس ايضا خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه وسيأتي بأتم من هذا السياق بعد ابواب الحديث الثالث حديث
انس ايضا وعاصم هو ابن سليمان ومورق بتشديد الراء المكسورة وهما تابعيان في نسق والاسناد كله بصريون قوله كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من وجه آخر عن عاصم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار قوله اكثرنا ظلا من يستظل
بكسائه في رواية مسلم واكثرنا ظلا صاحب الكساء وزاد ومنا من يتقي الشمس بيده قوله فاما الذين صاموا فلم يصنعوا شيئا في رواية مسلم فسقط
الصوام اي عجزوا عن العمل قوله واما الذين افطروا فبعثوا الركاب اي اثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها وفي رواية مسلم فضربوا
الابنية وسقوا الركاب قوله بالاجر اي الوافر وليس المراد نقص اجر الصوام بل المراد ان المفطرين حصل لهم اجر عملهم ومثل اجر الصوم
لتعاطيهم اشغالهم واشغال الصوام فلذلك قال بالاجر كله لوجود الصفات المقتضية لتحصيل الاجر منهم قال ابن ابي صفرة فيه
ان اجر الخدمة في الغزو اعظم من اجر الصيام قلت وليس ذلك على العموم وفيه الحض على المعاونة في الجهاد وعلى ان الفطر
في السفر اولى من الصوم وان الصيام في السفر جائز خلافا لمن قال لا ينعقد وليس في الحديث بيان كونه اذ ذاك كان صوم فرض
او تطوع وهذا الحديث من الاحاديث التي اوردها المصنف ايضا في غير مظنتها لكونه لم يذكره في الصيام واقتصر على ايراده
هنا والله اعلم قوله باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر ذكر فيه حديث ابي هريرة وهو ظاهر فيما ترجم له لانه يتناول
حالة السفر من هذا الاطلاق بطريق الاولى والسلامى تقدم تفسيره في الصلح مع بعض الكلام عليه ويأتي بقيته بعد
خمسين بابا في باب من اخذ بالركاب وقوله حدثنا اسحق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر نسب لجده والسعدي وهو بالمهملة
الساكنة وفتح اوله وقيل بالضم والمعجمة وقوله كل يوم منصوب على الظرفية وقوله يعين يأتي توجيهه وقوله كاملة اي يساعده
في الركوب وفي الحمل على الدابة قال ابن بطال وسقط في الرواية الآتية في باب من اخذ بالركاب ان المراد من اعان صاحب الدابة عليها
حيث قال ويعين الرجل على دابته قال واذا اجر من فعل ذلك بدابة غيره فاذا حمل غيره على دابة بنفسه احتسابا كان اعظم
اجرا وقوله دل الطريق بفتح الدال اي بيانه لمن احتاج اليه وهو بمعنى الدلالة قوله باب فضل رباط يوم في سبيل
الله وقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا الآية الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة
المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم قال ابن التين بشرط ان يكون غير الوطن قاله ابن حبيب عن مالك
قلت وفيه نظر في اطلاقه فقد يكون وطنه وينوي بالاقامة فيه دفع العدو ومن ثم اختار كثير من السلف سكنى
الثغور فبين المرابطة والحراسة عموم وخصوص وجهي واستدلال المصنف بالآية اختيار لاشهر التفاسير فعن
الحسن البصري وقتادة اصبروا على طاعة الله وصابروا اعداء الله في الجهاد ورابطوا في سبيل الله وعن محمد بن كعب اصبروا
على الطاعة وصابروا لانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم وعن زيد بن اسلم اصبروا على الجهاد وصابروا
العدو ورابطوا الخيل قال ابن قتيبة اصل الرباط ان يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله
تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل واخرج ذلك ابن ابي حاتم وابن جرير وغيرهما وتفسيره برباط
الخيل يرجع الى الاول وفي الموطأ عن ابي هريرة مرفوعا وانتظار الصلاة فذلكم الرباط وهو في السنن عن ابي سعيد وفي
المستدرك عن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف ان الآية نزلت في ذلك واحتج بانه لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
غزو فيه رباط انتهى وحمل الآية على الاول اظهر وما احتج به ابو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير
تسليم انه لم يكن في عهده صلى الله عليه وسلم رباط فلا يمنع ذلك من الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون المراد كلا من
الامرين او ما هو اعم من ذلك واما التقييد باليوم في الترجمة واطلاقه في الآية فكأنه اشار الى ان مطلقها يقيد بالحديث
فانه يشعر بان اقل الرباط يوم لسياقه في مقام المبالغة وذكره مع موضع سوط يشير الى ذلك ايضا قوله سمع ابا
النضر هو سالم ابو النضر والتقدير انه سمع وهي تحذف من الخط كثيرا قوله خير من الدنيا وما عليها تقدم في اوايل

الجهاد من حديث سهل بن سعد هذا مختصرا للفظ وما فيها والتعبير بقوله وما عليها ابلغ وتقدم الكلام هناك على حديث الروحة
والغدوة وكذا على حديث سهل بن سعد ايضا في صفة الجنة ووقع في حديث سلمان عند احمد والنسائي وابن حبان رباط يوم وليلة
خير من صيام شهر وقيامه ولاحمد والترمذي وابن ماجه عن عثمان رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل
قال ابن بزيزة ولا تعارض بينهما لانه يحمل على الاعلام بالزيادة في الثواب عن الاول او باختلاف العاملين قلت او باختلاف
العمل بالنسبة الى الكثرة والقلة ولا تعارض ايضا بين حديث الباب انه صيام شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها قوله باب
من غزا بصبي للخدمة يشير الى ان الصبي لا يخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية قوله يعقوب المذكور في الاسناد
هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب وسيذكر معظم شرحه في غزوة خيبر من كتاب المغازي ان شاء الله
تعالى وقد اشتمل على عدة احاديث الاستعاذة ويأتي شرحها في الدعوات وقصة صفية بنت حيي والبناء بها ويأتي شرح ذلك في النكاح
وقوله صلى الله عليه وسلم لاحد هذا جبل يحبنا ونحبه وقوله عن المدينة اللهم اني احرم ما بين لابتيها وقد تقدم شرحه في اواخر الحج
وقد تقدم من اصل الحديث شيء يتعلق بستر العورة في كتاب الصلاة لكن ذلك القدر لكن في هذه الرواية والغرض من الحديث
هنا صدره وقد استشكل من حيث ان ظاهره ان ابتدا خدمة انس النبي صلى الله عليه وسلم من اول ما قدم المدينة لانه صح عن انس انه
قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين وخيبر كانت سنة سبع فيلزم ان يكون انما خدمه اربع سنين
قاله الداودي وغيره واجيب بان معنى قوله لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم تعيين من يخرج معه في تلك السفرة فعين له ابو
طلحة انسا فينحط الالتماس على الاستئذان في المسافرة به لا في اصل الخدمة فانها كانت متقدمة فيجمع بين الحديثين بذلك وفي
الحديث جواز استخدام اليتيم بغير اجرة لان ذلك لم يقع ذكره في هذا الحديث وحمل الصبيان في الغزو كذا قاله بعض الشراح وتبعوه
وفيه نظر لان انسا حينئذ كان قد زاد على خمس عشرة لان خيبر كانت سنة سبع من الهجرة وكان عمره عند الهجرة ثماني سنين
ولا يلزم من عدم ذكر الاجرة عدم وقوعها قوله هذا جبل يحبنا ونحبه قيل هو على الحقيقة ولا مانع من وقوع مثل ذلك بان يخلق
الله له المحبة في بعض الجمادات وقيل هو على المجاز والمراد اهل احد على حد قوله تعالى واسأل القرية وقال الشاعر وما حب الديار
شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا قوله باب ركوب البحر كذا اطلق الترجمة وخصص اراده في ابواب
الجهاد يشير الى تخصيصه بالغزو وقد اختلف السلف في جواز ركوبه وتقدم في اوائل البيوع قول مطر الوراق ما ذكره الله
الا بحق واحتج بقوله تعالى هو الذي يسيركم في البر والبحر وفي حديث زهير بن عبد الله رفعه من ركب البحر اذا ارتج فقد برئت منه
الذمة وفي رواية فلا يلومن الا نفسه اخرجه ابو عبيد في غريب الحديث وزهير مختلف في صحبته وقد اخرج البخاري حديثه
في تاريخه فقال في روايته عن زهير عن رجل من الصحابة واسناده حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه الجواز عند عدمه
وهو المشهور من اقوال العلماء فاذا غلبت السلامة فالبر والبحر سواء ومنهم من فرق بين الرجل والمرأة وهو عن مالك فمنعه للمرأة مطلقا
وهذا الحديث حجة للجمهور وقد تقدم قريبا ان اول من ركبه للغزو معاوية بن ابي سفيان في خلافة عثمان وذكر مالك ان عمر كان يمنع
الناس من ركوب البحر حتى كان عثمان فما زال معاوية يستأذنه حتى اذن له قوله حدثنا يحيى هو ابن سعيد الانصاري وقد سبق الحديث
قريبا وان شرحه سيأتي في كتاب الاستئذان قوله باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب اي ببركتهم ودعائهم
قوله وقال ابن عباس اخبرني ابو سفيان اي ابن حرب فذكر طرفا من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا في بدء الوحي والغرض منه
قوله في الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره له ثم ذكر المصنف حديث سعد الاول قوله حدثنا
محمد بن طلحة اي ابن مصرف وقوله عن طلحة هو ابن مصرف وهو والد محمد بن طلحة الراوي عنه ومصعب بن سعد اي ابن ابي وقاص وقوله
رأى سعد اي ابن ابي وقاص وهو والد مصعب الراوي عنه فان صورة هذا السياق مرسل لان مصعبا لم يدرك زمان هذا
القول لكن هو محمول على انه سمع ذلك من ابيه وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن ابيه عند الاسماعيلي فاخرجه من طريق معاذ
بن هانئ حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر المرفوع دون ما في اوله
وكذا اخرجه النسائي من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب عن ابيه ولفظه انه ظن ان له فضلا على من دونه الحديث ورواه
عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد عن ابيه مرفوعا ايضا لكنه اختصره ولفظه ينصر المسلمون بدعاء المستضعفين اخرجه ابو

نعيم

نعيم في ترجمته في الحلية من رواية عبد السلام بن حرب عن ابي خالد الدالاني عن عمرو بن مرة وقال غريب من حديث عمرو تفرد به عبد
السلام قوله رأى اي ظن وهي رواية النسائي قوله على من دونه زاد النسائي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بسبب شجاعته
ونحو ذلك قوله هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم في رواية النسائي انما ينصر الله هذه الامة بضعيفهم بدعواتهم وصلاتهم واخلاصهم
وله شاهد من حديث ابي الدرداء عند احمد والنسائي بلفظ انما ترزقون وتنصرون بضعفائكم قال ابن بطال تأويل الحديث ان الضعفاء
اشد اخلاصا في الدعاء واكثر خشوعا في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقال المهلب اراد صلى الله عليه وسلم بذلك حض سعد
على التواضع ونفي الزهو على غيره وترك احتقار المسلم في كل حالة وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيادة
مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله ارأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن اصحابه ايكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث
وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة من الغنيمة فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سواء فان كان القوي يترجح بفضل
شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه وبهذا يظهر السر في تعقيب المصنف له بحديث ابي سعيد الثاني قوله
عن عمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله وروايته عن ابي سعيد من رواية الاقران قوله يغزو فئام بكسر الفاء وبفتحها وبهمزة على
التحتانية ويجوز تسهيلها اي جماعة وسيأتي شرحه في علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو كقوله في الحديث
الاخر خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم قال
ولذلك كان الصلاح والفضل والنصر للطبقة الرابعة اقل فكيف بمن بعدهم والله المستعان قوله باب لا يقال فلان
شهيد اي على سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوحي وكأنه اشار الى حديث عمر انه خطب فقال تقولون في مغازيكم فلان شهيد
ومات فلان شهيدا ولعله قد يكون قد اوقر راحلته الا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات في سبيل
الله او قتل فهو شهيد وهو حديث حسن اخرجه احمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن ابي العجفاء بفتح المهملة
وسكون الجيم ثم فاء عن عمر وله شاهد في حديث مرفوع اخرجه ابو نعيم من طريق عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهيد قالوا من اصابه السلاح قال كم من اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد وكم من مات على
فراشه حتف انفه عند الله صديق شهيد وفي اسناده نظر فانه من رواية عبد الله بن خبيق بالمعجمة والموحدة والقاف مصغر
عن يوسف بن اسباط الزاهد المشهور وعلى هذا فالمراد النهي عن تعيين وصف واحد بعينه بانه شهيد بل يجوز ان يقال ذلك
على طريق الاجمال قوله وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد في سبيله والله اعلم بمن يكلم في سبيله اي يجرح
وهذا طرف من حديث تقدم في اوائل الجهاد من طريق سعيد بن المسيب عن ابي هريرة باللفظ الاول ومن طريق الاعرج عنه باللفظ
الثاني ووجه اخذ الترجمة منه يظهر من حديث ابي موسى الماضي من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ولا يطلع على
ذلك الا بالوحي فمن ثبت انه في سبيل الله اعطي حكم الشهادة فقوله والله اعلم بمن يكلم في سبيله اي فلا يعلم ذلك الا من اعلمه الله
فلا ينبغي اطلاق كون كل مقتول في الجهاد انه في سبيل الله ثم ذكر المصنف حديث سهل بن سعد في قصة الذي بالغ في القتال
حتى قال المسلمون ما اجزأ احد ما اجزأ ثم كان آخر امره ان قتل نفسه وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي حيث ذكره المصنف
ووجه اخذ الترجمة منه انهم شهدوا برجحانه في امر الجهاد فلو كان قتل لم يمتنع ان يشهدوا له بالشهادة وقد ظهر منه انه لم
يقاتل لله وانما قاتل غضبا لقومه فلا يطلق على كل مقتول في الجهاد بانه شهيد لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان مع ذلك يعطى
حكم الشهداء في الاحكام الظاهرة ولذلك اطبق السلف على تسمية المقتولين في بدر واحد شهداء وغيرهما والمراد بذلك الحكم
الظاهر المبني على الظن الغالب والله اعلم وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن مجاهد قال لما خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى تبوك قال لا يخرج معنا الا مقو فخرج رجل على بكر صعب فوقص فمات فقال الناس الشهيد الشهيد فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا بلال ناد ان الجنة لا يدخلها عاص وفيه اشارة الى ان الشهيد لا يدخل النار لانه صلى الله عليه وسلم قال انه
من اهل النار ولم يتبين منه الا انه قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر ولكن يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في
الباطن او انه استحل قتل نفسه وقد تعجب من المهلب حيث قال ان حديث الباب ضد ما ترجم به البخاري لانه قال لا
يقال فلان شهيد والحديث فيه ضد الشهادة وكأنه لم يتأمل مراد البخاري وهو ظاهر كما قررته بحمد الله تعالى قوله باب

التحريض على الرمي وقول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل الاية لمح بذلك الى تفسير القوة في هذه الاية انها الرمي وهو عند مسلم من حديث عقبة بن عامر ولفظه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي ثلاثا ولابي داود وابن حبان من وجه اخر عن عقبة بن عامر رفعه ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله فارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا الحديث وفيه ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها ولمسلم من وجه اخر عن عقبة رفعه من علم الرمي ثم تركه فليس منا او فقد عصى ورواه ابن ماجه بلفظ فقد عصاني قال القرطبي انما فسر القوة بالرمي وان كانت القوة تظهر باعداد غيره من الات الحرب لكون الرمي اشد نكاية في العدو واسهل مؤنة لانه قد يرمي راس الكتيبة فيصاب فيهزم من خلفه وذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث سلمة بن الاكوع **قوله** مر على نفر من اسلم اي من بني اسلم القبيلة المشهورة وهي بلفظ افعل التفضيل من السلامة **قوله** ينتضلون بالضاد المعجمة اي يترامون والتناضل الترامي للسبق ونضل فلان فلانا اذا غلبه **قوله** وانا مع بني فلان في حديث ابي هريرة في نحو هذه القصة عند ابن حبان والبزار وانا مع ابن الادرع واسم ابن الادرع محجن وقع ذلك في حديث حمزة بن عمرو الاسلمي في هذا الحديث عند الطبراني قال فيه وانا مع محجن بن الادرع ومثله في مرسل عروة اخرجه السراج عن قتيبة عن ابن لهيعة عن ابي الاسود عنه وهو صحابي معروف له حديث اخر في الادب المفرد للبخاري وفي ابي داود والنسائي وابن خزيمة وقيل اسم ابن الادرع سلمة حكاه ابن منده قال والادرع لقب واسمه ذكوان فالله اعلم **قوله** كيف نرمي وانت معهم اسم قائل ذلك منهم نضلة الاسلمي ذكره ابن اسحق في المغازي عن سفيان بن فروة الاسلمي عن اشياخ من قومه من الصحابة قال بينا محجن بن الادرع يناضل رجلا من اسلم يقال له نضلة فذكر الحديث وفيه فقال نضلة والقى قوسه من يده والله لا ارمي معه وانت معه **قوله** وانا معكم كلكم بكسر اللام ووقع في رواية عروة وانا مع جماعتكم والمراد بالمعية معية القصد الى الخير ويحتمل ان يكون قام مقام المحلل فيخرج السبق من عنده او لا يخرج كما تقدم ولا سيما وقد خصه بعضهم بالامام قال المهلب يستفاد منه ان من صار السلطان عليه في جملة المناضلين ان لا يتعرض لذلك كما فعل هؤلاء القوم حيث امسكوا لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الحزب الاخر خشية ان يغلبوهم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم مع من وقع عليه الغلب فامسكوا عن ذلك تادبا معه انتهى وتعقب بان المعنى ان الذين امسكوا لم يصرح بهذا بل الظاهر انهم امسكوا لما استشعروا من قوة قلوب اصحابهم بالغلبة حيث صار النبي صلى الله عليه وسلم معهم وذلك من اعظم الوجوه المشعرة بالنصر وقد وقع في رواية حمزة بن عمرو عند الطبراني فقالوا من كنت معه فقد غلب وكذا في رواية ابن اسحق فقال نضلة لا يغلب من كنت معه **تنبيه** وقع في اسناد هذا الحديث اختلاف وقد بينته ان شاء الله تعالى في غزوة بدر **قوله باب** اللهو بالحراب ونحوها وكانه يشير الى ما رواه ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث عقبة بن عامر مرفوعا ليس من اللهو اي مشروع او مطلوب الا تاديب الرجل فرسه وملاعبته اهله ورميه بقوسه ونبله ثم اورد فيه حديث ابي هريرة بينا الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ولم يقع في هذه الرواية ذكر الحراب وكانه اشار الى ما ورد في بعض طرقه كما تقدم بيانه في باب اصحاب الحراب في المسجد من كتاب الصلاة وذكرنا فوائده هناك وفي كتاب العيدين قال ابن التين يحتمل ان يكون عمر لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعلم انه راهم واستحيى ان يمنعهم وهذا اولى لقوله في الحديث وهم يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** وهذا لا يمنع الاحتمال المذكور ولا ويحتمل ان يكون انكاره لهذا يشبه انكاره على المغنيتين وكان من شدته في الدين ينكر خلاف الاولى والجد في الجملة اولى من اللعب المباح واما النبي صلى الله عليه وسلم فكان بصدد بيان الجواز **قوله** زاد علي حدثنا عبد الرزاق وقع في رواية الكشميهني ثنا علي **قوله باب** المجن في رواية ابن شبويه التترس والمجن والترس جمع ترس والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون اي الدرقة قال ابن المنير وجه هذه الترجمة دفع من يتخيل ان اتخاذ هذه الالات ينافي التوكل والحق ان الحذر لا يرد القدر ولكن يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر **قوله** ومن يتترس بترس صاحبه اي فلا باس به ثم ذكر فيه اربعة احاديث الاول حديث انس كان ابو طلحة يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد الحديث اورده مختصرا من هذا الوجه وساقه بتمامه من هذا السياق في المناقب في غزوة احد قيل ان الرامي يحتاج الى من يستره لتشغله يديه جميعا بالرمي فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يترسه بترسه ثانيها

حديث سهل وهو ابن سعد لما كسرت بيضة النبي صلى الله عليه وسلم على راسه الحديث والغرض منه قوله وكان علي يختلف بالماء في المجن وقد تقدمت له طريق اخرى في الطهارة وياتي الكلام عليه في غزوة احد ان شاء الله تعالى ثالثها حديث عمر كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله الحديث ذكر منه طرفا وياتي شرحه مستوفى في كتاب فرض الخمس وفي الفرائض والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة لان المجن من جملة الات السلاح كما روى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان عنده درقة فقال لولا ان عمر قال لي احبس سلاحك لاعطيت هذه الدرقة لبعض ولدي رابعها حديث علي في قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص ارم فداك ابي وامي وياتي شرحه مستوفى في المناقب وفي غزوة احد وقوله فيه حدثنا قبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو الثوري وزعم ابو نعيم في المستخرج ان لفظ قبيصة هنا تصحيف ممن دون البخاري وان الصواب حدثنا قتيبة وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثوري لكن لا اعرف لانكاره معنى اذ لا مانع ان يكون عند السفيانين وقد اخرجه المصنف في الادب من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري ووقع في رواية النسفي هنا عن مسدد عن يحيى ايضا ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لا يوافق واحدا من ركني الترجمة وقد اثبت ابن شبويه في روايته قبله لفظ باب بغير ترجمة وله مناسبة بالترجمة التي قبله من جهة ان الرامي لا يستغني عن شيء يقي به عن نفسه سهام من يراميه وفي حديث علي جواز التفدية وياتي بسط ذلك بادلته وبيان ما يعارضه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى **قوله باب** الدرق جمع درقة اي جواز اتخاذها لكا (؟) ومشروعيته **قوله** حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس كما جزم به المزي في الاطراف واغفل ذلك في التهذيب وهذا الحديث قد تقدم في اول العيدين عن احمد عن ابن وهب وبينت هناك الاختلاف في ابيه وهو المراد بقوله في هذا الباب قال احمد يعني عن ابن وهب بهذا السند وقوله فيه فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا في رواية ابي ذر عمد بدل غفل وكذا في رواية ابي زيد المروزي قال عياض ورواية الاكثر هي الوجه **قوله باب** الحمائل وتعليق السيف بالعنق الحمائل بالمهملة جمع حميلة وهو ما يقلد به السيف واورد فيه حديث انس وقد تقدم في باب الشجاعة في الحرب وسياقه هنا اتم وسبق شرحه في الهبة والغرض منه هنا قوله وفي عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لن تراعوا وقع في رواية الحموي والكشميهني لم تراعوا قال ابن المنير مقصود المصنف من هذه الترجمة ان يبين زي السلف في آلة الحرب وما سبق استعماله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب للنفس وانفى للبدعة **قوله باب** ما جاء في حلية السيوف اي من الجواز وعدمه **قوله** سمعت سليمان بن حبيب هو المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز وغيره ومات سنة عشرين او بعدها وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد **قوله** لقد فتح الفتوح قوم وقع عند ابن ماجه لهذا الحديث عن ابي امامة بذلك سبب وهو دخلنا على ابي امامة فراى في سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب وقال فذكره وزاد الاسمعيلي في رواية انه دخل عليه بحمص وزاد فيه انتم ابخل من اهل الجاهلية ان الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبع مائة ثم انتم تمسكون واخرجه هشام بن عمار في فوائده والطبراني من طريقه من وجه اخر عن سليمان بن حبيب قال نزلنا حمص فاذا قليل من الروم فاذا عبد الله بن ابي زكريا ومكحول فانطلقنا الى ابي امامة فاذا شيخ هرم فلما تكلم اذا رجل يبلغ حاجته ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ ما ارسل به وانتم تبلغون عنا ثم نظر الى سيوفنا فاذا فيها شيء من فضة فغضب حتى اشتد غضبه **قوله** العلابي بفتح المهملة وتخفيف اللام وكسر الموحدة جمع علباء بسكون اللام وقد فسره الاوزاعي في رواية ابي نعيم في المستخرج فقال العلابي الجلود الخام التي ليست بمدبوغة وقال غيره العلابي العصب يؤخذ رطبا فيشد به جفون السيوف ويلوى عليها فيجف وكذلك يلوى رطبه على ما يصدع من الرماح وقال الخطابي هي عصب العنق وهو امتن ما يكون من عصب البعير وزعم الداودي ان العلابي ضرب من الرصاص فاخطا كما نبه عليه القزاز في شرح الجامع عن [illegible] الصحيح وكانه لما راه قرن بالآنك ظنه من جنسه وزاد هشام بن عمار في روايته والحديد وزاد فيه اشياء لا تتعلق بالجهاد والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف هو الرصاص وهو واحد لا جمع له وقيل هو الرصاص الخالص وزعم الداودي ان الآنك القصدير وقال ابن الجوزي الآنك الرصاص القلعي وهو بفتح اللام منسوب الى القلعة موضع بالبادية وينسب اليه السيوف ايضا فيقال السيوف قلعية وكانه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص وفي هذا الحديث ان تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة

اولى واجاب عن باحتمال ان تحلية السيوف بالذهب والفضة انما شرع لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك غنية لشدتهم في انفسهم وقوتهم في ايمانهم **قوله باب** من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة
ذكر فيه حديث جابر في قصة الاعرابي الذي اخترط سيف النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم والغرض منه قوله فنزل تحت شجرة فعلق بها
سيفه وسيأتي شرحه في كتاب المغازي **قوله باب** لبس البيضة بفتح الموحدة وهي ما يلبس في الراس من آلات
السلاح ذكر فيه حديث سهل بن سعد الماضي قبل اربعة ابواب لقوله فيه وهشمت البيضة على راسه وقد تقدمت الاشارة
الى مكان شرحه **قوله باب** من لم ير كسر السلاح عند الموت كانه يشير الى رد ما كان عليه اهل الجاهلية من كسر
السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئيس فيهم وربما كان يعهد لهم بذلك قال ابن المنير وفي ذلك اشارة الى انقطاع عمل
الجاهل الذي كان يعمل لغير الله وبطلان آثاره وخمول ذكره بخلاف سنة المسلمين في جميع ذلك انتهى ولعل المصنف لمح بذلك الى
من نقل عنه انه كسر رمحه عند الاصطدام حتى لا يغنمه العدو ان لو قتل وكسر جفن سيفه وضرب بسيفه حتى قتل كما جاء
ذلك عن جعفر بن ابي طالب في غزوة مؤتة فاشار الى ان هذا شيء فعله جعفر وغيره عن اجتهاد والامر عموم جواز اتلاف المال لانه
لا يفعل شيئا محققا في امر غير محقق ذكر فيه حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عند موته الا سلاحه
الحديث وقد تقدم في الوصايا وسيأتي شرحه في اخر المغازي وزعم الكرماني ان مناسبته للترجمة انه صلى الله عليه وسلم مات وعليه دين
ولم يبع فيه شيئا من سلاحه ولو كان رهن درعه وعلى هذا فالمراد بكسر السلاح بيعه ولا يخفى بعده **قوله باب**
تفرق الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال بالشجر ذكر فيه حديث جابر الماضي قبل بابين من وجهين وهو ظاهر فيما
ترجم له وقد تقدمت الاشارة الى مكان شرحه قال القرطبي هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان في هذا الوقت لا يحرسه احد من
الناس بخلاف ما كان عليه في اول الامر فانه كان يحرس حتى نزل قوله والله يعصمك من الناس قلت قد تقدم ذلك قبل
ابواب لكن قد قيل ان هذه القصة سبب نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس وذلك فيما اخرج ابن ابي شيبة من طريق
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كنا اذا نزلنا طلبنا للنبي صلى الله عليه وسلم اعظم شجرة واظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل
فاخذ سيفه فقال يا محمد من يمنعك مني قال الله فانزل الله والله يعصمك من الناس وهذا اسناد حسن فيحتمل ان كان محفوظا
ان يقال كان مخيرا في اتخاذ الحرس فتركه مرة لقوة يقينه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآية ترك ذلك **قوله**
ما قيل في الرماح اي اتخاذها واستعمالها اي من الفضل **قوله** ويذكر عن ابن عمر الى اخره هو طرف من حديث اخرجه احمد من طريق
ابي منيب بضم الميم وكسر النون ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة عن ابن عمر بلفظ بعثت
بين يدي الساعة مع السيف وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعلت الذلة والصغار على من خالف امري ومن تشبه بقوم
فهو منهم واخرج ابو داود منه قوله من تشبه بقوم فهو منهم حسب من هذا الوجه وابو منيب لا يعرف اسمه وفي الاسناد عبد
الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه وله شاهد مرسل باسناد حسن اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الاوزاعي عن سعيد
بن جبلة عن النبي صلى الله عليه وسلم بتمامه وفي الحديث اشارة الى فضل الرمح والى حل الغنائم لهذه الامة والى ان رزق النبي
صلى الله عليه وسلم جعل فيها لا في غيرها من المكاسب ولهذا قال بعض العلماء انها افضل المكاسب والمراد بالصغار وهو
بفتح المهملة وبالمعجمة بذل الجزية وفي قوله تحت ظل رمحي اشارة الى ان ظله ممدود الى ابد الابد والحكمة في الاقتصار على ذكر
الرمح دون غيره من آلات الحرب كالسيف ان عادتهم جرت بجعل الرايات في اطراف الرماح فلما كان ظل الرمح اسبغ
كان نسبة الرزق اليه اليق وقد تعرض في الحديث الاخر لظل السيف كما سيأتي قريبا من قوله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت ظلال
السيوف فنسب الرزق الى ظل الرمح لما ذكرته فذكر الرمح الراية ونسب الجنة الى ظل السيف لان الشهادة تقع به
غالبا ولان ظل السيف يكثر ظهوره لكثرة حركة السيف في يد المقاتل ولان ظل السيف لا يظهر الا بعد الضرب به لانه قبل ذلك
يكون مغمودا معلقا وذكر المصنف في الباب حديث ابي قتادة في قصة الحمار الوحشي باسناد دون مالك وقد تقدم شرحه مستوفى
في الحج والغرض منه قوله فسالهم رمحه فابوا **قوله باب** ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم اي من اي شيء كانت
وقوله والقميص في الحرب اي حكمه وحكم لبسه **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم اما خالد فقد احتبس ادراعه في سبيل

ان المقصود به

الله هو طرف من حديث لابي هريرة تقدم شرحه في الزكاة والادراع جمع درع وهو القميص المتخذ من الزرد واشار المصنف بذكر
هذا الحديث الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الدرع فيما ذكره في الباب ذكر الدرع ونسبه الى بعض الشجعان من الصحابة
فذكر على مشروعيته وان لبسه لا ينافي التوكل ثم ذكر فيه احاديث الاول حديث ابن عباس في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر والغرض منه قوله وهو في الدرع وقوله فيه حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وقوله وقال وهيب يعني ابن
خالد حدثنا خالد يوم بدر يعني ان وهيب بن خالد رواه عن خالد وهو الحذاء شيخ عبد الوهاب فيه عن عكرمة عن ابن عباس
فزاد بعد قوله وهو في قبة يوم بدر وقد رواه محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب كذلك كما سيأتي في المغازي وكذلك
قال ابن اسحق ابن راهويه عن عبد الوهاب الثقفي فلعل محمد بن المثنى شيخ البخاري لم يحفظها ورواية وهيب وصلها المؤلف
في تفسير سورة القمر وسيأتي بيان ما استشكله من هذا الحديث في غزوة بدر وهو من مراسيل الصحابة لان ابن عباس لم يحضر
ذلك وسيأتي بيانه هناك ان شاء الله الثاني حديث عائشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة الحديث **قوله** وقال يعلى حدثنا الاعمش
درع من حديد يعني ان يعلى وهو ابن عبيد رواه عن الاعمش بالاسناد المذكور فزاد ان الدرع كانت من حديد وقد وصله المؤلف
في السلم كذلك **قوله** وقال معلى بن عبد الواحد يعني ابن معلى بن اسد رواه عن عبد الواحد ابن زياد فقال فيه ايضا رهنه
درعا من حديد وقد وصله المؤلف في الاستقراض وتقدم الكلام على شرحه في كتاب الرهن الثالث حديث ابي هريرة في البخيل
والمتصدق وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الزكاة والغرض منه هنا ذكر الجبتين فانه روي بالموحدة وهو المناسب لذكر
القميص في الترجمة وروي بالنون وهو المناسب للدرع وقد تقدم بيان اختلاف الرواة في ذلك هناك والجبة بالموحدة ما قطع
من الثياب مشمرا قاله في المطالع ومحل استشهاده للترجمة وان كان المثل لا يشترط وجوده فضلا عن مشروعيته
من جهة انه مثل بدرع الكريم فتشبيه الكريم المحمود بالدرع يشعر بان الدرع محمود وموضع الشاهد منه درع الكريم لا درع البخيل
وكانه اقام الكريم مقام الشجاع لتلازمهما غالبا وكذلك ضدهما **قوله باب** الجبة في السفر والحرب ذكر فيه حديث
المغيرة في قصة المسح على الخفين وفيه وعليه جبة شامية فذهب يخرج يديه من كمه وكانا ضيقين وهو ظاهر فيما ترجم له وقد تقدم
الكلام على الحديث مستوفى في باب المسح على الخفين من كتاب الطهارة **قوله باب** الحرير في الحرب ذكر فيه حديث انس في
الرخصة للزبير وعبد الرحمن بن عوف في قميص الحرير ذكره من خمسة طرق فهو من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة من حكة كانت
بهما وكذا لشعبة في احد الطريقين وفي رواية همام عن قتادة في احد الطريقين القمل ورجح ابن التين الرواية التي فيها
الحكة وقال لعل احد الرواة تاوله فاخطأ وجمع الداودي باحتمال ان يكون احد العلتين باحد الرجلين قال ابن العربي قد
ورد انه ارخص لكل منهما بالافراد فيعني ان لكل واحد حكمه قلت ويمكن الجمع بان الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة
تارة الى السبب وتارة الى سبب السبب ووقع في رواية محمد بن بشار عن غندر رخص او رخص كذا بالشك وقد اخرجه احمد
عن غندر بلفظ رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا قال وكيع عن شعبة كما سيأتي في كتاب اللباس واما تقييده بالحرب فكانه
اخذه من قوله في رواية همام فرايته عليهما في غزاة ووقع في رواية ابي داود في السفر من حكة وقد ترجم له في اللباس ما يرخص
للرجال من الحرير للحكة ولم يقيده بالحرب فزعم بعضهم ان الحرب في الترجمة بالجيم وفتح الراء وليس كما زعم لانه لا مناسبة لها في ابواب
الجهاد هنا سبيه ويلزم منه اعادة الترجمة في اللباس اذ الحكة والجرب متقاربان وحمل الطبري جوازه في الغزو مستنبطا
من جوازه للحكة فقال دلت الرخصة في لبسه بسبب الحكة ان من قصد بلبسه دفع ما هو اعظم اذى من الحكة كدفع سلاح العدو
ونحو ذلك فانه يجوز وكذا تبع الترمذي البخاري فترجم له باب ما جاء في لبس الحرير في الحرب ثم المشهور عن القائلين
بالجواز انه لا يختص بالسفر وعن بعض الشافعية يختص قال القرطبي الحديث حجة على من منع الا ان يدعي الخصوصية بالزبير
وعبد الرحمن ولا تصح تلك الدعوى قلت وقد جنح الى ذلك عمر رضي الله عنه فروى ابن عساكر من طريق ابن عون عن ابن سيرين
ان عمر راى على خالد بن الوليد قميص حرير فقال ما هذا فذكر له خالد قصة عبد الرحمن بن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن
او لك مثل ما لعبد الرحمن ثم امر من حضر فمزقوه رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا وقد اختلف السلف في لباسه فمنع
مالك وابو حنيفة مطلقا وقال الشافعي وابو يوسف بالجواز للضرورة وحكى ابن حبيب عن ابن الماجشون انه يستحب

في الحرب وقال المهلب لباسه في الحرب لارهاب العدو وهو مثل الرخصة في الاختيال في الحرب انتهى ووقع في كلام النووي
تبعا لغيره ان الحكمة في لبس الحرير للحكة ما فيه من البرودة وتعقب بان الحرير حار فالصواب ان الحكمة فيه لخاصة فيه
لدفع ما تنشأ عنه الحكة كالقمل والله اعلم قوله باب ما ذكر في السكين ذكر فيه حديث جعفر بن عمرو بن امية عن
ابيه رايت النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة الحديث وفي الطريق الاخرى فالقى السكين وقد تقدم شرحه في كتاب الطهارة
قوله باب ما قيل في قتال الروم اي من الفضل واختلف في الروم فالاكثر انهم من ولد عيص بن اسحق بن
ابرهيم واسم جدهم فيما قيل روماس وقيل هو ابن ليطا بن يونان بن يافث بن نوح قوله عن خالد بن معدان بفتح الميم
وسكون المهملة والاسناد كله شاميون واسحق بن يزيد شيخ البخاري فيه هو اسحق بن ابرهيم بن يزيد الفراديسي نسب
لجده قوله عمير بن الاسود العنسي بالنون والمهملة وهو شامي قديم يقال اسمه عمرو وعمير بالتصغير لقبه وكان
عابدا مخضرما وكان عمر يثني عليه ومات في خلافة معاوية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وعند من يفرق بينه وبين
ابي عياض عمرو بن الاسود والراجح التفرقة وام حرام بمهملتين تقدم ذكرها في اوائل الجهاد في حديث انس وقد حدث
عنها انس بهذا الحديث باتم من هذا السياق واخرج الحسن بن سفيان هذا الحديث في مسنده عن هشام بن عمار عن يحيى
بن حمزة بسند البخاري وزاد في اخره قال هشام رايت قبرها بالساحل قوله يغزون مدينة قيصر يعني القسطنطينية
قال المهلب في هذا الحديث منقبة لمعاوية لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده يزيد لانه اول من غزا مدينة قيصر وتعقبه
ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم ان قوله
صلى الله عليه وسلم مغفور لهم مشروط بان يكونوا من اهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك
العموم اتفاقا فدل على ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فيه منهم واما قول ابن التين يحتمل ان يكون لم يحضر مع الجيش
فمردود الا ان يريد لم يباشر القتال فيمكن فانه كان امير ذلك الجيش بالاتفاق والله اعلم وجوز بعضهم ان يكون المراد
بمدينة قيصر المدينة التي كان بها يوم قال النبي صلى الله عليه وسلم تلك المقالة وهي حمص وكانت دار مملكته اذ ذاك وهذا
يندفع بان في الحديث ان الذين يغزون البحر قبل ذلك وان ام حرام فيهم وحمص كانت قد فتحت قبل الغزوة التي كانت فيها
ام حرام والله اعلم قلت وكانت غزوة يزيد المذكورة في سنة اثنتين وخمسين من الهجرة وفي تلك الغزاة مات
ابو ايوب الانصاري فاوصى ان يدفن عند باب القسطنطينية وان يعفى قبره ففعل به ذلك فيقال ان الروم صاروا
بعد ذلك يستسقون به وفي الحديث ايضا الترغيب في سكنى الشام وقوله قد اوجبوا اي فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة
قوله باب قتال اليهود ذكر فيه حديثي ابن عمر وابي هريرة في ذلك وهو اخبار بما يقع في مستقبل الزمان قوله
الفروي بفتح الفاء والراء منسوب لجده ابي فروة واسحق هذا غير اسحق بن عبد الله بن ابي فروة الضعيف وهو اعني
اسحق بن عبد الله عم والد هذا واسحق هذا ربما روى عنه البخاري بواسطة وهذا الحديث مما حدث به مالك خارج الموطا
ولم يتفرد به اسحق المذكور بل تابعه ابن وهب ومعن بن عيسى وسعيد بن داود والوليد بن مسلم اخرجه الدارقطني في غرائب
مالك واخرج الاسمعيلي طريق ابن وهب فقط قوله تقاتلون فيه جواز مخاطبة الشخص والمراد غيره ممن يقول بقوله ويعتقد
اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم لم يات بعد وانما اراد بقوله تقاتلون مخاطبة المسلمين
ويستفاد من الحديث ان الخطاب الشفاهي يعم المخاطبين ومن بعدهم وهو متفق عليه من جهة الحكم وانما وقع الاختلاف
فيه في حكم الغائبين هل وقع بتلك المخاطبة نفسها او بطريق الالحاق وهذا الحديث يؤيد من ذهب الى الاول وفيه اشارة
الى بقاء دين الاسلام الى ان ينزل عيسى عليه السلام فانه الذي يقاتل الدجال ويستاصل اليهود الذين هم مع الدجال
على ما ورد من طريق اخرى وسياتي بيانها مستوفى في علامات النبوة ان شاء الله تعالى قوله باب قتال الترك اختلف
في اصل الترك فقال الخطابي هم بنو قنطوراء امة كانت لابرهيم عليه السلام وقال كراع هم الديلم وتعقب بانهم جنس
من الترك وكذلك الغز وقال ابو عمرو هم من اولاد يافث وهم اجناس كثيرة وقال وهب بن منبه هم بنو عم ياجوج وماجوج لما
بنى ذو القرنين السد كان بعض ياجوج وماجوج غائبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك وقيل انهم من نسل تبع وقيل من ولد

افريدون

بدون ابن سام بن نوح بن يافث لصلبه وقيل ابن كومى بن يافث ذكر فيه حديثين احدهما حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة وسكون
المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة والحسن هو البصري والاسناد كله بصريون قوله من اشراط الساعة زاد الكشميهني في اوله ان قوله
ينتعلون نعال الشعر هذا والحديث الذي بعده ظاهر في ان الذين ينتعلون الشعر غير الترك وقد وقع في رواية الاسمعيلي
من طريق محمد بن عباد قال بلغني ان اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر قلت بابك بموحدتين مفتوحتين واخره كاف يقال
له الخرمي بضم المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وكان من طائفة من الزنادقة استباحوا المحرمات وقامت لهم
شوكة كبيرة في ايام المامون وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والري الى ان قتل بابك المذكور في ايام المعتصم
وكان خروجه في سنة احدى ومائتين او قبلها وقتل في سنة اثنتين وعشرين قوله المجان بالجيم وتشديد النون جمع مجن
وقد تقدم ذكره قبل ابواب والمطرقة التي البست الاطرقة من الجلود وهي الاغشية تقول طارقت بين النعلين اي جعلت
احدهما على الاخرى وقال الهروي هي التي اطرقت بالعصب اي البست به ثانيهما حديث ابي هريرة في ذلك قوله باب
قتال الذين ينتعلون الشعر ذكر فيه حديث ابي هريرة المذكور من وجه اخر قوله قال سفيان وزاد فيه ابو الزناد وهو موصول
بالاسناد المذكور واخطا من زعم انه معلق وقد وصله الاسمعيلي من طريق محمد بن عباد عن سفيان بالاسناد ثم قال
رواية هو عوض عن قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع عند الاسمعيلي من طريق محمد بن عباد عن سفيان بلفظ عن النبي صلى الله
عليه وسلم ووقع في الباب الذي قبله من وجه اخر عن الاعرج بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيه حمر الوجوه ولم يذكر
فيه صغار الاعين وقوله ذلف الانوف اي صغارها والعرب تقول املح النساء الذلف وقيل الذلف الاستواء في طرف
الانف وقيل قصر الانف وانبطاحه وسياتي بقية شرح هذا الحديث في علامات النبوة ان شاء الله تعالى قوله باب
من صف اصحابه عند الهزيمة اي صف من ثبت معه بعد هزيمة من انهزم ذكر فيه حديث البراء في قصة حنين وهو ظاهر فيما
ترجم له ووقع في اخره ثم صف اصحابه وذلك بعد ان نزل واستنصر والمراد بقوله واستنصر اي استنصر الله اذ رمى الكفار
بالتراب وسياتي شرح ذلك مستوفى في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى قوله باب الدعاء على المشركين بالهزيمة
والزلزلة ذكر فيه خمسة احاديث الاول حديث علي لما كان يوم الاحزاب الحديث قوله عن هشام هو الدستوائي وزعم
الاصيلي انه ابن حسان ورام بذلك تضعيف الحديث فاخطا من وجهين وتجاسر الكرماني فقال المناسب انه هشام بن عروة
وسياتي شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير سورة البقرة ان شاء الله تعالى وفيه الدعاء عليهم بان يملا الله بيوتهم وقبورهم
نارا وليس فيه الدعاء عليهم بالهزيمة لكن يؤخذ من ذلك من لفظ الزلزلة لان من لازم احراق بيوتهم غاية التزلزل لنفوسهم
ثانيها حديث ابي هريرة في الدعاء في القنوت وفيه اللهم اشدد وطاتك على مضر ودخوله في الترجمة بطريق العموم لان شدة
الوطاة يدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد عليهم الباس والعقوبة والاخذ الشديد وابن ذكوان المذكور في الاسناد
هو ابو الزناد واسمه عبد الله وقد تقدم من وجه اخر في كتاب الوتر وياتي شرحه مستوفى في المغازي ان شاء الله تعالى ثالثها
حديث ابن ابي اوفى وهو ظاهر فيما ترجم له والمراد الدعاء عليهم اذا انهزموا ان لا يستقر لهم قرار وقال الداودي اراد
ان تطيش عقولهم وترعد اقدامهم عند اللقاء فلا يثبتوا وقد ذكر الاسمعيلي فيه من وجه اخر زيادة في هذا الدعاء
وسياتي البحث عليها في باب لا تمنوا لقاء العدو ان شاء الله تعالى رابعها حديث عبد الله وهو ابن مسعود في قصة الجزور
التي نحرت بمكة وفيه اللهم عليك بقريش وفيه ما قررته في الحديث الثاني قوله قال ابو اسحق هو بالاسناد المذكور وكانه لما
حدث سفيان بهذا الحديث كان نسي السابع وقول المصنف قال يوسف بن ابي اسحق عن ابي اسحق امية بن خلف وقال
شعبة امية او ابي والصحيح امية اراد بذلك ان ابا اسحق حدث به مرة فقال ابي بن خلف وهذه رواية سفيان وهو الثوري
هنا وحدث به اخرى فقال امية وهي رواية شعبة وحدث به اخرى فشك فيه ويوسف المذكور هو ابن اسحق بن ابي اسحق
نسبه لجده وقد وصل المؤلف حديثه بطوله في الطهارة وطريق شعبة وصلها المؤلف ايضا في كتاب المبعث وقد بينت
في الطهارة ان اسرائيل روى عن ابي اسحق هذا الحديث فسمى السابع وذكرت ما فيه من البحث خامسها حديث عائشة
في قصة اليهود وفيه فلم تسمعي ما قلت عليكم وكانه اشار الى ما ورد في بعض طرقه في اخره يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب

لهم فيتا وقد ذكر فيه الاسمعيلي هنا من الوجه الذي اخرجه البخاري فيه مشروعية الدعا على المشركين ولو خشي الداعي
انهم يدعون عليه وسيأتي الكلام عليه مستوفى في كتاب الاستيذان ان شا الله تعالى قوله باب هل يرشد
المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب المراد بالكتاب الاول التوريه والانجيل وبالكتاب الثاني ما هو اعم منهما ومن القران
وغير ذلك واورد فيه حديث ابن عباس في شان هرقل وذكره بعد بابين من وجه اخر عن ابن شهاب مطولا واسحق
شيخه فيه هو ابن منصور وهذه الطريق اهملها المزي في الاطراف وارشادهم منه ظاهر واما تعليمهم الكتاب فكانه استنبط
من كونه كتب اليهم بعض القران بالعربيه فكانه سلطهم على تعليمه اذ لا يقرؤنه حتى يترجم لهم ولا يترجم لهم حتى يعرف
المترجم كيفيه استخراجه وهذه المسله مما اختلف فيه السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القران ورخص ابو حنيفه
واختلف قول الشافعي والذي يظهر ان الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبه في الدين والدخول فيه مع الامن منه
ان يتسلط بذلك الى الطعن فيه وبين من يتحقق ان ذلك لا ينجع فيه او يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن في الدين والله
اعلم ويفرق ايضا بين القليل منه والكثير كما تقدم في اوايل كتاب الحيض قوله باب الدعا للمشركين بالهدى
ليتالفهم ذكر فيه حديث ابي هريره في قدوم الطفيل بن عمرو الدوسي وقول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهد دوسا وهو ظاهر
فيما ترجم له وقوله ليتالفهم من تفقه المصنف اشاره منه الى الفرق بين المقامين وانه صلى الله عليه وسلم كان تاره يدعو
عليهم وتاره يدعو لهم فالحاله الاولى حيث تشتد شوكتهم ويكثر اذاهم كما تقدم في الاحاديث التي قبل هذا بباب والحاله
الثانيه حيث تؤمن غايلتهم ويرجى تالفهم كما في قصه دوس وسياتي شرح الحديث المذكور في المغازي ان شا الله تعالى قوله
باب دعوه اليهود والنصارى اي الى الاسلام وقوله وعلى ما يقاتلون اشاره الى ما ذكر في الباب الذي
بعده عن علي حيث قال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا وفيه امره صلى الله عليه وسلم له بالنزول بساحتهم ثم دعايهم الى الاسلام
ثم القتال ووجه اخذه من حديثي الباب انه صلى الله عليه وسلم كتب الى الروم يدعوهم الى الاسلام قبل ان يتوجه الى مقاتلتهم
قوله وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر قد ذكر ذلك في الباب مسندا وقوله والدعوه قبل القتال كانه يشير
الى حديث ابن عون في اغاره النبي صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق على غره وهو مخرج عنده في كتاب العتق وهو محمول
عند من يقول باشتراط الدعا قبل القتال على انه بلغتهم الدعوه وهي مساله خلافيه فذهب طايفه منهم عمر بن عبد العزيز
الى اشتراط الدعا الى الاسلام قبل القتال وذهب الاكثر الى ان ذلك كان في بدء الامر قبل انتشار دعوه الاسلام فان
وجد من لم تبلغه الدعوه لم يقاتل حتى يدعى نص عليه الشافعي وقال مالك من قربت داره قوتل بغير دعوه لاشتهار
الاسلام ومن بعدت داره فالدعوه اقطع للشك وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابي عثمان النهدي احد كبار
التابعين قال كنا ندعو وندع قلت وهو منزل على الحالين المتقدمين ثم ذكر في الباب حديثين احدهما
حديث انس في اتخاذ الخاتم وسياتي الكلام عليه مستوفى في كتاب اللباس ثانيهما حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث بكتابه الى كسرى وسياتي شرحه في اواخر المغازي وفيه ان المبعوث به كان عبد الله بن حذافه السهمي ونذكر هناك
ما يتعلق بكسرى وما المراد بعظيم البحرين وفي الحديث الدعا الى الاسلام بالكلام والكتابه وان الكتابه تقوم مقام النطق
وفيه ارسال المسلم الى الكافر وان العاده جرت بين الملوك بترك قتل الرسل ولهذا مزق كسرى الكتاب ولم يتعرض
للرسول قوله باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام والنبوه وان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من
دون الله وقوله تعالى ما كان لبشر ان يوتيه الله الكتاب الايه اورد فيه احاديث احدها حديث ابن عباس في كتاب النبي
صلى الله عليه وسلم الى قيصر وفيه بدو الوحي والكلام عليه مستوفى وهو ظاهر فيما ترجم به وسياتي شي من الكلام عليه في تفسير ال
عمران ان شا الله تعالى واما قوله تعالى ما كان لبشر فالمراد من الايه الانكار على من يقول كونوا عبادا لي من دون الله ومثلها
قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم اانت قلت للناس اتخذوني الايه وقوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا
من دون الله الايه ثانيها حديث سهل بن سعد في اعطا علي الرايه يوم خيبر وسياتي شرحه في المغازي والغرض منه
قوله ثم ادعهم الى الاسلام ثالثها حديث انس في ترك الاغاره على من سمع منهم الاذان ذكره من وجهين وسياتي

طرفا منهم

ثم

شرحه في غزوه خيبر ايضا وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوه بغير دعوه فيجمع بينه وبين حديث سهل الذي قبله بان
الدعوه مستحبه لا شرط وفيه دلاله على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط في امر الدما
لانه كف عنهم في تلك الحاله مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقه ووقع هنا فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم ووقع في روايه
حماد بن سلمه عن ثابت عن انس عند مسلم فاتيناهم حين بزغت الشمس وجمع بانهم وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا
وتوجهوا واجرى النبي صلى الله عليه وسلم فرسه حينيذ في زقاق خيبر كما في الروايه الاخرى وقيل هي اخر الزقاق الى اول الحصون
حتى بزغت الشمس رابعها حديث ابي هريره امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث وهو ظاهر فيما ترجم به
او لا حيث قال وعلى م يقاتلون وقد مضى شرحه في كتاب الايمان في الكلام على حديث ابن عمر لكن في حديث ابن عمر زياده اقامه
الصلاه وايتا الزكاه وقد وردت الاحاديث في ذلك زايدا بعضها على بعض ففي حديث ابي هريره الاقتصار على قول لا اله الا الله
وفي حديثه من وجه اخر عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وفي حديث ابن عمر ما ذكرت وفي حديث انس
الماضي في ابواب القبله فاذا صلوا واستقبلوا واكلوا ذبيحتنا قال الطبري وغيره اما الاول فقاله في حاله قتاله لاهل الاوثان
الذين لا يقرون بالتوحيد واما الثاني فقاله في حاله قتاله اهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويجحدون نبوته عموما او خصوصا
واما الثالث ففيه الاشاره الى ان من دخل في الاسلام وشهد بالتوحيد وبالنبوه ولم يعمل بالطاعات ان حكمهم ان يقاتلوا
حتى يذعنوا الى ذلك وقد تقدمت الاشاره الى شي من ذلك في ابواب القبله قوله رواه عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
اي مثل حديث ابي هريره واما روايه عمر فوصلها المولف في الزكاه واما روايه ابن عمر فوصلها المولف في الايمان قوله
باب من اراد غزوه فورى بغيرها ومن احب الخروج اي الى السفر يوم الخميس اما الجمله الاولى فمعنى ورى ستر ويستعمل
في اظهار شي مع اراده غيره واصله من الوري بفتح ثم سكون وهو ما يجعل ورا الانسان لان من ورى بشي كانه جعله وراه
وقيل هو في الحرب اخذ العدو على غره وقيده السيرافي في شرح سيبويه بالهمزه قال واصحاب الحديث لم يضبطوا
فيه الهمز فكانهم سهلوها واما الخروج يوم الخميس فلعل الحكمه فيه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتي في بكورها
يوم الخميس وهو حديث ضعيف اخرجه الطبراني من حديث نبيط بنون وموحده مصغر ابن شريط بفتح المعجمه اوله وكونه صلى
الله عليه وسلم كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبه عليه لقيام مانع منه وسياتي بعد باب انه خرج في بعض اسفاره
يوم السبت ثم اورد المصنف اطرافا من حديث كعب بن مالك الطويل في قصه غزوه تبوك عن واصل مولى ابن عيينه قال
بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر احب ان يخرج يوم الخميس وقوله في الطريق الثانيه وعن يونس عن الزهري هو موصول
بالاسناد الاول عن عبد الله وهو ابن المبارك عن يونس ووهم من زعم ان الطريق الثانيه معلقه وقد اخرجه الاسمعيلي من
وجه اخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعا بالوجهين ثم توقف الدارقطني في هذه الروايه التي وقعت فيها التصريح
بسماع عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك من جده وقد اوضحت ذلك في المقدمه والحاصل ان روايه الزهري للجمله الاولى
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وروايته للجمله الثانيه المتعلقه بيوم الخميس هي عن عمه عبد الرحمن بن كعب
بن مالك وقد سمع الزهري منهما جميعا وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلا واراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عن من
يظن فيه اختلافا وسياتي مزيد لبسط لذلك في المغازي ان شا الله تعالى قوله باب الخروج بعد الظهر ذكر فيه حديث
انس وقد تقدم في الحج وكانه اورده اشاره الى ان قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتي في بكورها لا يمنع جواز التصرف في غيره وقت البكور
وانما خص البكور بالبركه لكونه وقت النشاط وحديث بورك لامتي في بكورها اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث
صخر الغامدي بالغين المعجمه وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جا عنه من الصحابه نحو العشرين نفسا قوله
باب الخروج اخر الشهر اي ردا على من كره ذلك من طريق الطيره وقد نقل ابن بطال ان اهل الجاهليه كانوا يتحرون
اوايل الشهور للاعمال ويكرهون التصرف في محاق القمر قوله وقال كريب عن ابن عباس انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينه لخمس
بقين هو طرف من حديث وصله المولف في الحج ثم اورد حديث عمره عن عايشه في ذلك وقد مضى الكلام عليهما في كتاب الحج وفيه
استعمال الفصيح في التاريخ وهو ما دام في النصف الاول من الشهر يورخ بما خلا واذا دخل النصف الثاني يورخ بما

بخ وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة انه خرج لخمس بقين لان ذا الحجة كان اوله الخميس للاتفاق على ان الوقفة كانت الجمعة
فيلزم من ذلك ان يكون خرج يوم الجمعة ولا يصح ذلك لقول انس في الحديث الذي قبله انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا
ثم خرج واجيب بان الخروج كان يوم السبت وانما قال الصحابة لخمس بقين بناء على العدد لان ذا القعدة كان اوله الاربعا
فاتفق ان جاء ناقصا فجاء اول ذي الحجة الخميس فظهر ان الذي كان بقي من الشهر اربع لا خمس كذا اجاب به جمع من العلماء ويحتمل
ان يكون الذي قال لخمس بقين اراد ضم يوم الخروج الى ما بقي لان التاهب وقع في اوله وان اتفق التاخير الى ان صليت الظهر
فكانهم لما باتوا ليلة السبت على سفر اعتدوا به من جملة ايام السفر والله اعلم **قوله باب** الخروج في رمضان ذكر
فيه حديث ابن عباس في ذلك وقد مضى شرحه في كتاب الصيام واراد به دفع وهم من يتوهم كراهة ذلك **قوله باب**
التوديع عند السفر اي اعم من ان يكون من المسافر للمقيم او بالعكس وحديث الباب ظاهر للاول ويؤخذ الثاني منه بطريق الاولى وهو
الاكثر في الوقوع **قوله** وقال ابن وهب الى اخره وصله النسائي والاسمعيلي من طريقه وسيأتي موصولا للمصنف من وجه اخر ويأتي شرحه
هناك وعبد الله شيخ ابن وهب تعين بابا وفيه تسمية من ابهم في هذا **قوله باب** السمع والطاعة للامام زاد في رواية الكشميهني
ما لم يامر بمعصية والاطلاق محمول عليه كما هو في نص الحديث ثم ساق حديث ابن عمر في ذلك من وجهين وساقه في لفظ الرواية
الثانية وسيأتي الكلام عليه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وساقه هناك بلفظ الرواية الاولى وقيد الترجمة هناك بما وقع هنا
في رواية الكشميهني وقوله فلا سمع ولا طاعة بالفتح فيهما والمراد نفي الحقيقة الشرعية لا الوجودية **قوله باب** يقاتل
من وراء الامام ويتقى به يقاتل بفتح المثناة ولم يزد البخاري على لفظ الحديث والمراد به المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك
من خلفه حقيقة او قدامه ووراء يطلق على المعنيين **قوله** نحن الاخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعني فقد اطاع الله
الحديث الجملة الاولى طرف من حديث سبق بيانه في كتاب الجمعة وسبق في الطهارة ان عادته في ايراد هذه النسخة وهي شعيب
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان يصدر بها لحديث فيها ويعطف الباقي عليه لكونه سمعها هكذا وان مسلما في نسخة
معمر عن همام عن ابي هريرة سلك طريقا غير هذه فانه يقول في اول كل حديث منها فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كيت وكيت وتكلف ابن المنير فقال وجه مطابقة الترجمة لقوله نحن الاخرون السابقون الاشارة اي انه الامام وانه يجب على
كل احد ان يقاتل عنه وينصره لانه وان تاخر في الزمان لكنه متقدم في اخذ العهد على كل من تقدمه ان ادرك زمانه
ان يؤمن به وينصره فهم في الصورة امامه وفي الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله يقاتل من ورائه لانه اعم من ان يكون يراد
بها الخلف والامام وقوله فيه وان قال بغيره فان عليه منه كذا هنا قيل اسمعك يقال بمعنى الفعل حيث قال فان
قال بعدله كذا قال بعض الشراح وليس بظاهر فانه قسيم قوله فان امر فيحمل على ان المراد وان امر بغير التعبير عن الامر
بالقول لا اشكال فيه وقيل معنى قال هنا حكم ثم قيل انه مشتق من القيل بفتح القاف وسكون التحتانية وهو الملك الذي
ينفذ حكمه بلغة حمير وقوله فان عليه منه اي وزرا وحذف في هذه الرواية على طريق الاكتفا لدلالة مقابله عليه وقد ثبت
في غير هذه الرواية على طريق الاكتفا لدلالة مقابله عليه وقد ثبت في غير هذه الرواية كما سيأتي ان شاء الله تعالى ويحتمل ان
يكون من في قوله فان عليه منه تبعيضية اي فان عليه بعض ما يقول وفي رواية ابي زيد المروزي منة بضم الميم وتشديد النون
بعدها هاء تانيث وهو تصحيف بلا ريب وبالاول جزم ابو ذر وقوله انما الامام جنة بضم الجيم اي سترة لانه يمنع العدو من اذى
المسلمين ويكف اذى بعضهم عن بعض والمراد بالامام كل قائم بامور الناس والله اعلم وسيأتي بقية شرحه في كتاب الاحكام **قوله**
باب البيعة في الحرب على ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت كانه اشار الى ان لا تنافي بين الروايتين لاحتمال ان يكون ذلك
في مقامين او احدهما يستلزم الاخر **قوله** لقوله لقد رضي الله عن المؤمنين الاية قال ابن المنير اشار البخاري بالاستدلال بالاية الى
انهم بايعوا على الصبر ووجه اخذه منها قوله تعالى فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم والسكينة الطمانينة في موقف
الحرب فدل ذلك على انهم اضمروا في قلوبهم ان لا يفروا فاعانهم على ذلك وتعقب بان البخاري انما ذكر الاية عقب قول
الصحابي ان المبايعة وقعت على الموت ووجه انتزاع ذلك منها ان المبايعة فيها مطلقة وقد اخبر سلمة بن الاكوع وهو ممن بايع
تحت الشجرة انه بايع على الموت فدل ذلك على انه لا تنافي بين قولهم بايعوه على الموت وعلى عدم الفرار لان المراد

بالمبايعة على الموت ان لا يفروا ولو ماتوا وليس المراد ان يقع الموت ولا بد وهو الذي انكره نافع وعدل الى قوله بل بايعهم
على الصبر اي على الثبات وعدم الفرار سواء افضى بهم ذلك الى الموت ام لا والله اعلم وسيأتي في المغازي موافقة المسيب بن حزن
والد سعيد لابن عمر على خفاء الشجرة وبيان الحكمة في ذلك وهو ان لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير فلو بقيت لما
امن تعظيم الجهال لها حتى ربما افضى بهم الى اعتقاد ان لها قوة نفع او ضر كما نراه الان مشاهدا فيما هو دونها والى ذلك اشار ابن
عمر بقوله كانت رحمة من الله اي كان خفاؤها عليهم بعد ذلك رحمة من الله تعالى ويحتمل ان يكون معنى قوله رحمة من الله اي كانت الشجرة
موضع رحمة الله ومحل رضوانه لنزول الرضى عن المؤمنين عندها ثم ذكر فيه خمسة احاديث احدها حديث ابن عمر رجعنا
من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتها اي في عمرة الحديبية **قوله** فسالت
نافعا القائل ذلك هو جويرية ابن اسما الراوي عنه وقد بين ذلك الاسمعيلي بان هذا من قول نافع وليس بمسند واجيب بان
الظاهر ان نافعا انما جزم بما اجاب به لما فهمه عن مولاه ابن عمر فيكون مسندا بهذه الطريقة ثانيها حديث عبد الله بن زيد
ابن ابي عاصم الانصاري المازني **قوله** لما كان زمن الحرة اي الوقعة التي كانت بالمدينة في زمن يزيد بن معوية سنة ثلاث وستين
كما سيأتي بيان ذلك في موضعه ان شاء الله تعالى **قوله** ان ابن حنظلة اي عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الذي يعرف ابوه بغسيل الملائكة
والسبب في تلقيبه بذلك انه قتل باحد وهو جنب فغسلته الملائكة وعلقت امراته تلك الليلة بابنه عبد الله بن حنظلة فمات النبي صلى
الله عليه وسلم وله سبع سنين وقد حفظ عنه وانكر الكرماني ان يكون ابن حنظلة هو الذي كان ياخذ البيعة ليزيد بن معوية
او المراد به نفس يزيد لان جده ابا سفيان كان يكنى ايضا ابا حنظلة لكون المقدر ان ابن ابي حنظلة ثم حذف لفظ ابي تخفيفا
او يكون نسب الى عمه حنظلة بن ابي سفيان استخفافا واستهجانا واستبشاعا بهذه الكلمة المرة انتهى وقد اطال رحمه الله في غير
طائل ولو تبع الصواب ولو راجع موضعا اخر من البخاري لهذا الحديث بعينه لراى فيه ما نصه لما كان يوم الحرة والناس يبايعون
لعبد الله بن حنظلة فقال عبد الله بن زيد على من يبايع ابن حنظلة الناس الحديث وهذا الموضع في اثناء غزوة الحديبية من كتاب
المغازي فهذا يرد احتماله الثاني واما احتماله الاول فيرده اتفاق اهل النقل على ان الامير الذي كان من قبل يزيد بن معوية
اسمه مسلم بن عقبة لا عبد الله بن حنظلة وان ابن حنظلة كان الامير على الانصار وان عبد الله بن مطيع كان الامير على من سواهم وانهما
قتلا جميعا في تلك الوقعة والله المستعان **قوله** لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ايما الى انه بايع رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ذلك وليس بصريح ولكن عقبه المصنف بحديث سلمة بن الاكوع لتصريحه فيه بذلك قال ابن المنير والحكمة في قول الصحابي انه لا
يفعل ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم انه كان مستحقا للنبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم ان يقيه بنفسه وكان فرضا عليهم ان لا
يفروا عنه حتى يموتوا دونه وذلك بخلاف غيره ثالثها حديث سلمة قوله فقلت له يا ابا مسلم هي كنية سلمة بن الاكوع والقائل
فقلت له الراوي عنه وهو يزيد بن ابي عبيد مولاه وهذا الحديث احد ثلاثيات البخاري وقد اخرجه في الاحكام ايضا ويأتي
الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى قال ابن المنير الحكمة في تكراره البيعة لسلمة انه كان مقداما في الحرب فاكد عليه العقد احتياطا
قلت او لانه كان يقاتل قتال الفارس والراجل فتعددت البيعة بتعدد الصفة رابعها حديث انس كانت الانصار يوم
الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وهو ظاهر فيما ترجم به وقد تقدم موصولا في اوائل الجهاد ويأتي
الكلام عليه في المغازي ان شاء الله تعالى خامسها حديث مجاشع وهو ابن مسعود واخوه اسمه مجالد وسيأتي الكلام
عليه في المغازي في غزوة الفتح ان شاء الله تعالى **قوله باب** عزم الامام على الناس فيما يطيقون المراد بالعزم الامر
الجازم الذي لا تردد فيه والذي يتعلق به الجار محذوف تقديره مثلا يحله والمعنى وجوب طاعة الامام محله فيما لهم به
طاقة **قوله** قال عبد الله اي ابن مسعود وهذا الاسناد كله كوفيون **قوله** اتاني اليوم رجل لم اقف على اسمه **قوله** مؤديا
بهمزة ساكنة وتحتانية خفيفة كامل الاداة اي اداة الحرب ولا يجوز حذف الهمزة لئلا يصير من اودى اذا هلك وقال الكرماني
معناه قويا وكانه فسره باللازم **قوله** نشيطا بفتح النون وبالمعجمة من النشاط **قوله** يخرج مع امرائنا كذا في الرواية بالنون
من قوله يخرج وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة اي رجلا منا وعلى هذا عول الكرماني لان السياق
يقتضي ان يتوجه مع امرائه وفيه حذف الصفات ويحتمل ان يكون يخرج بالتحتانية بدل النون وفيه ايضا الصفات **قوله** لا نحصيها

أي لا نطيقها لقوله تعالى علم أن لن تحصوه وقيل لا ندري أهي طاعة أم معصية والأول مطابق لما فهم البخاري فترجم به والثاني موافق لقول ابن مسعود وإذا شك في نفسه شيئا سأل رجلا فشفاه منه أي من تقوى الله أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على ما فيه شفاؤه وقوله شك في نفسه شيء من المقلوب إذ التقدير وإذا شك نفسه في شيء أو ضمن شك معنى لصق والمراد بالشيء ما يتردد في جوازه وعدمه وقوله حتى يفعل غاية لقوله لا تعزمن أو للعزم الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة والحاصل أن الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الأمير فأجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط أن يكون المأمور به موافقا لتقوى الله تعالى قوله ما غبر بمعجمة وموحدة مفتوحتين أي مضى وهو من الأضداد ويطلق على ما مضى وعلى ما بقي وهو هنا محتمل للأمرين قال ابن الجوزي هو بالماضي هنا أشبه لقوله ما ذكر قوله الثغب بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها قال القزاز وهو أكثر هو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق وقيل هو ما يحتفره السيل من الأرض المنخفضة فيصير صافيا باردا وقيل هو نقرة في صخرة يبقى فيها الماء كذلك فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه وما بقي منها بما تأخر من كدره وإذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقد مات قبل مقتل عثمان ووجود تلك الفتن العظيمة فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك ثم بعد ذلك وهلم جرا وفي هذا الحديث أنهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الإمام وأما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله إلى الجواب العام فللإشكال الذي وقع له من ذلك وقد أشار إليه في بقية حديثه ويستفاد منه التوقف في الإفتاء فيما أشكل من الأمر كما لو أن بعض الأجناد استفتى أن السلطان عينه في أمر مخوف بمجرد التشهي وكلفه من ذلك ما لا يطيق فمن أجابه بوجوب طاعة الإمام أشكل الأمر وإن أجابه بجواز الامتناع أشكل الأمر لما قد يفضي به ذلك إلى الفتنة فالصواب التوقف عن الجواب في ذلك وأمثاله والله الهادي إلى الصواب قوله باب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس أي لأن الرياح تهب غالبا بعد الزوال فيحصل بها تبريد حدة السلاح والحرب وزيادة في النشاط أورد فيه حديث عبد الله بن أبي أوفى بمعنى ما ترجم به لكن ليس فيه إذا لم يقاتل أول النهار وكأنه أشار بذلك إلى ما ورد في بعض طرقه فعند أحمد من وجه آخر عن موسى بن عقبة بهذا الإسناد أنه كان صلى الله عليه وسلم يحب أن ينهض إلى عدوه عند زوال الشمس ولسعيد بن منصور من وجه آخر عن ابن أبي أوفى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمهل إذا زالت الشمس ثم ينهض إلى عدوه وللمصنف في الجزية من حديث النعمان بن مقرن كان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات وأخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان من وجه آخر وصححاه وفي روايتهم حتى تزول الشمس وتهب الأرواح وينزل النصر فيظهر أن فائدة التأخير لكون أوقات الصلاة مظنة إجابة الدعاء وهبوب الرياح قد وقع النصر به في الأحزاب فصار مظنة لذلك والله أعلم وقد أخرج الترمذي حديث النعمان بن مقرن من وجه آخر عنه لكن فيه انقطاع ولفظه يوافق ما قلته قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قاتل فإذا انتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس فإذا زالت قاتل فإذا دخل وقت العصر أمسك حتى يصليها ثم يقاتل وكان يقال عند ذلك تهيج رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم تنبيه وقع في رواية الإسماعيلي من هذا الوجه زيادة في الدعاء [illegible] وسيأتي الكلام عليها في باب لا تمنوا لقاء العدو مع بقية الكلام على شرحه إن شاء الله تعالى قوله باب استئذان الرجل أي من الرعية الإمام أي في الرجوع أو التخلف عن الخروج أو نحو ذلك لقوله إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه قال ابن التين هذه الآية احتج بها الحسن على أنه ليس لأحد أن يذهب من العسكر حتى يستأذن الأمير قال وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم كذا قال والذي يظهر أن الخصوصية في عموم وجوب الاستئذان وإلا فلو كان ممن عينه الإمام فطرأ له ما يقتضي التخلف أو الرجوع فإنه يحتاج إلى الاستئذان ثم أورد فيه حديث جابر في قصة جمله وقد تقدم شرحه في كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله إني عروس فاستأذنته فأذن لي وسيأتي الكلام على ما يتعلق بالتزويج في النكاح تنبيه قوله في آخر الحديث قال المغيرة هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأسا هو موصول بالإسناد المذكور إلى المغيرة وهو ابن مقسم الضبي أحد فقهاء الكوفة ومراده بذلك ما وقع من جابر من اشتراط ركوب جمله إلى المدينة وأغرب الداودي فقال مراده جواز زيادة الغريم على حقه وأن ذلك ليس خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقبه ابن التين بأن

هذه الزيادة لم ترد في هذه الطريق هنا وهو كما قال قوله باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه بكسر العين أي زوجته ولفظها أي بزمان عرسه وفي رواية الكشميهني بعرس وهو يؤيد الاحتمال الثاني فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير إلى الحديث المذكور في الباب الذي قبله فإن ذلك في بعض طرقه وسيأتي في أوائل النكاح من طريق سيار عن الشعبي بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس الحديث قوله باب من اختار الغزو بعد البناء فيه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير إلى حديثه الآتي في الخمس من طريق همام عنه قال غزا نبي من الأنبياء فقال لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها الحديث وسيأتي شرحه هناك وترجم عليه في النكاح من أحب البناء قبل الغزو وساق الحديث والغرض هنا من ذلك أن يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط لأن الذي يعقد عقده على امرأة يبقى متعلق الخاطر بها بخلاف ما إذا دخل بها فإنه يصير الأمر في حقه أخف غالبا ونظيره الاشتغال بالأكل قبل الصلاة تنبيهان أحدهما أورد الداودي هذه الترجمة محرفة ثم اعترضها وذلك أنه وقع عنده باب من اختار الغزو قبل البناء فاعترضه بأن الحديث فيه أنه اختار البناء قبل الغزو قلت وعلى تقدير صحة ما وقع عند الداودي فلا يلزم الاعتراض لأنه أراد الترجمة مورد الاستفهام فكأنه قال ما حكم من اختار الغزو قبل البناء هل يمنع كما دل عليه الحديث أو يسوغ ويحمل الحديث على الأولوية ثانيهما قال الكرماني كأنه اكتفى بالإشارة إلى هذا الحديث لأنه لم يكن على شرطه قلت ولم يستحضر أنه أورده موصولا في مكان آخر كما سيأتي قريبا والجواب الصحيح أنه جرى على عادته الغالبة في أنه لا يعيد الحديث الواحد إذا اتحد مخرجه في مكانين بصورته غالبا بل يتصرف بالاختصار ونحوه في أحد الموضعين قوله باب مبادرة الإمام عند الفزع ذكر فيه حديث أنس في ركوب النبي صلى الله عليه وسلم فرس أبي طلحة وقد تقدم الكلام عليه في الهبة ومضى مرارا منها في باب الشجاعة في الحرب قوله باب السرعة والركض في الفزع ذكر فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر وقد تقدم ومحمد المذكور في الإسناد هو ابن سيرين قوله باب الخروج في الفزع وحده كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث وكأنه أراد أن يكتب فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر فلم يحصل قبل ذلك قال الكرماني ويحتمل أن يكون اكتفى بالإشارة إلى الحديث الذي قبله كذا قال وفيه بعد وقد ضم أبو علي بن شبويه هذه الترجمة إلى التي بعدها فقال باب الخروج في الفزع وحده والجعائل إلى آخره وليس في أحاديث باب الجعائل مناسبة لذلك أيضا إلا أنه يمكن حمله على ما قلت أولا وقال ابن بطال محمل ما في هذه التراجم أن الإمام ينبغي له أن يشح بنفسه لما في ذلك من النظر للمسلمين إلا أن يكون من أهل الغناء الشديد والثبات البالغ فيحتمل أن يسوغ له ذلك وكان في النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ما ليس في غيره ولا سيما مع ما علم أن الله يعصمه وينصره قوله باب الجعائل والحملان في سبيل الله الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهي ما يجعله القاعد من الأجرة لمن يغزو عنه والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل يقال حمل حملا وحملانا قال ابن بطال إن أخرج الرجل من ماله شيئا فتطوع به أو أعان الغازي على غزوه بفرس ونحوها فلا نزاع فيه وإنما اختلفوا فيما إذا آجر نفسه أو فرسه في الغزو فكره ذلك مالك وكره أن يأخذ جعلا على أن يتقدم إلى الحصن وكره أصحاب أبي حنيفة الجعائل إلا إن كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شيء وقالوا إن أعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل وقال الشافعي لا يجوز أن يغزو بجعل يأخذه وإنما يجوز من السلطان دون غيره لأن الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز أن يستحق على غيره عوضا انتهى ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من طريق ابن سيرين عن ابن عمر قال يمتع القاعد الغازي بما شاء فأما أن يبيع غزوه فلا ومن وجه آخر عن ابن سيرين سئل ابن عمر عن الجعائل فكرهه وقال أرى الغازي يبيع غزوه والجاعل يشتري غزوه والذي يظهر أن البخاري أشار إلى الخلاف في ما يأخذه الغازي هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه إلى غيره أو يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سيأتي بيان ذلك قوله وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو هو بالنصب على الإغراء والتقدير عليك الغزو أو على حذف الفعل أي أريد الغزو وفي رواية الكشميهني أتغزو بالاستفهام وهذا الأثر وصله في المغازي في غزوة الفتح بمعناه وسيأتي بيانه هناك وننبه به على مراد ابن عمر بالأثر الذي رواه عنه ابن سيرين وأنه لا يكره إعانة الغازي قوله وقال عمر إلى آخره وصله ابن أبي شيبة من طريق أبي إسحاق سليمان الشيباني عن عمرو بن أبي قرة قال جاءنا كتاب عمر بن الخطاب إن ناسا فذكره مثله

قال ابو اسحق فبعثت الى اسيد بن عمرو فحدثته بما قال فقال صدق جا الخطاب عمر بذلك واخرجه البخاري في تاريخه من
هذا الوجه وهو اسناد صحيح قوله وقال طاوس ومجاهد الى اخره وصله ابن ابي شيبة عنهما نحوا وورد المصنف
في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث عمر في قصة الفرس الذي حمل عليه فوجده يباع الحديث وقد تقدم شرحه في الهبة
ثانيها حديث ابن عمر في هذه القصة نفسها وقد تقدم في اول الجهاد ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة ان النبي صلى
الله عليه وسلم اقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب اليه طاوس من ان للاخذ التصرف في
الماخوذ قال ابن المنير كان من احتج لاهل بيت المال على عمل اذا اعمل العمل يرد ما اخذ وكذلك الاخذ على عمل لا يعمل
له ويحتاج الجواب عما ذهب اليه عمر في الامر المذكور بان يحمل على الكراهة وقد قال سعيد بن المسيب من اعان بشي في الغزو
فانه للذي يعطاه اذا بلغ راس المغزى اخرجه ابن ابي شيبة وغيره وروى مالك في الموطا عن ابن عمر اذا بلغت وادي القرى
فشانك به اي تصرف فيه وهو قول الليث والثوري ووجه دخول حديث ابي هريرة انه يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو
الحملان في سبيل الله لقوله ولا اجد ما احملهم قوله باب الاجير للاجير في الغزو حالان اما ان يكون
استوجر للخدمة او استوجر ليقاتل فالاول قال الاوزاعي واحمد واسحق لا سهم له وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة
كنت اجير الطلحة اسوس فرسه اخرجه مسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم له وقال الثوري لا يسهم للاجير الا
ان قاتل واما الاجير اذا استوجر ليقاتل فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال الاكثر له سهمه وقال احمد لو استاجر
الامام قوما على الغزو لم يسهم لهم سوى الاجرة وقال الشافعي هذا فيمن لم يجب عليه الجهاد اما الحر البالغ المسلم
اذا حضر الصف فانه يتعين عليه الجهاد فيسهم له ولا يستحق اجرة قوله وقال الحسن وابن سيرين يسهم للاجير من
المغنم وصله عبد الرزاق عنهما بلفظ يسهم للاجير ووصله ابن ابي شيبة عنهما بلفظ العبد والاجير اذا شهدا القتال
اعطوا من الغنيمة قوله واخذ عطية بن قيس فرسا على النصف الى صاحبه الاخرة وهذا الصنيع جائز عند من يجيز
المخابرة وقال بصحته هنا الاوزاعي واحمد خلافا للثلاثة وقد تقدمت مباحث المخابرة في كتاب المزارعة ثم ذكر المصنف
حديث صفوان بن يعلى عن ابيه وهو يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك الحديث وسياتي شرحه
في القصاص والغرض منه قوله فاستاجرت اجيرا قال المهلب استنبط البخاري من هذا الحديث جواز استيجار
الحر في الجهاد وقد خاطب الله المومنين بقوله واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه الاية فدخل الاجير في هذا الخطاب
قلت وقد اخرج الحديث ابو داود من وجه اخر عن يعلى بن امية اوضح من الذي هنا ولفظه اذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الغزو وانا شيخ ليس لي خادم فالتمست اجيرا يكفيني واجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل اتاني
فقال ما ادري ما السهمان وما يبلغ فسم لي شيئا كان السهم او لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير الحديث وقوله في هذه
الرواية فهو اوثق اعمالي في رواية السرخسي اجمالي بالمهملة وللمستملي بالجيم والذي قال الاخير هو يعلى بن امية نفسه كما
رواه مسلم من حديث عمران بن حصين تنبيهان الاول وقع في رواية المستملي بين اثر عطية بن قيس وحديث يعلى بن امية
باب استعارة الفرس في الغزو وهو خطا لانه يستلزم ان يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ولا مناسبة بينه وبين
حديث يعلى بن امية وكانه وجد هذه الترجمة في القطعة خالية عن حديث فظن ان هذا موضعها وان كان كذلك فحكمها حكم
التراجم الماضية قريبا وهي باب الخروج في الفزع وحده وكانه اراد ان يورد فيها حديث انس في قصة فرس ابي طلحة ايضا
فلم يتفق له ذلك ويقوي هذا ان ابن شبويه جعل هذه الترجمة مستقلة قبل باب الاجير بغير حديث واوردها الاسمعيلي
عقب باب الاجير وقال لم يذكر فيها حديثا الثاني وقع في رواية ابي ذر تقديم باب الجعايل وما بعده الى هنا واخره
الباقون وقد مر الكلام عليه باب ما قيل في لوا النبي صلى الله عليه وسلم والخطب فيه قريب قوله باب ما قيل في لوا
النبي صلى الله عليه وسلم اللوا بكسر اللام والمد هي الراية ويسمى ايضا العلم وكان الاصل ان يمسكها رئيس الجيش ثم صارت
يحمل على راسه وقال ابو بكر ابن العربي اللوا غير الراية فاللوا ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه والراية ما يعقد
فيه ويترك يصفقه الرياح وقيل اللوا دون الراية وقيل اللوا العلم الضخم والعلم علامة لمحل الامير يدور معه حيث

دار والراية يتولاها صاحب الحرب وجنح الترمذي الى التفرقة فترجم الالوية واورد حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل مكة ولواؤه ابيض ثم ترجم الرايات واورد حديث البرا ان راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت سودا مربعة من
نمرة وحديث ابن عباس كانت رايته سودا ولواؤه ابيض اخرجه الترمذي وابن ماجه واخرج الحديث ابو داود والنسائي
ايضا ومثله لابن عدي من حديث ابي هريرة ولابي يعلى من حديث بريدة وروى ابو داود من طريق سماك عن رجل من قومه عن
اخر منهم رايت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفرا ويجمع بينهما باختلاف الاوقات وروى ابو يعلى عن انس رفعه ان الله اكرم
امتي بالالوية اسناده ضعيف ولابي الشيخ من حديث ابن عباس كان مكتوبا على رايته لا اله الا الله محمد رسول الله وسنده
واه وقيل كانت له راية تسمى العقاب سودا مربعة وراية تسمى الرخمة بيضا وربما جعل فيها شي اسود وذكر
المصنف في الباب ثلاثة احاديث اولها قوله عن ثعلبة بن ابي مالك تقدم ذكره في باب حمل النسا القرب في الغزو
وقوله ان قيس بن سعد اي ابن عبادة الصحابي ابن الصحابي وهو سيد الخزرج ابن سيدهم وسياتي للمصنف من حديث انس في
الاحكام انه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة قوله وكان صاحب لوا النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي
يختص بالخزرج من الانصار وكان النبي صلى الله عليه وسلم في مغازيه يدفع الى راس كل قبيلة لوا يقاتلون تحته واخرج احمد
باسناد قوي من حديث ابن عباس ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع علي وراية الانصار مع سعد بن عبادة الحديث
قوله اراد الحج فرجل هو بتشديد الجيم واخطا من قاله بالمهملة واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف
وليس من غرضه هذا الباب وانما اراد منه ان قيس بن سعد كان صاحب اللوا النبوي ولا يتقرر في ذلك الا باذن
النبي صلى الله عليه وسلم فهذا القدر هو المرفوع من الحديث وهو الذي يحتاج اليه هنا وقد اخرج الاسمعيلي الحديث
تاما من طريق الليث التي اخرجها المصنف منها فقال بعد قوله فرجل احد شقي راسه فقام غلام له فقلد هديه فنظر
قيس هديه وقد قلد فاهل بالحج ولم يرجل شق راسه الاخر واخرجه من طريق اخرى عن الزهري بتمامه نحوه وفي ذلك
مصير من قيس بن سعد الى ان الذي يريد الاحرام اذا قلد هديه يدخل في حكم المحرم وقرات من كلام بعض المتاخرين
ان بعض الشارحين تحير في شرح القدر الذي وقع في البخاري وتكلف له ثم رايت ما نقله المتاخر المذكور في كلام
صاحب المطالع وابهم الشارح الذي تحير وقال انه حمل الكلام ما لا يحتمل وذكر الدمياطي في الحاشية ان البخاري
ذكر بقية الحديث في اخر الكتاب شي من ذلك وجوها عجيبة فلينظر المراد بالشارح المذكور فاني لم اقف عليه ثانيها
حديث سلمة بن الاكوع في قصة علي يوم خيبر وسياتي شرحه في كتاب المغازي والغرض منه قوله لاعطين الراية رجلا
يحب الله فانه مشعر بان الراية لم تكن خاصة بشخص معين بل كان يعطيها في كل غزوة لمن يريد وقد اخرج احمد من
حديث بريدة بلفظ اني دافع اللوا الى رجل يحبه الله ورسوله الحديث وهو مشعر بان الراية واللوا سوا ثالثها
حديث نافع بن جبير سمعت العباس اي ابن عبد المطلب يقول للزبير اي ابن العوام ههنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم ان
تركز الراية وهو طرف من حديث اورده المصنف في غزوة الفتح وسياتي شرحه مستوفى هناك وابين هناك ان شا الله
تعالى ما في سياقه من صورة الارسال والجواب عن ذلك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون وهو بفتح
المهملة وضم الجيم الخفيفة قال الطبري في حديث علي ان الامام يومر على الجيش من يوثق بقوته وبصيرته ومعرفته
وسياتي بقية شرحه في المغازي ان شا الله تعالى وقال المهلب وفي حديث الزبير ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها
علامة على مكانه فلا ينبغي ان يتصرف فيها الا بامره وفي هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللوا يكون
مع الامير او من يقيمه لذلك عند الحرب وقد تقدم حديث انس اخذ الراية زيد بن حارثة فاصيب ثم اخذها
جعفر فاصيب الحديث وسياتي تمام شرحه في المغازي ان شا الله تعالى قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت
بالرعب مسيرة شهر وقول الله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قاله جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير
الى الحديث الذي اوله اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا قبلي فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة شهر وقد تقدم
شرحه في التيمم ووقع في الطبراني من حديث ابي امامة شهرا او شهرين وله من حديث السايب بن يزيد شهرا امامي وشهرا

خلف وظهر لي ان الحكمة في الاقتصار على الشهر انه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار التي حوله اكثر من ذلك كالشام والعراق واليمن
ومصر وليس بين المدينة النبوية للواحدة منها الا شهر فما دونه ودل حديث السايب على ان التردد في الشهر والشهرين فاما ان يكون الراوي
سمعه كما في حديث السايب واما انه لا اثر له لتردده وحديث السايب لانه في حديث جابر وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل
هو وما ينشا عنه من الظفر بالعدو ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث ابي هريرة الاول وله بعثت بجوامع الكلم وفيه ونصرت
بالرعب وبينا انا نايم اتيت بمفاتيح خزاين الارض وسياتي شرحه مستوفى في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وجوامع القران فانه يقع
فيه المعاني الكثيرة بالالفاظ القليلة وكذلك يقع في الاحاديث النبوية الكثير من ذلك ومفاتيح خزاين الارض المراد بها ما يفتح لامته
من بعده من الفتوح وقيل المعادن وقول ابي هريرة وانتم تنتثلونها بوزن تفتعلونها من النثل بالنون والمثلثة اي تستخرجونها
تقول نثلت البير اذا استخرجت ترابها **ثانيهما** حديث ابي سفيان في قصة هرقل ذكر طرفا منها وقد تقدم بهذا الاسناد
بطوله في بدء الوحي والغرض منه هنا قوله انه يخافه ملك بني الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة
شهر او نحوه **قوله باب** حمل الزاد في الغزو وقول الله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى اشار بهذه الترجمة
الى ان حمل الزاد في السفر ليس منافيا للتوكل وقد تقدم في الحج في تفسير الاية من حديث ابن عباس ما يؤيد ذلك ثم ذكر فيه
اربعة احاديث احدها حديث اسما بنت ابي بكر في تسميتها ذات النطاقين والغرض منه قوله فلم نجد لسفرته ولا لسقايه ما
نربطهما به فانه ظاهر في حمل الزاد في السفر وسياتي الكلام على شرحه في ابواب الهجرة والنطاق بكسر النون ما تشد به المراة وسطها
ليرتفع به ثوبها في الارض عند المهنة **ثانيها** حديث جابر كنا نتزود لحوم الاضاحي الحديث وسياتي شرحه في كتاب الاضاحي ان شاء
الله تعالى **ثالثها** حديث سويد بن النعمان وفيه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة وفي رواية مالك بالازواد وقد تقدم في الطهارة
مع الكلام عليه وقوله في هذه الرواية فلكنا بضم اللام اي ادرنا اللقمة في الفم وقوله وشربنا قال الداودي لا اراه محفوظا الا
ان كان اراد المضمضة كذا قال ويحتمل ان يكون بعضهم استف السويق وبعضهم جعله في الما وشربه فلا اشكال **رابعها**
حديث سلمة وهو ابن الاكوع خفت ازواد الناس واملقوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم الحديث وهو ظاهر فيما ترجم له وقوله
فيه املقوا اي فني زادهم ومعنى املق افتقر وقد ياتي متعديا بمعنى افنى **قوله** فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم اي بسبب
نحر ابلهم او فيه حذف تقديره فاستاذنوه في نحر ابلهم **قوله** نادي في الناس يأتون اي فهم يأتون ولذلك رفعه وزاد في الشركة
فبسط لذلك نطع وقد تقدم ان فيه اربع لغات فتح النون وكسرها وفتح الطا وسكونها **قوله** وبرك بالتشديد اي دعا بالبركة
وقوله عليهم في رواية الكشميهني عليه اي على الطعام ومثله في الشركة **قوله** فاحتثى الناس بمهملة ساكنة ثم مثناة ثم مثلثة اي اخذوا
حثية حثية وقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد الى اخر الشهادتين اشارة الى ان ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة وفي الحديث
حسن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واجابته الى ما يلتمس منه اصحابه واجراؤهم على العادة البشرية في الاحتياج الى الزاد في السفر
ومنقبة ظاهرة لعمر دالة على قوة يقينه باجابة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى حسن نظره للمسلمين على انه ليس في اجابة النبي صلى
الله عليه وسلم لهم على نحر ابلهم ما يتحتم انهم يهلكون بل لاحتمال ان يبعث الله لهم ما يحملهم من غنيمة ونحوها لكنه اجاب عمر
الى ما اشار به لتعجيل المعجزة بالبركة التي حصلت في الطعام وقد وقع لعمر شبيه بهذه القصة في الما وذلك فيما اخرجه ابن خزيمة عنه
وسياتي الاشارة اليه في علامات النبوة وقول عمر ما بقاؤكم بعد ابلكم اي لان توالي المشي ربما افضى الى الهلاك وكان عمر اخذ ذلك
من النهي عن الحمر الاهلية يوم خيبر استبقا لظهورها قال ابن بطال استنبط منه بعض الفقها انه يجوز للامام في الغلا الزام
من عنده ما يفضل عن قوته ان يخرجه للبيع لما في ذلك من صلاح الناس وفي حديث سلمة جواز المشورة على الامام بالمصلحة وان لم
يتقدم منه الاستشارة **قوله باب** حمل الزاد على الرقاب اي عند تعذر حمله على الدواب ذكر فيه حديث جابر في قصة العنبر مقتصرا
على بعضه والغرض منه قوله ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا وسياتي شرحه مستوفى في اواخر المغازي **قوله باب** ارداف
المراة خلف اخيها ذكر فيه حديث عائشة في ارادفها في العمرة خلف اخيها عبد الرحمن وحديث عبد الرحمن بن ابي بكر في ذلك وقد تقدم الكلام
عليه مستوفى في كتاب الحج ويشبه ان يكون وجه دخوله هنا حديث عائشة المتقدم جهادكن الحج **قوله باب** الارتداف في الغزو
والحج ذكر فيه حديث انس كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بهما وقد تقدم شرحه في الحج **قوله باب** الردف على الحمار ذكر

فيه حديث اسامة بن زيد مختصرا في ارتدافه النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبقت الاشارة اليه في الحج وياتي شرحه مستوفى
في اخر تفسير ال عمران ويظهر وجه دخوله في ابواب الجهاد وحديث عبد الله وهو ابن عمر في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة
وقد تقدم في الصلاة وفي الحج والغرض منه قوله في اوله اقبل يوم الفتح مردفا اسامة بن زيد لكنه كان يومئذ راكبا على راحلته
قوله باب من اخذ بالركاب ونحوه اي من الاعانة على الركوب وغيره **قوله** حدثنا اسحق اخبرنا عبد الرزاق كذا
هو غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق لكنه ساقه هناك بغير
سياقه هنا فليفسر به هذا المهمل هنا **قوله** كل سلامى بضم المهملة وتخفيف اللام اي انملة وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل
هو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير واحده وجمعه سوا وقيل جمعه سلاميات وقوله كل يوم عليه صدقة بنصب كل على الظرف
وقوله عليه مشكل قال ابن مالك المعهود في كل اذا اضيفت الى نكرة من خبر وتمييز وغيرهما ان يجي على وفق المضاف كقوله
تعالى كل نفس ذايقة الموت وهنا جا على وفق كل في قوله كل سلامى عليه صدقة وكان القياس ان يقول عليها صدقة لان السلامى مؤنثة
لكن دل مجيها في هذا الحديث على الجواز ويحتمل ان يكون ضمن السلامى معنى العظم او المفصل فاعاد الضمير عليه لذلك والمعنى على كل
مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بان جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت
بالذكر لما في التصرف بها من دقايق الصنايع التي اختص بها الادمي **قوله** يعدل فاعله الشخص المسلم المكلف وهو مبتدا على
تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وقوله سبحانه وتعالى ومن اياته يريكم البرق **قوله** وتعين الرجل على دابته
فيحمل عليها هو موضع الترجمة فان قوله فيحمل عليها اعم من ان يريد يحمل عليها المتاع او الراكب وقوله او يرفع عليها متاعه
شك من الراوي سوى وحمل الراكب اعم من ان يحمله كما هو او يعينه في الركوب فتصح الترجمة قال ابن المنير لا توجد الترجمة من مجرد
صيغة الفعل فانه مطلق بل من جهة عموم المعنى وقد ذكر مسلم من حديث العباس في غزوة حنين قال وانا اخذ بركاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث **قوله** ويميط الاذى عن الطريق تقدم في باب اماطة الاذى من هذا الوجه معلقا وحكى ابن بطال عن
بعض من تقدمه ان هذا من قول ابي هريرة موقوف وتعقبه بان الفضايل لا تدرك بالقياس وانما تؤخذ توقيفا من النبي
صلى الله عليه وسلم **قوله باب** كراهية السفر بالمصاحف الى ارض العدو سقط لفظ كراهية الا للمستملي فاثبتها
وبثبوتها يندفع الاشكال الاتي **قوله** وكذلك يروى عن محمد بن بشر عن عبيد الله هو ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وتابعه ابن
اسحق عن نافع اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحق بن راهويه في مسنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يسافر بالقران الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو وقال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن بشر واما
متابعة ابن اسحق فهي بالمعنى لان احمد اخرجه من طريقه بلفظ نهى ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي الكراهة
لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم **قوله** وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون
القران اشار البخاري بذلك الى ان المراد بالنهي عن السفر بالقران السفر بالمصحف خشية ان يناله العدو لا السفر بالقران
نفسه وقد تعقبه الاسماعيلي بانه لم يقل احد ان من يحسن القران لا يغزو العدو في دارهم وهو اعتراض من لم يفهم
مراد البخاري وادعى المهلب ان مراد البخاري بذلك تقوية القول بالتفرقة بين العسكر الكبير والطايفة القليلة فيجوز
في تلك دون هذه والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث مالك في ذلك ولفظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى
ارض العدو واورده ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة ان يناله العدو ورواه ابن وهب عن مالك
فقال خشية ان يناله العدو واخرجه ابو داود عن القعنبي عن مالك فقال قال مالك اراه مخافة وقد ذكره قال ابو عمر كذا
قال يحيى بن يحيى الاندلسي ويحيى بن بكير واكثر الرواة عن مالك جعلوا التعليل من كلامه ولم يرفعوه واشار الى ان ابن
وهب تفرد برفعها وليس كذلك لما قدمته من رواية ابن ماجه وهذه الزيادة رفعها ابن اسحق ايضا كما تقدم وكذا اخرجها
مسلم والنسائي وابن ماجه من طريق الليث عن نافع ومسلم من طريق ايوب بلفظ فاني لا امن ان يناله العدو فصح انه
مرفوع وليس بمدرج ولعل مالكا كان يجزم به ثم صار يشك في رفعه فجعله من تفسير نفسه قال ابن عبد البر اجمع الفقها
ان لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع مالك ايضا مطلقا

وفصّل أبو حنيفة وأدار الشافعية الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وقال بعضهم كالمالكية واستدل به على منع بيع المصحف
من الكافر لوجود المعنى المذكور فيه وهو التمكن من الاستهانة به ولا خلاف في تحريم ذلك وإنما وقع الاختلاف هل يصح
لو وقع ويؤمر بإزالة ملكه عنه أم لا واستدل به على منع تعليم الكافر القرآن فمنع مالك مطلقا وأجازه الحنفية مطلقا
وعن الشافعي قولان وفصّل بعض المالكية بين القليل لأجل مصلحة قيام الحجة عليهم فأجازه وبين الكثير فمنعه ويؤيده قصة
هرقل حيث كتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم بعض الآيات وقد سبق في باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب شيء من هذا وقد نقل النووي الاتفاق
على جواز الكتابة إليهم بمثل ذلك **تنبيه** ادعى ابن بطال أن ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ وأن الصواب أن يقدم
حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى عن محمد بن بشر إلى آخره قال وإنما احتاج إلى المتابعة لأن بعض الناس زاد في الحديث مخافة
أن يناله العدو ولم يصح هذه الزيادة عند مالك ولا عند البخاري انتهى وما ادعاه من الغلط مردود فإنه استند إلى أنه
لم يتقدم شيء يشار إليه بقوله كذلك وليس كما قال لأنه أشار بقوله كذلك إلى لفظ الترجمة كما بيّنته من رواية المستملي وأما ما
ادعاه من سبب المتابعة فليس كما قال فإن لفظ الكراهية تفرد به محمد بن بشر وتابعه ابن إسحاق كما بيّنته في أصل الحديث لكنه
أفاد أن المراد بالقرآن المصحف لا حامل القرآن **قوله باب** التكبير عند الحرب أي جوازه أو مشروعيته وذكر
فيه حديث أنس في قصة خيبر وفيه قوله صلى الله عليه وسلم الله أكبر خربت خيبر وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب المغازي والذي
تأتي ذكره النهي عن لحوم الحمر الأهلية هو أبو طلحة كما وقع عند مسلم وقوله تابعه علي عن سفيان يعني علي بن المديني شيخه وسيأتي في
علامات النبوة **قوله باب** ما يكره من رفع الصوت في التكبير أورد فيه حديث أبي موسى كنا إذا أشرفنا على واد
هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا الحديث وسيأتي شرحه في كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى وقوله اربعوا بفتح الموحدة أي ارفقوا
قال الطبري فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين انتهى وتصرف البخاري
يقتضي أن ذلك خاص بالتكبير عند القتال وأما رفع الصوت في غيره فقد تقدم في كتاب الصلاة حديث ابن عباس أن رفع
الصوت بالذكر كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا انصرفوا من المكتوبة وتقدم البحث فيه هناك **قوله باب** التسبيح إذا هبط
واديا أورد فيه حديث جابر كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا ثم قال باب التكبير إذا علا شرفا وأورد فيه
حديث جابر المذكور وفيه وإذا تصوبنا سبحنا أي انحدرنا والتصويب النزول والفدفد بفاءين مفتوحتين بينهما مهملة هي
الأرض الغليظة ذات الحصى وقيل المستوية وقيل المكان المرتفع الصلب وقوله حدثنا عبد الله حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة
زعم أبو مسعود أن عبد الله هو ابن صالح وتعقبه الجياني بأنه وقع في رواية ابن السكن عبد الله بن يوسف وهو المعتمد وسالم
المذكور في إسناده هو ابن أبي الجعد وأما سالم المذكور في الذي بعده فهو ابن عبد الله بن عمر وقد تقدم الحديث من طريق أخرى عن
ابن عمر في أواخر الحج والغرض من حديث ابن عمر قوله فيه كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر **تنبيه** قال المهلب تكبيره صلى الله عليه وسلم عند
الارتفاع استشعار لكبرياء الله عز وجل عندما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء وتسبيحه في بطون الأودية
مستنبط من قصة يونس فإن بتسبيحه في بطن الحوت نجاه الله من الظلمات فسبح النبي صلى الله عليه وسلم في بطون الأودية
لينجيه الله منها وقيل مناسبة التسبيح في الأماكن المنخفضة من جهة أن التسبيح هو التنزيه فناسب تنزيه الله عن صفات
الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الأماكن المرتفعة ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محالا على الله أن لا يوصف
بالعلو لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ولذلك ورد في صفاته العالي والعلي
والمتعالي ولم يرد ضد ذلك وإن كان قد أحاط بكل شيء علما جل وعز **قوله باب** يكتب للمسافر إذا كان سفره في
غير معصية **قوله** أخبرنا العوام هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة وزن جعفر **قوله** سمعت أبا بردة هو ابن أبي موسى الأشعري
قوله واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر أي مع يزيد ويزيد بن أبي كبشة هذا شامي واسم أبيه حيويه بفتح المهملة وسكون
التحتانية وكسر الواو وبعدها تحتانية أخرى ساكنة ثم لام وهو ثقة ولي خراج السند لسليمان بن عبد الملك ومات في خلافته
وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع **قوله** وكان يزيد يصوم في السفر في رواية هشيم عن العوام بن حوشب وكان
يزيد بن أبي كبشة يصوم الدهر أخرجه الإسماعيلي **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا

ما كان يعمل في الإقامة اهـ

هو من اللف والنشر المقلوب فالإقامة في مقابل السفر والصحة في مقابل المرض وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت
نيته لولا المانع أن يدوم عليها وقد ورد ذلك صريحا عند أبي داود من طريق العوام بن حوشب بهذا الإسناد في رواية
هشيم وعنده في آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم ووقع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا إن العبد إذا كان على
طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله إذا كان طليقا حتى أطلقه أو أكفته إلي أخرجه عبد الرزاق
وأحمد وصححه الحاكم ولأحمد من حديث أنس رفعه إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله اكتب له عمله الذي كان يعمل
فإن شفاه طهره وإن قبضه غفر له ولرواية إبراهيم السكسكي عن أبي بردة متابع أخرجه الطبراني من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه
عن جده بلفظ إن الله يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صحته ما دام في وثاقه الحديث وفي حديث عائشة عند النسائي ما من امرئ يكون
له صلاة من الليل فغلبه عليها نوم أو وجع إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة قال ابن بطال وهذا كله في النوافل وأما صلاة الفرائض
فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعقبه ابن المنير بأنه تحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى أنه إذا عجز عن
الإتيان بها على الهيئة الكاملة فيكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالسا يكتب له أجر القائم انتهى وليس اعتراضه بجيد لأنهما لم
يتواردا واستدل به على أن المريض والمسافر إذا تكلف العمل كان أفضل من عمله وهو صحيح مقيم وفي هذه الأحاديث تعقب
على من زعم أن الأعذار المرخصة لترك الجماعة تسقط الكراهة أو الإثم خاصة من غير أن يكون محصلا للفضيلة وبذلك جزم
النووي في شرح المهذب وبالأول جزم الروياني في التلخيص ويشهد لما قال حديث أبي هريرة رفعه من توضأ فأحسن وضوءه
ثم خرج إلى المسجد فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلى وحضر لا ينقص ذلك من أجره شيئا أخرجه أبو داود والنسائي
والحاكم وإسناده قوي وقال السبكي الكبير في الحلبيات من كانت عادته أن يصلي جماعة فتعذر فانفرد كتب له ثواب الجماعة
ومن لم يكن له عادة لكن أراد الجماعة فتعذر فانفرد يكتب له ثواب قصده لا ثواب الجماعة لأنه وإن كان قصده الجماعة
لكنه قصد مجرد ولو كان يتنزل منزلة من صلى جماعة كان دون من جمع والأولى سبقها فعل ويدل للأول حديث الباب وللثاني
أن أجر الفعل يضاعف وأجر القصد لا يضاعف بدليل من هم بحسنة كتبت له حسنة واحدة كما سيأتي في كتاب الرقاق قال
ويمكن أن يقال إن الذي صلى منفردا ولو كتب له أجر صلاة الجماعة لكونه اعتادها فيكتب له ثواب صلاة منفرد بالأصالة وثواب
مجمع بالفضل انتهى ملخصا **قوله باب** السير وحده ذكر فيه حديثين أحدهما عن جابر في انتداب الزبير وحده
وقد تقدم في باب هل يبعث الطليعة وحده وتعقبه الإسماعيلي بأنه لا أعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب
وقرره ابن المنير بأنه لا يلزم من كون الزبير انتدب أن لا يكون سار معه غيره متابعا له **قلت** لكن قد ورد من
وجه آخر ما يدل على أن الزبير توجه وحده وسيأتي في مناقب الزبير من طريق عبد الله بن الزبير ما يدل على ذلك وفيه قلت يا أبت
رأيتك تختلف قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر بني قريظة الحديث **قوله** سفيان الحواري الناصر هو موصول عن
الحميدي عنه بإسنادها حديث ابن عمر **قوله** لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده سياقه على لفظ أبي نعيم وقوله
ما أعلم أي الذي أعلم من الآفات التي تحصل من ذلك والوحدة بفتح الواو ويجوز كسرها ومنعه بعضهم **تنبيه** أخرجه المزي
في الأطراف قال البخاري حدثنا أبو الوليد عن عاصم بن محمد به وقال بعده وأبو نعيم عن عاصم ولم يقل حدثنا أبو نعيم ولا في كتاب
حماد بن شاكر حدثنا أبو نعيم انتهى والذي وقع لنا في جميع الروايات عن الفربري عن البخاري حدثنا أبو نعيم وكذلك وقع في رواية النسفي
عن البخاري فقال حدثنا أبو الوليد فساق الإسناد ثم قال وحدثنا أبو الوليد وأبو نعيم قالا حدثنا عاصم فذكره وبذلك جزم أبو
نعيم الأصبهاني في المستخرج فقال بعد أن ساقه من طريق عمرو بن مرزوق عن عاصم بن محمد أخرجه البخاري عن أبي نعيم وأبي الوليد وأبي الوليد
فلعل لفظ حدثنا في رواية أبي نعيم سقط من رواية حماد بن شاكر وحده **تنبيه** ذكر الترمذي أن عاصم بن محمد تفرد برواية هذا
الحديث وفيه نظر لأن عمر بن محمد أخاه قد رواه معه عن أبيهما أخرجه النسائي قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب أخص من السفر والخبر
ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالانفراد كإرسال الجاسوس
والطليعة والكراهة لما عدا ذلك ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث
لا ضرورة وقد وقع في كتب المغازي بعث كل من حذيفة ونعيم بن مسعود وعبد الله بن أنيس وخوات بن جبير وعمرو بن أمية

وسالم بن عبيد وبُشَيْشة في عدة مواطن وبعضها في الصحيح وتقدم في الشروط شيء من ذلك وتأتي في باب الجاسوس بعد قليل
قوله باب السرعة في السير أي الرجوع إلى الوطن قوله وقال أبو حميد قال النبي صلى الله عليه وسلم إني متعجل إلى
المدينة هو طرف من حديث سبق في الزكاة بطوله وتقدم الكلام عليه هناك ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها حديث أسامة
بن زيد في سير العنق وقد تقدم شرحه مستوفى في الحج وقوله قال سئل أسامة بن زيد كان يحيى يقول وأنا أسمع فسقط عن
القائل ذلك هو محمد بن المثنى شيخ البخاري وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق بندار والدورقي وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقال فيه
سأل أسامة وأنا شاهده ثانيها حديث ابن عمر في جمعه بين الصلاتين لما بلغه وجع صفية وهي بنت أبي عبيد زوجته وقد تقدم شرحه
في أواخر أبواب العمرة بهذا الإسناد مع الكلام عليه ثالثها حديث أبي هريرة في السفر قطعة من العذاب وقد تقدم شرحه في أواخر
أبواب العمرة وقوله نهمته بفتح النون على المشهور أي رغبته قال المهلب تعجله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ليريح نفسه ويفرح أهله
وتعجله إلى المزدلفة ليستعجل الوقوف بالمشعر الحرام وتعجل ابن عمر إلى زوجته ليدرك من حياتها ما يمكنه أن تعهد إليه بما لا تعهد إلى غيره
قوله باب إذا حمل على فرس فرآها تباع ذكر فيه حديث ابن عمر في ذلك وحديث عمر نفسه وقد تقدم ما فيهما وبيان مكان شرحهما
قوله في حديث عمر ابتاعه أو أضاعه شك من الراوي ولا معنى لقوله ابتاعه لأنه لم يشتره وإنما عرضه للبيع فيحتمل أن يكون في الأصل
أباعه فهو بمعنى عرضه للبيع والله أعلم قوله باب الجهاد بإذن الأبوين كذا أطلق وهو قول الثوري وقيده بالإسلام
الجمهور ولم يقع في حديث الباب إنما سبقاه لكن لعله أشار إلى حديث أبي سعيد الآتي قوله سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم
في حديثه تقدم القول في ذلك في باب صوم داود من كتاب الصيام وقد خالف الأعمش شعبة فرواه ابن ماجه من طريق أبي
معاوية عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو فلعل لحبيب فيه إسنادين ورويناه ان
بكير بن بكار رواه عن شعبة عن حبيب عن عبد الله بن باباه كذلك قوله جاء رجل يحتمل أن يكون هو جاهمة بن العباس
بن مرداس فقد روى النسائي وأحمد من طريق معاوية بن جاهمة أن جاهمة جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أردت الغزو
وجئت لأستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال الزمها الحديث ورواه البيهقي من طريق ابن جريج عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية
بن جاهمة السلمي عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أستأذنه في الجهاد فذكره وقد اختلف في إسناده على محمد بن طلحة اختلافا
كثيرا بينته في ترجمة جاهمة من كتابي في الصحابة قوله ففيهما فجاهد أي خصصهما بجهاد النفس في رضاهما ويستفاد منه جواز التعبير
عن الشيء بضده إذا فهم المعنى لأن صيغة الأمر في قوله فجاهد ظاهرها إيصال الضرر الذي كان يحصل لغيرهما لهما وليس ذلك مرادا
قطعا وإنما المراد إيصال القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو تعب البدن والمال ويؤخذ منه أن كل شيء يتعب النفس يسمى جهادا
وفيه أن بر الوالدين قد يكون أفضل من الجهاد وأن المستشار يشير بالنصيحة المحضة وأن المكلف يستفصل عن الأفضل
في أعمال الطاعة ليعمل به لأنه سمع فضل الجهاد فبادر إليه ثم لم يقنع حتى استأذن فيه فدل على ما هو أفضل منه في حقه ولولا السؤال
ما حصل له العلم بذلك ولمسلم وسعيد بن منصور من طريق ناعم مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو في نحو هذه القصة قال ارجع إليهما
فأحسن صحبتهما ولأبي داود وابن ماجه من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما وأصرح من ذلك حديث أبي سعيد عند
أبي داود بلفظ ارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما وصححه ابن حبان قال جمهور العلماء يحرم الجهاد إذا منع الأبوان
أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فإذا تعين الجهاد فلا إذن ويشهد له ما أخرجه ابن
حبان من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن أفضل الأعمال قال الصلاة قال ثم مه قال الجهاد
قال فإن لي والدين فقال آمرك ببر والديك خيرا فقال والذي بعثك نبيا لأجاهدن ولأتركنهما قال فأنت أعلم وهو محمول على جهاد فرض
العين توفيقا بين الحديثين وهل يلحق الجد والجدة بالأبوين الأصح عند الشافعية نعم والأصح أيضا أن لا يفرق بين الحر
والرقيق في ذلك لشمول طلب البر فلو كان الولد رقيقا فأذن له سيده لم يعتبر إذن أبويه ولهما الرجوع في الإذن إلا إن حضر
الصف وكذا لو شرطا أنه لا يقاتل فحضر الصف فلا أثر للشرط واستدل به على تحريم السفر بغير إذن لأن الجهاد إذا منع
مع فضيلته فالسفر المباح أولى نعم إن كان سفره لتعلم فرض عين حيث يتعين السفر طريقا إليه فلا منع وإن كان فرض كفاية
ففيه خلاف وفي الحديث فضل بر الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما وسيأتي بسط ذلك في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى

قوله باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل أي من الكراهة وقيده بالإبل لورود الخبر فيها بخصوصها قوله عن
عبد الله بن أبي بكر أي ابن محمد بن عمرو بن حزم وعباد بن تميم هو المازني وهو شيخه والراوي عنه أنصاريون مدنيون وعبد الله
وعباد تابعيان قوله أن أبا بشير الأنصاري أخبره لبشر أبي بشير وهو بفتح الموحدة ثم معجمة في البخاري غير هذا الحديث الواحد
وقد ذكره الحاكم أبو أحمد فيمن لا يعرف اسمه وقيل اسمه قيس بن عبد الحر بمهملات مصغرا قاله ابن عمر وذكر ذلك ابن سعد وساق
نسبه إلى مازن الأنصار وفيه نظر لأنه وقع في رواية عثمان بن عمر عن مالك عند الدارقطني نسبه إلى بشير ساعديا فإن كان
قيس يكنى أبا بشير أيضا فهو غير صاحب هذا الحديث وأبو بشير المازني هذا عاش إلى بعد الستين وشهد الحرة وجرح
بها ومات من ذلك قوله في بعض أسفاره لم أقف على تعيينها قوله قال عبد الله حسبت أنه قال عبد الله هو ابن أبي بكر الراوي كأنه
شك في هذه الجملة ولم أرها في طريق إلا هكذا قوله فأرسل قال ابن عبد البر في رواية روح بن عبادة عن مالك أرسل مولاه زيدا قال
ابن عبد البر وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي قوله في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة كذا هنا بلفظ أو وهي للشك أو للتنويع
ووقع في رواية أبي داود عن القعنبي بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام على الخاص وبهذا جزم المهلب ويؤيد الأول ما روي عن
مالك أنه سئل عن القلادة فقال ما سمعت بكراهتها إلا في الوتر وقوله في وتر بالمثناة في جميع الروايات قال ابن الجوزي
ربما صحف من لا علم له بالحديث فقال وبر بالموحدة قلت حكى ابن التين أن الداودي جزم بذلك وقال وهو ما ينزع عن
الجمال يشبه الصوف قال ابن التين فصحف قال ابن الجوزي وفي المراد بالأوتار ثلاثة أقوال أحدها أنهم كانوا يقلدون الإبل
أوتار القسي لئلا تصيبها العين بزعمهم فأمروا بقطعها إعلاما بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئا وهذا قول مالك
قلت وقع ذلك متصلا بالحديث من كلامه في الموطأ وعند مسلم وأبي داود وغيرهما قال مالك أرى ذلك من أجل العين
ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه من علق تميمة فلا أتم الله له أخرجه أبو داود أيضا والتميمة ما علق من القلائد خشية
العين ونحو ذلك قال ابن عبد البر إذا اعتقد الذي قلدها أنها ترد العين فقد ظن أنها ترد القدر وذلك لا يجوز اعتقاده
ثانيها النهي عن ذلك لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض ويحكى ذلك عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة وكلام أبي
عبيد يرجحه فإنه قال نهى عن ذلك لأن الدواب تتأذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت
أو تعوقت عن السير ثالثها أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس حكاه الخطابي وعليه يدل تبويب البخاري وقد روى
أبو داود والنسائي من حديث أم حبيبة أم المؤمنين مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس وأخرج النسائي من حديث أم سلمة
أيضا والذي يظهر أن البخاري أشار إلى ما ورد في بعض طرقه فقد أخرجه الدارقطني من طريق عثمان بن عمر المذكور بلفظ
لا تبقين قلادة من وتر ولا جرس في عنق بعير إلا قطع قلت ولا فرق بين الإبل وغيرها في ذلك إلا على هذا القول
الثالث فلم تجر العادة بتعليق الأجراس في رقاب الخيل وقد روى أبو داود والنسائي من حديث أبي وهب الجشمي رفعه اربطوا
الخيل وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار فدل على أن لا اختصاص للإبل فلعل التقييد بها في الترجمة للغالب وقد حمل النضر
بن شميل الأوتار في هذا الحديث على معنى الثأر فقال معناه لا تطلبوا بها ذحول الجاهلية قال القرطبي وهو بعيد
وقال النووي ضعيف وإلى نحو قول النضر جنح وكيع فقال المعنى لا تركبوا الخيل في الفتن فإن من ركبها لم يسلم أن يتعلق به
وتر يطلب به والدليل على أن المراد بالأوتار جمع الوتر بالتحريك لا الوتر بالإسكان ما رواه أبو داود أيضا من حديث
رويفع بن ثابت رفعه من عقد لحيته أو تقلد وترا فإن محمدا منه بريء فإنه عند الرواة أجمع بفتح المثناة والجرس بفتح الجيم
والراء ثم مهملة معروف وحكى عياض إسكان الراء والتحقيق أن الذي بالفتح اسم الآلة وبالإسكان اسم الصوت وروى
مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رفعه الجرس مزمار الشيطان وهو دال على أن الكراهة فيه لصوته
لأن فيها شبها بصوت الناقوس وشكله قال النووي وغيره الجمهور على أن النهي للكراهة وأنها كراهة تنزيه وقيل للتحريم
وقيل يمنع منه قبل الحاجة ويجوز إذا وقعت الحاجة وعن مالك تختص الكراهة من القلائد بالوتر ويجوز بغيرها إذا لم
يقصد دفع العين هذا كله في تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه فأما ما فيه ذكر الله فلا نهي عنه فإنه إنما
جعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره وكذلك لا نهي عما يعلق لأجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء أو السرف واختلفوا

في تعليق الجرس ايضا بالقتا تجوز لعقد الحاجة ومنهم من اجاز الصغير منها دون الكبير واغرب ابن حبان فزعم ان الملائكة
لا تصحب الرفقة التي يكون فيها الجرس اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها **قوله باب** من اكتتب في جيش فخرجت
امراته حاجة او كان له عذر هل يؤذن له ذكر فيه حديث ابن عباس في ذلك وفيه قوله فاذهب فاحجج عن امراتك وقد سبق
الكلام عليه في اواخر ابواب المحصر من الحج ويستفاد منه ان الحج في حق مثله افضل من الجهاد لانه اجتمع له مع حج التطوع
في حقه تحصيل حج الفرض لامراته وكان اجتماع ذلك له افضل من مجرد الجهاد الذي يحصل المقصود منه بغيره وفيه مشروعية
كتابة الجيش ونظر الامام لرعيته بالمصلحة **قوله باب** الجاسوس بجيم ومهملتين اي حكمه اذا كان من جهة الكفار
ومشروعيته من جهة المسلمين **قوله** والتجسس التبحث هو تفسير ابو عبيدة **قوله** وقول الله عز وجل لا تتخذوا عدوي
وعدوكم اولياء الاية مناسبة الاية اما للماشي في المفسرين ان القصة المذكورة في حديث الباب كانت سبب نزولها واما لانه
يستنبط منها حكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم امره بل يرفعه الى الامام ليرى فيه رايه وقد اختلف
العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار وسياتي البحث فيه بعد احد وثمانين بابا ثم ذكر فيه حديث علي في قصة حاطب بن ابي
بلتعة وسياتي الكلام على شرحه في تفسير سورة الممتحنة ان شاء الله تعالى ونذكر فيه تسمية المراة وتسمية من عرف ممن كاتبه
حاطب من اهل مكة وقوله فيه وصنع خاخ بمعجمتين موضع قرب المدينة والظعينة بالظاء المعجمة المراة وقوله في اخره قال
قال سفيان واي اسناد هذا يعني الجلالة رجاله وصريح اتصاله **قوله باب** الكسوة للاسارى اي بما يواري عوراتهم
اذ لا يجوز النظر اليها **قوله** عن عمرو هو ابن دينار **قوله** لما كان يوم بدر اتي باسارى من المشركين **قوله** واتي بالعباس
اي ابن عبد المطلب **قوله** يقدر عليه بضم الدال وانما كان ذلك لان العباس اي ابن عبد المطلب كان بين الطول وكذلك كان
عبد الله بن ابي **قوله** فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه الذي البسه اي لعبد الله بن ابي عند دفنه وقد تقدم شرح
ذلك في اواخر الجنائز وما تخيل في ذلك من الادراج وقوله في اخر هذا الحديث قال ابن عيينة كانت له اي لعبد الله
ابن ابي وقوله يد اي نعمة وهو محصل ما سبق من قوله في الجنائز كانوا يرون الى اخره **قوله باب** فضل من
اسلم على يديه رجل ذكر فيه حديث سهل بن سعد في قصة علي يوم خيبر والمراد منه قوله صلى الله عليه وسلم لان يهدي الله بك رجلا خير
لك من حمر النعم وهو ظاهر فيما ترجم له وسياتي شرح الحديث في المغازي ان شاء الله تعالى **قوله باب** الاسارى في السلاسل
ذكر فيه حديث ابي هريرة عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل وقد اخرجه ابو داود من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن
زياد بلفظ يقادون الى الجنة بالسلاسل وقد تقدم توجيه العجب في حق الله في اوائل الجهاد وان معناه الرضى ونحو
ذلك قال ابن [المنير] ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق فالترجمة مطابقة وان كان المراد المجاز عن الاكراه فليست
مطابقة قلت المراد بكون السلاسل في اعناقهم مقيد بحالة الدنيا فلا مانع من حمله على حقيقته والتقدير يدخلون
الجنة وكانوا قبل ان يسلموا في السلاسل وسياتي في تفسير ال عمران من وجه اخر عن ابي هريرة في قوله كنتم خير امة اخرجت
للناس قال خير الناس للناس ياتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام قال ابن الجوزي معناه
انهم اسروا وقيدوا فلما عرفوا صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر والتقييد هو السبب
الاول فكانه اطلق على الاكراه التسلسل ولما كان هو السبب في دخول الجنة اقام المسبب مقام السبب وقال الطيبي
يحتمل ان يكون المراد بالسلسلة الجذب الذي يجذبه الحق من خلص عباده من الضلالة الى الهدى ومن الهبوط في مهاوي
الطبيعة الى العروج للدرجات العلى لكن الحديث في تفسير ال عمران يدل على انه على الحقيقة ونحوه ما اخرجه الطبراني
من طريق ابي الطفيل رفعه رايت ناسا من امتي يساقون الى الجنة في السلاسل كرها قلت يا رسول الله من هم قال قوم من
العجم يسبيهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام واما ابراهيم الحربي فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال المعنى
يقادون الى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة ليس المراد ان ثم سلسلة وقال غيره يحتمل ان يكون
المراد المسلمين الماسورين عند اهل الكفر يموتون على ذلك او يقتلون فيحشرون كذلك وعبر عن الحشر بدخول الجنة
لثبوت دخولهم فيها عقبه والله اعلم **قوله باب** فضل من اسلم من اهل الكتابين ذكر فيه حديث ابي بردة انه

ع

سمع اباه يقول كذلك ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين الحديث وقد تقدم الكلام عليه في العتق قال المهلب فيه ان النبي في هؤلاء الثلاثة لينبه
به على سائر من احسن في معنيين اي فعل كان من افعال البر وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب العلم وبقي الكلام على ما
يتعلق بمن يعتق الامة ثم يتزوجها في كتاب النكاح قال ابن المنير مؤمن اهل الكتاب لا بد ان يكون مؤمنا بنبينا صلى الله عليه وسلم لما اخذ الله
عليهم من العهد والميثاق فاذا بعث فايمانه مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان ايمانه الاول بان الموصوف
بكذا رسول والثاني بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى ويحتمل ان يكون تعدد اجره لكونه لم يعاند كما عاند
غيره ممن اضله الله على علم فحصل له الاجر الثاني لمجاهدته نفسه على مخالفة انظاره **قوله باب** اهل الدار يبيتون
فيصاب الولدان والذراري اي هل يجوز ذلك ام لا ويبيتون مبني للمفعول وفهم من تقييده باصابة من ذكر في الخلاف عليه
وجواز البيات اذا عري عن ذلك قال احمد لا باس بالبيات ولا اعلم احدا كرهه **قوله** بياتا ليلا كذا في جميع النسخ بالموحدة ثم المهملة
الخفيفة وبعد الالف مثناة وهذه عادة المصنف اذا وقع في الخبر لفظ يوافق ما وقع في القران اورد تفسير اللفظ
الواقع في القران جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين ووقع عند غير ابي ذر من الزيادة هنا تسمية ليلا يبيت ليلا وهذا
جميع ما وقع في القران من هذه المادة وهذه الاخيرة بيتت ترد قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول وهي من السبعة
قال ابو عبيدة كل شيء قدر بليل فاسد قال الشاعر هبت لتعذلني بليل اسمع **قوله** ليبيتنه ليلا بسبكه الملامة فاهجع واغرب
ابن المنير فصحف بياتا فجعلها نياما بنون وميم من النوم فصارت هكذا فيصاب الولدان والذراري نياما ليلا ثم
تعقبه بما ال اليه من زيادته في الترجمة نياما وما هو في الحديث الا ضمنا الا ان الغالب انهم اذا وقع بهم ليلا كان اكثرهم
لكن ما الحاجة الى التقييد بالنوم والحكم سواء نياما كانوا او ايقاظا الا ان يقال ان قتلهم نياما ادخل في الاغتيال من كونهم
ايقاظا فنبه على جواز مثل ذلك انتهى وقد صحف ثم تكلف ومعنى البيات المراد في الحديث ان يغار على الكفار بالليل بحيث لا
يميز بين افرادهم **قوله** عن عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان عن الزهري اخبرني عبيد
الله **قوله** سئل لم اقف على اسم السائل ثم وجدت في صحيح ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن الزهري بسنده عن الصعب قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين انقتلهم معهم قال نعم فظهر ان الراوي هو السائل **قوله** عن اهل الدار اي المنزل هكذا في
البخاري وغيره ووقع في بعض النسخ من مسلم سئل عن الذراري قال عياض الاول هو الصواب ووجه النووي الثاني وهو واضح
قوله هم منهم اي في الحكم تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الاباء الا بوطء
الذرية فاذا اصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم **قوله** وسمعته يقول كذا للاكثر وللحموي فسمعته بالفاء والاول اوضح **قوله** لا حمى
الا لله ولرسوله تقدم الكلام عليه في الشرب وقوله وعن الزهري هو موصول بالاسناد الاول وكان ابن عيينة يحدث بهذا
الحديث مرتين مرة مجردا هكذا ومرة يذكر فيه سماعه اياه اولا من عمرو بن دينار عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذكر سماعه
اياه من الزهري ويبين على نكتة في المتن وهي ان في رواية عمرو بن دينار قال هم من ابائهم وفي رواية الزهري قال هم منهم وقد
اوضح ذلك الاسماعيلي في روايته عن جعفر الفريابي عن علي بن المديني وهو شيخ البخاري فيه فذكر الحديث وقال في اخره
سفيان في هذا المجلس مرتين وقوله في سياق هذا الباب عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم يوهم ان رواية عمرو بن دينار
عن الزهري هكذا بطريق الارسال وبذلك جزم بعض الشراح وليس كذلك فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق العباس بن يزيد
حدثنا سفيان قال كان عمرو يحدثنا قبل ان يقدم الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال سفيان
فقدم علينا الزهري فسمعته يعيده ويبديه فذكر الحديث وزاد الاسماعيلي في طريق جعفر الفريابي عن علي عن سفيان
وكان الزهري اذا حدث بهذا الحديث قال واخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث الى ابن
ابي الحقيق نهى عن قتل النساء والصبيان انتهى وهذا الحديث اخرجه ابو داود بمعناه من وجه اخر عن الزهري وكان الزهري
اشار بذلك الى نسخ حديث الصعب وقال مالك والاوزاعي لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس اهل الحرب
بالنساء والصبيان او تحصنوا بحصن او سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم وقد اخرج ابن حبان
في حديث الصعب زيادة في اخره ثم نهى عنهم يوم حنين وهي مدرجة في حديث الصعب وذلك بين في سنن ابي داود فانه قال في اخره قال

قال سفيان قال الزهري ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان ويؤيد كون النهي في غزوة حنين ما
سيأتي في حديث رباح بن الربيع الآتي فقال لأحدهم الحق خالدا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا والعسيف بمهملتين وفاء الأجير
وزنا ومعنى وخالد أول مشاهده مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح وفي ذلك العام كانت غزوة حنين وأخرج الطبراني في الأوسط
من حديث ابن عمر قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة أتي بامرأة مقتولة فقال ما كانت هذه تقاتل ونهى فذكر الحديث وأخرج أبو داود
في المراسيل عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم أنه عن قتل النساء من صاحبها فقال رجل أنا يا رسول
الله أردفتها فأرادت أن تصرعني فتقتلني فقتلتها فأمر بها أن توارى ويحتمل في هذا التعدد بالنساء والصبيان والذي جنح
إليه غيرهم الجمع بين الحديثين كما تقدمت الإشارة إليه وهو قول الشافعي والكوفيين وقالوا إذا قاتلت المرأة جاز قتلها وقال
ابن حبيب من المالكية لا يجوز القصد إلى قتلها إذا قاتلت إلا إن باشرت القتل أو قصدت إليه قال وكذلك الصبي المراهق ويؤيد
قول الجمهور ما أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث رباح بن الربيع وهو بكسر الراء والتحتانية التميمي قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين فرأى امرأة مقتولة فقال ما كانت هذه لتقاتل فإن مفهومه أنها لو قاتلت لقتلت
واتفق الجميع كما نقل ابن بطال وغيره على منع القصد إلى قتل النساء والولدان أما النساء فلضعفهن وأما الولدان فلقصورهم
عن فعل الكفر ولما في استبقائهم جميعا من الانتفاع بهم إما بالرق أو بالفداء فيمن يجوز أن يفادى به وحكى الحازمي قولا بجواز
قتل النساء والصبيان على ظاهر حديث الصعب وزعم أنه ناسخ لأحاديث النهي وهو غريب وسيأتي الكلام على قتل المرأة
المرتدة في كتاب القصاص وفي الحديث دليل على جواز العمل بالعام حتى يرد الخاص لأن الصحابة تمسكوا بالعمومات الدالة
على قتال أهل الشرك ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان فخص ذلك العموم ويحتمل أن يستدل به على جواز
تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة ويستنبط منه الرد على من يتحرج عن النساء وغيرهن من أصناف الأموال زهدا
لأنهم وإن كان قد يحصل منهم الضرر في الدين لكن يتوقف تجنبهم على حصول ذلك الضرر فمتى حصل اجتنب وإلا فليتناول
من ذلك بقدر الحاجة **قوله باب** قتل الصبيان في الحرب أورد فيه حديث ابن عمر من طريق ليث وهو ابن سعد
معلقا ثم قال باب قتل النساء في الحرب أورد فيه الحديث المذكور من طريق عبيد الله وهو ابن عمر بلفظ فنهى وإسحاق
بن إبراهيم شيخه فيه هو ابن راهويه هكذا أورده في مسنده بهذا السياق وزاد في آخره قال قلت لأبي أسامة قال نعم وعلى
هذا فلا حجة فيه لمن قال إن من قال لشيخه حدثكم فلان فسكت جاز ذلك مع القرينة لأنه تبين من هذه الطريق الأخرى أنه لم
يسكت وقد تقدمت أحكام في الباب الذي قبله ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب **قوله باب** لا يعذب بعذاب الله هكذا بت الحكم في هذه
المسألة لوضوح دليلها عنده ومحله ما لم يتعين التحريق طريقا إلى الغلبة على الكفار حال الحرب **قوله** عن بكير بموحدة وكاف
مصغر ولأحمد عن هاشم بن القاسم عن الليث حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج فأفاد نسبته وتصريحه بالتحديث **قوله** عن أبي هريرة كذا
في جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمان بن يسار وأبي هريرة فيه أحد وكذلك أخرجه النسائي من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير وسيأتي
قبيل أبواب معلقا وخالفهم محمد بن إسحاق فرواه في السيرة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير فأدخل بين سليمان وأبي هريرة رجلا
وهو أبو إسحاق الدوسي وأخرجه الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن إسحاق وأشار الترمذي إلى هذه الرواية
ونقل عن البخاري أن رواية الليث أصح وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة يعني وهو غير مدلس فتكون رواية ابن إسحاق من
المزيد في متصل الأسانيد **قوله** بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال إن وجدتم فلانا وفلانا زاد الترمذي
عن قتيبة بهذا الإسناد رجلين من قريش وفي رواية ابن إسحاق بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية أنا فيها قال
وكان أمير السرية المذكورة حمزة بن عمرو الأسلمي أخرجه أبو داود من طريقه بإسناد صحيح لكن قال في روايته إن وجدتم فلانا فأحرقوه
بالنار هكذا بالإفراد وكذا رواه في فوائد علي بن حرب عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح مرسلا وسماه هبار بن الأسود ووقع
في رواية ابن إسحاق إن وجدتم هبار بن الأسود والرجل الذي سبق منه إلى زينب ما سبق فحرقوهما بالنار يعني زينب بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة شرط عليه

أن

أن يجهز إليه ابنته زينب فجهزها فتبعها هبار بن الأسود ورفيقه فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك والقصة
مشهورة عند ابن إسحاق وغيره وقال في روايته وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجت من مكة وقد أخرجه سعيد
بن منصور عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح أن هبار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء وهي في خدرها فأسقطت
فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فقال إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم أشعلوا فيه النار ثم قال إني لأستحيي
من الله لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله الحديث فكأن إفراد هبار بالذكر لكونه كان الأصل في ذلك والآخر كان تبعا له وسمى
ابن السكن في روايته من طريق ابن إسحاق الرجل الآخر نافع بن عبد قيس وبه جزم ابن هشام في زوائد السيرة عليه وحكى السهيلي
عن مسند البزار أنه خالد بن عبد قيس فلعله تصحف عليه وإنما هو نافع كذلك هو في النسخ المعتمدة من مسند البزار وكذلك أورده
ابن بشكوال من مسند البزار وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة من طريق ابن لهيعة كذلك قلت وقد أسلم هبار وهذا في
رواية ابن أبي نجيح المذكورة لم تصبه السرية وأصابه الإسلام فهاجر فذكر قصة إسلامه وله حديث عند الطبراني وأخرجه
ابن منده وذكر البخاري في تاريخه لسليمان بن يسار عنه رواية في قصة جرت له مع عمر في الحج وعاش هبار إلى خلافة معاوية وهو
بفتح الهاء وتشديد الموحدة ولم أقف لرفيقه على ذكر في الصحابة فلعله مات قبل أن يسلم **قوله** ثم قال حين أردنا
الخروج وفي رواية ابن إسحاق إذا كان من الغد وفي رواية عمرو بن الحارث فأتيناه نودعه حين أردنا الخروج وفي رواية ابن
لهيعة فلما ودعنا وفي حديث حمزة الأسلمي فوليت فناداني فرجعت **قوله** وإن النار لا يعذب بها إلا الله هو خبر بمعنى النهي ووقع
في رواية ابن لهيعة وإنه لا ينبغي وفي رواية ابن إسحاق ثم رأيت أنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا الله وروى أبو داود من حديث ابن
مسعود رفعه أنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار وفي الحديث قصة واختلف السلف في التحريق فكره ذلك عمر وابن
عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر أو في حال مقاتلة أو كان قصاصا وأجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما وسيأتي
ما يتعلق بالقصاص قريبا وقال المهلب ليس هذا النهي على التحريم بل على سبيل التواضع ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة
وقد سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين بالحديد المحمي وقد حرق أبو بكر الفجاءة بالنار بحضرة الصحابة وحرق خالد
بن الوليد ناسا من أهل الردة وأكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على أهلها قاله الثوري والأوزاعي وقال
ابن المنير وغيره لا حجة فيما ذكر للجواز لأن قصة العرنيين كانت قصاصا أو منسوخة كما تقدم وتجويز الصحابي معارض بمنع صحابي
آخر وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة إلى ذلك إذا تعين طريقا للظفر بالعدو ومنهم من قيده بأن لا يكون معهم نساء
ولا صبيان كما تقدم وأما حديث الباب فظاهر النهي فيه التحريم وهو نسخ لأمره المتقدم سواء كان بوحي إليه أو باجتهاد
منه وهو محمول على من قصد إلى ذلك في شخص بعينه وقد اختلف مذهب مالك في أصل المسألة وفي التدخين وفي القصاص
بالنار وفي الحديث جواز الحكم بالشيء اجتهادا ثم الرجوع عنه واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لرفع الالتباس والاستنابة
في الحدود ونحوها وأن طول الزمان لا يرفع العقوبة عمن استحقها وفيه كراهة قتل مثل البرغوث بالنار وفيه نسخ السنة
بالسنة وهو اتفاق وفيه مشروعية توديع المسافر لأكابر أهل بلده وتوديع أصحابه له أيضا وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل
به أو قبل التمكن من العمل به وهو اتفاق إلا عن المعتزلة فيما حكاه أبو بكر ابن العربي وهذه المسألة غير المسألة المشهورة في
الأصول في وجوب العمل بالناسخ قبل العلم به وقد تقدم شيء من ذلك في أوائل الصلاة في الكلام على حديث الإسراء وقد اتفقوا على
أنهم إن تمكنوا من العمل به ثبت حكمه في حقهم اتفاقا فإن لم يتمكنوا فالجمهور أنه لا يثبت وقيل يثبت في الذمة كما لو كان نائما وكذا
بعد ذلك **قوله** عن أيوب صرح الحميدي عن سفيان بتحديث أيوب له **قوله** أن عليا حرق قوما في رواية الحميدي المذكورة أن
عليا أحرق المرتدين يعني الزنادقة وفي رواية ابن أبي عمر ومحمد بن عباد عند الإسماعيلي جميعا عن سفيان قال رأيت عمرو بن دينار
وأيوب وعمارا الدهني اجتمعوا فتذاكروا الذين حرقهم علي فقال أيوب فذكر الحديث فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم
حفائر وخرق بعضها إلى بعض ثم دخن عليهم فقال عمرو بن دينار قال الشاعر لترم بي المنايا حيث شاءت * إذا لم ترم بي في الحفرتين *
إذا ما أججوا حطبا ونارا هناك الموت نقدا غير دين انتهى وكأن عمرو بن دينار أراد بذلك الرد على عمار الدهني في إنكاره
أصل التحريق ثم وجدت في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص حدثنا لوين حدثنا سفيان بن عيينة فذكره عن أيوب وحده

بارخه من م

بعض

ثم اورده عن عمار وحده قال ابن عيينة فذكرته لعمرو بن دينار فانكره وقال … قد نارى ودعوت قنبرا
بهذا الحديث ما كنت ظننته وسيأتي للمصنف في استتابة المرتدين من طريق حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتي علي بزنادقة فاحرقهم
ولاحمد من هذا الوجه ان عليا اتي بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم كتب فامر بنار فاججت ثم احرقهم وكتبهم وروى ابن ابي شيبة
من طريق عبد الرحمن بن عبيد عن ابيه قال كان اناس يعبدون الاصنام في السر وياخذون العطاء فاتي بهم علي فوضعهم في السجن
واستشار الناس فقالوا اقتلهم فقال لا بل اصنع بهم كما صنع بابينا ابرهيم فحرقهم بالنار **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم لا
تعذبوا بعذاب الله هذا اصرح في النهي من الذي قبله وزاد احمد وابو داود والنسائي من وجه اخر عن ايوب في اخره فبلغ ذلك
عليا فقال ويح ابن عباس وسيأتي الكلام على قوله من بدل دينه فاقتلوه في استتابة المرتدين ان شاء الله تعالى **قوله باب**
فاما منا بعد واما فداء فيه حديث ثمامة كانه يشير الى حديث ابي هريرة في قصة اسلام ثمامة بن اثال وسيأتي موصولا مطولا
في اواخر كتاب المغازي والمقصود منه هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال
فسل منه ما شئت فان النبي صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فكان في ذلك تقوية
لقول الجمهور ان الامر في اسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهري
ومجاهد وطائفة لا يجوز اخذ الفداء من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطاء لا تقتل الاسرى بل يتخير بين المن والفداء
وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا قال الطحاوي وظاهر
الاية حجة للجمهور وكذا حديث ابي هريرة في قصة ثمامة لكن في قصة ثمامة ذكر القتل وقال ابو بكر الرازي احتج اصحابنا لكراهة
فداء المشركين بالمال بقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق الاية ولا حجة لهم لان ذلك كان قبل حل الغنيمة فان فعله بعد
اباحة الغنيمة فلا كراهة **قوله** وقوله عز وجل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض تريدون
عرض الدنيا الاية كذا وقع في رواية ابي ذر وكريمة وسقط للباقين تفسير يثخن بمعنى يغلب قاله ابو عبيدة وزاد
ويبالغ وعن مجاهد الاثخان القتل وقيل المبالغة فيه وقيل معناه حتى يتمكن من الارض واصل الاثخان في اللغة الشدة
والقوة واشار المصنف بهذه الاية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء من اسرى الكفار وحجتهم منها انه تعالى
انكر اطلاق اسرى بدر كفار على مال فدل على عدم جواز ذلك بعد واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قالوا
فلا يستثنى من ذلك الا من يجوز اخذ الجزية منه وقال الضحاك بل قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء ناسخ لقوله تعالى فاقتلوا
المشركين حيث وجدتموهم وقال ابو عبيد لا نسخ في شيء من هذه الايات بل هي محكمة وذلك انه صلى الله عليه وسلم عمل بما دلت
عليه كلها في جميع احكامه فقتل بعض الكفار يوم بدر وفدى بعضا ومن على بعض وكذا قتل بني قريظة ومن على بني المصطلق
وقتل ابن خطل وغيره بمكة ومن على سائرهم وسبى هوازن ومن عليهم ومن على ثمامة بن اثال فدل كل ذلك على ترجيح قول
الجمهور ان ذلك راجع الى راي الامام ومحصل احوالهم تخيير الامام بعد الاسر بين ضرب الجزية لمن شرع اخذها منه
او القتل او الاسترقاق او المن بلا عوض او بعوض هذا في الرجال واما النساء والصبيان فيرقون بنفس الاسر ويجوز
المفاداة بالاسيرة الكافرة باسير مسلم او مسلمة عند الكفار ولو اسلم الاسير زال القتل اتفاقا وهل يصير رقيقا
او تبقى بقية الخصال قولان للعلماء **قوله باب** هل للاسير ان يقتل ويخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة
فيه المسور عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير بذلك الى قصة ابي بصير وقد تقدم بسطها في اواخر الشروط وهي ظاهرة فيما
ترجم له وهي من مسائل الخلاف ايضا ولهذا لم يثبت الحكم فيها قال الجمهور ان ائتمنوه يفي لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز
ان يهرب منهم وخالفه اشهب فقال لو خرج به الكافر ليفادي به فله ان يقتله وقال ابو حنيفة والطبري اعطاؤه العهد
على ذلك باطل ويجوز له ان لا يفي لهم به وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان ياخذ من اموالهم قالوا وان لم
يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك وليس في قصة
ابي بصير تصريح بانه كان بينه وبين من تسلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل فقتل احد الرجلين وانفلت
الاخر ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم مستوفى **قوله باب** اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق

بفعله

بفعله هذه الترجمة تليق ان تذكر قبل باب من فلعل تاخيرها من تصرف النقلة ويؤيد ذلك انها سقطت جميعا للنسفي وثبتت
عنده ترجمة اذا حرق المشرك تلو ترجمة لا يعذب بعذاب الله فكانه اشار بذلك الى تخصيص النهي في قوله لا تعذبوا بعذاب
الله بما اذا لم يكن ذلك على سبيل القصاص وقد تقدمت الاشارة الى ذلك واورد المصنف في الباب حديث انس في قصة العرنيين
وليس فيها التصريح بانهم فعلوا ذلك بالرعاء لكنه اشار الى ما ورد في بعض طرقه وذلك فيما اخرجه مسلم من وجه اخر عن
انس قال انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين العرنيين لانهم سملوا اعين الرعاء قال ابن بطال ولو لم يرد ذلك لكان اخذ
ذلك من قصة العرنيين بطريق الاولى لانه اذا جاز سمل اعينهم وهو تعذيب بالنار ولو لم يفعلوا ذلك بالمسلمين فجوازه
اذا فعلوه اولى وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في كتاب الطهارة في ابواب الابل وهو في اواخر ابواب الوضوء قبيل كتاب
الغسل وقوله حدثنا معلى بضم الميم وهو ابن اسد وثبت كذلك في رواية الاصيلي واخرين وقوله فيه ابغنا رسلا اي
اعنا على طلبه والرسل بكسر الراء الدر من اللبن والذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة الثلاث من الابل الى
العشرة والصريخ صوت المستغيث وترجل بالجيم اي ارتفع **قوله باب** كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل
من الباب قبله والمناسبة بينهما ان لا يتجاوز بالتحريق حيث يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه اورد فيه حديث
ابي هريرة في تحريق قرية النمل واشار بذلك الى ما وقع في بعض طرقه ان الله اوحى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة
الى انه لو حرق التي قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا هل هو شرع لنا وسيأتي
الكلام على شرحه مستوفى في بدء الخلق ان شاء الله تعالى **قوله باب** حرق الدور والنخل اي التي للمشركين
وكذا وقع في جميع النسخ حرق وضبطوه بفتح اوله واسكان الراء وفيه نظر لانه لا يقال في المصدر حرق وانما يقال تحريق
واحراق لانه رباعي فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الفعل الماضي وهو المطابق للفظ الحديث والفاعل محذوف
تقديره النبي صلى الله عليه وسلم بفعله او باذنه وقد ترجم في التي قبلها باب اذا حرق وعلى هذا فقوله الدور منصوب
بالمفعولية والنخيل كذلك نسقا عليه ثم ذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له احدهما عن جرير في قصة ذي الخلصة
بفتح المعجمة واللام وحكي تسكين اللام وسيأتي شرحه في اواخر المغازي وقوله فيه كعبة اليمانية اي كعبة الجهة اليمانية
على راي البصريين باسمها حديث ابن عمر حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير اورده مختصرا هكذا وسيأتي
تاما في المغازي مع شرحه ان شاء الله تعالى وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو وكرهه
الاوزاعي والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابي بكر لجيوشه ان لا يفعلوا شيئا من ذلك واجاب الطبري بان النهي
محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك في خلال القتال كما وقع في نصب المنجنيق على الطائف وهو
نحو ما اجاب في النهي عن قتل النساء والصبيان وبهذا قال اكثر اهل العلم ونحو ذلك القتل بالتغريق وقال غيره
انما نهى ابو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين والله اعلم **قوله باب**
قتل المشرك النائم ذكر فيه قصة قتل ابي رافع اليهودي من حديث البراء بن عازب اورده من وجهين مطولا ومختصرا
وسيأتي شرحها في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وهي ظاهرة فيما ترجم له لان الصحابي طلب قتل ابي رافع وهو نائم وانما ناداه
ليتحقق انه هو لئلا يقتل غيره ممن لا غرض له اذ ذاك في قتله وبعد ان اجابه كان في حكم النائم لانه حينئذ استمر على
خبال نومه بدليل انه بعد ان ضربه لم يفر من مكانه ولا تحول من مضطجعه حتى عاد اليه فقتله وفيه جواز التجسس على
المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذوي الاذية البالغة منهم وكان ابو رافع يعادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب عليه
الناس ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله
ان علم انه مستمر على كفره وانه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحي واما بالقرائن الدالة على ذلك **قوله باب**
لا تمنوا لقاء العدو ذكر فيه حديث عبد الله بن ابي اوفى في ذلك وقد تقدم مقطعا في ابواب منها الجنة تحت البارقة اي
على قوله واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ومنها الصبر عند القتال واقتصر على قوله واذا لقيتموهم فاصبروا
ومنها الدعاء على المشركين بالهزيمة واقتصر على القصد المتعلق بالحديث منه وتقدم الكلام فيه على شيء في اسناده

في

اوله ترجمة واورده بتمامه في الفتال (القتال) بعد الزوال وتقدم القول فيما يتعلق بذلك فيه **قوله** لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية واذا لقيتموهم فاصبروا قال ابن بطال حكمة النهي ان المرء لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق لأن أعافى فأشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر وقال غيره انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهي على ما اذا وقع الشك في المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهي بقوله واسألوا الله العافية واخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن ابي كثير مرسلا لا تمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم وقال ابن دقيق العيد لما كان لقاء الموت من اشق الاشياء على النفس وكانت الامور الغائبة ليست كالامور المحققة لم يؤمن ان لا يكون عند الوقوع كما ينبغي فكره التمني لذلك ولما فيه ان وقع من احتمال ان يخالف الانسان ما وعد من نفسه ثم امر بالصبر عند وقوع الحقيقة انتهى واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو راي الحسن البصري وكان علي يقول لا تدع الى المبارزة فان دعيت فاجب تنصر لان الداعي باغ وقد تقدم قول علي في ذلك **قوله** ثم قال اللهم منزل الكتاب الى اخره اشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وبمجري السحاب الى القدرة الظاهرة في تسخير السحاب حيث يحرك الريح بمشيئة الله تعالى وحيث يستمر في مكانه مع هبوب الريح وحيث يمطر تارة واخرى لا يمطر فاشار بحركته الى اعانة المجاهدين في حركتهم في القتال وبوقوفه الى امساك ايدي الكفار عنهم وبانزال المطر الى غنيمة ما معهم حيث يتفق قتلهم وبعدمه الى هزيمتهم حيث لا يحصل الظفر بشيء منهم وكلها احوال صالحة للمسلمين واشار بهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله هو المنفرد بالفعل وفيه التنبيه على عظم هذه النعم الثلاث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية وهي الاسلام وباجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق وبهزيمة الاحزاب حصل حفظ النعمتين فكأنه قال اللهم كما انعمت بعظيم النعمتين الاخروية والدنيوية وحفظتهما فابقهما وروى الاسمعيلي في هذا الحديث من وجه اخر انه صلى الله عليه وسلم دعا ايضا فقال اللهم انت ربنا وربهم ونحن عبيدك وهم عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم ولسعيد بن منصور من طريق ابي عبد الرحمن الحبلي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا نحوه لكن بصيغة الامر عطفا على قوله واسألوا الله العافية فان لقيتموهم فقولوا اللهم فذكره وزاد وغضوا ابصاركم واحملوا عليهم على بركة الله **قوله** وقال موسى بن عقبة الى اخره هو معطوف على الاسناد الماضي وكأنه يشير الى انه عنده بالاسناد الواحد على وجهين مطولا ومختصرا وهذا ما في رواية ابي ذر واقتصر غيره لهذا المتن المختصر على الاسناد المذكور ولم يسوقوه مطولا والله اعلم **قوله** وقال ابو عامر العقدي وقال الكرماني لعله عبد الله بن براد الاشعري كذا قال ولم يصب فانه ليس لابن براد رواية عن المغيرة وقد وصله مسلم والنسائي والاسمعيلي وغيرهم من طرق عن ابي عامر العقدي عن مغيرة به وفي الحديث استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار ووصية المقاتلين بما فيه صلاح امرهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه وسؤال الله تعالى بصفاته الحسنى وبنعمه السالفة ومراعاة نشاط النفوس لفعل الطاعة والحث على سلوك الادب وغير ذلك **قوله باب** الحرب خدعة اورد فيه من طريق همام بن منبه عن ابي هريرة مطولا ومختصرا ومن حديث جابر مختصرا وفي اول المطول ذكر كسرى وقيصر وسيأتي الكلام على هذا في علامات النبوة وقوله خدعة بفتح المعجمة وبضمها مع سكون المهملة فيهما وبضم اوله وفتح ثانيه قال النووي اتفقوا على ان الاولى الافصح حتى قال ثعلب بلغنا انها لغة النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك جزم ابو ذر الهروي والقزاز والثانية ضبطت كذلك في رواية الاصيلي قال ابو بكر بن طلحة اراد ثعلب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعمل هذه البنية كثيرا لوجازة لفظها ولكونها تعطي معنى البنيتين الاخريين قال ويعطي معناها ايضا الامر باستعمال الحيلة مهما امكن ولو مرة والا فقاتل قال فكانت مع اختصارها كثيرة المعنى ومعنى خدعة بالاسكان انها تخدع اهلها من وصف الفاعل باسم المصدر او انها وصف المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير اي مضروبه وقال الخطابي معناه انها مرة واحدة اي اذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء للدلالة على الوحدة وان الخداع من المسلمين فكأنه حضهم على ذلك ولو مرة واحدة وان كان من الكفار فكأنه حذرهم من

مكرهم

مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي التهاون بهم لما ينشأ عنه من المفسدة ولو قل وفي اللغة الثالثة صيغة المبالغة كهمزة ولمزة وحكى المنذري لغة رابعة بالفتح فيهما قال وهو جمع خادع اي ان اهلها بهذه الصفة وكأنه قال اهل الحرب خدعة قلت وحكى مكي ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر اوله مع الاسكان قرأت ذلك بخط مغلطاي واصل الخدع اظهار امر واضمار خلافه وفيه التحريض على اخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار وان من لم يتيقظ لذلك لم يأمن ان ينعكس الامر عليه قال النووي واتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز قال ابن العربي الخداع في الحرب يقع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك وفي الحديث الاشارة الى استعمال الراي في الحرب بل الاحتياج اليه اكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه بهذا الحديث وهو كقوله الحج عرفة قال ابن المنير معنى الحرب خدعة اي الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة في مقصودها انما هي المخادعة لا المواجهة وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر **تكميل** ذكر الواقدي ان اول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة في غزوة الخندق **قوله باب** الكذب في الحرب ذكر فيه حديث جابر في قصة قتل كعب بن الاشرف وسيأتي مطولا مع شرحه من كتاب المغازي قال ابن المنير الترجمة غير مطابقة لان الذي وقع منهم في قتل كعب بن الاشرف يمكن ان يكون تعريضا لان قولهم عنانا اي كلفنا بالاوامر والنواهي **قوله** سألنا الصدقة اي طلبها منا ليضعها مواضعها وقولهم نكره ان ندعه الى اخره معناه نكره فراقه ولا شك انهم كانوا يحبون الكون معه ابدا انتهى والذي يظهر انه لم يقع منهم فيما قالوه شيء من الكذب اصلا وجميع ما صدر منهم تلويح كما سبق لكن ترجم بذلك لقول محمد بن مسلمة للنبي صلى الله عليه وسلم اولا ائذن لي ان اقول قال قل فانه يدخل فيه الاذن في الكذب تصريحا وتلويحا وهذه الزيادة وان لم يذكر في سياق حديث الباب فهي ثابتة فيه كما في الباب الذي بعده وعلى انه ولو لم يرد ذلك لما كانت الترجمة منافرة للحديث لان معناها حينئذ باب الكذب في الحرب هل يسوغ مطلقا او يجوز منه الايماء دون التصريح وقد جاء من ذلك صريحا ما اخرجه الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا لا يحل الكذب الا في ثلاث تحدث الرجل امرأته لترضيها والكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس وقد تقدم في كتاب الصلح ما في حديث ام كلثوم بنت عقبة بهذا المعنى من ذلك ونقل الخلاف في جواز الكذب مطلقا او تقييده بالتلويح قال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب في الامور الثلاثة لكن التعريض اولى وقال ابن العربي الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى ويقويه ما اخرجه احمد وابن حبان من حديث انس في قصة الحجاج بن علاط الذي اخرجه النسائي وصححه الحاكم في استئذانه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول عنه ما شاء لمصلحته في استخلاص ماله من اهل مكة واذن له النبي صلى الله عليه وسلم واخباره لاهل مكة ان اهل خيبر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه ولا يعارض ذلك ما اخرجه النسائي من طريق مصعب بن سعد عن ابيه في قصة عبد الله بن ابي سرح وقول الانصاري للنبي صلى الله عليه وسلم لما كف عن بيعته هلا اومأت الينا بعينك قال ما ينبغي لنبي ان يكون له خائنة الاعين لان طريق الجمع بينهما ان المأذون بالخداع والكذب في الحرب حالة الحرب خاصة واما حالة المبايعة فليست بحال حرب كذا قال وفيه نظر لان قصة الحجاج بن علاط ايضا لم تكن في حال حرب والجواب المستقيم ان يقول المنع مطلقا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فلا يتعاطى شيئا من ذلك وان كان مباحا لغيره ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها فان المراد انه كان يريد امرا فلا يظهره كأن يريد ان يغزو جهة الشرق فيسأل عن امر في جهة الغرب ويتجهز للسفر فيظن من يراه ويسمعه انه يريد جهة الغرب واما ان يصرح بارادته الغرب وانما مراده الشرق فلا قال ابن بطال سألت بعض شيوخي عن معنى هذا الحديث فقال الكذب المباح في الحرب ما يكون من المعاريض لا التصريح بالتأمين مثلا قال وقال المهلب موضع الشاهد للترجمة من حديث الباب قول محمد بن مسلمة قد عنانا فانه سألنا الصدقة لان هذا الكلام يحتمل ان يفهم ان اتباعهم له انما هو للدنيا فيكون كذبا محضا ويحتمل انه قد عنانا بتعليمه لنا من محاربة العرب فهو من معاريض الكلام وليس فيه شيء من الكذب الحقيقي الذي هو الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه ثم قال ولا يجوز الكذب الحقيقي في شيء من الدين اصلا قال ومحال ان يأمر بالكذب من يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار انتهى وقد تقدم جواب ذلك بما يغني عن اعادته **قوله باب** الفتك باهل الحرب اي جواز قتل الحربي سرا وبين هذه الترجمة وبين

الترجمة الماضية وهو قتل المشرك النائم عموم وخصوص وجهي وذكر هنا طرفا من حديث جابر في قصة كعب بن الأشرف وقد
تقدم التنبيه عليه في الباب قبله وإنما فتكوا به لأنه نقض العهد وأعان على حرب النبي صلى الله عليه وسلم وهجاه ولم يقع لأحد
ممن توجه إليه تأمين له بالتصريح وإنما أوهموه ذلك وآنسوه حتى تمكنوا من قتله **قوله باب** ما يجوز من الاحتيال
والحذر ممن يخشى معرته بفتح الميم والمهملة وتشديد الراء أي شره وفساده **قوله** وقال الليث إلى آخره وصله الإسماعيلي من طريق
يحيى بن بكير وأبي صالح كلاهما عن الليث وقد علق المصنف طرفا منه في أواخر الجنائز كما مضى وسيأتي شرحه قريبا بعد ستة أبواب
قوله باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق الرجز بفتح الراء والجيم والزاي من بحور الشعر على
الصحيح وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النشاط ويبعث الهمم وفيه جواز تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بشعر
غيره وسيأتي بسط ذلك في أوائل المغازي إن شاء الله تعالى وفيه جواز رفع الصوت في عمل الطاعة لتنشيط نفسه وغيره **قوله**
فيه سهل وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يزيد عن سلمة أما حديث سهل وهو ابن سعد فوصله في غزوة الخندق وفيه اللهم
لا عيش إلا عيش الآخرة وسيأتي وأما حديث يزيد وهو ابن أبي عبيد عن سلمة وهو ابن الأكوع فسيأتي في غزوة خيبر وفيه اللهم
لولا أنت ما اهتدينا وقصة عامر بن الأكوع أيضا وسيأتي بعد أربعة أبواب أيضا رجز سلمة أيضا بقوله واليوم يوم الرضع وقوله
هنا في حديث البراء إن العدا قد بغوا علينا يأتي الكلام عليه في كتاب التمني عقب كتاب الأحكام وكأن المصنف أشار في الترجمة
بقوله ورفع الصوت في حفر الخندق إلى أن كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة بحالة القتال وذلك فيما أخرجه أبو داود
من طريق قيس بن عباد قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال **قوله باب**
من لا يثبت على الخيل أي ينبغي لأهل الخير أن يدعوا له بالثبات وفيه إشارة إلى ركوب فضيلة الخيل والثبات عليها ذكر
فيه حديث جرير ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت وسيأتي الكلام عليه في المناقب وقوله إلا تبسم في وجهه فيه
التفات من التكلم إلى الغيبة ووقع في رواية السرخسي والكشميهني على الأصل بلفظ في وجهي وقوله ولقد شكوت إليه أني لا
أثبت على الخيل هو موضع الترجمة وقد تقدم في باب حرق الدور والنخيل وسيأتي شرحه في المغازي إن شاء الله تعالى وقوله هاديا
مهديا زعم ابن بطال أن فيه تقديما وتأخيرا قال لأنه لا يكون هاديا لغيره إلا بعد أن يهتدي هو فيكون مهديا انتهى وليست
هنا صيغة ترتيب **قوله باب** دواء الجرح بإحراق الحصير وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس
اشتمل هذا الباب على ثلاثة أحكام وحديث الباب ظاهر فيها وقد أفرد الثاني منها في كتاب الطهارة وأورد فيه هذا الحديث
بعينه وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي إن شاء الله تعالى **قوله باب** ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب
أي من المقاتلة في أحوال الحرب **قوله** وعقوبة من عصى إمامه أي إما بالهزيمة وحرمان الغنيمة وقوله وقال الله عز وجل
ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم يعني الحرب كذا لأبي ذر وقوله يعني الحرب للكشميهني وحده ووقع في رواية الأصيلي
في هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهذا قد وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة بهذا نحوه وهو تفسير
مجازي والمراد بالريح القوة في الحرب والفشل بفتح الفاء والمعجمة الجبن وقيل الفشل الذهاب أي تقدم جنبا وذكر في
الباب حديثين أحدهما حديث أبي موسى وفيه ولا تختلفا وسيأتي شرحه في مكانه من أواخر المغازي ثانيهما حديث البراء
في قصة غزاة أحد والغرض منه أن الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرحوا من مكانكم وسيأتي
شرحه أيضا مستوفى في الكلام على غزوة أحد إن شاء الله تعالى **قوله باب** إذا فزعوا بالليل أي فينبغي لأمير
العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو بمن يندبه لذلك ذكر فيه حديث أنس في فرس أبي طلحة وقد تقدم شرحه في الهبة وتقدم
في كتاب الجهاد مرارا **قوله باب** من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس ذكر فيه حديث
سلمة بن الأكوع في قصة غطفان وفزارة وسيأتي شرحه في غزوة ذي قرد في كتاب المغازي وقوله يا صباحاه هو منادى
مستغاث والألف للاستغاثة والهاء للسكت وكأنه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة
وربما سقطت في الوصل وقال ابن المنير إلى الندبة وربما سقطت في الوصل وقد ثبتت في الرواية فيوقف عليها بالسكون
وكانت عادتهم يغيرون في وقت الصباح فكأنه قال تأهبوا لما دهمكم صباحا وقوله الرضع بتشديد المعجمة بصيغة الجمع

والمراد بهم اللئام أي اليوم يوم هلاك اللئام وقوله فأسجح بهمزة قطع أي أحسن وارفق وقوله يزرون بضم أوله والتخفيف
من الزري وأوله مفتوحة ومضمومة وقيل معنى الضم يحرمون الماء واللبن وقيل يغزرون بمعجمة وراء وهو تصحيف
قال ابن المنير موضع هذه الترجمة أن هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي عنها لأنها استغاثة على الكفار **قوله**
باب من قال خذها وأنا ابن فلان هي كلمة تقال عند المدح قال ابن المنير موقعها من الأحكام أنها خارجة عن الافتخار
المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك قلت وهو قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة في الحرب دون غيرها **قوله** وقال سلمة
خذها وأنا ابن الأكوع هذا طرف من حديثه المذكور في الباب الذي قبله لكنه بمعناه وقد أخرجه مسلم بلفظه من طريق أخرى عن
سلمة بن الأكوع وقال فيه فخرجت في آثار القوم وألحق رجلا منهم فأصكه سهما في رحله حتى خلص نصل السهم من كتفه قال
قلت خذها وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع الحديث ثم ذكر المصنف حديث البراء بن عازب في ثبات النبي صلى الله عليه وسلم
يوم حنين وقوله أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وسيأتي شرحه في غزوة حنين إن شاء الله تعالى **قوله باب**
إذا نزل العدو على حكم رجل أي فأجازه الإمام نفذ ذكر فيه حديث أبي سعيد في نزول بني قريظة على حكم سعد بن معاذ وسيأتي
شرحه في غزوة بني قريظة إن شاء الله تعالى قال ابن المنير يستفاد من الحديث لزوم حكم المحكم برضى الخصمين **قوله باب**
قتل الأسير وقتل الصبر في رواية الكشميهني قتل الأسير صبرا وهو أخصر أورد فيه حديث أنس في قصة قتل ابن خطل وقد
تقدم شرحه في أواخر الحج وقد تقدم أن الإمام يتخير فيفعل ما هو الأحظ للإسلام والمسلمين من قتل الأسرى والمن عليهم
بغير فداء أو بفداء واسترقاقهم **قوله باب** هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن صلى
ركعتين عند القتل ذكر فيه حديث أبي هريرة في بعث عاصم بن ثابت ومن معه مع بني لحيان وقصة قتل خبيب بن عدي وسيأتي
شرحها مستوفى في المغازي وفيها ما ترجم له من الأمور الثلاثة وقوله فيه فأخبرني عبيد الله بن عياض القائل فأخبرني
هو ابن شهاب كما سيأتي إيضاحه هناك **قوله باب** فكاك الأسير أي من أيدي العدو بالمال وغيره والفكاك
بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص وأورد فيه حديثين أحدهما حديث أبي موسى فكوا العاني أي الأسير كذا وقع تفسيره
في الحديث وهو بالمهملة والنون وزن القاضي والتفسير من قبل جرير أو قتيبة وإلا فقد أخرجه المصنف في الطب
من طريق أبي عوانة عن منصور فلم يذكره وأخرجه في الأطعمة من طريق الثوري عن منصور وقال في آخره قال سفيان العاني الأسير
قال ابن بطال فكاك الأسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال إسحاق بن راهويه من بيت المال وروي عن مالك
أيضا وقال أحمد يفادى بالرءوس وأما بالمال فلا أعرفه ولو كان عند المسلمين أسارى وعند المشركين أسرى فاتفقوا على المفاداة
تعينت ولم تجز مفاداة أسارى المشركين بالمال ثانيهما حديث أبي جحيفة قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي الحديث
وقد مضى شرحه في كتاب العلم وسيأتي الكلام على بقية ما فيه في الديات إن شاء الله تعالى **قوله باب** فداء المشركين
أي بالمال يؤخذ منهم تقدم في الباب الذي قبله القول في شيء من ذلك وأورد فيه ثلاثة أحاديث أولها حديث أنس في استئذان
الأنصار أن يتركوا للعباس فداءه وقد تقدم إيراده في كتاب العتق ثانيها حديثه قال أتي بمال من البحرين فجاء العباس
فقال أعطني فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلا أورده معلقا مختصرا وقد تقدم بتمامه في المساجد وبيان من وصله وقوله فاديت
نفسي وعقيلا يريد ابن أبي طالب وكان أسر معهما أيضا الحارث بن عبد المطلب وإن العباس فداه أيضا وقد ذكر ابن
إسحاق كيفية ذلك واستدل به ابن بطال على جواز إعطاء بعض الأصناف من الزكاة ولا دلالة فيه لأن المال لم يكن من
الزكاة وعلى تقدير كونه منها فالعباس ليس من أهل الزكاة فإن قيل إنما أعطاه من سهم الغارمين كما أشار إليه الكرماني
فتعقب ولكن الحق أن المال المذكور كان من الخراج أو الجزية وهما من مال المصالح وسيأتي بيان ذلك في كتاب الجزية إن شاء الله
ثالثها حديث جبير بن مطعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور ذكره لقوله فيه وكان جاء في أسارى بدر في
طلب فداء أسارى بدر وقد تقدم شرح المتن في القراءة في الصلاة وسيأتي الكلام على ما تضمنته هذه الأحاديث الثلاثة في
غزوة بدر من كتاب المغازي إن شاء الله تعالى **قوله باب** الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان هل
يجوز قتله وهي من مسائل الخلاف قال مالك يتخير فيه الإمام وحكمه حكم أهل الحرب وقال الأوزاعي والشافعي إن ادعى

انه رسول فقتله وقال ابو حنيفة واحمد لا يقتل ذلك لامنه وهو فيء للمسلمين قوله ابو العميس بمهملتين مصغر قوله عن
اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتانية وفي رواية الطحاوي من طريق اخرى عن ابي نعيم عن ابي العميس حدثنا اياس قوله اتى النبي
صلى الله عليه وسلم عين من المشركين لم اقف على اسمه ووقع في رواية عكرمة بن عمار عن اياس عند مسلم ان ذلك كان في غزوة هوازن
وسمي الجاسوس عينا لان جل عمله بعينه او لشدة اهتمامه بالرؤية او استغراقه فيها كان جميع بدنه صار عينا قوله
فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل في رواية النسائي من طريق جعفر بن عون عن ابي العميس فلما طعم انسل وفي رواية عكرمة
عند مسلم فقيد الجمل ثم تقدم يتغدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة في الظهر اذ خرج يشتد قوله اطلبوه
واقتلوه زاد ابو نعيم في المستخرج من طريق يحيى الحماني عن ابي العميس ادركوه فانه عين زاد ابو داود عن الحسن بن علي عن
ابي نعيم فيه فسبقتهم اليه فقتلته قوله فقتله فنفله سلبه كذا فيه وفيه التفات من ضمير المتكلم الى الغيبة وكان السياق
يقتضي ان يقول فنفلني وهي رواية ابي داود وزاد وهو مسلم من طريق عكرمة عن اياس المذكور فاتبعه رجل من اسلم على
ناقة ورقاء فخرجت اعدو حتى اخذت خطام الجمل فانخته فلما وضع ركبته في الارض اخترطت سيفي فاضرب راسه
فندر ثم جئت براحلته وما عليها اقودها فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع
قال له سلبه اجمع وترجم عليه النسائي قتل عيون المشركين وقد ظهر من رواية عكرمة الباعث على قتله وانه اطلع على عورة
المسلمين وبادر ليعلم اصحابه فيغتنمون غرتهم وكان في قتله مصلحة للمسلمين قال النووي فيه قتل الجاسوس الحربي
الكافر وهو باتفاق واما المعاهد والذمي فقال مالك والاوزاعي ينتقض عهده بذلك وعند الشافعية خلاف اما
لو شرط عليه ذلك في العهد فينتقض اتفاقا وفيه حجة لمن قال ان السلب كله للقاتل واجاب من قال لا يستحق ذلك
الا بقول الامام انه ليس في الحديث ما يدل على احد الامرين بل هو محتمل لهما لكن اخرجه الاسماعيلي من طريق محمد بن ربيعة
عن ابي العميس بلفظ فامر رجل فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه عين للمشركين فقال من قتله فله سلبه قال فادركته
فقتلته فنفلني سلبه فهذا يؤيد الاحتمال الثاني بل قال القرطبي لو كان القاتل بمجرد القتل يستحق السلب لم
يكن لقول النبي صلى الله عليه وسلم له سلبه اجمع مزيد فائدة وتعقب باحتمال ان يكون هذا الحكم انما ثبت من حينئذ
وقد استدل به على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب لان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء عام في كل غنيمة فبين
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بزمن طويل ان السلب للقاتل سواء قيدنا ذلك بقول الامام اولا واما قول مالك لم
يبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا يوم حنين فان اراد ان ابتداء هذا الحكم كان يوم حنين فهو مردود لكن على
غير مالك ممن بعده فان مالكا انما نفى البلاغ وقد ثبت في سنن ابي داود عن عوف بن مالك انه قال لخالد بن الوليد
في غزوة مؤتة ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل وكانت مؤتة قبل حنين بالاتفاق وقال القرطبي فيه ان
للامام ان ينفل جميع ما اخذته السرية من الغنيمة لمن يراه منهم وهذا يتوقف على انه لم يكن هناك غنيمة الا ذلك السلب
قلت وما ادراه انحصارا لا هو الواقع فقد وقع في رواية عكرمة بن عمار ان ذلك كان في غزوة هوازن وقد اشتهر
ما وقع فيها من الغنائم قال ابن المنير ترجم بالحربي اذا دخل بغير امان فالدعوى اعم من الدليل واجيب بان
الجاسوس المذكور اوهم انه ممن له امان فلما قضى حاجته من التجسس انطلق مسرعا ففطن له فظهر انه حربي دخل بغير
امان وقد تقدم بيان الاختلاف فيه قوله باب يقاتل عن اهل الذمة ولا يسترقون اي ولو نقضوا
العهد اورد فيه طرفا من قتل عمر بن الخطاب وهو قوله واوصيه بذمة الله وذمة رسوله الحديث وسيأتي مبسوطا
في المناقب وقد تعقبه ابن التين بانه ليس في الحديث ما يدل على ما ترجم به من عدم الاسترقاق واجاب ابن المنير بانه
اخذه من قوله واوصيه بذمة الله فان مقتضى الوصية بالاشفاق ان لا يدخلوا في الاسترقاق والذي قال انهم
يسترقون اذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه اشهب والجمهور ومحل ذلك اذا سبى الحربي الذمي ثم اسره المسلمون
الذمي واغرب ابن قدامة فحكى الاجماع وكانه لم يطلع على خلاف ابن القاسم وكان البخاري اطلع عليه فلذلك ترجم
قوله باب جوائز الوفد باب هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملتهم كذا في جميع النسخ من طريق

الزهري

الزهري الا ان في رواية ابي علي بن شبويه عن الفربري تاخير ترجمة جوائز الوفد عن ترجمة هل يستشفع وكذا هو عند الاسماعيلي
وبه يرتفع الاشكال فان حديث ابن عباس مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فيه واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخرى
وكانه ترجم بها واخلى بياضا ليورد فيها حديثا يناسبها فلم يتفق عليها ذلك ووقع للنسفي حذف ترجمة جوائز الوفد
اصلا واقتصر على ترجمة هل يستشفع واورد فيها حديث ابن عباس المذكور وعكسه رواية محمد بن حمزة عن الفربري وفي مناسبتها
لها غموض ولعله من جهة ان الاخراج يقتضي رفع الاستشفاع والحض على اجازة الوفد يقتضي حسن المعاملة او لعل الى
في الترجمة بمعنى اللام اي هل يستشفع لهم عند الامام وهل يعاملون والدال على اخرجوهم من جزيرة العرب واجيزوا الوفد
لذلك ظاهره والله اعلم وسيأتي شرح حديث ابن عباس المذكور في الوفاة من اخر المغازي قوله حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة
كذا لاكثر الرواة عن الفربري وكذا في رواية النسفي ولم يقع في الكتاب لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة الا هذه وروايته
فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وحكى الجياني عن رواية ابن السكن عن الفربري في هذا قتيبة بدل قبيصة وروايته عن قتيبة
لهذا الحديث بعينه سيأتي في اواخر المغازي وقتيبة مشهور بالرواية عن ابن عيينة دون قبيصة والحديث حديث ابن عيينة لا
الثوري قوله وقال يعقوب بن محمد اي ابن عيسى الزهري واثره هذا وصله اسمعيل القاضي في كتاب احكام القران عن احمد بن
المعذل عن يعقوب واخرجه يعقوب بن شيبة عن احمد بن المعذل عن يعقوب بن محمد عن مالك عن انس مثله وقال الزبير بن بكار
في اخبار المدينة اخبرني عن مالك عن ابن شهاب قال جزيرة العرب المدينة قال الزبير قال غيره جزيرة العرب ما بين العذيب
الى حضرموت قال الزبير وهذا اشبه وحضرموت اخر اليمن وقال الخليل بن احمد سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر
الحبشة والفرات ودجلة احاطت بها وهي ارض العرب ومعدنها وقال الاصمعي هي ما لم يبلغه ملك فارس من اقصى
عدن الى اطراف الشام وقال ابو عبيد من اقصى عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة وما والاها من الساحل الى
اطراف الشام عرضا قوله قال يعقوب والعرج اول تهامة العرج بفتح المهملة وسكون الراء بعدها جيم موضع بين مكة والمدينة
وهو غير العرج بفتح الراء الذي من الطائف وقال الاصمعي جزيرة العرب ما بين اقصى عدن ابين الى ريف العراق
طولا ومن جدة وما والاها الى اطراف الشام عرضا سميت جزيرة لاحاطة البحار بها يعني بحر الهند وبحر القلزم وبحر
فارس والحبشة واضيفت الى العرب لانها كانت بايديهم قبل الاسلام وبها اوطانهم ومنازلهم لكن الذي يمنع المشركون
من سكناه منها الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه جزيرة
العرب هذا مذهب الجمهور وعن الحنفية يجوز مطلقا الا المسجد وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة وقال الشافعي لا
يدخلون الحرم اصلا الا باذن الامام لمصلحة المسلمين خاصة قوله باب التجمل للوفد ذكر فيه حديث ابن عمر في حلة
عطارد وسيأتي شرحه في اللباس قال ابن المنير موضع الترجمة انه ما انكر عليه طلب التجمل للوفود وانما انكر التجمل بهذا
الصنف المنهي عنه قوله باب كيف يعرض الاسلام على الصبي ذكر فيه حديث ابن عمر في قصة ابن صياد وقد تقدم
توجيه هذه الترجمة في باب هل يعرض الاسلام على الصبي في كتاب الجنائز ووجه مشروعية عرض الاسلام على الصبي في حديث الباب
من قوله صلى الله عليه وسلم لابن صياد اتشهد اني رسول الله وكان اذ ذاك لم يحتلم فانه يدل على المدعى ويدل على صحة اسلام الصبي
وانه لو اقر لقبل لانه فائدة العرض قوله ان عمر انطلق الى اخره هذا الحديث فيه ثلاث قصص اوردها المصنف تامة في الجنائز
من طريق يونس وهنا من طريق معمر وفي الادب من طريق شعيب واقتصر في الشهادات على الثانية وذكرها ايضا فيما مضى من
الجهاد من وجه اخر واقتصر في الفتن على الثالثة وقد مضى شرح اكثر مفرداته في الجنائز وقوله قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح
الموحدة اي الى جهته وقوله وقد قارب ابن صياد يومئذ يحتلم في رواية يونس وشعيب وقد قارب ابن صياد الحلم ولم يقع ذلك
في رواية الاسماعيلي فاعترض بانه (?) من كونه غلاما ان يكون لم يحتلم قوله اشهد انك رسول الاميين فيه اشعار بان
اليهود الذين كان ابن صياد منهم كانوا معترفين ببعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن يدعون انها مخصوصة بالعرب وفساد
حجتهم واضح جدا لانهم اذا اقروا بانه رسول الله استحال ان يكذب على الله فاذا ادعى انه رسوله الى العرب والى غيرها تعين صدقه
فوجب تصديقه قوله قال ابن صياد اتشهد اني رسول الله في حديث ابي سعيد عند الترمذي فقال اتشهد انت اني رسول الله قوله

قال النبي صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله في رواية المستملي وبرسوله بالافراد وفي حديث ابي سعيد امنت بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الاخر قال الزين بن المنير انما عرض النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام على ابن صياد بناء على انه ليس
الدجال المحذر منه قلت ولا يتعين ذلك فان اجاب غلب ترجيح انه ليس هو وان لم يجب تمادى الاحتمال او اراد
باستنطاقه اظهار كذبه المنافي لدعوى النبوة ولما كان ذلك هو المراد اجابه بجواب منصف فقال امنت بالله ورسله
وقال القرطبي كان ابن صياد على طريق الكهنة يخبر بالخبر فيصح تارة ويفسد اخرى فشاع ذلك ولم ينزل في شانه وحي
فاراد النبي صلى الله عليه وسلم سلوك طريقة يختبر بها حاله اي فهو السبب في انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم اليه وقد روى احمد من
حديث جابر قال ولدت امراة من اليهود غلاما ممسوحا عينه والاخرى طالعة ناتئة فاشفق النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون
هو الدجال وللترمذي عن ابي بكرة مرفوعا يمكث ابوا الدجال وامه ثلاثين عاما لا يولد لهما غلام اضر شيء واقله منفعة
قال ونعتهما فقال اما ابوه فطويل ضرب اللحم كان انفه منقار واما امه ففرضاخية اي عظيمة والمعنى انها ضخمة طويلة
اليدين قال فسمعنا بمولود بتلك الصفة فذهبت انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابويه يعني ابن صياد فاذا هما بتلك
الصفة ولاحمد والبزار من حديث ابي ذر قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى امه قال سلها كم حملت فقالت حملت به اثني عشر
شهرا فلما وضع صاح صياح الصبي ابن شهر انتهى فكان ذلك هو الاصل في ارادة استكشاف امره **قوله** قال لو ماذا ترى
قال ابن صياد ياتيني صادق وكاذب في حديث جابر عند الترمذي ونحوه لمسلم فقال ارى حقا وباطلا وارى عرشا على الماء وفي
حديث ابي سعيد عنده ارى صادقين وكاذبا او كاذبين وصادقا ارى عرشا على البحر حوله الحيتان **قوله** قال لبس بضم اوله وتخفيف
الموحدة المكسورة بعدها مهملة اي خلط وفي حديث ابي الطفيل عند احمد فقال نعوذ بالله من شر هذا **قوله** اني قد خبات لك
خبأ بكسر المعجمة وفتحها وسكون الموحدة بعدها همزة وبفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة اي اخفيت
لك شيئا **قوله** هو الدخ بضم المهملة بعدها معجمة وحكى صاحب المحكم الفتح ووقع عند الحاكم الزخ بفتح الزاي بدل الدال وفسره
بالجماع واتفق الائمة على تغليطه في ذلك ويرده ما وقع في حديث ابي ذر المذكور فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ
وللبزار والطبراني في الاوسط من حديث زيد بن حارثة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم خبا له سورة الدخان وكانه اطلق
السورة واراد بعضها فان عند احمد عن عبد الرزاق في حديث الباب وخبا له يوم تاتي السماء بدخان مبين واما
جواب ابن صياد بالدخ فقيل انه اندهش فلم يقع في لفظ الدخان الا على بعضه وحكى الخطابي ان الاية حينئذ كانت
مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يهتد ابن صياد منها الا لهذا القدر الناقص على طريق الكهنة ولهذا قال له النبي صلى الله
عليه وسلم لن تعدو قدرك اي قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من القاء شياطينهم ما يحفظونه مختلطا صدقه بكذبه
وحكى ابو موسى المديني ان السر في امتحان النبي صلى الله عليه وسلم له بهذه الاية الاشارة الى ان عيسى بن مريم يقتل الدجال بجبل
الدخان فاراد التعريض لابن صياد بذلك واستبعد الخطابي ما تقدم وصوب انه خبا له الدخ وهو نبت يكون بين البساتين
وسبب استبعاده له ان الدخان لا يخبا في اليد ولا الكم ثم قال الا ان يكون خبا له اسم الدخان في ضميره وعلى هذا
فيقال كيف اطلع ابن صياد او شيطانه على ما في الضمير ويمكن ان يجاب باحتمال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم تحدث
مع نفسه او اصحابه بذلك قبل ان يختبره فاسترق الشيطان ذلك او بعضه **قوله** اخسا تقدم شرح الكلام عليها في
كتاب الادب في باب مفرد **قوله** فلن تعدو قدرك اي لن تجاوز ما قدر الله فيك او مقدار امثالك من الكهان قال
العلماء استكشف النبي صلى الله عليه وسلم امره ليبين لاصحابه تمويهه لئلا يلتبس حاله على ضعيف لم يتمكن في الاسلام ومحصل
ما اجابه به صلى الله عليه وسلم انه قال له على طريق التنزل والتهكم ان كنت صادقا في دعواك الرسالة ولم يختلط عليك
الامر امنت بك وان كنت كاذبا وخلط عليك الامر فلا وقد ظهر كذبك والتباس الامر عليك فلا تعدو قدرك **قوله** ان يكن
هو كذا للاكثر وللكشميهني ان يكنه على وصل الضمير واختار ابن مالك جوازه ثم الضمير لغير مذكور لفظا ووقع في حديث ابن
مسعود عند احمد ان يكن هو الذي تخاف فلن تستطيعه وفي مرسل عروة عند الحارث بن ابي اسامة ان يكن هو الدجال
فلن تسلط عليه وفي حديث جابر فلست بصاحبه انما صاحبه عيسى بن مريم **قوله** وان لم يكن هو فلا خير لك في

في

قتله قال الخطابي انما لم ياذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتله مع ادعائه النبوة بحضرته لانه كان غير بالغ ولانه كان من جملة اهل
العهد قلت الثاني هو المتعين وقد جاء مصرحا به في حديث جابر عند احمد وفي مرسل عروة فلا يحل لك قتله ثم ان في السؤال
عندي نظرا لانه لم يصرح بدعوى النبوة وانما اوهم انه يدعي الرسالة ولا يلزم من دعوى الرسالة دعوى النبوة قال
الله تعالى انا ارسلنا الشياطين على الكافرين الاية **قوله** قال ابن عمر انطلق النبي صلى الله عليه وسلم هو وابي بن كعب هذه
هي القصة الثانية من هذا الحديث وهي موصولة بالاسناد الاول وقد افردها احمد من عبد الرزاق باسناد حديث
الباب ووقع في حديث جابر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابو بكر وعمر ونفر من المهاجرين والانصار وانا معهم ولاحمد من
حديث ابي الطفيل انه حضر ذلك ايضا وقد تقدم في الجنائز شرح ما في هذا الفصل من المفردات وبيان اختلاف الرواة وقوله
طفق اي جعل ويتقي ان يستتر ويختل اي يسمع في خفية ووقع في حديث جابر رجاء ان يسمع من كلامه شيئا ليعلم
اصادق هو ام كاذب **قوله** صاف بمهملة وفاء وزن باغ زاد في رواية يونس هذا محمد وفي حديث جابر فقالت يا عبد الله
هو ابو القاسم قد جاء وكان الراوي عبر باسمه الذي تسمى به في الاسلام واما اسمه الاول فهو صاف **قوله** لو تركته بين
اي اظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقته والضمير لام ابن صياد اي لو لم تعلمه بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا
ما نستكشف به امره وغفل بعض الشراح فجعل الضمير للزمزمة اي لو لم يتكلم بها لفهمنا كلامه لكن عدم فهمنا لما يقول
كونه يهمهم كذا قال والاول هو المعتمد **قوله** قال سالم قال ابن عمر هذه هي القصة الثالثة وهي موصولة بالاسناد المذكور
وقد افردها احمد ايضا وسياتي الكلام عليها في الفتن وفي قصة ابن صياد اهتمام الامام بالامور التي يخشى منها الفساد
والتنقيب عليها واظهار كذب المدعي الباطل وامتحانه بما يكشف حاله والتجسس على اهل الريب وان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يجتهد فيما لم يوح اليه فيه وقد اختلف العلماء في امر ابن صياد اختلافا كثيرا ساستوفيه ان شاء
الله تعالى في الكلام على حديث جابر انه كان يحلف ان ابن صياد هو الدجال حيث ذكره المصنف في كتاب الاعتصام ان
شاء الله تعالى وفيه الرد على من يدعي الرجعة الى الدنيا لقوله صلى الله عليه وسلم لعمر ان يكن هو الذي تخاف فلن تستطيعه
لانه لو جاز ان الميت يرجع الى الدنيا لما كان من قتل عمر له حينئذ وكون عيسى بن مريم هو الذي يقتله بعد ذلك منافاة
والله اعلم **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا قاله المقبري عن ابي هريرة هو طرف من حديث
تقدم موصولا مع الكلام عليه في الجزية **قوله باب** اذا اسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وارضون فهي لهم اشار
بذلك الى الرد على من قال من الحنفية ان الحربي اذا اسلم في دار الحرب واقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو احق بجميع
ماله الا ارضه وعقاره فانها تكون فيئا للمسلمين وقد خالفهم ابو يوسف في ذلك فوافق الجمهور **قوله** حدثنا محمود هو
ابن غيلان وقوله حدثنا عبد الله هو ابن المبارك وهذه الرواية لابي ذر وحده وللباقين عبد الرزاق بدل عبد الله
وبه جزم الاسماعيلي وابو نعيم **قوله** قلت يا رسول الله اين تنزل غدا الحديث ذكره مختصرا وقد تقدم في باب توريث دور
مكة وشرائها من كتاب الحج بتمامه وتقدم شرحه هناك وفيه ما ترجم له هنا الا انه مبني على ان مكة فتحت عنوة والمشهور
عند الشافعية انها فتحت صلحا وسياتي تحرير مباحث ذلك في غزوة الفتح من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى ويمكن ان يقال
لما اقر النبي صلى الله عليه وسلم عقيلا على تصرفه فيما كان لاخويه علي وجعفر وللنبي صلى الله عليه وسلم من الدور والرباع
بالبيع وغيره ولم يغير النبي صلى الله عليه وسلم ولا انتزعها ممن هي في يده لما ظفر كان في ذلك دلالة على تقرير من بيده
دار او ارض اذا اسلم وهي في يده بطريق الاولى وقال القرطبي يحتمل ان يكون مراد البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم من على اهل
مكة باموالهم ودورهم من قبل ان يسلموا فتقرير من اسلم يكون بطريق الاولى **قوله** وذلك ان بني كنانة حالفت
على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤووهم هكذا وقع هذا القدر معطوفا على حديث اسامة وذكر الخطيب ان هذا
مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
وذلك ان ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين وروى محمد بن ابي حفصة عن الزهري الحديث
الاول فقط وروى شعيب والنعمان بن راشد وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث الثاني فقط لكن

عن ابي سلمة عن ابي هريرة قلت احاديث الجميع عند البخاري وطريق ابن وهب عنده لحديث اسامة في الحج وحديث
ابي هريرة في التوحيد واخرجهما مسلم معا في الحج وقد قدمت في الكلام على حديث اسامة في الحج ما وقع فيه من ادراج
ايضا والله المستعان قوله ان عمر استعمل مولى له يدعى هنيا بالنون مصغر بغير همز وقد يهمز وهذا المولى لم ار من ذكره
في الصحابة مع ادراكه وقد وجدت له رواية عن ابي بكر وعمر وعمرو بن العاص روى عنه ابنه عمير وشيخ من الانصار وغيرهما
وشهد صفين مع معاوية ثم تحول الى علي لما قتل عمار ثم وجدت في كتاب مكة لعمر بن شبة ان ال هني ينتسبون
في همدان وهم موالي ال عمر انتهى ولولا انه كان من الفضلاء النبهاء الموثوق بهم لما استعمله عمر قوله على الحمى بين ابن سعد
من طريق عمير بن هني عن ابيه انه كان على حمى الربذة وقد تقدم بعض ذلك في كتاب الشرب قوله اضمم جناحك عن المسلمين
اي اكفف يدك عن ظلمهم وفي رواية معن بن عيسى عن مالك عند الدارقطني في الغرائب وهو كناية عن الرحمة والشفقة
قوله واتق دعوة المسلمين كذا في رواية الاسماعيلي والدارقطني وابي نعيم دعوة المظلوم قوله وادخل بهمزة مفتوحة
ومعجمة مكسورة والصريمة بالمهملة مصغر وكذا الغنيمة اي صاحب القطعة القليلة من الابل والغنم ومتعلق الادخال
محذوف والمراد المرعى قوله واياي فيه تحذير المخاطب وكانه يحذر نفسه حذره بطريق الاولى فيكون ابلغ ونحوه نهي
الامير نفسه ومراده نهي من يخاطبه كما سياتي قريبا في باب الغلول وقوله فيه ابن عوف هو عبد الرحمن وابن عفان هو عثمان
وخصهما بالذكر على طريق المثال لكثرة نعمهما لانهما كانا من مياسير الصحابة ولم يرد بذلك منعهما البتة وانما اراد
انه اذا لم يسع المرعى الا نعم احد الفريقين فنعم المقلين اولى فنهاه عن ايثارهما على غيرهما او تقديمهما قبل غيرهما وقد
بين حكمة ذلك في نفس الخبر سنه كذا للاكثر مثناة قبلها تحتانية ساكنة بلفظ مفرد السنة وللكشميهني بنون قبل التحتانية
بلفظ البنين والمعنى متقارب قوله يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين حذف القول لدلالة السياق عليه وانه لا يتعرض
في لفظ الاعتذار يا امير المؤمنين انا فقير يا امير المؤمنين انا احق ونحو ذلك قوله افتاركهم انا استفهام انكار ومعناه
لا اتركهم محتاجين وقوله لا ابا لك بفتح الهمزة والموحدة وظاهره الدعاء عليه لكنه على مجاز لا على حقيقته وهو بغير
تنوين لانه صار شبيها بالمضاف والا فالاصل لا اب لك والحاصل انهم لو منعوا من الماء والكلا لهلكت مواشيهم
فاحتاج الى تعويضهم بصرف الذهب والفضة لهم لسد خلتهم وربما عارض ذلك الاحتياج الى النقد في صرفه في
مهم اخر قوله انهم ليرون بضم التحتانية اوله بمعنى الظن وبفتحها بمعنى الاعتقاد وقوله اني قد ظلمتهم قال ابن التين يريد
ارباب المواشي الكثيرة كذا قال والذي يظهر لي انه اراد ارباب المواشي القليلة لانهم المعظم الاكثر وهم اهل تلك البلاد
من بوادي المدينة ويدل على ذلك قول عمر انها لبلادهم وانما ساغ لعمر ذلك لانه كان مواتا فحماه لنعم الصدقة لمصلحة المسلمين
وقد اخرج ابن سعد في الطبقات عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن اسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان
عمر اتاه رجل من اهل البادية فقال يا امير المؤمنين بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية واسلمنا عليها في الاسلام
ثم تحمي علينا فجعل عمر ينفخ ويفتل شاربه واخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق ابن وهب عن مالك بنحوه وزاد
فلما راى الرجل ذلك الح عليه فلما اكثر عليه قال المال مال الله والعباد عباد الله ما انا بفاعل ولم يدخل ابن عفان
ولا ابن عوف في قوله قاتلوا عليها في الجاهلية فالكلام عائد على عموم اهل المدينة لا عليهما والله اعلم قال المهلب
انما قال عمر ذلك لان اهل المدينة اسلموا عفوا وكانت اموالهم لهم ولهذا ساوم بني النجار بمكان مسجده قال واتفق
العلماء على ان من اسلم من اهل الصلح فهو احق بارضه ومن اسلم من اهل العنوة فارضه فيء للمسلمين لان اهل العنوة غلبوا
على بلادهم كما غلبوا على اموالهم بخلاف اهل الصلح في ذلك وفي نقل الاتفاق نظر لما بيناه اول الباب وهو ومن تبعه
حملوا الارض على ارض اهل المدينة التي اسلم اهلها وهي في ملكهم وليس المراد ذلك هنا وانما حمى عمر بعض الموات
مما فيه نبات من غير مصلحة احد وخص به ابل الصدقة وخيول المجاهدين واذن لمن كان مقلا ان يرعى فيه مواشيه رفقا
به فلا حجة فيه للمخالف واما قوله يرون اني ظلمتهم فاشار به الى انهم يدعون انهم اولى به لا انهم منعوا حقهم الواجب لهم
قوله لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله اي من الابل التي كان يحمل عليها من لا يجد ما يركبه وجاء عن مالك ان عدة ما كان

في الحمى في عهد عمر بلغ اربعين الفا من ابل وخيل وغيرها وفي الحديث ما كان فيه عمر من القوة وجودة النظر والشفقة على
المسلمين وهذا الحديث ليس في الموطا قال الدارقطني في غرائب مالك هو حديث غريب صحيح قوله باب كتابة
الامام الناس اي من المقاتلة او غيرهم والمراد ما هو اعم من كتابته بنفسه او بامره قوله حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي
وسفيان هو الثوري قوله اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام في رواية ابي معاوية عن الاعمش عند مسلم احصوا بدل اكتبوا
وهي اعم من اكتبوا وقد يفسر احصوا باكتبوا قوله فقلنا نخاف هو استفهام تعجب وحذفت منه اداة الاستفهام
وهي مقدرة وزاد ابو معاوية في روايته فقال انكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا وكان ذلك وقع عند ترقب ما يخاف منه
ولعله كان عند خروجهم الى احد او غيرها ثم رايت في شرح ابن التين الجزم بان ذلك كان عند حفر الخندق وحكى
عن الداودي احتمال ان يكون ذلك وقع لما كانوا بالحديبية لانه قد اختلف في عددهم هل كانوا الفا وخمسمائة او الفا
واربعمائة او غير ذلك على ما سياتي في مكانه واما قول حذيفة فلقد رايتنا ابتلينا الى اخره فيشبه ان يكون اشار بذلك
الى ما وقع في خلافة عثمان من ولاية بعض امراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة ولا يقيمها على وجهها فكان
بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية الفتنة وقوع وقيل كان ذلك حين اتم عثمان الصلاة في السفر
فكان بعضهم يقصر سرا وحده خشية الانكار عليه ووهم من قال ان ذلك كان ايام قتل عثمان لان حذيفة لم يحضر ذلك
وفي ذلك علم من اعلام النبوة من الاخبار بالشيء قبل وقوعه وقد وقع اشد من ذلك بعد حذيفة في زمن الحجاج وغيره
قوله حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش في هذا الحديث بهذا الاسناد فقال خمسمائة ولم يذكر الالف قوله وقال ابو
معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة اي ان ابا معاوية خالف الثوري ايضا عن الاعمش بهذا الاسناد في العدد وطريق ابي
معاوية هذه وصلها مسلم واحمد والنسائي وابن ماجه وكان رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه احفظهم
مطلقا وزاد عليهم وزيادة الثقة الحافظ مقدمة وابو معاوية وان كان احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه ولذلك اقتصر
مسلم على روايته لكنه لم يجزم بالعدد فقدم البخاري رواية الثوري لزيادتها بالنسبة لرواية الاثنين وجزمها بالنسبة
لرواية ابي معاوية واما ما ذكره الاسماعيلي ان يحيى بن سعيد الاموي وابا بكر بن عياش وافقا ابا حمزة في قوله خمسمائة فتعارض
الاكثرية والاحفظية فلا يخفى بعد ذلك الزيادة وبهذا يظهر رجحان نظر البخاري على غيره وسلك الداودي الشارح
طريق الجمع فقال لعلهم كتبوا مرات في مواطن وجمع بعضهم بان المراد بالالف وخمسمائة جميع من اسلم من رجل وامراة
وعبد وصبي وبما بين الستمائة الى السبعمائة الرجال خاصة وبالخمسمائة المقاتلة خاصة وهو احسن من الجمع الاول
وان كان بعضهم ابطله بقوله في الرواية الاولى الف وخمسمائة رجل لامكان ان يكون الراوي اراد بقوله رجل
نفس وجمع بعضهم بان المراد بالخمسمائة المقاتلة من اهل المدينة خاصة وبما بين الستمائة الى السبعمائة هم ومن
ليس بمقاتل وبالالف وخمسمائة هم ومن حولهم من اهل القرى والبوادي قلت ويخدش في وجوه هذه الاحتمالات
كلها اتحاد مخرج الحديث ومداره على الاعمش بسنده واختلاف اصحابه عليه في العدد المذكور والله اعلم وفي الحديث
مشروعية كتابة دواوين الجيوش وقد يتعين ذلك عند الاحتياج الى تمييز من يصلح للمقاتلة ممن لا يصلح وفيه وقوع
العقوبة على الاعجاب بالكثرة وهو نحو قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم الاية وقال ابن المنير موضع الترجمة
من الفقه ان لا يتخيل ان كتابة الجيش واحصاء عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة بل الكتابة المامور بها لمصلحة
دينية والمؤاخذة التي وقعت في حنين كانت من جهة الاعجاب ثم ذكر المصنف حديث ابن عباس قال رجل يا رسول الله
اني كتبت في غزوة كذا وهو يرجح الرواية الاولى بلفظ اكتبوا لانها مشعرة بانه كان من عادتهم كتابة من يتعين
من الخروج في المغازي وقد تقدم شرح الحديث في الحج مستوفى قوله باب ان الله ليؤيد الدين بالرجل
الفاجر ذكر فيه حديث ابي هريرة في قصة الذي قاتل وقال النبي صلى الله عليه وسلم انه من اهل النار وظهر بعد ذلك انه قتل
نفسه وسياتي شرحه مستوفى في المغازي وهو ظاهر فيما ترجم به وساذكر هنا على لفظ معمر وهذا هو السبب في عطفه لطريقه
على طريق شعيب وقال المهلب وغيره لا يعارض هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا نستعين بمشرك لانه اما خاص بذلك الوقت

الترجمة

واما ان يكون المراد به الفاجر غير المشرك **قلت** الحديث اخرجه مسلم واجاب عنه انه فعي بالاله وجه النسخ شهود صفوان بن امية حنينا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشرك وقصته مشهورة في المغازي واجاب غيره في الجمع بينهما باوجه غير هذه منها انه الامر فيه الى راى الامام وفي كل منهما نظر من جهة انها نكرة في سياق النفي فيحتاج مدعي التخصيص الى دليل وقال الطحاوي قصة صفوان لا تعارض قوله لا نستعين بمشرك لان صفوان خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم باختياره لا بامر النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك **قلت** وهي تفرقة لا دليل عليها ولا اثر لها وبيان ذلك ان المخالف لا يقول به مع الاكراه واما الامر فالتقرير يقوم مقامه قال ابن المنير موضع الترجمة من الفقه ان لا يتخيل في الامام اذا حمى حوزة الاسلام وكان غير عادل انه مطرح النفع في الدين لفجوره فيجوز الخروج عليه فاراد ان هذا التخيل مندفع بهذا النص وان الله قد يؤيد دينه بالفاجر وفجوره على نفسه **قوله باب** من تامر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو اي جاز ذلك ذكر فيه حديث انس في قصة اخذ خالد الراية في يوم مؤتة وسيأتي شرحه في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وهو ظاهر فيما ترجم له ايضا قال ابن المنير يؤخذ من حديث الباب ان من تعين لولاية وتعذرت مراجعة الامام ان الولاية تثبت لذلك المتعين شرعا وتجب طاعته حكما كذا قال ولا يخفى ان محله ما اذا اتفق الحاضرون عليه قال ويستفاد منه صحة مذهب مالك من ان المراة اذا لم يكن لها ولي الا السلطان فتعذر اذن السلطان ان يزوجها الاحاد وكذا اذا غاب امام الجمعة قدم الناس لانفسهم **قوله باب** العون بالمدد بفتح الميم ما يمد به الامير بعض العسكر من الرجال ذكر فيه حديث انس في قصة بير معونة وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي وهو ظاهر فيما ترجم به ايضا قال ابن المنير وفيه ان الاجتهاد والعمل بالظاهر لا يضر صاحبه ان نتج التخلف عما ظن به الوفا **تنبيه** قال الدمياطي نزل في هذه الطريق اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان وهم لان هولا ليسوا اصحاب بير معونة وانما هم اصحاب الرجيع وهو كما قال وسابين ذلك واضحا في المغازي ان شاء الله تعالى **قوله باب** من غلب على العدو فاقام على عرصتهم ثلاثا العرصة بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما هي البقعة الواسعة بغير بنا من دار وغيرها **قوله** ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة كذا رواه قتادة ورواه ثابت عن انس بغير ذكر ابي طلحة وهذه الطريق عن روح ابن عبادة عن سعيد وهو ابن ابي عروبة مختصرة وقد اوردها المصنف في المغازي في غزوة بدر عن شيخ اخر عن روح باتم من هذا السياق ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى **قوله** تابعه معاذ وعبد الاعلى عن قتادة الى اخره اما متابعة معاذ وهو ابن معاذ العنبري فوصلها اصحاب السنن الثلاثة من طريقه ولفظه احب ان يقيم بالعرصة ثلاثا واما متابعة عبد الاعلى وهو ابن عبد الاعلى الشامي بالمهملة فوصلها ابو بكر بن ابي شيبة عنه ومن طريقه الاسمعيلي واخرجها مسلم عن يوسف بن حماد عنه قال المهلب حكمة الاقامة لاراحة الظهر والانفس ولا يخفى ان محله اذا كان في امن من عدو وطارق والاقتصار على ثلاث يؤخذ منه ان الاربعة اقامة قال ابن الجوزي انما كان يقيم ليظهر تاثير الغلبة وتنفيذ الاحكام وقلة الاحتفال فكانه يقول من كانت فيه قوة منكم فليرجع الينا وقال ابن المنير يحتمل ان يكون المراد ان تقع ضيافة الارض التي وقعت فيها المعاصي بايقاع الطاعة فيها بذكر الله واظهار شعار المسلمين واذا كان ذلك في حكم الضيافة ناسب ان يقيم عليها ثلاثا لان الضيافة ثلاث **قوله باب** من قسم الغنيمة في غزوه وسفره اشار بذلك الى الرد على قول الكوفيين ان الغنائم لا تقسم في دار الحرب واعتلوا بان الملك لا يتم عليها الا بالاستيلاء ولا يتم الاستيلاء الا باحرازها في دار الاسلام وقال الجمهور هو راجع الى نظر الامام واجتهاده وتمام الاستيلاء يحصل باحرازها بايدي المسلمين ويدل على ذلك ان الكفار لو اعتقوا احدهم رقيقا لم ينفذ عتقهم ولو اسلم عبد الحربي ولحق بالمسلمين صار حرا ذكر فيه طرفا من حديث رافع وهو ابن خديج معلقا وسيأتي بتمامه موصولا مع شرحه في كتاب الذبائح وحديث انس اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنايم حنين وهو طرف من حديثه المتقدم في الحج بهذا الاسناد ويأتي في غزوة الحديبية ايضا بتمامه وكلا الحديثين ظاهر فيما ترجم له **قوله باب** اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم اي هل يكون احق به او يدخل الغنيمة وهو مما اختلف فيه فقال الشافعي وجماعة لا يملك اهل الحرب بالغلبة شيا من مال المسلمين ولصاحبه اخذه قبل الغنيمة وبعدها وعن علي والزهري وعمرو بن دينار والحسن لا يرد اصلا ويختص به اهل المغانم وقال عمر وسلمان بن ربيعة وعطا والليث ومالك واحمد واخرون وهو رواية عن الحسن

صلى الله عليه وسلم بمرسى الذي قال لا استعين بمشرك او هو في الاسلام فرده رجاء ان يسلم فصدق ظنه ومنها ان

اتجر

ايضا ونقله ابن ابي الزناد عن ابيه عن الفقهاء السبعة ان وجده صاحبه قبل القسمة فهو احق به وان وجده بعد القسمة فلا ياخذه الا بالقيمة واحتجوا بحديث عن ابن عباس مرفوعا بهذا التفصيل اخرجه الدارقطني واسناده ضعيف جدا وعن ابي حنيفة كقول مالك الا في الابق فقال هو والثوري صاحبه احق به مطلقا **قوله** وقال ابن نمير يعني عبد الله وطائفة هذه وصلها ابو داود وابن ماجه **قوله** ذهب وقوله فاخذ في رواية الكشميهني ذهبت وقال فاخذها والفرس اسم جنس يذكر ويؤنث **قوله** في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقع في رواية ابن نمير ان قصة الفرس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه يحيى وهو القطان عن عبيد الله وهو العمري كما هو الرواية الثانية في الباب فجعلهما معا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك وقع في رواية موسى بن عقبة عن نافع وهي الرواية الثالثة في الباب فصرح ان قصة الفرس كانت في زمن ابي بكر وقد وافق ابن نمير اسمعيل بن زكريا اخرجه الاسمعيلي من طريقه واخرجه من طريق ابن المبارك عن عبيد الله فلم يعين الزمان لكن قال في روايته انه افتدى الغلام بروميين وكان هذا الاختلاف هو السبب في ترك المصنف الجزم في الترجمة بالحكم لتردد الرواة في رفعه ووقفه لكن للقائل به ان يحتج بوقوع ذلك في زمن ابي بكر الصديق والصحابة متوافرون من غير نكير منهم **قوله** في رواية موسى بن عقبة يوم لقي المسلمون كذا هنا بحذف المفعول وثبت الاسمعيلي في روايته عن محمد بن عثمان بن ابي شيبة وابو نعيم من طريق احمد بن يحيى الحلواني كلاهما عن احمد بن يوسف شيخ البخاري فيه فقال فيه يوم لقي المسلمون طيا واسدا وزاد فيه سبب اخذ العدو الفرس ابن عمر فقال فيه فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفا فصرعه وسقط ابن عمر فعار الفرس والباقي مثله وروى عبد الرزاق ان العبد الذي ابق لابن عمر كان يوم اليرموك اخرجه عن معمر عن ايوب عن نافع عنه **قوله** قال ابو عبد الله عار بمهملة وراء مشتق من العير وهو حمار الوحش اي هرب قال ابن التين اراد انه فعل فعله في النفار وقال الخليل يقال عار الفرس والكلب عيارا اي افلت وذهب وقال الطبري يقال ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد مرة وقيل للبطال من الرجال الذي لا يثبت على طريقة عيار ومنه سهم عاير اذا كان لا يدرى من اين اتى **قوله باب** من تكلم بالفارسية اي بلسان الفرس قيل انهم ينتسبون الى فارس بن كومرث واختلف في كومرث فقيل انه من ذرية سام بن نوح وقيل من ذرية يافث بن نوح وقيل انه ولد ادم لصلبه وقيل انه ادم نفسه وقيل لهم الفرس لان جدهم الاعلى ولد له سبعة عشر ولدا كان كل منهم شجاعا فارسا فسموا الفرس وفيه نظر لان الاشتقاق يختص باللسان العربي والمشهور ان اسمعيل بن ابرهيم عليهما السلام اول من ذللت له الخيل والفروسية ترجع الى الفرس من الخيل وامة الفرس كانت موجودة **قوله** والرطانة والرطانة بفتح الراء وبجوز كسرها هو كلام غير العربي فلو افقه هذا الباب يظهر في امين المسلمين لاهل الحرب بالسنتهم وسياتي مزيد لذلك في اواخر الجزية في باب اذا قالوا صبانا فلم يقولوا اسلمنا وقال الكرماني الحديث الاول كان في غزوة الخندق والاخران بالسعة كذا قال ولا يخفى بعده والذي اشرت اليه اقرب **قوله** وقول الله عز وجل واختلاف السنتكم والوانكم وقال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه كانه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف لسنهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه ويحتمل ان يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان الترجمان الموثوق به عندهم ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها طرف من حديث جابر في قصة بركة الطعام الذي صنعه بالخندق وسياتي بتمامه بهذا الاسناد مع شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى والغرض منه قوله ان جابرا قد صنع سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو قال الطبري السور بغير همز الصنيع من الطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهو بالفارسية وقيل بالحبشية وبالهمز بقية الشي والاول هو المراد هنا قال الاسمعيلي السور كلمة بالفارسية قيل له اليس هو الفضلة قال لم يكن هناك شي فضل ذلك منه انما هو بالفارسية من اتى دعوة واشار المصنف الى ضعف ما ورد من الاحاديث الواردة في كراهة الكلام بالفارسية كحديث كلام اهل النار بالفارسية وكحديث من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت من مروته اخرجه الحاكم في مستدركه وسنده واه واخرج ايضا عن عمر رفعه من احسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية فانه يورث النفاق الحديث وسنده واه ايضا ما يشهد

ام خالد بنت خالد وسيأتي بهذا الاسناد في كتاب الادب ويأتي شرحه في اللباس والغرض منه قوله سنه سنه وهو بفتح النون
وسكون الهاء في رواية الكشميهني سناه بزيادة الف والهاء فيهما للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول هو بفتح النون وتخفيفها
عند ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع الا القابسي فكسرها قوله في اخره قال عبد الله فبقيت اي ذكر الراوي
من شانها امرا طويلا وفي نسخة الصغاني وغيرها حتى ذكر وللبعض ادكن بمهملة واخره نون اي اتسخ وسيأتي في كتاب
الادب ووقع في نسخة الصغاني هنا من الزيادة في اخر الباب قال ابو عبد الله هو المصنف لم تعش امراة مثل ما عاشت
هذه يعني ام خالد قلت وادركها موسى بن عقبة لما ذكر طول عمرها لانه لم يلق من الصحابة غيرها تنبيه
وهو — خالد بن سعيد المذكور في السند شيخ عبد الله بن المبارك هو خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي اخو اسحق بن
سعيد بن العاصي اخو اسحق بن سعيد وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد كرره عنه كما نبهت عليه وفي
طبقته خالد بن سعيد بن ابي مريم المدني لكن لم يخرج له البخاري ولا لابن المبارك عنه رواية وزعم الكرماني ان شيخ
ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام قوله باب حديث ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة
الحديث والغرض منه قوله كخ كخ وهي كلمة زجر للصبي عما يريد فعله وقد تقدم شرحه في اواخر كتاب الزكاة وقد نازع
الكرماني في كون الالفاظ الثلاثة عجمية لان الاول يجوز ان يكون من توافق اللغتين والثاني يجوز ان يكون اصله حسنة
فحذف اوله ايجازا والثالث من الاصوات وقد اجاب عن الاعتراض ابن المنير فقال وجه مناسبته انه صلى الله عليه وسلم خاطبه
بما يفهمه مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل فهو كمخاطبة العجمي بما يفهمه من لغته قلت وبهذا يجاب عن الباقي والله
اعلم قوله باب الغلول بضم المعجمة واللام اي الخيانة في المغنم قال ابن قتيبة سمي بذلك لان اخذه يغله
في متاعه اي يخفيه فيه ونقل النووي الاجماع على انه من الكبائر قوله وقول الله عز وجل ومن يغلل يات بما غل يوم
القيامة اورد فيه حديث ابي هريرة قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه الحديث ويحيى هو القطان وابو
حيان هو يحيى بن سعيد التيمي قوله لا الفين بضم اوله وبالفاء اي لا اجدن هكذا الرواية للاكثر بلفظ النفي المؤكد
والمراد به النهي وبالفاء وكذا عند الحموي والمستملي لكن بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء وكذا للبعض رواه مسلم والمعنى
قريب ومنهم من حذف الالف على اللام للقسم وفي توجيهه تكلف والمعروف انه بلفظ النفي المراد به النهي وهو وان كان
من نهي المرء نفسه فليس المراد ظاهره وانما المراد نهي من يخاطبه عن ذلك وهو ابلغ قوله احدكم يوم القيامة على رقبته
في رواية مسلم يجيء يوم القيامة وعلى رقبته وهو حال من الضمير في يجيء شاة فاعل الظرف لاعتماده هي حالة شنيعة لا
ينبغي لكم ان اراكم عليها يوم القيامة وفي حديث عبادة بن الصامت قوله لا املك لك شيئا اي من المغفرة لان الشفاعة
امرها الى الله وقوله قد بلغتك اي فليس لك عذر بعد الابلاغ وكانه صلى الله عليه وسلم ابرز هذا الوعيد في مقام الزجر
والتغليظ والا فهو في القيامة صاحب الشفاعة في مذنبي الامة قوله على رقبته شاة لها ثغاء بضم المثلثة وتخفيف
المعجمة وبالمد صوت الشاة يقال ثغت تثغو ثغاء وقوله فرس له حمحمة ياتي في اخر الحديث قوله بعير له رغاء بضم الراء وتخفيف
المعجمة وبالمد صوت البعير قوله صامت اي الذهب والفضة وقيل ما لا روح فيه من اصناف المال وقوله رقاع تخفق
اي تتقعقع وتضطرب اذا حركتها الرياح وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب قاله ابن الجوزي وقال الحميدي المراد بها
ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع واستبعده ابن الجوزي لان الحديث سيق لذكر الغلول الحسي فحمله على الثياب
انسب وزاد في رواية مسلم نفس لها صياح وكانه اراد بالنفس ما يغله من الرقيق من امراة او صبي قال المهلب
هذا الحديث وعيد لمن انفذه الله عليه من اهل المعاصي ويحتمل ان يكون الحمل المذكور لا بد منه عقوبة له بذلك ليفتضح
على رؤوس الاشهاد واما بعد ذلك فالى الله الامر في تعذيبه او العفو عنه وقال غيره هذا الحديث يفسر قوله
عز وجل يات بما غل يوم القيامة اي ياتي به حاملا له على رقبته ولا يقال ان بعض ما يسرق من النقد اخف من البعير
مثلا والبعير ارخص ثمنا فكيف يعاقب الاخف جناية بالاثقل وعكسه لان الجواب ان المراد بالعقوبة بذلك فضيحة
الحامل على رؤوس الاشهاد في ذلك الموقف العظيم لا بالثقل والخفة قال ابن المنير اظن ان الامراء فهموا تجريس السارق

قوله

ونحوه من هذا الحديث وقد تقدم شرح هذا الحديث في اوائل الزكاة تكميل قال ابن المنذر اجمعوا على ان على الغال ان
يعيد ما غل قبل القسمة واما بعدها فقال الثوري والاوزاعي والليث ومالك يدفع الى الامام خمسه ويتصدق
بالباقي وكان الشافعي لا يرى بذلك ويقول ان كان ملكه فليس عليه ان يتصدق به وان كان لم يملكه فليس له الصدقة
بمال غيره قال والواجب ان يدفعه الى الامام كالاموال الضائعة قوله قال ايوب عن ابي حيان فرس له حمحمة كذا للاكثر
في الموضعين فرس له بمهملتين حمحمة مفتوحتين بينهما ميم ساكنة ثم ميم قبل الهاء وهو صوت الفرس عند العلف
وهو دون الصهيل ووقع في رواية الكشميهني في الرواية الاولى على رقبته له حمحمة بحذف لفظ فرس وكذا هو في رواية
النسفي وابي علي بن شبويه فعلى هذا يكون فائدة ذكر طريق ايوب التنصيص على ذكر الفرس ولمسلم من طريق ابن علية
عن ابي حيان بالاسناد الاول فرس له حمحمة وهو الموجود في الروايات كلها وطريق ايوب وصلها مسلم من طريق حماد ومن
طريق عبد الوارث جميعا عن ايوب عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ولم يسق لفظها وقد رويناها في كتاب الزكاة
ليوسف القاضي بالحديث بتمامه وفيه ويجيء رجل على عنقه فرس له حمحمة ورايت في بعض النسخ في الرواية الاولى فرس
له حمحمة بميم واحدة ولا معنى له فان كان محفوظا فكانه نبه بهذه الرواية المعلقة على وجه الصواب قوله باب
القليل من الغلول اي يلتحق بالكثير في الحكم اولا قوله ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق متاعه يعني
في حديثه الذي ساقه في الباب في قصة الذي غل العباءة وقوله وهذا اصح اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمرو
في الامر بحرق رحل الغال والاشارة بقوله هذا الى الحديث الذي ساقه والامر بحرق رحل الغال اخرجه ابو داود
من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدني احد الضعفاء قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فاتي برجل قد
غل فسال سالما اي ابن عبد الله بن عمر عنه فقال سمعت ابي يحدث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد
غل فاحرقوا متاعه ثم ساقه من وجه اخر عن سالم موقوفا قال ابو داود وهذا اصح وقال البخاري في التاريخ يحتجون بهذا
الحديث في احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل وراويه لا يعتمد عليه وروى الترمذي عنه انه قال صالح منكر
الحديث وقد جاء في غير حديث ذكر الغال وليس فيه الامر بحرق متاعه قلت وجاء من غير طريق صالح بن محمد اخرجه
ابو داود ايضا من طريق زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ثم اخرجه من وجه اخر عن زهير عن عمرو بن شعيب
موقوفا عليه وهو الراجح وقد اخذ بظاهر هذا الحديث احمد في رواية وهو قول مكحول والاوزاعي وعن الحسن يحرق
متاعه كله الا الحيوان والمصحف وقال الطحاوي لو صح الحديث لاحتمل ان يكون حين كانت العقوبة بالمال تنبيه
حكى بعض الشراح عن رواية الاصيلي انه وقع فيها هنا ويذكر عن عبد الله بن عمرو الى اخره بدل قوله ولم يذكر عبد الله بن عمرو
فان كان كما ذكر فقد عرف المراد بذلك ويكون قوله وهذا اصح اشارة الى ان حديث الباب الذي لم يذكر فيه التحريق اصح
من الرواية التي ذكرها بصيغة التمريض وهي التي اشرت اليها في نسخة عمرو بن شعيب قوله عن عمرو هو ابن دينار وكذا
هو عند ابن ماجه عن هشام بن عمار عن سفيان قوله ثقل بمثلثة وقاف مفتوحتين العيال وما يثقل حمله من الامتعة
قوله كركرة ذكر الواقدي انه كان اسود يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال وروى ابو سعيد النيسابوري
في شرف المصطفى انه كان نوبيا اهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة فاعتقه وذكر البلاذري انه مات في
الرق واختلف في ضبطه فذكر عياض انه يقال بفتح الكافين وبكسرهما وقال النووي انما اختلف في الكاف الاولى واما الثانية
فمكسورة اتفاقا وقد اشار البخاري الى الخلاف في ذلك بقوله في اخر الحديث قال ابن سلام كركرة واراد بذلك ان شيخه محمد
بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الاسناد بفتح الكاف والله اعلم قال عياض هو للاكثر بالفتح في رواية علي وبالكسر
في رواية ابن سلام وعند الاصيلي بالكسر في الاول وقال القابسي لم يكن عند المروزي فيه ضبط الا اني اعلم ان الاول خلاف
الثاني وفي الحديث تحريم قليل الغلول وكثيره وقوله هو في النار اي يعذب على معصيته او المراد هو في النار ان لم يعف
الله عنه قوله باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم ذكر فيه حديث رافع بن خديج في ذبحهم الابل التي
اصابوها لاجل الجوع ونصبهم وامر النبي صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور وفيه قصة البعير الذي ند وفيه السؤال

عن الذبح بالغضب وسيأتي الكلام على شرحه مستوفى في كتاب الذبائح وقد مضى في الشركة وغيرها وموضع الترجمة منه امره
صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور فانه مشعر بكراهة ما صنعوا من الذبح بغير اذن وقال المهلب انما اكفأ القدور ليعلم ان
الغنيمة انما يستحقونها بعد قسمتها لها وذلك ان القصة وقعت في دار الاسلام لقوله فيها بذي الحليفة واجاب
ابن المنير بانه قد قيل ان الذبح اذا كان على طريق التعدي كان المذبوح ميتة فكان البخاري انتصر لهذا المذهب او حمل
الاكفاء على العقوبة بالمال وان كان ذلك المال يؤكل لكن الذين ذبحوا لكن لما تعلق به طمعهم كانت النكاية حاصلة لهم
قال واذا جوزنا هذا النوع من العقوبة فعقوبة صاحب المال في ماله اولى ومن ثم قال مالك يراق اللبن المغشوش
ولا يترك لصاحبه وان زعم انه ينتفع به بغير البيع ادبا له انتهى وقال القرطبي المأمور باكفائه انما هو المرق عقوبة
للذين تعجلوا واما نفس اللحم فلم يتلف بل يحمل على انه جمع ورد الى المغانم لان النهي عن اضاعة المال تقدمت والجناية
بطبخه لم تقع في الجميع اذ من جملة اصحاب الخمس ومن الغانمين من لم يباشر ذلك واذا لم ينقل انهم احرقوه واتلفوه تعين
تاويله على وفق القواعد الشرعية ولهذا قال في الحمر الاهلية لما امر باراقتها انها رجس ولم ينقل ذلك في هذه القصة
فدل على ان لحومها لم تترك بخلاف تلك والله اعلم وسيأتي بيان ما اباح للغازي من الاكل من الغنائم ما داموا في بلاد العدو
في باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب في اواخر فرض الخمس **قوله باب** البشارة في الفتوح ذكر فيه حديث جرير
في قصة ذي الخلصة وسيأتي شرحه في اواخر المغازي والمراد منه قوله في آخره فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره وقوله في
آخره قال مسدد بيت في خثعم يريد ان مسددا رواه عن يحيى القطان بالاسناد الذي ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن
يحيى القطان فزاد بعد قوله وكان بيتا فيه خثعم وكان يسمى خثعم وهذه الزيادة هي الصواب وقد رواه احمد في
مسنده فقال عن يحيى فقال بيتا لخثعم وهي موافقة لرواية مسدد **قوله باب** ما يعطى للبشير واعطى
كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة يشير الى حديثه الطويل في قصة تخلفه في غزوة تبوك وسيأتي في المغازي وهو ظاهر
فيما ترجم له وسيأتي ان المبشر هو سلمة بن الاكوع **قوله باب** لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة او المراد ما هو
اعم من ذلك اشارة الى ان حكم غير مكة في ذلك حكمها فلا تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من
المسلمين احد ثلاثة الاول قادر على الهجرة منها لا يمكنه اظهار دينه بها ولا اداء واجباته فالهجرة منها واجبة
الثاني قادر لكنه يمكنه اظهار دينه واداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين ومعونتهم وجهاد الكفار والامن من غدرهم
والراحة من رؤية المنكر بينهم الثالث عاجز بعذر من اسر او مرض او غيره فيجوز له الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف
الخروج منها اجر وقد ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث ابن عباس في وجوب النفير في اوائل الجهاد
الثاني حديث مجاشع بن مسعود وقد تقدم في باب البيعة في الحرب الثالث حديث عائشة انقطعت الهجرة
منذ فتح الله على نبيه مكة وسيأتي باتم من هذا السياق في باب الهجرة الى المدينة اول المغازي **قوله باب**
اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن اورد فيه حديث علي في قصة
المرأة التي كتب معها حاطب الى اهل مكة ومناسبته للترجمة ظاهرة في ذكر الشعر من قوله في الرواية الاخرى فاخرجته
من عقاصها وهي ذوائبها المظفورة وفي التجريد من قول علي لاجردنك وقد تقدم في باب الجاسوس من وجه
آخر عن علي وياتي شرحه في تفسير سورة الممتحنة وقوله في الاسناد عن ابي عبد الرحمن هو السلمي وقوله وكان عثمانيا
اي يقدم عثمان على علي في الفضل وقوله فقال لابن عطية هو حبان بكسر المهملة وبالموحدة على الصحيح كما
سيأتي في استتابة المرتدين وقوله وكان علويا اي يقدم عليا في الفضل على عثمان وهو مذهب مشهور لجماعة من اهل
السنة بالكوفة قال ابن المنير ليس في الحديث بيان هل كانت المرأة مسلمة او ذمية لكن لما استوى حكمهما في تحريم
النظر لغير حاجة شملها الدليل وقال ابن التين ان كانت مشركة لم توافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد
فحكمها حكم اهل الذمة وقوله فاخرجت من حجزتها كذا هنا بحذف المفعول وفي الاخرى فاخرجته والحجزة بضم المهملة
وسكون الجيم بعدها زاي معقد الازار والسراويل ووقع في رواية القابسي من جرنها بحذف الجيم قيل وهي

وقد تقدم في باب

لغة عامية وتقدم في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وجمع بينهما بانها اخرجته من حجزتها فاخفته في عقاصها ثم
اضطرت الى اخراجه او بالعكس او بان تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها
وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم باحتمال ان تكون معها كتابان الى الطائفتين او المراد بالحجزة مطلقا وتكون رواية العقيصة
اوضح من رواية الحجزة او المراد بالحجزة الحبل لان الحجز هو الشد وسط يدي البعير بحبل ثم يخالف فتعقد رجلاه ثم يشد
طرفاه الى حقويه ويسمى ايضا الحجاز **قوله باب** استقبال الغزاة اي عند رجوعهم **قوله** حدثنا عبد
الله بن الاسود في رواية الكشميهني ابن ابي الاسود وهو عبد الله بن محمد بن حميد بن الاسود وحميد جده يكنى ابا الاسود وهو الذي
يروي عن زريع فنسب تارة الى جده واخرى الى جد ابيه وما لحميد بن الاسود في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في تفسير
البقرة قرنه فيه ايضا بيزيد بن زريع وعبد الله شيخ البخاري يكنى ابا بكر وهو بها اشهر وكان من الحفاظ وهو ابن اخت عبد الرحمن
ابن مهدي **قوله** قال ابن الزبير لابن جعفر كل منهما يسمى عبد الله **قوله** قال نعم فحملنا وتركك ظاهره ان القائل فحملنا هو عبد
الله بن جعفر وان المتروك هو ابن الزبير واخرجه مسلم من طريق ابي اسامة وابن علية كلاهما عن حبيب بن الشهيد بهذا الاسناد
مقلوبا ولفظه قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير جعل المستفهم عبد الله بن جعفر والقائل فحملنا عبد الله بن الزبير والذي في
البخاري اصح ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة بني عبد المطلب
فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه فان ابن جعفر من بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد ابيه لكنه جده لامه
واخرج احمد والنسائي من طريق خالد بن سارة عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم حمله خلفه وحمل قثم بن عباس بين يديه
وقد حكى ابن التين عن الداودي انه قال في هذا الحديث من الفوائد حفظ اليتيم يشير الى ان جعفر ابن ابي طالب كان مات فعطف
النبي صلى الله عليه وسلم على ولده عبد الله فحمله بين يديه وهو كما قال واغرب ابن التين فقال ان في الحديث النص بانه صلى
الله عليه وسلم حمل ابن عباس وابن الزبير ولم يحمل ابن جعفر قال ولعل الداودي ظن ان قوله فحملنا وتركك من كلام ابن
جعفر وليس كذلك كذا قال والذي قاله الداودي هو الظاهر من سياق البخاري فما ادري كيف قال ابن التين انه نص في
خلافه وقد نبه عياض على ان الذي وقع في البخاري هو الصواب قال وتاويل رواية مسلم ان يجعل الضمير في حملنا لابن جعفر
فيكون المتروك ابن الزبير قال ووقع على الصواب ايضا عند ابن ابي شيبة وابن ابي خيثمة وغيرهما قلت وقد روى احمد
الحديث عن ابن علية فبين سبب الوهم ولفظه مثل مسلم لكن زاد بعد قوله قال نعم قال فحملنا قال احمد وحدثنا به مرة اخرى
فقال فيه قال نعم فحملنا يعني واسقط قال التي بعد قال نعم قلت وباثباتها توافق رواية البخاري وبحذفها يخالفها والله
اعلم وفي حديث ابي جعفر ايضا جواز المفاخرة بما يقع من اكرام النبي صلى الله عليه وسلم وثبوت الصحبة له ولابن الزبير وهما متفقان
في السن وقد حفظا غير هذا ثم ذكر المصنف في الباب حديث السائب بن يزيد في الملاقاة وسيأتي في اواخر المغازي ووقع لابن
التين هنا ان المراد ثنية الوداع شيء رده عليه شيخنا ابن الملقن والصواب مع ابن التين **قوله باب** ما يقول اذا
رجع من الغزو ذكر فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر قوله آيبون تائبون الحديث وقد تقدم شرحه في اواخر الحج باسطه
حديث انس في قصة وقوع صفية عن الناقة اخرجه من وجهين الثاني منهما في رواية الكشميهني وحده وسيأتي شرحه في غزوة
خيبر ان شاء الله تعالى وقوله فيه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان قال الدمياطي قال الدمياطي هذا وهم لان
غزوة عسفان الى بني لحيان كانت سنة ست وارداف صفية كان في غزوة خيبر سنة سبع وجوز بعضهم ان يكون في طريق
خيبر مكان يقال له عسفان وهو مردود والذي يظهر ان الراوي اضاف المقفل الى عسفان لان غزوة خيبر كانت
عقبها فكانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بين الغزوتين لتقاربهما وهذا كما قيل في حديث سلمة بن الاكوع الآتي في تحريم
المتعة في غزوة اوطاس مع انها انما كانت بتحريم المتعة بمكة فاطلقها الى اوطاس لتقاربهما والعلم عند الله تعالى **قوله باب**
الصلاة اذا قدم من سفر ذكر فيه حديث جابر في ذلك وقد تقدم في اوائل الصلاة وهو ظاهر فيما ترجم له وكذا الذي بعده
وحديث كعب بن مالك تقدم في الصلاة ايضا وهو طرف من حديثه الطويل **قوله باب** الطعام عند القدوم
اي من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر ياتي وعليه

الاول

غبار السفر وقيل النقيعة من اللبن اذا برد وقيل غير ذلك **قوله** وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه اي لاجل من يغشاه و
فيه ان ابن عمر كان لا يصوم في السفر لا فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع في الحضر فكان اذا سافر افطر فاذا
قدم صام اما قضاء ان كان سفره في رمضان واما تطوعا ان كان في غيره لكنه يفطر اول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام
عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم ووقع في رواية الكشميهني يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول اصوب فقد وصله
اسمعيل القاضي في كتاب احكام القران من طريق ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يفطر واذا كان مسافرا لم يصم فاذا
قدم افطر اياما لغاشيته ثم يصوم قال ابن بطال فيه اطعام الامام والرئيس اصحابه عند القدوم من السفر وهو مستحب
عند السلف وسمي النقيعة بنون وقاف وزن عظيمة ونقل عن المهلب ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر اطعم من يأتيه ويفطر
معهم ويترك قضاء رمضان لانه كان لا يصوم في السفر فاذا انتهى الطعام ابتدأ قضاء رمضان قال وقد جاء هذا مفسرا
في كتاب الاحكام لاسمعيل القاضي وتعقبه ابن بطال بان الاثر الذي اخرجه اسمعيل ليس فيه ما ادعاه المهلب يعني من التقييد
برمضان وان كان يتناوله لعمومه وانما حمل المهلب على ذلك ما جاء عن ابن عمر انه كان فيمن نوى الصوم ثم افطر انه متلاعب وانه
ادعى انه وليمة محضة ولم يأكل واعتذر بانه نوى الصوم فاحتاج ان يعينه لقضاء رمضان والحق انه لا يحتاج الى ذلك
اذا حمل على الصورة التي ابتدأت بها وهو انه لا ينوي الصوم حينئذ بل يقصد الفطر لاجل ما ذكر ثم يستانف الصوم
تطوعا كان او قضاء والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث جابر في قصة بيع جمله من طريق محارب عنه باختصار والغرض
منه قوله فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها الحديث وصرار بكسر المهملة والتخفيف ووهم من ذكره بمعجمة اوله
وهو موضع بظاهر المدينة على ثلاثة اميال منها من جهة المشرق وقوله في اول السند حدثنا محمد هو ابن سلام وقد حدث
به عن وكيع ممن يسمى محمدا من شيوخ البخاري محمد بن المثنى ومحمد بن العلاء وغيرهما ولكن يقوي ان البخاري حيث اطلق محمد لا يريد
الا الذهلي او ابن سلام ويعرف تعيين احدهما من معرفة من يروي عنه والله اعلم وقوله زاد معاذ اي ابن معاذ العنبري
وهو موصول عند مسلم واراد البخاري بايراد طريق ابي الوليد الاشارة الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث
وبهذا اندفع اعتراض من قال ان حديث ابي الوليد لا يطابق الترجمة وان اللائق به الباب الذي قبله والحاصل ان الحديث
عند شعبة عن محارب فروى وكيع طرفا منه وهو ذبح البقرة عند قدوم المدينة وروى ابو الوليد وسليمان بن حرب عنه
طرفا منه وهو امره جابرا بصلاة ركعتين عند القدوم وروى معاذ عنه جميعه وفيه قصة البعير وذكر عنه لكن باختصار
وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعة **خاتمة** اشتمل كتاب الجهاد من اوله الى هنا من الاحاديث المرفوعة
على ثلاثمائة وستة وسبعين حديثا المعلق منها اربعون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى مائتان
وستة وستون والخالص مائة وعشرة احاديث وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة الجنة مائة درجة وحديث
لولا ان رجالا وحديث جابر اصطبح الخمر وحديث المغيرة بلغنا نبينا وحديث سهل بن حنيف في قول عمر وحديث السائب
بن يزيد عن طلحة وحديث انس عن ابي طلحة وحديثه في قصة ثابت بن قيس وحديث سهل في اسماء الخيل وحديث انس في
العضباء لا تسبق وحديث سعد انما تنصرون بضعفائكم وحديث سلمة ارموا وانا مع ابن الاكوع وحديث ابي اسيد اذا
اكثبوكم وحديث ابي امامة في حلية السيوف وحديث ابن عمر بعثت بين يدي الساعة وحديث ابن عباس في الدعاء يوم بدر لكن اخرجه
مسلم من طريق اخرى عن ابن عباس عن عمر وحديث ابن مسعود في ما عبر من الدنيا وحديث قيس بن سعد في الترجيل وحديث
العباس في الراية وحديث جابر في التسبيح وحديث ابي موسى اذا مرض العبد وحديث ابن عمر في السير وحده وحديث ابي هريرة
في الاسارى وحديث ابن عباس مع علي وحديث ابي هريرة في قصة قتل خبيب وفيه حديث تعس عاصم وحديث سلمة في عين المشركين
وحديث عمر في هني وحديث عبد الله بن عمرو في قصة الغال وحديث السائب بن يزيد في الملاقاة وفيه من الاثار عن الصحابة
فمن بعدهم سبعة وعشرون اثرا والله اعلم بالصواب بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب فرض الخمس**
كذا وقع عند الاسمعيلي وللاكثر باب وحذفه بعضهم وثبتت البسملة للاكثر والخمس بضم المعجمة والميم ما يؤخذ من الغنيمة
والمراد بقوله فرض الخمس اي وقت فرضه او كيفية فرضه او ثبوت فرضه والجمهور على ان ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالى

واعلموا

واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول الاية فكانت الغنائم تقسم على خمسة اقسام فيعزل خمس منها يصرف
فيمن ذكر في الاية وسيأتي البحث في مستحقيه بعد ابواب وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف فيمن
يستحقه بعده فمذهب الشافعي انه يصرف في المصالح وعنه يرد على الاصناف المذكورين في الاية وهو قول الحنفية مع اختلافهم
فيهم كما سيأتي وقيل يختص به الخليفة ويقسم اربعة اخماس الغنيمة على الغانمين الا السلب فانه للقاتل على الراجح كما سيأتي
وذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث علي بن ابي طالب في قصة الشارفين **قوله** كانت لي شارف من نصيبي
من المغنم يوم بدر الشارف المسن من النوق ولا يقال للمذكر عند الاكثر وحكى ابراهيم بن الحربي عن الاصمعي جوازه قال
عياض جمع فاعل على فعل بضمتين قليل **قوله** وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس قال ابن بطال ظاهره ان الخمس
شرع يوم بدر ولم يختلف اهل السير ان الخمس لم يكن يوم بدر وقد ذكر اسمعيل القاضي في غزوة بني قريظة قال قيل انه
اول يوم فرض فيه الخمس قال وقيل نزل بعد ذلك قال ولم يأت ما فيه بيان شاف وانما جاء صريحا في غنائم حنين قال ابن
بطال واذا كان كذلك فيحتاج قول علي الى تأويل قال ويمكن ان يكون ما ذكره ابن اسحق في سرية عبد الله بن جحش التي كانت في
رجب قبل بدر بشهرين وان ابن اسحق قال ذكر لي بعض آل جحش ان عبد الله قال لاصحابه ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما غنمنا
الخمس وذلك قبل ان يفرض الله الخمس فعزل له الخمس وقسم سائر الغنيمة بين اصحابه قال فوقع رضى الله بذلك قال فيحمل قول
علي وكان قد اعطاني شارفا من الخمس اي من الذي حصل من سرية عبد الله بن جحش **قلت** ويعكر عليه ان في الرواية الآتية في
المغازي وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني مما افاء الله من الخمس يومئذ والعجب ان ابن بطال عزى هذه الرواية لابي داود
وجعلها شاهدة لما تأوله وغفل عن كونها في البخاري الذي يشرحه وعن كون ظاهرها شاهدا عليه لا له ولم اقف على ما
نقله عن اهل السير صريحا في انه لم يكن في غنائم بدر خمس والعجب انه يثبت في غنيمة السرية التي قبل بدر الخمس ويقول ان
الله رضي بذلك وينفيه في يوم بدر مع ان الانفال التي فيها التصريح بفرض الخمس نزل غالبها في قصة بدر وقد جزم الداودي
الشارح بان اية الخمس نزلت يوم بدر وقال السبكي نزلت الانفال في بدر وغنائمها والذي يظهر ان اية قسمة الغنيمة نزلت
بعد تفرقة الغنائم لان اهل السير نقلوا انه صلى الله عليه وسلم قسمها على السواء واعطاها لمن شهد الوقعة او غاب
لعذر تكرما منه لان الغنيمة اولا كانت بنص اول سورة الانفال للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن يعكر على ما قال اهل السير حديث
علي يعني حديث الباب حيث قال واعطاني شارفا من الخمس يومئذ فانه ظاهر في انه كان فيها خمس **قلت** ويحتمل ان
يكون قسمة غنائم بدر وقعت على السواء بعد ان اخرج الخمس للنبي صلى الله عليه وسلم على ما تقدم في قصة سرية عبد الله بن جحش
وافادت اية الانفال وهي قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء الى اخرها بيان مصرف الخمس لا مشروعية اصل الخمس والله اعلم
واما ما نقله عن اهل السير فاخرجه ابن اسحق باسناد حسن نحو مثله عن عبادة بن الصامت قال فلما اختلفنا في
الغنيمة وساءت اخلاقنا انتزعها الله منا فجعلها لرسوله صلى الله عليه وسلم فقسمها على الناس عن بواء اي على سواء
سافر مطولا واخرجه احمد والحاكم من طريقه وصححه ابن حبان من وجه اخر ليس فيه ابن اسحق **قوله** ابتني بفاطمة اي ادخل
بها والبناء الدخول بالزوجة واصله انهم كانوا من اراد ذلك بنيت له قبة فخلا فيها باهله واختلف في وقت دخول علي
بفاطمة وهذا الحديث يشعر بانه كان عقب وقعة بدر ولعله كان في شوال سنة اثنين فان وقعة بدر كانت في رمضان
منها وقيل تزوجها في السنة الاولى ولعل قائل ذلك اراد العقد ونقل ابن الجوزي انه كان في صفر سنة اثنين وقيل
في رجب وقيل في ذي الحجة **قلت** وهذا الاخير يشبه ان يحمل على شهر الدخول بها واخر دخوله بها الى سنة ثلاث
فدخل بها بعد وقعة احد حكاه ابن عبد البر وفيه بعد **قوله** واعدت رجلا صواغا بفتح الصاد المهملة والتشديد ولم
اقف على اسمه ووقع في رواية ابن جريج في الشرب طابع بمهملتين وموحدة وطالع بلام بدل الموحدة اي من يدله ويساعده
وقد قيل انه اسم الصائغ المذكور كذا قال بعضهم وفيه بعد **قوله** فتاخذان كذا للاكثر وصوابه بالمعنى لانهما
ناقتان وفي رواية كريمة فتاخذان باعتبار لفظ الشارف **قوله** الى جانب حجرة رجل من الانصار لم اقف على اسمه **قوله**
رجعت حين جمعت ما جمعت زاد في رواية ابن جريج عن ابن شهاب في الشرب وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت اي الذي

علي

أناخ الشارف بجانبه ومعه قينة بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون هي الجارية المغنية فقالت ألا يا حمز للشرف
النواء والشرف جمع شارف كما تقدم والنواء بكسر النون والمد مخففا جمع ناوية وهي الناقة السمينة وحكى الخطابي أن
أكثر المحدثين يروونه ذا الشرف بفتح الشين والراء ففسره بالرفعة وجعله صفة لحمزة وفتح نون النواء وفسره بالبعد أي الشرف
البعيد أي مناله بعيد قال الخطابي وهو خطأ وتصحيف وحكى الإسماعيلي أن أبا يعلى حدثهم به من طريق ابن جريج فقال الثواء بالثاء
المثلثة قال فلم نضبطه ووقع في رواية القابسي والأصيلي النوا بالقصر وهو خطأ أيضا وقال الداودي النوا الخباء وهذا
أفحش في الغلط وحكى المرزباني في معجم الشعراء أن هذا الشعر لعبد الله بن السائب بن أبي السائب المخزومي جد أبي السائب
المخزومي المدني وبقيته وهن معقلات بالفناء ضع السكين في اللبات منها وضرجهن حمزة بالدماء وعجل من أطايبها لشرب
قديدا من طبيخ أو شواء والشرب بفتح الشين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة جمع شارب كتاجر وتجر والفناء بكسر الفاء والمد
الجانب أي جانب الدار التي كانوا فيها والقديد اللحم المطبوخ والتضريج بمعجمة وجيم التلطيخ فإن كان ثابتا فقد عرف بعض المبهم في قوله
في شرب من الأنصار لكن المخزومي ليس من الأنصار فكأن قال ذلك بطريق التغليب عليهم بالمعنى الأعم وأراد الذي نظم هذا الشعر وأمر
القينة أن تغني به أن يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا من لحمهما فكأنه قال انهض إلى الشرف فانحرها
وقد سيق ذلك من بقية الشعر وفي قولها الشرف بصيغة الجمع مع أنه لم يكن هناك إلا اثنتان دلالة على جواز إطلاق صيغة الجمع
على الاثنين وقوله يا حمز ترخيم وهو بفتح الزاي ويجوز ضمها قوله فأجتب وقع مثله في رواية عنبسة في المغازي وهو بضم أوله
وفي رواية الكشميهني هنا فجبت بضم الجيم بغير ألف أي قطعت وهو الصواب وعند مسلم من طريق ابن وهب عن يونس
اجتبت وهو صواب أيضا والجب الاستئصال في القطع قوله واختصر أكبادهما زاد ابن جريج قلت لابن شهاب ومن السنام
قال قد جب أسنمتهما والسنام ما على ظهر البعير وقوله بقر بفتح الموحدة والقاف أي شق قوله فلم أملك عيني حين رأيت في
رواية الكشميهني حيث رأيت والمراد أنه بكى من شدة القهر الذي حصل له وفي رواية ابن جريج رأيت منظرا أفظعني بفاء وظاء
مشالة معجمة أي نزل بي أمر مفظع أي مخيف مهول وذلك لتصوره تأخير الابتناء بزوجته بسبب فوات ما يستعان به عليه
أو لخشيته أن ينسب في حقها إلى التقصير لا لمجرد فوات الناقتين قوله حتى أدخل كذا فيه بصيغة المضارع مبالغة في
استحضار صورة الحال قوله فطفق يلوم حمزة في رواية ابن جريج فدخل على حمزة فتغيظ عليه قوله هل أنتم إلا عبيد لأبي أي

إلا في رواية ابن جريج

قيل أراد أن أباه عبد المطلب جد للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي أيضا والجد يدعى سيدا وحاصله أن حمزة أراد الافتخار عليهم بأنه
أقرب إلى عبد المطلب منهم قوله القهقرى هو المشي إلى خلف وكأنه فعل ذلك خشية أن يزداد عبث حمزة في حال سكره فينتقل
من القول إلى الفعل فأراد أن يكون ما يقع من حمزة بمرأى منه ليدفعه إن وقع منه شيء قوله وخرجنا معه زاد ابن جريج وذلك
قبل تحريم الخمر أي ولذلك لم يؤاخذ النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله وفي هذه الزيادة رد على من احتج بهذه القصة
على أن طلاق السكران لا يقع فإنه إذا عرف أن ذلك كان قبل تحريم الخمر كان ترك المؤاخذة لكونه لم يدخل على نفسه الضرر والذي
يقول يقع طلاق السكران يحتج بأنه أدخل على نفسه السكر وهو محرم عليه فعوقب بإمضاء الطلاق عليه فليس في هذا الحديث
حجة لإثبات ذلك ولا نفيه قال أبو داود وسمعت أحمد بن صالح يقول في هذا الحديث أربع وعشرون سنة قلت وفيه أن الغانم
يعطى من الغنيمة من جهتين من الأربعة الأخماس بحق الغنيمة ومن الخمس إذا كان ممن له فيه حق وأن لمالك الناقة الانتفاع
بها في الحمل عليها وفيه الإناخة على باب الغير إذا عرف رضاه بذلك وعدم تضرره به وفيه أن البكاء الذي يجلبه الحزن غير
مذموم وأن المرء قد لا يملك دمعه إذا غلب عليه الغيظ وفيه ما ركب في الإنسان من الأسف على فوت ما فيه نفعه وما يحتاج
إليه وأن استعداء المظلوم على من ظلمه وإخباره بما ظلم به خارج عن الغيبة والنميمة وفيه قبول خبر الواحد وجواز
الاجتماع في الشرب المباح وجواز تناول ما يوضع بين يدي القوم وجواز الغناء بالمباح من القول وإنشاد الشعر والاستماع
من الأمة والتخير فيما يأكل وأكل الكبد وإن كانت دما وفيه أن السكر كان مباحا في صدر الإسلام وهو رد على من زعم أن السكر لم
يبح قط ويمكن حمل ذلك على السكر الذي لا يفقد معه التمييز من أصله وفيه مشروعية وليمة العرس وتقدم شرحها في النكاح ومشروعية
الصناعة والتكسب بها وقد تقدم في أوائل البيوع وجواز جمع الإذخر وغيره من المباحات والتكسب بذلك وقد تقدم ما

أواخر الشرب وفيه الاستعانة في كل صناعة بالعارف قال المهلب وفيه أن العادة جرت بأن جناية ذوي الرحم مغتفرة
قلت وفيه نظر لأن ابن أبي شيبة روى عن أبي بكر بن عياش أن النبي صلى الله عليه وسلم أغرم حمزة ثمن الناقتين وفيه علة تحريم
الخمر وفيه أن للإمام أن يمضي إلى بيت من بلغه أنهم على منكر ليغيره وقال غيره فيه حل تذكية الغاصب لأن الظاهر أنه
ما بقر خواصرهما وجب أسنمتهما إلا بعد التذكية المعتبرة وفيه سنة الاستئذان في الدخول وأن الإذن للرئيس يشمل أتباعه
لأن زيد بن حارثة وعليا دخلا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان استأذن فأذن له وأن السكران يلام إذا كان
يعقل اللوم وأن للكبير في بيته أن يلقي رداءه تخفيفا وأنه إذا أراد لقاء أتباعه يكون على أكمل هيئته لكونه صلى الله عليه وسلم
لما أراد أن يخرج إلى حمزة أخذ رداءه وأن الصاحي لا ينبغي له أن يخاطب السكران وأن الذاهب من بين يدي زائل العقل
لا ينبغي أن يوليه ظهره كما تقدم وفيه إشارة إلى عظم قدر عبد المطلب وجواز المبالغة في المدح لقول حمزة هل أنتم إلا
عبيد لأبي ومراده كالعبيد ونكتة التشبيه أنهم كانوا عنده في الخضوع له وجواز تصرفه في مالهم في حكم العبيد وفيه
أن الكلام يختلف باختلاف القائلين قلت وفي كثير من هذه الانتزاعات نظر والله أعلم الثاني حديث عائشة في قصة
فاطمة قوله عن صالح هو ابن كيسان قوله أن فاطمة سألت أبا بكر زاد معمر عن الزهري والعباس أتيا أبا بكر وسيأتي في
الفرائض قوله ما ترك هو بدل من قوله ميراثها وفي رواية الكشميهني مما ترك وفي هذه القصة رد على من قرأ قوله لا يورث
بالتحتانية أوله صدقة بالنصب على الحال وهو دعوى من بعض الرافضة فادعى أن الصواب في قراءة الحديث هكذا والذي توارد
عليه أهل الحديث في القديم والحديث لا نورث بالنون وصدقة بالرفع وأن الكلام جملتان وما تركنا في موضع الابتداء وصدقة
خبره ويؤيده وروده في بعض طرق الصحيح ما تركنا فهو صدقة وقد احتج بعض المحدثين على بعض الإمامية بأن أبا بكر احتج
بهذا الكلام على فاطمة رضي الله عنها فيما التمست منه من الذي خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأراضي وهما من أفصح الفصحاء
وأعلمهم بمدلولات الألفاظ ولو كان الأمر كما يقرؤه الرافضي لم يكن فيما احتج به أبو بكر حجة ولا كان جوابه مطابقا لسؤالها
وهذا واضح لمن أنصف قوله مما أفاء الله عليه سيأتي بيانه قريبا قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية معمر سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يرد تأويل الداودي الشارح في قوله أن فاطمة حملت كلام أبي بكر على أنه لم يسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإنما سمعه من غيره ولذلك غضبت وما قدمته من التأويل أولى قوله فغضبت فاطمة فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته في رواية
معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذي عن بعض
مشايخه أن معنى قول فاطمة لأبي بكر وعمر لا أكلمكما أي في هذا الميراث وتعقبه الشاشي بأن قرينة قوله غضبت تدل على أنها
امتنعت من الكلام جملة وهذا صريح الهجر وأما ما أخرجه أحمد وأبو داود من طريق أبي الطفيل قال أرسلت فاطمة إلى أبي بكر أنت
ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أهله قال لا بل أهله قالت فأين سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إن الله إذا أطعم نبيا طعمة ثم قبضه جعلها للذي يقوم من بعده فرأيت أن أرده على المسلمين قالت فأنت
وما سمعت فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران ولا يدل على الرضى بذلك ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهي قول أبي بكر
بل أهله فإنه معارض للحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث نعم روى البيهقي من طريق الشعبي أن أبا بكر
عاد فاطمة فقال لها علي هذا أبو بكر يستأذن عليك قالت أتحب أن آذن له قال نعم فأذنت له فدخل عليها فترضاها
حتى رضيت وهو وإن كان مرسلا فإسناده إلى الشعبي صحيح وبه يزول الإشكال في جواز تمادي فاطمة عليها السلام
على هجر أبي بكر وقد قال بعض الأئمة إنما كانت هجرتها انقباضا عن لقائه والاجتماع به وليس ذلك من الهجران المحرم لأن
شرطه أن يلتقيا فيعرض هذا وهذا وكأن فاطمة عليها السلام لما خرجت غضبى من عند أبي بكر تمادت في اشتغالها بحزنها
ثم بمرضها وأما سبب غضبها مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسك به
أبو بكر فكأنها اعتقدت تخصيص العموم في قوله لا نورث ورأت أن منافع ما خلفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث
عنه وتمسك أبو بكر بالعموم واختلفا في أمر محتمل للتأويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فإن ثبت حديث
الشعبي أزال الإشكال وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام وسيأتي في الفرائض

زيادة في هذه القصة وتاتي الكلام فيها ان شاء الله تعالى ووقع في حديث ابي سلمة عن ابي هريرة عند الترمذي جاءت فاطمة الى ابي بكر فقالت
من يرثك قال اهلي وولدي قالت فما لي لا ارث ابي قال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني اعول من
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله **قوله** وكانت فاطمة تسال ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك
وصدقته بالمدينة هذا يؤيد ما تقدم من انها لم تطلب من جميع ما خلف وانما طلبت شيئا مخصوصا فاما خيبر ففي رواية معمر المذكورة
وسهمه من خيبر وقد روى ابو داود باسناد صحيح الى سهل بن ابي حثمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصفا
لنوائبه وحاجته ونصفا بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما ورواه بمعناه من طريق اخرى عن بشير بن يسار مرسلا
ليس فيه سهل واما فدك وهي بفتح الفاء والمهملة بعدها كاف بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وكان من شانها ما ذكر
اصحاب المغازي قاطبة ان اهل فدك كانوا من يهود فلما فتحت خيبر ارسل اهل فدك يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم الامان
على ان يتركوا البلد ويرحلوا وروى ابو داود من طريق ابن اسحق عن الزهري وغيره قالوا بقيت بقية من خيبر تحصنوا
فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل فسمع بذلك اهل فدك فنزلوا على مثل ذلك فكانت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم خاصة ولابي داود ايضا من طريق معمر عن ابن شهاب صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل فدك وقرى سماها وهو
محاصر قوما اخرين يعني بقية اهل خيبر واما صدقته بالمدينة فروى ابو داود من طريق معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن
كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة بني النضير وقال في اخره وكانت نخل بني النضير لرسول
الله صلى الله عليه وسلم خاصة اعطاه الله اياها فقال ما افاء الله على رسوله منهم الاية قال فاعطى اكثرها للمهاجرين وبقي منها صدقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي في ايدي بني فاطمة وروى عمر بن شبة من طريق ابي عون عن الزهري قال كانت صدقة النبي
صلى الله عليه وسلم بالمدينة اموال مخيريق بالمعجمة والقاف مصغر وكان يهوديا من بقايا بني قينقاع نازلا ببني النضير
فشهد احدا فقتل به فقال النبي صلى الله عليه وسلم مخيريق سابق يهود واوصى مخيريق باموال للنبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق
الواقدي بسنده عن عبد الله بن كعب قال قال مخيريق ان اصبت فاموالي لمحمد يضعها حيث اراه الله فهي عامة
صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكانت اموال مخيريق في بني النضير فعلى هذا فقوله في الحديث الاتي وهما يختصمان
فيما افاء الله على رسوله من بني النضير يشمل جميع ذلك **قوله** لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا
عملت به في رواية شعيب عن الزهري الاتية في المناقب واني والله لا اغير شيئا من صدقات رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن حالها التي كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا تمسك به من قال ان سهم النبي صلى الله عليه وسلم يصرفه
الخليفة بعده لمن كان النبي صلى الله عليه وسلم يصرفه له وما بقي منه يصرف في المصالح وعن الشافعي يصرف في المصالح وهو
لا ينافي الذي قبله وفي وجه هو للامام وقال مالك والثوري يجتهد فيه الامام وقال احمد يصرف في الخيل والسلاح وقال
ابن جرير يرد الى الاربعة قال ابن المنذر كان احق الناس بهذا القول من يوجب قسم الزكاة بين جميع الاصناف فان
فقد صنف رد على الباقين يعني الشافعي وقال ابو حنيفة يرد مع سهم ذي القربى الى الثلاثة وقيل يرد خمس الخمس
من الغنيمة الى الغانمين ومن الفيء الى المصالح **قوله** فاما صدقته اي صدقة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فدفعها عمر الى
علي وعباس سياتي بيان ذلك في الحديث الذي يليه **قوله** فاما خيبر اي الذي كان يختص النبي صلى الله عليه وسلم منها وفدك فامسكها
عمر اي لم يدفعها لغيره وبين سبب ذلك وقد ظهر بهذا ان صدقة النبي صلى الله عليه وسلم تختص بما كان من بني النضير واما
سهمه في خيبر وفدك فكان حكمه الى من يقوم بالامر بعده وكان ابو بكر يقدم نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرها
مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر وفدك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان تصرف
في فدك بحسب ما راه فروى ابو داود من طريق مغيرة بن مقسم قال جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ينفق من فدك على بني هاشم ويزوج ايمهم وان فاطمة سالته ان يجعلها لها فابى وكانت كذلك في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر ثم اقطعها مروان يعني في ايام عثمان قال الخطابي انما اقطع عثمان فدك لمروان
لانه تاول ان الذي يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده فاستغنى عثمان عنها باموا له فوصلها بعض قرابته

ويشهد لصنيع ابي بكر حديث ابي هريرة المرفوع الاتي بعد باب بلفظ ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة
فقد عمل ابو بكر وعمر بتفصيل ذلك بالدليل الذي قام لهما وسياتي تمام البحث في قوله لا نورث في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى
قوله فهما على ذلك الى اليوم هو كلام الزهري اي حين حدث بذلك **قوله** قال ابو عبد الله هو المصنف اعتراك افتعلت كذا
فيه ولعله كان افتعلك وكذا وقع في المجاز لابي عبيدة وقوله في عروته فاصبته ومنه يعروه واعتراني اراد بذلك شرح
قوله يعروه وبين تصاريفه اي معناه الاصابة كيف ما تصرف واشار الى قوله تعالى ان نقول الا اعتراك بعض الهتنا بسوء
وهذه عادة البخاري يفسر اللفظة الغريبة من الحديث بتفسير اللفظة الغريبة من القران الحديث الثالث حديث
عمر مع العباس وعلي وقع قبله في رواية ابي ذر وحده فدك قصة وكانها ترجمة لحديث من احاديث الباب وقد تقدم امر
فدك في الذي قبله **قوله** حدثنا اسحق بن محمد الفروي هو شيخ البخاري الذي تقدم قريبا في باب قتال اليهود وقد حدث
عنه بواسطة كما تقدم في الصلح وفي رواية ابن شبويه عن الفربري حدثنا محمد بن اسحق الفروي وهو مقلوب وحكى
عياض عن رواية القابسي مثله قال وهو وهم **قلت** وفي الحديث مما رواه مالك خارج الموطا وفي هذا الاسناد
لطيفة من علوم الحديث مما لم يذكره ابن الصلاح وهو تشابه الطرفين مثاله ما وقع هنا ابن شهاب عن مالك
وعند مالك الاعلى ابن اوس والادنى ابن انس **قوله** وكان محمد بن جبير اي ابن مطعم قد ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك اي
الاتي ذكره **قوله** فانطلقت حتى ادخل كذا فيه بصيغة المضارع في موضع الماضي في الموضعين وهي مبالغة لارادة
استحضار صورة الحال ويجوز ضم ادخل على ان حتى عاطفة اي انطلقت فدخلت والفتح على ان حتى بمعنى كي **قوله**
مالك بن اوس بن الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة وهو نصري بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة ابوه صحابي
واما هو فقد ذكره في الصحابة وقال ابو حاتم وغيره لا تصح له صحبة وحكى ابن ابي خيثمة عن مصعب وغيره انه ركب الخيل
في الجاهلية **قلت** فعلى هذا لعله لم يدخل المدينة الا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم كما وقع لقيس بن ابي حازم دخل ابوه
وصحب وتاخر هو مع امكان ذلك وقد شاركا ايضا في انه قيل في كل منهما انه اخذ عن العشرة وليس لمالك بن اوس هذا
في البخاري سوى هذا الحديث واخر في البيوع وفي صنيع ابن شهاب ذلك اصل في طلب علو الاسناد لانه لم يقتنع بالحديث
عنه حتى دخل عليه فشافهه به وفيه حرص ابن شهاب على طلب الحديث وتحصيله **تنبيه** طعن قوم ان الزهري تفرد برواية
هذا الحديث فقال ابو علي الكرابيسي انكره قوم وقال الواحد منهم تستنكر ما رواه ابن شهاب قال فان كانوا علموا انه ليس
بفرد فهيهات وان لم يعلموا فهو جهل فقد رواه عن مالك بن اوس عكرمة بن خالد وايوب بن خالد ومحمد بن عمرو بن عطا
وغيرهم **قوله** متع النهار بفتح الميم والمثناة الخفيفة بعدها مهملة اي علا وامتد وقيل هو ما قبل الزوال ووقع في رواية
مسلم من طريق جويرية عن مالك حين تعالى النهار وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة بعد ما ارتفع النهار **قوله**
اذا رسول عمر لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو يرفا الحاجب الاتي ذكره **قوله** على رمال سرير بكسر الراء وقد تضم وهو ما
ينسج من سعف النخل ليركب الواو ذكر فما رعوا السرير الذي يعمل من الجريد وفي رواية جويرية فوجدته في بيته جالسا
على سرير مفضيا الى رماله اي ليس تحته فراش والافضاء الى الشيء لا يكون بحائل وفيه اشارة الى ان العادة ان يكون على
السرير فراش **قوله** فقال يا مال كذا هو بالترخيم اي يا مالك ويجوز في اللام الكسر على الاصل والضم على انه صار اسما مستقلا
فيعرب اعراب المنادى المفرد **قوله** انه قدم علينا من قومك اي من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وفي رواية جويرية
عند مسلم دف اهل ابيات اي ورد جماعة باهليهم شيئا بعد شيء يسيرون قليلا قليلا والدفيف السير اللين وكانهم كانوا
قد اصابهم جدب في بلادهم فانتجعوا المدينة **قوله** برضخ بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة اي عطية غير كثيرة
ولا مقدرة وقوله لو امرت به غيري قاله تحرجا من قبول الامانة ولم يبين ما جرى له فيه اكتفاء بقرينة الحال والظاهر انه
قبضه لعزم عمر عليه ثانيا **قوله** اتاه حاجبه يرفا بفتح التحتانية وسكون الراء بعدها فاء مشبعة بغير همز وقد تهمز وهي
روايتنا من طريق ابي ذر ويرفا هذا كان من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة وقد حج مع عمر في خلافة ابي بكر وله
ذكر في حديث ابن عمر قال قال عمر لمولى له يقال له يرفا اذا جاء طعام يزيد بن ابي سفيان فاعلمني فذكر قصة وروى سعيد

من منصور عن ابي الاحوص عن ابي اسحق عن برفا قال قال لي عمر اني انزلت نفسي من مال المسلمين منزلة مال اليتيم وهذا
يشعر بانه عاش الى خلافة معوية **قوله** هل لك في عثمان اي ابن عفان وعبد الرحمن ولم ار في شيء من طرقه زيادة على الاربعة
المذكورين الا في رواية للنسائي وعمر بن شبة من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب فزاد فيهما وطلحة بن عبيد الله وكذا في
رواية الامامي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة ايضا وكذا اخرجه ابو داود من طريق ابي البختري عن رجل لم يسمه قال
دخل العباس وعلي فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة لكن لم يذكر عثمان **قوله** فاذن لهم فدخلوا في رواية معمر
في المغازي فادخلهم **قوله** هل لك في علي وعباس زاد شعيب يستاذنان **قوله** فقال عباس اقض بيني وبين هذا
زاد شعيب فاستب علي وعباس وفي رواية عقيل عن ابن شهاب في الفرائض اقض بيني وبين هذا الظالم استبا
وفي رواية جويرية وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن ولم ار في شيء من الطرق انه صدر من علي في حق العباس
بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل استبا واستصوب المازري صنيع من حذف هذه الالفاظ من هذا الحديث وقال
لعل بعض الرواة وهم فيها وان كانت محفوظة فاجود ما تحمل عليه ان العباس قالها ادلالا على علي لانه كان عنده بمنزلة
الولد فاراد ردعه عما يعتقد انه مخطئ فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد قال ولا
بد من هذا التاويل لوقوع ذلك بمحضر الخليفة ومن ذكر معه ولم يصدر منهم انكار لذلك مع ما علم من تشددهم
في انكار المنكر **قوله** وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من مال بني النضير ما في القول فيه قريبا **قوله** فقال
الرهط في رواية مسلم فقال القوم وزاد اي لمالك بن اوس يخيل الي انهم قد كانوا قدموهم لذلك
ورايت في رواية معمر عن الزهري في مسند ابن ابي عمر فقال الزبير بن العوام اقض بينهما افادت تعيين من باشر سؤال
عمر في ذلك **قوله** تيدكم كذا في رواية ابي ذر بفتح المثناة وكسر التحتانية مهموزا وفتح الدال قال ابن التين اصلها اتئدكم
والتؤدة الرفق ووقع في رواية الاصيلي بكسر اوله وضم الدال وهو اسم فعل كرويد اي اصبروا وامهلوا وعلى رسلكم
وقيل انه مصدر تاد يتيد كما يقال سيروا سيركم ورد بانه لم يسمع في اللغة ويؤيد الاول ما وقع في رواية عقيل
اتئدوا اي امهلوا وكذا عند مسلم وابي داود والاصيلي من طريق بشر بن عمر عن مالك فقال عمر اتئد بلفظ الامر للمفرد
قوله انشدكما تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك كذا فيه وفي رواية مسلم قالا نعم ومعنى انشدكما
اسالكما رافعا نشدتي اي صوتي **قوله** ان الله قد خص رسوله في هذا الفيء بشيء في رواية مسلم بخاصة لم يخصص بها غيره
وفي رواية عمرو بن دينار عن ابن شهاب في التفسير كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله وكانت له خاصة وكان
ينفق على اهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله وفي رواية سفيان عن معمر عن الزهري
الاتية في النفقات كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيع نخل بني النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم اي ثمر النخل وفي رواية
ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر
وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل واما خيبر فجزاها بين المسلمين
ثم قسم جزء النفقة اهله وما فضل منه جعله في فقراء المهاجرين ولا تعارض بينهما لاحتمال ان يقسم في فقراء المهاجرين في
مشترى السلاح والكراع وذلك مفسر لرواية معمر عند مسلم ويجعل ما بقي منه مجعل مال الله وزاد ابو داود في رواية
ابي البختري المذكورة فكان ينفق على اهله ويتصدق بفضله وهذا لا يعارض كونه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة
على شعير لانه يجمع بينهما بانه كان يدخر لاهله قوت سنتهم ثم في طول السنة يحتاج لمن يطرقه الى اخراج شيء منه فيخرجه
فيحتاج ان يعوض من ياخذ منها عوضه فلذلك استدان **قوله** ما احتازها كذا للاكثر بحاء مهملة وزاي معجمة وفي
رواية الكشميهني بخاء معجمة وراء مهملة وهذا ظاهر في ان ذلك كان مختصا بالنبي صلى الله عليه وسلم الا انه واسى به اقرباءه
وغيرهم بحسب حاجتهم ووقع في رواية عكرمة بن خالد عن مالك بن اوس عند النسائي ما يؤيد ذلك **قوله** ثم قال لعلي
وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك زاد في رواية عقيل قالا نعم **قوله** ثم توفى الله نبيه فقال ابو بكر انا ولي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في رواية عقيل وانتما حينئذ

حدث عائشة م

واقبل

واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر كذا وكذا وفي رواية شعيب كما تقولان وفي رواية مسلم من الزيادة فجئتما تطلب
ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة
فرايتماه كاذبا اثما غادرا خائنا وكان الزهري كان يحدث به تارة فيصرح وتارة يكني وكذلك مالك وقد حذف ذلك في رواية
بشر بن عمر عنه عند الاسماعيلي وغيره وهو نظير ما سبق من ترك العباس لعلي وهذه الزيادة من رواية عمر عن ابي بكر حذفت من
رواية اسحق الفروي شيخ البخاري وقد ثبتت ايضا في رواية بشر بن عمر عند اصحاب السنن والاسماعيلي وعمرو بن مرزوق وسعيد
بن داود كلاهما عند الدارقطني كلاهما عن مالك على ما في رواية جويرية عن مالك واجتماع هؤلاء عن مالك يدل على انهم حفظوه
وهذا القدر المحذوف من رواية اسحق ثبت من روايته في موضع اخر من الحديث لكن جعل القصة فيه لعمر حيث قال حتى
يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك وفيه فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فاشتمل هذا الفصل على مخالفة
لبقية الرواة عن مالك في كونهم جعلوا القصة عند ابي بكر وجعلوا الحديث المرفوع من حديث ابي بكر من رواية عمر عنه واسحق
الفروي جعل القصة عند عمر وجعل الحديث المرفوع من روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير واسطة ابي بكر وقد وقع في رواية شعيب
عن ابن شهاب نظير ما وقع في رواية اسحق الفروي سواء وكذلك وقع في رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة واما
رواية عقيل الاتية في الفرائض فاقتصر فيها على ان القصة وقعت عند عمر بغير ذكر الحديث المرفوع اصلا وهذا يشعر بان لسياق
اسحق الفروي اصلا فلعل القصتين محفوظتان واقتصر بعض الرواة على ما لم يذكره الاخر ولم يتعرض احد من الشراح لبيان
ذلك وفي ذلك اشكال شديد وهو ان اصل القصة صريح في ان العباس وعليا قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كانا
سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابي بكر وان كانا انما سمعاه من ابي بكر او في زمنه بحيث افاد عندهما
العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر والذي يظهر والله اعلم حمل الامر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله في
حق فاطمة وان كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقد ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ولذلك
نسب عمر الى علي وعباس انهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك واما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك ثانيا عند عمر فقال
اسمعيل القاضي فيما رواه الدارقطني من طريقه لم يكن في الميراث انما تنازعا في ولاية الصدقة وفي صرفها كيف تصرف
كذا قال لكن في رواية النسائي وعمر بن شبة من طريق ابي البختري ما يدل على انهما ارادا ان يقسم بينهما على سبيل الميراث
ولفظه في اخره ثم جئتماني الان تختصمان يقول هذا اريد نصيبي من ابن اخي ويقول هذا اريد نصيبي من امراتي والله
لا اقضي بينكما الا بذلك اي الا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد
عن مالك بن اوس نحوه وفي السنن لابي داود وغيره ارادا ان عمر يقسمها بينهما لينفرد كل منهما بنظر ما يتولاه فامتنع عمر
من ذلك واراد ان لا يقع عليها اسم قسم ولذلك اقسم على ذلك وعلى هذا اقتصر اكثر الشراح واستحسنوه وفيه من النظر
ما تقدم واعجب من ذلك جزم ابن الجوزي ثم الشيخ محيي الدين بان عليا وعباسا لم يطلبا من عمر الا ذلك مع ان السياق
صريح في انهما جاءا مرتين في طلب شيء واحد لكن العذر لابن الجوزي والنووي انهما شرحا اللفظ الوارد في مسلم دون اللفظ
الوارد في البخاري والله اعلم واما قول عمر جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك فانما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث
كيف يقسم ان لو كان هناك ميراث لا انه اراد الغض منهما بهذا الكلام وزاد الامامي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة في اخره
فاصلحا امركما والا لم يرجع والله اليكما فقاما وتركا الخصومة وامضيت صدقة وزاد شعيب في اخره قال ابن شهاب فحدثت
به عروة فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت عائشة تقول فذكر حديثا قال وكانت هذه الصدقة بيد علي منعها عباسا
فغلبه عليها ثم كانت بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن وهي صدقة رسول
الله صلى الله عليه وسلم حقا وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مثله وزاد في اخره قال معمر ثم كانت بيد عبد الله بن حسن حتى
ولي هؤلاء يعني بني العباس فقبضوها وزاد اسمعيل القاضي ان اعراض العباس عنها كان في خلافة عثمان قال عمر بن شبة سمعت
ابا غسان هو محمد بن يحيى المدني يقول ان الصدقة المذكورة اليوم بيد الخليفة يكتب في عهده يولي عليها من قبله من يقبضها ويفرقها
في اهل الحاجة من اهل المدينة قلت كان ذلك على راس المائتين ثم تغيرت الامور والله المستعان واختلف العلماء

مصرف الفيء فقال مالك الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال ويعطي الإمام أقارب النبي صلى الله عليه وسلم بحسب اجتهاده وفرق الجمهور
بين خمس الغنيمة وبين الفيء فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من الأصناف المسمين في آية الخمس من سورة الأنفال
لا يتعدى به إلى غيرهم وأما الفيء فهو الذي يرجع النظر في مصرفه إلى رأي الإمام بحسب المصلحة وانفرد الشافعي كما قال ابن
المنذر وغيره بأن الفيء يخمس وأن أربعة أخماسه للنبي صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما في الغنيمة وأربعة أخماس الخمس لمستحق
نظيرها من الغنيمة وقال الجمهور مصرف الفيء كله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة واحتج الشافعي بقول عمر المذكور بأنه يريد
الأخماس الأربعة وقال ابن بطال مناسبة ذكر حديث عائشة في قصة فاطمة في باب فرض الخمس أن الذي سألت فاطمة أن تأخذه
من جملة خيبر والمراد به سهمه صلى الله عليه وسلم منها وهو الخمس وسيأتي في المغازي بلفظ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي
من خمس خيبر وفي حديث عمر أنه يجب أن يولي أمر كل قبيلة كبيرهم لأنه أعرف باستحقاق كل رجل منهم وأن للإمام أن ينادي
الرجل الشريف الكبير باسمه وبالترخيم حيث لم يرد بذلك تنقيصه وفيه استعفاء المرء من الولاية وسؤاله الإمام ذلك
بالرفق وفيه اتخاذ الحاجب والجلوس بين يدي الإمام والشفاعة عنده في إنفاذ الحكم وتبيين الحاكم وجه حكمه وفيه
إقامة الإمام من ينظر على الوقف نيابة عنه والتشريك بين الاثنين في ذلك ومنه يؤخذ جواز أكثر منهما بحسب
المصلحة وفيه جواز الادخار خلافا لقول من أنكره من مشددي المتزهدين وأن ذلك لا ينافي التوكل وفيه جواز اتخاذ
العقار واستغلال منفعته ويؤخذ منه جواز اتخاذ غير ذلك من الأموال التي يحصل بها النماء والمنفعة من زراعة
وتجارة وغير ذلك وأن الإمام إذا قام عنده الدليل صار إليه وقضى بمقتضاه ولم يحتج إلى أخذه من غيره ويؤخذ
منه جواز حكم الحاكم بعلمه وأن الأتباع إذا رأوا من الكبير انقباضا لم يفاتحوه حتى يفاتحهم بالكلام واستدل به على
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يملك شيئا من الفيء ولا خمس الغنيمة إلا قدر حاجته وحاجة من يمونه وما زاد على ذلك كان له فيه التصرف
بالقسم والعطية وقال آخرون لم يجعل الله لنبيه ملك رقبة ما غنمه وإنما ملكه منافعه وجعل له منه قدر حاجته وكذلك القائم
بالأمر بعده وقال ابن الباقلاني في الرد على من زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم يورث احتجوا بعموم قوله يوصيكم الله في أولادكم
فقال أما من أنكر العموم فلا استغراق عنده لكل من مات أنه يورث وأما من أثبته فلا يسلم دخول النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر وخبر الآحاد يخصص وإن كان لا ينسخ فكيف بالخبر إذا جاء مثل مجيء هذا الخبر وهو
قوله باب أداء الخمس من الدين أورد فيه حديث ابن عباس في قصة وفد عبد القيس وقد تقدم شرحه في كتاب الإيمان
وترجم عليه هناك أداء الخمس من الإيمان وهو على قاعدته في ترادف الإيمان والإسلام والدين وقد تقدم في كتاب الإيمان
من شرح ذلك ما فيه كفاية وتقدم في أول الخمس بيان ما يتعلق به **قوله باب** نفقة نساء النبي صلى الله عليه
وسلم بعد وفاته ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها حديث أبي هريرة لا تقتسم ورثتي دينارا وقد تقدم بهذا الإسناد في
أواخر الوقف وتقدم ما يتعلق بشرحه قبيل باب وسيأتي بقية ما يتعلق منه بالميراث في الفرائض واختلف
في المراد بقوله عاملي فقيل الخليفة بعده وهذا هو المعتمد وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر وقيل يريد بذلك
العامل على النخل وبه جزم الطبري وابن بطال وأبعد من قال المراد بعامله حافر قبره عليه الصلاة والسلام وقال
ابن دحية في الخصائص المراد بعامله خادمه وقيل العامل على الصدقة وقيل العامل فيها كالأجير واستدل به على أجرة
القسام وقوله في هذه الروايات دينارا كذا وقع في رواية مالك عن أبي الزناد في الصحيحين ومفهومه تنبيه بالأدنى على
الأعلى وقد أخرجه مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بلفظ دينارا ولا درهما وهي زيادة حسنة وتابعه عليها
سفيان الثوري عن أبي الزناد عند الترمذي في الشمائل وفيه بعد قوله دينارا ما دل على الأعلى واستدل به على أجرة القسام
ثانيهما حديث أبي إسحاق وهو السبيعي عن عمرو بن الحارث ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم إلا سلاحه الحديث وقد تقدم في الوصايا
وأن شرحه يأتي في أواخر المغازي ووقع عند القابسي في أوله حدثنا يحيى عن سفيان فسقط عليه شيخ البخاري
مسدد ولا بد منه نبه عليه الجياني ولو كان على ظاهر ما عنده لأمكن أن يكون يحيى هو ابن موسى أو ابن جعفر وسفيان هو
ابن عيينة **قوله باب** ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت إليهن وقول الله عز وجل وقرن

بيوتكن

بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة أن يبين أن هذه النسبة تحقق دوام
استحقاقهن للبيوت ما بقين لأن نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم والسر فيه حبسهن عليه ثم ذكر
فيه سبعة أحاديث الأول حديث عائشة استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي ذكره مختصرا الثاني حديثها توفي في
بيتي وفي نوبتي الحديث وفيه ذكر السواك مع عبد الرحمن وسيأتي الكلام عليهما مستوفى في أواخر المغازي إن شاء الله تعالى
الثالث حديث صفية بنت حيي أنها جاءت تزوره وهو معتكف والغرض منه قولها فيه عند باب أم سلمة وقد تقدم شرحه
في الاعتكاف الرابع حديث ابن عمر ارتقيت فوق بيت حفصة وقد تقدم شرحه في الطهارة الخامس حديث عائشة
كان يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها وقد تقدم شرحه في المواقيت السادس حديث عبد الله وهو ابن عمر
الفتنة ههنا وسيأتي شرحه في الفتن والغرض منه قوله وأشار نحو مسكن عائشة واعترض الإسماعيلي بأن ذكر المسكن
لا يناسب ما قصد لأنه يستوي فيه المالك والمستعير وغيرهما السابع حديث عائشة أنها سمعت صوت إنسان يستأذن
في بيت حفصة وقد تقدم بهذا الإسناد في الشهادات ويأتي شرحه في الرضاع تنبيه وقع في سياقه في الشهادات
زيادة على سبيل الوهم في رواية أبي ذر وكذا في رواية الأصيلي عن شيخه وقد ضرب عليها في بعض نسخ أبي ذر والصواب
حذفها ولفظ الزيادة فقلت يا رسول الله أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة فهذا القدر زائد
والصواب حذفه كما نبه عليه صاحب المشارق قال الطبري قيل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملك كلا من أزواجه البيت الذي
هي فيه فسكن بعده فيهن بذلك التمليك وقيل إنما لم ينازعهن في مساكنهن لأن ذلك من جملة مؤنتهن التي كان النبي صلى
الله عليه وسلم استثناه لهن مما كان بيده أيام حياته حيث قال ما تركت بعد نفقة نسائي وهذا أرجح ويؤيده أن
ورثتهن لم يرثن عنهن منازلهن ولو كانت البيوت ملكا لهن لانتقلت إلى ورثتهن وفي ترك ورثتهن حقوقهم منها
دلالة على ذلك ولهذا زيدت بيوتهن في المسجد النبوي بعد موتهن لعموم نفعه للمسلمين كما فعل فيما كان يصرف لهن من
النفقات والله أعلم وادعى المهلب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حبس عليهن بيوتهن ثم استدل به على أن من حبس دارا
جاز له أن يسكن منها في موضع وتعقبه ابن المنير بمنع أصل الدعوى ثم على التنزل لا يوافق ذلك مذهبه إلا إن صرح
بالاستثناء ومن أين له ذلك **قوله باب** ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل
الخلفاء بعده من ذلك الغرض من هذه الترجمة تثبيت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يورث ولا بيع موجوده بل ترك بيد من صار
إليه للتبرك به ولو كانت ميراثا لبيعت وقسمت ولهذا قال بعد ذلك مما لم يذكر قسمته وقوله مما يتبرك أصحابه أي به وحذفه
للعلم به كذا للأصيلي ولأبي ذر عن شيخه بالشين من الشركة وهو ظاهر وفي رواية الكشميهني مما يتبرك به أصحابه وهو يترك
رواية الأصيلي وأما قول المهلب إنما ترجم بذلك ليتأسى به ولاة الأمور في اتخاذ هذه الآلات ففيه نظر وما تقدم أولى
وهو الأليق لدخوله في أبواب الخمس ثم ذكر فيه أحاديث ليس فيها مما ترجم به إلا الخاتم والنعل والسيف وذكر فيه
الكساء والإزار ولم يصرح بهما في الترجمة ولم يخرج حديثه في الباب الدرع ولعله أراد أن يكتب فيها حديث عائشة أنه
صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة فلم يتفق ذلك وقد سبق في البيوع والرهن ومن ذلك العصي ولم يقع لها ذكر في الأحاديث
التي أوردها ولعله أراد أن يكتب حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن بمحجن وقد مضى في الحج وسيأتي في حديث
علي في تفسير سورة والليل إذا يغشى ذكر المخصرة وأنه صلى الله عليه وسلم جعل ينكت بها في الأرض وهي عصا يمسكها الكبير
يتكئ عليها وكانت قضيبه صلى الله عليه وسلم من شوحط وكانت عند الخلفاء بعده حتى كسرها جهجاه الغفاري في زمن عثمان
ومن ذلك الشعر ولعله أراد أن يكتب فيه حديث أنس الماضي في الطهارة في قول ابن سيرين عندنا شعر من شعر النبي صلى الله
عليه وسلم أصبناه من قبل أنس وأما قوله وآنيته بعد ذكر القدح فمن عطف العام على الخاص ولم يذكر في الباب من
الآنية سوى القدح وفيه كفاية لأنه يدل على ما عداه وأما الأحاديث التي أوردها في الباب الأول منها حديث أنس
في الخاتم والغرض منه قوله إن أبا بكر ختم الكتاب بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم فإنه مطابق لقوله في الترجمة وما استعمل الخلفاء
من ذلك وسيأتي في اللباس فيه من الزيادة أنه كان في يد أبي بكر وفي يد عمر بعده وأنه سقط من يد عثمان ويأتي شرحه مستوفى هناك

ان شاء الله تعالى في الحديث انه اخرج نعلين جرداوين بالجيم اي لا شعر عليهما وقيل خلقتين قوله لهما قبالان في رواية الكشميهني
لها قبالان بكسر القاف وتخفيف الموحدة قوله فحدثني ثابت القائل هو عيسى بن طهمان راوي الحديث عن انس وكانه راى
النعلين مع انس ولم يسمع منه نسبتهما فحدثه بذلك ثابت عن انس وسيأتي شرحه في اللباس ايضا ان شاء الله تعالى الثالث
حديث عايشة قوله عن ابي بردة هو ابن ابي موسى قوله كساء ملبدا اي ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد وقال
المراد هنا المرقع قوله وزاد سليمان هو ابن المغيرة عن حميد هو ابن هلال وصله مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة
وسيأتي شرحه في كتاب اللباس ايضا الرابع حديث انس قوله عن ابي حمزة هو السكري قوله عن عاصم عن ابن سيرين
عن انس كذا للاكثر ووقع في رواية ابي زيد المروزي باسقاط ابن سيرين وهو خطأ وقد اخرجه البزار في مسنده عن
البخاري بهذا الاسناد وقال لا نعلم رواه عن عاصم هكذا الا ابا حمزة وقال الدارقطني خالفه شريك فقال عن عاصم عن
انس لم يذكر ابن سيرين والصحيح قول ابي حمزة قوله وقد رواه ابو عوانة عن عاصم فوصل بعضه عن انس وبعضه عن
ابن سيرين عن انس وسيأتي بيانه في الاشربة وبه علل ذلك ابو علي الجياني وسيأتي بيانه هناك ان شاء الله تعالى قوله ان قدح النبي
صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ في رواية ابي ذر بضم المثناة على البناء للمفعول وفي رواية غيره بفتحها على البناء للفاعل والضمير
للنبي صلى الله عليه وسلم او لانس وجزم بعض الشراح بالثاني واحتج برواية فجعلت مكان الشعب سلسلة ولا حجة فيه لاحتمال
ان يكون فجعلت بضم الجيم على البناء للمجهول فرجع الى الاحتمال لابهام الجاعل قوله قال عاصم هو الاحول الراوي رايت
القدح وشربت فيه الخامس حديث المسور بن مخرمة في خطبة علي بنت ابي جهل وسيأتي الكلام عليه مستوفى في النكاح
والغرض منه ما دار بين المسور بن مخرمة وعلي بن الحسين في امر سيف النبي صلى الله عليه وسلم واراد المسور بذلك صيانة
سيف النبي صلى الله عليه وسلم لئلا ياخذه من لا يعرف قدره والذي يظهر ان المراد بالسيف المذكور ذو الفقار الذي تنفله
يوم بدر وراى فيه الرؤيا يوم احد وقال الكرماني مناسبة ذكر المسور لقصة خطبة بنت ابي جهل عند طلبه السيف
من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحترز عما يوجب وقوع التكدير بين الاقرباء فكذلك ينبغي ان تعطيني السيف حتى
لا يحصل بينك وبين اقربائك كدورة بسببه او كما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يراعي جانب بني عمه العبشميين فانه
ايضا راعي جانب بني عمك النوفليين لان المسور نوفلي كذا قال والمسور زهري لا نوفلي قال او كما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يحب رفاهية خاطر فاطمة عليها السلام فانا ايضا احب رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها فاعطني السيف
حتى احفظه لك قلت وهذا الاخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف وسأذكر اشكالا يتعلق بذلك في كتاب
المناقب ان شاء الله تعالى السادس قوله عن محمد بن سوقة بضم المهملة وسكون الواو ثقة عابد مشهور وهو وشيخه منذر
وهو ابن يعلى ابو يعلى الثوري كوفيان ثقتان من صغار التابعين قوله لو كان علي ذاكرا عثمان زاد الاسماعيلي عن
الحسن بن سفيان عن قتيبة ذاكرا عثمان بسوء وروى ابن ابي شيبة من وجه اخر عن محمد بن سوقة حدثني منذر قال كنا عند
ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمان فقال مه فقلنا له اكان ابوك يسب عثمان فقال ما سبه ولو سبه يوما لسبه يوم
جئته قوله جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان لم اقف على تعيين الشاكي ولا المشكو والسعاة جمع ساع وهو العامل
الذي يسعى في استخراج الصدقة ممن تجب عليه ويحملها الى الامام قوله فقال لي علي اذهب الى عثمان وفي رواية ابن ابي
شيبة خذ كتاب السعاة فاذهب به الى عثمان قوله فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ان الصحيفة التي ارسل
بها الى عثمان مكتوب فيها بيان مصارف الصدقات وقد بين في الرواية الثانية انه قال له خذ هذا الكتاب فان
فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة قوله اغنها بهمزة مفتوحة ومعجمة ساكنة وكسر النون اي اصرفها وقوله اغن
وجهك عني اي اصرفه ومثله قوله لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه اي يصرفه ويصده عن غيره وقال قوله اغنها عنا
بالف وصل من الثلاثي وهي كلمة معناها الترك والاعراض ومنه واستغنى الله اي تركهم الله لان كل من استغنى عن شيء
تركه وقال غني فلان عن كذا فهو غان مثل علم فهو عالم وفي رواية ابن ابي شيبة لا حاجة لنا فيه فلما كان علم عند عثمان
فاستغنى عن النظر في الصحيفة وقال الحميدي في الجمع قال بعض الرواة عن ابن عيينة لم يجد علي بدا حين كان عنده علم

منه

منه ان ينهيه اليه ويرى ان عثمان انما رده لان عنده علما من ذلك فاستغنى عنه ويستفاد من الحديث بذل النصيحة للامراء وكشف
احوال من يقع منه الفساد من اتباعهم وللامام التنقيب عن ذلك ويحتمل ان يكون عثمان لم يثبت عنده ما طعن به على
السعاة او ثبت عنده وكان التدبير يقتضي تاخير الانكار او كان الذي انكروه من المستحبات لا من الواجبات ولذلك عذره علي ولم
يذكره بسوء قوله فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها في رواية ابن ابي شيبة ضعه موضعه قوله وقال الحميدي الى اخره هو في كتاب
النوادر له بهذا الاسناد والحميدي من شيوخ البخاري في الفقه والحديث كما تقدم في اول هذا الكتاب واراد بروايته هذه بيان
تصريح سفيان بالتحديث وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ولم اقف في شيء من طرقه على تعيين ما كان في الصحيفة
لكن اخرج الخطابي في غريب الحديث من طريق عطية عن ابن عمر قال بعث علي الى عثمان بصحيفة فيها لا تاخذوا من الرخة ولا النخة
قال الخطابي النخة بنون ومعجمة اولاد الغنم والرخة براء ومعجمة ايضا اولاد الابل انتهى وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل قوله
باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين النوائب جمع نائبة وهو ما ينوب
الانسان من الامر الحادث واثار النبي صلى الله عليه وسلم اهل الصفة والارامل حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن في رواية الكشميهني
والطحين والرحى ان يخدمها من السبي فوكلها الى الله تعالى ثم ذكر حديث علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بسبي فاتته تسأله خادما فذكر الحديث وفيه الا ادلكما على خير مما سألتما فذكر الذكر عند النوم وسيأتي
شرحه في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وليس فيه ذكر اهل الصفة ولا الارامل وكانه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق
الحديث كعادته وهو ما اخرجه احمد من وجه اخر عن علي في هذه القصة مطولا وفيه والله لا اعطيكم وادع اهل الصفة تطوى
بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم وفي حديث الفضل بن الحسن الضمري عن ضباعة
او ام الحكم بنت الزبير قالت اصاب النبي صلى الله عليه وسلم سبيا فذهبت انا واختي فاطمة نسأله فقال سبقكما يتامى بدر الحديث اخرجه
ابو داود وتقدم من حديث ابن عمر في الهبة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فاطمة ان ترسل الستر الى اهل بيت بهم حاجة قال
اسماعيل القاضي هذا الحديث يدل على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الاخماس استحقاق للغانمين والذي
يختص بالامام هو الخمس وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقربيه وصرفه الى غيرهم وقال نحوه الطبري
لو كان سهم ذوي القربى قسما مفروضا لاخدم ابنته ولم يكن ليدع شيئا اختاره الله لها وامتن به على ذوي القربى وكذا قال
الطحاوي وزاد وان ابا بكر وعمر اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى
الامام وكذلك فعل علي قلت في الاستدلال بحديث علي هذا نظر لانه يحتمل ان يكون ذلك من الفيء واما خمس الخمس من الغنيمة
فقد روى ابو داود من طريق عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال قلت يا رسول الله ان رايت ان توليني حقنا من هذا الخمس
الحديث وله من وجه اخر عنه ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعته مواضعه حياته الحديث فيحتمل ان تكون قصة
فاطمة وقعت قبل فرض الخمس والله اعلم وهذا بعيد لان قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الاية نزلت في
غزوة بدر وقد مضى قريبا ان الصحابة اخرجوا الخمس من اول غنيمة غنموها من المشركين فيحتمل ان حصة خمس الخمس
وهو حق ذوي القربى من الفيء المذكور لم يبلغ قدر الراس الذي طلبته فاطمة فكان حقها من ذلك يسيرا جدا يلزم
منه انه لو اعطاها الراس اثر في حق بقية المستحقين ممن ذكر وقال المهلب في هذا الحديث ان للامام ان يؤثر بعض
مستحقي الخمس على بعض ويعطي الاوكد فالاوكد ويستفاد من الحديث حمل الانسان اهله على ما يحمل عليه نفسه من التقلل
والزهد في الدنيا والقنوع بما اعد الله لاوليائه الصابرين في الاخرة قلت وهذا كله بناء على ما بحثه من التوجيه ظاهر الترجمة
واما مع الاحتمال الذي ذكرته اخيرا فلا يمكن ان يؤخذ منه ذكر الاشارة وقوع الاشتراك في الشيء ثم ترك القسمة واعطاء
احد المستحقين دون الاخر انما الاخذ على الممنوع فلا يلزم منه نفي الاستحقاق وسيأتي مزيد في هذه المسألة بعد ثلاثة
ابواب قوله باب قول الله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعني للرسول قسم ذلك هذا اختيار منه لاحد الاقوال
في تفسير هذه الاية والاكثر على ان اللام في قوله للرسول للملك وان للرسول خمس الخمس من الغنيمة سواء حضر القتال
او لم يحضر وهل كان يملكه اولا وجهان للشافعية ومال البخاري الى الثاني واستدل له قال اسماعيل القاضي لا حجة

لمن ادعى ان الخمس يملكه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول لانه تعالى قد قال يسالونك
عن الانفال قل الانفال لله والرسول وقد اتفقوا على انه قبل فرض الخمس كان يعطي الغنيمة للغانمين بحسب ما يؤدي
اليه اجتهاده فلما فرض الخمس تبين ان للغانمين اربعة اخماس الغنيمة لا يشاركهم فيها احد وانما خص النبي صلى الله عليه وسلم
بنسبة الخمس اليه اشارة الى انه ليس للغانمين فيه حق بل هو مفوض الى رايه وكذلك الى الامام بعده وقد تقدم نقل الخلاف فيه
في الباب الاول وحمل الجمهور اللام في قوله تعالى لله على التبرك الا ما جاء عن ابي العالية فانه قال تقسم الغنيمة على خمسة اسهم ثم السهم
الاول يقسم قسمين قسم لله وقسم للفقراء وقسم للرسول واما من بعده فيضعه الامام حيث رآه **قوله** قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطي لم يقع هذا اللفظ في سياق واحد وانما هو ماخوذ من حديثين اما حديث انما
انا قاسم فهو طرف من حديث ابي هريرة المذكور في الباب وتقدم في العلم من حديث معوية بلفظ وانما انا قاسم والله يعطي واما
حديث انما انا خازن والله يعطي فهو طرف من حديث معوية المذكور وسياتي موصولا في الاعتصام بهذا اللفظ ثم
ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث الاول حديث جابر ذكره من طرق عن سليمان هو الاعمش وبين البخاري الاختلاف على شعبة
هل اراد الانصاري ان يسمي ابنه محمدا او القاسم واشار الى ترجيح انه اراد ان يسميه القاسم برواية سفيان وهو الثوري له عن
الاعمش فسماه القاسم ويترجح ايضا من حيث المعنى لانه لم يقع الانكار من الانصار عليه الا حيث لزم من تسمية ولده القاسم
ان يصير يكنى ابا القاسم وسياتي البحث في هذه المسالة في كتاب الادب ان شاء الله تعالى **قوله** قال شعبة في حديث منصور ان
الانصاري قال حملته على عنقي هذا يقتضي ان يكون الحديث من رواية جابر عن الانصاري بخلاف رواية غيره فانها من مسند جابر
قوله وقال حصين بعثت قاسما اقسم بينكم هو من رواية شعبة عن حصين ايضا كما سياتي في الادب **قوله** وقال عمرو هو ابن
مرزوق وهو من شيوخ البخاري وطريقه هذه وصلها ابو نعيم في المستخرج وكان شعبة كان تارة يحدث به عن بعض
مشايخه دون بعض وتارة يجمعهم ويفصل الفاظهم وقوله لا تكنوا وقع في رواية الكشميهني ولا تكتنوا بفتح الكاف وتشديد
النون وقوله في رواية سفيان عن الاعمش لا نكنيك ولا ننعمك وقع في رواية الكشميهني بالجزم فيهما في الموضعين ومعنى
قوله لا ننعمك عينا لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك وسياتي في الادب من الزيادة من وجه اخر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
للانصاري سم ابنك عبد الرحمن الثاني حديث معاوية وهو يشتمل على ثلاثة احكام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقد
تقدم شرح صدره في كتاب العلم وسياتي شرح الاخير منه في الاعتصام والغرض منه قوله والله المعطي وانا القاسم وهو مطابق
للاحاديث الباب الثالث حديث ابي هريرة **قوله** ما اعطيكم ولا امنعكم في رواية احمد عن ابن سريج بن النعمان عن فليح
في اوله والله والمعنى لا اتصرف فيكم بعطية ولا منع برايي وقوله انما انا قاسم اضع حيث امرت اي لا اعطي احدا ولا امنع احدا
الا بامر الله وقد اخرجه ابو داود من طريق همام عن ابي هريرة بلفظ ان انا الا خازن الرابع **قوله** حدثنا عبد الله بن يزيد هو
ابو عبد الرحمن المقرئ **قوله** حدثنا سعيد زاد المستملي ابن ابي ايوب وابو الاسود هو النوفلي الذي يقال له يتيم عروة
والنعمان ابن ابي عياش بالتحتانية والمعجمة انصاري وهو زرقي وبذلك وصفه الداودي واسم ابي عياش عبيد وقيل زيد
بن معاوية بن الصامت **قوله** عن خولة الانصارية في رواية الاسماعيلي بنت ثامر الانصارية وزاد في اوله الدنيا خضرة
حلوة وان رجالا واخرجه الترمذي من طريق سعيد المقبري عن ابي الوليد سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن
عبد المطلب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة حلوة من اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض
فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة الا النار قال الترمذي حسن صحيح وابو الوليد اسمه عبيد قلت
فرق غير واحد بين خولة بنت ثامر وخولة بنت قيس وقيل ان قيس بن قهد بالقاف لقبه ثامر وبذلك جزم علي بن المديني فعلى
هذا فهي واحدة وقوله خضرة انث على معنى المال الغنيمة بدليل قوله في مال الله ويحتمل ما هو اعم من ذلك **قوله** يتخوضون بالمعجمتين
بغير حق اي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وبغيرها وبذلك يناسب الترجمة وقوله خضرة
مشتهاة والنفوس تميل الى ذلك وقوله من مال الله مظهر اقيم مقام المضمر اشعارا بانه لا ينبغي التخوض في مال الله ورسوله
والتصرف فيه بمجرد التشهي وقوله ليس له يوم القيامة الا النار حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض في مال الله ففيه اشعار

بالغلبة

بالغلبة (تنبيه) قال الكرماني مناسبة حديث خولة للترجمة خفية ويمكن ان يؤخذ من قوله يتخوضون في مال الله بغير حق اي بغير
قسمة حق فان اللفظ وان كان عاما لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة قلت ولا يحتاج الى قيد الاعتذار لان قوله بغير
حق يدخل في عمومه الصورة المذكورة فيصح الاحتجاج به على شرط القسمة في اموال الفيء والغنيمة بحكم العدل واتباع ما
ورد في الكتاب والسنة وكان المصنف اراد بايراده تخويف من خالف ذلك ويستفاد من هذه الاحاديث ان بين الاسم والمسمى
به مناسبة لكن لا يلزم اطراد ذلك وان من اخذ من الغنائم شيئا بغير قسم الامام كان عاصيا وفيه ردع الولاة ان ياخذوا
من المال شيئا بغير حقه او يمنعوه اهله **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم كذا للجميع
ووقع عند ابن التين احلت لي وهو اشبه لانه ذكر بهذا اللفظ في هذا الباب وهذا اللفظ طرف من حديث جابر الماضي في التيمم وقد
تقدم بيان ما كان من قبلنا يصنع في الغنيمة **قوله** وقال الله تعالى وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها الاية هذه الاية نزلت في
اهل الحديبية بالاتفاق ولما انصرفوا من الحديبية فتحوا خيبر كما سياتي في مكانه **قوله** فهي للعامة اي الغنيمة لعموم المسلمين ممن
قاتل **قوله** حتى يبينه الرسول اي حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك بقوله تعالى واعلموا
انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الاية ثم ذكر فيه ستة احاديث احدها حديث عروة البارقي في الخيل وقد تقدم الكلام عليه
في الجهاد والغرض منه قوله في اخره الاجر والمغنم ثانيها حديث ابي هريرة اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وسياتي الكلام عليه في
علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقد انفقت كنوزهما في المغانم ثالثها حديث جابر بن
سمرة مثله واسحق هو ابن راهويه وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد الملك هو ابن عمير وذكر ابو علي الجياني انه لم ير اسحق هذا منسوبا
لاحد من الرواة لكن وجدناه بعده في مسند اسحق بهذا السياق فغلب على الظن انه المراد رابعها حديث جابر بن عبد الله ذكره
مختصرا بلفظ احلت لي الغنائم وقد تقدم شرحه مستوفى في التيمم خامسها حديث ابي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله
وقد تقدم شرحه في اوائل الجهاد والغرض منه قوله في اخره من اجر او غنيمة سادسها حديثه في قصة النبي الذي غزا القرية
قوله عن ابن المبارك كذا في جميع الروايات لكن قال ابو نعيم في المستخرج اخرجه البخاري عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك او
غيره وهذا الشك انما هو من ابي نعيم فقد اخرجه الاسماعيلي عن ابي يعلى عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وحده به **قوله** غزا نبي من
الانبياء اي اراد ان يغزو وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم من طريق كعب الاحبار وبين تسمية المدينة كما سياتي وقد
ورد اصله من طريق مرفوعة صحيحة اخرجها احمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الشمس لم تحبس لبشر الا ليوشع بن نون ليالي سار الى بيت المقدس واغرب ابن بطال فقال في باب استئذان الرجل الامام
في هذا المعنى حديث لداود عليه السلام انه قال في غزوة خرج اليها لا يتبعني من ملك بضع امراة ولم يبن بها او بنى دارا
ولم يسكنها ولم اقف على ما ذكره مسندا لكن اخرج الخطيب في ذم النجوم له من طريق ابي حذيفة البخاري في المبتدا باسناد
له عن علي قال سال قوم يوشع منه ان يطلعهم على بدء الخلق واجاله فاراهم ذلك في ماء من غمامة امطرها الله عليهم فكان احدهم
يعلم متى يموت فبقوا على ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر فاخرجوا الى داود من لم يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود ولا
يقتل منهم فشكا الى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم
حسابهم قلت واسناده ضعيف جدا وحديث ابي هريرة المشار اليه عند احمد اولى فان رجال اسناده محتج بهم في الصحيح فالمعتمد
انها لم تحبس الا ليوشع ولا يعارضه ما ذكره ابن اسحق في المبتدا من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه ان الله لما امر موسى بالمسير
ببني اسرائيل امره ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر ان يطلع وكان وعدهم الطلوع حتى فرغ من امر يوسف ففعل لان الحصر
انما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفي ان يحبس طلوع الفجر لغيره وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال ابو تمام في
قصيدة • فوالله لا ادري احلام نائم • المت بنا ام كان في الركب يوشع • ولا يعارضه ايضا ما ذكره يونس بن بكير في زياداته
في مغازي ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبر قريشا صبيحة الاسراء انه راى العير التي لهم وانها تقدم مع شروق الشمس فدعا
الله فحبست الشمس حتى دخلت العير وهذا منقطع لكن في الاوسط للطبراني من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الشمس
فتاخرت ساعة من نهار واسناده حسن ووجه الجمع ان الحصر محمول على ما مضى للانبياء قبل نبينا صلى الله عليه وسلم فلم تحبس الشمس

الا ليوشع وليس فيه نفي انها قد حبست بعد ذلك لنبينا وروى الطحاوي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في الدلائل عن اسماء بنت عميس انه
صلى الله عليه وسلم دعا لما نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى علي ثم غربت وهذا ابلغ في المعجزة والله اعلم
وقد اخطا ابن الجوزي بايراده في الموضوعات وكذا ابن تيمية في كتاب الرد على الرافضي واما ما حكى عياض ان الشمس ردت
للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر كذا قال وعزاه للطحاوي والذي رايته في مشكل الآثار للطحاوي ما قدمت
ذكره من حديث اسماء فان ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة وجا ايضا انها حبست لموسى لما حمل تابوت يوسف فاخرج ابن اسحق
في المبتدا عن يحيى بن عروة عن ابيه ان الله امر موسى لما سار ببني اسرائيل ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر ان يطلع وكان
وعد بني اسرائيل ان يسير بهم عند طلوع الفجر فدعا ربه ان يؤخر طلوع الفجر حتى يفرغ من امر يوسف ففعل وتاخر طلوع الفجر يستلزم
تاخير الشمس طلوع لانه يتشاغل عنه وقد ذكر الضحاك بن مزاحم في تفسيره نحوه وجا ايضا انها حبست لسليمن بن داود عليهما
السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوي عن ابن عباس قال قال لي علي ما بلغك في قوله الله تعالى حكاية عن سليمن عليه
السلام ردوها علي فقلت قال لي كعب كانت اربعة عشر فرسا عرضها فغابت الشمس قبل ان يصلي العصر فامر بردها
فضرب سوقها واعناقها بالسيف فقتلها فسلبه الله ملكه اربعة عشر يوما لانه ظلم الخيل بقتلها فقال علي كذب كعب وانما
اراد سليمن جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس باذن الله لهم ردوها
علي فردوها عليه حتى صلى العصر في وقتها وان انبيا الله تعالى لا يظلمون ولا يامرون بالظلم قلت ورد هذا الاثر جماعة من
عليه جازمين بنقله قال ابن عباس قلت لعلي وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره والثابت عن جمهور اهل العلم بالتفسير من
الصحابة ومن بعدهم ان الضمير المونث في قوله ردوها للخيل والله اعلم قوله بضع امراة بضم الموحدة وسكون المعجمة البضع يطلق
على الفرج والتزويج والجماع والمعاني الثلاثة لائقة هنا ويطلق ايضا على المهر وعلى الطلاق وقال الجوهري قال ابن السكيت البضع
النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة قوله ولما يبن بها اي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري
في قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عند النسائي وابي عوانة وابن حبان فقال لا
ينبغي لرجل بنى دارا ولم يسكنها او تزوج امراة ولم يدخل بها وفي التقييد بعدم الدخول ما يفهم ان الامر بعد الدخول بخلاف
ذلك ولا يخفى فرق ما بين الامرين وان كان بعد الدخول ربما استمر تعلق القلب لكن ليس هو كما قبل الدخول غالبا قوله
ولم يرفع سقوفها في صحيح مسلم ومسند احمد ولما يرفع سقفها وهو بضم القاف والفاء لبيان في هذه الرواية ووهم من ضبطه
بالاسكان وتكلف في توجيه الضمير المونث للسقف قوله او خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فا خفيفة جمع خلفة وهي
الحامل من النوق وقد يطلق على غير النوق واو في قوله غنما او خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل
لدلالة الثاني عليه او هو على اطلاقه لان الغنم يقل صبرها فيخشى عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشى عليها الا مع الحمل
ويحتمل ان يكون قوله او للشك اي هل قال غنما بغير صفة او خلفات اي بصفة انها حوامل كذا قال بعض الشراح والمعتمد
انها للتنويع فقد وقع في رواية ابي يعلى عن محمد بن العلا ولا رجل له غنم او بقر او خلفات قوله وهو ينتظر ولادها بكسر الواو
وهو مصدر ولد ولادا وولادة قوله فغزا اي بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة قوله فدنا من القرية هي اريحا بفتح المهملة وكسر الرا
بعدها تحتانية ساكنة ومهملة مع القصر سماها الحاكم في روايته عن كعب وفي رواية مسلم فادنى للقرية اي قرب جيوشه
لها قوله فقال للشمس انت مامورة في رواية سعيد بن المسيب فلقي العدو عند غيبوبة الشمس وبين الحاكم
في روايته عن كعب سبب ذلك فانه قال انه وصل الى القرية وقت عصر يوم الجمعة فكادت الشمس ان تغرب ويدخل الليل وبهذا
يتبين معنى قوله وانا مامور والفرق بين المامورين ان امر الجمادات امر تسخير وامر العقلا امر تكليف وخطابه للشمس
يحتمل ان يكون على حقيقته وان الله تعالى خلق فيها تمييزا وادراكا كما سياتي البحث فيه في الفتن في سجودها تحت العرش واستيذانها لها
من اين تطلع ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل استحضاره في النفس لما تقرر انه لا يمكن تحولها عن عادتها الا بخرق العادة وهو
نحو قول الشاعر شكى الي جملي طول السرى ومن ثم قال اللهم احبسها ويويد الاحتمال الثاني ان في رواية سعيد بن المسيب فقال اللهم
انها مامورة واني مامور فاحبسها علي حتى يقضي بيني وبينهم فحبسها الله عليه قوله اللهم احبسها علينا في رواية احمد اللهم

احبسها

احبسها علينا شيئا وهو منصوب نصب المصدر اي قدر ما تنقضي حاجتنا من فتح البلد قال عياض اختلف في حبس الشمس هنا فقيل
ردت على ادراجها وقيل وقفت وقيل بطئت حركتها وكل ذلك محتمل والثالث ارجح عند ابن بطال وغيره ووقع في ترجمة هرون
بن يوسف الرمادي ان ذلك كان في رابع عشر من حزيران وحينئذ يكون النهار في غاية الطول قوله فحبست حتى فتح الله
عليه في رواية ابي يعلى فواقع القوم فظفر قوله فجمع الغنائم فجات يعني النار في رواية عبد الرزاق عند احمد ومسلم
فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار زاد في رواية سعيد بن المسيب وكانوا اذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النار فتاكلها
فلم تطعمها اي فلم تذق لها طعما وهو بطريق المبالغة قوله فقال ان فيكم غلولا هو السرقة من الغنيمة كما تقدم قوله
فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت فيه حذف يظهر من سياق الكلام اي فبايعوه فلزقت قوله فلزقت يد رجلين او ثلاثة
في رواية ابي يعلى فلزقت يد رجل او رجلين وفي رواية سعيد بن المسيب رجلان بالجزم قال ابن المنير جعل الله علامة الغلول
التزاق يد الغال وفيه تنبيه على انها يد عليها حق يطلب ان يتخلص منه او انها يد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها
حتى يودي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة قوله فيكم الغلول زاد في رواية سعيد بن المسيب
فقال لا اجل غللنا قوله فجاوا براس مثل راس بقرة من الذهب ثم احل الله لنا الغنائم في رواية النسائي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند ذلك ان الله اطعمنا الغنائم رحمة رحمنا بها وتخفيفا خففه عنا قوله راى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا في رواية
سعيد بن المسيب لما راى من ضعفنا وفيه اشعار بان اظهار العجز بين يدي الله يستوجب ثبوت الفضل وفيه اختصاص هذه
الامة بحل الغنيمة وكان ابتدا ذلك من غزوة بدر وفيها نزل قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله لهم الغنيمة وقد ثبت
ذلك في الصحيحين من حديث ابن عباس وقد قدمت في اوايل فرض الخمس ان اول غنيمة خمست غنيمة السرية التي خرج فيها
عبد الله بن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم اخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من
بدر فقسمها مع غنايم اهل بدر قال المهلب في هذا الحديث ان فتن الدنيا تدعو النفس الى الهلع ومحبة البقا لان من ملك بضع
امراة ولم يدخل بها او دخل وكان على قرب من ذلك فان قلبه متعلق بالرجوع اليها ويجد الشيطان السبيل الى شغل
قلبه عما هو عليه من الطاعة وكذلك غير المراة من احوال الدنيا وهو كما قال لكن تقدم ما يعكر على اطلاقه فيما بعد الدخول
وان لم يطل بما قلته ويدل على العموم في الامور الدنيوية ما وقع في رواية سعيد بن المسيب من الزيادة او له حاجة في الرجوع
وفيه ان الامور المهمة لا ينبغي ان تفوض الا لحازم فارغ البال لها لان من له تعلق ربما ضعفت عزيمته وقلت رغبته في
الطاعة والقلب اذا تفرق ضعف فعل الجوارح واذا اجتمع قوي وفيه ان من مضى كانوا يغزون وياخذون اموال اعدايهم
واسلابهم لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك ان تنزل النار من السما فتاكلها وعلامة عدم قبوله
ان لا تنزل ومن اسباب عدم القبول ان يقع فيهم الغلول وقد من الله على هذه الامة ورحمها لشرف نبيها عنده فاحل
لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول فطوى عنهم فضيحة امر عدم القبول فلله الحمد على نعمه تترى ودخل في عموم اكل النار
الغنيمة السبي وفيه بعد لان مقتضاه اهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النسا ويمكن ان يستثنوا من ذلك ويلزم استثناوهم
من تحريم الغنائم عليهم ويويده انهم كانت لهم عبيد واما ملوك لم يجز لهم السبي لما كان لهم ارقا ولم ار من صرح بذلك وفيه
معاقبة الجماعة بفعل سفهائهم وفيه ان احكام الانبيا قد تكون بحسب الامر الباطن كما في هذه القصة وقد تكون بحسب
الامر الظاهر كما في حديث انكم تختصمون الي الحديث واستدل به ابن بطال على جواز احراق اموال المشركين وتعقب
بان ذلك كان في تلك الشريعة وقد نسخ بحل الغنايم لهذه الامة واجيب عنه بانه لا يخفى عليه ذلك ولكنه استنبط من
احراق الغنيمة بالنار جواز احراق اموال الكفار اذا لم يوجد السبيل الى اخذها غنيمة وهو ظاهر لان هذا القدر
لم يرد التصريح بنسخه فهو محتمل على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه واستدل به ايضا على ان قتال اخر
النهار افضل من اوله وفيه نظر لان ذلك في هذه القصة انما وقع اتفاقا كما تقدم نعم في قصة النعمان بن مقرن مع
المغيرة بن شعبة في قتال الفرس التصريح باستحباب القتال حين تزول الشمس وتهب الرياح فالاستدلال به على ذلك يغني
عن هذا قوله باب الغنيمة لمن شهد الوقعة هذا اللفظ اثر اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن طارق
بن شهاب ان عمر كتب الى عمار ان الغنيمة لمن شهد الوقعة ذكره في قصة قوله حدثنا صدقة هو ابن الفضل وقد تقدم

هذا الحديث سندا ومتنا في المزارعة ووجه اخذه من الترجمة ان عمر في هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر لانه عارض
عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم وتاول
قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الاية وروى ابو عبيد في كتاب الاموال من طريق ابن اسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر انه
اراد ان يقسم السواد فشاور في ذلك فقال له علي دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم ومن طريق عبد الله بن ابي قيس
ان عمر اراد قسمة الارض فقال له معاذ ان قسمتها صار الريع العظيم في ايدي القوم يبيدون فيصير الى الرجل الواحد
او المراة ويأتي قوم يسدون من الاسلام مسدا ولا يجدون شيئا فانظر امرا يسع اولهم واخرهم فاقتضى راي عمر تاخير
قسم الارض وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجي بعدهم فبقي ما عدا ذلك على اختصاص الغانمين به وبه قال الجمهور وذهب
ابو حنيفة الى ان الجيش اذا فصلوا من دار الاسلام مددا لجيش اخر من اخوانهم بعد الفتح انهم يشتركون معهم في الغنيمة
واحتج بما قسم صلى الله عليه وسلم للاشعريين لما قدموا مع جعفر من خيبر وبما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لمن لم يحضر الوقعة كعثمان
في بدر ونحو ذلك فاما قصة الاشعريين فسياتي سياقها في غزوة خيبر والجواب عنها بعد ابواب واما الجواب عن مثل
قصة عثمان فاجاب الجمهور عنها باجوبة **احدها** ان ذلك خاص به وبمن كان مثله **ثانيها** ان ذلك كان حيث كانت
الغنيمة كلها للنبي صلى الله عليه وسلم عند نزول يسألونك عن الانفال ثم نزلت بعد ذلك واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه
وللرسول فصارت اربعة اخماس الغنيمة للغانمين **ثالثها** على تقدير ان يكون ذلك بعد فرض الخمس فهو محمول على انه اعطاه
من الخمس والى ذلك جنح المصنف كما سياتي **رابعها** التفرقة بين من كان في حاجة تتعلق بمنفعة الجيش او باذن الامام فيسهم
له بخلاف غيره وهذا مشهور مذهب مالك وقال ابن بطال لم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لغير من شهد الوقعة الا في خيبر فهي
مستثناة من ذلك فلا تجعل اصلا يقاس عليه فانه قسم لاصحاب السفينة لشدة حاجتهم وكذلك اعطى الانصار عوض ما كانوا
اعطوا المهاجرين اول ما قدموا عليهم وقال الطحاوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم استطاب انفس اهل الغنيمة بما اعطى
الاشعريين وغيرهم وهذا كله في الغنيمة المنقولة وقد تقدم في المزارعة بيان الاختلاف في الارض التي ملكها المسلمون عنوة
وقال ابن المنذر ذهب الشافعي الى ان عمر استطاب انفس الغانمين الذين افتتحوا ارض السواد وان الحكم في ارض العنوة ان
تقسم كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر **وتعقب** بانه مخالف لتعليل عمر بقوله لولا اخر المسلمين لكن يمكن ان يقال معناه
لولا اخر المسلمين ما استطبت انفس الغانمين واما قول عمر كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فانه يريد بعض خيبر لا جميعها
قاله الطحاوي واشار الى ما رواه عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وما
ينزل به وقسم النصف الباقي بين المسلمين فلم يكن لهم عمال فدفعوها الى اليهود ليعملوا على نصف ما يخرج منها الحديث والمراد
بالذي عزله ما افتتح صلحا وبالذي قسمه ما افتتح عنوة وسياتي بيان ذلك بادلته في المغازي ان شاء الله تعالى وقال ابن المنير
ترجم البخاري بان الغنيمة لمن شهد الوقعة واخرج قول عمر المقتضي لوقف الارض المغنومة وهو ضد ما ترجم به ثم اجاب بان
المطابق للترجمة قول عمر كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فاما البخاري الى ترجيح القسمة الناجزة والحجة فيه ان الاتي
الذي لم يوجد بعد لا يستحق شيئا من الغنيمة الحاضرة بدليل ان الذي يغيب عن الوقعة لا يستحق شيئا بطريق الاولى **قلت**
ويحتمل ان يكون البخاري اراد التوفيق بين ما جا عن عمر من ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وبين ما جا عنه انه لولا ان يوقف الارض
يحمل الاول على ان عمومه مخصوص بغير الارض وقال ابن المنير وجه احتجاج عمر بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم ان الواو عاطفة
فيحصل اشتراك من ذكر في الاستحقاق والجملة في قوله تعالى يقولون في موضع الحال فهي كالشرط للاستحقاق والمعنى انهم
يستحقون في حال الاستغفار ولو اعربناها استينافية للزم ان كل من جا بعدهم يكون مستغفرا لهم والواقع بخلافه فتعين
الاول واختلف في الارض التي ابقاها عمر بغير قسمة فذهب الجمهور الى انه وقفها لنوائب المسلمين واجرى فيها الخراج ومنع بيعها
وقال بعض الكوفيين ابقاها ملكا لمن كان بها من الكفرة وضرب عليهم الخراج وقد اشتد نكير كثير من فقها اهل الحديث هذه
المقالة ولبسطها موضع غير هذا والله اعلم **قوله باب** من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره ذكر فيه حديث ابي موسى
قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم الحديث وقد تقدم شرحه في اثنا الجهاد قال ابن المنير اراد البخاري ان

قصد الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا منقصا اذا قصد معه اعلا كلمة الله لان السبب لا يستلزم الحصر ولهذا يثبت الحكم الواحد
باسباب متعددة ولو كان قصد الغنيمة ينافي قصد الاعلا لما جا الجواب عاما ولقال مثلا من قاتل للمغنم فليس هو في سبيل الله
قلت وما ادعى انه مراد البخاري فيه بعد والذي يظهر ان النقص من الاجر امر نسبي كما تقدم تحرير ذلك في اوايل الجهاد
فليس من قصد اعلا كلمة الله محضا في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا اخر من غنيمة او غيرها وقال ابن المنير في موضع اخر
ظاهر الحديث ان من قاتل للمغنم يعني خاصة فليس في سبيل الله وهذا لا اجر له البتة فكيف يترجم له بنقص الاجر وجوابه ما قدمته
قوله باب قسمة الامام ما يقدم عليه اي من جهة اهل الحرب **قوله** ويخبا لمن لم يحضره اي في مجلس القسمة او غاب عنه
اي في غير بلد القسمة قال ابن المنير فيه رد لما اشتهر بين الناس ان الهدية لمن حضر **قلت** قد سبق الكلام في الهبة على شي من
ذلك **قوله** عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو المعتمد انه من هذا الوجه مرسل ووقع في رواية الاصيلي عن ابن
ابي مليكة عن المسور وهو وهم ويدل عليه ان المصنف قال في اخره رواه ابن علية عن ايوب اي مثل الرواية الاولى وقال
حاتم بن وردان عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور وتابعه الليث عن ابن ابي مليكة فاتفق اثنان عن ايوب على ارساله ووصله
ثالث عن ايوب ووافقه اخر عن شيخهم واعتمد البخاري الموصول لحفظ من وصله ورواية اسمعيل بن علية تاتي موصولة في الادب
ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة في الهبة وسياتي شرح الحديث في كتاب اللباس ان شا الله تعالى والغرض منه قوله ان النبي صلى
الله عليه وسلم اهديت له اقبية وقوله خبات لك هذا وهو مطابق لما ترجم به وقال ابن بطال ما اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين
فحلال له اخذه لانه في وله ان يهب منه ما شا ويوثر به من شا كالفي واما من بعده فلا يجوز له ان يختص به لانه انما اهدي اليه لكونه
اميرهم وقد مضى ما يتعلق بذلك في كتاب الهبة **قوله باب** كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير وما اعطى
من ذلك في نوائبه ذكر فيه حديث انس كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وهو مختصر من حديث
ساتي تمامه مع بيان الكيفية المترجم بها في المغازي وتقدم التنبيه عليه في اواخر الهبة ومحصل القصة ان ارض بني النضير كانت
مما افا الله على رسوله فكانت له خاصة لكنه اثر بها المهاجرين وامرهم ان يعيدوا الى الانصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا
عليهم المدينة ولا شي لهم فاستغنى الفريقان جميعا بذلك ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن
معاذ وقسمها النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه واعطى من نصيبه في نوائبه اي في نفقة اهله ومن يطرا عليه ويجعل الباقي في
السلاح والكراع عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عمر في بعض طرقه مختصرا والله اعلم **قوله**
باب بركة الغازي في ماله بالموحدة من البركة وصحفها بعضهم فقال تركة بالمثناة قاله عياض وهو وان كانت متجهة باعتبار
ان في القصة ذكر ما خلفه الزبير لكن قوله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر يدل على ان ما وقع عند الجمهور بالموحدة وقصة
في دينه وما جرى لابنه عبد الله في وفائه من الاحاديث المذكورة في غير مظنتها والذي يدخل في المرفوع منه قول الزبير وما ولي امارة
قط ولا جباية خراج ولا شيا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القدر هو المطابق للترجمة وما عدا ذلك كله موقوف
وقد ذكروه في مسند الزبير الا انه يحمل على انه تلقى ذلك عن ابيه ومع ذلك فلا بد من ذكره في حديث عبد الله بن الزبير لان اكثره موقوف
عليه وقد روى الترمذي من وجه اخر عن هشام بن عروة عن ابيه قال اوصى الزبير الى ابنه عبد الله يوم الجمل وقال ما مني عضو الا وقد
جرح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** قلت لابي اسامة احدثكم هشام بن عروة الى اخره لم يقل في اخره نعم وهو ثابت في مسند اسحق
بن راهويه بهذا الاسناد ولم ار هذا الحديث بتمامه الا من طريق ابي اسامة وقد ساقه ابو ذر الهروي في روايته من وجه اخر عنه
عاليا فقال حدثنا ابو اسحق المستملي حدثنا محمد بن عبد حدثنا حوثرة بن محمد حدثنا ابو اسامة ووقفت على قطعة منه في رواية علي بن
مسهر وغيره سابينها ان شا الله تعالى **قوله** لما وقف الزبير يوم الجمل يريد الوقعة المشهورة التي كانت بين علي بن ابي طالب ومن معه
وبين عايشة رضي الله عنها ومن معها ونسبت الوقعة الى الجمل لان يعلى بن امية الصحابي كان معهم فاركب عايشة رضي الله عنها
على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار وقيل بثمانين وقيل باكثر من ذلك فوقفت به في الصف فلم يزل الذين معها يقاتلون حول
الجمل حتى عقر الجمل فوقعت عليهم الهزيمة هذا ملخص القصة وسياتي الالمام بشي من سببها في كتاب الفتن ان شا الله تعالى وكان
ذلك في جمادى الاولى او الاخرة سنة ست وثلاثين **قوله** لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم

عند نفسه لان كلا منهما لم يعص كان متأولا انه على الصواب وقال ابن التين معناه انهم اما صحابي متأول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرماني ان قيل جميع الحروب كذلك فالجواب انها اول حرب وقعت بين المسلمين قلت
ويحتمل ان يكون او للشك من الراوي وان الزبير اما قال احدا للفظين او للتنويع والمعنى لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى انه ظن ان الله يعجل للظالم منهم العقوبة او لا يقتل اليوم الا مظلوم بمعنى انه ظن ان يعجل له الشهادة وظن على التقديرين انه يقتل مظلوما اما لاعتقاده انه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبي ما سمع علي وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق عثام بن علي عن هشام بن عروة في هذا الحديث مختصرا قال والله لئن قتلت لاقتلن مظلوما والله ما فعلت وما فعلت يعني شيئا من المعاصي
قوله وان اكثر همي لديني في رواية عثام انظر بابني ديني فاني لا ادع شيئا اهم الي منه قوله واني لا ارى بضم الهمزة من الظن ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد وظنه بانه سيقتل مظلوما قد تحقق لانه قتل غدرا بعد ان ذكره علي فانصرف عن القتال فنام بمكان فقتك
به رجل من بني تميم يسمى عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة واخره زاي فروى ابن ابي خيثمة في تاريخه من طريق عبد الرحمن بن ابي ليلى قال انا لمع علي لما التقى الصفان فقال اين الزبير فجاء الزبير فجعلنا ننظر الى يد علي يشير بها اذ ولى الزبير قبل ان يقع القتال وروى الحاكم من طرق متعددة ان عليا ذكر الزبير بان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له فرجع لذلك وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في تاريخهما من طريق عمرو بن جاوان بالجيم قال فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع قوله واوصى بالثلث فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لبنيه كذا قال وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد وضبط بعضهم قوله فثلثه لولدك بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو اقرب قوله قال هشام هو ابن عروة راوي الخبر وهو متصل بالاسناد المذكور
قوله وكان بعض ولد عبد الله بن الزبير قد وازى بالزاي اي ساوى وفيه استعمال وازى بالواو خلافا للجوهري فانه قال تقال آزى بالهمز ولا يقال وازى والمراد انه ساواهم في السن قال ابن بطال يحتمل ان يريد ساوى بنو عبد الله في انصبائهم من الوصية اولاد الزبير في انصبائهم من الميراث قال وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير معنى قلت وفيه نظر لانه في تلك الحالة لم يظهر مقدار المال الموروث ولا الموصى به واما قوله لا يكون له معنى فليس كذلك لان المراد انه انما خص اولاد عبد الله دون غيرهم لكونهم كبروا وتاهلوا حتى ساووا اعمامهم في ذلك فجعل لهم نصيبا من المال ليتوفر على ابيهم حصته وقوله خبيب بالمعجمة والموحدتين مصغر وهو اكبر ولد عبد الله ابن الزبير وبه كان يكنيه من لا يريد تعظيمه لانه كني في الاول بكنية جده لامه ابي بكر وقوله خبيب وعباد بالرفع اي هم خبيب وعباد وغيرهما واقتصر عليهما كالمثال والا فقد اولاده ايضا من ساوى بعض ولد الزبير في السن ويجوز جره رفعه وقوله وله اي للزبير واغرب الكرماني فجعله ضميرا لعبد الله فلا تغتر به
وقوله تسعة بنين وتسع بنات فاما عبد الله اذ ذاك فهم خبيب وعباد وقد ذكروا هاشم وثابت واما سائر ولده فولدوا بعد ذلك واما اولاد الزبير فالتسعة الذكور هم عبد الله وعروة والمنذر امهم اسماء بنت ابي بكر وعمرو وخالد امهما ام خالد بنت خالد بن سعيد ومصعب وحمزة امهما الرباب بنت انيف وعبيدة وجعفر امهما زينب بنت بشير وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله والتسع الاناث هن خديجة الكبرى وام الحسن وعائشة امهن اسماء بنت ابي بكر وحبيبة وسودة وهند امهن ام خالد ورملة امها الرباب وحفصة امها زينب وزينب امها ام كلثوم بنت عقبة قوله الا ارضين منها الغابة كذا فيه وصوابه منهما بالتثنية والغابة بالغين المعجمة والموحدة الخفيفة ارض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة قوله ودارا بمصر استدل به على ان مصر فتحت صلحا وفيه نظر لانه لا يلزم من قولنا انها فتحت عنوة امتناع بناء احد الغانمين ولا غيرهم فيها قوله لا ولكنه سلف اي ما كان يقبض من احد وديعة الا ان رضي صاحبها ان يجعلها في ذمته وكان غرضه بذلك انه كان يخشى على المال ان يضيع فيظن به التقصير في حفظه فراى ان يجعله مضمونا ليكون اوثق لصاحب المال وابقى لمروءته زاد ابن بطال وليطيب له ربح ذلك المال قلت وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة ان كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع ابن الاسود وابو العاص ابن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد

بن عمرو اوصى الى الزبير بن العوام قوله وما ولي خراجا قط الى اخره اي ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء باصحابها بل كان كسبه من الغنيمة ونحوها وقد روى الزبير بن بكار باسناده ان الزبير كان له الف مملوك يؤدون اليه الخراج وروى يعقوب بن سفيان مثله من وجه اخر قوله قال عبد الله بن الزبير هو متصل بالاسناد المذكور وقوله فحسبت بفتح السين المهملة من الحساب قوله فلقي حكيم بن حزام بالرفع على الفاعلية وعبد الله بالنصب على المفعولية قال ابن بطال انما قال له مائة الف وكتم الباقي لئلا يستعظم حكيم ما استدان به الزبير فيظن به عدم الحزم وبعبد الله عدم الوفاء بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم امره بمائة الف احتاج عبد الله ان يذكر له الجميع ويعرفه انه قادر على وفائه وكان حكيم بن حزام ابن عم الزبير بن العوام قال ابن بطال ليس في قوله مائة الف وكتمانه الزائد كذب لانه اخبر ببعض ما عليه وهو صادق قلت لكن من يعتبر مفهوم العدد يراه اخبارا بغير الواقع ولهذا قال ابن التين في قوله فان عجزتم عن شيء فاستعينوا بي مع قوله في الاول ما اراكم تطيقون هذا بعض التجوز وكذا في كتمان عبد الله بن الزبير ما كان على ابيه وقد روى يعقوب بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك ان حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة الف اعانة له على وفاء دين ابيه فامتنع فبذل له مائتي الف فامتنع الى اربعمائة الف ثم قال لم ارد منك هذا ولكن تنطلق معي الى عبد الله بن جعفر فانطلق معه وبعبد الله بن عمر يستشفع بهم عليه فلما دخلوا عليه قال اجئت بهؤلاء تستشفع بهم علي هي لك قال لا اريد ذلك قال فاعطني بها نعليك هاتين او نحوها قال لا اريده قال فهي عليك الى يوم القيامة قال لا قال فحكمك قال اعطيك بها ارضا فقال نعم فاعطاه قال فرغب معاوية فيها بعد فاشتراها منه باكثر من ذلك قوله وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله اي ابن الزبير بالف الف وستمائة فكانه قسمها ستة عشر سهما لانه قال بعد ذلك لمعاوية انها قومت كل سهم بمائة الف قوله فاتاه عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب قوله قال عبد الله اي ابن الزبير قوله فباع منها اي من الغابة والدور لا من الغابة وحدها لانه تقدم ان الدين الفا الف ومائتا الف وانه باع الغابة بالف الف وستمائة الف وقد جاء من وجه اخر انه باع نصيب الزبير بن العوام لعبد الله بن جعفر في دينه فذكر الزبير ابن بكار في ترجمة حكيم بن حزام عن عمه مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال سمعت ابي يقول قال عبد الله بن الزبير قتل ابي وترك دينا كثيرا فاتيت حكيم بن حزام استعين برأيه واستشيره فذكر قصة وفيها فقال يا ابن اخي ذكرت دين ابيك فان كان ترك مائة الف فنصفها علي قلت ترك اكثر من ذلك الى ان قال لله انت كم ترك ابوك قال فذكرت له احسب الفي الف قال ما اراد ابوك الا ان يدعنا عالة قلت فانه ترك وفاء وانما جئت استشيرك فيها سبعمائة الف لعبد الله ابن جعفر وله شرك في الغابة فقال اذهب فقاسمه فان سالك البيع قبل القسمة فلا تبعه ثم اعرض عليه فان رغب فبعه قال فجئت فجعل امر القسمة الي فقسمتها وقلت اشتري مني ان شئت فقال قد كان لي دين وقد اخذتها منك به قال فحملت حتى كان بعث معاوية فاشتراها كلها منه بالفي الف ويمكن الجمع باطلاق الكل على المعظم فقد تقدم انه كان بقي منها بغير بيع اربعة اسهم ونصف باربعمائة الف وخمسين الفا فيكون الحاصل من ثمنها اذ ذاك الف الف ومائة الف وخمسين خاصة فبقي من الدين الف الف وخمسون الفا فكانه باع بها شيئا من الدور وقد وقع عند ابي نعيم في المستخرج من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال توفي الزبير وترك عليه من الدين الفي الف فضمنها عبد الله بن الزبير فاداها ولم يقع في تركته داره التي بمكة ولا التي بالكوفة ولا التي بمصر هكذا اورده مختصرا وافاد انه كان له دار بمكة ولم يقع ذكرها في الحديث الطويل ويستفاد منه ما اولته لانه تقدم انه كان له احدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة غير ما ذكر وروى ابو العباس السراج في تاريخه حدثنا احمد بن ابي السفر حدثنا ابو اسامة بسنده المذكور قال لما قدم يعني عبد الله بن الزبير مكة فاستقر عنده اي ثبت قتل الزبير نظر فيما عليه من الدين فجاءه عبد الله بن جعفر فقال انه كان لي على اخي شيء ولا احسبه ترك به وفاء افتحب ان اجعله في حل فقال له ابن الزبير وكم هو قال اربعمائة الف قال فانه بها وفاء بحمد الله قوله فقدم معاوية اي في خلافته وهذا فيه نظر لانه ذكر انه اخر القسمة اربع سنين استبراء للدين كما سيأتي فيكون اخر الاربع في سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معاوية فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن

الزبير اخذه من حصته او من نصيب اولاده ولو يسره ان في سياق القصة ما يوخذ منه ان هذا القدر دار بينهم
بعد وفاء الدين ولا يمنعه قوله بعد ذلك فلما فرغ عبد الله من قضاء الدين لانه يحمل على انه قضاه ووفادته على معاوية كانت
بعد وفاء الدين وما اتصل به من تأخير القسمة رعيا للورثة لاستبراء بقية من له دين ثم وقع بعد ذلك وبهذا يندفع
الاشكال المتقدم ويكون وفادته على معاوية في خلافته جزما والله اعلم **قوله** وقال ابن زمعة هو عبد الله قد اخذت
سهما بمائة الف هو منصوب بمائة على نزع الخافض **قوله** فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معوية اي بعد ذلك بستمائة
الف اي فربح مائتي الف **قوله** وكان للزبير اربع نسوة اي مات عنهن وهن ام خالد والرباب وزينب المذكورات
قبل وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد العشرة واما اسماء وام كلثوم فكان طلقهما وقيل اعاد اسماء وطلق
عاتكة فقتل وهي في عدتها منه وصولحت كما سيأتي **قوله** ورفع الثلث اي الموصى به **قوله** فاصاب كل امراة الف الف ومائتا
الف هذا يقتضي ان الثمن كان اربعة آلاف الف وثمانمائة الف **قوله** فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف
في رواية ابي نعيم من طريق ابي مسعود الرازي عن ابي اسامة ان ميراث الزبير قسم على خمسين الف الف ومائتي
الف ونيف زاد على رواية اسحق ونيف وفيه نظر لانه اذا كان لكل زوجة الف الف ومائتا الف فنصيب
الاربع اربعة آلاف الف وثمانمائة الف وهذا هو الثمن ويرتفع من ضربه في ثمانية ثمانية وثلاثون الف الف واربعمائة
الف وهذا القدر هو الثلثان فاذا ضم اليه الثلث الموصى به وهو قدر نصف الثلثين وجملته تسعة عشر الف
الف ومائتا الف كان جملة ماله على هذا سبعة وخمسين الف الف وستمائة الف وقد نبه على ذلك قديما ابن بطال
ولم يجب عنه لكنه وهم فقال وتسعمائة الف وتعقبه ابن المنير فقال الصواب ستمائة الف وهو كما قال وقال ابن
التين نقص عن التحرير سبعة آلاف الف واربعمائة الف يعني خارجا عن قدر الدين وهو كما قال وهذا تفاوت
شديد في الحساب وقد ساق البلاذري في تاريخه هذا الحديث عن الحسين بن علي بن الاسود عن ابي اسامة بسنده فقال
فيه وكان للزبير اربع نسوة فاصاب كل امراة من ثمن عقاره الف الف ومائة الف فكان الثمن اربعة آلاف
الف واربعمائة الف وكان ثلثا المال الذي اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين الف الف ومائتي الف وكذلك
اخرجه ابو سعد عن ابي اسامة فعلى هذا اذا انضم اليه نصفه وهو سبعة عشر الف الف وستمائة الف كان جميع
المال اثنين وخمسين الف الف وثمانمائة الف وزيدها وقع في آخر الحديث الفي الف وستمائة الف وهو اقرب
من الاول فلعل المراد ان القدر المذكور وهو ان لكل زوجة الف الف ومائة الف كان لو قسم المال كله بغير وفاء
الدين لكن خرج الدين من حصة كل واحد منهم فيكون الذي يورث ما عدا ذلك وبهذا التقرير يخف الوهم في الحساب
ويبقى التفاوت اربعمائة الف فقط لكن روى ابن سعد بسند آخر ضعيف عن هشام بن عروة عن ابيه ان تركة الزبير
بلغت احدا واثنين وخمسين الف الف وهذا اقرب من الاول لكنه ايضا لا تحرير فيه وكان القوم اتوا من عدم
القاء البال لتحرير الحساب اذ الغرض فيه ذكر الكثرة التي نشات عن البركة في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم
يخلف الا العقار المذكور ومع ذلك فبورك فيه حتى حصل منه هذا المال العظيم وقد جرت عادة العرب بالغاء
الكسور تارة وجبرها اخرى فهذا من ذاك وقد وقع الغاء الكسور في هذه القصة في عدة روايات بصفات مختلفة
ففي رواية علي بن مسهر عن هشام عند ابي نعيم بلغ ثمن نساء الزبير الف الف وترك عليه من الدين الفي الف وفي
رواية عثام بن علي عن هشام عند يعقوب بن سفيان ان الزبير قال لابنه انظر ديني وهو الفا الف ومائتا الف
وفي رواية ابي معوية عن هشام ان قيمة ما ترك الزبير كان خمسين الف الف وفي رواية السراج ان جملة ما حصل
من عقاره نيف واربعون الف الف وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة ان ميراثه قسم على اربعين الف الف
واخرجه الحميدي في النوادر عن سفيان عن هشام ابن عروة وفي المجالسة للدينوري من طريق محمد بن عبيد عن
ابي اسامة ان الزبير ترك من العروض قيمة خمسين الف الف والذي يظهر ان الرواة لم يقصدوا الى التحرير
البالغ في ذلك كما تقدم وقد حكى عياض عن ابن سعد ما تقدم ثم قال فعلى هذا يصح قوله ان جميع المال خمسون

الفرس **قوله** اني مستشيرك في مغازي بالسند يد وهذه اشارة الى ما قصده ووقع في رواية ابن ابي شيبة من طريق
معقل بن يسار ان عمر شاور الهرمزان في فارس واصبهان واذربيجان اي بايها يبدأ وهذا يشعر بان المراد انه
استشاره في جهات مخصوصة والهرمزان كان من اهل تلك البلاد فكان اعلم باحوالها من غيره وعلى هذا فقوله في
حديث الباب فالراس كسرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس مشكل لان كسرى هو راس اهل فارس واما قيصر صاحب الروم
فلم يكن كسرى راسا لهم وقد وقع عند الطبري من طريق مبارك بن فضالة المذكورة قال فان فارس اليوم راس وجناحان
وهذا موافق لرواية ابن ابي شيبة وهو اولى لان قيصر كان بالشام ثم ببلاد الشمال ولا تعلق لهم بالعراق وفارس والمشرق
ولو اراد ان يجعل كسرى راس الملوك وهو ملك المشرق وقيصر ملك الروم دونه ولذلك جعله جناحا لكان المناسب ان
يجعل الجناح الثاني ما قابله من جهة اليمن كملوك الهند والصين مثلا لكن دلت الرواية الاخرى على انه لم يرد الا اهل
بلاده التي هو عالم بها وكان الجيوش اذ ذاك كانت بها بالبلاد الثلاثة واكثرها واعظمها بالبلدة التي فيها كسرى لانه كان راسهم
قوله فمر المسلمين فلينفروا الى كسرى في رواية مبارك بن فضالة فقال الهرمزان فاقطع الجناحين يلين لك الراس فانكر عليه عمر فقال
بل اقطع الراس اولا فيحتمل انه لما انكر عليه عاد فاشار عليه بالصواب **قوله** واستعمل علينا النعمان بن مقرن بالقاف المشددة
الراء وهو المزني وكان من افاضل الصحابة هاجر هو واخوته لم سبعة وقيل عشرة وقال ابن مسعود ان للايمان بيوتا فان بيت
المقرن من بيوت الايمان وكان النعمان قدم على عمر بفتح القادسية ففي رواية ابن ابي شيبة المذكورة فدخل عمر المسجد فاذا
هو بالنعمان يصلي فقعد فلما فرغ قال اني مستعملك قال اما جابيا فلا ولكن غازيا قال فانك غاز فخرج معه الزبير وحذيفة
وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدي كرب وفي رواية الطبري المذكورة فاراد عمر المسير بنفسه ثم بعث النعمان ومعه ابن عمر وجماعة
وكتب الى ابي موسى ان يسير باهل البصرة والى حذيفة ان يسير باهل الكوفة حتى يجتمعوا بنهاوند وهو بفتح النون والهاء والواو
وسكون النون الثانية قال واذا التقيتم فاميركم النعمان بن مقرن **قوله** حتى اذا كنا بارض العدو وقد عرف من رواية
الطبري انها نهاوند **قوله** خرج علينا عامل كسرى سماه مبارك بن فضالة في روايته بندارا وعند ابن ابي شيبة انه ذو الحاجبين
فلعل احدهما لقبه **قوله** فقام ترجمان في رواية الطبري من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار اليهم ان ارسلوا الينا رجلا
نكلمه فارسلوا اليه المغيرة وفي رواية ابن ابي شيبة وكان بينهم نهر فسرح اليهم المغيرة فعبر النهر فشاور ذو الحاجبين
اصحابه كيف نقعد للرسول فقالوا له اقعد في هيئة الملك وبهجته فقعد على سريره ووضع التاج على راسه وقاموا اسماطا
الملوك حوله سماطين عليهم اساور الذهب والقرط والديباج قال فاذن للمغيرة فاخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه
وسيفه فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا وفي رواية الطبري فقال المغيرة فمضيت ونكست راسي فدفعت
فقلت ان الرسل لا يفعل بهم هذا **قوله** ما انتم هكذا خاطبه بصيغة من لا يعقل احتقارا له وفي رواية ابن ابي شيبة
انكم معشر العرب اصابكم جوع وجهد فجئتم فان شئتم مرناكم بكسر الميم وسكون الراء اي اعطيناكم الميرة اي الزاد ورجعتم
وفي رواية الطبري انكم معشر العرب اطول الناس جوعا وابعد الناس من كل خير وما منعني ان امر هولاء الاساورة ان
ينتظموكم بالنشاب الا تنجسا لجيفكم قال فحمدت الله واثنيت عليه ثم قلت ما اخطات شيئا من صفتنا كذلك كنا حتى بعث الله
الينا رسوله **قوله** نعرف اباه وامه زاد في رواية ابن ابي شيبة في شرف منا اوسطنا حسبا واصدقنا حديثا **قوله** فامرنا نبينا رسول
ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية هذا القدر هو الذي يحتاج اليه في هذا الباب وفيه
اخبار المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية ففيه دفع للتوهم ان عبد الرحمن بن عوف تفرد
بذلك وزاد في رواية الطبري وانا والله لا نرجع الى ذلك الشقاء ابدا حتى نغلبكم على ما في ايديكم **قوله** فقال النعمان هكذا وقع
في هذه الرواية مختصرا قال ابن بطال قول النعمان للمغيرة ربما اشهدك الله مثلها اي مثل هذه الشدة وقوله فلم يندمك
اي ما لقيت معه من الشدة ولم يحزنك اي لو قتلت معه لعلمك بما تصير اليه من النعيم وثواب الشهادة قال وقوله
ولكني شهدت الى اخره كلام مستانف وابتداء قصة اخرى انتهى وقد بين مبارك بن فضالة في روايته عن زياد بن جبير ارتباط

كلام النعمان بما قبله وبسياقه يتضح انه ليس فيه منافاة وحاصله ان المغيره انكر على النعمان تاخير القتال فاعتذر
النعمان بما قاله وما ادركه قوله فلم يندمك الى اخره فيه ايضا نظر والذي يظهر انه اراد بقوله فلم يندمك اي على التاني والصبر
حتى تزول الشمس وقوله ولم يخزك شرحه على انه بالمهملة والنون من الحزن وفي رواية المستملي بالخاء المعجمة بغير نون وهو اوجه
لوفاق ما قبله وهو نظير ما تقدم في وفد عبد القيس غير خزايا ولا ندامى ولفظ مبارك ملخصا انهم ارسلوا اليهم
امانا تعبروا الينا النهر او نعبر اليكم قال النعمان اعبروا اليهم قال فاقتتلوا وقد قرن بعضهم بعضا والقوا حسك
الحديد خلفهم لئلا يفروا قال فراى المغيره كثرتهم فقال لم ار كاليوم فشلا ان عدونا يتركون يتاهبون اما والله
لو كان الامر الي لقد اعجلتهم وفي رواية ابن ابي شيبه قصافا فقال فصففنا فرشقونا حتى اسرعوا فينا فقال المغيره للنعمان
انه قد اسرع في الناس فلو حملت فقال النعمان انك لذو مناقب وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلها وفي
رواية الطبري فقد كان الله اشهدك امثالها والله ما منعني ان اناجزهم الا شي شهدته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله حتى تهب الارواح جمع ريح واصله الواو ولكن لما انكسر ما قبل الواو الساكنه انقلبت ياء والجمع يرد الاشياء الى
اصولها وقد حكى ابن جني جمع ريح على ارياح قوله وتحضر الصلوات في رواية ابن ابي شيبه وتزول الشمس وهو بالمعنى وزاد
في رواية الطبري وتطيب القتال وفي رواية ابن ابي شيبه وينزل النصر وزاد معقل في لفظ مبارك بن فضاله عن
زياد بن جبير فقال النعمان اللهم اني اسالك ان تقر عيني اليوم بفتح يكون فيه عز الاسلام وذل الكفر والشهاده
لي ثم قال اني هاز اللواء فتيسروا للقتال وفي رواية ابن ابي شيبه فليقض الرجل حاجته وليتوضا ثم هازه الثانيه
فتاهبوا وفي رواية ابن ابي شيبه فلينظر الرجل الى نفسه ويرم من سلاحه ثم هازه الثالثه فاحملوا ولا يلوين احد
على احد ولو قتلت فان قتلت فعلى حذيفه قال فحمل وحمل الناس فوالله ما علمت ان احدا يومئذ يريد ان يرجع الى اهله حتى
يقتل او يظفر فثبتوا لنا ثم انهزموا فجعل الواحد يقع على الاخر فيقتل سبعه وجعل الحسك الذي جعلوه خلفهم
يعقرهم وفي رواية ابن ابي شيبه ووقع ذو الحاجبين من بغلته شهباء فانشق بطنه ففتح الله على المسلمين وفي رواية
الطبري وحمل النعمان فتقدم باللواء فلما تحقق الفتح جاءته نشابه في خاصرته فصرعته فسجاه اخوه معقل ثوبا واخذ اللواء
ورجع الناس فنزلوا وبايعوا حذيفه فكتب بالفتح الى عمر مع رجل من المسلمين انتهى وسماه سيف في الفتوح طريف
بن سهم وعند ابن ابي شيبه من طريق علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان النهدي انه ذهب بالبشاره الى عمر ويمكن
ان يكونا ترافقا وذكر الطبري ان ذلك كان سنه تسع عشره وقيل سنه احدى وعشرين وفي الحديث منقبه للنعمان
ومعرفه المغيره بالحرب وقوه نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته ولقد اشتمل كلامه هذا الوجيز على بيان
احوالهم الدنيويه من المطعم والملبس ونحوهما وعلى احوالهم الدينيه اولا وثانيا وعلى معتقدهم من التوحيد والرساله
والايمان بالمعاد وعلى بيان معجزات الرسول واخباره بالمغيبات ووقوعها كما اخبر وفيه فضل المشوره وان
الكبير لا نقص عليه في مشاورة من هو دونه وان المفضول قد يكون اميرا على الافضل لان الزبير بن العوام كان
في جيش عليه النعمان بن مقرن والزبير افضل منه اتفاقا ومثله تامير عمرو بن العاص على جيش فيه ابو بكر وعمر كما
سياتي في اواخر المغازي وفيه ضرب المثل وجوده تصور الهرمزان ولذلك استشاره عمر وتشبيه الغايب المحسوس
بحاضر محسوس لتقريبه الى الفهم وفيه البدايه بقتال الاهم فالاهم وبيان ما كان العرب عليه في الجاهليه من الفقر وشظف
العيش والارسال الى الامام بالبشاره وفضل القتال بعد زوال الشمس على ما قبله وقد تقدم ذلك في الجهاد ولا
يعارضه ما تقدم انه صلى الله عليه وسلم كان يغير صباحا لان هذا عند المصافه وذاك عند الغاره قوله باب
اذا وادع الامام ملك القريه هل يكون ذلك لبقيتهم اي لبقيه اهل القريه اورد فيه طرفا من حديث ابي حميد الساعدي
غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك فاهدى ملك ايله الحديث وقد تقدم بتمامه في كتاب الزكاه وقوله وكتب
برد الى اخره بالواو ولابي ذر بالفاء وهو اولى لان فاعل كتب هو النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ببحرهم اي ببلدهم قال ابن
المنير لم يقع في لفظ الحديث عند البخاري صيغه الامان ولا صيغه الطلب لكنه بناه على العاده في ان الملك الذي

الناس صح

اهدى

اهدى له ما طلبه انما طلبه ليبقى ملكه وانما يبقى ملكه ببقاء رعيته انتهى وهذا القدر لا يكفي في مطابقه الحديث للترجمه لان العاده بذلك
معروفه من غير الحديث وانما جرى البخاري على عادته في الاشاره الى بعض طرق الحديث الذي يورده وقد ذكر ابن اسحق
في السيره فقال لما انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى تبوك اتاه يحنه بن روبه صاحب ايله فصالحه واعطاه الجزيه وكتب رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتابا فهو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه امنه من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنه بن روبه واهل ايله فذكره
قال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الامام اذا صالح ملك القريه انه يدخل في ذلك الصلح بقيتهم واختلفوا في عكس ذلك وهو ما اذا
استامن لطايفه معينه هل يدخل هو فيهم فذهب الاكثرون الى انه لا بد من تعيينه لفظا وقال اصبغ وسحنون لا يحتاج
الى ذلك بل يكتفى بالقرينه لانه لم ياخذ الامان لغيره الا وهو يقصد ادخال نفسه قوله باب الوصاه باهل
ذمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الوصاه بفتح الواو والمهمله مخففا بمعنى الوصيه تقول وصيته واوصيته توصيه والاسم الوصاه
والوصيه وقد تقدم بسطه في اول كتاب الوصايا قوله والذمه العهد والال القرابه هو تفسير الضحاك في قوله تعالى لا يرقبون
في مومن الا ولا ذمه وهو كقول الشاعر واشهد ان الك من قريش كال السقب من رال النعام وقال ابو عبيده في
المجاز الال العهد والميثاق واليمين ومجاز الذمه التذمم والجمع ذمم وقال غيره يطلق الال ايضا على العهد وعلى الجوار وعن
مجاهد الال الله وانكره عليه غير واحد قوله حدثنا ابو جمره هو بالجيم والراء الضبعي صاحب ابن عباس وجويريه بن قدامه بالجيم
مصغر ما له في البخاري سوى هذا الموضع وهو مختصر من حديث طويل في قصه مقتل عمر وساذكر ما فيه من فايده في الكلام
على حديث عمر المذكور في مناقبه وقيل ان جويريه هذا هو جاريه بن قدامه الصحابي المشهور وقد بينت في كتابي في الصحابه ما يقويه
فان ثبت والا فهو من كبار التابعين قوله اوصيكم بذمه الله فانه ذمه نبيكم ورزق عيالكم في روايه عمرو بن ميمون واوصيه بذمه الله
ورسوله ان يوفي لهم بعهدهم وان يقاتل من ورايهم ولا يكلفون الا طاقتهم انتهى ويستفاد من هذه الزياده ان لا يوخذ
من اهل الجزيه الا قدر ما يطيق الماخوذ منه وقوله في هذه الروايه ورزق عيالكم اي ما يوخذ منهم من الجزيه والخراج قال المهلب
في الحديث الحض على الوفاء بالعهد وحسن النظر في عواقب الامور والاصلاح لمعاني المال واصول الاكتساب قوله باب
ما اقطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزيه ولمن يقسم الفي والجزيه اشتملت هذه الترجمه على ثلاثه
احكام واحاديث الباب الثلاثه موزعه عليها على الترتيب فاما اقطاعه صلى الله عليه وسلم من البحرين فالحديث الاول دال على
انه صلى الله عليه وسلم هم بذلك واشار على الانصار به مرارا فلما لم يقبلوا تركه فنزل المصنف ما بالقوه منزله ما بالفعل وهو في
حقه صلى الله عليه وسلم واضح لانه لا يامر الا بما يجوز فعله والمراد بالبحرين البلد المشهور بالعراق وقد تقدم في فرض الخمس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان صالحهم وضرب عليهم الجزيه وتقدم في كتاب الشرب من الكلام على هذا الحديث ان المراد باقطاع الانصار
تخصيصهم بما يحصل من جزيتها وخراجها لا تمليك رقبتها لان ارض الصلح لا تقسم واما ما وعد من مال البحرين والجزيه فحديث جابر
دال عليه وقد مضى في الخمس مشروحا واما مصرف الفي والجزيه فعطف الجزيه على الفي من عطف الخاص على العام لانها من جمله الفي
قال الشافعي وغيره من العلماء الفي كل ما حصل للمسلمين مما لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب وحديث انس المعلق يشعر بانه راجع
الى نظر الامام يفضل من شاء بما شاء وقد تقدم الحديث بهذا الاسناد المعلق بعينه في المساجد من كتاب الصلاه وذكرت هناك
من وصله وبعض فوايده واعاده في الجهاد وغيره باخصر من هذا وتقدم في الخمس ان المال الذي اتي به من البحرين كان من الخراج
وان مصرف الجزيه مصرف الفي وقد تقدم بيان الاختلاف في مصرف الفي وان المصنف يختار انه الى نظر الامام والله اعلم
وروى عبد الرزاق في حديث عمر الطويل حين دخل عليه العباس وعلي يختصمان قال فقرا عمر ما افاء الله على رسوله من اهل
القرى الايه فقال استوعبت هذه الايه المسلمين وروى ابو عبيد من وجه اخر قال فيه استوعبت هذه الايه الناس فلم يبق
احد الا له فيها حق الا بعض من تملكون من ارقايكم قال ابو عبيد حكم الفي والخراج والجزيه واحد ويلتحق به ما يوخذ من
مال اهل الذمه من العشر اذا اتجروا في بلاد الاسلام وهو حق المسلمين يعم به الفقير والغني ويصرف منه اعطيه المقاتله
وارزاق الذريه وما ينوب الامام من جميع ما فيه صلاح للاسلام والمسلمين واختلف الصحابه في قسم الفي فذهب ابو
بكر الى التسويه وهو قول علي وعطاء واختار الشافعي وذهب عمر وعثمان الى التفضيل وبه قال مالك وذهب الكوفيون

ان ذلك الى رأي الامام ان شاء فعل وان شاء سوى قال ابن بطال احاديث الباب حجة لمن قال بالتفضيل كذا قال والذي
يظهر ان من قال بالتفضيل يسقوط القسم بخلاف من قال انه الى نظر الامام وهو الذي يدل عليه احاديث الباب والله اعلم ولابي
داود من حديث عوف بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه فيء قسمه من يومه فاعطى الآهل حظين واعطى الاعزب حظا
واحدا وقال ابن المنذر انفرد الشافعي بقوله ان في الفيء الخمس كخمس الغنيمة ولا يحفظ ذلك عن احد من الصحابة ولا من بعدهم لان
الآيات التاليات لآية الفيء معطوفات على آية الفيء من قوله للفقراء المهاجرين الى آخرها فهي مفسرة لما تقدم من قوله ما افاء الله
على رسوله من اهل القرى والشافعي حمل الآية في الاولى على ان الغنيمة انما هي لمن ذكر فيها فقط وقد حكى الاجماع على ان اعطية
المقاتلة وارزاق الذرية وغير ذلك من مال الفيء ثم ان كان الذي ذكر في الام هو الخمس فجعل خمس الفيء واجبا لم يخالفه
عامة اهل العلم اتباعا لعمر والله اعلم وفي قصة العباس ما يدل على ان سهم ذوي القربى من الفيء لا يختص بفقيرهم لان العباس كان
من الاغنياء قال اسحق بن منصور قلت لاحمد في قول عمر ما على الارض مسلم الا وله في هذا الفيء حق الا ما ملكت ايمانكم قال يقول الفيء
للغني والفقير وكذا قال اسحق بن راهويه **قوله باب** من قتل معاهدا بغير جرم كذا قيده في الترجمة وليس التقييد
في الخبر لكنه مستفاد من قواعد الشرع ووقع منصوصا في رواية ابي معاوية الآتي ذكرها بلفظ بغير حق وفيما اخرجه النسائي وابو
داود من حديث ابي بكرة بلفظ من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة وسيأتي الكلام على المتن في الديات فانه ذكره
فيه بهذا الاسناد بعينه وعبد الواحد شيخه هو ابن زياد والحسن بن عمرو هو الفقيمي بالفاء والقاف مصغر كوفي ثقة ما له في
البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الادب **قوله** مجاهد عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص كذا قال عبد الواحد عن الحسن بن عمرو
وتابعه ابو معاوية عند ابن ماجه وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الاسمعيلي فهؤلاء ثلاثة رووه هكذا وخالفهم مروان بن
معاوية فرواه عن الحسن بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله بن عمرو وهو جنادة بن ابي امية اخرجه من طريقه النسائي
ورجح الدارقطني رواية مروان لاجل هذه الزيادة لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت وليس هو بمدلس فيحتمل ان يكون
مجاهد سمعه اولا من جنادة ثم لقي عبد الله بن عمرو او سمعاه معا وثبته فيه جنادة فحدث به عن عبد الله بن عمرو تارة وحدث به
عن جنادة اخرى ولعل السر في ذلك ما وقع بينهما من زيادة او اختلاف في لفظ فان لفظ النسائي من طريقه من قتل قتيلا من اهل
الذمة لم يجد ريح الجنة وما امن اهل الذمة ولم يقل معاهدا وهو بالمعنى ووقع في رواية ابي معاوية بغير حق كما تقدم ووقع
في رواية الجميع اربعين عاما الا عمرو بن عبد الغفار فقال سبعين ووقع مثله في حديث ابي هريرة عند الترمذي **[illegible]**
احدها اتفقت النسخ على ان الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص الا ما رواه الاصيلي عن الجرجاني عن الفربري فقال
عبد الله بن عمر بضم العين بغير واو وهو تصحيف نبه عليه الجياني **قوله** لم يرح بفتح الياء والراء واصله يراح اي وجد الريح
وحكى ابن التين ضم اوله وكسر الراء قال والاول اجود وعليه الاكثر وحكى ابن الجوزي ثالثة وهي فتح اوله وكسر ثانيه من راح يريح
والله اعلم **قوله باب** اخراج اليهود من جزيرة العرب تقدم الكلام على جزيرة العرب في باب هل يستشفع
الى اهل الذمة من كتاب الجهاد وتقدم فيه حديث ابن عباس ثاني حديثي الباب ولفظه اخرجوا المشركين وكان المصنف
اقتصر على ذكر اليهود لانهم يوحدون الله الا القليل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بطريق
الاولى **قوله** وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم الله هو طرف من قصة اهل خيبر وقد تقدم موصولا في المزارعة
مع الكلام عليه ثم ذكر فيه حديثين احدهما حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا وسيأتي باتم من
هذا السياق في كتاب الاكراه وفي الاعتصام ولم ار من صرح بنسب اليهود المذكورين والظاهر انهم بقايا من اليهود
تأخروا بالمدينة بعد اجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من امرهم لانه كان قبل اسلام ابي هريرة وانما جاء ابو هريرة
بعد فتح خيبر كما سيأتي بيان ذلك كله في المغازي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على ان يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا
الى ان اجلاهم عمر ويحتمل والله اعلم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر هم باجلاء من بقي ممن صالح من اليهود ثم
سألوه ان يبقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم او كان قد بقي بالمدينة من اليهود المذكورين طائفة استمروا فيها معتمدين على الرضى
بابقائهم للعمل في ارض خيبر ثم منعهم النبي صلى الله عليه وسلم من سكنى المدينة اصلا والله اعلم بل سياق كلام القرطبي في شرح مسلم يقتضي

انه

انه فهم ان المراد بذلك بنو النضير ولكن لا يصح ذلك لتقدمه على مجيء ابي هريرة وابو هريرة يقول في هذا الحديث انه كان مع النبي صلى
وبيت المدراس بكسر اوله هو البيت الذي يدرسون فيه كتابهم او المراد بالمدراس العالم الذي يدرس كتابهم والاول ارجح لان
في الرواية الاخرى حتى اتى المدراس **قوله** اسلموا تسلموا من الجناس الحسن لسهولة لفظه وعدم كلفته وقد تقدم نظيره في كتاب
هرقل اسلم تسلم وقوله اعلموا جملة مستأنفة كأنهم قالوا في جواب قوله اسلموا تسلموا لم قلت هذا وكررته فقال اعلموا اني اريد
ان اجليكم فان اسلمتم سلمتم من ذلك ومما هو اشق منه وقوله قد بلغت كلمة مكر ومداجاة ليدافعوه بها يوهمه ظاهرها ولذلك قال
صلى الله عليه وسلم ذلك اي اريد التبليغ **قوله** فمن يجد منكم بماله من الوجدان اي يجد مشتريا او من الوجد اي المحبة اي يحبه والغرض
انه من شق عليه فراق شيء من ماله مما يعسر تحويله فقد اذن له في بيعه ثانيهما حديث ابن عباس في ما قاله النبي صلى
الله عليه وسلم عند وفاته والغرض منه قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخرجوا اليهود والاول
اثبت **قوله** حدثنا محمد حدثنا ابن عيينة محمد هذا هو ابن سلام وقد تقدم في كتاب الوضوء حديث اخرجه حدثنا محمد بن سلام
حدثنا ابن عيينة وسيأتي الكلام على شرح المتن في الوفاة آخر المغازي ان شاء الله تعالى قال الطبري فيه ان على الامام اخراج كل
من دان بغير دين الاسلام من كل بلد غلب عليها المسلمون عنوة اذا لم يكن بالمسلمين ضرورة اليهم كعمل الارض ونحو ذلك
وعلى ذلك اقر عمر من اقر بالسواد والشام وزعم ان ذلك لا يختص بجزيرة العرب بل يلتحق بها ما كان على حكمها **قوله
باب** اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم ذكر فيه حديث ابي هريرة في قصة اليهود في سم الشاة بعد فتح خيبر
وسيأتي الكلام عليه مستوفى في المغازي ولم يجزم البخاري بالحكم اشارة الى ما وقع من الاختلاف في معاقبة المرأة التي اهدت
اليهم وسيأتي ضبطه هناك ان شاء الله تعالى **قوله باب** دعاء الامام على من نكث عهدا ذكر فيه حديث انس في القنوت وقد
سبق شرحه مستوفى في كتاب الوتر وقوله حدثنا ثابت بن يزيد اوله مثلثة ثم موحدة ووهم من قاله بالنون ثم تحتانية وعاصم شيخه هو الاحول
والاسناد كله بصريون **قوله باب** امان النساء وجوارهن الجوار بكسر الجيم وضمها المجاورة والمراد به هنا الاجارة تقول
جاورته اجاوره جوارا ومجاورة واجرته اجيره اجارة وجوارا ذكر فيه حديث ام هانئ وقد تقدم في اوائل الصلاة ما يتعلق
بالمراد بفلان بن هبيرة وغير ذلك من فوائده ووقع هنا للداودي الشارح وهم فانه قال قوله عام الحديبية وهم من عبد الله بن يوسف
والذي قاله غيره يوم الفتح وتعقبه ابن التين بان الروايات كلها على خلاف ما قال الداودي وليس فيها الا يوم الفتح على
الصواب قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على جواز امان المرأة الا شيئا ذكره عبد الملك يعني ابن الماجشون صاحب مالك لا احفظ
ذلك عن غيره قال ان امر الامان الى الامام وتأول ما ورد مما يخالف ذلك على قضايا خاصة قال ابن المنذر وفي قول النبي
صلى الله عليه وسلم يسعى بذمتهم ادناهم دلالة على اغفال هذا القائل انتهى وجاء عن سحنون مثل قول ابن الماجشون فقال هو الى
الامام ان اجازه جاز وان رده رد **قوله باب** ذمة المسلمين وجوارهم ويسعى بذمتهم ادناهم ذكر فيه حديث علي في
الصحيفة ومحمد شيخه هو ابن سلام ونسبه ابن السكن والغرض منه قوله فيه وذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه مثل ذلك
اي مثل ما ذكر من الوعيد في حق من احدث في المدينة حدثا وهو ظاهر فيما يتعلق بصدر الترجمة واما قوله ويسعى بذمتهم ادناهم
فاشار به الى ما ورد في بعض طرقه وقد تقدم بيانه في فضل المدينة في اواخر الحج وسيأتي بهذا اللفظ بعد جملة ابواب ودخل في قوله
ادناهم اي اقلهم كل وضيع بالنص وكل شريف بالفحوى فدخل في ادناهم المرأة والعبد والصبي والمجنون فاما المرأة فتقدم في
الباب الذي قبله واما العبد فاجاز الجمهور امانه قاتل او لم يقاتل وقال ابو حنيفة ان قاتل جاز امانه والا فلا وقال سحنون
ان اذن له سيده في القتال صح امانه والا فلا واما الصبي فقال ابن المنذر اجمع اهل العلم ان امان الصبي غير جائز قلت
وكلام غيره يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذي يعقل والخلاف عن المالكية والحنابلة واما المجنون فلا يصح
امانه بلا خلاف كالكافر لكن قال الاوزاعي ان غزا الذمي مع المسلمين فامن احدا فان شاء الامام امضاه والا فليرده الى مأمنه
وحكى ابن المنذر عن الثوري انه استثنى من الرجال الاحرار الاسير في ارض الحرب فقال لا ينفذ امانه وكذلك الاجير وقد مضى
كثير من فوائد هذا الحديث في فضل المدينة وسيأتي بقيته في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى **قوله باب** اذا قالوا اي المشركون
حين يقاتلون صبأنا اي وارادوا الاخبار بانهم اسلموا ولم يحسنوا اسلمنا اي جريا على لغتهم هل يكون ذلك كافيا في رفع القتال

عنهم اجلا قال ابن المنير مقصود الترجمة ان المقاصد تعتبر بادلتها كيف ما كانت الادلة لفظية او غير لفظية باي لغة
كانت **قوله** وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابرا اليك مما صنع خالد هذا طرف من حديث طويل اخرجه
المولف في غزوة الفتح من المغازي ويأتي الكلام عليه مستوفى هناك وحاصله ان خالد بن الوليد غزا فامر النبي صلى الله عليه وسلم
قوما فقالوا صبانا وارادوا اسلمنا فلم يقبل خالد ذلك وقتلهم بناء على ظاهر اللفظ فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فانكره
فدل على انه يكتفى من كل قوم بما يعرف من لغتهم وقد عذر النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد في اجتهاده ولذلك لم يقد منه
وقال ابن بطال لا خلاف ان الحاكم اذا قضى بجور او بخلاف قول اهل العلم انه مردود ولكن ينظر فان كان على وجه الاجتهاد
فان الاثم ساقط واما الضمان فانه يلزم عند الاكثر وقال الثوري واهل الراي واحمد واسحق ما كان في قتل او جراح ففي
بيت المال وقال الاوزاعي والشافعي وصاحبا ابي حنيفة على العاقلة وقال ابن الماجشون لا يلزم فيه ضمان ويأتي البحث في
ذلك في كتاب الاحكام وهذا من المواضع التي تمسك بها في البخاري يترجم ببعض ما ورد في الحديث وان لم يورده في تلك الترجمة
فانه ترجم بقولهم صبانا ولم يوردها واكتفى بطرف الحديث الذي وقعت هذه اللفظة فيه **قوله** وقال عمر اذا قال مترس
فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها وصله عبد الرزاق من طريق ابي وائل قال جانا كتاب عمر ونحن نحاصر قصر فارس فقال اذا
حاصرتم قصرا فلا تقولوا انزلوا على حكم الله فانكم لا تدرون ما حكم الله ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم واذا لقي الرجل
الرجل فقال لا تخف فقد امنه واذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها واصل هذا الاثر اخرجه مسلم من طريق بريدة
مرفوعا في حديث طويل ومترس كلمة فارسية معناها لا تخف وهي بفتح الميم وتشديد المثناة واسكان الرا بعدها مهملة وقد
تخفف التاء وبه جزم بعض من لقيناه من العجم وقيل باسكان المثناة وفتح الرا ووقع في الموطا رواية يحيى بن يحيى الاندلسي
مطرس بالطا بدل المثناة قال ابن قرقول هي كلمة اعجمية **قوله** وقال تكلم لا باس قال عمر قال هو عمير رواه ابن ابي شيبة
ويعقوب بن سفيان في تاريخه من طرق باسناد صحيح عن انس بن مالك قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر فلما
قدم به عليه استعجم فقال له عمر تكلم لا باس عليك فكان ذلك تامينا من عمر ورويناه مطولا في سنن سعيد بن منصور
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد وفي نسخة اسمعيل بن جعفر من طريق ابن خزيمة عن علي بن حجر عنه عن حميد عن انس قال بعث
معي ابو موسى بالهرمزان الى عمر فجعل عمر يكلمه فلم يتكلم فقال له تكلم قال اكلام حي ام كلام ميت قال تكلم لا باس فذكر القصة
قال فاراد قتله فقلت لا سبيل الى ذلك قد قلت له تكلم لا باس فقال من يشهد لك فشهد لي الزبير بمثل ذلك فتركه فاسلم
وفرض له في العطا قال ابن المنير يستفاد منه ان الحاكم اذا نسي حكمه فشهد عليه اثنان به نفذه وانه اذا توقف في قبول
شهادة الواحد فشهد الثاني بوفقه انتفت الريبة ولا يكون ذلك قدحا في شهادة الاول وقوله ان الله يعلم الالسنة
كلها المراد اللغات فقال انها اثنتان وسبعون لغة ستة عشر في ولد سام ومثلها في ولد حام والبقية في ولد يافث **قوله**
باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره اي بالاسرى **قوله** وان جنحوا اطلبوا السلم فاجنح لها الى آخره كان هذه
الاية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين وتفسير جنحوا بطلبوا هو للمصنف وقال غيره معنى جنحوا مالوا وقال ابو
عبيدة السلم والسلم واحد وهو الصلح وقال ابو عمرو السلم اي بالفتح ومعنى الشرط في الآية ان الامر بالصلح مقيد
بما اذا كان الاحظ للاسلام المصالحة اما اذا كان الاسلام ظاهرا على الكفر ولم تظهر المصلحة في المصالحة فلا وذكر فيه حديث سهل
بن ابي حثمة في قصة عبد الله بن سهل وقتله بخيبر والغرض منه قوله انطلق الى خيبر وهي يومئذ صلح وفهم المهلب من قوله
في آخره فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده انه يؤخذ من قوله في الترجمة والمصالحة مع المشركين بالمال فقال انما وداه
من عنده استيلافا لليهود وطمعا في دخولهم في الاسلام وهذا الذي قاله يرده ما في نفس هذا الحديث من غير هذه الطريق
فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطل دمه فانه مشعر بان سبب اعطائه دينه من عنده تطييبا لقلوب اهله ويحتمل ان
يكون كل منهما سببا لذلك وبهذا تتم الترجمة واما اهل الملة فاختلف فيه فقال الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي
عن موادعة امام المسلمين اهل الحرب على مال يؤديه اليهم فقال لا يصلح ذلك الا عن ضرورة كشغل المسلمين عن حربهم
قال ولا باس ان يصالحهم على غير شيء يؤديه اليهم كما وقع في الحديبية وقال الشافعي اذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين

والظاهر ان الراوي فخم الميم فصارت تشبه الطا كما يقع في كثير من الالسنة

الصلح والسِّلم اي بالكسر الاسلام صح

(الاسلام)

جازت

جازت لهم مهادنتهم على غير شيء يعطونهم لان القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز من ان يعطى المشركون على ان يكفوا
عنه الا في حال مخافة اصطلام المسلمين لكثرة العدو لان ذلك من معاني الضرورات وكذلك اذا اسر رجل مسلم فلم يطلق الا بفدية
جاز واما قول المصنف واثم من لم يف بالعهد فليس في حديث الباب ما يشعر به ويأتي البحث فيه في كتاب القسامة من كتاب
الديات ان شاء الله تعالى **قوله** في نسب محيصة بن مسعود بن زيد يقال ان الصواب كعب بدل زيد **قوله باب** فضل
الوفا بالعهد ذكر فيه طرفا من حديث ابي سفيان في قصة هرقل قال ابن بطال اشار البخاري بهذا الى ان الغدر عند الامم قبيح
مذموم وليس هو من صفات الرسل **قوله باب** هل يعفى عن الذمي اذا سحر قال ابن بطال لا يقتل ساحر اهل
العهد لكن يعاقب الا ان يقتل بسحره فيقتل او احدث حدثا فيؤخذ به وهو قول الجمهور وقال مالك ان ادخل بسحره ضررا
على مسلم نقض عهده بذلك وقال ايضا يقتل الساحر ولا يستتاب وبه قال احمد وجماعة وهو عندهم كالزنديق **قوله** وقال
ابن وهب الى آخره وصله ابن وهب في جامعه هكذا **قوله** وكان من اهل الكتاب قال الكرماني ترجم بلفظ الذمي وسياق الزهري
بلفظ اهل العهد واجاب بلفظ اهل الكتاب قال او لان معناهما واحد واما اهل الكتاب فمراده ممن له منهم عهد وكان
الامر في نفس الامر كذلك قال ابن بطال لا حجة لابن شهاب في قصة الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان لا ينتقم لنفسه
ولان السحر لم يضره في شيء من امور الوحي ولا في بدنه وانما كان اعتراه شيء من التخيل وهذا كما تقدم ان عفريتا تفلت عليه
ليقطع صلاته فلم يتمكن من ذلك وانما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من الم الحمى **قلت** ولهذا الاحتمال لم يجزم المصنف
بالحكم ثم ذكر طرفا من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عوفي امر بالبير فدفنت وقال كرهت ان اثير على الناس
شرا ويأتي الكلام على شرحه مستوفى حيث ذكره المصنف تاما في كتاب الطب ان شاء الله تعالى **قوله باب** ما يحذر
بضم اوله مخففا ومثقلا من الغدر **قوله** وقول الله عز وجل وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله الاية وحسب باسكان
المهملة اي كافي وفي هذه الاية اشارة الى ان احتمال طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الاجابة اذا ظهرت للمسلمين بل يعزم
ويتوكل على الله تعالى **قوله** سمعت بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون المهملة والاسناد كله شاميون الا شيخ البخاري وقد
صرح عبد الله بن العلاء بالسماع له من بسر ولذلك علل ان الذي وقع في رواية الطبراني من طريق دحيم عن الوليد عن عبد الله
ابن العلاء عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله فزاد في الاسناد زيد بن واقد فهو من المزيد في متصل الاسانيد وقد اخرجه
ابو داود وابن ماجه والاسمعيلي وغيره من طرق ليس فيها زيد بن واقد **قوله** حيث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في قبة
من ادم زاد في رواية المومل بن الفضل عن الوليد عند ابي داود فسلمت فرد فقال ادخل فقلت اكلي يا رسول الله قال
كلك فدخلت قال الوليد قال عثمن بن ابي العاتكة انما قال ذلك من صغر القبة **قوله** ستا اي ستة عجائب علامات لقيام
الساعة لظهورها اي اشراطها المقتربة منها **قوله** ثم موتان بضم الميم وسكون الواو قال القزاز هو الموت وقال غيره الموت
الكثير الوقوع ويقال بالضم لغة تميم وغيرهم يفتحونها ويقال للبليد موتان القلب بفتح الميم والسكون وقال ابن الجوزي
يغلط بعض المحدثين فيقول موتان بفتح الميم والواو وانما ذلك اسم الارض التي لم تحيى بالزرع والاصلاح **قلت**
في رواية ابن السكن ثم موتتان بلفظ التثنية وحينئذ فهو بفتح الميم **قوله** كقعاص الغنم بضم العين المهملة وتخفيف
القاف وآخره مهملة هو دا ياخذ الدواب فيسيل من انوفها شيء فتموت فجاة قال ابو عبيد ومنه اخذ الاقعاص
وهو القتل مكانه وقال ابن فارس العقاص دا ياخذ في الصدر كانه يكسر العنق ويقال ان هذه الآية ظهرت في طاعون
عمواس في خلافة عمر وكان ذلك بعد فتح المقدس واستفاضة المال اي كثرته ظهرت في خلافة عثمن عند تلك الفتوح العظيمة
والفتنة المشار اليها افتتحت بقتل عثمن واستمرت الفتن بعده والسادسة لم تجي بعد **قوله** هدنة بضم الها وسكون المهملة
بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه **قوله** بنو الاصفر هم الروم **قوله** غاية اي راية وسميت بذلك لانه
غاية المتبع اذا وقفت وقف ووقع في حديث ذي مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند ابي داود في نحو
هذا الحديث بلفظ راية بدل غاية وفي اوله ستصالحون الروم صلحا امنا ثم تغزون انتم وهم فتنصرون ثم تنزلون مرجا
فيرفع رجل من اهل الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليهم فيدفعه فعند ذلك تغدر

الروم ويجتمعون للملحمة فيأتون فذكره ولابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعا إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا
من الموالي يؤيد الله بهم الدين وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعا الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال
في سبعة أشهر وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة وإسناده
أصح من إسناد حديث معاذ قال ابن الجوزي رواه بعضهم غاية بموحدة بدل التحتانية والغابة الأجمة كأنه شبه كثرة الرماح بالأجمة
وقال الخطابي الغابة الغيضة فاستعيرت للرايات ترفع لرؤساء الجيش لما يشرع معها من الرماح وجملة العدد المشار
إليه تسعمائة ألف وستون ألفا ولعل أصله ألف ألف فألغيت كسوره ووقع مثله في رواية ابن ماجه من حديث
ذي مخبر ولفظه فيجتمعون للملحمة فيأتون تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر ألفا ووقع عند الإسماعيلي من
وجه آخر عن الوليد بن مسلم قال تذاكرنا هذا الحديث شيخا من شيوخ المدينة فقال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة أنه كان يقول في هذا الحديث مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس قال المهلب فيه أن الغزو من أشراط
الساعة وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها وقال ابن المنير أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن ولا
بلغنا أنهم غزوا في البر في هذا العدد فهي من الأمور التي لم تقع بعد وفيه بشارة ونذارة وذلك أنه دل على أن
العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه ووقع في
رواية للحاكم من طريق الشعبي عن عوف بن مالك في هذا الحديث أن عوف بن مالك قال لمعاذ في طاعون عمواس إن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لي اعدد ستا بين يدي الساعة فقد وقع منهن ثلاث يعني موته صلى الله عليه وسلم وفتح بيت
المقدس والطاعون قال وبقي ثلاث فقال له معاذ إن لهذا أهلا ووقع في الفتن لنعيم بن حماد أن هذه القصة
تكون في زمن المهدي على يد ملك من آل هرقل **قوله باب** كيف ينبذ إلى أهل العهد وقول الله عز وجل
وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء أي اطرح إليهم عهدهم وذلك بأن يرسل إليهم من يعلمهم بأن العهد
انتقض قال ابن عباس أي على مثل وقيل على عدل وقيل أعلمهم أنك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك في العلم بذلك
وقال الزهري المعنى إذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم ثم ذكر فيه حديث
أبي هريرة بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى الحديث وقد تقدم شرحه في الحج قال المهلب خشي صلى الله عليه وسلم
غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك **قوله باب** إثم من عاهد ثم غدر الغدر حرام باتفاق
سواء كان في حق المسلم أو الذمي **قوله** وقول الله عز وجل الذين عاهدت منهم ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها حديث
عبد الله بن عمرو في علامات المنافق وهو ظاهر فيما ترجم له وقد مضى شرحه في كتاب الإيمان ثانيها حديث علي ما
كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا القرآن الحديث وقد تقدم التنبيه عليه قريبا والمراد منه قوله من أخفر مسلما وهو
بالخاء المعجمة والفاء أي نقض عهده ثالثها حديث أبي هريرة **قوله** وقال أبو موسى هو محمد بن المثنى شيخ البخاري وقد
تكرر نقل الخلاف في هذه الصيغة هل تقوم مقام العنعنة فتحمل على السماع أو لا تحمل على السماع إلا ممن عادته
أن يستعملها فيه وبهذا الأخير جزم الخطيب وهذا الحديث وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق موسى بن
العباس عن أبي موسى مثله ووقع في بعض نسخ البخاري حدثنا أبو موسى والأول هو الصحيح وبه جزم الإسماعيلي
وأبو نعيم وغيرهما وإسحاق بن سعيد أي ابن عمرو بن سعيد بن العاص وقد وافقه أخوه خالد بن سعيد أخرجه
الإسماعيلي من طريقه بنحوه **قوله** إذا لم تجتبوا من الجباية بالجيم والموحدة وبعد الألف تحتانية أي لم تأخذوا
من الجزية والخراج **قوله** تنتهك بضم أوله أي يتناول ما لا يحل من الجور والظلم **قوله** فيمنعون ما في أيديهم أي امتنعوا
من أداء الجزية قال الحميدي أخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه آخر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رفعه منعت
العراق درهمها وقفيزها الحديث وساق الحديث بلفظ الفعل الماضي والمراد به ما يستقبل مبالغة في الإشارة
إلى تحقق وقوعه ولمسلم عن جابر أيضا مرفوعا يوشك أهل العراق أن لا يجبى إليهم قفيز ولا درهم قالوا مم ذاك قال
من قبل العجم يمنعون ذلك وفيه علم من أعلام النبوة والتوصية بالوفاء لأهل الذمة لما في الجزية التي تؤخذ منهم

من نفع المسلمين وفيه التحذير من ظلمهم وأنهم متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجتب المسلمون منهم شيئا فتضيق أحوالهم وذكر
ابن حزم أن بعض المالكية احتج بقوله في حديث أبي هريرة منعت أهل العراق درهمها الحديث على أن الأرض المفتوحة لا تقسم
ولا تباع وأن المراد بالمنع منهم الخراج ورده بأن الحديث ورد في الإنذار بما يكون من سوء العاقبة وأن المسلمين سيمنعون
حقوقهم في آخر الأمر وكذلك وقع **قوله باب** كذا بلا ترجمة عند الجميع وهو كالفصل من الباب الذي بعده وذكر فيه
حديثين أحدهما عن سهل بن حنيف في قصة الحديبية ذكره من وجهين والطريق الأولى منهما مختصرة وقد ساقه منها بتمامه
في الاعتصام وقد تقدمت الإشارة إلى فوائده في الكلام على حديث المسور في كتاب الشروط وسيأتي ما يتعلق منه بصفين
في كتاب استتابة المرتدين إن شاء الله تعالى والثاني حديث أسماء بنت أبي بكر وقد تقدم ووجه تعلق الأول من جهة ما آل إليه
أمر قريش في نقضها العهد من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فإنه يوضح أن مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح ومن هنا يتبين
تعلق الحديث الثاني ووجهه أن عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل وقد تقدم حديث أسماء
في الهبة مشروحا وقول سهل بن حنيف يوم أبي جندل أراد به يوم الحديبية وإنما نسبه لأبي جندل لأنه لم يكن فيه على المسلمين
أشد من قصته كما تقدم بيانه وعبد العزيز بن سياه في إسناده بالمهملة المكسورة بعدها تحتانية خفيفة وبالهاء وصلا
ووقفا وهو مصروف صرح أنه أعجمي فكأنه ليس بعلم عندهم في الصحيح وإنما قال سهل بن حنيف لأهل صفين ما قال لما ظهر من أصحاب
علي كراهة التحكيم فأعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس للصلح ومع ذلك فقد أعقب خيرا كثيرا وظهر أن رأي
النبي صلى الله عليه وسلم في الصلح أتم وأحمد من رأيهم في المناجزة وساق بقية فوائده في كتاب التفسير والاعتصام إن شاء الله
قوله باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم أي يستفاد من وقوع المصالحة على ثلاثة أيام جوازها في وقت
معلوم ولو لم يكن ثلاثة وأورد فيه حديث البراء في العمرة وقد تقدم في الصلح وسأشرح ما يتعلق بكتابة الصلح منه في كتاب
المغازي إن شاء الله تعالى **قوله باب** الموادعة من غير وقت وقول النبي صلى الله عليه وسلم أقركم على ما أقركم الله
هو طرف من حديث معاملة أهل خيبر وقد تقدم شرحه في المزارعة وبيان الاختلاف في أصل المسألة وأما فيما يتعلق بالجهاد
فالموادعة فيه لا حد لها معلوم لا يجوز غيره بل ذلك راجع إلى رأي الإمام بحسب ما يراه الأحظ والأحوط للمسلمين **قوله
باب** طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن ذكر فيه حديث ابن مسعود في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على أبي جهل
بن هشام وغيره من قريش وفيه فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر وقد تقدم بهذا الإسناد في كتاب الطهارة ومضى
شرحه أيضا ويأتي في المغازي مزيد لذلك **قوله** ولا يؤخذ لهم ثمن أشار إلى حديث ابن عباس أن المشركين أرادوا أن يشتروا
جسد رجل من المشركين فأبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم أخرجه الترمذي وغيره وذكر ابن إسحاق في المغازي أن المشركين
سألوا النبي صلى الله عليه وسلم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه
ولا جسده قال ابن هشام بلغنا عن الزهري أنهم بذلوا فيه عشرة آلاف وأخذه من حديث الباب من جهة أن العادة تشهد
أن أهل قتلى بدر لو فهموا أنه يقبل منهم فداء أجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله فهذا شاهد لحديث ابن عباس وإن كان إسناده
غير قوي **قوله باب** إثم الغادر للبر والفاجر أي سواء كان من بر لفاجر أو بر أو من فاجر لبر أو فاجر وبين هذه
الترجمة والترجمة السابقة بثلاثة أبواب عموم وخصوص ذكر فيه أربعة أحاديث أحدها حديث ابن مسعود وأنس معا
لكل غادر لواء وقوله وعن ثابت قائل ذلك هو شعبة بينه مسلم في روايته من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت
عن أنس وقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي خليفة عن أبي الوليد شيخ البخاري فيه بالإسنادين معا قال فموقوفين ولا يرد
على من جوز أن يكون ذلك معطوفا على قوله عن أبي وائل فيكون من رواية الأعمش عن ثابت وليس كذلك ولم يرقم المزي
في التهذيب في رواية الأعمش عن ثابت رقم البخاري **قوله** قال أحدهما ينصب وقال الآخر يرى يوم القيامة يعرف به
ليس في رواية مسلم المذكورة ينصب ولا يرى وقد زاد مسلم من طريق غندر عن شعبة يقال هذه غدرة فلان وله من حديث
أبي سعيد يرفع له بقدر غدرته وله من حديثه من وجه آخر عند استه قال ابن المنير كأنه عومل بنقيض قصده لأن عادة
اللواء أن يكون على الرأس فنصب عند السفل زيادة في فضيحته لأن الأعين غالبا تمتد إلى الألوية فيكون ذلك سببا

لامتداد

لامتدادها للتي بعدت له ذلك اليوم فيزداد بها فضيحة بالشهرة قوله حديث ابن عمر في ذلك قوله ينصب لغدرته اي بقدر غدرته
كما في رواية مسلم قال القرطبي هذا خطاب منه للعرب بنحو ما كانت تفعل لانهم كانوا يرفعون للوفا راية بيضا وللغدر
راية سودا ليلوموا الغادر ويذموه فاقتضى الحديث وقوع مثل ذلك للغادر ليشتهر بصفته في القيامة فيذمه
اهل الموقف واما الوفي فلم يرد فيه شي ولا يبعد ان يقع كذلك وقد ثبت لوا الحمد لنبينا صلى الله عليه وسلم وقد تقدم تفسير
الغدر قريبا والكلام على اللوا وما الفرق بينه وبين الراية في باب مفرد في كتاب الجهاد وفي الحديث غلظ تحريم الغدر
لا سيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير ولانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفا
وقال عياض المشهور ان هذا الحديث ورد في ذم الامام اذا غدر في عهوده لرعيته او لمقاتلته او للامانة التي تقلدها
والتزم القيام بها فمتى خان فيها او ترك الرفق فقد غدر بعهده وقيل المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا تخرج عليه
ولا تتعرض لمعصيته لما يترتب على ذلك من الفتنة قال والصحيح الاول قلت ولا ادري ما المانع من حمل الخبر
على اعم من ذلك وسياتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن حيث اورده المصنف فيه اتم مما هنا وان الذي فهمه ابن عمر راوي
الحديث هو هذا والله اعلم وفيه ان الناس يدعون يوم القيمة باباهم لقوله فيه هذه غدرة فلان بن فلان وهي رواية ابن
عمر الاتية في الفتن قال ابن دقيق العيد وان ثبت انهم يدعون بامهاتهم فقد يقال يخص هذا من العموم ويتمسك به قوم في
ترك الجهاد مع ولاة الجور الذين يغدرون كما حكاه الباجي قوله باب حديث ابن عباس لا هجرة بعد الفتح تقدم بتمامه وقد تقدم
شرحه في اواخر الجهاد وما فيه في الحج وفي تعلقه بالترجمة غموض قال ابن بطال وجهه ان محارم الله عهوده الى عباده فمن انتهك
منها شيا كان غادرا وكان النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة امن الناس ثم اخبر ان القتال بمكة حرام فاشار الى انهم امنوا من
ان يغدر بهم احد فيما حصل لهم من الامان وقال ابن المنير وجهه ان النص على ان مكة اختصت بالحرمة الا في الساعة المستثناة
لا يختص بالمؤمن البر فيها اذ كل بقعة كذلك فدل على انها اختصت بما هو اعم من ذلك وقال الكرماني يمكن ان يؤخذ من قوله وان
استنفرتم فانفروا اذ معناه لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ايجاب الوفا بالخروج مستلزم لتحريم الغدر او اشار الى
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغدر باستحلال القتال بمكة بل كان باحلال الله له ساعة ولولا ذلك لما جاز له قلت
ويحتمل ان يكون اشار بذلك الى ما وقع بسبب الفتح الذي ذكر في الحديث وهو غدر قريش بخزاعة حلفا النبي صلى الله عليه وسلم لما
تحاربوا مع بني بكر حلفا قريش فامدت قريش بني بكر واعانوهم على خزاعة وبيتوهم فقتلوا منهم جماعة وفي ذلك يقول شاعرهم
يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم ان قريشا اخلفوك الموعدا ونقضوا ميثاقك المؤكدا وقد شرح ذلك في المغازي مفصلا وكان
عاقبة نقض قريش العهد بما فعلوه ان غزاهم المسلمون حتى فتحت مكة واضطروا الى طلب الامان وصاروا بعد العز والقوة
في غاية الوهن الى ان دخلوا في الاسلام واكثرهم لذلك كاره ولعله اشار بقوله في الترجمة بالبر الى المسلمين وبالفاجر
الى خزاعة لان اكثرهم اذ ذاك لم يكن اسلم بعد خاتمة اشتملت احاديث فرض الخمس والجزية والموادعة وهي في
الحقيقة بقايا الجهاد وانما افردتها زيادة في الايضاح كما افردت العمرة وجزا الصيد من كتاب الحج من الاحاديث المرفوعة
على مائة وستة عشر حديثا المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيها وفيما مضى سبعة وستون حديثا
والبقية خالصة وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث انس في نقش الخاتم وحديثه في النعلين وحديثه في القدح وحديث
ابي هريرة ما اعطيكم ولا امنعكم وحديث خولة ان رجالا يتخوضون وحديث ترك الزهو وحديث سؤال هوازن من طريق عمرو
بن شعيب وحديث عطا جابر من تمر خيبر وحديث ابن عمر لم يخمس من الجعرانة وحديثه كنا نصيب في مغازينا العسل وقوله في
الخمس وحديث عبد الرحمن بن عوف في المجوس وحديث عمر فيه وحديث ابن عمر من قتل معاهدا وحديث ابي هريرة في من سحر
وحديث عوف في الملاحم وحديث ابي هريرة كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما وفيها من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم
عشرون اثرا والله اعلم بالصواب قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب بدء الخلق كذا للاكثر وسقطت
البسملة لابي ذر وللنسفي ذكر بدل كتاب وللصغاني ابواب وبدء الخلق بفتح اوله بالهمز اي ابتداوه والمراد بالخلق المخلوق
قوله باب ما جا في قوله تعالى وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وقال الربيع بن خثيم بالمعجمة والمثلثة

مصغر

مصغر وهو كوفي من كبار التابعين والحسن هو البصري قوله كل عليه هين اي البدء والاعادة اي انهما جميعا اهون غير التفضيل
وان المراد بها الصفة كقولهم الله اكبر وكقول الشاعر لعمرك ما ادري واني لاوجل اي واني لوجل واثر الربيع وصله الطبري من
طريق منذر الثوري عنه نحوه واما اثر الحسن فروى الطبري ايضا من طريق قتادة واظنه عن الحسن قال ولكن تقطعه واعادته
اهون عليه من بدئه وكل على الله هين وظاهر هذا اللفظ انه صيغة افعل على بابها وكذا قال مجاهد فيما اخرجه ابن ابي
حاتم وغيره وقد ذكر عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ان ابن مسعود كان يقراها وهو عليه هين وحكى بعضهم
عن ابن عباس ان الضمير للمخلوق لانه ابتدئ نطفة ثم علقة ثم مضغة والاعادة ان يقول له كن فيكون فهو اهون على المخلوق
انتهى ولا يثبت هذا عن ابن عباس بل هو من تفسير الكلبي كما حكاه الفرا لانه يقتضي تخصيصه بالحيوان ولان الضمير الذي بعده
وهو قوله وله المثل الاعلى يصير معطوفا فاصلا غير المذكور قبله قريبا وقد روى ابن ابي حاتم عن ابن عباس باسناد صحيح في
قول الله تعالى اهون عليه اي ايسر عليه وقال الزجاج خوطب العباد بما يعقلون لان عندهم ان البعث اهون من الابتدا
فجعله مثلا وله المثل الاعلى وذكر الربيع عن الشافعي في هذه الاية قال وهو اهون عليه اي في العقول عليه لانه شيا اعظم
على الله لانه يقول للعالم كن فيكون اخرجه ابو نعيم واخرج ابن ابي حاتم نحوه عن الضحاك واليه نحا الفرا والله اعلم
قوله هين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق الاول بالتشديد والثاني بالتخفيف في الجميع قال ابو عبيدة
في تفسير الفرقان في قوله فاحيينا به بلدة ميتا هي مخففة بمنزلة هين ولين وضيق بالتخفيف فيها والتشديد وسياتي ذلك
ايضا في اخر تفسير سورة النحل وعن ابن الاعرابي ان العرب تمدح بالهين اللين مخففا وتذم بهما مثقلا فالهين بالتخفيف من
الهون وهو السكينة والوقار ومنه يمشون هونا وعينه واو بخلاف الهين بالتشديد قوله افعيينا افاعيا علينا حين انشاكم
وانشا خلقكم كانه اراد ان معنى قوله افعيينا استفهام انكار اي ما اعجزنا الخلق الاول حين انشاكم وكانه عدل عن
التكلم الى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد في القران في قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض وقد روى الطبري من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله افعيينا بالخلق الاول يقول افاعيا علينا حين انشاناكم خلقا جديدا فشكوا في البعث وقال
اهل اللغة عييت بالامر اذا لم اعرف وجهه ومنه العي في الكلام قوله لغوب النصب اي تفسير قوله وما مسنا من لغوب
اي من نصب والنصب التعب وزنا ومعنى وهذا التفسير لمجاهد فيما اخرجه ابن ابي حاتم واخرج من طريق قتادة قال اكذب الله
اليهود في زعمهم انه استراح في اليوم السابع فقال وما مسنا من لغوب اي من اعيا وغفل الداودي الشارح فظن ان النصب
في كلام المصنف بسكون الصاد وانه اراد ضبط اللغوب فقال ضبطنا عليهم ولم ار احدا نصب اللام اي من الفعل قال
وانما هو بالنصب الاحمق قوله اطوارا طورا كذا وطورا كذا يريد تفسير قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا والاطوار الاحوال المختلفة
واحدها طور بالفتح واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في معنى الاطوار كونه مرة نطفة ومرة علقة الى اخره
واخرج الطبري عن ابن عباس وجماعة نحوه وقال المراد اختلاف احوال الانسان من صحة وسقم وقيل معناه اصنافا في الالوان
واللغات ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث احدها حديث عمران بن حصين قوله عن صفوان عن عمران في رواية ابي عاصم
عن سفيان في المغازي حدثنا صفوان حدثنا عمران قوله جا نفر من بني تميم يعني وفدهم وسياتي بيان وقت قدومهم ومن عرف
منهم في اواخر المغازي قوله ابشروا بهمزة قطع من البشارة قوله قالوا بشرتنا القائل ذلك منهم الاقرع بن حابس ذكره ابن
الجوزي فتغير وجهه اما للاسف عليهم كيف اثروا الدنيا واما لكونه لم يحضره ما يعطيهم فيتالفهم به او لكل منهما قوله فجاه
اهل اليمن هم الاشعريون قوم ابي موسى وقد اورد البخاري حديث عمران هذا وفيه ما يستانس به لذلك ثم ظهر لي ان
المراد باهل اليمن هنا نافع بن زيد الحميري مع من وفد معه من اهل حمير وقد ذكرت مستند ذلك في باب قدوم الاشعريين
واهل اليمن وان هذا هو السر في عطف اهل اليمن على الاشعريين مع ان الاشعريين من اهل اليمن لكن لما كان زمان قدوم
الطائفتين مختلفا ولكل منهما قصة غير قصة الاخرين وقع العطف قوله اذ لم يقبلها في الرواية الاخرى ان لم يقبلها
وهو بفتح الهمزة اي من اجل تركهم لها وروي بكسرها قوله اقبلوا البشرى بضم اوله وسكون المعجمة والقصر اي اقبلوا مني
ما يقتضي ان تبشروا اذا اخذتم به بالجنة كالتفقه في الدين والعمل به وحكى عياض ان في رواية الاصيلي البشرى بالنصب

وانه

بالتحتانية والمهملة قال والصواب الاول **قوله** قالوا جئنا نسالك كذا للكشميهني ولغيره جئناك لنسالك زاد في التوحيد ونتفقه
في الدين وكذا هو في قصة نافع بن زيد التي اشرت اليها انفا **قوله** عن هذا الامر اي الحاضر الموجود والامر يطلق ويراد
به المأمور ويراد به الشان والحكم والحث على الفعل وغير ذلك **قوله** فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق
والعرش اي عن بدء الخلق وعن حال العرش وكانه ضمن يحدث معنى يذكر وكانهم سالوا عن احوال هذا العالم وهو الظاهر
ويحتمل ان يكونوا سالوا عن اول جنس المخلوقات فعلى الاول يقتضي السياق انه اخبر ان اول شي خلق منه السموات
والارض وعلى الثاني يقتضي ان العرش والماء تقدم خلقهما قبل ذلك ووقع في قصة نافع بن زيد نسالك عن اول هذا الامر
قوله كان الله ولم يكن شي غيره في الرواية الاتية في التوحيد ولم يكن شي قبله وفي رواية غير البخاري ولم يكن شي معه
والقصة متحدة فاقتضى ذلك ان الرواية وقعت بالمعنى ولعل راويها اخذها من قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه في صلاة الليل
كما تقدم من حديث ابن عباس انت الاول فليس قبلك شي لكن رواية الباب اصرح في العدم وفيه دلالة على انه لم يكن شي غيره
لا الماء ولا العرش ولا غيرهما لان كل ذلك غير الله تعالى ويكون قوله وكان عرشه على الماء معناه انه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش
على الماء وقد وقع في قصة نافع بن زيد الحميري بلفظ وكان عرشه على الماء ثم خلق القلم فقال اكتب ما هو كائن ثم خلق
السموات والارض وما فيهن فصرح بترتيب المخلوقات بعد الماء والعرش **قوله** وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شي
وخلق السموات والارض هكذا جاءت هذه الامور الثلاثة معطوفة بالواو ووقع في الرواية التي في التوحيد ثم خلق
السموات والارض ولم يقع بلفظ ثم الا في ذكر خلق السموات والارض وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا
ان الله قدر مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء وهذا الحديث يؤيد
رواية من روى ثم خلق السموات باللفظ الدال على الترتيب **تنبيه** وقع في بعض الكتب في هذا الحديث كان الله ولا
شي معه وهو الان على ما عليه كان وهي زيادة ليست في شي من كتب الحديث نبه على ذلك العلامة تقي الدين بن تيمية وهو
مسلم في قوله وهو الان الى اخره واما لفظ ولا شي معه فرواية الباب بلفظ ولا شي غيره بمعناها ووقع في قصة نافع
بن زيد الحميري المذكورة كان الله لا شي غيره بغير واو **قوله** وكان عرشه على الماء قال الطيبي فصل مستقل لان القديم
لم يسبقه شي ولم يعارضه في الاولية لكن اشار بقوله وكان عرشه على الماء الى ان الماء والعرش كانا مبدا هذا العالم
لكونهما خلقا قبل خلق السموات والارض ولم يكن تحت العرش اذ ذاك الا الماء ومحصل الحديث ان مطلق قوله وكان
عرشه على الماء مقيد بقوله ولم يكن شي غيره والمراد بكان في الاول الازلية وفي الثاني الحدوث بعد العدم وقد
روى احمد والترمذي وصححه من حديث ابي رزين العقيلي مرفوعا ان الماء خلق قبل العرش وروى السدي في تفسيره
باسانيد متعددة ان الله لم يخلق شيا مما خلق قبل الماء واما ما رواه احمد والترمذي وصححه من حديث عبادة بن
الصامت مرفوعا اول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى بما هو كائن الى يوم القيامة فيجمع بينه وبين ما قبله بان
اولية القلم بالنسبة الى ما عدا الماء والعرش او بالنسبة الى ما صدر منه من الكتابة اي انه قيل له اكتب اول ما خلق
واما حديث اول ما خلق الله العقل فليس له طريق تثبت وعلى تقدير ثبوته فهذا التقدير الاخير هو تاويله والله
اعلم وحكى ابو العلاء الهمداني ان للعلماء قولين في ايهما خلق اولا العرش او القلم قال والاكثر على سبق خلق العرش
واختار ابن جرير ومن تبعه الثاني وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما خلق الله اللوح المحفوظ
لمسيرة خمسمائة عام فقال للقلم قبل ان يخلق الخلق وهو على العرش اكتب فقال وما اكتب قال علمي في خلقي الى يوم
القيامة ذكره في تفسير سبحان وليس فيه سبق خلق القلم على العرش بل فيه سبق العرش واخرج البيهقي في
الاسماء والصفات من طريق الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال اول ما خلق الله القلم فقال اكتب فقال
يا رب وما اكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة واخرج سعيد بن منصور
عن ابي عوانة عن ابي بشر عن مجاهد قال بدء الخلق العرش والماء والهواء وخلقت الارض من الماء والجمع بين
هذه الاثار واضح **قوله** في الذكر اي في محل الذكر اي في اللوح المحفوظ كل شي اي من الكائنات وفي الحديث جواز السؤال

قوله وكتب
اي قدر

عن

عن مبدأ الاشيا والبحث عن ذلك وجواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك وعليه الكف ان خشي على السائل ما يدخل على
معتقده وفيه ان جنس الزمان ونوعه حادث وان الله اوجد هذه المخلوقات بعد ان لم يكن لا عن عجز عن ذلك بل مع
القدرة واستنبط بعضهم من سؤال الاشعريين عن هذه القصة ان الكلام في اصول الدين وحدوث العالم مستمر في
ذريتهم حتى ظهر ذلك منهم في ابي الحسن الاشعري اشار الى ذلك ابن عساكر **قوله** فنادى مناد في الرواية الاخرى فجاء رجل فقال
يا عمران ولم اقف على اسمه في شي من الروايات **قوله** ذهبت ناقتك يا ابن الحصين اي انفلتت ووقع في الرواية الاولى جاء رجل فقال
يا عمران راحلتك اي ادرك راحلتك فهو بالنصب او ذهبت راحلتك فهو بالرفع ويؤيده الرواية الاخرى ولم اقف على اسم
هذا الرجل وقوله تفلتت بالفاء اي شردت **قوله** فاذا هي يقطع بفتح اوله دونها السراب بالضم اي يحول بيني وبين رؤيتها
والسراب بالمهملة معروف وهو ما يرى نهارا في الفلاة كانه ماء **قوله** فوالله لوددت اني كنت تركتها في التوحيد انها ذهبت
ولم اقم يعني لانه قام قبل ان يكمل النبي صلى الله عليه وسلم حديثه فتاسف على ما فاته من ذلك وفيه ما كان عليه من
الحرص على تحصيل العلم وقد كنت كثير الطلب لتحصيل ما ظن عمران انه فاته من هذه القصة الى ان وقفت على قصة نافع
بن زيد الحميري فقوي في ظني انه لم يفته من هذه القصة شي بخصوصها لخلو قصة نافع بن زيد عن قدر زائد على حديث
عمران الا ان في اخره بعد قوله وما فيهن واستوى على عرشه عز وجل الحديث **قوله** الا حديث عمر قال قام
فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم الحديث **قوله** وروى عيسى
عن رقبة كذا للاكثر وسقط منه رجل فقال ابن الفلكي ينبغي ان يكون بين عيسى ورقبة ابو حمزة وبذلك جزم ابو مسعود
وقال الطرقي سقط ابو حمزة من كتاب الفربري وثبت في رواية حماد بن شاكر فعنده عن البخاري روى عيسى عن ابي حمزة
عن رقبة قال وكذا قال ابن رميح عن الفربري **قلت** وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج وهو يروي الصحيح عن
الجرجاني عن الفربري فالاختلاف حينئذ فيه على الفربري ثم رايته سقط ايضا من رواية النسفي لكن جعل بين عيسى
ورقبة صحه ويغلب على الظن ان ابا حمزة الحق في رواية الجرجاني وقد وصفوه بقلة الاتقان وعيسى المذكور هو ابن
موسى البخاري ولقبه غنجار بمعجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم جيم وليس له في البخاري الا هذا الموضع وقد وصل الحديث
المذكور من طريق عيسى المذكور عن ابي حمزة وهو محمد بن ميمون السكري عن رقبة الطبراني في مسند رقبة المذكور وهو بفتح الراء
والقاف والموحدة الخفيفة ابن مصقلة بفتح الميم وسكون الصاد وقد تبدل سينا بعدها قاف ولم ينفرد به عيسى فقد اخرجه
ابو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن ابي حمزة لكن باسناد ضعيف **قوله** حتى دخل اهل الجنة حتى هي غاية قوله اخبرنا
اي اخبرنا عن مبدا الخلق شيا بعد شي الى ان انتهى الاخبار عن حال الاستقرار في الجنة والنار ووضع الماضي موضع المضارع
مبالغة للتحقق المستفاد من خبر الصادق وكان السياق يقتضي ان يقول حتى يدخل ودل ذلك على انه اخبر في المجلس
الواحد بجميع احوال المخلوقات منذ ابتدئت الى ان تفنى الى ان تبعث فشمل ذلك الاخبار عن المبدا والمعاش والمعاد وفي
تيسير ايراد ذلك كله في مجلس واحد من خوارق العادة امر عظيم ويقرب ذلك مع كون معجزاته لا مرية في كثرتها انه صلى الله
عليه وسلم اعطي جوامع الكلم ومثل هذا من جهة اخرى ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال خرج علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم
ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال للذي في شماله مثله في اهل النار وقال في اخر الحديث فقال بيديه فنبذهما
ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير واسناده حسن ووجه التشبيه بينهما ان الاول فيه تيسير القول
الكثير في الزمن القليل وهذا فيه تيسير الجرم الواسع في الظرف الضيق وظاهر قوله فنبذهما بعد قوله وفي يده كتابان انهما
كانا مرئيين لهم والله اعلم وبحديث الباب شاهد من حديث حذيفة في كتاب القدر ان شاء الله ومن حديث ابي زيد الانصاري اخرجه
احمد ومسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر ثم نزل فصلى بنا الظهر
ثم صعد المنبر فخطبنا ثم العصر كذلك حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن فاعلمنا احفظنا لفظ احمد واخرجه
من حديث ابي سعيد مختصرا ومطولا واخرجه الترمذي من حديثه مطولا وترجم له باب ما قام النبي صلى الله عليه وسلم بما هو

كابن ابي يوم القيامة ثم ساقه بلفظ صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلاة العصر ثم قام فحدثنا فلم يدع شيا يكون الى قيام
الساعة الا اخبر به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ثم ساق الحديث وفي الباب عن حذيفة وابي زيد بن اخطب
وابي مريم والمغيرة بن شعبة ولم يقع له حديث عمر حديث الباب وهو على شرطه وافاد حديث ابي زيد بيان المقام المذكور
زمانا ومكانا في حديث عمر رضي الله عنه وانه كان على المنبر من اول النهار الى ان غابت الشمس والله اعلم ثالثها حديث
ابي هريرة وهو من الالهيات قوله عن ابي احمد هو ابن عبد الله بن الزبير الزبيري وسفيان هو الثوري قوله يشتمني ابن ادم
بكسر التاء من يشتمني والشتم هو الوصف بما يقتضي النقص ولا شك ان دعوى الولد لله يستلزم الامكان المتداعي
للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري سبحانه والمراد من الحديث هنا قوله ليس يعيدني كما بداني وهو قول منكري
البعث من عباد الاوثان رابعها حديث ابي هريرة ايضا قوله لما قضى الله الخلق اي خلق الخلق وهو كقوله تعالى فقضاهن
سبع سموات والمراد اوجد جنسه وقضى يطلق بمعنى حكم واتقن وفرغ وامضى قوله كتب في كتابه اي امر القلم ان يكتب في
اللوح المحفوظ وقد تقدم في حديث عبادة بن الصامت قريبا فقال للقلم اكتب فجرى بما هو كاين ويحتمل ان يكون المراد
بالكتاب اللفظ الذي قضاه وهو كقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي قوله فهو عنده فوق العرش قيل معناه دون
العرش وهو كقوله تعالى بعوضة فما فوقها والحامل على هذا التاويل استبعاد ان يكون شي من المخلوقات فوق العرش
ولا محذور في اجراء ذلك على ظاهره لان العرش خلق من خلق الله تعالى ويحتمل ان يكون المراد بقوله فهو عنده اي ذكره او
علمه فلا تكون العندية مكانية بل هو اشارة الى كمال كونه مخفيا عن الخلق مرفوعا عن حيز ادراكهم وحكى الكرماني ان بعضهم
زعم ان لفظ فوق زايد كقوله فان كن نساء فوق اثنتين والمراد اثنتان فصاعدا ولم يتعقبه وهو متعقب لان محل
دعوى الزيادة ما اذا بقي الكلام مستقيما مع حذفها كما في الاية واما في الحديث فانه يبقى مع الحذف فهو عنده العرش وذلك
غير مستقيم قوله ان رحمتي بفتح ان على انها بدل من كتب وبكسرها على انها حكاية بمضمون الكتاب قوله غلبت في رواية شعيب
عن ابي الزناد في التوحيد سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب والسبق
والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة سابق غالب على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب
فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وبهذا التقرير يندفع استشكال من اورد وقوع العذاب قبل الرحمة
في بعض المواطن كمن يدخل النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وغيرها وقيل معنى الغلبة الكثرة والشمول تقول غلب على
فلان الكرم اي اكثر افعاله وهذا كله بناء على ان الرحمة والغضب من صفات الذات وقال بعض العلماء الرحمة والغضب من
صفات الفعل لا من صفات الذات ولا مانع من تقدم بعض الافعال على بعض فتكون الاشارة بالرحمة الى اسكان ادم
الجنة اول ما خلق مثلا ومقابلها ما وقع من اخراجه منها وعلى ذلك استمرت احوال الامم بتقديم الرحمة في خلقهم بالتوسع عليهم
من الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب على كفرهم واما ما اشكل من امر من يعذب من الموحدين فالرحمة سابقة في حقهم ايضا ولولا
وجودها لخلدوا ابدا وقال الطيبي في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها تنالهم من
غير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا وفطيما وناشيا قبل ان يصدر
منه شي من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك قوله باب ما جاء في
سبع ارضين اي من بيان وضعها قوله وقول الله سبحانه وتعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الاية قال
الداودي فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات ونقل عن بعض المتكلمين ان المثلية في العدد خاصة
وان السبع متجاورة وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقران والسنة قلت لعله القول
بالتجاور والا فيصير صريحا في المخالفة ويدل للقول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى
عن ابن عباس في هذه الاية ومن الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابراهيم ونحو ما على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا
واسناده صحيح واخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض ادم
كادمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ بمرة وروى ابن ابي حاتم

[الساعه]

من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه وزاد وهن ملتويات بعضهن على بعض وظاهر قوله تعالى ومن الارض مثلهن
يرد على اهل الهيئة قولهم ان لا مسافة بين كل ارض وارض وان كانت فوقها وان السابعة صماء لا جوف لها وفي وسطها
المركز وهي نقطة مقدرة متوهمة الى غير ذلك من اقوالهم التي لا برهان عليها وقد روى احمد والترمذي من حديث ابي هريرة مرفوعا
ان بين كل سماء وسماء خمسمائة عام وان سمك كل سماء كذلك وان بين كل ارض وارض خمسمائة عام واخرجه اسحق بن راهويه
والبزار من حديث ابي ذر نحوه ولابي داود والترمذي من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعا بين كل سماء وسماء احدى او اثنتان
وسبعون سنة وجمع بين الحديثين بان اختلاف المسافة بينهما باعتبار بطء السير وسرعته قوله السقف المرفوع السماء هو
تفسير مجاهد اخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم وغيرهما من طريق ابن ابي نجيح عنه ومن طريق قتادة نحوه وسياتي عن علي مثله في باب
الملائكة ولابن ابي حاتم من طريق الربيع بن انس السقف المرفوع العرش كذا قال والاول اكثر وهو يقتضي الرد على من قال
ان السماء كرية لان السقف في اللغة العربية لا يكون كريا قوله سمكها بفتح المهملة وسكون الميم بناءها بالمد يريد تفسير
قوله تعالى رفع سمكها اي رفع بنيانها وهو تفسير ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابن
ابي نجيح عن مجاهد مثله وزاد بغير عمد ومن طريق ابي قتادة مثله قوله والحبك استواؤها وحسنها هو تفسير ابن عباس
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه واخرج من طريق سعيد بن الاسكاف عن عكرمة عنه بلفظ
ذات الحبك اي البهاء والجمال وعن انها كالبرد المسلسل ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه قال ذات الحبك اي الخلق الحسن
والحبك بضمتين جمع حبيكة كطريق وطريقة وزنا ومعنى وقيل واحدها حباك كمثال وقيل الحبك الطرائق التي ترى في السماء
من اثار الغيم روى الطبري عن الضحاك نحوه وقيل هي النجوم اخرجه الطبري باسناد حسن عن الحسن وروى الطبري
عن عبد الله بن عمرو ان المراد بالسماء هنا السماء السابعة قوله اذنت سمعت واطاعت يريد تفسير قوله تعالى اذا
السماء انشقت واذنت لربها وحقت ومعنى سمعها واطاعتها قبولها ما يراد منها وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد
بن جبير عن ابن عباس قال واذنت لربها اي اطاعت ومن طريق الضحاك اذنت لربها اي سمعت ومن طريق سعيد بن
جبير وحقت اي حق لها ان تطيع قوله والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم يريد تفسير بقية الايات وهو
عند ابن ابي حاتم من طريق مجاهد نحوه ومن طريق سعيد بن جبير القت ما استودعها الله من عباده وتخلت عنهم اليه قوله
طحاها دحاها هو تفسير مجاهد اخرجه عبد بن حميد وغيره من طريقه والمعنى بسطها يمينا وشمالا من كل جانب واخرج ابن
ابي حاتم والمراد بالارض ارض القيامة واخرج ابن ابي حاتم من طريق مصعب بن ثابت عن ابي حازم عن سهل بن سعد في قوله
فاذا هم بالساهرة قال ارض بيضاء عفراء كالخبزة وسياتي من وجه عن ابي حازم مرفوعا في الرقاق لكن ليس فيه ذكر تفسير
الساهرة ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث احدها حديث عائشة من ظلم قيد شبر من الارض وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب المظالم ثانيها حديث ابن عمر في المعنى وقد تقدم هناك ايضا وعبد الله في اسناده هو ابن المبارك والراوي
عنه بشر بن محمد مروزي سمع من ابن المبارك بخراسان وهو يؤيد البحث الذي قدمته من انه لا يلزم من كون هذا الحديث
ليس في كتب ابن المبارك بخراسان ان لا يكون حدث به هناك ويحتمل ان يكون بشر صحب ابن المبارك فسمعه منه بالبصرة فيصح
انه لم يحدث به الا بالبصرة والله اعلم ثالثها حديث ابي بكرة ان الزمان قد استدار كهيئته وسياتي باتم من هذا السياق
في اخر المغازي في الكلام على حجة الوداع وياتي شرحه في تفسير براءة ومضى شرح الكثير في العلم وبعضه في الحج وقوله كهيئته
الكاف صفة مصدر محذوف تقديره استدار استدارة مثل صفته يوم خلق السموات والزمان اسم لقليل الوقت
وكثيره وزعم يوسف بن عبد الملك في كتابه تفضيل الازمنة ان هذه المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم في شهر
مارس وهو اذار وهو برمهات بالقبطية وفيه يستوي الليل والنهار عند حلول الشمس برج الحمل قوله عن محمد بن سيرين
عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة اسم ابن ابي بكرة عبد الرحمن كما تقدم في باب رب مبلغ اوعى من سامع في كتاب العلم من وجه اخر عن
ايوب وذكر ابو علي الجياني انه سقط من نسخة الاصيلي هنا عن ابن ابي بكرة وثبت لسائر الرواة عن الفربري قال
وكذا ثبت في رواية النسفي عن البخاري قال الجياني ووقع في رواية القابسي هنا ايوب عن محمد بن ابي بكرة وهو وهم فاحش

[العطا من طريق ابن عباس واسند
وعن عمها دحاها اي بسطها و
بالساهرة وجه الارض كان
فيها الحيوان نومهم وسهرهم
هو تفسير عكرمة اخرجه ابن
ابي حاتم]

[بالقبطية]

قلت وافق الاصيلي لكن صحفه فصارت ان فلذلك وصفه بتحسين الوهم وسيأتي هذا الحديث بالسند المذكور
هنا في باب حجة الوداع من كتاب المغازي على الصواب بالجماعة ايضا حتى الاصيلي واشرنا للقابسي على وهمه فيه هناك
ايضا عن محمد بن ابي بكر راويها حدثنا سعيد بن زيد في قصته مع اروى بنت انيس في مخاصمتها في الارض وقد سبقت
مباحثه مستوفاة في كتاب المظالم قوله وقال ابن ابي الزناد عن هشام اي ابن عروة عن ابيه قال لي سعيد بن زيد اراد المصنف
بهذا التعليق بيان لقاء عروة سعيدا وقد لقي عروة من هو اقدم من سعيد كوالده الزبير وعلي وغيرهما قوله باب
في النجوم وقال قتادة الى آخره وصله عبد بن حميد من طريق شيبان به وزاد في آخره وان ناسا جهلة بامر الله قد احدثوا في هذه
كهانة من غرس بنجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا كان كذا ولعمري ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والاحمر
والابيض والحسن والذميم وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطاير بشيء من هذا الغيب انتهى وبهذه الزيادة تظهر
مناسبة ايراد المصنف ما اورده من تفسير الاشياء التي ذكرها من القرآن وان كان ذكره لبعضها وقع استطرادا والله
اعلم وقال الداودي قول قتادة في النجوم حسن الا قوله اخطا واضاع نصيبه فانه قصر في ذلك بل قايل ذلك كافر انتهى ولم
يتعين الكفر في حق من قال ذلك وانما يكفر من نسب الاختراع اليها واما من جعلها علامة على حدوث امر في الارض فلا وقد
تقدم تقرير ذلك وتفصيله في الكلام على حديث زيد بن خالد في من قال مطرنا بنوء كذا في باب الاستسقاء وقال ابن عطية الكلام
في قوله تعالى وجعلناها رجوما الضمير للسماء اي وجعلنا شهبها رجوما على حذف مضاف فصار الضمير للمضاف اليه وذكر ابن
وذكر ابن دحية في التنوير من طريق ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال النجوم كلها معلقة كالقناديل في السماء الدنيا
كتعليق القناديل في المساجد قوله وقال ابن عباس هشيما متغيرا المراد عنه من طريق موصولة لكن ذكره اسمعيل بن ابي زياد
في تفسيره عن ابن عباس وقال ابو عبيدة قوله هشيما اي يابسا متفتتا تذروه الرياح اي تفرقه قوله والاب ما يأكل
الانعام هو تفسير ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن ابيه عنه قال الاب ما انبتت الارض مما يأكله الدواب
ولا يأكله الناس ومن طريق ابن عباس قال الاب الحشيش ومن طريق عطا والضحاك الاب كل شيء ينبت على وجه الارض زاد
الضحاك الا الفاكهة وروى ابن جرير من طريق ابرهيم التيمي ان ابا بكر الصديق سئل عن الاب فقال اي سماء تظلني واي
ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله بغير علم وهذا منقطع وعن عمر انه قال عرفنا الفاكهة فما الاب ثم قال ان هذا
لهو التكلف وهو صحيح عنه اخرجه عبد بن حميد من طرق صحيحة عن انس عن عمر وسيأتي بيان ذلك في كتاب الاعتصام ان
شاء الله تعالى قوله والانام الخلق هو تفسير ابن عباس ايضا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى
والارض وضعها للانام قال للخلق والمراد بالخلق المخلوق ومن طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال الانام الناس
وهذا اخص من الذي قبله ومن طريق الحسن قال الجن والانس وعن الشعبي قال هو كل ذي روح قوله برزخ حاجب
في رواية المستملي والكشميهني حاجز بالزاي وهو تفسير ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم من الوجه المذكور اولا قوله
وقال مجاهد الفافا ملتفة والغلب الملتفة وصلها عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال وجنات الفافا
قال ملتفة ومن طريق قتادة قال وحدائق غلبا اي ملتفة ومن طريق عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس الحدائق ما التف
والغلب ما غلظ ومن طريق عكرمة عنه الغلب شجر بالجبل لا يحمل يستظل به ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه قال وجنات
الفافا اي مجتمعة وقال اهل اللغة الالفاف جمع لف او لفيف وعن الكسائي هو جمع الجمع وقال الطبري الالفاف جمع لفيفة
وهي الغليظة وليس الالتفاف من الغلظ في شيء الا ان يراد انه غلظ بالالتفاف قوله فراشا مهادا كقوله ولكم في الارض
مستقر هو قول قتادة والربيع ابن انس وصله الطبري عنهما ومن طريق السدي باسانيده فراشا هو فراش يمشى
عليها وهي المهاد والقرار قوله نكدا قليلا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق السدي قال لا يخرج الا نكدا قال النكد الشيء
القليل الذي لا ينفع ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال هذا مثل ضربه للكافر كالبلد السبخة المالحة التي لا
تخرج منها البركة قوله باب صفة الشمس والقمر بحسبان اي تفسير ذلك وقوله قال مجاهد كحسبان
الرحى وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ومراده انهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية

وعلى وضعها

وعلى وضعها وقوله قال غيره بحسبان ومنازل لا يعدوانها ووقع في نسخة الصغاني هو ابن عباس وقد وصله عبد
ابن حميد من طريق ابي مالك وهو الغفاري مثله وروى الحربي والطبري عن ابن عباس نحوه باسناد صحيح وبه جزم
الفراء قوله حسبان جماعة الحساب يعني ان حسبان جمع حساب كشهبان جمع شهاب وهذا قول ابي عبيدة في المجاز
وقال الاسمعيلي من جعله من الحساب احتمل الجمع واحتمل المصدر بقوله حسبت حسبانا ثم هو من الحساب بالفتح
ومن الظن بالكسر اي في الماضي قوله ضحاها ضوءها وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال والشمس
وضحاها قال ضوءها قال الاسمعيلي يريد ان الضحى يقع في صدر النهار وعنده تشتد اضاءة الشمس وروى ابن ابي حاتم
من طريق قتادة والضحاك قال ضحاها النهار قوله ان تدرك القمر لا يستر ضوء احدهما ضوء الآخر الى آخره وصله الفريابي
في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بتمامه قوله نسلخ نخرج الى آخره وصله الفريابي ايضا من طريقه بلفظ نخرج احدهما
من الآخر ويجري كل منهما في فلك قوله واهية وهيها تشققها هو قول الفراء وروى الطبري عن ابن عباس في قوله واهية
قال متمزقة ضعيفة قوله ارجائها ما لم ينشق منها فهم على حافتيها يريد تفسير قوله والملك على ارجائها ووقع في
رواية غير الكشميهني فهو على حافتيها وكانه افرد باعتبار لفظ الملك وجمع باعتبار الجنس وروى عبد بن حميد من
طريق قتادة في قوله والملك على ارجائها اي على حافات السماء وروى الطبري عن سعيد بن المسيب مثله وعن سعيد بن
جبير على حافات الدنيا وصوب الاول واخرج عن ابن عباس قال والملك على حافات السماء والارجا بالمد حين يشقق الارجا
بالمد جمع رجى بالقصر والمراد النواحي قوله اغطش وجن اظلم يريد تفسير قوله تعالى اغطش ليلها وتفسير قوله
فلما جن عليه الليل اي اظلم في الموضعين والاول تفسير قتادة اخرجه عبد بن حميد من طريقه قال في قوله اغطش ليلها
اظلم ليلها وقد توقف فيه الاسمعيلي فقال معنى اغطش ليلها جعله مظلما واما اغطش غير متعد فان ساغ فهو
صحيح المعنى ولكن المعروف اظلم الوقت جاءت ظلمته واظلمنا وقعنا في ظلمة قلت لم يرد البخاري القاصر لانه في
نفس الاية متعد وانما اراد تفسير قوله اغطش فقط واما الثاني فهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى فلما جن عليه
الليل اي غطا عليه واظلم قوله وقال الحسن كورت تكور حتى يذهب ضوءها وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي رجاء عنه وكان
هذا كان يقوله قبل ان يسمع حديث ابي سلمة عن ابي هريرة الآتي ذكره في هذا الباب والا فمعنى التكوير اللف تقول كورت
العمامة تكويرا اذا لففتها والتكوير ايضا الجمع تقول كورته اذا جمعته وقد اخرج الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن
عباس اذا الشمس كورت يقول اظلمت ومن طريق الربيع بن خثيم قال كورت اي رمي بها ومن طريق ابي يحيى عن مجاهد
كورت قال اضمحلت قال الطبري التكوير في الاصل الجمع وعلى هذا فالمراد انها تلف ويرمى بها فيذهب ضوءها قوله والليل
وما وسق اي جمع من دابة وصله عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن نحوه قوله اتسق استوى وصله عبد
ايضا من طريق منصور عنه في قوله والقمر اذا اتسق قال استوى قوله بروجا منازل الشمس والقمر وصله
وروى الطبري من طريق مجاهد قال البروج الكواكب ومن طريق ابي صالح قال هي النجوم الكبار وقيل هي قصور في السماء
رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن رافع ومن طريق قتادة قال هي قصور على ابواب السماء فيها الحرس وعند اهل الهيئة
ان البروج غير المنازل فالبروج اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون فكل برج عبارة عن منزلتين وثلث منها
قوله الحرور بالنهار مع الشمس وصله ابراهيم الحربي عن الاثرم عن ابي عبيدة قال الحرور بالنهار مع الشمس وقال
الفراء الحرور الحر الدائم ليلا كان او نهارا والسموم بالنهار خاصة قوله وقال ابن عباس ورؤبة الحرور بالليل
والسموم بالنهار اما قول ابن عباس فلم اره موصولا عنه بعد واما قول رؤبة وهو ابن العجاج التميمي الراجز
المشهور فذكره ابو عبيدة عنه في المجاز وقال السدي المراد بالظل والحرور في الاية الجنة والنار اخرجه ابن ابي حاتم
عنه قوله يقال يولج يكور كذا في رواية ابي ذر ورايت في رواية ابن شبويه يكون بنون وهو اشبه وقال ابو عبيدة يولج
اي ينقص من الليل فيزيد في النهار وكذلك النهار وروى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما دخل
في الآخر يتعاقبان ذلك في الساعات ومن طريق قتادة نحوه قال الليل الصيفي في نهاره اي يدخل ويدخل نهار الشتاء

في ليلة. قوله وليجة كل شي ادخلته في شي هو قول ابي عبيدة قال في قوله من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة كل شي
ادخلته في شي ليس منه فهو وليجة والمعنى لا تتخذوا وليا ليس من المسلمين ثم ذكر المصنف في الباب ستة احاديث اولها حديث
ابي ذر في تفسير قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها وسيأتي شرحه مستوفى في سورة يس والغرض منه هنا بيان سير الشمس
في كل يوم وليلة وظاهره مغاير لقول اهل الهيئة ان الشمس مرصعة في الفلك فانه يقتضي ان الذي يسير هو الفلك وظاهر
الحديث انها هي التي تسير وتجري ومثله قوله تعالى في الاية الاخرى كل في فلك يسبحون اي يدورون قال ابن العربي انكر قوم سجودها
وهو صحيح ممكن وتأوله قوم على ما هي عليه من التسخير الدائم ولا مانع ان تخرج عن مجراها فتسجد ثم ترجع قلت ان اراد
بالخروج الوقوف فواضح والا فلا دليل على الخروج ويحتمل ان يكون المراد بالسجود سجود من هو موكل بها من الملائكة او تسجد
بصورة الحال فيكون عبارة عن الزيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين ثانيها حديث ابي هريرة قوله عن عبد الله الداناج
بتخفيف النون واخره جيم هو لقبه ومعناه العالم بلغة الفرس وهو في الاصل داناه فعرب وعبد الله المذكور تابعي صغير واسم
ابيه فيروز وذكر البزار انه لم يرو عن ابي سلمة بن عبد الرحمن غير هذا الحديث ووقع في رواية من طريق يونس بن محمد عن عبد العزيز
بن المختار عنه سمعت ابا سلمة يحدث في زمان خالد القسري في هذا المسجد وجاء الحسن اي البصري فجلس اليه فقال ابو سلمة حدثنا
ابو هريرة فذكره ومثله اخرجه الاسماعيلي وقال في مسجد البصرة ولم يقل القسري واخرجه الخطابي من طريق يونس عن عبد الله الداناج
فقال في زمن خالد بن عبد الله بن اسيد بفتح الهمزة وهو اصح فان خالدا هذا كان قد ولي البصرة لعبد الملك قبل الحجاج بخلاف
القسري قوله مكوران زاد في رواية البزار ومن ذكر معه في النار فقال الحسن وما ذنبهما فقال ابو سلمة احدثك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتقول وما ذنبهما قال البزار لا يروى عن ابي هريرة الا من هذا الوجه انتهى واخرج ابو يعلى معناه من حديث
انس ليراهما من عبدهما كما قال تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم واخرجه الطيالسي من هذا الوجه مختصرا واخرج ابن
وهب في كتاب الاهوال عن عطاء بن يسار في قوله تعالى وجمع الشمس والقمر قال يجمعان يوم القيامة ثم يقذفان في النار ولابن
ابي حاتم عن ابن عباس نحوه موقوفا ايضا قال الخطابي ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما
في الدنيا ليعلموا ان عبادتهم لهما كانت باطلا وقيل انهما خلقا من النار فاعيدا فيها وقال الاسماعيلي لا يلزم من جعلهما في النار
تعذيبهما فان لله في النار ملائكة وحجارة وغيرها لتكون لاهل النار عذابا والة من الات العذاب وما شاء الله من ذلك فلا
تكون هي معذبة وقال ابو موسى المديني في غريب الحديث لما وصفا بانهما يسبحان في قوله كل في فلك يسبحون وان كل من
عبد من دون الله الا من سبقت له الحسنى يكون في النار وكانا في النار يعذب بهما اهلها بحيث لا يبرحان منها فصارا
كانهما زمنان عقيران ما ثالثها وكذا البقية الاحاديث عن عبد الله بن عمرو ومن بعده في ذكر الكسوف وقد تقدمت كلها
مشروحة في كتاب الكسوف وقوله في الحديث الاخير عن ابن ابي مسعود كذا في الاصول باداة الكنية
وهو ابو مسعود البدري ووقع في بعض النسخ عن ابن مسعود بالموحدة والنون وهو تصحيف قوله باب
ما جاء في قوله تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته نشرا بضم النون والمعجمة وسيأتي تفسيره في الباب قوله قاصفا تقصف
كل شي يريد تفسير قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح قال ابو عبيدة هي التي تقصف كل شي اي تحطم وروى الطبري من
طريق ابن جريج قال قال ابن عباس القاصف التي تغرق هكذا ذكره منقطعا قوله لواقح ملاقح ملقحة يريد تفسير قوله تعالى
وارسلنا الرياح لواقح وان اصل لواقح ملاقح وواحدها ملقحة وهو قول ابي عبيدة وخالفه ابن ابي اسحق والاكثر غيرهما قالوا
لواقح جمع لاقحة ولاقح وقال الفراء ان الريح ملقحة لانها تلقح الشجر فكيف قيل لها لواقح فالجواب على وجهين احدهما
ان تجعل الريح هي التي تلقح بمرورها على التراب والماء فيكون فيها اللقاح فيقال ريح لاقح كما يقال ناقة لاقح ويؤيده وصف ريح
العذاب بانها عقيم ثانيهما ان وصفها باللقح لكون اللقح يقع فيها كما يقال ليل نائم وقال الطبري الصواب انها لاقح من وجه
ملقحة من وجه لان لقحها حملها الماء والقاحها عملها في السحاب ثم اخرج من طريق قيس عن ابن مسعود قال يرسل الله الرياح فتحمل
الماء فتلقح السحاب وتمر به فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر وقال الازهري جعل الريح لاقحا لانها تحمل السحاب وتصرفه ثم تمريه فتستدره
والعرب تقول للريح الجنوب لاقح وحامل وللشمال حائل وعقيم قوله اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود

فيه

فيه نار يريد تفسير قوله تعالى فاصابها اعصار وهو تفسير ابي عبيدة بلفظه وروى الطبري عن السدي الاعصار الريح والنار
السموم وعن الضحاك قال الاعصار ريح فيها برد شديد والاول اظهر لقوله تعالى فيه نار قوله صر برد يريد تفسير قوله تعالى ريح فيها
صر قال ابو عبيدة الصر شدة البرد وقد اخرج ابن ابي حاتم من طريق معمر قال كان الحسن يقول فاصابها اعصار يقول صر برد كذا
قوله نشرا متفرقة هو مقتضى كلام ابي عبيدة فانه قال في قوله نشرا اي من كل مهب وجانب وناحية ثم ذكر المصنف في الباب
حديثين احدهما حديث ابن عباس قوله عن الحكم هو ابن عتيبة بالمثناة والموحدة مصغر قوله نصرت بالصبا بفتح المهملة وتخفيف
الموحدة مقصور هي الريح الشرقية والدبور بفتح اوله وتخفيف الموحدة المضمومة مقابلها يشير صلى الله عليه وسلم الى قوله تعالى في
قصة الاحزاب فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وروى الشافعي باسناد فيه انقطاع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت
بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلنا وقيل ان الصبا هي التي حملت ريح قميص يوسف الى يعقوب قبل ان يصل اليه قال ابن بطال
في هذا الحديث تفضيل بعض المخلوقات على بعض وفيه اخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على سبيل التحدث بالنعمة لا على
الفخر وفيه الاخبار عن الامم الماضية واهلاكها ثانيهما حديث عائشة وقد تقدم شرحه في كتاب الاستسقاء وقوله فيه
مخيلة بفتح الميم وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة هي السحابة التي يخال فيها المطر وقوله سري عنه بضم المهملة وتشديد الراء
بلفظ المجهول اي كشف عنه وفي الحديث تذكر ما يذهل عنه المرء مما وقع للامم الخالية والتحذير من السير في سبيلهم خشية
من وقوع مثل ما اصابهم وفيه شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ورافته بهم كما وصفه الله تعالى قال ابن العربي فان قيل
كيف يخشى النبي صلى الله عليه وسلم ان يعذب القوم وهو فيهم مع قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم والجواب ان الاية نزلت
بعد هذه القصة ويتعين الحمل على ذلك لان الاية دلت على كرامة النبي صلى الله عليه وسلم ورفعة فلا يتخيل انحطاط درجته اصلا
قلت ويعكر عليه ان اية الانفال كانت في المشركين من اهل بدر وفي حديث عائشة اشعار بانه كان يواظب على ذلك من
صنيعه كان اذا [illegible] كذا والاولى في الجواب ان يقال ان في اية الانفال احتمال التخصيص بالمذكورين او بوقت دون وقت او مقام
الخوف يقتضي عليه عدم الامن من مكر الله واولى من الجميع ان يقال خشي على من ليس هو فيهم ان يقع بهم العذاب اما المؤمن فشفقته
عليه لايمانه واما الكافر فلرجاء اسلامه وهو بعث رحمة للعالمين قوله باب ذكر الملائكة جمع ملك بفتح اللام فقيل
مخفف من مالك وقيل مشتق من الالوكة وهي الرسالة وهذا قول سيبويه والجمهور واصله لاك وقيل اصله الملك بفتح ثم سكون
وهو الاخذ بقوة وحينئذ لا مدخل للميم فيه واصل وزنه مفعل فتركت الهمزة لكثرة الاستعمال وظهرت في الجمع وزيدت
الهاء اما للمبالغة واما لتانيث الجمع وجمع على القلب والا فقيل ملائكة وعن ابي عبيدة الميم في الملك اصلية ووزنه فعل كاسد
من الملك بالفتح وسكون اللام وهو الاخذ بقوة وعلى هذا فوزن ملائكة فعائلة ويؤيده انهم جوزوا في جمعه املاك وافعال
لا يكون جمعا لما في اوله ميم زائدة وقد جاء في صفة الملائكة وكثرتهم احاديث منها ما اخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا خلقت الملائكة
من نور الحديث ومنها ما اخرجه الترمذي وابن ماجه والبزار من حديث ابي ذر مرفوعا اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها
موضع اربع اصابع الا وعليه ملك ساجد الحديث ومنها ما اخرجه الطبراني من حديث جابر مرفوعا ما في السموات السبع موضع
قدم ولا شبر ولا كف الا وفيه ملك قائم او راكع او ساجد وللطبري نحوه من حديث عائشة وذكر في ربيع الابرار عن سعيد بن
المسيب قال الملائكة ليسوا ذكورا ولا اناثا ولا ياكلون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا يتوالدون قلت وفي قصة الملائكة مع
ابرهيم وسارة ما يؤيد انهم لا ياكلون واما ما وقع في قصة الاكل من الشجرة انها شجرة الخلد التي اكلت منها الملائكة فليس بثابت
وفي هذا وما ورد من القران رد على من انكر وجود الملائكة من الملاحدة وقدم المصنف ذكر الملائكة على الانبياء لا لكونهم افضل
عنده بل لتقدمهم في الخلق ولسبق ذكرهم في القران في عدة ايات لقوله كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن يكفر بالله
وملائكته وكتبه ورسله ولكن البر من امن بالله والملائكة والكتاب والنبيين وقد وقع في حديث جابر الطويل عند مسلم في صفة الحج
ابدا بما بدا الله به وفي رواية النسائي بصيغة الامر وابدوا بما بدا الله به ولانهم وسائط بين الله وبين الرسل في تبليغ الوحي والتشريع
فناسب ان يقدم الكلام فيهم على الانبياء ولا يلزم من ذلك ان يكونوا افضل وقد ذكرت مسألة تفضيل الملائكة في كتاب التوحيد عند
شرح حديث ذكرته في ملا خير منهم والله اعلم ومن ادلة كثرتهم ما ياتي في حديث الاسرا ان البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون الف

قوله فاذا امطرت سري عنه رد على من زعم انه لا يقال امطرت الا في العذاب واما الرحمة فيقال مطرت ع

قال جمهور اهل الكلام من المسلمين الملائكة اجسام لطيفة اعطيت قدرة على التشكل باشكال مختلفة ومسكنها السموات وابطل من قال انها الكواكب او انها الانفس الخيرة التي فارقت اجسادها وغير ذلك من الاقاويل التي لا يوجد في الادلة السمعية شي منها ع

ملك ثم لا يعودون فيه **قوله** وقال انس قال عبد الله بن سلام الى اخره هو طرف من حديث وصله المصنف في كتاب الهجرة وسياتي
باتم من هذا السياق هناك مع شرحه **قوله** وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة وصله عبد الرزاق من طريق سماك عن عكرمة
عنه وللطبري عن عائشة مرفوعا ما في السماء موضع قدم الا عليه ملك قائما او ساجدا فذلك قوله تعالى وانا لنحن الصافون
ثم ذكر المصنف في الباب احاديث تزيد على العشرين حديثا وهو من نوادر ما وقع في هذا الكتاب اعني كثرة ما فيه من الاحاديث
فان عادة المصنف غالبا تقليل الاحاديث في التراجم ولم يصنع ذلك هنا وقد اشتملت احاديث الباب على ذكر بعض من
اشتهر من الملائكة كجبريل وقد وقع ذكره في اكثر احاديثه وميكائيل وهو في حديث سمرة وحده والملك الموكل بتصوير ابن ادم
ومالك خازن النار وملك الجبال والملائكة الذين في كل سماء والملائكة الذين ينزلون في السحاب والملائكة الذين يدخلون
البيت المعمور والملائكة يكتبون الناس يوم الجمعة وخزنة الجنة والملائكة الذين يتعاقبون ووقع ذكر الملائكة على العموم في
كونهم لا يدخلون بيتا فيه تصاوير وانهم يؤمنون على قراءة المصلي ويقولون ربنا ولك الحمد ويدعون لمنتظر الصلاة ويلعنون
من هجرت فراش زوجها وما بعد الاول يحتمل ان يكون المراد جماعة منهم فاما جبريل فقد وصفه الله تعالى بانه روح القدس
وبانه الروح الامين وبانه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع امين وسياتي في التفسير ان معناه عبد الله وهو وان كان
سريانيا لكن وقع فيه موافقة من حيث المعنى للغة العرب لان الجبر هو اصلاح ما وهي وجبريل موكل بالوحي الذي يحصل به
الاصلاح العام وقد قيل انه عربي وانه مشتق من جبروت الله واستبعد للاتفاق على منع صرفه وفي اللفظة ثلاث عشرة
لغة اولها جبريل بكسر الجيم وسكون الموحدة وكسر الرا وسكون التحتانية بغير همز بعدها لام خفيفة وهي قراءة ابي عمرو وابن
عامر ونافع ورواية عن عاصم ثانيها بفتح الجيم كالاولى قراها ابن كثير ثالثها مثله لكن بفتح الرا ثم همزة قراها حمزة والكسائي
رابعها مثله لكن بحذف ما بين الهمزة واللام قراها يحيى بن يعمر ورويت عن عاصم خامسها بتشديد اللام رويت عن عاصم
سادسها بزيادة الف بعد الرا ثم همزة بعدها ثم لام خفيفة قراها عكرمة سابعها مثلها لكن بغير همز قراها الاعمش
ثامنها مثل السادسة الا انها بيا قبل الهمزة تاسعها جبرال بفتح ثم سكون والف بعد الرا ولام خفيفة عاشرها
مثله لكن بيا بدل الالف اي قراها طلحة بن مصرف حادي عشرها جبرين مثل الاولى لكن بنون ثاني عشرها مثله بكسر الجيم
ثالث عشرها مثل حمزة لكن بنون بدل اللام تحصلت من اعراب السمين وروى الطبري عن ابي العالية قال جبريل من الكروبيين
وهم سادة الملائكة وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل على اي شيء انت قال على الريح
والجنود قال وعلى اي شيء ميكائيل قال على النبات والقطر قال وعلى اي شيء ملك الموت قال على قبض الارواح الحديث
وفي اسناده محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك وروى الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا
وزيراي من اهل السماء جبريل وميكائيل الحديث وفي الحديث الذي اخرجه الطبري في كيفية خلق ادم ما يدل على ان خلق
جبريل كان قبل خلق ادم وهو مقتضى عموم قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم وفي التفسير ايضا انه يموت
قبل موت ملك الموت بعد فناء العالم والله اعلم واما ميكائيل فروى الطبراني عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل ما لي
لم ار ميكائيل ضاحكا قال ما ضحك منذ خلقت النار واما ملك التصوير فلم اقف على اسمه واما مالك خازن النار فياتي
ذكره في تفسير سورة الزخرف ان شاء الله تعالى واما ملك الجبال فلم اقف على اسمه ايضا ومن مشاهير الملائكة اسرافيل ولم يقع
له ذكر في احاديث الباب وقد روى النقاش انه اول من سجد من الملائكة فجوزي بولاية اللوح المحفوظ وروى الطبراني
من حديث ابن عباس ان الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاشار اليه جبريل
ان تواضع فاختار ان يكون نبيا عبدا وروى احمد والترمذي عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم
وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته واستاذن ان يؤذن له الحديث وقد اشتمل كتاب العظمة لابي الشيخ في ذكر الملائكة
على احاديث واثار كثيرة فليطلبها منه من اراد الوقوف على ذلك وفيه عن علي انه ذكر الملائكة فقال منهم الامناء على وحيه والحفظة
لعباده والسدنة لجنانه والثابتة في الارض السفلى اقدامهم المارقة من السماء العليا اعناقهم الخارجة من الاقطار
اكتافهم الماسة لقوائم العرش اكتافهم **الحديث** الاول حديث الاسرا اورده بطوله من طريق قتادة عن انس بن مالك

بن صعصعة وسياتي شرحه في السيرة النبوية قبيل ابواب الهجرة ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا ما يتعلق بالملائكة وقد
ساقه هنا على لفظ خليفة وهناك على لفظ هدبة بن خالد وسانبه على ما بينهما من التفاوت ان شاء الله تعالى وقوله **قوله** بطست
من ذهب ملآن كذا للاكثر وللكشميهني ملأى والتذكير باعتبار الاناء والتانيث باعتبار الطست لانها مؤنثة ووجد
بخط الدمياطي ملئ بضم اوله على لفظ الفعل الماضي وعلى هذا لا تغاير بينه وبين قوله ملآن وقوله مراق البطن بفتح
الميم وتخفيف الرا وتشديد القاف هو ما سفل من البطن ورق من جلده واصله مراقق وسميت بذلك لانها موضع
رقة الجلد وقوله بدابة ابيض ذكره باعتبار كونه وقوله في اخره وقال همام عن قتادة الى اخره يريد ان هماما فصل
في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الاسرا وروى اصل الحديث عن قتادة عن انس وقصة البيت عن قتادة عن الحسن واما
سعيد وهو ابن ابي عروبة وهشام وهو الدستوائي فادرجا قصة البيت المعمور في حديث انس والصواب رواية همام وهي
موصولة هنا عن هدبة عنه ووهم من زعم انها معلقة فقد روى الحسن بن سفيان في مسنده الحديث بطوله عن هدبة فاقتضى الحديث
الى قوله فرفع لي البيت المعمور قال قتادة فحدثنا الحسن عن ابي هريرة انه راى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون الف ملك
ولا يعودون فيه واخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وابي يعلى والبغوي وغير واحد كلهم عن هدبة به مفصلا وعرف بذلك مراد
البخاري بقوله في البيت المعمور واخرجه الطبري من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال البيت المعمور مسجد في السماء حذاء الكعبة لو خر لخر عليها يدخله سبعون الف ملك كل يوم اذا خرجوا منه لم يعودوا
وهذا وما قبله يشعر بان قتادة كان تارة يدرج قصة البيت المعمور في حديث انس وتارة يفصلها وحين يفصلها تارة
يذكر سندها وتارة يبهمه وقد روى اسحق في مسنده والطبري وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة عن علي انه سال
عن السقف المرفوع قال السماء وعن البيت المعمور قال بيت في السماء بحيال البيت حرمته في السماء كحرمة هذا في الارض
يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون اليه وفي رواية للطبري ان السائل عن ذلك هو عبد الله بن الكوا ولابن
مردويه عن ابن عباس نحوه وزاد وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط عليه ومن حديث عائشة نحوه باسناد
صالح ومن حديث عبد الله بن عمرو نحوه باسناد ضعيف وهو عند الفاكهي في كتاب مكة باسناد صحيح عنه لكن موقوفا عليه وروى
ابن مردويه ايضا وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة مرفوعا نحو حديث علي وزاد في السماء نهر يقال له الحيوان يدخله جبريل
كل يوم فينغمس ثم يخرج فينتفض فيخر عنه سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا فهم الذين يصلون فيه ثم لا
يعودون اليه واسناده ضعيف وقد روى ابن المبارك نحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيح عن ابي هريرة لكن موقوفا
وجاء عن الحسن ومحمد بن عباد بن جعفر ان البيت المعمور هو الكعبة والاول اكثر واكثر الروايات انه في السماء السابعة وجاء
من وجه اخر عن انس مرفوعا انه في السماء الرابعة وبه جزم شيخنا في القاموس وقيل هو في السماء السادسة وقيل هو تحت
العرش وقيل ان بناه ادم لما اهبط الى الارض ثم رفع زمن الطوفان وكان هذا يشبه من قال انه الكعبة ويسمى
البيت المعمور الضراح والصريح **الحديث** الثاني حديث ابن مسعود حدثنا الصادق المصدوق وسياتي شرحه في كتاب
القدر والغرض منه قوله فيه ثم يبعث ملكا ويؤمر باربع كلمات فان فيه الملك الموكل بما ذكر عند تصوير الادمي وسياتي
ما وقع فيه من الاختلاف هناك والمراد بقوله الصادق اي في قوله والمصدوق اي فيما وعده به ربه الثالث حديث
ابي هريرة اورده من طريقين موصولة ومعلقة وساقه على لفظ المعلقة وهي متابعة ابي عاصم وقد وصلها في الادب
عن عمرو بن علي عن ابي عاصم وساقه على لفظه هناك وهو احد المواضع التي يستدل بها على انه قد يعلق عن بعض مشايخه
ما هو عنده عنه بواسطة لان ابا عاصم من شيوخه **قوله** اذا احب الله العبد الى اخره زاد روح بن عبادة عن ابن جريج في
اخره عند الاسماعيلي واذا ابغض الله مثل ذلك وقد اخرجه احمد عن روح بدون الزيادة وسياتي تمام شرحه في كتاب الادب
ان شاء الله تعالى **الرابع** حديث عائشة **قوله** حدثنا محمد حدثنا ابن ابي مريم قال الجياني محمد هذا هو الذهلي كذا قال
وقد قال ابو ذر بعد ان ساقه محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسماعيلي وابا نعيم لم يجدا الحديث
من غير رواية البخاري فاخرجاه عنه ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما مخرجه ووصف هذا الاسناد الاعلى

مدنيون ونصفه الادنى مصريون والليث في هذا الحديث شيخ اخر تقدم في صفة ابليس قريبا وتقدم شرحه مستوفى في الطب قوله
العنتان هو السحاب وزنا ومعنى واحده عنانة كسحابة كذلك وقوله وهو السحاب من تفسير بعض الرواة ادرج
في الخبر الخامس حديث ابي هريرة وقد تقدم شرحه في الجمعة وقوله فيه عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن وقوله والاغر كذا للاكثر
بالمعجمة والراي الثقيلة ووقع في رواية الكشميهني والاعرج بالعين المهملة الساكنة واخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من
رواية الاغر نعم اخرجه النسائي من وجه اخر عن الزهري عن الاعرج وحده ورواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري عن ابي
سلمة وسعيد بن المسيب وابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة اخرجه الحيا عن ابن السكن فادان بذلك ان الحديث حديث
الاغر لا الاعرج ... بل ورد من رواية الاعرج ايضا اخرجه النسائي من طريق عقيل ومن طريق عمرو بن الحارث كلاهما
عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة فظهر ان الزهري حمله على جماعة فكان تارة يفرد بعضهم وتارة يذكره عن اثنين منهم وثلاثة
عن ثلاثة والله اعلم وقد تقدم في الجمعة من رواية ابن ابي ذيب واخرجه مسلم من رواية يونس عن الزهري عن الاعرج وحده واخرجه
النسائي ايضا من رواية شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن ابي سلمة والاعرج جمعهما كابراهيم بن سعد واخرجه مسلم والنسائي من طريق
سفيان عن الزهري عن سعيد وحده ورواه مالك عن الزهري عن ابي سلمة وحده السادس حديث ابي هريرة في الدعاء لحسان والغرض
منه ذكر روح القدس وقد تقدم شرحه في المساجد من كتاب الصلاة وبينت انه من رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة او عن حسان
وانه لم يحضر مراجعته لحسان وقد اخرجه الاسمعيلي من رواية عبد الجبار بن العلاء عن سفيان قال ما حفظت عن الزهري الا عن سعيد
عن ابي هريرة فعلى هذا كان ابا هريرة حدث سعيدا بالقصة بعد وقوعها بمدة ولهذا قال الاسمعيلي سياق البخاري صورة
صورة الارسال وهو كما قال وقد ظهر الجواب عنه بهذه الرواية السابع حديث البراء بن عازب في ذكر حسان ايضا والغرض منه
الاشارة الى ان المراد بروح القدس في الحديث الذي قبله جبريل وسيأتي شرحه في كتاب الادب وقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان يقتضي
انه من مسند البراء بن عازب ولكن اخرجه الترمذي من رواية يزيد بن زريع عن سعيد فجعله من رواية البراء عن حسان الثامن
حديث انس كاني انظر الى غبار ساطع في سكة بني غنم السكة بكسر المهملة والتشديد الزقاق وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون
النون بطن من الخزرج وهم من ولد غنم بن مالك بن النجار ومنهم ابو ايوب الانصاري واخرون قوله زاد موسى موكب جبريل
موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ومراده انه روى هذا الحديث عن جرير بن حازم بالاسناد المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة
وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه وهو مما يدل على انه قد يعلق عن بعض مشايخه ما سمعه منه فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر
فان كلا من ابي عاصم وموسى من مشايخه وقد علق عن ابي عاصم ما اخذه عنه بواسطة وعلق عن موسى ما اخذه عنه بغير واسطة
ففيه رد على من قال كلما علقه عن مشايخه محمول على انه سمعه منهم وفيه رد على من قال ان الذي يذكره عن مشايخه من ذلك يكون
مما حمله عنهم بالمناولة لانه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث فلو كان مناولة لم يصرح بالتحديث وقوله
موكب جبريل يجوز فيه الحركات الثلاث لنظايره ورجح ابن التين الخفض واسحق المذكور في الرواية الاولى هو ابن راهويه
كما نسبه ابن السكن وجزم به الكلاباذي وسيأتي بقية شرح المتن في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى التاسع حديث عايشة ان
الحرث بن هشام سأل عن كيفية مجيء الوحي وقد تقدم شرحه في اول الكتاب وقد ذكرت ان عامر بن صالح الزبيري رواه عن هشام
فجعله من رواية عايشة عن الحرث بن هشام واني وجدت له متابعا على ذلك عند ابن منده وهو يتضمن الرد على الحاكم
حيث زعم ان عامر بن صالح تفرد بالرواية المذكورة والمتابع المذكور اخرجه ابن منده من طريق عبد الله بن الحرث عن هشام
عن ابيه عن عايشة عن الحرث بن هشام ... العاشر حديث ابي هريرة من انفق زوجين وقد تقدم الكلام عليه في اول
الجهاد والغرض منه ذكر خزنة الجنة وقوله في الاسناد عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال الاسمعيلي في الجهاد ادخل
الاوزاعي بين يحيى وابي سلمة في هذا الحديث محمد بن ابرهيم التيمي ... روايته عنه عند النسائي ويحيى معروف بالرواية عن ابي
سلمة فلعل يحيى اثبته له هذا الحديث الحادي عشر حديث عايشة في سلام جبريل وسيأتي الكلام عليه في المناقب واسمعيل شيخ البخاري
فيه هو ابن ابي اويس وسليمن هو ابن بلال ويونس هو ابن يزيد الايلي وقد خالفه معمر عن الزهري في اسناده فقال عن عروة عن
عايشة اخرجه النسائي وهذا خطا والصواب رواية يونس الثاني عشر حديث ابن عباس في نزول قوله تعالى وما نتنزل الا

ثلاثتهم

ووهم من زعم ان المراد بهم هنا بنو غنم حي من بني تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة فان اولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ

بامر ربك وسيأتي شرحه في تفسير سورة مريم وساقه هنا على لفظ وكيع ويحيى الراوي عنه هو موسى وقال ابن جعفر وعمر بن ذر
بضم المعجمة انفاقا وغلط من قاله بفتحها الثالث عشر حديثه في الاحرف السبعة وسيأتي شرحه في فضايل القران الرابع
عشر حديثه في مدارسة جبريل في رمضان وقد تقدم شرحه في كتاب الصيام وقوله وعن عبد الله اخبرنا معمر بهذا الاسناد
هو موصول عن محمد بن مقاتل وكان ابن المبارك كان يفصل الرواية فيه عن شيخه وقد تقدم نظيره لك في بدء الوحي الخامس
عشر والسادس عشر قوله وروى ابو هريرة وفاطمة عليها السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان يعارضه القران اما
حديث ابي هريرة فوصله في فضايل القران وسيأتي شرحه هناك واما حديث فاطمة فوصله في علامات النبوة وسيأتي شرحه هناك ايضا ان
شاء الله تعالى السابع عشر حديث ابن مسعود في صلاة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم تقدم الكلام عليه من اجل امامه وحكى ابن مالك انه روي بالكسر
واستشكله لان امام معرفة والموضع موضع الحال فوجب جعله نكرة بالتاويل الثامن عشر حديث ابي ذر وقد تقدم مضموما الى
حديث اخر في كتاب الاستقراض وسيأتي مطولا في الاستيذان وياتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى وقوله هنا قال وان زنا لم يعين القايل

و تقدم مشروحا في اوايل الصلاه وقوله فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم

وبين في تلك الرواية انه ابو ذر الراوي وقوله في اخره قال وان فيه دلالة على جواب حذف فعل الشرط والاكتفا بحرفه قاله ابن مالك
وفيه نظر لانه تبين في الرواية الاخرى ان هذا من تصرف بعض الرواة التاسع عشر حديث ابي هريرة الملايكة يتعاقبون تقدم مشروحا
في اوايل الصلاة العشرون حديث ابي هريرة اذا قال احدكم امين الحديث وهو باسناد الذي قبله عن ابي اليمان عن شعيب عن
ابي الزناد عن الاعرج عنه ووقع في كثير من النسخ هنا باب اذا قال احدكم الى اخر الحديث فصار ترجمة بغير حديث وصارت الاحاديث
التي تلوه لا تعلق لها به فاشكل امره جدا وسقط لفظ باب من رواية ابي ذر فخف الاشكال لكن لم يرد بهذا الاسناد ولهذا لا
يرد لكن يزال الاشكال وقد صنع ذلك الاسمعيلي فانه ساق حديث يتعاقبون فلما فرغ منه قال وبهذا الاسناد اذا قال احدكم وساقه
من طريق عن ابي الزناد كذلك وظهر بهذا ان هذا الحديث وما بعده من الاحاديث بقية ترجمة ذكر الملايكة والله اعلم الحديث
الحادي والعشرون حديث عايشة حشوت وسادة تقدم في البيوع وياتي شرحه في اللباس ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام
وقد تقدم قبل ابواب حديث اخر قال فيه حدثنا ابن سلام حدثنا مخلد بن يزيد الحديث الثاني والعشرون حديث ابي طلحة وشيخ
البخاري فيه هو احمد بن صالح كما جزم به ابو نعيم قال الدارقطني لم يذكر الاوزاعي ابن عباس في اسناده يعني حيث رواه
عن الزهري عن عبيد الله قال وكذا العلوي قال من ابيه قال ورواه سالم ابو النضر عن عبيد الله نحو رواية الاوزاعي قلت

والثاني

هو عند الترمذي من طريق ابي النضر عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على ابي طلحة نحوه واخرج النسائي رواية الاوزاعي
فاثبت ابن عباس تارة واسقطه تارة ورجح رواية من اثبته وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى الحديث الثالث
والعشرون حديث ابن عمر قوله حدثني عمر كذا للاكثر وظن بعضهم انه ابن الحرث وهو خطا لانه لم يدرك سالما والصواب
عمر بضم العين بغير واو وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وثبت كذلك في رواية الكشميهني وكذا وقع في اللباس
عن يحيى بن سليمن بهذا الاسناد وقوله وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل فقال انا لا ندخل كذا اورده هنا مختصرا وساقه في اللباس
بتمامه وياتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى الحديث الرابع والعشرون حديث ابي هريرة اذا قال الامام سمع الله لمن حمده تقدم مشروحا
في صفة الصلاة الحديث الخامس والعشرون حديث احدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه وقد تقدم مشروحا ايضا
في صفة الصلاة وابن فليح هو محمد ووقع في بعض النسخ ابن افلح وهو تصحيف الحديث السادس والعشرون قوله سفيان هو ابن
عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطا هو ابن ابي رباح وصفوان بن يعلى اي ابن امية وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق
وهم مكيون قوله يقرا على المنبر ونادوا يا مال في رواية الكشميهني ونادوا يا مالك وسيأتي الكلام عليه في التفسير قوله
قال سفيان هو ابن عيينة في قراءة عبد الله بن مسعود ونادوا يا مال يعني بغير كاف الحديث السابع والعشرون
حديث عايشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد الحديث قوله ابن عبد ياليل
بتحتانية وبعد الالف لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام ابن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام واخره لام واسمه
كنانة والذي في المغازي ان الذي كلمه هو عبد ياليل نفسه وعند اهل النسب ان عبد كلال اخوه لا ابوه وانه عبد ياليل
بن عمرو بن عمير بن عوف وقال ابن اسحق اسم عبد ياليل مسعود وله اخ اسمه له ذكر في السيرة في قذف النجوم عبد المطلب

الثقفي وكان ابن عبد ياليل من اكابر اهل الطائف من ثقيف وقد روى عبد بن حميد في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم قال نزلت في عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي ومن طريق قتادة قال هما الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود ورواه ابن ابي حاتم من وجه اخر عن مجاهد وقال فيه يعني كنانة وروى الطبري من طريق السدي قال هما الوليد بن المغيرة وكنانة بن عبد بن عمرو بن عمير عظيم اهل الطائف وقد ذكر موسى بن عقبة وابن اسحق ان كنانة ابن عبد ياليل قدم مع وفد الطائف سنة عشر فاسلموا وذكره ابن عبد البر في الصحابة كذلك لكن ذكر المدائني ان الوفد اسلموا الا كنانة فخرج الى الروم ومات بها بعد ذلك فالله اعلم وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابو طالب توجه الى الطائف رجاء ان يؤووه فعمد الى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم اخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود بنو عمرو فعرض عليهم نفسه وشكا اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه اقبح رد وكذا ذكره ابن اسحق بغير اسناد مطولا وذكر ابن سعد ان ذلك كان في شوال سنة عشر من المبعث وانه كان بعد موت ابي طالب وخديجة على وجهي اي الجهة المواجهة لي قوله بقرن الثعالب هو ميقات اهل نجد ويقال له قرن المنازل ايضا وهو على يوم وليلة من مكة والقرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير وحكى عياض ان بعض الرواة ذكره بفتح الراء قال وهو غلط وحكى القابسي ان من سكن الراء اراد الجبل ومن حركها اراد الطريق التي يفترق منه وافاد ابن سعد ان هذه اقامته صلى الله عليه وسلم بالطائف كانت عشرة ايام قوله ملك الجبال اي الموكل بها قوله وذلك مبتدا وخبره محذوف تقديره كما علمت او كما قال جبريل وقوله ما شئت استفهام وجزاؤه مقدر اي ان شئت فعلت قوله الاخشبين بالمعجمتين هما جبلا مكة ابو قبيس والذي يقابله وكانه قعيقعان وقال الصغاني بل هو الجبل الاحمر الذي يشرف على قعيقعان ووهم من قال هو ثور وسميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما والمراد باطباقهما ان يلتقيا على من بمكة ويحتمل ان يريد انهما يصيران طبقا واحدا قوله فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك فيما شئت ان شئت كذا لابي ذر وعن غيره وله عن الكشميهني مثله الا انه قال فما شئت وقد رواه الطبراني عن مقدام بن داود عن عبد الله بن يوسف شيخ البخاري فقال يا محمد ان الله بعثني اليك وانا ملك الجبال لتامرني بامرك فما شئت ان شئت قوله بل ارجو كذا للاكثر وللكشميهني انا ارجو وفي هذا الحديث بيان شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على قومه ومزيد صبره وحلمه وهو موافق لقوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم وقوله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين الحديث الثامن والعشرون حديث ابن مسعود في قوله تعالى فكان قاب قوسين وسياتي الكلام عليه في تفسير سورة النجم الحديث التاسع والعشرون حديثه في قوله تعالى لقد راى من ايات ربه الكبرى وسياتي الكلام عليه في تفسير سورة النجم وقوله فيه رفرفا اخضر كذا للاكثر وفي رواية الحموي والمستملي خضرا وهو بفتح اوله وكسر ثانيه مصروفا يقولون اخضر خضر كما قالوا اعور عور وبعضهم يسكنون ثانيه ويلتفظ التانيث ويحتاج الى ثبوت ان الرفرف يؤنث وقد زعم بعضهم انه جمع رفرفة فعلى هذا فتحه وقال الكرماني تبعا للخطابي يحتمل ان يكون جبريل بسط اجنحته كما يبسط الثوب وهذا لا يخفى بعده الحديث الثلاثون حديث عائشة ذكره من وجهين احدهما من رواية القاسم عنها قالت من زعم ان محمدا راى ربه فقد اعظم اي دخل في امر عظيم والخبر محذوف والثاني من رواية مسروق قال قلت لعائشة فاين قوله ثم دنا فتدلى الحديث نحوه ومحمد بن يوسف شيخه فيه هو البيكندي كما جزم به ابو علي الجياني وابن الاشوع بالمعجمة بوزن احمد واسمه سعيد بن عمرو بن اشوع نسب لجده وقال الكرماني الاشوع ووهم من قال ههنا عن ابن الاشوع فانها ليست كنيته وسيأتي شرحه ايضا في تفسير سورة النجم الحديث الحادي والثلاثون حديث سمرة رايت الليلة رجلين اتياني ذكره مختصرا جدا وقد تقدم مطولا في اواخر الجنائز والمقصود منه ذكر مالك خازن النار وجبريل وميكائيل الحديث الثاني والثلاثون حديث ابي هريرة اذا دعا الرجل امراته الى فراشه الحديث قوله تابعه شعبة وابو حمزة وابن داود وابو معاوية عن الاعمش اي عن ابي حازم عن ابي هريرة فاما متابعة شعبة فوصلها المؤلف في النكاح وسياتي شرح المتن هناك واما متابعة ابن داود وهو عبد الله الخريبي بالمعجمة والراء والموحدة مصغر فوصلها مسدد في مسنده الكبير عنه واما متابعة ابي معوية فوصلها مسلم والنسائي من طريقه الحديث الثالث والثلاثون حديث

جابر في فترة الوحي وقد تقدم مشروحا في بدء الوحي الحديث الرابع والثلاثون حديث ابن عباس في رؤية الانبياء ومالك خازن النار وغير ذلك وسياتي شرحه في احاديث الانبياء ان شاء الله تعالى قال الاسمعيلي جمع البخاري بين رواية شعبة وسعيد وساقه على لفظ سعيد وفي روايته زيادة ظاهرة على رواية شعبة قلت سابين ذلك هناك ان شاء الله تعالى الحديث الخامس والثلاثون والسادس والثلاثون قوله قال انس وابو بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تحرس الملائكة المدينة من الدجال اما حديث انس فوصله المؤلف في فضل المدينة اواخر الحج وتقدم الكلام عليه هناك وكذا حديث ابي بكرة وقد وصله المؤلف ايضا في الفتن وياتي الالمام بما يتعلق به هناك ان شاء الله تعالى قوله ادم طوال الادم ... الالف لادم لفقا جدا البشر والمراد هنا وصف موسى بالادمة وهي لون بين البياض والسواد قوله باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة اي موجودة الان واشار بذلك الى الرد على من زعم من المعتزلة انها لا توجد الا يوم القيمة وقد ذكر المصنف في الباب احاديث كثيرة دالة على ما ترجم به فمنها ما يتعلق بكونها موجودة الان ومنها ما يتعلق بصفاتها واصرح مما ذكره في ذلك ما اخرجه احمد وابو داود باسناد قوي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال لجبريل اذهب فانظر اليها الحديث قوله وقال ابو العالية مطهرة من الحيض والبول والبصاق كلما رزقوا منها الى اخره وصله ابن ابي حاتم من طريقه مفرقا دون قوله واخرج من طريق مجاهد نحوه وزاد ومن المني والولد ومن طريق قتادة لكن قال من الاذى والاثم وروى هذا عن قتادة موصولا قال عن ابي نضرة عن ابي سعيد مرفوعا ولا يصح اسناده واخرج الطبري نحو ذلك عن عطاء وابن منبه وروى ابن ابي حاتم ايضا من طريق يحيى بن ابي كثير قال يطوف الولدان على اهل الجنة بالفواكه فياكلونها ثم يؤتون بمثلها فيقول اهل الجنة هذا الذي اتيتمونا به انفا فيقولون لهم كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف وقيل المراد بالقبلية هنا ما كان في الدنيا وروى ابن ابي حاتم ايضا والطبري ذلك من طريق السدي باسانيده قال اتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا ورجح هذا الطبري من جهة ما دلت عليه الاية من عموم قولهم ذلك في كل ما رزقوه قال فيدخل في ذلك اول رزق رزقوه فيتعين ان لا يكون قبله الا ما كان في الدنيا قوله يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعم هو كقول ابن عباس ليس في الدنيا مما في الجنة الا الاسماء وقال الحسن معنى قوله متشابها اي خيارا لا رذل فيه قوله ووقع في رواية الكشميهني هذا الذي رزقنا من قبل اتينا ولغيره اوتينا وهو الصواب قال ابن التين هو من اوتيته بمعنى اعطيته وليس من اتيته بالقصر بمعنى جئته قوله قطوفها يقطفون كيف شاؤا دانية قريبة اما قوله يقطفون كيف شاؤا فرواه عبد بن حميد من طريق اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال في قوله قطوفها دانية قال دنت لهم حيث شاؤا واما قوله دانية قريبة فرواه ابن ابي حاتم من طريق الثوري عن ابي اسحق عن البراء ايضا ومن طريق قتادة قال دنت فلا يرد ايديهم عنها بعد ولا شوك قوله الارائك السرر رواه عبد بن حميد باسناد صحيح من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال الارائك السرر في الحجال ومن طريق منصور عن مجاهد نحوه ولم يذكر ابن عباس ومن طريق الحسن ومن طريق عكرمة جميعا ان الاريكة هي الحجلة على السرير وعن ثعلب الاريكة لا تكون الا سريرا متخذا في قبة عليه شوارة قوله وقال الحسن النضرة في الوجه والسرور في القلب رواه عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن في قوله تعالى ولقاهم نضرة وسرورا فذكره قوله وقال مجاهد سلسبيلا حديد الجرية وصله سعيد بن منصور وعبد بن حميد من طريق مجاهد وحديده بفتح المهملة وكسر الدال المهملة ايضا اي قوية الجرية وذكر عياض ان القابسي رواها جريده بالجيم بدل الدال الاولى وفسرها بلينة قال والذي قاله لا يعرف وانما فسروا السلسبيل بالسهلة اللينة الجرية قلت يشير بذلك الى تفسير قتادة رواه عبد بن حميد عنه قال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا قال سلسة لهم يصرفونها حيث شاؤا وقد روى عبد ايضا عن مجاهد قال تجري شبيه السلسبيل وهذا يؤيد رواية الاصل انه اراد قوة الجري والذي يظهر انهما لم يتواردا على محل واحد بل اراد مجاهد صفة جري العين واراد قتادة صفة الماء وروى ابن ابي حاتم عن عكرمة قال السلسبيل اسم العين المذكورة وهو ظاهر الاية ولكن استبعد لوقوع الصرف فيه وابعد من زعم انه كلام مفصول من فعل امر واسم مفعول قوله غول وجع البطن ينزفون لا تذهب عقولهم رواه عبد بن حميد من طريق مجاهد قال في قوله لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون فذكره قوله وقال ابن عباس دهاقا ممتلئا وصله عبد بن حميد من طريق عكرمة عنه قال الكاس

الدهاق الممتلئة المتتابعة وسيأتي في ايام الجاهلية من وجه اخر قوله كواعب نواهد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس قال في قوله تعالى كواعب اترابا قال نواهد انتهى وهو جمع ناهد والناهد هي التي بدا نهدها قوله الرحيق الخمر وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى رحيق مختوم قال الخمر ختم بالمسك وقيل الرحيق هو الخالص من كل شيء
قوله تسنيم يعلو شراب اهل الجنة وصله عبد بن حميد باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال التسنيم يعلو شراب اهل
الجنة وهو صرف للمقربين ويمزج لاصحاب اليمين قوله ختامه طينه وصله ابن ابي حاتم من طريق مجاهد في قوله ختامه مسك
قال طينه مسك قال ابن القيم في حادي الارواح تفسير مجاهد هذا يحتاج الى تفسير والمراد ما يبقى اخر الاناء من
الدردي مثلا قال وقال بعض الناس معناه اخر شربهم يختم برائحة المسك قلت هذا اخرجه ابن ابي حاتم ايضا من
طريق ابي الدرداء في قوله ختامه مسك قال هو شراب ابيض مثل الفضة يختمون به اخر شرابهم وعن سعيد بن جبير
ختامه اخر طعمه قوله نضاختان فياضتان وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله يقال موضونة منسوجة
منه وضين الناقة هو قول الفراء قال في قوله موضونة اي منسوجة وانما سمت العرب وضين الناقة وضينا لانه منسوج
وقال ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى على سرر موضونة بعضها متداخلة كما توصل حلق الدرع بعضها في بعض مضاعفة
قال والوضين البطان اذا نسج بعضه على بعض مضاعفا وهو وضين في موضع موضون وروى ابن ابي حاتم من طريق
الضحاك في قوله قال الوضين التشبيك والنسج يقول وسطها مشبك منسوج ومن طريق عكرمة في قوله موضونة قال
مشبكة بالدر والياقوت قوله والكوب ما لا اذن له ولا عروة والاباريق ذوات الاذان والعرى هو قول الفراء سوا
وروى عبد بن حميد من طريق قتادة قال الكوب الذي دون الابريق ليس له عروة قوله عربا مثقلة اي مضمومة الراء واحدها
عروب مثل صبور وصبر اي على وزنه وهذا قول الفراء وحكي عن الاعمش قال كنت اسمعهم يقولون عربا بالتخفيف وهو
كالرسل والرسل فالتخفيف في لغة تميم وبكر قال الفراء والوجه التثقيل لان كل فعول او فعيل او فعال جمع على هذا المثال
فهو مثقل مذكرا كان او مؤنثا قلت مراده بالمثقل الضم وبالتخفيف الاسكان قوله يسميها اهل مكة العربة
الى اخره جزم الفراء بانها الغنجة واخرج ابن ابي حاتم عن عكرمة كذلك ومن طريق ابن بريدة قال هي الشكلة بلغة اهل مكة
والمغنوجة بلغة اهل المدينة ومثله في كتاب مكة للفاكهي وروى ابن ابي حاتم من طريق زيد بن اسلم قال هي الحسنة الكلام ومن
طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن جده مرفوعا العرب كلامهن عربي وهو ضعيف منقطع واخرج الطبري من طريق تميم بن
حذلم في قوله عربا قال العربة الحسنة التبعل كانت العرب تقول اذا كانت المراة حسنة التبعل انها لعربة ومن طريق عبد
الله بن عبيد بن عمير المكي قال العربة التي تشتهي زوجها الا ترى ان الرجل يقول للناقة انها لعربة قوله وقال مجاهد روح جنة
ورخاء والريحان الرزق يريد تفسير قوله تعالى فروح وريحان قال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في
قوله فروح قال جنة وريحان قال رزق واخرج البيهقي في الشعب من طريق ادم عن ورقاء بسنده بلفظ فروح وريحان
قال الروح جنة ورخاء والريحان الرزق قوله والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له وصله
الفريابي والبيهقي عن مجاهد في قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم والسدر المخضود الموقر حملا ويقال ايضا الذي
لا شوك فيه وذلك انهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلح وسدر قلت وج بفتح الواو وتشديد الجيم واد بالطائف
وكان عياضا لم يقف على ذلك فزعم في اواخر المشارق ان الذي وقع في البخاري غلط قال والصواب والطلح الموز والمنضود
الموقر حملا الذي نضد بعضه على بعض من كثرة حمله كذا قال وقد نقل الطبري القولين عن جمع من العلماء باسانيده اليهم
فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير ونقل الثاني عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقسامة بن زهير وغيرهم
وكان عياضا استبعد تفسير الخضد بالثقل لان الخضد في اللغة القطع وقد نقل اهل اللغة ان الخضد ايضا الثني
وعليه يحمل التاويل الاول اي انه من كثرة حمله انثنى واما التاويل الذي ذكره هو فقد نقل الطبري اتفاق اهل
التاويل من الصحابة والتابعين على ان المراد بالطلح المنضود الموز واسند عن علي انه كان يقرؤها والطلع بالعين
قال فقيل له افلا نغيرها قال ان القران لا يهاج اليوم فظهر بذلك فساد الاعتراض وان الذي وقع في الاصل هو

غيره

الصواب والله اعلم قوله والعرب المحببات الى ازواجهن كذا اخرجه عبد بن حميد والفريابي والطبري وغيرهم من طريق مجاهد
ورواه الفريابي من وجه اخر عن مجاهد قال العرب العواشق واخرج الطبري نحوه عن ام سلمة مرفوعا قوله مسكوب جار
يريد تفسير قوله تعالى وماء مسكوب وقوله وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض وصله والذي قبله الفريابي ايضا عن مجاهد
وقال ابو عبيدة في المجاز المرفوعة العالية يقول بناء مرفوع اي عال وروى ابن حبان والترمذي من حديث ابي سعيد
الخدري في قوله وفرش مرفوعة قال ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام قال القرطبي معناه ان الفرش في الدرجة وهذا القدر
ارتفاع قال وقيل المراد بالفرش المرفوعة النساء المرتفعات القدر لحسنهن وجمالهن قوله لغوا باطلا تاثيما كذبا
يريد تفسير قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما وقد وصله ايضا الفريابي عن مجاهد كذلك قوله افنان اغصان
يريد تفسير قوله تعالى ذواتا افنان وقوله وجنى الجنتين دان ما يجتنى من قريب وصل ذلك الطبري عن مجاهد وعن
الضحاك يعني افنان الوان من الفاكهة وواحدها على هذا فن وعلى الاول فنن قوله مدهامتان سوداوان
من الري وصله الفريابي عن مجاهد بلفظ مسودتان وقال الفراء قوله مدهامتان يعني خضراوان الى السواد من
الري وعن عطية كادتا ان تكونا سوداوين من شدة الري وهما خضراوان ثم ذكر المصنف في الباب عشرة احاديث
الاول حديث ابن عمر في عرض مقعد الميت عليه وقد تقدم شرحه في اخر الجنائز وهو من اوضح الادلة على مقصود الترجمة
وقوله في اخره من اهل النار زاد ابرهيم بن بشر عن احمد بن يونس شيخ البخاري فيه حتى يبعثه الله يوم القيمة اخرجه
الاسمعيلي وقد تقدمت هذه الزيادة ايضا والكلام عليها في الجنائز الثاني حديث ابي رجاء وهو العطاردي عن عمران
بن حصين في اكثر اهل الجنة وسياتي شرحه في كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على ابي رجاء والغرض منه هنا قوله اطلعت
في الجنة فانه يدل على انها موجودة حالة الاطلاع وهو مقصود الترجمة وسلم بفتح المهملة وسكون اللام وزرير بوزن عظيم
اوله زاي بعدها راء واخره راء ايضا الثالث حديث ابي هريرة في قصة القصر الذي راى لعمر في الجنة وسياتي شرحه في
مناقبه والغرض منه قوله رايتني في الجنة وهذا وان كان مناما لكن رؤيا الانبياء حق ومن ثم اعمل حكم غيرة عمر حتى امتنع
من دخول القصر وقد روى احمد من حديث معاذ قال ان عمر من اهل الجنة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ما راى في يقظته
ومنامه سواء وانه قال بينا انا في الجنة اذ رايت فيها جارية فقلت لمن هذه فقيل لعمر بن الخطاب الرابع حديث ابي موسى
الخيمة درة مجوفة طولها كذا للاكثر وللسرخسي والمستملي در مجوف طوله وقع عندهما بصيغة المذكر ووجهه ان المقصود
معنى الخيمة وهو الشيء الساتر ونحو ذلك وسياتي شرح هذا الحديث في تفسير سورة الرحمن وقوله وقال ابو عبد الصمد
والحرث بن عبيد عن ابي عمران ستون ميلا يعني انهما رويا هذا الحديث بهذا الاسناد فقالا ستون بدل قوله هناك ثلاثون
وطريق ابي عبد الصمد وهو عبد العزيز بن عبد الصمد العمي وصلها المؤلف هناك وطريق الحرث بن عبيد وهو ابن قدامة
وصلها مسلم ولفظه ان للعبد في الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا الحديث الخامس حديث ابي هريرة
فيما اعد لاهل الجنة سياتي شرحه في تفسير السجدة الحديث السادس والسابع حديث ابي هريرة في صفة الجنة اورده من
طريقين وقد ذكره من طريق ثالث في هذا الباب ايضا وذكر بعضه في صفة ادم من وجه رابع قوله اول زمرة اي
جماعة قوله صورتهم على صورة القمر ليلة البدر اي من الاضاءة وسياتي بيان ذلك في الرقاق بلفظ يدخل الجنة من امتي سبعون
الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وفي الرواية الثانية هنا والذين على اثرهم كاشد كوكب اضاءة وزاد مسلم في
رواية اخرى ثم هم بعد ذلك منازل قوله لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون زاد في صفة ادم ولا يبولون
ولا يتفلون وفي الرواية الثانية لا يسقمون وقد اشتمل ذلك على نفي صفات النقص عنهم ولمسلم من حديث جابر ياكل
اهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون طعامهم ذلك جشاء كرشح المسك وكانه مختصر مما اخرجه النسائي من حديث
زيد بن ارقم قال جاء رجل من اهل الكتاب فقال يا ابا القاسم تزعم ان اهل الجنة ياكلون ويشربون قال نعم ان احدهم ليعطى
قوة مائة رجل في الاكل والشرب والجماع قال الذي ياكل ويشرب تكون له الحاجة وليس في الجنة اذى قال تكون حاجة
احدهم رشحا يفيض من جلودهم كرشح المسك وسمى الطبري السائل ثعلبة بن الحارث قال ابن الجوزي لما كانت اغذية

ان لم

اهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لم يكن فيها اذى ولا فضلة تستقذر بل يتولد عن تلك الاغذية اطيب ريح واحسنه
قوله آنيتهم فيها زاد في الرواية الثانية والفضة وقال في الامشاط عكس ذلك فكانه اكتفى في الموضعين بذكر احدهما
عن الآخر فانه يحتمل ان يكون الصنفان لكل منهما ويحتمل ان يكون احد الصنفين لبعضهم والآخر للبعض الآخر ويؤيده
حديث ابي موسى مرفوعا جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما الحديث متفق عليه ويؤيد الاول
ما اخرجه الطبراني باسناد قوي عن انس مرفوعا ان ادنى اهل الجنة درجة لمن يقوم على راسه عشرة آلاف خادم بيد كل
واحد صحفتان واحدة من ذهب والاخرى من فضة الحديث تنبيه المشط مثلث الميم والافصح ضمها قوله ومجامرهم
الالوة الالوة العود الذي يبخر به قيل جعلت مجامرهم نفس العود لكن الرواية الثانية ووقود مجامرهم الالوة فعلى
هذا في رواية الباب تجوز ووقع في رواية الصغاني بعد قوله الالوة قال ابو اليمان يعني العود والمجامر جمع مجمرة وهي المبخرة
سميت مبخرة لانها يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور والالوة بفتح الهمزة ويجوز ضمها وبضم اللام وتشديد
الواو وحكى ابن التين كسر الهمزة وتخفيف الواو والهمزة اصلية وقيل زائدة قال الاصمعي اراها فارسية عربت وقد
يقال ان رائحة العود انما تفوح بوضعه في النار والجنة لا نار فيها ومن ثم قال الاسماعيلي بعد تخريج الحديث المذكور ينظر
هل في الجنة نار ويجاب باحتمال ان يشتعل بغير نار بل بقوله كن وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الاصل ويحتمل
ان تشتعل بنار لا ضرر فيها ولا احراق او تفوح بغير اشتعال ونحو ذلك ما اخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود مرفوعا
ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين يديه مشويا وفيه الاحتمالات المذكورة وذكر نحو ذلك ابن القيم في الباب
الثاني والاربعين من حادي الارواح وزاد في الطير او مشوي خارج الجنة او باسباب قدرت لانضاجه ولا تتعين
النار قال وقريب منه قوله تعالى اكلها دائم وظلها وهي لا شمس فيها وقال القرطبي قد يقال
اي حاجة لهم الى المشط وهم مرد وشعورهم لا تتسخ واي حاجة لهم الى البخور وريحهم اطيب من المسك قال ويجاب بان
نعيم اهل الجنة من اكل وشرب وكسوة وطيب ليس عن الم جوع او ظما او عري او نتن وانما هي لذات متتالية ونعم متوالية
والحكمة في ذلك انهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا وقال النووي مذهب اهل السنة ان تنعم اهل الجنة على
هيئة تنعم اهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة ودل الكتاب والسنة على ان نعيمهم لا انقطاع له قوله ولكل واحد منهم زوجتان
اي من نساء الدنيا فقد روى احمد من وجه آخر عن ابي هريرة مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور العين
لاثنين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا وفي سنده [illegible] وفي حديث ابي سعيد عند مسلم في صفة ادنى اهل الجنة ثم يدخل
عليه زوجتاه والذي يظهر ان المراد ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان وقد اجاب بعضهم باحتمال ان تكون التثنية
نظرا لقوله جنتان وعينان ونحو ذلك او المراد بالتثنية التكثير والتعظيم نحو لبيك وسعديك ولا يخفى ما فيه واستدل
ابو هريرة بهذا الحديث على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال كما اخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى
الله عليه وسلم في حديث الكسوف المتقدم رايتكن اكثر اهل النار ويجاب بانه لا يلزم من اكثريتهن في النار نفي اكثريتهن في
الجنة لكن يشكل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر اطلعت في الجنة فرايت اقل ساكنيها النساء ويحتمل ان يكون الراوي
رواه بالمعنى الذي فهمه من ان كونهن اكثر ساكني النار يلزم منه ان يكن اقل ساكني الجنة وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل
ان يكون ذلك في اول الامر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة والله اعلم تنبيه قال النووي كذا وقع زوجتان بالتاء
التانيث وهي لغة تكررت في الحديث والاشهر خلافها وبه جاء القرآن وذكر ابو حاتم السجستاني ان الاصمعي كان ينكر زوجة
ويقول انما هي زوج قال فانشدته قول الفرزدق وان الذي يسعى ليفسد زوجتي كساع الى اسد الشرى يستبيلها
قال فسكت ثم ذكر له شواهد اخرى قوله يرى مخ سوقها من وراء اللحم في الرواية الثالثة والعظم والمخ بضم وتشديد المعجمة ما
في داخل العظم والمراد به وصفها بالصفاء البالغ وان ما في داخل العظم لا يستره العظم واللحم والجلد ووقع عند الترمذي
ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها ونحوه لاحمد من حديث ابي سعيد وزاد ينظر وجهه في خدها اصفى من المرآة
قوله قلب رجل واحد في رواية الاكثر بالاضافة وللمستملي بالتنوين قلب واحد وهو من التشبيه الذي حذفت اداته اي كقلب رجل

واحد

واحد وقد فسره بقوله لا تباغض بينهم ولا اختلاف اي ان قلوبهم طهرت عن مذموم الاخلاق قوله يسبحون بكرة وعشيا اي
قدرهما قال القرطبي هذا التسبيح ليس عن تكليف والزام وقد فسره جابر في حديثه عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير
كما يلهمون النفس ووجه التشبيه ان تنفس الانسان لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحا وسببه ان قلوبهم
تنورت بمعرفة الرب سبحانه وامتلات بحبه ومن احب شيئا اكثر من ذكره وقد وقع في خبر ضعيف ان تحت العرش ستارة معلقة
فيه ثم تطوى فاذا نشرت كانت علامة البكور واذا طويت كانت علامة العشي قوله في آخر الرواية قال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي
ميل الشمس الى ان اراه تغرب كذا في الاصل وكان المصنف شك في لفظه ليعرف فادخل قبلها اراه وهو بضم الهمزة اي اظنه فهي جملة
معترضة بين ان والفعل وقد وصله عبد بن حميد والطبري وغيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ الى ان تغيب وهو
بالمعنى الذي ظنه المصنف قال الطبري الابكار مصدر تقول ابكر فلان في حاجته يبكر ابكارا اذا خرج من بين طلوع الفجر الى
وقت الضحى واما العشي فمن بعد الزوال قال الشاعر فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ولا الفيء من برد العشي تذوق
قال والفيء يكون عند زوال الشمس ويتناهى بمغيبها الحديث الثامن حديث سهل بن سعد في عدد من يدخل الجنة بغير حساب
وسياتي شرحه في الرقاق ان شاء الله تعالى التاسع حديث انس اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس الحديث وسياتي شرحه
في كتاب اللباس ومضى معظمه في كتاب الهبة والغرض منها ذكر مناديل سعد بن معاذ في الجنة الحديث العاشر حديث
البراء بن عازب في ذلك وذكره عقب حديث انس لان في حديث انس ليعجب الناس منها وبين ذلك في حديث البراء فقال
فيه وجعلوا يعجبون من حسنه ولينه وسياتي شرحه ايضا في اللباس ان شاء الله تعالى الحادي عشر حديث سهل بن سعد موضع
سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها وقد تقدم شرحه في اوائل الجهاد من حديث انس الثاني عشر حديث انس ان في الجنة لشجرة
قوله حدثنا روح بن عبد المؤمن هو بفتح الراء وهو بصري مشهور وكذا بقية رجال الاسناد وسعيد هو ابن ابي عروبة وليس
لروح بن عبد المؤمن في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد اخرجه الترمذي من طريق معمر عن قتادة وزاد في آخر الحديث
وان شئتم فاقرءوا وظل ممدود الثالث عشر حديث ابي هريرة في ذكره وفيه الزيادة المشار اليها وفيه ولقاب قوس وهذا
الاخير تقدم في الجهاد مع الكلام عليه والشجرة المذكورة قال ابن الجوزي قيل انها طوبى قلت وشاهد ذلك في حديث
عتبة بن عبد السلمي عند احمد والطبراني وابن حبان فهذا هو المعتمد خلافا لمن قال لا تعرف لعله على اختلاف جنسها كبعض
شهوات اهل الجنة قوله يسير الراكب اي اي راكب فرض ومنهم من حمله على الوسط المعتدل وقوله في ظلها اي في نعيمها
وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل وقيل معنى ظلها ناحيتها واشار بذلك الى امتدادها ومنه قولهم انا في ظلك اي في ناحيتك
قال القرطبي والمحوج الى هذا التاويل ان الظل في عرف اهل الدنيا ما يقي من حر الشمس واذاها وليس في الجنة شمس ولا اذى
وروى ابن ابي حاتم وابن ابي الدنيا في صفة اهل الجنة عن ابن عباس قال الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق قدر ما يسير الراكب
المجد في ظلها مائة عام من كل نواحيها فيخرج اهل الجنة يتحدثون في ظلها فيشتهي بعضهم اللهو فيرسل الله ريحا فتحرك تلك
الشجرة بكل لهو كان في الدنيا الرابع عشر تقدم في السادس الخامس عشر حديث البراء لما مات ابراهيم يعني ابن النبي
صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة وقد تقدم الكلام عليه في الجنائز السادس عشر حديث ابي سعيد في تفاضل اهل
الجنة قوله عن صفوان بن سليم عند مسلم في رواية ابن وهب عن مالك عن زيد بن اسلم بدل صفوان وذكره الدارقطني
في الغرائب وكانه دخل له اسناد حديث في اسناد حديث فان رواية مالك عن زيد بدل صفوان بهذا السند وقع
في حديث آخر سياتي في اواخر الرقاق وفي التوحيد قوله عن ابي سعيد في رواية فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار
عن ابي هريرة اخرجه الترمذي وصححه وابن خزيمة ونقل الدارقطني في الغرائب عن الذهلي انه قال لست ادفع حديث فليح
يجوز ان يكون عطاء بن يسار حدث به عن ابي سعيد وعن ابي هريرة انتهى وقد رواه ايوب بن سويد عن مالك عن ابي
حازم عن سهل بن سعد ذكره الدارقطني في الغرائب وقال انه وهم فيه تنبيه ولكن له اصل من حديث سهل بن
سعد عند مسلم وسياتي ايضا في باب صفة الجنة والنار في الرقاق في حديث سهل ايضا لكنه مختصر عند الشيخين قوله
يتراءون في رواية لمسلم يرون والمعنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل حتى ان اهل الدرجات

او العجز قوله

احمد لصفوان وهم او من سويد ورواه عن مالك

العلى ليراهم من هو اسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله لتفاضل ما بينهم قوله الدري هو النجم الشديد
الاضاءة وقال الفراء هو النجم العظيم المقدار وهو بضم اوله وكسر الرا المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تسكن وبعدها
همزة ومدة وقد يكسر اوله على الحالين فتلك اربع لغات ثم قيل ان المعنى مختلف فالتشديد كانه منسوب الى الدر
لبياضه وضيائه وبالهمز كانه ماخوذ من كذا اي دفع لاندفاعه عند طلوعه ونقل ابن الجوزي عن الكسائي ان الذي
بالضم نسبه الى الدر وبالكسر الجاري وبالفتح اللامع قوله الغابر كذا للاكثر وفي رواية الموطا الغابر بالتحتانية
بدل الموحدة قال عياض كانه الداخل في الغروب وفي رواية الترمذي الغارب وفي رواية الاصيلي بالمهملة والزاي
قال عياض معناه الذي يبعد للغروب وقيل معناه الغائب ولكن يحسن هنا لان المراد بعده عن الارض كبعد غرف
الجنة عن ربضها وراي العين والرواية الاولى هي المشهورة ومعنى الغابر هنا الذاهب وقد فسره في الحديث بقوله
من المشرق الى المغرب والمراد بالافق السما وفي رواية مسلم من الافق من المشرق او المغرب قال القرطبي في الاولى لابتدا
الغاية وفي الطرفية ومن الثانية مبينة لها وقد قيل انها ترد لانتها الغاية ايضا قال وهو خروج عن اصلها وليس
معروفا عند اكثر النحويين قال ووقع في نسخ البخاري الى المشرق وهو اوضح ووقع في رواية سهل بن سعد عند
مسلم كما تراءون الكوكب الدري في الافق الشرقي او الغربي واستشكل ابن التين قال انما تغور الكواكب في المغرب
خاصة فكيف وقع ذكر المشرق وهذا مشكل على رواية الغاير بالتحتانية واما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضي
والباقي فلا اشكال قوله قال بلى قال القرطبي بلى حرف جواب وتصديق والسياق يقتضي ان يكون الجواب بالاضراب
عن الاول وايجاب الثاني فلعلها كانت بل فغيرت بلى وقوله رجال خبر مبتدا محذوف تقديره هم رجال اي تلك المنازل
منازل رجال امنوا قلت حكى ابن التين انه في رواية ابي ذر بل بدل بلى ويمكن توجيه بلى بان التقدير نعم هي منازل الانبيا
بايجاب الله تعالى لهم ذلك ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول الى تلك المنازل وقال ابن التين يحتمل ان يكون
بلى جواب النفي في قوله لا يبلغها غيرهم فكانه قال بلى يبلغها رجال غيرهم وقوله وصدقوا المرسلين اي حق تصديقهم
والا لكان كل من امن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل ان يكون التنكير في قوله رجال
يشير الى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم ان كل من وصف بها كذلك لاحتمال ان يكون لمن
بلغ تلك المنازل طبقة اخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك والسر فيه انه قد يبلغها من له عمل مخصوص
ومن لا عمل له كان بلوغها انما هو برحمة الله تعالى وقد وقع في رواية الترمذي من وجه اخر عن ابي سعيد وان ابا بكر وعمر
لمنهم وانعما وروى الترمذي ايضا عن علي مرفوعا ان في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها
فقال اعرابي لمن هي يا رسول الله قال هي لمن الان الكلام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام وقال ابن التين
قيل ان المعنى انهم يبلغون درجات الانبيا وقال الداودي يعني انهم يبلغون هذه المنازل التي وصفت واما منازل
الانبيا فانها فوق ذلك قلت وقع في حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي قال بلى والذي نفسي بيده واقوام امنوا
بالله ورسوله هكذا فيه بزيادة الواو العاطفة فيفسد تاويل الداودي والله المستعان ويحتمل ان يقال ان الغرف
المذكور لهذه الامة واما من دونهم فهو الموجودون من غيرهم او اصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من اول وهلة
ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة ويؤيده قوله في صفتهم هم الذين امنوا بالله وصدقوا المرسلين
وتصديق جميع الرسل انما تحقق لامة محمد صلى الله عليه وسلم بخلاف من قبلهم من الامم فانهم وان كان فيهم من صدق
من سيجي من بعده من الرسل فهو بطريق التوقع لا بطريق الواقع والله اعلم قوله باب صفة ابواب
الجنة هكذا ترجم بالصفة ولعله اراد بالصفة العدد او التسمية فانه اورد فيه حديث سهل بن سعد مرفوعا في
الجنة ثمانية ابواب الحديث وقال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين في سبيل الله دعي من باب الجنة وقد ذكر
هذا الحديث اسنده في الصيام وفي الجهاد من حديث ابي هريرة وفيه فمن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد
ومن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة الحديث وقد سبق شرح حديث سهل بن سعد في الصيام وحديث ابي

هريرة فيه وفي الجهاد وما بقيته شرحه في فضل ابي بكر ان شا الله تعالى قوله فيه عبادة كانه يشير الى ما وصله هو في ذكر عيسى من
احاديث الانبيا من طريق جنادة ابن ابي امية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله الحديث
وفيه ادخله الله من ابواب الجنة الثمانية ايها شا وقد وردت هذه العدة لابواب الجنة في عدة احاديث منها حديث ابي
هريرة المعلق في الباب ومنها حديث عبادة المعلق فيه ايضا وعن عمر عند احمد واصحاب السنن وعن عتبة بن عبد عند
ابن ماجه وورد في صفة ابواب الجنة ان ما بين المصراعين مسيرة اربعين سنة من حديث ابي سعيد ومعوية بن حيدة
ولقيط بن عامر واحاديث الثلاثة عند احمد وهي مرفوعة ولها شاهد عند مسلم من حديث عتبة بن غزوان لكنه موقوف
تنبيه وقع حديث سهل المسند مقدما على الحديثين المعلقين في رواية ابي ذر ووقع لغيره تاخير المسند عن المعلقين
قوله باب صفة النار وانها مخلوقة الترجمة كالترجمة في باب صفة الجنة سوا قوله غساقا يقال غسقت عينه
ويغسق الجرح وهذا ماخوذ من كلام ابي عبيدة فانه قال في قوله تعالى الا حميما وغساقا الحميم الماء الحار والغساق ما همى
وسال يقال غسقت من العين ومن الجرح ويقال عينه تغسق اي تسيل والمراد في الاية ما سال من اهل النار من الصديد
رواه الطبري من قول قتادة ومن قول ابرهيم وعطية بن سعد وغيرهم وقيل من دموعهم اخرجه ايضا من قول عكرمة وغيره
وقيل الغساق البارد الذي يحرق ببرده رواه ايضا من قول ابن عباس ومجاهد وابي العالية قال ابو عبيد الهروي من
قراه بالتشديد اراد السائل ومن قراه بالتخفيف اراد البارد وقيل الغساق المنتن رواه الطبري عن عبد الله
بن بريدة وقال انها بالطخارية وله شاهد من حديث ابي سعيد اخرجه الترمذي والحاكم مرفوعا لو ان دلوا من غساق يهراق
الى الدنيا لانتن اهل الدنيا واخرج الطبري من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا الغساق القيح الغليظ لو ان قطرة منه تهراق
بالمغرب لانتن اهل المشرق قوله كان الغساق والغسيق واحد كذا لابي ذر والغسيق بوزن فعيل ولغيره والغسق بفتحتين
قال الطبري في قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب الليل اذا لبس الاشيا وغطاها وانما اريد بذلك هجومه على الاشيا هجوم
السيل قال فكان المراد بالاية السائل من الصديد الجامع بين شدة البرد وشدة النتن وبهذا تجتمع الاقوال والله اعلم
قوله غسلين كل شي غسلته فخرج منه شي فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر هو كلام ابي عبيدة في المجاز
وقد روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال الغسلين صديد اهل النار والدبر بفتح المهملة والموحدة هو
ما يصيب الابل من الجراحات تنبيه قوله تعالى في هذه الاية ولا طعام الا من غسلين يعارضه ظاهر قوله تعالى في الاية
الاخرى ليس لهم طعام الا من ضريع وجمع بينهما بان الضريع من الغسلين وهذا يرده ما نقل في المفسرين ان الضريع نبات
وقيل الاختلاف بحسب من يطعم من اهل النار فمن اتصف بالصفة الاولى فطعامه من غسلين ومن اتصف بالثانية
فطعامه من ضريع والله اعلم قوله وقال عكرمة حصب جهنم حطب بالحبشية وقال غيره حاصبا الريح العاصف والحاصب
ما ترمي به الريح ومنه حصب جهنم يرمى به جهنم هم حصبها اما قول عكرمة فوصله ابن ابي حاتم من طريق عبد الملك
ابن ابجر سمعت عكرمة بهذا وروى الطبري عن مجاهد مثله لكن لم يقل الحبشة وروى الفراء عن علي وعائشة انهما قراها
حطب بالطاء وروى الطبري عن ابن عباس انه قراها بالضاد المعجمة قال وكانه اراد انهم الذين تسجر بهم النار لان
كل شي هيجت به النار فهو حصب لها واما قول غيره فقال ابو عبيدة في قوله تعالى او يرسل عليكم حاصبا اي ريحا عاصفا
تحصب وفي قوله حصب جهنم كل شي القيته في النار فقد حصبتها به وروى الطبري عن الضحاك قال في قوله حصب جهنم
قال يحصب بهم جهنم وهو الرمي يقول يرمى بهم فيها قوله ويقال حصب في الارض ذهب والحصب مشتق من الحصبا الحجارة
روى الطبري عن ابن جريج في قوله او يرسل عليكم حاصبا قال مطر الحجارة قوله صديد قيح ودم قال ابو عبيدة في قوله تعالى
ويسقى من ماء صديد قال الصديد القيح والدم قوله خبت طفئت اخرج الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
تعالى خبت قال طفئت ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس سكنت ومثله قال ابو عبيدة ورجح لانهم يقولون للنار اذا
سكن لهيبها وعلا الجمر رماد خبت فان طفي معظم الجمر قال خمدت فان طفي كله قال همدت ولا اشكال في ان نار جهنم
لا تطفأ قوله تورون تستخرجون اوريت اوقدت هو من تفسير قوله تعالى افرايتم النار التي تورون وهو قول

عبيدة قال في قوله تورون اي تستخرجون من اوريت قدحت واكثر ما تقال ورّيت قوله للمقوين للمسافرين والقِيّ القفر روى
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال للمقوين للمسافرين ومن طريق قتادة والضحاك مثله ومن طريق مجاهد قال
للمقوين اي المستمتعين المسافر والحاضر وقال الفرا قوله ومتاعا للمقوين اي منفعة للمسافرين اذا نزلوا بالارض القِيّ
والارض القي يعني بكسر القاف والقفر والمقوي الذي لا شيء له وصحح هذا الطبري واستشهد على ذلك قوله وقال ابن عباس
صراط الجحيم وسط الجحيم روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فاطلع فرآه في سواء الجحيم قال في وسط
الجحيم ومن طريق قتادة والحسن مثله قوله لشوبا يخلط طعامهم ويساط بالحميم روى الطبري من طريق السدي قال في
قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم الشوب الخلط وهو المزاج وقال ابو عبيدة تقول العرب كل شيء خلطته بغيره فهو
مشوب قوله زفير وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف هو تفسير ابن عباس اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابي العالية قال الزفير في الحلق والشهيق في الصدر ومن طريق قتادة هو كصوت الحمار اوله
زفير واخره شهيق وقال الداودي الشهيق هو الذي يبقى بعد الصوت الشديد من الحمار قوله وردا عطاشا روى ابن ابي
حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ونسوق المجرمين الى جهنم وردا قال عطاشا ومن طريق مجاهد قال
منقطعة اعناقهم من الظما وقوله وردا هو مصدر وردت والمعنى يردون ورودا وهذا يشعر بالعطش لكن لا يلزم من الورود
على الماء الوصول اليه وله وسيأتي في حديث الشفاعة انهم يشكون العطش فترفع لهم جهنم سراب ماء فيقال الا تردون فيردون
فيتساقطون فيها قوله غيا خسرانا اخرجه ابن ابي حاتم من هذا الوجه في قوله فسوف يلقون غيا قال خسرانا وروى ابن ابي
حاتم من طريق ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه في هذه الاية قال واد في جهنم بعيد القعر خبيث الطعم قوله
وقال مجاهد يسجرون توقد بهم النار كذا في رواية ابي ذر ولغيره بهم وهو اوضح وكذا اخرجه عبد بن حميد من طريق ابن ابي
نجيح عن مجاهد قوله ونحاس الصفر يصب على رؤوسهم اخرجه عبد بن حميد من طريق منصور عن مجاهد في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ
من نار قال قطعة من نار حمرا ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رؤوسهم قوله يقال ذوقوا باشروا وجربوا وليس هذا من
ذوق الفم لم هذا الغير المصنف وهو كما قال والذوق يطلق ويراد به حقيقته وهو ذوق الفم ويطلق ويراد به الذوق
المعنوي وهو الادراك وهو المراد من قوله ذوقوا ما كنتم تعملون وقوله ذلكم فذوقوه وقوله ذق انك انت العزيز الكريم وكذلك
في قوله لا يذوقون فيها الموت وبلغني عن بعض علماء العصر انه شرح هنا معنى التحلل وجعل الاستثناء متصلا وهو دقيق وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابي برزة الاسلمي مرفوعا والطبري من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا لم تنزل على اهل النار اية اشد من
هذه الاية فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا قوله مارج خالص من النار روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار قال من خالص النار ومن طريق الضحاك عن ابن عباس قال خلقت الجن
من مارج وهو لسان النار الذي يكون في طرفها اذا التهب وسيأتي قول مجاهد في ذلك في تفسير سورة الرحمن ان شاء
الله تعالى وقال الفرا المارج نار دون الحجاب ومنها هذه الصواعق قوله مرج الامير رعيته اذا
خلاهم يعدو بعضهم على بعض فهم في امر مريج اي امر ملتبس ومرج امر الناس اختلط في رواية الكشميهني امر منتشر وهو
تصحيف قال ابو عبيدة في قوله تعالى فهم في امر مريج اي مختلط يقال مرج امر الناس اختلط واهمل وروى الطبري عن ابن
عباس في قوله تعالى فهم في امر مريج قال مختلف ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال ملتبس ومن طريق قتادة قال من
ترك الحق مرج عليه رايه والتبس عليه دينه قوله مرج البحرين مرجت دابتك اذا تركتها قال ابو عبيدة في قوله تعالى
مرج البحرين يلتقيان هو كقولك مرجت دابتك خليت عنها وتركتها وقال الفرا قوله مرج البحرين يلتقيان قال ارسلهما
ثم يلتقيان بعد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال المراد بالبحرين هنا بحر السماء والارض يلتقيان
كل عام ومن طريق سعيد بن جبير وابن ابزى مثله ومن طريق قتادة والحسن قال بحر فارس والروم قال الطبري والاول
اولى لانه سبحانه قال بعد ذلك يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج اللؤلؤ من اصداف بحر الارض عن قطر السماء قلت
وفي هذا جزم ان اللؤلؤ انما يكون في البحر الحلو والبحر المالح وحمل قوله منهما من مجاز التغليب ثم ذكر المصنف في الباب عشرة احاديث

الاول

الاول حديث ابي ذر في الامر بالابراد وفيه قصة وقد تقدم شرحه في المواقيت من كتاب الصلاة والغرض منه قوله فان شدة
الحر من فيح جهنم الثاني حديث ابي سعيد في ذلك وليس فيه قصة وقد تقدم كذلك الثالث حديث ابي هريرة اشتكت النار
الى ربها الحديث وقد تقدم كذلك وهذه الاحاديث من اقوى الادلة على ما ذهب اليه الجمهور من ان جهنم موجودة الان الرابع
حديث ابن عباس في ان الحمى من فيح جهنم الخامس حديث رافع بن خديج في ذلك السادس حديث عائشة في ذلك السابع حديث
ابن عمر في ذلك وسيأتي شرح الحمى في الطب ان شاء الله تعالى الثامن حديث ابي هريرة قوله ناركم جزء زاد مسلم في روايته جزء واحد
قوله من سبعين جزءا في رواية لاحمد من مائة جزء وجمع بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص او الحكم للزائد زاد الترمذي
من حديث ابي سعيد لكل جزء منها حرها قوله ان كانت لكافية ان هي المخففة من الثقيلة اي ان نار الدنيا كانت مجزئة لتعذيب
العصاة قوله فضلت عليهن كذا هنا والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية مسلم فضلت عليها اي على النار قال الطيبي ما
محصله انما اعاد صلى الله عليه وسلم حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا اشارة الى المنع من دعوى الاجزاء اي لا بد من الزيادة
ليتميز ما يصدر من الخالق من العذاب على ما يصدر من خلقه قوله مثل حرها زاد احمد وابن حبان من وجه اخر عن ابي هريرة
وضربت بالبحر مرتين ولولا ذلك ما انتفع بها احد ونحوه للحاكم وابن ماجه عن انس وزاد فانها لتدعو الله ان لا يعيدها
فيها وفي الجامع لابن عيينة عن ابن عباس هذه النار ضربت بالبحر سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها احد التاسع
حديث يعلى بن امية وقد تقدمت الاشارة اليه في باب الملائكة العاشر حديث اسامة بن زيد قوله لو اتيت فلانا فكلمته
هو عثمان كما في صحيح مسلم وسيأتي بيان ذلك وبيان السبب فيه في كتاب الفتن وكذا طريق غندر عن شعبة التي علقها المصنف
هنا فقد وصلها هناك والله اعلم قوله باب صفة ابليس وجنوده ابليس اسم اعجمي عند الاكثر وقيل
مشتق من ابلس اذا ايس قال ابن الانباري لو كان عربيا لصرف كاكليل وقال الطبري فشبهوه بالعجمي وتعقب بان
ذلك ليس من موانع الصرف وبانه له نظاير كاخريط واصليت واستبعد كونه مشتقا ايضا بانه لو كان كذلك لكان
انما سمي ابليس بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه وظاهر القران انه كان يسمى بذلك قبل ذلك كذا قيل ولا دلالة فيه لجواز
ان يسمى بذلك باعتبار ما سيقع له نعم روى الطبري وابن ابي الدنيا عن ابن عباس قال كان اسم ابليس حيث كان عند الملائكة
عزازيل ثم ابليس بعد وهذا يؤيد ذلك القول والله اعلم ومن اسمائه الحارث والحكم وكنيته ابو مرة وفي كتاب ليس
لابن خالويه كنيته ابو الكروبيين وقوله وجنوده كانه اشار بذلك الى حديث ابي موسى الاشعري مرفوعا قال اذا
اصبح ابليس بث جنوده فيقول من اضل مسلما البسته التاج الحديث اخرجه ابن حبان والحاكم والطبراني ولمسلم من حديث
جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس فاعظمهم عنده
اعظمهم فتنة واختلف هل كان من الملائكة ثم مسخ لما طرد او لم يكن منهم اصلا على قولين مشهورين سيأتي بيانهما
في التفسير ان شاء الله تعالى قوله وقال مجاهد ويقذفون يرمون دحورا مطرودين يريد تفسير قوله تعالى ويقذفون
من كل جانب دحورا الاية وقد وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد كذلك وهذه صفة من يسترق
السمع من الشياطين وسيأتي بيانه في التفسير ايضا قوله وقال ابن عباس مدحورا مطرودا يريد قوله تعالى فتلقى
في جهنم ملوما مدحورا وقد وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة وانما ذكره البخاري هنا استطرادا لذكره دحورا
قبله وان كان لا يتعلق بابليس وجنوده قوله ويقال مريدا متمردا قوله بتكه قطعه قال ابو عبيدة في قوله فليبتكن
اذان الانعام اي ليقطعن يقال بتكه قطعه قوله واستفزز استخف بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها
راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر هو كلام ابي عبيدة ايضا قوله لاحتنكن لاستاصلن قال ابو عبيدة في قوله تعالى
لاحتنكن ذريته الا قليلا يقول لاستميلنهم ولاستاصلنهم يقال احتنك فلان ما عند فلان اذا اخذ جميع ما عنده
قوله قرين شيطان روى ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قال قائل منهم اني كان لي قرين قال
شيطان وعن غير مجاهد خلافه وروى الطبري عن مجاهد والسدي في قوله تعالى وقيضنا لهم قرناء قال شياطين ثم
ذكر المصنف في الباب سبعة عشر حديثا الاول حديث عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وسيأتي شرحه في كتاب

الطب ووجه ايراده هنا من جهة ان السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك وسياتي ايضاح ذلك هناك وقد اشكل
ذلك على بعض الشراح قوله ورواه الليث كتب الي هشام بن عروة الى اخره رويناه موصولا في نسخة عيسى بن حماد رواية
ابي بكر بن ابي داود عنه الحديث الثامن حديث ابي هريرة في عقد الشيطان على راس النائم تقدم شرحه في صلاة الليل واخو اسمعيل
هو ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس ووهم من سماه عبد الله الحديث التاسع حديث ابن مسعود في بول الشيطان في
اذن النائم عن الصلاة تقدم شرحه في صلاة الليل ايضا الحديث العاشر حديث ابن عباس في الندب الى التسمية عند
الجماع ياتي شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث الحادي عشر حديث ابن عمر في النهي عن الصلاة عند طلوع
الشمس تقدم شرحه في الصلاة والقائل لا ادري اي ذلك قال هشام هو عبدة بن سليمن الراوي عنه وقوله حاجب الشمس
هو طرف قرصها الذي يبدو اولا عند الطلوع ويبقى عند الغروب وقرنا الشيطان جانبا راسه يقال انه ينتصب في محاذاة
مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين جانبي راسه لتقع السجدة له اذا سجد عبدة الشمس لها وكذا عند غروبها
وعلى هذا فقوله تطلع بين قرني الشيطان اي بالنسبة الى من شاهد الشمس عند طلوعها فلو شاهد الشيطان لرآه منتصبا
عندها وقد تمسك به من رد على اهل الهيئة القائلين بان الشمس في السماء الرابعة والشياطين قد منعوا من ولوج السماء
ولا حجة فيه لما ذكرنا والحق ان الشمس في الفلك الرابع والسماوات السبع عند اهل الشرع غير الافلاك خلافا لاهل
الهيئة ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام ثبت كذلك عند ابن السكن وبه جزم ابو نعيم والجياني الثاني عشر حديث ابي سعيد
في الاذن بقتال المار بين يدي المصلي تقدم شرحه في الصلاة الثالث عشر حديث ابي هريرة في حفظ زكاة رمضان تقدم شرحه في
كتاب الوكالة الرابع عشر حديثه ياتي الشيطان قوله من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته اي عن الاسترسال
معه في ذلك بل يلجأ الى الله في دفعه ويعلم انه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي ان يجتهد في دفعها بالاشتغال
بغيرها قال الخطابي وجه هذا الحديث ان الشيطان اذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه وكف عن مطاولته
في ذلك اندفع قال وهذا بخلاف ما لو تعرض احد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما ان الآدمي
يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور فاذا راعى الطريقة واصاب الحجة انقطع واما الشيطان فليس
لوسوسته انتهاء بل كلما الزم حجة زاغ الى غيرها الى ان يفضي بالمرء الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك قال الخطابي على ان قوله
من خلق ربك كلام متهافت ينقض اخره اوله لان الخالق يستحيل ان يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم
التسلسل وهو محال وقد اثبت العقل ان المحدثات [مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات صح] انتهى والذي نحا اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة
البشر فيه نظر لانه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن ابيه في هذا الحديث لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق
الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن
ذلك من بشر وغيره وفي رواية لمسلم عن ابي هريرة قال سألني عنها اثنان وكان السؤال عن ذلك لما كان واهيا لم يستحق
جوابا او الكف عن ذلك نظير الامر بالكف عن الخوض في الصفات والذات قال المازري الخواطر على قسمين فالتي لا
تستقر ولا يجلبها شبهة هي التي تندفع بالاعراض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة واما
الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهي التي لا تندفع الا بالنظر والاستدلال وقال الطيبي انما امر بالاستعاذة
والاشتغال بامر اخر ولم يامر بالتامل والاحتجاج لان العلم باستغناء الله عن الموجد امر ضروري لا يقبل المناظرة
ولان الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء الا حيرة ومن هذا حاله فلا علاج له الا الملجأ الى الله والاعتصام به
وفي الحديث اشارة الى ذم كثرة السؤال عما لا يعني المرء وعما هو مستغن عنه وفيه علم من اعلام النبوة لاخباره بوقوع
ما سيقع فوقع وسياتي مزيد لهذا في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى الحديث الخامس عشر حديث ابي هريرة اذا دخل رمضان
صفدت الشياطين تقدم شرحه في الصيام السادس عشر حديث ابي بن كعب في قصة موسى والخضر سياتي شرحه في التفسير السابع
عشر حديث ابن عمر في طلوع الفتنة من قبل المشرق سياتي شرحه في الفتن وحاصله ان منشأ الفتن من جهة المشرق
وكذا وقع الثامن عشر حديث جابر ومحمد بن عبد الله الانصاري المذكور في السند هو من شيوخ البخاري وحدث

عنه

عنه هنا بواسطة قوله اذا استجنح الليل او كان جنح الليل في رواية الكشميهني او قال كان جنح الليل وهو بضم الجيم وكسرها
والمعنى اقباله بعد غروب الشمس يقال جنح الليل اقبل واستجنح حان جنحه او وقع وحكى عياض انه وقع في رواية ابي ذر
استنجع بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف وعند الاصيلي اول الليل بدل قوله اذا كان جنح الليل وكانه في قوله
وكان جنح الليل تامة اي حصل قوله فخلوهم كذا للاكثر بفتح الخاء المعجمة وللسرخسي بضم الحاء المهملة قال ابن الجوزي انما
خيف على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا والذكر الذي يحرز منهم مفقود
من الصبيان غالبا والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فلذلك خيف على الصبيان في ذلك الوقت
والحكمة في انتشارهم حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام اجمع للقوى الشيطانية من غيره وكذلك
كل سواد ولهذا قال في حديث ابي ذر فما يقطع الصلاة الكلب الاسود شيطان اخرجه مسلم قوله واغلق بابك هو خطاب
لمفرد والمراد به كل احد فهو عام بحسب المعنى ولا يشكل ان مقابلة المفرد بالمفرد تفيد التوزيع وسياتي بقية الكلام على فوائد
هذا الحديث في كتاب الادب ان شاء الله تعالى الثالث عشر حديث صفية تقدم في الاعتكاف وفيه ان الله جعل للشيطان قوة على
التوصل الى باطن الانسان وقيل ورد على سبيل الاستعارة اي ان وسوسته تصل في مسام البدن مثل جري الدم
في البدن الرابع عشر حديث سليمن بن صرد في الاستعاذة وسياتي في الادب والودج بفتح الدال والجيم عرق في العنق
في العنق الخامس عشر حديث ابن عباس تقدم في الرابع وقوله قال وحدثنا الاعمش قائل ذلك هو شعبة فله فيه
شيخان السادس عشر حديث ابي هريرة قوله حدثنا محمود هو ابن غيلان وقد تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد في اواخر
الصلاة وقوله هنا فذكره اي ذكر تمام الحديث وتمامه هناك فذعته ولقد هممت ان اوثقه الى سارية المسجد وقد تقدم
هناك شرح قوله فذعته وسياتي الكلام على بقية فوائده في احاديث الانبياء في ترجمة سليمن عليه السلام وياتي الكلام على
امكان روية الجن في اوائل الباب الذي يلي هذا وفي الحديث ربط من يخشى هربه ممن في قتله حق وفيه اباحة العمل اليسير
في الصلاة وان المخاطبة فيها اذا كانت بمعنى الطلب من الله لا يعد كلاما ولا تقطع الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض
طرق هذا الحديث اعوذ بالله منك كما سيأتي ان شاء الله تعالى الحديث السابع عشر حديث ابي هريرة اذا نودي بالصلاة
ادبر الشيطان وقد تقدم شرحه في اواخر الصلاة في الكلام على سجود السهو الثامن عشر حديثه كل بني ادم يطعن
الشيطان في جنبه باصبعيه وسياتي شرحه في ترجمة مريم من احاديث الانبياء وقوله في جنبه كذا للاكثر بالافراد ولابي
ذر والجرجاني جنبيه بالتثنية وذكر عياض انه في كتابه من رواية الاصيلي جنبه بالافراد لكن ما شاهدناه من تحت نون الموحدة
قال وهو تصحيف قلت لعل نقطه سقطت من القلم فلا ينبغي ان يعد ذلك رواية والله المستعان والمراد بالحجاب
الجلدة التي فيها الجنين او الثوب الملفوف على الطفل التاسع عشر حديث ابي الدرداء في فضل عمار اورده مختصرا
جدا من وجهين وسياتي بتمامه في المناقب والغرض منه قوله الذي اجاره الله من الشيطان فانه يشعر بان له مزية
بذلك على غيره ومقتضاه ان للشيطان تسلطا على من لم يجره الله منه العشرون حديث عائشة في ذكر الكهان
اورده معلقا عن الليث وقد تقدمت الاشارة اليه في صفة الملائكة وقد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي حاتم
الرازي عن ابي صالح كاتب الليث عنه قال فيقال ان البخاري حمله عن عبد الله بن صالح الحديث الحادي والعشرون
حديث ابي هريرة في التثاؤب وسياتي شرحه في الادب وبيان الاختلاف فيه على سعيد المقبري هل هو عنه عن
ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه الثاني والعشرون حديث عائشة في قصة قتل والد حذيفة وسياتي شرحها
في غزوة احد الثالث والعشرون حديثها في الالتفات في الصلاة وقد تقدم شرحه في الصلاة الرابع
والعشرون حديث ابي قتادة الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان الحديث اورده من وجهين وسياتي شرحه
في التعبير وفائدة الطريق الثانية وان كانت الاولى اعلى منها التصريح فيها بتحديث عبد الله بن ابي قتادة ليحيى
بن ابي كثير الخامس والعشرون حديث ابي هريرة في فضل قول لا اله الا الله وسياتي شرحه في الدعوات السادس
والعشرون حديث سعد استاذن عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة الحديث وسياتي شرحه في المناقب السابع

والعشرون حديث ابي هريره في الامر بالاستنثار وفيه فان الشيطان يبيت على خيشومه والخيشوم بفتح الخا
المعجمه وسكون اليا التحتانيه وضم المعجمه وسكون الواو هو الانف وقيل المنخر وقوله فليستنثر اكثر فايده
من قوله فليستنشق لان الاستنثار يقع على الاستنشاق بغير عكس فقد يستنشق ولا يستنثر والاستنثار من تمام
فايده الاستنشاق لان حقيقه الاستنشاق جذب الما بريح الانف الى اقصاه والاستنثار اخراج ذلك الما والمقصود
من الاستنشاق تنظيف داخل الانف وقيل الانف نفسه فعلى هذا فمن استنشق فقد استنثر لانه يصدق انه تناول
الما بانفه او بطرف انفه وفيه نظر ثم ان ظاهر الحديث ان هذا يقع لكل نايم ويحتمل ان يكون مخصوصا بمن لم يحترس
من الشيطان بشي من الذكر لحديث ابي هريره المذكور قبل حديث سعيد فان فيه وكانت له حرزا من الشيطان وكذلك ايه
الكرسي وقد تقدم فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل ان يكون المراد بنفي القرب هنا انه لا يقرب من المكان الذي
يوسوس فيه وهو القلب فيكون مبيته على الانف ليتوصل به الى القلب اذا استيقظ فمن استنثر منعه من التوصل الى
ما يقصد من الوسوسه فحينيذ فالحديث متناول لكل مستيقظ ثم ان الاستنثار من سنن الوضو اتفاقا لكل من استيقظ
او كان مستيقظا وقالت طايفه بوجوبه في الغسل وطايفه بوجوبه في الوضو ايضا وهل تتادى السنه بمجرده بغير استنشاق
او لا خلاف وهو محل بحث وما ملت اليه يظهر انها لا تتم الا به كما تقدم والله اعلم قوله باب ذكر الجن
وثوابهم وعقابهم اشار بهذه الترجمه الى اثبات وجود الجن والى كونهم مكلفين فاما اثبات وجودهم فقد نقل امام
الحرمين في الشامل عن كثير من الفلاسفه والزنادقه والقدريه انهم انكروا وجودهم راسا قال ولا يتعجب ممن انكر
ذلك من غير المتشرعين انما العجب من المتشرعين مع نصوص القران والاخبار المتواتره قال وليس في قضيه العقل
ما يقدح في اثباتهم قال واكثر ما استروح اليه من نفاهم حضورهم عند الانس بحيث لا يرونهم ولو شاوا لابدوا
انفسهم قال وانما يستبعد ذلك من لم يحط علما بعجايب المقدورات وقال القاضي ابو بكر وكثير من هولا يثبت
وجودهم وينفونه الان ومنهم من يثبتهم وينفي تسلطهم على الانس وقال عبد الجبار المعتزلي الدليل على اثباتهم
السمع دون العقل اذ لا طريق الى اثبات اجسام غايبه لان الشي لا يدل على غيره من غير ان يكون بينهما تعلق ولو
كان اثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه الا انا قد علمنا بالاضطرار ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتدين باثباتهم وذلك
اشهر من ان يتشاغل بايراده واذا ثبت وجودهم فقد تقدم في اوايل صفه النار تفسير قوله تعالى وخلق الجان من مارج
من نار واختلف في صفتهم فقال القاضي ابو بكر الباقلاني قال بعض المعتزله الجن اجساد مولفه واشخاص ممثله يجوز ان تكون رقيقه
وان تكون كثيفه خلافا للمعتزله في دعواهم انها رقيقه وان امتناع رويتنا لهم من جهه رقتها وهو مردود فان الرقه ليست بمانعه عن الرويه ويجوز ان يخفى عن رويتنا بعض
الاجسام الكثيفه اذا لم يخلق الله فينا ادراكها وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناده عن الربيع سمعت الشافعي
يقول من زعم انه يرى الجن ابطلنا شهادته الا ان يكون نبيا انتهى وهذا محمول على من يدعي رويتهم على صورهم التي خلقوا عليها
واما من ادعى انه يرى شيا منهم بعد ان يتصور على صور شتى من الحيوان فلا يقدح فيه وقد تواردت الاخبار بتطورهم
في الصور واختلف اهل الكلام في ذلك فقيل هو تخييل فقط ولا ينتقل احد عن صورته الاصليه وقيل بل ينتقلون
لكن لا باقتدارهم على ذلك بل بضرب من الفعل اذا فعله انتقل كالسحر وهذا قد يرجع الى الاول وفيه اثر عن عمر اخرجه
ابن ابي شيبه باسناد صحيح ان الغيلان ذكروا عند عمر فقال ان احدا لا يستطيع ان يتحول عن صورته التي خلقه الله
عليها ولكن لهم سحره كسحرتكم فاذا رايتم ذلك فاذنوا واذا ثبت وجودهم فقد اختلف في اصلهم فقيل انهم من ولد
ابليس فمن كان منهم كافرا سمي شيطانا وقيل ان الشياطين خاصه اولاد ابليس ومن عداهم ليسوا من ولده وحديث
وحديث ابن عباس الاتي في تفسير سوره الجن يقوي انهم نوع واحد من اصل واحد اختلفت صفته فمن كان كافرا سمي
شيطانا والا قيل له جني واما كونهم مكلفين فقال ابن عبد البر الجن عند الجماعه مكلفون وقال عبد الجبار لا نعلم
خلافا بين اهل النظر في ذلك الا ما حكي عن زرقان عن بعض الحشويه انهم مضطرون الى افعالهم وليسوا مكلفين
قال والدليل للجماعه ما في القران من ذم الشياطين والتحرز من شرهم وما اعد لهم من العذاب وهذه الخصال لا

النثره والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الما فهو من تمام الاستنشاق وقيل ان الاستنثار ماخوذ من النثره وهو طرف ا

يكون ا

لها

تكون الا لمن خالف الامر وارتكب النهي مع تمكنه من ان لا يفعل والايات والاخبار الداله على ذلك كثيره جدا واذا
تقرر كونهم مكلفين فقد اختلفوا هل كان فيهم نبي منهم او لا فروى الطبري من طريق الضحاك بن مزاحم اثبات ذلك
ومن قال بقول الضحاك احتج بان الله تعالى اخبر ان من الجن والانس رسلا ارسلوا اليهم فلو جاز ان المراد برسل الجن
رسل الانس لجاز عكسه وهو فاسد انتهى واجاب الجمهور عن ذلك بان معنى الايه ان رسل الانس رسل من قبل
الله اليهم ورسل الجن بثهم الله في الارض فسمعوا كلام الرسل من الانس وبلغوه قومهم ولهذا قال قايلهم انا سمعنا
كتابا انزل من بعد موسى الايه واحتج ابن حزم بانه صلى الله عليه وسلم قال وكان النبي يبعث الى قومه وليس الجن من قوم
الانس فثبت انه كان منهم انبيا اليهم قال ولم يبعث الى الجن من الانس نبي الا نبينا صلى الله عليه وسلم لعموم بعثته الى
الجن والانس باتفاق انتهى وقال ابن عبد البر لا يختلفون انه صلى الله عليه وسلم بعث الى الانس والجن وهذا مما فضل
به على الانبيا ونقل عن ابن عباس في قوله تعالى في سوره غافر ولقد جاكم يوسف من قبل بالبينات قال هو رسول
الجن وهذا ذكره وقال امام الحرمين في الارشاد في اثنا الكلام مع العيسويه وقد علمنا ضروره انه صلى الله عليه
وسلم ادعى كونه مبعوثا الى الثقلين وقال ابن تيميه اتفق على ذلك علما السلف من الصحابه والتابعين وايمه المسلمين
قلت وثبت التصريح بذلك في حديث وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث الى قومه وبعثت الى الانس والجن فيما
اخرجه البزار بلفظ وعن ابن الكلبي النبي يبعث الى الانس فقط وبعث محمد الى الانس والجن واذا تقرر كونهم
مكلفين فهم مكلفون بالتوحيد واركان الاسلام واما ما عداه من الفروع فاختلف فيه لما ثبت من النهي عن
الروث والعظم وانهما زاد الجن وسياتي في السيره النبويه حديث ابي هريره في اخره فقلت ما بال الروث والعظم
قال هما طعام الجن الحديث فدل على جوازهما لهم وذلك حرام على الانس وكذلك روى احمد والحاكم من طريق
عكرمه عن ابن عباس قال خرج رجل من خيبر فتبعه رجلان واخر يتلوهما يقول ارجعا حتى ردهما ثم لحق بالاول فقال له ان هذين
شيطانان فاذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرا عليه السلام واخبره انا في جمع صدقاتنا ولو كانت تصلح
له لبعثنا بها اليه فلما قدم الرجل المدينه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فنهى عن الخلوه اي عن السفر منفردا
واختلفوا ايضا هل ياكلون ويشربون ويتناكحون ام لا فقيل بالنفي وقيل بمقابله ثم اختلفوا فقيل اكلهم وشربهم
تشمم واسترواح لا مضغ ولا بلع وهو مردود بما رواه ابو داود من حديث اميه بن مخشي قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جالسا ورجل ياكل ولم يسم ثم سمى في اخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما زال الشيطان ياكل معه فلما سمى
استقا ما في بطنه وروى مسلم من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكلن احدكم بشماله ولا يشرب
بشماله وروى ابن عبد البر عن وهب بن منبه ان الجن اصناف فخالصهم ريح لا ياكلون ولا يشربون ولا يتوالدون
وجنس منهم يقع منهم ذلك ومنهم السعالي والغول والقطرب وهذا ان ثبت كان جامعا للقولين الاولين ويويده
ما روى ابن حبان والحاكم من حديث ابي ثعلبه الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجن على ثلاثه اصناف
صنف لهم اجنحه يطيرون في الهوا وصنف حيات وعقارب وصنف يحلون ويظعنون وروى ابن ابي الدنيا
من حديث ابي الدردا مرفوعا نحوه لكن قال في الثالث وصنف عليهم الحساب والعقاب وسياتي شي من هذا
الباب الذي يليه وروى ابن ابي الدنيا من طريق يزيد بن يزيد بن جابر احد ثقات الشاميين من صغار التابعين
قال ما من اهل بيت الا وفي سقف بيتهم من الجن اذا وضع الغدا نزلوا فتغدوا معهم والعشا كذلك واستدل
من قال بانهم يتناكحون بقوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وبقوله افتتخذونه وذريته اوليا من دوني والدلاله
في ذلك ظاهره واعتل من انكر ذلك بان الله تعالى اخبر ان الجان خلق من مارج من نار وفي النار من اليبوسه والخفه ما
يمتنع معه التوالد والجواب ان اصلهم من النار كما ان اصل الادمي من التراب فكما ان الادمي ليس طينا
حقيقه كذلك الجني ليس نارا حقيقه وقد وقع في الصحيح في قصه تعرض الشيطان للنبي صلى الله عليه وسلم انه
قال فاخذته فخنقته حتى وجدت برد ريقه على يدي وبهذا الجواب يندفع ايراد من استشكل قوله تعالى

الا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب قال كيف تحرق النار النار واما قول المصنف وثوابهم وعقابهم فلم يختلف من اثبت تكليفهم وانهم يعاقبون على المعاصي واختلف هل يثابون فروى الطبري وابن ابي حاتم من طريق ابي الزناد موقوفا قال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله لمؤمني الجن وسائر الامم اي من غير الانس كونوا ترابا فحينئذ يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا وروى ابن ابي الدنيا عن ليث بن ابي سليم قال ثواب الجن ان يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا وروي عن ابي حنيفة نحو هذا القول وذهب الجمهور الى انهم يثابون على الطاعة وهو قول الائمة الثلاثة والاوزاعي وابي يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم ثم اختلفوا هل يدخلون مدخل الانس على اربعة اقوال احدها نعم وهو قول الاكثر وثانيها يكونون في ربض الجنة وهو منقول عن مالك وطائفة وثالثها انهم اصحاب الاعراف ورابعها التوقف عن الجواب في هذا وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي يوسف قال قال ابن ابي ليلى في هذا لهم ثواب قال فوجدنا مصداق ذلك في كتاب الله عز وجل ولكل درجات مما عملوا قلت واما هذا اشار المصنف بقوله بعدها يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم فان قوله تعالى ولكل درجات مما عملوا الى الاية التي بعد هذه الاية واستدل لهذه الاية ايضا ابن عبد الحكم واستدل ابن وهب بمثل ذلك بقوله تعالى اولئك الذين حق عليهم القول في امم قد خلت من قبلهم من الجن والانس الاية فان الاية بعدها ايضا ولكل درجات مما عملوا وروى ابو الشيخ في تفسيره عن مغيث بن سمي احد التابعين قال ما من شيء الا وهو يسمع زفير جهنم الا الثقلان الذين عليهم الحساب والعقاب ونقل عن مالك انه استدل على ان عليهم العقاب ولهم الثواب بقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ثم قال فباي الاء ربكما تكذبان والخطاب للانس والجن فاذا ثبت ان فيهم مومنين والمومن من شانه ان يخاف مقام ربه ثبت المطلوب والله اعلم قوله بخسا نقصانا هو بقية تفسير قوله تعالى حكاية عن الجن فمن يومن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا فدعوى الرهق الظلم ومفهوم الاية ان من كفر فانه يخاف فدل ذلك على ثبوت تكليفهم قوله وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الى اخره وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد وفيه فقال ابو بكر فمن امهاتهم قال بنات سروات الجن الى اخره وفيه قال علمت انهم سيحضرون للحساب قلت وهذا الكلام الاخير هو المتعلق بالترجمة وسروات بفتح المهملة والرا جمع سرية بتخفيف الراي شريفة ووقع هنا في رواية [illegible] وامهاتهن ولغيره وامهاتهم وهو الصواب ووقع ايضا لغير الكشميهني جند محضرون عند الحساب وصله الفريابي بالاسناد المذكور عن مجاهد وذكر المصنف حديث ابي سعيد لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له وقد تقدم شرحه في كتاب الاذان والغرض منه هنا انه يدل على ان الجن يحشرون يوم القيامة قوله باب واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله في ضلال مبين سبب النزول لحديثهم والحسن يلزمهم في المعتبرين الاية قوله صرفنا وجهنا هو تفسير المصنف وقوله مصرفا معدلا هو تفسير ابي عبيدة واستشهد بقول ابي كبير الهذلي ازهير هل عن شيبة من مصرف ام لا خلود لباذل متكلف قوله لم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا واللائق به حديث ابن عباس الذي تقدم في صفة الصلاة في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر واستماع الجن لقراءته وسياتي شرحه بتمامه في التفسير ان شاء الله تعالى وقد اشار اليه المصنف بالاية التي صدر بها هذا الباب قوله باب قول الله عز وجل وبث فيها من كل دابة كانه اشار الى سبق خلق الملائكة والجن على الحيوان واستثنى بعضهم الطير لقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والاول اشهر لقوله تعالى ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وعرفنا ذوات الاربع وقيل يختص بالفرس وقيل بالحمار والمراد هنا المعنى اللغوي وفي حديث ابي هريرة عند مسلم ان خلق الدواب كان يوم الاربعاء وهو دال على ذلك قبل خلق ادم قوله قال ابن عباس الثعبان الحية الذكر وصله ابن ابي حاتم من طريقه وقيل الثعبان الكبير من الحيات ذكرا كان او انثى قوله قتل الحيات اجناس الجان والافاعي والاساود وفي رواية الاصيلي الجان اجناس

قال عياض لا ولا وهو الصواب قلت هو قول ابي عبيدة قال في تفسير القصص قوله كانها جان وفي قوله حية تسعى كانها جان من الحيات وحية من الجنان يجري مجراهما في كل شيء واحد وقيل صارت العصا في اول الحال وهي الحية الصغيرة ثم صارت ثعبانا فحمدت التي العصا وقيل اختلفت صفتها باختلاف احوالها فكانت كالحية في سعيها وكالجان في حركتها وكالثعبان في ابتلاعها والافاعي جمع افعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها افعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان ابو حيان وابو يحيى لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع الاسود الذي يواثب الانسان ومن صفة الافعى اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع اسود قال ابو عبيدة هي حية فيها سواد وهي اخبث الحيات وقال له اسود سالخ لانه يسلخ جلده كل عام وفي سنن ابي داود والنسائي عن ابن عمر مرفوعا اعوذ بالله من اسد واسود وقيل هو حية رقشاء دقيقة العنق عريضة الراس وربما كانت ذات قرنين والهاء في الحية للوحدة كالتاء وقد عد ابن خالويه في كتاب ليس سبعين اسما للحية قوله آخذ بناصيتها في ملكه وسلطانه قال ابو عبيدة في قوله تعالى ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها اي في قبضته وملكه وسلطانه وخص الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك تقول ناصية فلان في يد فلان اذا كان في طاعته ومن ثم كانوا يجزون ناصية الاسير اذا اطلقوه قوله ويقال صافات بسط اجنحتهن وقوله يقبضن يضربن باجنحتهن هو قول ابي عبيدة ايضا قال في قوله تعالى او لم يروا الى الطير فوقهم صافات اي باسطات اجنحتهن ويقبضن اي يضربن باجنحتهن وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى صافات قال بسط اجنحتهن ثم ذكر المصنف في الباب احاديث الاول حديث ابن عمر قوله اقتلوا ذا الطفيتين تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء وهي خوص المقل والطفي خوص المقل شبه به الخيط الذي على ظهر الحية وقال ابن عبد البر يقال ان ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون على ظهره خطان ابيضان قوله والابتر هو مقطوع الذنب زاد النضر بن شميل انه ازرق اللون لا تنظر اليه حامل الا القت وقيل الابتر الحية القصيرة الذنب قال الداودي هو الافعى التي تكون قدر شبر او اكثر قليلا قوله والابتر يستقي ظاهره المغايرة بين ذي الطفيتين والابتر ووقع في الطريق الاتية لا تقتلوا الحيات الا كل ابتر ذي الطفيتين وظاهره اتحادهما لكن لا ينفي المغايرة قوله فانهما يطمسان البصر اي يمحوان نوره وفي رواية ابن ابي مليكة عن ابن عمر ويذهب البصر وفي حديث عائشة فانه يلتمس البصر قوله ويستسقطان الحبل بفتح المهملة والموحدة الجنين وفي رواية ابن ابي مليكة عن ابن عمر الاتية بعد احاديث فانه يسقط الولد وفي حديث عائشة الاتي بعد احاديث ويصيبان الحبل وفي رواية اخرى عنها ويذهب الحبل وكلها بمعنى قوله قال عبد الله هو ابن عمر وفي رواية يونس عن الزهري كما ياتي في السيرة عليه قال ابن عمر فكنت لا اترك حية الا قتلتها حتى طاردت حية من ذوات البيوت الحديث وقوله اطارد اي اتبع واطلب قوله فناداني ابو لبابة بضم اللام وبموحدتين خفيفتين مشهور باسمه وكنيته وقيل اسمه رفاعة وقيل بشير بن عبد المنذر وهو اوسي من بني امية بن زيد وشهد احدا وشهد بدرا واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة وكانت معه راية بني عمرو بن عوف يوم الفتح ومات في اول خلافة عثمان على الصحيح قوله انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت اي اللاتي يوجدن في البيوت وظاهره التعميم في جميعها وعن مالك تخصيصه ببيوت اهل المدينة وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها وعلى كل تقتل في البراري والصحارى من غير انذار وروى الترمذي عن ابن المبارك انها الحية التي تكون كانها فضة ولا تلتوي في مشيتها قوله وهي العوامر هو كلام الزهري ادرج في الخبر وقد بينه معمر في روايته عن الزهري فساق الحديث وقال في اخره قال الزهري وهي العوامر قال اهل اللغة عمار البيوت سكانها من الجن وتسميتهن عوامر لطول لبثهن في البيوت ماخوذ من العمر وهو طول البقاء وعند مسلم من حديث ابي سعيد مرفوعا ان لهذه البيوت عوامر فاذا رايتم منها شيئا فحرجوا عليها ثلاثا فان ذهب والا فاقتلوه واختلف في المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات وقيل ثلاثة ايام ومعنى قوله فحرجوا

عليهم ان نقال الهن انت في ضيق وحرج ان لبثت عندنا او ظهرت لنا او عدت الينا قوله وقال عبد الرزاق عن معمر
فرآني ابو لبابة او زيد بن الخطاب يريد ان معمرا رواه عن الزهري بهذا الاسناد على الشك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمر ورواية هذه
مسلم ولم يسق لفظها وساقه احمد والطبراني من طريقه قوله وتابعه يونس اي ابن يزيد وابن عيينة اي سفيان واسحق
الكلبي والزبيدي اي ان هؤلاء الاربعة تابعوا معمرا على روايته بالشك المذكور فاما رواية يونس فوصلها مسلم ولم يسق
لفظها وساقه ابو عوانة واما رواية ابن عيينة فاخرجها احمد والحميدي في مسنديهما عنه ووصلها مسلم وابو داود من طريقه
وفي رواية مسلم فكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فابصره ابو لبابة بن عبد المنذر او زيد بن الخطاب واما رواية اسحق وهو
ابن يحيى الكلبي فرويناها في نسخته واما رواية الزبيدي وهو محمد بن الوليد الحمصي فوصلها مسلم وفي روايته قال عبد الله
بن عمر وكنت لا اترك حية اراها الا قتلتها وزاد في روايته قال الزهري ونرى ذلك من سميها قوله وقال صالح وابن ابي حفصة
وابن مجمع الى اخره يعني ان هذه الثلاثة رووا الحديث عن الزهري فجعلوه بين ابي لبابة وزيد بن الخطاب فاما رواية صالح
وهو ابن كيسان فوصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه ابو عوانة واما رواية ابن ابي حفصة واسمه محمد فرويناها في نسخته
من طريق ابي احمد بن عدي موصولة واما رواية ابن مجمع وهو ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع بالجيم وتشديد الميم الانصاري
المدني فوصلها البغوي وابن السكن في كتاب الصحابة قال ابن السكن لم اجد من جمع بين ابي لبابة وزيد بن الخطاب الا
ابن مجمع هذا وجعفر بن برقان وفي روايتهما عن الزهري مقال انتهى وغفل عما ذكره البخاري وهو عنده عن الزهري عنه
فيتعجب من ان يذهل ويحتمل انه لم يقع له موصولا من رواية ابن ابي حفصة وصالح فصار من رواه بالجمع اربعة لكن ليس
فيهم من يقارب الخمسة الذين رووه بالشك الا صالح ابن كيسان وسيأتي في الباب الذي يليه من وجه اخر ان الذي رأى
ابن عمر هو ابو لبابة بغير شك وهو يرجح ما جنح اليه البخاري من تقديمه لرواية هشام بن يوسف عن معمر المقتصر على
ذكر ابي لبابة والله اعلم وليس لزيد بن الخطاب اخي عمر رواية في الصحيح الا في هذا الموضع وزعم الداودي ان الجن لا تتمثل
بذي الطفيتين والابتر فلذلك اذن في قتلهما وسيأتي المتعقب عليه بعد قليل وفي الحديث النهي عن قتل الحيات التي في
البيوت الا بعد الانذار الا ان يكون ابتر او ذا الطفيتين فيجوز قتله بغير انذار ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم
الاذن في قتل غيرهما بعد الانذار فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر قال القرطبي والامر في ذلك للارشاد نعم ما كان
فيها محقق الضرر وجب دفعه الخامس عشر حديث ابي سعيد الخدري يوشك ان يكون خير مال المسلم الحديث وقد تقدم في
اوائل الايمان ويأتي شرحه في كتاب الفتن تنبيهان الاول ذكر المزي في الاطراف تبعا لابي مسعود ان البخاري اورد الحديث
من هذه الطريق في الجزية وهو وهم وانما هو في بدء الخلق الثاني وقع في اكثر الروايات قبل حديث ابي سعيد هذا
باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال وسقطت هذه الترجمة من رواية النسفي ولم يذكرها الاسمعيلي ايضا
وهو اللائق بالحال لان الاحاديث التي تلي حديث ابي سعيد ليس فيها ما يتعلق بالغنم الا حديث ابي هريرة المذكور
بعده السادس عشر حديث قوله راس الكفر نحو المشرق في رواية الكشميهني قبل المشرق وهو بكسر القاف وفتح الموحدة
اي من جهته وفي ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة
الى المدينة وكانوا في غاية القوة والكثرة والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه كما سيأتي في موضعه
واستمرت الفتن من قبل المشرق كما سيأتي بيانه واضحا في الفتن قوله والفخر بالخاء المعجمة معروف ومنه الاعجاب بالنفس
والخيلاء بضم المعجمة وفتح التحتانية والمد الكبر واحتقار الغير قوله الفدادين بتشديد الدال عند الاكثر وحكى ابو عبيد
عن ابي عمرو الشيباني انه خففها وقال انه جمع فدان والمراد به البقر التي يحرث عليها وقال الخطابي الفدان آلة الحرث والسكة
فعلى الاول فالفدادون جمع فداد وهو من يعلو صوته في ابله وخيله وحرثه ونحو ذلك والفديد هو الصوت الشديد وحكى
الاخفش وهو ابن المراد بالفدادين من يسكن الفدافد جمع فدفد وهي البراري والصحاري وهو بعيد وحكى ابو عبيدة
معمر بن المثنى ان الفدادين هم اصحاب الابل الكثيرة من المائتين الى الالف وعلى ما حكاه ابو عمرو الشيباني من التخفيف فالمراد
اصحاب الفدادين على حذف مضاف ويؤيد الاول ان لفظ الحديث الذي بعده وغلظ القلوب في الفدادين عند اصول

اذناب

اذناب الابل وقال ابو العباس الفدادون هم الرعاة والجمالون وقال الخطابي انما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة
ما هم فيه عن امور دينهم وذلك يفضي الى قساوة القلب قوله اهل الوبر بفتح الواو والموحدة اي ليسوا من اهل المدر لان
العرب تعبر عن الحضر باهل المدر وعن اهل البادية باهل الوبر واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال ان
الخيل لا وبر لها ولا اشكال فيه لان المراد ما بينته وقوله في اخر الحديث في ربيعة ومضر اي الفدادين منهم قوله
والسكينة تطلق على الطمانينة والسكون والوقار والتواضع قال ابن خالويه لا نظير لها اي في وزنها الا قولهم على
فلان ضريبة اي خراج معلوم وانما خص اهل الغنم بذلك لانهم غالبا دون اهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب
الفخر والخيلاء وقيل اراد باهل الغنم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم بخلاف ربيعة ومضر فانهم اصحاب ابل وروى
ابن ماجه من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي الغنم فان فيها بركة السابع حديث ابي مسعود قوله حدثنا
يحيى هو القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله اشار رسول الله نحو اليمن فقال الايمان يمان ههنا
يتعقب على من زعم ان المراد بقوله الانصار لكون اصلهم من اهل اليمن لان في اشارته الى جهة اليمن ما يدل على ان
المراد به اهلها حينئذ لا الذين كان اصلهم منها وسبب الثناء على اهل اليمن اسراعهم الى الايمان وحسن قبولهم للبشرى حين لم
يقبلها بنو تميم في اول بدء الخلق وسيأتي تفسير شرحه في اول المناقب وبيان الاختلاف في قوله الايمان يمان وقوله
قرنا الشيطان اي جانبا راسه وقال الخطابي ضرب المثل بقرني الشيطان فيما لا يحمد من الامور وقوله ارق افئدة اي
غشاء قلب احدهم رقيق واذا رق الغشاء اسرع نفوذ الشيء الى ما وراءه الحديث الثامن حديث ابي هريرة قوله عن جعفر
بن ربيعة هذا الحديث مما اتفق الائمة الخمسة اصحاب الاصول على اخراجه عن شيخ واحد وهو قتيبة بهذا الاسناد قوله
اذا سمعتم صياح الديكة بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج وللديك خصيصة ليست لغيره من
معرفة الوقت الليلي فانه يقسط اصواته فيها تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد
يخطئ سواء اطال الليل ام قصر ومن ثم افتى بعض الشافعية باعتماد الديك المجرب في الوقت ويؤيده الحديث الذي
سأذكره عن زيد بن خالد قوله فانها رأت ملكا بفتح اللام قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم
له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم وصحح ابن حبان واخرجه
ابو داود واحمد من حديث زيد بن خالد رفعه لا تسبوا الديك فانه يدعو الى الصلاة وعند البزار من هذا الوجه سبب
قوله صلى الله عليه وسلم ذلك وان ديكا صرخ فلعنه رجل فقال ذلك قال الحليمي فيؤخذ منه ان كل من استفيد منه الخير
لا ينبغي ان يسب ولا ان يستهان به بل يكرم ويحسن اليه قال وليس معنى قوله فانه يدعو الى الصلاة انه يقول بصوته
حقيقة صلوا او حانت الصلاة بل معناه ان العادة جرت بانه يصرخ عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله
عليها قوله واذا سمعتم نهاق الحمير زاد النسائي والحاكم من حديث جابر ونباح الكلاب قوله فانها رأت شيطانا وروى
الطبراني من حديث ابي رافع رفعه لا ينهق الحمار حتى يرى شيطانا او يتمثل له شيطان فاذا كان ذلك فاذكروا الله
وصلوا علي قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ الى الله في دفع ذلك قال الداودي
يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع السادس عشر حديث جابر اورده
من وجه اخر وسيأتي شرحه في اثناء الباب والقائل واخبرني عمرو هو ابن جريج واسحق المذكور في اوله هو ابن راهويه
كما عند ابي نعيم ويحتمل ان يكون ابن منصور وقد اهمل المزي في الاطراف تبعا لخلف عزوه الى هذا الموضع السابع عشر حديث
ابي هريرة قوله عن خالد هو الحذاء ومحمد هو ابن سيرين والاسناد كله بصريون الى ابي هريرة قوله فقدت امة ولا اراها
الا الفار باسكان الهمزة وعند مسلم من طريق اخرى عن ابن سيرين لفظ الفارة مسخ وآية ذلك انه يوضع بين يديها
لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تشربه قوله فحدثت كعبا قائل ذلك هو ابو هريرة ووقع في رواية مسلم فقال
له كعب انت سمعت هذا قوله قلت افاقرأ التوراة هو استفهام انكار وفي رواية مسلم افأنزلت علي التوراة وفيه
ان ابا هريرة لم يكن يأخذ عن اهل الكتاب وان الصحابي الذي يكون كذلك اذا اخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه يكون

للحديث حكم الرفع وفي سكوت كعب عن الرد على ابي هريرة دلالة على تورعه وكانهما جميعا لم يبلغهما حديث ابي سعيد قال ذكر
عند النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير فقال ان الله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير
قبل ذلك وعلى هذا يحمل قوله صلى الله عليه وسلم لا اراها الا الفار فكانه كان يظن ذلك ثم اعلم بانها ليست هي هي قال
ابن قتيبة ان كان هذا الحديث والا فالقردة والخنازير هي الممسوخ باعيانها توالدت قلت الحديث صحيح وسيأتي مزيد
لذلك في اواخر احاديث الانبياء الثامن حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله هو
قول عائشة رضي الله عنها قال ابن التين هذا لا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم سماعها عدم الوقوع وقد حفظه غيرها كما
ترى قلت قد جاء عن عائشة من وجه اخر عند احمد وابن ماجه انه كان في بيتها رمح موضوع فسئلت فقالت نقتل به الوزغ
فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفأت عنه النار الا الوزغ فانها
كانت تنفخ عليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها انتهى والذي في الصحيح اصح ولعل عائشة سمعت ذلك من بعض الصحابة
واطلقت لفظ اخبرنا مجازا اي اخبر الصحابة كما قال ثابت البناني خطبنا عمران واراد انه خطب اهل البصرة فانه لم
يسمع منه والله اعلم قوله وزعم سعد بن ابي وقاص قائل ذلك يحتمل ان يكون عروة فيكون متصلا فانه سمع من سعد
ويحتمل ان يكون عائشة فيكون من رواية القرين عن قرينه ويحتمل ان يكون من قول الزهري فيكون منقطعا وهذا
الاحتمال الاخير الارجح قال الدارقطني اخرجه في الغرائب من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق وعن ابن شهاب عن سعد بن ابي وقاص ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائي وابن ماجه وابن حبان حديث عائشة من طريق ابن وهب
وليس عندهم حديث سعد واخرج مسلم وابو داود واحمد وابن حبان من طريق معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا فكان الزهري وصله لمعمر وارسله ليونس ولم ار
من نبه على ذلك من الشراح ولا من اصحاب الاطراف فلله الحمد التاسع حديث ام شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها
بقتل الاوزاغ هكذا اورده مختصرا وسيأتي باتم من هذا في قصة ابراهيم من احاديث الانبياء وقد تقدم في الذي قبله
حديث عائشة باتم منه وام شريك اسمها غزية بالمعجمتين مصغر وقيل غزيلة بلام بدل الهاء وهي عامرية قرشية وقيل
انصارية وقيل دوسية العاشر حديث عائشة في قتل ذي الطفيتين والابتر اورده باسنادين الى هشام كل واحد
منهما واحد منهما واورد بعده حديث ابن عمر في ذلك عن ابي لبابة من وجهين وقد تقدم من وجه اخر في اول الباب قوله
في اول الطريق حديث عائشة تابعه حماد بن سلمة يريد ان حمادا تابع اسامة في روايته اياه عن هشام واسم ابي اسامة ايضا
حماد ورواية حماد بن سلمة وصلها احمد عن عفان عنه قوله عن ابي يونس القشيري هو حاتم بن ابي صغيرة وهو بصري ومن
دونه واما من فوقه فهم مدنيون قوله ان ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى هو بفتح النون وفاعل نهى هو ابن عمر وقد بين بعد
ذلك سبب نهيه عن ذلك وكان ابن عمر اولا ياخذ بعموم امره صلى الله عليه وسلم بقتل الحيات وقد اخرج ابو داود
من حديث ابن مسعود مرفوعا اقتلوا الحيات فمن تركهن مخافة ثائر فليس مني قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم هدم
حائطا له فوجد فيه سلخ حية هو بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها معجمة وهو جلدها كذا وقع هنا مرفوعا
واخرجه مسلم من وجه اخر موقوفا فاخرج من طريق الليث عن نافع ان ابا لبابة كلم ابن عمر ليفتح له بابا في داره يستقرب
بها الى المسجد فوجد الغلمان جلد جان فقال ابن عمر التمسوه فاقتلوه فقال ابو لبابة لا تقتلوه ومن طريق يحيى
بن سعيد وعمر بن نافع عن نافع نحوه ويحتمل ان تكون القصة وقعت مرتين ويؤيده ان في قول ابن عمر في هذه الرواية
وكنت اقتلها لذلك وهو المقابل فلقيت ابا لبابة قوله لا تقتلوا الجنان الا كل ذي طفيتين ان كان الاستثناء متصلا
ففيه تعقب على من زعم ان ذا الطفيتين والابتر ليس من الجان ويحتمل ان يكون منقطعا اي لكن كل ذي طفيتين
فاقتلوه والجنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية الصغيرة وقيل الرقيقة الخفيفة وقيل الدقيقة
البيضاء الحادي عشر حديث عائشة وابن عمر في الخمس التي لا جناح على المحرم في قتلهن وقع في حديث عائشة

الحديا

الحديا وفي حديث ابن عمر الحداة والحديا بتصغير التصحيح وقد انكر ثابت في الدلائل هذه الصيغة وقال الصواب الحديأة
او الحدية اي بهمزة وبغير همزة قال والمشدد ليس تصغيره وقال الصواب ان الحديا ليس من هذا وانما هو من التحدي
يقولون فلان يتحدى فلانا اي ينازعه ويغالبه وعن الحجازيين انهم يقولون لهذا الطائر الحديا ويجمعونه الحدادي
وكلاهما خطأ واما الازهري فصوبه وقال الحديا تصغير الحدا وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الحج تنبيه
وقع في رواية السرخسي هنا باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ولا معنى لذكره هنا وقد وقع عنده ايضا
باب خمس من الدواب فواسق وسقط من رواية غيره وهو اولى الثاني عشر حديث جابر قوله حدثنا كثير هو ابن شنظير
بكسر المعجمة وسكون النون بعدها ظاء معجمة بوزن قنديل قال فيه ابن معين ليس بشيء قال الحاكم مراده بذلك انه ليس له من الحديث
ما يشتغل به وقد قال فيه ابن معين مرة صالح وكذا قال احمد وقال ابن عدي ارجو انه لا بأس به قلت
وما له عند البخاري سوى هذا الحديث وقد توبع عليه كما تراه في اخر الحديث واخر في السلام على المصلي وله متابع عند مسلم
من رواية ابي الزبير عن جابر قوله رفعه كذا هنا ووقع عند الاسماعيلي من وجهين عن حماد بن زيد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله خمروا الانية اي غطوها ومضى في الرواية التي في صفة ابليس وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو ان تعرض عليه شيئا
وهو بضم الراء وبكسرها وسيأتي مزيد لذلك في الاشربة قوله واوكوا بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوها وشدوها والوكاء
اسم ما يشد به فم القربة قوله واجيفوا بالجيم والفاء اي اغلقوها تقول اجفت الباب اذا اغلقته وقال القزاز تقول اجفأت
الباب اغلقته قال ابن التين ما ذكره هكذا غيره وفيه نظر فان اجيفوا لامه فاء واجفأت لامه همزة زاد في الرواية
الماضية واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا بهمزة وصل وكسر الفاء ويجوز ضمها بعدها
مثناة اي ضموهم اليكم والمعنى امنعوهم من الحركة في ذلك الوقت قوله عند المساء في الرواية المتقدمة في هذا الباب اذا جنح
الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم قوله فان للجن انتشارا وخطفة بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة والفاء في الرواية الماضية
فان الشياطين تنتشر حينئذ واذا ذهب ساعة من الليل وفي رواية الكشميهني فاذا ذهب وكان ذكره باعتبار الوقت
فان الفويسقة هي الفارة وقد تقدم تفسير ذلك في الحج قوله اجترت بالجيم وتشديد الراء في رواية الاسماعيلي بالحاء
وسيأتي في الاستئذان حديث ابن عمر مرفوعا لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون قال النووي هذا عام يدخل فيه
نار السراج وغيره واما القناديل المعلقة فان خيف بسببها حريق دخلت في ذلك وان حصل الامن منها كما هو الغالب
فلا باس بها لانتفاء العلة وقال القرطبي جميع اوامر هذا الباب من باب الارشاد الى المصلحة ويحتمل ان يكون للندب ولا سيما
في حق من يفعل ذلك بنية امتثال الامر وقال ابن العربي ظن قوم ان الامر بغلق الابواب عام في الاوقات كلها وليس
كذلك وانما هو مقيد بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لان النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل والاصل في جميع ذلك
يرجع الى الشيطان فانه هو الذي يسوق الفارة الى حرق الدار قوله قال ابن جريج وحبيب عن عطاء فان للشياطين
يعني ان ابن جريج وحبيبا هو المعلم رويا هذا الحديث عن عطاء عن جابر كما رواه كثير بن شنظير الا انهما قالا في روايتهما
فان للشياطين بدل قول كثير في روايته فان للجن ورواية ابن جريج قد تقدمت موصولة في اوائل هذا الباب ورواية
حبيب وصلها احمد وابو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن حبيب المعلم الحديث الثالث عشر حديث ابن مسعود في قصة
الحية قوله وعن اسرائيل عن الاعمش يعني ان يحيى بن ادم رواه عن اسرائيل عن شيخين افردهما ولم يختلف عليه في انه
من رواية ابرهيم وهو النخعي عن علقمة قوله وتابعه ابو عوانة عن مغيرة اي عن ابرهيم وطريق ابي عوانة سيأتي في تفسير
المرسلات قوله وقال حفص هو ابن غياث وابو معوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عبد الله
يعني ان هؤلاء الثلاثة خالفوا اسرائيل فجعلوا الاسود بدل علقمة ورواية حفص وصلها المؤلف في الحج واما رواية
ابي معوية فاخرجها احمد عنه وهي عند مسلم واما رواية سليمان بن قرم فلم اقف عليها موصولة قوله رطبة اي غضة
طرية في اول ما تلاها وصفت هي بالرطوبة والمراد رطوبة فيه اي انهم اخذوها عنه قبل ان يجف ريقه من تلاوتها ويحتمل
ان يكون وصفها بالرطوبة لسهولتها والاول اشبه وقوله وقيت شركم اي قتلكم اياها وهو شر بالنسبة اليها وان

كان خيرا بالنسبة اليهم وفيه جواز قتل الحية في الحرم وجواز قتلها في جحرها والجحر بضم الجيم وسكون المهملة معروف الحديث الرابع عشر والخامس عشر حديث ابن عمر وابي هريرة معا وهو من حديث عبيد الله بالتصغير وهو ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر وعن سعيد المقبري عن ابي هريرة والقايل قال وحدثنا عبيد الله هو عبد الاعلى المذكور في الاسناد المذكور وهو ابن عبد الاعلى البصري **قوله** دخلت امراة لم اقف على اسمها ووقع في رواية انها حميرية وفي اخرى انها من بني اسرايل وكذا لمسلم ولا تضاد بينهما لان طايفة من حمير كانوا قد دخلوا في اليهودية فنسبت الى دينها تارة والى قبيلتها اخرى **قوله** في هرة اي بسبب هرة ووقع في رواية همام عن ابي هريرة عند مسلم من جرى هرة وهو بمعناه وجرى بفتح الجيم وتشديد الرا مقصور ويجوز فيه المد والهرة انثى السنور والهر الذكر ويجمع الهر على هررة كقردة وقرد وتجمع الهرة على هرر كقربة وقرب ووقع في حديث جابر الماضي في الكسوف وعرضت علي النار فرايت فيها امراة من بني اسرايل تعذب في هرة لها الحديث **قوله** من خشاش الارض بفتح المعجمة ويجوز ضمها وكسرها وبمعجمتين بينهما الف الاولى خفيفة والمراد هوام الارض وحشراتها من فارة ونحوها وحكى النووي انه روي بالحا المهملة والمراد نبات الارض قال وهو ضعيف او غلط وظاهر هذا الحديث ان المراة عذبت بسبب قتل هذه الهرة بالحبس قال عياض يحتمل ان تكون عذبت بالنار حقيقة او بالحساب لان من نوقش الحساب عذب ثم يحتمل ان تكون المراة كافرة فعذبت بكفرها وزيدت عذابا بسبب ذلك او مسلمة وعذبت بسبب ذلك قال النووي الذي يظهر انها كانت مسلمة وانما دخلت النار بهذه المعصية كذا قال ويويد كونها كافرة ما اخرجه البيهقي في البعث والنشور وابو نعيم في تاريخ اصبهان من حديث عايشة وفيه قصة لها مع ابي هريرة وهو بتمامه عند احمد وفيه جواز اتخاذ الهرة ورباطها اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلتحق بذلك غير الهرة مما في معناها وان الهرة لا تملك وانما يجب اطعامها على من حبسها كذا قال القرطبي وليس في الحديث دلالة على ذلك وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه كذا قال النووي وفيه نظر لانه ليس في الخبر انها كانت مالكها لكن في قوله هرة لها كما في رواية همام ما يقرب ذلك الحديث السادس عشر حديث ابي هريرة **قوله** حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس **قوله** نزل نبي من الانبياء قيل هو عزير وروى الحكيم الترمذي في النوادر انه موسى عليه الصلاة والسلام وبذلك جزم الكلاباذي في معاني الاخبار والقرطبي في التفسير **قوله** فلدغته بالدال المهملة والغين المعجمة اي قرصته وليس هو بالذال المعجمة والعين المهملة فان ذلك معناه الاحراق **قوله** فامر بجهازه بفتح الجيم ويجوز كسرها بعدها زاي اي بمتاعه **قوله** ثم امر ببيتها فاحرق اي بيت النمل وفي رواية الزهري الماضية في الجهاد فامر بقرية النمل فاحرقت وقرية النمل موضع اجتماعهن والعرب تفرق في الاوطان فيقولون لمسكن الانسان وطن وللابل عطن وللاسد عرين وغابة وللظبي كناس وللذيب وجار وللطاير عش وللزنبور كور ولليربوع نافقا وللنمل قرية **قوله** فهلا نملة واحدة يجوز فيه النصب على تقدير عامل محذوف تقديره فهلا احرقت نملة واحدة وهي التي آذتك بخلاف غيرها فلم يصدر منها جناية واستدل بهذا الحديث على جواز احراق الحيوان الموذي بالنار من جهة ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يات في شرعنا ما يرفعه ولا سيما ان ورد على لسان الشارع ما يشعر باستحسان ذلك لكن ورد في شرعنا النهي عن التعذيب بالنار قال النووي هذا الحديث محمول على انه كان جايزا في شرع ذلك النبي جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار فانه لم يقع عليه العتب في اصل القتل ولا في الاحراق بل في الزيادة على النملة الواحدة واما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار الا في القصاص بشرطه وكذا لا يجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة انتهى وقد قيده غيره كالخطابي النهي عن قتله من النمل بالسليمانية قال البغوي النمل الصغير الذي يقال له الذر يجوز قتله ونقله صاحب الاستقصا عن الصيمري وبه جزم الخطابي وفي قوله ان القتل والاحراق كان جايزا في شرع ذلك النبي نظر لانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا ورا سا اذا ثبت ان الاذى طبعه وقال عياض في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل موذ ويقال ان لهذه القصة سببا وهو ان هذا النبي مر على قرية اهلكها الله تعالى بذنوب اهلها فوقف متعجبا فقال يا رب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم

يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فجرت له هذه القصة فنبهه الله تعالى على ان الجنس الموذي يقتل وان لم يوذ ويقتل اولاده وان لم يبلغ الاذى انتهى وهذا اهو الظاهر وان ثبتت هذه القصة تعين المصير اليه والحاصل انه لم يعاتب انكارا لما فعل بل جوابا له وايضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع اهل تلك القرية فضرب له المثل بذلك اي اذا اختلط من يستحق الهلاك بغيره وتعين اهلاك الجميع طريقا الى اهلاك المستحق جاز اهلاك الجميع ولهذا نظاير كتبيت الكفار بالمسلمين وغير ذلك والله اعلم وقال الكرماني النمل غير مكلف فكيف يشير في الحديث الى انه لو احرق نملة واحدة جاز مع ان القصاص انما يكون بالمثل لقوله تعالى وجزا سيية سيية مثلها ثم اجاب بجواز ان التحريق كان جايزا عنده ثم قال يرد على قولنا كان جايزا لو كان كذلك لما ذم عليه واجاب بانه قد يلزم الموقع العتاب على ترك الاولى والتعبير بالذم في هذا لا يليق بمقام النبي فينبغي ان يعبر بالعتاب وقال القرطبي ظاهر هذا الحديث ان هذا النبي انما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه باهلاك جمع اذاه منه واحد وكان الاولى به الصبر والصفح وكانه وقع له ان هذا النوع موذ لبني ادم وحرمة بني ادم اعظم من حرمة الحيوان فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم اليه التشفي لم يعاتب قال والذي يويد هذا التمسك باصل عصمة الانبيا وانهم اعلم بالله وباحكامه من غيرهم واشدهم له خشية انتهى **تكميل** النملة واحدة النمل وجمع الجمع نمال والنمل اعظم الحيوان حيلة في طلب الرزق ومن عجيب امره انه اذا وجد شيا ولو قل انذر الباقين ويحتكر من زمن الصيف للشتا واذا خاف العفن على الحب اخرجه الى ظاهر الارض واذا حفر مكانه اتخذها تعاريج لييلا يجري اليها ما المطر وليس في الحيوان ما يحمل اثقل منه غيره والذر في النمل كالزنبور في النحل **قوله** امة من الامم تسبح استدل به على ان الحيوان يسبح الله تعالى حقيقة ويتايد به قول من حمل قوله تعالى وان من شي الا يسبح بحمده على الحقيقة وتعقب بان ذلك لا يمنع الحمل على المجاز بان يكون سببا للتسبيح الحديث السابع عشر حديث ابي هريرة في الذباب اذا وقع في الانا وسياتي شرحه في كتاب الطب ووقع قبل هذا الحديث في رواية ابي ذر عن بعض شيوخه باب اذا وقع الذباب وساقه بلفظ الحديث وحذفه الباقون وهو اولى فان الاحاديث التي بعده لا تعلق لها بذلك كما تقدم في نظيره الحديث الثامن عشر حديث ابي هريرة في المراة التي سقت الكلب وسياتي شرحه في اواخر احاديث الانبيا الحديث التاسع عشر حديث ابي طلحة في الصورة وسياتي شرحه في كتاب اللباس الحديث العشرون حديث ابن عمر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب وسياتي شرحه في كتاب الصيد الحديث الحادي والعشرون حديث ابي هريرة من امسك كلبا ينقص من عمله وقد تقدم شرحه في المزارعة الحديث الثاني والعشرون حديث سفيان بن ابي زهير في المعنى وسبق شرحه هناك ايضا **خاتمة** اشتمل كتاب بدء الخلق من الاحاديث المرفوعة على ماية وستين حديثا المعلق منها اثنان وعشرون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثلاثة وتسعون حديثا والخالص سبعة وستون حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عمران بن حصين في بدء الخلق وحديث عمر فيه وحديث ابي هريرة تكوير الشمس والقمر وحديث ابن عباس في زيارة جبريل وحديث ابن عمر في الكلب وحديث يعلى بن امية ونادوا يا مالك وحديث ابن مسعود في رؤيته جبريل وحديث عايشة في الرؤية وحديث عمران اطلعت في الجنة وحديث سهل في درجات الجنة وحديث ابي هريرة فيه وحديث ابن عباس في الحمى وحديث عايشة في قتل الوزغ وحديث ابي هريرة اذا وقع الذباب في الانا وفيه عن الصحابة ومن بعدهم اثار والله الهادي الى الصواب بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب** احاديث الانبيا كذا في رواية كريمة في بعض النسخ وفي رواية ابي علي بن شبويه نحوه وقدم الاية الاتية في الترجمة على الباب ووقع في ذكر عدد الانبيا حديث ابي ذر مرفوعا انهم ماية الف واربعة وعشرون الفا الرسل منهم ثلاثماية وثلاثة عشر صححه ابن حبان والانبيا جمع نبي وقد قرئ بالهمز فقيل هو الاصل وتركه تسهيل وقيل الذي بالهمز من النبا والذي بغير همز من النبوة وهي الرفعة والنبوة نعمة يمن بها على من يشا ولا يبلغها احد بعلمه ولا كشفه ولا يستحقها باستعداد ولايته ومعناها الحقيقي شرعا من حصلت له النبوة وليست راجعة الى جسم النبي ولا الى عرض من اعراضه بل ولا الى علمه بكونه نبيا

وقد وقع ما يدل على ذلك في كتاب البعث للبيهقي واورده عياض احتمالا واغرب النووي فانكره

في ترجمة عيسى بن مريم

الخ ١

بل المرجح اعلام الله له بانتي نبا بكا وجعلتك نبيا وعلى هذا فلا يبطل بالموت كما لا يبطل بالنوم والغفلة قوله باب خلق آدم وذريته ذكر المصنف اثنا وا احاديث تتعلق بذلك ومما لم يذكره ما رواه الترمذي والنسائي والبزاز وصححه ابن حبان من طريق سعيد المقبري وغيره عن ابي هريرة مرفوعا ان الله خلق آدم من تراب فجعله طينا ثم تركه حتى اذا كان حما مسنونا خلقه وصوره ثم تركه حتى اذا كان صلصالا كالفخار كان ابليس يمر به فيقول لقد خلقت لامر عظيم ثم نفخ الله فيه من روحه فكان اول ما جرى فيه الروح بصره وخياشيمه فعطس فقال الله يرحمك ربك الحديث وفي الباب عدة احاديث منها حديث ابي موسى مرفوعا ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان ومنها حديث انس رفعه لما خلق الله آدم تركه ما شاء ان يدعه فجعل ابليس يطيف به فلما رآه اجوف عرف انه لا يتمالك رواه احمد ومسلم

وآدم اسم سرياني وهو عند اهل الكتاب آدام باشباع فتحة الدال بوزن خاتام ووزنه فاعال وامتنع صرفه للعجمة والعلمية وقال الثعلبي التراب بالعبرانية آدام فسمي آدم به وحذفت الالف الثانية وقيل هو عربي جزم به الجوهري والجواليقي وقيل هو بوزن افعل من الادمة وقيل من الاديم لانه خلق من اديم الارض وهذا عن ابن عباس ووجهوه بانه يكون كاعين ومنع الصرف للوزن والعلمية وقيل هو من ادمت بين الشيئين اذا خلطت بينهما لانه كان ماء وطينا فخلطا جميعا قوله صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار هو تفسير الفراء هكذا ذكره وقال ابو عبيدة الصلصال اليابس الذي لم تصبه نار فاذا نقرته صل فسمعت له صلصلة فاذا طبخ بالنار فهو فخار فكل شيء له صوت فهو صلصال وروى الطبري عن قتادة باسناد صحيح نحوه قوله ويقال منتن يريدون به صل كما يقولون صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته اما تفسيره بالنتن فرواه الطبري عن مجاهد وروي عن ابن عباس ان المنتن تفسير المسنون واما تفسيره فكانه من كلام المصنف قوله فمرت به استمر بها الحمل فاتمته هو قول ابي عبيدة قوله ان لا تسجد ان تسجد يعني ان لا زائدة واخذه من كلام ابي عبيدة وكذا قاله وزاد ولا من حروف الزوائد كقول الشاعر ويلحينني في اللهو ان لا احبه وللهو داع دائب غير غافل وقيل ليست زائدة بل فيه حذف تقديره ما منعك من السجود فحملك على ان لا تسجد قوله وقوله عز وجل واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة كذا وقع هنا ووقع في رواية ابي علي بن شبويه في صدر الترجمة وهو اولى ومثله للنسفي ولبعضهم هنا باب والمراد بالخليفة آدم اسند الطبري من طريق ابن سابط مرفوعا ان اول الارض مكة وذكر الطبري ان معنى ما نقله السدي عن مشايخه انه خليفة الله في الارض ومن وجه آخر انهم يخلفون بني آدم يخلف بعضهم بعضا ومن ثم قالت الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها وحكى الماوردي قولين آخرين انه خليفة الملائكة او خليفة الجن وكل منهما بناء على انه كان في الارض من يسكنها قبل آدم وذكر الطبري قال زعم ابو عبيدة ان اذ في قوله واذ قال ربك صلة ورد عليه قال القرطبي ان جميع المفسرين ردوا واحتج قال الزجاج انها جراءة من ابي عبيدة قوله لما عليها حافظ الا عليها حافظ وصله ابن ابي حاتم وزاد الا عليها حافظ من الملائكة وقال ابو عبيدة في قوله ان كل نفس لما عليها حافظ ما زائدة قوله في كبد في شدة خلق هو قول ابن عباس ايضا رويناه في تفسير ابن عيينة باسناد صحيح وزاد في آخره ثم ذكر مولده ونبات اسنانه واخرجه الحاكم في المستدرك وقال ابو عبيدة الكبد الشدة قال لبيد يا عين هلا بكيت اربد اذ قمنا وقام الخصوم في كبد قوله ورياشا المال هو قول ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه قوله وقال غيره الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس هو قول ابي عبيدة وزاد تقول اعطاني رياشه اي كسوته قال والرياش ايضا المعاش قوله ما تمنون النطفة في ارحام النساء هو قول الفراء قال الا مني ومني والاول اكثر وقوله تمنون يعني النطف اذا قذفت في ارحام النساء انتم تخلقونه ذلك كله كذا قيل معناه قادر على رجع النطفة التي في الاحليل الى الصلب وهو محتمل وتعكر على تفسير مجاهد ان بقية الآيات دالة على ان الضمير للانسان ورجعه

يوم القيامة يوم تبلى السرائر الى آخره قوله وقال مجاهد على رجعه لقادر النطفة في الاحليل وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه قوله كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله هو قول مجاهد ايضا وصله الفريابي والطبري بلفظه كل خلق خلقه الله شفع السماء والارض والبحر والبر والجن والانس والشمس والقمر ونحو هذا شفع والوتر الله وحده وبهذا يزال الاشكال فان ظاهر ايراد المصنف في اقتصاره على قوله السماء شفع يعترض عليه بان السموات سبع ليس بشفع وليس ذلك مراد مجاهد وانما مراده ان كل شيء له مقابل يقابله ويذكر معه فهو بالنسبة اليه شفع كالسماء والارض والانس والجن الى آخره وروى الطبري عن مجاهد ايضا في قوله تعالى ومن كل شيء خلقنا زوجين الكفر والايمان والشقاوة والسعادة والهدى والضلالة والليل والنهار والسماء والارض والجن والانس والوتر الله وورد من طريق ابي صالح نحوه واخرج عن ابن عباس من طرق صحيحة انه قال الوتر يوم عرفة والشفع يوم الذبح وفي رواية ايام الذبح وهذا يناسب ما فسروا به قوله قبل ذلك وليال عشر وليال عشر ان المراد بها عشر ذي الحجة قوله في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الا من آمن هو تفسير مجاهد اخرجه الفريابي ايضا قوله خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من آمن هو تفسير مجاهد اخرجه الفريابي ايضا في قوله ان الانسان لفي خسر يعني في ضلال ثم استثنى فقال الا من آمن وكانه بالمعنى والا فالتلاوة الا الذين آمنوا قوله لازب لازم يريد تفسير قوله تعالى فاستفتهم اهم اشد خلقا ام من خلقنا انا خلقناهم من طين لازب قال لازق ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس من التراب والماء فيصير طينا يلزق واما تفسيره باللازم فكانه بالمعنى وهو تفسير ابي عبيدة قال معنى اللازب اللازم قال النابغة ولا يحسبون الشر ضربة لازب اي لازم قوله ننشئكم في اي خلق نشاء كانه يريد تفسير قوله تعالى وننشئكم فيما لا تعلمون وقوله في اي خلق نشاء هو تفسير قوله فيما لا تعلمون قوله نسبح بحمدك نعظمك هو تفسير مجاهد نقله الطبري وغيره عنه قوله وقال ابو العالية آدم هو قوله ربنا ظلمنا انفسنا وصله الطبري باسناد حسن واستشكل ظاهر الآيات ان هذا التلقي كان قبل الهبوط لان بعده فلما اهبطوا منها جميعا ويمكن الجواب بان قوله فلما اهبطوا كان سابقا للتلقي وليس في الآيات صيغة ترتيب قوله فازلهما استزلهما يتسنه يتغير آسن المسنون المتغير حمأ جمع حمأة وهو الطين المتغير كذا وقع عند ابي ذر وهو يوهم انه من كلام ابي العالية وليس كذلك بل هو من تفسير ابي عبيدة وكانه كان في الاصل وقال غيره ووقع في رواية الاصيلي وغيره بحذف قال فكان الامر فيه اشكل وقوله فازلهما اي دعاهما الى الزلة وايراد قوله يتسنه يتغير في اثناء قصة آدم ذكر لطريق التبعية للمسنون لانه قد يقال انه مشتق منه قال الكرماني هنا لعل البخاري قال التفسير يتسنه واسن لعله ذكرها التبعية لقوله مسنون وفي هذا الكثير بحجم الكتاب لا لتكثير الفوائد والله اعلم بمقصوده قلت وليس للشارح ان يعترض على الاصل بمثل هذا ولا ارتياب في ان ايراد شرح غريب الالفاظ الواردة في القرآن فوائد وادعاء نفي تكثير الفائدة مردود وهذا الكتاب وان كان اصل موضوعه ايراد الاحاديث الصحيحة فان اكثر العلماء فهموا من ايراده اقوال الصحابة والتابعين ان مقصوده ان يكون كتابا جامعا للرواية والدراية ومن جملة الدراية شرح غريب الحديث وجرت عادته ان الحديث اذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت او اصلها او نظيرها في القرآن ان يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معا ولما لم يجد في بدء الخلق وقصص الانبيا ونحو ذلك احاديث توافق شرطه سد مكانها بيان تفسير الغريب من القرآن فكيف يسوغ نفي الفائدة عنه قوله يخصفان اخذا الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان بعضه الى بعض هو تفسير ابي عبيدة وروى الطبري عن مجاهد في قوله يخصفان قال يرقعان كهيئة الثوب ويقول العرب خصفت النعل اي خرزتها قوله سوآتهما كناية عن فرجيهما هو تفسير ابي عبيدة ايضا قوله ومتاع الى حين الحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده وهو هاهنا الى يوم القيامة قال ابو عبيدة في قوله ومتاع الى حين اي الى وقت يوم القيامة ورواه الطبري من طريق ابن عباس نحوه قوله قبيله جيله الذي هو منهم هو تفسير ابي عبيدة ايضا وروى الطبري عن مجاهد في قوله وقبيله قال الجن والشياطين ثم ذكر المصنف في الباب احد عشر حديثا افرد الاخير منها بباب في بعض النسخ الاول حديث ابي هريرة خلق الله آدم على صورته

دفعتها الاصادم

الواقع في ع

وطوله ستون ذراعا وهذه الرواية تأتي في أول الاستئذان وقد تقدم الكلام على معنى هذه اللفظة في أثناء كتاب العتق
وهذه الرواية تؤيد قول من قال إن الضمير لآدم والمعنى أن الله تعالى أوجده على الهيئة التي خلقه عليها لم ينتقل في النشأة أحوالا
ولا تردد في الأرحام أطوارا كذريته بل خلقه رجلا كاملا سويا من أول ما نفخ فيه الروح ثم عقب ذلك بقوله وطوله ستون
ذراعا فعاد الضمير أيضا على آدم وقيل معنى قوله على صورته أي لم يشاركه في خلقه أحد إبطالا لقول أهل الطبائع وخص
بالذكر تنبيها بالأعلى على الأدنى والله أعلم قوله ستون ذراعا يحتمل أن يريد بقدر ذراع نفسه ويحتمل أن يريد بقدر الذراع (بقدر)
المتعارف يومئذ عند المخاطبين والأول أظهر لأن ذراع كل أحد بقدر ربعه فلو كان بالذراع المعهود لكانت يده
قصيرة في جنب طول جسده قوله فلما خلقه قال اذهب فسلم سيأتي شرحه في أول الاستئذان قوله فكل من يدخل الجنة على
صورة آدم أي على صفته وهذا يدل على أن صفات النقص من سواد وغيره تنتفي عند دخول الجنة وقد تقدم بيان ذلك في
باب صفة الجنة وزاد عبد الرزاق في روايته هنا وطوله ستون ذراعا وإثبات الواو فيه لئلا يتوهم أن قوله وطوله تفسيرا
لقوله على صورة آدم وعلى هذا فقوله وطوله إلى آخره من الخاص بعد العام ووقع عند أحمد من طريق سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة مرفوعا كان طول آدم ستين ذراعا في سبعة أذرع عرضا وأما ما رواه عبد الرزاق من وجه آخر موقوفا أن آدم
لما أهبط كانت رجلاه في الأرض ورأسه في السماء فحطه الله إلى ستين ذراعا فظاهره أنه كان مفرط الطول في ابتداء خلقه
وظاهر الحديث الصحيح أنه خلق في ابتداء الأمر على طول ستين ذراعا وهو المعتمد وروى ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن أبي بن
كعب مرفوعا أن الله خلق آدم رجلا طويلا كثير شعر الرأس كأنه نخلة سحوق قوله فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن أي أن كل
قرن يكون نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله فانتهى تناقص الطول إلى هذه الأمة واستقر الأمر على ذلك وقال ابن التين
قوله فلم يزل الخلق ينقص أي كما يزيد الشخص شيئا فشيئا ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين حتى إذا كثرت الأيام
تبين فكذلك هذا الحكم في النقص ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة كديار ثمود فإن مساكنهم تدل
على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك أن عهدهم قديم وأن الزمان الذي بينهم وبين
آدم دون الزمان الذي بينهم وبين أول هذه الأمة ولم يظهر لي الآن ما يزيل هذا الإشكال الحديث الثاني حديث أبي هريرة
في صفة الجنة وقد تقدم في باب صفة الجنة وقوله الألنجوج بفتح الهمزة واللام وسكون النون وجيمين الأولى مضمومة
والواو ساكنة هو العود يتبخر به ولفظ الألنجوج هنا تفسير الألوة والعود تفسير المفسر وقوله في آخره على خلق
رجل واحد هو بفتح أول الخلق أو بضمه وقوله ستون ذراعا في السماء أي في العلو والارتفاع الحديث الثالث
أم سلمة في سؤالها عن غسل المرأة إذا احتلمت وقد تقدم الكلام عليه في الطهارة والغرض منه قوله في آخره فبم يشبه
الولد الحديث الرابع حديث أنس في قصة إسلام عبد الله بن سلام وسيأتي تاما من هذا السياق في أوائل الهجرة
والغرض منه بيان سبب الشبه وقد علقه هنا بالسبق وفي حديث ثوبان عند مسلم بالعلو وسأذكر وجه الجمع بينهما في
المكان المذكور إن شاء الله تعالى الحديث الخامس حديث أبي هريرة قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه لم يسق للحديث المذكور
طريق يعود عليها هذا الضمير فكأنه يشير إلى أن اللفظ الذي حدث به شيخه هو بمعنى اللفظ الذي ساقه فكأنه كتب من
حفظه فتردد في بعضه ولم يرده أنه وقع في نسخة الصغاني بعد قوله نحوه يعني ولم أره من طريق ابن المبارك عن معمر إلا عند
المصنف وسيأتي عنده في ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذا اللفظ إلا أنه زاد في آخره الدهر قوله
لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم يخنز بفتح أوله وسكون الخاء وكسر النون وبفتحها أيضا بعدها زاي أي ينتن والخنز التغير والنتن
قيل أصله أن بني إسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة
وقال بعضهم معناه لولا أن بني إسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادخر فلم ينتن ورواه أبو نعيم في الحلية عن وهب
بن منبه قال في بعض الكتب لولا أني كتبت الفساد على الطعام لخزنته الأغنياء عن الفقراء قوله ولولا حواء أي امرأة آدم
وهي بالمد قيل سميت بذلك لأنها أم كل حي وسيأتي صفة خلقها في الحديث الذي بعده وقوله لم تخن أنثى زوجها فيه
إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زين لها إبليس

حتى

حتى زينته لآدم ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها
بالفعل أو بالقول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة
وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا
حديث جحد آدم فجحدت ذريته وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى
وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط في لوم من وقع منها شيء من غير قصد إليه أو على سبيل الندور وينبغي أن لا يتمسك
بهذا في الاسترسال في هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن والله المستعان الحديث السادس
قوله موسى بن حزام بكسر المهملة بعدها زاي خفيفة وهو ترمذي نزل بلخ وثقه النسائي وغيره وكان زاهدا عابدا ما
وما له في البخاري إلا هذا الموضع قوله عن ميسرة هو ابن عمارة الأشجعي الكوفي وما له في البخاري سوى هذا الحديث
وقد ذكره في النكاح من وجه آخر وله حديث آخر في سورة آل عمران قوله استوصوا قيل معناه تواصوا بهن والباء
للتعدية والاستفعال بمعنى الإفعال كالاستجابة بمعنى الإجابة وقال الطيبي السين للطلب وهو للمبالغة أي اطلبوا
الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا فيستحب له أن يحثه على الوصية والوصية
بالنساء آكد لضعفهن واحتياجهن إلى من يقوم بأمورهن وقيل معناه اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا
بهن وأحسنوا عشرتهن قلت وهذا أوجه الأوجه في نظري وليس مخالفا لما قال الطيبي قوله خلقت من
ضلع بكسر المعجمة وفتح اللام وقد تسكن قيل فيه إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر وقيل من ضلعه القصير
أخرجه ابن إسحاق وزاد اليسرى من قبل أن يدخل الجنة وجعل مكانه لحم ومعنى خلقت أي أخرجت كما تخرج النخلة من النواة
وقال القرطبي يحتمل أن يكون معناه أن المرأة خلقت من مبدأ خلق فهي كالضلع زاد في رواية الأعرج عن أبي هريرة عند
مسلم لن تستقيم لك على طريقة قوله وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه قيل فيه إشارة إلى أن أعوج ما في المرأة لسانها
وفي استعمال أعوج استعمال لأفعل في العيوب وهو شاذ وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا
ينكر اعوجاجها أو الإشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله قوله وإن ذهبت تقيمه
كسرته قيل هو ضرب مثل للطلاق أي إن أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الأمر إلى فراقها ويؤيده قوله في
رواية الأعرج عن أبي هريرة ويستفاد من حديث الباب أن الضلع مذكر خلافا لمن جزم بأنه مؤنث واحتج برواية مسلم
ولا حجة فيه لأن التأنيث في روايته (للمرأة) وقيل إن الضلع يذكر ويؤنث فعلى هذا فاللفظان صحيحان عند مسلم
وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها الحديث السابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود يجمع خلق أحدكم في بطن
أمه الحديث بتمامه وسيأتي شرحه في كتاب القدر مستوفى إن شاء الله تعالى ومناسبته للترجمة قوله فيها وذريته فإن فيه بيان
خلق ذرية آدم الحديث الثامن حديث أنس في ذلك وسيأتي أيضا هناك الحديث التاسع حديث أنس أيضا قوله
يرفعه هي لفظة يستعملها المحدثون في موضع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك قوله إن الله تعالى يقول لأهون
أهل النار عذابا تقدم أنه أبو طالب وسيأتي شرحه في أواخر كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى ومناسبته للترجمة من قوله وأنت
في صلب آدم فإن فيه إشارة إلى قوله تعالى وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم الآية
الحديث العاشر حديث عبد الله وهو ابن مسعود لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وسيأتي
شرحه في القصاص وأورده هنا ليلمح بقصة ابني آدم حيث قتل أحدهما الآخر ولم يصح على شرطه شيء في قصتهما وفيما
قصه الله علينا من القرآن من ذلك كفاية عن غيره واختلف في اسم القاتل فالمشهور قابيل بوزن المقتول لكن
أوله هاء وقيل اسم المقتول قين بلفظ الحداد وقيل قاين بزيادة ألف وذكر السدي في تفسيره عن مشايخه
بأسانيده أن سبب قتل قابيل لأخيه هابيل أن آدم كان يزوج ذكر كل بطن من ولده بأنثى الآخر وأن أخت
قابيل كانت أحسن من أخت هابيل فأراد قابيل أن يستأثر بأخته فمنعه آدم فلما ألح عليه أمرهما أن يقربا قربانا
فقرب قابيل حزمة من زرع وكان صاحب زرع وقرب هابيل جذعة سمينة وكان صاحب مواش فنزلت نار

فاكلت قربان هابيل دون قابيل وكان ذلك سبب الشر بينهما وهذا هو المشهور ونقل الثعلبي بسند واه عن
جعفر الصادق انه انكر ان يكون ادم زوج ابنا له بابنة له وانما زوج قابيل جنية وزوج هابيل حورية فغضب
قابيل فقال له يا بني ما فعلته الا بامر الله فقربا قربانا وهذا لا يثبت عن جعفر ولا عن غيره ويلزم منه ان بني ادم
من ذرية ابليس لانه ابو الجن كلهم او من ذرية الحور العين وليس لذلك اصل ولا شاهد **قوله باب**
الارواح جنود مجندة كذا ثبتت هذه الترجمة في معظم الروايات وهي متعلقة بترجمة خلق آدم وذريته للاشارة الى
انهم ركبوا من الاجسام والارواح **قوله** وقال الليث وصله المصنف في الادب المفرد عن عبد الله بن صالح عنه **قوله**
وقال يحيى بن ايوب هو المصري حدثني يحيى بن سعيد بهذا يعني مثل الذي قبله وقد وصله الاسمعيلي من طريق سعيد بن
ابي مريم عن يحيى بن ايوب به ورويناه موصولا في مسند ابي يعلى وفيه قصة في اوله عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت كانت
امراة بمكة مزاحة فنزلت على امراة مثلها فبلغ ذلك عائشة فقالت صدق حبي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
مثله ورويناه في فوائد ابي بكر بن زنبور من طريق الليث ايضا بسنده الاول بهذه القصة بمعناها قال الاسمعيلي
ابو صالح ليس من شرط هذا الكتاب ولا يحيى بن ايوب في الاصول انما يخرج له البخاري في الاستشهاد فاورد البخاري
هذا الحديث من الطريقين بلا اسناد فصار كانه مما لو ساقه باسناده انتهى وكان سبب ذلك ان الناظر في كتابه
ربما اعتقد ان له عنده اسنادا اخر ولا سيما وقد ساقه بصيغة الجزم فيعتقد انه على شرطه وليس الامر كذلك قلت
وللمتن شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه مسلم **قوله** الارواح جنود مجندة الى اخره قال الخطابي يحتمل ان يكون اشارة
الى معنى التشاكل في الخير والشر والصلاح والفساد وان الخير من الناس يحن الى شكله والشرير يميل الى نظيره
فتعارف الارواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير وشر فاذا اتفقت تعارفت واذا اختلفت تناكرت
ويحتمل ان يراد الاخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ما جاء ان الارواح خلقت قبل الاجسام وكانت تلتقي فتتشام
فلما حلت بالاجسام تعارفت بالامر الاول فصار تعارفها وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم وقال غيره
المراد ان الارواح اول ما خلقت خلقت على قسمين ومعنى تقابلها ان الاجساد التي فيها الارواح اذا التقت
في الدنيا ائتلفت او اختلفت على حسب ما خلقت عليه الارواح في الدنيا الى غير ذلك بالتعارف قلت ولا يعكر
عليه ان بعض المتنافرين ربما ائتلفا لانه محمول على مبدا التلاقي فانه يتعلق باصل الخلقة بغير سبب واما في ثاني الحال فيكون
مكتسبا لتجدد وصف يقتضي الالفة بعد النفرة كايمان الكافر واحسان المسيء وقوله جنود مجندة اي اجناس مجنسة
او جموع مجمعة قال ابن الجوزي ويستفاد من هذا الحديث ان الانسان اذا وجد من نفسه نفرة ممن له فضل
او صلاح فينبغي ان يبحث عن المقتضي لذلك ليسعى في ازالته حتى يتخلص من الوصف المذموم وكذلك القول في
عكسه وقال القرطبي الارواح وان اتفقت في كونها ارواحا لكنها تتمايز بامور مختلفة تتنوع بها فتتشاكل اشخاص
النوع الواحد وتتناسب بسبب ما اجتمعت فيه من المعنى الخاص لذلك النوع للمناسبة ولذلك نشاهد اشخاص
كل نوع تالف نوعها وتنفر من مخالفها ثم انا نجد بعض اشخاص النوع الواحد يتالف وبعضها يتنافر وذلك بحسب
الامور التي يحصل الاتفاق والانفراد بسببها **قوله باب** قول الله تعالى ولقد ارسلنا نوحا الى قومه
كذا لابي ذر ويؤيده ما وقع في الترجمة من شرح الكلمات التي في هذه القصة في سورة هود وفي رواية الحمصي واتل عليهم
نبا نوح الى قوله من المسلمين وللباقين انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذر قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى
اخر السورة وقد ذكر بعض هذا الاخير في رواية ابي ذر قبل الاحاديث المرفوعة ونوح هو ابن لمك بفتح اللام وسكون
الميم بعدها كاف ابن متوشلخ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة وفتح الشين المعجمة واللام
بعدها معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون الخفيفة بعدها واو ساكنة ثم معجمة وهو ادريس فيما يقال وقد
ذكر ابن جرير ان مولد نوح كان بعد وفاة ادم بمائة وستة وعشرين عاما وانه بعث وهو ابن ثلاثمائة وخمسين وقيل غير
ذلك وانه عاش بعد الطوفان ثلاثمائة سنة وخمسين وقيل ان مدة عمره الف سنة الا خمسين عاما قبل البعثة وبعدها

ولعل العرف فالله اعلم وصحح ابن حبان من حديث ابي امامة ان رجلا قال يا رسول الله انبي كان ادم قال نعم قال فكم كان بينه
وبين نوح قال عشرة قرون وقال ابن عباس بادي الراي ما ظهر لنا وصله ابن ابي حاتم من طريق عطاء عنه اي اول النظر
قبل التامل **قوله** اقلعي امسكي وفار التنور نبع الماء وصل ذلك ابن ابي حاتم ايضا من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس **قوله**
وقال عكرمة وجه الارض وصله ابن جرير من طريق ابي اسحق الشيباني عن عكرمة في قوله وفار التنور قال وجه الارض **قوله** وقال
مجاهد الجودي جبل بالجزيرة وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عنه وزاد فتشامخت الجبال يوم الغرق وتواضع هو
لله فلم يغرق وارسيت عليه سفينة نوح **قوله** داب حال وصله الفريابي من طريق مجاهد ايضا ثم ذكر المصنف في الباب خمسة
احاديث الاول حديث ابن عمر في ذكر الدجال وسياتي شرحه في الفتن والغرض منه قوله فيه لقد انذره نوح قومه وخص نوح بالذكر
لانه اول من ذكره وهو اول الرسل المذكورين في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الثاني حديث ابي هريرة في المعنى كذلك
الثالث حديث ابي سعيد في شهادة امة محمد صلى الله عليه وسلم لنوح بالتبليغ وسياتي شرحه في تفسير سورة البقرة وياتي
في تفسير سورة نوح بيان السبب في عبادة قوم نوح الاصنام الرابع حديث ابي هريرة في الشفاعة وسياتي شرحه في
الرقاق والغرض منه هنا قوله فيقولون يا نوح انت اول رسول الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا فاما كونه اول
الرسل فقد استشكل بان ادم كان نبيا وبالضرورة تعلم انه كان على شريعة من العبادة وان اولاده اخذوا ذلك عنه فعلى
هذا فهو رسول اليهم فيكون هو اول رسول فيحتمل ان تكون الاولية في قول اهل الموقف لنوح مقيدة بقولهم الى اهل الارض
لانه في زمن ادم لم يكن للارض اهل او لان رسالة ادم الى بنيه كانت كالتربية للاولاد وقوله فيه دعوة بضم اوله الوليمة
وقوله فرفعت اليه الذراع اي ذراع الشاة وسياتي بيان ذلك في الاطعمة **قوله** فنهش بنون ومهملة اي اخذ منها باطراف
اسنانه ووقع في رواية ابي ذر بالمعجمة وهو قريب من المهملة **قوله** انا سيد الناس يوم القيامة خصه بالذكر لظهور ذلك
له يومئذ حيث يكون الانبياء كلهم تحت لوائه ويبعثه الله المقام المحمود كما سياتي بيانه في الرقاق مع تتمة شرح الحديث
ان شاء الله تعالى ويحتمل ان يكون المراد انه رسول ارسل الى بنيه وغيرهم من الامم الذين ارسل اليهم مع تفرقهم في عدة بلاد
وادم انما ارسل الى بنيه فقط وكانوا مجتمعين في بلدة واحدة واستشكله بعضهم بادريس ولا يرد لانه اختلف في كونه
جدا لنوح كما تقدم واما قولهم وسماك الله عبدا شكورا فاشارة الى قوله تعالى انه كان عبدا شكورا وروى عبد الرزاق
بسند مقطوع ان نوحا كان اذا ذهب الى الغائط قال الحمد لله الذي رزقني لذته وابقى في قوته واذهب عني اذاه
الخامس حديث ابن مسعود في قراءة فهل من مدكر وسياتي في تفسير اقتربت **قوله باب** وان الياس لمن
المرسلين اذ قال لقومه الا تتقون الى قوله وتركنا عليه في الاخرين سقط لفظ باب من رواية ابي ذر وكان المصنف رجح عنده
كون ادريس ليس من اجداد نوح فلهذا ذكره بعده وسياذكر ما في ذلك في الباب الذي يليه والياس بهمزة قطع وهو
اسم عبراني واما قوله تعالى سلام على الياسين فقراه الاكثر بصورة الاسم المذكور وزيادة ياء ونون في اخره وقرا اهل
المدينة ال ياسين بفصل ال من ياسين وكان بعضهم يتاول ان المراد سلام على ال محمد وهو بعيد ويؤيد الاول ان الله تعالى انما
اخبر في كل موضع ذكر فيه نبيا من الانبياء في هذه السورة بان السلام عليه فكذلك السلام في هذا الموضع على الياس المبدا
بذكره وانما زيدت فيه الياء والنون كما قالوا في ادريس ادراسين والله اعلم **قوله** وقال ابن عباس وصله ابن جرير من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى سلام على الياسين قال يذكر بخير **قوله** ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس هو
ادريس اما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن ابي حاتم باسناد حسن عنه قال الياس هو ادريس ويعقوب هو اسرائيل
واما قول ابن عباس فوصله جويبر في تفسيره عن الضحاك عنه واسناده ضعيف ولهذا لم يجزم به البخاري وقد اخذ ابو بكر بن العربي
من هذا ان ادريس لم يكن جد النوح وانما هو من بني اسرائيل لان الياس قد ورد انه من بني اسرائيل واستدل على ذلك بقوله عليه الصلاة و
السلام للنبي صلى الله عليه وسلم مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح ولو كان من اجداده لقال له كما قال له ادم وابراهيم والابن
الصالح ولو كان من اجداده لقال له كما قال له ابراهيم والابن الصالح وهو استدلال جيد الا انه قد يجاب عنه بانه قال ذلك على سبيل
التواضع والتلطف فليس ذلك نصا فيما زعم وقد قال ابن اسحق في اول السيرة النبوية لما ساق النسب الكريم فلما بلغ الى

نوح قال لمك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس النبي فيما يزعمون واشار بذلك الى ان هذا القول ماخوذ عن اهل الكتاب
واختلف في ضبطه فالاكثر خنوخ بمعجمتين بعد الاولى نون بوزن ثمود وقيل بزيادة الف في اوله وسكون المعجمة الاولى وقيل كذلك
لكن بحذف الواو وقيل كذلك لكن بدل الخاء الاولى هاء وقيل كالثاني لكن بدل المعجمة مهملة واختلف في لفظ ادريس فقيل هو عربي واشتقاقه
من الدراسة وقيل له ذلك لكثرة دراسته الصحف وقيل بل هو سرياني وفي حديث ابي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان انه كان
سريانيا ولكن لا يمنع ذلك كون لفظ ادريس عربيا اذا ثبت ان له اسمين **قوله باب** ــــ ذكر ادريس سقط
لفظ باب من رواية ابي ذر زاد في رواية الحمصي وهو جد ابي نوح ويقال جد نوح ــــ الاول اولى من الثاني كما تقدم
ولعل الثاني اطلق ذلك مجازا لان جد الاب جد ونقل بعضهم الاجماع على انه جد لنوح وفيه نظر لانه ان ثبت ما قال ابن
عباس ان الياس هو ادريس لزم ان يكون ادريس من ذرية نوح لا ان نوحا من ذريته لقوله تعالى في سورة الانعام
ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمن الى ان قال وعيسى والياس فدل على ان الياس من ذرية نوح سواء قلنا
ان الضمير في قوله ومن ذريته لنوح او لابراهيم لان ابراهيم من ذرية نوح فمن كان من ذرية ابراهيم فهو من ذرية نوح لا محالة
وذكر ابن اسحق في المبتدا ان الياس هو ابن نسي بن فنحاص بن العيزار بن هرون اخي موسى بن عمران فالله اعلم وذكر
وهب في المبتدا ان الياس عمر كما عمر الخضر وانه يبقى الى اخر الدنيا في قصة طويلة واخرج الحاكم في المستدرك من حديث
انس ان الياس اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم واكلا جميعا وان طوله ثلاثمائة ذراع وانه قال انه لا ياكل في السنة الا مرة واحدة
اورده الذهبي في ترجمة يزيد بن يزيد البلوي وقال انه خبر باطل **قوله** وقول الله تعالى ورفعناه مكانا عليا ثم ساق
حديث الاسراء في رواية ابي ذر وقد تقدم شيء من شرحه في اوائل الصلاة وكانه اشار بالترجمة الى ما وقع فيه انه وجد في السماء
الرابعة وهو مكان علي بغير شك واستشكل بعضهم ذلك بان غيره من الانبياء ارفع مكانا منه ثم اجاب بان المراد انه
لم يرفع الى السماء من هو حي غيره وفيه نظر لان عيسى ايضا قد رفع وهو حي على الصحيح وكون ادريس رفع وهو حي لم يثبت
من طريق مرفوعة قوية وقد روى الطبري ان كعبا قال لابن عباس في قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا ان ادريس سال
صديقا له من الملائكة فحمله بين جناحيه ثم صعد به فلما كان في السماء الرابعة تلقاه ملك الموت فقال له اريد ان تعلمني
كم بقي من اجل ادريس قال وابن ادريس قال هو معي فقال ان هذا الشيء عجيب امرت بان اقبض روحه في السماء الرابعة
فقلت كيف ذلك وهو في الارض فقبض روحه فذلك قوله ورفعناه مكانا عليا وهذا من الاسرائيليات والله
اعلم بصحة ذلك وذكر ابن قتيبة ان ادريس رفع وهو ابن ثلاثمائة وخمسين سنة وفي حديث ابي ذر الطويل الذي صححه ابن
حبان ان ادريس كان نبيا رسولا وانه اول من خط بالقلم وذكر ابن اسحق له اوليات كثيرة منها انه اول من
خاط الثياب **تنبيه** وقع في اكثر الروايات وقال عبدان وفي رواية ابي ذر من طريق ابي ذر حدثنا عبدان ووصله
ايضا الجوزقي من طريق محمد بن الليث عن عبد الله بن عثمن وهو عبدان به **قوله باب** ــــ قول الله تعالى والى
عاد اخاهم هودا هو هود بن عبد الله بن رباح بن الجارود بن عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح وسماه اخاهم لكونه
من قبيلتهم لا من جهة اخوة الدين هذا هو الراجح في نسبه واما ابن هشام فقال اسمه عابر بن ارفخشذ ابن سام بن
نوح **قوله** اذ انذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين الاحقاف جمع حقف بكسر المهملة وهو المعوج من
الرمل والمراد به هنا مساكن عاد وروى عبد بن حميد من طريق قتادة انهم كانوا ينزلون الرمل بارض الشحر وما والاها
وذكر ابن قتيبة انهم كانوا ثلاث عشرة قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهناء وعالج ووبار وعمان الى حضرموت
وكانت ديارهم اخصب البلاد واكثرها جنانا فلما سخط الله عليهم جعلها مفاوز **قوله** فيه عطاء وسليمن عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى اما رواية عطاء وهو ابن ابي رباح فوصلها المولف في باب ذكر الريح من بدء الخلق واوله
كان اذا راى مخيلة اقبل وادبر وفي اخره وما ادري لعله كما قال قوم فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم الاية واما
رواية سليمن وهو ابن يسار فوصلها المولف في تفسير سورة الاحقاف وياتي بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى **قوله**
وقول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت على الخزان اما تفسير الصرصر

بالشديد

بالشديدة فهو قول ابي عبيدة في المجاز واما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
عنه عن غير واحد في قوله عاتية قال عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم وقد وقع هذا متصلا بحديث
ابن عباس الذي في هذا الباب عند الطبراني من طريق مسلم الاعور فتبين ان الزيادة مدرجة عن مجاهد وجاء نحوه
عن علي موقوفا اخرجه ابن ابي حاتم عنه من طريقه قال لم ينزل الله شيئا من الريح الا بوزن على يدي ملك الا يوم عاد
فانه اذن لها دون الخزان فعتت على الخزان ومن طريق قبيصة بن ذويب احد كبار التابعين نحوه باسناد صحيح
قوله حسوما متتابعة هو تفسير ابي عبيدة قال في قوله سخرها عليهم اي ادامها سبع ليال وثمانية ايام حسوما
اي ولاء متتابعة وقال الخليل هو من الحسم بمعنى القطع **قوله** اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية هو تفسير
ابي عبيدة ايضا قال قوله خاوية اي اصولها وهو على راي من انث النخل وشبههم باعجاز النخل اشارة الى عظم اجسامهم
قال وهب بن منبه كان راس احدهم مثل القبة وقيل كان طول احدهم اثنا عشر ذراعا وقيل اكثر من عشرة وروى ابن الكلبي قال كان
طول اقصرهم ستين واطولهم مائة والكلبي بالالف وفي قوله فهل ترى لهم من باقية اي من بقية وفي التفسير ان الريح كانت
تحمل الرجل فترفعه في الهواء ثم تلقيه فيتشدخ راسه فيبقى جثة بلا راس فذلك قوله كانهم اعجاز نخل خاوية واعجاز النخل
هي التي لا رؤوس لها ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث ابن عباس وفيه واهلكت عاد بالدبور وورد في
صفة اهلاكهم بالريح ما اخرجه من حديث ابن عمر والطبراني من حديث ابن عباس رفعاه ما فتح الله على عاد من الريح الا موضع
الخاتم فمرت باهل البادية فحملتهم ومواشيهم واموالهم بين السماء والارض فراهم الحاضرة فقالوا هذا عارض ممطرنا فالقتهم
عليهم فهلكوا جميعا ثانيها حديث ابي سعيد الخدري في ذكر الخوارج **قوله** وقال ابن كثير عن سفيان كذا وقع هنا واورده
في تفسير براءة فقال حدثنا محمد بن كثير فوصله لكنه لم يسقه بتمامه وانما اقتصر على طرف من اوله وسياتي الكلام عليه مستوفى
في المغازي ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اي قتلا لا يبقي منهم احدا اشارة الى
قوله تعالى فهل ترى لهم من باقية ولم يرد انه يقتلهم بالالة التي قتلت بها عاد بعينها ويحتمل ان يكون من الاضافة الى الفاعل
ويراد به القتل الشديد القوي اشارة الى انهم موصوفون بالشدة والقوة ويؤيده انه وقع في طريق اخرى قتل ثمود ثالثها
حديث عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا فهل من مدكر وسياتي في التفسير ان شاء الله تعالى **قوله باب** ــــ قول
الله عز وجل والى ثمود اخاهم صالحا وقوله كذب اصحاب الحجر هو صالح بن عبد بن ماسح ابن عبيد بن حاجر بن ثمود بن عابر بن
ارم بن سام بن نوح وكانت منازلهم بالحجر وهو بين تبوك والحجاز **قوله** الحجر موضع ثمود واما حرث حجر حرام هو تفسير ابي عبيدة
قال في قوله تعالى وقالوا هذه انعام وحرث حجر اي حرام **قوله** وكل ممنوع فهو حجر ومنه حجرا محجورا قال ابو عبيدة في قوله تعالى
ويقولون حجرا محجورا اي حراما محرما والحجر كل بناء بنيته وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمي حطيم البيت حجرا قال ابو
عبيدة ومنه حجر الكعبة وقال غيره سمي حطيما لانه اخرج من البيت وترك هو محطوما وقيل الحطيم ما بين الركن والباب
سمي حطيما لازدحام الناس فيه **قوله** كانه مشتق من محطوم اي الحطيم مثل قتيل من مقتول وهذا على راي الاكثر قيل سمي
حطيما لان العرب كانت تطرح فيه ثيابها التي تطوف فيها وتتركها حتى تتحطم وتفسد بطول الزمان وسياتي هذا فيما
بعد عن ابن عباس فعلى هذا هو فعيل بمعنى فاعل وقيل سمي حطيما لانه كان من جملة الكعبة فاخرج عنها فكانه كسر منها
فصح انه فعيل بمعنى مفعول وقوله مشتق ليس هو محمولا على الاشتقاق بالذي حدث اصطلاحه **قوله** ويقال للانثى من
الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى لذي حجر اي عقل قال ويقال للانثى من الخيل حجر
قوله واما حجر اليمامة فهو المنزل ذكره استطرادا والا فهذا بفتح اوله في قصبة اليمامة البلدة المشهورة بين الحجاز واليمن
ثم ذكر المصنف في الباب حديث عبد الله بن زمعة في ذكر عاقر الناقة **قوله** ومنعة بفتح الميم والنون والمهملة **قوله** في قومه كذا
للاكثر وللكشميهني والسرخسي في قوة **قوله** كابي زمعة هو الاسود ابن المطلب بن اسد بن عبد العزى وسياتي بيان ذلك في
التفسير حيث ساقه المصنف مطولا وليس لعبد الله بن زمعة في البخاري غير هذا الحديث **قوله** وهو مشتمل على ثلاثة احاديث
وقد فرقها في النكاح وغيره وعاقر الناقة اسمه قدار بن سالف قيل كان احمر ازرق اصهب وذكر ابن اسحق في المبتدا وغيره

عن مجاهد عن ابن عباس واخرجه ابن مردويه من وجه اخر عن مسلم الاعور

ابن ابي حاتم

واحدا ان سبب عقرهم الناقة انهم كانوا اقترحوها على صالح عليه الصلاة والسلام فاجابهم الى ذلك بعد ان تعنتوا في وصفها
فاخرج الله له ناقة من صخرة بالصفة المطلوبة فامن بعض وكفر بعض واتفقوا على ان يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت وترد
الماء يوما بعد يوم وكانت اذا وردت تشرب البير كلها وكانوا يرفعون حاجتهم من الماء في يومهم للغد ثم ضاق بهم الامر في
ذلك فانتدب تسعة رهط منهم قدار المذكور فباشر عقرها فلما بلغ ذلك صالحا عليه الصلاة والسلام اعلمهم بان العذاب سيقع
بهم بعد ثلاثة ايام فوقع ذلك كما اخبر الله سبحانه واخرج احمد وابن ابي حاتم من حديث جابر ان الناقة كانت ترد يومها فتشرب
جميع الماء ويحتلبون منها مثل الذي كانت تشرب وفي سنده اسمعيل بن عياش وفي روايته عن غير الشاميين ضعف وهذا منها
ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في تبوك قوله حدثنا سليمن هو ابن بلال قوله فامرهم ان يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء
سيأتي في رواية نافع عقب هذا عن ابن عمر انه امرهم ان يهريقوا ما استقوا من ابيارها وان يعلفوا الابل العجين ويروى عن
سبرة بن سعيد وابي الشموس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام اما حديث سبرة بن سعيد فوصله احمد والطبراني
من طريق عبد العزيز بن سبرة بن معبد عن ابيه عن جده سبرة وهو بفتح المهملة وسكون الموحدة الجهني قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاصحابه حين راح من الحجر من كان عجن منكم من هذا الماء عجينة او حاس به حيسا فليلقه وليس لسبرة بن
معبد في البخاري الا هذا الموضع وهذا اغفله المزي في الاطراف كالذي بعده واما حديث ابي الشموس وهو بمعجمة ثم مهملة
وهو بلوي لا يعرف اسمه فوصل حديثه البخاري في الادب المفرد والطبراني وابن منده من طريق سليم بن مطير عن ابيه عنه قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه فالقى ذو العجين عجينه وذو الحيس حيسه ورواه ابن ابي عاصم من هذا الوجه
وزاد فقلت يا رسول الله قد حست حيسة افالقمها راحلتي قال نعم قوله وقال ابو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه
وصله البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتوا على واد فقال لهم النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتوا على واد فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم انكم بواد ملعون فاسرعوا وقال من اعتجن عجينه
او طبخ قدرا فليكفها الحديث وقال لا اعلمه الا بهذا الاسناد قوله في اخر حديث نافع وامرهم ان يستقوا من البير
التي كانت تردها الناقة في رواية الكشميهني التي كانت تردها الناقة وتضمنت هذه الرواية زيادة على الروايات
الماضية وسيل شيخنا الامام البلقيني من اين علمت تلك البير فقال بالتواتر اذ لا يشترط فيه الاسلام انتهى والذي يظهر
ان النبي صلى الله عليه وسلم علمها بالوحي ويحمل كلام الشيخ على من سيجي بعد ذلك وفي الحديث كراهة الاستقاء من ابار ثمود
ويلتحق بها نظايرها من الابار والعيون التي كانت لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره واختلف في الكراهة المذكورة
هل هي للتنزيه او للتحريم وعلى التحريم هل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء ام لا وقد تقدم كثير من مباحث هذا الحديث في باب
الصلاة في مواضع الخسف والعذاب من اوايل الصلاة قوله تابعه اسامة يعني ابن زيد الليثي عن نافع اي عن ابن عمر وروينا
هذه الطريق موصولة من حديث حرملة عن ابن وهب قال اخبرنا اسامة بن زيد فذكر مثل حديث عبيد الله وهو ابن
عمر العمري وفي اخره وامرهم ان ينزلوا على بير ناقة صالح ويستقوا منها قوله حدثنا محمد هو ابن مقاتل وعبد الله هو
ابن المبارك قوله لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا زاد في رواية انفسهم وهذا يتناول مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم
وان كان السبب ورد فيهم قوله في الرواية الاخرى حدثنا وهب هو ابن جرير بن حازم ويونس هو ابن يزيد الايلي قوله
الا ان تكونوا باكين كذا للجميع لكن زعم ابن التين انه وقع في رواية القابسي الا ان تكونوا باكيين بتحتانيتين قال وليس
بصحيح لان الياء الاولى مكسورة في الاصل فاستثقلت الكسرة وحذفت احدى الياءين لالتقاء الساكنين قوله ان يصيبكم
ما اصابهم اي كراهية او خشية ان يصيبكم والتقدير عند الكوفيين لئلا يصيبكم ويؤيد الاول انه وقع في رواية احمد
الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فتباكوا خشية ان يصيبكم ما اصابهم وروى احمد والحاكم باسناد حسن
عن جابر قال لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر قال لا تسالوا الايات فقد سالها قوم صالح وكانت الناقة ترد من
هذا الفج وتصدر من هذا الفج فعتوا عن امر ربهم وكانت تشرب يوما ويشربون لبنها يوما فعقروها فاخذتهم صيحة
اخمد الله من تحت اديم السماء منهم الا رجلا واحدا كان في حرم الله وهو ابو رغال فلما خرج من الحرم اصابه ما اصاب

قومه

قومه وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ابو رغال هو الجد الاعلى لثقيف وهو بكسر الراء وتخفيف الغين المعجمة
تنبيه وقع هذا الباب في اكثر نسخ البخاري متاخرا عن هذا الموضع بعدة ابواب والصواب اثباته هنا وهذا مما يؤيد
ما حكاه ابو الوليد الباجي عن ابي ذر الهروي ان نسخة الاصل من البخاري كانت ورقا غير محبوك فربما وجدت الورقة
في غير موضعها فنسخت على ما وجدت فوقع في بعض التراجم اشكال بحسب ذلك والا فقد وقع في القران ما يدل على ان ثمود
كانوا بعد عاد كما كان عاد بعد قوم نوح قوله باب قول الله عز وجل ويسالونك عن ذي القرنين الى قوله سببا
كذا لابي ذر وساق غيره الاية الى قوله اتوني زبر الحديد وفي ايراد المصنف ترجمة ذي القرنين قبل ابرهيم
اشارة الى توهين قول من زعم انه الاسكندر اليوناني لان الاسكندر كان قريبا من زمن عيسى عليه السلام وبين زمن
ابرهيم وعيسى اكثر من الفي سنة والذي يظهر ان الاسكندر المتاخر لقب بذي القرنين تشبيها بالمتقدم لسعة ملكه
وغلبته على البلاد الكثيرة او لانه لما غلب على الفرس وقتل ملكهم انتظم له ملك المملكتين الواسعتين الروم والفرس
فلقب ذا القرنين لذلك والحق ان الذي قص الله نباه في القران هو المتقدم والفرق بينهما من اوجه احدها ما
ذكرته والذي يدل على تقدم ذي القرنين ما روى الفاكهي من طريق عبيد بن عمير احد كبار التابعين ان ذا القرنين حج ماشيا
فسمع به ابرهيم فتلقاه ومن طريق عطاء عن ابن عباس ان ذا القرنين دخل المسجد الحرام فسلم على ابرهيم وصافحه ويقال انه
اول من صافح ومن طريق عثمن بن ساج ان ذا القرنين سال ابرهيم ان يدعو له فقال وكيف وقد افسدتم بيري فقال لم
يكن ذلك عن امري يعني ان بعض الجند فعل ذلك بغير علمه وذكر ابن هشام في التيجان ان ابرهيم تحاكم الى ذي القرنين في شي فحكم
له وروى ابن ابي حاتم من طريق علبا بن احمر ان ذا القرنين قدم مكة فوجد ابرهيم واسمعيل يبنيان الكعبة فاستفهمهما
عن ذلك فقالا نحن عبدان مامورا ن فقال من يشهد لكما فقامت خمسة اكبش فشهدت فقال قد صدقتما قال واظن الاكبش
المذكورة حجارة ويحتمل ان يكون غنما فهذه الاثار يشد بعضها بعضا ويدل على قدم عهد ذي القرنين ثاني الاوجه قال
الفخر الرازي في تفسيره كان ذو القرنين نبيا وكان الاسكندر كافرا وكان معلمه ارسطاطاليس وكان ياتمر بامره وهو
من الكفار بلا شك كما سنذكره بعد واما الاسكندر فهو من اليونان والعرب كلها من ولد سام بن نوح بالاتفاق وان وقع
الاختلاف هل هم كلهم من بني اسمعيل اولا واليونان من ولد يافث بن نوح على الراجح فافترقا فتشبث من قال ان ذا القرنين هو
الاسكندر بما اخرجه الطبري ومحمد بن الربيع الجيزي في كتاب الصحابة الذين نزلوا مصر باسناد فيه ابن لهيعة ان رجلا سال
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذي القرنين فقال كان من الروم فاعطي ملكا فصار الى مصر وبنى الاسكندرية فلما فرغ اتاه ملك
فعرج به فقال انظر ما تحتك فقال ارى مدينة واحدة قال تلك الارض كلها وانما اراد الله ان يريك وقد جعل لك في الارض
سلطانا فسر فيها وعلم الجاهل وثبت العالم وهذا لو صح لرفع النزاع ولكنه ضعيف والله اعلم واختلف في ذي القرنين
فقيل كان نبيا كما تقدم وهذا مروي ايضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعليه ظاهر القران واخرج الحاكم من حديث ابي هريرة
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ادري ذو القرنين كان نبيا اولا وذكر وهب في المبتدا انه كان عبدا صالحا وان الله بعثه الى اربعة
امم امتان بينهما طول الارض وامتان بينهما عرض الارض وهي ناسك ومنسك وتاويل وهاويل فذكر قصة طويلة حكاها الثعلبي
في تفسيره وقال الزبير في اوايل كتاب النسب حدثنا ابرهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران عن هشام بن سعد بن ابي هلال
عن القاسم بن ابي بزة عن ابي الطفيل سمعت ابن الكوا يقول لعلي بن ابي طالب اخبرني ما كان ذو القرنين قال كان رجلا احب
الله فاحبه بعثه الله الى قومه فضربوه على قرنه ضربة مات منها ثم بعثه الله فسمي ذا القرنين وعبد العزيز ضعيف ولكن
توبع عن ابي الطفيل اخرجه سفيان بن عيينة في جامعه عن ابن ابي حسين عن ابي الطفيل نحوه وزاد وفينا مثله قال فيه لم يكن
نبيا ولا ملكا وسنده صحيح سمعناه في الاحاديث المختارة للحافظ الضياء وفيه اشكال لان قوله لم يكن نبيا مغاير لقوله
بعثه الله الى قومه الا ان يحمل البعث على غير رسالة النبوة وقيل كان من الملائكة حكاه الثعلبي وهذا مروي عن عمر
انه سمع رجلا ينادي يا ذا القرنين فقال تسميتم باسماء الملائكة وحكى الجاحظ في كتاب الحيوان ان امه كانت من بنات
ادم وان اباه كان من الملائكة قال واسم ابيه فيري واسم امه عيري وقيل كان من الملوك وعليه الاكثر وقد تقدم في حديث

وثانيها ذكره احدا في انه كان نبيا ام لا ثالثها كان ذو القرنين من العرب صح

وناصح اكبه

ما يومي الى ذلك وسيأتي في ترجمة موسى في الكلام على اخبار الخضر واختلف في سبب تسميته ذا القرنين فتقدم قول علي
وقيل لانه بلغ المشرق والمغرب اخرجه الزبير بن بكار من طريق سليمن بن اسد عن ابن شهاب قال انما سمي ذا القرنين
لانه بلغ قرن الشمس من مغربها وقرن الشمس من مطلعها وقيل لانه ملكهما وقيل راى في منامه انه اخذ بقرني الشمس وقيل
كان له قرنان حقيقة وهذا انكره علي في رواية القاسم بن ابي بزة وقيل لانه كان له ضفيرتان تواريهما ثيابه وقيل لانه
كانت الضفيرتان طويلتان من شعره حتى كان يطا عليهما وتسمية الضفيرة من الشعر قرنا معروف ومنه قول ام عطية
وضفرنا شعرها ثلاثة قرون ومنه قول جميل فلثمت فاها اخذا بقرونها وقيل صفحتا راسه من نحاس وقيل تاج له قرنان
وقيل كان في راسه شبه القرنين وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل لانه عمر حتى فني في زمانه قرنان من الناس وقيل
لانه قرن الشيطان عند مطلع الشمس وقد بلغه وقيل لانه كان كريم الطرفين امه وابوه من بيت شرف وقيل لانه كان
اذا قاتل قاتل بيديه وركابيه جميعا وقيل لانه اعطي علم الظاهر والباطن وقيل لانه ملك فارس والروم وقد اختلف في
اسمه فروى ابن مردويه من حديث ابن عباس واخرجه الزبير في كتاب النسب عن ابرهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران عن
ابرهيم بن اسمعيل عن ابي حنيفة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ذو القرنين عبد الله بن الضحاك بن معد
بن عدنان واسناده ضعيف جدا لضعف عبد العزيز وشيخه وهو مباين لما تقدم انه كان في زمن ابرهيم فكيف يكون من ذريته
لا سيما على قول من قال كان بين عدنان وابرهيم اربعون ابا وقيل اسمه الصعب وبه جزم كعب الاحبار وذكره ابن هشام في
التيجان عن ابن عباس ايضا وقال ابو جعفر بن حبيب في كتاب المحبر هو المنذر بن ابي القيس احد ملوك الحيرة وامه ماء السماء
ماوية بنت عوف بن جشم وقيل اسمه الصعب بن قرين بن الهمال من ملوك حمير وقال الطبري هو سكندروس بن فيلوس وقيل
فيلبس وبالثاني جزم المسعودي وقيل اسمه الهميسع ذكره الهمداني في كتاب النسب قال وكنيته ابو الصعب وهو ابن عمرو بن عريب
بن زيد بن كهلان بن سبا وقيل ابن عبد الله بن فرش بن منصور بن عبد الله بن الازد وقيل باسقاط عبد الله الاول واما قول
ابن اسحق الذي حكاه ابن هشام عنه ان اسم ذي القرنين مرزبان بن مردبه بدال مهملة وقيل بزاي فقد صرح بانه الاسكندر
ولعل ذلك اشتهر على الالسنة لشهرة السيرة لابن اسحق وقال السهيلي الظاهر من علم الاخبار انهما اثنان احدهما كان على
عهد ابرهيم ويقال ان ابرهيم تحاكم اليه في بئر السبع بالشام فقضى لابرهيم والاخر كان قريبا من عهد عيسى ـــــ لكن
الاشبه ان المذكور في القران هو الاول بدليل ما ذكر في ترجمة الخضر حيث جرى ذكره في قصة موسى قريبا انه كان على مقدمة
ذي القرنين وقد ثبتت قصة الخضر مع موسى وموسى كان قبل زمن عيسى قطعا وان في بقية اخبار الخضر هناك ان شاء الله تعالى
مزيد علم طريقه من يقول ان الاسكندر وحكى السهيلي انه قيل هو رجل من ولد يونان بن يافث اسمه هرمس ويقال هرديس وحكى
القرطبي المفسر تبعا للسهيلي انه قيل انه افريدون وهو الملك المقدم الذي قتل الضحاك الجبار الذي نزل فيه الشاعر وكانه
الضحاك في فكانه بالعالمين وان افريدون والضحاك قصص طويلة ذكرها الطبري وغيره والذي يقوي ان ذا القرنين من العرب
كثرة ما ذكروه في اشعارهم قال اعشى بن ثعلبة والصعب ذو القرنين امسى ثاويا بالحنو في جدث هناك مقيم والحنو بكسر المهملة
وسكون النون في ناحية المشرق وقال الربيع بن ضبع والصعب ذو القرنين عمر ملكه الفين امسى بعد ذاك رميما وقال قس
بن ساعدة والصعب ذو القرنين اصبح ثاويا بالخد بين ملاعب الارياح وقال تبع الحميري قد كان ذو القرنين قبلي مسلما ملكا
تدين له الملوك وتحشد من بعده بلقيس كانت عمتي ملكتهم حتى اتاها الهدهد وقال بعض الحارثيين يفتخر بكون ذي القرنين
من اليمن يخاطب قوما من مضر سموا لنا واحدا منكم نعرفه في الجاهلية لاسم الملك محتملا كالتبعين وذي القرنين يقبله اهل الحجى
واحق القول ما قيلا وقال النعمان بن بشير الانصاري الصحابي ابن الصحابي ومن ذا يعادونا من الناس معشر كرام وذو القرنين منا
وحاتم انتهى ويؤخذ من اكثر هذه الشواهد ان الراجح في اسمه الصعب ووقع ذكر ذي القرنين ايضا في شعر امرئ القيس واوس بن
حجر وطرفة بن العبد وغيرهم واخرج الزبير عن ابرهيم بن المنذر عن محمد بن الضحاك بن عثمان عن ابيه عن سفيان الثوري قال بلغني
ان ملك الدنيا كلها اربعة مؤمنان وكافران سليمن النبي عليه السلام وذو القرنين ونمرود وبخت نصر وروى وكيع في تفسيره
عن العلا بن عبد الكريم سمعت مجاهدا يقول ملك الارض اربعة فذكر مثله قوله سببا طريقا هو قول ابي عبيدة في المجاز قوله زبر الحديد

واحدها زبرة وهي القطع هو قول ابي عبيدة ايضا قال زبر الحديد اي قطع الحديد واحدها زبرة قوله حتى اذا ساوى بين الصدفين
قال عن ابن عباس الجبلين وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله بين الصدفين قال بين الجبلين وقال ابو
عبيدة قوله بين الصدفين اي ما بين الناحيتين من الجبلين قوله والسد بين الجبلين رواه ابن ابي حاتم من حديث عقبة بن عامر
مرفوعا في قصة ذي القرنين وانه سار حتى بلغ مطلع الشمس ثم الى السدين وهما جبلان لينان يزلق عنهما كل شيء فبنى السد
وفي اسناده ضعف والسد بالفتح والضم بمعنى قاله الكسائي وقال ابو عمرو بن العلا ما كان من صنع الله فبالضم وما كان من صنع
الادميين فبالفتح وقيل بالفتح ما رايته وبالضم ما توارى عنك قوله خرجا اجرا روى ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن
ابن عباس خرجا قال اجرا عظيما قوله افرغ عليه قطرا اصبب عليه رصاصا ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس
النحاس اما القول الاول والثاني فحكاهما ابو عبيدة قال في قوله افرغ عليه قطرا اي اصبب عليه حديدا ذائبا وجعله قوم الرصاص
اسمي والرصاص بفتح الراء وكسرها ايضا واما الثالث فرواه ابن ابي حاتم من طريق السدي قال افرغ عليه قطرا اي صفرا
واما قول ابن عباس فوصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح الى عكرمة عن ابن عباس قال افرغ عليه قطرا قال النحاس ومن طريق
السدي قال القطر النحاس ومن طريق وهب بن منبه قال شرفه بزبر الحديد والنحاس المذاب
وجعل خلاله عرقا من نحاس اصفر فصار كانه برد محبر من صفرة النحاس وحمرته وسواد الحديد قوله فما اسطاعوا ان
يظهروه يعلوه هو قول ابي عبيدة قال فما اسطاعوا ان يظهروه اي ان يعلوه يقال ظهرت فوق الجبل اي علوته قوله
اسطاع استفعل من اطعت له فلذلك فتح اسطاع يسطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع يعني بفتح الهمزة من اسطاع وضم
الياء من يسطيع قوله جعله دكا الزقه بالارض وناقة دكا لا سنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلب وتلبد قال ابو
عبيدة جعله دكا اي تركه مدكوكا اي الزقه بالارض ويقال ناقة دكا اي لا سنام لها مستوية الظهر والعرب تصف الفاعل
والمفعول بمصدرهما فمن ذلك جعله دكا اي مدكوكا قوله وقال قتادة حدب اكمة وصله عبد الرزاق في التفسير عن معمر عن قتادة
في قوله حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال من كل اكمة وياجوج وماجوج قبيلتان من ولد يافث
بن نوح وروى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا ياجوج امة وماجوج امة كل امة اربع مائة الف رجل لا يموت احدهم
حتى ينظر الى الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء اذا خرجوا الا اكلوه وياكلون من مات منهم وسياتي مزيد لذلك
في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى وذكر ابن هشام في التيجان ان امة منهم امنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية فسموا
الترك لذلك قوله وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رايت السد مثل البرد المحبر قال رايته وصله ابن ابي عمر من طريق سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة عن رجل من اهل المدينة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله قد رايت سد ياجوج وماجوج قال كيف
رايته قال مثل البرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء قال قد رايته ورواه الطبراني من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن رجلين
عن ابي بكرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فذكر نحوه واخرجه البزار من طريق يوسف بن ابي مريم الحنفي عن ابي بكرة ورجل
راى السد فساقه مطولا ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث زينب بنت جحش في ذكر ردم ياجوج وما
جوج وسياتي شرحه مستوفى في اخر كتاب الفتن ثانيها حديث ابي هريرة باختصار وياتي هناك ايضا ثالثها حديث ابي سعيد في
بعث النار وسياتي شرحه في اواخر الرقاق والغرض منه ذكر ياجوج وماجوج والاشارة الى كثرتهم وان هذه الامة بالنسبة
اليهم نحو عشر عشر العشر وانهم من ذرية ادم ردا على من قال بخلاف ذلك وقد اشار النووي وغيره الى حكاية من زعم ان
ادم نام فاحتلم فاختلط منيه بتراب فتولد منه ولد فياجوج وماجوج من نسله وهو قول منكر جدا لا اصل له الا عن بعض
اهل الكتاب قوله باب ـــــ قول الله واتخذ الله ابرهيم خليلا وقوله ان ابرهيم كان امة قانتا لله وقوله ان
ابرهيم لاواه حليم كانه اشار بهذه الايات الى ثناء الله تعالى على ابرهيم عليه السلام وابرهيم بالسريانية معناه اب راحم
والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله وهذا صحيح
بالنسبة الى ما في قلب ابرهيم من حب الله تعالى واما اطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة اصلها الاستصفاء
وسمي بذلك لانه يوالي ويعادي في الله له نصره وجعله اماما وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه

وزاد فيه زيادة منكرة وهي والذي نفسي بيده لقد رايته ليلة اسري بي لبنة من ذهب ولبنة من فضة

الى ربه وذكر حاجته عليه وسيأتي تفسير الاية في تفسير النحل ان شاء الله تعالى وابرهيم هو ابن ازر واسمه تارح بمثناة وراء
مفتوحة واخره حاء مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة واخره خاء معجمة ابن راغو بغين
معجمة ابن فالخ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عيبر ويقال عابر وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن ارفخشذ
ابن سام بن نوح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء نعم ساق ابن حبان
في اول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ **قوله** وقال ابو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة يعني الاواه وهذا الاثر وصله وكيع
في تفسيره من طريق ابي اسحق عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قال الاواه الرحيم بلسان الحبشة وروى ابن ابي حاتم من طريق
ابن مسعود باسناد حسن قال الاواه الرحيم ولم يقل بلسان الحبشة ومن طريق عبد الله بن شداد احد كبار التابعين
قال قال رجل يا رسول الله ما الاواه قال الخاشع المتضرع في الدعاء ومن طريق ابن عباس قال الاواه الموقن ومن طريق
مجاهد قال الاواه الحفيظ الرجل يذنب الذنب سرا ثم يتوب منه سرا ومن وجه اخر عن مجاهد قال الاواه المنيب الفقيه
الموقن ومن طريق الشعبي قال الاواه المسبح ومن طريق كعب الاحبار في قوله اواه قال كان اذا ذكر النار قال اواه من
عذاب الله ومن طريق ابي ذر قال كان رجل يطوف بالبيت ويقول في دعائه اوه اوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه
لاواه رجاله ثقات الا ان فيه رجلا مبهما وذكر ابو عبيدة انه فعال من التاوه ومعناه متضرع شفقا ولزوما
لطاعة ربه ثم ذكر المصنف اثنا عشر حديثا احدها حديث ابن عباس في صفة الحشر والمقصود منه قوله فاول من
يكسى يوم القيامة ابرهيم عليه السلام وروى البيهقي في الاسماء من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا اول من يكسى ابرهيم حلة
من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ويؤتى بي فاكسى حلة لا يقوم لها البشر ولعل الحكمة في خصوصية ابرهيم
بذلك لكونه القي في النار عريانا وقيل لانه اول من لبس السراويل ولا يلزم من خصوصيته عليه السلام بذلك تفضيله على
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان المفضول قد يمتاز بشيء يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة ويمكن ان يكون لا يدخل النبي
صلى الله عليه وسلم في ذلك على القول بان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه وسيأتي مزيد لهذا في اخر الرقاق وقد ثبت لابرهيم عليه السلام
اوليات اخرى كثيرة منها انه اول من ضاف الضيف وقص الشارب واختتن وراى الشيب وغير ذلك وقد اتيت
على ذلك بادلته في كتابي اقامة الدلايل على معرفة الاوايل وسيأتي شرح حديث الباب مستوفى في اواخر الرقاق ان شاء الله تعالى
ثانيها حديث ابي هريرة يلقى ابرهيم اباه ازر يوم القيامة وسيأتي شرحه في تفسير الشعراء ان شاء الله تعالى ثالثها حديث
ابن عباس في رؤية الصور في البيت اخرجه من وجهين وقد مضى ايضا في الحج وياتي شرحه فيما يتعلق بالازلام في تفسير سورة
المائدة ان شاء الله تعالى رابعها حديث ابي هريرة قيل يا رسول الله من اكرم الناس وسيأتي شرحه في قصة يعقوب **قوله** وقال ابو
اسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة يعني انهما خالفا يحيى القطان في الاسناد فلم يقولا فيه عن سعيد عن ابيه
ورواية ابي اسامة وصلها المؤلف في قصة يوسف ورواية معتمر وصلها المؤلف في قصة يعقوب خامسها حديث سمرة
في المنام الطويل الذي تقدم مع بعض شرحه في اخر الجنائز ذكر فيه هنا طرفا وهو قوله فاتينا على رجل طويل لا اكاد ارى راسه
طولا وانه ابرهيم عليه السلام وسيأتي شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى في كتاب الطب سادسها حديث ابن عباس في ذكر
الدجال وغيره والغرض منه قوله اما ابرهيم فانظروا الى صاحبكم واشار بذلك الى نفسه لانه كان اشبه الناس بابرهيم
عليه السلام سابعها حديث ابي هريرة اختتن ابرهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم ورواه بالتشديد عن الاصيلي
والقابسي ووقع في رواية غيرهما بالتخفيف قال النووي لم يختلف الرواة عند مسلم في التخفيف وانكر يعقوب بن شيبة
التشديد اصلا واختلف في المراد به فقيل هو اسم مكان وقيل اسم الة النجار فعلى الثاني هو بالتخفيف لا غير وعلى الاول
ففيه اللغتان هذا قول الاكثر وعكسه الداودي وقد اختلف فقيل هي قرية بالشام وقيل ثنية بالسراة والراجح ان المراد
في الحديث الالة فقد روى ابو يعلى من طريق علي بن رباح قال امر ابرهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فاوحى الله
اليه عجلت قبل ان نامرك بالته فقال يا رب كرهت ان اؤخر امرك **قوله** تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد تابعه
ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة اما متابعة عبد الرحمن بن اسحق فوصلها مسدد في

مسنده عن بشر بن المفضل عنه ولفظه اختتن ابرهيم بعد ما مرت به ثمانون سنة واختتن بالقدوم واما متابعة ابن عجلان فوصلها
احمد عن يحيى القطان عن ابن عجلان مثل رواية قتيبة واما رواية محمد بن عمرو فوصلها ابو يعلى في مسنده من هذا الوجه ولفظه
اختتن ابرهيم على راس ثمانين سنة واختتن بالقدوم فاتفقت هذه الروايات على انه كان ابن ثمانين سنة عند اختتانه
ووقع في الموطا موقوفا عن ابي هريرة وعند ابن حبان مرفوعا ان ابرهيم اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة والظاهر انه سقط
من المتن شيء فان هذا القدر هو مقدار عمره ووقع في اخر كتاب العقيقة لابي الشيخ من طريق الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن
سعيد بن المسيب موصولا موقوفا مثله وزاد وعاش بعد ذلك ثمانين سنة فعلى هذا يكون عاش مائتي سنة والله اعلم
وجمع بعضهم بان الاول حسب من مبدا نبوته والثاني من مبدا مولده **قوله** حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب حدثنا ابو الزناد
بالقدوم مخففا يعني انه روى الحديث المذكور بالاسناد المذكور اولا وصرح بتخفيف الدال وهذا يؤيد رواية الاصيلي
والقابسي **تنبيه** وقع في بعض النسخ تقديم رواية ابي اليمان على رواية قتيبة والذي هنا هو المعتمد الحديث
الثامن **قوله** حدثنا سعيد بن تليد بفتح المثناة وكسر اللام وبعد التحتانية الساكنة مهملة الرعيني بمهملتين ونون
مصغر مصري مشهور وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وقد اورده المصنف من وجهين عن ايوب وساقه على
لفظ حماد بن زيد عن ايوب ولم يقع التصريح برفعه في روايته وقد رواه في النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد
فصرح برفعه لكن لم يسق لفظه ولم يقع رفعه هنا في رواية النسفي ولا كريمة وهو المعتمد في رواية حماد بن زيد وكذا
رواه عبد الرزاق عن معمر غير مرفوع والحديث في الاصل مرفوع كما في رواية جرير بن حازم وكما في رواية هشام بن حسان
عن ابن سيرين عند النسائي والبزار وابن حبان وكذا تقدم في البيوع من رواية الاعرج عن ابي هريرة مرفوعا ولكن ابن
سيرين كان غالبا لا يصرح برفع كثير من حديثه **قوله** لم يكذب ابرهيم الا ثلاث كذبات قال ابو البقاء الجيد ان يقال بفتح
الذال في الجمع لانه جمع كذبة بسكون الذال وهو اسم لا صفة لانك تقول كذب كذبة كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لسكن
في الجمع وقد ورد على الحصر هذا ما رواه مسلم من حديث ابي زرعة عن ابي هريرة في حديث الشفاعة الطويل فقال في
قصة ابرهيم وذكر كذباته ثم ساقه من طريق اخرى من هذا الوجه وقال في اخره وزاد في قصة ابرهيم وذكر قوله في الكوكب
هذا ربي وقوله لالهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله اني سقيم انتهى قال القرطبي ذكر الكوكب يقتضي انها اربع وقد جاء في
رواية ابن سيرين بصيغة الحصر فيحتاج في ذكر الكوكب الى تاويل **قلت** الذي يظهر انها وهم من بعض الرواة فانه
ذكر قوله في الكوكب بدل قوله في سارة والذي اتفقت عليه الطرق ذكر سارة دون الكوكب وكانه لم يعد مع انه ادخل
من ذكر سارة لما نقل انه قاله حال الطفولية فلم يعدها لان حال الطفولية ليست حال تكليف وهذه طريقة ابن اسحق
وقيل انما قال ذلك بعد البلوغ لكنه قاله على طريق الاستفهام الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله على طريق الاحتجاج
على قومه تنبيها على ان الذي يتغير لا يصلح للربوبية وهذا قول الاكثر انه قاله توبيخا لقومه او تهكما بهم وهو المعتمد
ولهذا لم يعد ذلك في الكذبات واما اطلاق الكذب على الامور الثلاثة فلكونه قال قولا يعتقده السامع كذبا لكنه اذا
حقق لم يكن كذبا لانه من باب المعاريض المحتملة للامرين فليس بكذب محض فقوله اني سقيم يحتمل ان يكون اراد اني
سقيم اي ساسقم واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا ويحتمل انه اراد اني سقيم بما قدر علي من الموت او سقيم
الحجة على الخروج معكم وحكى النووي عن بعضهم انه كان تاخذه الحمى في ذلك الوقت وهو بعيد لانه لو كان كذلك لم يكن
كذبا لا تصريحا ولا تعريضا وقوله بل فعله كبيرهم قال القرطبي هذا قاله تمهيدا للاستدلال على ان الاصنام ليست بالهة
وقطعا لقومه في قولهم انها تضر وتنفع وهذا الاستدلال يتجوز فيه في الشرط المتصل ولهذا اردف قوله بل فعله كبيرهم بقوله
فاسالوهم ان كانوا ينطقون قال ابن قتيبة معناه ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم هذا فالحاصل انه مشترط بقوله ان
كانوا ينطقون او انه كان قف عند قوله بل فعله اي فعله من فعله كاينا من كان ثم ابتدا كبيرهم هذا وهذا خبر مستقل
ثم يقول فاسالوهم الى اخره ولا يخفى تكلفه وقوله هذه اختي يعتذر عنه بان مراده انها اخته في الاسلام كما سياتي واضحا
قال ابن عقيل دلالة العقل تصرف ظاهر اطلاق الكذب على ابرهيم وذلك ان العقل قطع بان الرسول ينبغي ان يكون موثوقا

اسند اليه ذلك لكونه السبب
وعن الكسائي انه كان ح

به ليعلم صدق ما جاء به عن الله ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه فكيف مع وجود الكذب منه وانما اطلق عليه ذلك لكونه بصورة الكذب
عند السامع وعلى كل تقدير فلم يصدر ذلك من ابرهيم عليه السلام يعني اطلاق الكذب على ذلك الا في حال شدة الخوف لعلو مقامه
والا فالكذب المحض في مثل تلك المقامات يجوز وقد يجب لتحمل اخف الضررين دفعا لاعظمهما واما تسميته اياها كذبات
فلا يريد انها تذم فان الكذب وان كان قبيحا مخلا لكنه قد يحسن في مواضع وهذا منها قوله ثنتين منهن في ذات الله
خصهما بذلك لان قصة سارة وان كانت ايضا في ذات الله لكن تضمنت حظا لنفسه ونفعا له بخلاف الثنتين الاخريين
فانهما في ذات الله محضا وقد وقع في رواية هشام بن حسان المذكورة ان ابرهيم لم يكذب قط الا ثلاث كذبات كل ذلك في ذات
الله وفي حديث ابن عباس عند احمد والله ان جادل بهن الا عن دين الله قوله بينا هو ذات يوم وسارة في رواية مسلم
واحدة في شان سارة فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس واسم الجبار المذكور عمرو بن امرئ القيس بن
سبا وكان على مصر ذكره السهيلي وهو قول ابن هشام في التيجان وقيل اسمه صادوق بالقاف حكاه ابن قتيبة وانه كان على
الاردن وقيل سنان بن علوان بن عبيد بن عويج بن عملاق بن لاوذ بن سام بن نوح حكاه الطبري ويقال انه اخو الضحاك
الذي ملك الاقاليم قوله فقيل له ان هنا رجلا في رواية المستملي ان هاهنا رجلا وفي كتاب التيجان ان قائل ذلك رجل كان ابرهيم
يشتري منه القمح فنم عليه عند الملك وذكر ان من جملة ما قاله للملك اني رايتها تطحن وان هذا هو السبب في اعطاء الملك لها
هاجر في اخر الامر وقال ان هذه لا تصلح ان تخدم نفسها قوله من احسن الناس في صحيح مسلم في حديث الاسرا الطويل من رواية
ثابت عن انس في ذكر يوسف اعطي شطر الحسن زاد ابو يعلى من هذا الوجه اعطي يوسف وامه شطر الحسن يعني سارة وفي رواية
الاعرج الماضية في اخر البيوع هاجر ابرهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك او جبار فقيل دخل ابرهيم بامراة هي من احسن
النسا واختلف في والد سارة مع القول بان اسمه هاران فقيل هو ملك حران وان ابرهيم تزوجها لما هاجر من بلاد قومه الى
حران وقيل هي ابنة اخيه وكان ذلك جائزا في تلك الشريعة حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد وقيل بل هي بنت عمه وتوافق
الاسمان وقد قيل في اسم ابيها توبل قوله فارسل اليه فساله عنها فقال من هذه قال اختي فاتى سارة فقال يا سارة ان على الارض
الى اخره هذا ظاهر في انه ساله عنها اولا ثم اعلمها بذلك لئلا تكذبه عنده وفي رواية هشام بن حسان انه قال لها ان هذا الجبار
ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي وانك اختي في الاسلام فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار
فاتاه فقال لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي لها ان تكون الا لك فارسل اليها الحديث فيمكن ان يجمع بينهما بان ابرهيم احس بان الملك
سيطلبها منه فاوصاها بما اوصاها فلما وقع ما خشيه اعاد عليها الوصية مع ان ذلك الظالم كان يريد اغتصابها على نفسها
اختا كانت او زوجة فقيل كان من دين ذلك الملك ان لا يتعرض الا لذوات الازواج كذا قيل ويحتاج الى تتمة وهو ان ابرهيم اراد
دفع اعظم الضررين بارتكاب اخفهما وذلك ان اغتصاب الملك اياها واقع لا محالة لكن ان علم ان لها زوجا في الحياة حملته الغيرة
على قتله واعدامه او حبسه واضراره بخلاف ما اذا علم ان لها اخا فان الغيرة حينئذ تكون من قبل الاخ خاصة لا من قبل الملك
فلا يبالي به وقيل اراد ان علم انك امراتي الزمني بالطلاق والتقرير الذي قررته جاء صريحا عن وهب بن منبه فيما اخرجه عبد بن
حميد في تفسيره من طريقه وقيل كان من دين الملك ان الاخ احق بان يكون زوج اخته من غيره فلذلك قال هي اختي
اعتمادا على ما يعتقده الجبار فلا ينازعه فيها وتعقب بانه لو كان كذلك لقال هي اختي وانا زوجها فلم اقتصر على قوله
اختي وايضا فالجواب انما يفيد لو كان الجبار يريد ان يتزوجها لا ان يغصبها نفسها وذكر المنذري في حواشي السنن عن بعض
اهل الكتاب انه كان من راي الجبار المذكور ان من كانت متزوجة لا يقربها حتى يقتل زوجها فلذلك قال ابرهيم هي اختي لانه ان كان
عادلا خطبها منه ثم يرجو مدافعته عنها وان كان ظالما خلص من القتل وليس هذا ببعيد مما قررته اولا وقد اخذه من كلام
ابن الجوزي في مشكل الصحيح فانه نقله عن بعض علما اهل الكتاب انه سال عن ذلك فاجابه به قوله ليس على وجه الارض مومن غيري
وغيرك يشكل عليه كون لوط كان معه كما قال الله تعالى فامن له لوط ويمكن ان يجاب بان مراده بالارض الارض التي وقع له بها ما
وقع ولم يكن لوط معه اذ ذاك قوله فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ كذا في اكثر الروايات وفي بعضها ذهب يتناولها
بيده وفي رواية مسلم فقام ابرهيم الى الصلاة فلما دخلت عليه اي على الملك لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبض يده قبضة شديدة

وفي رواية ابي الزناد عن الاعرج من الزيادة فقام اليها فقامت توضأ وتصلي وقوله في هذه الرواية فغط هو بضم المعجمة
حتى ركض برجله يعني انه اختنق حتى صار كانه مصروع قيل والغط صوت النائم من شدة النفخ وحكى ابن التين انه ضبط في
بعض الاصول فغط بفتح الغين والصواب ضمها ويمكن الجمع بانه عوقب تارة بقبض يده وتارة بانصراعه وقوله فدعت من
الدعا في رواية الاعرج المذكورة ولفظه فقالت اللهم ان كنت تعلم اني امنت بك وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي فلا
تسلط علي الكافر ويجاب عن قولها ان كنت مع كونها قاطعة بانه سبحانه وتعالى يعلم ذلك بانها ذكرته على سبيل الفرض هضما
لنفسها قوله فقال ادعي الله لي ولا اضرك في رواية مسلم فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ففعلت وفي رواية ابي الزناد المذكورة
قال ابو سلمة قال ابو هريرة قالت اللهم ان يمت يقولوا هي التي قتلته قال فارسل قوله ثم تناولها الثانية في رواية الاعرج ثم
قام اليها فقامت توضأ وتصلي قوله فاخذ مثلها او اشد في رواية مسلم فقبضت اشد من القبضة الاولى قوله فدعا بعض
حجبته بفتح المهملة والجيم والموحدة جمع حاجب وفي رواية مسلم ودعا الذي جاء بها ولم اقف على اسمه قوله انك لم تاتني بانسان
انما اتيتني بشيطان في رواية الاعرج ما ارسلتم الي الا شيطانا ارجعوها الى ابرهيم وهذا تناسب ما وقع له من الصرع
والمراد بالشيطان المتمرد من الجن وكانوا قبل الاسلام يعظمون امر الجن جدا ويرون كل ما وقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم
قوله فاخدمها هاجر اي وهبها لها لتخدمها لانه اعظمها ان تخدم نفسها وفي رواية مسلم فاخرجها من ارضي واعطها اجر
وذكرها بهمزة بدل الها وهو كذلك في رواية الاعرج والجيم مفتوحة على كل حال وهو اسم سرياني ويقال ان اباها كان من
ملوك القبط وانها من حفن بفتح المهملة وسكون الفا قرية بمصر قال اليعقوبي كانت مدينة قديمة انتهى وهي الان كفر من
عمل انصنا بالبر الشرقي من الصعيد في مقابلة الاشمونين وفيها اثار عظيمة باقية قوله فاتته في رواية الاعرج فاقبلت
تمشي فلما راها ابرهيم قوله مهيم في رواية المستملي مهيا وفي رواية ابن السكن مهين بنون وهي بدل الميم وكان المستملي لما
سمعها بنون ظنها نون تنوين ويقال ان الخليل اول من قال هذه الكلمة ومعناها ما الخبر قوله رد الله كيد الكافر في نحره
هذا مثل تقوله العرب لمن اراد امرا باطلا فلم يصل اليه ووقع في رواية الاعرج اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة
اي جارية للخدمة وكبت بفتح الكاف والموحدة ثم مثناة اي رده خاسئا ويقال اصله كبد اي بلغ الهم كبده ثم ابدلت الدال
مثناة ويحتمل ان يكون واخدم معطوفا على كبت ويحتمل ان يكون فاعل اخدم هو الكافر فيكون استينافا قوله قال
ابو هريرة فتلك امكم يا بني ماء السماء كانه خاطب بذلك العرب لكثرة ملازمتهم للفلوات التي بها مواقع القطر لاجل رعي
دوابهم ففيه تمسك لمن زعم ان العرب كلهم من ولد اسمعيل وقيل اراد بماء السماء زمزم لان الله تعالى انبعها لهاجر فعاش
ولدها بها فصاروا كانهم اولادها قال ابن حبان في صحيحه كل من كان من ولد اسمعيل يقال له ماء السماء لان اسمعيل ولد هاجر
وقد ربي بماء زمزم وهي من ماء السماء وقيل سموا بذلك لخلوص نسبهم وصفائه فاشبه ماء السماء وعلى هذا فلا متمسك فيه وقيل
المراد بماء السماء عامر والد عمرو بن عامر مزيقيا بن حارثة ابن امرئ القيس وهو جد الاوس والخزرج قالوا انه سمي بذلك لانه كان
اذا قحط الناس اقام لهم ماله مقام المطر وهذا ايضا على القول بان العرب كلها من ولد اسمعيل وستاتي زيادة في هذه المسالة
في اوايل المناقب ان شاء الله تعالى وفي الحديث مشروعية اخوة الاسلام واباحة المعاريض والرخصة في الانقياد للظالم والغاصب
وقبول صلة الملك الظالم وقبول هدية المشرك واجابة الدعا باخلاص النية وكفاية الرب لمن اخلص في الدعا بعمله الصالح
وسياتي نظيره في قصة اصحاب الغار وفيه ابتلا الصالحين لرفع درجاتهم ويقال ان الله كشف لابرهيم حتى راى حال الملك
مع سارة معاينة وانه لم يصل منها الى شي ذكره في التيجان ولفظه فامر بادخال ابرهيم وسارة عليه ثم نحى ابرهيم
الى خارج القصر وقام الى سارة فجعل الله القصر لابرهيم كالقارورة الصافية فصار يراهما ويسمع كلامهما وفيه
ان من نابه امر مهم من الكرب ينبغي له ان يفزع الى الصلاة وفيه ان الوضوء كان مشروعا للامم قبلنا وليس مختصا بهذه
الامة ولا بالانبيا لثبوت ذلك عن سارة والجمهور على انها ليست بنبية الحديث الثامن حدثنا عبيد الله بن موسى
او ابن سلام عنه كان البخاري شك في سماعه له من عبيد الله بن موسى وهو من اكبر مشايخه وتحقق انه سمعه من محمد بن سلام
عنه فاورده هكذا وقد وقع له نظير هذا في اماكن عديدة قوله عن عبد الحميد بن جبير هو ابن شيبة بن عثمن الحجبي والاسناد

كل حجازيون من ابن جريج فصاعدا وفي رواية الاسمعيلي من طريق يحيى القطان وابي عاصم عن ابن جريج اخبرني عبد الحميد
امر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابرهيم عليه السلام ووقع في حديث عائشة عند ابن ماجه واحمد ان ابرهيم لما القي في النار
لم تكن في الارض دابة الا اطفات عنه الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قوله ام شريك في رواية ابي
عاصم اخبرتني ابنة شيبة امراة من بني عامر بن لؤي ولفظ المتن انها استامرت النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الوزغان فامر بقتلهن ولم يذكر
الزيادة والوزغان بالكسر جمع وزغة وهي بالفتح ايضا وذكر بعض الحكماء ان الوزغ اصم وانه لا يدخل بيتا فيه زعفران وانه يلقح
بفيه وانه يبيض ويعاديه الحيات وهو بتشديد الميم الحديث العاشر حديث ابن مسعود لما نزلت الذين امنوا ولم
يلبسوا ايمانهم بظلم الحديث مضى شرحه في كتاب الايمان قال الاسمعيلي كذا اورد هذا الحديث في ترجمة ابرهيم ولا اعلم فيه شيئا
من قصة ابرهيم كذا قال وخفي عليه انه حكاية عن قول ابرهيم عليه السلام لان سياقه لما فرغ من حكاية قول ابرهيم في الكوكب
والقمر والشمس ذكر محاجة قومه له ثم حكى انه قال لهم وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم
سلطانا فاي الفريقين احق بالامن فهذا كله عن ابرهيم وقوله ان كنتم تعلمون خطاب لقومه ثم قال الذين امنوا الى اخره
يعني ان الفريق الذي احق بالامن هم الذين امنوا ثم قال بعد ذلك وتلك حجتنا اتيناها ابرهيم على قومه فظهر تعلق ذلك بترجمة
ابرهيم وروى الحاكم في المستدرك من حديث علي رضي الله عنه انه قرا هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال
نزلت هذه الاية في ابرهيم واصحابه ليست في هذه الامة واقتصر الكرماني على قوله مناسبة هذا الحديث لقصة ابرهيم ان ما بعد
هذه الاية قوله وتلك حجتنا اتيناها ابرهيم على قومه وفي غيره وقال وقع في رواية الحموي والكشميهني قبل حديث ابي
هريرة هذا ما صورته يزفون النسلان في المشي وفي رواية المستملي والباقين باب بغير ترجمة وسقط ذلك من رواية النسفي
ووهم من وقع عنده باب يزفون النسلان فانه كلام لا معنى له والذي يظهر ترجيح ما وقع عند المستملي وقوله باب بغير ترجمة وقع
عندهم كالفصل من الباب وتعلقه بما قبله واضح فان الكل في ترجمة ابرهيم واما تفسير هذه الكلمة من القران فانها من جملة قصة
ابرهيم عليه السلام مع قومه حين كسر اصنامهم قال الله تعالى فاقبلوا اليه يزفون قال مجاهد الوزيف النسلان اخرجه الطبري
وابن ابي حاتم وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي قال رجع ابرهيم عليه السلام الى الهتهم فاذا هي في بهو عظيم مستقبل باب البهو
صنم عظيم الى جنبه اصغر منه بعضها الى جنب بعض فاذا هم قد جعلوا طعاما بين يدي الاصنام وقالوا اذا رجعنا وجدنا
الالهة بركت في طعامنا فاكلنا فلما نظر اليهم ابرهيم قال الا تاكلون ما لكم لا تنطقون فاخذ حديدة فنقر كل صنم في حافته
ثم علق الفاس في الصنم الاكبر ثم خرج فلما رجعوا جمعوا لابرهيم الحطب حتى ان المراة لتمرض فتقول لئن عافاني الله لاجمعن
لابرهيم حطبا فلما جمعوا له واكثروا من الحطب وارادوا احراقه قالت السماء والارض والجبال والملائكة ربنا خليلك ابرهيم
يحرق قال انا اعلم به وان دعاكم فاعينوه فقال ابرهيم اللهم انت الواحد في السماء وانا الواحد في الارض ليس في الارض
احد يعبدك غيري حسبي الله ونعم الوكيل انتهى واظن البخاري ان كانت الترجمة محفوظة اشار الى هذا القدر فانه يناسب
قوله في حديث الشفاعة انت خليل الله في الارض الحديث التاسع عشر حديث ابن عباس في قصة اسمعيل وزمزم ساقه من
ثلاثة طرق الاولى قوله عن عبد الله بن سعيد بن جبير وقع في رواية ابن السكن والاسمعيلي من طريق حجاج بن الشاعر عن وهب
ابن جرير زيادة ابي بن كعب ورواه النسائي عن احمد بن سعيد شيخ البخاري باسقاط عبد الله بن سعيد بن جبير وزيادة ابي بن
كعب قال النسائي قال احمد بن سعيد قال وهب وحدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه لم يذكر
ابي بن كعب فوضح ان وهب بن جرير كان اذا رواه عن ابيه لم يذكر عبد الله بن سعيد وذكر ابي بن كعب واذا رواه عن حماد
بن زيد ذكر عبد الله بن سعيد ولم يذكر ابي بن كعب وفي رواية النسائي ايضا قال وهب بن جرير اتيت سلام بن ابي مطيع فحدثته
بهذا عن حماد بن زيد فانكره انكارا شديدا ثم قال لقد كان ابوك ما يسال قلت سئل عن ايوب عن سعيد بن جبير فقال
قد غلط انما هو ايوب عن عكرمة بن خالد انتهى وليس ببعيد ان يكون لايوب فيه عدة طرق فان اسمعيل بن علية من كبار الحفاظ
وقد قال فيه عن ايوب نبئت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولم يذكر ابيا وهو مما يؤيد رواية البخاري اخرجه الاسمعيلي
من وجهين عن اسمعيل احدهما هكذا والاخر قال فيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير وقد رواه معمر عن ايوب عن

سعيد بن جبير بلا واسطة كما اخرجه البخاري كما ترى وقد عاب الاسمعيلي على البخاري اخراجه رواية ايوب لاضطرابها والذي
يظهر ان اعتماد البخاري في سياق الحديث انما هو على رواية معمر عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير وان كان اخرجه مقرونا
بايوب فرواية ايوب اما عن سعيد بن جبير بلا واسطة او بواسطة ولده عبد الله ولا يستلزم ذلك قدحا لثقة الجميع
فظهر انه اختلاف لا يضر لانه يدور على ثقات حفاظ ان كان باثبات عبد الله بن سعيد بن جبير وابي بن كعب فلا كلام
وان كان باسقاطهما فايوب قد سمع من سعيد بن جبير واما ابن عباس فان كان لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فهو
من مرسل الصحابة ولم يعتمد البخاري على هذا الاسناد الخاص كما ترى وقد سبق الى الاعتذار عن البخاري ورد كلام الاسمعيلي
بنحو هذا الحافظ ابو علي الجياني في تقييد المهمل الطريق الثانية قوله وقال الانصاري حدثنا ابن جريج قال اما كثير بن
كثير فحدثني قال اني وعثمن بن ابي سليمن جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثني ابن عباس ولكنه قال اقبل ابرهيم
باسمعيل وامه وهي ترضعه معها شنة لم يرفعه انتهى هكذا ساقه مختصرا معلقا وقد وصله ابو نعيم في المستخرج عن
فاروق الخطابي عن عبد العزيز بن معوية عن الانصاري وهو محمد بن عبد الله لكنه اورده مختصرا ايضا وكذا اخرجه عمر بن شبة
في كتاب مكة عن محمد بن عبد الله الانصاري وزاد في روايته اني وعثمن وعمر بن ابي سليمن وعثمن بن حبيش جلوس مع سعيد
بن جبير فكانه كان عند الانصاري كذلك وقد رواه الازرقي من طريق مسلم بن خالد الزنجي والفاكهي من طريق محمد بن
جعشم كلاهما عن ابن جريج فبين فيه سبب قول سعيد بن جبير ما هكذا حدثني ابن عباس ولفظه عن ابن جريج عن كثير بن
كثير قال كنت انا وعثمن بن ابي سليمن وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين في اناس مع سعيد بن جبير باعلى المسجد
ليلا فقال سعيد بن جبير سلوني قبل ان لا تروني فساله القوم فاكثروا فكان مما سئل عنه ان قال رجل احق ما
سمعنا في المقام مقام ابرهيم ان ابرهيم حين جاء من الشام حلف لامراته ان لا ينزل بمكة حتى يرجع فقربت اليه امراة اسمعيل
المقام فوضع رجله عليه حتى لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس هكذا حدثنا ابن عباس ولكن ساق الحديث بطوله واخرجه
الفاكهي عن ابن ابي عمر عن عبد الرزاق بلفظ فقال يا معشر الشباب سلوني فاني قد اوشكت ان اذهب من بين اظهركم
فاكثر الناس مسالته فقال له رجل اصلحك الله ارايت هذا المقام هو كما نتحدث قال وما كنت تتحدث قال كنا نقول
ان ابرهيم حين جاء عرضت عليه امراة اسمعيل النزول فابى ان ينزل فجاءته بذا الحجر فوضعته له فقال ليس كذلك وهكذا
اخرجه الاسمعيلي من طريق عن معمر قوله اول ما اتخذ النساء المنطق بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء هو ما يشد به
الوسط ووقع في رواية ابن جريج النطق بضم النون والطاء وهو جمع منطق وكان السبب في ذلك ان سارة كانت وهبت
هاجر لابرهيم فحملت منه باسمعيل فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلاثة اعضاء فاتخذت هاجر منطقا
فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها ليخفى اثرها على سارة ويقال ان ابرهيم شفع فيها وقال لسارة حللي يمينك
بان تثقبي اذنيها وتخفضيها فكانت اول من فعل ذلك ووقع في رواية ابن علية عند الاسمعيلي اول ما احدث العرب جر
الذيول عن ام اسمعيل وذكر الحديث ويقال ان سارة اشتدت بها الغيرة فخرج ابرهيم باسمعيل وامه الى مكة لذلك وروى
ابن اسحق عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وغيره ان الله لما بوا لابرهيم مكان البيت خرج باسمعيل وهو طفل صغير وامه قال وحملوا
فيما حدثت على البراق قوله حتى وضعها في رواية الكشميهني فوضعها وسقاية فيه ماء السقاية بكسر اوله قربة صغيرة وفي رواية
ابرهيم بن نافع عن كثير التي بعد هذه الرواية ومعها شنة بفتح المعجمة وتشديد النون وهي القربة العتيقة قوله عند
دوحة بفتح المهملة وسكون الواو ثم مهملة هي الشجرة الكبيرة قوله فوق الزمزم في رواية الكشميهني فوق زمزم وهو
المعروف وسياتي شرح امرها في اوائل السيرة النبوية قوله في اعلى المسجد اي مكان المسجد لانه لم يكن حينئذ بني قوله ثم
قفى ابرهيم اي ولى راجعا الى الشام وفي رواية ابن اسحق فانصرف ابرهيم عند ذلك قوله فتبعته ام اسمعيل في رواية ابن جريج
فادركته بكداء وفي رواية عمر بن شبة من طريق عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير انه نادته ثلاثا فاجابها في الثالثة فقالت له
من امرك بهذا قال الله قوله اذن لا يضيعنا في رواية عطاء بن السايب فقالت لن يضيعنا وفي رواية ابن جريج فقالت حسبي وفي
رواية ابرهيم بن نافع عن كثير المذكورة بعد هذا الحديث في الباب فقالت رضيت بالله قوله حتى اذا كان عند الثنية

ابرهيم الى اهله بالشام وترك اسمعيل وامه

بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتانية وقوله من طريق كدا بفتح الكاف ممدود وهو الموضع الذي دخل النبي صلى الله
عليه وسلم مكة منه وهو معروف وقد مضى الكلام عليه في الحج ووقع في رواية الاصيلي الثنية بالموحدة بدل المثلثة وهو تصحيف
وضبطه ابن الجوزي كدا بالضم والقصر وقال هي التي باسفل مكة عند قعيقعان قال لانه وقع في الحديث انهم نزلوا باسفل
مكة قلت وذلك ليس بمانع ان يرجع من اعلا مكة فالصواب ما وقع في الاصول بفتح الكاف والمد قوله ربنا اني اسكنت
من ذريتي بواد في رواية الكشميهني رب اني اسكنت والاول هو الموافق للتلاوة قوله حتى اذا انفد ما في السقا عطشت زاد
الفاكهي من حديث ابي جهم فانقطع لبنها وفي روايته وكان اسمعيل حينئذ ابن سنتين قوله فجعلت تنظر اليه يتلوى او
قال يتلبط في رواية الكشميهني يتلمظ وهي رواية معمر ايضا ومعنى يتلبط وهو بموحدة ومهملة يتمرغ ويضرب بنفسه الارض
وقريب منها رواية عطا بن السايب فلما ظمي اسمعيل جعل يضرب الارض بعقبيه وفي رواية ابرهيم بن نافع كانه ينشغ للموت
وهو بفتح اليا وسكون النون وفتح المعجمة بعدها غين معجمة اي يشهق ويعلو صوته وينخفض كالذي ينازع قوله ثم
استقبلت الوادي في رواية عطا بن السايب والوادي يوميذ عميق وفي حديث ابي جهم تستغيث ربها وتدعوه قوله
ثم سعت سعي الانسان المجهود اي الذي اصابه الجهد وهو الامر المشق قوله سبع مرات في حديث ابي جهم وكان ذلك
اول ما سعي بين الصفا والمروه وفي رواية ابرهيم بن نافع انها كانت في كل مره تتفقد اسمعيل وتنظر ما حدث له بعدها
وقال في روايته فلم تقرها نفسها وهو بضم اوله وكسر القاف ونفسها بالرفع الفاعل اي لم تتركها نفسها مستقره فتشاهده
في حال الموت فرجعت وهذا في المره الاخيره قوله فقالت صه بفتح المهملة وسكون الها وبكسرها منونه كانها خاطبت نفسها
فقالت لها اسكتي وفي رواية ابرهيم بن نافع وابن جريج فقالت اغثني ان كان عندك خير قوله ان كان عندك غواث بفتح
اوله للاكثر وتخفيف الواو واخره مثلثة قيل وليس في الاصوات بفتح اوله غيره وحكى ابن الاثير ضم اوله والمراد به
على هذا المستغيث وحكى ابن قرقول كسره ايضا والضم رواية ابي ذر وجزا الشرط محذوف تقديره فاغثني قوله فاذا
هي بالملك في رواية ابرهيم بن نافع وابن جريج فاذا جبريل وفي حديث علي عند الطبري باسناد حسن فناداها جبريل فقال
من انت قالت انا هاجر ام ولد ابرهيم قال فالى من وكلكما قالت الى الله قال وكلكما الى كاف قوله فبحث بعقبه او
قال بجناحه شك من الراوي وفي رواية ابرهيم بن نافع فقال بعقبه هكذا وغمز عقبه على الارض وهو يعين ان ذلك
كان بعقبه وفي رواية ابن جريج فركض جبريل برجله وفي حديث علي ففحص الارض باصبعه فنبعت زمزم وقال ابن
اسحق في روايته فزعم العلما انهم لم يزالوا يسمعون انها همزه جبريل قوله حتى ظهر الما في رواية ابن جريج ففاض الما وفي
رواية ابن نافع فانبثق وهي بنون وموحده ومثلثه وقاف اي تفجر قوله فجعلت تحوضه بمهملة وضاد معجمه
وتشديد اي تجعله مثل الحوض وفي رواية ابن نافع فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر وفي رواية الكشميهني من
رواية ابن نافع تحفن بنون بدل الرا والاول اصوب ففي رواية عطا بن السايب فجعلت تفحص الارض بيديها
قوله وتقول بيدها هكذا هو حكاية فعلها وهذا من اطلاق القول على الفعل وفي حديث علي فجعلت تحبس الما فاتاها
دعيه فانها رواء قوله لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من زمزم شك من الراوي وفي رواية ابن نافع لو تركته
وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اشعار بان جميع الحديث مرفوع قوله عينا معينا اي
ظاهرا جاريا على وجه الارض وفي رواية ابن نافع كان الما ظاهرا فعلى هذا فقوله معينا صفه الما فلذلك ذكره ومعين
بفتح اوله ان كان من عانه فهو بوزن مفعل واصله معيون فحذفت الواو وان كان من المعن وهو المبالغه في
الطلب فهو بوزن فعيل قال ابن الجوزي كان ظهور زمزم نعمه من الله محضه بغير عمل عامل فلما خالطها تحويض
هاجر داخلها كسب البشر فقصرت على ذلك فاغنى ذلك عن توجيه تذكير معين مع ان الموصوف وهو العين
مونث قوله لا تخافوا الضيعه بفتح المهملة وسكون التحتانية اي الهلاك وفي حديث ابي جهم لا تخافي ان ينفد الما وفي
رواية علي بن الوازع عن ايوب عند الفاكهي لا تخافي على اهل هذا الوادي ظما فانها عين يشرب بها ضيفان الله زاد
في حديث ابي جهم فقالت بشرك الله بخير قوله فان ههنا بيت الله في رواية الكشميهني فان هاهنا بيت الله قوله يبني

معالم

هذا الغلام كذا فيه بحذف المفعول وفي رواية الاسمعيلي بنيه زاد ابن اسحق في روايته واشار لها الى البيت وهو يوميذ
مدره حمرا فقال لها هذا بيت الله العتيق واعلمي ان ابرهيم واسمعيل يرفعانه قوله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابيه
بالموحده ثم المثناه وروى ابن ابي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي قال لما كان زمن الطوفان رفع البيت فكان
الانبيا يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بواه الله لابرهيم واعلمه مكانه وروى البيهقي في الدلايل من طريق اخرى عن عبد الله
ابن عمرو مرفوعا بعث الله جبريل الى ادم فامره ببنا الكعبه فبناه ادم ثم امر بالطواف به وقيل له انت اول الناس
وهذا اول بيت وضع للناس وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا ان ادم اول من بنى البيت وقيل بنته الملايكه
قبله وعن وهب بن منبه اول من بناه شيث ابن ادم والاول اثبت وسياتي مزيد لذلك في اخر شرح هذا الحديث
قوله فكانت اي هاجر كذلك اي على الحال الموصوفه وفيه اشعار بانها كانت تغتذي بما زمزم فيكفيها عن الطعام
والشراب قوله حتى مرت بهم رفقه بضم الرا وسكون الفا ثم قاف وهم الجماعه المختلطون سوا كانوا في سفر ام لا قوله
من جرهم هو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح وقيل ابن يقطن قال ابن اسحق وكان جرهم
واخوه قطورا اول من تكلم بالعربيه عند تبلبل الالسن وكان رييس جرهم مضاض بن عمرو ورييس قطورا السميدع
ويطلق الجمع على جرهم وفي رواية عطا بن السايب وكانت جرهم يوميذ بواد قريب من مكه وقيل ان اصلهم من العمالقه قوله
مقبلين من طريق كدا فنزلوا في اسفل مكه وقع في جميع الروايات بفتح الكاف والمد واستشكله بعضهم بان كدا
بالفتح والمد من اعلا مكه واما الذي في اسفل مكه فبالضم والقصر يعني فيكون الصواب هنا بالضم والقصر وفيه نظر
لانه لا مانع من ان يدخلوها من الجهه العليا وينزلوا من الجهه السفلى قوله فراوا طايرا عايفا بالمهملة والفا هو الذي
يحوم على الما ويتردد ولا يمضي عنه قوله فارسلوا جريا بفتح الجيم وكسر الرا وتشديد التحتانيه اي رسولا وقد يطلق
على الوكيل وعلى الاجير قيل سمي بذلك لانه يجري مجرى مرسله او موكله او لانه يجري مسرعا في حوايجه وقوله جريا او جريين
شك من الراوي هل ارسلوا واحدا او اثنين وفي رواية ابرهيم بن نافع فارسلوا رسولا ويحتمل الزياده على الواحد ويكون
الافراد باعتبار الجنس لقوله فاذا هم بالما بصيغه الجمع ويحتمل ان يكون الافراد باعتبار المقصود بالارسال والجمع باعتبار
من يتبعه من خادم ونحوه قوله فالفى ذلك بالفا اي وجد ام اسمعيل بالنصب على المفعوليه وهي تحب الانس بضم الهمزه
ضد الوحشه ويجوز الكسر اي تحب جنسها قوله وشب الغلام اي اسمعيل وفي حديث ابي جهم ونشا اسمعيل بين
ولدانهم قوله وتعلم العربيه منهم فيه اشعار بان لسان امه وابيه لم يكن عربيا وفيه تضعيف لقول من روى انه
اول من تكلم بالعربيه وقد وقع ذلك من حديث ابن عباس عند الحاكم في المستدرك بلفظ اول من نطق بالعربيه اسمعيل
وروى الزبير بن بكار في النسب من حديث علي باسناد حسن قال اول من فتق الله لسانه بالعربيه المبينه اسمعيل
وبهذا القيد يجمع بين الخبرين فيكون اوليته في ذلك بحسب الزياده في البيان لا الاوليه المطلقه فيكون بعد تعلمه
اصل العربيه من جرهم الهمه الله العربيه الفصيحه المبينه فنطق بها ويشهد لهذا ما حكى ابن هشام عن الشرقي
بن قطامي ان عربيه اسمعيل كانت افصح من عربيه يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم ويحتمل ان تكون الاوليه
في الحديث مقيده باسمعيل بالنسبه الى بقيه اخوته من ولد ابرهيم فاسمعيل اول من نطق بالعربيه من ولد ابرهيم
وقال ابن دريد في كتاب الوشاح اول من نطق بالعربيه يعرب بن قحطان ثم اسمعيل قلت وهذا لا يوافق من
قال ان العرب كلها من ولد اسمعيل وساق الكلام فيه في اوايل السيره النبويه قوله وانفسهم بفتح الفا بلفظ
افعل التفضيل من النفاسه اي كثرت رغبتهم فيه ووقع عند الاسمعيلي وانسهم بغير فا من الانس وقال الكرماني
انفسهم اي رغبهم ومصاهرته لنفاسته عندهم وقال ابن الاثير انفسهم عطف على قوله تعلم العربيه اي رغبهم فيه
اذ صار نفيسا عندهم قوله وزوجوه امراه منهم حكى الازرقي عن ابن اسحق ان اسمها عماره بنت سعد بن اسامه
وفي حديث ابي جهم انها بنت صدي ولم يسمها وحكى السهيلي ان اسمها جدا بنت سعد وعند عمر بن شبه ان اسمها
حي بنت اسعد بن عملق وعند الفاكهي عن ابن اسحق انه خطبها الى ابيها فتزوجها منه قوله وماتت هاجر اي في

خلال ذلك **قوله** فجاء ابرهيم بعد ما تزوج اسمعيل في رواية عطا بن السايب فقدم ابرهيم وقد ماتت هاجر **قوله** يطالع تركته
بكسر الراء اي يتعهد حال ما تركه هناك وضبطها بعضهم بالسكون وقال التركة بالكسر بيض النعام وقيل لها التركة وقيل
لها ذلك لانها حين تبيض تترك بيضها وتذهب ثم تعود فتطلبه فتحضن ما وجدت سوا كان هو ام غيره وفيها ضرب
الشاعر المثل بقوله كتاركة بيضها بالعرا وملحفة بيض اخرى جناحا قال ابن التين هذا يشعر بان الذبيح اسحق لانه
المامور بذبحه كان عند ما بلغ السعي وقد قال في هذا الحديث ان ابرهيم تركه رضيعا وعاد اليه وهو متزوج فلو كان
هو المامور بذبحه لذكر في الحديث انه عاد اليه في خلال ذلك بين زمان الرضاع والتزويج وتعقب بانه ليس في الحديث
نفي المجي فيحتمل ان يكون جا وامر بالذبح ولم يذكر في الحديث قلت وقد جا ذكر مجيه بين الزمانين في خبر اخر
ففي حديث ابي جهم كان ابرهيم يزورها في كل شهر على البراق يغدو غدوة فياتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام
وروى الفاكهي من حديث علي باسناد حسن نحوه وان ابرهيم كان يزور اسمعيل وامه على البراق فعلى هذا فقوله فجا ابرهيم
بعد ما تزوج اسمعيل اي بعد مجيه قبل ذلك مرارا والله اعلم **قوله** فقالت خرج يبتغي لنا اي يطلب لنا الرزق وفي رواية ابن
جريج وكان عيش اسمعيل الصيد يخرج فيتصيد وفي حديث ابي جهم ولكن اسمعيل يرعى ماشيته ويخرج متنكبا قوسه
فيرمي الصيد وفي حديث ابن اسحق وكانت مسارحه التي يرعى فيها السدرة التي من نواحي مكة **قوله** ثم سالها عن عيشهم
زاد في رواية عطا بن السايب وقال هل عندك ضيافة **قوله** فقالت نحن في ضنك وشدة فشكت اليه في حديث ابي
جهم فقال لها هل من منزل فقالت لاها الله اذا قال فكيف عيشكم قال فذكرت جهدا فقالت اما الطعام فلا طعام
واما الشا فما تحلب الا المصراة الشخب واما الما فعلى ما ترى من الغلظ انتهى والشخب بفتح المعجمة وسكون الخا
المعجمة ثم موحدة السيلان **قوله** عتبة بابك بفتح المهملة والمثناة والموحدة كناية عن المراة وسماها بذلك لما فيها
من الصفات الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محل الوطي ويستفاد منه ان الخبر عتبة
الباب يصح ان يكون من كنايات الطلاق كان يقول مثلا غيرت عتبة بابي او عتبة بابي مغيرة وينوي بذلك الطلاق
فيقع اخبرت بذلك عن شيخنا شيخ الاسلام البلقيني وهو مما يتفرع على شرع من قبلنا اذا حكاه النبي صلى الله عليه وسلم
ولم ينكره **قوله** جانا شيخ كذا وكذا في رواية عطا ابن السايب كالمستخف بشانه **قوله** وتزوج منهم امراة اخرى ذكر
الواقدي وتبعه المسعودي عن السهيلي ان اسمها سامة بنت مهلهل وقيل اسمها عاتكة ورايت في نسخة قديمة من
كتاب مكة لعمر بن شبة انها بشامة بنت مهلهل بن سعد بن عوف وهي مضبوطة ببشامة بموحدة ثم معجمة خفيفة
قال وقيل اسمها جدة بنت الحرث بن مضاض وحكى ابن سعد عن ابن اسحق ان اسمها رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمي
وعن ابن الكلبي انها رعلة بنت يشجب بن يعرب بن لوذان بن جرهم وذكر الدارقطني في المختلف ان اسمها السيدة
بنت مضاض وحكاه السهيلي ايضا وفي حديث ابي جهم ونظر اسمعيل الى بنت مضاض بن عمرو فاعجبته فخطبها الى
ابيها فتزوجها وحكى محمد بن اسعد الجواني ان اسمها هالة بنت الحرث وقيل الحنفا وقيل سلمى فتحصلنا من
اسمها على ثمانية اقوال ومن اسم ابيها على اربعة **قوله** نحن بخير وسعة في حديث ابي جهم نحن في خير عيش بحمد الله
ونحن في لبن كثير ولحم كثير وما طيب **قوله** ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الما في حديث ابي جهم ذكر اللبن
اللحم ومع الما **قوله** اللهم بارك لهم في اللحم والما في رواية ابرهيم بن نافع اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال قال ابو
القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابرهيم وفيه حذف تقديره في طعام اهل مكة وشرابهم بركة **قوله** فهما لا يخلوا
عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه في رواية الكشميهني لا يخلوان بالتثنية قال ابن القوطية خلوت بالشي واختليته
اذا لم اخلط به غيره ويقال اخلى الرجل اللبن اذا لم يشرب غيره وفي حديث ابي جهم ليس احد يخلو على اللحم والما بغير مكة
الا اشتكى بطنه وزاد في حديثه وكذا في رواية عطا بن السايب نحوه فقالت له انزل رحمك الله فاطعم واشرب قال
اني لا استطيع النزول قالت فاني اراك شعثا افلا اغسل راسك وادهنه قال بلى ان شيت فجاته بالمقام وهو
يوميذ ابيض مثل المهاة وكان في بيت اسمعيل ملقى فوضع قدمه اليمنى وقدم اليها شق راسه وهو على دابته فغسلت

البلورة

شق راسه الايمن فلما فرغ حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم اليها براسه فغسلت شق راسه الايسر
فالاثر الذي في المقام من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصبع وعند الفاكهي من وجه اخر عن ابن جريج عن رجل عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس ان سارة داخلتها غيرة فقال لها ابرهيم لا انزل حتى ارجع اليك ونحوه في رواية عطا بن
السايب عند عمر بن شبة **قوله** هل اتاكم من احد في رواية عطا بن السايب فلما جا اسمعيل وجد ريح ابيه فقال لامراته
هل جاك احد قالت نعم شيخ احسن الناس وجها واطيبه ريحا **قوله** يثبت عتبة بابه زاد في حديث ابي جهم فانها
صلاح المنزل **قوله** ان امسكك زاد في حديث ابي جهم ولقد كنت علي كريمة ولقد ازددت علي كرامة فولدت لاسمعيل
عشرة ذكور فزاد معمر في روايته فسمعت رجلا يقول كان ابرهيم ياتي على البراق يعني في كل مرة وفي رواية عمر بن
شبة واعجب ابرهيم نجدة بنت الحرث فدعا لها بالبركة **قوله** يبري بفتح اوله وسكون الموحدة والنبل بفتح النون
وسكون الموحدة السهم قبل ان يركب فيه نصله وريشه وهو السهم العربي ووقع عند الحاكم من رواية ابرهيم
بن نافع في هذا الحديث نصلا له وكانه تصحيف والذي في البخاري هو الموافق لغيرها من الروايات **قوله** دوحة
اي التي نزل اسمعيل وامه تحتها اول قدومهما كما تقدم ووقع في رواية ابرهيم بن نافع من وراء زمزم **قوله** فصنعا
كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد يعني من الاعتناق والمصافحة وتقبيل اليد ونحو ذلك وفي رواية معمر
قال سمعت رجلا يقول بكيا حتى اجابهما الطير وهذا ان ثبت يدل على انه تباعد لقاوهما **قوله** ان الله امرني بامر
في رواية ابرهيم بن نافع ان ربك امرني ان ابني له بيتا ووقع في حديث ابي جهم عند الفاكهي ان عمر ابرهيم كان يوميذ مايتي
سنة وعمر اسمعيل ثلاثين سنة **قوله** وتعينني قال واعينك نحو رواية الكشميهني فاعينك بالفاء وفي رواية ابرهيم بن
نافع ان الله قد امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل بالنصب قال ابن التين يحتمل ان يكون امره الله ان يبني اولا
وحده ثم امره ان يعينه اسمعيل قال فيكون الحديث الثاني متاخرا عن الاول قلت ولا يخفى تكلفه بل الجمع بينهما
ممكن بان يكون امره ان يبني وان اسمعيل يعينه فقال ابرهيم لاسمعيل ان الله امرني ان ابني البيت وتعينني
ويخلل بين قوله ابني البيت وبين قوله وتعينني قول اسمعيل فاصنع ما امرك ربك **قوله** واشار الى اكمة بفتح الهمزة
والكاف وقد تقدم بيان ذلك في اوايل الكلام على هذا الحديث وللفاكهي من حديث عثمن فبناه ابرهيم واسمعيل
وليس معهما يوميذ غيرهما يعني في مشاركتهما في البنا والا فقد تقدم انه كان قد نزل الجرهميون مع اسمعيل
قوله رفع القواعد من البيت في رواية احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد عن ابن عباس القواعد
التي رفعها ابرهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك وفي رواية مجاهد عند ابن ابي حاتم ان القواعد كانت في الارض
السابعة ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رفع القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك ومن طريق عطا
قال قال ادم يا رب اني لا اسمع اصوات الملايكة قال ابن لي بيتا ثم احفف به كما رايت الملايكة تحف ببيتي الذي في السما
وفي حديث عثمن وابي جهم فبلغ ابرهيم من الاساس اساس ادم وجعل طوله في السما تسعة اذرع وعرضه في الارض
يعني دوره ثلاثين ذراعا وكان ذلك بذراعهم زاد ابو جهم وادخل الحجر في البيت وكان قبل ذلك زربا لغنم اسمعيل
وانما بناه بحجارة بعضها على بعض ولم يجعل لها سقفا وجعل له بابا وحفر له بيرا عند بابه خزانة للبيت يلقى
فيها ما يهدى للبيت وفي حديثه ايضا ان الله اوحى الى ابرهيم ان اتبع السكينة فحلقت على موضع البيت كانها
سحابة فحفرا يريدان اساس ادم الاول وفي حديث علي عند الطبري والحاكم راى على راسه في موضع البيت مثل
الغمامة فيه مثل الراس فكلمه فقال يا ابرهيم ابن على ظلي او على قدري ولا تزد ولا تنقص وذلك حين يقول الله تعالى واذ
بوانا لابرهيم مكان البيت الاية **قوله** جا بهذا الحجر يعني المقام وفي رواية ابرهيم بن نافع حتى ارتفع البنا وضعف
الشيخ عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام زاد في حديث عثمن ونزل عليه الركن والمقام فكان ابرهيم يقوم على
المقام يبني عليه ويرفعه له اسمعيل فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يوميذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا
بالبيت فلما فرغ ابرهيم من بنا الكعبة جاء جبريل فاراه المناسك كلها ثم قام ابرهيم على المقام فقال يا ايها الناس

اجيبوا ربكم فوقفنا ابرهيم واسمعيل ملكا المواقف وحج اسحق وساره من بيت المقدس ثم رجع ابرهيم الى الشام
فمات بالشام وروى الفاكهي باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال قام ابرهيم على الحجر فقال يا ايها
الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصلاب الرجال وارحام النسا فاجابه من امن من كان سبق في علم الله انه
يحج الى يوم القيمة لبيك اللهم لبيك وفي حديث ابي جهم ذهب اسمعيل الى الوادي يطلب حجرا فنزل جبريل بالحجر الاسود
وقد كان رفع الى السما حين غرقت الارض فلما جا اسمعيل فراى الحجر الاسود قال من اين هذا من جاءك به قال ابرهيم
من لم يكلني اليك ولا الى حجرك ورواه ابن ابي حاتم من طريق السدي نحوه وانه كان بالهند وكان ياقوتة بيضا مثل
الثغامه وهي بالمثلثة والمعجمة طير ابيض كبير وروى الفاكهي من طريق ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
والله ما بناه بقصه ولا مدر ولا كان لهما من السعة والاعوان ما يسقفانه ومن حديث علي كان ابرهيم يبني كل يوم
سافا ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عنده وعند ابن ابي حاتم انه بناه من خمسة اجبل من حرا وثبير ولبنان وجبل
الطور وجبل الخمر قال ابن ابي حاتم جبل الخمر يعني بفتح الخا المعجمة هو جبل بيت المقدس وقال عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطا ان ادم بناه من خمسة اجبل حرا وطور سينا والجودي ولبنان وكان ربضه من حرا ومن طريق
محمد بن طلحة التيمي قال سمعت انه اسس البيت من ستة اجبل من ابي قبيس ومن الطور ومن قدس ومن ورقان ومن رضوى
ومن احد الطريق الثالثة قوله حدثنا ابو عاصم هو العقدي وابرهيم بن نافع هو المخزومي المكي قوله لما كان بين ابرهيم
وبين اهله يعني ساره ما كان يعني من غيرة ساره لما ولدت هاجر اسمعيل وقد مضت بقيه شرح الحديث ضمن الذي قبله الحديث
الثالث عشر قوله حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد وابرهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك وفي رواية لمسلم ولابن خزيمة من طريق
اخرى عن الاعمش عن ابرهيم التيمي كنت انا وابي نجلس في الطريق فيعرض علي القران واعرض عليه فقرا القران فسجد فقلت
اتسجد في الطريق قال نعم سمعت ابا ذر وقد ذكره قوله اي مسجد وضع في الارض اولا بضم اللام قال ابو البقاء هي ضمة بنا
لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد والتقدير اول كل شي ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف قوله ثم اي بالتنوين وتركه
كما تقدم في حديث ابن مسعود اي الاعمال افضل وهذا الحديث يفسر المراد بقوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي
ببكة ويدل على ان المراد بالبيت بيت العبادة لا مطلق البيوت وقد ورد ذلك صريحا عن علي اخرجه اسحق بن راهويه وابن
ابي حاتم وغيرهما باسناد صحيح عنه قال كانت البيوت قبله ولكنه كان اول بيت وضع لعبادة الله تعالى قوله المسجد
الاقصى يعني مسجد بيت المقدس قيل له الاقصى لبعد المسافة بينه وبين الكعبة وقيل لانه لم يكن وراه موضع عبادة وقيل
وقيل لبعده عن الاقذار والخبائث والمقدس المطهر عن ذلك قوله اربعون سنة قال ابن الجوزي فيه اشكال لان ابرهيم
بنى الكعبة وسليمن بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة انتهى ومستنده في ان سليمن هو الذي بنى المسجد الاقصى ما
رواه النسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا باسناد صحيح ان سليمن لما بنى بيت المقدس سال الله تعالى خلالا
ثلاثا الحديث قال وجوابه ان الاشارة الى اول البنا ووضع اساس المسجد وليس ابرهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمن اول
من بنى بيت المقدس فقد روينا ان اول من بنى الكعبة ادم ثم انتشر ولده في الارض فجائز ان يكون بعضهم وضع بيت المقدس
ثم بنى ابرهيم الكعبة بنص القران وكذا قال القرطبي ان الحديث لا يدل على ان ابرهيم وسليمن لما بنيا المسجدين ابتدا
وضعهما لهما بل ذلك تجديد لما كان اسسه غيرهما قلت وقد مشى ابن حبان في صحيحه على ظاهر هذا الحديث فقال
في هذا الخبر رد على من زعم ان بين اسمعيل وداود الف سنة ولو كان كما قال لكان بينهما اربعون سنة وهذا
عين المحال لطول الزمان بالاتفاق بين بنا ابرهيم عليه السلام البيت وبين موسى عليه السلام ثم ان في نص القران
ان قصة داود في قتل جالوت كانت بعد موسى بمدة وقد تعقبه الحافظ الضيا بنحو مما اجاب به ابن الجوزي وقال الخطابي
يشبه ان يكون المسجد الاقصى اول ما وضع بناه بعض اوليا الله تعالى قبل داود وسليمن ثم داود وسليمن فزادا فيه ووسعاه
فاضيف اليهما بناؤه قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون هو بانيه او غيره ولست احقق لم اضيف اليه
قلت الاحتمال الذي ذكره اولا موجه وقد رايت لغيره ان اول من اسس المسجد الاقصى ادم عليه السلام وقيل الملائكة

وفي الطبراني من حديث رافع بن عميره ان داود عليه السلام ابتدا بنا بيت المقدس ثم اوحى الله اليه اني لاقضي بناه على يد سليمان الحديث فقصه صح

وقيل بسام بن نوح عليهما السلام وقيل يعقوب عليه السلام فعلى الاولين يكون ما وقع ممن بعدهما تجديدا كما وقع في الكعبة
وعلى الاخير يكون الواقع من يعقوب ابن ابرهيم اصلا وتاسيسا ومن داود تجديدا لذلك وابتدا بنا فلم يكمل على يده
حتى اكمله سليمن عليهم السلام لكن الاحتمال الذي ذكره ابن الجوزي اوجه وقد وجدت ما يشهد له ويؤيده قول من قال
ان ادم هو الذي اسس كلا من المسجدين فذكر ابن هشام في كتاب التيجان ان ادم لما بنى الكعبة امره الله بالمسير الى بيت المقدس
وان يبنيه فبناه ونسك فيه وبنا ادم للبيت مشهور وقد تقدم قريبا حديث عبد الله بن عمرو ان البيت رفع زمن الطوفان
حتى بواه الله لابرهيم وروى ابن ابي حاتم من طريق معمر عن قتادة قال وضع الله البيت مع ادم لما هبط ففقد اصوات الملائكة
وتسبيحهم فقال الله له يا ادم اني قد اهبطت بيتا يطاف به كما يطاف حول عرشي فانطلق اليه فخرج ادم الى مكة وكان
هبط بالهند ومد له في خطوه حتى اتى البيت فطاف به وقيل انه لما صلى الى الكعبة امر بالتوجه الى بيت المقدس فاتخذ فيه
مسجدا وصلى فيه ليكون قبلة لبعض ذريته واما ظن الخطابي ان ايليا اسم رجل ففيه نظر بل هو اسم البلد فاضيف
اليه المسجد كما يقال مسجد المدينة ومسجد مكة وقال ابو عبيد البكري في معجم البلدان ايليا مدينة بيت المقدس
فيها ثلاث لغات مد اخره وقصره وحذف اليا الاولى قال الفرزدق لوى ابن ابي الرقراق عينيه بعدما دنا من اعالي ايليا وغورا
وعلى ما قاله الخطابي يمكن الجمع بان يقال انما سميت باسم بانيها كغيرها والله اعلم قوله فصله بها ساكنة وهي ها السكت
وللكشميهني بحذفها قوله فان الفضل فيه اي في فعل الصلاة اذا حضر وقتها زاد من وجه اخر عن الاعمش في اخره والارض لك
مسجد اي للصلاة فيه وفي جامع سفيان بن عيينة عن الاعمش فان الارض كلها مسجد اي صالحة للصلاة فيها ويخص هذا العموم
لما ورد فيه النهي والله اعلم الحديث الرابع عشر والخامس عشر حديثا انس موصولا وعبد الله بن زيد معلقا في حرم المدينة
وذكراهما والغرض منهما ذكر ابرهيم وانه حرم مكة وقد تقدم الكلام عليهما في اواخر الحج وتقدم حديث عبد الله بن زيد موصولا
هناك الحديث السادس عشر حديث عايشة في قصة بنا الكعبة تقدم شرحه في اثنا الحج ايضا قوله وقال اسمعيل عبد الله
بن ابي بكر يعني ان اسمعيل بن ابي اويس روى الحديث المذكور عن مالك كما رواه عبد الله بن يوسف فقال بدل قوله عبد الله
بن يوسف ان ابن ابي بكر اخبر ان عبد الله بن ابي بكر اخبره وابو بكر جد عبد الله المذكور هو الصديق وقد ساق المصنف حديث
اسمعيل في التفسير ولفظه عبد الله بن محمد بن ابي بكر وهو الواقع وكانه عند المعلق ينسبه لجده واغفل المزي ذكر هذا
التعليق في احاديث الانبيا الحديث السابع عشر حديث ابي حميد الساعدي في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي
شرحه في الدعوات والغرض منه قوله فيه كما صليت على ال ابرهيم الحديث الثامن عشر حديث كعب بن عجرة في صفة الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي شرحه في الدعوات ايضا وقد اورده في اخر تفسير الاحزاب وتاتي الاشارة اليه هناك ان
شا الله تعالى ووهم المزي في الاطراف فعزى رواية كعب بن عجرة هذه الى الصلاة فقال البخاري في الصلاة عن قيس بن حفص
وموسى بن اسمعيل كلاهما عن عبد الواحد انتهى وتبعه على ذلك شيخنا ابن الملقن فانه لما وصل الى شرح هذا الحديث
هنا احال بشرحه على الصلاة وقال تقدم في الصلاة وكانه تبع نسخة مغلطاي في ذلك فانه كذلك صنع ولم يتقدم هذا الحديث
عند البخاري في كتاب الصلاة اصلا والله الهادي الى الصواب الحديث التاسع عشر حديث ابن عباس في التعوذ بكلمات
الله التامة قوله حدثنا جرير لعله ابن ابي شيبة فقد اخرجه الاسمعيلي عن عمران بن موسى وابرهيم بن موسى
قالا حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير وابو حفص الابار فرقهما عن منصور بن الابار قوله عن منصور هو ابن المعتمر والمنهال هو
ابن عمرو والاسناد الى سعيد بن جبير كوفيون وقد رواه النسائي من طريق جرير عن الاعمش عن المنهال فقال عن عبد الله بن
الحارث بدل سعيد ولم يذكر فيه ابن عباس ورواه الاسمعيلي من طريق ابي حفص الابار عن الاعمش ومنصور جميعا على رواية الاعمش
على رواية منصور والصواب التفصيل ولذلك لم يخرج البخاري رواية الابار قوله ان اباكما يريد ابرهيم عليه السلام وسماه
ابا لكونه جدا اعلى قوله بكلمات قيل المراد بها كلامه على الاطلاق وقيل اقضيته وقيل ما وعد به كما قال تعالى وتمت كلمة ربك
الحسنى على بني اسرايل والمراد بها قوله تعالى ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض والمراد بالتامة الكاملة وقيل
النافعة وقيل الشافية وقيل المباركة وقيل القاضية التي تمضي وتستمر ولا يردها شي ولا يدخلها نقص ولا عيب قال

الخطابي كان احمد يستدل بهذا الحديث على ان كلام الله غير مخلوق ويحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستعيذ بمخلوق
قوله من كل شيطان يدخل تحته شياطين الانس والجن وقوله وهامة بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم
وقيل كل ما له سم يقتل فاما ما لا يقتل سمه فيقال له السوام وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء قوله ومن كل عين لامة قال
الخطابي المراد به كل داء وآفة تلم بالانسان من جنون وخبل وقال ابو عبيد اصله من الممت الماما وانما قال لامة لانه اراد انها
ذات لمم وقال ابن الانباري يعني انها تاتي في وقت بعد وقت وقال لامة ليواخي لفظ هامة لكونه اخف على اللسان
قوله باب قوله تعالى ونبيهم عن ضيف ابرهيم الآية لا توجل لا تخف كذا اقتصر في هذا الباب على تفسير هذه الكلمة
وبذلك جزم الاسمعيلي وقال ساق الآيتين بلا حديث انتهى والتفسير المذكور مروي عن عكرمة عند ابن ابي حاتم ولعله
كان عقب هذا الاصل بياض فحذف وقصة اضياف ابرهيم اوردها ابن ابي حاتم من طريق السدي مبينة وفيها انه لما
قرب اليهم العجل قالوا انا لا ناكل طعاما الا بثمن قال ابرهيم ان له ثمنا قالوا وما ثمنه قال تذكرون اسم الله على اوله
وتحمدونه على آخره قال فنظر جبريل الى ميكائيل فقال حق لهذا ان يتخذه ربه خليلا فلما راهم لا ياكلون فزع منهم ومن
طريق عثمن بن محصن قال كانوا اربعة جبريل وميكائيل واسرافيل ورفائيل ومن طريق نوح بن ابي شداد ان جبريل
مسح بجناحه العجل فقام يدرج حتى لحق بامه في الدار قوله واذ قال ابرهيم رب ارني كيف تحيي الموتى كذا وقع هنا
هذا الكلام لابي ذر متصلا بالباب ووقع في رواية كريمة بدله قوله ولكن ليطمئن قلبي وحكى الاسمعيلي انه وقع
عنده باب قوله واذ قال ابرهيم الى آخره وسقط كل ذلك للنسفي فصار حديث ابي هريرة تكملة الباب الذي قبله فكملت
به الاحاديث عشرين حديثا قوله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب في رواية الطبري من طريق عمرو بن الحرث
عن يونس عن الزهري اخبرني ابو سلمة وسعيد كذا قال يونس بن يزيد عن الزهري ورواه مالك عن الزهري عن ان سعيد
بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة وسياتي ذلك للمصنف في التعبير وتابع مالكا ابو اويس عن الزهري اخرجه ابو عوانة
من طريقه ورجح ذلك عند النسائي فاقتصر عليه وكان البخاري جنح الى تصحيح الطريقين فاخرجهما معا وهو نظر صحيح
لان الزهري صاحب حديث وهو معروف بالرواية عن هؤلاء فلعله سمعه منهم جميعا ثم هو من الاحاديث التي حدث بها
مالك خارج الموطا واشتهر ان جويرية تفرد به عنه ولكن تابعه سعيد بن داود عن مالك اخرجه الدارقطني
في غرائب مالك من طريقه قوله نحن احق بالشك من ابرهيم سقط لفظ الشك من بعض الروايات واختلف السلف
في المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على ظاهره وقال كان ذلك قبل النبوة وحمله ايضا الطبري على ظاهره وجعل سببه
حصول وسوسة من الشيطان لكنها لم تستقر ولا زلزلت الايمان الثابت واستند في ذلك الى ما اخرجه هو
وعبد بن حميد وابن ابي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال ارجى آية في
القرآن هذه الآية واذ قال ابرهيم رب ارني كيف تحيي الموتى الآية قال ابن عباس هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس
به الشيطان فرضي الله من ابرهيم عليه السلام بان قال بلى ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه وهذه طرق يشد
بعضها بعضا والى ذلك جنح عطاء فروى ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج سالت عطاء عن هذه الآية قال دخل
قلب ابرهيم ما يدخل قلوب الناس فقال ذلك وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ابرهيم اتى على
دابة توزعتها الدواب والسباع ومن طريق حجاج عن ابن جريج قال بلغني ان ابرهيم اتى على جيفة حمار عليه السباع
والطير فعجب وقال رب لقد علمت لتجمعنها ولكن رب ارني كيف تحيي الموتى وذهب آخرون الى تاويل ذلك فروى
الطبري وابن ابي حاتم من طريق السدي قال لما اتخذ الله ابرهيم خليلا استاذنه ملك الموت ان يبشره فاذن له فذكر قصة
معه في قبض روح الكافر والمؤمن قال فقام ابرهيم يدعو ربه ارني كيف تحيي الموتى حتى اعلم اني خليلك وروى ابن ابي
حاتم من طريق ابي العوام عن ابي سعيد قال ليطمئن قلبي بالخلة ومن طريق قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليطمئن
قلبي اني خليلك ومن طريق الضحاك عن ابن عباس لاعلم انك اجبت دعائي ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه لاعلم انك تجيبني
اذا دعوتك والى هذا الاخير جنح القاضي ابو بكر الباقلاني وحكى ابن التين عن الداودي الشارح انه قال طلب ابرهيم

ذلك لتذهب شدة الخوف قال ابن التين وليس ذلك بالبين وقيل ان سبب ذلك ان نمرود لما قال له ما ربك قال ربي الذي
يحيي ويميت فذكر ما قص الله مما جرى بينهما فسال ابرهيم بعد ذلك ربه ان يريه كيفية احياء الموتى من غير شك منه في القدرة
ولكن احب ذلك واشتاق اليه فاراد ان يطمئن قلبه بحصول ما اراده اخرجه الطبري عن ابن اسحق واخرج ابن ابي حاتم
من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال المراد ليطمئن قلبي انهم يعلمون انك تحيي الموتى وقيل معناه اقدرني على احياء الموتى
فتادب في السؤال وقال ابن الحصار انما سال ان يحيي الله الموتى على يديه فلهذا قيل له في الجواب فصرهن اليك وحكى
ابن التين عن بعض من لا تحصيل عنده انه اراد بقوله قلبي رجلا صالحا كان يصحبه ساله عن ذلك وابعد منه ما حكاه
القرطبي المفسر عن بعض الصوفية انه سال من ربه ان يريه كيف يحيي القلوب وقيل اراد طمانينة النفس بكثرة الادلة
وقيل محبة المراجعة في السؤال ثم اختلفوا في معنى قوله صلى الله عليه وسلم نحن احق فقال بعضهم معناه نحن اشد اشتياقا
الى رؤية ذلك من ابرهيم وقيل معناه اذا لم نشك نحن فابرهيم اولى بان لا يشك اي لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت
انا احق به منهم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه لم يشك وانما قال ذلك تواضعا منه او من قبل ان يعلمه الله بانه افضل
من ابرهيم وهو كقوله في حديث انس عند مسلم ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذاك ابرهيم وقيل ان سبب
هذا الحديث ان الآية لما نزلت قال بعض الناس شك ابرهيم ولم يشك نبينا فبلغه ذلك فقال نحن احق بالشك من ابرهيم
واراد ما جرت العادة به في المخاطبة لمن اراد ان يدفع عن آخر شيئا قال مهما اردت ان تقوله لفلان فقله لي ومقصوده لا
تقل ذلك وقيل اراد بقوله نحن امته الذين يجوز عليهم الشك واخراجه هو منه بدلالة العصمة وقيل معناه هذا الذي
ترون انه شك انا اولى به لانه ليس بشك انما هو طلب لمزيد البيان وحكى بعض علماء العرب ان افعل ربما جاءت لنفي المعنى
عن الشيئين نحو قوله تعالى اهم خير ام قوم تبع اي لا خير في الفريقين ونحو قول القائل الشيطان خير من فلان اي لا
خير فيهما فعلى هذا فمعنى قوله نحن احق بالشك من ابرهيم لا شك عندنا جميعا وقال ابن عطية ترجم الطبري في تفسيره
فقال وقال آخرون شك ابرهيم في القدرة وذكر اثر ابن عباس وعطاء قال ابن عطية ومحمل قول ابن عباس عندي انها ارجى
آية لما فيها من الادلال على الله وسؤال الاحياء في الدنيا او لان الايمان يكفي فيه الاجمال ولا يحتاج الى تنقير وبحث قال ومحمل
قول عطاء دخل قلب ابرهيم بعض ما يدخل قلوب الناس اي من طلب المعاينة قال واما الحديث فمبني على نفي الشك والمراد
بالشك فيه الخواطر التي لا تثبت واما الشك المصطلح وهو التوقف بين الامرين من غير مزية لاحدهما على الآخر فهو منفي
عن الخليل قطعا لانه يبعد وقوعه ممن رسخ الايمان في قلبه فكيف بمن بلغ رتبة النبوة قال وايضا فان السؤال لما
وقع بكيف دل على حال شيء موجود مقرر عند السائل والمسؤول كما تقول كيف علم فلان فكيف في الآية سؤال عن هيئة الاحياء
لا عن نفس الاحياء فانه ثابت مقرر وقال ابن الجوزي انما صار احق من ابرهيم لما عانى من تكذيب قومه له وردهم عليه وتعجبهم
من امر البعث فقال انا احق ان اسال ما سال ابرهيم لعظيم ما جرى لي مع قومي المنكرين لاحياء الموتى ولمعرفتي بتفضيل
الله لي ولكن لا اسال في ذلك قوله قال او لم تؤمن الاستفهام للتقرير ووجهه انه طلب الكيفية وهو مشعر بالتصديق
بالاحياء قوله قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اي ليزيد سكونا بالمشاهدة المنضمة الى اعتقاد القلب لان تظاهر الادلة
اسكن للقلوب وكانه قال انا مصدق ولكن للعيان لطيف معنى وقال عياض لم يشك ابرهيم بان الله يحيي الموتى ولكن
اراد طمانينة القلب وترك المنازعة لمشاهدة الاحياء فحصل له العلم الاول بوقوعه واراد العلم الثاني بكيفيته ومشاهدته
ويحتمل انه سال زيادة اليقين وان لم يكن في الاول شك لان العلوم قد تتفاوت في قوتها فاراد الترقي من علم
اليقين الى عين اليقين والله اعلم قوله ويرحم الله لوطا الى آخره ياتي الكلام عليه قريبا في ترجمة لوط قوله ولو لبثت في
السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي اي لاسرعت الاجابة في الخروج من السجن ولما قدمت طلب الصبر حيث لم يبادر
بالخروج وانما قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا والتواضع لا يحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة وجلالا وقيل هو من
جنس قوله لا تفضلوني على يونس وقد قيل فيه انه قاله قبل ان يعلم انه افضل من الجميع وسياتي تكملة لهذا الحديث في قصة يوسف
قوله باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد تقدم في اواخر الشهادات

سبب تسميته صادق الوعد وقد ذكر المصنف حديث سلمة بن الأكوع ارموا بني إسمعيل وقد تقدم شرحه في باب التحريض على
الرمي من كتاب الجهاد واحتج به المصنف على أن اليمن من بني إسمعيل كما سيأتي في أوائل المناقب مع الكلام عليه **قوله** وأنا مع ابن
فلان وقع في رواية الكشميهني وأنا مع بني فلان وكذا هو في الجهاد قيل والصواب الأول لقوله في حديث أبي هريرة وأنا مع
ابن الأدرع وقد تقدمت تسميته ابن الأدرع في الجهاد وتقدم كثير من أخبار إسمعيل فيما مضى قريبا **قوله** قصة إسحق بن
إبرهيم النبي عليه الصلاة والسلام ذكر ابن إسحق أن هاجر لما حملت إسمعيل غارت سارة فحملت فوضعتا معا فشب
الغلامان ونقل عن بعض أهل الكتاب خلاف ذلك وأن بين مولدهما ثلاث عشرة سنة والأول أولى فيه ابن عمر
وأبو هريرة كأنه يشير بحديث ابن عمر إلى ما سيأتي في قصة يوسف وبحديث أبي هريرة إلى الحديث المذكور في الباب الذي
يليه وأغرب ابن التين فقال لم يقف البخاري على سنده فأرسله وهو كلام من لم يفهم مقاصد البخاري لأنه يستلزم
أن يكون البخاري أثبت في كتابه حديثا لا يعرف له سندا ومع ذلك ذكره مرسلا ولم يجر للبخاري مثل ذلك عادة حتى يحمل
هذا الموضع عليه وأغرب منه قول الكرماني قوله فيه أي في الباب حديث من رواية ابن عمر في قصة إسحق بن إبرهيم عليهما السلام
فأشار البخاري إليه إجمالا ولم يذكره بعينه لأنه لم يكن بشرطه انتهى وليس الأمر كذلك لما بينته والله المستعان **قوله**
باب ——— أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه الآية أورد فيه حديث أبي هريرة أكرم الناس يوسف
نبي الله ابن نبي الله الحديث ومناسبته لهذه الترجمة من جهة موافقة الحديث للآية في سياق نسب يوسف عليه السلام
فإن الآية تضمنت أن يعقوب خاطب أولاده عند موته محرضا لهم على الثبات على الإسلام وقال له أولاده إنهم يعبدون
إلهه وإله آبائه إبرهيم وإسمعيل وإسحق ومن جملة أولاد يعقوب يوسف عليهما السلام فنص الحديث على نسب يوسف
وأنه ابن يعقوب بن إسحق بن إبرهيم وزاد أن الأربعة أنبياء في نسق **قوله** حدثنا إسحق ابن إبرهيم هو ابن راهويه الإمام
المشهور **قوله** سمع المعتمر أي أنه سمع المعتمر وهم يحذفون أنه خطا كما يحذفون قال خطا ولا بد من ثبوتهما لفظا وعبد
الله هو ابن عمر العمري **قوله** أكرمهم أتقاهم هو موافق لقوله تعالى إن أكرمكم عند الله أتقاكم **قوله** قالوا ليس عن هذا نسألك
قال أكرم الناس يوسف الجواب الأول من جهة الشرف بالأعمال الصالحة والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح
قوله أفعن معادن العرب أي أصولهم التي ينتسبون إليها ويتفاخرون بها وإنما جعلت معادن لما فيها من الاستعداد
المتفاوت أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية للشرف كما أن المعادن أوعية للجواهر **قوله** فخياركم في الجاهلية
خياركم في الإسلام إذا فقهوا يحتمل أن يريد بقوله خياركم جمع خير ويحتمل أن يريد أفعل التفضيل تقول في الواحد خير
وأخير ثم القسمة رباعية فإن الأفضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الإسلام وكان شرفهم في الجاهلية
بالخصال المحمودة من جهة ملائمة الطبع ومنافرته خصوصا بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك ثم الشرف في الإسلام
بالخصال المحمودة شرعا ثم أرفعهم مرتبة من أضاف إلى ذلك التفقه في الدين ومقابل ذلك من كان مشروفا في الجاهلية
واستمر مشروفا في الإسلام فهذا أدنى المراتب والقسم الثالث من شرف في الإسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية
ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه والقسم الرابع من كان شريفا في الجاهلية ثم صار مشروفا في الإسلام فهذا دون
الذي قبله فإن تفقه فهو أعلى رتبة من الشريف الجاهل **قوله** ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة إلى قوله فساء مطر
المنذرين قيل إنه لوط بن هاران بن تارخ وهو ابن أخي إبرهيم عليه السلام وقد قص الله تعالى قصته مع قومه في الأعراف
وهود والشعراء والنمل والصافات وغيرها وحاصلها أنهم ابتدعوا وطي الذكور فدعاهم لوط إلى التوحيد وإلى الإقلاع
عن الفاحشة فأصروا على الامتناع ولم يتفق أن يساعده منهم أحد وكانت مدائنهم تسمى سدوم وهي بغور زغر من البلاد
الشامية فلما أراد الله إهلاكهم بعث جبريل وميكائيل وإسرافيل إلى إبرهيم فاستضافوه فكان ما قص الله في هود ثم
توجهوا إلى لوط فاستضافوه فخاف عليهم من قومه وأراد أن يخفي عليهم خبرهم فنمت عليهم امرأته فجاءوا إليه وعاتبوه
على كتمان أمرهم وظنوا أنهم ظفروا بهم فأهلكهم الله على يد جبريل فقلب مدائنهم بعد أن خرج عنهم لوط بأهل بيته إلا امرأته فإنها
تأخرت مع قومها أو خرجت مع لوط فأدركها العذاب فقلب جبريل المدائن بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانها

باسحق م

بحيرة

بحيرة منتنة لا ينتفع بمائها ولا بشيء مما حولها **قوله** يغفر الله للوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد أي إلى الله سبحانه وتعالى يشير
صلى الله عليه وسلم إلى قوله تعالى لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد ويقال إن قوم لوط لم يكن فيهم أحد يجتمع معه في نسبه
لأنهم من سدوم وهي من الشام وكان أصل إبرهيم ولوط من العراق فلما هاجر إبرهيم إلى الشام هاجر معه لوط
فبعث الله لوطا إلى أهل سدوم فقال لو أن لي منعة وأقارب وعشيرة لكنت أستنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني
ولهذا جاء في بعض طرق هذا الحديث كما أخرجه أحمد من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال لوط لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد قال فإنه كان يأوي إلى ركن شديد ولكنه عنى عشيرته
فما بعث الله نبيا إلا في ذروة من قومه زاد ابن مردويه من هذا الوجه ألم تر إلى قول قوم شعيب ولولا رهطك لرجمناك
وقيل معنى قوله لقد كان يأوي إلى ركن شديد أي إلى عشيرته لكنه لم يأو إليهم وأوى إلى الله انتهى والأول أظهر لما
بيناه وقال النووي يجوز أنه لما اندهش بحال الأضياف قال ذلك أو أنه التجأ إلى الله في باطنه وأظهر هذا القول
للأضياف اعتذارا وسمى العشيرة ركنا لأن الركن يستند إليه ويمتنع به فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم
ومنعتهم وسيأتي في الباب الذي بعده تفسير الركن بلفظ آخر **قوله باب** ——— فلما جاء آل لوط المرسلون
قال إنكم قوم منكرون أي أنكرهم لوط **قوله** بركنه بمن معه لأنهم قوته هو تفسير الفراء وقال أبو عبيدة فتولى
بركنه وجانبه سواء إنما يعني ناحيته وقال في قوله تعالى أو آوي إلى ركن شديد أي عشيرة عزيزة منيعة كذا أورد المصنف
هذه الجملة في قصة لوط وهو وهم فإنها من قصة موسى والضمير لفرعون والسبب في ذلك أن ذلك وقع تلو قصة قوم
لوط حيث قال تعالى في آخر قصة قوم لوط وتركنا فيها آية للذين يخافون العذاب الأليم ثم قال عقب ذلك وفي موسى
إذ أرسلناه إلى فرعون بسلطان مبين فتولى بركنه أو ذكره استطرادا لقوله في قصة لوط أو آوي إلى ركن شديد
قوله تركنوا تميلوا قال أبو عبيدة في قوله تعالى ولا تركنوا إلى الذين ظلموا لا تعدلوا إليهم ولا تميلوا تقول ركنت إلى
قولك أي أحببته وقبلته وهذه الآية لا تتعلق بقصة لوط أصلا ثم ظهر لي أنه ذكرها لهذه اللفظة من أجل مادة ركن وبدليل
إيراده الكلمة الأخرى وهي لا تركنوا **قوله** فأنكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد قال أبو عبيدة نكرهم وأنكرهم واحد وكذلك
استنكرهم وهذا الإنكار من إبرهيم غير الإنكار من لوط لأن إبرهيم أنكرهم لما لم يأكلوا من طعامه وأما لوط فأنكرهم لما لم يبال
بمجيء قومه إليهم لكن لها تعلق مع كونها لإبرهيم بقصة لوط **قوله** يهرعون يسرعون قال أبو عبيدة يهرعون إليه أي يسرعون
إليه قال الشاعر بمعجلات نحوهم مهارع أي سراع وقيل معناه يزعجون مع الإسراع **قوله** دابر آخر قال أبو عبيدة في
تفسير قوله أن دابر هؤلاء أي آخرهم **قوله** صيحة هلكة هو تفسير قوله إن كانت إلا صيحة واحدة ولم أعرف وجه ذكره
هنا لكن لعله أشار إلى قوله فأخذتهم الصيحة مشرقين فإنها تتعلق بقوم لوط **قوله** للمتوسمين للناظرين قال
الفراء في قوله تعالى إن في ذلك لآيات للمتوسمين أي للمتفكرين ويقال للناظرين المتفرسين وقال أبو عبيدة أي المتبصرين
المتثبتين **قوله** لبسبيل لبطريق هو تفسير أبي عبيدة والضمير في قوله وإنها يعود على مدائن قوم لوط وقيل يعود
على الآيات ثم أورد المصنف حديث عبد الله وهو ابن مسعود قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر يعني بالدال
المهملة وسيأتي بيان ذلك في تفسير القمر **تنبيهان** أحدهما هذه التفاسير وقعت في رواية المستملي وحده **ثانيهما**
أورد المصنف عقب هذا قصة ثمود وصالح وقد قدمتها في مكانها عقب قصة عاد وهود وكان السبب في إيراده هنا
أنه لما أورد التفاسير من سورة الحجر وكان آخرها قوله وإنها لبسبيل مقيم إن في ذلك لآية للمؤمنين وإن كان أصحاب
الأيكة لظالمين فانتقمنا منهم وإنهما لبإمام مبين ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين إلى آخره فجاءت قصة ثمود وهم أصحاب
الحجر في هذه السورة تالية لقصة قوم لوط وتخلل بينهما قصة أصحاب الأيكة مختصرة فأوردها من أوردها على ذلك وقد قدمت
الاعتذار عن ذلك فيما مضى **قوله باب** ——— أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت كذا ثبتت هذه الترجمة
هنا وهي مكررة كما سبق قريبا والصواب أن حديثها تلو حديث الباب الذي يليها وهي من قصة يوسف عليه السلام **قوله**
أخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث **قوله** يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبرهيم في رواية الطبراني من طريق أبي عبيد ٥

بن عبد الله بن مسعود عن ابيه يوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله وله من حديث ابن عباس قيل يا رسول الله من السيد
قال يوسف بن يعقوب قالوا فما في امتك سيد قال رجل اعطي مالا حلالا ورزق سماحة واسناده ضعيف قوله باب
قول الله تعالى لقد كان في يوسف واخوته ايات للسائلين اسم اخوة يوسف روبيل بضم الرا وسكون الواو وكسر الموحدة
بعدها تحتانية ساكنة ثم لام وهو اكبرهم وشمعون بالشين المعجمة ولاوي ويهوذا ودانى ونفتالى بفا ومثناه وكاذ واشر
وايساجر وزايلون وبنيامين وهم الاسباط وقد اختلف فيهم فقيل كانوا انبيا ويقال لم يكن فيهم نبي والمراد بالاسباط
قبايل بني اسرايل فقد كان فيهم من الانبيا عدد كثير ثم ذكر المصنف في الباب احاديث احدها حديث ابي هريرة في اكرم
اي اصلا ذكره من وجهين عن عبيد الله بن عمر باسنادين [illegible] رقية اخبرنا محمد بن سلام اخبرني عبدة وهو ابن سليمن ووقع
في المستخرج لابي نعيم ان البخاري اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن عبدة فالله اعلم وقد تقدم شرحه قريبا الحديث الثاني
حديث عايشة مروا ابا بكر فليصل بالناس وقد تقدم شرحه في ابواب الامامة واورده هنا مختصرا والغرض منه قوله انكن
صواحب يوسف وقد تقدم ذكرنا سببه هناك وقد قص الله تعالى قصة يوسف مطولة في سورة لم يذكر فيها قصة غيره
وروى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا رحم الله يوسف لولا الكلمة التي قالها اذكرني عند ربك
ما لبث في السجن ما لبث قوله في اول الاسناد حدثنا الربيع بن يحيى في رواية ابي ذر بغير الف ولام وكذا في رواية كريمة
البصري ووقع في نسخة حدثنا النضر بن زايدة وهو غلط فاحش تصحف من البصري الثالث حديث ابي موسى في
المعنى وقد تقدم ايضا الرابع حديث ابي هريرة في الدعا عند الرفع من الركوع اللهم انج المستضعفين وقد تقدم شرحه في
الصلاة ايضا والغرض منه قوله اجعلها عليهم سنين كسني يوسف والمراد بسني يوسف ما قصه الله من ذكر السنين المجدبة
في زمانه ويقال اسم الملك الذي راى الرويا الريان بن الوليد من ذرية لاوذ بن سام بن نوح الخامس حديثه في ذكر
لوط ويوسف وقد تقدم في ترجمة ابرهيم السادس حديث ام رومان والدة عايشة في قصة الافك اورده لقول
عايشة فيه فمثلي ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه وسيأتي في تفسير النور في سياق قصة الافك عن عايشة بلفظ التمست
اسم يعقوب فلم اجده فقلت ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف ويأتي الكلام على ما قيل في هذا الاسناد من التعليل بالانقطاع
والجواب عنه في غزوة بني المصطلق من كتاب المغازي ان شا الله تعالى الحديث السابع حديث عايشة في تفسير قوله
تعالى حتى اذا استياس الرسل وسيأتي شرحه في اخر تفسير سورة يوسف قوله استياسوا استفعلوا من يئست منه اي
وقع في كثير من الروايات افتعلوا والصواب الاول وفي تفسير ابن ابي حاتم من طريق ابن اسحق فلما استياسوا اي لما
حصل لهم الياس من يوسف قوله ولا تياسوا من روح الله معناه من الرجا وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن بشير
عن قتادة لا تياسوا من روح الله اي من رحمة الله تنبيه الحديث المترجمة ووقوع الاية في سورة يوسف ودخوله هو
في عموم قوله وما ارسلنا قبلك الا رجالا يوحى اليهم فكان مقامه في السجن تلك المدة الطويلة الى ان جاه النصر من عند
الله تعالى بعد الياس لانه امر الفتى الذي ظن انه ناج منهما ان يذكر قصته وانه حبس ظلما فلم يذكرها الا بعد سبع سنين وفي مثل
هذا يحصل الياس في العادة المطردة الحديث الثامن حديث ابن عمر الكريم بن الكريم الحديث تقدم شرحه قبل هذا وعبدة
شيخ المصنف هو ابن عبد الله المروزي وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وعبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار قوله
باب قول الله تعالى وايوب اذ نادى ربه الاية قيل هو ايوب بن اموص بن رعوايل بن عيص بن اسحق بن
ابرهيم وقيل اسم امه موصع وليا في قيل موص بن رزاح بن عيص وقيل ايوب بن رازح بن موص بن عيصو ومنهم
من زاد بين موص وعيص [illegible] عيص وعيصو ليفترق وزعم بعض المتأخرين انه من ذرية روم بن عيص ولا يثبت ذلك وحكى ابن
عساكر ان امه بنت لوط عليه السلام وان اباه كان ممن امن بابرهيم وعلى هذا كان قبل موسى وقال ابن اسحق الصحيح انه كان
من بني اسرايل ولم يصح في نسبه شي الا ان اسم ابيه اموص والله اعلم وقال الطبري كان بعد شعيب وقال ابن ابي خيثمة كان
بعد سليمن وكان عيصو تزوج بسمت بنت عمه اسمعيل فرزق منها رعوايل وهو [illegible] قوله اركض اضرب برجلك
يعدون روى ابن جرير من طريق شعبة عن قتادة في قوله اركض برجلك قال ضرب برجله الارض فاذا عينان تنبعان

مطالعه هذا م

قبز

فشرب من احداهما واغتسل من الاخرى وقال الفراء في قوله تعالى اذا هم منها يركضون اي يهربون واخرج الطبري من طريق
مجاهد في قوله لا تركضوا اي لا تفروا قوله بينا ايوب اصل بينا بين اشبعت الفتحة ويغتسل خبر المبتدا والجملة
في محل الجر باضافة بين اليه والعامل خر وهو مقدر وخر تفسيره ووقع عند احمد وابن حبان من طريق بشير بن
نهيك عن ابي هريرة لما عافا الله ايوب امطر عليه جرادا من ذهب قوله عريانا تقدم القول فيه في كتاب الغسل قوله خر
عليه اي سقط عليه وقوله رجل جراد اي جماعة جراد والجراد اسم جمع واحده جرادة كتمر وتمرة وحكى ابن سيده انه
يقال للذكر جراد وللانثى جرادة قوله يحتثي بالمثلثة اي ياخذ بيديه جميعا وفي رواية بشير بن نهيك يلتقط قوله في ثوبه
في حديث ابن عباس عند ابن ابي حاتم فجعل ايوب ينشر طرف ثوبه فيأخذ الجراد فيجعله فيه فكلما امتلات ناحية نشر
ناحية قوله فناداه ربه يحتمل ان يكون بواسطة او بالهام ويحتمل ان يكون بغير واسطة قوله قال بلى اي اغنيتني
ولكن لا غنى لي بالقصر بغير تنوين وخبر لا قوله لي او قوله عن بركتك وفي رواية بشير بن نهيك فقال ومن يشبع من
رحمتك او من فضلك وفي الحديث جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر عليه وفيه
تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة وفيه فضل الغنى الشاكر وسيأتي بقية مباحث هذه الخصلة الاخيرة في
الرقاق ان شا الله تعالى واستنبط منه الخطابي جواز اخذ النثار في الاملاك وتعقبه ابن التين فقال هو شي خص
الله به نبيه ايوب وهو بخلاف النثار فانه من فعل الادمي فيكره لما فيه من السرف ورد عليه بانه اذن من قبل
الشارع ان ثبت الخبر ويستانس فيه بهذه القصة والله اعلم تنبيه لم يثبت عند البخاري في قصة ايوب شي فاكتفى بهذا
الحديث الذي على شرطه واصح ما ورد في قصته ما اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير وصححه ابن حبان والحاكم من طريق نافع
بن يزيد عن عقيل عن الزهري عن انس ان ايوب عليه السلام ابتلي فلبث في بلايه ثلاث عشرة سنة فرفضه القريب
والبعيد الا رجلين من اخوانه كانا يغدوان اليه ويروحان فقال احدهما للاخر لقد اذنب ايوب ذنبا عظيما والا
لكشف عنه هذا البلا فذكره الاخر لايوب يعني فحزن ودعا الله حينيذ فخرج لحاجته وامسكت امراته بيده فلما
فرغ ابطات عليه فاوحى الله اليه ان اركض برجلك فضرب برجله الارض فنبعت عين فاغتسل منها فرجع صحيحا فجاءت
امراته فلم تعرفه فسالته عن ايوب فقال اني انا هو وكان له اندران احدهما للقمح والاخر للشعير فبعث الله سحابة
فافرغت في اندر القمح الذهب حتى فاض وفي اندر الشعير الفضة حتى فاض وروى ابن ابي حاتم نحوه من حديث
ابن عباس وفيه وكساه الله حلة من حلل الجنة فجاءت امراته فلم تعرفه فقالت يا عبد الله هل ابصرت المبتلى الذي كان هنا
فلعل الذياب ذهبت به قال ويحك انا هو وروى ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير نحو حديث انس وفي اخره
قال فسجد وقال وعزتك لا ارفع راسي حتى يكشف عني فكشف عنه وعن الضحاك عن ابن عباس رد الله على امراته شبابها
حتى ولدت له ستة وعشرين ذكرا وذكر وهب بن منبه ومحمد بن اسحق في المبتدا قصة مطولة جدا وحاصلها انه كان
بحوران وله البثنية سهلها وجبلها وله اهل ومال كثير وولد فسلب ذلك كله شيا فشيا وهو يصبر ويحتسب
ثم ابتلي في جسده بانواع من البلا حتى اخرج من البلد ورفضه الناس الا امراته فبلغ من امرها انها كانت تخدم
بالاجرة وتطعمه الى ان تجنبها الناس خشية العدوى فباعت احدى ظفيرتيها من بعض بنات الاشراف وكانت طويلة
حسنة فاشترت له به طعاما طيبا فلما احضرته له حلف ان لا ياكله حتى تخبره من اين لها ذلك فكشفت عن راسها فاشتد
حزنه وقال حينيذ رب اني مسني الضر وانت ارحم الراحمين فعافاه الله تعالى وروى ابن ابي حاتم عن مجاهد ان ايوب
اول من اصابه الجدري ومن طريق الحسن ان ابليس اتى امراته فقال لها ان اكل ايوب ولم يسم عوفي فعرضت ذلك
على ايوب فحلف ليضربنها مايه فلما عوفي امره الله ان ياخذ عرجونا فيه مايه شمراخ فيضربها ضربة واحدة وقيل
بل تعرض ابليس على الطريق في صورة طبيب فقال لها اذا داويته فقال انت شفيتني قنعت بذلك فعرضت
ذلك عليه فغضب وكان ما كان وذكر الطبري ان اسمها ليا بنت يعقوب وقيل رحمة بنت يوسف بن يعقوب
وقيل بنت افرايم ومنشا بن يوسف وافاد ابن خالويه انه يقال لها ام زيد واختلف في مدة بلايه فقيل ثلاث سنين

عشرة كما تقدم وقيل ثلاث

ب بهذه

وهذا قول وهب وقيل سبع وهو عن الحسن وقتادة وقيل ان امراة قالت له الا ادعو الله ليعافيك فقال قد عشت
صحيحا سبعين سنة افلا اصبر سبع سنين والصحيح ما تقدم انه لبث ثلاث عشرة سنة وروى الطبري ان مدة عمره
كانت ثلاثا وتسعين سنة فعلى هذا يكون عاش بعد ان عوفي عشر سنين والله اعلم قوله باب
واذكر في الكتاب موسى انه كان مخلصا الى قوله نجيا في رواية ابي ذر وقوله واذكر الى اخره وليس فيه باب وساق
في رواية كريمة الى قوله اخاه هرون نبيا قوله يقال للواحد والاثنين والجمع نجي ويقال خلصوا نجيا اعتزلوا
نجيا والجمع انجية يتناجون قال ابو عبيدة في قوله تعالى خلصوا نجيا اي اعتزلوا نجيا يتناجون والنجي يقع لفظه على
الواحد والجمع ايضا وقد يجمع فيقال نجي وانجية قال لبيد وشهدت انجية الافاقة عاليا كعبي وارداف الملوك شهود
وموسى هو ابن عمران بن قاهث بن عازر بن لاوي بن يعقوب عليه السلام لا اختلاف في نسبه ذكر السدي في تفسيره باسانيده
ان بدء امر موسى ان فرعون راى كأن نارا اقبلت من بيت المقدس فاحرقت دور مصر وجميع القبط الا دور بني اسرائيل
فلما استيقظ جمع الكهنة والسحرة فقالوا هذا غلام يولد من هؤلاء يكون خراب مصر على يده فامر بقتل الغلمان فلما ولد
موسى اوحى الله الى امه ان ارضعيه فاذا خفت عليه فالقيه في اليم قال فكانت ترضعه فاذا خافت شيا جعلته في
تابوت والقته في البحر وجعلت الحبل عندها فنسيت الحبل يوما فجرى به النيل حتى وقف على باب فرعون فالتقطه الجوار
فاحضروه عند امراته ففتحت التابوت فراته فاعجبها فاستوهبته من فرعون فوهبه لها فربته حتى كان من امره
ما كان قوله ولقد اريناه هو تفسير ابي عبيدة قاله في سورة الاعراف ثم اورد المصنف طرفا من حديث بدء الوحي وقد
تقدم شرحه بتمامه في اول الكتاب والغرض منه قوله الناموس الذي انزل على موسى قوله الناموس صاحب السر الذي
يطلعه بما يستره عن غيره هو قول المصنف وقد تقدم قول من خصه بسر الخير قوله باب قول الله عز وجل
وهل اتاك حديث موسى اذ راى نارا الى قوله بالواد المقدس طوى سقط لفظ باب عند ابي ذر وكريمة قوله انست
ابصرت قال ابو عبيدة في قوله انس من جانب الطور نارا اي ابصر قوله قال ابن عباس المقدس المبارك طوى اسم الوادي
هكذا وقع هذا التفسير وما بعده في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني خاصة ولم يذكره جميع رواة البخاري هنا
وانما ذكروا بعضه في تفسير سورة طه وها انا اشرحه هنا بحسب ما وازاد العبد في تفسير طه ان شاء الله تعالى
ما سبق منه هنا وقول ابن عباس هذا وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وروى هو والطبري
من وجه اخر عن ابن عباس انه سمي طوى لان موسى طواه ليلا قال الطبري فعلى هذا فالمعنى انك بالواد المقدس طويته وهو
مصدر اخرج من غير لفظه كانه قال طويت الوادي المقدس طوى وعن سعيد بن جبير قال قيل له طوى اي طا الارض
حافيا وروى الطبري عن مجاهد وعن عكرمة اي طا الوادي ومن وجه اخر عنه عن ابن عباس كذلك وروى ابن ابي حاتم من
طريق مبشر بن عبيد والطبري من طريق الحسن قال قيل له طوى لانه قدس مرتين وقال الطبري قال اخرون معنى
قوله طوى لانه قدس مرتين وقال الطبري قال اخرون معنى قوله طوى اي ثنى اي ناداه ربه مرتين انك بالواد
المقدس وانشد لذلك شاهدا قول عدي بن زيد اعاذل ان اللوم في غير كنهه علي طوى من غيك المتردد وقال
ابو عبيدة طوى بكسر اوله قوم كقول الشاعر وان كان حيا ناعرا ساخر الدهر قال ومن جعل طوى اسم ارض لم ينونه
ومن جعله اسم الوادي صرفه ومن جعله مصدرا بمعنى نودي مرتين صرفه يقول ناديته ثنى وطوى اي مرة بعد مرة
وانشد البيت المذكور قوله سيرتها حالتها وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى سنعيدها
سيرتها الاولى يقول حالتها الاولى ورواه ابن جرير كذلك ومن طريق مجاهد وقتادة سيرتها هيئتها قوله والنهى
التقى وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ان في ذلك لايات لاولي النهى
لاولي الورع قال الطبري خص اولي النهى لانهم اهل التفكر والاعتبار قوله بملكنا بامرنا وصله ابن ابي حاتم والطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ما اخلفنا موعدك بملكنا يقول بامرنا ومن طريق سعيد عن قتادة بملكنا
اي بطاقتنا وكذا قال السدي ومن طريق ابن زيد بهوانا واختلف اهل القراءة في ميم ملكنا فقراها العلم

وبالفتح وبالكسر ويمكن تخريج هذه الثلاث على هذه القراءات قوله هوى شقي وصله ابن ابي حاتم من الطريق المذكورة
في قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال يعني شقي وكذا اخرجه الطبري قوله فارغا الا من ذكر موسى وصله سعيد بن
عبد الرحمن المخزومي في تفسير ابن عيينة من طريق عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا قال من كل الا
من ذكر موسى واخرج الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس فارغا الا من ذكر موسى ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه
ومن طريق الحسن البصري اصبح فارغا من العهد الذي عهد اليها انه سيرد عليها قال ابو عبيدة في قوله فارغا اي من الحزن
لعلمها انه لم يغرق ورد ذلك الطبري وقال انه مخالف لجميع اقوال اهل التاويل وام موسى اسمها ما دويا وقيل ابا دخت
وقيل يوخيد قوله ردءا كي يصدقني وصله ابن ابي حاتم من الطريق المذكورة قبل وروى الطبري من طريق السدي قال
كيما يصدقني ومن طريق مجاهد وقتادة ردءا اي عونا قوله ويقال مغيثا معينا يعني بالمعجمة والمثلثة وبالمهملة والنون
قال ابو عبيدة في قوله ردءا يصدقني اي معينا يقال قد اردات فلانا على عدوه اي اكنفته واعنته اي صرت له كنفا قوله
يبطش ويبطش يعني بكسر الطاء وضمها قال ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى فلما ان اراد ان يبطش بالذي هو عدو لهما الطاء
مكسورة ومضمومة لغتان قلت الكسر القراءة المشهورة هنا وفي قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى والضم قراءة
ابي جعفر وروي عن الحسن ايضا قوله ياتمرون يتشاورون قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان الملا ياتمرون بك ليقتلوك اي
يهمون بك ويتامرون ويتشاورون اسمي وهي بمعنى يتامرون ومنه قول الشاعر ارى الناس قد احدثوا شيمة وفي كل حادثة يؤتمر
وقال ابن قتيبة يامر بعضهم بعضا كقوله واتمروا بينكم بمعروف قوله والجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب قال
ابو عبيدة في قوله او جذوة من النار اي قطعة غليظة من الحطب ليس فيها لهب قال الشاعر
باتت حواطب ليلى يلتمسن لها جزل الجذا غير خوار ولا دعر والجذوة مثلثة الجيم قوله سنشد سنعينك كلما عززت
شيئا فقد جعلت له عضدا قال ابو عبيدة في قوله تعالى سنشد عضدك باخيك اي سنقويك به ونعينك تقول شد فلان
عضد فلان اذا اعانه وهو من عاضدته على امره اي عاونته قوله وقال غيره كلما لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فافاة
فهي عقدة هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى واحلل عقدة من لساني العقدة في اللسان ما لم ينطق بحرف او كانت منه
مسكة من تمتمة او فافاة وروى الطبري من طريق السدي قال لما تحرك موسى اخذته اسية امراة فرعون ترقصه ثم ناولته
لفرعون فاخذ موسى بلحيته فنتفها فاستدعى فرعون الذباحين فقالت اسية انه صبي لا يعقل ووضعت له جمرا وياقوتا
وقالت ان اخذ الياقوت فاذبحه وان اخذ الجمر فاعرف انه لا يعقل فجاء جبريل فطرح في يده جمرة فطرحها في فيه فاحرق
لسانه فصارت في لسانه عقدة من يومئذ ومن طريق مجاهد وسعيد بن جبير نحو ذلك والتمتمة هي التردد في النطق بالمثناة
الفوقانية والفافاة بالهمز التردد في النطق بالفاء قوله ازري ظهري قال ابو عبيدة في قوله تعالى اشدد به ازري اي ظهري
ويقال فلان ازري اي كان لي ظهرا ومعينا واورد الطبري باسناد لين عن ابن عباس في قوله اشدد به ازري قال ظهري قوله
فيسحتكم فيهلككم وصله الطبري من طريق ابن ابي طلحة عن ابن عباس وهو قول ابي عبيدة قال يقول سحته واسحته بمعنى
قال الطبري سحت اكثر من اسحت وروى من طريق قتادة في قوله فيسحتكم اي يستاصلكم والخطاب للسحرة وقال ان
اسم رؤسائهم غادور وساتور وحطحط والمصفى قوله المثلى تانيث الامثل يقول بدينكم يقال خذ المثلى خذ الامثل قال
ابو عبيدة في قوله تعالى بطريقتكم اي بسنتكم ودينكم وما انتم عليه والمثلى تانيث الامثل يقول خذ المثلى منهما للانثى وخذ الامثل
منهما اذا كان ذكرا والمراد بالمثلى الفضلى قوله ثم ائتوا صفا يقال هل اتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه قال ابو عبيدة
في قوله ثم ائتوا صفا اي صفوفا وله معنى اخر من قولهم هل اتيت الصف اليوم اي المصلى الذي يصلى فيه قوله فاوجس اضمر خوفا
فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء قال ابو عبيدة في قوله تعالى فاوجس في نفسه خيفة اي فاضمر منهم خيفة اي خوفا فذهبت الواو
فصارت ياء من اجل كسرة الخاء وقال الكرماني مثل هذا الكلام لا يليق بحال هذا الكتاب ان يذكر فيه اي وكانه راى فيه
ما خالف اصطلاح المتاخرين من اهل علم التصريف فقال ذلك وحيث قال ان مثل هذا اصل خيفة خوفة فقلبت الواو ياء
لسكونها بعد كسرة وما عرف انه كلام احد الرؤس لعلها باللسان العربي وهو ابو عبيدة معمر بن المثنى البصري قوله في جذوع

النخل اى على جذوع هو قول ابى عبيدة واستشهد بقول الشاعر هم صلبوا العبدي في جذع نخلة وقال انما جاء على موضع
اشارة لبيان شدة التمكن في الطرفية قوله خطبك بالك قال ابو عبيدة في قوله فما خطبك اى فما بالك وشانك قال الشاعر
يا عجبا ما خطبه وخطبي وروى الطبري من طريق السدي في قوله تعالى قال فما خطبك قال ما بالك قوله مساس مصدر ماسه
مساسا قال الفراء قوله لا مساس اى لا امس ولا امس والمراد ان موسى امرهم ان لا يواكلوه ولا يخالطوه وقرئ لا مساس بفتح
الميم وهي لغة فاشية واسم السامري موسى بن ظفر وكان من قوم يعبدون البقر وقال ابو عبيدة في قوله تعالى لا مساس
اذا كسرت الميم جاز النصب والرفع والجر بالتنوين وجاءت هنا منصوبة فتحت بغير تنوين قال النابغة فاصبح من ذاك
كالسامري اذ قال له موسى لا مساسا قال والمماسة والمخالطة واحد قال ومنهم من جعلها اسما فكسر اخرها بغير تنوين
قال الشاعر تميم كرهط السامري وقوله الا لا يريد السامري مساس اجراها مجرى قطام وحذام قوله لننسفنه
لنذرينه وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله لننسفنه في اليم نسفا يقول لنذرينه في البحر قوله
الضحا الحر قال ابو عبيدة في قوله وانك لا تظما فيها ولا تضحى اى لا تعطش ولا تضحى للشمس فتجد الحر وروى الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس لا يصيبك فيها عطش ولا حر قوله ـــــ وهذا الموضع وقع استطرادا والاولى تعلقه بقصة موسى
عليه السلام قوله قصيه اى اتبعي اثره وقد يكون ان تقص الكلام نحن نقص عليك احسن القصص اما الاول فهو قول مجاهد
والسدي وغيرهما اخرجه ابن جرير وقال ابو عبيدة في قوله تعالى وقالت لاخته قصيه اى اتبعي اثره يقال قصصت اثار القوم
واما الثاني فهو من قبل المصنف واسم اخت موسى مريم وافقتها في ذلك مريم بنت عمران والدة عيسى عليه السلام قوله عن جنب عن
بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد وروى الطبري من طريق مجاهد في قوله عن جنب قال عن بعد وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فبصرت
به عن جنب اى عن بعد وتجنب ويقال ما تاتينا الا عن جنابة وعن جنب قال الشاعر فلا تحرمني نائلا عن جنابة فاني امرؤ وسط الديار غريب
وفي حديث الفتون الطويل عن ابن عباس الجنب ان يسمو بصر الانسان الى الشيء البعيد وهو الى جنبه لا يشعر به قوله قال
مجاهد على قدر على موعد وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله على قدر اى على
ميقات قوله لا تنيا لا تضعفا وصله الفريابي ايضا عن مجاهد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله
لا تنيا في ذكري قال لا تبطئا قوله مكانا سوى منصف بينهم وصله الفريابي عن مجاهد وقال ابو عبيدة بضم اوله وبكسر
كعدى وعدى والمعنى النصف والوسط قوله يبسا يابسا وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فاضرب
لهم طريقا في البحر يبسا اى يابسا وقال ابو عبيدة في قوله طريقا في البحر يبسا متحرك الحروف وبعضهم يسكن الباء ويقول
شاة يبس بالتحريك اى يابسة ليس لها لبن قوله من زينة القوم الحلي الذي استعاروا من ال فرعون وصله الفريابي من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم اى الحلي الذي استعاروا من ال فرعون وهي الاثقال
اى الاوزار وروى الطبري من طريق ابن زيد قال الاوزار الاثقال وهي الحلي الذي استعاروه من ال فرعون وليس
المراد بها الذنوب ومن طريق قتادة قال كان الله وقت لموسى ثلاثين ليلة ثم اتمها بعشر فلما مضت الثلاثون قال السامري
لبني اسرائيل انما اصابكم الذي اصابكم عقوبة بالحلي الذي معكم وكانوا قد استعاروا ذلك من ال فرعون فساروا وهي معهم
فقذفوها الى السامري فصورها صورة بقرة وكان قد صر في ثوبه قبضة من اثر فرس جبريل فقذفها مع الحلي في النار
فاخرج عجلا جسدا له خوار قوله فقذفتها القيتها التي صنع وقع في رواية الكشميهني فقذفناها وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله تعالى فقبضت قبضة من اثر الرسول فنبذتها قال القيتها وفي قوله القى السامري اى صنع وفي قوله
فنبذتها اى القيتها قوله فنسي موسى هم يقولونه اخطا الرب وصله الفريابي عن مجاهد كذلك وروى الطبري من طريق السدي
قال لما اخرج العجل قال لهم السامري هذا الهكم واله موسى فنسي اى فنسي موسى وضل ومن طريق قتادة نحوه قال
نسي موسى ربه ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس فنسي اى السامري نسي ما كان عليه من الاسلام قوله ان لا يرجع اليهم
قولا في العجل وصله الفريابي عن مجاهد كذلك وقال ابو عبيدة تقديرا لقراءة بالضم انه لا يرجع ومن لم يضم الها نصب بان
تنبيه لمح المصنف بهذه التفاسير بما جرى لموسى في خروجه الى مدين ثم في رجوعه الى مصر ثم في اخباره مع فرعون ثم فرعون

بلغ

ثم في غرق فرعون ثم في ذهابه الى الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكانه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه
واصح ما ورد في جميع ذلك ما اخرجه النسائي وابو يعلى باسناد حسن عن ابن عباس في حديث الفتون في قدر ثلاث ورقات وهو
في تفسير طه عنده وعند ابن ابي حاتم وابن جرير وابن مردويه وغيرهم ممن خرج التفسير المسند ثم ذكر المصنف في هذا
الباب طرفا من حديث الاسراء من رواية قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة وسياتي بتمامه في السيرة النبوية واقتصر منه
هنا على قوله حتى اتى السماء الخامسة فاذا هرون الحديث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد بن ابي علي عن انس
واراد بذلك ان هذين تابعا قتادة عن انس في ذكر هرون في السماء الخامسة لا في جميع الحديث بل ولا في الاسناد فان رواية
ثابت موصولة في صحيح مسلم من طريق حماد بن سلمة عنه ليس فيها ذكر مالك بن صعصعة نعم فيها ذكر هرون في السماء الخامسة
وكذلك في رواية عباد بن ابي علي وهو بصري ليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ووافق ثابتا في انه لم يذكر الا انس
فيه شيخا وقد وافقهما شريك عن انس في ذلك وفي كون هرون في الخامسة وسياتي حديثه في اثناء السيرة النبوية واما قتادة
فقال عن انس عن ابي ذر كما مضى في اول الصلاة ولم يذكر في حديثه هرون اصلا والى هذا اشار المصنف بالمتابعة والله اعلم
قوله باب ـــــ وقال رجل مؤمن من ال فرعون يكتم ايمانه الى قوله من هو مسرف كذاب كذا وقعت هذه الترجمة بغير
حديث ولعله اخلاها بياضا في الاصل فوصل كنظائره ووقع هذا في رواية النسفي مضموما اليه ما في الباب الذي بعده وهو
متجه واختلف في اسم هذا الرجل فقيل يوشع هو ابن نون وبه جزم ابن التين وهو بعيد لان يوشع كان من ذرية يوسف عليه
السلام ولم يكن من ال فرعون والصحيح ان المؤمن المذكور كان من ال فرعون واستدل لذلك الطبري بانه لو كان من بني
اسرائيل لم يصغ فرعون الى كلامه ولم يسمع منه ثم ذكر الثعلبي عن مقاتل والسدي انه ابن عم فرعون وقيل اسمه شمعان
بالسين المعجمة قال الدارقطني في المؤتلف لا يعرف سمعان بالسين المهملة الا هذا وصححه السهيلي وعن الطبري اسمه
جبورن وقيل حزقيل بن برخيا وقيل حربيل قاله وهب بن منبه وقيل حابوت وعن ابن اسحق اسمه حبيب وهو
ابن عم فرعون اخرجه عبد بن حميد وقيل هو حبيب النجار وهو غلط وذكر الوزير ابو القاسم المغربي في ادب الخواص ان
اسم صاحب فرعون حزقيل ابن سر بن اسم من قضاعة وعزاه لرواية ابي هريرة قوله باب ـــــ قول الله تعالى وهل
اتاك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما ذكر في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث ابي هريرة في صفة موسى وعيسى وغير ذلك
ثانيها حديث ابن عباس في ذلك وفيه ذكر يونس بن متى ثالثها حديثه في صوم عاشوراء قوله في حديث ابي هريرة رايت موسى فاذا
هو رجل ضرب بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اى نحيف قوله رجل بفتح الراء وكسر الجيم اى دهين الشعر مسترسله
وقال ابن السكيت شعر رجل اى غير جعد قوله كانه من رجال شنوءة بفتح المعجمة وضم النون وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء
قبيلة من اليمن ينتسبون الى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد ولقب شنوءة لشنآن
كان بينه وبين اهله والنسبة اليه شنوي بالهمز بعد الواو وبالهمز بغير واو وقال ابن قتيبة سمي بذلك من قولك رجل فيه
شنوءة اى تقزز والتقزز بقاف وزايين التباعد من الادناس قال الداودي رجال الازد معروفون بالطول انتهى
ووقع في حديث ابن عمر عند المصنف بعد كانه من رجال الزط وهم معروفون بالطول والادمة قوله ورايت عيسى سياتي الكلام
على ذلك في ترجمة عيسى قوله وانا اشبه ولد ابراهيم اى الخليل وزاد مسلم في رواية ابي الزبير عن جابر ورايت جبريل فاذا اقرب من رايت
به شبها دحية قوله ثم اتيت باناءين سياتي الكلام عليه في حديث الاسراء في السيرة النبوية ان شاء الله تعالى قوله في حديث
ابن عباس سمعت ابا العالية هو الرياحي بكسر الراء وتخفيف التحتانية ثم مهملة واسمه رفيع بالفاء مصغر وروى عن ابن عباس
اخر يقال له ابو العالية وهو البراء بالتشديد نسبة الى بري السهام واسمه زياد بن فيروز وقيل غير ذلك وحديثه عن
ابن عباس سبق في تقصير الصلاة قوله لا ينبغي لعبد ياتي الكلام عليه في ترجمة يونس عليه السلام وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
اسري به في رواية الكشميهني ليلة اسري به على الحكاية وهذا الحديث الواحد افرده اكثر الرواة فجعلوه حديثين احدهما يتعلق
بيونس عليه السلام والثاني في حديث اخر وقوله واذا موسى ادم طوال زعم ابن التين انه وقع هنا ادم جسيم طوال ولم ار لفظ
جسيم في هذه الرواية وقوله ادم بالمد اى اسمر وطوال بضم المهملة وتخفيف الواو واما حديث ابن عباس في صوم عاشوراء

وقد قيل ان قوله من ال فرعون يتعلق بيكتم ايمانه

تسبق شرحه في كتاب الصيام **قوله باب** قول الله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة الى قوله وانا اول المؤمنين
ساق في رواية كريمة الايتين كلتيهما وقوله واتممناها بعشر فيه اشارة الى ان المواعدة وقعت مرتين وقوله صعقا اي
مغشيا عليه **قوله** يقال دكه زلزله هذا ذكره هنا لقوله في قصة موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا قال ابو عبيدة
جعله دكا اي مستويا مع وجه الارض وهو مصدر جعل صفة ويقال ناقة دكاء اي ذاهبة السنام مستو ظهرها ووقع عند
ابن مردويه مرفوعا ان الجبل ساخ في الارض فهو يهوي فيها الى يوم القيمة وسنده واه واخرج ابن ابي حاتم من طريق
ابي مالك دفعه لما تجلى الله للجبل طارت لعظمته ستة اجبل فوقعت ثلاثة بمكة حرا وثور وثبير وثلاثة بالمدينة احد
وورقان ورضوى وهذا غريب مع ارساله **قوله** فدكتا فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال ان السموات والارض كانتا
رتقا ولم تقل كن رتقا ذكر هذا استطرادا اذ لا تعلق له بقصة موسى وكذا قوله رتقا ملتصقتين وقال ابو عبيدة الرتق
التي ليس فيها ثقب ثم فتق الله السماء بالمطر وفتق الارض بالشجر **قوله** اشربوا ثوب مشرب مصبوغ يشير الى انه
ليس من الشرب وقال ابو عبيدة في قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل اي سقوه حتى غلب عليهم وهو من مجاز الحذف اي
اشربوا في قلوبهم حب العجل ومن قال ان العجل احرق ثم ذري في الماء فشربوه فلم يعرف كلام العرب لانها لا تقول في الماء اشرب
فلان في قلبه **قوله** وقال ابن عباس انبجست انفجرت وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه كذلك **قوله** واذ نتقنا
الجبل رفعنا وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ايضا ثم ذكر المصنف في الباب حديثين احدهما حديث ابي هريرة
في ان الناس يصعقون وسياتي شرحه قريبا ثانيهما حديثه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم وسبق شرحه في ترجمة ادم **قوله**
باب كذا بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وسقط جميعه من رواية النسفي **قوله**
طوفان من السيل ويقال للموت الكثير طوفان قال ابو عبيدة طوفان مجازه من السيل وهو من الموت المتتابع الذريع
قوله القمل الحمنان شبه صغار الحلم قال ابو عبيدة القمل عند العرب هي الحمنان قال الاثرم الراوي عنه والحمنان بفتح
المهملة ضرب من القردان وقيل هي اصغر وقيل اكبر وقيل هي الدبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور **قوله**
حقيق حق قال ابو عبيدة في قوله تعالى حقيق على مجازه حق على ان لا اقول على الله الا الحق وهذا على قراءة من قرا حقيق
علي بالتشديد واما من قراها على فانه يقول معناه حريص او محق **قوله** سقط كل من ندم فقد سقط في يده قال ابو عبيدة
في قوله ولما سقط في ايديهم يقال لكل من ندم وعجز عن شيء سقط في يده **قوله باب** حديث الخضر مع موسى عليه
السلام ذكر فيه حديث ابن عباس عن ابي بن كعب من وجهين وسياتي اولهما باتم من سياقه في تفسير سورة الكهف وسياتي
شرحه هناك ووقع هنا في رواية ابي ذر عن المستملي خاصة عن الفربري حدثنا علي بن خشرم حدثنا سفيان بن عيينة الحديث
بطوله وقد تقدم التنبيه على شيء من ذلك في كتاب العلم وذكر المصنف في هذا الباب حديث ابي هريرة انما سمي الخضر لانه جلس
على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء وتعلقه بالباب ظاهر من جهة ذكر الخضر فيه وقد زاد عبد الرزاق في مصنفه
بعد ان اخرجه بهذا الاسناد الفروة الحشيش الابيض وما اشبهه قال عبد الله بن احمد بعد ان رواه عن ابيه عنه اظن هذا
تفسيرا من عبد الرزاق انتهى وجزم بذلك عياض وقال الحربي الفروة من الارض قطعة يابسة من حشيش وهذا موافق
لقول عبد الرزاق وعن ابن الاعرابي الفروة ارض بيضاء ليس فيها نبات وبهذا جزم الخطابي ومن تبعه وحكي عن مجاهد انه
قيل له الخضر لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والخضر قد اختلف في اسمه قبل ذلك وفي اسم ابيه وفي نسبه وفي نبوته وفي تعميره
فقال وهب بن منبه هو بليا بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها تحتانية ووجد بخط الدمياطي والاول اشهر
وقيل كالاول بزيادة الف بعد الباء وقيل اسمه الياس وقيل اليسع وقيل عامر وقيل خضرون بن ملكان بن فالغ
بن عابر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح فعلى هذا مولده قبل ابرهيم الخليل لانه يكون ابن عم جد ابرهيم وقد
حكى الثعلبي قولين في انه كان قبل الخليل او بعده قال وهب وكنيته ابو العباس وروى الدارقطني في الافراد من طريق
مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس قال هو ابن ادم لصلبه وهذا ضعيف منقطع وذكر ابو حاتم السجستاني في المعمرين انه
ابن قابيل بن ادم رواه عن ابي عبيدة وغيره وقيل اسمه ارميا بن طلقا حكاه ابن اسحق عن وهب وارميا بكسر اوله

وقيل

وقيل بعده واشبعها بعضهم واوا واختلف في اسمه فقيل ملكان وقيل كلمان وقيل عاميل وقيل قابيل والاول اظهر
وعن اسمعيل بن ابي اويس هو المعمر بن مالك بن عبد الله بن نصر من الازد وحكى السهيلي عن قوم انه كان ملكا من الملائكة وليس
من بني ادم وعن ابن لهيعة كان ابن فرعون لصلبه وقيل ابن بنت فرعون وقيل اسمه خضرون بن عاميل بن معمر بن عيصو بن اسحق
بن ابرهيم وقيل كان ابوه فارسيا رواه الطبري من طريق عبد الله بن شوذب وحكى ابن ظفر في تفسيره انه كان من ذرية
بعض من امن بابرهيم وقيل انه الذي اماته الله مائة عام ثم بعثه فلا يموت حتى ينفخ في الصور وقيل انه من ذرية
بعض من امن بابرهيم وروى الدارقطني في الحديث المذكور امد للخضر في اجله حتى يكذب الدجال وقال عبد الرزاق
في مصنفه عن معمر في قصة الذي يقتله الدجال ثم يحييه بلغني انه الخضر وكذا قال ابرهيم بن سفيان الراوي عن مسلم
في صحيحه وروى ابن اسحق في المبتدا عن اصحابه ان ادم اخبر بنيه عند الموت بامر الطوفان ودعا لمن يحفظ جسده بالتعمير
حتى يدفنه فجمع نوح بنيه لما وقع الطوفان واعلمهم بذلك فحفظوه حتى كان الذي تولى دفنه الخضر وروى خيثمة بن سليمن
من طريق جعفر الصادق عن ابيه ان ذا القرنين كان له صديق من الملائكة فطلب منه ان يدله على شيء يطول به عمره فدله
على عين الحياة وهي داخل الظلمة فسار اليها والخضر على مقدمته فظفر بها الخضر ولم يظفر بها ذو القرنين وروى عن
مكحول عن كعب الاحبار قال اربعة من الانبياء احياء اثنان في الارض الخضر والياس واثنان في
السماء ادريس وعيسى وحكى ابن عطية والبغوي عن اكثر اهل العلم انه نبي ثم اختلفوا هل هو رسول او لا وقالت طائفة
منهم القشيري هو ولي وقال الطبري في تاريخه كان الخضر في ايام افريدون في قول عامة علماء اهل الكتاب الاول وكان على
مقدمة ذي القرنين الاكبر واخرج النقاش اخبارا كثيرة تدل على بقائه لا تقوم بشيء منها حجة قال ابن عطية ولو
كان باقيا لكان له في ابتداء الاسلام ظهور ولم يثبت شيء من ذلك وقال الثعلبي في تفسيره هو معمر على جميع الاقوال
محجوب عن الابصار وقال وقد قيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين يرفع القران وقال القرطبي هو نبي عند الجمهور والاية
تشهد بذلك لان النبي لا يتعلم ممن هو دونه ولان الحكم بالباطن لا يطلع عليه الا الانبياء وقال ابن الصلاح هو حي عند جمهور
العلماء والعامة معهم في ذلك وانما شذ بانكاره بعض المحدثين وتبعه النووي وزاد ان ذلك متفق عليه بين الصوفية
واهل الصلاح وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به اكثر من ان تحصر انتهى والذي جزم بانه غير موجود الان البخاري
وابرهيم الحربي وابو جعفر بن المنادي وابو يعلى بن الفراء وابو طاهر العبادي وابو بكر بن العربي وطائفة وعمدتهم الحديث
المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اخر حياته لا يبقى على وجه الارض بعد مائة سنة ممن هو عليها
اليوم احد قال ابن عمر اراد بذلك انخرام قرنه واجاب من اثبت حياته بانه كان حينئذ على وجه البحر
او هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس بالاتفاق ومن حجج من انكر ذلك قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد
وحديث ابن عباس ما بعث الله نبيا الا اخذ عليه الميثاق وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه اخرجه البخاري ولم يات في خبر صحيح

لئن بعث محمد

انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا قاتل معه وقد قال صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم ان تهلك هذه العصابة فلا تعبد في الارض
فلو كان الخضر موجودا لم يصح هذا النفي وقال صلى الله عليه وسلم رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص الله علينا
من خبرهما فلو كان الخضر موجودا لما حسن هذا التمني ولاحضره بين يديه واراه العجائب وكان ادعى لايمان الكفرة
لاسيما اهل الكتاب وجاء في اجتماعه بالنبي صلى الله عليه وسلم حديث ضعيف اخرجه ابن عدي من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو
بن عوف عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع وهو في المسجد كلاما فقال يا انس اذهب الى هذا القائل فقل
له يستغفر لي فذهب اليه فقال قل له ان الله فضلك على الانبياء بما فضل به رمضان على الشهور قال فذهبوا ينظرون
فاذا هو الخضر اسناده ضعيف وروى ابن عساكر من حديث انس نحوه باسناد اوهى منه وروى الدارقطني في الافراد من
طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعا يجتمع الخضر والياس كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما راس صاحبه ويتفرقان عن
هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله الحديث في اسناده محمد بن احمد بن زيدا بمعجمة ثم موحدة ساكنة وهو ضعيف وروى
ابن عساكر من طريق هشام بن خالد عن الحسن بن يحيى عن ابي رواد نحوه وزاد ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى قابل

وهذا معضل ورواه أحمد في الزهد بإسناد حسن عن ابن أبي رواد قال بينما الصوفان رمضان ببيت المقدس وروى الطبري
من طريق عبد الله بن شوذب نحوه وروي عن علي أنه دخل الطواف فسمع رجلا يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع الحديث فإذا
الخضر أخرجه ابن عساكر من وجهين في كل منهما ضعف وهو في المجالسة من الوجه الثاني وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم
أخبار وآثار واهي الإسناد منها ما أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أنس لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم دخل رجل فتخطا
فذكر الحديث في التعزية فقال أبو بكر وعلي هذا الخضر وفي إسناده عباد بن عبد الصمد وهو واهي وروى سيف في الردة نحوه
بإسناد آخر مجهول وروى ابن أبي حاتم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحوه وروى ابن وهب من طريق ابن المنكدر أن
عمر صلى على جنازة فسمع قائلا يقول لا تسبقنا فذكر القصة ومنها أنه دعا للميت فقال عمر خذوا الرجل فتوارى عنهم فإذا
أثر قدمه ذراع فقال عمر هذا والله الخضر في إسناده مجهول مع انقطاعه وروى أحمد في الزهد من طريق مسعر عن معن بن عبد
الرحمن عن عون بن عبد الله قال بينا رجل بمصر في فتنة ابن الزبير مهموما إذ لقيه رجل فسأله فأخبره باهتمامه بما فيه الناس
من الفتن فقال قل اللهم سلمني وسلم مني قال فقالها فسلم قال مسعر يرون أنه الخضر وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه
وأبو عروبة من طريق رياح بالتحتانية ابن عبيدة قال رأيت رجلا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف قلت
له من الرجل قال رأيته قلت نعم قال أحسبك رجلا صالحا ذاك أخي الخضر بشرني أني سألي وأعدل لا بأس برجاله ولم يقع
إلى الآن خبر ولا أثر بسند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث الأول في مائة سنة فإن ذلك كان قبل المائة وروى ابن عساكر
من طريق كرز بن وبرة قال أتاني أخ لي من أهل الشام فقال اقبل مني هذه الهدية أن إبراهيم التيمي حدثني قال كنت جالسا
بفناء الكعبة أذكر الله فجاءني رجل فسلم علي فلم أر أحسن منه ولا أطيب ريحا فقلت من أنت فقال أنا أخوك الخضر قال فعلمه
شيئا إذا فعله رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وفي إسناده مجهول وضعيف وروى ابن عساكر في ترجمة أبي زرعة الرازي بسند
صحيح أنه رأى وهو شاب رجلا نهاه عن غشيان أبواب الأمراء ثم رآه بعد أن صار شيخا كبيرا على حالته الأولى فنهاه عن
ذلك أيضا قال فالتفت لأكلمه فلم أره فوقع في نفسي أنه الخضر وروى عمر الجمحي في فوائده والفاكهي في كتاب مكة بسند
فيه مجهول عن حفص بن محمد أنه رأى شيخا كبيرا أحدث أباه ثم ذهب فقال له أبوه رده علي فطلبته فلم أقدر عليه فقال لي
ذاك الخضر وروى البيهقي من طريق الحجاج بن فرافصة أن رجلين كانا يتبايعان عند ابن عمر فقام عليهم رجل فنهاهما عن
الحلف بالله ووعظهم بموعظة فقال ابن عمر لأحدهما اكتبها منه فاستعاده حتى حفظها ثم تطلبه فلم يره قال فكانوا يرون
أنه الخضر **قوله باب** كذا لأبي ذر وغيره بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وأورد فيه
أحاديث أحدها حديث أبي هريرة قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجدا وسيأتي شرحه في تفسير الأعراف ثانيها حديثه أن موسى
كان رجلا حييا بفتح المهملة وكسر التحتانية الخفيفة بعدها أخرى مثقلة بوزن فعيل من الحياء وقوله ستيرا بوزنه
من التستر وقال ستيرا بالتشديد **قوله** في الإسناد عوف هو الأعرابي **قوله** عن الحسن ومحمد وخلاس أما الحسن
فهو البصري وأما محمد فهو ابن سيرين وسماعه من أبي هريرة ثابت فقد أخرج أحمد هذا الحديث عن روح عن عوف عن محمد
وحده عن أبي هريرة وأما خلاس فبكسر المعجمة وتخفيف اللام وآخره مهملة هو ابن عمرو البصري قالوا إنه كان على شرطة
علي وحديثه عنه في الترمذي والنسائي وحكى القطان بأن روايته عنه من صحيفة وقال أبو داود عن أحمد لم يسمع
خلاس من أبي هريرة وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة كان يحيى القطان لا يقبل روايته عن علي من كتاب وقد سمع من عمار وعائشة
وابن عباس قلت إذا ثبت سماعه من عمار وكان من شرطة علي فكيف يمتنع سماعه من علي وقال أبو حاتم يقال وقعت عنده
صحيفة عن علي وليس بقوي يعني في علي وقال صالح بن أحمد عن أبيه كان يحيى القطان يتوقى أن يحدث عن خلاس عن علي
خاصة وأطلق بقية الأئمة توثيقه قلت وما له في البخاري سوى هذا الحديث وقد أخرجه له مقرونا بغيره وأعاده سندا
ومتنا في تفسير الأحزاب وله عنه حديث آخر أخرجه في الأيمان والنذور مقرونا أيضا بمحمد بن سيرين عن أبي هريرة ووهم
المزي فنسبه إلى الصوم وأما الحسن البصري فلم يسمع من أبي هريرة عند الحفاظ النقاد وما وقع في بعض الروايات مما
خالف ذلك فهو محكوم بوهمه عندهم وما له في البخاري عن أبي هريرة سوى هذا مقرونا بابن سيرين وثالث ذكره في أوائل

الكتاب

الكتاب في الإيمان مقرونا بابن سيرين أيضا **قوله** لا يرى من جلده شيء استحياء منه هذا يشعر بأن اغتسال بني إسرائيل
عراة بحضرة منهم كان جائزا في شرعهم وإنما اغتسل موسى وحده استحياء **قوله** آدر بضم الهمزة وسكون الدال
على المشهور وتنخفض أيضا فيما حكاه الطحاوي عن بعض مشايخه ورجح الأول وقد تقدم بيانه في كتاب الغسل
ووقع في رواية ابن مردويه من طريق عثمان بن الهيثم عن عوف الجزم بأنهم قالوا إنه آدر **قوله** فخلا يوما وحده فوضع
ثيابه في رواية الكشميهني ثيابه أي سائله والأول هو المعروف وظاهره أنه دخل الماء عريانا وعليه بوب المصنف في الغسل
من اغتسل عريانا وقد قدمت توجيهه في كتاب الغسل ونقل ابن الجوزي عن الحسن بن أبي بكر النيسابوري أن موسى
نزل إلى الماء مؤتزرا فلما خرج تتبع الحجر والمئزر مبتل بالماء علم أنه عند رؤيته غير آدر لأن الأدرة تبين تحت
الثوب المبلول بالماء انتهى وهذا إن كان هذا الرجل له اطلاع فيحتمل لكن المنقول يخالفه لأن في رواية علي بن زيد
عن أنس عند أحمد في هذا الحديث أن موسى كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يواري عورته في الماء **قوله**
عدا بثوبه بالعين المهملة أي مسرعا **قوله** ثوبي حجر ثوبي حجر أي أعطني ثوبي يا حجر أو رد ثوبي وحجر بالضم على حذف حرف النداء
وتقدم في الغسل بلفظ ثوبي يا حجر **قوله** وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه كذا فيه وفي مسند إسحاق بن إبراهيم شيخ
البخاري فيه وقام الحجر بالألف واللام وكذا أخرجه أبو نعيم وابن مردويه من طريقه **قوله** وأبرأه مما يقولون في رواية
قتادة عن الحسن عن أبي هريرة عند ابن مردويه وابن خزيمة وأصله عند أحمد في روايته فقالت بنو إسرائيل قاتل الله الأفاكين
فكانت براءته وفي رواية روح بن عبادة المذكورة فرآه كأحسن الرجال خلقا فبرأه مما قالوا **قوله** فوالله إن بالحجر
لندبا ظاهره أن هذه بقية الحديث وقد بين في رواية همام في الغسل أنه من قول أبي هريرة **قوله** ثلاثا أو أربعا أو خمسا في رواية
همام المذكورة ستة أو سبعة ووقع عند ابن مردويه من رواية حبيب بن سالم عن أبي هريرة الجزم ببضع ضربات
قوله فذلك قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا لم يقع هذا في رواية
همام وروى ابن مردويه من طريق عكرمة عن أبي هريرة قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا
كالذين آذوا موسى الآية قال إن بني إسرائيل كانوا يقولون إن موسى آدر فانطلق موسى إلى النهر يغتسل فذكر نحوه
وفي رواية علي بن زيد المذكورة قريبا في آخره فرآه ليس كما قالوا فأنزل الله تعالى لا تكونوا كالذين آذوا موسى
وفي الحديث جواز المشي عريانا للضرورة وقال ابن الجوزي لما كان موسى في خلوة وخرج من الماء فلم يجد ثوبه تبع
الحجر بناء على أن لا يصادف أحدا وهو عريان فاتفق أنه كان هناك قوم فاجتاز بهم كما أن جوانب الأنهار وإن
خلت غالبا لا يؤمن وجود قوم قريب فقضي الأمر على أن لا يراه أحد لأجل خلاء المكان فاتفق رؤية من رآه والذي
يظهر أنه استمر يتبع الحجر على ما في الخبر حتى وقف على مجلس لبني إسرائيل كان فيهم من قال فيه ما قال وبهذا تظهر
الفائدة وإلا فلو كان الوقوف منهم في الجملة لم يقع ذلك الموقع وفيه جواز النظر إلى العورة عند الضرورة الداعية
لذلك من مداواة أو براءة من عيب كما لو ادعى أحد الزوجين على الآخر البرص ليفسخ النكاح فأنكر وفيه أن الأنبياء
في خلقهم وخلقهم على غاية الكمال وأن من نسب نبيا من الأنبياء إلى نقص في خلقته فقد آذاه ويخشى على فاعله الكفر
وفيه معجزة ظاهرة لموسى عليه السلام وأن الآدمي يغلب عليه طباع البشر لأن موسى مع علمه أن الحجر ما سار بثوبه
إلا بأمر من الله عامله معاملة من يعقل حتى ضربه ويحتمل أنه أراد بيان معجزة أخرى لقومه بتأثير
الضرب بالعصا في الحجر وفيه ما كان الأنبياء عليهم السلام من الصبر على الجهال واحتمال أذاهم وجعل الله تعالى العاقبة
لهم على من آذاهم وقد روى أحمد بن منيع في مسنده بإسناد حسن والطحاوي وابن مردويه من حديث علي أن الآية المذكورة
نزلت في طعن بني إسرائيل على موسى بسبب هارون لأنه توجه معه إلى زيارة فمات هارون فدفنه موسى
فطعن فيه بعض بني إسرائيل وقالوا أنت قتلته فبرأه الله تعالى بأن رفع لهم جسد هارون وهو ميت فخاطبهم بأنه
مات وفي الإسناد ضعف ولو ثبت لم يكن فيه ما يمنع أن يكون في الفريقين معا لصدق أن كلا منهم آذى موسى فبرأه
الله مما قالوا والله أعلم ثم ذكر المصنف في الباب حديث ابن مسعود في قول الرجل إن هذه لقسمة ما أريد بها

وجه الله والغرض منه ذكر موسى وقد تقدم في اواخر الجهاد في باب المؤلفة وعين هناك موضع شرحه والله اعلم قوله
باب ـــ يعكفون على اصنام لهم متبر خسران وليتبروا يدمروا ما علوا ما غلبوا ثم ذكر فيه حديث جابر كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم نجني الكباث وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم
قال وهل من نبي الا وقد رعاها والكباث بفتح الكاف والموحدة الخفيفة واخره مثلثة هو ثمر الاراك ويقال ذلك للنضيج
منه كذا نقله النووي عن اهل اللغة وقال ابو عبيد هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم وقال القزاز هو الغض من ثمر
الاراك وانما قال له الصحابة اكنت ترعى الغنم لانه في قوله لهم عليكم بالاسود منه دلالة على تمييزه بين انواعه والذي
يميز بين انواع ثمر الاراك غالبا من يلازم رعي الغنم على ما الفوه وقوله في الترجمة باب يعكفون على اصنام لهم اي
تفسير ذلك والمراد تفسير قوله تعالى وجاوزنا ببني اسرائيل البحر فاتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم ولم يفسر المؤلف من
الاية الا قوله تعالى فيها ان هؤلاء متبر ما هم فيه فقال ان تفسير متبر خسران وهذا اخرجه الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة
عن ابن عباس قال في قوله انه متبر ما هم فيه قال خسران والخسران تفسير التتبير الذي اشتق منه المتبر واما قوله
ليتبروا ليدمروا فذكره استطرادا وهو تفسير قتادة اخرجه الطبري من طريق سعيد عنه في قوله وليتبروا ما
علوا تتبيرا قال يدمروا ما علوا عليه تدميرا واما حديث جابر في رعي الغنم فمناسبته للترجمة غير ظاهرة وقال
شيخنا ابن الملقن في شرحه قال بعض شيوخنا لا مناسبة قال شيخنا بل هي ظاهرة لدخول عيسى فيمن رعى الغنم كذا
رايته في النسخة وكانه سبق قلم وانما هو موسى لا عيسى وهذا مناسبة لذكر المتن في اخبار موسى واما مناسبة الترجمة
للحديث فلا والذي يظهر في خاطري انه كان بين التفسير المذكور وبين الحديث بياض اخل الحديث يدخل في الترجمة
والترجمة تصلح لحديث جابر ثم وصل ذلك كما في نظائره ومناسبة حديث جابر لقصص موسى من جهة عموم قوله وهل
من نبي الا وقد رعاها فدخل فيه موسى كما اشار اليه شيخنا بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث موسى وهو
يرعى الغنم وذلك فيما اخرجه النسائي في التفسير من طريق ابي اسحق عن نصر بن حزن قال افتخر اهل الابل والشاء فقال
النبي صلى الله عليه وسلم بعث موسى وهو راعي غنم الحديث ورجال اسناده ثقات ويؤيد هذا الذي ظننته انه وقع في رواية النسفي
باب بغير ترجمة وساق فيه حديث جابر ولم يذكر ما قبله فكانه حذف الباب الذي فيه التفاسير الموقوفة كما هو الاغلب
من عادته واقتصر على الباب الذي في الحديث المرفوع وقد تكلف بعضهم وجه المناسبة وهو الكرماني فقال المناسبة بينهما
ان بني اسرائيل كانوا مستضعفين جهالا ففضلهم الله تعالى على العالمين وسياق الاية يدل عليه اي فيما يتعلق ببني
اسرائيل فكذلك الانبياء كانوا اولا مستضعفين بحيث انهم كانوا يرعون الغنم انتهى والذي قاله الايمة ان الحكمة في رعي
الانبياء للغنم ليأخذوا انفسهم بالتواضع ولتعتاد قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة الامم وقد
تقدم ايضاح هذا في اوايل الاجارة ولم يذكر المصنف من الايات بالعبارة والاشارة الا الى قوله متبر ما هم فيه ولا
شك ان قوله وهو فضلكم على العالمين انما ذكر بعد هذا فكيف يحمل على انه اشار اليه دون ما قبله فلا يعتمد ما ذكره
ونقل الكرماني عن الخطابي قال اراد ان الله لم يضع النبوة في ابناء الدنيا والمترفين منهم وانما جعلها في اهل التواضع كرعاة
الشاء واصحاب الحرف قلت ـــ وهذه ايضا مناسبة للمتن لا لخصوص الترجمة وقد نقل القطب الحلبي هذا عن الخطابي
ثم قال ويتكلف في وجه مناسبة الحديث للترجمة والله اعلم قوله باب ـــ واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان
تذبحوا بقرة الاية لم يذكر فيه سوى شيء من التفسير عن ابي العالية وقصة البقرة قد اوردها ادم بن ابي اياس في تفسيره
قال حدثنا ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العالية في قوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة قال كان رجل من بني
اسرائيل غنيا ولم يكن له ولد وكان له قريب وارث فقتله ليرثه ثم القاه على مجمع الطريق واتى موسى فقال ان قريبي قتل
واني الى امر عظيم واني لا اجد احدا يبين لي قاتله غيرك يا نبي الله فنادى موسى في الناس من كان عنده علم من هذا فليبينه فلم يكن
عندهم علم فاوحى الله اليه قل لهم فليذبحوا بقرة فعجبوا وقالوا كيف نطلب معرفة من قتل هذا القتيل فنؤمر بذبح بقرة
وكان ما قص الله قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر يعني لا هرمة ولا صغيرة عوان بين ذلك اي نصف بين البكر والهرمة

قالوا

قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها اي صاف تسر الناظرين اي تعجبهم قالوا ادع
لنا ربك الاية قال انه يقول انها بقرة لا ذلول اي لم يذللها العمل تثير الارض يعني ليست بذلول فتثير الارض ولا تسقي الحرث
يقول ولا تعمل في الحرث مسلمة اي من العيوب لا شية فيها اي لا بياض قالوا الان جئت بالحق قال ولو ان القوم حين امروا ان يذبحوا
بقرة استعرضوا اي بقرة كانت لاجزات عنهم ولكنهم شددوا فشدد عليهم ولولا انهم استثنوا فقالوا وانا ان شاء الله
لمهتدون لما اهتدوا اليها ابدا فبلغنا انهم لم يجدوها الا عند عجوز فاغلت عليهم في الثمن فقال لهم موسى انتم شددتم على
انفسكم فاعطوها ما سالت فذبحوها فاخذوا عظما منها فضربوا به القتيل فعاش فسمى لهم قاتله ثم مات مكانه فاخذوا
قاتله وهو قريبه الذي يريد ان يرثه فقتله الله على سوء عمله واخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفي عن ابن عباس ومن
طريق السدي كذلك واخرجها هو وابن ابي حاتم وعبد بن حميد باسناد صحيح عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني
احد كبار التابعين واما قوله صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر فهو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى
صفراء فاقع لونها ان شئت صفراء وان شئت سوداء كقوله جمالات صفر اي سود والمعنيان الصفرة يمكن حملها على معناها المشهور
وعلى معنى السواد كما في قوله جمالات صفر فانها فسرت بانها صفر تضرب الى السواد وقد روي عن الحسن انه اخذ انها سوداء من
قوله فاقع لونها وقوله فادارأتم اختلفتم هو قول ابي عبيدة ايضا قال وهو من التدارؤ وهو التدافع قوله وفاة موسى وذكره
بعد كذا للاكثر باسقاط باب ولغيره باثباته وقوله وذكره بعد بضم الدال بعد على البناء ثم اورد فيه احاديث الاول حديث
ابي هريرة في قصة موسى مع ملك الموت اورده موقوفا من طريق طاوس عنه ثم عقبه برواية همام عنه مرفوعا وهذا هو المشهور عن
عبد الرزاق وقد رفع محمد بن يحيى عنه رواية طاوس ايضا اخرجه الاسماعيلي قوله ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه اي ضربه على
عينه في رواية همام عن ابي هريرة عند احمد ومسلم جاء ملك الموت الى موسى فقال اجب ربك فلطم موسى عين ملك الموت ففقاها
وفي رواية عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عند احمد والطبري كان ملك الموت ياتي الناس عيانا فاتى موسى فلطمه ففقا عينه قوله
لا يريد الموت زاد همام وقد فقا عيني قال فرد الله عليه عينه وفي رواية عمار فقال يا رب عبدك موسى فقا عيني ولولا كرامته عليك لشققت
عليه قوله فقل له يضع يده في رواية ابي يونس فقل له الحياة تريد فان كنت تريد الحياة فضع يدك قوله على متن بفتح الميم وسكون
المثناة هو الظهر وقيل مكتنف الصلب بين العصب واللحم وفي رواية عمار على جلد ثور قوله فله بما غطت يده في رواية الكشميهني
بما غطته يده قوله ثم الموت في رواية ابي يونس فقال ثم مه قال ثم تموت وفي رواية عمار فاتاه فقال له فما بعد هذا قال
الموت قال فالان والان ظرف زمان غير متمكن وهو اسم لزمان الحال الفاصل بين الماضي والمستقبل قوله فسال الله ان
يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قد تقدم شرح ذلك وبيانه في الجنائز قوله فلو كنت ثم بفتح المثلثة اي هناك قوله من جانب الطريق
في رواية المستملي والكشميهني الى جانب الطريق وهي رواية همام قوله تحت الكثيب الاحمر في روايتهما عند الكثيب الاحمر وهي رواية
همام ايضا والكثيب بالمثلثة واخره موحدة بوزن عظيم الرمل المجتمع وزعم ابن حبان ان قبر موسى بمدين بين المدينة وبيت
المقدس وتعقبه الضياء بان ارض مدين ليست قريبة من المدينة ولا من بيت المقدس قال وقد اشتهر عن قبر باريحا عنده
كثيب احمر انه قبر موسى واريحا من الارض المقدسة وزاد عمار في روايته فشمه شمة فقبض روحه وكان ياتي الناس خفية
بعد ذلك ويقال انه اتاه بتفاحة من الجنة فشمها فمات وذكر السدي في تفسيره ان موسى لما دنت وفاته مشى هو وفتاه يوشع
فجاءت ريح سوداء فظن يوشع انها الساعة فالتزم موسى فانسل موسى من تحت القميص فاقبل يوشع بالقميص وعن وهب
ان الملائكة تولوا دفنه والصلاة عليه وانه عاش مائة وعشرين سنة قوله قال واخبرنا معمر عن همام الى اخره هو موصول
بالاسناد المذكور ووهم من قال انه معلق وقد اخرجه احمد عن عبد الرزاق عن معمر ومسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق كذلك
وقوله في اخره نحوه اي ان رواية معمر عن همام بمعنى رواية عن ابن طاوس لا بلفظه وقد ثبت ذلك فيما مضى قال ابن خزيمة انكر بعض
المبتدعة هذا الحديث وقالوا ان كان موسى عرفه فقد استخف به وان كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقء عينه والجواب
ان الله لم يبعث ملك الموت الى موسى وهو يريد قبض روحه حينئذ وانما بعثه اليه اختبارا وانما لطم موسى ملك الموت
لانه راى ادميا دخل داره بغير اذنه ولم يعلم انه ملك الموت وقد اباح الشارع فقء عين الناظر في دار المسلم بغير اذن

وقد جاءت الملائكة الى ابرهيم والى لوط في صورة آدميين فلم يعرفوهم ابتدا ولو عرفهم ابرهيم لما قدم لهم الماكول ولو عرفهم لوط لما خاف
عليهم من قومه وعلى تقدير ان يكون عرفه فمن اين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر ثم من اين له ان ملك الموت
طلب القصاص من موسى فلم يقتص له ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة وزاد فيه ان موسى دفعه عن نفسه لما ركب فيه من الحدة وان
الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى انه جاءه من عند الله فلهذا استسلم حينئذ وقال النووي لا يمتنع ان ياذن الله لموسى
في هذه اللطمة امتحانا للملطوم وقال غيره انما لطمه لانه جاء لقبض روحه من قبل ان يخيره لما ثبت انه لم يقبض نبي حتى يخير
فلهذا لما خيره في المرة الثانية اذعن قيل وهذا اولى الاقوال بالصواب وفيه نظر لانه يعود اصل السؤال فيقال لم
اقدم ملك الموت على قبض نبي الله واخل بالشرط فيعود الجواب ان ذلك وقع امتحانا وزعم بعضهم ان معنى قوله فقأ عينه اي
ابطل حجته وهو مردود بقوله في نفس الحديث فرد الله عينه وبقوله لطمه وصكه وغير ذلك من قرائن السياق وقال ابن قتيبة انما
فقأ موسى العين التي هي تخييل وتمثيل وليست عينا حقيقة ومعنى رد الله عينه اي اعاده الى خلقته الحقيقية وقيل هو
على ظاهره ورد الله الى ملك الموت عينه البشرية ليرجع الى موسى على كمال الصورة فيكون ذلك اقوى في اعتباره وهذا هو المعتمد
وجوز ابن عقيل ان يكون موسى اذن له ان يفعل ذلك بملك الموت وامر ملك الموت بالصبر على ذلك كما امر موسى بالصبر على ما يصنع
الخضر وفيه ان الملك يتمثل بصورة الانسان وقد جاء ذلك في عدة احاديث وفيه فضل الدفن في الارض المقدسة وقد
تقدم شرح ذلك في الجنائز واستدل بقوله فلك بكل شعرة سنة على ان الذي بقي من الدنيا كثير جدا لان عدد الشعر الذي
تواريه اليد قدر المدة التي بين موسى وبعثة نبينا صلى الله عليه وسلم مرتين واكثر واستدل به على جواز الزيادة في العمر
وقد قال به قوم في قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب انه زيادة ونقص في الحقيقة وقال الجمهور
الضمير في قوله تعالى من عمره للجنس لا للعين اي ولا ينقص من عمر اخر وهذا كقولهم عندي ثوب ونصفه اي ونصف ثوب اخر
وقيل المراد بقوله وما ينقص من عمره اي وما يذهب من عمره فالجميع معلوم لله تعالى والجواب عن قصة موسى ان اجله كان قد
قرب حضوره ولم يبق منه الا مقدار ما دار بينه وبين ملك الموت من المراجعتين فامر بقبض روحه اولا مع سبق علم الله
ان ذلك لا يقع الا بعد المراجعة وان لم يطلع ملك الموت على ذلك اولا والله اعلم الحديث الثاني حديث ابي هريرة ايضا
قوله او سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب كذا قال شعيب عن الزهري وتابعه محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب كما سياتي
في التوحيد وقال ابرهيم بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة والاعرج كما سياتي في الرقاق والحديث محفوظ للزهري على الوجهين
وقد جمع المصنف بين الروايتين في التوحيد اشارة الى ثبوت ذلك عنه على الوجهين وله اصل من حديث الاعرج من
رواية عبد الله بن الفضل عنه وسياتي بعد ثلاثة ابواب ومن طريق ابي الزناد عنه كما سياتي في الرقاق ومن طريق ابي سلمة عن
ابي هريرة اخرجه الترمذي وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عنه ورواه مع ابي هريرة ابو سعيد وقد تقدم في الاشخاص
بتمامه قوله استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود وقع في رواية عبد الله بن الفضل سبب ذلك واول حديثه
بينما يهودي يعرض سلعة اعطي بها شيئا كرهه فقال لا والذي اصطفى موسى على البشر ولم اقف على اسم هذا اليهودي
في هذه القصة وزعم ابن بشكوال انه فنحاص وهو بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين وعزاه لابن اسحق والذي ذكره
ابن اسحق لفنحاص مع ابي بكر الصديق في لطمه اياه قصة اخرى في نزول قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله
فقير ونحن اغنياء الاية واما كون اللاطم في هذه القصة هو الصديق فهو مصرح به فيما اخرجه سفيان بن عيينة في جامعه
وابن ابي الدنيا في كتاب البعث من طريقه عن عمرو بن دينار عن عطا وابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال كان بين رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبين رجل من اليهود كلام في شيء فقال عمرو بن دينار هو ابو بكر الصديق فقال اليهودي والذي
اصطفى موسى على البشر فلطمه المسلم الحديث قوله فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي اي عند سماعه قول اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين وانما صنع ذلك لما فهمه من عموم لفظ العالمين فدخل فيه محمد صلى الله عليه وسلم وقد تقرر
عند المسلم ان محمدا افضل وقد جاء ذلك مبينا في حديث ابي سعيد انه المضارب قال لليهودي حين قال ذلك اي خبيث
على محمد فدل على انه لطم اليهودي عقوبة له على كذبه عنده ووقع في رواية ابرهيم بن سعد فلطم وجه اليهودي ووقع

عند احمد من هذا الوجه فلطم عين اليهودي وفي رواية عبد الله بن الفضل فسمعه رجل من الانصار فلطم وجهه وقال تقول هذا
ورسول الله بين اظهرنا وكذا وقع في حديث ابي سعيد ان الذي ضربه رجل من الانصار وهذا يعكر على قول عمرو بن دينار انه ابو بكر
الصديق الا ان كان المراد بالانصار المعنى الاعم فان ابا بكر الصديق من انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعا بل هو راس من نصره
ومقدمهم وسابقهم قوله فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم زاد في رواية ابرهيم بن سعد فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم
فسأله عن ذلك فاخبره وفي رواية ابن الفضل فقال اي اليهودي يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهي فقال
فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى رؤي في وجهه وفي حديث ابي سعيد فقال ادعوه اي فجاء فقال الطمته قال سمعته بالسوق يحلف
فذكر القصة قوله لا تخيروني على موسى في رواية ابن الفضل فقال لا تفضلوا بين انبياء الله وفي حديث ابي سعيد لا تخيروا
بين الانبياء قوله فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق في رواية الزهري من الطريقين محل الافاقة من الصعقتين
ووقع في رواية عبد الله بن الفضل فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السماء ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه
اخرى فاكون اول من بعث وفي رواية الكشميهني اول من يبعث والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا او راى
شيئا يفزع منه وهذه الرواية ظاهرة في ان الافاقة بعد النفخة الثانية واصرح من ذلك رواية الشعبي عن ابي هريرة
في تفسير الزمر بلفظ اني اول من يرفع راسه بعد النفخة الاخيرة واما ما وقع في حديث ابي سعيد فان الناس يصعقون
يوم القيمة فاكون اول من تنشق عنه الارض كذا وقع بهذا اللفظ في كتاب الاشخاص ووقع في غيرها فاكون اول من يفيق
وقد استشكل وجزم المزي فيما نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح ان هذا اللفظ وهم من راويه وان الصواب ما
وقع في رواية غيره فاكون اول من يفيق وان كونه صلى الله عليه وسلم اول من تنشق عنه الارض صحيح لكن في حديث
اخر ليس فيه قصة موسى فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق احياهم وامواتهم وهو
الفزع كما وقع في سورة النمل ففزع من في السموات ومن في الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء
موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون اجمعين فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فيخرج من قبره ومن ليس
بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن قبر في الحياة الدنيا ففي صحيح مسلم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت
على موسى ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره اخرجه عقب حديث ابي هريرة وابي سعيد المذكورين ولعله
اشار بذلك الى ما قررته وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين
يصعقون هم الاحياء واما الموتى فهم في الاستثناء في قوله تعالى الا من شاء الله اي الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق
والى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في هذا الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء احياء عند الله وان كانوا في
صورة الاموات بالنسبة الى اهل الدنيا وقد ثبت ذلك للشهداء ولا شك ان الانبياء ارفع رتبة من الشهداء وورد التصريح
بان الشهداء ممن استثنى الله اخرجه اسحق بن راهويه من طريق زيد بن اسلم عن ابيه عن ابي هريرة وقال عياض يحتمل
ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبي بانه صرح صلى الله عليه وسلم بانه حين
يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس
يصعقون فاصعق معهم الى اخر ما تقدم قال ويؤيده انه عبر بقوله افاق لانه انما يقال افاق من الغشي وبعث من الموت
ولذا عبر عن صعقة الطور بالافاقة لانها لم تكن موتا بلا شك واذا تقرر ذلك ظهر صحة الحمل على انها غشية تحصل للناس
في الموقف هذا حاصل كلامه وتعقبه قوله فاكون اول من يفيق لم تختلف الروايات في الصحيحين في اطلاق الاولية ووقع
في رواية ابرهيم بن سعد عند احمد والنسائي فاكون في اول من يفيق اخرجه احمد عن ابي كامل والنسائي من طريق يونس
بن محمد كلاهما عن ابرهيم فعرف ان اطلاق الاولية في غيرها محمول عليها وسببه التردد في موسى عليه السلام كما سياتي
وعلى هذا يحمل سائر ما ورد في هذا الباب كحديث انس عند مسلم رفعه انا اول من تنشق عنه الارض وحديث عبد الله
بن سلام عند الطبراني قوله فاذا موسى باطش بجانب العرش اي اخذ بشيء من العرش بقوة والبطش الاخذ بقوة وفي رواية
ابن الفضل فاذا موسى اخذ بالعرش وفي حديث ابي سعيد اخذ بقائمة من قوائم العرش وكذا في رواية محمد بن عمرو عن ابي

سلمة عن ابي هريرة قوله فلا ادري اكان ممن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله اي فلم يكن ممن صعق اي فان كان
افاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة وان كان ممن استثنى الله فلم يصعق فهي فضيلة ايضا ووقع في حديث ابي سعيد فلا ادري
كان ممن صعق اي فافاق قبلي ام حوسب بصعقته الاولى اي التي صعقها لما سال الرؤية وبين ذلك ابن الفضل في روايته
بلفظ احوسب بصعقته يوم الطور والجمع بينه وبين قوله او كان ممن استثنى الله في رواية ابن الفضل وحديث
ابي سعيد بان السبب في استثنائه انه حوسب بصعقته يوم الطور فلم يكلف بصعقة اخرى والمراد بقوله ممن
استثنى الله اي في قوله الا من شاء الله واغرب الداودي الشارح فقال معنى قوله استثنى الله اي جعله ثانيا
لي كذا قال وهو غلط شنيع وقد وقع في مرسل الحسن في كتاب البعث لابن ابي الدنيا في هذا الحديث فلا ادري اكان ممن استثنى
الله اي لا تصيبه النفخة او بعث قبلي وزعم ابن القيم في كتاب الروح ان هذه الرواية وهي قوله اكان ممن استثنى
الله وهم من بعض الرواة والمحفوظ او جوزي بصعقة الطور قال لان الذين استثنى الله قد ماتوا من صعقة
النفخة لا من الصعقة الاخرى فظن بعض الرواة ان هذه صعقة النفخة وان موسى داخل فيمن استثنى قال وهذا
لا يلتئم على سياق الحديث فان الافاقة حينئذ هي افاقة البعث فلا يحسن التردد فيها فاما الصعقة العامة فانها
تقع اذا جلى الله تعالى لفصل القضاء فيصعق الخلق حينئذ جميعا الا من شاء الله ووقع التردد في موسى عليه السلام قال
ويدل على ذلك قوله واكون اول من تنشق وهذا دال على انه ممن صعق وتردد في موسى هل صعق فافاق قبله ام لم يصعق
قال ولو كان المراد الصعقة الاولى للزم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم جزم بانه مات وتردد في موسى هل مات او لا والواقع
ان موسى كان قد مات لما تقدم من الادلة فدل على انها صعقة فزع لا صعقة والله اعلم ووقع في رواية محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عند ابن مردويه انا اول من تنشق عنه الارض يوم القيامة فانفض التراب عن راسي فاتي قائمة العرش فاجد
موسى قائما عندها فلا ادري انفض التراب عن راسه قبلي او كان ممن استثنى الله ويحتمل قوله في هذه الرواية
انفض التراب قبلي تجويز المعية في الخروج من القبر او هي كناية عن الخروج من القبر وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسى
كما تقدم **تكميل** زعم ابن حزم ان النفخات يوم القيامة اربع الاولى نفخة اماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض والثانية
نفخة احياء يقوم بها كل ميت وينشرون من القبور ويجمعون للحساب والثالثة نفخة فزع وصعق يفيقون منها كالمغشي
عليه لا يموت منها احد والرابعة نفخة افاقة من ذلك الغشي وهذا الذي ذكره في كون الثنتين اربعا ليس بواضح بل هما
نفختان فقط ووقع التغاير في كل واحدة منهما باعتبار من يسمعهما فالاولى يموت بها من كان حيا ويغشى على من لم
يمت ممن استثنى الله والثانية يعيش بها من مات ويفيق بها من غشي عليه والله اعلم قال العلماء في نهيه صلى الله عليه وسلم
عن التفضيل بين الانبياء انما نهى عن ذلك من يقوله برايه لا من يقوله بدليل او من يقوله بحيث يؤدي الى تنقيص المفضول
او يؤدي الى الخصومة والتنازع او المراد لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضول فضيلة المؤذن
بالنسبة الى الاذان وقيل النهي عن التفضيل انما هو في حق النبوة نفسها لقوله تعالى لا نفرق بين احد من رسله
ولم ينه عن تفضيل بعض الذوات على بعض لقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وقال الحليمي الاخبار
الواردة في النهي عن التخيير انما هي في مجادلة اهل الكتاب وتفضيل بعض الانبياء على بعض بالمخايرة لان المخايرة
اذا وقعت بين اهل دينين لا يؤمن ان يخرج احدهما الى الازدراء بالاخر فيفضي الى الكفر فاما اذا كان التخيير
مستندا الى مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا يدخل في النهي الحديث الثالث حديث ابي هريرة احتج ادم
وموسى تقدم شرحه في كتاب القدر والغرض منه شهادة ادم لموسى ان الله اصطفاه **تنبيه** يلومني كذا للاكثر بالمثلثة
والميم المشددة ووقع للاصيلي والمستملي بالموحدة وتخفيف الميم الحديث الرابع حديث ابن عباس في عرض
الامم اورده مختصرا وسياتي بتمامه مع شرحه في الرقاق ان شاء الله تعالى وفيه ان امة موسى اكثر الامم بعد محمد صلى الله عليه
وسلم **قوله باب** قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امراة فرعون الى قوله وكانت من القانتين
كذا للاكثر وسقط من رواية ابي ذر للذين امنوا امراة فرعون والغرض من هذه الترجمة ذكر اسية وهي بنت مزاحم امراة

فرعون

وسياتي مزيد لذلك في قصة يونس ان شاء الله تعالى

فرعون قيل انها من بني اسرائيل وانها عمة موسى وقيل انها من العمالقة وهي ابنة عم فرعون واما مريم فسياتي ذكرها مفردا بعد
عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني مرة والد عمرو غير مرة شيخه وهو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي
ثقة عابد من صغار التابعين وقد وقع في الاطعمة عمرو بن مرة الجملي واما شيخه مرة فهو ابن شراحيل مخضرم ثقة عابد ايضا من
كبار التابعين ويقال له مرة الطيب ومرة الخير **قوله** كمل بضم الميم وبفتحها **قوله** ولم يكمل من النساء الا اسية امراة فرعون ومريم
بنت عمران استدل بهذا الحصر على انهما نبيتان لان اكمل النوع الانساني الانبياء ثم الاولياء والصديقون والشهداء فلو كانتا
غير نبيتين للزم ان لا يكون من النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكانه قال
لم ينبأ من النساء الا فلانة وفلانة ولو قال لم تثبت صفة الصديقية او الولاية او الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود
ذلك في غيرهن الا ان يكون المراد بالحديث كمال غير الانبياء فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك والله اعلم وعلى هذا فالمراد من
تقدم زمانه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض لاحد من نساء زمانه الا لعائشة وليس فيه تصريح بافضلية عائشة رضي الله عنها
على غيرها لان فضل الثريد على غيره من الطعام انما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل اطعمتهم يومئذ
وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الافضلية له من كل وجه فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى وقد ورد في
هذا الحديث من الزيادة بعد قوله ومريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد اخرجه الطبراني عن يوسف
القاضي عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بالسند المذكور هنا واخرجه ابو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن مرة احد رواته عند
الطبراني بهذا الاسناد واخرجه الثعلبي في تفسيره من طريق عمرو بن مرزوق به وقد ورد من طريق صحيح ما يقتضي افضلية خديجة
على غيرها وذلك فيما سياتي في قصة مريم من حديث علي بلفظ خير نسائها خديجة وجاء في طريق اخرى ما يقتضي افضلية خديجة وفاطمة
وذلك فيما اخرجه ابن حبان واحمد وابو يعلى والطبراني وابو داود في كتاب الزهد والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم
ابنة عمران واسية امراة فرعون وله شاهد من حديث ابي هريرة في الاوسط للطبراني ولاحمد في حديث ابي سعيد رفعه
فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران واسناده حسن وان ثبت ففيه حجة لمن قال ان اسية امراة
فرعون ليست نبية وسياتي في مناقب فاطمة قوله صلى الله عليه وسلم لها انها سيدة نساء اهل الجنة مع مزيد بسط لهذه المسالة
هناك ان شاء الله تعالى وياتي في الاطعمة زيادة فيما يتعلق بالثريد قال القرطبي الصحيح ان مريم نبية لان الله اوحى اليها
بواسطة الملك واما اسية فلم يرد ما يدل على نبوتها وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتها لانه يطلق
لتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد بلوغها النهاية في جميع الفضائل التي للنساء قال وقد نقل الاجماع على عدم نبوة النساء
كذا قال وقد نقل عن الاشعري ان من النساء من نبئ وهن ست حواء وسارة وام موسى وهاجر واسية ومريم والضابط
عنده ان من جاءه الملك عن الله بحكم من امر او نهي او باعلام مما سياتي فهو نبي وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بامور شتى من
ذلك من عند الله عز وجل ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن في القران وذكر ابن حزم في الملل والنحل ان هذه المسالة لم
يحدث التنازع فيها الا في عصره بقرطبة وحكى عنهم اقوالا ثالثها الوقف قال وحجة المانعين قوله تعالى وما ارسلنا
من قبلك الا رجالا قال وهذا لا حجة فيه لان احدا لم يدع فيهن الرسالة وانما الكلام في النبوة فقط قال واصرح ما
ورد في ذلك قصة مريم وفي قصة ام موسى ما يدل على ثبوت ذلك لها من مبادرتها بالقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي
اليها بذلك قال وقد قال الله تعالى بعد ان ذكر مريم والانبياء بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين فدخلت
في عمومه والله اعلم ومن فضائل اسية امراة فرعون انها اختارت القتل على الملك والعذاب في الدنيا على النعيم الذي
كانت فيه وكانت فراستها في موسى عليه السلام صادقة حين قالت قرة عين لي **قوله باب** ان قارون كان
من قوم موسى الاية هو قارون بن يصهر ابن عم موسى وقيل كان عم موسى والاول اصح فقد روى ابن ابي حاتم
باسناد صحيح عن ابن عباس انه كان ابن عم موسى قال وكذا قال قتادة وابراهيم النخعي وعبد الله بن الحارث وسماك بن
حرب واختلف في تفسير بغي قارون فقيل الحسد لانه قال ذهب موسى وهرون بالامر فلم يبق لي شيء وقيل انه والطا

امراه من البغايا ان تقذف موسى بنفسها فالهمها الله ان اعترفت بانه هو الذي حملها على ذلك وقيل الكبر لانه طغى بكثره ماله وقيل هو اول من اطال ثيابه حتى زادت على قامته بشبر **قوله** لتنوء لتثقل هو تفسير ابن عباس اورده ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحه عنه في قوله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبه يقول يثقل **قوله** قال ابن عباس اولي القوه لا يرفعها العصبه من الرجال واختلف في العصبه فقيل عشره وقيل خمسه عشر وقيل اربعون وقيل من عشره الى اربعين **قوله** الفرحين المرحين هو تفسير ابن عباس اورده ابن ابي حاتم ايضا من طريق علي بن ابي طلحه عنه في قوله ان الله لا يحب الفرحين اي المرحين والمعنى انهم يبطرون فلا يشكرون الله على نعمه **قوله** ويكان الله مثل الم تر ان الله هو قول ابي عبيده وانشد بقول الشاعر ويكان من يكن له نشب يحبب ومن يفتقر يعش عيش ضر وذهب قطرب الى ان وي كلمه تفجع وكان حرف تشبيه وعن الفراء في كلمه موصوله **قوله** يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق قال ابو عبيده في قوله ويقدر هو مثل قوله ومن قدر عليه رزقه اي ضاق **تنبيه** لم يذكر المصنف في قصه قارون الا هذه الاثار وهي ثابته في روايه المستملي والكشميهني فقط وقد اخرج ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس قال كان موسى يقول لبني اسرائيل ان الله يامركم بكذا حتى دخل عليهم في اموالهم فشق ذلك على قارون فقال لبني اسرائيل ان موسى يقول اذن من زنى رجم فتعالوا نجعل لبغي شيا حتى تقول ان موسى فعل بها فيرجم فنستريح منه ففعلوا ذلك فلما خطبهم موسى قالوا له وان كنت انت قال وان كنت انا قالوا فقد زنيت فجزع فارسلوا الى المراه فلما جاءت عظم عليها موسى وسالها بالذي فلق البحر لبني اسرائيل الا صدقت فاقرت بالحق فخر موسى ساجدا يبكي فاوحى الله اليه اني امرت الارض ان تطيعك فامرها بما شئت فامرها فخسفت بقارون ومن معه وكان من قصه قارون انه حصل اموالا عظيمه جدا حتى قيل كانت مفاتيح خزاينه من جلود تحمل على اربعين بغلا وكان يسكن بنيس يحكى ان عبد العزيز الجروي ظفر ببعض كنوز قارون وهو امير على بنيس فلما مات تامر ابنه علي مكانه وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك فعمال ان عليا كتب الى اخيه الحسن اني ما استطعت لك من مال ابيك مايه الف دينار فخذها فقال اما تركت الكثير من مال الا انه لم يطب لي فكيف اخذ هذا القليل وقد روى البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا **قوله باب** ———

قول الله تعالى والى مدين اخاهم شعيبا هو شعيب بن ميكيل ابن يشجر بن لاوي بن يعقوب كذا قال ابن اسحق ولا يثبت وقيل يشجن بن عنقا بن مدين بن ابراهيم وقيل هو شعيب بن صيفور بن عنقا بن ثابت بن مدين وكان ممن امن بابراهيم لما احرق وروى ابن حبان في حديث ابي ذر الطويل اربعه من العرب هود وصالح وشعيب ومحمد فعلى هذا هو من العرب العاربه وقيل انه من بني عنزه بن اسد ففي حديث سلمه بن سعيد العنزي انه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فانتسب الى عنزه فقال نعم الحي عنزه مبغي عليهم منصورون رهط شعيب واختان موسى اخرجه الطبراني وفي اسناده مجاهيل **قوله** الى اهل مدين لان مدين بلد ومثله واسال القريه واسال العير يعني اهل القريه واهل العير هو قول ابي عبيده قاله في تفسير سوره هود **قوله** وراءكم ظهريا لم يلتفتوا اليه ويقال اذا لم يقض حاجته ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريا والظهري ان تاخذ معك دابه او وعاء تستظهر به قال ابو عبيده في قوله وراءكم ظهريا القيتموه خلف ظهوركم فلم يلتفتوا اليه ويقول للذي لا يقضي حاجتك ولا يلتفت اليها ظهرت بحاجتي وجعلتها ظهريه اي خلف ظهرك قال الشاعر وجدنا بني البرصاء من ولد الظهر اي من الذين يظهرون بهم ولا يلتفتون اليهم **قوله** مكانتهم ومكانهم واحد هكذا وقع وانما هو في قصه شعيب مكانتكم في قوله ويا قوم اعملوا على مكانتكم ثم هو قول ابي عبيده قال في تفسير سوره يس في قوله على مكانتكم المكان والمكانه واحد **قوله** يغنوا يعيشوا قال ابو عبيده في قوله كان لم يغنوا فيها اي لم ينزلوا فيها ولم يعيشوا فيها قال والمغنى الدار والجمع مغاني يعني بالغين المعجمه **قوله** تاس تحزن اي احزن قال ابو عبيده في قوله فكيف اسى اي احزن واتندم واتوجع والمصدر الاسى واما قوله تاس تحزن فهو من قوله تعالى لموسى فلا تاس على القوم الفاسقين وذكره المصنف هنا استطرادا **قوله** وقال الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستهزءون به وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي المليح عن الحسن

البصري بهذا واراد الحسن انهم قالوا له ذلك على سبيل الاستعاره التهكميه ومرادهم عكس ذلك **قوله** وقال مجاهد الايكه يوم الظله اظلال العذاب عليهم وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله كذب اصحاب ليكه كذا اقراها وهي قراءه اهل مكه ابن كثير وغيره وفي قوله عذاب يوم الظله قال اظلال العذاب اياهم **تنبيه** لم يذكر المصنف في قصه شعيب سوى هذه الاثار وهي للكشميهني والمستملي فقط وقد ذكر الله قصته في الاعراف وهود والشعراء والعنكبوت وغيرها وجاء عن قتاده انه ارسل الى امتين اصحاب مدين واصحاب الايكه ورجح بانه وصف في اصحاب مدين بانه اخوهم بخلاف اصحاب الايكه وقال في اصحاب مدين اخذتهم الرجفه والصيحه وفي اصحاب الايكه اخذهم عذاب يوم الظله والجمهور على ان اصحاب مدين هم اصحاب الايكه واجابوا عن ترك ذكر الاخوه في اصحاب الايكه بانه لما كانوا يعبدون الايكه ووقع في صدر الكلام انهم اصحاب الايكه ناسب ان لا يذكر الاخوه وعن الثاني بان المغايره في انواع العذاب ان كانت تقتضي المغايره في المعذبين فليكن الذين عذبوا بالرجفه غير الذين عذبوا بالصيحه والحق انهم اصابهم جميع ذلك فانهم اصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت فاظلتهم سحابه فاجتمعوا تحتها فرجفت بهم الارض من تحتهم واخذتهم الصيحه من فوقهم وسياتي الكلام على الايكه في التفسير **قوله باب** ——— قول الله وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم هو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناه مقصور ووقع في تفسير عبد الرزاق انه اسم امه وهو مردود بما في حديث ابن عباس في هذا الباب ونسبه الى ابيه فهذا اصح ولم اقف في شيء من الاخبار على اتصال نسبه وقد قيل انه كان في زمن ملوك الطوايف من الفرس **قوله** وقال مجاهد مذنب يعني بتفسير قوله وهو مليم وقد اخرجه ابن جرير من طريق مجاهد وقال النقمه الحوت وهو مليم هو من الاملام الرجل اذا اتى بما يلام عليه ثم قال الطبري المليم هو المكتسب اللوم **قوله** المشحون الموقر وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال المشحون المملوء ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس المشحون الموقر **قوله** فلولا انه كان من المسبحين الايه فنبذناه بالعراء بوجه الارض قال ابو عبيده في قوله فنبذناه بالعراء اي بوجه الارض والعرب تقول نبذته بالعراء اي بالارض الفضاء قال الشاعر ورفعت رجلا لا اخاف عثارها ونبذت بالبلد العراء ثيابي والعراء الذي لا شيء فيه يواري من شجر ولا غيره وقال الفراء العراء المكان الخالي **قوله** من يقطين من غير ذات اصل الدبا ونحوه وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد وزاد ليس لها ساق وكذا قال ابو عبيده كل شجره لا تقوم على ساق فهي يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ والمشهور انه القرع وقيل التين وقيل الموز وجاء في حديث مرفوع في القرع هي شجره اخي يونس **قوله** وهو مكظوم وهو مغموم كذا فيه والذي قال ابو عبيده في قوله تعالى اذ نادى وهو مكظوم اي من الغم مثل كظيم **قوله** ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم مغموم كذا فيه والذي قال ابو عبيده في قوله تعالى اذ نادى وهو مكظوم اي من الغم مثل من يونس بن متى ونسبه الى ابيه وحديث ابي هريره في قصه المسلم الذي لطم اليهودي وقد تقدم شرحهما في اواخر قصه موسى وقال في اخره في هذه الروايه ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى وحديثه من وجه اخر مختصرا مقتصرا على مثل لفظ حديث ابن عباس وقد وقع في حديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني بلفظ لا ينبغي لنبي ان يقول اني خير من يونس وهو يويد ان قوله في الطريق الاولى اني المراد بها النبي صلى الله عليه وسلم وفي روايه للطبراني في حديث ابن عباس ما ينبغي لاحد ان يقول انا عند الله خير من يونس وفي روايه الطحاوي انه سبح الله في الظلمات فاشار الى جهه الخيريه المذكوره واما قوله في الروايه الاولى ونسبه الى ابيه ففيه اشاره الى الرد على من زعم ان متى اسم امه وهو محكي عن وهب ابن منبه في المبتدا وذكره الطبري وتبعه ابن الاثير في الكامل والذي في الصحيح اصح وقيل سبب قوله ونسبه الى ابيه انه كان الاصل يونس بن فلان فنسي الراوي اسم الاب فكنى عنه بفلان وقيل ان ذلك هو السبب في نسبته الى امه قال الذي نسي اسم ابيه يونس ابن متى وهي امه ثم اعتذر قال ونسبه الى سحه الى ابيه اي سماه فنسيته ولا يخفى بعد هذا التاويل وتكلفه قال العلماء انما قال صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا ان كان قاله بعد ان اعلم انه افضل الخلق وان كان قاله قبل علمه بذلك فلا اشكال وقيل خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته ان يقع في نفسه تنقيص له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعه وقد روى قصه السدي في تفسيره باسانيده عن ابن مسعود وغيره ان الله بعث يونس الى اهل نينوى وهي من

كظيم ثم ذكر حديث ابن مسعود لا يقولن احدكم اني خير

[illegible]

امنوا

ارض الموصل فكذبوه فوعدهم بنزول العذاب في وقت معين وخرج عنهم مغاضبا لهم فلما راوا اثار ذلك خضعوا وتضرعوا
فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب وذهب يونس فركب سفينة فلججت به فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه
ثلاثا فالقي فالتقمه الحوت وروى ابن ابي حاتم من طريق عمرو بن ميمون عن ابن مسعود باسناد صحيح اليه نحو ذلك وفيه واصبح
يونس فاشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم وكان في شريعتهم من كذب قتل فانطلق مغاضبا حتى ركب سفينة وقال
فيه فعلم يونس انه عبد ابق من ربه وانها لا تسير حتى يلقوه فقالوا لا نلقيك يا نبي الله ابدا قال فاقترعوا
فخرج عليه ثلاث مرات فالقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الارض فسمع تسبيح الحصى فنادى في الظلمات ان لا
اله الا انت الاية قوله وروى البزار وابن جرير من طريق عبد الله بن نافع عن ابي هريرة رفعه لما اراد الله حبس
يونس في بطن الحوت امر الله الحوت ان لا يكسر له عظما ولا يخدش له لحما فلما انتهى به الى قعر البحر سبح الله فقالت الملائكة يا ربنا
انا نسمع صوتا ضعيفا بارض غريبة قال ذلك عبدي يونس فشفعوا له فامر الحوت فقذفه في الساحل قال ابن مسعود
كهيئة الفرخ ليس عليه ريش وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي عن ابي مالك قال لبث في بطن الحوت اربعين يوما ومن
طريق جعفر الصادق قال سبعة ايام ومن طريق قتادة قال ثلاثا ومن طريق الشعبي قال التقمه ضحى ولفظه عشية
قوله باب قول الله تعالى واسالهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر الجمهور على ان القرية المذكورة ايلة
وهي التي على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مصر وحكى ابن التين عن الزهري انها طبرية قوله اذ يعدون في السبت يتعدون
يتجاوزون قال ابو عبيدة في قوله اذ يعدون في السبت اي يتعدون فيه عما امروا به ويتجاوزون قوله شرعا
شوارع الى قوله خاسئين هو قول ابي عبيدة ايضا قوله بئيس شديد قال ابو عبيدة في قوله فاخذناهم بعذاب بئيس
اي شديد وزنا ومعنى قال الشاعر حنقا علي وما ترى لي فيهم اثرا بئيسا تنبيه لم يذكر المصنف في هذه القصة
حديثا مسندا وقد روى عبد الرزاق من حديث ابن عباس بسند فيه مبهم وحكاه مالك عن يزيد بن رومان معضلا كذا
قال قتادة ان اصحاب السبت كانوا من اهل ايلة وانهم لما حيلوا على صيد السمك بان نصبوا الشباك يوم السبت ثم صادوها
يوم الاحد فانكر عليهم قوم ونهوهم فاغلظوا لهم فقالت طائفة اخرى دعوهم واعتزلوا بنا عنهم فاصبحوا يوما فلم يروا
الذين اعتدوا فتحوا ابوابهم فامروا رجلا ان يصعد على سلم فاشرف عليهم فرآهم قد صاروا قردة فدخلوا عليهم فجعلوا يلوذون
بهم فيقول الذين نهوهم الم نقل لكم الم ننهكم فيشيرون برؤوسهم وروى ابن ابي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس انهم لم
يعيشوا الا قليلا وهلكوا وروى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس صار شبابهم قردة ومشيختهم خنازير قوله باب
قول الله تعالى واتينا داود زبورا هو داود بن ايشا بكسر الهمزة وسكون التحتانية بعدها شين معجمة ابن عوبد بوزن
جعفر بمهملة وموحدة ابن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية واخره موحدة ابن رام بن حضرون
بمهملة ثم معجمة ابن فارص بفاء واخره مهملة ابن يهوذا ابن يعقوب قوله الزبر الكتب واحدها زبور زبرت كتبت قال
ابو عبيدة في قوله تعالى في زبر الاولين اي كتب الاولين واحدها زبور وقال الكسائي زبور بمعنى مزبور تقول زبرته
فهو مزبور مثل كتبته فهو مكتوب وقرئ بضم اوله وهو جمع زبر قوله الضم قراءة حمزة قوله اوبي معه سبحي معه وصله
الفريابي من طريق مجاهد مثله وعن الضحاك هو بلسان الحبشة وقال قتادة معناه اوبي سيري قوله ان اعمل سابغات الدروع
قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان اعمل سابغات الدروع قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان اعمل سابغات اي دروعا واسعة
طويلة قوله وقدر في السرد المسامير والحلق لا تدق المسمار فيتسلسل ولا تعظم فينفصم كذا في رواية الكشميهني ولغيره
لا تدق بالدال بدل الراء عندهم فيتسلسل في اخر فينفصم بمعنى فوق ووافقه الاصيلي في قوله فيتسلسل وهو بفتح اللام
معناه يخرج من الثقب او يصير متحركا فيتسلسل عند الخروج واما الرواية الاخرى فيسلسل اي يصير كالسلسلة
في اللين والاول اوجه والفصم بالفاء القطع من غير ابانة وهذا التفسير وصله الفريابي من طريق مجاهد في قوله وقدر في
السرد اي قدر المسامير والحلق وروى ابراهيم الحربي في غريب الحديث من طريق مجاهد في قوله وقدر في السرد لا تدق
المسمار فيسلس ولا تغلظه فيفصمها وقال ابو عبيدة يقال درع مسرودة اي مسمورة الحلق قال ابو ذويب وعليهما

وهذا على احد القراءتين والاخرى بوزن حذر وقرئ شاذا بوزن ...

مسرودتان

مسرودتان قضاهما داود او صنع السوابغ تبع وهو مثل مسمار السفينة قوله افرغ انزل لم اعرف المراد من هذه
الكلمة هنا واستقريت قصة داود في المواضع التي ذكرت فيها فلم اجدها وهذه الكلمة والتي بعدها في رواية الكشميهني
وحده قوله بسطة زيادة وفضلا قال ابو عبيدة في قوله وزاده بسطة في العلم والجسم اي زيادة وفضلا وكثرة
وهذه الكلمة في قصة طالوت وكانه ذكرها لما اخرها متعلقا بداود فلمح بشيء من قصة طالوت وقد قصها الله في القرآن
ثم ذكر ثلاثة احاديث الاول حديث همام عن ابي هريرة خفف على داود القرآن في رواية الكشميهني القراءة قيل المراد
بالقرآن القراءة والاصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وقيل المراد الزبور وقيل التوراة والزبور وان
كل شيء يطلق على كتاب الذي اوحي اليه وانما سماه قرآنا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن اشار
اليه صاحب المصابيح والاول اقرب وانما ترددوا بين الزبور والتوراة لان الزبور كله مواعظ وكانوا يتلقون الاحكام
من التوراة قال قتادة كنا نتحدث ان الزبور مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض
ولا حدود بل كان اعتماده على التوراة اخرجه ابن ابي حاتم وغيره وفي الحديث ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى
يقع فيه العمل الكثير قال النووي اكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرأ اربع ختمات بالليل واربعا بالنهار وقد
بالغ بعض الصوفية في ذلك فادعى شيئا مفرطا والعلم عند الله قوله بدوابه في رواية موسى بن عقبة الاتية بدابته
بالافراد وكذا هو في التفسير ويحمل الافراد على الجنس او المراد بها ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها مما يركبه
اتباعه قوله قبل ان تسرج في رواية موسى فلا تسرج حتى يقرا القرآن قوله ولا ياكل الا من عمل يده
تقدم شرحه في اوائل البيوع وان فيه دلالة على ان افضل المكاسب وقد استدل به على مشروعية الاجارة من جهة
ان عمل اليد اعم من ان يكون للغير او للنفس والذي يظهر ان الذي كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع والان الله
له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا ياكل الا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك قال الله تعالى وشددنا
ملكه وفي حديث الباب ايضا ما يدل على ذلك لكنه لم يسقه بحث انه كان له دواب تسرج اذا اراد ان يركب ويتولى
خدمتها غيره ومع ذلك فكان يتورع ولا ياكل الا مما يعمل بيده قوله رواه موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الى
اخره وصله المؤلف في كتاب خلق افعال العباد عن احمد بن ابي عمرو عن ابيه وهو حفص بن عبد الله عن ابراهيم بن
طهمان عن موسى بن عقبة الحديث الثاني حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في مراجعة النبي صلى الله
عليه وسلم له في قيام الليل وصيام النهار اورده من طريق ... وقد تقدم في صلاة الليل والغرض منه قوله صيام داود
قوله باب احب الصلاة الى الله صلاة داود الى اخره يشير الى الحديث المذكور قبله قوله قال علي هو قول
عايشة ما الفاه السحر عندي الا نائما هكذا وقع في رواية المستملي والكشميهني واما غيرهما فذكروا الطريق
الثالثة مضمومة الى ما قبله دون الباب ودون قول علي ولم اره منسوبا واظنه علي ابن المديني شيخ البخاري
واراد بذلك بيان المراد بقوله وينام سدسه اي السدس الاخير وكانه قال توافق ذلك حديث عائشة ما الفاه
بالفاء اي وجده والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والسحر الفاعل اي لم يجئ السحر والنبي صلى الله عليه وسلم عندي الا
وجده نائما كما تقدم بيان ذلك في قيام الليل قوله باب واذكر عبدنا داود ذا الايد انه
اواب الى فصل الخطاب الايد القوة وكان داود موصوفا بفرط الشجاعة والاواب الرجاع تفسيره قوله
قال مجاهد الفهم في القضاء اي المراد بفصل الخطاب وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي بشر عن مجاهد قال الحكمة
الصواب ومن طريق ليث عن مجاهد فصل الخطاب اصابة القضاء وفهمه ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال فصل
الخطاب العدل في الحكم وما قال من شيء انفذه وقال الشعبي فصل الخطاب قوله اما بعد وفي ذلك حديث مسند
من طريق بلال بن ابي بردة عن ابيه عن جده قال اول من قال اما بعد داود النبي صلى الله عليه وسلم وهو فصل الخطاب
اخرجه ابن ابي حاتم وذكر عن ابن عوف باسناد صحيح عن الشعبي مثله وروى ابن ابي حاتم من طريق شريح قال فصل الخطاب
الشهود والايمان ومن طريق ابي عبد الرحمن السلمي نحوه قوله ولا تشطط لا تسرف كذا وقع هنا وقال الفراء معناه

لا تجر وروى ابن جرير من طريق قتادة في قوله شططا اي لا تميل ومن طريق السدي قال لا تحيف قوله يقال للمراه نعجه
ويقال لها ايضا شاة قال ابو عبيده في قوله ولي نعجه واحده اي امراه قال الاعشى فرميت غفله عينه عن شاته
فاصبت حبه قلبها وطحالها قوله وكفلها مثل وكفلها زكريا ضمها قال ابو عبيده في قوله فقال اكفلنيها
وعزني في الخطاب هو كقوله وكفلها زكريا اي ضمها اليه ويقول كفلت بالنفس اي بالمال اي ضمنته قوله وعزني
غلبني صار اعز مني اعززته جعلته عزيزا في الخطاب يقال المحاوره قال ابو عبيده في قوله وعزني في الخطاب اي
صار اعز مني فيه وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال ان دعا ودعوت كان اكثر مني وان بطشت
وبطش كان اشد مني ومن طريق قتاده قال معناه قهرني وظلمني واما قوله يقال المحاوره فاراد به تفسير الخطاب
بالمحاوره وهي بالحا المهمله اي المراجعه بين الخصمين وهذا التفسير لقوله وعزني في الخطاب قوله الخلطا الشركا
حكاه ابن جرير ايضا قوله فتناه قال ابن عباس اختبرناه وقرا عمر فتّنّاه بتشديد التا اما قول ابن عباس فوصله
ابن جرير وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحه عنه واما قراءه عمر فذكره في الشواذ ولم يذكرها ابو عبيد في
القراات المشهوره ونقل التشديد ايضا عن ابي رجا العطاردي والحسن البصري ثم ذكر المصنف حديث ابن عباس في
السجود في ص وقد تقدم من وجه اخر ومحمد شيخه في الطريق الاولى هو ابن سلام والعوام هو ابن حوشب بمهمله ثم معجمه قوله
اتسجد بنون وللكشميهني والمستملي اسجد وسياتي شرح الحديث في التفسير ان شا الله تعالى قوله قول الله ووهبنا لداود
سليمن في روايه غير ابي ذر باب قول الله قوله نعم العبد انه اواب الراجع المنيب هو تفسير الاواب وقد اخرج ابن
جرير من طريق مجاهد قال الاواب الرجاع عن الذنوب ومن طريق قتاده قال المطيع ومن طريق السدي قال المسبح
قوله من محاريب قال مجاهد بنيان ما دون القصور وصله عبد بن حميد عنه كذلك وقال ابو عبيده المحاريب
جمع محراب وهو مقدم كل بيت وهو ايضا المسجد والمصلى قوله وجفان كالجواب كالحياض للابل وقال ابن عباس كالجوبه
من الارض اما قول مجاهد فوصله عبد بن حميد عنه واما قول ابن عباس فوصله ابن ابي حاتم عنه وقال ابو عبيده الجوابي
جمع جابيه وهو الحوض الذي يجبى فيه الما قوله دابه الارض الارضه قوله منساته عصاه هو قول ابن عباس وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحه عنه وقال ابو عبيده المنساه العصا ثم ذكر تصريفها وهي مفعله من نسات اذا زجرت
الابل اي زجرتها بالمنساه قوله فطفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها هو قول ابن عباس اخرجه ابن جرير من طريق
علي بن ابي طلحه عنه وزاد في اخره حبا لها وروى من طريق الحسن قال كشف عراقيبها وضرب اعناقها وقال لا تشغلني
عن عباده ربي مره اخرى قال ابو عبيده ومنه قولهم مسح علاوته اذا ضرب عنقه قال ابن جرير وقول ابن عباس
اقرب الى الصواب قوله الاصفاد الوثاق روى ابن جرير من طريق السدي قال مقرنين في الاصفاد
تجمع اليدين الى العنق بالاغلال وقال ابو عبيده الاصفاد الاغلال واحدها صفد ويقال للعطا ايضا
صفد قوله قال مجاهد الصافنات صفن الفرس رفع احدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر وصله الفريابي
من طريقه قال صفن الفرس الى اخره لكن قال يديه ووقع في اصل البخاري رجليه وصوب عياض ما عند الفريابي
وقال ابو عبيده الصافن الذي يجمع بين يديه ويثني مقدم حافر احدى رجليه قوله الجياد السراع وصله الفريابي
من طريق مجاهد ايضا وروى ابن جرير من طريق ابرهيم التيمي انها كانت عشرين فرسا ذات اجنحه قوله جسدا
شيطانا قال الفريابي حدثنا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله والقينا على كرسيه جسدا اي شيطانا يقال له
اصف قال له سليمن كيف تفتن الناس قال ارني خاتمك اخبرك فاعطاه فنبذه اصف في البحر فساخ فذهب
ملك سليمن وقعد اصف على كرسيه ومنعه الله نسا سليمن فلم يقربهن فانكرته ام سليمن وكان سليمن يستطعم
ويعرفهم بنفسه فيكذبونه حتى اعطته امراه حوتا فطيب بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرد الله اليه ملكه وفر
اصف فدخل البحر وروى ابن جرير من وجه اخر عن مجاهد ان اسمه اصر اخره را ومن طريق علي بن ابي طلحه عن ابن
عباس ان اسم الجني صخر ومن طريق السدي كذلك واخرج القصه من طريقه مطوله والمشهور ان اصف اسم الرجل

الذي

الذي كان عنده علم من الكتاب والله اعلم قوله رخا طيبه في روايه الكشميهني طيبا رواه الفريابي من الوجه المذكور في
قوله رخا قال طيبه قوله حيث اصاب حيث شا وصله الفريابي كذلك قوله امنن اعط بغير حساب بغير حرج وصله
الفريابي من طريق مجاهد كذلك وقال ابو عبيده في قوله بغير حساب اي بغير ثواب ولا جزا او بغير منه ولا قله
ثم اورد المصنف اربعه احاديث اولها حديث ابي هريره في تفلت العفريت على النبي صلى الله عليه وسلم قوله تفلت على
بتشديد اللام اي تعرض لي فلته اي بغته قوله البارحه اي الليله الخاليه الزايله البارح الزايل ويقال من بعد
الزوال الى اخر النهار البارحه قوله فذكرت دعوه اخي سليمن اي قوله وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي وفي هذا
اشاره الى انه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على ذلك الا انه تركه رعايه لسليمن عليه السلام ويحتمل ان تكون خصوصيه سليمن
استخدام الخلق في جميع ما يريده لا في هذا القدر فقط واستدل الخطابي بهذا الحديث على ان اصحاب سليمن كانوا
يرونهم في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم قال واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد
الاكثر الاغلب من احوال بني ادم وتعقب بان نفي رؤيه الانس للجن على هيئتهم ليس بقاطع من الايه بل ظاهرها انه
ممكن فان نفي رؤيتنا اياهم مقيد بحاله رؤيتهم لنا ولا ينفي امكان رؤيتنا لهم في غير تلك الحاله ويحتمل العموم
وهذا الذي فهمه اكثر العلما حتى قال الشافعي من زعم انه يرى الجن ابطلنا شهادته واستدل بهذه الايه والله
اعلم قوله عفريت متمرد من انس او جان مثل زبنيه جماعته الزبانيه في الاصل اسم اصحاب الشرطه مشتق
من الزبن وهو الدفع واطلق على الملايكه ذلك لانهم يدفعون الكفار في النار وواحد الزبانيه زبنيه وقيل
زبني وقيل زابن وقيل زباني وقال قوم لا واحد له من لفظه وقيل واحده زبنيت وزن عفريت وقيل عفريه لغه مستقله
ليست ماخوذه من عفريت ومراد المصنف بقوله مثل زبنيه اي انه قيل في عفريت عفريه وهي قراءه رويت في الشواذ
عن ابي بكر الصديق وعن ابي رجا العطاردي وابي السمال بالمهمله واللام وقال ذو الرمه كانه كوكب في اثر عفريه مصوب في ظلام الليل منتصب
وقد تقدم كثير من بيان احوال الجن في باب صفه ابليس وجنوده من بدء الخلق قال ابن عبد البر الجن على مراتب فالاصل
جني فان خالط الانس قيل عامر ومن تعرض منهم للصبيان قيل ارواح ومن زاد في الخبث قيل شيطان فان زاد على
ذلك قيل مارد فان زاد على ذلك قيل عفريت وقال الراغب العفريت من الجن هو العارم الخبيث واذا بولغ فيه قيل
عفريت نفريت وقال ابن قتيبه العفريت الموثق الخلق واصله من العفر وهو التراب ورجل عفر بكسر اوله وثانيه
وتثقيل الثالث اذا بولغ فيه ايضا قوله حدثنا مغيره بن عبد الرحمن هو الحزامي وليس بالمخزومي واسم جد الحزامي
عبد الله بن خالد بن حزام واسم جد المخزومي الحارث بن عبد الله قوله قال سليمن بن داود لاطوفن في روايه الحموي
والمستملي لاطيفن وهما لغتان طاف بالشي واطاف اذا دار حوله وتكرر عليه وهو هنا كنايه عن الجماع واللام جواب
القسم وهو محذوف اي والله لاطوفن ويؤيده قوله في اخره لم يحنث لان الحنث لا يكون الا عن قسم والقسم لا بد
له من مقسم به قوله على سبعين امراه كذا هنا في روايه مغيره وفي روايه شعيب كما سياتي في الايمان والنذور فقال
تسعين وقد ذكر المصنف ذلك عقب هذا الحديث ورجح تسعين بتقديم المثناه على سبعين وذكر ان ابن ابي الزناد
رواه كذلك قلت وقد رواه سفيان بن عيينه عن ابي الزناد فقال سبعين وسياتي في كفاره الايمان من طريقه
ولكن رواه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان فقال سبعين بتقديم السين وكذا هو في مسند الحميدي عن سفيان
وكذا اخرجه مسلم من روايه ورقا عن ابي الزناد واخرجه الاسمعيلي والنسائي وابن حبان من طريق هشام بن عروه عن ابي الزناد
فقال مايه امراه وكذا قال طاوس عن ابي هريره كما سياتي في الايمان والنذور من روايه معمر وكذا قال احمد عن عبد الرزاق
من روايه هشام بن حجير عن طاوس تسعين وسياتي في كفاره الايمان ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق
فقال سبعين وسياتي في التوحيد من روايه ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريره كان لسليمن ستون امراه ورواه
احمد وابو عوانه من طريق هشام عن ابن سيرين فقال مايه امراه وكذا قال عمران بن خالد عن ابن سيرين عند ابن
مردويه وتقدم في الجهاد من طريق جعفر بن ربيعه عن الاعرج فقال مايه امراه او تسع وتسعون على الشك فتحصل

الروايات ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة والجمع بينها ان الستين كن حرائر وما زاد عليهن
كن سراري او بالعكس واما السبعون فللمبالغة واما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن
قال تسعون الغى الكسر ومن قال مائة جبره ومن ثم وقع التردد في رواية جعفر واما قول بعض الشراح ليس في
ذكر القليل نفي الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام وذلك ان مفهوم
العدد معتبر عند كثيرين والله اعلم وقد حكى وهب بن منبه في المبتدا انه كان لسليمن الف امراة ثلثمائة مهيرة وسبعمائة
سرية ونحوه ما اخرجه الحاكم في المستدرك من طريق ابي معشر عن محمد بن كعب قال بلغنا انه كان لسليمن الف بيت من
قوارير على الخشب فيها ثلثمائة صريحة وسبعمائة سرية قوله تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله هذا قاله
على سبيل التمني للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجا لكونه قصد به الخير وامر الاخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف
نبه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث على آفة التمني والاعراض عن التفويض قال ولذلك نسي الاستثنا ليمضي فيه القدر
قوله فقال له صاحبه ان شاء الله في رواية معمر عن طاوس الاتية فقال له الملك وفي رواية هشام بن حجير فقال له
صاحبه قال سفيان يعني الملك وفي هذا اشعار بان تفسير صاحبه بالملك ليس مرفوعا لكن في مسند الحميدي عن
سفيان فقال له صاحبه او الملك بالشك ومثلها لمسلم وفي الجملة ففيه رد على من فسر صاحبه بانه الذي عنده علم من
الكتاب وهو آصف بالمد وكسر المهملة بعدها فا ابن برخيا بفتح الموحدة وسكون الرا وكسر المعجمة بعدها تحتانية
وقال القرطبي في قوله صاحبه او الملك ان كان صاحبه فيعني به وزيره من الانس والجن وان كان الملك فهو الذي كان
ياتيه بالوحي قال وقد ابعد من قال المراد به خاطره وقال النووي قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل
القرين وقيل صاحب له آدمي قلت ليس بين قوله صاحبه والملك منافاة الا ان لفظة صاحبه اعم فمن ثم نشا له الاتحاد
ولكن الشك لا يؤثر في الجزم فمن جزم بانه الملك حجة على من لم يجزم قوله فلم يقل قال عياض يعني في الطريق الاخرى بقوله
نسي قلت في رواية ابن عيينة عن شيخه وفي رواية معمر قال ونسي ان يقول ان شاء الله ومعنى قوله فلم يقل اي بلسانه لا
انه ابى ان يفوض الى الله بل كان ذلك ثابتا في قلبه لكن اكتفى بذلك اولا ونسي ان يجريه على لسانه لما قيل له لشيء عرض له
قوله فطاف بهن في رواية ابن عيينة فاطاف بهن وقد تقدم توجيهه قوله الا واحدا ساقطا شقه في رواية شعيب فلم
يحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق رجل وفي رواية ايوب عن ابن سيرين ولدت شق غلام وفي رواية هشام عنه نصف
انسان ومثله في رواية معمر وحكى النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه وقد تقدم قول
غير واحد من المفسرين ان المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد والنقاش صاحب مناكير قوله لو قال لجاهدوا
في سبيل الله في رواية شعيب لو قال ان شاء الله وزاد في اخره فرسانا اجمعون وفي رواية ابن سيرين لو استثنى لحملت
كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله وفي رواية طاوس لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته
كذا عند المصنف من رواية هشام بن حجير وعند احمد ومسلم مثله من رواية معمر وعند المصنف من طريق معمر وكان ارجا لحاجته
وقوله دركا بفتحتين من الادراك وهو كقوله تعالى لا تخاف دركا اي لحاقا والمراد انه كان يحصل له ما طلب ولا يلزم من
اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك في حق سليمن في هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى في امنيته بل في الاستثنا رجا
الوقوع وفي ترك الاستثنا خشية عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ستجدني ان شاء الله صابرا مع قول
الخضر له اخيرا ذلك تاويل ما لم تستطع عليه صبرا والله اعلم وفي الحديث فضل فعل الخير وتعاطي اسبابه وان
كثيرا من المباح والملاذ يصير مستحبا بالنية والقصد وفيه استحباب الاستثنا لمن قال سافعل كذا وان اتباع المشية
اليمين يرفع حكمها وهو متفق عليه بشرط الاتصال وسياتي ذلك في الايمان والنذور مع بسط فيه وقد استدل بهذا
الحديث من قال ان الاستثنا اذا عقب اليمين ولو تخللهما شي يسير لا يضر فان الحديث دل على ان سليمن لو قال ان شاء
الله عقب قول الملك قل ان شاء الله لافاد مع التخلل بين كلاميه بمقدار كلام الملك اجاب القرطبي باحتمال ان يكون
الملك قال ذلك في اثنا كلام سليمن وهو احتمال ممكن يسقط به الاستدلال المذكور وهو اتفاق الا ما حكي عن بعض المالكية

وفيه ان الاستثنا لا يكون الا باللفظ ولا يكفي فيه النية

وما خص به الانبيا من القوة على الجماع الدال على ذلك صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال
بالعبادة والعلوم وقد وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك ابلغ المعجزة لانه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان
متقللا من الماكل والمشرب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع ومع ذلك فكان يطوف على نسائه في ليلة بغسل واحد
وهن احدى عشرة امراة وقد تقدم في كتاب الغسل ويقال ان كل من كان اتقى لله فشهوته اشد لان الذي لا يتقي يتفرج بالنظر
ونحوه وفيه جواز الاخبار عن الشي ووقوعه في المستقبل بنا على غلبة الظن فان سليمن عليه السلام جزم بما قال ولم يكن ذلك
عن وحي والا لوقع كذا قيل وقال القرطبي لا يظن بسليمان عليه السلام انه قطع بذلك الا انه حمله حال الانبيا وادبهم مع الله
لكن قال ابن الجوزي فان قيل من اين لسليمن ان يخلق من مائه هذا العدد في ليلة لا جائز ان يكون بوحي لانه ما وقع ولا جائز ان
يكون الامر في ذلك اليه لان الارادة لله قال والجواب انه من جنس التمني على الله والسؤال له ان يفعل والقسم عليه
كقول انس بن النضر والله لا يكسر ثنيتها قلت يحتمل ان يكون اوحي اليه بذلك مقيدا بشرط الاستثنا فنسي الاستثنا فلم يقع
ذلك لفقدان الشرط ومن ثم ساغ له ان يحلف وابعد من استدل به على جواز الحلف على غلبة الظن وفيه جواز السهو على
الانبيا وان ذلك لا يقدح في علو منصبهم وفيه جواز الاخبار عن الشي انه سيقع ومستند المخبر الظن مع وجود القرينة
المقوية لذلك وفيه جواز اضمار المقسم به في اليمين لقوله لاطوفن مع قوله عليه السلام لم يحنث فدل على ان اسم الله فيه
مقدر فان قال احد بجواز ذلك فالحديث حجة له بنا على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد تقريره على لسان الشارع
وان وقع الاتفاق على عدم الجواز فيحتاج الى تاويله كان يقال لعل التلفظ باسم الله وقع في الاصل وان لم يقع في الحكاية
وذلك ليس بممتنع فان من قال والله لاطوفن يصدق انه قال لاطوفن لان اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد وفيه حجة لمن
قال لا يشترط التصريح بمقسم به معين فمن قال احلف او اقسم او اشهد او نحو ذلك فهو يمين وهو قول الحنفية وقيده المالكية
بالنية وقالت الشافعية ليست بيمين مطلقا وفيه استعمال لو ولولا وسياتي الكلام عليه في باب مفرد عقده له المصنف
في اواخر الكتاب وفيه استعمال الكناية في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله لاطوفن بدل قوله لاجامعن الحديث
الثالث قوله حدثنا ابرهيم التيمي عن ابيه هو يزيد بن شريك قوله اي مسجد وضع اولا تقدم التنبيه عليه في ترجمة
ابرهيم عليه السلام قوله ادركتك الصلاة اي وقت الصلاة وفيه اشارة الى المحافظة على الصلاة في اول وقتها
ذلك المذهب المعروف في الاوقات وفيه اشارة الى ان المكان الافضل للعبادة اذا لم يحصل لا يترك المامور به لفواته
بل يفعل المامور في المفضول لانه صلى الله عليه وسلم كانه فهم عن ابي ذر من تخصيصه السؤال عن اول مسجد وضع
انه يريد تخصيص صلاته فيه فنبه على ان ايقاع الصلاة اذا حضرت لا يتوقف على المكان الافضل وفيه فضيلة
الامة المحمدية لما ذكر ان الامم قبلهم كانوا لا يصلون الا في مكان مخصوص وقد تقدم التنبيه عليه في كتاب التيمم
وفيه الزيادة على السؤال في الجواب لا سيما اذا كان للسائل في ذلك مزيد فايدة الحديث الرابع قوله في الاسناد
عن عبد الرحمن هو الاعرج وهو كذلك في نسخة شعيب عن ابي الزناد عند الطبراني قوله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار وقال كانت امراتان معهما ابناهما
هكذا اورده ومراده الحديث الثاني فانه هو الذي يدخل في ترجمة سليمن وكانه ذكر ما قبله وهو طرف من حديث طويل لكونه
سمع شيخه سعيد عن ابي الزناد وهذا الحديث مقدم على الاخر وسمع الاسناد في السابق دون الذي يليه فاحتاج ان
يذكر شيا من لفظ الحديث الاول لاجل الاسناد وقد تقدم في الطهارة للمصنف مثل هذا الصنيع فذكر من هذه النسخة
بعينها حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم وذكر قبله طرفا من حديث نحن الاخرون السابقون ولما ذكر في الجمعة حديث
نحن الاخرون السابقون لم يضم معه شيا وذكر في الجهاد حديث من اطاعني فقد اطاع الله الحديث وقال قبله نحن الاخرون
السابقون ايضا وذكر في الديات حديث لو اطلع عليك رجل وقدم ذلك قبله ايضا لكنه اورد حديث المرايس في الفرائض
ولم يضم معه في اوله شيا من الحديث الاخر وكذا في بقية هذه النسخة فلم يطرد للمصنف في ذلك عمل وكانه حيث ضم اليه
شيا اراد الاحتياط وحيث لم يضم نبه على الجواز والله اعلم واما مسلم فانه في نسخة همام عن ابي هريرة يقول بنبيه على انه لم يسمع

من مايه

ويحتمل ان يكون لما اجاب الله دعوته ان يهب له ملكا لا ينبغي لاحد من بعده كان ذلك عنده من علم ذلك فجزم به واقرب الاحتمالات ما ذكره اولا وبالله التوفيق

الاسناد في كل حديث منها فانه يسوق الاسناد الى ابي هريرة ثم يقول فذكر احاديث منها كذا وكذا وصنيعه في ذلك
حسن جدا والله اعلم تنبيه لم ار الحديث الاول تاما في صحيح البخاري وقد اورده الحميدي في الجمع من طريق شعيب منه
وساق المتن بتمامه وقال انه لفظ البخاري وان مسلما اخرجه من رواية مغيرة وسفيان عن ابي الزناد به ومن طريق
همام عن ابي هريرة وكذلك اطلق المزي ان البخاري اخرجه في احاديث الانبياء فان كان عنى هذا الموضع فليس هو فيه
بتمامه وان كان عنى موضعا اخر فلم اره فيه ثم وجدته في باب الانتهاء عن المعاصي من كتاب الرقاق وما في شرحه هناك
ان شاء الله تعالى قوله مثلي اي في دعاء الناس الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما زين لهم انفسهم من التمادي على الباطل
كمثل رجل الى اخره والمراد تمثيل الجملة بالجملة لا تمثيل فرد بفرد قوله استوقد اي اوقد وزيادة السين والتاء للاشارة
الى انه عالج ايقادها وسعى في تحصيل الاتها ووقع في حديث جابر عند مسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا وزاد احمد ومسلم
من رواية همام عن ابي هريرة فلما اضاءت ما حوله قوله جعل الفراش بفتح الفاء وبالشين المعجمة معروف ويطلق الفراش
ايضا على غوغاء الجراد الذي يكثر ويتراكم وقال في المحكم دواب مثل البعوض واحدها فراشة وقد شبه الله تعالى الناس في
الحشر بالفراش المبثوث اي في الكثرة والانتشار والاسراع الى الداعي قوله وهذه الدواب التي تقع في النار قلت منها
البرغش والبعوض ووقع في حديث جابر فجعل الجنادب والفراش والجنادب جمع جندب وهو على القلب والمعروف الجنادب
جمع جندب بفتح الدال وضمها والجيم مضمومة وقد تكسر وهو على خلقة الجراد يصر في الليل صرا شديدا وقيل ان ذكر الجراد
يسمى ايضا الجندب قوله تقع في النار كذا فيه وانما هو في نسخة شعيب كما اخرجه ابو نعيم في المستخرج وهذه الدواب التي تقع
في النار يقعن فيها قال النووي مقصود الحديث انه صلى الله عليه وسلم شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم في نار الاخرة
بتساقط الفراش في نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع في ذلك ومنعه اياهم والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف التمييز وحرص
كل من الطائفتين على هلاك نفسه وقال القاضي ابو بكر بن العربي هذا مثل كثير المعاني والمقصود ان الخلق لا يأتون ما يجرهم
الى النار على قصد الهلكة وانما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة كما ان الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما يعجبه من
الضياء وقد قيل انها لا تبصر بحال وهو بعيد وانما قيل انها تكون في ظلمة فاذا رأت الضياء اعتقدت انه كوة يظهر منها النور
فتقصده لاجل ذلك فتحترق وهي لا تشعر وقيل ان ذلك لضعف بصرها فتظن انها في بيت مظلم وان السراج مثلا كوة فترمي
بنفسها اليه وهي من شدة طيرانها تجاوزه فتقع في الظلمة فترجع الى ان تحترق وقيل انها تتضرر بشدة النور فتقصد اطفاءه
فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها عليه ذكره مغلطاي انه سمع بعض مشايخ الطب يقوله وقال الغزالي التمثيل
وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان باكباب الفراش على التهافت في النار ولكن جهل الادمي اشد من جهل
الفراش لانها باغترارها بظواهر الاضواء اذا احترقت تخلصت في الحال والادمي يبقى في النار مدة طويلة او ابدا والله المستعان
قوله وقال كانت امرأتان لم يصرح في سياق البخاري برفعه وهو مرفوع عنده عن ابي اليمان عن شعيب في اواخر
كتاب الفرائض اورده هناك وكذا هو في نسخة شعيب عند الطبراني وغيره وفي رواية النسائي من طريق علي بن عياش عن شعيب
حدثني ابو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الاعرج مما ذكر انه سمع ابا هريرة يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما
امرأتان قلت ولم اقف على اسم واحدة منهما ولا على اسم واحد من ابنيهما في شيء من الطرق قوله فتحاكما في
رواية الكشميهني فتحاكمتا وفي نسخة شعيب فاختصما قوله فقضى به للكبرى الى اخره قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا
الحكم ولذلك ساغ لسليمن ان ينقضه وتعقبه القرطبي بان في لفظ الحديث انه قضى وبانهما تحاكما وبان فتيا النبي
وحكمه سواء في وجوب تنفيذ ذلك وقال الداودي انما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداود صحة رأي سليمن فامضاه وقال
ابن الجوزي استويا عند داود في اليد فقدم الكبرى للسن وتعقبه القرطبي وحكى انه قيل كان من شرع داود ان يحكم للكبرى
قال وهو فاسد لان الكبر والصغر وصف طردي كالطول والقصر والسواد والبياض ولا اثر لشيء من ذلك في الترجيح
قال وهذا مما يكاد يقطع بفساده قال والذي ينبغي ان يقال ان داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب اقتضى عنده
ترجيح قولها اذ لا بينة لواحدة منهما وكونه لم يعين في الحديث اختصارا لا يلزم منه عدم وقوعه فيحتمل ان يقال ان الولد

الباقي

الباقي كان في يد الكبرى وعجزت الاخرى عن اقامة البينة قال وهذا تأويل حسن جار على القواعد الشرعية وليس في السياق
ما يأباه ولا يمنعه فان قيل كيف ساغ لسليمن نقض حكمه فالجواب انه لم يعمد الى نقض الحكم وانما احتال بحيلة لطيفة اظهرت
ما في نفس الامر وذلك انهما لما اخبرتا سليمن بالقصة فدعا بالسكين ليشقه بينهما ولم يعزم على ذلك في الباطن وانما قصد
استكشاف الامر فحصل مقصوده بذلك لجزع الصغرى الدال على عظيم الشفقة ولم يلتفت الى اقرارها بقولها هو ابن
الكبرى لانه علم انها اثرت حياته فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى مع ما انضاف الى ذلك من القرينة
الدالة على صدقها ما هجم به على الحكم للصغرى ويحتمل ان يكون سليمن عليه السلام ممن يسوغ له ان يحكم بعلمه او تكون الكبرى
في تلك الحالة اعترفت بالحق لما رأت من سليمن الجد والعزم في ذلك ونظير هذه القصة ما لو حكم حاكم على مدع منكر بيمين
فلما مضى ليحلفه حضر من استخرج من المنكر ما اقتضى اقراره بما اراد ان يحلف على جحده فانه والحالة هذه يحكم عليه باقراره
سواء كان ذلك قبل اليمين او بعدها ولا يكون ذلك من نقض الحكم الاول ولكن من باب تبدل الاحكام بتبدل الاسباب
وقال ابن الجوزي استنبط سليمن لما رأى الامر محتملا فاجاد وكلاهما حكم بالاجتهاد لانه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ
لسليمن ان يحكم بخلافه ودلت هذه القصة على ان الفطنة والفهم موهبة من الله لا تتعلق بكبر سن ولا صغره وفيه ان
الحق في جهة واحدة وان الانبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد وان كان وجود النص ممكنا لديهم بالوحي لكن في ذلك زيادة في اجورهم
ولعصمتهم من الخطأ في ذلك اذ لا يقرون لعصمتهم على الباطل وقال النووي ان سليمن فعل ذلك تحيلا على اظهار الحق فكان كما لو
اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه وفيه استعمال الحيل في الاحكام لاستخراج الحقوق ولا يتأتى ذلك الا
بمزيد الفطنة وممارسة الاحوال قوله لا تفعل يرحمك الله وقع في رواية مسلم والاسمعيلي من طريق ورقاء عن ابي الزناد لا
يرحمك الله قال القرطبي ينبغي على هذه الرواية ان يقف بعد لا قليلا حتى يتبين للسامع ان الذي بعده كلام مستأنف لانه
اذا وصل بما بعده يتوهم السامع انه دعاء عليه وانما هو دعاء له ويزول الايهام في مثل هذا بزيادة واو كأن تقول لا
ويرحمك وفيه حجة لمن قال ان الام تستلحق والمشهور من مذهب مالك والشافعي انه لا يصح وقد تقدم من المصنف ذلك في
اواخر كتاب الفرائض وما في البحث فيه هناك ان شاء الله تعالى قوله قال ابو هريرة يعني بالاسناد اليه وليس معلقا وقد
وقع كذلك في رواية الاسمعيلي من طريق ورقاء عن ابي الزناد والمدية مثلثة الميم قيل للسكين ذلك لانها تقطع مدى حياة الحيوان
والسكين يذكر ويؤنث قيل لها ذلك لانها تسكن حركة الحيوان قوله باب قول الله تعالى ولقد آتينا
لقمن الحكمة الى قوله عظيم اختلف في لقمن فقيل كان حبشيا وقيل كان نوبيا من اهل ايلة واسم ابيه عنقا بن شيرون
وقال غيره هو ابن باعور بن ناحر بن آزر فهو ابن اخي ابرهيم وذكر وهب في المبتدأ انه كان ابن اخت ايوب وقيل
ابن خالته وروى الثوري في تفسيره عن اشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال كان لقمن عبدا حبشيا نجارا وفي مصنف
ابن ابي شيبة عن خالد بن ثابت الربعي احد التابعين مثله وقال ابو عبيد البكري في شرح الامالي انه كان مولى لقوم من
الازد وروى الطبري كان لقمن من سودان مصر ذو مشافر اعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة وفي المستدرك باسناد صحيح
عن انس كان لقمن عند داود وهو يسرد الدرع فجعل لقمن يتعجب ويريد ان يسأله عن فائدته فتمنعه حكمته ان يسأل
وهذا صريح في انه عاصر داود عليه السلام وقد ذكره ابن الجوزي في التلقيح بعد ابرهيم قبل اسمعيل واسحق والصحيح
انه كان في زمن داود وقد اخرج الطبري وغيره عن مجاهد انه كان قاضيا على بني اسرائيل زمن داود وقيل انه عاش
الف سنة نقل عن ابن اسحق وهو غلط ممن قاله وكأنه اختلط عليه بلقمن بن عاد وقيل انه كان يفتي قبل بعث
داود واغرب الواقدي فزعم انه كان بين عيسى ونبينا عليهما السلام ويشبهه ما حكاه ابو عبيد البكري انه كان
عند النبي الحبشي اشجاش من الازد والاكثر انه كان صالحا قال شعبة عن الحكم عن مجاهد كان صالحا ولم يكن نبيا وقيل
كان نبيا اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير من طريق اسرائيل عن جابر عن عكرمة ولفظه وجابر هو الجعفي ضعيف وقال ان عكرمة
تفرد بقوله كان نبيا وقيل كان لرجل من بني اسرائيل فاعتقه واعطاه مالا يتجر فيه وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن
بشير عن قتادة ان لقمن خير بين الحكمة والنبوة فاختار الحكمة فسئل عن ذلك فقال خفت ان اضعف عن حمل اعباء النبوة

وفي سعيد بن بشير ضعف وقد روى سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى ولقد آتينا لقمن الحكمة قال التفقه في الدين ولم يكن نبيا وقد تقدم تفسير المراد بالحكمة في اوايل كتاب العلم في شرح حديث ابن عباس اللهم علمه الحكمة وقيل كان خياطا وقيل نجارا وقوله واذ قال لقمان لابنه قال السهيلي اسم ابنه باران بموحده وراء مهملة وقيل فيه بالدال في اوله وقيل اسمه انعم وقيل مشكم وقيل ماثان قوله تصعر الاعراض بالوجه هو تفسير لقوله ولا تصعر خدك للناس لا تسلم عليهم قال الطبري اصل الصعر بعني بالمهملتين داء ياخذ الابل في رءوسها حتى تلفت اعناقها عن رءوسها فشبه به الرجل المتكبر المعرض عن الناس انتهى وقوله تصعر هي قراءة عاصم وابن كثير وابي جعفر وقال ابو عبيد في القراات له حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه قراها كذلك وقراها الباقون تصاعر قال ابو عبيد والاول احب الي لان الثانية في المفاعلة والغالب انه من اثنين ويكون الاولى اشمل في اجتناب ذلك وقال الطبري القراتان مشهورتان ومعناهما صحيح والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث ابن مسعود في نزول قوله تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وسيأتي شرحه في تفسير الانعام اورده من وجهين واسحق شيخه في الطريق الثانية هو ابن راهويه وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج قوله باب واضرب لهم مثلا اصحاب القرية قال مجاهد فعززنا شددنا وقال ابن عباس طائركم مصائبكم اما قول مجاهد فوصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه بهذا واما قول ابن عباس فوصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه به والقرية المراد بها انطاكية فيما ذكر ابن اسحق ووهب في المبتدا ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة لان الله اخبر انه اهلك اهلها وليس لذلك اثر في هذه المدينة الموجودة الان ولم يذكر المصنف في ذلك حديثا مرفوعا وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا السبق ثلاثة يوشع الى موسى وصاحب يس الى عيسى وعلي الى محمد وفي اسناده حسين بن حسين الاشقر وهو ضعيف فان ثبت دل على ان القصة كانت في زمن عيسى او بعده وصنيع المصنف يقتضي انها قبل عيسى وروى ابن اسحق في المبتدا عن ابي طواله عن كعب الاحبار ان اسم صاحب يس حبيب وروى الثوري في تفسيره عن عاصم عن ابي مجلز قال كان اسمه حبيب بن مري وعن شبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس هو حبيب النجار وعن السدي كان قصارا وقيل كان اسكافا قال ابن اسحق واسم الرسل الثلاثة صادق وصدوق وشلوم وقال ابن جريج عن وهب بن سليمان عن شعيب الحبائي بالجيم والموحدة والهمزة بلا مد كان اسم الرسولين شمعون ويوحنا واسم الثالث بولص وعن قتادة كانوا رسلا من قبل المسيح والله اعلم

قوله باب ذكر رحمة ربك عبده زكريا الى قوله لم نجعل له من قبل سميا

في زكريا اربع لغات المد والقصر وحذف الالف مع تخفيف الياء وتشديدها وهذه الثلاثة لا تنصرف فان نونت تخفيفها انصرف قوله قال ابن عباس مثلا وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله هل تعلم له سميا قال هل تعلم له مثلا او شبها ومن طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس في قوله لم نجعل له من قبل سميا قال لم يسم يحيى قبله غيره واخرجه الحاكم في المستدرك قوله تعالى رضيا مرضيا حكاه الطبري قال رضيا ترضاه انت وعبادك قوله عتيا عصا عصا يعتو كذا فيه بالصاد المهملة والصواب بالسين وروى الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس قال ما ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا عتيا او عسيا وقال ابو عبيدة في قوله وقد بلغت من الكبر عتيا كل مبالغ من كبر او كفر او فساد فقد عتا يعتو عتيا قوله ثلاث ليال سويا قال مجاهد هو قول عبد الرحمن بن زيد بن اسلم اخرجه ابن ابي حاتم عنه قال في قوله ثلاث ليال سويا وانت صحيح تحبس لسانه فكان لا يستطيع ان يتكلم وهو يقرا التوراة ويسبح ولا يستطيع ان يكلم الناس اخرجه ابن ابي حاتم من طريقه واخرج من طريق ابي عبد الرحمن السلمي قال اعتقل لسانه من غير مرض قوله فاوحى اليهم فاشار هو قول محمد بن كعب ومجاهد وغير واحد اخرجه ابن ابي حاتم عنهم قوله حفيا لطيفا هو قول ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقال ابو عبيدة في قوله انه كان بي حفيا اي محتفيا تقول تحفيت بفلان قوله عاقر الذكر والانثى قال ابو عبيدة العاقر التي لا تلد والعاقر الذي لا يلد قال عامر بن الطفيل لبئس الفتى ان كنت اعور عاقرا جبانا فما عذري لدى كل محضر وقال ايضا لفظ الذكر فيه مثل لفظ الانثى قال الثعلبي ولد يحيى وعمر زكريا مائة وعشرون سنة وقيل تسعون وقيل اثنان وتسعون وقيل مائة الا سنة وقيل الا ستة ثم اورد المصنف طرفا من حديث الاسرا من رواية انس عن

مالك بن صعصعة والغرض منه ذكر يحيى بن زكريا وقال فيه وهما يعني عيسى بن مريم ويحيى ابنا خالة وزكريا هو ابن ادن ويقال ابن يسوى ويقال ابن بارخيا ويقال ابن ابي بن برخيا ومريم بنت عمران بن ماثان وهما من ذرية سليمان بن داود عليه السلام واسم ام مريم حنة بمهملة ونون بنت فاقود واسم اختها واالدة يحيى الاشياع قال ابن اسحق في المبتدا كانت حنة عند عمران واختها عند زكريا وكانت حنة امسك عنها الولد ثم حملت بمريم فمات عمران وهي حامل وروى ابن ابي حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم سمعت مالك بن انس يقول بلغني ان عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا كان حملهما جميعا فبلغني ان ام يحيى قالت لمريم اني ارى ما في بطني يسجد لما في بطنك قال مالك اراه لفضل عيسى على يحيى وقال الثعلبي ولد يحيى قبل عيسى بستة اشهر واستنبا في قوله واتيناه الحكم صبيا فقيل نبي وهو ابن سبع سنين وقيل اقل من ذلك والمراد بالحكم الفهم والدين قال ابن اسحق كان زكريا وابنه اخر من بعث من بني اسرائيل قبل عيسى وقال ايضا اراد بنو اسرائيل قتل زكريا ففر منهم فمر بشجرة فانفلقت له فدخل فيها فالتامت عليه فاخذ الشيطان بهدب ثوبه فراوها فوضعوا المنشار على الشجرة فنشروها حتى قطعوه من وسطه في جوفها واما يحيى فقتل بسبب امراة اراد ملكهم ان يتزوجها فقال له يحيى انها لا تحل لك لكونها كانت بنت امراته فتوصلت الى الملك حتى قتل يحيى قال ابن اسحق كان ذلك قبل ان يرفع عيسى وروى اصل هذه القصة الحاكم في المستدرك من حديث عبد الله بن الزبير وروى ايضا من حديث ابن عباس ان دم يحيى كان يفور حتى قتل عليه بخت نصر من بني اسرائيل سبعين الفا فسكن

قوله باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها مكانا شرقيا وقوله واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة وقوله ان الله اصطفى ادم ونوحا هذه الترجمة معقودة لاخبار مريم عليها السلام وقد تقدم شيا من شانها في الباب الذي قبله ومريم بالسريانية الخادم وسميت به والدة عيسى فامتنع الصرف للتانيث والعلمية ويقال ان مريم بلسان العرب من يكثر زيارة الرجال من النساء كالزير وهو من يكثر زيارة النساء واستشهد من زعم هذا بقول روبة قلت لزير لم تصله مريمه حكاه ابو حيان في تفسير سورة البقرة وفيه نظر قوله وقال ابن عباس وال عمران المؤمنون من ال ابرهيم وال عمران وال ياسين وال محمد يقول ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهم المؤمنون وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وحاصله ان المراد بالاصطفا بعض ال عمران وان كان اللفظ عاما فالمراد به الخصوص قوله ويقال ال يعقوب اهل يعقوب اذا صغر ال رد وه الى الاصل فقالوا اهيل اختلف في ال فقيل اصله اهل قلبت الهاء همزة بدليل ظهور ذلك في التصغير وهو يرد الاشيا الى اصولها وهذا قول سيبويه والجمهور وقيل اصله اول من ال يؤول اذا رجع لان الانسان يرجع الى اله فتحركت الواو وفتح ما قبلها فقلبت الفا وتصغر على اويل قوله عن الزهري عن سعيد بن المسيب كذا قال اصحاب الزهري وقال الزبيدي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة اخرجه الطبري قوله ما من بني ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة الماضية في باب ابليس بيان المس المذكور ولفظه كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب اي في المشيمة التي فيها الولد قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتدا التسلط فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى ووقع في رواية معمر عن الزهري عند مسلم الا نخسة الشيطان بنون وخاء معجمة ثم مهملة قوله فيستهل صارخا من مس الشيطان في رواية معمر المذكورة من نخسة الشيطان اي بسبب صراخ الصبي اول ما يولد الالم من مس الشيطان اياه والاستهلال الصياح قوله غير مريم وابنها تقدم في باب ابليس بذكر عيسى خاصة فيحتمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذاك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون ذلك قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد لانه حديث واحد وقد رواه خلاس عن ابي هريرة بلفظ كل بني ادم قد طعن الشيطان فيه حين ولد غير عيسى وامه جعل الله دون الطعنة حجابا فاصاب الحجاب ولم يصبهما والذي يظهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر والزيادة من الحافظ مقبولة واما قول بعضهم يحتمل ان يكون من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك اعجبني زيد وكرمه فهو تعسف شديد قوله ثم يقول ابو هريرة واني اعيذها بك الى اخره فيه بيان لان في رواية ابي صالح عن ابي هريرة ادراجا وان تلاوة الاية موقوفة على

الجمهور قوله باب واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك الاية الى قوله ايهم يكفل مريم يقال يكفل يضم كفلها ضمها
مخففة وليس من كفالة الديون وشبهها اشار بقوله مخففة الى قراءة الجمهور وقرأها الكوفيون كفّلها بالتشديد اي كفلها
الله زكريا وفي قراءتهم زكريا بالقصر الا ان ابا بكر بن عياش قرأه بالمد فاحتاج ان يقرأ زكرياء بفتح الهمزة وقال ابو عبيدة في قوله وكفلها
زكريا اي كفلها بفتح الفاء وكسرها اي ضمها وفي قوله ايهم يكفل مريم اي يضم انتهى وكسر الفاء هو في قراءة بعض التابعين واستدل
بقوله تعالى ان الله اصطفاك على انها كانت نبية وليس بصريح في ذلك قوله حدثنا النضر هو ابن شميل وهشام هو ابن عروة بن
الزبير عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب قال الدارقطني رواه اصحاب هشام بن عروة عنه هكذا وخالفهم ابن جريج وابن اسحق
فروياه عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر زادا في الاسناد عبد الله بن الزبير والصواب اسقاطه والله
اعلم قوله خير نسائها مريم اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها وليس المراد ان مريم خير نسائها لانه يصير كقولهم زيد افضل
اخوته وقد صرحوا بمنعه فهو كما لو قيل فلان افضل اهل الدنيا وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ افضل نساء اهل الجنة
فعلى هذا فالمعنى خير نساء اهل الجنة مريم وفي رواية خير نساء العالمين وهو كقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وظاهره
ان مريم افضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول انها نبية واما من قال ليست نبية فيحمله على عالمي زمانها وبالاول جزم الزجاج
وجماعة واختاره القرطبي ويحتمل ايضا ان يراد نساء بني اسرائيل او نساء تلك الامة او من فيه مضمرة والمعنى انها من جملة النساء الفاضلات
ويدفع ذلك حديث ابي موسى المتقدم بصيغة الحصر انه لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية قوله وخير نسائها خديجة افضل نساء هذه الامة قال
القاضي ابو بكر بن العربي خديجة افضل نساء الامة مطلقا لهذا الحديث وقد تقدم في اواخر قصة موسى حديث ابي موسى في ذكر مريم وآسية
وهو يقتضي فضلهما على غيرهما من النساء ودل هذا الحديث على ان مريم افضل من آسية وان خديجة افضل نساء هذه الامة وكانه
لم يتعرض في الحديث الاول لنساء هذه الامة حيث قال ولم يكمل من النساء اي من نساء الامم الماضية الا ان حملنا الكمال على النبوة
فيكون على اطلاقه وعند النسائي باسناد صحيح عن ابن عباس افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية وعند الترمذي
باسناد صحيح عن انس حسبك من نساء العالمين فذكرهن وللحاكم من حديث حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه ملك فبشره ان
فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وسيأتي مزيد لذلك في ترجمة خديجة من مناقب الصحابة قوله باب قوله تعالى اذ قالت الملائكة
يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم وقع في رواية ابي ذر بزيادة واو في اول هذه الاية وهو غلط وانما وقعت
الواو في اول الاية التي قبلها واما هذه فبغير واو قوله يبشرك ويبشرك واحد يعني بفتح اوله وسكون الموحدة وضم المعجمة وبضم
اوله وفتح الموحدة وتشديد المعجمة والاولى وهي بالتخفيف قراءة يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي والبشر هو الذي يخبر المرء بما
يسره من خير وقد يطلق في الشر مجازا قوله وجيها اي شريفا قال ابو عبيدة الوجيه الذي يشرف وتوجهه الملوك اي تشرفه وانتصب
قوله وجيها على الحال قوله وقال ابرهيم المسيح الصديق وصله سفيان الثوري في تفسيره رواية ابي حذيفة موسى بن
مسعود عنه عن منصور عن ابرهيم هو النخعي قال المسيح الصديق قال الطبري مراد ابرهيم بذلك ان الله تعالى مسحه فطهره
من الذنوب فهو فعيل بمعنى مفعول قلت وهذا خلاف تسمية الدجال المسيح فانه بمعنى فعيل فاعل يقال انه سمي
بذلك لكونه يمسح الارض وقيل سمي بذلك لانه ممسوح العين فهو بمعنى مفعول وقيل في المسيح عيسى ايضا انه مشتق من مسح الارض
لانه لم يكن يستقر في مكان وقيل سمي بذلك لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ وقيل لانه مسح بدهن البركة مسحه زكريا
وقيل يحيى وقيل لانه كان ممسوح الاخمصين وقيل لانه كان جميلا يقال مسحه الله اي خلقه خلقا حسنا ومنه قولهم به مسحة
من جمال واغرب الداودي فقال لانه كان يلبس المسوح قوله وقال مجاهد الكهل الحليم وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله وكهلا ومن الصالحين قال الكهل الحليم انتهى وقد قال ابو جعفر النحاس ان هذا لا يعرف في اللغة وانما
الكهل عندهم من ناهز الاربعين او قاربها وقيل من جاوز الثلاثين وقيل ابن ثلاث وثلاثين انتهى والذي يظهر ان مجاهدا
فسره بلازمه الغالب لان الكهل غالبا يكون فيه وقار وسكينة وقد اختلف اهل العربية في قوله وكهلا هل هو معطوف على
قوله وجيها او هو حال من الضمير في يكلم اي يكلمهم صغيرا وكهلا وعلى الاول يتجه تفسير مجاهد قوله الاكمه الذي يبصر بالنهار
ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد اعمى اما قول مجاهد فوصله الفريابي ايضا وهو قول شاذ ذكره مجاهد والمعروف ان

ذلك

ذلك هو الاعشى واما قول غيره فهو قول الجمهور وبه جزم ابو عبيدة واخرج الطبري عن ابن عباس وروى عبد بن حميد من
طريق سعيد عن قتادة كنا نحدث ان الاكمه الذي يولد مضموم العين ومن طريق عكرمة الاكمه الاعمى وكذا رواه الطبري
عن السدي وعن ابن عباس ايضا وعن الحسن وغيرهم قال الطبري الاشبه بتفسير الاية قول قتادة لان علاج مثل ذلك لا
يدعيه احد والاية سيقت لبيان معجزة عيسى عليه السلام فالاشبه ان يحمل المراد عليها ويكون ابلغ في اثبات المعجزة
والله اعلم ثم ذكر المصنف حديثين احدهما حديث ابي موسى الاشعري في فضل مريم وآسية وقد تقدم شرحه في اواخر قصة موسى
عليه السلام ثانيهما حديث ابي هريرة في فضل نساء قريش قوله وقال ابن وهب الى آخره وصله مسلم عن حرملة عن ابن وهب
وكذلك اخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن حرملة وسيأتي للمصنف موصولا من وجه آخر عن ابن وهب في النكاح قال القرطبي
هذا تفضيل لنساء قريش على نساء العرب خاصة لانهم اصحاب الابل غالبا وسيأتي بقية شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى قوله
يقول ابو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط في رواية لاحمد وابي يعلى وقد علم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان مريم لم تركب بعيرا قط قوله احناه اشفقه فحنا يحنو واحنى يحني من الرباعي العطف عليه و
الحانية التي تقوم بولدها بعد موت الاب قال ابن التين وان تزوجت فليست بحانية قال الهروي الحانية التي لها ولد
ولا تتزوج وفي بعض الكتب احناها بتشديد النون والصواب حكاه ابن التين قال ولعله ماخوذ من الحنان بفتح وتخفيف
وهو الرحمة وحنت المراة الى ولدها والى زوجها سواء كان بصوت ام لا ومثل الذي بالصوت حنين الجذع واصله من حنين
الناقة على اثر ولدها وكان القياس احناهن لكن جرى لسان العرب بالافراد قوله ولم تركب مريم بعيرا قط اشار به الى ان
مريم لم يدخل في التفضيل بل هو خاص بمن يركب الابل فالفضل الوارد في خديجة وفاطمة وعائشة هو بالنسبة الى جميع
النساء الا من قيل انها نبية في حق امراة انها نبية فهي خارجة بالشرع لان درجة النبوة لا يعدلها شيء وان لم تثبت فيحتاج
من يخرجهن الى دليل خاص لكل منهن فاشار ابو هريرة الى ان مريم لم يدخل في هذا العموم لانه قيد اصل الفضل بمن
يركب الابل ومريم لم تركب بعيرا قط وقد اعترض بعضهم فقال كان ابا هريرة ظن ان البعير لا يكون الا من الابل وليس كما
ظن بل يطلق البعير على الحمار قال ابن خالويه لم يكن اخوة يوسف وكنعان الا على حمير ولم يكن عندهم ابل وانما كانت حملهم
في اسفارهم وغيرها الا الحمير وكذا قال مجاهد هنا البعير الحمار وهي لغة حكاها الكواشي واستدل بقوله اصطفاك
على نساء العالمين على انها كانت نبية ويؤيده ذكرها هنا في سورة مريم بمثل ما ذكر به الانبياء ولا يمنع وصفها بانها
صديقة فان يوسف عليه السلام وصف بذلك مع كونه نبيا وقد نقل عن الاشعري ان في النساء عدة نبيات وحصرهن
ابن حزم في ست حوا وساره وهاجر وام موسى وآسية ومريم ولم يذكر القرطبي ساره ولا هاجر ونقله السهيلي في
اواخر الروض عن اكثر الفقهاء وقال القرطبي الصحيح ان مريم نبية وقال عياض الجمهور على خلافه وذكر النووي في
الاذكار عن امام الحرمين انه نقل الاجماع على ان مريم ليست نبية ونسبه في شرح المهذب لجماعة وجاء عن الحسن البصري ليس في
النساء نبية ولا في الجن وقال السبكي اختلف في هذه المسالة ولم يصح عندي في ذلك شيء قوله تابعه ابن اخي الزهري واسحق
الكلبي عن الزهري اما متابعة ابن اخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم فوصلها ابو احمد بن عدي في الكامل من
طريق الدراوردي عنه واما متابعة الكلبي فوصلها الذهلي في الزهريات عن يحيى بن صالح عنه قوله باب
قوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم الى وكيلا قال عياض وقع في رواية الاصيلي قل يا اهل الكتاب ولغيره بحذف
قل وهو الصواب قلت هو الصواب في هذه الاية التي هي من سورة النساء وقد ثبتت قل في الاية الاخرى في سورة
المائدة قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق الاية ولكن مراد المصنف اية سورة النساء بدليل ايراده لتفسير بعض
ما وقع فيها فالاعتراض متجه قوله قال ابو عبيد كلمته كن فكان هكذا في جميع الاصول والمراد به ابو عبيد القاسم بن
سلام ووقع نظيره في كلام ابي عبيدة معمر بن المثنى وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن قتادة مثله قوله وقال غيره
وروح منه احياه فجعله روحا هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى وكلمته القاها الى مريم قوله كن فكان وروح منه الله
تبارك وتعالى احياه فجعله روحا قوله ولا تقولوا ثلاثة اي لا تقولوا آلهتنا ثلاثة هو بقية الاية التي فسرها

ليست ح

بصيغة ح

فان نبت

أبو عبيدة قوله عن الأوزاعي في رواية الإسماعيلي من طريق علي بن المديني عن الوليد حدثنا الأوزاعي قوله عن عبادة هو ابن الصامت
وفي رواية ابن المديني المذكورة حدثني عبادة وفي رواية مسلم عن جنادة حدثنا عبادة بن الصامت قوله وأن عيسى عبد الله ورسوله
زاد ابن المديني في روايته وابن أمته قال القرطبي مقصود هذا الحديث التنبيه على ما وقع للنصارى من الضلال في عيسى وأمه
ويستفاد منه ما يلقنه النصراني إذا أسلم قال النووي هذا حديث عظيم الموقع وهو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد
فإنه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدهم وقال غيره في ذكر عيسى تعريض بالنصارى وإيذان بأن إيمانهم
مع قولهم بالتثليث شرك محض وكذا قوله عبده وفي ذكر رسوله تعريض باليهود في إنكارهم رسالته وقذفه بما هو منزه عنه
وكذا أمه وفي قوله وابن أمته تشريف له وكذا تسميته بالروح ووصفه بأنه منه كقوله تعالى وسخر لكم ما في السموات
وما في الأرض جميعا منه فالمعنى أنه كائن منه كما أن معنى الآية الأخرى أنه سخر هذه الأشياء كائنة منه أي أنه مكون كل ذلك وموجده
بقدرته وحكمته وقوله وكلمته إشارة إلى أنه حجة الله على عباده أبدعه من غير أب وأنطقه في غير أوانه وأحيا الموتى على يده وقيل
سمي كلمة الله لأنه أوجده بقوله كن فلما كان بكلامه سمي به كما يقال سيف الله وأسد الله وقيل لما قال في صغره إني عبد
الله وأما تسميته بالروح فلما كان أقدره عليه من إحياء الموتى وقيل لكونه ذا روح وجد من غير جزء من ذي روح وقوله
أدخله الله الجنة أي من أبواب الجنة سيأتي يقتضي دخوله الجنة وتخييره في الدخول من أبوابها وهو بخلاف ظاهر حديث
أبي هريرة الماضي في بدء الخلق فإنه يقتضي أن لكل داخل الجنة بابا معينا يدخل منه قال ويجمع بينهما بأنه في الأصل مخير لكنه
يرى أن الذي يختص به أفضل في حقه فيختاره فيدخله مختارا لا مجبورا ولا ممنوعا من الدخول من غيره قلت
ويحتمل أن يكون فاعل شاء هو الله والمعنى أن الله يوفقه لعمل يدخله برحمة الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل قوله
قال الوليد هو ابن مسلم وهو موصول بالإسناد المذكور وقد أخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن ابن جابر
وحده به ولم يذكر الأوزاعي وأخرجه من وجه آخر عن الأوزاعي قوله عن جنادة وزاد أي عن جنادة عن عبادة بالحديث
المذكور وزاد في آخره وكذا أخرجه مسلم بالزيادة ولفظه أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء وقد تقدمت الإشارة
الإشارة إليه في صفة الجنة من بدء الخلق وقد تقدم الكلام على ما يتعلق بدخول جميع الموحدين الجنة في كتاب الإيمان بما
أغنى عن إعادته ومعنى قوله على ما كان من عمل أي من صلاح أو فساد لكن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة ويحتمل أن
يكون معنى قوله على ما كان من عمل أي يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات تنبيه وقع في
رواية الأوزاعي وحده قال في آخره أدخله الله الجنة على ما كان عليه من العمل بدل قوله في رواية ابن جابر من أي
أبواب الجنة الثمانية شاء وبينه مسلم في روايته وأخرج لمسلم من هذا الحديث قطعة من طريق الصنابحي عن عبادة من شهد
أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار وهو يؤيد ما سأذكره في الرقاق في شرح حديث أبي ذر أن
بعض الرواة يختصر الحديث وأن المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق
ويشرحها على أنه حديث واحد فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث قال البيضاوي في قوله على ما كان عليه من العمل دليل على
المعتزلة من جهتين دعواهم أن العاصي يخلد في النار وأن من لم يتب يجب دخوله النار لأن قوله على ما كان من العمل
حال من قوله أدخله الله الجنة والعمل حينئذ غير حاصل ولا يتصور ذلك في حق من مات قبل التوبة إلا إذا دخل الجنة
قبل العقوبة وأما ما ثبت من لازم أحاديث الشفاعة أن بعض العصاة يعذب ثم يخرج فيخص به هذا العموم
وإلا فالجميع تحت الرجاء كما أنهم تحت الخوف وهذا معنى قول أهل السنة إنهم في خطر المشيئة قوله باب
قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها الآية هذا الباب معقود لأخبار عيسى عليه السلام والأبواب التي
قبله لأخبار أمه مريم وقد روى الطبري من طريق السدي قال أصاب مريم حيض فخرجت من المسجد فأقامت شرقي المحراب
قوله نبذناه ألقيناه وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى فنبذناه قال ألقيناه وقال أبو عبيدة
في قوله إذ انتبذت أي اعتزلت وتنحت قوله شرقيا اعتزلت مما يلي الشرق قال أبو عبيدة في قوله مكانا شرقيا مما يلي الشرق
وهو عند العرب خير من الغربي الذي يلي الغرب قوله فأجاءها أفعلت من جئت قال فألجأها اضطرها قال أبو عبيدة

في

في قوله فأجاءها المخاض مجازه أفعلها من جاءت وأجاءها غيرها إليه يعني فهو من جاء قال زهير وجار سار معتمدا إليكم أجاءته المخافة والرجاء
والمعنى ألجأته وقال الزمخشري إن أجاء منقول من جاء إلا أن استعماله تغير بعد النقل إلى معنى الإلجاء قوله تساقط تسقط
هو قول أبي عبيدة وضبط تسقط بضم أوله من الرباعي والفاعل النخلة عند من قرأها بالمثناة أو الجذع عند من قرأها
بالتحتانية قوله قصيا قاصيا هو تفسير مجاهد أخرجه الطبري عنه وقال أبو عبيدة في قوله مكانا قصيا أي بعيدا قوله
فريا عظيما هو تفسير مجاهد وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه ومن طريق سعيد عن قتادة كذلك قال أبو عبيدة في قوله
لقد جئت شيئا فريا أي عجيبا فائقا قوله وقال ابن عباس نسيا لم أكن شيئا أخرجه من طريق ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن
عباس في قوله يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا أي لم أخلق ولم أكن شيئا قوله وقال غيره النسي الحقير هو قول
السدي وقيل هو ما سقط من منازل المرتحلين من رذالة أمتعتهم وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال في قوله
وكنت نسيا أي شيئا لا يذكر قوله وقال أبو وائل علمت مريم أن التقي ذو نهية حتى قالت إن كنت تقيا وصله عبد بن حميد
من طريق عاصم قال قرأ أبو وائل إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا قال لقد علمت مريم أن التقي ذو نهية وقوله نهية بضم النون
وسكون الهاء أي ذو عقل وانتهاء عن فعل الفحش وأغرب من قال إنه اسم رجل يقال له تقي كان مشهورا بالفساد فاستعاذت
منه قوله وقال وكيع عن إسرائيل إلى آخره ذكر خلف في الأطراف أن البخاري وصله عن يحيى عن وكيع وأن ذلك وقع في التفسير
ولم نقف عليه في شيء من النسخ فلعله من رواية حماد بن شاكر عن البخاري قوله سريا نهر صغير بالسريانية كذا ذكره موقوفا
من حديث البراء معلقا وأورده الحاكم في المستدرك وابن أبي حاتم من طريق الثوري والطبري من طريق شعبة كلاهما
عن أبي إسحاق مثله وأخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن إسرائيل به لكن لم يقل بالسريانية وإنما قال قال البراء السري الجدول
وهو النهر الصغير وقد ذكر أبو عبيدة أن السري النهر الصغير بالعربية أيضا وأنشد للبيد بن ربيعة فتوسطا عرض السري فصدعا مسجورة متجاورا قلامها
والعرض بالضم الناحية وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال السري الجدول ومن طريق الحسن البصري قال
السري هو عيسى وهذا شاذ وقد روى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمر مرفوعا السري في هذه الآية نهر أخرجه الله لها
لتشرب منه ثم ذكر المصنف في الباب عشرة أحاديث أولها حديث أبي هريرة في قصة جريج الراهب وغيره والغرض
منه ذكر الذين تكلموا في المهد وأورده في ترجمة عيسى لأنه أولهم قوله لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة قال القرطبي في هذا الحصر
نظر إلا أن يحمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل أن يعلم الزيادة على ذلك وفيه بعد ويحتمل أن يكون كلام الثلاثة المذكورين
مقيدا بالمهد وكلام غيرهم من الأطفال بغير مهد لكن يعكر عليه أن في رواية ابن قتيبة أن الصبي الذي طرحته أمه في الأخدود
كان ابن سبعة أشهر وصرح بالمهد في حديث أبي هريرة وفيه تعقب على النووي في قوله إن صاحب الأخدود لم يكن في
المهد والسبب في قوله هذا ما وقع في حديث ابن عباس عند أحمد والبزار وابن حبان والحاكم لم يتكلم في المهد إلا أربعة
فلم يذكر الثالث الذي هنا وذكر شاهد يوسف والصبي الرضيع الذي قال لأمه وهي ماشطة بنت فرعون لما أراد فرعون
إلقاء أمه في النار اصبري يا أمه فإنا على الحق وأخرج الحاكم نحوه من حديث أبي هريرة فيجتمع من هذا خمسة ووقع شاهد يوسف
أيضا في حديث عمران بن حصين لكنه موقوف وروى ابن أبي شيبة من مرسل هلال بن يساف مثل حديث ابن عباس إلا أنه
لم يذكر ابن الماشطة وفي صحيح مسلم من حديث صهيب في قصة أصحاب الأخدود أن امرأة جيء بها لتلقى في النار لتكفر ومعها
صبي مرضع فتقاعست فقال لها يا أمه اصبري فإنك على الحق وزعم الضحاك في تفسيره أن يحيى تكلم في المهد أخرجه الثعلبي
فإن ثبت صاروا سبعة وذكر البغوي في تفسيره أن إبراهيم الخليل تكلم في المهد وفي سير الواقدي أن النبي صلى الله عليه
وسلم تكلم في أوائل ما ولد وقد تكلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مبارك اليمامة وقصته في دلائل النبوة للبيهقي من حديث
معرض بالضاد المعجمة والله أعلم على أنه اختلف في شاهد يوسف فقيل كان صغيرا وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن
عباس وسنده ضعيف وبه قال الحسن وسعيد بن جبير وأخرج عن ابن عباس أيضا ومجاهد أنه كان ذا لحية وعن
قتادة والحسن أيضا كان حكيما من أهلها قوله وكان في بني إسرائيل رجل يقال له جريج بجيمين مصغر وقد روى حديثه
عن أبي هريرة محمد بن سيرين كما هنا وتقدم في المظالم من طريقه بهذا الإسناد والأعرج كما تقدم في أواخر الصلاة

وابو رافع وهو عند مسلم واحمد وابو سلمة وهو عند احمد ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي هريرة عمران بن حصين وسياذكر ما
في رواية كل منهم من الفائدة قوله وفي حديث ابي سلمة كان رجل من بني اسرائيل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد اخرى فقال ما في هذه
التجارة خير لالتمس تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها وكان يقال له جريج فذكر الحديث ودل ذلك على انه كان
بعد عيسى بن مريم وانه كان من اتباعه لانهم الذين ابتدعوا الترهيب وحبس النفس في الصوامع والصومعة بفتح المهملة وسكون
الواو وهي البناء المرتفع المحدد اعلاه ووزنها فوعلة من صمعت اذا دققت لانها دقيقة الراس قوله جاءته امه في رواية
الكشميهني فجاءت امه وفي رواية ابي رافع كان جريج يتعبد في صومعته فاتته امه ولم اقف في شيء من الطرق على اسمها وفي
حديث عمران بن حصين وكانت امه تاتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها فاتته يوما وهو في صلاته وفي رواية ابي رافع عند
احمد فاتته امه ذات يوم فنادته فقالت اي جريج اشرف علي اكلمك انا امك قوله فدعته فقال اجيبها او اصلي زاد المصنف
في المظالم بالاسناد الذي ذكره هنا فابى ان يجيبها ومعنى قوله امي وصلاتي اي اجتمع علي اجابة امي واتمام صلاتي فوفقني
لافضلهما وفي رواية ابي رافع فصادفته يصلي فوضعت يدها على حاجبها وقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاختار
صلاته ورجعت ثم اتته فصادفته يصلي فقالت يا جريج انا امك فكلمني فقال مثله فذكره وفي حديث عمران بن حصين
انها جاءته ثلاث مرات تناديه في كل مرة ثلاث مرات وفي رواية الاعرج عند الاسمعيلي فقال اي وصلاتي لربي اوثر صلاتي
على امي ذكره ثلاثا وكل ذلك محمول على انه قاله في نفسه لا انه نطق به ويحتمل ان يكون نطق به على ظاهره لان الكلام كان
مباحا عندهم وكذلك كان في صدر الاسلام وقد قدمت في اواخر الصلاة ذكر يزيد بن حوشب عن ابيه رفعه لو كان جريج
عالما لعلم ان اجابة امه اولى من صلاته قوله فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات في رواية الاعرج حتى ينظر في
وجوه المياميس ومثله في رواية ابي سلمة وفي رواية ابي رافع حتى تريه المومسة بالافراد وفي حديث عمران فغضبت فقالت
اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر في وجوه المومسات والمومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة
وهي الزانية وتجمع على مواميس بالواو وجمع في الطريق المذكورة بالتحتانية وانكره ابن الخشاب ايضا ووجهه غيره كما تقدم في
اواخر الصلاة وجوز صاحب المطالع فيه الهمز وابدالها بل اثبتها رواية ووقع في رواية الاعرج فقالت ابيت ان اطلع الى وجهك
لا اماتك الله حتى ينظر وجهك في زواني المدينة قوله فتعرضت له امراة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها في رواية
وهب بن جرير بن حازم عن ابيه عند احمد فذكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغي منهم لئن شئتم لافتننه قالوا قد شئنا فاتته
فتعرضت له فلم يلتفت اليها فامكنت نفسها من راع كان يؤوي غنمه الى اصل صومعة جريج ولم اقف على اسم هذه المراة لكن
في حديث عمران بن حصين انها كانت بنت ملك القرية وفي رواية الاعرج وكانت تاوي الى صومعته راعية ترعى الغنم ونحوه في
رواية ابي رافع عند احمد وفي رواية ابي سلمة وكان عند صومعته راعي ضان وراعية معزى ويمكن بين هذه الروايات بانها
خرجت من دار ابيها بغير علم اهلها متنكرة وكانت تعمل الفساد الى ان ادعت انها تستطيع ان تفتن جريجا فاحتالت بان
خرجت في صورة راعية ليمكنها ان تاوي ظل صومعته لتتوصل بذلك الى فتنته قوله فولدت غلاما فيه حذف تقديره فحملت
حتى انقضت ايامها فولدت وكذا قوله فقالت من جريج فيه حذف تقديره فسئلت ممن هذا فقالت من جريج وفي رواية
ابي رافع التصريح بذلك ولفظه فقيل لها ممن هذا فقالت هو من صاحب الدير وزاد في رواية احمد فاخذت وكان من زنا
منهم قتل فقيل لها ممن هذا قالت هو من صاحب الصومعة زاد الاعرج نزل اليك من صومعته وفي رواية الاعرج فقيل لها
من صاحبك قالت جريج الراهب نزل الي فاصابني زاد ابو سلمة في روايته فذهبوا الى الملك فاخبروه قال ادركوه فاتوني
به قوله فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه وفي رواية ابي رافع فاقبلوا بفؤوسهم ومساحيهم الى الدير فنادوه فلم يكلمهم فاقبلوا
يهدمون ديره وفي حديث عمران فما شعر حتى سمع بالفؤوس في اصل صومعته فجعل يسالهم ويلكم ما لكم فلم يجيبوه فلما راى
ذلك اخذ الحبل فتدلى قوله فسبوه زاد احمد عن وهب بن جرير وضربوه فقال ما شانكم قالوا انك زنيت بهذه وفي
رواية ابي رافع عنده فقالوا اي جريج انزل فابى يقبل على صلاته فاخذوا في هدم صومعته فلما راى ذلك نزل فجعلوا في
عنقه وعنقها حبلا فجعلوا يطوفون بهما في الناس وفي رواية ابي سلمة فقال له الملك ويحك يا جريج كنا نراك خير الناس

فاحبلت هذه اذهبوا به فاصلبوه وفي حديث عمران فجعلوا يضربونه ويقولون مراء تخادع الناس بعملك وفي رواية
الاعرج فلما مروا به نحو بيت الزواني خرجن ينظرن فتبسم فقالوا لم يضحك حتى مر بالزواني قوله فتوضا وصلى في رواية وهب
بن جرير فقام وصلى ودعا وفي حديث عمران قال فتولوا عني فتولوا عنه فصلى ركعتين قوله ثم اتى الغلام فقال من
ابوك يا غلام قال من ابوك قال انا ابن الراعي وفي رواية ابي رافع ثم مسح راس الصبي فقال من ابوك قال راعي الضان وفي رواية
عند احمد فوضع اصبعه على بطنها وفي رواية ابي سلمة فاتي بالمراة والصبي وفمه في ثديها فقال له جريج يا غلام من ابوك فنزع
الغلام فاه من الثدي وقال ابي راعي الضان وفي رواية الاعرج فلما ادخل على ملكهم قال جريج اين الصبي الذي ولدته فاتي
به فقال له من ابوك قال فلان سمى اباه ولم اقف على اسم الراعي ويقال ان اسمه صهيب واما الابن فتقدم في اواخر
الصلاة بلفظ قال يا بابوس وقد تقدم شرحه في اواخر الصلاة وانه ليس اسمه كما زعم الداودي وانما المراد به الصغير وفي حديث
عمران ثم انتهى الى شجرة فاخذ منها غصنا ثم اتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك الغصن فقال من ابوك ووقع في التنبيه لابي
الليث السمرقندي بغير اسناد انه قال للمراة اين اصبتك قالت تحت شجرة فاتى تلك الشجرة فقال اسالك بالذي خلقك من زنى بهذه
المراة فقال كل غصن منها راعي الغنم ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر بانه مسح راس الصبي ووضع اصبعه على
بطن امه وطعنه باصبعه وضربه بطرف العصى التي كانت معه وابعد من جمع بينها بتعدد القصة وانه استنطقه بعد ان ولد
زاد في رواية وهب بن جرير فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وزاد الاعرج في روايته فابرا الله جريجا واعظم الناس امر
جريج وفي رواية ابي سلمة فسبح الناس وعجبوا قوله نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وفي رواية وهب بن
جرير ابنوها من طين كما كانت وفي رواية ابي رافع فقالوا نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة قال لا ولكن اعيدوه
كما كان ففعلوا وفي نقل ابي الليث فقال له الملك نبنيها من ذهب قال لا قال من فضة قال لا الا من طين زاد في رواية ابي
سلمة فردوها فرجع في صومعته فقالوا له بالله مم ضحكت قال ما ضحكت الا من دعوة دعتها علي امي وفي الحديث ايثار اجابة
الام على صلاة التطوع لان الاستمرار فيها نافلة واجابة الام وبرها واجب قال النووي وغيره انما دعت عليه فاجيبت لانه
كان يمكنه ان يخفف ويجيبها لكن لعله خشي ان تدعوه الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا وتعلقاتها كذا قال النووي وفيه
نظر لما تقدم من انها كانت تاتيه فيكلمها والظاهر انها كانت تشتاق اليه فتزوره وتقتنع برؤيته وتكليمه وكانه انما
لم يخفف ثم يجيبها لانه خشي ان ينقطع خشوعه وقد تقدم في اواخر الصلاة من حديث يزيد بن حوشب عن ابيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج فقيها لعلم ان اجابة امه اولى من عبادة ربه اخرجه الحسن بن سفيان وهذا اذا حمل على
اطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الام نفلا كانت او فرضا وهو وجه في مذهب الشافعي حكاه
الروياني وقال النووي تبعا لغيره هذا محمول على انه كان مباحا في شرعهم وفيه نظر قدمته في اواخر الصلاة والاصح
عند الشافعية ان الصلاة ان كانت نفلا وعلم تاذي الوالد بالترك وجبت الاجابة والا فلا وان كانت فرضا وضاق الوقت
لم تجب الاجابة وان لم يضق وجبت عند امام الحرمين وخالفه غيره لانها تلزم بالشروع وعند المالكية ان اجابة الوالد في
النافلة افضل من التمادي فيها وحكى القاضي ابو الوليد ان ذلك يختص بالام دون الاب وعند ابن ابي شيبة من مرسل
محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول وقيل انه لم يقل به من السلف غيره وفي الحديث ايضا عظم بر الوالدين واجابة
دعائهما ولو كان الولد معذورا لكن يختلف الحال في ذلك بحسب المقاصد وفيه الرفق بالتابع اذا جرى منه ما يقتضي التاديب
لان ام جريج مع غضبها منه لم تدع عليه الا بما دعت به خاصة ولولا طلبها الرفق به لدعت عليه بوقوع الفاحشة او القتل
وفيه ان صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن وفيه قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه لانه استنطق المولود مع كون
العادة انه لا ينطق ولولا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه وفيه ان الامرين اذا تعارضا بدئ باهمهما وان الله يجعل
لاوليائه عند ابتلائهم مخارج وانما يتاخر ذلك عن بعضهم في بعض الاوقات تهذيبا وزيادة لهم في الثواب وفيه اثبات
كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم وقال ابن بطال يحتمل ان يكون جريج كان نبيا فتكون معجزة كذا
قال وهذا الاحتمال لا يتاتى في حق المراة التي كلمها ولدها المرضع كما في بقية الحديث وفيه جواز الاخذ بالاشد في العبادة

مرسل الحسن عند ابن المبارك
في البر والصلة انه سالهم
ان ينظروه فانظروه فراى
في المنام من امره ان يطعن
في بطن المراة فيقول ايتها السخلة
من ابوك فقال راعي الغنم وفي ح

فاخبرو

لمن علم من نفسه قوة على ذلك واستدل به بعضهم على ان بني اسرائيل كان من شرعهم ان المراة تصدق فيما تدعيه على الرجال من
الوطي ويلحق به الولد وانه لا ينفعه جحد ذلك الا بحجة تدفع قولها وفيه ان مرتكب الفاحشة لا تبقى له حرمة وان المفزع
في الامور المهمة الى الله تعالى يكون بالتوجه اليه في الصلاة واستدل بعض المالكية بقول جريج من ابوك يا غلام بان من زنا بامراة
فولدت بنتا لا يحل له التزوج بتلك البنت خلافا للشافعية ولابن الماجشون من المالكية ووجه الدلالة ان جريجا نسب ابن الزنا
للزاني وصدق الله نسبته بما خرق له من العادة في نطق المولود بشهادته له بذلك وقوله ابي فلان الراعي فكانت
تلك النسبة صحيحة فيلزم ان يجري بينهما احكام الابوة والبنوة وخرج التوارث والولا بدليل فبقي ما عدا ذلك على
حكمه وفيه ان الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذي يختص بها الغرة والتحجيل في الاخرة وقد
تقدم في قصة ابرهيم ايضا مثل ذلك في خبر سارة مع الجبار والله اعلم قوله وكانت امراة بالرفع ولم اقف على اسمها
ولا على اسم ابنها ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة المذكورة قوله اذ مر بها راكب في رواية خلاس عن ابي هريرة عند احمد فارس
متكبر قوله ذو شارة بالشين المعجمة اي صاحب حسن وقيل صاحب هيئة وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه وفي رواية
خلاس ذو شارة حسنة قوله قال ابو هريرة كاني انظر هو موصول بالاسناد المذكور وفيه المبالغة في ايضاح الخبر بتمثيله
بالفعل قوله ثم مر بضم الميم على البنا للمجهول قوله بامة زاد احمد عن وهب بن جرير تضرب وفي رواية الاعرج عن
ابي هريرة الاتية في ذكر بني اسرائيل تجرر ويلعب بها وهي بجيم مفتوحة بعدها را ثقيلة ثم را اخرى قوله فقالت له ذلك
اي سالت الام ابنها عن سبب كلامه قوله قال الراكب جبار في رواية احمد فقال يا امتاه اما الراكب ذو الشارة فجبار
من الجبابرة وفي رواية الاعرج فانه كان قوله يقولون سرقت زنيت هو بكسر المثناة فيهما على المخاطبة وبسكونها
على الخبر قوله ولم تفعل في رواية احمد يقولون سرقت ولم تسرق زنيت ولم تزن وهي تقول حسبي الله وفي رواية
الاعرج يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرقي وتقول حسبي الله ووقع في رواية خلاس المذكورة
انها كانت حبشية او زنجية وانها ماتت فجروها حتى القوها وهذا معنى قوله في رواية الاعرج تجرر وفي الحديث
ان نفوس اهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتخاف سوء الحال بخلاف اهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة فلا
يبالون بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن اصحاب قارون حيث خرج عليهم فقالوا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون
وقال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير وفيه ان البشر طبعوا على ايثار الاولاد على الانفس بالخير لطلب المراة الخير
لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها الحديث الثاني حديث ابي هريرة في ذكر موسى وعيسى وقد تقدم في قصة
موسى وعيسى وقد تقدم في قصة موسى من هذا الوجه لكن زاد هنا اسنادا اخر فقال حدثنا محمود وهو ابن غيلان عن
عبد الرزاق وساقه على لفظه وكان ساقه هناك على لفظ هشام بن يوسف وقوله في هذه الرواية فاذا رجل حسبته قال
مضطرب القايل حسبته هو عبد الرزاق والمضطرب الطويل غير الشديد وقيل الخفيف اللحم وقد تقدم في رواية
هشام بلفظ ضرب وفسر بالنحيف ولا منافاة بينهما وقال ابن التين هذا الوصف مغاير لقوله بعد هذا انه جسيم
يعني في الرواية التي بعد هذه قال والذي وقع نعته بانه جسيم انما هو الدجال وقال عياض رواية من قال ضرب اصح
من رواية من قال مضطرب لما فيها من الشك قال وقد وقع في الرواية الاخرى جسيم وهو ضد الضرب الا ان يراد بالجسيم
الزيادة في الطول وقال التيمي لعل بعض لفظ هذا الحديث دخل في بعض لان الجسيم انما ورد في صفة الدجال لا في صفة
موسى انتهى والذي يتعين المصير اليه ما جوزه عياض ان المراد بالجسيم في صفة موسى الزيادة في الطول ويؤيده قوله
في الرواية التي بعد هذه كانه من رجال الزط وهم طوال غير غلاظ ووقع في حديث الاسرا وهو في بدء الخلق واما موسى فجعد
طويلا واستنكره الداودي فقال لا اراه محفوظا لان الطويل لا يوصف بالجعد وتعقب بانهما لا يتنافيان لانه قال
النووي الجعودة في صفة موسى جعودة الجسم وهو اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر لانه جا انه كان رجل الشعر
قوله في صفة عيسى ربعة هو بفتح الرا وسكون الموحدة ويجوز فتحها وهو المربوع والمراد انه ليس بطويل جدا ولا قصير
جدا بل وسط وقوله من ديماس هو بكسر المهملة وسكون التحتانية واخره مهملة قوله يعني الحمام هو تفسير عبد الرزاق

ولم

ولم يقع ذلك في رواية هشام والديماس في اللغة السرب ويطلق ايضا على الكن والحمام من جملة الكن والمراد من وصفه بصفا
اللون ونضارة الجسم وكثرة ما الوجه حتى كانه كان في موضع كن فخرج منه وهو عرقان وسياتي في رواية ابن عمر بعد هذا
ينطف راسه ما وهو محتمل لان يراد الحقيقة وانه عرق حتى قطر الما من راسه ويحتمل ان يكون كناية عن مزيد نضارة
وجهه ويؤيده ان في رواية عبد الرحمن بن ادم عن ابي هريرة عند احمد وابي داود يقطر راسه ما وان لم يصبه بلل قوله
ورايت بانا ابن ياتي الكلام عليه في الكلام على الاسرا في السيرة النبوية ان شا الله تعالى الحديث الثالث قوله اخبرنا
عثمان بن المغيرة هو الثقفي مولاهم الكوفي ويقال له عثمان بن ابي زرعة وهو ثقة من صغار التابعين وليس له في البخاري سوى
هذا الحديث الواحد قوله عن ابن عمر كذا وقع في جميع الروايات التي وقفت لنا من نسخ البخاري وقد تعقبه ابو ذر في روايته
فقال كذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري مجاهد عن ابن عمر قال لا ادري اهكذا حدث به البخاري او غلط
فيه الفربري لاني رايته في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ثم ساقه باسناده الى حنبل ابن اسحق
قال حدثنا محمد بن كثير وقال فيه ابن عباس قال وكذا رواه عثمن بن سعيد الدارمي عن محمد بن كثير قال وتابعه نصر بن
علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل وكذا رواه يحيى بن زكريا بن ابي زايدة عن اسرائيل انتهى واخرجه ابو نعيم في المستخرج
عن الطبراني عن احمد بن محمد الخزاعي عن محمد بن كثير وقال رواه البخاري عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ثم ساقه
من طريق نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل فقال ابن عباس انتهى واخرجه ابن منده في كتاب الايمان من طريق محمد بن
ايوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما عن محمد بن كثير فقال فيه ابن عباس ثم قال قال البخاري عن محمد بن
كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن عباس وقال ابو مسعود في الاطراف انما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عباس
ووقع في البخاري في ساير النسخ مجاهد عن ابن عمر وهو غلط قال وقد رواه اصحاب اسرائيل منهم يحيى ابن ابي زايدة واسحق
بن منصور والنضر بن شميل وادم بن ابي اياس وغيرهم عن اسرائيل فقالوا ابن عباس قال وكذلك رواه ابن عون عن مجاهد
عن ابن عباس انتهى ورواية ابن عون تقدمت في ترجمة ابرهيم عليه السلام ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها واخرجها
مسلم عن شيخ البخاري فيها وليس فيها لعيسى ذكر انما فيها ذكر ابرهيم وموسى حسب وقال محمد بن اسمعيل التيمي وقع في
خاطري ان الوهم فيه من غير البخاري فان الاسمعيلي اخرجه من طريق نصر بن علي عن ابي احمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه
على ان البخاري قال فيه عن ابن عمر فلو كان وقع له كذلك لنبه عليه كعادته والذي يترجح ان الحديث لابن عباس لا لابن
عمر لما سياتي من انكار ابن عمر على من قال ان عيسى احمر وحلفه على ذلك وفي رواية مجاهد فاما عيسى فاحمر جعد فهذا يؤيده
ان الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر والله اعلم قوله سبط بفتح المهملة وكسر الموحدة اي ليس بجعد وهذا نعت لشعر
راسه قوله كانه من رجال الزط بضم الزاي وتشديد المهملة جنس من السودان وقيل هم نوع من الهنود وهم طوال الاجسام
مع نحافة فيها وقد زعم ابن التين ان قوله في صفة موسى جسيم يخالف لقوله في الرواية الاخرى في نعته ضرب من الرجال اي
خفيف اللحم قال فلعل راوي الحديث دخل له بعض لفظه في بعض لان الجسيم ورد في صفة الدجال واجيب بانه لا مانع ان
يكون مع كونه خفيف اللحم جسيما بالنسبة لطوله فلو كان غير طويل لاجتمع لحمه وكان جسيما الحديث الرابع حديث
ابن عمر في ذكر عيسى والدجال اورده من طريق نافع عنه من وجهين موصولة ومعلقة ومن طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه
قوله حدثنا موسى هو ابن عقبة قوله بين ظهري بفتح المعجمة وسكون الها بلفظ التثنية اي جالسا في وسط الناس والمراد انه جلس
بينهم مستظهرا لا مستخفيا وزيدت فيه الالف والنون تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم قدامه وظهرا خلفه وكانهم حفوا
به من جانبيه فهذا اصله ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا ولهذا زعم بعضهم ان لفظ ظهري في هذا الموضع زايدة
قوله الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية اي بارزة وهو من طفا الشي يطفو بغير همز اذا علا
على غيره وشبهها بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظايرها وسياتي بسط ذلك في كتاب الفتن قوله واراني بفتح الهمزة
ذكره بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال قوله ادم بالمد اي اسمر قوله كاحسن ما يرى في رواية مالك عن نافع
الاتية في كتاب اللباس كاحسن ما انت راء قوله يضرب لمته بكسر اللام اي شعر راسه ويقال لها اذا جاوز شحمة الاذنين

والدم ما المنكبين لمة وإذا جاوزت المنكبين فهو جمة وإذا قصرت عنهما فهي وفرة قوله رجل الشعر بكسر الجيم أي قد سرحه
ودهنه وفي رواية مالك له لمة قد رجّلها فهي تقطر ماء وقد تقدم أنه يحتمل أنه مرادها تقطر من الماء الذي سرحها به أو أن المراد
الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة والنضارة ووقع في رواية سالم الآتية في نعت عيسى أنه آدم سبط الشعر وفي
الحديث الذي قبله في نعت عيسى أنه جعد والجعد ضد السبط فيمكن أن يجمع بينهما بأنه سبط الشعر ووصفه بالجعودة
في جسمه لا في شعره والمراد بذلك اجتماعه واكتنازه وهذا الاختلاف نظير الاختلاف في كونه آدم أو أحمر والأحمر عند العرب
الشديد البياض مع الحمرة والآدم الأسمر ويمكن الجمع بين الوصفين بأنه احمر لونه بسبب كالتعب وهو في الأصل أسمر وقد
وافق أبو هريرة على أن عيسى أحمر فظهر أن ابن عمر أنكر شيئا حفظه غيره وأما قول الداودي أن رواية من قال آدم أثبت فلا
أدري من أين وقع له ذلك مع اتفاق أبي هريرة وابن عباس على مخالفة ابن عمر وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن آدم عن أبي
هريرة في نعت عيسى أنه مربوع إلى الحمرة والبياض والله أعلم قوله واضعا يديه على منكبي رجلين لم أقف على اسمهما وفي رواية
مالك متكئا على عواتق رجلين والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكب والعنق قوله قططا بفتح القاف والمهملة بعدها
مثلها هذا هو المشهور وقد تكسر الطاء الأولى والمراد به شدة جعودة الشعر ويطلق في وصف الرجل ويراد به الذم
يقال جعد اليدين وجعد الأصابع أي بخيل ويطلق على القصير أيضا وأما إذا أطلق في الشعر فيحتمل المدح والذم
كأشبه من رأيت بابن قطن بفتح القاف والمهملة يأتي في الطريق التي تلي هذه قوله تابعه عبيد الله يعني ابن عمر العمري
عن نافع أي عن ابن عمر وروايته وصلها أحمد ومسلم من طريق أبي أسامة ومحمد بن بشر جميعا عن عبيد الله بن عمر في ذكر المسيح
الدجال فقط إلى قوله عنبة طافية ولم يذكر ما بعده وهذا يشعر بأنه يطلق المتابعة ويريد أصل الحديث لا جميع ما
اشتمل عليه قوله حدثنا أحمد بن محمد المكي هو الأزرقي واسم جده الوليد بن عقبة ووهم من قال إنه القواس واسم جده
عون قوله عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر قوله لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى أحمر اللام في قوله لعيسى
بمعنى عن وهي كقوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه وقد تقدم بيان الجمع بين ما
أنكره ابن عمر وأثبته غيره وفيه جواز اليمين على غلبة الظن لأن ابن عمر ظن أن الوصف اشتبه على الراوي وأن الموصوف
بكونه أحمر إنما هو الدجال لا عيسى وقرب ذلك أن كلا منهما يقال له المسيح وهي صفة مدح لعيسى وصفة ذم للدجال
كما تقدم وكأن ابن عمر قد سمع سماعا جزما في وصف عيسى بأنه آدم فساغ له الحلف على ذلك لما غلب على ظنه أن من وصفه
بأنه أحمر واهم قوله بينا أنا نائم أطوف بالكعبة هذا يدل على أن رؤيته للأنبياء في هذه المرة غير المرة التي تقدمت في
حديث أبي هريرة فإن تلك كانت ليلة الإسراء وإن كان قد قيل في الإسراء إن جميعه منام لكن الصحيح أنه كان في اليقظة وقيل
كان مرتين أو مرارا كما سيأتي في مكانه ومثله ما أخرجه أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه ليلة أسري بي وضعت قدمي
حيث يضع الأنبياء أقدامهم من بيت المقدس فعرض علي عيسى بن مريم الحديث قال عياض رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم للأنبياء
على ما ذكر في هذه الأحاديث إن كان مناما فلا إشكال فيه وإن كان في اليقظة ففيه إشكال وقد تقدم في الحج ويأتي في
اللباس من رواية ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس في حديث الباب من الزيادة وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر
مخطوم بخلبة كأني أنظر إليه إذ انحدر في الوادي وهذا مما يزيد الإشكال وقد قيل عن ذلك أجوبة أحدها أن
الأنبياء أفضل من الشهداء والشهداء أحياء عند ربهم فكذلك الأنبياء فلا يبعد أن يصلوا ويحجوا ويتقربوا إلى الله تعالى
بما استطاعوا ما دامت الدنيا وهي دار التكليف باقية ثانيها أنه صلى الله عليه وسلم أري حالهم التي كانوا في حياتهم عليها
فمثلوا له كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم ولهذا قال أيضا في رواية أبي العالية عن ابن عباس عند مسلم كأني أنظر إلى
موسى وكأني أنظر إلى يونس ثالثها أن يكون أخبر عما أوحي إليه صلى الله عليه وسلم من أمرهم وما كان منهم فلهذا أدخل حرف
التشبيه في الرواية وحيث أطلقها فهي محمولة على ذلك والله أعلم وقد جمع البيهقي كتابا لطيفا في حياة الأنبياء في قبورهم أورد
فيه حديث أنس الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون أخرجه من طريق يحيى بن أبي بكير وهو من رجال الصحيح عن المستلم بن سعيد
وقد وثقه أحمد وابن حبان عن الحجاج الأسود وهو ابن أبي زياد البصري وقد وثقه أحمد وابن معين عن ثابت عنه وأخرجه

أيضا

أيضا أبو يعلى في مسنده من هذا الوجه وأخرجه البزار لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم والصواب حجاج الأسود
كما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي وأخرجه أيضا من طريق الحسن بن قتيبة عن المستلم وكذا أخرجه البزار وابن
عدي والحسن بن قتيبة ضعيف وأخرجه البيهقي أيضا من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحد فقهاء الكوفة عن ثابت بلفظ
آخر قال إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور ومحمد سيئ الحفظ
وذكر الغزالي ثم الرافعي حديثا مرفوعا أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث ولا أصل له إلا إن أخذ من رواية
ابن أبي ليلى هذه وليس الأخذ بجيد لأن رواية ابن أبي ليلى قابلة للتأويل قال البيهقي إن صح فالمراد أنهم لا يتركون
يصلون إلا هذا المقدار ثم يكونون مصلين بين يدي الله تعالى قال البيهقي وشاهد الحديث الأول ما ثبت في صحيح مسلم
من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه مررت بموسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره وأخرجه
أيضا من وجه آخر عن أنس فإن قيل هذا خاص بموسى قلنا قد وجدنا له شاهدا من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم أيضا
من طريق عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي الحديث وفيه وقد
رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي فإذا رجل ضرب جعد كأنه رفنه وإذا عيسى بن مريم قائم يصلي أقرب الناس
به شبها عروة بن مسعود وإذا إبراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم فحانت الصلاة فأممتهم قال البيهقي وفي حديث
سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس وفي حديث أبي ذر ومالك بن صعصعة في قصة الإسراء أنه لقيهم بالسموات
وطرق ذلك صحيحة فيحمل على أنه رأى موسى قائما في قبره ثم عرج به هو ومن ذكر من الأنبياء إلى السموات فلقيهم النبي صلى الله عليه
وسلم ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا صلى الله عليه وسلم قال وصلاتهم في أوقات مختلفة وفي أماكن مختلفة
لا يرده العقل وقد ثبت به النقل فدل ذلك على حياتهم قلت وإذا ثبت أنهم أحياء من حيث النقل فإنه يقويه من حيث النظر
كون الشهداء أحياء بنص القرآن والأنبياء أفضل من الشهداء ومن شواهد الحديث ما أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة
رفعه في حديث وقال فيه صلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم سنده صحيح وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب بسند جيد
بلفظ من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته وعند أبي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وغيره عن أوس بن أوس
رفعه في فضل يوم الجمعة فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك
وقد أرمت قال إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ومما يشكل على ما تقدم ما أخرجه أبو داود من وجه آخر
عن أبي هريرة رفعه ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام ورواته ثقات ووجه الإشكال فيه أن ظاهره
أن عود الروح إلى الجسد يقتضي انفصالها عنه وهو الموت وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة أحدها أن المراد
بقوله رد الله علي روحي أن رد روحه كان سابقا عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد الثاني سلمنا لكن ليس هو نزع موت
بل لا مشقة فيه الثالث أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك الرابع المراد بالروح النطق فتجوز فيه من جهة خطابنا
بما نفهمه الخامس أنه يستغرق في أمور الملأ الأعلى فإذا سلم عليه رجع إليه فهمه ليجيب من يسلم عليه وقد استشكل ذلك من
جهة أخرى وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لاتصال الصلاة عليه والسلام في أقطار الأرض ممن لا يحصى كثرة
وأجيب بأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة والله أعلم قوله سبط الشعر تقدم ما
فيه قوله يهادى أي يمشي متمايلا بينهما قوله ينطف بكسر الطاء المهملة أي يقطر ومنه النطفة كذا قال الداودي وقال
غيره النطفة الماء الصافي قوله أو يهراق هو شك من الراوي قوله أعور عينه اليمنى كذا هو بالإضافة وعينه بالجر للأكثر
وهو من إضافة الموصوف إلى صفته وهو جائز عند الكوفيين وتقديره عند البصريين عين صفحة وجهه اليمنى ورواه الأصيلي
عينه بالرفع كأنه وقف على وصفه أنه أعور وابتدأ الخبر عن صفة عينه فقال عينه كأنها عنبة ويحتمل أن يكون رفع على
البدل من الضمير في أعور الراجع على الموصوف وهو بدل البعض من الكل وقال السهيلي لا يجوز أن يرفع بالصفة كما يرفع
الصفة المشبهة باسم الفاعل لأن أعور لا يكون نعتا إلا لمذكر ويجوز أن يكون عينه مرفوع بالابتداء وما بعدها الخبر
وقوله كأن عينه طافية بالنصب على اسم كأن والخبر محذوف تقديره كأن في وجهه وشاهده قول الشاعر

كذا وأبرز الضمير وفيه نظر
لأنه بصري كأنه قال عينه كأن

ان محلا وان مرتحلا اى انك لنا في الدنيا محلا وان لنا مرتحلا عنها قوله كان عينه طافية كذا للكشميهني ولغيره كان عينه
عنبة طافية وقد تقدم ضبطه قبل قوله واقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري انه بالاسناد المذكور رجل اى ابن قطن
من خزاعة هلك في الجاهلية قلت اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق وامه
هالة بنت خويلد افاده الدمياطي قال وقال ذلك ايضا عن الخزاعي انه الى الجون وانه قال يا رسول الله اهل يضرني شبهه
قال لا انت مسلم وهو كافر وحكاه عن ابن سعد والمعروف في الذي شبه به صلى الله عليه وسلم اكثم ابن ابي الجون الخزاعي لا الدجال
كذلك اخرجه احمد وغيره وفيه دلالة على ان قوله صلى الله عليه وسلم ان الدجال لا يدخل المدينة ولا مكة اى في زمن خروجه ولم يرد
بذلك نفي دخوله في الزمن الماضي والله اعلم الحديث الخامس حديث ابي هريرة في ذكر عيسى بن مريم اورده من ثلاثة طرق
طريقين موصولين وطريق معلقة قوله انا اولى الناس بابن مريم في رواية عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة بعيسى بن
مريم في الدنيا والاخرة اى اخص الناس به واقربهم اليه لانه بشر بانه ياتي من بعده قال الكرماني التوفيق بين هذا الحديث
وبين قوله تعالى ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبي ان الحديث وارد في كونه صلى الله عليه وسلم متبوعا والاية وارده
في كونه تابعا كذا قال ومساق الحديث كمساق الاية فلا دليل على هذه التفرقة والحق انه لا منافاة ليحتاج الى الجمع فكما انه اولى
الناس بابرهيم كذلك هو اولى الناس بعيسى ذاك من جهة قوة الاقتدا به وهذا من جهة قرب العهد به قوله والانبيا اولاد
علات في رواية عبد الرحمن المذكورة والانبيا اخوة لعلات والعلات بفتح المهملة الضراير واصله ان من تزوج امراة ثم تزوج
اخرى كانه عل منها والعلل الشرب بعد الشرب واولاد العلات الاخوة من الاب وامهاتهم شتى وقد بينه في رواية عبد
الرحمن فقال امهاتهم شتى ودينهم واحد وهو من باب التفسير كقوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا ومعنى الحديث ان اصل
دينهم واحد وهو التوحيد وان اختلفت فروع الشرائع وقيل المراد ان ازمنتهم مختلفة قوله ليس بيني وبينه نبي اورده كالشاهد
لقوله انه اقرب الناس اليه ووقع في رواية عبد الرحمن بن ادم وانا اولى الناس بعيسى لانه لم يكن بيني وبينه نبي واستدل
به على انه لم يبعث بعد عيسى احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لانه ورد ان الرسل الثلاثة الذين ارسلوا الى اصحاب القرية
المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من اتباع عيسى وان جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى
والجواب ان هذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك فانه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال او المراد انه لم يبعث بعد عيسى نبي
بشريعة مستقلة وانما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى وقصة خالد بن سنان اخرجها الحاكم في المستدرك
من حديث ابن عباس ولها طرق جمعتها في ترجمته في كتابي في الصحابة الحديث السادس حديث ابي هريرة راى عيسى رجلا
يسرق الحديث اورده من طريقين موصولة ومعلقة قوله وقال ابرهيم بن طهمان الى اخره وصله النسائي عن احمد بن حفص
بن عبد الله النيسابوري عن ابيه عن ابرهيم واحمد من شيوخ البخاري قوله قال كلا والذي لا اله الا هو قوله وكذبت

في رواية الكشميهني لا والله

عيني بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالافراد وفي رواية المستملي كذبت بالتخفيف وفتح الموحدة وعيني بالافراد
ووقع في رواية مسلم وكذبت نفسي وفي رواية ابن طهمان وكذبت بصري قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة
في تصديق الحالف واما قوله وكذبت عيني فلم يرد حقيقة التكذيب وانما اراد كذبت عيني في غير هذا قال ابن الجوزي
وفيه بعد وقيل انه اراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الامر والا فالمشاهدة اعلا اليقين فكيف يكذب
عينه ويصدق قول المدعي ويحتمل ان يكون راه مد يده الى الشي فظن انه تناوله فلما حلف له رجع عن ظنه وقال
القرطبي ظاهر قول عيسى للرجل سرقت انه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه راه اخذ مالا من حرز في خفية
وقول الرجل كلا نفي لذلك ثم اكده باليمين وقول عيسى امنت بالله وكذبت عيني اى صدقت من حلف بالله وكذبت
ما ظهر لي من كون الاخذ المذكور سرقة فانه يحتمل ان يكون الرجل اخذ ما له فيه حق او ما اذن له صاحبه في اخذه او
اخذه ليقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلا قال ويحتمل ان يكون كان غير جازم بذلك وانما اراد
استفهامه بقوله سرقت وتكون اداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ كثيرا انتهى واحتمال الاستفهام بعيد
مع جزمه صلى الله عليه وسلم بان عيسى راى رجلا يسرق واحتمال كونه يحل له الاخذ بعيد ايضا بهذا الجزم بعينه والاول

ماخوذ

بلغ تصحيحا

ماخوذ من كلام القاضي عياض ابن القيم في كتاب اغاثة اللهفان فقال هذا تاويل متكلف والحق ان الله كان في قلبه اجل من
ان يحلف به احد كاذبا فدار الامر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الى بصره كما ظن ادم صدق ابليس لما حلف له انه له
ناصح قلت وليس بدون تاويل القاضي في التكلف فالتشبيه مطابق لغيره والله اعلم واستدل به على درء الحد بالشبهة
وعلى منع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه الا في الحدود وهذه الصورة
من ذلك وسياتي بسطه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى والله اعلم الحديث السابع حديث ابن عمر هو من رواية الصحابي

عباس عن عمر

عن الصحابي قوله لا تطروني من الاطرا وهو المدح بالباطل تقول اطريت فلانا مدحته فافرطت في مدحه قوله كما اطرت النصارى
ابن مريم اى في دعواهم فيه الالهية وغير ذلك وهذا الحديث طرف من حديث السقيفة وقد ساقه المصنف مطولا في
كتاب المحاربين وذكر منه قطعا متفرقة فيما مضى وتكلمنا عليها في مكانها الحديث الثامن قوله اخبرنا عبد الله هو
ابن المبارك قوله ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي فقال الشعبي حذف السؤال وقد بينه في رواية حبان بن موسى
عن ابن المبارك فقال ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها
فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكره اخرجه الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عنه قوله اذا ادب الرجل امته باقي
الكلام عليه في النكاح قوله واذا امن الرجل بعيسى ثم امن بي فله اجران تقدمت مباحث ذلك في كتاب العلم مستوفاه
وفيه اشارة الى انه لم يكن بين عيسى وبين نبينا صلى الله عليه وسلم نبي وقد تقدم البحث في ذلك قريبا قوله والعبد اذا
اتقى الله الى اخره تقدمت الاشارة اليه في كتاب العتق الحديث التاسع حديث ابن عباس انكم محشورون الى
الله حفاة الحديث وسياتي البحث فيه في اواخر الرقاق والغرض منه ذكر عيسى بن مريم في قوله وكنت عليهم شهيدا
ما دمت فيهم قوله قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله هو البخاري عن قبيصة هو ابن عقبة احد شيوخ البخاري اى
انه حمل قوله من اصحابي اى باعتبار ما كان قبل الردة لا انهم ماتوا على ذلك ولا اشكال ان من ارتد سلب اسم الصحبة
لانها نسبة شريفة اسلامية فلا يستحقها من ارتد بعد ان اتصف بها وقد اخرج الاسمعيلي الحديث المذكور عن
ابرهيم بن موسى عن اسحق عن قبيصة عن سفيان الثوري به قوله نزول عيسى بن مريم يعني في اخر الزمان كذا
لابي ذر بغير باب واثبته غيره وذكر فيه المصنف حديثين عن ابي هريرة احدهما حديث والذي نفسي بيده
ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم الحديث قوله حدثنا اسحق هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه وانما جزمت
بذلك مع تجويز ابي علي الجياني ان يكون هو او اسحق ابن منصور لتعبيره بقوله اخبرنا يعقوب بن ابرهيم لان هذه
العبارة يعتمدها اسحق بن راهويه كما عرف بالاستقرا من عادته انه لا يقول الا اخبرنا ولا يقول حدثنا وقد اخرج
ابو نعيم في المستخرج هذا الحديث من مسند اسحق بن راهويه وقال اخرجه البخاري عن اسحق قوله اخبرنا يعقوب
بن ابرهيم حدثنا ابي هو ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قوله والذي نفسي بيده فيه الحلف في الخبر
مبالغة في تاكيده قوله ليوشكن بكسر المعجمة اى ليقربن اى لا بد من ذلك سريعا قوله ان ينزل فيكم اى في هذه
الامة فانه خطاب لبعض الامة ممن لا يدرك نزوله قوله حكما اى حاكما والمعنى انه ينزل حاكما بهذه الشريعة فان
هذه الشريعة باقية لا تنسخ بل يكون عيسى حاكما من حكام هذه الامة وفي رواية الليث عن ابن شهاب عند مسلم حكما
مقسطا والمقسط العادل بخلاف القاسط فهو الجائر ولاحمد من وجه اخر عن ابي هريرة من ادركه منكم فليقراه من رسول
الله السلام وعند احمد من حديث عائشة ويمكث عيسى في الارض اربعين سنة وللطبراني من حديث عبد الله بن مغفل
ينزل عيسى بن مريم مصدقا بمحمد على ملته قوله فيكسر الصليب ويقتل الخنزير اى يبطل دين النصرانية بان يكسر الصليب
حقيقة ويبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه ويستفاد منه تحريم اقتنا الخنزير وتحريم اكله وانه نجس لان الشي المنتفع
به لا يشرع اتلافه وقد تقدم ذكر شي من ذلك في اواخر البيوع ووقع للطبراني في الاوسط من طريق ابي صالح عن ابي
هريرة فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد زاد فيه القرد واسناده لا باس به وعلى هذا فلا يصح الاستدلال
به على نجاسة عين الخنزير لان القرد ليس بنجس العين اتفاقا ويستفاد منه ايضا تغيير المنكرات وكسر الة الباطل

وقع في رواية عطاء بن ميناء عن أبي هريرة عند مسلم وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد قوله ويضع الحرب في
رواية الكشميهني الجزية والمعنى أن الدين يصير واحدا فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدي الجزية وقيل معناه أن المال يكثر
حتى لا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له فتترك الجزية استغناء عنها وقال عياض يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها
على الكفار من غير محاباة فيكون كثرة المال بسبب ذلك هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالا وتعقبه النووي وقال
الصواب أن عيسى لا يقبل إلا الإسلام قلت ويؤيده أن عند أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة وتكون الدعوى واحدة
قال النووي ومعنى وضع عيسى الجزية مع أنها مشروعة في هذه الشريعة لكن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل
عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ بقوله هذا قال ابن بطال وإنما
قبلناها قبل نزول عيسى للحاجة إلى المال بخلاف زمن عيسى فإنه لا يحتاج فيه إلى المال فإن المال في زمنه يكثر حتى لا
يقبله أحد ويحتمل أن يقال إن مشروعية قبولها من اليهود والنصارى لما في أيديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع
قديم بزعمهم فإذا نزل عيسى عليه السلام زالت الشبهة لحصول معاينته فيصيرون كعبدة الأوثان في انقطاع
حجتهم وانكشاف أمرهم فناسب أن يعاملوا معاملتهم في عدم قبول الجزية منهم هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالا
والله أعلم قوله ويفيض المال بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة أي يكثر وفي رواية عطاء بن ميناء المذكورة وليدعون
إلى المال فلا يقبله أحد وسبب كثرته نزول البركات وتوالي الخيرات بسبب العدل وعدم الظلم وحينئذ تخرج الأرض
كنوزها وتقل الرغبات في اقتناء المال لعلمهم بقرب الساعة قوله حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها
أي أنهم حينئذ لا يتقربون إلى الله إلا بالعبادات لا بالتصدق بالمال وقيل معناه أن الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة
الواحدة أحب إليهم من الدنيا وما فيها وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري بهذا الإسناد في هذا
الحديث حتى تكون السجدة واحدة لله رب العالمين قوله ثم يقول أبو هريرة واقرؤوا إن شئتم وإن من أهل الكتاب إلا
ليؤمنن به قبل موته الآية هو موصول بالإسناد المذكور قال ابن الجوزي إنما تلا أبو هريرة هذه الآية للإشارة إلى مناسبتها
لقوله حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها فإنه يشير بذلك إلى صلاح الناس وشدة إيمانهم وإقبالهم على
الخير فهم لذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا والسجدة تطلق ويراد بها الركعة وقال القرطبي معنى الحديث أن
الصلاة حينئذ تكون أفضل من الصدقة لكثرة المال إذ ذاك وعدم الانتفاع به حتى لا يقبله أحد وقوله في الآية وإن بمعنى
ما أي لا يبقى أحد من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى إذا نزل عيسى إلا آمن به وهذا مصير من أبي هريرة إلى أن
الضمير في قوله إلا ليؤمنن به وكذلك في قوله قبل موته يعود على عيسى أي إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وبهذا
جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه بإسناد صحيح ومن طريق أبي رجاء عن الحسن قال قبل
موت عيسى والله إنه الآن لحي ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون ونقله عن أكثر أهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره ونقل
أهل التفسير في ذلك أقوالا أخر وأن الضمير في قوله به يعود لله أو لمحمد وفي موته يعود على الكتابي على القولين
وقيل على عيسى وروى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس لا يموت يهودي ولا نصراني حتى يؤمن بعيسى فقال له عكرمة أرأيت
إن خر من بيت أو احترق أو أكله السبع قال لا يموت حتى يحرك شفتيه بالإيمان بعيسى وفي إسناده خصيف وفيه
ضعف ورجح جماعة هذا المذهب بقراءة أبي بن كعب إلا ليؤمنن به قبل موتهم أي أهل الكتاب قال النووي معنى الآية
على هذا ليس من أهل الكتاب أحد يحضره الموت إلا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسى وأنه عبد الله وابن
أمته ولكن لا ينفعه هذا الإيمان في تلك الحالة كما قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر
أحدهم الموت قال إني تبت الآن قال وهذا المذهب أظهر لأن الأول يخص الكتابي الذي يدرك نزول عيسى وظاهر القرآن
عمومه في كل كتابي في زمن عيسى وقبل نزوله قال العلماء الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء الرد على اليهود في
زعمهم أنهم قتلوه فبين الله تعالى كذبهم وأنه الذي يقتلهم أو نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض إذ ليس لمخلوق من التراب
أن يموت في غيرها وقيل إنه دعا الله لما رأى صفة محمد وأمته أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر

الزمان

الزمان مجددا لأمر الإسلام فيوافق خروج الدجال فيقتله والأول أوجه وروى مسلم من حديث ابن عمر في مدة إقامة عيسى
بالأرض بعد نزوله أنها سبع سنين وروى نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث ابن عباس أن عيسى إذ ذاك يتزوج
في الأرض ويقيم بها تسع عشرة سنة وبإسناد فيه مبهم عن أبي هريرة يقيم بها أربعين سنة وروى أحمد وأبو داود
بإسناد صحيح من طريق عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة مثله مرفوعا وفي هذا الحديث ينزل عيسى عليه السلام عليه ثوبان
ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس إلى الإسلام ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا
الإسلام وتقع الأمنة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل وتلعب الصبيان بالحيات وقال في آخره ثم يتوفى ويصلي
عليه المسلمون وروى أحمد ومسلم من طريق حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة ليهلن ابن مريم بفج الروحاء بالحج والعمرة الحديث
وفي رواية لأحمد من هذا الوجه ينزل عيسى فيقتل الخنزير ويمحى الصليب وتجمع له الصلاة ويعطى المال حتى لا يقبل ويضع
الخراج وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما وتلا أبو هريرة وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به الآية قال حنظلة
قال أبو هريرة يؤمن به قبل موت عيسى وقد اختلف في موت عيسى عليه السلام قبل رفعه والأصل فيه قوله تعالى إني
متوفيك فقيل على ظاهره وعلى هذا فإذا نزل إلى الأرض ومضت المدة المقدرة له يموت ثانيا وقيل معنى متوفيك
من الأرض فعلى هذا لا يموت إلا في آخر الزمان واختلف في عمره حين رفع فقيل ابن ثلاث وثلاثين وقيل مائة وعشرين
الحديث الثالث قوله عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري هو أبو محمد بن عياش الأقرع قال ابن حبان هو مولى امرأة
من غفار وقيل له مولى أبي قتادة لملازمته له قلت وليس له عن أبي هريرة في الصحيح سوى هذا الحديث الواحد قوله
كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم سقط قوله فيكم من رواية أبي ذر قوله تابعه عقيل والأوزاعي يعني تابعا
ليونس عن ابن شهاب في هذا الحديث فأما متابعة عقيل فوصلها ابن منده في كتاب الإيمان من طريق الليث عنه ولفظه
مثل سياق أبي ذر سواء وأما متابعة الأوزاعي فوصلها ابن منده أيضا وابن حبان والبيهقي في البعث وابن الأعرابي في
معجمه من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس وقد أخرجه مسلم من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بلفظ فأمكم منكم قال
الوليد بن مسلم فقلت لابن أبي ذئب إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري فقال وإمامكم منكم قال ابن أبي ذئب أتدري ما أمكم منكم
قلت تخبرني قال فأمكم بكتاب ربكم وأخرجه مسلم من رواية ابن أخي الزهري عن عمه بلفظ كيف بكم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم وعند
أحمد من حديث جابر في قصة الدجال ونزول عيسى فإذا هم بعيسى فيقال تقدم يا روح الله فيقول ليتقدم إمامكم فليصل
بكم ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال وكلهم أي المسلمون ببيت المقدس وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي
بهم إذ نزل عيسى فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول تقدم فإنها لك أقيمت وقال أبو الحسين
الآبري في مناقب الشافعي تواترت الأخبار بأن المهدي من هذه الأمة وأن عيسى يصلي خلفه ذكر ذلك ردا للحديث الذي أخرجه
ابن ماجه عن أنس وفيه ولا مهدي إلا عيسى وقال أبو ذر الهروي حدثنا الجوزقي عن بعض المتقدمين قال معنى قوله وإمامكم منكم
يعني أنه يحكم بالقرآن لا بالإنجيل وقال ابن التين معنى قوله وإمامكم منكم أن الشريعة المحمدية متصلة إلى يوم القيامة وأن في كل
قرن طائفة من أهل العلم وهذا والذي قبله لا يبين كون عيسى إذا نزل يكون إماما أو مأموما وعلى تقدير أن يكون عيسى إماما
فمعناه أنه يصير معكم بالجماعة من هذه الأمة قال الطيبي المعنى يؤمكم عيسى حال كونه في دينكم ويعكر عليه قوله في حديث آخر عند
مسلم فيقال له صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الأمة وقال ابن الجوزي لو تقدم عيسى إماما لوقع في النفس
إشكال ولقيل أتراه تقدم نائبا أو مبتدئا شرعا فصلى مأموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله لا نبي بعدي وفي صلاة عيسى
عليه السلام خلف رجل من هذه الأمة مع كونه في آخر الزمان وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الأقوال
أن الأرض لا تخلو عن قائم لله بحجة والله أعلم قوله باب ما ذكر عن بني إسرائيل أي ذرية يعقوب بن إسحاق بن
إبراهيم وإسرائيل لقب يعقوب أي من الأعاجيب التي كانت في زمانهم ذكر فيه أربعة وثلاثين حديثا الحديث الأول وهو
يشتمل على ثلاثة أحاديث قوله حدثنا موسى بن إسماعيل هذا هو الصواب وفي بعضها مسدد بدل موسى وليس بصواب
لأن رواية مسدد ستأتي في آخر هذا الباب موصولة ورواية موسى معلقة من أجل كلمة اختلفا فيها على أبي عوانة وكلام أبي علي

الغار يوم ان ذلك وقع هنا وليس كذلك وقوله حدثنا عبد الملك هو ابن عمير قوله قال عقبة بن عمرو هو ابو مسعود الانصاري
المعروف بالبدري قوله ان مع الدجال اذا خرج ماء ونارا الحديث يأتي الكلام عليه مستوفى في كتاب الفتن والغرض منه هنا ايراد ما
يليه وهو قصة الرجل الذي كان يبايع الناس وقصة الرجل الذي اوصى بنيه ان يحرقوه فاما قصة الذي كان يبايع الناس فقد
اوردها ايضا في اواخر هذا الباب من حديث ابي هريرة وتقدم الكلام عليه في اثناء كتاب البيوع وقوله في هذه الرواية كنت ابايع
الناس في الدنيا واجازيهم اي اتقاضاهم والمجازاة المتقاضاة اي اخذ منهم واعطي ووقع في رواية الاسماعيلي واجازفهم بالجيم والزاي
والفاء وفي اخرى بالمهملة والراء وكلاهما تصحيف لا يظهر والله اعلم واما قصة الذي اوصى بنيه ان يحرقوه فسيأتي الكلام عليها
في اواخر هذا الباب حيث اوردها المصنف مفردة ان شاء الله تعالى قوله فامتحشت بضم المثناة وكسر المهملة بعدها
معجمة اي احترقت ولبعضهم بوزن احترقت وهو اشبه وقوله ثم انظروا يوما راحا اي شديد الحر قوله في اخره
قال ابو مسعود وانا سمعته يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وكان نباشا ظاهره ان الذي سمعه ابو مسعود هو
الحديث الاخير فقط لكن تبين من رواية شعبة عن عبد الملك بن عمير انه سمع الجميع فانه اورد في الفتن قصة الذي كان
يبايع الناس من حديث حذيفة وقال في اخره قال ابو مسعود وانا سمعته وكذلك قال في حديث الذي اوصى بنيه كما سيأتي
في اواخر هذا الباب وقوله وكان نباشا ظاهره انه من زيادة ابي مسعود في الحديث لكن اورده ابن حبان من طريق
ربعي عن حذيفة قال توفي رجل كان نباشا فقال لولده احرقوني فدل على ان قوله وكان نباشا من رواية حذيفة وابي
مسعود معا ووقع في رواية الطبراني بلفظ عن حذيفة وابي مسعود جالسين فقال احدهما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان رجلا من بني اسرائيل ينبش القبور فذكره وعرف منه وجه دخوله في هذا الباب الحديث الثاني
قوله لما نزل بضم اوله وفي نسخة عند ابي ذر نُعِيَ برسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الموت او ملك الموت ونقل
القرطبي انه في مسلم للاكثر بالضم وفي رواية نزل بزيادة مثناة يعني الموت اورده مختصرا وقد تقدم بتمامه من هذا في الصلاة
ويأتي شرحه في اواخر المغازي ان شاء الله تعالى والغرض منه ذم اليهود والنصارى في اتخاذهم قبور انبيائهم مساجد وعبد الله
الذي في الاسناد هو ابن المبارك الحديث الثالث قوله فرات القزاز بقاف وزاي ثقيلة واخره زاي ايضا وهو فرات
بضم الفاء وتخفيف الراء واخره مثناة ابن عبد الرحمن وابو حازم هو سلمان الاشجعي قوله يسوسهم الانبياء اي انهم كانوا اذا ظهر
فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم امرهم ويزيل ما غيروا وامر جامورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم
من الظالم قوله ولا نبي بعدي اي فيفعل ما كان اولئك يفعلون وقوله وسيكون خلفاء اي بعدي قوله فيكثرون بالمثلثة
وحكى عياض ان منهم من ضبطه بالموحدة وهو تصحيف ووجه بان المراد اكبار قبيح فعلهم قوله اعطوهم حقهم اي اطيعوهم
وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله يحاسبهم على ما يفعلونه بكم وسيأتي تتمة القول في ذلك في اوائل كتاب الفتن
قوله فوا امر بالوفاء والمعنى انه اذا بويع لخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة قال النووي
سواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الاول ام لا سواء كانوا في بلد واحد او اكثر سواء كانوا في بلد الامام المنفصل ام لا هذا هو
الصواب الذي عليه الجمهور وقيل يكون لمن عقدت له في بلد الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما قال وهما قولان فاسدان
وقال القرطبي في هذا الحديث حكم بيعة الاول وانه يجب الوفاء بها وسكت عن بيعة الثاني وقد نص عليه في حديث عرفجة في
صحيح مسلم حيث قال فاضربوا عنق الاخر قوله فان الله سائلهم عما استرعاهم هو كحديث ابن عمر المتقدم كلكم راع وكلكم مسؤول
عن رعيته وسيأتي شرحه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وفي الحديث تقديم امر الدين على امر الدنيا لانه صلى الله عليه وسلم امر
بتوفية حق السلطان لما فيه من اعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر وتاخير امر المطالبة بحقه لا يسقطه وقد وعده
الله انه يخلصه ويوفيه اياه ولو في الدار الاخرة الحديث الرابع حديث ابي سعيد قوله لتتبعن بضم العين وتشديد
النون سنن بفتح المهملة اي طريق من قبلكم اي الذين قبلكم قوله جحر بضم الجيم وسكون المهملة ضب بفتح المعجمة وتشديد
الموحدة دويبة معروفة يقال خصت بالذكر لان الضب يقال له قاضي البهائم والذي يظهر ان التخصيص انما وقع
لجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ومع ذلك فانهم لاقتفائهم اثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق

قال مح

الردي

الردي لوافقوهم قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن هو استفهام انكار اي فليس المراد غيرهم وسيأتي بقية الكلام على هذا
الحديث في كتاب الاعتصام الحديث الخامس حديث انس ذكروا النار والناقوس اورده مختصرا وقد مضى شرحه تاما
في كتاب الصلاة الحديث السادس حديث عائشة كانت تكره ان يجعل يده في خاصرته وتقول ان اليهود تفعله في رواية
ابي نعيم من طريق احمد بن الفرات عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه بلفظ انها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت انما
تفعل ذلك اليهود ووقع عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن هارون عن سفيان وهو الثوري بهذا الاسناد يعني وضع اليد على
الخاصرة في الصلاة وقد تقدم البحث في هذه المسئلة في اواخر الصلاة في الكلام على حديث ابي هريرة نهى عن الخصر في الصلاة
قوله تابعه شعبة عن الاعمش وصله ابن ابي شيبة من طريقه الحديث السابع حديث ابن عمر مثلكم ومثل اليهود والنصارى
كرجل استعمل عمالا الحديث تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصلاة الحديث الثامن حديث عمر قاتل الله فلانا اورده
مختصرا وقد تقدم تاما في كتاب البيوع في اخره مع شرحه قوله تابعه جابر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني
في تحريم شحوم الميتة دون القصة فاما حديث جابر فوصله المؤلف في اواخر البيوع وفيه غير ذلك وقد تقدم شرحه
هناك واما حديث ابي هريرة فوصله المصنف في البيوع ايضا من طريق سعيد بن المسيب عنه الحديث التاسع قوله عن ابي
كبشة السلولي تقدم ذكره في كتاب الهبة في حديث اخر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين قوله بلغوا عني ولو
اية قال المعافى النهرواني في كتاب الجليس له الاية في اللغة تطلق على ثلاثة فوصله المصنف في البيوع ايضا من طريق
سعيد بن المسيب عنه معان العلامة الفاصلة والاعجوبة الحاصلة والبلية النازلة فمن الاول قوله تعالى آيتك
ان لا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا ومن الثاني ان في ذلك لاية ومن الثالث جعل الامير فلانا اليوم اية قال ويجمع بين
هذه المعاني الثلاثة انه قيل لها اية لدلالتها وفصلها وابانتها وقال في الحديث ولو اية ليسارع كل سامع الى تبليغ ما
وقع له من الاي ولو قل ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه قوله وحدثوا عن بني اسرائيل ولا
حرج اي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم والنظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك وكان النهي وقع قبل استقرار الاحكام
الاسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الاذن في ذلك لما في سماع الاخبار التي كانت
في زمانهم من الاعتبار وقيل معنى قوله لا حرج لا تضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الاعاجيب فان ذلك وقع لهم
كثيرا وقيل لا حرج في ان لا تحدثوا عنهم لان قوله اولا حدثوا صيغة امر تقتضي الوجوب فاشار الى عدم الوجوب
وان الامر فيه للاباحة بقوله ولا حرج اي في ترك التحديث عنهم وقيل المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في اخبارهم من
الالفاظ المستبشعة نحو قولهم اذهب انت وربك فقاتلا وقولهم اجعل لنا الها وقيل المراد ببني اسرائيل اولاد اسرائيل
نفسه وهم اولاد يعقوب والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع اخيهم يوسف وهذا ابعد الاوجه وقال مالك المراد جواز
التحدث عنهم بما كان من امر حسن اما ما علم كذبه فلا وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القران والحديث الصحيح
وقيل المراد جواز التحدث عنهم باي صورة وقعت من انقطاع او بلاغ لتعذر الاتصال في التحدث عنهم بخلاف الاحكام
الاسلامية فان الاصل في التحدث بها الاتصال ولا يتعذر ذلك لقرب العهد وقال الشافعي من المعلوم ان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يجيز التحدث بالكذب فالمعنى حدثوا عن بني اسرائيل بما لا تعلمون كذبه واما ما تجوزونه فلا
حرج عليكم في التحدث به عنهم وهو نظير قوله اذا حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ولم يرد الاذن
ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه قوله ومن كذب علي متعمدا تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم وذكر عدد
من رواه وصفة مخارجه بما يغني عن الاعادة وقد اشتمل على تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه
من الكبائر حتى بالغ الشيخ ابو محمد الجويني فحكم بكفر من وقع منه ذلك وكلام القاضي ابي بكر بن العربي يميل اليه وجهل
من قال من الكرامية وبعض المتزهدة ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يجوز فيما يتعلق بتقوية امر الدين وطريقة
اهل السنة والترغيب والترهيب واعتلوا بان الوعيد ورد في حق من كذب عليه لا في الكذب له وهو اعتلال باطل لان
المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سواء كان له او عليه والدين بحمد الله كامل غير محتاج الى تقويته بالكذب الحديث

العاشر قوله ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم يقتضي مشروعية الصبغ والمراد به صبغ شيب اللحية والراس ولا يعارضه
ما ورد من النهي عن ازالة الشيب لان الصبغ لا يقتضي الازالة ثم ان الماذون فيه مقيد بغير السواد لما اخرجه مسلم من حديث
جابر انه صلى الله عليه وسلم قال غيروه وجنبوه السواد ولابي داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعا يكون قوم في اخر الزمان
يخضبون كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة واسناده قوي الا انه اختلف في رفعه ووقفه وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال بالراي
فحكمه الرفع ولهذا اختار النووي ان الصبغ بالسواد يكره كراهة تحريم وعن الحليمي ان الكراهة خاصة بالرجال دون النسا فيجوز
ذلك للمراة لاجل زوجها وقال مالك الحنا والكتم واسع والصبغ بغير السواد احب الي ويستثنى من ذلك المجاهد اتفاقا
وليس المراد بالصبغ في هذا الحديث صبغ الثياب ولا خضب اليدين والرجلين بالحنا مثلا لان اليهود والنصارى لا يتركون
ذلك وقد صرح الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفرة للرجل وبتحريم خضب الرجال ايديهم وارجلهم الا للتداوي وسياتي
بسط القول في ذلك في كتاب اللباس ان شا الله تعالى الحديث الحادي عشر قوله حدثنا محمد هو ابن معمر نسبه ابن السكن عن
الفربري وقيل هو الذهلي قوله حدثنا حجاج هو ابن منهال وجرير هو ابن حازم والحسن هو البصري قوله في هذا المسجد
هو مسجد البصرة قوله وما نسينا منه حديثا اشار بذلك الى تحققه لما حدث به وقرب عهده به واستمرار ذكره له قوله
وما نخشى ان يكذب جندب فيه اشارة الى ان الصحابة عدول وان الكذب مامون من قبلهم ولا سيما على النبي صلى الله عليه
وسلم قوله كان فيمن كان قبلكم رجل لم اقف على اسمه قوله به جرح بضم الجيم وسكون الرا بعدها مهملة وتقدم في الجنائز
بلفظ به جراح وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بضم المعجمة واخره جيم وهو تصحيف ووقع في رواية مسلم ان رجلا خرجت به
قرحة وهو بفتح القاف وسكون الرا واحدة القروح وهي حبات تخرج في البدن وكانه كان به جرح ثم صار قرحة قوله فجزع اي لم يصبر على الم تلك
القرحة قوله فاخذ سكينا فحز بها يده السكين يذكر ويؤنث وقوله حز بالحا المهملة والزاي هو القطع بغير ابانة ووقع
في رواية مسلم فلما اذته انتزع سهما من كنانته فنكاها وهو بالنون والهمز اي نخس موضع الجرح ويمكن الجمع بان يكون
فجر الجرح بذبابة السهم فلم ينفعه فحز موضعه بالسكين ودلت رواية البخاري على ان الجرح كان في يده قوله فما رقا الدم بالقاف
والهمز اي لم ينقطع قال الله عز وجل بادرني عبدي بنفسه هو كناية عن استعجال المذكور الموت وسياتي البحث فيه وقوله
حرمت عليه الجنة جار مجرى التعليل للعقوبة لانه لما استعجل الموت بتعاطي سببه من انفاذ مقاتله فجعل له فيه اختيارا عصى
الله به فناسب ان يعاقب ودل ذلك على انه حزها لارادة الموت لا لقصد المداواة التي يغلب على الظن الانتفاع بها وقد
استشكل قوله بادرني بنفسه وقوله حرمت عليه الجنة لان الاول يقتضي ان يكون من قتل فقد مات قبل اجله لما يوهمه
سياق الحديث من انه لو لم يقتل نفسه كان قد تاخر عن ذلك الوقت وعاش لكنه بادر فتقدم والثاني يقتضي خلود الموحد في النار
والجواب عن الاول ان المبادرة من حيث التسبب في ذلك والقصد له والاختيار واطلق عليه المبادرة لوجود صورتها وانما
استحق المعاقبة لان الله لم يطلعه على انقضا اجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة لعصيانه وقال القاضي ابو بكر قضا الله
مطلق ومقيد بصفة فالمطلق يمضي على الوجه بلا صارف والمقيد على وجهين مثاله ان يقدر لواحد ان يعيش عشرين سنة ان
قتل نفسه وثلاثين سنة ان لم يقتل نفسه وهذا بالنسبة الى ما يعلم به المخلوق كملك الموت مثلا واما بالنسبة الى علم الله
فلا يقع الا ما علمه ونظير ذلك الواجب المخير فالواقع منه معلوم عند الله والعبد مخير في اي الخصال يفعل والجواب عن الثاني
من اوجه احدها انه كان استحل ذلك الفعل فصار كافرا ثانيها انه كان كافرا في الاصل وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره
ثالثها ان المراد ان الجنة حرمت عليه في وقت ما كالوقت الذي يدخل فيه السابقون او الوقت الذي يعذب فيه
الموحدون في النار ثم يخرجون رابعها ان المراد جنة معينة كالفردوس مثلا خامسها ان ذلك ورد على سبيل التغليظ
والتخويف وظاهره غير مراد سادسها ان التقدير حرمت عليه الجنة ان شئت استمرار ذلك سابعها قال النووي
يحتمل ان يكون ذلك شرع من مضى ان اصحاب الكبائر يكفرون بفعلها وفي الحديث تحريم قتل النفس سوا كانت نفس
القاتل ام غيره وقتل الغير يوخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الاولى وفيه الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه حيث
حرم عليهم قتل نفوسهم وان الانفس ملك الله وفيه التحدث عن الامم الماضية وفضيلة الصبر على البلا وترك التضجر من

الالام لئلا يفضي الى اشد منها وفيه تحريم تعاطي الاسباب المفضية الى قتل النفس وفيه التنبيه على حكم السراية على ما ثبت
عليه ابتدا القتل وفيه الاحتياط في التحديث وكيفية الضبط له والتحفظ فيه بذكر المكان والاشارة الى ضبط المحدث
وتوثيقه لمن حدثه ليركن السامع لذلك والله اعلم قوله حديث ابرص واقرع واعمى هكذا ترجم لهذا الحديث في ذكر
بني اسرايل وهو الثاني عشر قوله حدثنا احمد بن اسحق هو السرماري بفتح المهملة ويجوز كسرها بعدها را ساكنة نسبة
الى سرمارة من قرى بخارى الزاهد المجاهد وهو من اقران البخاري مات سنة اثنتين واربعين ومايتين قوله
في السند الثاني وحدثني محمد قال حدثنا عبد الله بن رجا قال ابو نعيم هذا هو الذهلي ونقل انه المصنف نفسه كما قيل في
الحديث الذي قبله وهو بعيد لكونه روى عن عبد الله بن رجا في اللقطة وغيره مواضع بغير واسطة لكن جزم به ابو ذر برواية عن
المصنف عن محمد غير منسوب عن عبد الله بن رجا وجوز انه الذهلي وساقه عن الجوزقي عن مكي بن عبدان عن الذهلي بطوله
وبذلك جزم ابو نعيم وساقه من طريق موسى بن العباس عن محمد بن يحيى وسياتي في التوحيد حديث اخر اخرجه البخاري بهذين السندين
سوا الى ابي هريرة وليس في البخاري لاسحق بن ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عمرة سوى هذين الحديثين قوله حدثنا اسحق ابن عبد الله
هو ابن ابي طلحة صرح به شيبان في روايته عن همام عند مسلم والاسماعيلي قوله بدا لله بتخفيف الدال المهملة بغير همز اي سبق في علم الله
فاراد اظهاره وليس المراد انه ظهر له بعد ان كان خافيا لان ذلك محال في حق الله تعالى وقد اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن
همام بهذا الاسناد بلفظ اراد الله ان يبتليهم فلعل التغيير فيه من الرواة مع ان في الرواية ايضا نظرا لانه لم يزل مريدا
والمعنى اظهر الله ذلك فيهم وقيل معنى اراد قضى وقال صاحب المطالع ضبطناه على متقني شيوخنا بالهمز اي ابتدا الله ان يبتليهم
قال ورواه كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطا انتهى وسبق الى التخطية ايضا الخطابي وليس كما قال لانه موجه كما ترى واولى
ما يحمل عليه ان المراد قضى الله ان يبتليهم واما البدا الذي يراد به تغير الامر عما كان عليه فلا قوله قذرني الناس بفتح القاف
والذال المعجمة المكسورة اي اشمازوا من رويتي وفي رواية حكاها الكرماني قذروني الناس وهي على لغة اكلوني البراغيث
قوله فمسحه اي مسح على جسمه قوله فقال واي المال في رواية الكشميهني بحذف الواو قوله الابل او قال البقر هو شك في ذلك
ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر البقر ووقع عند مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام التصريح بان الذي شك
في ذلك هو اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة راوي الحديث قوله فاعطي ناقة عشرا اي الذي تمنى الابل والعشرا بضم العين المهملة
وفتح الشين المعجمة مع المد الحامل التي اتى عليها في حملها عشرة اشهر من يوم طرقها الفحل وقيل يقال لها ذلك الى ان
تلد وبعد ما تضع وهي من انفس المال قوله يبارك لك فيها كذا وقع ببارك بضم اوله وفي رواية شيبان بارك الله بلفظ
الفعل الماضي وابراز الفاعل قوله فمسحه اي مسح على عينيه قوله شاة والدا اي ذات ولد ويقال حامل قوله فانتج
هذان اي صاحبا الابل والبقر وولد هذا اي صاحب الشاة وهو بتشديد اللام وانتج في مثل هذا شاذ والمشهور في
اللغة نتجت الناقة بضم النون ونتج الرجل الناقة اي حمل عليها الفحل وقد سمع انتجت الفرس اي ولدت فهو نتاج قوله ثم انه اتى
الابرص في صورته اي الصورة التي كان عليها لما اجتمع به وهو ابرص ليكون ذلك ابلغ في اقامة الحجة عليه قوله رجل مسكين
زاد شيبان وابن سبيل وانقطعت به الحبال في سفره في رواية الكشميهني تقطعت بي الحبال في سفري والحبال بكسر الحا المهملة
بعدها موحدة خفيفة جمع حبل اي الاسباب التي يقطعها في طلب الرزق وقيل العقبات وقيل الحبل هو المستطيل من
الرمل ولبعض رواة مسلم الحيال بالمهملة والتحتانية جمع حيلة اي لم يبق لي حيلة ولبعض رواة البخاري الجبال بالجيم
والموحدة وهو تصحيف قال ابن التين قول الملك له رجل مسكين الى اخره اراد انك كنت هكذا وهو من المعاريض والمراد به ضرب
المثل ليتيقظ المخاطب قوله اتبلغ عليه في رواية الكشميهني ابلغ به واتبلغ بالغين المعجمة من البلغة وهي الكفاية والمعنى
اتوصل به الى مرادي قوله لقد ورثت لكابر عن كابر في رواية الكشميهني كابرا عن كابر وفي رواية شيبان انما ورثت هذا
المال كابرا عن كابر اي كبيرا عن كبير في العز والشرف قوله فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله اورده بلفظ الفعل الماضي
لانه اراد المبالغة في الدعا عليه قوله فخذ ما شئت زاد شيبان ودع ما شئت قوله لا احمدك اليوم بشي اخذته لله كذا في
البخاري بالمهملة والميم كذا قال عياض ان رواية البخاري لم تختلف في ذلك وليس كما قال والمعنى لا احمدك على ترك شي

يحتاج اليه من مالي كما قال الشاعر وليس على طول الحياة تندم اي فوت طول الحياة وفي رواية كريمة والاكثر روايات مسلم لا احرك
بالجيم والها اي اشق عليك في رد شي تطلبه مني او اواخذه قال عياض لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس فقال لعله لا احرك بمهملة
وتشديد الراء بغير ميم اي لا امنعك قال وهذا تكلف انتهى ويحتمل ان يكون قوله لا احمك بتشديد الميم اي لا اطلب منك الحمد
من قولهم فلان يتحمد على فلان اي يمتن عليه اي لا امتن عليك قوله قال لقا اسليتم اي امتحنتم قوله رضي عنك بضم اوله على البنا للمجهول وفي رو
وسخط قال الكرماني ما محصله كان مزاج الاعمى اصح من مزاج رفيقيه لان البرص مرض يحصل من فساد المزاج وخلل الطبيعة وكذلك
القرع بخلاف العمى فانه لا يلزم ذلك بل قد يكون من امر خارج فلهذا حسنت طباع الاعمى وساءت طباع الاخرين وفي الحديث جواز
ذكر ما اتفق لمن مضى ليتعظ به من سمعه ولا يكون ذلك غيبة فيهم ولعل هذا هو السر في ترك تسميتهم ولم يفصح بما اتفق لهم بعد
ذلك والذي يظهر ان الامر فيهم كما قال الملك وفيه التحذير من كفران النعم والترغيب في شكرها والاعتراف بها وحمد الله
عليها وفيه فضل الصدقة والحث على الرفق بالضعفا واكرامهم وتبليغهم ما ربهم وفيه الزجر عن البخل لانه حمل صاحبه على
الكذب وعلى جحد نعمة الله تعالى قوله ام حسبت ان اصحاب الكهف كذا لابي ذر عن المستملي والكشميهني وحذفها الى اخر الرحيم
ولغيره في اوله باب ولم يورد في ذلك الا اثارا وفي قصة اصحاب الكهف وسقط كله من رواية النسفي قوله الكهف
الفتح في الجبل هو قول الضحاك اخرجه عنه ابن ابي حاتم واختلف في مكان الكهف والذي تظافرت به الاخبار انه في
بلاد الروم وروى الطبري باسناد ضعيف عن ابن عباس انه بالقرب من ايلة وقيل بالقرب من طرسوس وقيل بين ايلة وفلسطين
وقيل بقرب نينوى وقيل بغرناطة من الاندلس وفي تفسير ابن مردويه عن ابن عباس اصحاب الكهف اعوان المهدي وسنده
ضعيف فان ثبت حمل على انهم لم يموتوا بل هم في المنام الى ان يبعثوا لاعانة المهدي وقد ورد في حديث اخر مسند واهٍ انهم
يحجون مع عيسى بن مريم قوله والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
قال الرقيم الكتاب وقوله مرقوم مكتوب هو قول ابي عبيدة قاله في تفسير قوله وما ادراك ما سجين كتاب مرقوم وذكر
ذلك في الاخر فاخرج الطبري من طريق سعيد عن قتادة ومن طريق عطية العوفي وكذا قال ابو عبيدة الرقيم الوادي الذي
في الكهف واخرج الطبري ايضا من طريق ابن عباس عن كعب الاحبار قال هو اسم القرية وروى ابن ابي حاتم من طريق انس
بن مالك ومن طريق سعيد بن جبير ان الرقيم اسم الكلب وقيل الرقيم هو الغار كما سيأتي في حديث الغار وقيل الرقيم الصخرة
التي اطبقت على الوادي وسيأتي في تفسير سورة الكهف قول ابن عباس ان الرقيم لوح من رصاص كتبت فيه اسما اصحاب الكهف
لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا اين توجهوا وسيأتي اليه هنا مختصرا وقيل ان الذي كان مكتوبا في الرقيم شرعهم الذي كانوا
عليه وقيل الرقيم الدواة وقال بعضهم اخبر الله عن قصة اصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة اصحاب الرقيم قلت وليس كذلك
بل السياق يقتضي ان اصحاب الكهف هم اصحاب الرقيم والله اعلم قوله ربطنا على قلوبهم ألهمناهم صبرا هو قول ابي عبيدة قوله
شططا افراطا قال ابو عبيدة في قوله لقد قلنا اذا شططا اي جورا وغلوا قال الشاعر الا يالقومي قد اشطت عواذلي
ويزعمن ان اودي بحقي باطلي وروى الطبري عن سعيد عن قتادة في قوله شططا قال كذبا قوله الوصيد الفنا وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب
الفناء المدهو قول ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير عن سعيد بن جبير قوله وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب
اصد الباب واوصد قال ابو عبيدة في قوله وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد اي على الباب وبفنا الباب لان الباب يوصد اي
يغلق والجمع وصائد ووصد وقال لوا الوصيد عتبة الباب ايضا تقول اوصد بابك واصده وذكر الطبري عن ابي عمرو بن العلا
ان اهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد واهل نجد يقولون الاصيد قوله موصدة مطبقة قال ابو عبيدة في قوله تعالى نار موصدة
اي مطبقة تقول اوصدت واصدت اي اطبقت وهذا ذكره المؤلف استطرادا قوله بعثناهم احييناهم هو قول ابي عبيدة
ايضا قوله ازكى اكثر ريعا قال ابو عبيدة في قوله ايها ازكى طعاما اي اكثر قال الشاعر قبائلنا سبع وانتم ثلاثة وللسبع ازكى من ثلاث واطيب
وروى عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله ازكى طعاما قال خير طعاما وروى الطبري عن سعيد بن جبير اجل
وجه الطبري قوله فضرب الله على اذانهم فناموا هو قول ابن عباس كما سيذكره من طريقه وقيل معنى ضربنا على اذانهم سددناها
عن نفوذ الاصوات اليها قوله رجما بالغيب لم يستبن قال عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله رجما بالغيب قال

فنق

قذفا بالظن وقال ابو عبيدة في قوله رجما بالغيب قال الرجم ما لم يستيقنه من الظن قال الشاعر وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم
قوله وقال مجاهد تقرضهم تتركهم تنبيه الكلام عليه في التفسير تنبيه لم يذكر المصنف في هذه الترجمة حديثا مسندا وقد
روى عبد بن حميد باسناد صحيح عن ابن عباس قصة اصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة وملخص ما ذكر ان ابن عباس غزا مع معاوية
الصائفة فمروا بالكهف الذي ذكر الله في القران فقال معاوية اريد ان اكشف عنهم فمنعه ابن عباس فصمم وبعث ناسا فبعث
الله ريحا فاخرجتهم قال فبلغ ابن عباس فقال انهم كانوا في مملكة جبار يعبد الاوثان فلما راوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله على غير
ميعاد فاخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق فجا اهاليهم يطلبونهم ففقدوهم فاخبروا الملك فامر بكتابة اسمائهم في
لوح من رصاص وجعله في خزانته فدخل الفتية الكهف فضرب الله على اذانهم فناموا فارسل الله من يقلبهم وحول الشمس
عنهم فلو طلعت عليهم لاحرقتهم ولولا انهم يقلبون لاكلتهم الارض ثم ذهب ذلك الملك وجا اخر فكسر الاوثان وعبد الله وعدل
فبعث الله اصحاب الكهف فارسلوا واحدا منهم ياتيهم بما ياكلون فدخل المدينة مستخفيا فراى هيئة وناسا انكرهم لطول
المدة فدفع درهما الى خباز فاستنكر ضربه وهم بان يرفعه الى الملك فقال اتخوفني بالملك واني دهقانه فقال من ابوك قال
فلان فلم يعرفه فاجتمع الناس فرفعوه الى الملك فساله فقال علي باللوح وكان قد سمع به فسمى اصحابه فعرفهم من اللوح فكبر
الناس وانطلقوا الى الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا من الجيش فلما دخل عليهم عمي الله على الملك ومن معه المكان فلم يدر اين
ذهب الفتى فاتفق رايهم على ان يبنوا عليهم مسجدا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم وذكر ابن ابي حاتم في تفسيره عن شهر بن
حوشب قال كان لي صاحب قوي النفس فمر بالكهف فاراد ان يدخله فنهي فابى فاشرف عليهم فابيضت عيناه وتغير شعره
وعن عكرمة ان السبب في ما جرى لهم انهم كانوا ابنا الروم اهل بعث الله الروح والجسد او الروح فقط فالقى الله عليهم النوم
فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم فعرفوا ان الجسد يبعث كما يبعث الروح وعن ابن عباس ان اسم الملك الاول دقيانوس واسم
الفتية مكسلمينا ومحسلمينا ويمليخا ومرطونس وكسطونس وبيرونس ودنيموس وفي النطق بها اختلاف كثير ولا يقع
الوثوق من ضبطها بشي واخرج ايضا عن مجاهد ان اسم كلبهم قطمير وعن الحسن قطمير وقيل غير ذلك واما لونه
فقال مجاهد كان اصفر وقيل غير ذلك وعن مجاهد ان دراهمهم كانت كخفاف الابل وان تمليخا هو الذي كان رسولهم لشراء
الطعام وقد ساق ابن اسحق قصتهم في المبتدا مطولة فافاد ان اسم الملك الصالح الذي عاشوا في زمنه سندرسيس وروى
الطبري من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير ان الكلب الذي كان معهم كان كلب صيد وعن وهب بن منبه انه كان كلب حرث وعن مقاتل
كان الكلب لكبيرهم وكان كلب غنم قال وقيل كان انسانا طباخا تبعهم وليس بكلب حقيقة والاول هو المعتمد الحديث
الثالث عشر قوله حديث الغار عقب المصنف قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الى ما ورد انه قد قيل ان الرقيم
المذكور في قوله تعالى ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي اصاب فيه الثلاثة ما اصابهم وذلك فيما اخرجه البزار
والطبراني باسناد حسن عن النعمان ابن بشير انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلاثة فكانوا في كهف فوقع
الجبل على باب الكهف فاوصد عليهم فذكر الحديث قوله بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم لم اقف على اسم احد منهم وفي حديث عقبة بن عامر
عند الطبراني في الدعا ان ثلاثة نفر من بني اسرائيل قوله يمشون في حديث عقبة وكذا في حديث ابي هريرة عند ابن حبان والبزار
انهم خرجوا يرتادون لاهلهم قوله فاووا الى غار يجوز قصر الف اووا ومدها وفي حديث انس عند احمد وابي يعلى والبزار والطبراني
فدخلوا غارا فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصة وفي رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه حتى اووا المبيت الى
غار كذا للمصنف ولمسلم من هذا الوجه حتى اواهم المبيت وهو اشهر في الاستعمال والمبيت في هذه الرواية منصوب على المفعولية
وتوجيه ان دخول الغار من فعلهم فحسن ان ينسب الايوا اليهم قوله فانطبق عليهم اي باب الغار وفي رواية موسى بن عقبة عن
نافع في المزارعة فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ومثله في الادب بلفظ فانطبقت عليهم وفيه حذف المفعول
والمقدر نفسها او المنفذ ويؤيده انه في رواية سالم فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار وزاد الطبراني في
حديث النعمان بن بشير من وجه اخر اذ وقع الحجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد فم الغار قوله فليدع كل رجل منكم بما
يعلم انه قد صدق فيه في رواية موسى بن عقبة المذكورة انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وسلم لمسلم وفي رواية الكشميهني

خالصه ادعوا الله بها ومن طريقه في البيوع ادعوا الله بافضل عمل عملتموه وفي رواية سالم انه لا ينجيكم الا ان تدعوا الله بصالح
اعمالكم وفي حديث ابي هريرة وانس جميعا فقال بعضهم لبعض عفا الاثر ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم الا الله ادعوا الله باوثق اعمالكم وفي
حديث علي عند البزار تفكروا في احسن اعمالكم فادعوا الله بها لعل الله ان يفرج عنكم وفي حديث النعمان بن بشير انكم لن تجدوا شيئا خيرا
من ان يدعوا كل امرئ منكم بخير عمل عمله قط **قوله** فقال اللهم ان كنت تعلم كذا لابي ذر وللنسفي واي الوقت لم يذكر القايل وللباقين
فقال واحد منهم **قوله** ان كنت تعلم فيه اشكال لان المومن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب بانه تردد في عمله ذلك هل له اعتبار
عند الله ام لا وكانه قال ان كان عملي ذلك مقبولا فاجب دعاي وبهذا التقرير يظهر ان قوله اللهم على بابها في النداء وقد ترد
بمعنى تحقق الجواب لكن سال الاخر عن شي كان يقول بايت زيدا فيقول اللهم نعم وقد ترد ايضا لندرة المستعمل كان يقول شيا
ثم يستثني منه فيقول اللهم الا ان كان كذا **قوله** على فرق بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء وهو مكيال يسع ثلاثة
اصع **قوله** من ارز فيه ست لغات فتح الالف وضمها مع ضم الراء وضم الالف مع سكون الراء وتشديد الزاي وتخفيفها
وقد تقدم في المزارعة انه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين وتحتمل انه استاجر اكثر من واحد فكان بعضهم
بفرق ذرة وبعضهم بفرق ارز ويويد ذلك انه وقع في رواية سالم استاجرت اجرا فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
وفي حديث النعمان بن بشير نحوه كما سيذكره ووقع في حديث عبد الله بن ابي اوفى عند الطبراني في الدعا استاجرت قوما كل واحد
منهم بنصف درهم فلما فرغوا اعطيتهم اجورهم فقال احدهم والله لقد عملت عمل اثنين والله لا اخذ الا درهما فذهب وترك فبذرت من
ذلك النصف درهم الى اخره ويجمع بينهما بان الفرق المذكور كانت قيمته نصف درهم اذ ذاك **قوله** فذهب وتركه في رواية موسى بن
عقبة فاعطيته فابى ذاك ان ياخذ وفي روايته في المزارعة فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه وفي حديث ابي هريرة
فعمل لي نصف النهار فاعطيته اجرا فسخطه ولم ياخذه ووقع في حديث النعمان بن بشير بيان السبب في ترك الرجل اجرته ولفظه
كان لي اجرا يعملون فجاني عمال فاستاجرت كل رجل منهم باجر معلوم فجاء رجل ذات يوم نصف النهار فاستاجرته بشرط اصحابه
فعمل في نصف نهاره كما عمل رجل منهم في نهاره كله فرايت علي في الذمام ان لا انقصه مما استاجرت به اصحابه لما جهد في عمله فقال
رجل منهم يعطى هذا مثل ما اعطيتني فقلت يا عبد الله لم ابخسك شيا من شرطك وانما هو مالي احكم فيه بما شيت قال فغضب وذهب
وترك اجره واما وقع في حديث انس فاما يطلب اجره واما غضبان فزبرته فانطلق وترك اجره فلا منافي ذلك وطريق الجمع
ان الاجير لما حسد الذي عمل نصف النهار وعاتب المستاجر غضب منه وقال له لم ابخسك شيا الى اخره وزبره فغضب الاجير وذهب
ووقع في حديث علي وترك واحد منهم اجره وزعم ان اجره اكثر من اجور اصحابه **قوله** واني عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار
من امره اني اشتريت وفي رواية الكشميهني اني اشتريت منه بقرا وانه اتاني يطلب اجره فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها
وفي رواية موسى بن عقبة فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها وفيه فقال اتستهزئ بي قلت لا وفي رواية ابي حمزة فاخذها
وفي رواية سالم فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال وفيه فقلت له كل ما ترى من الابل والبقر والغنم والرقيق من اجرك وفي
رواية الكشميهني من اجلك وفيه فاستاقه فلم يترك منه شيا ودلت هذه الرواية على ان قوله في رواية نافع فاشتريت بقرا
انه لم يرد انه لم يشتر غيرها وانما كان الاكثر الاغلب البقر فلذلك اقتصر عليها وفي حديث انس وابي هريرة جمعا فجمعته وثمرته
حتى كان منه كل المال وفيه فاعطيته ذلك كله ولو شيت لم اعطه الا الاجر الاول ووقع في حديث عبد الله بن ابي اوفى
انه دفع اليه عشرة الاف درهم وهو محمول على انها كانت قيمة الاشيا المذكورة وفي حديث النعمان بن بشير فبذرته على
حدة فاضعف ثم بذرته فاضعف حتى كثر الطعام وفيه فقال اتظلمني وتسخر بي وفي رواية له ثم مرت بي بقرة فاشتريت
منها فصيلة فبلغت ما شا الله والجمع بينهما ممكن بان يكون زرع اولا ثم اشترى من بعضه بقرة ثم نتجت **قوله** فان كنت تعلم
اني فعلت ذلك من خشيتك في رواية موسى بن عقبة ابتغا وجهك وكذا في رواية سالم والجمع بينهما ممكن وقد وقع في حديث
علي عند الطبراني من مخافتك وابتغا مرضاتك وفي حديث النعمان رجا رحمتك ومخافة عذابك **قوله** ففرج عنا في رواية موسى بن عقبة
فافرج بوصل وضم الراء من الثلاثي وضبطه بعضهم بهمزة وكسر الراء من الرباعي وزاد في روايته فافرج عنا فرجة نرى منها السما
وفيه تقييد لاطلاق قوله في رواية سالم ففرج عنا ما نحن فيه وقوله فافرج عنهم وفي رواية ابي حمزة ففرج الله فراوا السما

ولم

ولم من هذا الوجه ففرج الله منها فرجة فراوا منها السما **قوله** فانساخت عنهم الصخرة اي انشقت وانكر الخطابي لان
معنى انساخ بالمعجمة غاب في الارض وانصاخ بالصاد المهملة بدل السين اي انشق من قبل نفسه قال والصواب انساحت
بالحا المهملة اي اتسعت ومنه ساحة الدار قال وانصاح بالصاد المهملة بدل السين اي تصدع يقال ذلك للبرق قال
الرواية بالخا المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت مع الخا المعجمة كالصخر والحجر ووقع في حديث سالم فانفرجت شيا لا يستطيعون
الخروج وفي حديث النعمان بن بشير فانصدع الجبل حتى رأوا الضوء وفي حديث علي فانصدع الجبل حتى طمعوا في الخروج ولم
يستطيعوا وفي حديث ابي هريرة وانس في الثلث الحجر **قوله** فقال الاخر اللهم ان تعلم انه كان لي كذا للاكثر ولابي ذر بحذف انه
قوله ابوان هو من التغليب والمراد الاب والام وصرح بذلك في حديث ابن ابي اوفى **قوله** شيخان كبيران زاد في رواية ابي
حمزة عن موسى ولي صبية صغار فكنت ارعى عليهم وفي حديث علي ابوان ضعيفان فقيران ليس لهما خادم ولا راع ولا ولي
غيري فكنت ارعى لهما بالنهار واوي اليهما بالليل **قوله** فابطات عنهما ليلة في رواية سالم فناي بي طلب شي يوما فلم ارح
عليهما حتى ناما وقد تقدم شرح قوله ناي والشي لم يفسر ما هو في هذه الرواية وقد بين في رواية مسلم من طريق ابي
حمزة ولفظه واني نايي ذات يوم الشجر والمراد انه استطرد مع غنمه في الرعي الى ان بعد عن مكانه زيادة على العادة فلذلك
ابطا وفي حديث علي فان الكلا ناي علي اي تباعد والكلا المرعى **قوله** واهلي وعيالي قال الداودي يريد بذلك الزوجة والاولاد
والرقيق والدواب وتعقبه ابن التين بان الدواب لا معنى لها هنا قلت انما قال الداودي ذلك في رواية سالم وكنت
لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا وهو متجه فاذا كان لا يقدم عليهما اولاده فكذلك لا يقدم عليهما دوابه من باب اولى **قوله**
يتضاغون بالمعجمتين والضغا بالمد الصياح ببكا وقوله من الجوع اي بسبب الجوع وفيه رد على من قال لعل الصياح
كان بسبب غير الجوع وفي رواية موسى بن عقبة والصبية يتضاغون **قوله** وكنت لا اسقيهم حتى يشرب ابواي فكرهت ان
اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربتهما اما كراهته لايقاظهما فظاهر لان الانسان يكره ان يوقظ من نومه ووقع في
حديث علي ثم جلست عند روسهما بانائي كراهية ان اورقهما او اوذيهما وفي حديث انس كراهية ان ارد سنتهما وفي حديث ابي
اوفى وكرهت ان اوقظهما من نومهما فيشق ذلك عليهما واما كراهته ان يدعهما فقد فسره بقوله فيستكنا لشربتهما اي يضعفا
لانه عشاوهما وترك العشا يهرم وقوله يستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما اي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين
والمسكين الذي لا شي له **قوله** من احب الناس الي هو مقيد لاطلاق رواية سالم حيث قال فيها كانت احب الناس الي وفي رواية
موسى بن عقبة محبة باشد المحبة **قوله** راودتها عن نفسها اي بسبب نفسها او من جهة نفسها وفي رواية سالم فاردتها
على نفسها اي ليستعلي عليها **قوله** فابت في رواية موسى بن عقبة فقالت لا تنال ذلك منها حتى **قوله** الا ان ايتها بماية دينار في
رواية سالم فاعطيتها عشرين وماية دينار ويحمل على انها طلبت منه المائة وزاد هو من قبل نفسه عشرين او الغى عشر سالم
الكسر ووقع في حديث النعمان وعقبة ابن عامر ماية دينار وابهم ذلك في حديث علي وانس وابي هريرة وقال في حديث ابن
ابي اوفى مالا ضخما **قوله** فلما قعدت بين رجليها في رواية سالم حتى اذا قدرت عليها زاد في حديث ابن ابي اوفى وجلست منها
مجلس الرجل من المراة وفي حديث النعمان بن بشير فلما كشفتها وفي رواية سالم سبب اجابتها بعد امتناعها فقال
فامتنعت مني حتى المت بها سنة اي سنة قحط فجاتني فاعطيتها وجمع بينه وبين رواية نافع بانها امتنعت اولا عفة ودافعت
بطلب المال فلما احتاجت اجابت **قوله** ولا تفض الخاتم كناية عن ذهاب عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضا بالكسر
وعن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكرا ووقع في رواية ابي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام
بدل من الضمير اي خاتمي ووقع كذلك في حديث ابي العالية عن ابي هريرة عند الطبراني في الدعا بلفظ انه لا يحل لك ان تفض
خاتمي الا بحقه وقولها بحقه اي اردت به الحلال اي لا احل لك ان تقربني الا بتزويج صحيح ووقع في حديث علي فقالت اذكرك ان
تركب مني ما حرم الله عليك قال فقلت انا احق ان اخاف ربي وفي حديث النعمان بن بشير فلما امكنتني من نفسها بكت فقلت
ما يبكيك قالت فعلت هذا من الحاجة فقلت انطلقي وفي رواية اخرى عن النعمان انها ترددت اليه ثلاث مرات تطلب
منه شيا من معروف فابى عليها الا ان تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد ان استاذنت زوجها فاذن لها وقال لها اغني

عن ذلك قال فرجعت فناشدتني بالله فابيت عليها فاسلمت الي نفسها فلما كشفتها ارعدت من تحتي فقلت ما لك قالت اخاف
الله رب العالمين فقلت خفتيه في الشدة ولم اخفه في الرخا فتركتها وفي حديث ابن ابي اوفى فلما جلست منها مجلس الرجل من
المراة ذكرت النار فقمت عنها والجمع بين هذه الروايات ممكن والحديث يفسر بعضه بعضا وفي هذا الحديث استحباب الدعا
في الكرب والتقرب الى الله تعالى بذكر صالح العمل واستنجاز وعده بسواله واستنبط منه بعض الفقها استحباب ذكر ذلك في الاستسقا
واستشكله المحب الطبري لما فيه من روية العمل والاحتقار عند السوال في الاستسقا اولى لانه مقام التضرع واجاب عن
قصة اصحاب الغار بانهم لم يستشفعوا باعمالهم وانما سالوا الله ان كانت اعمالهم خالصة وقبلت ان يجعل جزاها الفرج عنهم
فتضمن جوابه تسليم السوال لكن بهذا القيد وهو حسن وقد تعرض النووي لهذا فقال في كتاب الاذكار باب دعا الانسان
وتوسله بصالح عمله الى الله وذكر هذا الحديث ونقل عن القاضي الحسين وغيره استحباب ذلك في الاستسقا ثم قال وقد
يقال ان فيه نوعا من ترك الافتقار المطلق ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اثنى عليهم بفعالهم فدل على تصويب فعلهم وقال السبكي الكبير
ظهر لي ان الضرورة قد تلجي الى تعجيل جزا بعض الاعمال في الدنيا وان هذا منه ثم ظهر لي انه ليس في الحديث روية عمل بالكلية لقول كل
منهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغا وجهك فلم يعتقد احد منهم في عمله الاخلاص بل احال امره الى الله فاذا لم يجزموا بالاخلاص
فيه مع كونه احسن اعمالهم فغيره اولى فيستفاد منه ان الذي يصلح في مثل هذا ان يعتقد الشخص تقصيره في نفسه ويسي الظن
بها ويبحث على واحد من عمله يظن انه اخلص فيه فيفوض امره الى الله ويعلق الدعا على علم الله به فحينيذ يكون اذا دعا راجيا للاجابة
خايفا من الرد فان لم يغلب على ظنه اخلاصه ولو في عمل واحد فليقف عند حده ويستحي ان يسال بعمل ليس بخالص قال وانما قالوا
ادعوا الله بصالح اعمالكم في اول الامر ثم عند الدعا لم يطلقوا ذلك ولا قال واحد منهم ادعوك بعملي وانما قال ان كنت تعلم ثم ذكر
عمله انتهى ملخصا وكانه لم يقف على كلام المحب الطبري الذي ذكرته فهو السابق الى التنبيه على ما ذكر والله اعلم وفيه فضل الاخلاص في
العمل وفضل بر الوالدين وخدمتهما وايثارهما على الولد والاهل وتحمل المشقة لاجلهما وقد استشكل تركه اولاده الصغار
يبكون من الجوع طول الليل مع قدرته على تسكين جوعهم فقيل كان في شرعهم تقديم نفقة الاصل على غيرهم وقيل يحتمل ان بكاهم ليس
من الجوع وقد تقدم ما يرده وقيل لعلهم كانوا يطلبون زيادة على سد الرمق وهذا اولى وفيه فضل العفة والانكفاف عن
الحرام مع القدرة وان ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها وان التوبة تجب ما قبلها وفيه جواز الاجارة بالطعام المعلوم بين
المتواجرين وفضل ادا الامانة واثبات الكرامة للصالحين واستدل به على جواز بيع الفضولي وقد تقدم البحث فيه في البيوع وفيه
ان المستودع اذا اتجر في مال الوديعة كان الربح لصاحب الوديعة قاله احمد وقال الخطابي خالفه الاكثر فقالوا اذا ترتب المال
في ذمة المودع وكذا المضارب كان تصرف فيه بغير ما اذن له فلزمه ذمته انه ان اتجر فيه كان الربح له وعن ابي حنيفة الغرم
عليه واما الربح فهو له لكن يتصدق به وفصل الشافعي فقال ان اشترى في ذمته ثم نقد الثمن من مال الغير فالعقد له والربح
له وان اشترى بالعين فالربح للمالك وفيه الاخبار عن ما جرى للامم الماضية ليعتبر السامعون باعمالهم فيعمل بحسنها ويترك
قبيحها والله اعلم **تنبيه** لم يخرج الشيخان هذا الحديث الا من رواية ابن عمر وجا باسناد صحيح عن انس واخرجه الطبراني في الدعا
من وجه اخر حسن وباسناد حسن عن ابي هريرة وهو في صحيح ابن حبان واخرجه الطبراني من وجه اخر عن ابي هريرة وعن النعمان
بن بشير من ثلاثة اوجه حسان احدها عند احمد والبزار وكلها عند الطبراني وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن
العاص وابن ابي اوفى باسانيد ضعيفة وقد استوعب طرقه ابو عوانة في صحيحه والطبراني في الدعا واتفقت الروايات كلها على
ان القصص الثلاثة في الاجير والمراة والابوين الا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الاجير ان الثالث قال كنت في غنم ارعاها
فحضرت الصلاة فقمت اصلي فجا الذيب فدخل الغنم فكرهت ان اقطع صلاتي فصبرت حتى فرغت فلو كان اسناده قويا لحمل على
تعدد القصة ووقع في رواية الباب من طريق عبيد الله العمري عن نافع تقديم الاجير ثم الابوين ثم المراة وخالفه موسى بن عقبة
من الوجهين فقدم الابوين ثم المراة ثم الاجير ووافقه رواية سالم وفي حديث ابي هريرة المراة ثم الابوين ثم الاجير وفي حديث
انس الابوين ثم الاجير ثم المراة وفي حديث النعمان الاجير ثم المراة ثم الابوين وفي حديث علي وابن ابي اوفى معا المراة ثم الاجير
ثم الابوين وفي اختلافهم دلالة على ان الرواية بالمعنى عندهم كانت سايغة شايعة وان لا اثر للتقديم والتاخير في مثل ذلك وارجحها

في نظري

في نظري رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم لها فهي اصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث الاسناد واما من حيث المعنى فينظر الثالث
انه هو الذي امكنهم ان يخرجوا بدعايه والاول ليس افاد اخراجهم من الظلمة والثاني افاد الزيادة في ذلك وامكان التوسل الى
الخروج بان يمر مثلا هناك من يعالج لهم ذلك والثالث هو الذي تهيا لهم الخروج بسببه فهو انفعهم لهم فينبغي ان يكون عمل
الثالث اكثر فضلا من عمل الاخرين ويظهر ذلك من اعمال الثلاثة فصاحب الابوين فضيلته مقصورة على نفسه لانه افاد انه كان
بارا بابويه وصاحب الاجير نفعه متعدي وافاد انه كان عظيم الامانة وصاحب المراة افضلهم لانه افاد انه كان في قلبه خشية
ربه وقد شهد الله لمن كان كذلك بان له الجنة حيث قال واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى وقد
اضاف هذا الرجل الى ذلك ترك الذهب الذي اعطاه للمراة فاضاف الى النفع القاصر النفع المتعدي ولا سيما وقد قال انها كانت
بنت عمه فيكون فيه صلة الرحم ايضا وقد تقدم ان ذلك كان في سنة قحط فيكون الحاجة الى ذلك احرى فيترجح على هذا رواية
عبيد الله عن نافع وقد جا ان قصة المراة ايضا اخرى في حديث انس والله اعلم الحديث الرابع عشر حديث ابي هريرة في قصة المراة
الذي كانت ترضع ولدها فتكلم وقد تقدم شرحه في قصة عيسى بن مريم وعبد الرحمن المذكور في الاسناد هو الاعرج الحديث
الخامس عشر حديثه في قصة المراة التي سقت الكلب **قوله** يطيف بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشي اذا ادمت المرور حوله
قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية البير مطوية او غير مطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها
بير حتى تطوى وقيل الركي البير قبل ان تطوى فاذا طويت فهي الطوي **قوله** بغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية وتطلق
على الامة مطلقا **قوله** موقها بضم الميم وسكون الواو بعدها قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف **قوله** فغفر لها زاد
الكشميهني به وقد تقدم الكلام على هذا الحديث مستوفى في كتاب الشرب لكن وقع هناك وفي الطهارة ان الذي سقى الكلب رجل
وانه سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة وقد مضت بقية الكلام عليه في كتاب الشرب والله اعلم الحديث السادس عشر حديث
معاوية **قوله** عام حج في رواية سعيد بن المسيب الاتية اخر الباب اخر قدمة قدمها قلت وكان ذلك في سنة احدى وخمسين
وهي اخر حجة حجها في خلافته **قوله** فتناول قصة بضم القاف وتشديد المهملة هي شعر الناصية والحرسي منسوب الى الحرس
وهو واحد الحراس **قوله** اين علماوكم فيه اشارة الى ان العلما اذ ذاك فيهم كانوا قليلا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا
يوميذ قد ماتوا وكانه راى جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماوهم وينبههم بما تركوه من انكار ذلك ويحتمل
ان يكون ترك من بقي من الصحابة ومن اكابر التابعين اذ ذاك الانكار اما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على
كراهة التنزيه او كان خشي من سطوة الامرا في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار ليلا ينسب الى الاعتراض على اولي
الامر او كانوا ممن لم يبلغهم الخبر اصلا او بلغ بعضهم لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية فكل هذه الاعذار ممكنة لمن كان
موجودا اذ ذاك من العلما واما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله اين علماوكم فلعل ذلك كان في خطبة غير الجمعة فلم
يتفق ان يحضره الا من ليس من اهل العلم فقال اين علماوكم لان الخطاب بالانكار لم يتوجه الا على من علم الحكم واقره **قوله**
ويقول هو معطوف على ينهى وفاعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** انما هلكت بنو اسرايل حين اتخذها نساوهم فيه اشعار
بان ذلك كان حراما عليهم فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوه من المناهي وسياتي
شرح ذلك مبسوطا في كتاب اللباس ان شا الله تعالى **الحديث** السابع عشر حديث ابي هريرة **قوله** عن ابيه هو سعد
بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف **قوله** عن ابي هريرة هذا هو المشهور عن ابراهيم بن سعد وقيل عنه عن ابيه عن ابي سلمة عن
عايشة كما سياتي **قوله** انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المهملة سياتي شرحه مستوفى في مناقب عمر فان
فيه انهم كانوا من بني اسرايل **قوله** وانه ان كان من امتي هذه منهم في رواية ابي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وانه
ان كان من امتي احد منهم **قوله** فانه عمر بن الخطاب كذا اعاده صلى الله عليه وسلم على سبيل التوقع وكانه لم يكن اطلع على ان ذلك
كاين وقد وقع بحمد الله ما توقعه صلى الله عليه وسلم في عمر رضي الله عنه ووقع في ذلك لغيره ما لا يحصى ذكره الحديث الثامن
عشر حديث ابي سعيد **قوله** عن ابي الصديق الناجي في رواية مسلم من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة انه سمع ابا الصديق الناجي
واسم ابي الصديق وهو بكسر الصاد المهملة وتشديد الدال المكسورة بكر واسم ابيه عمرو وقيل قيس وليس له في البخاري سوى

هذا الله قوله كان في بني اسرائيل رجل لم اقف على اسمه ولا على اسم احد من الرجال ممن ذكر في القصة زاد مسلم من طريق هشام عن قتادة عند مسلم فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على راهب قوله فاتى راهبا فيه اشعار بان ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها اتباعه كما نص عليه القرآن قوله فقال له توبة حذف اداة الاستفهام وفيه تجريد او التفات لان حق السياق ان يقول الى توبة ووقع في رواية هشام فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل من توبة وزاد ومن يحول بينه وبين التوبة قوله فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا زاد في رواية هشام فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا كان نصف الطريق اتاه الموت ووقفت لي تسمية القريتين المذكورتين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا في المعجم الكبير للطبراني قال فيه ان اسم القرية الصالحة نصرة واسم القرية الاخرى كفرة قوله فناء بصدره اي بعد والمعنى مال او نهض مع تثاقل فعلى هذا فالمعنى فمال الى الارض التي طلبها هذا هو المعروف في هذا الحديث وحكى بعضهم فيه فنأى بغير مد قبل الهمزة وباشباعها بوزن سعى اي بعد وعلى هذا فالمعنى فبعد عن الارض التي خرج منها ووقع في رواية هشام عن قتادة ما يشعر بان قوله فناء بصدره ادراج فانه قال في اخر الحديث قال قتادة قال الحسن ذكر لنا انه لما اتاه الموت ناء بصدره قوله فاختصمت فيه في رواية هشام من الزيادة فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتهما كان ادنى فهو لها قوله فاوحى الله الى هذه ان تباعدي اي القرية التي خرج منها والى هذه اي القرية التي قصدها وفي رواية هشام فقاسوا فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد قوله اقرب بشبر فغفر له في رواية معاذ عن شعبة فجعل من اهلها وفي رواية هشام فقبضته ملائكة الرحمة وفي الحديث مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل الانفس ويحمل على ان الله تعالى اذا قبل توبة القاتل تكفل برضى خصمه وفيه ان المفتي قد يجيب بالخطأ وغفل من زعم انه انما سأل الاخر على سبيل التأول لكونه افتاه بغير علم لان السياق يقتضي انه كان غير عالم بالحكم حتى استمر يستفتي وان الذي افتاه استبعد ان تصح توبته بعد قتله لمن ذكر انه قتل بغير حق وانه انما قتله بناء على العمل بفتواه لان ذلك اقتضى عنده ان لا نجاة له فيئس من الرحمة ثم تداركه الله فندم على ما صنع فرجع يسأل وفيه اشارة الى قلة فطنة الراهب لانه كان من حقه التحرز ممن اجترأ على القتل حتى صار له عادة بان لا يواجهه بخلاف مراده وان يستعمل معه المعاريض مداراة عن نفسه وهذا لو كان الحكم عنده صريحا في عدم قبول توبة القاتل فضلا عن ان الحكم لم يكن كذلك عنده الا ظنونا وفيه ان الملائكة الموكلين ببني ادم يختلف اجتهادهم في حقهم بالنسبة الى من يكتبونه مطيعا او عاصيا وانهم يختصمون في ذلك حتى يقضي الله بينهم وفيه فضل التحول عن الارض التي يصيب الانسان فيها المعصية لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك اما لتذكره لافعاله الصادرة قبل ذلك والفتنة بها واما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضه عليه ولهذا قال له الاخير ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء ففيه اشارة الى ان التائب ينبغي له مفارقة الاحوال التي اعتادها في زمان المعصية والتحول عنها كلها والاشتغال بغيرها وفيه فضل العالم على العابد لان الذي افتاه اولا بان لا توبة له غلبت عليه العبادة فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل من استجرائه على قتل هذا العدد الكثير واما الثاني فغلب عليه العلم فافتاه بالصواب ودله على طريق النجاة قال عياض وفيه ان التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب وهو وان كان شرعا لمن قبلنا وفي الاحتجاج به خلاف لكن ليس هذا من موضع الخلاف لان موضع الخلاف اذا لم يرد في شرعنا تقريره وموافقته اما اذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف ومن الوارد في ذلك قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وحديث عبادة بن الصامت ففيه بعد قوله ولا تقتلوا النفس وغير ذلك من المنهيات فمن اصاب من ذلك شيئا فامره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه متفق عليه قلت ويؤخذ ذلك ايضا من جهة تخفيف الاصار عن هذه الامة بالنسبة الى من قبلهم من الامم فاذا شرع لهم قبول توبة القاتل فمشروعيتها لنا بطريق الاولى وسيأتي البحث في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم في التفسير ان شاء الله تعالى واستدل به على ان في بني ادم من يصلح للحكم بين الملائكة اذا تنازعوا وفيه حجة لمن اجاز التحكيم وان من رضي الفريقان بتحكيمه فحكمه جائز عليهم وسيأتي نقل الخلاف في ذلك في الحديث الذي يلي ما بعده وفيه ان للحاكم اذا تعارضت عنده الاحوال وتعذرت البينات ان يستدل بالقرائن على الترجيح الحديث التاسع عشر حديث ابي هريرة في قصة البقرة التي تكلمت قوله عن

الاعرج عن ابي سلمة هو من رواية الاقران وقد رواه الزهري ايضا عن ابي سلمة وسيأتي شرحه مستوفى في المناقب قوله بينا رجل يسوق بقرة لم اقف على اسمه قوله اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا استدل به على ان الدواب لا تستعمل الا فيما جرت العادة باستعمالها فيه ويحتمل ان يكون قولها انما خلقنا للحرث اشارة الى معظم ما خلقت له ولم ترد الحصر في ذلك لانه غير مراد اتفاقا لان من جملة ما خلقت له انها تذبح وتؤكل بالاتفاق وقد تقدم قول ابن بطال في ذلك في كتاب المزارعة قوله فاني اومن بهذا وابو بكر وعمر هو محمول على انه كان اخبرهما بذلك فصدقاه او اطلق ذلك لما اطلع عليه من انهما يصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يترددان فيه قوله وما هما ثم بفتح المثلثة اي ليسا حاضرين وهو من كلام الراوي ولم يقع ذلك في رواية الزهري قوله وبينا رجل هو معطوف على الخبر الذي قبله بالاسناد المذكور قوله اذ عدا الذئب بالعين المهملة من العدوان قوله هذا استنقذتها مني في رواية الكشميهني استنقذها باسم الفاعل قوله حدثنا علي حدثنا سفيان عن مسعر هذا يدل على انه سمعه من شيخه مفرقا والحاصل ان لسفيان فيه اسنادين احدهما ابو الزناد عن الاعرج والاخر مسعر عن سعيد بن ابراهيم كلاهما عن ابي سلمة كما تقدم لانه شاركه في اكثر شيوخه ولا سيما ابو هريرة وان كان ابو سلمة اكبر سنا من الاعرج وسفيان بن عيينة قرين مسعر لانه شاركه في اكثر شيوخه لا سيما سعد بن ابراهيم وان كان مسعر اكبر سنا من سفيان الحديث العشرون حديث ابي هريرة اشترى رجل من رجل عقارا لم اقف على اسمهما ولا على اسم احد ممن ذكر في هذه القصة لكن في المبتدأ لوهب بن منبه ان الذي تحاكما اليه هو داود عليه السلام وفي المبتدأ لاسحق بن بشر ان ذلك وقع في زمن ذي القرنين من بعض قضاته وصنيع البخاري يقتضي ترجيح ما وقع عند وهب لكونه اورده في بني اسرائيل قوله عقارا العقار في اللغة المنزل والضيعة وخصه بعضهم بالنخل ويقال للمتاع النفيس الذي للمنزل عقار ايضا واما عياض فقال العقار الاصل من المال وقيل المنزل والضيعة وقيل متاع البيت فجعله خلافا والمعروف في اللغة انه مقول بالاشتراك على الجميع والمراد به هنا الدار وصرح بذلك في حديث وهب بن منبه قوله فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له خذ ذهبك فانما اشتريت منك الارض ولم ابتع الذهب وهذا صريح في ان العقد انما وقع بينهما على الارض خاصة فاعتقد البايع دخول ما فيها ضمنا واعتقد المشتري انه لا يدخل واما صورة الدعوى بينهما فوقعت على هذه الصورة وانهما لم يختلفا في صورة العقد التي وقعت والحكم في شرعنا على هذا في مثل ذلك ان القول قول المشتري وان الذهب باق على ملك البايع ويحتمل انهما اختلفا في صورة العقد بان يقول المشتري لم يقع تصريح ببيع الارض وما فيها بل ببيع الارض خاصة والبايع يقول وقع التصريح بذلك والحكم في هذه الصورة ان يتحالفا ويسترد المبيع وهذا كله بنا على ظاهر اللفظ انه وجد فيها جرة من ذهب لكن في رواية اسحق بن بشر ان المشتري قال انه اشترى دارا فعمرها فوجد فيها كنزا وان البايع قال لما دعاه الى اخذه ما دفنت ولا علمت وانهما قالا للقاضي ابعث من يقبضه وتضعه حيث رايت فامتنع وعلى هذا فحكم هذا المال حكم الركاز في هذه الشريعة ان عرف انه من دفن الجاهلية والا فان عرف انه من دفين المسلمين فهو لقطة وان جهل فحكمه حكم المال الضايع يوضع في بيت المال ولعله لم يكن في شرعهم هذا التفصيل فلهذا حكم القاضي بما حكم به قوله وقال الذي له الارض اي الذي كانت له ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق بيان المراد من ذلك ولفظه فقال الذي باع الارض انما بعتك الارض ووقع في نسخ مسلم اختلاف فالاكثر رووه بلفظ فقال الذي شرى الارض والمراد باع الارض كما قال احمد ولبعضهم فقال الذي اشترى الارض ورجحها القرطبي قال الا ان يثبت ان لفظ اشترى من الاضداد كشرى فلا وهم وقوله فتحاكما ظاهر ما انهما حكماه في ذلك لكن في حديث اسحق بن بشر التصريح بانه كان حاكما منصوبا للناس فان ثبت ذلك فلا حجة فيه لمن جوز للمتداعيين ان يحكما بينهما رجلا وينفذ حكمه وهي مسألة مختلف فيها فاجاز ذلك مالك والشافعي بشرط ان يكون فيه اهلية الحكم وان يحكم بينهما بالحق سواء وافق ذلك راي قاضي البلد ام لا واستثنى الشافعي الحدود وشرط ابو حنيفة ان لا يخالف ذلك راي قاضي البلد وجزم القرطبي بانه لم يصدر منه حكم على احد منهما وانما اصلح بينهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما وارتجى من طيب نسلهما وصلاح ذريتهما ويرده ما جزم به الغزالي في نصيحة الملوك انهما تحاكما الى كسرى فان ثبت هذا ارتفعت المباحث الماضية المتعلقة بالتحكيم لان الكافر لا حجة فيما يحكم به ووقع في رواية

هريرة لقد رأيتنا نكثر تمارينا ومنازعتنا عند النبي صلى الله عليه وسلم أيهما أكثر أمانة قوله ألكما ولد بفتح الواو واللام والمراد الجنس
لأنه لا يستحيل أن يكون للرجلين جميعا ولد واحد إذ المعنى ألكل واحد منكما ولد ويجوز أن يكون قوله ألكما ولد بضم الواو وسكون
اللام وهو صيغة جمع أي أولاد ويجوز كسر الواو أيضا في ذلك قوله قال أحدهما لي غلام بين في رواية إسحق بن بشر أن الذي
قال لي هو الذي اشترى العقار قوله أنكحوا الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقا هكذا وقع بصيغة الجمع في
الإنكاح والإنفاق وبصيغة التثنية في الأنفس وفي التصدق وكأن السر في ذلك أن الزوجين كانا محجورين وإنكاحهما
لا بد فيه مع وليهما من غيرهما كالشاهدين وكذلك الإنفاق قد يحتاج فيه إلى المعين كالوكيل وأما تثنية الأنفس فلإشارة
إلى تخصيص الزوجين بذلك ووقع في رواية إسحق بن بشير ما يشعر بذلك ولفظه اذهبا فزوج ابنتك من ابن هذا وجهزوهما من
هذا المال وادفعوا إليهما ما يعيشان به وما بقي فتصدقا به فالإشارة إلى أن يباشراها بغيرهما وشرطه لما في ذلك من الفضل وإنما
فهي تبرع لا تصدر من غير الرشيد ولا سيما من ليس له فيهما ملك ووقع في رواية مسلم وأنفقا على أنفسهما والأول أوجه
والله أعلم الحديث الحادي والعشرون حديث أسامة بن زيد في الطاعون وسيأتي شرحه مستوفى في الطب والغرض منه هنا قوله
في الحديث الطاعون رجز أرسل على بني إسرائيل ووقع هنا رجس بالسين المهملة بدل الزاي والمحفوظ بالزاي ووجهه القاضي بأن
الرجس يقع على العقوبة أيضا وقال الفارابي والجوهري الرجس العذاب قوله في آخر الحديث فلا تخرجوا فرارا منه قال
النضر لا يخرجكم إلا فرارا منه يريد أن الأولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية أبي النضر فأما رواية ابن المنكدر فلا إشكال
فيها وأما رواية أبي النضر فروايتها بالنصب كالذي هنا مشكل ورواها جماعة بالرفع ولا إشكال فيها قال عياض في الشرح وقع
لأكثر رواة الموطأ بالرفع وهو بين السداد أي لا يخرجكم الفرار ومجرد قصده لا غير ذلك لأن الخروج في الأسفار والحوائج
مباح ويؤيد هذا الرواية الأخرى لا تخرجوا فرارا منه قال ورواه بعضهم إلا فرارا منه قال ابن عبد البر حاكيا الوجهين ولعل
ذلك كان من مالك وأهل العربية يقولون دخول إلا هنا بعد النفي لإيجاب بعض ما نفي قبل من الخروج فكأنه نهى عن الخروج
إلا الفرار خاصة وهو ضد المقصود فإن النهي عنه إنما هو الخروج للفرار خاصة لا لغيره قال وجوز ذلك بعضهم وجعل قوله
إلا حالا من الاستثناء أي لا تخرجوا إذا لم يكن خروجكم إلا للفرار قال عياض ووقع لبعض رواة الموطأ لا يخرجكم الإفرار بالياء التي
بعدها ألف وراء بكسر الهمزة وهو وهم ولحن وقال في المشارق ما حاصله يجوز أن تكون الهمزة للتعدية يقال أفزه كذا من كذا أي أزعجه
وإنما يقال فزه قال وقال جماعة من العلماء إدخال إلا فيه غلط وقال بعضهم هي زائدة ويجوز زيادتها كما زيدت لا وخرجه بعضهم
بأنها للإيجاب فذكر نحو ما تقدم قال والأقرب أن تكون زائدة وقال الكرماني الجمع بين قول ابن المنكدر لا تخرجوا فرارا منه وبين
قول أبي النضر لا يخرجكم إلا فرارا منه مشكل فإن ظاهرهما التناقض ثم أجاب بأن غرض الراوي أن أبا النضر فسر لا تخرجوا
بأن المراد منه الحصر يعني أن الخروج المنهي هو الذي يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للمعلل المنهي لا للنهي قلت
وهو بعيد لأنه يقتضي أن هذا اللفظ من كلام أبي النضر زاده بعد الحديث وأنه موافق لابن المنكدر على اللفظ الأول ورواية المباح
خلاف ذلك والجواب الثاني أولى والزيادة مرفوعة أيضا فيكون روى اللفظين ويكون المفسر مرفوعا أيضا الثالث
إلا زائدة بشرط أن تثبت زيادتها في كلام العرب الحديث الثاني والعشرون حديث عائشة في ذلك وسيأتي شرحه في الطب أيضا الحديث
الثالث والعشرون حديث عائشة في قصة المخزومية التي سرقت وسيأتي شرحه في كتاب الحدود وأورده هنا بلفظ إنما هلك
الذين من قبلكم وفي بعض طرقه أن بني إسرائيل كانوا وهو المطابق للترجمة وسيأتي بسط ذلك إن شاء الله تعالى الحديث الرابع والعشرون
حديث ابن مسعود في النهي عن الاختلاف في القراءة وسيأتي شرحه في فضائل القرآن الحديث الخامس والعشرون حديث عبد
الله وهو ابن مسعود وشقيق هو أبو وائل قوله كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه
لم أقف على اسم هذا النبي صريحا ويحتمل أن يكون هو نوح عليه السلام فقد ذكر ابن إسحق في المبتدأ وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير
الشعراء من طريق ابن إسحق قال حدثني من لا أتهم عن عبيد بن عمير الليثي أنه بلغه أن قوم نوح كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى
يغشى عليه فإذا أفاق قال اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون قلت وإن صح ذلك فكأن ذلك كان في ابتداء الأمر ثم لما يئس منهم
قال رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث أنه صلى الله عليه وسلم قال في قصة أحد كيف

وفيه قوله عليه السلام لعمرو ابن حازم إن كان لا يفر من هذا إلا ... فيكون المعنى لا يخرجكم إرادة إياكم وقال القرطبي في المفهم هذه الرواية غلط لأنه لا معنى له صح

يفلح

يفلح قوم دموا وجه نبيهم فأنزل الله ليس لك من الأمر شيء ومن ثم قال القرطبي إن النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي كما سيأتي وأما
النووي فقال هذا النبي الذي جرى له ما حكاه النبي صلى الله عليه وسلم من المتقدمين وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم أحد قوله
وهو يمسح الدم عن وجهه يحتمل أن ذلك لما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ذكر لأصحابه أنه وقع لنبي آخر قبله وذلك فيما وقع له يوم
أحد لما شج وجهه وجرى الدم منه فاستحضر في تلك الحالة قصة ذلك النبي الذي كان قبله فذكر قصته لأصحابه تطييبا لقلوبهم وأغرب
القرطبي فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه قال وكأنه أوحي إليه بذلك قبل وقوع القصة ولم يسم ذلك النبي فلما وقع
له ذلك تعين أنه هو المعني بذلك قلت ويعكر عليه أن الترجمة لبني إسرائيل فيتعين الحمل على بعض أنبيائهم وفي صحيح ابن حبان من
حديث سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون قال ابن حبان معنى هذا الدعاء أنه قال يوم أحد لما
شج وجهه أي اغفر لهم ذنبهم في شج وجهي لا أنه أراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقا إذ لو كان كذلك لأجيب ولو أجيب لأسلموا كلهم كذا قال
وكأنه بناه على أنه لا يجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض أو عن بعض وفيه نظر لثبوت أعطاني اثنتين ومنعني واحدة وسيأتي في تفسير
سورة الأنعام ثم وجدته في مسند أحمد من طريق عاصم عن أبي وائل ما يمنع تأويل القرطبي ويعين الغزوة التي قال فيها النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك ولفظه قسم رسول الله غنائم حنين بالجعرانة قال فازدحموا عليه فقال إن عبدا من عباد الله بعثه الله إلى قومه
فكذبوه وشجوه فجعل يمسح الدم عن جبينه ويقول رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون قال عبد الله فكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمسح جبهته يحكي الرجل قلت ولا يلزم من هذا الذي قال عبد الله أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم مسح أيضا بل الظاهر أنه
حكى صفة مسح جبهته خاصة كما مسحها ذلك النبي وظهر بذلك فساد ما زعمه القرطبي الحديث السادس والعشرون والسابع والعشرون
والثامن والعشرون أحاديث أبي سعيد وحذيفة وأبي هريرة في قصة الذي أوصى بأن يحرق إذا مات أورده من طرق وتقدم في
هذه الترجمة من وجه آخر وسأذكر جميع فوائده هنا إن شاء الله تعالى قوله عن عقبة بن عبد الغافر بين في الرواية المعلقة بعد هذه سماع
قتادة من عقبة وعقبة المذكور أزدي بصري ليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر تقدم في الوكالة وطريق معاذ هذه
وصلها مسلم عن عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري عن أبيه به قوله قال عقبة لحذيفة هو عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري البدري
قوله حدثنا موسى هو ابن إسمعيل التبوذكي وفي رواية الكشميهني حدثنا مسدد وصوب أبو ذر رواية الأكثر وبذلك جزم أبو نعيم
في المستخرج أنه عن موسى وموسى ومسدد جميعا قد سمعا من أبي عوانة لكن الصواب هنا موسى لأن المصنف ساق الحديث عن مسدد
ثم بين أن موسى خالفه في لفظة منه وهي قوله في يوم راح فإن في رواية مسدد يوم حار وقد تقدم سياق موسى في أول باب ذكر بني
إسرائيل وقال فيه ثم انظروا يوما راحا قوله راحا أي كثير الريح ويقال ذلك للموضع الذي تخترقه الرياح قال الجوهري يوم راح
أي شديد الريح وإذا كان طيب الريح تقول ريح بتشديد الياء وقال الخطابي يوم راح أي ذو ريح كما يقال رجل مال أي ذو مال وأما
رواية الباب فقوله في يوم حار فهو بتخفيف الراء قال ابن فارس الحور ريح تحن كحنين الإبل وقد نبه أبو علي الجياني على ما وقع من
ذلك وظن بعض المتأخرين أنه عنى بذلك ما وقع في أول ذكر بني إسرائيل فاعترض عليه بأنه ليس هناك إلا رواية عن موسى بن إسمعيل
في جميع الطرق وهو صحيح لكن مراد الجياني ما وقع هنا وهو بين لمن تأمل ذلك قوله حدثنا عبد الملك هو ابن عمير المذكور في الإسناد
الذي قبله إلا في هذه اللفظة وهذا يقتضي خطأ من أورده في الرواية الأولى بلفظ راح وهي رواية السرخسي وقد رواه أبو الوليد
عن أبي عوانة فقال فيه في ريح عاصف أخرجه المصنف في الرقاق قوله حدثنا هشام هو ابن يوسف قوله كان رجل يسرف على نفسه
تقدم في حديث حذيفة أنه كان نباشا وفي الرواية التي في الرقاق أنه كان يسيء الظن بعمله وفيه أنه لم يبتئر خيرا وسيأتي نقل الخلاف
في تفسيرها هناك إن شاء الله تعالى وفي حديث أبي سعيد أن رجلا كان قبلكم قوله رغسه الله بفتح الراء والغين المعجمة بعدها
سين مهملة أي كثر ماله وقيل رغس كل شيء أصله وكأنه قال جعل له أصلا من مال ووقع في مسلم رأسه الله بهمزة بدل الغين المعجمة
قال ابن التين وهو غلط فإن صح أي من جهة الرواية فكأن فيه راشه يعني بألف ساكنة بغير همز وبشين معجمة والريش
والرياش المال ويحتمل في توجيه رواية مسلم أن معنى راسه جعله رأسا ويكون بتشديد الهمزة وقوله مالا أي بسبب
المال قوله إذا أنا مت فأحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني بضم المعجمة وتشديد الراء في حديث أبي سعيد فقال لبنيه لما حضر بضم المهملة
وكسر المعجمة أي حضره الموت أي أب كنت لكم قال خير أب قال فإني لم أعمل خيرا قط فإذا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في

بالتخفيف وفتح اوله وفي رواية الكشميهني بزيادة همزة مفتوحة في اوله فالاول بمعنى دعوني اي اتركوني والثاني
من قوله أذرت الريح الشيء اذا فرقته بهبوبها وهو موافق لرواية ابي هريرة قوله او روا بفتح الهمزة وسكون الواو وضم
الراء اي اقدحوا واشعلوا قوله في الريح تقدم ما في حديث حذيفة من الخلاف في هذه اللفظة وفي حديث ابي سعيد في يوم
عاصف اي عاصف ريحه وفي حديث معاذ عن شعبة عند مسلم في ريح عاصف ووقع في حديث موسى بن اسمعيل في اول الباب حتى
اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي وامتحشت وهو بضم المثناة وكسر المهملة بعدها شين معجمة اي وصل الحرق الى العظم او المحش
احراق النار الجلد قوله فوالله لئن قدر الله علي في رواية الكشميهني لئن قدر علي ربي قال الخطابي قد يستشكل هذا فيقال كيف
يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على احياء الموتى والجواب انه لم ينكر البعث وانما جهل فظن انه اذا فعل ذلك لا يعاد فلا
يعذب وقد ظهر ايمانه باعترافه بانه انما فعل ذلك من خشية الله تعالى قال ابن قتيبة قد يغلط في بعض الصفات قوم من
المسلمين فلا يكفرون بذلك ورده ابن الجوزي وقال جحده صفة القدرة كفر اتفاقا قالوا انما قيل ان معنى قوله لئن قدر الله علي
اي ضيق وهو كقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق واما قوله لعلي اضل الله فمعنى لعلي افوته يقال ضل الشيء اذا فاته وذهب
وهو كقوله لا يضل ربي ولا ينسى ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الاخر فقال انت عبدي وانا
ربك او يكون قوله لئن قدر علي بتشديد الدال اي قدر علي ان يعذبني ليعذبني او على انه كان مثبتا للصانع وكان في زمن
الفترة فلم يبلغه شرائط الايمان واظهر الاقوال انه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول
ولم يقله قاصد الحقيقة معناه بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسي الذي لا يؤاخذ بما يصدر منه وابعد الاقوال
قول من قال انه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر قوله فامر الله الارض فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت وفي حديث سلمان الفارسي
عند ابي عوانة في صحيحه فقال الله له كن فكان كاسرع من طرف العين وهذا جميعه كما قال ابن عقيل اخبار عما سيقع له يوم
القيمة وليس كما قال بعضهم انه خاطب روحه فان ذلك لا يناسب قوله فجمعه الله لان التحريق والتفريق انما وقع على الجسد وهو
الذي يجمع ويعاد عند البعث قوله وقال لغيره خشيتك الغير المذكور هو عبد الرزاق كذا رواه عن معمر بلفظ خشيتك بدل مخافتك
واخرجه احمد عن عبد الرزاق بهذا وقد وقع في حديث ابي سعيد مخافتك وفي حديث حذيفة خشيتك قوله في اخر حديث ابي سعيد
فتلقاه رحمته في رواية الكشميهني فتلافاه قال ابن التين اما تلقاه بالقاف فواضح لكن المشهور رهو بينه ما يتلو وقد جا هنا لغير
تعديه وعلى هذا فان رحمه منصوب على المفعولية ويحتمل ان يكون ذكر الترجمة وهي على هذا بالرفع قال واما تلافاه بالفا فلا اعرف
له وجها الا ان يكون اصله فتلففه اي غشاه فلما اجتمعت ثلاث فاءات ابدلت الاخيرة الفا مثل دساها كذا قال ولا يخفى تكلفه والذي
يظهر انه من التلافي والقاف فيه كالفا لقرب المخرج وقد وقع في حديث سلمان فما تلافاه عندها ان غفر له الحديث التاسع والعشرون
حديث ابي هريرة في الذي كان يداين الناس وقد تقدم في البيوع الحديث الثلاثون حديث عبد الله وهو ابن عمر في التي ربطت
الهرة ولم اقف على اسمها لكن تقدم انها سوداء وانها حميرية وانها من بني اسرائيل ولا تنافي بين ذلك تقدم شرحه في اواخر بدء
الخلق الحديث الحادي والثلاثون قوله عن ابي مسعود هذا هو المحفوظ ورواه ابرهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال
عن ربعي عن حذيفة حكاه الدارقطني في العلل قال ورواه ابو مالك الاشجعي ايضا عن ربعي عن حذيفة قلت وروايته عن احمد
وليس ببعيد ان يكون ربعي سمعه من ابي مسعود ومن حذيفة جميعا قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الناس بالرفع في جميع
الطرق ويجوز النصب اي مما بلغ الناس وقوله من كلام النبوة اي مما اتفق عليه الانبيا اي انه مما ندب اليه الانبيا ولم ينسخ فيما نسخ
من شرايعهم لانه امر اطبقت عليه العقول وزاد ابو داود واحمد وغيرهما النبوة الاولى اي التي قبل نبينا صلى الله عليه وسلم قوله فاصنع ما
شئت هو امر بمعنى الخبر او هو للتهديد اي اصنع ما شئت فان الله مجزيك او معناه انظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيى منه فافعله
وان كان مما يستحيى منه فدعه او المعنى انك اذا لم تستح من الله من شي يجب ان لا يستحيى منه من امر الدين فافعله ولا تبال بالخلق
او المراد الحث على الحيا والتنويه بفضله اي لما لم يجز صنع جميع ما شئت لم يجز ترك الاستحيا الحديث الثاني والثلاثون حديث ابن عمر بينما
رجل يجر ازاره من الخيلا خسف به ما تقدم شرحه مستوفى في كتاب اللباس وعبد الله هو ابن المبارك وقد رواه عن يونس ايضا عبد
الله بن وهب اخرجه النسائي وابو عوانة في صحيحه قوله تابعه عبد الرحمن بن خالد اي ابن مسافر عن الزهري اي بهذا الاسناد وطريق

الاشجعي

عبد الرحمن

عبد الرحمن هذه وصلها الذهلي في الزهريات عن ابي صالح عن الليث عنه الحديث الثالث والثلاثون حديث ابي هريرة في فضل
يوم الجمعة تقدم شرحه مستوفى في كتاب الجمعة الحديث الرابع والثلاثون حديث معوية في النهي عن الوصل في الشعر وقد تقدم
في هذا الباب من وجه اخر وتقدمت الاشارة الى مكان شرحه قوله تابعه غندر عن شعبة وصله مسلم والنسائي من طريقه واخرجه احمد
وابن ابي شيبة عن غندر وهو محمد بن جعفر به خاتمة اشتمل كتاب احاديث الانبيا وما بعده من ذكر بني اسرايل من الاحاديث المرفوعة
على مائتي حديث وتسعة احاديث المكرر منها فيه وفيما مضى مائة وسبعة وعشرون حديثا والخالص اثنان وثمانون حديثا المعلق
منها ثلاثون طريقا وسايرها موصولة وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عايشة الارواح جنود وحديث قال رجل رايت السد
وهذان معلقان وحديث ابي هريرة يلقى ابرهيم اباه وحديث ابن عباس في قصة زمزم وبنا البيت بطوله وحديثه في تعويذ الحسن
والحسين وحديث سبرة بن معبد وحديث ابي الشموس وحديث ابي ذر وهذه الثلاث معلقات وحديث ام رومان في قصة الافك
وحديث ابي هريرة انما سمي الخضر وحديث ابن مسعود في يونس عليه الصلاة والسلام وحديث ابي هريرة خفف على داود القران
وحديث عمر لا تطروني وحديث عايشة في كراهية الاتكا على الخاصرة وحديث عبد الله بن عمرو بلغوا عني وحديث ابي هريرة ان اليهود
لا يصبغون وحديث عايشة في الطاعون وحديث ابي مسعود في الحيا وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم ستة وثمانون اثرا والله
اعلم بالصواب بسم الله الرحمن الرحيم قوله باب المناقب كذا في الاصول التي وقفت عليها من كتاب
البخاري وذكر صاحب الاطراف وكذا بعض الشراح انه قال كتاب المناقب فعلى الاول هو من جملة كتاب احاديث الانبيا وعلى
الثاني هو كتاب مستقل والاول اولى فانه يظهر من تصرفه انه قصد به سياق الترجمة النبوية بان يجمع فيه امور النبي صلى الله عليه وسلم
من المبدا الى المنتهى فبدا بمقدمتها من ذكر ما يتعلق بالنسب الشريف فذكر اشيا تتعلق بالانساب ومن ثم ذكر امورا تتعلق
بالقبايل ثم النهي عن دعوى الجاهلية لان معظم فخرهم كان بالانساب ثم ذكر صفة النبي صلى الله عليه وسلم وشمايله ومعجزاته
واستطرد منها لفضايل اصحابه ثم اتبعها باحواله قبل الهجرة وما جرى له بمكة فذكر المبعث ثم اسلام الصحابة وهجرة
الحبشة والمعراج ووفود الانصار والهجرة الى المدينة ثم ساق المغازي على ترتيبها عنده ثم الوفاة فهذا اخر هذا الباب
وهو من تراجم الانبيا وختمها بخاتم النبيين صلى الله عليه وسلم قوله وقول الله عز وجل يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى
الاية يشير الى ما تضمنته هذه الاية من ان المناقب عند الله انما هي بالتقوى بان يعمل بطاعته ويكف عن معصيته وقد ورد
في الحديث ما يوضح ذلك ففي صحيح ابن خزيمة وابن حبان وتفسير ابن مردويه من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال خطب
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال اما بعد يا ايها الناس فان الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية وتفاخرها يا ايها الناس
رجلان بر تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله ثم تلا يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى ورجاله ثقات الا
ان ابن مردويه ذكر ان محمد بن المقرئ راويه عن عبد الله بن جعفر عن موسى بن عقبة وهم في قوله موسى بن عقبة وانما هو موسى
ابن عبيدة وابن عقبة ثقة وابن عبيدة ضعيف وهو معروف من رواية موسى بن عبيدة كذلك اخرجه ابن ابي حاتم وغيره
وروى احمد والحرث وابن ابي حاتم من طريق ابي نضرة حدثني من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى وهو على بعير يقول
يا ايها الناس ان ربكم واحد وان اباكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لاسود على احمر الا بالتقوى خيركم عند الله
اتقاكم قوله لتعارفوا اي ليعرف بعضهم بعضا بالنسب يقول فلان بن فلان وفلان بن فلان اخرجه الطبري عن مجاهد
قوله وقوله واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام قال ابن عباس اي اتقوا الارحام وصلوها اخرجه ابن ابي حاتم
عنه والارحام جمع رحم وذو الرحم الاقارب على كل من يجمع بينه وبين الاخر نسب والقراءة المشهورة والارحام نصبا
وعليها جا التفسير وقرا حمزة والارحام بالجر واختلف في توجيهه فقيل معطوف على الضمير المجرور في به من غير
اعادة الجار وهو جايز عند جمع ومنعه البصريون وقراها ابن مسعود فيما قيل بالرفع فان ثبتت فهو مبتدا والخبر
محذوف تقديره مما يتقى او مما يتساءل به والمراد بذكر هذه الاية الاشارة الى الاحتياج الى معرفة النسب ايضا لانه
يعرف به ذوو الارحام المامور بصلتهم وذكر ابن حزم في مقدمة كتاب النسب له فصلا في الرد على من زعم ان علم النسب
علم لا ينفع وجهل لا يضر فقال لا شك في ان علم النسب ما هو فرض على كل احد وما هو فرض على الكفاية وما هو مستحب قال

فمن ذلك ان تعلم ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ابن عبد الله الهاشمي فمن زعم انه لم يكن هاشميا فهو كافر وان تعلم
ان الخليفة من قريش وان يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج ما يحرم عليه منهم وان يعرف من يتصل به ممن
يرثه او يجب عليه بره من صلة او نفقة او معاونة وان يعرف امهات المؤمنين وان نكاحهن حرام على المؤمنين وان
يعرف الصحابة وان حبهم مطلوب وان يعرف الانصار ليحسن اليهم لثبوت الوصية بذلك ولان حبهم ايمان وبغضهم
نفاق قال ومن الفقهاء من يفرق في الجزية وفي الاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته الى علم النسب آكد وكذا من
يفرق بين نصارى بني تغلب وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة قال وما فرض عمر رضي الله عنه الديوان الا على القبائل
ولولا علم النسب ما تخلص له ذلك وقد تبعه على ذلك عثمن وعلي وغيرهما وقال ابن عبد البر في اول كتابه النسب ولعمري
لم ينصف من زعم ان علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر انتهى وهذا الكلام قد روي مرفوعا ولا يثبت وروي عن عمر ايضا
ولا يثبت بل ورد في المرفوع حديث تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم وله طرق اقواها ما اخرجه الطبراني من
حديث العلاء بن خارجة وجاء هذا ايضا عن عمر ساقه ابن حزم باسناد رجاله موثقون الا ان فيه انقطاعا والذي
يظهر حمل ما ورد من ذمه على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو اهم منه وحمل ما ورد في استحسانه على ما تقدم من الوجوه
التي اوردها ابن حزم ولا يخفى ان بعض ذلك لا يختص بعلم النسب والله المستعان قوله وما ينهى عن دعوى الجاهلية
يأتي الكلام بعد ابواب قلائل قوله الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك هو قول مجاهد اخرجه الطبري عنه
وذكر ابو عبيدة مثال الشعب مضر وربيعة ومثال القبيلة من دون ذلك وانشد لعمرو بن احمر من شعب همدان او سعد العشيرة
او خولان او مذحج هاجوا له طربا قوله ابو بكر هو ابن عياش الكوفي وكذا سائر الاسناد وابو حصين بفتح اوله هو عثمان
بن عاصم قوله الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون اي ان المراد بلفظ القبائل في القران ما هو في اصطلاح
اهل النسب البطون وقد روى الطبري هذا الحديث عن خلاد بن اسلم وابي كريب كلاهما عن ابي بكر بن عياش بهذا
الاسناد لكن قال في المتن الشعوب الجماع اي الذي يجمع متفرقات البطون قال خلاد قال ابو بكر القبائل مثل بني تميم
ودونها الافخاذ انتهى وقد نسبها الزبير بن بكار في كتاب النسب الى شعب ثم قبيلة ثم عمارة بكسر العين ثم بطن
ثم فخذ ثم فصيلة وزاد غيره قبل الشعب الجذم وبعد الفصيلة العشيرة ومنهم من زاد بعد العشيرة الاسرة ثم
العترة فمثال الجذم عدنان ومثال الشعب مضر ومثال القبيلة كنانة ومثال العمارة قريش وامثلة ما دون ذلك لا
تخفى ويقع في عباراتهم اشياء مرادفة لما تقدم كقولهم حي وبيت وعقيلة وارومة وجرثومة ورهط وغير ذلك وقال
ابو اسحق الزجاج القبيل للعرب كالاسباط لبني اسرائيل ومعنى القبيلة الجماعة ويقال لكل ما جمع على شيء واحد قبيل
اخذا من قبائل الشجرة وهو غصونها او من قبائل الراس وهو اعضاؤها سميت بذلك لاجتماعها ويقال المراد بالشعوب
في الاية بطون العجم وبالقبائل بطون العرب والله اعلم ثم ذكر المصنف في الباب سبعة احاديث الاول حديث ابي هريرة
قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم الحديث اورده مختصرا وقد مضى في قصة يوسف والغرض منه واضح وانما اطلق على يوسف
اكرم الناس لكونه رابع نبي في نسق ولم يقع ذلك لغيره فانه اجتمع له الشرف في نسبه من وجهين الحديث الثاني قوله حدثنا
عبد الواحد هو ابن زياد قوله حدثنا كليب بن وائل هذا هو المحفوظ ورواه عفان عن عبد الواحد فقال عن عاصم بن
كليب اخرجه الاسماعيلي وهو خطأ من عفان وكليب تابعي وسط كوفي اصله من المدينة وهو ثقة عند الجميع الا ان ابا زرعة
ضعفه بغير قادح وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قوله حدثتني ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم هي بنت ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قوله قالت فممن كان الا من مضر في رواية الكشميهني فمن كان بزيادة فاء في الجواب وهو استفهام انكاري
اي لم يكن الا من مضر قوله مضر هو ابن نزار بن معد بن عدنان والنسب ما بين عدنان الى اسمعيل بن ابرهيم مختلف فيه
كما سيأتي واما من النبي صلى الله عليه وسلم الى عدنان فمتفق عليه وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا هشام بن الكلبي قال علمني
ابي وانا غلام نسب النبي صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شيبة الحمد بن هاشم واسمه عمرو بن عبد مناف
واسمه المغيرة بن قصي واسمه زيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر واليه جماع قريش وما كان فوق فهر

فليس

فليس بقرشي بل هو كناني ابن مالك بن النضر واسمه قيس بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عمرو بن الياس بن مضر وروى الطبراني
باسناد جيد عن عائشة قالت استقام نسب الناس الى معد بن عدنان ومضر بضم الميم وفتح المعجمة قيل سمي بذلك
لانه كان مولعا بشرب اللبن الماضر وهو الحامض وفيه نظر لانه يستدعي انه كان له اسم غيره قبل ان يتصف بهذه
الصفة نعم يمكن ان يكون هذا اشتقاقه ولا يلزم ان يكون متصفا به حالة التسمية وهو اول من حدا الابل وروى ابن
حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال مات عدنان وابوه وابنه معد وربيعة ومضر وقيس وتميم واسد وضبة على الاسلام
على ملة ابرهيم وروى الزبير بن بكار من وجه اخر عن ابن عباس لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين ولابن سعد من
مرسل عبد الله بن خالد رفعه لا تسبوا مضر فانه كان قد اسلم قوله من بني النضر بن كنانة اي المذكور وروى احمد وابن سعد من
حديث الاشعث بن قيس الكندي قال قلت يا رسول الله انا نزعم انكم منا يعني من اليمن فقال نحن بنو النضر بن كنانة وروى
ابن سعد من حديث عمرو بن العاص باسناد فيه ضعف مرفوعا انا محمد بن عبد الله وانتسب حتى بلغ النضر بن كنانة قال
فمن قال غير ذلك فقد كذب انتهى والى النضر ينتهي انساب قريش وسيأتي بيان ذلك في الباب الذي يليه والى كنانة تنتهي
انساب اهل الحجاز وقد روى مسلم من حديث واثلة مرفوعا ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى من كنانة قريشا
واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم ولابن سعد من مرسل ابي جعفر الباقر ثم اختار بني هاشم من قريش
ثم اختار بني عبد المطلب من بني هاشم من قريش ثم اختار بني عبد المطلب من بني هاشم قوله حدثنا موسى هو ابن اسمعيل
التبوذكي قوله واظنها زينب قائل ذلك موسى لان قيس بن حفص في الرواية التي قبلها قد جزم بانها زينب وشيخهما
واحد لكن اخرجه الاسماعيلي من رواية حبان بن هلال عن عبد الواحد وقال لا اعلمها الا زينب فكان الشك فيه من شيخهم
عبد الواحد كان يجزم بها تارة ويشك فيها اخرى قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدباء بضم المهملة وتشديد الموحدة
سيأتي شرحه في كتاب الاشربة واورده هنا لكونه سمع الحديث على هذه الصورة وهذا هو المرفوع منه فلم يحذفه
من السياق على انه لم يطرد له في ذلك عمل فانه تارة يأتي الحديث على وجهه كما صنع هنا وتارة يقتصر على موضع حاجته
منه كما تقدم في عدة مواطن قوله والمقير والمزفت كذا وقع هنا بالميم والقاف المفتوحة قال ابو ذر هو خطأ والصواب
النقير يعني بالنون وكسر القاف وهو واضح لئلا يلزم منه التكرار اذ ذكر المزفت الحديث الثالث مشتمل على ثلاثة
احاديث اولها قوله حدثنا اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه قوله تجدون الناس معادن اي اصولا مختلفة والمعادن
جمع معدن وهو الشيء المستقر في الارض فتارة يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا وكذلك الناس قوله خيارهم في
الجاهلية خيارهم في الاسلام وجه التشبيه ان المعدن لما كان اذا استخرج ظهر ما اختفى منه ولا تتغير صفته فكذلك
صفة الشرف لا تتغير في ذاتها بل من كان شريفا في الجاهلية فهو بالنسبة الى اهل الجاهلية راس فان اسلم استمر شرفه
وكان اشرف ممن اسلم من المشروفين في الجاهلية واما قوله اذا فقهوا ففيه اشارة الى ان الشرف الاسلامي لا يتم الا
بالتفقه في الدين وعلى هذا فتنقسم الناس اربعة اقسام مع ما يقابلها الاول الشريف في الجاهلية اسلم وتفقه ويقابله
مشروف في الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه الثاني شريف في الجاهلية اسلم ولم يتفقه ويقابله مشروف في الجاهلية لم يسلم وتفقه
ويقابله مشروف في الجاهلية اسلم ثم تفقه الرابع شريف في الجاهلية لم يسلم وتفقه ويقابله مشروف اسلم ولم
يتفقه فارفع الاقسام من شرف في الجاهلية ثم اسلم وتفقه ويليه من كان مشروفا ثم اسلم وتفقه ويليه من كان
شريفا في الجاهلية ثم اسلم ولم يتفقه ويليه من كان مشروفا ثم اسلم ولم يتفقه واما من لم يسلم فلا اعتبار به سواء
كان شريفا ام مشروفا سواء تفقه ام لم يتفقه والله اعلم والمراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفا
بمحاسن الاخلاق كالكرم والعفة والحلم وغيرها متوقيا لمساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها قوله اذا فقهوا
بضم القاف ويجوز كسرها ثانيها قوله وتجدون خير الناس في هذا الشأن اي الولاية والامرة وقوله اشدهم له
كراهية اي ان الدخول في عهدة الامرة مكروه من جهة تحمل المشقة فيه وانما تشتد الكراهة له ممن يتصف بالعقل والدين
لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس على رفع الظلم ولما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم به من حقوقه

يحبون عباده ولا يخفى حسن هذه من خاف مقام ربه واما قوله في الطريق التي بعد هذه وتجدون من خير الناس اشد الناس كراهية
لهذا الشان حتى يقع فيه فانه قيد الاطلاق في الرواية الاولى وعرف ان من فقه مراده وان من اتصف بذلك لا يكون خير الناس على
الاطلاق واما قوله حتى يقع فيه فاختلف في مفهومه فقيل معناه ان من لم يكن حريصا على الامر غير راغب فيها اذا حصلت له بغير
سؤال تزول عنه الكراهية فيها لما يرى من اعانة الله عليها فيامن على دينه مما كان يخاف عليه منها قبل ان يقع فيها ومن ثم احب
من احب استمرار الولاية من السلف الصالح حتى قاتل عليها وصرح بعض من عزل منهم بانه لم تسره الولاية بل ساءه العزل وقيل
المراد بقوله حتى يقع فيه اذا وقع فيه لا يجوز له ان يكرهه وقيل معناه ان العادة جرت بذلك وان من حرص على الشي ورغب في طلبه
قبل ان يحصل له ومن اعرض عن الشي وقلت رغبته فيه يحصل له غالبا والله اعلم بالثاني قوله وتجدون شر الناس ذا الوجهين
وسياتي شرحه في كتاب الادب فقد اورده من وجه اخر مستقلا الحديث الرابع يشتمل على اربعة احاديث الثلاثة المذكورة في الذي
قبله والرابع قوله الناس تبع لقريش فقيل هو خبر بمعنى الامر ويدل عليه قوله في رواية اخرى قدموا قريشا ولا تقدموها اخرجه
عبد الرزاق باسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد وقيل هو خبر على ظاهره والمراد بالناس بعض الناس وهم سائر العرب من غير
قريش وقد جمعت في ذلك تاليفا سميته لذة العيش بطرق الائمة من قريش وساذكر مقاصده في كتاب الاحكام مع ايضاح هذه
المسئلة قال عياض استدل الشافعية بهذا الحديث على امامة الشافعي وتقديمه على غيره ولا حجة فيه لان المراد به هنا الخلفاء وقال القرطبي
صاحب المستدل بهذا غفلة مقارنة لصمم التقليد وتعقب بان مراد المستدل ان القرشية من اسباب الفضل والتقدم كما ان
من اسباب التقدم الورع مثلا فالمستويان في خصال الفضل اذا تميز احدهما بالورع مثلا كان مقدما على رفيقه فكذلك القرشية
فعلى هذا الاستدلال به على تقديم الشافعي ومزيته على من ساواه في العلم والدين لمشاركته له في الصفتين وتميزه عليه بالقرشية وهذا
واضح ولعل الغفلة والعصبية صحبت القرطبي فلله الامر وقوله كافرهم تبع لكافرهم وقع مصداق ذلك لان العرب كانت تعظم
قريشا في الجاهلية بسكناها الحرم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ودعا الى الله توقف غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننظر ما
يصنع قومه فلما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة واسلمت قريش تبعتهم العرب ودخلوا في دين الله افواجا واستمرت خلافة النبوة
في قريش فصدق ان كافرهم كان تبعا لكافرهم وصار مسلمهم تبعا لمسلمهم الحديث الخامس قوله حدثني عبد الملك هو ابن ميسرة
ووقع منسوبا في تفسير حم عسق ودخوله في هذه الترجمة واضح من جهة تفسير المودة المطلوبة في الاية بصلة الرحم التي
بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك وذلك يستدعي معرفة النسب التي تحقق بها صلة الرحم قال عكرمة كانت قريش تصل
الارحام في الجاهلية فلما دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم الى الله خالفوه وقاطعوه فامرهم بصلة الرحم التي بينه وبينهم وسياتي بيان
الاختلاف في المراد بقوله المودة في القربى في التفسير وقوله هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا له فيه قرابة
الا ان تصلوا قرابة بيني وبينكم كذا وقع هنا من رواية يحيى وهو القطان عن شعبة ووقع في التفسير من رواية محمد بن جعفر وهو
غندر عن شعبة بلفظ الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة وهذه الرواية واضحة والاولى مشكلة لانها
توهم ان المذكور بعد قوله فنزلت من القران وليس كذلك وقد مشى بعض الشراح على ظاهره فقال كان هذا قرانا فنسخ وقال
غيره يحتمل ان يكون هذا الكلام معنى الاية فنسب الى النزول مجازا وهو كقول حسان في قصيدته المشهورة وقال الله قد ارسلت
عبدا يقول الحق ليس به خفاء مراده انه من قول الله بالمعنى قلت والذي يظهر لي ان الضمير في قوله فنزلت للامر المسؤول
عنه وهي قوله قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى وقوله الا ان تصلوا كلام ابن عباس تفسير لقوله الا المودة
في القربى وقد اوضحت ذلك رواية الاسمعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة فقال في روايته فقال ابن عباس انه لم يكن بطن
من بطون قريش الا للنبي صلى الله عليه وسلم فيه قرابة فنزلت قل لا اسالكم عليه اجرا الا ان تصلوا قرابتي منكم وله من طريق يزيد بن
زريع عن شعبة مثله لكن قال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فعرف من هذا ان المراد ذكر بعض الاية بالمعنى على جهة
التفسير وسبب ذلك خفاء معناها على سعيد بن جبير وسياتي ذكر ما يتعلق بذلك في التفسير ان شاء الله تعالى الحديث السادس
قوله عن اسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم هذا صريح في رفعه وليس صريحا
في ان الصحابي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قوله من هاهنا اي المشرق قوله جاءت الفتن ذكره بلفظ الماضي مبالغة في

تحقق وقوعه وان كان المراد ان ذلك سيجيء قوله نحو المشرق اي واشار الى جهة المشرق وقد تقدم في بدء الخلق من وجه اخر
عن اسمعيل حدثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود قال اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فذكر الحديث قوله والجفاء وغلظ
القلوب قال القرطبي هما شيئان لمسمى واحد كقوله انما اشكو بثي وحزني الى الله والبث هو الحزن ويحتمل ان يقال المراد بالجفاء
ان القلب لا يلين لموعظة ولا يخشع لتذكرة والمراد بالغلظ انها لا تفهم المراد ولا تعقل المعنى وقد مضى في الرواية التي
في بدء الخلق بلفظ القسوة بدل الجفاء قوله في الفدادين تقدم شرحه في بدء الخلق قال الكرماني مناسبة هذا الحديث والذي
بعده للترجمة من جهة ان الناس باعتبار الصفات كالقبائل وكون الاتقى منهم هو الاكرم انتهى ولعل الجد بالجمعة
والذي يظهر انهما من جهة ذكر ربيعة ومضر لان معظم العرب يرجع نسبه الى هذين الاصلين وهم كانوا اجل اهل المشرق
وقريش الذين بعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم احد فرعي مضر واما اهل اليمن فسياتي ترجمة من نسب العرب كلهم الى اسمعيل
الحديث السابع قوله في حديث ابي هريرة والايمان يمان والحكمة يمانية ظاهر في نسبة الايمان الى اليمن لان اصل يمان يمني فحذفت ياء
النسب وعوض الالف بدلها وقوله يمانية هو بالتخفيف وحكى ابن السيد في الاقتضاب ان التشديد لغة وحكى
الجوهري وغيره ايضا عن سيبويه جواز التشديد في يماني وانشد يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ
واختلف في المراد به فقيل معناه نسبة الايمان الى مكة لان مبداه منها ومكة يمانية بالنسبة الى المدينة وقيل المراد نسبة
الايمان الى مكة والمدينة وهما يمانيتان بالنسبة للشام بناء على ان هذه المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ
بتبوك ويؤيده قوله في حديث جابر عند مسلم والايمان في اهل الحجاز وقيل المراد بذلك الانصار لان اصلهم من اليمن
ونسب الايمان اليهم لانهم كانوا الاصل في نصر الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم حكى جميع ذلك ابو عبيد في غريب الحديث له
وتعقبه ابن الصلاح بانه لا مانع من اجراء الكلام على ظاهره وان المراد تفضيل اهل اليمن على غيرهم من اهل المشرق
والسبب في ذلك اذعانهم الى الايمان من غير كبير مشقة على المسلمين بخلاف اهل المشرق وغيرهم ومن اتصف بشي
وقوي قيامه به نسب اليه اشعارا بكمال حاله فيه ولا يلزم من ذلك نفي الايمان عن غيرهم وفي الفاظه ايضا ما يقتضي
انه اراد به اقواما باعيانهم فاشار الى من جاء منهم لا الى بلد معين كقوله في بعض طرقه في الصحيح اتاكم اهل اليمن
هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يمان والحكمة يمانية وراس الكفر قبل المشرق ولا مانع من اجراء الكلام على ظاهره وحمل
اهل اليمن على حقيقته ثم المراد بذلك الموجود منهم حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمان فان اللفظ لا يقتضيه قال
والمراد بالفقه الفهم في الدين والمراد بالحكمة العلم المشتمل على المعرفة بالله انتهى وقد ابعد الحكيم الترمذي حيث زعم
ان المراد بذلك شخص خاص وهو اويس القرني وسياتي في باب ذكر قحطان زيادة في هذا والله اعلم قوله قال ابو عبد الله
هو المصنف قوله سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة هو قول ابي عبيدة قاله في تفسير الواقعة وروي عن قطرب قال انما
سمي اليمن يمنا لليمن والشام شاما للشؤم وقال الهمداني في الانساب لما ظعنت العرب العاربة اقبل بنو قطن بن عامر
فتيامنوا فقالت العرب تيامنت بنو قطن فسمي اليمن وتشاءم الاخرون فسموا شاما وقيل ان الناس لما تفرقت
السنتهم حين تبلبلت ببابل اخذ بعضهم عن يمين الشمس فسموا يمنا واخذ بعضهم عن شمالها فسموا شاما وقيل
انما سميت اليمن بيمن بن قحطان وسميت الشام بسام بن نوح واصله شام بالمعجمة ثم عرب بالمهملة قوله والمشامة والميسرة
الى اخره يريد انهما بمعنى قال ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى واصحاب المشامة ما اصحاب المشامة اي اصحاب الميسرة قال
ويقال لليد اليسرى الشؤمى ويقال للجانب الايسر الاشام انتهى ويقال المراد باصحاب المشامة اصحاب النار لانهم
يذهبون بهم اليها وهي على ناحية الشمال ويقال قيل لهم ذلك لانهم يتناولون كتبهم بالشمال قوله باب
مناقب قريش هم ولد النضر بن كنانة وبذلك جزم ابو عبيدة اخرجه ابن سعد عن ابي بكر بن الجهم وروى عن هشام بن الكلبي
عن ابيه قال كان سكان مكة يزعمون انهم قريش دون سائر بني النضر حتى وفدوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فسالوه من قريش قال من
ولد النضر بن كنانة وقيل ان قريشا هم ولد فهر بن مالك بن النضر وهذا قول الاكثر وبه جزم مصعب قال ومن لم يلده فهر
فليس قرشيا وقد قدمت مثله عن ابن الكلبي وقيل اول من نسب الى قريش قصي بن كلاب فروى ابن سعد ان عبد الملك بن مروان

سال محمد بن جبير متى سميت قريش قريشا قال حين اجتمعت الى الحرم بعد تفرقها فقال ما سمعت بهذا ولكن سمعت ان قصيا
كان يقال له القرشي ولم يسم احد قريشا قبله وروى ابن سعد من طريق المقداد قال لما فرغ قصي من نفي خزاعة من الحرم تجمعت
اليه قريش فسميت يومئذ قريشا لحال تجمعها والتقرش التجمع وقيل لتلبسهم بالتجارة وقيل لان الجد الاعلى جاء في ثوب
واحد متجمعا فيه فسمي قريشا وقيل من التقرش وهو اخذ الشيء اولا فاولا وقد اكثر ابن دحية من نقل الخلاف في سبب تسمية
قريش قريشا ومن اول من تسمى به وحكى الزبير بن بكار عن عمه مصعب ان اول من سمي قريشا قريش بن بدر بن مخلد بن النضر
بن كنانة وكان دليل بني كنانة في حروبهم فكان يقال قدمت عير قريش فسميت قريش قريشا وابوه صاحب بدر الموضع
المعروف وقال المطرز سميت قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس قال الشاعر
وقريش هي التي تسكن البحر بها سميت قريش قريشا هكذا في البلادحي قريش ياكلون البلاد اكلا كميشا ولهم اخر الزمان
نبي يكثر القتل فيهم والخموشا وقال صاحب المحكم قريش دابة في البحر لا تدع دابة الا اكلتها فجميع الدواب تخافها وانشد
البيت الاول قلت والذي سمعته من افواه اهل البحر القرش بكسر القاف وسكون الراء لكن البيت المذكور شاهد صحيح
فلعله من تغيير العامة فان البيت الاخير من الابيات المذكورة يدل على انه من شعر الجاهلية ثم ظهر لي انه مصغر القرش الذي بكسر
القاف وقد اخرج البيهقي من طريق ابن عباس قال قريش مصغر قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث ولا سمين الا اكلته وقيل
سمي قريشا لانه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم ويسدها والتقريش هو التفتيش وقيل سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان
والتقريش وقع الاسنة وقيل التقرش التنزه عن رذائل الامور وقيل هو من اقرشت الشجة اذا صدعت العظم ولم تهشمه
وقيل اقرش بكذا اذا سعى فيه فوقع له وقيل غير ذلك ثم ذكر المصنف في الباب خمسة احاديث الاول قوله كان محمد بن جبير بن مطعم
يحدث سيأتي في الاحكام الرد على من زعم ان الزهري لم يسمعه من المذكور واذكر ان شاء الله تعالى شرح هذه المسالة هناك قوله
من قحطان هو جماع اليمن وفي انكار معاوية ذلك نظر لان الحديث الذي استدل به مقيد بما اقاموا الدين فيحتمل ان يكون
خروج القحطاني اذا لم تقم قريش امر الدين وقد وجد ذلك فان الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم الى ان استخفوا
بامر الدين فضعف امرهم وتلاشى الى ان لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الاقطار دون اكثرها وسياتي
مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث ابي هريرة وقول عبد الله بن عمرو يكون ملك من قحطان روى نعيم بن حماد في كتاب
الفتن من وجه قوي عن عمرو بن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمرو انه ذكر الخلفاء ثم قال ورجل من قحطان واخرجه باسناد جيد ايضا
من حديث ابن عباس قال فيه ورجل من قحطان كلهم صالح وروى احمد والطبراني من حديث ذي مخبر الحبشي مرفوعا كان الملك قبل قريش
في حمير وسيعود اليهم وقال ابن التين انكار معاوية على عبد الله بن عمرو لانه حمله على ظاهره وقد يخرج القحطاني في ناحية لا ان حكمه يشمل
الاقطار وهذا الذي قاله بعيد من ظاهر الخبر الحديث الثاني قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان هو الثوري عن سعد بن ابرهيم
اي ابن عبد الرحمن بن عوف وقال يعقوب بن ابرهيم اي ابن سعد بن ابرهيم حدثنا ابي عن ابيه اما طريق ابي نعيم فسيأتي هذا المتن
بعد ثلاثة ابواب مع شرح الحديث واما طريق يعقوب بن ابرهيم فقال ابو مسعود حمل البخاري متن حديث يعقوب على متن حديث
الثوري ويعقوب انما رواه عن ابيه عن صالح بن كيسان عن الاعرج كما اخرجه مسلم ولفظه غفار واسلم ومزينة ومن كان من جهينة خير عند
الله من اسد وغطفان وطيء انتهى وحاصله ان رواية يعقوب مخالفة لرواية الثوري المتن والاسناد لان الثوري يرويه عن سعد
بن ابرهيم عن الاعرج ويعقوب يرويه عن ابيه عن صالح عن الاعرج قلت ولم يصب ابو مسعود فيما جزم به فانهما حديثان متغايران
متنا واسنادا روى كلا منهما ابرهيم بن سعد احدهما الذي اخرجه مسلم وهو عنده عن صالح عن الاعرج والاخر الذي علقه البخاري
وهو عنده عن ابيه عن الاعرج ولو كان كما قال ابو مسعود لاقتضى ان البخاري اخطا في قوله حدثنا ابي عن ابيه حدثني الاعرج
وكان الصواب ان يقول حدثنا ابي عن صالح عن الاعرج ونسبة البخاري الى الوهم في ذلك لا تقبل الا ببيان واضح قاطع ومن اين
يوخذ وقد ضاق مخرجه على الاسمعيلي فاخرجه من طريق البخاري نفسه معلقا ولم يتعقبه ولا يلزم من عدم وجود هذا المتن
بهذا الاسناد بعد التتبع عدمه في نفس الامر والله اعلم الحديث الثالث حديث لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم
اثنان قال الكرماني ليست الحكومة في زماننا لقريش فكيف يطابق الحديث واجاب عن ذلك بان في بلاد الغرب خليفة من قريش

وكذا في مصر وتعقب بان الذي في الغرب هو الحفصي صاحب تونس وغيرها وهو منسوب الى ابي حفص رفيق عبد المومن صاحب
ابن تومرت الذي كان على راس المائة السادسة ادعى انه المهدي ثم غلب اتباعه على معظم المغرب وتسموا بالخلافة وهم عبد المومن
وذريته ثم انتقل ذلك الى ذرية ابي حفص ولم يكن عبد المومن من قريش وقد تسمى بالخلافة هو واهل بيته واما ابو حفص فلم يكن
يدعي انه من قريش في زمانه وانما ادعاه بعض ولاده لما غلبوا على الامر فزعموا انهم من ذرية ابي حفص عمر بن الخطاب وليس
بيدهم الان الا المغرب الادنى واما الاقصى مع بني الاحمر وهم ينتسبون الى الانصار واما الاوسط فمع بني مرين وهم من
البربر واما قوله وهكذا في مصر فصحيح ولكنه لا حل بيده ولا ربط وانما له من الخلافة الاسم فقط وحينئذ فهو خبر بمعنى الامر
والا فقد خرج هذا الامر عن قريش في اكثر البلاد ويحتمل حمله على ظاهره وان المتغلبين على النظر في امر الرعية في معظم
الاقطار وان كانوا من غير قريش لكنهم معترفون ان الخلافة في قريش ويكون المراد بالامر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال
بالحكم والاول اظهر والله اعلم الحديث الرابع حديث جبير بن مطعم في السؤال عن بني نوفل وعبد شمس وسيأتي شرحه
في كتاب الخمس قوله انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد هي رواية الاكثر ووقع للحموي سي واحد بكسر المهملة وتشديد التحتانية
وحكى ابن التين ان اكثر الروايات بالمعجمة وان بينهما احد بدل واحد واستشكله بان لفظ احد انما يستعمل في النفي
تقول ما جاءني احد واما في الاثبات فتقول جاءني واحد الحديث الخامس قوله وقال الليث حدثني ابو الاسود محمد اي ابن
عبد الرحمن عن عروة بن الزبير قال ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة الى عائشة وكانت ارق شيء عليهم لقرابتهم
من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا طرف من الحديث الذي اورده موصولا بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان
السبب في ذلك ولم اره في جميع النسخ الا هكذا معلقا وقرابة بني زهرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجهين احدهما انهم اقارب
امه لانها امنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة والثاني انهم اخوة قصي بن كلاب بن مرة وهو جد والد
جد النبي صلى الله عليه وسلم والمشهور عند جميع اهل النسب ان زهرة اسم الرجل وشذ ابن قتيبة فزعم انه اسم امراة وان
ولدها غلب عليهم النسبة اليها وهو مردود بقول امام اهل النسب هشام بن الكلبي ان اسم زهرة المغيرة فان ثبت قول ابن
قتيبة فالمغيرة اسم الاب وزهرة اسم امراته فنسب اولادها اليها ثم غلب ذلك حتى ظن ان زهرة اسم الاب فقيل زهرة بن
كلاب وزهرة بضم الزاي بلا خلاف قوله كان عبد الله بن الزبير احب البشر الى عائشة هو ابن اختها اسماء بنت ابي بكر وكانت
قد تولت تربيته حتى كانت تكنى به قوله وكانت لا تمسك شيئا اي لا تدخر شيئا مما ياتيها من المال قوله ينبغي ان يوخذ على يدها
اي يحجر عليها وصرح بذلك في حديث المسور بن مخرمة كما سياتي واوضح من هذا السياق لهذه القصة في كتاب الادب وسياتي
شرحه هناك ان شاء الله تعالى قوله وددت اني جعلت حين حلفت عملا اعمله فافرغ منه استدل به على انعقاد النذر
المجهول وهو قول المالكية لكنهم يجعلون فيه كفارة يمين وظاهر قول عائشة وصنيعها ان ذلك لا يكفي وانه يحمل على اكثر
ما يمكن ان ينذر ويحتمل ان يكون فعلت ذلك تورعا لتتيقن براءة الذمة والعمد من قال تمنت ان يدوم لها العمل الذي
عملته للكفارة اي تصير تعتق دائما وكذا من قال تمنت انها بادرت الى الكفارة حين حلفت ولم تكن هجرت عبد
الله بن الزبير تلك المدة ووجه بعد الاول انه لم يكن في السياق ما يقتضي منعها من العتق فكيف تتمنى ما لا مانع
منه لها في القاعدة ثم انه مقيد باقتدارها عليه لا الزامها به عدم الاقتدار واما بعد الثاني فلقولها في بعض طرق الحديث
كما سياتي انها كانت تذكر نذرها فتبكي حتى تبل دموعها خمارها فان فيه اشارة الى انها كانت تظن انها ما وفت بما يجب
عليها من الكفارة واستشكل ابن التين وقوع الحنث عليها بمجرد دخول ابن الزبير مع الجماعة قال الا ان يكون لما سلموا
عند دخولهم ردت عليهم السلام وهو في جملتهم فوقع الحنث قبل ان يقتحم الحجاب انتهى وغفل عما وقع في حديث المسور
الذي اشرت اليه وفيه فقالت عائشة اني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير ان التاويل الذي
تاوله ابن التين لو لم يرد هذا الصريح لكان متعقبا ووجهه انه يجوز لها رد السلام عليهم اذا لزمت اخراجه ولا يحنث بذلك
والله اعلم قوله باب نزل القران بلسان قريش اورد فيه طرفا من حديث انس في امر عثمان بكتابة المصاحف
وسياتي مبسوطا شرحه في فضائل القران ووجه دخوله في مناقب قريش ظاهر والله اعلم قوله باب نسبة

اليمن إلى إسماعيل أي ابن إبراهيم الخليل ونسبة مضر وربيعة إلى إسماعيل متفق عليها وأما اليمن فجماع نسبهم ينتهي إلى قحطان
واختلف في نسبه فالأكثر أنه ابن عامر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح وقيل هو من ولد هود عليه السلام وقيل
هو هود نفسه وقيل ابن أخيه ويقال إنه أول من تكلم بالعربية وهو والد العرب المتعربة وأما إسماعيل فهو والد العرب المستعربة
فأما العرب العاربة فكانوا قبل ذلك كعاد وثمود وطسم وجديس وعمليق وغيرهم وقيل إن قحطان أول من قيل
له أبيت اللعن وعم صباحا وذهب الزبير بن بكار إلى أن قحطان من ذرية إسماعيل وأنه قحطان بن الهميسع بن تيم
بن نبت بن إسماعيل عليه السلام وهو ظاهر قول أبي هريرة المتقدم في قصة هاجر حيث قال وهو يخاطب الأنصار
فتلك أمكم يا بني ماء السماء هذا هو الذي يترجح في نفسي وذلك أن عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم من
قحطان متقارب من عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم وبين عدنان فلو كان قحطان هو هودا أو ابن
أخيه أو قريبا من عصره لكان في عداد عاشر جد لعدنان على المشهور أن بين عدنان وبين إسماعيل أربعة آباء أو خمسة
وأما على القول بأن بين عدنان وإسماعيل نحوا من أربعين أبا فذاك أبعد وهو قول غريب عند الأكثر مع أنه حكاه
كثيرون وهو راجح عند من يقول إن معد بن عدنان كان في عصر بخت نصر وقد وقع في ذلك اضطراب شديد واختلاف
متفاوت حتى أعرض الأكثر عن سياق النسب بين عدنان وإسماعيل وقد جمعت مما وقع لي من ذلك أكثر من عشرة أقوال
فقرأت في كتاب النسب لأبي رؤبة علي بن محمد بن نصر وذكر فيه فصلا في نسب عدنان فقال قالت طائفة هو ابن أدد بن زيد
بن معد بن مقدم بن هميسع بن نبت بن قيدار بن إسماعيل وقالت طائفة ابن أدد بن هميسع بن نبت بن سلامان بن حمل بن
نبت بن قيدار وقالت القوم بن ناحور بن شرح بن يشجب بن مالك بن أيمن بن نبت بن قيدار وقالت طائفة هو ابن أد
بن أدد بن الهميسع بن يشجب بن سعد بن برح بن نمير بن حميل بن منحيم بن لافث بن الصابوح بن كنانة بن العوام بن نابت
بن قيدار وقالت طائفة بين عدنان وإسماعيل أربعون أبا قال واستخرجوا ذلك من كتاب رخيا كاتب أرميا النبي وكان
رخيا قد حمل معد بن عدنان من جزيرة العرب ليالي بخت نصر خوفا عليه من معرة الجيش فأثبت نسب معد بن
عدنان في كتبه فهو معروف عند علماء أهل الكتاب قال ووجدت طائفة من علماء العرب قد حفظت لمعد أربعين أبا
بالعربية إلى إسماعيل واحتجت في أسمائهم بأشعار من كان عالما بأمر الجاهلية كأمية أي ابن أبي الصلت قال فقابلته بقول
أهل الكتاب فوجدت العدد متفقا واللفظ مختلفا ثم ساق أسماء أربعين أبا بينهما وقد وجدت لغيره حكاية خلاف
أزيد مما حكاه فعند ابن إسحاق أنه عدنان بن أدد بن يشجب بن يعرب بن قيدار وعنه أيضا عدنان بن أد بن أدد بن مقوم بن
ناحور بن تيرح بن يعرب بن يشجب بن نابت بن إسماعيل وعن إبراهيم بن المنذر هو عدنان بن أد بن أدد بن الهميسع بن
نابت بن إسماعيل وحكاه مرة عن عبد الله بن عمران المدني فزاد فيه بين أدد والهميسع زيدا وحكى أبو الفرج الأصبهاني
عن دغفل النسابة أنه ساق بين عدنان وإسماعيل سبعة وثلاثين أبا فذكرها وهي مغايرة للمذكور قبل وقال هشام
بن الكلبي في كتاب النسب له ونقله ابن سعد عنه قال أخبرت عن أبي ولم أسمعه منه أنه ساق بين عدنان وإسماعيل أربعين
أبا فذكرها وفيها مغايرة لما تقدم قال هشام وأخبرني رجل من أهل تدمر يكنى أبا يعقوب من مسلمي أهل
الكتاب وعلمائهم أن برخ كاتب أرميا أثبت نسب معد بن عدنان والأسماء التي عنده نحو هذه الأسماء والخلاف
من قبل اللغة قال وسمعت من يقول إن معد بن عدنان كان على عهد عيسى بن مريم كذا قال وحكى الهمداني في الأنساب
ما حكاه ابن الكلبي ثم ساق الأسماء سياقا أخرى بأكثر من هذا العدد بستة عشر أبا وهذا مما أنكره وما ينبغي أن يغفل
ولا يذكر ولا يستعمل لمخالفتها لما هو المشهور بين الناس كذا قال والذي يترجح في نظري أن الاعتماد على ما قاله ابن إسحاق
أولى وأولى منه ما أخرجه الطبراني الحاكم من حديث أم سلمة قالت عدنان هو ابن أد بن زيد بن برا بن أعراق الثرى قالت وأعراق
الثرى هو إسماعيل وهو موافق لما ذكرته آنفا عن إبراهيم ابن المنذر عن عبد الله بن عمران وهو موافق من يقول إن قحطان
من ذرية إسماعيل لأنه والحالة هذه يتقارب عدد الآباء بين كل من قحطان وعدنان وبين إسماعيل وعلى هذا فيكون معد
بن عدنان كما قال بعضهم كان في عهد موسى عليه السلام لا في عهد عيسى وهذا أولى لأن عدد الآباء بين نبينا وبين عدنان

نحو العشرين فيبعد مع كون المدة التي بين نبينا وبين عيسى عليه السلام كانت ستمائة سنة كما سيأتي في صحيح البخاري
مع ما عرف من طول أعمارهم أن يكون معد في زمن عيسى وإنما رجح من رجح كون بين عدنان وإسماعيل العدد الكثير الذي
تقدم مع الاضطراب فيه استبعادهم أن يكون بين معد وهو في عصر عيسى بن مريم وبين إسماعيل أربعة آباء أو خمسة مع
طول المدة وما فروا منه وقعوا في نظيره كما أشرت إليه فالأقرب ما حررته وهو إن ثبت أن معد بن عدنان كان في زمن عيسى فالمعتمد
أن يكون بينه وبين إسماعيل العدد الكثير من الآباء وإن كان في زمن موسى فالمعتمد أن بينهما العدد القليل والله أعلم قوله منهم
أسلم بن أفصى بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصور ووقع في رواية الجرجاني بعين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف
وقوله ابن حارثة بن عمرو بن عامر أي ابن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد قال الرشاطي الأزد جرثومة من
جراثيم قحطان وفيهم قبائل فمنهم الأنصار وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيك وغيرهم وهو الأزد بن الغوث بن نبت
بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان وأراد المصنف أن نسب حارثة بن عمرو متصل باليمن وقد
خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بني أسلم بأنهم من بني إسماعيل كما في حديث سلمة بن الأكوع الذي في هذا الباب فدل على أن اليمن من بني إسماعيل
وفي هذا الاستدلال نظر لأنه لا يلزم من كون بني أسلم من بني إسماعيل أن يكون جميع من ينسب إلى قحطان من بني إسماعيل لاحتمال أن
يكون وقع في أسلم ما وقع في إخوتهم خزاعة من الخلاف هل هم من بني قحطان أو بني إسماعيل وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع
ابن أبي حدرد في حديث الباب أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بناس من أسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال ارموا بني إسماعيل فعلى
هذا فلعل من كان هناك من خزاعة كانوا أكثر فقال ذلك على سبيل التغليب وأجاب الهمداني النسابة عن ذلك بأن قوله لهم يا بني
إسماعيل لا يدل على أنهم من ولد إسماعيل من جهة الآباء بل يحتمل أن يكون ذلك لكونهم من بني إسماعيل من جهة الأمهات لأن القحطانية
والعدنانية قد اختلطوا بالمصاهرة فالقحطانية من بني إسماعيل من جهة الأمهات وقد تقدم مباحث هذا الحديث في كتاب
الجهاد ومما استدل به على أن اليمن من ولد إسماعيل قول المنذر بن عمرو بن حرام جد حسان بن ثابت ورثنا من البهلول عمرو بن
عامر وحارثة الغطريف مجدا مؤثلا مآثر من آل ابن نبت بن مالك ونبت بن إسماعيل ما إن تحولا وهذا أيضا يمكن تأويله بما قال
الهمداني والله أعلم قوله باب كذا هو بلا ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ووجه تعلقه به من الحديثين الأولين
ظاهر وهو الزجر عن الادعاء إلى غير الأب الحقيقي لأن اليمن إذا ثبت نسبهم إلى إسماعيل فلا ينبغي لهم أن ينسبوا إلى غيره
وأما الحديث الثالث فله تعلق بأصل الباب وهو أن عبد القيس ليسوا من مضر وأما الرابع فللإشارة إلى ما وقع في بعض
طرقه من الزيادة بذكر ربيعة ومضر فأما الحديث الأول وهو حديث أبي ذر فقوله في الإسناد عن الحسين هو ابن واقد
المعلم ووقع في رواية مسلم حدثنا حسين المعلم وقوله عن أبي ذر في رواية الإسماعيلي حدثني أبو ذر وفي الإسناد ثلاثة من التابعين
في نسق وقوله ليس من رجل ادعى لغير أبيه والتعبير بالرجل للغالب وإلا فالمرأة كذلك حكمها قوله ادعى لغير أبيه وهو يعلمه
إلا كفر بالله كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله بالله في غير رواية أبي ذر ولا في رواية مسلم ولا الإسماعيلي وهو أولى وإن ثبت
ذلك فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم وعلى الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة أو ظاهر اللفظ غير مراد وإنما ورد على
سبيل التغليظ لزجر فاعل ذلك أو المراد بإطلاق الكفر أن فاعله فعل فعلا شبيها بفعل أهل الكفر وقد تقدم تقرير هذه المسألة
في كتاب الإيمان وقوله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار في رواية مسلم والإسماعيلي ومن ادعى ما ليس
له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار وهو أعم مما تدل عليه رواية البخاري على أن لفظة نسب وقعت في رواية الكشميهني
دون غيره ومع حذفها يبقى متعلق الجار والمجرور محذوفا فيحتاج إلى تقدير ولفظ نسب أولى ما قدر لوروده في بعض
الروايات وقوله فليتبوأ أي ليتخذ منزلا من النار وهو إما دعاء وإما خبر بلفظ الأمر ومعناه هذا جزاؤه إن جوزي
وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه وقد تقدم تقرير ذلك في كتاب الإيمان في حديث من كذب علي وفي الحديث تحريم الانتفاء
من النسب المعروف والادعاء إلى غيره وقيد في الحديث بالعلم ولا بد منه في الحالتين إثباتا ونفيا لأن الإثم إنما يترتب على العالم
بالشيء المتعمد له وفيه جواز إطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزجر كما قدمناه ويؤخذ من رواية مسلم تحريم الدعوى بشيء ليس
هو للمدعي فيدخل فيه الدعاوى الباطلة كلها ولعلهم القائلون منصوصا في الشرع حتى يعمهم عموم هذا الوعيد وإنما

المقصود ايضا لاكن المستحقه اولى من الدخول تحت هذا الوعيد العظيم الحديث الثاني قوله حدثنا علي بن عياش بتحتانيه
ومعجمه قوله حدثنا جرير هو بفتح المهمله وكسر الرا اخره زاي وهو ابن عثمن الحمصي من صغار التابعين وهذا الاسناد من
عوالي البخاري وشيخه عبد الواحد بن عبد الله النصري بالنون المفتوحه بعدها صاد مهمله وهو دمشقي واسم جده كعب بن
عمير وقال ابن بشر بن كعب وهو من بني نصر بن معويه بن بكر بن هوازن وهو من صغار التابعين ففي الاسناد روايه القرين
عن القرين وقد ولي امره الطايف لعمر بن عبد العزيز ثم ولي امره المدينه ليزيد بن عبد الملك وكان محمود السيره ومات
سنه بضع ومايه وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد رواه عنه ايضا يزيد بن اسلم وهو اكبر منه سنا ولقا
المشايخ لكنه ادخل بين عبد الواحد وواثله عبد الوهاب بن بخت رايته في مستخرج بن عبدان على الصحيحين من روايه
هشام بن سعد بن زيد وهشام فيه مقال وهذا عندي من المزيد في متصل الاسانيد او هو مقلوب كانه عن زيد بن
اسلم عن عبد الوهاب بن بخت عن عبد الواحد والله اعلم قوله ان من اعظم الفرا بكسر الفا مقصور وممدود وهو جمع فريه والفريه
الكذب والبهت تقول فرى بفتح الرا فلان كذا اذا اختلق يفري بفتح اوله فريا وافترى اختلق قوله او يري بضم التحتانيه
اوله وكسر الرا اي يدعي ان عينيه راتا في نومها راياه ولاحمد وابن حبان والحاكم من وجه اخر عن واثله ان يفتري الرجل على
عينيه فيقول رايت ولم ير في المنام شيا قوله او يقول بفتح التحتانيه في اوله وضم القاف وسكون الواو وفي روايه المستملي
بفتح المثناه والقاف وتشديد الواو المفتوحه وفي الحديث تشديد الكذب في هذه الامور الثلاثه وهي الخبر عن شي انه
راى في المنام ولم يكن راه والادعا الى غير الاب والكذب على النبي صلى الله عليه وسلم فاما هذا الاخير فتقدم البحث فيه
في كتاب العلم واما ما يتعلق بالمنام فياتي في التعبير واما الادعا فتقدم قريبا في ما قبله وتقدم بيان الحكم في الادعا
فيه والحكمه في التشديد في الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم واضح فانه انما يخبر عن الله فمن كذب عليه كذب على الله عز
وجل وقد اشتد النكير على من كذب على الله تعالى في قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او كذب باياته فسوى بين من كذب
عليه وبين الكافر وقال ويوم القيمه ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسوده والايات في ذلك متعدده وقد تمسك
بعض اهل الجهل بقوله تعالى من اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم فان في بعض طرق الحديث من كذب علي ليضل
واما المنام فانه لما كان جزا من الوحي كان المخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه اليه او لان الله يرسل ملك
الرويا فيري النايم ما شا فاذا اخبر عن ذلك بالكذب يكون كاذبا على الله وعلى الملك كما ان الذي يكذب على النبي
صلى الله عليه وسلم ينسب اليه شرعا لم يقله والشرع غالبا انما تلقاه النبي صلى الله عليه وسلم على لسان الملك فيكون
الكاذب في ذلك كاذبا على الله وعلى الملك الحديث الثالث حدثنا ابن عباس قدم وفد عبد القيس تقدم الكلام
عليه في كتاب الايمان وياتي ما يتعلق بالاشربه منه في موضعه ان شا الله تعالى وقوله عن ابي جمره هو بالجيم وقوله امركم باربع
وانهاكم عن اربعه في روايه الكشميهني باربع في الموضعين والثاني اذا لم يذكر مميزه يجوز تذكيره وتانيثه ومناسبه هذا
الحديث للترجمه من جهه ان اجل العرب هم ربيعه ومضر ولا خلاف في نسبتهم الى اسمعيل الحديث الرابع حدثنا ابن
عمر ان الفتنه من قبل المشرق وقد تقدم قريبا وياتي شرحه في كتاب الفتن ان شا الله تعالى قوله باب ذكر اسلم
وغفار ومزينه وجهينه واشجع هذه خمس قبايل كانت في الجاهليه في القوه والمكانه دون بني عامر بن صعصعه وبني
تميم بن مره وغيرهما من القبايل فلما جا الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه من اوليك فانقلب الشرف اليهم بسبب ذلك
فاما اسلم فقد تقدم ذكر نسبهم في الباب الماضي واما غفار فبكسر المعجمه وتخفيف الفا وهم بنو غفار بن مليل بميم ولام
مصغر اي ضمره بن بكر بن عبد مناه بن كنانه وسبق منهم الى الاسلام ابو ذر الغفاري واخوه انيس كما سياتي شرحه قريبا
ورجع ابو ذر الى قومه فاسلم الكثير منهم واما مزينه فبضم الميم وفتح الزا وسكون التحتانيه بعدها نون وهو اسم امراه
عمرو بن اد بن طابخه بالموحده ثم المعجمه بن الياس بن مضر وهي مزينه بنت كلب بن وبره وهي ام اوس وعثمن ابني عمرو
فولد هذين يقال لهم بنو مزينه والمزنيون ومن قدما الصحابه منهم عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني وعمه خزاعي
بن عبد نهم واياس بن هلال وابنه قره ابن اياس وهو جد القاضي اياس بن معويه بن قره وآخرون واما جهينه فهم

ومناسبته للترجمه من جهه ذكر
المشرق وكلهم من ربيعه ومضر
كما تقدم قريبا وفي بعض طرق
هذا الحديث والايمان [illegible]
الذي ذكر الامور الثلاثه مما [illegible]
لاخلاف انهم من بني اسمعيل
وانما الخلاف في [illegible]

بنو جهينه بن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بضم اللام ابن الحاف بالمهمله والفا وزن الياس بن قضاعه ومن مشهوري
الصحابه منهم عقبه ابن عامر الجهني وغيره واختلف في قضاعه فالاكثر انهم من حمير فيرجع نسبهم الى قحطان وقيل
من ولد معد بن عدنان واما اشجع فبالمعجمه والجيم وزن احمر وهم بنو اشجع بن ريث بفتح الرا وسكون التحتانيه
بعدها مثلثه بن غطفان بن سعد بن قيس ومن مشهوري الصحابه منهم نعيم بن مسعود ومعن عامر بن انيف والحاصل ان
هذه القبايل الخمس من مضر اما مزينه وغفار واشجع فبالاتفاق واما اسلم وجهينه فعلى قول ومرجحان الذين
ذكروا في مقابلهم وهم تميم واسد وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق وكانت منازل بني اسد بن خزيمه
ظاهر مكه حتى وقع بينهم وبين خزاعه فقتل فضاله ابن عروه بن مراره الاسدي هلال ابن اميه الخزاعي فقتلت خزاعه
هلالا وانصاحبها بسبب الحرب بينهم ورحلت بنو اسد عن منازلهم ثم حالفوا غطفان فصاروا يقال لهم الطايفتان الحليفان
اسد وغطفان وتاخر من بني اسد آل جحش بن رياب فحالفوا بني اميه فلما اسلم آل جحش وهاجروا احتوى
ابو سفيان على دورهم بذلك الحلف ذكره كله عمر بن شبه في اخبار مكه ثم ذكر المصنف في الباب اربعه احاديث الاول
قوله قريش والانصار تقدم ذكر قريش وسياتي ذكر الانصار في اوايل الهجره قوله موالي بتشديد التحتانيه اضافه
الى النبي صلى الله عليه وسلم اي انصاري وهذا هو المناسب هنا وان كان للمولى عده معان وبدون التحتانيه بتخفيف والمضاف
محذوف اي موالي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ويدل عليه قوله ليس لهم موالي دون الله ورسوله وهذه فضيله
ظاهره لهولا القبايل والمراد من امن منهم والشرف يحصل للشي اذا حصل لبعضه قيل انما خصوا بذلك لانهم بادروا
الى الاسلام فلم يسبوا كما سبي غيرهم وهذا اذا حمل على الغالب وقيل المراد بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم
وانهم لا يدخلون تحت الرق وهذا بعيد الحديث الثاني حديث غفار غفر الله لها قوله حدثنا محمد بن غرير هو بالمعجمه
والرا المكرره مصغر قوله ان عبد الله هو ابن عمر قوله غفار غفر الله لها هو لفظ خبر يراد به الدعا ويحتمل ان يكون
خبرا على بابه ويويده قوله في اخره وعصيه عصت الله ورسوله وعصيه هم بطن من بني سليم ينسبون الى
عصيه بمهملتين مصغر بن خفاف بضم المعجمه وفا بن مخففه ابن امري القيس بن بهثه بضم الموحده وسكون الها
بعدها مثلثه بن سليم وانما قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لانهم عاهدوه فغدروا كما سياتي بيان ذلك في كتاب
المغازي في غزوه بير معونه وقد تقدمت له طرق في الاستسقا وحكى ابن التين ان بني غفار كانوا يسرقون الحاج
في الجاهليه فدعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اسلموا ليمحى عنهم ذلك العار ووقع في هذا الحديث من استعمال
جناس الاشتقاق ما يلذ على السمع لسهولته وانسجامه وهو من الاتفاقات اللطيفه تنبيه وقع هنا في روايه
كريمه وغيرها باب ابن اخت القوم منهم وذكر فيه حديث انس في ذلك وهو عند ابي ذر قبل ابواب قصه الحبش وسياتي ووقع
بعده ايضا عندهم باب قصه زمزم وفيه حديث اسلام ابي ذر وهو عند ابي ذر بعد باب قصه خزاعه وسياتي شرح هذين
البابين في مكانهما ان شا الله تعالى الحديث الثالث حديث ابي هريره في ذلك قوله حدثنا محمد هو ابن سلام وقرات
بخط مغلطاي قيل هو ابن سلام وقيل ابن يحيى الذهلي وهذا التردد فان الذهلي لم يدرك عبد الوهاب الثقفي
والصواب انه ابن سلام كما ثبت عند ابي علي بن السكن في غير هذا الحديث ويحتمل ان يكون ابن حوشب فقد اخرج البخاري
في تفسير التوبه وفي الاكراه عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب الثقفي فهو اولى ان يفسر به من محمد
بن يحيى وقد اخرجه الاسمعيلي وابو نعيم من طريق محمد بن المثنى عن عبد الوهاب فيحتمل ان يكون هو فانه من شيوخ البخاري
قوله عن ايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وذكر الاسمعيلي عن المنيعي ان عبد الوهاب الثقفي تفرد بروايه هذا
الحديث عن ايوب الحديث الرابع اورده من طريق قوله في الطريق الاولى ارايتم المخاطب بذلك الاقرع بن حابس
كما في الروايه التي بعدها قوله خيرا من بني تميم اي ابن مر بضم الميم وتشديد الرا ابن اد بضم الالف وتشديد الدال
ابن طابخه بن الياس بن مضر وفيهم بطون كثيره جدا قوله وبني اسد اي ابن خزيمه بن مدركه بن الياس بن مضر وكانوا عددا
كثيرا وقد ظهر مصداق ذلك عقب وفاه النبي صلى الله عليه وسلم فارتد هولا مع طليحه بن خويلد وارتد الذين قبلهم وهم

بنو تميم مع سجاح قوله وبنى عبد الله بن غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء الخفيفة اى ابن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر وكان
اسم عبد الله بن غطفان فى الجاهلية عبد العزى فغيره النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله وبنوه يعرفون ببنى المحولة اى سهم قوله
ومن بنى عامر بن صعصعة بن معوية ابن بكر بن هوازن وسياتى نسب هوازن فى الحديث الذى بعده قوله فقال رجل منهم هو الاقرع بن حابس
التميمى كما فى الرواية التى بعد هذه قوله عن محمد بن ابى يعقوب هو محمد بن عبد الله ابن ابى يعقوب نسب الى جده وهو بصرى من بنى تميم قال شعبة
حدثنى محمد بن ابى يعقوب وهو سيد بنى تميم وهو ثقة عند الجميع قوله ان الاقرع بن حابس بمهملة وموحدة مكسورة بعدها سين مهملة
انما بايعك سراق الحجيج بالموحدة وبعد الالف تحتانية وفى رواية بالمثناة وبعد الالف موحدة قوله ابن ابى يعقوب شك هو من شعبة
وقد ظهر من الرواية التى قبلها ان لا اثر لشكه وان ذلك ثابت فى الخبر قوله لاخير منهم كذا فيه بوزن افعل وهى لغة قليلة والمشهور
خير منهم وثبت كذلك فى رواية الترمذى وانما كانوا خيرا منهم لانهم سبقوهم الى الاسلام والمراد الاكثر الاغلب قوله عن ابى هريرة قال
قال اسلم وغفار كذا فيه بحذف فاعل قال الثانى وهو اصطلاح لمحمد بن سيرين اذا قال عن ابى هريرة قال قال ولم يسم قائلا فالمراد
به النبى صلى الله عليه وسلم وقد نبه على ذلك الخطيب وتبعه ابن الصلاح وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن زهير بن حرب عن ابن علية
عن ايوب فقال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه احمد من طريق معمر عن ايوب قوله وشى من مزينة وجهينة فيه تقييد
لما اطلق فى حديث ابى بكرة الذى قبله وكذا فى قوله يوم القيمة لان المعتبر بالخير والشر انما يظهر فى ذلك الوقت قوله وهوازن
وغطفان اما غطفان فقد تقدم ذكره فى حديث ابى هريرة واما هوازن فذكرت فى حديث ابى هريرة بدل بنى عامر بن صعصعة وبنو
عامر بن صعصعة من بنى هوازن من غير عكس فذكر هوازن اشمل من ذكر بنى عامر ومن قبائل هوازن غير بنى عامر بنو نصر
بن معوية وبنو سعد بن بكر بن هوازن وثقيف وهو قسى بن منبه بن بكر بن هوازن والجميع يجمعهم هوازن بن منصور بن عكرمة
بن خصفة بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف ابن قيس قوله باب ذكر قحطان تقدم القول فيه وهل هو من ولد
اسمعيل اولا والى قحطان تنتهى انساب اهل اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم قوله عن ثور بن زيد هو الديلى المدنى وابو الغيث
شيخه اسمه سالم قوله لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان لم اقف على اسمه ولكن جوز القرطبى انه جهجاه الذى وقع
ذكره فى مسلم من طريق اخرى عن ابى هريرة بلفظ لا تذهب الايام والليالى حتى يملك رجل يقال له الجهجاه اخرجه عقب حديث القحطانى
يسوق الناس بعصاه هو كناية عن الملك كانه شبهه بالراعى وشبه الناس بالغنم ونكتة التشبيه التصرف الذى يملكه الراعى
من الغنم وهذا الحديث يدخل فى علامات النبوة من جملة ما اخبر به صلى الله عليه وسلم قبل وقوعه ولم يقع بعد وقد روى نعيم بن حماد فى الفتن
من طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين من اهل الشام ان القحطانى يخرج بعد المهدى ويسير على سيرة المهدى واخرج ايضا
من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفى عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدى القحطانى والذى بعثنى بالحق ما هو
دونه وهذا الثانى مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو فى زمن عيسى
بن مريم لما تقدم ان عيسى عليه السلام اذا نزل يجد المهدى امام المسلمين وفى رواية ارطاة بن المنذر ان القحطانى يعيش فى الملك
عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون فى زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى ويجاب بجواز ان يقيمه عيسى
نائبا عنه فى امور مهمة عامة وسياتى مزيد لذلك فى كتاب الفتن ان شاء الله تعالى قوله باب ما ينهى من دعوى
الجاهلية بنى بضم اوله ودعوى الجاهلية الاستغاثة عند ارادة الحرب كانوا يقولون يا آل فلان فيجتمعون فينصرون القائل
ولو كان ظالما فجاء الاسلام بالنهى عن ذلك وكان المصنف اشار الى ما ورد فى بعض طرق حديث جابر المذكور وهو ما اخرجه
اسحق بن راهويه والمحاملى فى الفوائد الاصبهانية من طريق ابن الزبير عن جابر قال اقتتل غلام من المهاجرين وغلام من الانصار
فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوى الجاهلية قالوا لا قال لا باس ولينصر الرجل اخاه ظالما او مظلوما
فان كان ظالما فلينهه فانه له نصر وعرف من هذا ان الاستغاثة ليست حراما وانما الحرام ما يترتب عليها من دعوى الجاهلية
قوله حدثنا محمد كذا للجميع غير منسوب وهو ابن سلام كما جزم به ابو نعيم فى المستخرج وابو على الجيانى ويؤيد ذلك ما وقع فى
الوصايا بمثل هذه الطريق فعند الاكثر حدثنا محمد غير منسوب وعند ابى ذر حدثنا محمد بن سلام قوله غزونا هذه الغزوة وهى
غزوة المريسيع قوله ثاب معه بمثلثة وموحدة اى اجتمع قوله رجل لعاب اى بطال وقيل كان يلعب بالحراب كما يصنع الحبشة

بحاب م

وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفارى وكان اجير عمر بن الخطاب والانصارى هو سفيان بن وبرة حليف بنى سالم الخزرجى وسياتى
بيان ذلك فى تفسير سورة المنافقين قوله فكسع بفتح الكاف والمهملتين اى ضربه على دبره قوله حتى تداعوا كذا للاكثر بسكون
الواو بصيغة الجمع وفى بعض النسخ عن ابى ذر تداعيا بفتح العين والواو بصيغة التثنية والمشهور فى هذا تداعيا بالياء عوض
الواو وكانه تداها على اصلها بالواو قوله دعوها فانها خبيثة اى دعوى الجاهلية وقيل الكسعة والاول هو المعتمد قوله
الا نقتل بالنون وبالمثناة ايضا قوله هذا الخبيث لعبد الله اللام بمعنى عن والقدر قال عمر يريد عبد الله الا نقتل هذا الخبيث
وسيأتى شرح هذا الحديث فى التفسير ان شاء الله تعالى قوله وعن سفيان عن زبيد هو معطوف على قوله حدثنا سفيان عن الاعمش
وهو موصول وليس بمعلق وقد تقدم فى الجنائز من رواية ابى نعيم عن سفيان عن زبيد ومن رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان
عن الاعمش فكانه كان عند ثابت بن محمد عن سفيان عن شيخه وكانه سمعه منه مفرقا فحدث به فنقل عنه كذلك قوله قصة خزاعة
اختلف فى نسبهم مع الاتفاق على انهم من ولد عمرو بن لحى بضم اللام والمهملة مصغر وهو ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن ماء السماء وقد تقدم نسبه
فى اسلم واسلم هو عم عمرو بن لحى وقال ابن اسحق لحى ربيعة وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيى ووقع مثل ذلك فى الجمع للحميدى والقول
باللام والتشديد ايضا اخر مصغر ووقع فى حديث جابر عند مسلم رايت ابا ثمامة عمرو بن مالك وفيه نظر لكن افاد ان كنية عمرو ابا ثمامة
وقال الخزاعة بنو كعب فنسبوا الى جدهم كعب بن عمرو بن لحى قال ابن الكلبى لما تفرق اهل سبا بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء
يقال له غسان فمن اقام به منهم فهو غسانى وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحى عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسموا خزاعة وتفرقت سائر
الازد وفى ذلك يقول حسان بن ثابت ولما نزلنا بطن مر تخزعت ٭ خزاعة منا فى جموع كراكر ٭ ووقع فى حديث الباب انه عمرو بن لحى
بن قمعة بن خندف وهذا يؤيد قول من يقول ان خزاعة من مضر وذلك ان خندف بكسر المعجمة وسكون النون وفتح الدال بعدها
فاء اسم امراة الياس بن مضر وامها ليلى بنت حلوان بن عمران ابن الحاف بن قضاعة لقبت بخندف لمشيتها والخندفة الهرولة واشتهر
بنوها بالنسبة اليها دون ابيهم لان الياس لما مات حزنت عليه حزنا شديدا بحيث هجرت اهلها ودارها وساحت فى الارض حتى ماتت
فكان من راى اولادها الصغار يقول من هؤلاء فيقال بنو خندف اشارة الى انها ضيعتهم وقمعة بفتح القاف والميم بعدها مهملة خفيفة وبعد
بكسر القاف وتشديد الميم وجمع بعضهم بين القولين اعنى نسبة خزاعة الى اليمن والى مضر فزعم ان حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت
امراته حاملا بلحى فولدته وهى عند حارثة فتبناه فنسب اليه فعلى هذا هو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبنى وذكر ابن الكلبى ان سبب قيام
عمرو بن لحى بامر الكعبة ومكة ان امه فهيرة بنت عمرو بن الحارث بن مضاض الجرهمى وكان ابوها اخر من ولى امر مكة من جرهم فقام بامر
البيت سبطه عمرو بن لحى فصار ذلك فى خزاعة بعد جرهم ووقع بينهم فى ذلك حروب الى ان انجلت جرهم عن مكة ثم تولت خزاعة امر البيت
ثلثمائة سنة الى ان كان اخرهم يدعى ابا غبشان بضم المعجمة وسكون الموحدة بعدها معجمة ايضا واسمه المحترش بمهملة ثم معجمة ابن
حليل بمهملة ولامين مصغر ابن حبشية بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم يا النسب بن سلول بفتح المهملة ولامين الاولى مضمومة
ابن عمرو بن لحى وهو خال قصى ابن كلاب اخو امه حبى بضم المهملة وتشديد الموحدة مع الامالة وكان فى عقله شى فخدعه قصى فاشترى منه امر
البيت بأذواد من الابل ويقال بزق خمر فغلب قصى حينئذ على امر البيت وجمع بطون بنى فهر وحارب خزاعة حتى اخرجهم من مكة وفيه
يقول الشاعر ٭ ابوكم قصى كان يدعى مجمعا ٭ به جمع الله القبائل من فهر ٭ وشرع قصى لقريش السقاية والرفادة فكان يصنع
الطعام ايام منى والحياض للماء فيطعم الحجيج ويسقيهم وهو الذى عمر دار الندوة بمكة فاذا وقع لقريش شى اجتمعوا فيها وعقدوه
بها قوله رايت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف ابو خزاعة اى هو ابو خزاعة ووقع فى رواية ابى نعيم عن اسرائيل بهذا السند عند الاسمعيلى
خزاعة بن قمعة بن عمرو بن خندف وفيه لغتان بالتقديم والتاخير وعنده من طريق ابى احمد الزبيرى عن اسرائيل عمرو بن خزاعة
بن قمعة بن خندف وهو موافق للاول لكن بحذف لحى وما يعرب ابن قمعة اعراب عمرو لا اعراب ابو خزاعة والصواب الاول
هكذا روى ابو حصين هذا الحديث عن ابى صالح مختصرا واخرجه مسلم من طريق سهيل بن ابى صالح عن ابيه اتم منه ولفظه رايت عمرو بن
لحى بن قمعة بن خندف يجر قصبه فى النار واورده ابن اسحق فى السيرة عن محمد بن ابرهيم التيمى عن ابى صالح اتم من هذا ولفظه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاكثم بن الجون رايت عمرو بن لحى يجر قصبه فى النار لانه اول من غير دين اسمعيل فنصب
الاوثان وسيب السوائب وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامى وعند ابن مردويه من طريق سهيل بن ابى صالح عن ابيه نحوه

وللحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة لكنه قال عمرو بن قمعة فنسبه الى جده وروى الطبراني من حديث ابن عباس رفعه اول
من غير دين ابرهيم عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلا وفيه فقال المقداد يا رسول الله
من عمرو بن لحي قال ابو هولاء الحي من خزاعة وذكر ابن اسحق ان سبب عبادة عمرو بن لحي الاصنام انه خرج الى الشام وبها يومئذ العماليق
وهم يعبدون الاصنام فاستوهبهم واحدا منهم وجاء به الى مكة فنصبه الى الكعبة وهو هبل وكان قبل ذلك في زمان جرهم قد فجر رجل
يقال له اساف بامراة يقال لها نايلة في الكعبة فمسخهما الله حجرين فاخذهما عمرو بن لحي فنصبهما حول الكعبة فصار من يطوف يتمسح
بهما يبدا باساف ويختم بنايلة وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبي ان سبب ذلك ان عمرو بن لحي كان له تابع من الجن يقال له ابو ثمامة
فاتاه ليلة فقال اجب ابا ثمامة فقال لبيك من تهامة فقال ادخل بلا ملامة فقال ايت سيف جدة تجد الهة معدة فخذها ولا تهب وادع
الى عبادتها تجب قال فتوجه الى جدة فوجد الاصنام التي كانت تعبد في زمان نوح وادريس وهي ود وسواع ويغوث ويعوق
ونسر فحملها الى مكة ودعى الى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الاصنام في العرب وسياتي زيادة شرح ذلك في تفسير سورة نوح
ان شاء الله تعالى **قوله** في الرواية الاخرى عن ابي هريرة عمرو بن عامر الخزاعي كذا وقع نسبه في حديث ابن مسعود عند احمد ولفظه اول من
سيب السوايب وعبد الاصنام عمرو بن عامر ابو خزاعة وهذا مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي الى مضر فان عامرا هو ابن ماء السما
من سبا وهو جد جد عمرو بن لحي عند من ينسبه الى اليمن ويحتمل ان يكون نسب اليه بطريق التبني كما تقدم شرحه وسياتي الكلام
على الوصيلة والسايبة وغيرهما في تفسير سورة المايدة ان شاء الله تعالى **قوله باب** قصة اسلام ابي ذر الغفاري كذا
في رواية ابي ذر عن الحموي وحده وسقط للباقين وكانه اولى لان هذه الترجمة ستاتي بعد اسلام ابي بكر وسعد وغيرهما ووقع للاكثر
هنا قصة زمزم ووجه تعلقها بقصة ابي ذر ما وقع له من الاكتفا بما زمزم في المدة التي اقام فيها بمكة وسياتي شرح ذلك في مكانه
ان شاء الله تعالى **قوله باب** قصة زمزم وجهل العرب كذا لابي ذر ولغيره باب جهل العرب وهو اولى اذ لم يجر في حديث الباب
لزمزم ذكر واما الاسمعيلي فجمع هذه الاحاديث في ترجمة واحدة وهو متجه **قوله** قد خسر الذين قتلوا اولادهم اي بناتهم وسياتي
بيان ذلك في التفسير ان شاء الله تعالى ويوخذ من هذه الاية مطابقتها للترجمة من قول ابن عباس ان سرك ان تعرف جهل العرب
قوله باب من انتسب الى ابايه في الاسلام والجاهلية اي جواز ذلك خلافا لمن كرهه مطلقا فان محل الكراهة ما اذا اورده على
طريق المفاخرة والمشاجرة وقد روى احمد وابو يعلى باسناد حسن من حديث ابي ريحانة رفعه من انتسب الى تسعة ابا كفار يريد بهم عزا
وكرامة فهو عاشرهم في النار **قوله** وقال ابن عمر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم الى اخره تقدم حديث كل منهما موصولا
في احاديث الانبيا ووجه دلالته للترجمة انه لما وقع من النبي صلى الله عليه وسلم نسبة يوسف عليه السلام الى ابايه كان ذلك دليلا على جواز
ذلك لغيره في غيره ويكون ذلك مطابقا لركن الترجمة الاول **قوله** وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب هو
طرف من حديث تقدم موصولا في الجهاد وهو في قصة غزوة حنين ووجه الدلالة منه ان النبي صلى الله عليه وسلم انتسب الى جده عبد المطلب
فيكون مطابقا لركن الترجمة الثاني **قوله** لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون
قريش في رواية الكشميهني لبطون باللام بدل الموحدة ونداوه للقبايل من قريش قبل عشيرته الادنين ليكرر انذار عشيرته
ولدخول قريش كلها في اقاربه ولان انذار العشيرة يقع بالطبع وانذار غيرهم يكون بطريق الاولى **قوله** وقال لنا قبيصة الى
اخره هو موصول وليس بمعلق وقد وصله الاسمعيلي من وجه عن قبيصة **قوله** جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبايل قبايل قد
شرح الذي قبله وانه كان يسمي بطون القبايل لقوله يا بني عدي واوضح منه حديث ابي هريرة الذي بعده حيث نادى طبقة بعد
طبقة الى ان انتهى الى عمته صفية بنت عبد المطلب وهي ام الزبير ابن العوام والى ابنته فاطمة عليها السلام وسياتي شرح ذلك مبسوطا
في تفسير سورة الشعراء وهذه القصة ان كانت وقعت في صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين
ولا ابو هريرة لانه انما اسلم بالمدينة وفي نداء فاطمة يومئذ ايضا ما يقتضي تاخر القصة لانها حينئذ كانت صغيرة او مراهقة وان
ابو هريرة محضرها فلا تناسب الترجمة لانه انما اسلم بعد الهجرة بمدة والذي يظهر ان ذلك وقع مرتين مرة في صدر الاسلام ورواية ابن
عباس وابي هريرة لها من مرسل الصحابة وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها في مبدا السيرة النبوية ويويد ذلك ما سيأتي
ان ابا لهب كان حاضرا لذلك وهو مات في ايام بدر ومرة بعد ذلك حيث يمكن ان تدعى فيها فاطمة عليها السلام او يحضر ذلك ابو

وكانه نسب الى جده لابيه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر وهو مغاير ايضا لما تقدم

هريرة او ابن عباس **قوله باب** ابن اخت القوم منهم ومولى القوم منهم اي فيما يرجع الى المناصرة والتعاون ونحو ذلك واما بالنسبة
الى الميراث ففيه نزاع كما سياتي بسطه في كتاب الفرايض **قوله** الا ابن اخت لنا هو النعمان بن مقرن المزني كما اخرجه احمد من طريق شعبة
عن معوية بن قرة في حديث انس هذا ووقع ذلك في قصة اخرى كما اخرجه الطبراني من حديث عتبة بن غزوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوما لقريش هل فيكم من ليس منكم قالوا الا ابن اختنا عتبة بن غزوان فقال ابن اخت القوم منهم وله من حديث عمرو بن عوف ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيته فقال ادخلوا علي ولا يدخل علي الا قرشي فقال لهم هل معكم احد من غيركم قالوا معنا ابن الاخت والمولى
قال حليف القوم منهم ومولى القوم منهم واخرج احمد نحوه من حديث ابي موسى والطبراني نحوه من حديث ابي سعيد **تنبيه** لم
يذكر المصنف حديث مولى القوم منهم مع ذكره في الترجمة فزعم بعضهم انه لم يقع له حديث على شرطه فاشار اليه وفيه نظر لانه قد اورده
في الفرايض من حديث انس ولفظه مولى القوم من انفسهم والمراد بالمولى هنا المعتق بفتح المثناة او الحليف واما المولى من اعلا
فلا يراد هنا وسياتي في غزوة حنين بيان سبب حديث الباب ووقع في حديث ابي هريرة عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها
بلفظ مولى القوم منهم وحليف القوم منهم وابن اخت القوم منهم **قوله باب** قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم
يا بني ارفدة هو بفتح الهمزة وسكون الرا وكسر الفا وفتحها اسم جد لهم وقيل معنى ارفدة الاماء وقد تقدم شي من ذلك في ابواب العيد
والحبش هم الحبشة يقال انهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وهم مجاورون لاهل اليمن يقطع بينهم البحر وقد غلبوا على
اليمن قبل الاسلام وملكوها وغزا ابرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل وقد ذكر ابن اسحق قصته مطولة واخرجها الحاكم ثم البيهقي
من طريق قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس ملخصة والى هذا القدر اشار المصنف بذكرهم في مقدمة السيرة النبوية وتمسك
قوم من الصوفية بحديث الباب على جواز الرقص وسماع الات الملاهي وطعن فيه الجمهور باختلاف المقصدين فان لعب الحبشة بحرابهم
كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص في اللهو والله اعلم **قوله باب** من احب ان لا يسب نسبه هو بضم اوله والمراد
بالنسب الاصل وبالسب الشتم او المراد ان لا يشتم اهل نسبه **قوله** حدثنا عبدة هو ابن سليمن وهشام هو ابن عروة **قوله**
استاذن حسان بن ثابت اي ابن المنذر بن عمرو بن حرام الانصاري الخزرجي وسبب هذا الاستيذان مبين عند مسلم من
طريق ابي سلمة عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهجوا المشركين فانه اشد عليهم من رشق النبل فارسل الى ابن
رواحة فقال اهجهم فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك ثم ارسل الى حسان فقال قد ان لكم ان ترسلوا الى هذا الاسد
الضارب بذنبه ثم ادلع لسانه فجعل يحركه ثم قال والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم قال لا تعجل وروى احمد من حديث
كعب بن مالك قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اهجوا المشركين بالشعر فان المومن يجاهد بنفسه وماله والذي نفس محمد بيده
كانما تنضحونهم بالنبل وروى احمد والبزار من حديث عمار بن ياسر قال لما هجانا المشركون قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا
لهم كما يقولون لكم **قوله** فكيف بنسبي فيهم اي كيف تهجو قريشا مع اجتماعي معهم في نسب واحد وفي هذا اشارة الى معظم طرق
الهجو الغض من الابا **قوله** لاسلنك منهم اي لاخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك وفي رواية ابي سلمة المذكورة
فقال ايت ابا بكر فانه اعلم قريش بانسابها حتى يخلص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال قد خلص لي نسبك **قوله** كما تسل
الشعرة من العجين اشار بذلك الى ان الشعرة اذا اخرجت من العجين لا يتعلق بها منه شي لنعومتها بخلاف ما اذا سلت
من العسل مثلا فانها قد يتعلق بها منه شي وما اذا سلت من الخبز فانها قد تنقطع قبل ان تخلص **قوله** عن ابيه هو موصول
بالاسناد المذكور الى عروة وليس بمعلق وقد اخرجه المصنف في الادب عن محمد بن سلام عن عبدة بهذا الاسناد فقال فيه وعن هشام
عن ابيه فذكر الزيادة وكذلك اخرجه في الادب المفرد **قوله** كان ينافح بكسر الفا بعدها مهملة ومعناه يدافع او يرامي قال الكشميهني
في رواية ابي ذر عنه يقال نفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها ونفحه بالسيف اذا تناوله من بعيد واصل النفح بالمهملة الضرب
وقيل للعطا نفح كان المعطي يضرب به السايل ووقع في رواية ابي سلمة المذكورة قالت عايشة فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لحسان ان روح القدس لا يزال يويدك ما نافحت عن الله ورسوله قالت وسمعته يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى وقد تقدم
في اوايل الصلاة ما يدل على ان المراد بروح القدس جبريل عليه السلام وسياتي الكلام على الشعر واحكامه في كتاب الادب ان شا الله تعالى
قوله باب ما جا في اسما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل محمد رسول الله والذين معه اشدا على الكفار

وقوله من بعدي اسمه احمد كانه يشير الى ان هذين الاسمين اشهر اسمايه واشهرهما محمد وقد تكرر في القران واما احمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام فاما محمد فمن باب التفعيل للمبالغة واما احمد فمن باب التفضيل سمي احمد لانه علم منقول من صفة وهي افعل التفضيل ومعناه احمد الحامدين وسبب ذلك ما ثبت في الصحيح انه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على احد قبله وقيل الانبياء حمادون وهو احمدهم اي اكثرهم حمدا او اعظمهم في صفة الحمد واما محمد فهو منقول من صفة ايضا وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالممدح قال الاعشى البكر اليك ابيت اللعن كان وجيفها الى الماجد القرم الجواد المحمد اي الذي حمد مرة بعد مرة او الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة قال عياض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احمد قبل ان يكون محمدا كما وقع في الوجود لان تسميته احمد وقعت في الكتب السالفة وتسميته محمدا وقعت في القران العظيم وذلك انه حمد ربه قبل ان يحمده الناس وكذلك في الاخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس وقد خص بسورة الحمد وبلواء الحمد والمقام المحمود وشرع له الحمد بعد الاكل وبعد الشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر وسميت امته الحمادين فجمعت له معاني الحمد وانواعه صلى الله عليه وسلم وذكر فيه حديثين احدهما **قوله** عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه كذا وقع موصولا عند معن بن عيسى عن مالك وقال الاكثر عن مالك عن الزهري عن محمد بن جبير مرسلا ووافق معنا على وصله عن مالك جويرية بنت اسما عند الاسمعيلي ومحمد بن المبارك وعبد الله بن نافع عند ابي عوانة واخرجه الدارقطني في الغرايب عن اخرين عن مالك وقال ان اكثر اصحاب مالك ارسلوه **قلت** وهو معروف الاتصال عن غير مالك وصله يونس بن يزيد وعقيل ومعمر وحديثهم عند مسلم وشعيب وحديثه عند المصنف في التفسير وابن عيينة وحديثه عند مسلم ايضا والترمذي كلهم عن الزهري ورواه عن جبير بن مطعم ايضا ولده الاخر نافع وفي حديثه زيادة وعند المصنف في التاريخ واخرجه احمد وابن سعد وصححه الحاكم وفي الباب عن ابي موسى الاشعري عند مسلم والمصنف في التاريخ وعن حذيفة عند المصنف في التاريخ والترمذي وابن سعد وعن ابن عباس وابي الطفيل عند ابن عدي ومن مرسل مجاهد عند ابن سعد وساذكر ما في رواياتهم من زيادة فايدة عن محمد بن جبير في رواية شعيب المذكورة عن الزهري اخبرني محمد بن جبير **قوله** لي خمسة اسما في رواية نافع بن جبير انه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له اتحصي اسما رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان جبير بن مطعم يعدها قال نعم هي ست فذكر الخمسة التي ذكرها محمد بن جبير وزاد الخاتم لكن وقع عند البيهقي في الدلايل من طريق ابي حفصة عن الزهري في حديث محمد بن جبير ابن مطعم وانا العاقب قال يعني الخاتم وفي حديث ابي موسى احمد ومحمد والحاشر والمقفي ونبي الرحمة وكذا في حديث حذيفة الا انه لم يذكر الحاشر وروى بعضهم انا العبد ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما ذكره الراوي بالمعنى وفيه نظر لتصريحه في الحديث بقوله ان لي خمسة اسما والذي يظهر انه اراد ان لي خمسة اسما اختص بها لم يتسم بها احد قبلي او معظمة او مشهورة في الامم الماضية لا انه اراد الحصر فيها قال عياض حمى الله هذه الاسما ان يتسمى بها احد قبله وانما تسمى بعض العرب محمدا قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والاحبار ان نبيا سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمدا فرجوا ان يكونوا هم فسموا ابناهم بذلك قال وهم ستة لا سابع لهم كذا قال وقال السهيلي في الروض لا يعرف في العرب من سمي محمدا قبل النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلاثة محمد بن سفيان بن مجاشع ومحمد بن احيحة بن الجلاح ومحمد بن حمران بن ربيعة وسبق السهيلي الى هذا القول ابو عبد الله بن خالويه في كتاب ليس وهو حصر مردود وقد جمعت اسماء من يسمى بذلك في جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين لكن مع تكرر في بعضهم ووهم في بعض فيتلخص منهم ستة عشر نفسا واشهرهم محمد بن عدي بن ربيعة بن سواءة بن جشم بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السعدي روى حديثه البغوي وابن سعد وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من طريق العلا بن الفضل عن ابيه عن جده عبد الملك بن ابي سوية عن ابيه عن ابيه خليفة بن عبدة المنقري قال سالت محمد بن عدي بن ربيعة كيف سماك ابوك في الجاهلية محمدا قال سالت ابي عما سالتني فقال خرجت رابع اربعة من بني تميم انا احدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو بن ربيعة واسامة بن مالك بن جندب بن العنبر نريد ابن جفنة الغساني بالشام فنزلنا على غدير عند دير فاشرف علينا الديراني فقال لنا انه يبعث منكم وشيكا نبي فسارعوا اليه فقلنا ما اسمه قال محمد فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمدا لذلك انتهى وقال ابن سعد انا علي بن محمد عن مسلمة بن محارب عن قتادة بن السكن قال كان في بني تميم محمد بن سفيان بن مجاشع قيل لابيه انه سيكون نبي في العرب اسمه محمد فسمى ابنه محمدا فهولا اربعة

ليس في السياق ما يشعر بان فيهم من له صحبة الا محمد بن عدي وقد قال ابن سعد لما ذكره في الصحابة عداده في اهل الكوفة وذكر عبدان المروزي ان محمد بن احيحة ابن الجلاح اول من سمي في الجاهلية محمدا وكانه تلقى ذلك من قصة تبع لما حاصر المدينة وخرج اليه احيحة المذكور هو والحبر الذي كان عندهم بيثرب فاخبره الحبر ان هذا البلد نبي يبعث يسمى محمدا فسمى ابنه محمدا وذكر البلاذري منهم محمد بن عقبة بن احيحة فلا ادري هما واحد نسب مرة الى جده ام هما اثنان ومنهم محمد بن البرا البكري ذكره ابن حبيب وضبطه البلاذري اباه فقال محمد بن بر بن ... طريف بن عتوارة بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ولهذا نسبوه ايضا العتواري وعقل ابن دحية فعد فيهم محمد بن عتوارة وهو هو نسب لجده الاعلى ومنهم محمد بن اليحمد الازدي ذكره المفجع البصري في كتاب المنقذ ومحمد بن خولي الهمداني ذكره ابن دريد ومنهم محمد بن حرماز بن مالك اليعمري ذكره ابو موسى في الذيل ومنهم محمد بن حمران بن ابي حمران واسمه ربيعة بن مالك الجعفي المعروف بالشويعر ذكره المرزباني وقال هو احد من سمي محمدا في الجاهلية وله قصة مع امرئ القيس ومنهم محمد بن خزاعي بن علقمة ذكر الطبري ان ابرهة الحبشي توجه وامره ان يغزو كنانة فقتلوه فكان ابن خزابة السلمي من بني ذكوان ذكره ابن سعد عن علي بن محمد عن سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق قال سمي محمد بن خزاعي طمعا في النبوة وذكر الطبري ذلك من اسباب قصة الفيل وذكره محمد بن احمد بن سليمن الهروي في كتاب الدلايل فيمن يسمى محمدا في الجاهلية وذكر ابن سعد لاخيه قيس بن خزاعي يذكره من ابيات يقول فيها فذلكم ذو التاج منا محمد ورايته في حومة الموت تخفق ومنهم محمد بن عمرو بن مغفل بضم اوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ثم لام وهو والد هبيب بموحدتين مصغر وهو على شرط المذكورين فان لولده صحبة ومات هو في الجاهلية فعرف بهذا وجه الرد على الحصر الذي ذكره السهيلي وكذا الذي ذكره القاضي عياض وعجيب من السهيلي كيف لم يقف على ما ذكره عياض مع كونه كان قبله وقد تحرر لنا من اسمايهم قدر الذي ذكره عياض مرتين بل ثلاث مرات فانه ذكر في الستة الذين جزم بهم مسلمة وهو غلط فانه ولد بعد ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم بمدة لكن فضل له خمسة وقد خلص لنا خمسة عشر والله المستعان **قوله** وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر قيل المراد ازالة ذلك من جزيرة العرب وفيه نظر لانه وقع في رواية عقيل ومعمر يمحو الله بي الكفر واجاب بان المراد ازالة الكفر بازالة اهله وانما قيد بجزيرة العرب لان الكفر ما انمحى في جميع البلاد وقيل انه محمول على الاغلب او انه يمحي اولا فاولا الى ان يضمحل في زمان عيسى بن مريم فانه يرفع الجزية ولا يقبل الا الاسلام وفي رواية نافع بن جبير وانا الماحي فان الله يمحي به سيات من اتبعه وهذا يشبه ان يكون من قول الراوي **قوله** وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي اي على اثري اي انه يحشر قبل الناس وهو موافق لقوله في الرواية الاخرى يحشر الناس على عقبي ويحتمل ان يكون المراد بالقدم الزمان اي وقت قيامه على قدمي بظهر علامات الحشر اشارة الى انه ليس بعده نبي ولا شريعة واستشكل التفسير بانه يقتضي انه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم فاعل واجيب بان اسناد الفعل الى الفاعل اضافة والاضافة تصح باذني ملابسة فلما كان لا امة بعد امته لانه لا نبي بعده نسب الحشر اليه لانه يقع عقبه ويحتمل ان يكون معناه انه اول من يحشر كما جا في الحديث الاخر انا اول من تنشق عنه الارض وقيل معنى القدم السبب وقيل المراد على مشاهدتي قايما لله شاهدا على الامم ووقع في رواية نافع بن جبير وانا حاشر بعثت مع الساعة وهو يرجح الاول **تنبيه** على عقبي بكسر الموحدة مخففا على الافراد ولبعضهم بالتشديد على التثنية والموحدة مفتوحة **قوله** وانا العاقب زاد يونس بن يزيد في روايته عن الزهري الذي ليس بعده احد وقد سماه الله رؤوفا رحيما قال البيهقي في الدلايل قوله وقد سماه الله الى اخره مدرج من قول الزهري **قلت** وهو كذلك وكانه اشار الى ما في اخر سورة براءة واما قوله الذي ليس بعده نبي فظاهره الادراج ايضا لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي وغيره بلفظ الذي ليس بعدي نبي ووقع في رواية نافع بن جبير فانه عقب الانبياء وهو محتمل للرفع والوقف ومما وقع من اسمايه في القران بالاتفاق الشاهد المبشر النذير المبين الداعي الى الله السراج المنير وفيه ايضا المذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد والامين والمزمل والمدثر وتقدم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتوكل ومن اسمايه المشهورة المختار والمصطفى والشفيع والصادق المصدوق وغير ذلك قال ابن دحية في مصنف له مفرد في الاسما النبوية قال بعضهم اسما النبي صلى الله عليه وسلم عدد اسما الله الحسنى تسعة وتسعون اسما قال ولو بحث عنها باحث لبلغت ثلثماية اسم ونقل ابن العربي في

شرح الترمذي عن بعض الصوفيه ان لله القاسم و لرسوله القاسم و قيل الحكمه في الاقتصار على الخمسه المذكوره في هذا الحديث لانها اشهر من غيرها و موجوده في الكتب القديمه وبين الامم السالفه الحديث الثاني قوله سفيان هو ابن عيينه قوله عن ابي الزناد في روايه الحميدي عن سفيان حدثنا ابو الزناد قوله الا تعجبون في روايه عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عند المصنف في التاريخ يا عباد الله انظروا ولم من طريق محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريره بلفظ الم تروا كيف والباقي سوا قوله يشتمون مذمما كان الكفار من قريش من شده كراهتهم في النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون الى ضده فيقولون مذمم و مذمم ليس هو اسمه ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفا الى غيره قال ابن التين استدل بهذا الحديث من اسقط الحد القذف بالتعريض وهم الاكثر خلافا لمالك واجاب بانه لم يقع في الحديث انه لا شي عليهم في ذلك بل الواقع انهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره انتهى والتحقيق انه لا حجه في ذلك اثباتا ولا نفيا والله اعلم واستنبط منه الشيخ ان من تكلم بكلام مناف لمعنى الطلاق و مطلق الفرقه وقصد به الطلاق انه لم يكن مالا للزوجه كلي وقصد الطلاق فانها لا تطلق لان الاكل لا يصلح ان يعنى به الطلاق بوجه من الوجوه كما ان مذمما لا يمكن ان يفسر به محمد عليه افضل الصلاه والسلام بوجه من الوجوه قوله باب خاتم النبيين اي ان المراد بالخاتم من اسمايه انه خاتم النبيين ولمح بما وقع في القرآن واشار الى ما اخرجه في التاريخ من حديث العرباض بن ساريه رفعه الى عبد الله وخاتم النبيين وان ادم لمنجدل في طينته الحديث واخرجه ايضا احمد وصححه ابن حبان والحاكم فاورد فيه حديثي ابي هريره انتهى ووقع في اخر حديث جابر عند الاسمعيلي من طريق عفان عن سليم بن حيان فانا موضع اللبنه جيت فختمت الانبيا قوله مثلي ومثل النبيين كرجل بنا دارا قيل المشبه به واحد والمشبه جماعه فكيف صح التشبيه وجوابه انه جعل الانبيا كرجل واحد لانه لا يتم ما اراد من التشبيه الا باعتبار الكل وكذلك الدار لا يتم الا باجتماع البنيان ويحتمل ان يكون من التشبيه التمثيلي وهو ان يوجد وصف من احوال المشبه ويشبه بمثله من احوال المشبه به فكانه شبه الانبيا وما بعثوا به من ارشاد الناس ببيت اسست قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت وزعم ابن العربي ان اللبنه المشار اليها كانت في اس الدار المذكوره وانها لولا وضعها لانقضت تلك الدار قال وبهذا يتم المراد في التشبيه المذكور انتهى وهذا ان كان منقولا فهو حسن والا فليس بلازم نعم ظاهر السياق ان يكون اللبنه في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها وقد وقع في روايه همام عند مسلم الا موضع لبنه من زاويه من زواياها فيظهر ان المراد انها مكمله محسنه والا لاستلزم ان يكون الامر بدونها كان ناقصا وليس كذلك فان شريعه كل نبي بالنسبه اليه كامله فالمراد هنا النظر الى الاكمل بالنسبه الى الشريعه المحمديه مع ما مضى من الشرايع قوله لبنه لولا موضع اللبنه بفتح اللام وكسر الموحده بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحده ايضا هي القطعه من الطين يعجن ويجبل ويعد لنا ويقال لها ما لم تحرق لبنه فاذا احرقت فهي اجره وقوله موضع اللبنه بالرفع على انه مبتدا وخبره محذوف اي لولا موضع اللبنه يوهم النقص لكان بنا الدار كاملا ويحتمل ان يكون لولا تخصيصيه وفعلها محذوف تقديره لولا اكمل موضع اللبنه ووقع في روايه همام عند احمد الا وضعت هاهنا لبنه فيتم بنيانك وفي الحديث ضرب الامثال للتقريب للافهام وفضل النبي صلى الله عليه وسلم على سائر النبيين وان الله ختم به المرسلين واكمل به شرايع الدين قوله باب وفاه النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقعت هذه الترجمه عند ابي ذر وسقطت من روايه النسفي ولم يذكرها الاسمعيلي وفي ثبوتها هنا نظر فان محلها في اخر المغازي كما سياتي والذي يظهر ان المصنف قصد بايراد حديث عايشه هنا بيان مقدار عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقط لا خصوص زمن وفاته واورده في الاسما اشاره الى ان من جمله صفاته عند اهل الكتاب تحديد عمره القدر الذي عاشه وسياتي نقل الخلاف في مقداره في اخر المغازي ان شا الله تعالى قوله قال ابن شهاب واخبرني سعيد بن المسيب مثله اي مثل ما اخبر عروه عن عايشه وقول ابن شهاب موصول بالاسناد المذكور وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق موسى بن عقبه عن ابن شهاب بالاسنادين معا مفرقا وهو من مرسل سعيد بن المسيب ويحتمل ان يكون سعيد ايضا سمعه من عايشه رضي الله عنها قوله باب كنيه النبي صلى الله عليه وسلم الكنيه بضم الكاف وسكون النون ماخوذه من الكنايه تقول كنيت عن الامر بكذا اذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحا وقد اشتهرت الكنى للعرب حتى ربما غلبت على الاسما كابي طالب وابي

لهب ونحوهما وقد يكون للواحد كنيه واحده فاكثر وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعا فالاسم والكنيه واللقب يجمعها العلم بفتحتين ويتغايران بان اللقب ما اشعر بمدح او ذم والكنيه ما صدرت باب او ام وما عدا ذلك فهو الاسم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنى ابا القاسم بولده القاسم وهو اكبر اولاده واختلف هل مات قبل البعثه او بعدها وقد ولد له ابراهيم في المدينه من ماريه ومضى شي من امره في الجنايز وفي حديث انس ان جبريل قال للنبي صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا ابا ابراهيم واورد المصنف في الباب ثلاثه احاديث احدها حديث انس اورده مختصرا وقد مضى في البيوع باتم منه وفيه ان الرجل قال لم اعنك وحينئذ نهى عن التكني بكنيته ثانيها حديث جابر وسالم الراوي عنه هو ابن ابي الجعد واورده ايضا مختصرا وقد مضى في الخمس باتم منه ايضا وقوله في اوله حدثنا محمد بن كثير حدثنا شعبه كذا للاكثر وفي روايه علي بن السكن سفيان بدل شعبه ومال الجياني الى ترجيح الاكثر فان مسلما اخرجه من طريق شعبه عن منصور ثالثها حديث ابي هريره قوله قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم كذا وقع في هذه وهو لطيف وتقدم في العلم بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في التكني بكنيته صلى الله عليه وسلم فالمشهور عن الشافعي المنع على ظاهر هذه الاحاديث وقيل يختص ذلك بزمانه وقيل بمن يسمى باسمه وسياتي بسط ذلك وتوجيه هذه المذاهب في كتاب الادب ان شا الله تعالى قوله باب كذا للاكثر بغير ترجمه كابي ذر وابي زيد من روايه القابسي عنه وكريمه وكذا للنسفي وجزم به الاسمعيلي وضمه بعضهم الى الباب الذي قبله ولا يظهر مناسبته له ولا يصلح ان يكون فصلا من الذي قبله بل هو طرف من الحديث الذي بعده ولعل هذا من تصرف الرواه نعم وجهه بعض شيوخنا بانه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ذا اسما وكنيه لكن لا ينبغي ان ينادى بشي منها بل يقال له يا رسول الله كما خاطبته خالة السايب لما اتت به اليه ولا يخفى تكلفه قوله جلدا بفتح الجيم وسكون اللام اي قويا صلبا قوله ابن اربع وسبعين مشعر بانه راه سنه اثنتين وتسعين لانه كان له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين كما ثبت من حديثه ففيه رد لقول الواقدي انه مات سنه احدى وتسعين قوله حدثنا محمد بن عبيد الله بالتصغير هو ابو ثابت المدني مشهور بكنيته والاسناد كله مدنيون واصل شيخه حاتم بن اسمعيل كوفي قوله ذهبت بي خالتي لم اقف على اسمها واما امه فاسمها علبه بضم المهمله وسكون اللام بعدها موحده بنت شريح اخت مخرمه بن شريح قوله وقع بفتح الواو وكسر القاف وبالتنوين اي وجع وزنه ومعناه وقد مضى في الطهاره بلفظ وجع وجا بلفظ الفعل الماضي مسندا للفاعل والمراد انه كان يشتكي رجله كما ثبت في غير هذا الموضع ~~وقد مضى في الطهاره~~ قوله مسح راسي ودعا لي بالبركه سيا شرحه في كتاب الادب ان شا الله تعالى قوله فنظرت الى خاتم النبوه بين كتفيه قوله في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم انه كان الى جهه كتفه اليسرى قوله قال ابن عبيد الله الحجله من حجل الفرس الذي بين عينيه وقال ابرهيم بن حمزه مثل زر الحجله قلت هكذا وقع وكانه سقط منه شي لانه سعد من شيخه محمد بن عبيد الله ان تفسير الحجله ولم يقع لها في سياقه ذكر وكانه كان فيه مثل زر الحجله ثم فسرها وكذلك وقع في اصل النسفي بتضبيب بين قوله بين كتفيه وبين قوله قال ابن عبيد الله واما التعليق عن ابرهيم بن حمزه فالمراد انه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيد الله الا انه خالف في هذه الكلمه وسيا الحديث عنه موصولا بتمامه في كتاب الطب وقد زعم ابن التين انه في روايه ابن عبيد الله بضم المهمله وسكون الجيم وفي روايه ابن ابي حمزه بفتحها وحكى بن دحيه مثله وزاد في الاول كسر المهمله مع ضمها وقيل الفرق بين روايه ابي حمزه وابن عبيد الله ان روايه عبيد الله بتقديم الزاي على الرا على المشهور وروايه بن حمزه بالعكس بتقديم الرا على الزاي وهو ماخوذ من ارز الشي اذا دخل في الارض ومنه الرزه والمراد بها هنا البيضه يقال ارزت الجراده اذا ادخلت ذنبها في الارض لتبيض وعلى هذه فالمراد بالحجله هنا الطير التي تعرف على الطيور وزين بها للعروس كالبشخاناه والزر على هذا حقيقه لانها تكون ذات الازرار وعرى واستبعد قول ابن عبيد الله بانها حجل الفرس الذي بين عينيه بان التحجيل انما يكون في القوايم واما الذي في الوجه فهو الغره وهو كما قال الا ان منهم من يطلقه على ذلك مجازا وكانه اراد انها قدر الزر والا فالغره لا زر لها وجزم الترمذي بان المراد بالحجله الطير المعروف وان المراد بزرها بيضها وقد وردت صفه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم احاديث متقاربه لما ذكر هنا منها عند مسلم عن جابر بن سمره كانه بيضه حمامه وعن عبد الله بن سرجس

نظرت خاتم النبوة جمعا عليه خيلان وعند ابن حبان من حديث ابن عمر مثل البندقة من اللحم وعند الترمذي كبضعة ناشزة من
اللحم وعند قاسم بن ثابت من حديث قرة بن اياس مثل السلعة واما ما ورد من انها كانت كاثر محجم او كالشامة السوداء او الخضراء
او مكتوب عليها محمد رسول الله او سر فانت المنصور ونحو ذلك فلم يثبت منها شيء وقد اطنب الحافظ قطب الدين في استيعابها
في الزهر الباسم ولم يبين شيئا من حالها والحق ما ذكرته ولا تغتر بما وقع منها في صحيح ابن حبان فانه غفل حيث صحح ذلك والله
اعلم قال القرطبي اتفقت الاحاديث الثابتة على ان خاتم النبوة كان شيئا بارزا احمر عند كتفه الايسر قدره اذا قلل قدر بيضة
الحمامة واذا كثر جمع اليد والله اعلم ووقع في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم ان خاتم النبوة كان بين كتفيه عند ناغض كتفه
اليسرى وفي حديث عباد بن عمرو عند الطبراني كانه ركبة عنز على طرف كتفه الايسر ولكن سنده ضعيف قال العلماء السر في ذلك
ان القلب في تلك الجهة وقد ورد في خبر مقطوع ان رجلا سال ربه ان يريه موضع الشيطان فراى الشيطان في صفة ضفدع عند
نغض كتفه الايسر حذاء قلبه له خرطوم كالبعوضة اخرجه ابن عبد البر بسند قوي الى ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز
فذكره وذكره ايضا صاحب الفائق في مرمر وله شاهد مرفوع عن انس عند ابي يعلى وابن عدي ولفظه ان الشيطان
واضع خطمه على قلب ابن ادم الحديث واورد ابن ابي داود في كتاب الشريعة من طريق عروة بن رويم ان عيسى عليه السلام
سال ربه ان يريه موضع الشيطان من ابن ادم فاذا راسه مثل الحية واضع راسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد
ربه خنس فاذا اغفل وسوس وتقدم لهذا مزيد في اواخر التفسير قال السهيلي وضع خاتم النبوة عند نغض
كتفه صلى الله عليه وسلم لانه معصوم من وسوسة الشيطان وذلك الموضع منه يدخل الشيطان والله اعلم قوله باب
صفة النبي صلى الله عليه وسلم اي في خلقه وخلقه واورد فيه اربعة وعشرين حديثا الاول حديث ابي بكر المشتمل على ان الحسن
بن علي كان يشبه جده صلى الله عليه وسلم قوله عن ابن ابي مليكة في رواية للاسمعيلي اخبرني في اخره حدثني ابن ابي مليكة قوله
عن عقبة بن الحارث في رواية الاسمعيلي اخبرني عقبة بن الحارث قوله صلى ابو بكر العصر ثم خرج يمشي زاد الاسمعيلي في روايته
بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بليال وعلي يمشي الى جنبه قوله بابي فيه حذف تقديره افديه بابي ووقع في رواية الاسمعيلي
وارتجز فقال وابابينا شبيه بالنبي وفي تسمية هذا رجزا نظر لانه ليس بموزون وكانه اطلق على السجع رجزا ووقع
من بعض الرواة تغيير وتصحيح رواية الاصل لعلها كانت وابابي واما كما دلت عليه رواية الاسمعيلي المذكورة فهذا يكون
من مجزو الرجز لكن قوله شبيه بالنبي يحتاج الى شيء قبله فلعله كان شخص شبيه بالنبي ونحو ذلك واما الثالث فيجوز ان
قوله وعلي يضحك في رواية الاسمعيلي وعلي يتبسم اي رضي بقول ابي بكر وصدقه على ذلك وقد وافق ابا بكر على ان الحسن كان يشبه
النبي صلى الله عليه وسلم ابو جحيفة كما سيأتي في الحديث الذي بعده ووقع في حديث انس كما سياتي في المناقب ان الحسين بن علي كان
اشبههم بالنبي صلى الله عليه وسلم وسياتي وجه التوفيق بينهما في المناقب ان شاء الله تعالى واذكر فيه من شاركهما في ذلك ان شاء الله
تعالى وفي الحديث فضل ابي بكر ومحبته لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي في المناقب قوله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
الي ان اصل من قرابتي وفيه ترك الصبي المميز يلعب لان الحسن اذ ذاك كان ابن سبع سنين وقد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم
وحفظ عنه ولعبه محمول على ما يليق بمثله في ذلك الزمان من الاشيا المباحة بل على ما فيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك والله اعلم
الحديث الثاني حديث ابي جحيفة اورده من طريقين واسمعيل فيهما هو ابن ابي خالد وابن فضيل بالتصغير هو محمد قوله
كان ابيض قد شمط بفتح المعجمة وكسر الميم اي صار سواد شعره مخالطا لبياضه وقد بين في الرواية التي بعدها ان موضع
الشمط كان في العنفقة ويؤيد ذلك حديث عبد الله بن بسر المذكور بعده والعنفقة ما بين الذقن والشفة السفلى
سواء كان عليها شعر ام لا ويطلق على الشعر ايضا وعند مسلم من رواية زهير عن ابي اسحق عن ابي جحيفة رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذه منه بيضاء واشار الى عنفقته قيل مثل من انت يومئذ قال ابري النبل واريشها قوله وامر لنا اي له
ولقومه من بني سواءة بضم المهملة وتخفيف الواو والمد والهمز واخره هاء هو ابن عامر بن صعصعة وكان امر لهم بذلك على
سبيل جائزة الوفد قوله قلوصا بفتح القاف هي الانثى من الابل وقيل الشابة وقيل الطويلة القوائم وقوله فقبض النبي صلى
الله عليه وسلم قبل ان نقبضها فيه اشعار بان ذلك كان قرب وفاته صلى الله عليه وسلم وقد شهد ابو جحيفة ومن معه من قومه حجة

الوداع

حجة الوداع كما في الرواية التي بعد هذه فالذي يظهر ان ابا بكر وفى لهم بالوعد المذكور كما صنع بغيرهم ثم وجدت ذلك منقولا
في رواية الاسمعيلي من طريق محمد بن فضيل بالاسناد المذكور فذهبنا نقبضها فاتانا موته فلم يعطونا شيئا فلما قام ابو بكر قال
من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليجئ فقمت اليه فاخبرته فامر لنا بها وقد تقدم في هذه المسئلة في الهبة الحديث
الثالث حديث ابي جحيفة ايضا قوله عن وهب ابي جحيفة هو اسم ابي جحيفة وهو مشهور بكنيته اكثر من اسمه وكان يقال له
ايضا وهب الله ووهب الخير قوله ورايت بياضا من تحت شفته السفلى العنفقة بالكسر على انه بدل من الشفة وبالنصب على انه
بدل من قوله بياضا ووقع عند الاسمعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد من تحت شفته السفلى مثل موضع
اصبع العنفقة واصبع في هذه الرواية بالتنوين واعراب العنفقة كالذي قبله وفي رواية شبابة بن سوار عن اسرائيل عنده
رايت النبي صلى الله عليه وسلم شابت عنفقته الحديث الرابع وهو من ثلاثياته قوله حدثنا عصام بن خالد هو ابن
اسحق الحمصي الحضرمي من كبار شيوخ البخاري وليس له عنه في الصحيح غيره واما حريز فهو بفتح المهملة وتقدم قريبا انه
من صغار التابعين قوله ارايت النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون ارايت بمعنى اخبرني والنبي بالرفع على انه اسم كان والتقدير
اخبرني كان النبي صلى الله عليه وسلم شيخا ويحتمل ان يكون ارايت استفهاما منه هل راى النبي صلى الله عليه وسلم ويكون النبي
بالنصب على المفعولية قوله كان شيخا استفهام ثان حذفت منه اداة الاستفهام ويؤيد هذا الثاني رواية الاسمعيلي
من وجه اخر عن حريز بن عثمان قال رايت عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بحمص والناس يسالونه فدنوت منه وانا
غلام فقلت انت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت شيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شاب قال فتبسم وفي رواية
له فقلت له اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صبغ قال يا ابن اخي لم يبلغ ذلك قوله كان في عنفقته شعرات بيض في رواية
الاسمعيلي انما كانت شعرات بيضا واشار الى عنفقته وسيأتي بعد حديث قول انس انما كان شيء من صدغيه وسياتي وجه الجمع بينهما ان
شاء الله تعالى الحديث الخامس حديث انس من رواية ربيعة عنه وهو ابن ابي عبد الرحمن فروخ الفقيه المعروف المدني بربيعة الراي
وقد اورده من طريقين احدهما من رواية خالد وهو ابن يزيد الجمحي المصري وكان من اقران الليث بن سعد لكنه مات قبله
وقد اكثر عنه الليث قوله كان ربعة بفتح الراء وسكون الموحدة اي مربوعا والتانيث باعتبار النفس يقال رجل ربعة وامراة
ربعة وقد فسره في الحديث المذكور بقوله ليس بالطويل البائن ولا بالقصير والمراد بالطويل البائن المفرط في الطول
مع اضطراب القامة وسياتي في حديث البراء بعد قليل انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا ووقع في حديث ابي هريرة عند الذهلي
في الزهريات باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب قوله ازهر اللون اي ابيض مشربا بحمرة وقد وقع ذلك
صريحا في حديث انس من وجه اخر عند مسلم وعند سعيد بن منصور والطيالسي والترمذي والحاكم من حديث علي قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم ابيض مشربا بياضه حمرة وهو عند ابن سعد ايضا عن علي وعن جابر وعند البيهقي من طريق عن علي قوله
ليس بابيض امهق كذا في الاصول ووقع عند الداودي تبعا لرواية المروزي امهق ليس بابيض واعترضه الداودي وقال
عياض انه وهم قال وكذلك رواية من روى انه ليس بالابيض ولا الادم ليس بصواب كذا قال وليس بجيد في هذا الكلام لان المراد
انه ليس بالابيض الشديد البياض ولا بالادم الشديد الادمة وانما يخالط بياضه الحمرة والعرب قد تطلق على من كان كذلك
اسمر ولهذا جاء في حديث انس عند احمد والبزار وابن منده باسناد صحيح وصححه ابن حبان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمر وقد
رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله في حديث الباب من طريق مالك عن ربيعة ولا بالابيض الامهق وليس بالادم والجمع بينهما
ممكن واخرج البيهقي في الدلائل من وجه اخر عن انس فذكر الصفة النبوية قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض بياضه الى
السمرة وفي حديث يزيد الرقاشي عن ابن عباس في صفة النبي صلى الله عليه وسلم رجل بين رجلين جسمه ولحمه احمر الى البياض اخرجه
احمد وسنده حسن وتبين من مجموع الروايات ان المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط البياض وان المراد بالبياض المثبت ما يخالطه
الحمرة والمنفي ما لا يخالطه وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه امهق وبهذا تبين ان رواية المروزي امهق ليس بابيض مقلوبة
والله اعلم على انه يمكن توجيهها بان المراد بالامهق الاخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولا سمرته ولا حمرته فقد نقل عن رؤبة
ان المهق خضرة الماء فهذا التوجيه يتم على تقدير ثبوت الرواية وقد تقدم في حديث ابي جحيفة اطلاق كونه كان ابيض وكذا في حديث

وفي الشمائل من حديث هند بن ابي هالة ازهر اللون

وفي لفظ اسمر

الى الطفيل عند مسلم وفي رواية عنه للطبراني اما انسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره وكذا في شعر ابي طالب المتقدم
في الاستسقاء وابيض يستسقى الغمام بوجهه وفي حديث سراقة عند ابن اسحق فجعلت انظر الى ساقه كانها جماره ولاحمد من حديث
محرش الكعبي في عمرة الجعرانة قال فنظرت الى ظهره كانه سبيكة فضة وعن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يصف النبي صلى الله
عليه وسلم فقال كان شديد البياض اخرجه يعقوب بن سفيان والبزار باسناد قوي والجمع بينهما بما تقدم وقال البيهقي يقال ان السمرة
منه حمرة والى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح واما ما تحت الثياب فهو الابيض الازهر قلت وهذا ذكره ابن ابي خيثمة عقب
حديث عايشة في صفته صلى الله عليه وسلم بابسط من هذا وزاد ولونه الذي لا شك فيه الابيض الازهر واما ما وقع في زيادات عبد
الله بن احمد في المسند من طريق علي ابيض شديد الوضح فهو مخالف لحديث انس ليس بالابيض وهو اصح ويمكن الجمع بحمل ما في
رواية علي على ما تحت الثياب مما لا يلاقي الشمس والله اعلم **قوله** ليس بجعد قطط ولا سبط بفتح المهملة وكسر الموحدة والجعودة
في الشعر ما لا يتكسر ولا يسترسل والسبوطة ضده فكانه اراد انه وسط بينهما ووقع في حديث علي عند الترمذي وابن ابي خيثمة
ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا وقوله رجل بكسر الجيم ومنهم من يسكنها اي مسترسل وهو مرفوع
على الاستيناف اي هو رجل ووقع عند الاصيلي بالخفض وهو وهم لانه يصير معطوفا على المنفي وقد وجه بانه خفضه على
المجاورة وفي بعض الروايات بفتح اللام وتشديد الجيم على انه فعل ماض **قوله** انزل عليه في رواية مالك بعثه الله **قوله**
وهو ابن اربعين في رواية مالك على راس اربعين وهذا انما يتم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه والمشهور عند الجمهور انه
ولد في شهر ربيع الاول وانه بعث في شهر رمضان فعلى هذا يكون له حين بعث اربعون سنة ونصف او تسع وثلاثون ونصف فمن
قال اربعين الغى الكسر او جبر لكن قال المسعودي وابن عبد البر انه بعث في شهر ربيع الاول فعلى هذا يكون له اربعون سنة سواء
وقال بعضهم بعث وله اربعون سنة وعشرة ايام وعند الجعابي اربعون سنة وعشرون يوما وعن الزبير بن بكار انه ولد
في شهر رمضان وهو شاذ فان كان محفوظا وضم الى المشهور ان المبعث في رمضان فيصح انه بعث عند اكمال الاربعين ايضا
وابعد منه قول من قال بعث في رمضان وهو ابن اربعين سنة وشهرين فانه يقتضي انه ولد في شهر رجب ولم ار من صرح به ثم
رايته كذلك مصرحا به في تاريخ ابي عبد الرحمن العتقي وعزاه للحسين بن علي وزاد لسبع وعشرين من رجب وهو شاذ ومن
الشاذ ايضا ما رواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث
واربعين وهو قول الواقدي وتبعه البلاذري وابن ابي عاصم وفي تاريخ يعقوب بن سفيان وغيره عن مكحول انه بعث بعد ثنتين
واربعين **قوله** فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه مقتضى هذا انه عاش ستين سنة واخرج مسلم من وجه اخر عن انس انه صلى الله
عليه وسلم عاش ثلاثا وستين سنة وهو موافق لحديث عايشة الماضي في باب وفاته وقال الجمهور وقال الاسمعيلي لا بد ان يكون الصحيح
احدهما وجمع غيره بالغاء الكسر وسياتي بقية الكلام على هذا الموضع في الوفاة في اخر المغازي ان شا الله تعالى **قوله** وليس في راسه
ولحيته عشرون شعرة بيضا اي بل دون ذلك ولابن ابي خيثمة من طريق ابي بكر بن عياش قلت لربيعة جالست انسا قال نعم وسمعته
يقول شاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين شعرة ههنا يعني العنفقة ولاسحق بن راهويه وابن حبان والبيهقي من حديث
ابن عمر كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضا في مقدمه وقد اقتضى حديث عبد الله بن بسر ان شيبه
كان لا يزيد على عشر شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته فيحتمل ان يكون الزايد على ذلك في صدغيه كما
في حديث البرا لكن وقع عند ابن سعد باسناد صحيح عن حميد عن انس في اثنا حديث قال لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة
قال حميد واما في عنفقته سبع عشرة وقد روى ابن سعد ايضا باسناد صحيح عن ثابت عن انس قال ما كان في راس النبي صلى الله
عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثماني عشرة ولابن ابي خيثمة من حديث حميد عن انس لم يكن في لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون
شعرة بيضا قال حميد كن سبع عشرة وفي مسند عبد بن حميد من طريق حماد عن ثابت عن انس ما عددت في راسه ولحيته الا اربع
عشرة شعرة وعند ابن ماجه من وجه اخر عن انس الا سبع عشرة او عشرين شعرة وروى الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله بن
محمد بن عقيل عن انس قال لو عددت ما اقبل علي من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن على احدى عشرة شيبة وفي حديث الهيثم
بن زهير عند ... ثلاثون عددا **قوله** قال ربيعة هو موصول بالاسناد المذكور **قوله** فرايت شعرا من شعره فاذا هو

احمر فسالت فقيل احمر من الطيب لم اعرف المسؤول المجيب بذلك الا ان في رواية ابن عقيل المذكورة من قبل ان عمر بن عبد العزيز قال لانس
هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت شعرا من شعره قد لون فقال انما هذا الذي لون من الطيب الذي كان يطيب به شعر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فهو الذي غير لونه فيحتمل ان يكون ربيعة سال انسا عن ذلك فاجابه ووقع في رجال مالك للدارقطني وهو
في غرايب مالك له عن ابي هريرة قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم خضب من كان عنده شي من شعره ليكون ابقى لها قلت
فان ثبت هذا استقام انس وتحمل ما اشبه سواه على التاويل وسياتي الاشارة الى شي من ذلك في كتاب اللباس ان شا الله تعالى
الحديث السادس حديث البرا **قوله** حدثنا ابرهيم ابن يوسف اي ابن اسحق بن ابي اسحق السبيعي **قوله** واحسنه خلقا بفتح المعجمة
للاكثر وضبطه ابن التين بضم اوله واستشهد بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم ووقع في رواية الاسمعيلي بالشك واحسنه خلقا وخلقا
ويويد قوله قبله احسن الناس وجها فان فيه اشارة الى الحسن الحسي فيكون في الثانية اشارة الى الحسن المعنوي وقد وقع
في حديث انس الذي يتعلق بفرس ابي طلحة الذي قال فيه ان وجدناه لبحرا وهو عنده في مواضع منها اوايل في باب الشجاعة في
الحرب كان احسن الناس واشجع الناس واجود الناس فجمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوانية فالشجاعة
تدل على الغضبية والجود يدل على الشهوة والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفا النفس الذي به جودة القريحة الدالة
على العقل فوصف بالاحسنية في الجميع ومضى في الجهاد والخمس من حديث جبير بن مطعم انه صلى الله عليه وسلم قال لا تجدوني بخيلا
ولا كذابا ولا جبانا فاشار الى كمال القوة الغضبية وهي الشجاعة وبعدم الكذب الى القوة العقلية وهو الحكمة وبعدم البخل الى
كمال القوة الشهوانية وهو الجود **قوله** ليس بالطويل البائن ولا بالقصير تقدم في حديث ربيعة عن انس انه كان ربعة ووقع في
حديث عايشة عند ابن ابي خيثمة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولربما اكتنفه الرجلان
الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه نسبا الى الطول ونسب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الربعة وقوله البائن بالموحدة اسم فاعل
من بان اي ظهر على غيره او فارق من سواه الحديث السابع حديث قتادة سالت انسا هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال انما كان
شي في صدغيه الصدغ بضم المهملة واسكان الدال بعدها معجمة ما بين الاذن والعين ويقال ذلك ايضا للشعر المتدلي من الراس
في ذلك المكان وهذا مغاير للحديث السابق ان الشعر الابيض كان في عنفقته ووجه الجمع ما وقع عند مسلم من طريق سعيد عن
قتادة عن انس قال لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الراس نبذ اي
متفرق وعرف من مجموع ذلك ان الذي شاب من عنفقته اكثر مما شاب من غيرها ومراد انس انه لم يكن في شعره ما يحتاج الى الخضاب
وقد صرح بذلك في رواية محمد بن سيرين قال سالت انس بن مالك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب قال لم يبلغ الخضاب ولمسلم
من طريق حماد عن ثابت عن انس لو شيت ان اعد شمطات كن في راسه لفعلت زاد ابن سعد والحاكم ما شانه بالشيب ولمسلم
من حديث جابر بن سمرة قد شمط مقدم راسه ولحيته وكان اذا ادهن لم يتبين فاذا لم يدهن تبين واما ما رواه الحاكم واصحاب
السنن من حديث ابي رمثة قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه بردان اخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه احمر مخضوب
بالحنا فهو موافق لقول ابن عمر رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالصفرة وقد تقدم في الحج وغيره فالجمع بينه وبين حديث
انس ان يحمل نفي انس على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه ولم يتفق انه راه وهو يخضب ويحمل حديث من اثبت الخضاب
على انه فعله لبيان الجواز ولم يواظب عليه واما ما اخرجه الحاكم من حديث عايشة قالت ما شانه الله ببيضا فمحمول على ان
تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شي من حسنه صلى الله عليه وسلم وقد انكر احمد انكار انس انه خضب وذكر حديث ابن عمر انه
راى النبي صلى الله عليه وسلم يخضب بالصفرة وهو في الصحيح ووافق مالك انسا في انكار الخضاب وتاول ما ورد في ذلك الحديث
الثامن حديث البرا **قوله** بعيد ما بين المنكبين اي عريض اعلى الظهر ووقع في حديث ابي هريرة عند ابن سعد رحب الصدر
قوله له شعر يبلغ شحمة اذنه في رواية الكشميهني اذنيه بالتثنية وفي رواية الاسمعيلي تكاد جمته تصيب شحمة اذنيه **قوله** وقال يوسف
بن ابي اسحق هو يوسف بن اسحق نسبه الى جده **قوله** الى منكبيه اي زاد في روايته عن جده ابي اسحق عن البرا في هذا الحديث
له شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه وطريق يوسف هذه اوردها المصنف قبل هذا بحديث لكنه اختصرها قال ابن التين تبعا
للداودي **قوله** يبلغ شحمة اذنيه مغاير لقوله الى منكبيه واجيب بان المراد ان معظم شعره كان عند شحمة اذنه وما استرسل

بعدم البخل

تقدم عن انس ...

منه متصل الى المنكب او يحمل على حالتين وقد وقع نظير ذلك في حديث انس عند مسلم نفسه من رواية قتادة عنه ان شعره كان بين
اذنيه وعاتقه وفي حديث حميد عنه الى انصاف اذنيه ومثله عند الترمذي من رواية ثابت عنه وعند ابن سعد من رواية حماد عن
ثابت عنه لا يجاوز شعره اذنيه وهو محمول على ما قدمت وروى ابو داود من طريق هشام ابن عروة عن ابيه عن عايشة قالت
كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة وفي حديث هند بن ابي هالة في صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
الترمذي وغيره فلا يجاوز شعره شحمة اذنه اذا هو وفره اي جعله وفرة فهذا القيد يؤيد الجمع المتقدم وروى ابو داود
والترمذي من حديث ام هاني قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وله اربع غداير ورجاله ثقات الحديث التاسع حديث
البرا ايضا قوله حدثنا زهير هو ابن معوية وابو اسحق هو السبيعي قوله سيل البرا في رواية الاسمعيلي من طريق احمد بن
يونس عن زهير حدثنا ابو اسحق عن البرا ساله رجل قوله مثل السيف قال لا بل مثل القمر كان السايل اراد انه مثل السيف
في الطول فرد عليه البرا فقال لا بل مثل القمر اي في التدوير ويحتمل ان يكون اراد مثل السيف في اللمعان والصقال فقال لا بل فوق ذلك وعدل
الى القمر لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان ووقع في رواية زهير المذكورة اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حديدا مثل
السيف وهو يؤيد الاول وقد اخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة ان رجلا قال له اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف
قال لا بل مثل الشمس والقمر مستديرا وانما قال مستديرا للتنبيه على انه جمع الصفتين لان قوله مثل السيف يحتمل ان يريد به
الطول او اللمعان فرده المسول ردا بليغا ولما جرى التعارف في ان التشبيه بالشمس انما يراد به غالبا الاشراق والتشبيه
بالقمر انما يراد به الملاحة دون غيرهما اتى بقوله وكان مستديرا اشارة الى انه اراد التشبيه بالصفتين معا الحسن والاستدارة
ولاحمد وابن سعد وابن حبان عن ابي هريرة ما رايت شيا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الشمس تجري في جبهته قال
الطيبي شبه جريان الشمس في فلكها بجريان الحسن في وجهه صلى الله عليه وسلم وفيه عكس التشبيه للمبالغة قال ويحتمل ان يكون
من باب تناهي التشبيه وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق يونس ابن ابي اسحق عن ابي اسحق السبيعي عن امراة
من همدان قالت حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها شبهيه قالت كالقمر ليلة البدر لم ار قبله ولا بعده مثله
وفي حديث الربيع بنت معوذ لو رايته رايت الشمس طالعة اخرجه الطبراني والدارمي وفي حديث يزيد الفارسي المتقدم
عن ابن عباس جميل دوائر الوجه قد ملات لحيته من هذه الى هذه حتى كادت تملا نحره وروى الذهلي في الزهريات من حديث
ابي هريرة في صفته صلى الله عليه وسلم كان اسيل الخدين شديد سواد الشعر اكحل العينين اهدب الاشفار الحديث وكان
قوله اسيل الخدين هو الحامل على من سال اكان وجهه مثل السيف ووقع في حديث علي عند ابي عبيد في الغريب وكان في وجهه
تدوير قال ابو عبيد في شرحه يريد انه لم يكن في غاية التدوير بل كانت فيه سهولة وهي احلا عند العرب الحديث العاشر
قوله حدثنا الحسن بن منصور هو ابو علي البغدادي الشطوي بفتح المعجمة ثم المهملة لم يخرج عنه البخاري سوى هذا
الموضع قوله قال شعبة هو متصل بالاسناد المذكور قوله وزاد فيه عون عن ابي جحيفة شاهد هذا الحديث بزيادة من وجه
اخر في اخر الباب وقد تقدم ما يتعلق بذلك في اوايل الصلاة قوله فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رايحة من المسك وقع مثله
في حديث جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه عند الطبراني باسناد قوي وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم في اثنا حديث قال فمسح
صدري فوجدت ليده بردا او ريحا كانما اخرجها من جونة عطار وفي حديث وايل بن حجر عند الطبراني والبيهقي لقد كنت اصافح
رسول الله صلى الله عليه وسلم او يمس جلدي جلده فاتعرفه بعد في يدي وانه لاطيب رايحة من المسك وفي حديثه عند احمد اتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بدلو من ما فشرب منه ثم مج في الدلو ثم في البير ففاح منه مثل رايحة المسك وروى مسلم حديث انس
في جمع ام سليم عرقه صلى الله عليه وسلم وجعلها اياه في الطيب وفي بعض طرقه وهو اطيب الطيب واخرج ابو يعلى والطبراني
من حديث ابي هريرة في قصة الذي استعان به صلى الله عليه وسلم على تجهيز ابنته فلم يكن عنده شي فاستدعاه بقارورة فسلت له
فيها من عرقه وقال له مرها فلتطيب به فكانت اذا تطيبت به شم اهل المدينة رايحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين وروى
ابو يعلى والبزار باسناد صحيح عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر في طريق من طرق المدينة وجدوا منه
رايحة المسك فقالوا مر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الحادي عشر حديث ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس

في الطول فرد عليه البراء م م

في

تقدم شرحه في كتاب الصيام والغرض منه وصفه صلى الله عليه وسلم بالجود الحديث الثاني عشر حديث عايشة في قصة القايف تقدم
شرحه في كتاب الفرايض ان شا الله تعالى والغرض منه هنا قولها تبرق اسارير وجهه والاسارير جمع اسرار وهي جمع سرر وهي
الخطوط التي تكون في الجبهة الحديث الثالث عشر حديث كعب بن مالك وهو طرف من قصة توبته وسياتي بطوله في المغازي
مستوفى في شرحه ان شا الله تعالى قوله استنار وجهه حتى كانه قطعة قمر اي الموضع الذي يتبين فيه السرور وهو جبينه ولذلك
قال قطعة قمر ويحتمل ان يريد بقوله قطعة قمر القمر نفسه ووقع في حديث جبير بن مطعم عند الطبراني التفت الينا النبي صلى الله
عليه وسلم بوجهه مثل شقة القمر محمول على صفة عند الالتفات وقد اخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها
كانه دارة قمر الحديث الرابع عشر حديث ابي هريرة قوله عن عمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب واسم ابي عمرو ميسرة
بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد ومنهم من حده بماية سنة وقيل
تسعين وقيل غير ذلك فعلى الحربي الاختلاف فيه من عشرة الى ماية وعشرين ثم تعقب الجميع وقال الذي اراه ان القرن
كل امة هلكت حتى لم يبق منها احد وقوله قرنا فقرنا بالنصب حال للتفضيل قوله حتى كنت من القرن الذي كنت منه في رواية الاسمعيلي
حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه وسياتي في اول فضايل الصحابة حديث عمران بن حصين خير الناس قرني والكلام عليه مستوفى
ان شا الله تعالى الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس قوله عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة هذا
هو المشهور عن ابن شهاب وعنه فيه اسناد اخر اخرجه الحاكم من طريق مالك عن زياد بن سعد عنه عن انس قال سدل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شا الله ثم فرق بعد واخرجه ايضا احمد وقال تفرد به حماد بن خالد عن مالك واخطا فيه والصواب
عن عبيد الله بن عبد الله وقال ابن عبد البر الصواب عن مالك فيه عن الزهري مرسلا كما في الموطا قوله يسدل شعره بفتح اوله
وسكون المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها اي يترك شعر ناصيته على جبهته قال النووي قال العلما المراد ارساله على الجبين
واتخاذه كالقصة اي بضم القاف بعدها مهملة قوله ثم فرق بعد بفتح الفا والرا اي القى شعر راسه الى جانبي راسه فلم يترك
منه شيا على جبهته ويفرقون بضم الرا وبكسرها وقد روى ابن اسحق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عايشة قالت انا فرقت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم راسه اي شعر راسه عن يافوخه ومن طريقه اخرجه ابو داود وفي حديث هند بن ابي هالة في صفة النبي صلى الله عليه
وسلم ان انفرقت عقيقته اي شعر راسه الذي على ناصيته فرق والا فلا يجاوز شعره شحمة اذنه قال ابن قتيبة في غريبه العقيقة
شعر راس الصبي قبل ان يحلق وقد يطلق عليه بعد الحلق مجازا وقوله كان لا يفرق شعره الا اذا انفرق محمول على ما كان اولا
لما بينه حديث ابن عباس قوله وكان يحب موافقة اهل الكتاب اي حيث كان عباد الاوثان كثيرين قوله فيما لم يومر فيه بشي اي فيما
لم يخالف شرعه لان اهل الكتاب في زمانه كانوا متمسكين ببقايا من شرايع الرسل فكانت موافقتهم احب اليه من موافقة
عباد الاوثان فلما اسلم غالب عباد الاوثان احب صلى الله عليه وسلم حينيذ مخالفة اهل الكتاب واستدل به على ان شرع من
قبلنا شرع لنا ما لم يجي في شرعنا ما يخالفه وتعقب بانه عبر بالمحبة ولو كان كذلك لعبر بالوجوب وعلى التسليم ففي نفس
الحديث انه رجع عن ذلك اخرا والله اعلم الحديث السادس عشر حديث عبد الله بن عمرو اي ابن العاصي قوله عن ابي
حمزة هو السكري وكل الاسناد كلهم كوفيون سوى طرفيه وقد دخلاها قوله عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاصي في رواية مسلم
عن عثمن بن ابي شيبة عن جرير عن الاعمش بسنده دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معوية الكوفة فذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال قوله فاحشا ولا متفحشا اي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السي والمتفحش
المتكلف لذلك اي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ووقع عند الترمذي من طريق ابي عبد الله الجدلي قال سالت عايشة
عن خلق رسول الله فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الاسواق ولا يجزي بالسيية السيية ولكن يعفو
ويصفح وتقدمت الزيادة في حديث عبد الله بن عمرو من وجه اخر بابين من هذا السياق وتاتي في تفسير سورة الفتح وورد في
المصنف في الادب من حديث انس لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند المعتبة
ما له ترب جبينه ولاحمد من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يواجه احدا في وجهه بشي يكرهه ولابي داود من حديث
عايشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغه عن الرجل الشي لم يقل ما بال فلان يقول ولكن يقول ما بال اقوام يقولون

وكان يقول اي النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية مسلم قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ان من خياركم احسنكم اخلاقا
في رواية مسلم احاسنكم وحسن الخلق اختيار الفضايل وترك الرذايل وقد اخرج احمد من حديث ابي هريرة رفعه انما بعثت لاتمم
صالح الاخلاق واخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ مكارم بدل صالح واخرج الطبراني في الاوسط باسناد حسن عن صفية بنت
حيي قالت ما رايت احدا احسن خلقا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند مسلم من حديث عايشة كان خلقه القران يغضب لغضبه
ويرضى لرضاه الحديث السابع عشر حديث عايشة قوله بين امرين من امور الدنيا يدل عليه قوله ما لم يكن اثما لان امور
الدين لا اثم فيها وابهم فاعل خير ليكون اعم من ان يكون من قبل الله او من قبل المخلوقين وقوله الا اختار ايسرهما اي اسهلهما
وقوله ما لم يكن اثما اي ما لم يكن الاسهل مقتضيا للاثم فانه حينئذ يختار الاشد وفي حديث انس عند الطبراني في الاوسط
الا اختار ايسرهما ما لم يكن لله فيه سخط ووقوع التخيير بين ما فيه اثم وما لا اثم فيه من قبل المخلوقين واضح واما من
قبل الله ففيه اشكال لان التخيير انما يكون بين جايزين لكن اذا حملناه على ما يفضي الى الاثم امكن ذلك بان يخيره
بين ان يفتح عليه من كنوز الارض ما يخشى من الاشتغال به عدم التفرغ للعبادة مثلا وبين ان لا يوتيه من الدنيا الا الكفاف
فيختار الكفاف ولو كانت السعة اسهل منه والاثم على هذا امر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له قوله
وما انتقم لنفسه اي خاصة فلا يرد امره بقتل عقبة بن ابي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يوذيه لانهم كانوا
مع ذلك ينتهكون حرمات الله وقيل اراد انه لا ينتقم اذا اوذي في غير السبب الذي يخرج الى الكفر كما عفا عن الاعرابي
الذي جفا في رفع صوته عليه وعن الاخر الذي جبذ برده حتى اثر في كتفه وحمل الداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال
قال واما العرض فقد اقتص ممن نال منه قال واقتص ممن لده في مرضه بعد نهيه عن ذلك بان امر بلدهم مع انهم
كانوا ما لدوا في ذلك لانه انما نهاهم على عادة البشرية من كراهة النفس للدوا كذا قال وقد اخرج الحاكم هذا الحديث من
طريق معمر عن الزهري بهذا الاسناد مطولا واوله ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما بذكر اي بصريح اسمه ولا ضرب بيده
شيا قط الا ان يضرب بها في سبيل الله ولا سيل عن شيء قط فمنعه الا ان يسال ماثما ولا انتقم لنفسه من شيء الا ان
تنتهك حرمات الله فيكون لله ينتقم الحديث وهذا السياق سوى صدر الحديث عند مسلم من طريق هشام بن عروة عن
ابيه به واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث انس وفيه ما انتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فان انتهكت حرمة الله كان
اشد الناس غضبا لله وفي الحديث الحث على ترك الاخذ بالشيء العسر والاقتناع باليسر وترك الالحاح فيما لا يضطر اليه
ويوخذ من ذلك الندب الى الاخذ بالرخص ما لم يظهر الخطا والحث على العفو الا في حقوق الله تعالى والندب الى الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ومحل ذلك ما لم يفض الى ما هو اشد منه وفيه ترك الحكم للنفس وان كان الحاكم متمكنا من ذلك بحيث يومن
منه الحيف على المحكوم عليه لكن لحسم المادة والله اعلم الحديث الثامن عشر حديث انس اخرجه من طريق حماد بن زيد
واخرجه مسلم بمعناه من رواية سليمن بن المغيرة عن ثابت عنه قوله ما مسست بمهملتين الاولى مكسورة ويجوز فتحها
والثانية ساكنة وكذا القول في ميم شممت قوله ولا ديباجا هو من عطف الخاص على العام لان الديباج نوع من الحرير
وهو بكسر المهملة وحكي فتحها وقال ابو عبيدة الفتح مولد اي ليس بعربي قوله الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل
هذا يخالف ما وقع في حديث انس الاتي في كتاب اللباس انه كان ضخم القدمين وفي رواية له والقدمين وفي رواية له
شثن القدمين والكفين وفي حديث هند بن ابي هالة الذي اخرجه الترمذي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم فان فيه انه
كان شثن الكفين والقدمين اي غليظهما في خشونة وهكذا وصفه علي من طرق عنه عند الترمذي والحاكم وابن ابي خيثمة
وغيرهم وكذا في صفة عايشة له عند ابن ابي خيثمة والجمع بينهما ان المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة
البدن وقوته او حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيا فالنسبة الى اصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ
والخشونة فهو بالنسبة الى امتهانهما بالعمل فانه يتعاطى كثيرا من اموره صلى الله عليه وسلم وسياتي مزيد لهذا في كتاب
اللباس ان شا الله تعالى وفي حديث معاذ عند الطبراني والبزار اردفني النبي صلى الله عليه وسلم خلفه في سفر فما مسست
شيا قط الين من جلده صلى الله عليه وسلم قوله او عرفا بفتح المهملة وسكون الرا بعدها فا وهو شك من الراوي

ويدل عليه قوله بعد اطيب من ريح او عرف والعرف الريح الطيب ووقع في بعض الروايات بفتح الرا وبالقاف واو على هذا للشك
والاول هو المعروف فقد تقدم في الصيام من طريق حميد عن انس مسكة ولا عنبرة اطيب رايحة من ريح رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقوله عنبرة ضبط بوجهين احدهما بسكون النون بعدها موحدة والاخر بكسر الموحدة بعدها تحتانية والاول معروف
والثاني طيب معمول من اخلاط يجمعها الزعفران وقيل هو الزعفران نفسه ووقع عند البيهقي ولا شممت مسكا ولا عنبرا ولا
عبيرا ذكرها جميعا وقد تقدم شي من هذا في الحديث العاشر وقوله من ريح او عرف بخفض ريح بغير تنوين لانه من حكم المضاف
كقول الشاعر بين ذراعي وجبهة الاسد ووقع في اول الحديث عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ازهر اللون كان
عرقه اللولو اذا مشى تكفا وما مسست الى اخره الحديث التاسع عشر حديث ابي سعيد اورده من طريقين قوله عن
عبد الله بن ابي عتبة هو بضم المهملة وسكون المثناة بعدها موحدة وهو مولى انس وهذا هو المحفوظ عن قتادة وقد رواه الطبراني
من وجه اخر عن شعبة عن قتادة فقال عن ابي السوار العدوي عن عمران بن حصين به قوله اشد حيا من العذرا اي البكر وقوله
في خدرها بكسر المعجمة اي في سترها وهو من باب التتميم لان العذرا في الخلوة يشتد حياوها اكثر مما تكون خارجة عنه
لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه ومحل
وجود الحيا منه صلى الله عليه وسلم في غير حدود الله تعالى ولهذا قال للذي اعترف بالزنا انكتها لا يكني كما سياتي في الحدود واخرج
البزار هذا الحديث من حديث انس وزاد في اخره وكان يقول الحيا خير كله واخرج من حديث ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يغتسل من ورا الحجاب وما راى احد عورته قط واسناده حسن قوله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي
ويحيى عن شعبة مثله يعني سندا ومتنا وقد اخرجه الاسمعيلي من رواية ابي موسى محمد بن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده وقال
فيه سمعت عبد الله بن ابي عتبة يقول سمعت ابا سعيد الخدري يقول واخرجه ابن حبان من طريق احمد بن سنان القطان قال قلت
لعبد الرحمن بن مهدي يا ابا سعيد اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حيا من العذرا في خدرها قال نعم عن مثل هذا فسل ثنا شعبة
فذكره بتمامه قوله واذا كره شيا عرفناه في وجهه اي ان ابن بشار زاد هذا على رواية مسدد وهذا يحتمل ان يكون في رواية عبد
الرحمن بن مهدي وحده ويحتمل ان يكون في رواية يحيى ايضا ولم يقع لمسدد والاول المعتمد فقد اخرجه الاسمعيلي من رواية المقدمي
وابي خيثمة وابن خلاد عن يحيى بن سعيد ليس فيه الزيادة واخرجه من رواية ابي موسى عن عبد الرحمن بن مهدي فذكرها وكذا اخرجه
مسلم عن زهير بن حرب وابو موسى محمد بن المثنى واحمد بن سنان القطان كلهم عن ابن مهدي واخرجه من حديث معاذ والاسمعيلي
من حديث علي بن الجعد كلاهما عن شعبة كذلك واخرجه ابن حبان من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة كذلك وقوله عرفناه في
وجهه اشارة الى تصحيح ما تقدم من انه لم يكن يواجه احدا بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم اصحابه كراهيته لذلك الحديث
العشرون حديث ابي هريرة قوله عن ابي حازم هو الاشجعي واسمه سلمان وليس هو ابا حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد
ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط في رواية غندر عن شعبة عند الاسمعيلي ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاب
طعاما قط وهو محمول على الطعام المباح كما سياتي بمزيد لذلك في كتاب الاطعمة ان شا الله تعالى الحديث الحادي والعشرون
حديث عبد الله بن مالك بن بحينة هو بتنوين مالك واعراب ابن بحينة اعراب ابن مالك لان مالكا اباه وبحينة امه
قوله الاسدي بسكون المهملة ونقل فيه الازدي بسكون الزاي وهما مشهور في هذه النسبة يقال بالزاي والسين
وعقل الداودي فقراه بفتح السين ثم انكره وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة وكذا قوله قال ابن بكير اي يحيى بن عبد الله
بن بكير حدثنا بكر اي ابن مضر بالاسناد المذكور قوله بياض ابطيه اي ان يحيى زاد لفظ بياض لان في رواية قتيبة حتى يرى ابطيه
واصله في المراد لو صفنا ابطيه بالبياض فقيل لم يكن تحتهما شعر فكانا كلون جسده ثم قيل لم يكن تحت ابطيه شعر البتة
وقيل كان لدوام تعاهده له لا يبقى فيه شعر ووقع عند مسلم في حديث حتى راينا عفرة ابطيه ولا تنافي بينهما لان الاعفر
ما بياضه ليس بالناصع وهذا شان المغابن يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد الحديث الثاني والعشرون
حديث انس في رفع اليدين في الاستسقا تقدم في موضعه مشروحا والغرض منه ذكر بياض ابطيه والمراد بالحصر منه الرفع على هيئة
مخصوصة لا اصل الرفع فانه ثابت عنه كما في الخبر الذي بعده الحديث الثالث والعشرون حديث ابي موسى ذكر

الزعفراني

عنه طرفا معلقا هو طرف من حديث سيأتي موصولا في المناقب في ترجمة ابي عامر الاشعري وقد علق طرفا منه في الوضوء ايضا
قوله حدثنا الحسن بن الصباح هو البزار الذي اخرج عنه الحديث الذي بعده وقيل بل هو الزعفراني نسبه الى جده لانه الحسن
بن محمد بن الصباح قوله سمعت عون بن ابي جحيفة ذكر عن ابيه في رواية شعبة عن عون سمعت ابي كما تقدم في اوائل الصلاة قوله
رفعت بضم اوله اي انه وصل اليه عن غير قصد والابطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحجاج اذا رجع من منى وقوله كان بالهاجرة
استبينا في اوحال وقد تقدم هذا الحديث من وجه اخر في هذا الباب وهو الحديث العاشر والمراد منه هنا قوله كاني انظر الى
وبيص ساقيه والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وتقدم معنى الحديث الرابع والعشرين حديث عائشة قوله حدثنا الحسن
بن الصباح البزار بتقديم الزاي على الراء وهو واسطي سكن بغداد وكان من ائمة الحديث وسفيان هو ابن عيينة فان الحسن بن الصباح
لم يدرك الثوري والثوري لا يروي عن الزهري الا بواسطة قوله لو عده العاد لاحصاه اي لو عد كلماته او مفرداته او حروفه لاطاق
ذلك وبلغ اخرها والمراد بذلك المبالغة في الترتيل والتفهيم وهذا الحديث هو الحديث الذي بعده اختلف الرواة في سياقه بسطا واختصارا
قوله وقال الليث حدثني يونس وصله الذهلي في الزهريات عن ابي صالح عن الليث قوله الا يعجبك بضم اوله واسكان ثانيه من الاعجاب وبفتح
ثانيه والتشديد من التعجيب قوله ابا فلان كذا للاكثر وقال عياض هو منادى بكنيته قلت ـــــ وليس كذلك لما سأذكره وانما
خاطبت عائشة عروة بقولها الا يعجبك ثم ذكرت له المتعجب منه فقالت ابا فلان وحق السياق ان يقول ابو فلان لانه
الفاعل لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجيب فقالت جاء فجلس الى اخره ووقع في رواية الاصيلي وكريمة ابو فلان ولا
اشكال فيها وتبين من رواية مسلم وابي داود انه ابو هريرة فاخرجه مسلم عن هرون بن معروف وابو داود عن محمد بن منصور الطوسي
كلاهما عن سفيان لكن قال هرون عن سفيان عن هشام بن عروة وقال الطوسي عن سفيان عن الزهري وكذا اخرجه الاسماعيلي
عن ابن ابي عمر عن سفيان عن هشام وعن ابي يعلى عن ابي معمر عن سفيان عن الزهري وكذا اخرجه ابو نعيم من طريق الحميدي عن سفيان
عن الزهري فكان لسفيان فيه شيخين وفي رواية الجميع انه ابو هريرة ووقع في رواية ابن وهب عن يونس عند الاسماعيلي الا يعجبك
ابو هريرة جاء فجلس ولاحمد ومسلم وابي داود من هذا الوجه الا يعجبك من ابي هريرة ووقع للقابسي بفتح الهمزة بعدها مثناة مفتوحة
فعل ماض من الاتيان وفلان بالرفع والتنوين وهو تصحيف لانه ثبت من الرواية الاخرى انه بصيغة الكنية لا بلفظ الاسم المجرد
عنها والمعيان القابسي انكر عذره وابينه وقال عياض هي الصواب لولا قوله بعده جاء فجلس ـــــ لانه يصير تكرارا قوله ولكنه
اسبح اي اصلي نافلة او هو على ظاهره اي اذكر الله والاول اوجه قوله ولو ادركته لرددت عليه اي لانكرت عليه وبينت له ان الترتيل
في التحديث اولى من السرد قوله لم يكن يسرد الحديث كسردكم اي يتابع الحديث استعجالا بعضه اثر بعض لئلا يلتبس على المستمع
زاد الاسماعيلي من رواية ابن المبارك عن يونس انما كان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلا تفهمه القلوب واعتذر عن
ابي هريرة بانه كان واسع الرواية كثير المحفوظ فكان لا يتمكن من المهل عند ارادة التحديث كما قال بعض البلغاء اريد ان اقتصر
فتتزاحم القوافي على فيّ قوله باب ـــــ كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه في رواية الكشميهني تنام عيناه ولا ينام قلبه
قوله رواه سعيد بن ميناء عن جابر وصله في كتاب الاعتصام مطولا وسيأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى واخرجه المصنف في الباب
من حديث عائشة في صلاته صلى الله عليه وسلم بالليل وفي اخره فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فقال تنام عيني ولا ينام قلبي وهذا
قد تقدم في صلاة التطوع وتقدم حديث ابن عباس في ذلك في صلاته صلى الله عليه وسلم بالليل ثم ذكر طرفا من حديث شريك عن انس في المعراج
وسيأتي بتمامه في التوحيد قوله حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس قوله حدثني اخي هو ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال
قوله جاءه ثلاثة نفر هم ملائكة لم اتحقق اسماءهم قوله فقال اولهم ايهم هو مشعر بانه كان نائما مع اثنين او اكثر وقد قيل انه كان
نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن ابي طالب قوله فكانت تلك اي القصة اي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام قوله
حتى جاءوا اليه ليلة اخرى اي بعد ذلك ومن هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كما سيأتي بيانه في مكانه قوله فيما ترى
قلبه والنبي نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم وقد تقدم مثل هذا من قول عبيد بن عمير في اوائل
الطهارة ومثله لا يقال من قبل الراي وهو ظاهر في ان ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم لكن بالنسبة للامة ووهم [illegible] انه
مما اختص به عن الانبياء ايضا وهذان الحديثان يردان عليه وقد تقدم في التيمم في الكلام على حديث عمران في قصة المراة صاحبة

المزادتين [illegible] ما يتعلق بكونه صلى الله عليه وسلم كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه فليراجع منه من اراد الوقوف عليه قوله باب
علامات النبوة في الاسلام العلامات جمع علامة وعبر بها المصنف ليكون ما يورده من ذلك اعم من المعجزة والكرامة والفرق
بينهما ان المعجزة اخص لانه يشترط فيها ان يتحدى النبي صلى الله عليه وسلم من يكذبه بان يقول ان فعلت كذا اتصدق باني
صادق او يقول من يتحداه لا اصدقك حتى تفعل كذا ويشترط ان يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة وقد
وقع النوعان للنبي صلى الله عليه وسلم في مواطن وسميت المعجزة لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها والهاء فيها للمبالغة او
هي صفة محذوف واشهر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم القران لسانا واشدهم اقتدارا على الكلام بان ياتوا بسورة من مثله
فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه حتى قال بعض العلماء اقصر سورة في القران انا اعطيناك الكوثر فكل قران من سورة
اخرى كان قدر انا اعطيناك الكوثر سواء كان اية او اكثر او بعض اية فهو داخل فيما تحداهم به وعلى هذا فتصل معجزات القران
من هذه الحيثية الى عدد كثير جدا ووجوه اعجاز القران من جهة حسن تاليفه والتئام كلماته وفصاحته وايجازه في مقام
الايجاز وبلاغته ظاهرة جدا مع ما انضم الى ذلك من حسن نظمه وغرابة اسلوبه مع ما اشتمل عليه من الاخبار بالمغيبات مما وقع من اخبار الامم
الماضية مما كان لا يعلمه الا افراد من اهل الكتاب ولم يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع باحد منهم ولا اخذ عنهم وبما سيقع فوقع
على وفق ما اخبر به في زمنه صلى الله عليه وسلم وبعده هذا مع الهيبة التي تقع عند تلاوته والخشية التي تلحق سامعه وعدم دخول
الملال والسامة على قارئه وسامعه مع تيسر حفظه لمتعلمه وتسهيل سرده لتاليه ولا ينكر شيئا من ذلك الا جاهل او معاند
ولهذا اطلق الائمة ان اعظم معجزات النبي صلى الله عليه وسلم القران ومن اظهر معجزات القران بقاؤه مع استمرار الاعجاز
واشهر ذلك تحديه اليهود ان يتمنوا الموت فلم يقع ممن سلف منهم ولا خلف من تصدى لذلك ولا اقدم مع شدة عداوتهم
لهذا الدين وحرصهم على افساده والصد عنه فكان في ذلك اوضح معجزة واما ما عدا القران من نبع الماء من بين اصابعه وتكثير
الطعام وانشقاق القمر ونطق الجماد فمنه ما وقع به التحدي ومنه ما وقع دالا على صدقه من غير سبق تحد ومجموع ذلك
يفيد القطع بانه ظهر على يده صلى الله عليه وسلم من خوارق العادات شيء كثير كما يقطع بوجود جود حاتم وشجاعة علي وان كان
افراد ذلك ظنية وردت مورد الاحاد مع ان كثيرا من المعجزات النبوية قد اشتهر وتواتر ورواه العدد الكثير والجم الغفير وافاد
الكثير منه القطع عند اهل العلم بالاثار والعناية بالسير والاخبار وان لم يصل عند غيرهم الى هذه الرتبة لعدم
عنايتهم بذلك بل لو ادعى مدع ان غالب هذه الوقائع مفيدة للقطع بطريق نظري لما كان مستبعدا وهو انه لا مرية ان
رواة الاخبار في كل طبقة قد حدثوا بهذه الاخبار في الجملة ولا يحفظ عن احد من الصحابة ولا من بعدهم مخالفة الراوي
في ما حكاه من ذلك ولا الانكار عليه فيما هنالك فيكون الساكت منهم كالناطق لان مجموعهم محفوظ من الاغضاء على
الباطل وعلى تقدير ان يوجد من بعضهم انكار او طعن على بعض من روى شيئا من ذلك فانما هو من جهة توقف في صدق
الراوي او تهمته او توقف في ضبطه او نسبته الى سوء الحفظ او جواز الغلط ولا يوجد في احد منهم طعن في المروي كما وجد
منهم في غير هذا الفن من الاحكام والاداب وحروف القران ونحو ذلك وقد قرر القاضي عياض ما قدمته من وجود افادة القطع
في بعض الاخبار عند بعض العلماء دون بعض بتقرير حسن ومثل ذلك بان الفقهاء من اصحاب مالك قد تواتر عندهم النقل ان
مذهبه اجزاء النية من اول رمضان خلافا للشافعي في ايجابه لها في كل ليلة وكذا ايجاب مسح جميع الراس في الوضوء خلافا
للشافعي في اجزاء بعضها وان مذهبهما معا ايجاب النية في اول الوضوء واشتراط الولي في النكاح خلافا لابي حنيفة وتجد العدد
الكثير والجم الغفير من الفقهاء من لا يعرف ذلك من خلافهم فضلا عن من لم ينظر في الفقه وهو امر واضح والله اعلم وذكر
النووي في مقدمة شرح مسلم ان معجزات النبي صلى الله عليه وسلم تزيد على الف ومائتين وقال البيهقي في المدخل بلغت الفا
وقال الزاهدي من الحنفية ظهر على يديه الف معجزة وقيل ثلاثة الاف وقد اعتنى بجمعها جماعة من الائمة كابي نعيم والبيهقي
وغيرهما قوله في الاسلام اي من حين المبعث وهلم جرا دون ما وقع منها قبل ذلك وقد اعتنى بجمعها جماعة من الائمة كابي نعيم
والبيهقي وغيرهما فقد جمع ما وقع من ذلك قبل المبعث بل قبل المولد الحاكم في الاكليل وابو سعيد النيسابوري في شرف
المصطفى وابو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة وسيأتي منه في هذا الكتاب قصة زيد بن عمرو بن نفيل في خروجه في ابتغاء الدين

ومضى منه قصه ورقه بن نوفل مع وسلمن الفارسى وقدمت في باب اسما النبي صلى الله عليه وسلم قصه محمد بن عدى بن ربيعه في تسميته محمدا ومن
مشهور ذلك قصه بحيرا الراهب وهي في السيره لابن اسحق وروى ابو نعيم في الدلايل من طريق شعيب بن شعيب ابن ابي محمد بن عبد
الله بن عمرو بن العاص عن ابيه عن جده قال كان بمر الظهران راهب يدعى عيصا فذكر الحديث وفيه انه اعلم عبد الله بن عبد المطلب
ليله ولد له النبي صلى الله عليه وسلم بانه نبي هذه الامه وذكر له اشيا من صفته وروى الطبراني من حديث معويه بن ابي سفيان عن ابيه
ان اميه ابن ابي الصلت قال له اني اجد في الكتب صفه نبي يبعث من بلادنا وكنت اظن اني هو ثم ظهر لي انه من بني عبد مناف قال
فنظرت فلم اجد فيهم من هو متصف باخلاقه الا عتبه بن ربيعه الا انه جاوز الاربعين ولم يوح اليه فعرفت انه غيره قال
ابو سفيان فلما بعث محمد قلت لاميه عنه فقال اما انه حق فاتبعه فقلت له فانت ما يمنعك قال الحيا من نسيات ثقيف
اني كنت اخبرهن اني هو ثم اصير تبعا لفتى من بني عبد مناف وروى ابن اسحق من حديث سلمه بن سلامه بن وقش واخرجه احمد
وصححه ابن حبان من طريقه قال كان لنا جار من اليهود بالمدينه فخرج علينا قبل البعثه بزمان فذكر الحشر والجنه والنار
فقلنا له وما ايه ذلك قال خروج نبي يبعث من هذه البلاد واشار الى مكه فقالوا متى يقع ذلك قال فرمى بطرفه الى اصغر
القوم فقال ان يستنفد هذا الغلام عمره يدركه قال فما ذهبت الايام والليالي حتى بعث الله نبيه وهو حي فامنا به وكفر
هو بغيا وحسدا وروى يعقوب بن سفيان باسناد حسن عن عايشه قالت كان يهودي قد سكن مكه فلما كانت الليله التي
ولد فيها النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معشر قريش هل ولد فيكم الليله مولود قالوا لا نعلم قال انظروا فانه ولد في هذه الليله نبي
هذه الامه بين كتفيه علامه الوصع لا يرضع ليلتين لان عفريتا من الجن وضع يده في فمه فانصرفوا فسالوا فقيل لهم قد ولد لعبد
الله بن عبد المطلب غلام فذهب اليهودي معهم الى امه فاخرجته لهم فلما راى اليهودي العلامه خر مغشيا عليه وقال ذهبت
النبوه من بني اسرايل يا معشر قريش اما والله ليسطون بكم سطوه يخرج خبرها من المشرق والمغرب ولهذه
القصه نظاير يطول شرحها ومما ظهر من علامات النبوه عند مولده وبعده ما اخرجه الطبراني عن عثمن بن ابي العاص الثقفي
عن امه انها حضرت امنه ام النبي صلى الله عليه وسلم فلما ضربها المخاض قالت فجعلت انظر الى النجوم تدلى حتى اقول لتقعن
علي فلما ولدت خرج منها نور اضا له البيت والدار وشاهده حديث العرباض بن ساريه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اني عبد الله وخاتم النبيين وان ادم لمنجدل في طينته وساخبركم عن ذلك دعوه ابي ابرهيم وبشاره عيسى
ورويا امي التي رات وكذلك امهات النبيين يرين وان ام رسول الله صلى الله عليه وسلم رات حين وضعته نورا اضات له قصور
الشام اخرجه احمد وصححه ابن حبان والحاكم وفي حديث ابي امامه عند احمد نحوه واخرج ابن اسحق عن ثور بن يزيد عن خالد بن
معدان عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه وقال اضات له بصرى من ارض الشام وروى ابن حبان والحاكم في قصه
رضاعه صلى الله عليه وسلم من طريق ابن اسحق باسناده الى حليمه السعديه الحديث بطوله وفيه من العلامات كثره اللبن
في ثدييها ووجود اللبن في شارفها بعد الهزال الشديد وسرعه مشي حمارها وكثره اللبن في شياهها بعد ذلك وخصب
ارضها وسرعه شبابه وشق الملكين صدره وهذا الاخير اخرجه مسلم من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل
وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج منه علقه فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست
من ذهب بما زمزم ثم جمعه ثم اعاده مكانه الحديث وفي حديث مخزوم بن هاني المخزومي عن ابيه قال وكان قد اتت عليه
خمسون وماية سنه قال لما كانت الليله التي ولد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتجس ايوان كسرى وسقطت منه اربع عشره
شرفه وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بالف عام وغاضت بحيره ساوه وراى الموبذان ابلا صعابا تقود خيلا عرابا
قد قطعت دجله وانتشرت في بلادها فلما اصبح كسرى افزعه ما وقع فعلما اهل مملكته عن ذلك فارسلوا الى سطيح فذكر
القصه بطولها اخرجها ابن السكن وغيره في معرفه الصحابه ثم اورد المصنف في الباب نحو خمسين حديثا الحديث الاول
حديث عمران بن حصين في قصه المراه صاحبه المزادتين والمعجزه فيها تكثير الما القليل ببركته صلى الله عليه وسلم وقد تقدم
شرح الحديث مستوفى في ابواب التيمم وقوله في هذه الروايه انه بكسر الهمزه وسكون التحتانيه وفي بعض النسخ انها بالتحتانيه
مع الفتح وحكى الجوهري جواز فتح الهمزه في هذه وقوله سرتمته اي ذات ايام قوله فسحي بالعزلاوين في روايه الكشميهني

العزلاوين وهما تثنيه عزلا بسكون الزاي وبالمد وهو فم المزاده واجمع عزالي بكسر اللام المخففه وكذلك وقع في الروايه المتقدمه
فشربنا عطاشا اربعون رجلا اي ونحن حينيذ اربعون وفي روايه الكشميهني اربعين بالنصب وتوجيههما ظاهر وقوله
وهي تكاد تنبض بكسر الموحده بعدها معجمه ثقيله اي تسيل وحكى عياض عن بعض الرواه بالصاد المهمله من البصيص
وهو اللمعان ومعناه مستبعد هنا فان في نفس الحديث تكاد تنضرج من الملي بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزه وكونها
تكاد تسيل من الما ظاهر واما كونها تلمع من الملي فبعيد وقال ابن التين معنى قوله تنبض بالمعجمه اي تنشق يقال بض الما
من العين اذا نبع وكذا بض العرق قال وفيه روايات اخرى وروي تنضرج بنون وضاد معجمه وروى تنصرح بمثناه مفتوحه
بعدها تحتانيه ساكنه وصاد مهمله ثم را قال وذكر الشيخ ابو الحسن ان معناه تنشق قال ومنه صير الباب اي شق الباب
ورده ابن التين بان صير عينه حرف عله فكان يلزم ان يقول تصير وليس هذا في شي من الروايات ورايت في روايه
ابي ذر عن الكشميهني تنضب بفتح المثناه وسكون النون وفتح الصاد المهمله بعدها موحده فيوافق الروايه الاولى
لانها بمعنى تسيل الحديث الثاني والثالث عن انس في نبع الما من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم اورده من اربعه طرق
في روايه قتاده واسحق بن عبد الله بن ابي طلحه والحسن البصري وحميد وتقدم عنده في الطهاره من روايه ثابت كلهم عن
انس وعند بعضهم ما ليس عند بعض وظهر لي من مجموع الروايات انهما قصتان في موطنين للمغايره في عدد من
حضر وهي مغايره واضحه يبعد الجمع فيها وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه لان ظاهر روايه الحسن ان ذلك كان
في سفر بخلاف روايه قتاده فانها ظاهره في انها كانت في المدينه وكذا في غير حديث انس انها كانت في موطن اخر قال
عياض هذه القصه رواها الثقات من العدد الكثير عن الجم الغفير عن الكافه متصله بالصحابه وكان ذلك في مواطن
اجتماع الكثير منهم في المحافل ومجمع العساكر ولم يرد عن احد منهم انكار على راوي ذلك فهذا النوع ملحق بالقطعي من
معجزاته قال القرطبي قصه نبع الما من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم تكررت منه في عده مواطن في مشاهد عظيمه وورد
من طرق كثيره يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي قلت اخذ كلام عياض وتصرف
فيه وحديث نبع الما جا من روايه انس عند الشيخين واحمد وغيرهم من خمسه طرق وعن جابر عندهم من اربعه طرق وعن
ابن مسعود عند البخاري كما سيذكر وعن ابن عباس عند احمد والطبراني من طريقين وعن ابي ليلى والد عبد الرحمن عند
الطبراني فعدد هولا الصحابه ليس كما يفهم من اطلاقهما واما تكثير الما بان يلمسه بيده او يتفل فيه او يامر بوضع شي فيه
كسهم من كنانته فجا عن عمران بن حصين في الصحيحين وعن البرا بن عازب عند البخاري واحمد من طريقين وعن ابي
قتاده عند مسلم وعن انس عند البيهقي في الدلايل وعن زياد بن الحارث الصدائي عنده وعن حبان بن بح بضم الموحده وتشديد
المهمله الصدائي ايضا فاذا ضم هذا الى هذا بلغ الكثره المذكوره او قاربها واما من رواها من اهل القرن الثاني فهم اكثر عددا
وان كان شطر طرقه افرادا وبالجمله يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث قال هذا الحديث شهده جماعه كثيره من
الصحابه الا انه لم يرو الا من طريق انس لطول عمره ولطلب الناس العلو في السند انتهى وهو ناشى عن قله الاطلاع والاستحضار
لاحاديث الكتاب الذي شرحه وبالله التوفيق قال القرطبي ولم يسمع بمثل هذه المعجزه عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم حيث نبع
الما من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد البر عن المزني انه قال نبع الما من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم ابلغ من المعجزه من
نبع الما من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه لان خروج الما من الحجر معهود بخلاف خروج الما من بين اللحم والدم انتهى
وظاهر كلامه ان الما نبع من نفس اللحم الكاين في الاصابع ويويده قوله في حديث جابر الاتي فرايت الما يخرج من بين اصابعه واوضح
منه ما وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني فجاوا بشن فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عليه ثم فرق اصابعه فنبع الما
من اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عصا موسى فان الما تفجر من نفس العصا فتمسكه به يقتضي ان الما تفجر من بين
اصابعه ويحتمل ان يكون المراد وهو في نفس الامر للبركه الحاصله فيه يفور ويكثر وكفه صلى الله عليه وسلم في الما فرآه الراي
نابعا من بين اصابعه والاول ابلغ في المعجزه وليس في الاخبار ما يرده وهو اولى قوله عن سعيد هو ابن ابي عروبه قوله عن
انس لم اره من روايه قتاده الا معنعنا لكن في بقيه الخبر ما يشعر بانه سمعه من انس لقوله فيه قلت كم كنتم لكن اخرجه ابو نعيم في الدلايل

من طريق مكي بن ابراهيم عن سعيد فقال عن قتادة عن الحسن عن انس فهذا لو كان محفوظا لاقتضى ان في رواية الصحيح انقطاعا وليس
كذلك لان مكي بن ابراهيم ممن سمع من سعيد بن ابي عروبة بعد الاختلاط **قوله** وهو بالزوراء تقدم ضبط الزاي على المراد بالمكان الزوراء معروف
بالمدينة عند السوق وزعم الداودي انه كان مرتفعا كالمنارة وكانه اخذه من امر عثمان بالتاذين على الزوراء وليس في ذلك ما يلزم
بل الواقع ان المكان الذي امر عثمان بالتاذين فيه كان بالزوراء لا انه الزوراء نفسها ووقع في رواية همام عن قتادة عن انس
شهدت النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه عند الزوراء او عند بيوت المدينة اخرجه ابو نعيم وعند ابي نعيم من رواية شريك بن ابي نمر
عن انس انه هو الذي احضر الماء وانه احضره الى النبي صلى الله عليه وسلم من بيت ام سلمة وانه رده بعد فراغهم الى ام سلمة وفيه قدر ما
كان فيه اولا ووقع عنده في رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى قباء فاتي من بعض
بيوتهم بقدح صغير ووقع في حديث جابر الاتي صريحا التصريح بان ذلك كان في سفر ففي رواية نبيح العنزي عند احمد عن جابر قال
سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما في القوم من طهور فجاء رجل بفضلة
في اداوة فصبه في قدح فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان القوم اتوا بقية الطهور فقالوا تمسحوا تمسحوا فسمعهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال على رسلكم فضرب بيده في القدح في جوف الماء ثم قال اسبغوا الوضوء قال جابر والذي
اذهب بصري لقد رايت الماء يخرج من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توضؤوا اجمعون قال احسبه قال كانوا
مائتين وزيادة وجاء عن جابر قصة اخرى اخرجها مسلم من وجه اخر عنه في اواخر الكتاب في حديث طويل فيه ان الماء الذي احضره
له كان قطرة في اناء من جلد لو افرغها لشربها يابس الاناء وانه لم يجد في الركب قطرة ماء غيرها قال فاخذه النبي صلى الله
عليه وسلم فتكلم وغمزه بيده ثم قال ناد بجفنة الركب فجيء بها فقال بيده في الجفنة فبسطها ثم فرق اصابعه ووضع تلك
القطرة في قعر الجفنة فقال خذ يا جابر فصب علي وقال بسم الله ففعلت قال فرايت الماء يفور من بين اصابعه ثم فارت
الجفنة ودارت حتى امتلات فاتى الناس فاستقوا حتى رووا فرفع يده من الجفنة وهي ملأى وهذه القصة ابلغ من جميع
ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه **قوله** زهاء ثلاثمائة هو بضم الزاي وبالمد اي قدر ثلاثمائة مأخوذ
من زهوت الشيء اذا حزرته ووقع عند الاسماعيلي من طريق خالد بن الحارث عن سعيد قال ثلاثمائة بالجزم بدون قوله زهاء والله
اعلم الحديث الرابع حديث جابر في نبع الماء ايضا **قوله** عطش الناس يوم الحديبية والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة
كذا وقع في هذه الطريق ووقع في الاشربة من طريق الاعمش عن سالم ان ذلك كان وقد حضرت صلاة العصر وسياتي شرح الحديث
مستوفى في غزوة الحديبية ان شاء الله تعالى وقوله جهش هو بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة اي اسرعوا لاخذ الماء ووقع في
رواية الكشميهني **قوله** فجهش بزيادة فاء في اوله وقوله فجعل الماء يثور كذا للاكثر بمثلثة وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى
وقوله رووا هو بكسر الراء والواو من الري الحديث الخامس حديث البراء في تكثير الماء ببئر الحديبية وسياتي هناك التوفيق
بينه وبين حديث جابر الذي قبله ان شاء الله تعالى الحديث السادس حديث انس في تكثير الطعام القليل **قوله** قال
ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس وقد اتفقت الطرق على ان الحديث المذكور من مسند
انس وقد وافقه على ذلك اخوه لامه عبد الله بن ابي طلحة فرواه مطولا عن ابيه اخرجه ابو يعلى من طريقه باسناد حسن واوله عن
ابي طلحة قال دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع الحديث والمراد بالمسجد الموضع الذي اعده
النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة فيه محاصرة الاحزاب للمدينة في غزوة الخندق **قوله** ضعيفا اعرف فيه الجوع فيه العمل على القرائن
ووقع في رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبد الله وثابت عن انس عند احمد ان ابا طلحة راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
طاويا وعند ابي يعلى من طريق محمد بن سيرين عن انس ان ابا طلحة بلغه انه ليس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فذهب
فاجر نفسه بصاع من شعير بعمل يعمله يومه ذلك ثم جاء به الحديث وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة وهو اخو انس
راوي حديث الباب عن انس عند مسلم وابي يعلى قال راى ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا ينقلب ظهرا
لبطن وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عند مسلم ايضا عن انس قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته جالسا
مع اصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فذهبت الى ابي طلحة فاخبرته فدخل على ام

الطهور م

سليم فقال هل من شيء الحديث وفي رواية محمد بن كعب عن انس عند ابي نعيم جاء ابو طلحة الى ام سليم فقال اعندك شيء فاني مررت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرئ اصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرا من الجوع فاخرجت اقراصا من شعير وفي رواية
محمد بن سيرين عن انس عند احمد قال عمدت ام سليم الى نصف مد من شعير فطحنته وعند المصنف من هذا الوجه ومن غيره عن انس
ان امه ام سليم عمدت الى مد من شعير جشته ثم عملته وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس عند احمد ومسلم اتى ابو طلحة بمد من
شعير فامر به فصنع طعاما ولا منافاة بين ذلك لاحتمال ان تكون القصة قد تعددت او ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر
ويمكن الجمع بان يكون الشعير في الاصل كان صاعا فافردت بعضه لعيالها وبعضه للنبي صلى الله عليه وسلم ويدل على التعدد ما بين العصيدة
والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة وقد وقع لام سليم في شيء صنعته للنبي صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب بنت جحش قريب
من هذه القصة من تكثير الطعام وادخال عشرة عشرة كما سياتي في مكانه في الوليمة من كتاب النكاح ووقع عند احمد من رواية ابن
سيرين عن انس عمدت ام سليم الى نصف مد من شعير فطحنته ثم عمدت الى عكة كان فيها شيء من سمن فاتخذت منه خطيفة الحديث
والخطيفة هي العصيدة ومعنى وهذا بعينه ما للمصنف في الاطعمة **قوله** ولاثتني ببعضه اي لفتني به يقال لاث العمامة على راسه
اي عصبها والمراد انها لفت بعضه على راسه وبعضه على ابطه ووقع في الاطعمة للمصنف عن اسماعيل ابن ابي اويس عن مالك
في هذا الحديث فلففت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت ثوبي وردتني ببعضه تقول دس الشيء يدسه دسا اذا ادخله
في الشيء بقهر وقوة **قوله** فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة قلت نعم قال بطعام قلت نعم فقال لمن معه قوموا
ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم فهم ان ابا طلحة استدعاه الى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا واول الكلام يقتضي ان ام
سليم وابا طلحة ارسلا الخبز مع انس فيجمع بانهما ارادا بارسال الخبز مع انس ان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم فياكله فلما
وصل انس وراى كثرة الناس حول النبي صلى الله عليه وسلم استحيى وظهر له ان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه الى
المنزل فيحصل مقصودهم من اطعامه ويحتمل ان يكون ذلك عن راي من ارسله عهد اليه اذا راى كثرة الناس ان يستدعي
النبي صلى الله عليه وسلم وحده خشية ان لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه وقد عرفوا ايثار النبي صلى الله عليه وسلم وانه لا ياكل وحده
وقد وجدت اكثر الروايات تقتضي ان ابا طلحة استدعى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الواقعة ففي رواية سعد بن سعيد عن انس
بعثني ابو طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ادعوه وقد جعل له طعاما وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس امر ابو طلحة ام سليم
ان تصنع للنبي صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة ثم ارسلتني اليه وفي رواية يعقوب بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس فدخل ابو طلحة
على امي فقال هل من شيء فقالت نعم عندي كسر من خبز فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جاء احد معه قل
عنهم وجميع ذلك عند مسلم وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة ان ابا طلحة قال اعجنيه واصلحيه عسى ان ندعو رسول الله
صلى الله عليه وسلم فياكل عندنا ففعلت فقال ادع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس عند ابي نعيم واصله عند مسلم فقال لي ابو طلحة يا انس اذهب فقم قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قام فدعه
حتى يتفرق اصحابه ثم اتبعه حتى اذا قام على عتبة بابه فقل له ان ابي يدعوك وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة عند
ابي يعلى عن انس قال لي ابو طلحة اذهب فادع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند المصنف من رواية ابن سيرين في الاطعمة عن
انس ثم بعثني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعوته وعند احمد من رواية النضر بن انس عن ابيه قالت
لي ام سليم اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل له ان رايت ان تغدى عندنا فافعل وفي رواية عمرو بن يحيى المازني عن
ابيه عن انس عند البغوي فقال ابو طلحة اذهب يا بني الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه قال فجئت فقلت له ان ابي يدعوك
الحديث وفي رواية محمد بن كعب فقال يا بني اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحني **قوله**
ارسلك ابو طلحة بهمزة ممدودة للاستفهام وفي رواية محمد بن كعب فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وفي رواية
يعقوب فقال ان ابي يدعوك فقال لاصحابه يا هؤلاء تعالوا ثم اخذ بيدي فشدها ثم اقبل باصحابه حتى اذا دنوا ارسل
يدي فدخلت وانا حزين لكثرة من جاء معه **قوله** قال ابو طلحة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليس عندنا ما نطعمهم
اي قدر ما يكفيهم فقالت الله ورسوله اعلم كانها عرفت انه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك

قلت ٤

وليس م

على فطنة ام سليم ورجحان عقلها وفي رواية مبارك بن فضالة فاستقبله ابو طلحة فقال يا رسول الله ما عندنا الا قرص عملته
ام سليم وفي رواية سعد بن سعيد فقال ابو طلحة انما صنعت لك شيئا ونحوه في رواية ابن سيرين وفي رواية عمرو بن عبد الله
فقال ابو طلحة انما هو قرص فقال ان الله سيبارك فيه ونحوه في رواية عمرو بن يحيى المازني وفي رواية يعقوب فقال ابو طلحة يا رسول
الله انما ارسلت انسا يدعوك وحدك ولو عندنا ما يشبع من ارى فقال ادخل فان الله سيبارك فيما عندك وفي رواية النضر بن
انس عن ابيه فدخلت على ام سليم وانا مندهش وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى ان ابا طلحة قال يا انس فضحتنا وللطبراني في الاوسط فجعل
يرميني بالحجارة قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم هلمي ما عندك كذا لابي ذر عن الكشميهني ولغيره هلم وهي لغة حجازية
هلم عندهم لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع ومنه قوله تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا والمراد من ذلك طلب ما عندها قوله وعصرت عليه
ام سليم عكة فادمته اي صيرت ما خرج من العكة له اداما والعكة بضم المهملة وتشديد الكاف اناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن
غالبا والعسل وفي رواية مبارك بن فضالة فقال هل من سمن فقال ابو طلحة قد كان في العكة شيء فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح
رسول الله صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رايت القرص في الجفنة
يتميع وفي رواية سعد بن سعيد فمسحها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة وفي رواية النضر بن انس فجيت بها ففتح رباطها
ثم قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة وعرف بهذا المراد بقوله وقال فيها ما شاء الله ان يقول قوله ثم قال ايذن لعشرة قال
لهم ظاهره انه صلى الله عليه وسلم دخل منزل ابي طلحة وحده وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى ولفظه فلما انتهى رسول الله صلى الله
عليه الى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل وفي رواية يعقوب ادخل علي ثمانية فما زال حتى دخل عليه ثمانون رجلا ثم دعاني ودعا
امي وابا طلحة فاكلنا حتى شبعنا انتهى وهذا يدل على تعدد القصة فان اكثر الروايات فيها انه ادخلهم عشرة عشرة سوى هذه
فقال انه ادخلهم ثمانية ثمانية فالله اعلم قوله فاكلوا في رواية مبارك بن فضالة فوضع يده وسط القرص وقال كلوا بسم الله
فاكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا وفي رواية بكر بن عبد الله فقال لهم كلوا من بين اصابعي قوله ثم خرجوا في رواية عبد
الرحمن ابن ابي ليلى ثم قال لهم قوموا وليدخل عشرة مكانكم قوله والقوم سبعون او ثمانون رجلا كذا وقع بالشك وفي غير هذه
الجزم بالثمانين كما تقدم في رواية محمد بن كعب وغيره وفي رواية مبارك بن فضالة حتى اكل منه بضعة وثمانون رجلا وفي رواية عبد
الرحمن بن ابي ليلى حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت وتركوا سورا اي فضلا وفي رواية
عند احمد قلت كم كانوا قال كانوا نيفا وثمانين قال وافضل لاهل البيت ما يشبعهم ولا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون الغى الكسر
ولكن وقع في رواية ابن سيرين عند احمد حتى اكل منهم اربعون رجلا وبقيت كما هي وهذا يؤيد التغاير الذي اشرت اليه وان
القصة التي رواها ابن سيرين غير القصة التي رواها غيره وزاد مسلم في رواية عبد الله بن عبد الله ابن ابي طلحة وافضلوا ما
بلغوا جيرانهم وفي رواية عمرو بن عبد الله وفضلت فضلة فاهديناها لجيراننا ونحوه عند ابي نعيم من رواية عمارة بن غزية عن ربيعة
عن انس بلفظ حتى اهدت ام سليم لجيرانها ولمسلم في اواخر رواية سعد بن سعيد حتى لم يبق منهم احد الا دخل فاكل حتى شبع وفي
رواية له من هذا الوجه ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان وقد تقدم الكلام على شيء من فوايد هذا الحديث
في ابواب المساجد من اوايل كتاب الصلاة الحديث السابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود في نبع الما ايضا وتسبيح
الطعام قوله كنا نعد الايات اي الامور الخارقة للعادات قوله بركة وانتم تعدونها تخويفا الذي يظهر انه انكر عليهم عد
جميع الخوارق تخويفا والا فليس جميع الخوارق بركة فان التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من
الطعام القليل وبعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر كما قال صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات
الله يخوف الله بهما عباده وكان القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى وما نرسل بالايات
الا تخويفا ووقع عند الاسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم عن اسرايل في اول هذا الحديث سمع عبد الله بن مسعود بخسف
فقال كنا اصحاب محمد نعد الايات بركة الحديث قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر هذا السفر يشبه ان يكون غزوة
الحديبية لثبوت نبع الما فيها كما سياتي وقد وقع مثل ذلك في تبوك ثم وجدت البيهقي في الدلايل جزم بالاول لكن لم يخرج ما
يصرح به ثم وجدت في بعض طرق هذا الحديث عند ابي نعيم في الدلايل ان ذلك كان في غزوة خيبر فاخرج من طريق يحيى

بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن ابراهيم في هذا الحديث قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر فاصاب الناس عطش
شديد فقال يا عبد الله التمس لي ماء فاتيته بفضل ماء في اداوة الحديث فهذا اولى ودل على تكرر وقوع ذلك حضرا وسفرا
قوله فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاءوا باناء فيه ماء قليل وقع عند ابي نعيم في الدلايل من طريق ابي الضحى عن ابن عباس قال دعا
النبي صلى الله عليه وسلم بلالا بماء فطلبه فلم يجده فاتاه بشن فيه ماء الحديث وفي اخره فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر وهذا
يشعر بان ابن عباس حمله عن ابن مسعود وان القصة واحدة ويحتمل ان يكون كل من ابن مسعود وبلال احضر الاداوة فان
الشن بفتح المعجمة والنون الاداوة اليابسة قوله حي على الطهور اي هلموا الى الطهور وهو بفتح الطاء والمراد به الماء ويجوز
ضمها والمراد الفعل اي تطهروا قوله والبركة من الله البركة مبتدا ومن الله الخبر وهو اشارة الى ان الايجاد من
الله ووقع في رواية عمار بن زريق عن ابراهيم في هذا الحديث فجعلت ابادرهم الى الماء ادخله جوفي لقوله البركة من الله
وفي حديث ابن عباس فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر والحكمة في طلبه صلى الله عليه
وسلم في هذه المواطن فضلة الماء لئلا يظن انه الموجد للماء ويحتمل ان يكون اشارة الى ان الله تعالى اجرى العادة في الدنيا
غالبا بالتوالد وان بعض الاشياء يقع بينها التوالد وبعضها لا يقع ومن جملة ذلك ما يشاهد من فوران بعض المايعات
اذا خمرت وتركت زمانا ولم تجر العادة في الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدا قوله ولقد كنا نسمع تسبيح
الطعام وهو يوكل اي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غالبا ووقع ذلك عند الاسماعيلي صريحا اخرجه عن الحسن بن سفيان
عن بندار عن ابي احمد الزبيري في هذا الحديث كنا ناكل مع النبي صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام وله شاهد
اورده البيهقي في الدلايل من طريق قيس بن ابي حازم قال كان ابو الدرداء وسلمان اذا كتب احدهما الى الاخر قال له باية الصحفة
وذلك انهما بينما هما ياكلان في صحفة اذ سبحت وما فيها وذكر عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه
جبريل بطبق فيه عنب ورطب فاكل منه فسبح وقد اشتهر تسبيح الحصى ففي حديث ابي ذر قال تناول النبي صلى الله
عليه وسلم حصيات فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينا ثم وضعهن في يد ابي بكر فسبحن ثم وضعهن في يد عمر فسبحن ثم وضعهن
في يد عثمان فسبحن اخرجه البزار والطبراني في الاوسط وفي رواية للطبراني فسمع تسبيحهن من في الحلقة وفيه ثم دفعهن الينا
فلم يسبحن مع احد منا قال البيهقي في الدلايل كذا رواه صالح بن ابي الاخضر ولم يكن بالحافظ عن الزهري عن سويد بن يزيد السلمي
عن ابي ذر والمحفوظ ما رواه شعيب بن ابي حمزة عن الزهري قال ذكر الوليد بن سويد ان رجلا من بني سليم كان كبير السن
ادرك ابا ذر بالربذة ذكر له عن ابي ذر بهذا فايدة ذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة ان انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين
الجذع وتسليم الغزالة مما نقل احادا مع توفر الدواعي على نقله ومع ذلك لم يكذب رواتها واجاب بانه استغني عن نقلها
تواترا بالقران واجاب غيره بمنع نقلها احادا او على تسليمه فمجموعها يفيد القطع كما تقدم في اول هذا الفصل والذي اقول انها
كلها مشتهرة عند الناس واما من حيث الرواية فليست على حد سوا فان حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا
يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من ائمة الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك واما تسبيح الحصى فليست له الا هذه
الطريق الواحدة مع ضعفها واما تسليم الغزالة فلم نجد له اسنادا لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف والله اعلم الحديث
الثامن حديث جابر في قصة وفاء دين والده اورده مختصرا وقد ذكره في مواضع اخرى مطولا قوله حدثنا زكريا هو ابن ابي زايدة
وعامر هو الشعبي قوله ان اباه هو عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين وفي رواية المغيرة عن الشعبي في البيوع توفي عبد الله
بن عمرو بن حرام وعليه دين وفي رواية فراس عن الشعبي في الوصايا ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه
دينا وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر فيه ان اباه توفي وعليه ثلاثون وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم
جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له فكلم اليهودي لياخذ تمر النخل بالذي له فابى وفي رواية ابن كعب بن مالك في الاستقراض
والهبة عن جابر ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرما في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فكلمته فسالهم
ان يقبلوا تمر حايطي ويحللوا ابي فابوا ووقع عند احمد من طريق نبيح العنزي عن جابر قال قال لي ابي يا جابر لا عليك ان تكون
في نظاري اهل المدينة حتى تعلم الى ما يصير امرنا فذكر قصة قتل ابيه ودفنه قال وترك ابي عليه دينا من التمر فاشتد علي بعض غرمايه

في التقاضي فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له وقلت فأحب أن تعينني عليه لعله يتركني طائفة من تمره إلى هذا الصرام المقبل قال
نعم آتيكم قريبا من نصف النهار فذكر الحديث في الضيافة وفيه ثم قال ادع فلانا لغريمي الذي اشتد في الطلب فجاء فقال أنظر جابرا
طائفة من دينك الذي على أبيه إلى الصرام المقبل فقال ما أنا بفاعل واعتل وقال إنما هو مال يتامى قوله وليس عندي إلا ما يخرج
نخله يعني أنه لم يترك مالا إلا البستان المذكور قوله ولا يبلغ ما يخرج نخله سنتين أي ثمره سنتين ما عليه أي من الدين
فانطلق معي لكيلا يفحش علي الغرماء فيه حذف تقديره فقال نعم فانطلق فوصل إلى الحائط فمشى وقد بين من أمر ذلك في الرواية
الأخرى التصريح بما وقع من ذلك ففي رواية مغيرة فقال اذهب فصنف تمرك أصنافا ثم أرسل إلي ففعلت فجاء فجلس على أعلاه
وفي رواية فراس في البيوع اذهب فصنف تمرك أصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة وقوله وعذق زيد هو بفتح المهملة
وزيد الذي نسب إليه اسم شخص كأنه كان هو الذي ابتدأ غراسه فنسب إليه والعجوة من أجود تمر المدينة قوله بيدر بفتح الموحدة
وكسر المهملة وهو فعل أمر أي اجعل التمر في البيادر كل صنف في بيدر والبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح الدال
المهملة للتمر كالجرين للحب قوله فدعا في رواية ابن كعب بن مالك فغدا علينا فطاف في النخل ودعا في ثمره بالبركة وفي رواية الذيال
بن حرملة عن جابر فجاء هو وأبو بكر وعمر فاستقرى النخل يقوم تحت نخلة لا أدري ما يقول حتى مر على آخرها الحديث أخرجه أحمد قوله ثم
آخر أي مشى حول بيدر آخر فدعا وفي رواية فراس فدخل النبي صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها فقال لهم أوفوه أي أوفوه من البيدر
وفي رواية مغيرة ثم قال كل للقوم فكلتهم حتى أوفيتهم وفي رواية فراس ثم قال يا جابر جد له فأوف له الذي له فجده بعد ما رجع النبي
صلى الله عليه وسلم قوله فأوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما أعطاهم في رواية مغيرة وبقي تمري كأنه لم ينقص منه شيء وفي رواية ابن كعب فأبقى
لنا من تمرها بقية ووقع في رواية وهب بن كيسان فأوفاه ثلاثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء فكان
أصل الدين كان منه ليهودي ثلاثين وسقا من صنف واحد فأوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك
اليهودي أشياء أخر من أصناف أخرى فأوفاه وفضل من المجموع قدر الذي أوفاه ويؤيده قوله في رواية نبيح العنزي عن جابر فكلت له
من العجوة فأوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا وكلت من أصناف التمر فأوفاه وفضل لنا من التمر كذا وكذا ووقع في رواية زكريا
عن الشعبي ما قد يخالف ذلك ففيه ثم دعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظروا إليه كأنما أغروا بي تلك الساعة أي أنهم شددوا
علي في المطالبة لعداوتهم للنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما رأى ما يصنعون طاف حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه
ثم قال ادع لي أصحابك فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة والدي وأنا راض أن يؤدي الله ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة فسلم الله البيادر
كلها حتى كأني أنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص منه تمرة واحدة ووجه المخالفة فيه أن ظاهره
أن الكيل جميعه كان بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي مضى ظاهره أن ذلك كان بعد رجوعه وأن بعض التمر نقص ويجمع بأن
ابتداء الكيل كان بحضرته صلى الله عليه وسلم وفي غيبته كان بعد انصرافه وكان بعض البيادر التي أوفى منها بعض أصحاب الدين حيث كان
بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينقص منه شيء البتة ولما انصرف بقيت آثار بركته فلذلك كان في آخر البيادر ثلاثين وسقا
وفضلت سبعة عشر وفي رواية نبيح ما يؤيد ذلك ففي روايته ثم قال كل له فإن الله سوف يوفيه وفيه فإذا الشمس قد دلكت فقال الصلاة
يا أبا بكر فاندفعوا إلى المسجد فقلت له أي للغريم قرب أوعيتك وفيه فجئت أسعى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني شرارة فوجدته قد صلى
فأخبرته فقال لابن عمر فجاء يهرول فقال سل جابرا عن غريمه وتمره فقال ما أنا سائله قد علمت أن الله سيوفيه الحديث وقصة
عمر هذه وقعت في رواية ابن كعب ففيها ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعمر اسمع يا عمر ألا يكون قد علمنا أنك رسول الله والله
إنك لرسول الله وفي رواية وهب فقال عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن الله فيها وفي رواية ابن كعب ألا
يكون بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروايات كلها وأصلها أن الخفيفة ضمت إليها لا النافية أي هذا السؤال إنما يحتاج إليه
من لا يعلم أنك رسول الله فلذلك يشك في الخبر فيحتاج إلى الاستدلال وأما من علم أنك رسول الله فلا يحتاج إلى ذلك وزعم بعض
المتأخرين أن الرواية بتخفيف اللام وأن الهمزة للاستفهام التقريري فأنكر عمر عدم علمه بالرسالة فأنتج إنكاره ثبوت علمه بها
وهو كلام موجه إلا أن الرواية إنما هي بالتشديد وكذا ضبطها عياض وغيره وقيل النكتة في اختصاص عمر بإعلامه بذلك أنه كان
معتنيا بقصة جابر مهتما بشأنه مساعدا له على وفاء دين أبيه وقيل لأنه كان حاضرا مع النبي صلى الله عليه وسلم لما مشى في النخل ورأى

التمر

تحت كلام

وان التمر لم ينقص منه شيء البتة

التمر الذي فيه لا يفي ببعض الدين فأراد إعلامه بذلك لكونه شاهدا أول الأمر بخلاف من لم يشاهده ثم وجدت ذلك صريحا في بعض
طرقه ففي رواية أبي المتوكل عن جابر عند أبي نعيم فذكر الحديث وفيه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر فقال انطلق بنا حتى نطوف بنخلك
هذا فذكر الحديث وفي رواية أبي نضرة عن جابر عنده في هذه القصة فلقيناه هو وعمر فقال يا فلان خذ من جابر وأخر عنه فأبى وكان
عمر يبطش به فقال النبي صلى الله عليه وسلم مه يا عمر هو حقه ثم قال لا أذهب بنا إلى نخلك الحديث وفيه فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته
فقال ائت عمر فأتيته فقال يا عمر سل جابرا عن نخله فذكر القصة ووقع في رواية الذيال بن حرملة أن أبا بكر وعمر جميعا كانا مع النبي
صلى الله عليه وسلم وفي آخره فانطلق فأخبر أبا بكر وعمر ثم انطلقت فأخبرتهما الحديث ونحوه من رواية وهب بن كيسان
عن جابر وجمع البيهقي بين مختلف الروايات في ذلك بأن اليهودي المذكور كان له دين من تمر ولغيره من الغرماء ديون أخرى
فلما حضر الغرماء ديون أخرى فلما حضر الغرماء وطالبوه بحقوقهم وكال لهم جابر التمر فضل عن الحائط كأنه لم ينقص شيء فجاء
اليهودي بعدهم فطالب بدينه فجد له جابر ما بقي على النخلات فأوفاه حقه منه وهو ثلاثون وسقا وفضلت منه
سبعة عشر انتهى وهذا الجمع يقتضي أنه لم ينفصل من الدين في البيادر شيء وتصرح الرواية المتقدمة أنها فضلت كلها كأنها لم
ينقص منها شيء فما تقدم من الطريق التي جمعت به أولى والله أعلم وفي الحديث من الفوائد جواز الاستنظار في الدين لكن
وجواز ما خير الغريم لمصلحة المال الذي يوفي منه وفيه مشي الإمام في حوائج رعيته وشفاعته عند بعضهم في بعض وفيه علم
ظاهر من أعلام النبوة لتكثير القليل إلى أن حصل به وفاء الكثير وفضل منه الحديث التاسع حديث عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق
في قصة أضياف أبي بكر والمراد منه تكثير الطعام القليل قوله عن أبيه هو سليمان بن طرخان التيمي أحد صغار التابعين وفي رواية
أبي النعمان عن معتمر حدثنا أبي كما تقدم في المواقيت وأبو عثمان هو النهدي قوله إن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء سيأتي ذكرهم
في كتاب الرقاق وأن الصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي مظلل أعد لنزول الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا أهل وكانوا يكثرون
فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر وقد سرد أسماءهم أبو نعيم في الحلية فزاد على المائة قوله من كان
عنده طعام اثنين فليذهب بثالث أي من أهل الصفة المذكورين ووقع في رواية مسلم فليذهب بثلاثة قال عياض وهو غلط
والصواب رواية البخاري لموافقتها لسياق باقي الحديث وقال القرطبي إن حمل على ظاهره فسد المعنى لأن الذي عنده طعام اثنين
إذا ذهب معه ثلاثة لزم أن يأكله في خمسة وحينئذ لا يكفيهم ولا يسد رمقهم بخلاف ما إذا ذهب بواحد فإنه حينئذ يأكله في ثلاثة
ويؤيده قوله في الحديث الآخر طعام الاثنين يكفي أربعة أي القدر الذي يشبع اثنين يسد رمق أربعة ووجهها النووي
بأن التقدير فليذهب بمن يتم من عنده ثلاثة أو فليذهب تمام ثلاثة قوله ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس
بسادس أو كما قال أي فليذهب بخامس إن لم يكن عنده ما يقتضي أكثر من ذلك وإلا فليذهب بسادس مع الخامس إن كان
عنده أكثر من ذلك وإلا فليذهب بسادس مع الخامس إن كان عنده أكثر من ذلك والحكمة في كونه يزيد كل أحد واحدا فقط أن
عيشهم في ذلك لم يكن متسعا فمن كان عنده مثلا ثلاثة أنفس لا يضيق عليه أن يطعم الرابع من قوتهم وكذلك الأربعة وما فوقها
بخلاف ما لو زيدت الأضياف بعدد العيال فإن ذلك إنما يحصل الاكتفاء فيه عند اتساع الحال ووقع في رواية أبي النعمان وإن
أربع فخامس أو سادس وأو فيه للتنويع أو للتخيير كما في الرواية الأخرى ويحتمل أن يكون معنى أو سادس وإن كان عنده
طعام خمس فليذهب بسادس فيكون من عطف الجملة على الجملة وقوله وإن أربع فخامس بالجر فيهما والمقدر فإن كان
عنده طعام أربع فليذهب بخامس أو سادس فحذف عامل الجر وأبقى عمله كما يقال مررت برجل صالح وإن لا صالح فطالح
أي إن لا أمر بصالح فقد مررت بطالح ويجوز الرفع على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه وهو أوجه قال ابن
مالك تضمن هذا الحديث حذف فعلين وعاملي جر مع بقاء عملهما بعد إن وبعد الفاء والمقدر من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بثالث وإن قام بأربعة فليذهب بخامس أو سادس انتهى وهذا إنما هو في الرواية التي في الصلاة وأما هذه الرواية
وهي قوله فخامس بسادس فيكون حذف منها شيء آخر والمقدر وإن قام بخمسة فليذهب بسادس قوله وإن أبا بكر جاء
بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة عبر عن أبي بكر بلفظ المجيء لبعد منزله من المسجد وعن النبي صلى الله عليه وسلم بالانطلاق
لقربه وقوله بعد ذلك وأبو بكر بثلاثة بالنصب للأكثر أي أخذ ثلاثة فلا يكون قوله قبل ذلك جاء بثلاثة تكرارا لأن هذا

لابتدا ما جا في نصبه والاول لبيان من احضرهم الى منزله وانه بعد من هو ثلاثة بالرفع وقدره ابو بكر اهله ثلاثة اي عدد اضيافهم ودل ذلك على ان ابا بكر كان عنده طعام اربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا وسابعا فكان الحكمة في اخذه واحدا زايدا عما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يوثر السابع بنصيبه اذ ظهر له لم ياكل اولا معهم ووقع في رواية الكشميهني وابو بكر ثلاثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم اي وانطلق ابو بكر بثلاثة وهي رواية مسلم والاول اوجه والله اعلم **قوله** قال فهو انا وابي وامي القايل هو عبد الرحمن بن ابي بكر وقوله فهو اي الشان وقوله انا مبتدا وخبره محذوف يدل عليه السياق وتقديره في الدار **قوله** ولا ادري هل قال امراتي وخادمي في رواية الكشميهني وخادم بغير اضافة والقايل هل قال هو ابو عثمان الراوي عن عبد الرحمن كانه شك في ذلك وقوله بين بيتنا اي خدمتها مشتركة بين بيتنا وبيت ابي بكر وهو ظرف للخادم وام عبد الرحمن هي ام رومان مشهورة بكنيتها واسمها زينب وقيل دعد وقيل وعلة بنت عامر بن عويمر وقيل عميرة من ذرية الحرث بن غنم بن مالك بن كنانة كانت قبل ابي بكر عند الحرث بن سخبرة الازدي فقدم مكة فمات وخلف منها ابنه الطفيل فتزوجها ابو بكر فولدت له عبد الرحمن وعايشة واسلمت ام رومان قديما وهاجرت ومعها عايشة واما عبد الرحمن فتاخر اسلامه وهجرته الى هدنة الحديبية فقدم في سنة سبع او اول سنة ثمان واسم امراته والدة اكبر اولاده ابي عتيق محمد اميمة بنت عدي بن قيس السهمي والخادم لم اعرف اسمها **قوله** وان ابا بكر تعشى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صلى العشا ثم رجع وقع في رواية الكشميهني في الصلاة ثم لبث حتى صليت العشا وفي رواية حيث صليت ثم رجع فشرحه الكرماني فقال هذا يشعر بان تعشي ابي بكر كان بعد الرجوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والذي تقدم بعكسه والجواب ان الاول بيان حال ابي بكر في عدم احتياجه الى الطعام عند اهله والثانية سوق القصة على الترتيب الواقع او الاول لتعشي الصديق والثاني لتعشي النبي صلى الله عليه وسلم او الاول من العشا اي اكل والثاني بكسرها اي الصلاة فاحد هذه الاحتمالات ان ابا بكر لما جا بالثلاثة الى منزله لبث الى وقت صلاة العشا ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى تعشى عنده وهذا لا يصح لانه عكس المفهوم قوله في حديث الباب وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذي وقع عند البخاري بلفظ ثم رجع بالجيم ليس متفقا عليه بين الرواة لما سنذكره وظاهر قوله في هذه الرواية ثم رجع اي الى منزله وعلى هذا فقوله فلبث بعدما تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجا بعدما مضى من الليل ما شا الله تكرار وفايدته الاشارة الى ان تاخره عند النبي صلى الله عليه وسلم كان مقدار ما تعشى معه وصلى معه العشا وما رجع الى منزله الا بعد ان مضى من الليل قطعة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يوخر صلاة العشا كما تقدم في حديث ابي برزة ووقع عند الاسمعيلي ثم ركع بالكاف اي صلى النافلة بعد العشا وعلى هذا فلا تكرار في قوله فلبث حتى تعشى فقد تبين انه ما تقدم ووقع في رواية مسلم والاسمعيلي ايضا فلبث حتى نعس بعين وسين مهملتين مفتوحتين من النعاس وهو اوجه وقال عياض انه الصواب وبه ينتفي التكرار من المواضع كلها الا في قوله لبث وسببه اختلاف محل اللبث فالاول كان للبث حتى صلى العشا والثاني قال فلبث حتى نعس والحاصل انه تاخر عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشا ثم تاخر حتى نعس النبي صلى الله عليه وسلم وقام لينام فرجع ابو بكر حينئذ الى بيته وقد ترجم عليه المصنف في ابواب الصلاة قبيل الاذان باب السمر مع الضيف والاهل واخذه من كون ابي بكر رجع الى اهله وضيفانه بعد ان صلى العشا مع النبي صلى الله عليه وسلم فدار بينهم ما ذكر في الحديث ووقع في رواية ابي داود من رواية الجريري عن ابي عثمان او ابي السليل عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال نزل بنا اضياف وكان ابو بكر يتحدث عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا ارجع اليك حتى تفرغ من ضيافة هولا ونحوه في الادب من طريق اخرى عن الجريري عن ابي عثمان بلفظ ان ابا بكر تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك اضيافك فاني منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل ان اجي وهذا يدل على ان ابا بكر احضرهم الى منزله وامر اهله ان يضيفوهم ورجع هو الى النبي صلى الله عليه وسلم ويدل عليه صريح قوله في حديث الباب وان ابا بكر جا بثلاثة **قوله** قالت له امراته ما حبسك من اضيافك في رواية الكشميهني عن اضيافك وكذا هو في الصلاة وفي رواية مسلم **قوله** او ضيفك شك من الراوي والمراد به الجنس لانهم كانوا ثلاثة واسم الضيف يطلق على الواحد فما فوقه وقال الكرماني او هو مصدر يتناول المثنى والجمع كذا قال وليس بواضح **قوله** او عشيتهم في رواية الكشميهني وما عشيتهم بزيادة ما النافية وكذا في رواية مسلم والاسمعيلي والهمزة للاستفهام

والواو

والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة وفي بعضها عشيتهم باشباع الكسرة **قوله** قد عرضوا عليهم بفتح العين والواو والفاعل محذوف اي الخدم او الاهل او نحو ذلك فغلبوهم اي ان ال ابي بكر عرضوا على الاضياف العشا فابوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم وفي الرواية التي في الصلاة قد عرضوا بضم اوله وتشديد الرا اي اطعموا من العراضة وهي الهدية قال عياض قال وهو في الرواية بتخفيف الرا وحكى ابن قرقول ان القياس تشديد الرا وبه جزم الجوهري وقال الكرماني موجها للتخفيف اي عرض عليهم الطعام فحذف الجار ووصل الفعل فهو من القلب كعرضت الناقة على الحوض ووقع في الصلاة قد عرضنا عليهم فامتنعوا وحكى ابن التين انه وقع في بعض الروايات عرضوا بصاد مهملة قال ولا اعرف لها وجها ووجهها غيره انها من قولهم عرص اذا نشط فكانه يريد انهم نشطوا في العزيمة عليهم ولا يخفى تكلفه وفي رواية الجريري فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده فقال اطعموا قال فقالوا اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن باكلين حتى يجي قال اقبلوا عنا قراكم فانه ان جا ولم تطعموا لنلقين منه اي شرا فابوا وفي رواية مسلم الا تقبلوا عنا قراكم ضبطه عياض عن الاكثر بتخفيف اللام على استفتاح الكلام قال القرطبي ويلزم عليه ان تثبت النون في تقبلون اذ لا موجب لحذفها وضبطها ابن ابي جعفر بتشديد اللام وهو الوجه **قوله** قال فذهبت فاختبات اي خوفا من خصام ابي بكر له وتغيظه عليه وفي رواية الجريري فعرفت انه يجد علي اي يغضب فلما جا تغيبت عنه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال يا عبد الرحمن فسكت **قوله** فقال يا غنثر فجدع وسب في رواية الجريري فقال يا غنثر اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما جيت قال فخرجت فقلت ما لي ذنب هولا اضيافك فسلهم قالوا صدق قد اتانا وقوله فجدع وسب اي دعا عليه بالجدع وهو القطع من الاذن او الانف او الشفة وقيل المراد به السب والاول اصح وفي رواية الجريري فجزع بالزاي بدل الدال اي نسبه الى الجزع بفتحتين وهو الخوف وقيل المجازعة المخاصمة فالمعنى خاصم وقال القرطبي ظن ابو بكر ان عبد الرحمن فرط في حق الاضياف فلما تبين له الحال ادبهم بقوله كلوا لا هنيا وسب اي شتم وحذف المفعول للعلم به وقوله غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة هذه هي الرواية المشهورة وحكي ضم المثلثة وحكى عياض عن بعض شيوخه فتح اوله مع فتح المثلثة وحكاه الخطابي عنتر بلفظ اسم الشاعر المشهور وهو بالمهملة والمثناة المفتوحتين بينهما نون ساكنة وروي عن ابي عمر الزاهد عن ثعلب ان معناه الذباب وانه سمي بذلك لصوته فشبهه به حيث اراد تحقيره وتصغيره وقال غيره معنى الرواية المشهورة الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم وانه ماخوذ من الغثر ونونه زايدة وقيل هو ذباب ازرق شبهه به لتحقيره كما تقدم **قوله** فقال كلوا زاد في الصلاة لا هنيا وكذا هو في رواية مسلم اي لا اكلتم هنيا وهو دعا عليهم وقيل خبر اي لم تتهنوا به في اول نضجه ويستفاد من ذلك جواز الدعا على من لم يحصل منه الانصاف ولا سيما عند الحرج والتغليظ وذلك انهم تحكموا على رب المنزل بالحضور معهم ولم يكتفوا بولده مع اذنه لهم في ذلك وكانهم حملهم على ذلك رغبتهم في التبرك بمواكلته وقيل انه انما خاطب بذلك اهله لا الاضياف وقيل لم يرد الدعا وانما اخبرانهم فاتهم الهنا به اذ لم ياكلوه في وقته **قوله** لا اطعمه ابدا في رواية مسلم وكذا هو في الصلاة فقال والله لا اطعمه ابدا وفي رواية الجريري فقال فانما انتظرتموني والله لا اطعمه ابدا وقال الاخرون والله لا نطعمه حتى تطعمه وفي رواية ابي داود من هذا الوجه فقال ابو بكر فما منعكم قالوا مكانك قال والله لا اطعمه ابدا ثم قال فقال لم ار في الشر كالليلة ويلكم ما انتم لم لا تقبلون عنا قراكم هات طعامك فوضع فقال بسم الله الاولى من الشيطان فاكل واكلوا قال ابن التين لم يخاطب ابو بكر اضيافه انما خاطب اهله والرواية التي ذكرناها ترد عليه **قوله** وايم الله همزته همزة وصل عند الجمهور وقيل يجوز القطع وهو مبتدا وخبره محذوف اي وايم الله قسمي واصله ايمن الله فالهمزة حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت وحكي فيها لغات ايمن بتثليث النون ومن الله مختصرة من الاولى بتثليث النون ايضا وايم الله كذلك وم الله كذلك بكسر الهمزة ايضا وام الله قال ابن مالك وليس الميم بدلا من الواو ولا اصلها من خلافا لمن زعم ذلك ولا اعني المذكور صحح يمين خلافا للكوفيين وسياتي تمام هذا في كتاب الايمان والنذور **قوله** الا ربا اي زاد وقوله من اسفلها اي الموضع الذي اخذت منه **قوله** فنظر ابو بكر فاذا شي او اكثر والمعنى فاذا هي شي اي قدر الذي كان كذا عند المصنف هنا ووقع في الصلاة فاذا هي اي الجفنة كما هي اي كما كانت او لا او اكثر وكذلك في رواية مسلم والاسمعيلي وهو الصواب **قوله** يا اخت بني فراس زاد في الصلاة ما هذا وخاطب ابو بكر بذلك امراته ام رومان وبنو فراس بكسر الفا وتخفيف الرا واخره

مهملة بن غنم بن مالك بن كنانة وقال النووي المقدسي ما من حي من بني فراس وفيه نظر فان العرب يطلق على من كان منتسبا الى قبيلة
انه اخوهم كما تقدم في العلم ضمام هو اخو بني سعد ابن بكر وقد تقدم ان ام رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو اخو فراس بن غنم فلعل
ابا بكر نسبها الى فراس لكونهم اشهر من بني الحرث ويقع في النسب كثيرا من ذلك ينسبون اخاهم الى اخي جدهم اذا المعنى يا اخت القوم
المنسوبين الى بني فراس ولا شك ان الحرث اخو فراس فاولاد كل منهما اخوة للاخرين في درجتهم وحكى عياض انه قيل في ام رومان
انها من بني فراس بن غنم لا من بني الحرث وعلى هذا فلا حاجة الى هذا التاويل ولم ار في كتاب ابن سعد لها نسبا الا الى بني الحرث
بن غنم ساق سببين مختلفين فالله اعلم **قوله** قالت لا وقرة عيني قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الانسان ويوافقه
يقال ذلك لان عينه قرت اي سكنت حركتها من التلفت لحصول غرضها فلا تستشرف لشيء اخر فكانه ماخوذ من القرار وقيل معناه
انام الله عينك وهو يرجع الى هذا وقيل بل هو ماخوذ من القر وهو البرد اي ان عينه باردة لسروره ولهذا قيل دمع السرور
بارد ودمع الحزن حار ومن ثم قيل في ضده اسخن الله عينه وانما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور
بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه وزعم الداودي انها ارادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فاقسمت
به وفيه بعد ولا في قولها لا وقرة عيني زائدة او نافية على حذف تقديره لا شيء غير ما اقول **قوله** لهي اي الجفنة او البقية اكثر
مما قبل كذا هنا وفي رواية مسلم اكثر منها قبل وهو اوجه والكثر للاكثر بالمثلثة وللبعض بالموحدة **قوله** فاكل منها ابو بكر
وقال انما كان الشيطان يعني يمينه كذا هنا وفيه حذف والمقدر انما كان الشيطان الحامل على ذلك يعني الحامل على يمينه
التي حلفها وهي قوله والله لا اطعمه ووقع عند مسلم والاسمعيلي انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه وهو اوجه والعود من قال
الضمير في قوله هذه للقمة التي اكلها اي هذه اللقمة لقمع الشيطان وارغامه لكونه قصد بتزيينه له اليمين ايقاع الوحشة
بينه وبين اضيافه فاخزاه ابو بكر بالحنث الذي هو خير وظاهر هذا السياق يخالف رواية الجريري فقال عياض في هذا السياق
خطا وتقديم وتاخير ثم ذكر ما حاصله ان الصواب ما في رواية الجريري وهو ان رواية سليمن التيمي هذه تقتضي ان سبب
اكل ابي بكر من الطعام ما راه من البركة فيه فرغب في الاكل منه واعرض عن يمينه التي حلف لما رجح عنده من التناول من البركة
ورواية الجريري تقتضي ان سبب اكله من الطعام لجاج الاضياف وحلفهم في انهم لا يطعمون من الطعام حتى ياكل ابو بكر ولا اشكال
في كونها اوجه لكن يمكن رد رواية سليمن التيمي اليها بان يكون قوله فاكل منها ابو بكر معطوفا على قوله والله لا اطعمه لاجل العلة
التي دلت على بركة الطعام وغايته ان حلف الاضياف ان لا يطعموه لم يقع في رواية سليمن والله اعلم ثم ظهر لي ان ذلك من
معتمر بن سليمن لا من ابيه فقد وقع في الادب عند المصنف من رواية ابن ابي عدي عن سليمن التيمي فحلفت المراة لا تطعمه حتى يطعمه
فقال ابو بكر كان هذه من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا من اسفلها ويحتمل ان يجمع
بان يكون ابو بكر اكل لاجل تحليل يمينهم شيئا ثم لما راى البركة الظاهرة عاد فاكل منها لتحصيل له وقال كالمعتذر عن يمينه التي
حلفها انما كان ذلك من الشيطان والحاصل ان الله اكرم ابا بكر فازال ما حصل له من الحرج فعاد مسرورا وانقلب الشيطان
مدحورا واستعمل الصديق مكارم الاخلاق فحنث نفسه زيادة في اكرام اضيافه ليحصل مقصوده من اكلهم ولكونه اكثر قدرة
منهم على الكفارة ووقع في رواية الجريري عند مسلم فقال ابو بكر يا رسول الله بروا وحنثت فقال بل انت ابرهم وخيرهم قال
ولم يبلغني كفارة وسقط ذلك من رواية الجريري عند المصنف وكان سبب حذفه لهذه الزيادة ان فيها ادراجا بينته
رواية ابي داود حيث جاء فيها فاخبرت بضم الهمزة انه اصبح فغدا على النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره وقوله ابرهم اي اكثرهم
برا اي طاعة وقوله وخيرهم اي لانك حنثت في يمينك حنثا مندوبا اليه مطلوبا فانت افضل منهم بهذا الاعتبار وقوله
ولم يبلغني كفارة استدل به على انه لا يجب الكفارة في يمين اللجاج والغضب ولا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم الذكر عدم الوجود
فلمن اثبت الكفارة ان يتمسك بعموم قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين ويحتمل ان يكون
ذلك وقع قبل مشروعية الكفارة في الايمان لكن يعكر عليه ما سياتي من حديث عايشة ان ابا بكر لم يكن يحنث في يمين حتى نزلت
الكفارة وقال النووي قوله ولم يبلغني كفارة يعني انه لم يكفر قبل الحنث فاما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه كذا قال وقال
غيره يحتمل ان يكون ابو بكر لما حلف ان لا يطعمه اضمر وقتا معينا او صفة مخصوصة اي لا اطعمه الان او لا اطعمه معكم او

عند

عند الغضب وهو مبني على ان اليمين هل يقبل التقييد في النفس اولا ولا يخفى ما فيه من التكلف وقول ابي بكر والله لا اطعمه ابدا
يمين موكدة لا يحتمل ان يكون من لغو الكلام ولا من سبق اللسان **قوله** ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده اي الجفنة
على حالها وانما لم ياكلوا منها في الليل لكون ذلك وقع بعد ان مضى من الليل مدة طويلة **قوله** فتفرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل
منهم اناس كذا هو هنا من التفريق اي جعلهم اثني عشر فرقة وحكى الكرماني ان في بعض الروايات فقرينا بقاف وتحتانية من
القرى وهو الضيافة ولم اقف على ذلك **قوله** وغيره يقول فعرفنا وهو من العرافة وكذا اختلفت الروايات عند مسلم هل
قال فتفرقنا او فعرفنا وفي رواية الاسمعيلي فعرفنا من العرافة وجها واحدا وسمي العريف عريفا لانه يعرف الامام احوال العسكر
وزعم الكرماني ان فيه حذفا تقديره فرجعنا الى المدينة فعرفنا **قلت** ولا يتعين ذلك لجواز ان يكون تعريفهم وارسالهم قبل
الرجوع الى المدينة **قوله** اثنا عشر رجلا كذا للمصنف وعند مسلم اثني عشر بالنصب وهو ظاهر والاول على طريق من يجعل المثنى
بالرفع في الاحوال الثلاثة ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران ويحتمل ان يكون فعرفنا بضم اوله على البناء للمجهول فارتفع اثنا
عشر على انه مبتدا وخبره مع كل رجل منهم **قوله** الله اعلم كم مع كل رجل منهم غير انه بعث معهم يعني انه يتحقق انه جعل عليهم
اثني عشر عريفا لكنه لا يدري كم قال كان تحت يد كل عريف منهم لان ذلك يحتمل الكثرة والقلة غير انه يتحقق انه بعث معهم
اي مع كل ناس عريفا **قوله** قال اكلوا منها اجمعون او كما قال هو شك من ابي عثمان في لفظ عبد الرحمن واما المعنى فالحاصل
ان جميع الجيش اكلوا من تلك الجفنة التي ارسل بها ابو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم فظهر بذلك ان تمام البركة في الطعام المذكور
كان عند النبي صلى الله عليه وسلم لان الذي وقع فيها في بيت ابي بكر ظهور اوائل البركة فيها واما انتهاؤها الى ان يكفي الجيش كلهم
فما كان الا بعد ان صارت عند النبي صلى الله عليه وسلم على ظاهر الخبر والله اعلم وقد ذكر احمد والترمذي والنسائي من حديث سمرة قال
اتي النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة فيها ثريد فاكل واكل القوم فلم يزل يتداولونها الى قريب من الظهر فاكل قوم ثم يقومون ويجي
قوم فيتعاقبون فقال رجل هل كانت تمد بطعام قال اما من الارض فلا الا ان يكون كانت تمد من السماء قال بعض شيوخنا يحتمل
ان يكون هذه القصعة هي التي وقع في بيت ابي بكر ما وقع والله اعلم وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم التجاء الفقراء الى
المساجد عند الاحتياج الى المواساة اذا لم يكن في ذلك الحاح ولا الحاف ولا تشويش على المصلين وفيه استحباب مواساتهم
عند اجتماع هذه الشروط وفيه التوظيف في المخمصة وفيه جواز الغيبة عن الاهل والولد والضيف اذا اعدت لهم الكفاية
وفيه تصرف المراة فيما تقدم للضيف والاطعام بغير اذن خاص من الرجل وفيه جواز سب الوالد للولد على وجه التاديب
والتمرين على اعمال الخير وتعاطيه وفيه جواز الحلف على ترك المباح وفيه توكيد الرجل الصادق لخبره بالقسم وجواز الحنث
بعد عقد اليمين وفيه التبرك بطعام الاولياء والصلحاء وفيه عرض الطعام الذي تظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك وفيه
العمل بالظن الغالب لان ابا بكر ظن ان عبد الرحمن فرط في امر الاضياف فبادر الى سبه وقوى القرينة عنده اختباؤه منه وفيه
ما يقع من لطف الله تعالى باوليائه وذلك ان خاطر ابي بكر تشوش وكذلك ولده واهله واضيافه بسبب امتناعهم من الاكل وتكدر
خاطر ابي بكر من ذلك حتى احتاج الى ما تقدم ذكره من الحرج بالحلف وبالحنث وبغير ذلك فتدارك الله ذلك ورفع عنه بالكرامة
التي ابداها فانقلب ذلك الكدر صفاء والنكد سرورا والله اعلم الحديث العاشر حديث انس في الاستسقاء والمراد منه
وقوع اجابة الدعاء في الحال وقد تقدم شرحه في الاستسقاء واورده هنا من طريقين لحماد بن زيد فقوله وعن يونس هو
ابن عبيد وهو معطوف على قوله عن عبد العزيز بن صهيب وحاصله ان حمادا سمعه عن انس عاليا ونازلا وذلك لانه سمع
من ثابت وحدث عنه هنا بواسطة وذكر البزار ان حمادا تفرد بطريق يونس بن عبيد هذه **قوله** هلك الكراع بضم الكاف
وحكي عن رواية الاصيلي كسرها وخطي والمراد به الخيل وقد يطلق على غيرها من الحيوان لكن المراد بها الحقيقة لانه عطف
عليه بعد ذلك غيره لمثل الزجاجة اي من شدة الصفاء ليس فيها شيء من السحاب **قوله** فهاجت ريح انشات سحابا قال بعض
شراح البخاري هذا فيه نظر لانه انما يقال نشا السحاب اذا ارتفع وانشا الله السحاب رفعه ومعنى السحاب
الثقال **قلت** المراد في حديث الباب ابتدا وتسمية الانشا الى الريح مجازية وذلك باذن الله والاصل ان الكل
بانشا الله وهو كقوله تعالى انتم تزرعونه ام نحن الزارعون وقد تقدم في بدء الخلق ان الريح تلقح السحاب

عن ايمها بالراء الخفيفة واللام المفتوحة بعدها تحتانية ساكنة مثناة عن لي وقد تقدم ضبطها وتفسيرها قريبا قوله فقام ذلك الرجل
او غيره تقدم في الاستسقاء انه لغرب انه خارجة بن حصن الفزاري وما يوضح ان الذي قام اولا هو الذي قام ثانيا وان انسا
جزم به مرة وشك فيه اخرى قوله تصدع في رواية الكشميهني يتصدع وهو الاصل قوله الاكليل بكسر الهمزة وسكون الكاف هي
العصابة التي تحيط بالراس واكثر ما يستعمل فيما اذا كانت العصابة مكللة بالجوهر وهي من سمات ملوك الفرس وقد قيل ان اصله
ما احاط بالظفر من اللحم ثم اطلق على كل ما احاط بشيء ما والله اعلم الحديث الحادي عشر والثاني عشر حديث ابن عمر وجابر في حنين
الجذع اورده عنهما من طرق اما حديث ابن عمر فقوله في الطريق الاولى حدثنا ابو حفص واسمه عمر بن العلاء اخو ابي عمرو بن العلاء نسبه الى
جعفر ثم اوردها الا في رواية البخاري والظاهر انه هو الذي سماه وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق بندار عن يحيى بن كثير فقال حدثنا
ابو حفص بن العلاء فذكر الحديث ولم يسمه وقد تردد الحاكم ابو احمد في ذلك فذكر في ترجمة ابي حفص في الكنى هذا الحديث فساقه
من طريق عبد الله بن رجاء الغداني حدثنا ابو حفص بن العلاء فذكر حديث الباب ولم يقل اسمه عمرو ثم ساقه معتمر بن سليمان عن معاذ
بن العلاء ابي غسان قال وكذا ذكر البخاري في التاريخ ان معاذ بن العلاء يكنى ابا غسان قال الحاكم فالله اعلم اهما اخوان
احدهما يسمى عمر والاخر معاذ او حدث به معا عن نافع بحديث الجذع او احد الطريقين غير محفوظ لان المشهور من اولاد
العلاء ابو عمرو صاحب القراءات وابو سفيان ومعاذ فاما ابو حفص عمر فلا اعرفه الا في الحديث المذكور والله اعلم قلت
وليس لمعاذ ولا لعمر في البخاري ذكر الا في هذا الموضع واما ابو عمرو بن العلاء فهو اشهر الاخوة واجلهم وهو امام القراءات
بالبصرة وشيخ العربية بها وليس له في البخاري ايضا رواية ولا ذكر الا في هذا الموضع واختلف في اسمه اختلافا كثيرا والاظهر
ان اسمه كنيته واما اخوه ابو سفيان بن العلاء فاخرج حديثه الترمذي قوله وقال عبد الحميد حدثنا عثمان بن عمر وعبد الحميد
هذا لم ار من ترجم له في رجال البخاري الا ان المزي ومن تبعه جزموا بانه عبد بن حميد الحافظ المشهور وقالوا لعل كان اسمه
عبد الحميد وانما قيل له عبد بغير اضافة تخفيفا وقد راجعت الموجود من مسنده وتفسيره فلم ار هذا الحديث فيه نعم وجدته
من حديث رفيقه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخرجه في مسنده المشهور عن عثمان بن عمر بهذا الاسناد قوله حدثنا معاذ
بن العلاء في رواية الاسماعيلي من طريق ابي عبيد الحداد عن معاذ بن العلاء اخو عمرو بن العلاء القارئ قوله عن نافع في رواية الاسماعيلي
وابن حبان سمعت نافعا قوله ورواه ابو عاصم هو النبيل من كبار شيوخ البخاري قوله عن ابن ابي رواد يعني عبد العزيز ورواد
بفتح الراء المهملة وتشديد الواو واسمه ميمون وطريق ابي عاصم هذه وصلها البيهقي من طريق سعيد بن عمرو عن ابي عاصم مطولا
واخرجه ابو داود عن الحسن بن علي عن ابي عاصم مختصرا قوله فاتاه فمسح يده عليه في رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن السكن
عن معاذ فاتاه فاحتضنه فسكن وقال لو لم افعل لما سكن ونحوه في حديث ابن عباس عند الدارمي بلفظ لو لم احتضنه لحن
الى يوم القيامة ولابي عوانة وابن خزيمة وابي نعيم في حديث انس والذي نفسي بيده لو لم التزمه لما زال هكذا الى يوم القيامة حزنا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر به فدفن واصله في الترمذي دون الزيادة ووقع في حديث الحسن عن انس كان الحسن اذا حدث
بهذا الحديث يقول يا معشر المسلمين الخشبة تحن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شوقا الى لقائه فانتم احق ان تشتاقوا اليه
وفي حديث ابي سعيد عند الدارمي فامر به ان يحفر له ويدفن وفي حديث سهل بن سعد عند ابي نعيم فقال الا تعجبون من حنين
هذه الخشبة فاقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى كثر بكاؤهم واما حديث جابر فقوله في الطريق الاولى كان يقوم
الى شجرة او نخلة هو شك من الراوي وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وكيع عن عبد الواحد فقال الى نخلة ولم يشك قوله
فقالت امراة من الانصار او رجل شك من الراوي والمعتمد الاول وقد تقدم بيانه في كتاب الجمعة والخلاف في اسمها
والكلام على المتن مستوفى قوله دفع بضم اوله بالدال وللكشميهني بالراء قوله فضمه اليه اي الجذع في رواية الكشميهني
فضمها اي الخشبة قوله في الطريق الاخرى حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس واخوه هو ابو بكر ويحيى بن سعيد هو الانصاري
وروايته عن حفص من رواية الاقران لانه من طبقته قوله كان المسجد مسقوفا على جذوع النخل اي ان الجذوع كانت له كالاعمدة
قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم الى جذع منها اي حين يخطب به صرح الاسماعيلي بلفظ كان اذا خطب يقوم الى جذع قوله
كصوت العشار بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشراء تقدم شرحه في الجمعة والعشار الناقة التي انتهت في حملها الى عشرة

اشهر ووقع في رواية عبد الواحد بن ايمن فصاحت النخلة صياح الصبي وفي حديث ابي الزبير عن جابر عند النسائي في الكبرى اضطربت
تلك السارية كحنين الناقة الخلوج انتهى والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة واخره جيم الناقة التي انتزع
منها ولدها وفي حديث انس عند ابن خزيمة فحنت الخشبة حنين الواله وفي روايته الاخرى عند الدارمي خار ذلك الجذع
كخوار الثور وفي حديث ابي بن كعب عند احمد والدارمي وابن ماجه فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق وفي حديثه فاخذ
ابي بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلي وعاد رفاتا وهذا لا ينافي ما تقدم من انه دفن لاحتمال ان يكون
ظهر بعد الهدم عند التنظيف فاخذه ابي بن كعب وفي حديث بريدة عند الدارمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اختر ان اغرسك
في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت يعني قبل ان تصير جذعا وان شئت ان اغرسك في الجنة فتشرب من انهارها فيحسن
نبتك وتثمر فياكل منك اولياء الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختار ان اغرسه في الجنة قال البيهقي قصة حنين الجذع من الامور
الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف ورواية الاخبار الخاصة فيها كالتكلف وفي الحديث دلالة على ان الجمادات قد يخلق
الله لها ادراكا كالحيوان بل كاشرف الحيوان وفيه تاييد لقول من يحمل وان من شيء الا يسبح بحمده على ظاهره وقد نقل
ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي عن ابيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي قال ما اعطى الله نبيا ما اعطى محمدا فقلت اعطى
عيسى احياء الموتى قال اعطى محمدا حنين الجذع حتى سمع صوته فهذا اكبر من ذلك الحديث الثالث عشر حديث حذيفة
في حديث الفتنة قوله حدثنا محمد هو ابن جعفر الذي يقال له غندر قوله عن سليمان هو الاعمش وقد وافقه على رواية اصل
الحديث عن ابي وائل وهو شقيق بن سلمة جامع بن شداد اخرجه المصنف في الصوم ووافق شقيقا على روايته عن حذيفة
ربعي بن حراش اخرجه احمد ومسلم قوله ان عمر بن الخطاب قال ايكم يحفظ في رواية يحيى القطان عن الاعمش في الصلاة كنا
جلوسا عند عمر فقال ايكم والمخاطب بذلك الصحابة ففي رواية ربعي عن حذيفة انه قدم من عند عمر فقال سال عمر امس ايكم
سمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قوله قال انا احفظ كما قال في رواية المصنف في الزكاة احفظه كما قال
قوله قال هات انك لجريء في الزكاة انك عليه لجريء فكيف قوله فتنة الرجل في اهله وماله وجاره زاد في الصلاة وولده
قوله يكفرها الصلاة والصدقة زاد في الصلاة والصوم قال بعض الشراح يحتمل ان يكون كل واحدة من الصلاة وما معها
مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا مكفرة للفتنة في الاهل والصوم
في الولد الى اخره والمراد بالفتنة ما يعرض للانسان مع من ذكر من البشر او الالتهاء بهم او ان ياتي لاجلهم بما لا يحل له او يخل
بما يجب عليه واستشكل ابن ابي جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع في المحرم او الاخلال بالواجبات لان الطاعات
لا تسقط ذلك فان حمل على الوقوع في المكروه والاخلال بالمستحب لم يناسب اطلاق التكفير والجواب التزام الاول
وان الممتنع من تكفير الحرام والواجب ما كان كبيرة فهي التي فيها النزاع واما الصغائر فلا نزاع في انها تكفر لقوله تعالى ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقد مضى شيء من البحث في هذا في كتاب الصلاة وقال الزين ابن المنير الفتنة بالاهل
تقع بالميل اليهن وعليهن في القسمة والايثار في اولادهن ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن والفتنة بالمال
تقع بالاشتغال به عن العبادة او بحبسه عن اخراج حق الله والفتنة بالاولاد تقع بالميل الطبيعي الى الولد وايثاره
على كل احد والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق واهمال التعاهد ثم قال واسباب الفتنة
بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الامثلة واما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه
اشارة الى تعظيم قدرها لا نفي ان غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير ثم ان التكفير المذكور يحتمل ان يقع بنفس
فعل الحسنات المذكورة ويحتمل ان يقع بالموازنة والاول اظهر والله اعلم وقال ابن ابي جمرة خص الرجل بالذكر لانه في الغالب
صاحب الحكم في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم ثم اشار الى ان التكفير لا يختص بالاربع المذكورات بل نبه
بها على ما عداها والضابط ان كل ما يشغل صاحبه عن الله تعالى فهو فتنة له وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر بل نبه به على ما
عداها فذكر من عبادة الافعال الصلاة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة الاقوال الامر بالمعروف قوله ولكن
التي تموج اي الفتنة وصرح بذلك في الرواية التي في الصلاة والفتنة بالنصب بتقدير فعل اي اريد الفتنة ويحتمل الرفع

اي مرادي الفتنة قوله تموج كموج البحر اي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة
وما ينشا عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة قوله يا امير المومنين لا باس عليك منها زاد في رواية ربعي تعرض الفتن على
القلوب فاي قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى يصير ابيض مثل الصفا لا تضره فتنة واي قلب اشربها نكتت فيه نكتة
سوداء حتى يصير اسود كالكوز منكوسا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا وحدثته ان بينها وبينه بابا مغلقا قوله ان بينك
وبينها بابا مغلقا اي لا يخرج منها شي في حياتك قال ابن المنير اثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سال عنه وانما
كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال النووي يحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل ولكنه كره ان يخاطبه
بالقتل لان عمر كان يعلم انه الباب فاتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى وفي لفظ طريق ربعي ما يعكر على
ذلك كما ساذكره وكانه مثل الفتن بدار ومثل حياة عمر بباب لها مغلق ومثل موته بفتح ذلك الباب فما دامت حياة عمر موجودة
وهي الباب المغلق لا يخرج مما داخل تلك الدار شي فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار قوله قال افيفتح الباب
او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احرى ان لا يغلق زاد في الصيام ذلك اجدر ان لا يغلق الى يوم القيمة قال ابن بطال انما قال
ذلك لان العادة ان الغلق انما يقع في الصحيح فاما ما انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر انتهى ويحتمل ان يكون كنى عن
الموت بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال في رواية ربعي فقال عمر كسرا لا ابا لك لكن بقية رواية ربعي تدل على ما قدمته
فان فيه وحدثته ان ذلك الباب رجل يقتل او يموت وانما قال عمر ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع
الفتن في هذه الامة ووقوع الباس بينهم الى يوم القيمة وسياتي في الاعتصام حديث جابر في قوله تعالى او يلبسكم شيعا ويذيق
بعضكم باس بعض الاية وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه ابو ذر فروى الطبراني باسناد رجاله ثقات انه لقي عمر فاخذ
بيده فغمزها فقال له ابو ذر ارسل يدي يا قفل الفتنة الحديث وفيه ان ابا ذر قال لا تصيبكم فتنة ما دام فيكم واشار الى عمر
وروى البزار من حديث قدامة بن مظعون عن اخيه عثمان انه قال لعمر يا غلق الفتنة فساله عن ذلك فقال مررت ونحن جلوس مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا غلق الفتنة لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش قوله فقلنا علم عمر الباب
في رواية جامع بن شداد فقلنا لمسروق سله اكان عمر يعلم من الباب فساله فقال نعم وفي رواية احمد عن وكيع عن الاعمش فقال مسروق
لحذيفة يا ابا عبد الله كان عمر يعلم قوله كما ان دون غد الليلة اي ليلة غد اقرب الى اليوم من غد قوله اني حدثته هو بقية كلام حذيفة
والاغاليط جمع اغلوطة وهو ما يغالط به فحدثه حديثا صدقا محققا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ورأي
وقال ابن بطال انما علم عمر انه الباب لانه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم على حراء وابو بكر وعثمان فرجف فقال اثبت فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان او فهم ذلك من قول حذيفة حضرته لك وقد تقدم في بدء الخلق حديث عمر انه سمع خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يحدث
عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم وسياتي في هذا الباب حديث حذيفة انه قال انا اعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما
بيني وبين الساعة وفيه انه سمع ذلك معه من النبي صلى الله عليه وسلم جماعة ماتوا قبله فان قيل اذا كان عمر عارفا بذلك فلم شك فيه
حتى سال عنه فالجواب ان ذلك يقع مثله عند شدة الخوف ولعله خشي ان يكون نسي فسال من يذكره وهذا هو المعتمد قوله
فهبنا بكسر الهاء اي خفنا ودل ذلك على حسن تاديبهم مع كبارهم قوله وامرنا مسروقا هو ابن الاجدع من كبار التابعين وكان
اخص اصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما من كبار الصحابة قوله فساله فقال من الباب قال عمر قال الكرماني تقدم قوله
ان بين الفتنة وبين عمر بابا فكيف يفسر الباب بعد ذلك بانه عمر والجواب ان في الاولى تجوزا والمراد بين الفتنة وبين حياة عمر
او بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه لان البدن غير النفس تنبيه غالب الاحاديث المذكورة في هذا الباب من حديث
حذيفة وهلم جرا تتعلق باخباره صلى الله عليه وسلم عن الامور الاتية بعده وقد وقعت على وفق ما اخبر به والتيسير منها وقع
في زمانه وليس في جميعها ما يخرج عن ذلك الا حديث البراء في نزول السكينة وحديثه عن ابي بكر في قصة سراقة وحديث انس في
الذي ارتد فلم تقبله الارض الحديث الرابع عشر حديث ابي هريرة وهو يشتمل على اربعة احاديث احدها قتال الترك وقد
اورده من وجهين اخرين عن ابي هريرة كما ساتكلم عليه والثاني حديث تجدون من خير الناس اشدهم كراهية لهذا الشان وقد
تقدم شرحه في اول المناقب وقوله في هذا الموضع وتجدون اشد الناس كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه كذا وقع عند ابي ذر

مختصر

مختصر الا في روايته عن المستملي فاورده بتمامه وبه يتم المعنى والثالث حديث الناس معادن وقد تقدم شرحه في المناقب
ايضا والرابع حديث لياتين على احدكم زمان لان يراني احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله قال عياض في الجميع لياتين
على احدكم لكن وقع لابي زيد المروزي في عرضه بعد اذا احدهم بالهاء والصواب بالكاف وكذا اخرجه مسلم انتهى والاحاديث
الاربعة تدخل في علامات النبوة لاخباره فيها عما لم يقع فوقع كما قال ولا سيما الحديث الاخير فان كل احد من الصحابة بعد
موته صلى الله عليه وسلم كان يود لو كان راه وفقد مثل اهله وماله وانما قلت ذلك فكيف بهم مع عظيم منزلته عندهم ومحبتهم
فيه الحديث الخامس عشر حديث ابي هريرة اورده من طرق قوله لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا هو بضم الخاء المعجمة
وسكون الواو بعدها زاي قوم من العجم قوله وكرمان هو بكسر الكاف على المشهور وقال بفتحها وهو ما صححه ابن السمعاني ثم
قال لكن اشتهر الكسر وقال الكرماني نحن اعلم ببلدنا قلت جزم بالفتح الجواليقي وقبله ابو عبيد البكري وجزم بالكسر
الاصيلي وعبدوس وتبع ابن السمعاني ياقوت والصغاني لكن نسب الكسر للعامة وحكى النووي الوجهين والراء ساكنة على
كل حال وتقدم في الرواية التي قبلها تقاتلون الترك واستشكل لان خوزا وكرمان ليسا من بلاد الترك اما خوز فمن بلاد
الاهواز وهي من عراق العجم وقيل الخوز صنف من الاعاجم واما كرمان فبلدة مشهورة من بلاد العجم ايضا بين خراسان
وبحر الهند ورواه بعضهم خوز كرمان براء مهملة وبالاضافة والاشكال باق ويمكن ان يجاب بان هذا الحديث غير حديث
قتال الترك ويجمع بينهما بالانذار بخروج الطائفتين وقد تقدمت الاشارة الى شي من ذلك في الجهاد ووقع في رواية مسلم
من طريق سهيل عن ابيه عن ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما كان وجوههم المجان المطرقة يلبسون
الشعر ويمشون في الشعر قوله حمر الوجوه فطس الانوف الفطس الانفراش وفي الرواية التي قبلها ذلف الانوف جمع
اذلف بالمهملة والمعجمة وهو الاشهر قيل معناه الصغير وقيل الذلف الاستواء في طرف الانف ليس بحد غليظ وقيل
تشمير الانف عن الشفة العليا وذلف بسكون اللام جمع اذلف مثل حمر واحمر وتقل الدلف غلط في الابنية وقيل دطاس فيها
وقيل ارتفاع طرفه مع صغر ارنبته وقيل قصره مع انبطاحه وقد تقدم بقية القول فيه في اثناء الجهاد قوله وجوههم المجان المطرقة
في الرواية الماضية كان وجوههم المجان المطرقة وقد تقدم ضبطه في اثناء الجهاد في باب قتال الترك قيل ان بلادهم ما بين
مشارق خراسان الى مغارب الصين وشمالي الهند الى اقصى المعمورة قال البيضاوي شبه وجوههم بالترسة قوله نعالهم
الشعر تقدم القول فيه في اثناء الجهاد وقيل المراد طول شعورهم حتى تصير اطرافها في ارجلهم موضع النعال وقيل المراد ان نعالهم
من شعر بان يجعلوا نعالهم من شعر مضفور وقد تقدم التصريح بشي من ذلك في باب قتال الترك من كتاب الجهاد ووقع في رواية
لمسلم كما تقدم يلبسون الشعر وزعم ابن دحية ان المراد به القندس الذي يلبسونه في الشرابيش قال وهو جلد كلب الماء قوله
تابعه غيره عن عبد الرزاق كذا في الاصول التي وقفت عليها وكذا ذكر المزي في الاطراف وفي بعض النسخ تابعه عبدة وهو
تصحيف وقد اخرجه الامامان احمد واسحق في مسنديهما عن عبد الرزاق وجعله احمد حديثين فصل اخره فقال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر قوله في الرواية الاخرى حدثنا سفيان هو ابن عيينة
واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله اتينا ابا هريرة في رواية احمد عن سفيان عن اسمعيل عن قيس قال نزل
علينا ابو هريرة بالكوفة وكان بينه وبين مولانا قرابة قال سفيان وهم الاحمسيون بن ابي حازم مولى لاحمس فاجتمعت احمس قال
قيس فاتيناه نسلم عليه فقال له ابي يا ابا هريرة هؤلاء انسباؤك اتوك ليسلموا عليك وتحدثهم قال مرحبا بهم واهلا صحبت
فذكره قوله ثلاث سنين كذا وقع وفيه شي لانه قدم من خيبر سنة سبع وكانت خيبر في صفر ومات النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع
الاول سنة احدى عشرة فتكون المدة اربع سنين وزيادة وبذلك جزم حميد بن عبد الرحمن الحميري قال صحبت رجلا صحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابو هريرة اخرجه احمد وغيره فكان ابا هريرة اعتبر المدة التي لازم فيها النبي صلى
الله عليه وسلم الملازمة الشديدة وذلك بعد قدومهم من خيبر او لم يعتبر الاوقات التي وقع فيها سفر النبي صلى الله عليه وسلم من
غزوة وحجة وعمرة لان ملازمته له فيها لم تكن كملازمته له في المدينة او المدة المذكورة بقيد الصفة التي ذكرها في الحرص وما عداها
لم يكن وقع له فيها الحرص المذكور او وقع له لكن كان حرصه فيها اقوى والله اعلم قوله لم اكن في شي بكسر المهملة والنون وتشديد

وقال احمد وهم عبد الرزاق فقاله بالجيم وانما الخاء المعجمة

التحتانية على الإضافة أي في سني عمري ووقع في رواية الكشميهني في سني بفتح المعجمة وسكون التحتانية بعدها هاء وهو واحد الأشياء وقوله أحرص
منه أفعل تفضيل والمفضل والمفضل عليه هو أبو هريرة لكن باعتبارين فالأفضل المدة التي هي ثلاث سنين والمفضول بقية عمره ووقع
في رواية أحمد عن يحيى القطان عن إسماعيل بلفظ ما كنت أعقل مني فيهن ولا أحب إلي أن أعي ما يقول فيهن منها **قوله** وهو هذا البارز وقال
سفيان مرة وهم أهل البارز وقع ضبط الأولى بفتح الراء بعدها زاي وفي الثانية بتقديم الزاي على الراء والمعروف الأول ووقع عند
ابن السكن وعبدوس بكسر الزاي وتقديمها على الراء وبه جزم الأصيلي وابن السكن ومنهم من ضبطه بكسر الراء قال القابسي معناه البارزين
لقتال أهل الإسلام أي الظاهرين في براز من الأرض وقال غيره معناه القوم الذين يقاتلون تقول العرب هذا البارز إذا أشاروا إلى شيء
ضار وقال ابن كثير قول سفيان المشهور في الرواية تقديم الراء على الزاي وعكسه تصحيف كأنه اشتبه على الراوي من البارز وهو
السوق بلغتهم وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق مروان بن معاوية وغيره عن إسماعيل وقال فيه أيضا وهم هذا البارز وأخرجه أبو نعيم
من طريق إبراهيم بن بشار عن سفيان وقال في آخره قال أبو هريرة وهم هذا البارز يعني الأكراد وقال غيره البارز الديلم لأن
كلامهم يسكنون في براز من الأرض أو الجبال وهي بارزة عن وجه الأرض وقيل الفارس هي أرض فارس وقيل ذلك عن ... وقال
ابن الأثير ذكره أبو موسى في الباء والزاي وقيل البارز ناحية قريبة من كرمان فكأنهم سموا باسم بلادهم والذي في البخاري
بتقديم الراء على الزاي وهم أهل فارس وكأنه أبدل السين زايا أي والقاف باء وقد ظهر مصداق هذا الخبر وقد كان
مشهورا في زمن الصحابة حديث اتركوا الترك ما تركوكم فروى الطبراني من حديث معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقوله وروى أبو يعلى من وجه عن معاوية بن حديج قال كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم
فغضب معاوية من ذلك ثم كتب إليه لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الترك تجلي العرب
حتى تلحقها بمنابت الشيح قال فأنا أكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون في خلافة بني أمية وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودا
إلى أن فتح ذلك شيئا بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم
ثم غلب الأتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم أولاده واحدا بعد واحد إلى أن خالط المملكة الديلم ثم كان الملوك السامانية
من الترك أيضا فملكوا بلاد العجم ثم غلب على تلك الممالك آل سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام
والروم ثم كان بقايا أتباعهم بالشام وهم آل زنكي وأتباع هؤلاء وهم بيت أيوب واستكثر هؤلاء أيضا من الترك فغلبهم
على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية وخرج على آل سلجوق في المائة الخامسة الغز فخربوا البلاد وفتكوا في العباد
ثم جاءت الطامة الكبرى بالططر فكان خروج جنكز خان بعد الستمائة فأسعرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق
بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة
ست وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم اللنك ومعناه الأعرج واسمه تمر بفتح المثناة
وضم الميم وربما أشبعت فطرق الديار الشامية وعاث فيها وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل
الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته إلى أن أخذه الله وتفرق بنوه البلاد وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله
صلى الله عليه وسلم إن بني قنطوراء أول من يسلب أمتي ملكهم وهو حديث أخرجه الطبراني من حديث معاوية والمراد ببني قنطوراء
الترك وكأنه يريد بقوله أمتي أمة النسب لا أمة الدعوة يعني العرب والله أعلم الحديث السادس عشر حديث عمرو بن
تغلب في معنى حديث أبي هريرة وهو شاهد قوي وقد تقدم شرحه بما فيه غنية وتقدم ضبطه في أثناء كتاب الجهاد الحديث
السابع عشر حديث ابن عمر تقاتلكم اليهود الحديث تقدم من وجه آخر في الجهاد في باب قتال اليهود **قوله** تقاتلكم اليهود فتسلطون
عليهم في رواية أحمد من طريق أخرى عن سالم عن أبيه ينزل الدجال هذه السبخة أي خارج المدينة ثم يسلط الله عليه المسلمين
فيقتلون شيعته حتى إن اليهودي ليختبئ تحت الشجرة والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم هذا يهودي فاقتله وعلى هذا
فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك إذا خرج الدجال ونزل عيسى وكما وقع صريحا في حديث أبي أمامة في قصة خروج الدجال
ونزول عيسى وفيه وراء الدجال سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف محلى فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله وينهزم
اليهود فلا يبقى شيء مما يتوارى به يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء فقال يا عبد الله المسلم هذا يهودي فتعال فاقتله إلا

> كما جاء في وصفهم أنه بارز وظاهر صح

> وقنطوراء قيده ابن الجواليقي في المعرب بالمد وفي كتاب البارع بالقصر قيل كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه السلام فولدت له أولادا فانتشر منهم الترك حكاه ابن الأثير واستبعده وأما شيخنا في القاموس فجزم به وحكى قولا آخر أن المراد بهم السودان وقد تقدم في باب قتال الترك من الجهاد بقية ذلك صح

الغرقد

الغرقد فإنه من شجرهم أخرجه ابن ماجه مطولا وأصله عند أبي داود ونحوه في حديث سمرة عند أحمد بإسناد حسن وأخرجه
ابن منده في كتاب الإيمان من حديث حذيفة بإسناد صحيح وفي الحديث ظهور الآيات قرب قيام الساعة من كلام الجماد من
شجرة وحجر وظاهره أن ذلك ينطق حقيقة ويحتمل المجاز بأن يكون المراد أنهم لا يفيدهم الاختباء والأول أولى وفيه أن الإسلام
يبقى إلى يوم القيامة وفي قوله صلى الله عليه وسلم تقاتلكم اليهود جواز مخاطبة الشخص والمراد من هو منه بسبيل لأن الخطاب
كان للصحابة والمراد من يأتي بعدهم بدهر طويل لكن لما كانوا مشتركين معهم في أصل الإيمان ناسب أن يخاطبوا بذلك الحديث
الثامن عشر حديث أبي سعيد الخدري يأتي على الناس زمان يغزون فيه الحديث يأتي في أوائل مناقب الصحابة بأتم من
هذا السياق وقد تقدم في باب من استعان بالضعفاء من كتاب الجهاد الحديث التاسع عشر حديث عدي بن حاتم أورده
من وجهين **قوله** أتاه رجل فشكى إليه الفاقة ثم أتاه آخر لم أقف على اسم واحد منهما **قوله** الظعينة بالمعجمة المرأة في الهودج
وهو في الأصل اسم الهودج **قوله** الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم
آل فارس وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر ولهذا قال عدي بن
حاتم أين دعار طيء ووقع في رواية لأحمد من طريق الشعبي عن عدي بن حاتم قلت يا رسول الله فأين مقانب طيء ورجالها ومقانب
بالقاف جمع مقنب وهو العسكر ويطلق على الفرسان وقوله حتى تطوف بالكعبة زاد أحمد من طريق أخرى عن عدي في
غير جوار أحد **قوله** فأين دعار طيء الدعار جمع داعر وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد وأصله عود داعر
إذا كان كثير الدخان قال الجواليقي والعامة تقوله بالذال المعجمة فكأنهم ذهبوا به إلى معنى الذعر والمعروف الأول والمراد
قطاع الطريق وطيء قبيلة مشهورة منها عدي بن حاتم المذكور وبلادهم ما بين العراق والحجاز وكانوا يقطعون الطريق
على من مر عليهم بغير جواز ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة **قوله** قد سعروا البلاد أي أوقدوا نار
الفتنة أي ملؤوا الأرض شرا وفسادا وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها **قوله** كنوز كسرى هو علم على من
ملك الفرس لكن كانت المقالة في زمن كسرى بن هرمز ولذلك استفهم عدي بن حاتم عنه وإنما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه
إذ ذاك **قوله** فلا يجد من يقبله منه أي لعدم الفقراء في ذلك الزمان تقدم في الزكاة قول من قال إن ذلك يكون عند نزول
عيسى عليه الصلاة والسلام ويحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز وبذلك جزم البيهقي وأخرج
في الدلائل من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال إنما ولي عمر بن عبد العزيز
ثلاثين شهرا لا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى
يرجع بماله نتذكر من نضعه فيه فلا نجده قد أغنى عمر الناس قال البيهقي فيه تصديق ما روينا من حديث عدي بن حاتم
انتهى ولا شك في رجحان هذا الاحتمال على الأول لقوله في الحديث ولئن طالت بك حياة **قوله** بشق تمرة بكسر المعجمة
أي نصفها وفي رواية المستملي بشقة تمرة وكذا اختلفوا في قوله بعده فمن لم يجد فبشق تمرة قال المستملي بشقة تمرة
وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الزكاة **قوله** ولئن طالت بكم حياة لترون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم هو مقول عدي
بن حاتم وقوله يخرج ملء كفه أي من المال فلا يجد من يقبله وفي رواية أحمد المذكورة والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة لأن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قالها وقد وقع ذلك كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمن به عدي وقد تقدم في أواخر
كتاب الحج من استدل به على جواز سفر المرأة وحدها في الحج الواجب والبحث في ذلك وتوجيه الاستدلال به بما يغني
عن إعادته هنا وبالله التوفيق **قوله** حدثنا سعدان بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه سعيد وسعدان
لقب وليس له في البخاري ولا لشيخه ولا لشيخ شيخه غير هذا الحديث الواحد **قوله** حدثنا أبو مجاهد هو سعد الطائي
المذكور في الإسناد الذي قبله ومحل بن خليفة في الإسناد بن هو بضم الميم وكسر المهملة بعدها لام وقد قيل فيه بفتح المهملة
وتقدم سياق متن هذا الإسناد في كتاب الزكاة وهو أخصر من سياق الذي قبله وإطلاق المصنف قد يوهم أنهما سواء الحديث
العشرون حديث عقبة وهو ابن عامر الجهني **قوله** عن يزيد هو ابن أبي حبيب وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله والإسناد كله
مصريون **قوله** عن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما هذا مما حذف فيه لفظ أنه وهي تحذف كثيرا من الخط ولا بد من النطق بها

وفيه بحث ذكره في الملك ووقع هنا بغير ابي ذر بلفظ ان يدرك عن قوله فصلى على اهل احد تقدم الكلام عليه مستوفى في كتاب الجنائز وقوله الا واني قد اعطيت مفاتيح الارض خزائن الى اخره هو موافق لحديث ابي هريرة والكلام عليه مستغنى عن اعادته ووقع هنا لابي ذر عن المستملي والسرخسي خزائن مفاتيح على القلب وقد تقدم في الجنائز والمغازي بلفظ مفاتيح خزائن وكذا عند مسلم والنسفي قوله ولكن اخاف ان تنافسوا فيها فيه انذار بما سيقع فوقع كما قال صلى الله عليه وسلم وقد فتحت عليهم الفتوح بعده وال الامر الى ان تحاسدوا وتقاتلوا ووقع ما هو المشاهد المحسوس لكل احد مما يشهد بمصداق خبره صلى الله عليه وسلم ووقع ذلك في هذا الحديث اخباره بانه فرطهم اي سابقهم وكان كذلك وان اصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك ووقع ما انذر به من التنافس في الدنيا وقد تقدم في معنى ذلك حديث عمرو بن عوف مرفوعا ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم وحديث ابي سعيد في معناه فوقع كما اخبر وفتحت عليهم الفتوح الكثيرة وصبت عليهم الدنيا صبا وسياتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق الحديث الحادي والعشرون حديث اسامة بن زيد وقد تقدم شرح بعضه في اواخر الحج وياتي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثاني والعشرون حديث زينب بنت جحش ويل للعرب من شر قد اقترب الحديث وسياتي شرحه في اخر كتاب الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثالث والعشرون حديث ام سلمة قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ماذا انزل من الخزائن الحديث اورده مختصرا وساقه بتمامه في كتاب الفتن مع شرحه ان شاء الله تعالى وقوله فيه وعن الزهري هو معطوف على اسناد حديث زينب بنت جحش وهو ابو اليمان عن شعيب عن الزهري ووهم من زعم انه معلق فانه اورده بتمامه في الفتن عن ابي اليمان بهذا الاسناد الحديث الرابع والعشرون حديث ابي سعيد ياتي على الناس زمان يكون الغنم فيه خير مال المسلم الحديث وسياتي الكلام عليه في الفتن ان شاء الله تعالى وقوله في الاسناد عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي صعصعة نسبه الى جده الاعلى وروايته لهذا الحديث عن ابيه عبد الله لا عن ابي صعصعة والله اعلم الحديث الخامس والعشرون حديث ابي هريرة ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم الحديث وياتي الكلام عليه ايضا في الفتن الحديث السادس والعشرون حديث نوفل بن معوية قال مثل حديث ابي هريرة وسياتي شرح المتن في الفتن وقوله وعن الزهري هو باسناد حديث ابي هريرة الى الزهري ووهم من زعم انه معلق وقد اخرجه مسلم بالاسناد من معا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري وقوله الا ان ابا بكر يعني ابن عبد الرحمن شيخ الزهري زاد له من الصلاة صلاة من فاتته فكانما وتر اهله وماله يحتمل ان يكون ابو بكر زاده هذا مرسلا ويحتمل ان يكون زاده بالاسناد المذكور عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معوية وعبد الرحمن هذا هو اخو عبد الله بن مطيع الذي ولي الكوفة وهو مذكور في الصحابة واما عبد الرحمن فتابعي على الصحيح وقد ذكره ابن حبان وابن منده في الصحابة وليس له في البخاري غير هذا الحديث وشيخه نوفل بن معوية صحابي قليل الحديث من مسلمة الفتح عاش الى خلافة يزيد بن معاوية وقال انه حاوز المائة وليس له في البخاري ايضا غير هذا الحديث وهو خال عبد الرحمن بن مطيع الراوي عنه قال الزبير بن بكار اسم امه ام كلثوم والمراد بالصلاة المذكورة صلاة العصر كذلك اخرجه النسائي مفسرا من طريق يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك عن نوفل بن معوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من الصلاة صلاة فذكر مثل لفظ ابي بكر بن عبد الرحمن وزاد قال فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي صلاة العصر وقد تقدم في الصلاة في المواقيت حديث بريدة في ذلك مشروحا وهو شاهد لصحة قول ابن عمر هذا والله اعلم تنبيه ذكر البخاري هذه الزيادة هنا استطرادا لوقوعها في الحديث الذي اراد ايراده في هذا الباب وان لم يكن له تعلق بهذا الباب والله اعلم الحديث السابع والعشرون حديث ابن مسعود ستكون اثرة ياتي الكلام عليه ايضا في الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثامن والعشرون حديث ابي هريرة في قريش وسياتي ايضا في الفتن وقوله هنا في الطريق الاولى قال محمود حدثنا ابو داود اراد بذلك تصريح ابي التياح بسماعه له من ابي زرعة بن عمرو وابو داود هذا هو الطيالسي ولم يخرج له المصنف الا استشهادا ومحمود هو ابن غيلان احد مشايخه المشهورين وقد نزل المصنف في الاسناد الاول درجة بالنسبة الى ابي اسامة لانه سمع من جمع الكثير من اصحابه حتى من شيخ شيخه في هذا الحديث وهو ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة والاسمعيلي من رواية ابي بكر وعثمن ابني ابي شيبة عن ابي اسامة وهما ممن اكثر عنه

ولا عن غيره من بابه وقد تقدم ايضاح ذلك في كتاب الايمان وقوله في هذه الرواية سعف الجبال او شعف الجبال بالعين المهملة فيهما وبالشين المعجمة في الاولى والمهملة في الثانية والذي بالشين المعجمة معناها رؤوس الجبال والتي بالمهملة معناه جريد النخل وقد اشار صاحب المطالع الى ترجيحها ولكن يمكن تخريجها على ارادة تشبيه اعلا الجبال باعلا النخل وجريد النخل غالبا اعلا ما في النخلة لكونها قائمة

البخاري

البخاري وكانه فاته عنهما ونزل فيه ايضا بالنسبة لرواية شعبة درجتين لانه سمع من جماعة من اصحابه وهو من غرائب حديث شعبة وقوله في الطريق الثانية فقال مروان غلمة قال الكرماني يعجب مروان من وقوع ذلك من غلمة فاجابه ابو هريرة ان شئت صرحت لك باسمائهم انتهى وكانه غفل عن الطريق المذكورة في الفتن فانها ظاهرة في ان مروان لم يوردها مورد التعجب فان لفظه هناك فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة فظهر ان في هذه الطريق اختصارا ويحتمل ان يتعجب من فعلهم ويلعنهم مع ذلك والله اعلم الحديث التاسع والعشرون حديث حذيفة كان الناس يسالون عن الخير ياتي في الفتن مع شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى وقوله في الطريق الاخرى تعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر هو طرف من الطريق الاخرى وهو بمعنا وقد اخرجه الاسمعيلي من هذا الوجه باللفظ الاول الا انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل قوله كان الناس الحديث الثلاثون حديث ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان الحديث اورده من طريقين وفي الثانية ذكر الدجالين وهو حديث اخر مستقل من صحيفة همام وقد افرده احمد ومسلم والترمذي وغيرهم وقوله فئتان بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تثنية فئة اي جماعة ووصفها في الرواية الاخرى بالعظم اي الكثرة والمراد بهما من كان مع علي ومعاوية لما تحاربا بصفين وقوله دعواهما واحدة اي دينهما واحد لان كلا منهما كان يتسمى بالاسلام او المراد ان كلا منهما كان يدعي انه المحق وذلك ان عليا كان اذ ذاك امام المسلمين وافضلهم يومئذ باتفاق اهل السنة ولان اهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمن وتخلف عن بيعته معوية في اهل الشام ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة الى العراق فدعوا الناس الى طلب قتلة عثمن لان الكثير منهم انضموا الى عسكر علي فخرج علي اليهم فراسلوه في ذلك فابى ان يدفعهم اليهم الا بعد قيام دعوى من ولي الدم وثبوت ذلك على من باشره بنفسه وكان بينهم ما سياتي بسطه في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى ورحل علي بالعساكر طالبا الشام داعيا لهم الى الدخول في طاعته مجيبا لهم عن شبههم في قتلة عثمان بما تقدم فرحل معاوية باهل الشام فالتقوا بصفين بين الشام والعراق وكانت بينهم مقتلة عظيمة كما اخبر به صلى الله عليه وسلم وال الامر بمعوية ومن معه عند ظهور علي عليهم الى طلب التحكيم ثم رجع علي الى العراق فخرجت عليه الحرورية فقتلهم بالنهروان ومات بعد ذلك وخرج ابنه الحسن بن علي بالعساكر لقتال اهل الشام وخرج اليه معوية فوقع بينهم الصلح كما اخبر به صلى الله عليه وسلم في حديث ابي بكرة الاتي في الفتن ان الله يصلح به بين فئتين من المسلمين وسياتي بسط جميع ذلك هناك ان شاء الله تعالى الحديث الحادي والثلثون حديث ابي هريرة المذكور قوله حتى يبعث بضم اوله اي يخرج وليس المراد البعث بمعنى الارسال المقارن للنبوة بل هو كقوله تعالى انا ارسلنا الشياطين على الكافرين قوله دجالون كذابون الدجل التغطية والتمويه ويطلق على الكذب ايضا فعلى هذا فقوله كذابون تاكيد وقوله قريبا من ثلاثين كذا وقع بالنصب وهو على الحال من النكرة الموصوفة ووقع في رواية احمد قريب بالرفع على الصفة وقد اخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة الجزم بالعدد المذكور بلفظ ان بين يدي الساعة ثلاثين كذابا دجالا كلهم يزعم انه نبي وروى ابو يعلى باسناد حسن عن عبد الله بن الزبير تسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا منهم مسيلمة والعنسي والمختار قلت وقد ظهر مصداق ذلك في اخر زمن النبي صلى الله عليه وسلم فخرج مسيلمة باليمامة والاسود العنسي باليمن ثم خرج في خلافة ابي بكر طليحة بن خويلد في بني اسد بن خزيمة وسجاح التميمية في بني تميم وفيها يقول شبيث بن ربعي وكان مؤذنها اصحت نبيتنا انثى نطيف بها واصبحت انبياء الناس ذكرانا وقتل الاسود قبل ان يموت النبي صلى الله عليه وسلم وقتل مسيلمة في خلافة ابي بكر وتاب طليحة ومات على الاسلام على الصحيح في خلافة عمر ونقل ان سجاح ايضا تابت واخبار هؤلاء مشهورة عند الاخباريين ثم كان اول من خرج منهم المختار بن ابي عبيد الثقفي غلب على الكوفة في اول خلافة ابن الزبير فاظهر محبة اهل البيت ودعا الناس الى طلب قتلة الحسين فتتبعهم فقتل كثيرا ممن باشر ذلك او اعان عليه فاحبه الناس ثم ان زين له الشيطان ان ادعى النبوة وزعم ان جبريل ياتيه فروى ابو داود الطيالسي باسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال كنت ابطن شيء بالمختار فدخلت عليه يوما فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي وروى يعقوب بن سفيان باسناد حسن عن الشعبي ان الاحنف اراه كتاب المختار اليه يذكر انه نبي وروى ابو داود في السنن من طريق ابراهيم النخعي قال قلت لعبيدة بن عمرو اترى المختار منهم قال اما انه من الرؤوس وقتل المختار سنة بضع وستين ومنهم الحرث الكذاب خرج في خلافة عبد الملك بن

مروان فقتل وخرج في خلافة بني العباس جماعة وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقا فانهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون او سوداء وانما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة كمن وصفنا وقد اهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم وبقي منهم من الحقه باصحابه واخرهم الدجال الاكبر وسيأتي بسط كثير من ذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثاني والثلاثون حديث ابي سعيد في ذكر ذي الخويصرة وقد تقدم طرف منه في قصة عاد من احاديث الانبياء واحلت على شرحه في المغازي وهو في اواخرها من وجه اخر مطولا وقوله في هذه الرواية فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه لا ينافي قوله في تلك الرواية فقال خالد لاحتمال ان يكون كل منهما سأل ذلك وقوله هنا دعه فان له اصحابا ليست الفاء للتعليل وانما هي لتعقيب الاخبار والحجة لذلك ظاهرة في الرواية الاتية وقوله لا يجاوز يحتمل انه لكونه لا تفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به ويحتمل ان يكون المراد ان تلاوتهم لا ترتفع الى الله وقوله يمرقون من الدين ان كان المراد ان تلاوتهم لا ترتفع الى الله وقوله يمرقون من الدين ان كان المراد به الاسلام فهو حجة لمن يكفر الخوارج ويحتمل ان يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة واليه جنح الخطابي قوله الرمية بوزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمي شبه مروقهم بالدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشيء وقوله ينظر الى نصله اي حديدة السهم ورصافه بكسر الراء ثم مهملة ثم فاء اي عصبة الذي يلوى فوق مدخل النصل والرصاف جمع واحده رصفة بحركات ونضيه بفتح النون وحكي ضمها وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة وقد فسره في الحديث بالقدح بكسر القاف وسكون الدال اي عود السهم قبل ان يراش وينصل وقيل هو ما بين الريش والنصل قاله الخطابي قال ابن فارس سمي بذلك لانه بري حتى عاد نضوا اي هزيلا وحكى الجوهري عن بعض اهل اللغة ان النضي النصل والاول اولى والقذذ بضم القاف ومعجمتين الاولى مفتوحة جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة ويقال هو اشبه به من القذة بالقذة لانها تجعل على مثال واحد وقوله ايتهم اي علامتهم وقوله بضعة بفتح الموحدة اي قطعة لحم وقوله تدردر بدالين وراءين مهملات اي تضطرب والدردرة صوت اذا اندفع سمع له اختلاط قوله على حين فرقة اي زمان فرقة وهو بضم الفاء اي افتراق وفي رواية الكشميهني على خير بخاء معجمة وراء اي افضل وفرقة بكسر الفاء اي طائفة وهي رواية الاسمعيلي وسيأتي بعده حديث مسلم من وجه اخر عن ابي سعيد تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها اولى الطائفتين بالحق اخرجه هكذا مختصرا من وجهين وفي هذا وفي قوله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية دلالة واضحة على ان عليا ومن معه كانوا على الحق وان من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم والله اعلم وقوله في اخر الحديث فاتي به اي بذي الخويصرة حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته يريد ما تقدم من كونه اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة الى اخره قال بعض اهل اللغة النعت يختص بالمعاني كالطول والقصر والعمى والخرس والصفة بالفعل كالضرب والخروج وقال غيره النعت للشيء الخاص والصفة اعم الحديث الثالث والثلاثون حديث علي في الخوارج وسيأتي شرحه في استتابة المرتدين وقوله سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء هو الكاهلي صاحب المناي لسويد بن سويد عن علي غيره وقوله فيه الحرب خدعة تقدم ضبطه وشرحه في الجهاد وقوله حدثاء الاسنان اي صغارها وسفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول وقوله يقولون من خير قول البرية اي من القران كما في حديث ابي سعيد الذي قبله يقرؤون القران وكان اول كلمة خرجوا بها قولهم لا حكم الا لله وانتزعوها من القران وحملوها على غير محملها وقوله فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم في رواية الكشميهني فان قتلهم اجر لمن قتلهم الحديث الرابع والثلاثون حديث خباب وسيأتي شرحه قريبا في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة وقوله فيحفر له بضم اوله وسكون الفاء وفتح المهملة وحكي بالجيم وقال عياض وقع في رواية الاصيلي بالكاف المهملة وهو تصحيف والفتح الباب الواسع ولا معنى له هنا قوله حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت يحتمل ان يريد صنعاء اليمن وبينها وبين حضرموت من اليمن ايضا مسافة بعيدة ويحتمل ان يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما ابعد بكثير الحديث الخامس والثلاثون حديث انس في قصة ثابت بن قيس بن شماس قوله انبأني موسى بن انس كذا رواه من طريق ازهر عن ابن عون واخرجه ابو عوانة عن يحيى بن ابي طالب ورواه عبد الله بن احمد بن حنبل عن يحيى

بحر

يخرج منه اثنا عشر ...
والاول اقرب قال ياقوت هي قرية على باب دمشق عند باب الفراديس يتصل ... بالغوطة قلت ... وسمعت باسم من نزلها من اهل صنعاء اليمن

معين عن ازهر فقال عن ابن عون عن ثمامة بن عبد الله بن انس بدل موسى بن انس اخرجه ابو نعيم عن الطبراني عنه وقال لا ادري من الوهم قلت لم اره في مسند احمد وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى بن انس قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم قعد ثابت بن قيس في بيته الحديث وهذا صورته مرسل الا انه يقوي ان الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة قوله افتقد ثابت بن قيس اي ابن شماس خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع عند مسلم من وجه اخر عن انس قال كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار قوله فقال رجل وقع في رواية لمسلم من طريق حماد عن ثابت عن انس فسال النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ فقال يا ابا عمرو ما شأن ثابت اشتكى فقال سعد انه لجاري وما علمت له بشكوى واستشكل ذلك بعض الحفاظ بان نزول الاية المذكورة كان في سنة الوفود بسبب الاقرع بن حابس وغيره وكان ذلك في سنة تسع كما سيأتي في التفسير وسعد بن معاذ مات قبل ذلك في بني قريظة وذلك سنة خمس ويمكن الجمع بان الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع اول السورة وهو قوله لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وقد نزل من هذه السورة سابقا ايضا قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فقد تقدم في كتاب الصلح من حديث انس في اخره انها نزلت في قصة عبد الله بن ابي بن سلول وفي السياق وذلك قبل ان يسلم عبد الله وكان اسلام عبد الله بعد وقعة بدر وقد روى الطبري وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب حدثني ابو ثابت بن ثابت بن قيس عن ثابت بن قيس لما نزلت هذه الاية قعد ثابت يبكي فمر به عاصم بن عدي فقال ما يبكيك قال اتخوف ان تكون هذه الاية نزلت في فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تعيش حميدا الحديث وهذا لا ينافي ان يكون الرسول اليه من النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن انس في هذه القصة فقال سعد بن عبادة يا رسول الله هو جاري الحديث وهذا اشبه بالصواب لان سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس فهو اشبه ان يكون جاره من سعد بن معاذ لانه من قبيلة اخرى قوله انا اعلم لك علمه كذا للاكثر وفي رواية حكاها الكرماني الابلام بدل النون وهي للتنبيه وقوله اعلم لك اي لاجلك وقوله علمه اي خبره قوله كان يرفع صوته كذا ذكره بلفظ الغيبة وهو التفات وكان السياق يقتضي ان يقول كنت ارفع صوتي قوله فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا اي مثل ما قال ثابت انما لما نزلت لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي جلس في بيته وقال انا من اهل النار وفي رواية مسلم فقال ثابت انزلت هذه الاية ولقد علمتم اني من ارفعكم صوتا قوله قال موسى بن انس هو متصل بالاسناد المذكور الى موسى لكن ظاهره ان باقي الحديث مرسل وقد اخرجه مسلم متصلا بلفظ فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هو من اهل الجنة قوله ببشارة عظيمة هي بكسر الموحدة وحكي ضمها قوله ولكن من اهل الجنة قال الاسمعيلي اغاية الغرض بهذا الحديث اي من ايراده في باب علامات النبوة بالحديث الاخر الذي مضى في كتاب الجهاد في باب التحنط عند القتال فان فيه انه قتل باليمامة شهيدا يعني وظهر بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة لكونه استشهد قلت ولعل البخاري اشار الى ذلك اشارة لان مخرج الحديثين واحد والله اعلم ثم ظهر لي ان البخاري اشار الى ما في بعض طرق حديث نزول الاية المذكورة وذلك فيما رواه ابن شهاب عن اسمعيل بن محمد بن ثابت قال قال ثابت بن شماس يا رسول الله اني اخشى ان اكون قد هلكت قال وما ذاك قال نهانا الله ان نرفع صوتنا فوق صوتك وانا جهير الحديث وفيه فقال له صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تعيش سعيدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة وهذا مرسل قوي الاسناد اخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه اخرجه الدارقطني في الغرائب من طريق اسمعيل بن ابي اويس عن مالك كذلك ومن طريق سعيد بن كثير عن مالك فقال فيه عن اسمعيل عن ثابت بن قيس وهو مع ذلك مرسل لان اسمعيل لم يلحق ثابتا واخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن ابي الاخضر عن الزهري فقال عن محمد بن ثابت بن قيس ان ثابتا فذكر نحوه واخرجه ابن جرير من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري معضلا ولم يذكر فوقه احدا وقال في اخره فعاش حميدا وقتل شهيدا يوم مسيلمة واصرح من ذلك ما روى ابن سعد باسناد صحيح ايضا من مرسل عكرمة قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الاية قال ثابت ابن قيس كنت ارفع صوتي فانا من اهل النار فقعد في بيته فذكر الحديث نحو حديث انس وفي اخره بل هو من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت اف لهؤلاء ولما يعبدون واف لهؤلاء ولما يصنعون قال ورجل قائم على ثلمة فقتله وقتل وروى ابن ابي حاتم في تفسيره من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس في قصة ثابت بن قيس فقال في اخرها قال انس فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن

نعلم انه من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فاقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل وروى ابن
المنذر في تفسيره من طريق عطاء الخراساني قال حدثتني بنت ثابت بن قيس قالت لما انزل الله هذه الاية دخل ابي بيته واغلق عليه
بابه فذكر القصة مطولة وفيها قوله صلى الله عليه وسلم تعيش حميدا وتموت شهيدا وفيها فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل الحديث
السادس والثلثون حديث البراء قرا رجل الكهف هو اسيد بن حضير كما سياتي بيان ذلك في فضائل القران باتم منه الحديث
السابع والثلثون حديث البراء عن ابي بكر في قصة الهجرة وقد تقدم شرح بعضه في اخر اللقطة وقوله هنا في اوله حدثنا محمد
بن يوسف هو البيكندي وهو من صغار شيوخه وشيخه الاخر محمد بن يوسف الفريابي اكبر من هذا واقدم سماعا وقد اكثر البخاري
عنه واحمد بن يزيد يعرف بالورثيني بفتح الواو وسكون الراء وفتح المثلثة وتشديد النون المكسورة بعدها تحتانية
ساكنة ثم مهملة وزهير بن معاوية هو ابو خيثمة الجعفي قال البزار لم يروه هذا الحديث تاما عن ابي اسحق الا زهير واخرجه
واسرائيل وروى شعبة منه قصة اللبن خاصة انتهى وقد رواه عن ابي اسحق مطولا ايضا حفيده يوسف بن اسحق بن ابي اسحق
وهو في باب الهجرة الى المدينة لكنه لم يذكر منه قصة سراقة وزاد فيه قصة غيرها كما سياتي قوله جاء ابو بكر اي الصديق الى ابي عازب
بن الحارث بن عدي الاوسي من قدماء الانصار قوله فاشترى منه رحلا بفتح الراء وسكون المهملة هو للناقة كالسرج للفرس
قوله ابعث ابنك يحمله معي فقال فحملته وخرج ابي ينتقد ثمنه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما ووقع في رواية اسرائيل
الاتية في فضل ابي بكر ان عازبا امتنع من ارسال ابنه مع ابي بكر حتى يحدثه ابو بكر بالحديث وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي هذه
الرواية بل يحمل قوله فقال له ابي اي من قبل ان احمله معه او اعاد عازب سؤال ابي بكر عن التحديث بعد ان شرط عليه اولا
واجابه اليه قوله حتى سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اسرينا هكذا استعمل كل منهما احدى اللغتين فانه يقال
سرت واسريت في سير الليل قوله ليلتنا اي بعضها وذلك حين خرجوا من الغار كما سياتي بيانه في حديث عائشة في الهجرة الى
المدينة ففيها انهما لبثا في الغار ثلاث ليال ثم خرجا وقوله ومن الغد فيه تجوز لان السرى الذي عطف عليه سير الليل
حتى قام قائم الظهيرة اي نصف النهار وسمي قائما لان الظل لا يظهر حينئذ فكانه واقف ووقع في رواية اسرائيل اسرينا
ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا اي دخلنا في وقت الظهر قوله فرفعت لنا صخرة اي ظهرت قوله لم يات عليها اي على الصخرة
والكشميهني لم يات عليه اي على الظل قوله وبسطت عليه فروة هي معروفة ويحتمل ان يكون المراد شيئا من الحشيش اليابس
لكن يقوي الاول ان في رواية يوسف بن اسحق ففرشت له معي وفي رواية خديج في جزء لوين فروة كانت معي قوله وانا انفض لك ما
حولك يعني من الغبار ونحوه حتى لا يثيره عليه الريح وقيل معنى النفض هنا الحراسة يقال نفضت المكان اذا نظرت
جميع ما فيه ويؤيده في رواية اسرائيل ثم انطلقت انظر ما حولي هل ارى من الطلب احدا قوله لرجل من اهل المدينة او مكة
هو شك من الراوي اي اللفظين قال وكان الشك من احمد بن يزيد فان مسلما اخرجه من طريق الحسن بن محمد بن اعين عن
زهير فقال فيه لرجل من اهل المدينة ولم يشك ووقع في رواية خديج فسمى رجلا من اهل مكة ولم يشك والمراد بالمدينة
مكة ولم يرد المدينة النبوية لانها حينئذ لم تكن تسمى المدينة وانما كان يقال لها يثرب وايضا فلم تجر العادة للرعاة
ان يبعدوا في المراعي هذه المسافة البعيدة ووقع في رواية اسرائيل فقال لرجل من قريش سماه فعرفته وهذا يؤيد ما
قررته لان قريشا لم يكونوا يسكنوا المدينة اذ ذاك قوله افي غنمك لبن بفتح اللام والموحدة وحكى عياض ان في رواية
لُبَّن بضم اللام وتشديد الموحدة جمع لابن اي ذوات لبن قوله افتحلب قال نعم الظاهر ان مراده بهذا الاستفهام
الاذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة وبهذا التقرير يندفع الاشكال الماضي في اواخر اللقطة وهو كيف استجاز
ابو بكر اخذ اللبن من الراعي بغير اذن مالك الغنم ويحتمل ان يكون ابو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك لصداقته له او اذنه له
العام لذلك وقد تقدم باقي ما يتعلق بذلك هناك قوله انفض الضرع اي ثدي الشاة وفي رواية اسرائيل الاتية وامرته فاعتقل
شاة اي وضع رجلها بين فخذيه او ساقيه يمنعها من الحركة قوله فاخذ قدحا فحلب وفي رواية فامرت الراعي فحلب ويجمع بانه
تجوز في قوله حلبت ومراده امرت بالحلب قوله كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة اي قدر قدح وقيل حلبة خفيفة
ويطلق على القليل من الماء واللبن وعلى الجرعة تبقى في الاناء وعلى القليل من الطعام والشراب وغيرهما من كل مجتمع قوله وابقعا

لي

سراقة بن مالك في رواية اسرائيل فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا غير سراقة بن مالك بن جعشم قوله فارتطمت بالطاء المهملة
اي غاصت قوائمها قوله ارى بضم الهمزة في جلد من الارض شك زهير ان الراوي هل قال هذه اللفظة اولا والجلد بفتحتين الارض
الصلبة وفي رواية مسلم ان الشك من زهير في قول سراقة قد علمت انكما قد دعوتما علي ووقع في رواية خديج بن معاوية وهو اخو زهير
ونحن في ارض شديدة كانها مجصصة قال فاذا انا بالوقع من خلفي فالتفت فاذا سراقة فبكى ابو بكر فقال اتينا يا رسول الله قال كلا ثم
دعا بدعوات وسياتي قصة سراقة في ابواب الهجرة الى المدينة من حديث سراقة نفسه باتم من سياق البراء فلذلك اخرت شرحها الى هناك
وفي الحديث معجزة ظاهرة وفيه فوائد اخرى ياتي ذكرها في مناقب ابي بكر الصديق الحديث الثامن والثلثون حديث ابن عباس
في قصة الاعرابي الذي اصابته الحمى فقال حمى تفور على شيخ كبير الحديث سياتي شرحه في كتاب الطب ووجه دخوله ووجه دخوله في الباب
ان في بعض طرقه زيادة تقتضي ايراده في علامات النبوة اخرجه الطبراني وغيره من رواية شرحبيل والد عبد الرحمن فذكر نحو حديث
ابن عباس وفي اخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما اذا ابيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا وبهذه الزيادة يظهر دخول
هذا الحديث في هذا الباب وعجبت من الاسمعيلي كيف نبه على مثل ذلك في قصة ثابت بن قيس واغفله هنا ووقع في ربيع الابرار
ان اسم هذا الاعرابي قيس فقال في باب الامراض والعلل دخل النبي صلى الله عليه وسلم على قيس بن ابي حازم يعوده فذكر القصة
ولم ار تسميته لغيره فهذا ان كان محفوظا فهو غير قيس بن ابي حازم احد المخضرمين لان صاحب القصة مات في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وقيس لم ير النبي صلى الله عليه وسلم في حال اسلامه فلا صحبة له ولكن اسلم في حياته ولابيه صحبة وعاش بعده
دهرا طويلا الحديث التاسع والثلثون حديث انس في الذي اسلم ثم ارتد فدفن فلفظته الارض قوله كان رجل نصرانيا
لم اقف على اسمه لكن في رواية مسلم من طريق ثابت عن انس كان منا رجل من بني النجار قوله فعاد نصرانيا في رواية ثابت فانطلق
هاربا حتى لحق باهل الكتاب فرفعوه قوله ما يدري محمد الا ما كتبت له في رواية الاسمعيلي وكان يقول ما يدري محمد الا
ما كتبت له وروى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة نحوه قوله فاماته الله في رواية ثابت فما لبث ان
قصم الله عنقه فيهم قوله لما هرب منهم في رواية الاسمعيلي لما لم يرض دينهم قوله لفظته الارض بكسر الفاء اي طرحته ورمته وحكي فتح
الفاء قوله في اخره فالقوه في رواية ثابت فتركوه منبوذا الحديث الاربعون حديث ابي هريرة اذا هلك كسرى فلا كسرى
بعده قوله كسرى بكسر الكاف ويجوز الفتح وهو لقب لكل من ولي مملكة الفرس وقيصر لقب لكل من ولي مملكة الروم قال القزاز
الكسر افصح في كسرى وكان ابو حاتم يختاره وانكر الزجاج الكسر على ثعلب واحتج بان النسبة اليه كسروي بالفتح ورد عليه
ابن فارس بان النسبة قد يفتح فيها ما هو في الاصل مكسور او مضموم كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي بفتحها وفي سلمة
كذلك فليس فيه حجة على تخطئة الكسر والله اعلم وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لان اخرهم قتل في زمن عثمان واستشكل
ايضا مع بقاء مملكة الروم واجيب عن ذلك بان المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعي قال وسبب
الحديث ان قريشا كانوا ياتون الشام والعراق تجارا فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم في الاسلام فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لهم ذلك تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين وقيل الحكمة في ان قيصر
بقي ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه اصلا وراسا ان قيصر لما جاءه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبله
وكاد ان يسلم كما مضى بسط ذلك في اول الكتاب وكسرى لما اتاه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ان يمزق
ملكه كل ممزق فكان كذلك قال الخطابي معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك وذلك انه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي
لا يتم للنصارى نسك الا به ولا يملك على الروم احد الا كان قد دخله اما سرا واما جهرا فانجلا عنها قيصر واستفتحت خزائنه
ولم يخلفه احد من القياصرة في تلك البلاد بعده ووقع في الرواية التي في باب الحرب خدعة من كتاب الجهاد هلك كسرى ثم
لا يكون كسرى بعده وليهلكن قيصر قيل والحكمة فيه انه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز كما سياتي في حديث ابي بكرة في كتاب
الاحكام قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس ملكوا عليهم امراة الحديث وكان ذلك لما مات شيرويه بن كسرى
فامروا عليهم بنته بوران واما قيصر فعاش الى زمن عمر سنة عشرين على الصحيح وقيل مات في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم والذي حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب ايضا قيصر وعلى التقديرين فالمراد من الحديث وقع لا محالة لانهما لم يبق

كلم

مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما قررته قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها اذا هلك كسرى فلا كسرى
بعده وعلى الرواية التي لفظها هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده فالمراد به كسرى حقيقة اسمي ويحتمل ان يكون المراد بقوله هلك كسرى
تحقيق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وان كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك كما قال تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه وهذا الجمع
اولى لان مخرج الروايتين متحد فحمله على التعدد على خلاف الاصل فلا يصار اليه مع امكان هذا الجمع والله اعلم الحديث
الحادي والاربعون حديث جابر بن سمرة رفعه تقدم في الجهاد ووقع في رواية الاسماعيلي التي ذكرها عن النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا تقدم في فرض الخمس من رواية جرير عن عبد الملك بن عمير قوله واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده كذا ثبت لابي ذر
وسقط لغيره ووقع في رواية الاسماعيلي من وجه اخر عن قبيصة شيخ البخاري فيه ومن وجه اخر عن سفيان وهو الثوري
مثل رواية الجماعة وقال كذا قال لم يذكر قيصر وقال لتنفقن كنوزهما قوله وذكر وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله خرج في رواية
النسفي وذكره وهو متجه كانه يقول وذكر الحديث اي مثل الذي قبله واما على رواية الباقين ففيه حذف تقديره وذكر
كلاما او حديثا ولم يقع هذه الزيادة في رواية الاسماعيلي المذكورة الحديث الثاني والاربعون حديث ابن عباس في قدوم
مسيلمة وفيه قول ابن عباس فاخبرني ابو هريرة فذكر المنام وسياتي شرح ذلك كله مستوفى في اواخر المغازي وقد ذكره
بالاسناد المذكور الحديث الثالث والاربعون حديث ابي موسى في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالهجرة وباحد
وسياتي في ذكر غزوة احد بهذا الاسناد بعينه واذكر هناك شرحه ان شاء الله تعالى وقد افرد ما يتعلق منه بغزوة بدر في باب
فضل من شهد بدرا وشرحته هناك وعلق في باب الهجرة الى المدينة اوله عن ابي موسى وذكرت شرحه ايضا هناك الحديث
الرابع والاربعون حديث عائشة اقبلت فاطمة عليها السلام الحديث في ذكر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم واعلامه لها
بانها اول اهله لحوقا به اخرجه من وجهين وسياتي في اخر المغازي في الوفاة مشروحا واذكر فيه وجه التوفيق بين الروايتين
ان شاء الله تعالى الحديث الخامس والاربعون حديث ابن عباس كان عمر يدني ابن عباس الحديث في معنى هذه الاية اذا جاء
نصر الله والفتح وسياتي شرحه في تفسير سورة النصر الحديث السادس والاربعون حديث ابن عباس ايضا في خطبة
النبي صلى الله عليه وسلم في اخر عمره وفيه وصيته بالانصار وسياتي شرحه في مناقب الانصار ان شاء الله تعالى الحديث السابع
والاربعون حديث ابي بكرة في ان الحسن سيد وسياتي شرحه في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى الحديث الثامن والاربعون
حديث انس في قتل زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب وابن رواحة مختصرا وسياتي شرحه في شرح غزوة مؤتة ان شاء الله تعالى الحديث
التاسع والاربعون حديث جابر في ذكر الانماط وهي جمع نمط بفتحتين مثل جمل واجمال والنمط بساط له خمل رقيق
وسياتي شرحه في النكاح وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ذلك لما تزوج وقوله هنا فانا اقول لها يعني امراته كذا في الاصل
وسياتي تسمية امراته هناك وفي استدلالها على جواز اتخاذ الانماط باخباره صلى الله عليه وسلم بانها ستكون نظر لان الاخبار
بان الشيء سيكون لا يقتضي اباحته الا ان استند المستدل به الى التقرير فيقول اخبر الشارع بانه سيكون ولم ينه عنه
فكانه اقره وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم الماضي في هذا الباب في خروج الظعينة من الحيرة الى مكة بغير خفير
فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المراة بغير محرم وفيه من البحث ما ذكرته الحديث الخمسون حديث ابن مسعود
في اخبار سعد بن معاذ لامية بن خلف انه سيقتل وسياتي شرحه مستوفى في اول المغازي ان شاء الله تعالى وقد شرحه الكرماني
على ان المراد بقول سعد بن معاذ لامية ابن خلف انه قاتلك اي ابو جهل ثم استشكل ذلك بكون ابي جهل على دين امية ثم اجاب
بانه كان السبب في خروجه وقتله فنسب اليه وهو وهم عجيب وانما اراد سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل امية وسياتي
التصريح بذلك في مكانه بما يشفي الغليل ان شاء الله تعالى الحديث الحادي والخمسون حديث اسامة بن زيد في ذكر
جبريل وسياتي شرحه في غزوة قريظة ان شاء الله تعالى الحديث الثاني والخمسون حديث ابن عمر في رؤيا ابي بكر ينزع ذنوبا
او ذنوبين الحديث وسياتي شرحه في تعبير الرؤيا ان شاء الله تعالى الحديث الثالث والخمسون حديث ابي هريرة في ذلك
اورد منه طرفا معلقا وهو موصول في التعبير ايضا من هذا الوجه ومن غيره والله اعلم قوله باب
قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم اورد فيه حديث ابن عمر في قصة اليهوديين اللذين زنيا وسياتي شرحه مستوفى في

كتاب الحدود ان شاء الله تعالى واذكر هناك تسمية من ابهم في هذا الخبر وقوله في اخره قال عبد الله فرايت الرجل عبد الله
المذكور هو ابن عمر راوي الحديث وقد وقع في الحديث ذكر عبد الله بن سلام وذكر عبد الله بن صوريا وليس واحد منهما مرادا
بقوله قال عبد الله ووجه دخول هذه الترجمة في ابواب علامات النبوة من جهة انه اشار في الحديث الى حكم التوراة وهو امي لم
يقرأ التوراة قبل ذلك فكان الامر كما اشار اليه قوله باب سؤال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية فاراهم
انشقاق القمر ذكر فيه حديث ابن مسعود وانس وابن عباس في ذلك وقد ورد انشقاق القمر ايضا في حديث علي وحذيفة وجبير
ابن مطعم وابن عمر وغيرهم فاما انس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لانه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين وكان ابن عباس اذ ذاك
لم يولد واما انس فكان ابن اربع او خمس بالمدينة واما غيرهما فيمكن ان يكون شاهد ذلك وممن صرح برؤية ذلك ابن مسعود
وقد اورد المصنف حديثه هنا مختصرا وليس فيه التصريح بحضور ذلك وقد اورده في التفسير من طريق ابراهيم عن ابي معمر تاما
وفيه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا وبين في رواية معلقة ما في قبل هجرة الحبشة ان ذلك كان بمكة ووقع في رواية ابي نعيم
في الدلائل من طريق عتبة ابن عبد الله بن عتبة عن عمه ابيه ابن مسعود فلقد رايت احد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة وسياتي
بقية الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى قوله باب كذا في الاصول بغير ترجمة وكان من حقه ان يكون قبل البابين
اللذين قبله لانه لا يتعلق بعلامات النبوة وهو كالفصل منها لكن لما كان كل من البابين راجعا الى الذي قبله وهو علامات
النبوة سهل الامر في ذلك وذكر فيه احاديث الاول حديث انس قوله ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هما اسيد بن
حضير وعباد بن بشر وسياتي بيان ذلك في فضائل الصحابة قريبا ان شاء الله تعالى الحديث الثاني حديث المغيرة بن شعبة لا يزال
ناس من امتي ظاهرين الحديث وسياتي الكلام عليه في الاعتصام ان شاء الله تعالى الحديث الثالث والرابع حديث معاوية وحديث معاذ
في المعنى والوليد في الاسناد هو ابن مسلم وابن جابر هو ابن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وعمير بن هانئ بهاء مفتوحة بعدها
تحتانية خفيفة والميم مكسورة هو العنسي بنون ساكنة ومهملة وماله في البخاري سوى هذا الحديث وقد اعاده باسناده ومتنه في التوحيد
وهو من كبار التابعين وقد قيل ان له صحبة ولا يصح واما البحث في المراد بالذين لا يزالون ظاهرين قائمين بامر الله الى يوم القيامة
في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى الحديث الخامس حديث عروة وهو البارقي قوله حدثنا شبيب بن غرقدة هو بفتح المعجمة وموحدتين
وزن سعيد وغرقدة بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها قاف تابعي صغير ثقة عندهم ما له في البخاري سوى هذا الحديث قوله
سمعت الحي يتحدثون اي قبيلته وهم منسوبون الى بارق جبل باليمن نزله بنو سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو بن عامر مزيقيا
فنسبوا اليه وهذا يقتضي ان يكون سمعه من جماعة اقلهم ثلاثة قوله عن عروة هو ابن الجعد او ابن ابي الجعد وقد تقدم بيان الصواب
من ذلك في ذكر الخيل من كتاب الجهاد قوله دينارا يشتري له به شاة في رواية ابي لبيد عند احمد وغيره عن عروة بن ابي الجعد قال عرض
للنبي صلى الله عليه وسلم جلب فاعطاني دينارا فاتيت الجلب فساومني صاحبه فاشتريت به شاتين بدينار قوله فباع احداهما بدينار
وبقي معه دينار وفي رواية ابي لبيد فلقيني رجل فساومني فبعته شاة بدينار وجئت بالدينار الاخر قوله فدعا له بالبركة في بيعه
في رواية ابي لبيد عن عروة فقال اللهم بارك له في صفقة يمينه وفيه انه امضى له ذلك وارتضاه واستدل به على جواز بيع
الفضولي وتوقف الشافعي فيه فتارة قال لا يصح لان هذا غير ثابت وهذه رواية المزني عنه وتارة قال ان صح الحديث
قلت به وهذه رواية البويطي وقد اجاب من لم ياخذ به بانها واقعة عين فيحتمل ان يكون عروة كان وكيلا في البيع والشراء
معا وهذا البحث قوي فيقف به الاستدلال بهذا الحديث على جواز تصرف الفضولي والله اعلم واما قول الخطابي والبيهقي وغيرهما
انه غير متصل لان الحي لم يسم احد منهم فهو على طريقة بعض اهل الحديث يسمون ما في اسناده مبهم مرسلا او منقطعا والتحقيق
انه اذا وقع التصريح بالسماع فهو متصل في اسناده مبهم اذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول
والمعروف فالمبهم نظير المجهول في ذلك ومع ذلك فلا يقال في اسناد صرح كل من فيه بالسماع من شيخه انه منقطع وان
كانوا او بعضهم غير معروف قوله وكان لو اشترى التراب لربح فيه في رواية ابي لبيد المذكورة قال فلقد رايتني اقف
بكناسة الكوفة فاربح اربعين الفا قبل ان اصل الى اهلي قال وكان يشتري الجواري ويبيع قوله قال سفيان هو ابن عيينة
وهو موصول بالاسناد المذكور قوله كان الحسن بن عمارة هو الكوفي احد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم وكان قاضي بغداد

في زمن المنصور ثاني خلفاء بني العباس ومات في خلافته سنة ثلاث وأربع وخمسين قال ابن المبارك جرحه عندي شعبة وسفيان
وقال ابن حبان كان يدلس عن الثقات ما سمعه من الضعفاء عنهم فالتصقت به تلك الموضوعات قلت وما له في البخاري
إلا هذا الموضع قوله جاءنا بهذا الحديث عنه أي عن شبيب بن غرقدة قوله قال أي الحسن سمعه شبيب عن عروة فأتيته فقال
سفيان والضمير لشبيب وأراد البخاري بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عمارة وأن شبيبا لم يسمع الخبر من عروة وإنما
سمعه من الحي ولم يسمهم عن عروة فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم لكن وجد له متابع عند أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه
من طريق سعيد بن زيد عن الزبير الخريت عن أبي لبيد قال حدثني عروة البارقي فذكر الحديث بمعناه وقد قدمت ما في إسناده
من الفائدة وله شاهد من حديث حكيم بن حزام وقد أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان عن شبيب عن عروة ولم
يذكر بينهما أحدا ورواية علي بن عبد الله هو ابن المديني شيخ البخاري فيه يدل على أنه وقعت في هذه الرواية تسوية وقد وافق
عليا على إدخال الواسطة بين شبيب وعروة أحمد والحميدي في مسنديهما وكذا مسدد عند أبي داود وابن أبي عمر والعباس
بن الوليد عند الإسماعيلي وهذا هو المعتمد قوله قال سفيان يشتري له شاة كأنها أضحية هو موصول أيضا ولم أر في
شيء من طرقه أنه أراد أضحية وحديث وحديث الخيل تقدم الكلام عليه في الجهاد مستوفى وزعم ابن القطان أن البخاري
لم يرد سياق هذا الحديث إلا حديث الخيل ولم يرد حديث الشاة وبالغ في الرد على من زعم أن البخاري أخرج حديث الشاة
محتجا به لأنه ليس على شرطه لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة وهو كما قال لكن ليس في ذلك ما يمنع تخريجه ولا
ما يحطه عن شرطه لأن الحي يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب وينضاف إلى ذلك ورود الحديث من الطريق التي هي الشاهد
لصحة الحديث ولأن المقصود منه الذي يدخل في علامات النبوة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لعروة فاستجيب له حتى كان
لو اشترى التراب لربح فيه وأما مسألة بيع الفضولي فلم يردها إذ لو أرادها لأوردها في البيوع كذا قرره المنذري
وفيه نظر [لانه لا يطرد له] في ذلك عمل فقد يكون الحديث على شرطه ويعارضه عنده ما هو أولى بالعمل به من حديث آخر ليبين بذلك
على أنه صحيح إلا أن ما دل ظاهره عليه غير معمول به عنده والله أعلم الحديث السادس والسابع حديث ابن عمر وأنس
في الخيل أيضا وقد تقدم في الجهاد أيضا الحديث الثامن حديث أبي هريرة الخيل لثلاثة وقد تقدم الكلام عليه مستوفى
في الجهاد ولم يظهر لي وجه إيراد هذه الأحاديث في أبواب علامات النبوة إلا أن يكون من جملة ما أخبر به فوقع كما أخبر
وقد تقدم تقرير هذا التوجيه في أوائل الجهاد في باب الجهاد ماض مع البر والفاجر الحديث التاسع حديث أنس
قوله الله أكبر خربت خيبر وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي ووجه إيراده هنا من جهة أنه فهم من قوله خربت خيبر الإخبار
بذلك قبل وقوعه فوقع كذلك الحديث العاشر حديثه أي أبي هريرة في سبب عدم نسيانه الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى
في العلم والله أعلم **خاتمة** اشتملت المناقب النبوية من أولها إلى هنا من الأحاديث المرفوعة وما لها حكم المرفوع
على مائة وتسعة وسبعين حديثا المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيها وفيما مضى مائة وستون
والخالص ما به حديث وحديث وافقه مسلم على تخريجها سوى ثمانية وعشرين حديثا وهي حديث ابن عباس في الشعوب
وحديث زينب بنت أبي سلمة من مضر وفي النبيذ وحديث ابن عباس في تفسير المودة في القربى وحديث معاوية إن هذا
الأمر في قريش وحديث عائشة والمسور في النذر وحديث واثلة من أعظم الفرى وحديث أبي هريرة أسلم وغفار خير من
أسد وتميم وحديث أبي هريرة في عمرو بن لحي وحديث ابن عباس إن سرك أن تعلم جهل العرب وحديثا أبي هريرة ألا تعجبون
كيف يصرف الله عني شتم قريش وحديث أبي بكر الصديق في قوله وبأبي شبيه بالنبي وحديث عبد الله بن بسر في صفة شيب
النبي صلى الله عليه وسلم وحديث البراء كان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القمر وحديث أبي هريرة بعثت من خير قرون بني
آدم وحديث جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه أورده معلقا وحديث ابن مسعود كنا نعد الآيات بركة
وحديث البراء كنا بالحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها الحديث وحديث جابر في حنين الجذع وحديث ابن عمر
فيه وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك وحديث خباب ألا تستنصر لنا وحديث ابن عباس في الذي قال شيخ كبير به حمى
تفور وحديث ابن عباس في تفسير إذا جاء نصر الله وحديثه في الوصية بالأنصار وحديث سعد بن معاذ في قتل أمية بن

[هامش: فنزحناها]

خلف

خلف وحديث معاذ في الذين لا يزالون ظاهرين بالشام وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة آثار والله أعلم بالصواب
قوله باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بطريق الإجمال ثم التفصيل فأما الإجمال فيشمل
جميعهم لكنه اقتصر منه على شيء مما يوافق شرطه وأما التفصيل فلمن ورد فيه شيء بخصوصه على شرطه وسقط لفظ باب من رواية
أبي ذر وحده **قوله** ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه يعني أن صحبة النبي صلى الله عليه وسلم مستحق
لمن صحبه أقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة وإن كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة ويطلق أيضا على من رآه ولو على بعد
وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح إلا أنه هل يشترط في الرائي أن يكون بحيث يميز ما رآه أو يكتفي بمجرد حصول الرؤية
محل نظر وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني فإنهم ذكروا محمد بن أبي بكر الصديق وإنما ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
بثلاثة أشهر وأيام كما ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس ولدته في حجة الوداع قبل أن يدخلوا مكة وذلك في أواخر ذي القعدة
سنة عشر من الهجرة ومع ذلك فأحاديث هذا الضرب مراسيل والخلاف الجاري بين الجمهور وبين أبي إسحاق الإسفرايني ومن
وافقه على رد المراسيل مطلقا حتى مراسيل الصحابة لا يجري في أحاديث هؤلاء لأن أحاديثهم من قبيل مراسيل كبار التابعين
لا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يلغز به فيقال صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل
مراسيل الصحابة ومنهم من بالغ فكان لا يعد في الصحابة إلا من صحب الصحبة العرفية كما جاء عن عاصم الأحول قال رأى عبد الله
بن سرجس رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يكن له صحبة أخرجه أحمد هذا مع كون عاصم قد روى عن عبد الله بن سرجس هذا
عدة أحاديث وهي عند مسلم وأصحاب السنن وأكثرها من رواية عاصم عنه ومن جملتها قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم استغفر
له فهذا رأي عاصم أن الصحابي من يكون صحب الصحبة العرفية وكذا روي عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد في الصحابة إلا من أقام
مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة فصاعدا أو غزا معه غزوة فصاعدا والعمل على خلاف هذا القول لأنهم اتفقوا على عد جمع جم
من الصحابة لم يجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم إلا في حجة الوداع ومن اشترط الصحبة العرفية أخرج من له رؤية أو من اجتمع به
لكن فارقه عن قرب كما جاء عن أنس أنه قيل له هل بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيرك قال لا مع أنه كان في ذلك الوقت عدد كثير
ممن لقيه من الأعراب ومنهم من اشترط في ذلك أن يكون حين اجتماعه به بالغا وهو مردود أيضا لأنه يخرج مثل الحسن بن علي
ونحوه من أحداث الصحابة والذي جزم به البخاري هو قول أحمد والجمهور من المحدثين وقول البخاري من المسلمين قيد يخرج
به من صحبه أو رآه من الكفار فأما من أسلم بعد موته منهم فإن كان قوله من المسلمين حالا خرج من هذه صفته وهو المعتمد
ويرد على التعريف من صحبه أو رآه مؤمنا به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد إلى الإسلام فإنه ليس صحابيا اتفاقا فينبغي أن يزاد
فيه ومات على ذلك وقد وقع في مسند أحمد حديث ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي وهو ممن أسلم في الفتح وشهد مع النبي صلى الله عليه
وسلم حجة الوداع وحدث عنه بعد موته ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر بالروم وتنصر بسبب شيء أغضبه وإخراج حديث
مثل هذا مشكل ولعل من أخرجه لم يقف على قصة ارتداده والله أعلم فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام لكن لم يره ثانيا بعد عوده
فالصحيح أنه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس ونحوه ممن وقع له ذلك وإخراجهم أحاديثهم
في المسانيد وهل يختص جميع ذلك ببني آدم أو يعم غيرهم من العقلاء محل نظر أما الجن فالراجح دخولهم لأن النبي صلى الله عليه
وسلم بعث إليهم قطعا وهم مكلفون فيهم العصاة والطائعون فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة
وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى فلم يستند في ذلك إلى حجة وأما الملائكة فيتوقف عدهم فيهم على ثبوت بعثته وعكس
بعضهم وهذا كله فيمن رآه وهو في قيد الحياة الدنيوية أما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجح أنه ليس صحابيا وإلا
لعد من اتفق أن يرى جسده الكريم وهو في قبره المعظم ولو في هذه الأعصار وكذلك من كشف له عنه من الأولياء فرآه
كذلك على طريق الكرامة إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة وهذه الحياة ليست دنيوية وإنما هي
أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا فإن الشهداء أحياء ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على
أحكام غيرهم من الموتى والله أعلم وكذلك المراد بهذه الرؤية من اتفقت له ممن تقدم شرحه وهو يقظان أما من
رآه في المنام وإن كان قد رآه حقا فذلك فيما يرجع إلى الأمور المعنوية لا الأحكام الدنيوية فلذلك لا يعد صحابيا

ولا يجب عليه أن يعمل ما أمره به في تلك الحالة والله أعلم وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه علي بن المديني فقرأت
في المستخرج لأبي القاسم بن منده بسنده إلى أحمد بن سيار الحافظ المروزي قال سمعت أحمد بن عتيك يقول قال علي بن المديني من صحب
النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بسطت هذه المسألة فيما جمعته من علوم الحديث
وهذا القدر في هذا المكان كاف ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث أحدها حديث جابر بن عبد الله عن أبي سعيد وهو من
رواية صحابي عن صحابي قوله يأتي على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء ثم تحتانية بهمزة وحكي فيه ترك الهمزة أي جماعة وقد تقدم
ضبطه في باب من استعان بالضعفاء من أوائل الجهاد ويستفاد منه بطلان قول من ادعى في هذه الأعصار المتأخرة الصحبة
لأن الخبر يتضمن استمرار الجهاد والبعوث إلى بلاد الكفار وأنهم يسألون هل فيكم أحد من الصحابة فيقولون لا وكذلك في
التابعين وفي أتباع التابعين وقد وقع كل ذلك فيما مضى وانقطعت البعوث عن بلاد الكفار في هذه الأعصار بل انعكس
الحال في ذلك على ما هو معلوم مشاهد من مدة متطاولة ولا سيما في بلاد الأندلس وضبط أهل الحديث آخر من مات من الصحابة
وهو على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي كما جزم به مسلم في صحيحه وكان موته سنة مائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل
سنة عشر ومائة وهو مطابق لقوله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم
أحد ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة ولفظه يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظروا
هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح لهم ثم يبعث الثاني إلى أن قال ثم يكون البعث الرابع وهذه
الرواية شاذة وأكثر الروايات مقتصر على الثلاثة كما سأوضح ذلك في الحديث الذي بعده ومثله حديث واثلة رفعه لا تزالون بخير
ما دام فيكم من رآني وصاحبني والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآني وصاحب من صاحبني الحديث أخرجه ابن أبي شيبة وإسناده
حسن الحديث الثاني قوله حدثنا إسحاق هو ابن راهويه وبذلك جزم ابن السكن وأبو نعيم في المستخرج والنضر هو ابن شميل وأبو
جمرة بالجيم والراء صاحب ابن عباس [illegible] قوله خير أمتي قرني أي أهل قرني والقرن أهل زمان واحد متقارب
اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة ويقال إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي أو رئيس يجمعهم على ملة أو مذهب أو عمل
ويطلق القرن على مدة من الزمان واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين لكن لم أر من صرح بالتسعين ولا بمائة
وعشرة وما عدا ذلك فقد قال به قائل وذكر الجوهري الثلاثين والثمانين وقد وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما
يدل على أن القرن مائة وهو المشهور وقال صاحب المطالع القرن أمة هلكت فلم يبق منهم أحد ولم يذكر صاحب المحكم الخمسين وذكر من
عشر إلى سبعين ثم قال هذا هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمان وهذا أعدل الأقوال ويمكن أن يحمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة
ممن قال إن القرن أربعون فصاعدا أما من قال إنه دون ذلك فلا يلتئم على هذا القول والله أعلم والمراد بقرن النبي صلى الله عليه وسلم في
هذا الحديث الصحابة وقد سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم قوله وبعثت من خير قرون بني آدم وفي رواية بريدة عند أحمد خير هذه
الأمة القرن الذين بعثت فيهم وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل
على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيكون مائة سنة أو تسعين أو سبعا وتسعين
وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين أو ثمانين وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحوا من خمسين
فظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان والله أعلم واتفقوا أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله
من عاش إلى حدود العشرين ومائتين وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا وأطلقت المعتزلة ألسنتها ورفعت
الفلاسفة رءوسها وامتحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن وتغيرت الأحوال تغيرا شديدا ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن
وظهر قوله صلى الله عليه وسلم ثم يفشو الكذب ظهورا بينا حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات قوله ثم الذين
يلونهم أي القرن الذي بعدهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين اقتضى هذا الحديث أن تكون الصحابة أفضل
من التابعين والتابعون أفضل من أتباع التابعين لكن هل هذه الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد محل بحث وإلى الثاني
نحا الجمهور والأول قول ابن عبد البر والذي يظهر أن من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئا من ماله بسببه
لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنا من كان وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث والأصل في ذلك قوله تعالى لا يستوي منكم من

أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا الآية واحتج ابن عبد البر بحديث مثل أمتي مثل المطر لا يدرى
أوله خير أم آخره وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة وأغرب النووي فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من
حديث أنس بإسناد ضعيف مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس وصححه ابن حبان من حديث عمار وأجاب
عنه النووي بما حاصله أن المراد من يشتبه عليه الحال في ذلك من أهل الزمان الذين يدركون عيسى بن مريم عليه السلام ويرون
في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام ودحض أمر الكفر فيشتبه الحال على من شاهد ذلك أي الزمانين خير وهذا
الاشتباه مندفع بصريح قوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني والله أعلم وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير
بن نفير أحد التابعين بإسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدركن المسيح أقواما إنهم لمثلكم أو خير ثلاثا ولن
يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها وروى أبو داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة رفعه تأتي أيام للعامل فيهن أجر
خمسين قيل منهم أو منا يا رسول الله قال بل منكم وهو شاهد لحديث مثل أمتي مثل المطر واحتج ابن عبد البر أيضا بحديث
عمر رفعه أفضل الخلق إيمانا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولا يروني الحديث أخرجه الطيالسي وغيره لكن إسناده ضعيف
فلا حجة فيه وروى أحمد والدارمي والطبراني من حديث أبي جمعة قال قال أبو عبيدة يا رسول الله أأحد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا
معك قال قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني وإسناده حسن وقد صححه الحاكم واحتج أيضا بأن السبب في كون القرن
الأول خير القرون أنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار حينئذ وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم قال فكذلك أواخرهم
إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن كانوا أيضا عند ذلك غرباء وزكت أعمالهم
في ذلك الزمان كما زكت أعمال أولئك ويشهد له ما رواه مسلم عن أبي هريرة رفعه بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ
فطوبى للغرباء وتعقب كلام ابن عبد البر بأن مقتضى كلامه أن يكون فيمن يأتي بعد الصحابة من يكون أفضل من بعض الصحابة
وبذلك صرح القرطبي لكن كلام ابن عبد البر ليس على الإطلاق في حق جميع الصحابة فإنه صرح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية
نعم الذي ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما من اتفق له الذب عنه
والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده لأنه ما من خصلة
من الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده فظهر فضلهم ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل
له إلا مجرد المشاهدة كما تقدم فإن جمع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متجها على أن حديث للعامل منهم أجر خمسين منكم
لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة وأيضا فالأجر إنما يقع
تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل فأما ما فاز به من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم من فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها
أحد فبهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه فقد رواه بعضهم بلفظ
الخيرية كما تقدم ورواه بعضهم بلفظ قلنا يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجرا الحديث أخرجه الطبراني وإسناد هذه الرواية أقوى
من إسناد الرواية المتقدمة وهي توافق حديث أبي ثعلبة وقد تقدم الجواب عنه والله أعلم قوله فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين
أو ثلاثة وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وأبي هريرة عند مسلم وفي حديث بريدة عند أحمد وجاء في أكثر الطرق بغير شك
منها عن النعمان بن بشير عند أحمد ومن ذلك عند مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله أي الناس خير قال القرن الذي أنا فيه
ثم الثاني ثم الثالث ووقع في رواية الطبراني وسمويه ما يفسر به هذا السائل وهو ما أخرجاه من طريق بلال بن سعد بن تميم عن
أبيه قال قلت يا رسول الله أي الناس خير فقال أنا وقرني فذكر مثله وللطيالسي من حديث عمر رفعه خير أمتي القرن الذين أنا منهم
ثم الثاني ثم الثالث ووقع في حديث جعدة بن هبيرة عند ابن أبي شيبة والطبراني إثبات القرن الرابع ولفظه خير الناس قرني ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الآخرون أردى ورجاله ثقات إلا أن جعدة مختلف في صحبته قوله إن بعدكم قوما كذا
للأكثر ولبعضهم قوم فيحتمل أن يكون من الناسخ على طريقة من لا يكتب الألف في المنصوب ويحتمل أن يكون أن القصة بمعنى نعم وفيه
بعد وتكلف واستدل بهذا الحديث على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم في الفضل وهذا محمول على الغالب
والأكثرية فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة لكن بقلة بخلاف من

بعد القرون الثلاثة فان ذلك كثر فيهم واشتهر وفيه بيان من ترد شهادتهم وهم من اتصف بالصفات المذكورة والى ذلك الاشارة
بقوله ثم يفشو الكذب اي يكثر واستدل به على جواز المفاضلة بين الصحابة وقد تقدم باقي شرحه في الشهادات الحديث الثالث
حديث ابن مسعود في المعنى وقد تقدم في الشهادات سندا ومتنا وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق بالشهادات والله اعلم قوله
باب ——— مناقب المهاجرين وفضلهم سقط لفظ باب من رواية ابي ذر والمراد بالمهاجرين من عدا الانصار ومن اسلم
يوم الفتح وهلم جرا فالصحابة من هذه الحيثية ثلاثة اصناف والانصار هم الاوس والخزرج وحلفاؤهم ومواليهم قوله منهم ابو
بكر عبد الله بن ابي قحافة التيمي هكذا جزم بان اسم ابي بكر عبد الله وهو المشهور ويقال كان اسمه قبل الاسلام عبد الكعبة وكان يسمى
ايضا عتيقا واختلف هل هو اسم له اصلي او قيل له ذلك لانه ليس في نسبه ما يعاب به او لقدمه في الخير وسبقه الى الاسلام او
قيل له ذلك لحسنه او لان امه كان لا يعيش لها ولد فلما ولد استقبلت به البيت فقالت اللهم هذا عتيقك من الموت او لان النبي
صلى الله عليه وسلم بشره بان الله اعتقه من النار وقد ورد في هذا الاخير حديث عن عائشة عند الترمذي واخر عن عبد الله بن الزبير
عند البزار وصححه ابن حبان وزاد فيه وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن عثمان وعثمان اسم ابي قحافة لم يختلف في ذلك كما
لم يختلف في كنيته الصديق ولقب الصديق لسبقه الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الاسرا
وروى الطبراني من حديث علي انه كان يحلف ان الله انزل اسم ابي بكر من السما الصديق رجاله ثقات واما نسبه فهو عبد الله بن عثمان
بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب وعدد ابائهما الى
مرة سوا وام ابي بكر سلمى وتكنى ام الخير بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور اسلمت وهاجرت وذلك معدود من مناقبه
لانه انتظم اسلام ابويه وجميع اولاده قوله وقول الله عز وجل للفقرا المهاجرين الاية ساقها الاصيلي وكريمة الى قوله هم الصادقون
واشار المصنف بهذه الاية الى ثبوت فضل المهاجرين لما اشتملت عليه من اوصافهم الجميلة وشهادة الله تعالى لهم بالصدق
قوله وقال الله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الاية ساق في رواية الاصيلي وكريمة الى قوله ان الله معنا واشار المصنف بها الى
ثبوت فضل الانصار فانهم امتثلوا الامر في نصره وكان نصر الله له في حال التوجه الى المدينة بحفظه من اذى المشركين الذين اتبعوه ليردوه
عن مقصده وفي الاية ايضا فضل ابي بكر الصديق لانه انفرد بهذه المنقبة حيث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك السفرة ووقاه
بنفسه كما سياتي وشهد الله تعالى له فيها بانه صاحب نبيه قوله وقالت عائشة وابو سعيد وابن عباس كان ابو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الغار اي لما خرجا من مكة الى المدينة وحديث عائشة في ذلك سياتي مطولا في باب الهجرة الى المدينة وفيه ثم لحق رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر بغار في جبل ثور الحديث وحديث ابي سعيد اخرجه ابن حبان من طريق ابي عوانة عن الاعمش عن ابي صالح عنه في قصة
بعث ابي بكر الى الحج وفيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت اخي وصاحبي في الغار الحديث وحديث ابن عباس واما
حديث فصاحب الغار يريد ابا بكر ولابن عباس حديث اخر لعله امس بالمراد اخرجه احمد والحاكم من طريق عمرو بن ميمون عنه قال
كان المشركون يرمون عليا وهم يظنون انه النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ابو بكر فقال يا رسول الله فقال له علي انه قد انطلق نحو
بير ميمون فادركه فانطلق ابو بكر فدخل معه الغار الحديث واصله في الترمذي والنسائي دون المقصود منه هنا وروى
الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه قال على ابي بكر وروى عبد الله ابن احمد في زيادات
المسند من وجه اخر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر صاحبي ومونسي في الغار الحديث ورجاله ثقات قوله
حدثنا عبد الله بن رجاء هو الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الالف نون بصري ثقة وكذا بقية رجال الاسناد
قوله فقال عازب لا حتى تحدثنا كذا وقع في رواية اسرائيل عن ابي اسحق وقد تقدم في علامات النبوة من رواية زهير عن ابي اسحق
بلفظ فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته معه وخرج ابي ينتقد ثمنه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني وظاهرهما التخالف
فان مقتضى رواية اسرائيل ان عازبا امتنع من ارسال ولده مع ابي بكر حتى يحدثهم ومقتضى رواية زهير انه لم يعلق التحديث على شرط
ويمكن الجمع بين الروايتين بان عازبا اشترط اولا واجابه ابو بكر الى سؤاله فلما شرعوا في التوجه استنجز عازب منه ما وعده به من
التحديث ففعل قال الخطابي تمسك بهذا الحديث من استجاز اخذ الاجرة على التحديث وهو تمسك باطل لان هؤلا اتخذوا التحديث
بضاعة واما الذي وقع بين عازب وابي بكر فانما هو على مقتضى العادة الجارية بين التجار ان اتباعهم يحملون السلعة مع المشتري

في تفسير براة في قصة ابن عباس مع ابن الزبير وفيها قول ابن عباس ح

سوا اعطاهم اجره ام لا كذا قال ولا ريب ان في الاستدلال للجواز بذلك بعدا لتوقفه على ان عازبا لو استمر على الامتناع من ارسال
ابنه لاستمر ابو بكر على الامتناع من التحديث والله اعلم قوله فاذا براع لم اقف على تسميته ولا على تسمية صاحب الغنم الا
انه جا في حديث عبد الله بن مسعود شي يتمسك به من زعم انه الراعي وذلك فيما اخرجه احمد وابن حبان من طريق عاصم عن زر عن
ابن مسعود قال كنت ارعى غنما لعقبة ابن ابي معيط فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر فقال يا غلام هل من لبن قلت نعم
ولكني موتمن الحديث وهذا لا يصلح ان يفسر به الراعي في حديث البرا بن عازب لان ذاك قيل له هل انت حالب فقال نعم وهذا
اشار بانه غير حالب وذاك حلب من شاة حافل وهذا من شاة لم يطرق ولم تحمل ثم ان في بقية هذا الحديث ما يدل على ان
قصته كانت قبل الهجرة لقوله فيه ثم اتيته بعد هذا فقلت يا رسول الله علمني من هذا القول فان هذا يشعر بانها كانت قبل اسلام
ابن مسعود واسلام ابن مسعود كان قديما قبل الهجرة بزمان فبطل ان يكون هو صاحب القصة في الهجرة والله اعلم قوله
فشرب حتى رضيت وقع في رواية لوين عن خديج عن ابي اسحق قال ابو اسحق فتكلم بكلمة والله ما سمعتها من غيره كانه يعني قوله
حتى رضيت فانها مشعرة بانه امعن في الشرب وعادته المالوفة كانت عدم الامعان قوله قلت قد ان الرحيل يا رسول
الله اي دخل وقته وتقدم في علامات النبوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يان للرحيل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم بدا فسال فقال له ابو بكر بلى ثم اعاد عليه بقوله قد ان الرحيل قال المهلب ابن ابي صفرة انما شرب الصديق
من لبن تلك الغنم لانه كان حينئذ في زمن المكارمة ولا يعارضه حديث لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه لان ذلك وقع في
زمن التشاح او الثاني محمول على التسور والاختلاس والاول لم يقع فيه ذلك بل قدم ابو بكر سؤال الراعي هل انت حالب
فقال نعم كانه ساله هل اذن لك صاحب الغنم في حلبها لمن يرد عليك فقال نعم او جرى على العادة المالوفة للعرب في اباحة
ذلك والاذن في الحلب على المار ولابن السبيل فكان كل راعي ماذونا له في ذلك وقال الداودي انما شرب من ذلك على انه
ابن سبيل وله شرب ذلك اذا احتاج ولا سيما النبي صلى الله عليه وسلم وابعد من قال انما استجازه لانه مال حربي لان
القتال لم يكن فرض بعد ولا ابيحت الغنائم وقد تقدم شي من هذه المباحث في هذه المسئلة في اواخر اللقطة وفيها
الكلام على اباحة ذلك للمسافر مطلقا وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم خدمة التابع الحر للمتبوع في يقظته والذب
عنه عند نومه وشدة محبة ابي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم وادبه معه وايثاره له على نفسه وفيه ادب الاكل والشرب واستحباب
التنظيف لما يوكل ويشرب وفيه استصحاب اله السفر كالاداوة والسفرة ولا يقدح ذلك في التوكل وسياتي قصة
سراقة في الهجرة مستوفاة ان شا الله تعالى واوردها هنا مختصرة جدا وفي علامات النبوة اتم منه تنبيه اورد الاسماعيلي
هذا الحديث عن ابن رجا شيخ البخاري فيه فزاد في اخره ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتينا المدينة ليلا فتنازعه
القوم ايهم ينزل عليه فذكر القصة مطولة وسنذكر ما فيها من الفوائد في باب الهجرة ان شا الله تعالى قوله يريحون بالعشي
ويسرحون بالغداة هو تفسير قوله تعالى ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وهو تفسير ابي عبيدة في المجاز
وثبت هذا في رواية الكشميهني وحده والصواب ان يثبت في حديث عائشة في قصة الهجرة فان فيه ويرعى عليهما عامر بن فهيرة
ويريحها عليهما فهذا هو محل شرح هذه اللفظة بخلاف حديث البرا فلم يجر فيه لهذه اللفظة ذكر والله اعلم قوله عن ثابت
في رواية حبان بن هلال في التفسير عن همام حدثنا ثابت قوله عن انس عن ابي بكر في رواية حبان المذكور حدثنا انس حدثني
ابو بكر قوله قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار زاد في رواية حبان المذكورة فرايت اثار المشركين وفي رواية موسى
ابن اسمعيل عن همام في الهجرة فرفعت راسي فاذا انا باقدام القوم قوله لو ان احدهم فيه مجي لو الشرطية للاستقبال
خلافا للاكثر واستدل من جوزه بمجي الفعل المضارع بعدها كقوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم وعلى هذا فالحالة
وقوفهم على الغار وعلى قول الاكثر يكون قاله بعد مضيهم شكرا لله تعالى على صيانتهما منهم قوله نظر تحت قدميه في رواية موسى
لو ان بعضهم طاطا بصره وفي رواية حبان رفع قدمه ووقع مثله في حديث حبشي بن جنادة اخرجه ابن عساكر وهي مشكلة فان
ظاهرها ان باب الغار استتر باقدامهم وليس كذلك الا ان يحمل على ان المراد انه استتر بثيابهم وقد اخرج مسلم من رواية
حبان المذكورة بلفظ لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه وكذا اخرجه احمد عن عفان عن همام ووقع في مغازي

عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال لما أتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى طلعوا فوقه وسمع أبو
بكر أصواتهم فأقبل عليه الهم والخوف فعند ذلك يقول له النبي صلى الله عليه وسلم لا تحزن إن الله معنا ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت عليه
السكينة وفي ذلك يقول الله إذ يقول لصاحبه الآية وهذا يقوي أنه قال لهما في حديث الباب جميعا ولذلك أجابه بقوله لا تحزن
ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما وفي رواية موسى هذا اسكت يا أبا بكر اثنان الله ثالثهما أي ناصرهما ومعينهما وإلا فالله ثالث كل
اثنين بعلمه وسيأتي الإشارة إلى ذلك في تفسير براءة وفي الحديث منقبة ظاهرة لأبي بكر وفيه أن باب الغار كان منخفضا إلا أنه كان
ضيقا فقد جاء في سيرة الواقدي أن رجلا كشف عن فرجه وجلس يبول فقال أبو بكر قد رآنا يا رسول الله قال لو رآنا لم يكشف عن
فرجه وسيأتي مزيد لذلك في قصة الهجرة إن شاء الله تعالى **تنبيه** اشتهر أن حديث الباب تفرد به همام عن ثابت وممن صرح بذلك
الترمذي والبزار وقد أخرجه ابن شاهين في الأفراد من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت متابعا لهمام وقد وجدت له شاهدا من
طريق حبشي بن جنادة ووجدت له آخر عن ابن عباس أخرجه الحاكم في الإكليل **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم سدوا
الأبواب إلا باب أبي بكر قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله المصنف في الصلاة بلفظ سدوا عني كل خوخة فكأنه ذكره بالمعنى
قوله حدثنا أبو عامر هو العقدي وفليح هو ابن سليمان وهو ومن فوقه مدنيون **قوله** عن عبيد بن حنين تقدم بيان الاختلاف
في إسناده في باب الخوخة في المسجد في أوائل الصلاة **قوله** خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مالك عن أبي النضر الآتية في الهجرة
إلى المدينة جلس على المنبر فقال وفي حديث ابن عباس الماضي تلو حديث أبي سعيد في باب الخوخة من أوائل الصلاة في مرضه الذي مات فيه
ولمسلم من حديث جندب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت بخمس ليال وفي حديث أبي بن كعب الذي سأنبه عليه قريبا
أن أحدث عهدي بنبيكم قبل وفاته بثلاث فذكر الحديث وخطبة أبي بكر وهو طرف من هذا وكان أبو بكر رضي الله عنه فهم الرمز الذي
أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم من قرينة ذكره ذلك في مرض موته فاستشعر منه أنه أراد نفسه فلذلك بكى **قوله** بين الدنيا
وبين ما عنده في رواية مالك المذكورة بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده **قوله** فعجبنا لبكائه وقع في رواية محمد
بن سنان في باب الخوخة المذكور فقلت في نفسي وفي رواية مالك فقال الناس انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عبد وهو يقول فديناك ويجمع بأن أبا سعيد حدث نفسه بذلك فوافق تحدث غيره بذلك فنقل جميع ذلك **قوله** وكان أبو بكر
أعلمنا في رواية مالك وكان أبو بكر هو أعلمنا به أي بالنبي صلى الله عليه وسلم أو بالمراد من الكلام المذكور فزاد في رواية محمد بن سنان فقال
يا أبا بكر لا تبك **قوله** إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر في رواية مالك كذلك وفي رواية محمد بن سنان إن من أمن الناس بزيادة
من وقال فيها أبا بكر بالنصب للأكثر ولبعضهم أبو بكر بالرفع وقد قيل إن الرفع خطأ والصواب النصب لأنه اسم إن ووجه الرفع بتقدير
ضمير الشأن أي إنه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو بكر مبتدأ مؤخر أو على أن مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من
الأداة أو أن بمعنى نعم أو أن من زائدة على رأي الكسائي وقال ابن بري يجوز الرفع إذا جعلت من صفة لشيء محذوف تقديره إن
رجلا أو إنسانا من أمن الناس فيكون اسم إن محذوفا والجار والمجرور في موضع الصفة وقوله أبو بكر الخبر وقوله أمن
أفعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل بمعنى أن أبذل الناس لنفسه وماله لا من المنة التي تفسد الصنيعة وقد تقدم
تقرير ذلك في باب الخوخة وأغرب الداودي فشرحه على أنه من المنة وقال تقديره لو كان يتوجه لأحد الامتنان على نبي الله صلى الله عليه وسلم
لتوجه له والأول أولى وقوله أمن الناس في رواية الباب يوافق حديث ابن عباس بلفظ ليس أحد من الناس أمن علي في نفسه وماله من
أبي بكر وأما الرواية التي فيها من فإن قلنا زائدة فلا تخالف والأحمل على أن المراد أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية إلا أنه مقدم
في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ ما لأحد عندنا يد إلا كافيناه عليها
ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يدا يكافيه الله بها يوم القيامة فإن ذلك يدل على ثبوت يد لغيره إلا أن لأبي بكر رجحانا فالحاصل أنه حيث
أطلق أراد أنه أرجحهم في ذلك وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس
رفعه نحو حديث الترمذي وزاد فيه أعتق بلالا ومهاجرته أخرجه الطبراني وعنه من طريق أخرى رفعه ما أحد أعظم عندي يدا من أبي
بكر واساني بنفسه وماله وأنكحني ابنته أخرجه الطبراني وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر زوجني
ابنته وواساني بنفسه وإن خير المسلمين مالا أبو بكر أعتق منه بلالا وحملني إلى دار الهجرة أخرجه ابن عساكر وأخرج من رواية

التيمي حيان عن أبيه على نحوه وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت أنفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة أنه لما مات
ما ترك دينارا ولا درهما **قوله** ولو كنت متخذا خليلا يأتي الكلام عليه بعد باب قال الداودي لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر
وغيرهما أخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم لأن ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم أن يقول أنا خليل النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يقال
إبراهيم خليل الله ولا يقال الله خليل إبراهيم قلت ولا يخفى ما فيه **قوله** ولكن أخوة الإسلام ومودته أي حاصلة وفي
حديث ابن عباس الآتي بعد باب أفضل وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ ولكن أخوة الإيمان
والإسلام أفضل وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ ولكن خلة الإسلام أفضل وفيه إشكال فإن الخلة أفضل
من أخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة فقيل المراد أن مودة الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من مودته مع غيره وقيل
أفضل بمعنى فاضل ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك وأخوة الإسلام
ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره والله أعلم
ووقع في بعض الروايات ولكن خوة الإسلام بغير ألف فقال ابن بطال لا أعرف معنى هذه الكلمة ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام
العرب وقد وجدت في بعض الروايات ولكن خلة الإسلام وهو الصواب وقال ابن التين لعل الألف سقطت من الرواية فإنها ثابتة
في سائر الروايات ووجهه ابن مالك بأنه نقل حركة الهمزة إلى النون فحذفت الألف وجوز مع حذفها ضم نون لكن وسكونها قال ولا
يجوز مع إثبات الهمزة إلا سكون النون فقط وفي قوله لو كنت متخذا خليلا إلى آخره منقبة عظيمة لأبي بكر لم يشاركه فيها أحد
ونقل ابن التين عن بعضهم أن معنى قوله لو كنت متخذا خليلا أي لو كنت أخص أحدا بشيء من أمر الدين لخصصت أبا بكر قال
وفيه دلالة على كذب الشيعة في دعواهم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان خص عليا من القرآن وأمور الدين بما لم يخص به غيره قلت
والاستدلال بذلك متوقف على صحة التأويل المذكور وما أبعده **قوله** لا يبقين بفتح أوله وبنون التأكيد وفي إضافة
النهي إلى الباب تجوز لأن عدم بقائه لازم للنهي عن إبقائه فكأنه قال لا يبقوه حتى لا يبقى وقد رواه بعضهم بضم أوله وهو
واضح **قوله** إلا سد بضم المهملة وفي رواية مالك إلا خوخة بدل باب والخوخة طاقة في الجدار تفتح لأجل الضوء ولا يشترط
علوها وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب وهو المقصود هنا ولهذا أطلق
عليها باب وقيل لا يطلق عليها باب إلا إذا كانت تغلق **قوله** إلا باب أبي بكر هو استثناء مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود
إلا باب أبي بكر فاتركوه بغير سد قال الخطابي وابن بطال وغيرهما في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر وفيه إشارة قوية
إلى استحقاقه للخلافة ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا
يؤمهم إلا أبو بكر وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة والأمر بالسد كناية عن طلبها كأنه قال لا يطلبن أحد الخلافة
إلا أبا بكر فإنه لا حرج عليه في طلبها وإلى هذا جنح ابن حبان فقال بعد أن أخرج هذا الحديث في هذا الحديث دليل على أنه الخليفة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم لأنه حسم بقوله سدوا عني كل خوخة في المسجد أطماع الناس كلهم عن أن يكونوا خلفاء بعده وقوى بعضهم
ذلك بأن منزل أبي بكر كان بالسنح من عوالي المدينة كما سيأتي قريبا بعد باب فلا يكون له خوخة إلى المسجد وهذا الاستناد
ضعيف لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ومنزله الذي كان بالسنح هو
منزل أصهاره من الأنصار وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى وهي أسماء بنت عميس بالاتفاق وأم رومان على القول بأنها
كانت باقية يومئذ وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة
للمسجد ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه حفصة أم المؤمنين بأربعة
آلاف درهم فلم تزل بيدها إلى أن أرادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان فطلبوها منها ليوسعوا بها المسجد فامتنعت
وقالت كيف بطريقي إلى المسجد فقيل لها نعطيك دارا أوسع منها ونجعل لك طريقا مثلها فسلمت ورضيت **قوله** إلا باب أبي
بكر زاد الطبراني من حديث معاوية في آخر هذا الحديث بمعناه فإني رأيت عليه نورا **تنبيه** جاء في سد الأبواب التي حول المسجد
أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب منها حديث سعد بن أبي وقاص قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب الشارعة

وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان فقال لم

في المسجد وترك باب علي اخرجه احمد والنسائي واسناده قوي وفي رواية للطبراني في الاوسط رجاله ثقات من الزياده فقالوا يا رسول
الله سددت ابوابنا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها وعن زيد بن ارقم قال كان لنفر من الصحابه ابواب شارعه في المسجد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سدوا هذه الابواب الا باب علي فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله
ما سددت شيا ولا فتحته ولكن امرت بشي فاتبعته اخرجه احمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات وعن ابن عباس قال امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بابواب المسجد فسدت الا باب علي وفي رواية وامر بسد ابواب المسجد غير باب علي فكان يدخل المسجد
وهو جنب ليس له طريق غيره اخرجهما احمد والنسائي ورجالهما ثقات وعن جابر بن سمره قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد
الابواب كلها غير باب علي فربما مر فيه وهو جنب اخرجه الطبراني وعن ابن عمر قال كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم ابو بكر ثم عمر ولقد اعطي علي بن ابي طالب ثلاث خصال لان يكون لي واحده منهن احب الي
من حمر النعم زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته وولدت له وسد الابواب الا بابه في المسجد واعطاه الرايه يوم خيبر اخرجه احمد
واسناده حسن واخرج النسائي من طريق العلا بن عرار بمهملات قال سالت ابن عمر اخبرني عن علي وعثمان فذكر الحديث وفيه
واما علي فلا تسال عنه احدا وانظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سد ابوابنا في المسجد واقر بابه ورجاله رجال
الصحيح الا العلا وقد وثقه يحيى بن معين وغيره وهذه الاحاديث يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا
عن مجموعها وقد اورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات اخرجه من حديث سعد بن ابي وقاص وزيد بن ارقم وابن عمر مقتصرا
على بعض طرقه عنهم واعله ببعض من تكلم فيه من رواته وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثره الطرق واعله ايضا بانه مخالف
للاحاديث الصحيحه الثابته في باب ابي بكر وزعم انه من وضع الرافضه قابلوا به الحديث الصحيح في باب ابي بكر انتهى واخطا في ذلك
خطا شنيعا فانه سلك في رد الاحاديث الصحيحه بتوهمه المعارضه مع ان الجمع بين القصتين ممكن وقد اشار الى ذلك البزار في مسنده
فقال وورد من روايات اهل الكوفه فالجمع بينهما بما دل عليه حديث ابي سعيد الخدري يعني الذي اخرجه الترمذي ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يحل لاحد ان يطرق هذا المسجد جنبا غيري وغيرك والمعنى ان باب علي كان الى جهه المسجد ولم يكن لبيته باب
غيره فلذلك لم يومر بسده ويويد ذلك ما اخرجه اسمعيل القاضي من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم ياذن لاحد ان يمر في المسجد وهو جنب الا لعلي بن ابي طالب لان بيته كان في المسجد ومحصل الجمع ان الامر بسد
الابواب وقع مرتين ففي الاولى استثني علي لما ذكره وفي الاخرى استثني ابو بكر ولكن لا يتم ذلك الا بان يحمل ما في قصه علي على الباب
الحقيقي وما في قصه ابي بكر على الباب المجازي والمراد به الخوخه كما صرح به في بعض طرقه وكانهم لما امروا بسد الابواب سدوها
واحدثوا خوخا يستقربون الدخول الى المسجد منها فامروا بعد ذلك بسدها فهذه طريقه لا باس بها في الجمع بين الحديثين وبها
جمع بين الحديثين المذكورين ابو جعفر الطحاوي في مشكل الاثار وهو في اوايل الثلث الثالث منه وابو بكر الكلاباذي في معاني
الاخبار وصرح بان بيت ابي بكر كان له باب من المسجد خارج وخوخه الى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له الا باب من داخل المسجد
والله اعلم وفي حديث الباب من الفوايد غير ما تقدم فضيله ظاهره لابي بكر الصديق وانه كان متاهلا لان يتخذه النبي صلى
الله عليه وسلم خليلا لولا المانع المتقدم ذكره ويوخذ منه ان للخليل صفه خاصه تقتضي عدم المشاركه فيها وان المساجد تصان
عن التطرق اليها لغير ضروره مهمه والاشاره بالعلم الخاص دون التصريح لاثاره افهام السامعين وتفاوت العلما في
الفهم وان من كان ارفع في الفهم استحق ان يطلق عليه اعلم وفيه الترغيب في اختيار ما في الاخره على ما في الدنيا وفيه شكر
المحسن والتنويه بفضله والثنا عليه وقال ابن بطال فيه ان المرشح للامامه يخص بكرامه تدل عليه كما وقع في حق الصديق
في هذه القصه **قوله باب** فضل ابي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم اي في رتبه الفضل وليس المراد البعديه الزمانيه
فان فضل ابي بكر كان ثابتا في حياه النبي صلى الله عليه وسلم كما دل عليه حديث الباب **قوله** حدثنا سليمان هو ابن بلال ويحيى
بن سعيد هو الانصاري والاسناد كله مدنيون **قوله** كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي نقول
فلان خير من فلان الى اخره وفي روايه عبيد الله بن عمر عن نافع الاتيه في مناقب عثمان كنا لا نعدل بابي بكر احدا ثم عمر
ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل بينهم وقوله لا نعدل بابي بكر اي لا نجعل له مثلا وقوله ثم نترك

اصحاب

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الكلام فيه ولابي داود من طريق سالم عن ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم
حي افضل امه النبي صلى الله عليه وسلم بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان زاد الطبراني من روايه فيسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره
وروى خيثمه بن سليمن في فضايل الصحابه من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابن عمر كنا نقول اذا ذهب ابو بكر وعمر وعثمن
استوى الناس فيسمع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره وهكذا اخرجه الاسمعيلي من طريق ابن ابي اويس عن سليمن بن بلال
في حديث الباب دون اخره وفي الحديث تقديم عثمن بعد ابي بكر وعمر كما هو المشهور عند جمهور اهل السنه وذهب بعض
السلف الى تقديم علي على عثمن وممن قال به سفيان الثوري ويقال انه رجع وقال به ابن خزيمه وطايفه قبله وبعده
وقيل لا يفضل احدهما على الاخر قاله مالك في المدونه وتبعه جماعه منهم يحيى القطان ومن المتاخرين ابن حزم وحديث
الباب حجه للجمهور وقد طعن فيه ابن عبد البر واستند الى ما حكاه عن هرون بن اسحق قال سمعت ابن معين يقول من قال
ابو بكر وعمر وعثمن وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنه قال فذكرت له من يقول ابو بكر وعمر وعثمن ويسكتون
فتكلم فيهم بكلام غليظ وتعقب بان ابن معين انكر راي قوم وهم العثمانيه الذين يغالون في حب عثمن وينتقصون
عليا ولا شك في ان من اقتصر على ذلك ولم يعرف لعلي فضله فهو مذموم وادعى ابن عبد البر ايضا ان هذا الحديث خلاف
قول اهل السنه ان عليا افضل الناس بعد الثلاثه فانهم اجمعوا على ان عليا افضل الخلق بعد الثلاثه ودل هذا الاجماع
على ان حديث ابن عمر غلط وان كان السند اليه صحيحا وتعقب ايضا بانه لا يلزم من سكوتهم اذ ذاك عن تفضيله عدم
تفضيله على الدوام وبان الاجماع المذكور انما حدث بعد الزمن الذي قيده ابن عمر فيخرج حديثه عن ان يكون غلطا والذي
اظن ان ابن عبد البر انما انكر الزياده التي وقعت في روايه عبيد الله بن عمر وهو قول ابن عمر ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
الى اخرها لكن لم ينفرد بها نافع فقد تابعه ابن الماجشون اخرجه خيثمه من طريق يوسف بن الماجشون عن ابيه عن ابن عمر كنا نقول
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر ثم ندع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل بينهم ومع ذلك فلا يلزم من
تركهم التفاضل اذ ذاك ان لا يكونوا اعتقدوا بعد ذلك تفضيل علي على من سواه والله اعلم وقد اعترف ابن عمر بتقديم علي على
غيره كما تقدم في حديثه الذي اوردته في الباب الذي قبله وقد جا في بعض الطرق من حديث ابن عمر تقييد الخيريه المذكوره
والافضليه بما يتعلق بالخلافه وذلك فيما اخرجه ابن عساكر عن عبد الله بن يسار عن سالم عن ابن عمر قال انكم لتعلمون انا كنا
نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمن يعني في الخلافه كذا في اصل الحديث ومن طريق عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر كنا نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكون اولى الناس بهذا الامر فنقول ابو بكر ثم عمر وذهب قوم الى ان افضل
الصحابه من استشهد في حياه النبي صلى الله عليه وسلم وعين بعضهم منهم جعفر بن ابي طالب ومنهم من ذهب الى العباس وهو
قول مرغوب ليس قايله من اهل السنه بل ولا من اهل الايمان قال افضلهم مطلقا عمر تمسكا بالحديث الاتي في ترجمته في
المنام الذي فيه في حق ابي بكر وفي نزعه ضعف وهو تمسك واه ومنهم من قال افضلهم ونقل البيهقي في الاعتقاد بسنده
الى ابي ثور عن الشافعي انه قال اجمع الصحابه واتباعهم على افضليه ابي بكر ثم عمر ثم عثمن ثم علي **قوله باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا قاله ابو سعيد يشير الى حديثه السابق قبل بباب ثم ذكر المصنف في الباب احاديث
الحديث الاول حديث ابي سعيد المذكور انفا حديث ابن عباس اخرجه من طرق بثلاثه **قوله** لو كنت متخذا خليلا زاد في حديث ابي
سعيد غير ربي وفي حديث ابن مسعود عند مسلم وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا وقد تواردت هذه الاحاديث على نفي الخله
من النبي صلى الله عليه وسلم لاحد من الناس واما ما روي عن ابي بن كعب قال ان احدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو
يقول انه لم يكن نبي الا وقد اتخذ من امته خليلا وان خليلي ابو بكر الا ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابرهيم خليلا اخرجه ابو الحسن
الا ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابرهيم خليلا اخرجه ابو الحسن الحربي في فوايده وهذا يعارضه ما في روايه جندب عند مسلم
كما قدمته انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بخمس اني ابرا الى الله ان يكون لي منكم خليل فان ثبت حديث ابي
امكن الجمع بينهما بانه لما برئ من ذلك تواضعا لربه واعظاما له اذن الله تعالى له فيه في ذلك اليوم لما راى من تشوفه اليه
واكراما لابي بكر بذلك فلا يتنافى الخبران اشار الى ذلك المحب الطبري وقد روي من حديث ابي امامه نحو حديث ابي بن كعب دون التقييد

بالخليل اخرجه الواحدي في تفسيره والخلان والاصحاب والله اعلم قوله ولكن اخي وصاحبي في رواية خيثمة في فضائل الصحابة عن احمد
بن الاسود عن مسلم بن ابراهيم وهو شيخ البخاري فيه ولكنه اخي وصاحبي في الله تعالى وفي الرواية التي بعدها ولكن اخوة الاسلام افضل
وقد تقدم توجيهها قبل باب وقوله في الرواية الثانية حدثنا معلى بن اسد وموسى بن اسمعيل التبوذكي كذا للاكثر وهو الصواب
ووقع في رواية ابي ذر وحده التنوخي وهو تصحيف وقد تقدم تفسير الخليل في ترجمة ابراهيم عليه السلام من احاديث الانبياء واختلف
في المودة والخلة والمحبة والصداقة هل هي مترادفة او مختلفة قال اهل اللغة الخلة اعلى من الصداقة والمودة وقيل الخلة ارفع رتبة
وهو الذي يشعر به حديث الباب وكذا قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا غير ربي فانه يشعر بانه لم يكن له خليل من بني آدم
وقد ثبتت محبته لجماعة من اصحابه كابي بكر وفاطمة وعايشة والحسن وغيرهم ولا يعكر على هذا اتصاف ابراهيم بالخلة ومحمد صلى الله
عليه وسلم بالمحبة فتكون المحبة ارفع رتبة من الخلة لانه يجاب عن ذلك بان محمدا صلى الله عليه وسلم قد ثبت له الامران معا فيكون رجحانه
من الحيثيتين والله اعلم وقال الزمخشري الخليل هو الذي يوافقك في خلالك او يسايرك في طريقك او الذي يسد خللك وتسد
خلله او يداخلك خلال منزلك انتهى وكانه جوز ان يكون اشتقاقه مما ذكر وقيل اصل الخلة انقطاع الخليل الى خليله وقيل
الخليل من يتخلله سرك وقيل من لا يسع قلبه غيرك وقيل اصل الخلة الاستصفاء وقيل المختص بالمودة وقيل اشتقاق الخليل
من الخلة بفتح الخاء وهي الحاجة فعلى هذا فهو المحتاج الى من يخالله انتهى وهذا كله بالنسبة الى الانسان اما خلة الله للعبد
فبمعنى نصره له ومعاونته الحديث الثالث حديث ابن الزبير في المعنى وسياتي الكلام على ما يتعلق منه بالجد في كتاب
الفرائض ان شاء الله تعالى والمراد بقوله كتب اهل الكوفة بعض اهلها وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود وكان ابن الزبير جعله
على قضاء الكوفة اخرجه احمد من طريق سعيد بن جبير قال كنت عند عبد الله بن عتبة وكان ابن الزبير جعله على القضاء فجاءه كتابه
كتبت تسالني عن الجد فذكر نحوه وزاد بعد قوله لاتخذت ابا بكر ولكنه اخي في الدين وصاحبي في الغار ووقع في رواية احمد من طريق
ابن جريج عن ابن ابي مليكة في هذا الحديث لو كنت متخذا خليلا سوى الله حتى القاه لاتخذت الحديث الرابع حديث محمد بن جبير بن
مطعم عن ابيه قوله اتت امراة لم اقف على اسمها قوله ارايت اي اخبرني قوله ان جيت ولم اجدك كانها تقول الموت في
رواية يزيد بن هرون عن ابراهيم بن سعد عند البلاذري قالت فان رجعت ولم اجدك تعرض بالموت وكذا عند الاسمعيلي من
طريق ابي معمر عن ابراهيم وهو يقوي جزم القاضي عياض انه كلام جيد وفي رواية الحميدي الاتي ذكرها في الاحكام كانها تعني
الموت ومرادها ان جيت فوجدتك قد مت ماذا اعمل واختلف في تعيين قايل كانها فجزم عياض بانه جبير بن مطعم راوي الحديث
وهو الظاهر ويحتمل من دونه وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك قال قلنا يا رسول الله الى من ندفع صدقات اموالنا بعدك
قال الى ابي بكر الصديق وهذا لو ثبت كان اصرح من حديث الباب في الاشارة الى انه الخليفة بعده ولكن اسناده ضعيف وروى الاسمعيلي
في معجمه من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فسال ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم
ساله من يقضيه بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وفي الحديث ان مواعيد النبي صلى
الله عليه وسلم على من يتولى الخلافة بعده بتنجيزها وفيه رد على الشيعة في زعمهم انه نص على استخلاف علي او العباس وسياتي
شيء من ذلك في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى الحديث الخامس قوله حدثنا احمد بن ابي الطيب هو
المروزي بغدادي الاصل يكنى ابا سليمان واسم ابيه سليمان وصفه ابو زرعة بالحفظ وضعفه ابو حاتم وليس له في البخاري
غير هذا الحديث وقد اخرجه من رواية غيره كما سياتي في باب اسلام ابي بكر قوله حدثنا اسمعيل بن مجالد بالجيم هو الكوفي
وثقه يحيى بن معين وجماعة ولينه بعضهم وليس له عند البخاري ايضا غير هذا الحديث وبرة بفتح الواو والموحدة
تابعي صغير قوله عن همام هو ابن الحارث وعند الاسمعيلي من طريق ميمون بن منصور عن اسمعيل سمعت همام بن الحارث
وهو من كبار التابعين وعمار هو ابن ياسر والاسناد من اسمعيل فصاعدا كوفيون قوله وما معه اي ممن اسلم قوله الا
خمسة اعبد وامراتان وابو بكر اما الاعبد فهم بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة مولى ابي بكر فانه اسلم قديما مع ابي
بكر وروى الطبراني من طريق عروة انه ممن كان يعذب في الله فاشتراه ابو بكر واعتقه وابو فكيهة مولى صفوان ابن امية بن
خلف ذكر ابن اسحق انه اسلم حين اسلم بلال فعذبه امية فاشتراه ابو بكر فاعتقه واما الخامس فيحتمل ان يفسر بشقران

فقد ذكر ابن السكن في كتاب الصحابة عن عبد الله بن داود ان النبي صلى الله عليه وسلم ورثه من ابيه هو وام ايمن وذكر بعض شيوخنا
بدل ابي فكيهة عمار بن ياسر وهو محتمل وكان ينبغي ان يكون منهم ابوه وامه فان الثلاثة كانوا ممن عذب في الله وامه اول
من استشهد في الاسلام طعنها ابو جهل في قبلها بحربة فماتت واما المراتان فخديجة والاخرى ام ايمن او سمية وذكر
بعض شيوخنا انها ام الفضل زوج العباس وليس بواضح لانها وان كانت قديمة الاسلام الا انها لم تذكر في السابقين
ولو كان كذلك لعد ابو رافع مولى العباس لانه اسلم حين اسلمت ام الفضل كذا عند ابن اسحق وفي هذا الحديث ان ابا
بكر اول من اسلم من الاحرار مطلقا ولكن مراد عمار بذلك ممن اظهر اسلامه والا فقد كان حينئذ جماعة ممن اسلم لكنهم كانوا
يخفونه من اقاربهم وسياتي قول سعد انه كان ثلث الاسلام وذلك بالنسبة الى من اطلع على اسلامه ممن سبق اسلامه
الحديث السادس قوله حدثنا زيد بن واقد هو الدمشقي ثقة قليل الحديث وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد
وكلهم دمشقيون وبسر بضم الموحدة وبالمهملة قوله عن بسر بن عبيد الله في رواية عبد الله بن العلاء بن زبر عند المصنف
في التفسير حدثني بسر بن عبيد الله حدثني ابو ادريس سالت ابا الدرداء قوله اما صاحبكم في رواية الكشميهني اما صاحبك
بالافراد قوله فقد غامر بالغين المعجمة اي خاصم والمعنى دخل في غمرة الخصومة والغامر الذي يرمي بنفسه في الامر العظيم
كالحرب وغيره وقيل هو من الغمر بكسر المعجمة وهو الحقد اي صنع امرا اقتضى له ان يحقد على من صنعه معه ويحقد الآخر
عليه ووقع في تفسير الاعراف في رواية ابي ذر وحده قال ابو عبد الله هو المصنف غامر اي سبق بالخير وذكر عياض
انه في رواية المستملي وحده عن ابي ذر وهو تفسير مستغرب والاول اظهر وقد عزاه المحب الطبري لابي عبيدة بن المثنى
ايضا فهو سلف البخاري فيه وقسيم اما صاحبكم محذوف واي واما غيره فلا قوله فسلم يقتضي تشديد اللام في الاسلام ووقع في
الرواية محمد بن المبارك عن صدقة بن خالد عند ابي نعيم في الحلية حتى سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في الحديث ذكر
الرد وهو مما يحذف للعلم به قوله كان بيني وبين عمر شيء في الرواية التي في التفسير محاورة وهو بالحاء المهملة اي مراجعة
وفي حديث ابي امامة عند ابي يعلى معاتبة وفي لفظ مقاولة قوله فاسرعت اليه في التفسير فاغضب ابو بكر عمر فانصرف
عنه مغضبا فاتبعه ابو بكر قوله ثم ندمت زاد محمد بن المبارك على ما كان قوله فسالته ان يغفر لي وفي الرواية التي
في التفسير ان يستغفر له فلم يفعل حتى اغلق بابه في وجهه قوله فابى علي زاد محمد بن المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج
من داره وللاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن هشام بن عمار وتحرز مني بداره وفي حديث ابي امامة فاعتذر ابو بكر الى عمر فلم يقبل
منه قوله يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا اي اعاد هذه الكلمة ثلاث مرات قوله يتمعر بالمعين المهملة المشددة اي تذهب نضارته
من الغضب واصله من المعر وهو الجدب يقال امعر المكان اذا اجدب وفي التفسير وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث
ابي امامة عند ابي يعلى في نحو هذه القصة فجلس عمر فاعرض عنه اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم تحول فجلس الى الجانب الآخر فاعرض
عنه ثم قام فجلس بين يديه فاعرض عنه فقال يا رسول الله ما ارى اعراضك الا لشيء بلغك عني فما خير حياتي وانت معرض عني فقال
انت الذي اعتذر اليك ابو بكر فلم تقبل منه ووقع في حديث ابن عمر عند الطبراني في نحو هذه القصة يسالك اخوك ان تستغفر له فلا
تفعل فقال والذي بعثك بالحق ما من مرة يسالني الا وانا استغفر له وما خلق الله من احد احب الي منه بعدك فقال ابو بكر وانا والذي
بعثك بالحق كذلك قوله حتى اشفق ابو بكر زاد محمد بن المبارك ان يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمر ما يكره قوله فجثا بالجيم
والمثلثة اي برك قوله والله انا كنت اظلم اي من عمر في القصة المذكورة وانما قال ذلك لانه الذي بدا كما تقدم في اول القصة
قوله مرتين اي قال ذلك مرتين ويحتمل انه من قول ابي بكر فيكون متعلقا بقوله كنت اظلم قوله وواساني في رواية الكشميهني
وحده واساني والاول اوجه وهو من المواساة وهي بلفظ المفاعلة من الجانبين والمراد به ان صاحب المال يجعل يده ويد
صاحبه في ماله سواء قوله تاركوا لي صاحبي في التفسير تاركون لي صاحبي وهي الموجهة حتى قال ابو البقاء ان حذف النون
من خطا الرواة لان الكلمة ليست مضافة ولا فيها الف ولام وانما يجوز الحذف في هذين الموضعين ووجهها غيره بوجهين
احدهما ان يكون صاحبي مضافا وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاضافة وفي ذلك
جمع بين اضافتين الى نفسه تعظيما للصديق ونظيره قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم بنصب

سعد الله ميامي

وفي بعض النسخ يتمعر بالغين المعجمه اي يحمر حتى يصير كالمغرم

اولادهم وحفظ شركائهم وفصل بين المتضايفين بالمفعول والثاني ان يكون استطال الكلمة فحذف النون كما حذف من الموصول
المطول ومنه ما ذكروه في قوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا قوله مرتين اي قال ذلك القول مرتين وفي رواية محمد بن المبارك
ثلاث مرات قوله فما اوذي بعدها اي لما اظهره النبي صلى الله عليه وسلم له من تعظيمه ولم ار هذه الزيادة من غير رواية هشام
بن عمار ووقع لابي بكر مع ربيعة بن جعفر قصة نحو هذه فاخرج احمد من حديث ربيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ارضا واعطى
ابا بكر ارضا فاختلفنا في عذق نخلة فقلت انا هي في حدي وقال ابو بكر هي في حدي وكان بيننا كلام فقال لي ابو بكر كلمة ثم ندم
فقال رد علي مثلها حتى يكون قصاصا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لك وللصديق فذكرت القصة فقال اجل فلا ترد عليه
ولكن قل غفر الله لك يا ابا بكر ففعلت فولى ابو بكر وهو يبكي وفي الحديث من الفوائد فضل ابي بكر على جميع الصحابة وان الفاضل
لا ينبغي له ان يغاضب من هو افضل منه وفيه جواز مدح المرء في وجهه ومحله اذا امن عليه الافتتان والاغترار وفيه ما طبع
عليه الانسان من البشرية حتى يحمله الغضب على ارتكاب خلاف الاولى لكن الفاضل في الدين يسرع الرجوع الى الاولى كقوله تعالى ان
الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان تذكروا وفيه ان غير النبي ولو بلغ في الفضل الغاية فليس بمعصوم وفيه استحباب
سؤال الاستغفار والتحلل من المظلوم وفيه ان من غضب على صاحبه نسبه الى ابيه او جده ولم يسمه باسمه وذلك من
قول ابي بكر لما جاء وهو غضبان من عمر كان بيني وبين ابن الخطاب فلم يذكره باسمه ونظيره قول النبي صلى الله عليه وسلم الا ان كان ابن
ابي طالب يريد ان ينكح ابنتهم وفيه ان الركبة ليست عورة الحديث السابع قوله خالد الحذاء حدثنا هو من تقديم الاسم على الصيغة
وقد استعملوه كثيرا والاسناد كله بصريون الا الصحابي وابو عثمان هو النهدي قوله بعثه على جيش ذات السلاسل بمهملتين والمشهور
انها بفتح الاولى على لفظ جمع السلسلة وضبطه كذلك ابو عبيد البكري قيل سمي المكان بذلك لانه كان به رمل بعضه على بعض
كالسلسلة وضبطها ابن الاثير بالضم وهو بمعنى السلسال اي السهل وسياتي شرحها وسببها في المغازي ان شاء الله تعالى قوله
اي الناس احب اليك زاد في رواية قيس بن ابي حازم عن عمرو بن العاص يا رسول الله فاحبه اخرجه ابن عساكر من طريق علي بن مسهر عن اسماعيل
عن قيس ووقع عند ابن سعد سبب هذا السؤال وانه وقع في نفس عمرو لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم ابو بكر وعمر انه
مقدم عنده في المنزلة عليهم فساله لذلك قوله قلت من الرجال في رواية قيس بن ابي حازم عن عمرو وعند ابن خزيمة وابن حبان قلت
اني لست اعني النساء اني اعني الرجال وفي حديث انس عند ابن حبان ايضا سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الناس اليك
قال عائشة قيل له ليس عن اهلك نسالك وعرف بحديث عمرو اسم السائل في حديث انس قوله قلت ثم من قال عمر بن الخطاب
فعد رجالا زاد في المغازي من وجه اخر فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم ووقع في حديث عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة
اي اصحاب رسول الله كان احب اليه قالت ابو بكر قلت ثم من قالت عمر قلت ثم من قالت ابو عبيدة بن الجراح قلت ثم من فسكتت
اخرجه الترمذي وصححه فيمكن ان يفسر بعض الرجال الذين ابهموا في حديث الباب بابي عبيدة واخرج احمد وابو داود والنسائي
بسند صحيح عن النعمان بن بشير قال استاذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عائشة عاليا وهي تقول والله
لقد علمت ان عليا احب اليك من ابي الحديث فيكون علي ممن ابهمه عمرو بن العاص ايضا وهو وان كان في الظاهر يعارض حديث
عمرو لكن يرجح حديث عمرو انه من قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من تقريره ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبة فيكون في حق
ابي بكر على عمومه بخلاف علي ويصح حينئذ دخوله فيمن ابهمه عمرو ومعاذ الله ان نقول كما تقول الرافضة من ابهام عمرو فيما
روى لما كان بينه وبين علي رضي الله عنهما فقد كان النعمان مع معاوية على علي ولم يمنعه ذلك من التحديث بمنقبة علي ولا ارتياب
في ان عمرا افضل من النعمان والله اعلم الحديث الثامن حديث ابي هريرة في قصة الذئب الذي كلم الراعي وفي قصة البقرة التي
كلمت من حملها وقد تقدم الكلام على ما في اسناده في ذكر بني اسرائيل قوله بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب لم اقف على
اسم هذا الراعي وقد اورد المصنف الحديث في ذكر بني اسرائيل وهو مشعر بانه عنده ممن كان قبل الاسلام وقد وقع كلام الذئب
لبعض الصحابة في نحو هذه القصة فروى ابو نعيم في الدلائل من طريق ربيعة بن اوس عن انيس بن عمرو عن اهبان بن اوس قال
كنت في غنم لي فشد الذئب على شاة منها فصحت عليه فاقعى الذئب على ذنبه يخاطبني فقال من لها يوم تشتغل عنها تمنعني
رزقا رزقنيه الله تعالى فصفقت بيدي وقلت والله ما رايت شيئا اعجب من هذا فقال اعجب من هذا رسول الله بين هذه النخلات

يدعو الى الله قال فاتى اهبان الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره واسلم فيحتمل ان يكون اهبان لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
كان ابو بكر وعمر حاضرين ثم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم الناس بذلك وابو بكر وعمر غائبين فلذلك قال صلى الله عليه وسلم فاني اومن
بذلك وابو بكر وعمر وقد تقدمت هذه الزيادة في هذه القصة من وجه اخر عن ابي سلمة في المزارعة وفيه قال ابو سلمة وما
هما يومئذ في القوم اي عند حكاية النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لما اطلع على غلبة صدق ايمانهما وقوة يقينهما وهذا اليق بدخوله
في مناقبهما قوله يوم السبع قال عياض يجوز ضم الموحدة وسكونها الا ان الرواية بالضم وقال الحربي هو بالضم والسكون
وجزم بان المراد به الحيوان المعروف وقال ابن العربي هو بالاسكان والضم تصحيف كذا قال وقال ابن الجوزي هو بالسكون
والمحدثون يروونه بالضم وعلى هذا اي الضم فالمعنى اذا اخذها السبع لم تقدر على خلاصها منه فلا يرعاها حينئذ
غيري اي انك تهرب منه واكون انا قريبا منه ارعى ما يفضل لي منها وقال الداودي معناه من لها يوم يطرقها السبع اي الاسد
فتفر انت منه فياخذ منها حاجته واتخلف انا لا راعي لها حينئذ غيري وقيل انما يكون ذلك عند الاستئصال بالفتن فتصير
الغنم هملا فتنهبها السباع ويصير الذئب كالراعي لها لانفراده بها واما بالسكون فاختلف في المراد به فقيل هو اسم
الموضع الذي يقع فيه الحشر يوم القيامة وهذا نقله الازهري في تهذيب اللغة عن ابن الاعرابي ويؤيده انه وقع في بعض طرقه
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة يوم القيامة وقد تعقب هذا بان الذئب حينئذ لا يكون راعيا للغنم ولا تعلق
له بها وقيل هو اسم يوم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه باللهو واللعب فيغفل الراعي عن غنمه فيتمكن الذئب من
الغنم وانما قال ليس لها راع غيري مبالغة في تمكنه منها وهذا نقله الاسماعيلي عن ابي عبيدة وقيل هو من سبعت الرجل
اذا ذعرته اي من لها يوم الفزع اي من لها سبعته اذا اهملته اي من لها يوم الاهمال قال الاصمعي المسبع المهمل واسبع الرجل
غنمه اذا تركها تفعل ما تشاء ورجح هذا القول النووي وقيل يوم الاكل يقال سبع الذئب الشاة اذا اكلها وحكى
صاحب المطالع انه روي بسكون الياء التحتانية اخر الحروف وفسر بيوم الضياع يقال اسبعت واضعت بمعنى وهذا
نقله ابن دحية عن اسماعيل القاضي عن علي بن المديني عن معمر بن المثنى وقيل المراد بيوم السبع يوم الشدة لما روي عن
ابن عباس انه سئل عن مسالة فقال اجرى من سبع يريد انها من المسائل الشداد التي يشتد فيها الخطب على المفتي
والله اعلم قوله وبينما رجل يسوق بقرة تقدم الكلام عليه في المزارعة ووقع عند ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة في اخره في القصتين فقال الناس امنا بما امن به رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث جواز التعجب
من خوارق العادات وتفاوت الناس في المعارف الحديث التاسع حديث ابي هريرة في رؤيا النزع من القليب وسياتي
شرحه في التعبير ان شاء الله تعالى الحديث العاشر حديث ابن عمر في الزجر عن جر الثوب خيلاء وسياتي شرحه في كتاب اللباس وفيه
فضيلة ظاهرة لابي بكر لشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بما ينافي ما يكره قوله فقلت لسالم هو مقول موسى بن عقبة و
هناك الاشارة الى تسوية ابن عمر بين الثوب والازار في الحكم الحديث الحادي عشر حديث ابي هريرة في من انفق زوجين اي شيئين
قوله من شيء من الاشياء اي من اصناف المال قوله في سبيل الله اي في طلب ثواب الله وهو اعم من الجهاد وغيره من العبادات قوله
دعي من ابواب يعني الجنة كذا وقع هنا وكان لفظ الجنة سقط من بعض الرواة فلاجل مراعاة المحافظة على اللفظ زاد يعني وقد تقدم
في الصيام من وجه اخر عن الزهري بلفظ من ابواب الجنة بغير تردد ومعنى الحديث ان كل عامل يدعى من باب ذلك العمل وقد جاء ذلك
صريحا من وجه اخر عن ابي هريرة لكل عامل باب من ابواب الجنة يدعى منه بذلك العمل اخرجه احمد وابن ابي شيبة باسناد صحيح قوله
يا عبد الله هذا خير لفظ خير بمعنى فاضل لا بمعنى افضل وان كان اللفظ قد يوهم ذلك ففائدته زيادة ترغيب السامع في
طلب الدخول من ذلك الباب وتقدم في اوائل الجهاد بيان الداعي من وجه اخر عن ابي هريرة ولفظه دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب
اي خزنة كل باب اي فل هلم ولفظ فل لغة في فلان وهو بالضم وكذا ثبت في الرواية وقيل انها ترخيم فعلى هذا فيفتح اللام
قوله فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة وقع في الحديث ذكر اربعة ابواب من ابواب الجنة وتقدم في اوائل الجهاد ان ابواب
الجنة ثمانية وبقي من الاركان الحج فله باب بلا شك واما الثلاثة الاخرى فمنها باب الكاظمين الغيظ العافين عن الناس رواه
احمد بن حنبل عن روح بن عبادة عن اشعث عن الحسن مرسلا ان لله بابا في الجنة لا يدخله الا من عفا عن مظلمة ومنها الباب الايمن

وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عقاب واما الثالث فلعله باب الذكر فان عند الترمذي ما يومي اليه ويحتمل
ان يكون باب العلم ويحتمل ان يكون المراد بالابواب التي يدعى منها ابواب من داخل ابواب الجنة الاصلية لان الاعمال الصالحة اكثر
عددا من ثمانية والله اعلم قوله فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة زاد في الصيام فهل يدعى احد
من تلك الابواب كلها وفي الحديث اشعار بقلة من يدعى من تلك الابواب كلها وفيه اشارة الى ان المراد ما تطوع به من الاعمال
المذكورة لا واجباتها لكثرة من يجتمع له العمل بالواجبات كلها بخلاف التطوعات فقل من يجتمع له العمل بجميع انواع
التطوعات ثم من يجتمع له ذلك انما يدعى من جميع الابواب على سبيل التكريم له والا فدخوله انما يكون من باب واحد ولعله باب
العمل الذي يكون اغلب عليه والله اعلم واما ما اخرجه مسلم عن عمر من توضأ ثم قال اشهد ان لا اله الا الله الحديث وفيه فتحت له
ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فلا ينافي ما تقدم وان كان ظاهره انه يعارضه لانه يحمل على انها تفتح له على سبيل التكريم ثم عند دخوله
لا يدخل الا من باب العمل الذي يكون اغلب عليه كما تقدم والله اعلم تنبيه الانفاق في الصلاة فيما يتعلق بوسائلها من تحصيل
آلاتها من طهارة وتطهير ثوب وبدن ومكان والانفاق في الصيام بما يقويه على فعله وخلوص القصد فيه والانفاق في العفو
عن الناس يمكن ان يقع بترك ما يجب له من حق والانفاق في التوكل بما ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من التصرف في طلب المعاش
مع الصبر على المصيبة او ينفق على من اصابه مثل ذلك طلبا للثواب والانفاق في الذكر على نحو من ذلك والله اعلم وقيل المراد
بالانفاق في الصلاة والصيام بذل النفس والبدن فيهما فان العرب تسمي ما يبذله المرء من نفسه نفقة كما يقول انفقت في طلب
العلم عمري وبذلت فيه نفسي وهذا معنى حسن وابعد من قال المراد بقوله زوجين النفس والمال لان المال في الصلاة والصيام
ونحوهما ليس بظاهر الا بتأويل المتقدم وكذلك من قال النفقة في الصيام تقع بتفطير الصائم والانفاق عليه لان ذلك
يرجع الى باب الصدقة قوله وارجو ان تكون منهم قال العلماء الرجاء من الله ومن نبيه صلى الله عليه وسلم واقع وبهذا التقرير يدخل الحديث
في فضائل ابي بكر ووقع في حديث ابن عباس عند ابن حبان في نحو هذا الحديث التصريح بالوقوع لابي بكر ولفظه قال اجل وانت هو
يا ابا بكر وفي الحديث من الفوائد ان من اكثر من شيء عرف به وان اعمال البر قل ان تجتمع جميعها لشخص واحد على السواء وان الملائكة
يحبون صالحي بني آدم ويفرحون بهم وان الانفاق كلما كان اكثر كان افضل وان تمني الخير في الدنيا والآخرة مطلوب الحديث الثاني
عشر حديث عائشة في الوفاة وقصة السقيفة وسيأتي ما يتعلق بالوفاة في مكانها في اواخر المغازي واما السقيفة فتتضمن
بيعة ابي بكر بالخلافة وقد اوردها المصنف ايضا من طريق ابن عباس عن عمر في الحدود وذكر شيئا منها في الاحكام من طريق انس
عن عمر ايضا واتمها رواية ابن عباس وسأذكر هنا من فائدة زائدة قوله مات النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر بالسنح
تقدم ضبطه في اول الجنائز وانه بسكون النون وضبطه ابو عبيد البكري بضمها وقال انه منازل بني الحارث بن الخزرج بالعوالي
بينه وبين المسجد النبوي ميل قوله قال اسماعيل هو شيخ المصنف فيه وهو ابن ابي اويس وقوله يعني بالعالية اراد تفسير
قول عائشة بالسنح قوله ما كان يقع في نفسي الا ذلك يعني عدم موته صلى الله عليه وسلم حينئذ وقد ذكر عمر مستنده
في ذلك كما سأبينه في موضعه قوله لا يذيقك الله الموتتين تقدم شرحه في اول الجنائز وقد تمسك به من انكر الحياة في
القبر واجيب عن اهل السنة المثبتين لذلك بان المراد نفي الموت اللازم من الذي اثبته عمر بقوله ليبعثه الله في الدنيا
ليقطع ايدي القائلين بموته وليس فيه تعرض لما يقع في البرزخ واحسن من هذا الجواب ان يقال ان حياته صلى الله عليه وسلم في القبر
لا يعقبها موت بل يستمر حيا والانبياء احياء في قبورهم ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتتين حيث قال لا يذيقك الله الموتتين
اي المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل احد غير الانبياء واما وقوع الحلف من عمر على ما ذكره فبناه على ظنه الذي اداه اليه
اجتهاده وفيه بيان رجحان علم ابي بكر على عمر فمن دونه وكذلك رجحانه عليهم لثباته في مثل ذلك الامر العظيم قوله ايها الحالف
على رسلك في رواية ان ابا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد ابو بكر فمال الناس اليه وتركوا عمر وقد تقدم
عن ذلك كما سيأتي في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام قوله فنشج الناس بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم اي بكوا
بغير انتحاب والنشج ما يعرض في حلق الباكي من الغصة وقيل هو صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاه في صدره قوله
واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الخزرجي ثم الساعدي

وكان

[هامش: والجماعة في العلم الخ ظاهر واما الانفاق في غيرها فمشكل ويمكن ان يكون المراد بالانفاق في الصلاة الخ]

وكان كبير الخزرج في ذلك الوقت وذكر ابن اسحق في المغازي ان اسيد بن حضير في بني عبد الاشهل انحازوا الى ابي
بكر ومعه وهو من الاوس وفي حديث ابن عباس عن عمر تخلفت عنا الانصار باجمعها في سقيفة بني ساعدة فيجمع بانهم اجتمعوا
اولا ثم افترقوا وذلك ان الخزرج والاوس كانوا فريقين وكان بينهم في الجاهلية من الحروب ما هو مشهور فزال ذلك بالاسلام
وبقي من ذلك شيء في النفوس فكانهم اجتمعوا اولا فلما راى اسيد ومن معه من الاوس ابا بكر ومن معه افترقوا من الخزرج ايثارا
لتامير المهاجرين عليهم دون الخزرج وقيل ان عليا والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتمع
المهاجرون الى ابي بكر قوله فذهب اليهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة في رواية ابن عباس المذكورة فقلت له يا ابا بكر انطلق بنا الى
اخواننا من الانصار وزاد ابو يعلى من رواية مالك عن الزهري فيه فبينا نحن في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجل ينادي
من وراء الجدار ان اخرج الي يا ابن الخطاب فقلت اليك عني فانا عنك مشاغيل يعني بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه حدث
امر ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فادركوهم قبل ان يحدثوا امرا يكون فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق فذكره قال فانطلقنا
نؤمهم حتى لقينا رجلان صالحان فقالا لا عليكم الا تقربوهم واقضوا امركم قال فقلت والله لنأتينهم فانطلقنا فاذا بين ظهرانيهم
رجل مزمل فقلت من هذا فقالوا سعد بن عبادة وذكر في آخر الحديث عن عروة ان الرجلين اللذين لقياهما عويم بن ساعدة من بني
بن قيس بن النعمان من بني مالك بن عوف ومعن بن عدي بن الجد بن العجلان حليفهم وهما من الاوس ايضا وكذا وقعت تسميتهما
في رواية ابن عيينة عن الزهري اخرجه الزبير بن بكار قوله فذهب عمر يتكلم فاسكته الى آخره في رواية ابن عباس قال عمر
اردت ان اتكلم وقد كنت زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض
الحد اي الحدة فقال على رسلك فكرهت ان اعصيه قوله ثم تكلم ابو بكر فتكلم ابلغ الناس بنصب ابلغ على الحال ويجوز الرفع
على الفاعلية اي تكلم رجل هذه صفته وقال السهيلي النصب اوجه ليكون تاكيدا للمدح وصرف الوهم عن ان يكون احد موصوفا
بذلك غيره وفي رواية ابن عباس قال عمر والله ما ترك كلمة اعجبتني في تزويري الا قالها في بديهته وافضل حتى سكت قوله
فقال في كلامه وقع في رواية حميد بن عبد الرحمن بيان ما قال في روايته فتكلم ابو بكر فلم يترك شيئا انزل في الانصار ولا ذكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم من شانهم الا ذكره ووقع في رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو اما بعد فما ذكرتم فيكم
خير فانتم اهله ولن يعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وعرف بذلك المراد بقوله
بعد في هذه الرواية هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا والمراد بالدار مكة وقال الخطابي اراد بالدار اهل الدار ومنه
قوله خير دور الانصار بنو النجار وقوله احسابا الحسب الفعال الحسان مأخوذ من الحساب اذا عدوا مناقبهم
فمن كان اكثر كان اعظم حسبا ويقال النسب للآباء والحسب للافعال قوله فقال حباب بضم المهملة وموحدتين الاولى
خفيفة ابن المنذر اي ابن عمرو بن الجموح الخزرجي ثم السلمي بفتحتين وكان يقال له ذو الراي قوله لا والله لا نفعل منا
امير ومنكم امير زاد في رواية ابن عباس انه قال انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب وشرح هاتين الكلمتين ان
العذيق بالذال المعجمة تصغير عذق وهو النخلة والمرجب بالجيم والموحدة اي يدعم النخلة اذا كثر حملها والجذيل بالتصغير
ايضا وبالجيم والمعجمة عود ينصب للابل الجربى لتحتك فيه والمحكك بكافين الاولى مفتوحة فاراد انه يستشفى برايه ووقع عند
ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد فقام حباب بن المنذر وكان بدريا فقال منا امير ومنكم امير فانا والله
ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام قتلنا اباءهم واخوتهم قال فقال عمر اذا كان كذلك فمت ان استطعت قال
فتكلم ابو بكر فقال نحن الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم قال فبايع الناس واولهم بشير بن سعد والد النعمان
وعند احمد من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا
منكم قرن به رجلا منا فتبايعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام
من المهاجرين ونحن انصار الله كما كنا انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر جزاكم الله خيرا فبايعوه ووقع في آخر مغازي
موسى بن عقبة عن ابن شهاب ان ابا بكر قال في خطبته فكنا معشر المهاجرين اول الناس اسلاما ونحن عشيرته واقاربه وذوو
رحمه ولن تصلح العرب الا برجل من قريش فالناس لقريش تبع وانتم اخواننا في كتاب الله وشركاؤنا في دين الله واحب الناس

الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على خير وقال فيه ان الانصار قالوا اولا
نختار رجلا من المهاجرين فاذا مات اخترنا رجلا من الانصار فاذا مات اخترنا رجلا من المهاجرين كذلك ابدا فيكون اجدر
ان يشفق القرشي اذا زاغ ان ينقض عليه الانصاري وكذلك الانصاري قال فقال عمر لا والله لا يخالفنا احد الا قتلناه فقام
حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شئتم كررناها جذعة اي اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كان ان يكون بينهم حرب
فوثب عمر فاخذ بيد ابي بكر وعند احمد من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طائفة من
المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال ولقد علمت يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد قريش ولاة هذا الامر
فقال له سعد صدقت هم اوسط العرب اي قريش فبايعوا عمر وابا عبيدة في رواية ابن عباس عن عمر وقد رضيت لكم احد
هذين الرجلين واخذ بيدي وبيد ابي عبيدة فلم اكره مما قال غيرها وقد استشكل قول ابي بكر هذا مع معرفته بانه الاحق بالخلافة
بقرينة تقديمه في الصلاة وغير ذلك والجواب انه استحيى ان يزكي نفسه فيقول مثلا رضيت لكم نفسي وانضم الى ذلك انه علم
ان كلا منهما لا يقبل ذلك وقد افصح عمر بذلك في القصة وابو عبيدة بطريق الاولى لانه دون عمر في الفضل باتفاق اهل السنة ويكفي
ابا بكر كونه جعل الاختيار في ذلك لنفسه فلم ينكر ذلك عليه احد ففيه ايماء الى انه الاحق فظهر انه ليس في كلامه تصريح بتخليه من
الامر **قوله** فقال عمر بل نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد افرد بعض الرواة هذا القدر
من هذا الحديث فاخرجه الترمذي عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن اسمعيل بن ابي اويس شيخ المصنف فيه بهذا الاسناد ان عمر قال
لابي بكر انت سيدنا الى اخره واخرجه ابن حبان من هذا الوجه وهو اوضح ما دخل في هذا الباب من هذا الحديث **قوله** فاخذ عمر
بيده فبايعه في رواية ابن عباس عن عمر فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى خشينا الاختلاف فقلت ابسط يدك
يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم الانصار وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال فقام اسيد بن
حضير وبشير بن سعد وغيرهما من الانصار فبايعوا ابا بكر ثم وثب اهل السقيفة يبتدرون البيعة ووقع في حديث سالم
بن عبيد عند البزار وغيره في قصة الوفاة فقالت الانصار منا امير ومنكم امير فقال عمر واخذ بيد ابي بكر اسيفان في غمد
واحد لا يصلحان واخذ بيد ابي بكر فقال من له هذه الثلاثة اذ هما في الغار من هما اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا
من هو ثم بسط يده فبايعه **قوله** فقال قائل قتلتم سعدا اي كدتم تقتلونه وقيل هو كناية عن الاعراض والخذلان ويرده ما وقع في رواية موسى
بن عقبة عن ابن شهاب فقال قائل من الانصار اتقوا سعد بن عبادة لا تطؤوه فقال عمر اقتلوه قتله الله نعم لم يرد عمر الامر
بقتله حقيقة واما قوله قتله الله فهو دعاء عليه وعلى الاول هو اخبار عن اهماله والاعراض عنه وفي حديث فقلت وانا
مغضب قتل الله سعدا فانه صاحب شر وفتنة قال ابن التين انما قالت الانصار منا امير ومنكم امير على ما عرفوه من عادة
العرب ان لا يتامر على القبيلة الا من يكون منها فلما سمعوا حديث الائمة من قريش رجعوا عن ذلك واذعنوا قلت
حديث الائمة من قريش سياذكر من اخرجه بهذا اللفظ في كتاب الاحكام ولم يقع في هذه القصة الا بمعناه وقد جمعت طرقه
عن نحو اربعين صحابيا لما بلغني ان بعض فضلاء العصر ذكر انه لم يرو الا عن ابي بكر الصديق واستدل به الداودي على ان
اقامة الخليفة سنة مؤكدة لانهم اقاموا مدة لم يكن لهم امام حتى بويع ابو بكر وتعقب بالاتفاق على فرضيتها وبانهم
تركوا لاجل اقامتها اعظم المهمات وهو التشاغل بدفن النبي صلى الله عليه وسلم حتى فرغوا منها والمدة المذكورة زمن
يسير في بعض يوم يغتفر مثله لاجتماع الكلمة واستدل بقول الانصار منا امير ومنكم امير على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف وانكر
صرح عمر بما سياتي ووجه الدلالة انهم قالوا ذلك في مقام من لا يخاف شيئا ولا يتقيه وكذلك ما اخرجه مسلم عن ابن ابي مليكة سئلت
عائشة من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا قالت ابو بكر فقيل ثم من قالت ثم عمر قيل ثم من قالت ابو عبيدة بن الجراح
ووقع في الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق ما يدل على انه هو الذي سال عائشة عن ذلك قال القرطبي في المفهم لو كان
عند احد من المهاجرين والانصار نص من النبي صلى الله عليه وسلم على تعيين احد بعينه للخلافة لما اختلفوا في ذلك ولا تفاوضوا فيه
قال وهذا قول جمهور اهل السنة واستند من قال انه نص على خلافة ابي بكر باصول كلية وقرائن حالية تقتضي انه احق بالامامة
واولى بالخلافة قلت وقد تقدم في ترجمته وسياتي بعضها في الوفاة النبوية اخر المغازي ان شاء الله تعالى الحديث الثالث

عشر **قوله** وقال عبد الله بن سالم هو الحمصي الاشعري تقدم ذكره في الزكاة والزبيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري وعبد الرحمن
ابن القاسم ابن ابي بكر الصديق وهذه الطريق لم يوردها البخاري الا معلقة ولم يسقها بتمامها وقد وصلها الطبراني في مسند
الشاميين وقوله شخص بفتح المعجمتين ثم مهملة اي ارتفع وقوله وقص الحديث يعني فيما يتعلق بالوفاة وقول عمر انه لم يمت ولن
يموت حتى يقطع ايدي رجال من المنافقين وارجلهم وقول ابي بكر انه مات وتلاوته الاية كما تقدم **قوله** قالت اي عائشة فما كان
من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها اي من خطبتي ابي بكر وعمر ومن الاولى تبعيضية او بيانية والثانية زائدة ثم شرحت ذلك
فقالت لقد خوف عمر الناس اي بقوله المذكور ووقع في رواية الاصيلي لقد خوف ابو بكر الناس وهو غلط وقولها وان فيهم لنفاقا
اي ان بعضهم منافقين وهم الذين عرض بهم عمر في قوله المتقدم ووقع في رواية الحميدي في الجمع بين الصحيحين وان فيهم لتقى فقيل
انه من اصلاحه وانه ظن ان قوله وان فيهم لنفاقا تصحيف فصيره لتقى كانه استعظم ان يكون في المذكورين نفاق قال
عياض لا ادري هو اصلاح منه او رواية وعلى الاول فلا استعظام فقد ظهر في اهل الردة ذلك ولا سيما عند الحادث العظيم
الذي اذهل عقول الاكابر فكيف بضعفاء الايمان فالصواب ما في النسخ انتهى وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق البخاري وقال فيه
ان فيهم لنفاقا الحديث الرابع عشر **قوله** حدثنا ابو يعلى هو منذر بن يعلى الكوفي الثوري وهو ممن وافقت كنيته اسم
ابيه والاسناد كله كوفيون ومحمد بن الحنفية هو ابن علي بن ابي طالب واسم الحنفية خولة بنت جعفر كما تقدم **قوله** قلت لابي
اي الناس خير في رواية محمد بن سوقة عن منذر عن محمد بن علي قلت لابي يا ابه من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
او ما تعلم يا بني قلت لا قال ابو بكر اخرجه الدارقطني وفي رواية الحسن بن محمد بن الحنفية عن ابيه قال سبحان الله يا بني ابو بكر
وفي رواية ابي جحيفة عند احمد قال لي علي يا ابا جحيفة الا اخبرك بافضل هذه الامة بعد نبيها قلت بلى قال ولم اكن ارى
ان احدا افضل منه وقال في اخره وبعدهما اخر ثالث لم يسمه وفي رواية للدارقطني في الفضائل من طريق ابي الضحى عن ابي جحيفة
وان شئتم اخبرتكم بخير الناس بعد عمر فلا ندري استحيى ان يذكر نفسه او شغله الحديث **قوله** وخشيت ان يقول عثمان
قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين في رواية محمد بن سوقة ثم عجلت للحداثة فقلت ثم انت يا ابه فقال ابوك رجل من
المسلمين زاد في رواية الحسن بن محمد لي ما لهم وعلي ما عليهم وهذا قاله علي تواضعا مع معرفته حين المسالة المذكورة انه خير
الناس يومئذ لان ذلك كان بعد قتل عثمان واما خشية محمد بن الحنفية ان يقول عثمان فلان محمدا كان يعتقد ان اباه افضل فخشي
ان عليا يقول عثمان على سبيل التواضع منه والهضم لنفسه فيضطرب حال اعتقاده ولا سيما وهو في سن الحداثة
كما اشار اليه في الرواية المذكورة وروى خيثمة في فضائل الصحابة من طريق عبيد بن ابي الجعد عن ابيه ان عليا قال فذكر هذا
الحديث وزاد ثم قال الا اخبركم بخير امتكم بعد عمر ثم سكت فظننا انه يعني نفسه وفي رواية عبد خير عن علي انه قال
ذلك بعد وقعة النهروان وكانت في سنة ثمان وثلاثين وزاد في اخر حديثه احدثنا امورا يفعل الله فيها ما شاء واخرج
ابن عساكر في ترجمة عثمان من طرق ضعيفة في هذا الحديث ان عليا قال ان الثالث عثمان ومن طريق اخرى ان ابا جحيفة قال وجعت
الموالي يقولون كنى عن عثمان والعرب يقولون كنى عن نفسه وهذا يبين انه لم يصرح باحد وقد سبق بيان الاختلاف في اي
الرجلين افضل بعد ابي بكر وعمر عثمان او علي وان الاجماع انعقد باخرة بين اهل السنة ان ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في
الخلافة رضي الله عنهم قال القرطبي في المفهم ما ملخصه الفضائل جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو
منزلة اما عند الحق واما عند الخلق والثاني لا عبرة به الا ان اوصل الى الاول فاذا قلنا فلان فاضل فمعناه ان له منزلة عند الله
وهذا لا يوصل اليه الا بالنقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا جاء ذلك عنه ان كان قطعيا قطعنا به او ظنيا عملنا به واذا لم نجد الخبر
فلا خفاء انا اذا راينا من اعانه الله على الخير ويسر له اسبابه انا نرجو حصول تلك المنزلة له لما جاء في الشريعة من ذلك قال واذا تقرر
ذلك فالمقطوع به بين اهل السنة بافضلية ابي بكر ثم عمر ثم اختلفوا فيمن بعدهما فالجمهور على تقديم عثمان وعن مالك التوقف والمسالة
اجتهادية ومستندها ان هؤلاء الاربعة اختارهم الله لخلافة نبيه واقامة دينه فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة والله اعلم الحديث
الخامس عشر حديث عائشة في نزول اية التيمم وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب التيمم والغرض منه قول اسيد بن حضير في اخره ما هي
باول بركتكم يا ال ابي بكر وقد تقدم هناك ذكر اخرى تدل على فضلهم الحديث السادس عشر حديث ابي سعيد **قوله** سمعت ذكوان

هو ابو صالح السمان قوله عن ابي سعيد في رواية اخرى سيأتي بيانها عن ابي هريرة والاول اولى كما سيأتي قوله لا تسبوا اصحابي
وقع في رواية جرير ومحاضر عن الاعمش وكذا في رواية عاصم عن ابي صالح ذكر سبب هذا الحديث وهو ما وقع في اوله قال كان
بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فذكر الحديث وسيأتي بيان من اخرجه قوله فلو ان احدكم فيه
فيه اشعار بان المراد بقوله اولا اصحابي اصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان للصحابة وقد قال لو ان احدكم انفق وهذا
كقوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل الاية ومع ذلك فنهي بعض من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبه
بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب الاولى وغفل
من قال ان الخطاب بذلك لغير الصحابة وانما المراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلا لمن سيوجد منزلة
الموجود المقطوع بوقوعه ووجه التعقب عليه وقوع التصريح في نفس الخبر بان المخاطب بذلك خالد بن الوليد وهو من الصحابة
الموجودين اذ ذاك بالاتفاق قوله انفق مثل احد ذهبا زاد البرقاني في المصافحة من طريق ابي بكر بن عياش عن الاعمش كل
يوم قال وهي زيادة حسنة قوله مد احدهم ولا نصيفه اي المد من كل شيء والنصيف بوزن رغيف هو النصف كما قال
عشر وعشير وثمن وثمين وقيل النصيف مكيال دون المد والمد بضم الميم مكيال معروف ضبط قدره في كتاب الطهارة وحكى
الخطابي انه روي بفتح الميم قال والمراد به الفضل والطول وقد تقدم في اول باب مناقب الصحابة تقرير افضلية الصحابة على
من بعدهم وهذا الحديث دال للطائفة الاخيرة لما تقدم من الاختلاف والله اعلم قال البيضاوي معنى الحديث لا ينال احدكم
بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر والفضل ما ينال احدهم بانفاق مد طعام او نصيفه وسبب التفاوت ما يقارن الافضل
من مزيد الاخلاص وصدق النية قلت واعظم من ذلك في سبب الافضلية عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج اليه واشار
بالافضلية بسبب الانفاق الى الافضلية بسبب القتال كما وقع في الاية من انفق من قبل الفتح وقاتل فان فيها اشارة الى موقع السبب
الذي ذكرته وذلك ان الانفاق والقتال كان قبل فتح مكة عظيما لشدة الحاجة اليه وقلة المعتني به بخلاف ما وقع بعد ذلك
لان المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل الناس في دين الله افواجا فانه لا يقع ذلك الموقع المتقدم والله اعلم قوله تابعه جرير هو ابن عبد
الحميد وعبد الله بن داود هو الخريبي بالمعجمة والموحدة مصغر وابو معاوية هو الضرير ومحاضر بمهملة ثم معجمة بوزن مجاهد عن
الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد فاما رواية جرير فوصلها مسلم وابن ماجه وابو يعلى وغيرهم واما رواية محاضر فرويناها موصولة
في فوائد ابي الفتح الحداد من طريق احمد بن يونس الضبي عن محاضر المذكور وقد ذكره مثل رواية جرير لكن قال بين خالد بن الوليد وبين
ابي بكر بدل عبد الرحمن بن عوف وقول جرير هو الصحيح وقد وقع كذلك في رواية عاصم عن ابي صالح الاتي ذكرها واما رواية عبد الله
بن داود فوصلها مسدد في مسنده عنه وليس فيه القصة وكذا اخرجها ابو داود عن مسدد واما رواية ابي معاوية فوصلها احمد
عنه هكذا وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب ويحيى بن يحيى ثلاثتهم عن ابي معاوية لكن قال فيه عن ابي هريرة بدل ابي
سعيد وهو وهم كما جزم به خلف وابو مسعود وابو علي الجياني وغيرهم قال المزي كان الوهم في حال كتابته فانه بدا بطريق
ابي معاوية ثم ثنى بحديث جرير وساقه باسناده ومتنه ثم ثلث بحديث وكيع ثم ربع بحديث شعبة ولم يسق اسنادهما بل
قال باسناد جرير وابي معاوية فلولا ان اسناد جرير وابي معاوية عنده واحد لما احال عليهما معا فان طريق وكيع وشعبة
جميعا تنتهي الى ابي سعيد دون ابي هريرة اتفاقا انتهى كلامه وقد اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة احد شيوخ مسلم فيه في مسنده
ومصنفه عن ابي معاوية فقال عن ابي سعيد كما قال احمد وكذا رويناه من طريق ابي نعيم في المستخرج من رواية عبيد بن
غنام عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو نعيم ايضا من رواية احمد ويحيى بن عبد الحميد وابي خيثمة واحمد بن جواس كلهم عن ابي
معاوية فقال عن ابي سعيد وقال بعده اخرجه مسلم عن ابي بكر وابي كريب ويحيى بن يحيى فدل على ان الوهم وقع فيه ممن دون
مسلم اذ لو كان عنده عن ابي هريرة لبينه ابو نعيم ويقوي ايضا ان الدارقطني مع جزمه في العلل بان الصواب انه من حديث
ابي سعيد لم يتعرض في تتبعه اوهام الشيخين الى رواية ابي معاوية هذه وقد اخرجه ابو عبيد في غريب الحديث والجوزقي
من طريق عبد الله بن هشام وخيثمة من طريق سعيد بن يحيى والاسماعيلي وابن حبان من طريق علي بن الجعد كلهم عن ابي معاوية فقالوا عن ابي
سعيد واخرجه ابن ماجه عن ابي كريب احد شيوخ مسلم فيه ايضا عن ابي معاوية فقال عن ابي سعيد كما قال الجماعة الا انه وقع في بعض

النسخ

النسخ عن ابن ماجه اختلاف ففي بعضها عن ابي هريرة وفي بعضها عن ابي سعيد والصواب عن ابي سعيد لان ابن ماجه
جمع في سياقه بين جرير ووكيع وابي معاوية ولم يقل احد في رواية وكيع وجرير انها عن ابي هريرة وكل من اخرجهما من المصنفين والمخرجين
اوردوه عنهما من حديث ابي سعيد وقد وجدته في نسخة قديمة جدا من ابن ماجه قرئت في سنة بضع وتسعين وثلاثمائة وهي في غاية
الاتقان وفيها عن ابي سعيد واحتمال كون الحديث عند ابي معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة جميعا مستبعد
اذ لو كان كذلك لجمعهما ولو مرة فلما كان غالب ما وجد عنه ذكر ابي سعيد دون ذكر ابي هريرة دل على ان في قول من قال عنه عن
ابي هريرة شذوذا والله اعلم وقد جمعهما ابو عوانة عن الاعمش ذكره الدارقطني وقال في العلل رواه مسدد وابو كامل وشيبان
عن ابي عوانة فلم يذكر فيه ابا سعيد قال ورواه زيد بن ابي انيسة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وكذلك قال نصر بن علي عن
عبد الله بن داود قال والصواب من روايات الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد لا عن ابي هريرة قال وقد رواه عاصم عن ابي صالح فقال
عن ابي هريرة والصحيح عن ابي صالح عن ابي سعيد انتهى وقد سبق الى ذلك علي ابن المديني فقال في العلل رواه الاعمش عن ابي صالح عن
ابي سعيد ورواه عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال والاعمش اثبت في ابي صالح من عاصم فعرف من كلامه ان من قال فيه عن ابي صالح
عن ابي هريرة فقد شذ وكان سبب ذلك شهرة ابي صالح بالرواية عن ابي هريرة فيسبق اليه الوهم ممن ليس بحافظ واما الحفاظ فيميزون
ذلك ورواية زيد بن ابي انيسة التي اشار اليها الدارقطني اخرجها الطبراني في الاوسط وقال لم يروه عن الاعمش الا زيد بن
ابي انيسة ورواه شعبة وغيره عن الاعمش فقالوا عن ابي سعيد انتهى واما رواية عاصم فاخرجها النسائي في الكبرى والبزار في
المسند وقال لم يروه عن عاصم الا زائدة وممن رواه عن الاعمش فقال عن ابي سعيد ابو بكر بن عياش عند عبد بن حميد ويحيى
بن عيسى الرملي عند ابي عوانة وابو الاحوص عند ابن ابي خيثمة واسرائيل عند تمام الرازي واما ما حكاه الدارقطني عن رواية ابي
عوانة فقد وقع لي من رواية مسدد وابي كامل وشيبان عنه على الشك قال في روايته عن ابي سعيد او ابي هريرة وابو عوانة كان
يحدث من حفظه فربما وهم وحديثه في كتابه اثبت ومن لم يشك احق بالتقديم ممن شك والله اعلم وقد امليت على هذا الموضع جزءا
مفردا لخصت مقاصده هنا بعون الله تعالى تكملة اختلف في ساب الصحابي فقال عياض ذهب الجمهور الى انه يعزر وعن
بعض المالكية يقتل وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين فحكى القاضي الحسين في ذلك وجهين وقواه السبكي
في حق من كفر الشيخين وكذا من كفر من صرح النبي صلى الله عليه وسلم بايمانه او تبشيره بالجنة اذا تواتر الخبر بذلك عنه لما تضمن
من تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث السابع عشر حديث ابي موسى قوله عن شريك بن ابي نمر هو ابن عبد الله وابو
نمر جده قوله خرج ووجه ها هنا كذا للاكثر بفتح الواو وتشديد الجيم اي توجه او وجه نفسه وفي رواية الكشميهني بسكون
الجيم بلفظ الاسم مضافا الى الظرف اي جهة كذا قوله حتى دخل بير اريس بفتح الالف وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة
ثم مهملة بستان بالمدينة معروف يجوز فيه الصرف وعدمه وهو بالقرب من قباء وفي بيرها سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من
اصبع عثمان رضي الله عنه قوله وتوسط قفها بضم القاف وتشديد الفاء هو الدكة التي تجعل حول البير واصله ما غلظ من الارض
وارتفع والجمع قفاف ووقع في رواية عثمان بن غياث عن ابي عثمان عند مسلم بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط من حوائط المدينة
وهو متكئ ينكت بعود معه بين الماء والطين قوله فقلت لاكونن بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم اليوم ظاهره انه اختار ذلك وفعله
من تلقاء نفسه وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر عن شريك في الادب فزاد فيه ولم يامرني قال ابن التين فيه ان المرء يكون بوابا
للامام وان لم يامره كذا قال وقد وقع في رواية ابي عثمان الاتية في مناقب عثمان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرني
بحفظ باب الحائط ووقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث فقال يا ابا موسى املك علي الباب فانطلق
فقضى حاجته وتوضا ثم جاء فقعد على قف البير اخرجه ابو عوانة في صحيحه والروياني في مسنده وفي رواية الترمذي من طريق
ابي عثمان عن ابي موسى فقال لي يا ابا موسى املك علي الباب فلا يدخلن علي احد فيجمع بينهما بانه لما حدث نفسه بذلك صادف
امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يحفظ عليه الباب واما قوله ولم يامرني فيريد انه لم يامره ان يستمر بوابا وانما امره بذلك
قدر ما قضى حاجته وتوضا ثم استمر هو من قبل نفسه وسيأتي له توجيه اخر في خبر الواحد فبطل ان يستدل به لما قال ابن التين
والعجب انه نقل ذلك بعد عن الداودي وقال هذا من مختلف الحديث وكانه خفي عليه وجه الجمع الذي قررته ثم ان قول

ابي موسى هذا لا يعارضه قول انس انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب كما سبق في كتاب الجنايز ان مراد انس انه لم يكن له بواب مرتب لذلك على الدوام **قوله** فدفع الباب في رواية ابي بكر فجا رجل يستاذن وقد تركت اخي يتوضا ويلحقني كان لابي موسى اخوان ابو رهم وابو برده وقيل ان له اخا اخر اسمه محمد واشهرهم ابو برده واسمه عامر وقد اخرج عند احمد في مسنده حديثا **قوله** فاذا انسان يحرك الباب فيه حسن الادب في الاستيذان قال ابن التين ويحتمل ان يكون هذا قبل نزول قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها قلت وما المعنى مانع فقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة فجا رجل فاستاذن وسيأتي في اخرها في عثمن من طريق ابي عثمن النهدي عن ابي موسى بلفظ فجا رجل فاستفتح فعرفان قوله يحرك الباب انما حركه مستاذنا لا دافعا ليدخل بغير اذن **قوله** بشره بالجنة زاد ابو عثمن في روايته فحمد الله وكذا في عمر **قوله** فقال عثمن فقلت على رسلك وجيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ايذن له حتى في رواية ابي عثمن جا ثم اخر يستاذن فسكت هنيهة ثم قال ايذن له **قوله** وبشره بالجنة على بلوى تصيبه في رواية ابي عثمن فحمد الله ثم قال الله المستعان وفي روايته عند احمد فجعل يقول اللهم صبرا حتى جلس وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة فدخل وهو يحمد الله ويقول اللهم صبرا ووقع في حديث زيد بن ارقم عند البيهقي في الدلايل فقال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلق حتى تاتي ابا بكر فقل له ان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا عليك السلام ويقول ابشر بالجنة ثم انطلق الى عمر كذلك ثم انطلق الى عثمن كذلك وزاد بعد بلا شديد فانطلق فذكر انهم وجدهم على الصفة التي قال له وقال لي نبي الله صلى الله عليه وسلم كان كذا فانطلق اليه وقال لي عثمن فاخذ بيدي حتى اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان زيدا قال لي كذا والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعتك فاي بلا يصيبني قال هو ذاك قال البيهقي اسناده ضعيف فان كان محفوظا احتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم ارسل زيد بن ارقم قبل ابي موسى فلما جاوا كان ابو موسى قد قعد بالباب فراسلهم على لسانه بنحو ما ارسل اليهم زيد بن ارقم والله اعلم **قلت** ووقع نحو قصة ابي موسى لبلال وذلك فيما اخرجه ابو داود من طريق اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن نافع بن عبد الحرث الخزاعي قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حايطا من حوايط المدينة فقال لبلال امسك على الباب فجا ابو بكر يستاذن فذكر نحوه واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد نحوه وهذا ان صح حمل على التعدد ثم ظهر لي ان فيه وهما من بعض رواته فقد اخرجه احمد عن يزيد بن هرون عن محمد بن عمرو وفي حديثه ان نافع ابن عبد الحرث هو الذي كان يستاذن وهو وهم ايضا فقد رواه احمد من طريق موسى بن عقبة عن ابي سلمة عن نافع فذكره وفيه فجا ابو بكر فاستاذن فقال لابي موسى فيما اعلم ايذن له واخرجه النسا من طريق ابي الزناد عن ابي سلمة عن نافع بن عبد الحرث عن ابي موسى وهو الصواب فرجع الحديث الى ابي موسى واتحدت القصة والله اعلم واشار صلى الله عليه وسلم بالبلوى المذكورة الى ما اصاب عثمن في اخر خلافته من الشهادة يوم الدار وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم اصرح من هذا فروى احمد من طريق كليب بن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان اسناده صحيح **قوله** فجلس وجاهه بضم الواو وبكسرها اي مقابله **قوله** قال شريك هو موصول بالاسناد الماضي **قوله** قال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم فيه وقوع التاويل في اليقظة وهو الذي يسمى الفراسة والمراد اجتماع الصاحبين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الدفن وانفراد عثمن عنهم في البقيع وليس المراد خصوص صورة الجلوس الواقعة وقد وقع في رواية عبد الرحمن ابن حرملة عن سعيد بن المسيب قال سعيد فاولت ذلك انتباذ قبره من قبورهم وسيأتي في الفتن بلفظ اجتمعت ههنا وانفرد عثمن ولو ثبت الخبر الذي اخرجه ابو نعيم عن عايشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره لكان فيه تمام التشبيه ولكن سنده ضعيف وعارضه ما هو اصح منه واخرج ابو داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال دخلت على عايشة فقلت يا امتاه اكشفي لي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي الحديث وفيه فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الثامن عشر **قوله** حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان وسعيد هو ابن ابي عروبة **قوله** صعد احدا هو الجبل المعروف بالمدينة ووقع في رواية لمسلم ولابي يعلى من وجه اخر عن سعيد حرا والاول اصح ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة ثم ظهر لي ان الاختلاف فيه من سعيد فاني وجدته في مسند الحرث بن ابي اسامة عن روح بن عبادة عن سعيد فقال فيه احدا او حرا بالشك وقد اخرجه احمد من حديث بريدة بلفظ حرا واسناده صحيح واخرجه ابو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ احد واسناده صحيح

عن سعيد

فتقوى

تقوي احتمال تعدد القصة وتقدم في اواخر الوقف من حديث عثمن نحوه وفيه حرا واخرج مسلم من حديث ابي هريرة ما يؤيد تعدد القصة فذكر انه كان على حرا ومعه المذكورون هنا وزاد معهم غيرهم والله اعلم **قوله** وابو بكر وعمر قال ابن التين وهو جايز اتفاقا والوجه الحايل وهو قوله احدا وهذا بخلاف قوله الاتي في اخر الباب كنت وابو بكر وعمر وقوله اثبت وقع في مناقب عمر فضربه برجله وقال اثبت بلفظ الامر من الثبات وهو الاستقرار واحد هنا ذكر ونداوه وخطابه يحتمل المجاز وحمله على الحقيقة اولى وقد تقدم شي منه في قوله احد جبل يحبنا ونحبه ويؤيده ما وقع في مناقب عمر فضربه برجله **قوله** فانما عليك نبي وصديق وشهيدان في رواية يزيد بن زريع عن سعيد الاتية في مناقب عمر فما عليك الا نبي او صديق او شهيد واو فيه للتنويع وشهيد للجنس الحديث التاسع عشر **قوله** حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله هو الرباطي واسم جده ابراهيم واما المروزي فكنيته ابو جعفر واسم جده صخر **قوله** حدثنا صخر هو ابن جويرية **قوله** بينا انا على بير في المنام كما تقدم التصريح به في هذا الباب من حديث ابي هريرة بينا انا نايم وسبق من وجه اخر عن ابن عمر قبل مناقب الصحابة بباب وانت البير يحتمل في صعيد واحد وما في مناقب عمر بلفظ رايت في المنام **قوله** انزع منها اي املا الماء بالدلو **قوله** فنزع ذنوبا او ذنوبين بفتح المعجمة وبالنون واخره موحدة الدلو الكبيرة اذا كان فيها الماء واستدل من شرح هذا الحديث على انه ذكر الذنوب اشارة الى مدة خلافته وفيه نظر لانه ولي سنتين وبعض سنة فلو كان ذلك المراد لقال ذنوبين او ثلاثة والذي يظهر لي ان ذلك اشارة الى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار وهو ثلاثة ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر الى ما نزعه من الدلا وانما وصف نزعه بالعظمة اشارة الى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات وقد ذكر الشافعي في تفسير هذا الحديث في الام فقال بعد ان ساقه ومعنى قوله وفي نزعه ضعف قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لاهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته انتهى فجمع من كلامه ما تفرق من كلام غيره والله اعلم ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاعبرها يا ابا بكر قال الي الامر من بعدك ثم يليه عمر قال كذلك عبرها الملك اخرجه الطبراني لكن في اسناده ايوب بن جابر وهو ضعيف **قوله** والله يغفر له قال النووي هذا دعاء من المتكلم اي انه لا مفهوم له وقال غيره فيه اشارة الى قرب وفاة ابي بكر وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فانها اشارة الى قرب وفاته صلى الله عليه وسلم **قلت** ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان الفتوح في زمانه لا صنع له فيها لان سببه قصر مدته فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه **قوله** وفي نزعه ضعف اي انه على مهل ورفق **قوله** فاستحالت اي تحولت غربا بفتح المعجمة وسكون الرا بعدها موحدة اي دلوا عظيمة **قوله** فلم ار عبقريا بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها قاف مفتوحة وراء مكسورة وتحتانية ثقيلة والمراد به كل شي بلغ النهاية واصلها ارض يسكنها الجن تضرب بها العرب المثل في كل شي عظيم وقيل قرية يعمل فيها الثياب البالغة في الحسن وسياتي بقية ما فيه في مناقب عمر **قوله** يفري بفتح اوله وسكون الفاء وكسر الراء وقوله فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتانية المفتوحة وروي بسكون الراء وخطاه الخليل ومعناه يعمل عمله البالغ ووقع في حديث ابي هريرة ينزع نزع عمر **قوله** حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين واخره نون هو مناخ الابل اذا شربت ثم صدرت وسياتي في مناقب عمر بلفظ حتى روي الناس وضربوا بعطن ووقع في حديث ابي الطفيل باسناد حسن عند البزار والطبراني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا انزع الليلة اذ وردت علي غنم سود وعفر فجا ابو بكر فذكره وقال في عمر فملا الحياض وارو الواردة وقال فيه فاولت السود العرب والعفر العجم **قوله** وقال وهب هو ابن جرير شيخه في هذا الحديث وكلامه هذا موصول بالسند المذكور وقوله تعطن حتى بركت الابل فانخت هو مقول وهب المذكور وسياتي شي من مباحثه في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى قال البيضاوي اشار بالبير الى الدين الذي هو منبع ما به حياة النفوس وتمام امر المعاش والمعاد والنزع منه اخراج الماء وفيه اشارة الى اشاعة امره واجرا احكامه وقوله يغفر له اشارة الى ان ضعفه المراد به الرفق غير قادح فيه او المراد بالضعف ما وقع في ايامه من امر الردة واختلاف الكلمة الى ان اجتمع ذلك في اواخر ايامه وتكمل في زمان عمر واليه الاشارة بالقوة ووقع عند احمد من حديث سمرة ان رجلا قال يا رسول الله رايت كان دلوا من السما دليت فجا ابو بكر فشرب شربا ضعيفا ثم جا عمر فشرب حتى تضلع الحديث ففي هذا اشارة الى بيان المراد بالنزع الضعيف والنزع القوي والله اعلم

عرد ما ع

الحديث العشرون قوله حدثنا الوليد بن صالح هو ابو محمد الضبي الجزري النخاس بالنون والخا المعجمه وثقه ابو حاتم وغيره
ولم يكتب عنه احمد لانه كان من اصحاب الراي رآه يصلي فلم يعجبه صلاته وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وسياتي من وجه
اخر في مناقب عمر عن ابن ابي حسين فظهر ان البخاري لم يحتج به قوله كنت وابو بكر وعمر قال ابن التين الاحسن عند النحاة ان لا
يعطف على المضمر المرفوع الا بعد تاكيده حتى قال بعضهم انه قبيح لكن يرد عليهم قوله تعالى ما اشركنا ولا اباونا واجيب بان وقوع
الحايل وهو قوله لا ونعقب بان العطف قد حصل قبل لا ويرد عليهم ايضا هذا الحديث انتهى والتعقب مردود بانه
وجد فاصل في الجمله واما هذا الحديث فلم يتفق الرواه على لفظه فسياتي في مناقب عمر من وجه اخر بلفظ ذهبت انا وابو بكر وعمر
فعطف مع التاكيد مع اتحاد المخرج فدل على انه من تصرف الرواه وسياتي شرح هذا الحديث قريبا في مناقب عمر ان شا الله تعالى
الحديث الحادي والعشرون قوله حدثنا محمد بن يزيد الكوفي قيل هو ابو هشام الرفاعي وهو مشهور بكنيته وقال الحاكم وابو الاول
هو غيره ووقع في روايه ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير وهو وهم نبه على ابو علي الجياني لان محمد بن كثير لا تعرف له روايه عن الوليد
والوليد هو ابن مسلم وسيأتي الحديث في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكه من وجه اخر عن الوليد وفيه تصريح
وتصريح الاوزاعي بالتحديث وياتي شرحه هناك ان شا الله تعالى فايده مات ابو بكر رضي الله عنه بمرض السل على ما قاله الزبير بن
بكار وعن الواقدي انه اغتسل في يوم بارد فحم خمسه عشر يوما وقيل بل سمته اليهود في حريره او غيرها وذلك على الصحيح لثمان
بقين من جماد الاخره سنه ثلاث عشره من الهجره فكانت مده خلافته سنتين وثلاثه اشهر وايا ما وقيل غير ذلك ولم يختلفوا انه
استكمل سن النبي صلى الله عليه وسلم فمات وهو ابن ثلاث وستين سنه والله اعلم قوله مناقب عمر بن الخطاب اي ابن نفيل
بنون وفا مصغر بن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتانيه واخره مهمله بن عبد الله بن قرط بضم القاف بعدها زاي واخره مهمله
بن رزاح بفتح الراء بعدها زاي واخره مهمله بن عدي بن كعب بن لوي بن غالب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب وعدد ما بينهما من الابا الى كعب متفاوت بواحد بخلاف
ابي بكر فبين النبي صلى الله عليه وسلم وكعب سبعه ابا وبين عمر وبين كعب ثمانيه وام عمر حنتمه بنت هاشم بن المغيره ابنه عم ابي جهل والحارث
ابني هشام ابن المغيره ووقع عند ابن منده انها بنت هشام اخت ابي جهل وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره ابو حفص
القرشي العدوي اما كنيته فجا في السيره لابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه بها وكانت حفصه اكبر اولاده واما لقبه فهو الفاروق
باتفاق فقيل اول من لقبه به النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو جعفر بن ابي شيبه في تاريخه من طريق ابن عباس عن عمر ورواه
ابن سعد من حديث عايشه وقيل اهل الكتاب اخرجه ابن سعد عن الزهري وقيل جبريل رواه البغوي ثم ذكر المصنف في هذه
الترجمه سته عشر حديثا الحديث الاول حديث جابر وهو مشتمل على ثلاثه احاديث قوله حدثنا عبد العزيز بن الماجشون
كذا لابي ذر وسقط لفظ ابن من روايه غيره وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمه المدني والماجشون لقب جده ولقب به
اولاده قوله حدثنا محمد بن المنكدر هكذا رواه الاكثر عن ابن الماجشون ورواه صالح بن مالك عنه عن حميد عن انس اخرجه البغوي
في فوايده فلعل لعبد العزيز فيه شيخين ويويده اقتصاره في حديث حميد على قصه القصر فقط وقد اخرج الترمذي والنسائي
وابن ماجه من وجه اخر عن حميد كذلك قوله رايتني دخلت الجنه فاذا انا بالرميصا امراه ابي طلحه هي ام سليم والرميصا
بالتصغير صفه لها لرمص كان بعينها واسمها سهله وقيل رميله وقيل غير ذلك وقيل هو اسمها ويقال فيه بالغين المعجمه
بدل الرا وقيل هو اسم اختها ام حرام وقال ابو داود هو اسم اخت ام سليم من الرضاعه وجوز ابن التين ان يكون المراد امراه
اخرى لابي طلحه وقوله رايتني بضم المثناه والضمير للمتكلم وهو من خصايص افعال القلوب قوله وسمعت خشفه بفتح
المعجمه والفا اي حركه وزنا ومعنى وقد وقع لاحمد سمعت خشفا يعني صوتا قال ابو عبيد الخشفه الصوت ليس بالشديد
قيل واصله صوت دبيب الحيه ومعنى الحديث هنا ما سمع من حس وقع القدم قوله فقلت من هذا قال هذا بلال وهذا قد
تقدم في صلاه الليل من حديث ابي هريره مطولا وتقدم شرحه هناك بما يتعلق به وتقدم بعض الكلام عليه في صفه الجنه حيث
اورده هناك من حديث ابي هريره قوله ورايت قصرا بفنايه جاريه في حديث ابي هريره الذي بعده تتوضا الى جانب
قصر وفي حديث انس عند الترمذي قصرا من ذهب والفنا بكسر الفا وتخفيف النون مع المد جانب الدار قوله
فقلت لمن هذا فقال في روايه الكشميهني فقالوا والظاهر ان المخاطب له بذلك جبريل او غيره من الملايكه وقد افرد هذه
القصه في النكاح وفي التعبير من وجه اخر عن ابن المنكدر قوله فذكرت غيرتك في الروايه التي في النكاح فاردت ان ادخله فلم يمنعني
الا علمي بغيرتك ووقع في روايه ابن عيينه عن ابن المنكدر وعمرو بن دينار جميعا عن جابر في هذه القصه الاخيره دخلت الجنه
فرايت فيها دارا او قصرا فسمعت فيه ضوضا فقلت لمن هذا فقيل لعمر والضوضا بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنه والمد ووقع في حديث
ابي هريره ان عمر بكى وياتي في النكاح بلفظ فبكى عمر وهو في المجلس وقوله بابي وامي اي افديك بهما وقوله اعليك اغار معدود
من القلب والاصل اعليها اغار منك قال ابن بطال فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه وبكا عمر يحتمل ان يكون سرورا ويحتمل
ان يكون تشوقا او خشوعا ووقع في روايه ابي بكر بن عياش عن حميد من الزياده فقال عمر وهل رفعني الله الا بك وهل هداني
الله الا بك رويناه في فوايد عبد العزيز الحربي من هذا الوجه وهي زياده غريبه الحديث الثاني حديث ابي هريره في المعنى ذكره
مقتصرا على قصه رويا المراه الى جانب القصر وزاد فيه قال لو العهر فذكرت غيرته فوليت مدبرا وفيه ما كان عليه صلى الله
عليه وسلم من مراعاه اصحابه وفيه فضيله ظاهره لعمر وقوله فيه تتوضا يحتمل ان يكون على ظاهره ولا ينكر كونها تتوضا حقيقه
لان الرويا وقعت في زمان التكليف والجنه وان كانت لا تكليف فيها فذاك في زمن الاستقرار بل ظاهر قوله تتوضا الى
جانب قصر انها تتوضا خارجا منه اوهو على غير الحقيقه ورويا المنام لا تحمل دايما على الحقيقه بل يحتمل التاويل فيكون
معنى كونها تتوضا انها تحافظ في الدنيا على العباده او المراد بقوله تتوضا اي تستعمل الما لاجل الوضاءه على مدلوله
اللغوي وفيه بعد واغرب الخطابي فزعم ان قوله تتوضا تصحيف وتغيير من الناسخ وانما الصواب فاذا امراه شوها
ولم يستند في هذه الدعوه الا الى استبعاد ان تقع في الجنه وضو لانه لا عمل فيها وعدم الاطلاع على المراد من الخبر
لا يقتضي تغليط الحفاظ ثم اخذ الخطابي في نقل كلام اهل اللغه في تفسير الشوها فقيل هي الحسنا ونقله عن ابي
عبيده وانما تكون حسنا اذا وصفت بها الفرس قال الجوهري فرس شوها صفه محموده والشوها الواسعه الفم وهو
مستحسن في الخيل والشوها من النسا قبيحه كما جزم به ابن الاعرابي وغيره وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي لكن نسب
الى ابن قتيبه فقال قال ابن قتيبه بدل يتوضا شوها ثم نقل ان الشوها تطلق على القبيحه والحسنا قال القرطبي والوضو
هنا لطلب زياده الحسن لا للنظافه لان الجنه منزهه عن الاوساخ والاقذار وقد جزم عليه البخاري في كتاب التعبير باب
الوضو في المنام فبطل ما تخيله الخطابي وفي الحديث فضيله للرميصا وانها كانت مواظبه على العباده كما قاله ابن التين
عن غيره وفيه نظر الحديث الثالث قوله حدثنا محمد بن الصلت ابو جعفر هو الاسدي ليس له في البخاري سوى
هذا الحديث وله شيخ اخر يقال له محمد بن الصلت يكنى ابا يعلى وهو بصري وابو جعفر اكبر من ابي يعلى واقدم سماعا قوله
شربت يعني اللبن كذا اورده مختصرا وسياتي في التعبير عن عبدان عن ابن المبارك بلفظ بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت
منه اي من ذلك اللبن قوله حتى انظر الري في روايه عبدان حتى اني ويجوز فتح همزه اني وكسرها ورويه الري على سبيل
الاستعاره كانه لما جعل الري جسما اضاف اليه ما هو من خواص الجسم وهو كونه مرييا واما قوله انظر فانه اتى بصيغه
المضارع والاصل انه ماض استحضارا لصوره الحال وقوله انظر بوزن ان قوله اذ في الروايه التي في العلم من روايه يونس
لارى العلم والري بكسر الرا ويجوز فتحها قوله يخرج اي اللبن او الري وهو حال قوله في ظفري او اظفاري شك من الراوي وفي
روايه عبدان من اظفاري ولم يشك وكذا في روايه عقيل في العلم لكن قال في اظفاري قوله ثم ناولت عمر في روايه عبدان
ثم ناولت فضلي يعني عمر وفي روايه عقيل في العلم ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قوله قالوا فما اولته اي عبرته قال العلم بالنصب
اي اولته العلم وبالرفع اي المؤول به هو العلم ووقع في جزء الحسن بن عرفه من وجه اخر عن ابن عمر قال فقالوا هذا العلم الذي
اتاكه الله حتى اذا امتلات فضلت منه فضله فاخذها عمر قال اصبتم واسناده ضعيف فان كان محفوظا احتمل ان يكون
بعضهم اول وبعضهم سال ووجه التعبير بذلك من جهه اشتراك اللبن والعلم في كثره النفع وكونهما سببا للصلاح فاللبن
للغذا البدني والعلم للغذا المعنوي وفي الحديث فضيله عمر وان الرويا من شانها ان لا تحمل على ظاهرها وان كانت رويا
الانبيا من الوحي لكن منها ما يحتاج الى تعبير ومنها ما يحمل على ظاهره وسياتي مزيد لذلك في كتاب التعبير ان شا الله تعالى الحديث
الرابع حديث ابن عمر في رويه النزع من البير وقد تقدم قريبا في مناقب ابي بكر قوله حدثنا عبيد الله هو ابن عمر العمري قوله

حدثني ابو بكر بن سالم اي ابن عبد الله ابن عمر وهو من اقران الراوي عنه وهما مدنيان من صغار التابعين واما ابوه سالم فمعدود في
كبارهم وهو احد الفقهاء السبعة وليس لابي بكر بن سالم في البخاري غير هذا الموضع ووثقه العجلي ولا يعرف له راو الا عبيد
الله بن عمر المذكور وانما اخرج له البخاري في المتابعات وقد مضى الحديث من طريق الزهري عن سالم **قوله** بدلو بكرة بفتح الموحدة
والكاف على المشهور وحكى بعضهم تثليث اوله ويجوز اسكانها على ان المراد نسبة الدلو الى الانثى من الابل وهي الشابة
اي الدلو التي يستقى بها واما بالتحريك فالمراد الخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو **قوله** قال ابن جبير العبقري عتاق
الزرابي وصله عبد بن حميد من طريقه وكذا رويناه في صفة الجنة لابي نعيم من طريق ابي بشر عن سعيد بن جبير قال في قوله تعالى متكئين
على رفرف خضر وعبقري حسان قال الرفرف رياض الجنة والعبقري الزرابي ووقع في رواية الاصيلي وكريمة وبعض النسخ عن ابي
ذر هنا قال ابن عمير وقيل المراد به ابن عبد الله بن عمير شيخ المصنف فيه وسيأتي بسط القول فيه في كتاب التعبير والمراد بالعتاق الحسان
والزرابي جمع زربية وهي البساط العريض الفاخر ثم استطرد المصنف كعادته فذكر معنى صفة الزرابي الوارده في القران
في قوله تعالى وزرابي مبثوثة **قوله** وقال يحيى هو ابن زياد الفراء ذكر ذلك في كتاب معاني القران له وقال في المشارق العبقري النافذ
الماضي الذي لا شيء يفوقه قال ابو عمرو عبقري القوم سيدهم وقيمهم وكبيرهم وقال الفراء العبقري السيد والفاخر من الحيوان
والجوهر والبساط المنقوش وقيل هو منسوب الى عبقر موضع بالبادية وقيل قرية تعمل فيها الثياب البالغة في الحسن
والبسط وقيل اسكنها الجن فضربت بها العرب المثل في كل شيء عظيم قال ابو عبيد قال ابن الاثير فصاروا كلما راوا
شيئا غريبا مما يصعب عمله ويدق او شيئا عظيما في نفسه نسبوه اليها فقالوا عبقري ثم اتسع فيه حتى سمي به السيد الكبير
وظن الكرماني انه يحيى بن سعيد القطان فجزم بذلك واستند الى كون الحديث ورد من روايته كما تقدم في مناقب ابي بكر **قوله**
الطنافس هو جمع طنفسة وهي البساط **قوله** لها خمل بفتح المعجمة والميم بعدها لام اي اهداب وقوله رقيق اي غير غليظ **قوله**
مبثوثة كثيرة هو بقية كلام يحيى بن زياد المذكور الحديث الخامس **قوله** عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد اي ابن
الخطاب وفي الاسناد ثلاثة من التابعين على نسق وهم صالح وهو ابن كيسان وابن شهاب وفوقهما عبد
الحميد ومحمد بن سعد وكلهم مدنيون **قوله** استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش هن من ازواجه
ويحتمل ان يكون معهن غيرهن لكن قرينة قوله يستكثرنه يؤيد الاول والمراد انهن يطلبن منه اكثر مما يعطيهن وزعم الداودي
ان المراد انهن يكثرن الكلام عنده وهو مردود بما وقع التصريح به في حديث جابر عند مسلم انهن يطلبن النفقة **قوله** عالية
بالرفع على الصفة وبالنصب على الحال **قوله** اصواتهن على صوته قال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك قبل نزول النهي عن
رفع الصوت على صوته او كان ذلك طبعهن انتهى وقال غيره يحتمل ان يكون الرفع حصل من مجموعهن لا ان كل واحدة منهن
كان صوتها ارفع من صوته وفيه نظر قيل يحتمل ان يكون فيهن جهيرة او ان النهي خاص بالرجال وقيل في حقهن للتنزيه او
كن في حال المخاصمة فلم يتعمدن او وثقن بعفوه ويحتمل في الخلوة ما لا يحتمل في غيرها **قوله** اضحك الله سنك لم يرد به الدعاء بكثرة
الضحك بل لازمه وهو السرور او بضد لازمه وهو الحزن **قوله** تهبنني من الهيبة اي توقرنني **قوله** انت افظ واغلظ بالمعجمتين
بصيغة افعل التفضيل من الفظاظة والغلظة وهو يقتضي الشركة في اصل الفعل ويعارضه قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ
القلب لانفضوا من حولك فانه يقتضي انه لم يكن فظا ولا غليظا والجواب ان الذي في الاية يقتضي نفي وجود ذلك له
صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث ذلك بل مجرد وجود الصفة له في بعض الاحوال وهو عند انكار المنكر مثلا والله اعلم
وجوز بعضهم ان الافعل هنا بمعنى الفظ وفيه نظر للتصريح بالترجيح المقتضي لحمل افعل على بابه وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا
يواجه احدا بما يكره الا في حق من حقوق الله وكان عمر يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقا وفي طلب المندوبات فلهذا
قال النسوة له ذلك **قوله** ايها يا ابن الخطاب قال اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين معناها لا تبتدئنا بحديث وبغير تنوين
كف من حديث عهدناه وايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شئت وبغير التنوين زدنا مما حدثتنا ووقع في روايتنا
بالنصب والتنوين وحكى ابن التين انه وقع بغير تنوين وقال معناه كف عن لومهن وقال الطيبي الامر بتوقير رسول الله
صلى الله عليه وسلم مطلوب لذاته تحمد الزيادة منه فكان قوله صلى الله عليه وسلم ايه استزادة منه في طلب توقيره وتعظيم جانبه

ولذلك عقبه بقوله والذي نفسي بيده الى اخره فانه يشعر بانه رضي مقالته وحمد فعاله والله اعلم **قوله** فجا اي فجا اي طريقا واسعا
الا سلك غير فجك فيه فضيلة عظيمة لعمر تقتضي ان الشيطان لا سبيل له عليه الا ان ذلك لا يقتضي وجوب العصمة اذ ليس فيه
الا فرار الشيطان منه ان يشاركه في طريق يسلكها ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل اليه قدرته فان قيل عدم تسلطه
عليه بالوسوسة يؤخذ بطريق مفهوم الموافقة لانه اذا منع من السلوك في طريق فاولى ان لا يلابسه بحيث يتمكن من وسوسته
له فيمكن ان يكون حفظ من الشيطان ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له لانها في حق النبي واجبة وفي حق غيره ممكنة ووقع
في حديث حفصة عند الطبراني في الاوسط بلفظ ان الشيطان لا يلقى عمر منذ اسلم الا خر لوجهه وهذا دال على صلابته في الدين واستمرار
حاله على الجد الصرف والحق المحض وقال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان يهرب اذا راه وقال عياض
يحتمل ان يكون ذلك على سبيل ضرب المثل وان عمر فارق سبيل الشيطان وسلك طريق السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان
والاول اولى انتهى الحديث السادس **قوله** حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي
حازم وعبد الله هو ابن مسعود ووقع في رواية ابن عيينة عن اسمعيل كما سياتي في باب اسلام عمر التصريح بذلك **قوله** ما زلنا
اعزة منذ اسلم عمر اي لما كان فيه من الجلد والقوة في امر الله وروى ابن ابي شيبة والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن
قال قال عبد الله بن مسعود كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة والله ما استطعنا ان نصلي حول البيت ظاهرين
حتى اسلم عمر وقد ورد سبب اسلامه مطولا فيما اخرجه الدارقطني من طريق القاسم بن عثمان عن انس قال خرج عمر متقلدا
السيف فلقيه رجل من بني زهرة فذكر قصة دخول عمر على اخته وانكاره اسلامها واسلام زوجها سعيد بن زيد وقراءته سورة
طه ورغبته في الاسلام فخرج خباب فقال ابشر يا عمر فاني ارجو ان تكون دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال اللهم اعز
الاسلام بعمر او بعمرو بن هشام وروى ابو جعفر بن ابي شيبة نحوه في تاريخه من حديث ابن عباس وفي اخره فقلت يا رسول الله ففيم
الاختفاء فخرجنا في صفين انا في احدهما وحمزة في الاخر فنظرت قريش الينا فاصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها واخرج البزار
من طريق اسلم مولى عمر عن عمر مطولا وروى ابن ابي خيثمة من حديث عمر نفسه قال لقد رايتني وما اسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا تسعة وثلاثون رجلا فكملتهم اربعين فاظهر الله دينه واعز الاسلام وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس وقال فيه فنزل
جبريل فقال يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين وفي فضائل الصحابة لخيثمة من طريق ابي وائل عن ابن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايد الاسلام بعمر ومن حديث علي مثله بلفظ اعز وفي حديث عائشة مثله اخرجه الحاكم باسناد
صحيح واخرج الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك بابي جهل او بعمر قال فكان احبهما اليه عمر
قال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان ايضا وفي اسناده خارجة بن عبد الله صدوق فيه مقال لكن له شاهد
من حديث ابن عباس اخرجه الترمذي ايضا ومن حديث انس كما قدمته في القصة المطولة ومن طريق اسلم مولى عمر عن عمر عن
خباب وله شاهد مرسل اخرجه ابن سعد من طريق سعيد بن المسيب والاسناد صحيح اليه وروى ابن سعد ايضا من حديث
صهيب قال لما اسلم عمر قال المشركون انتصف القوم منا وروى البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه **قوله** في السند
اخبرنا عمر بن سعيد اي ابن ابي حسين ووقع في رواية القابسي سعد بسكون العين وهو وهم الحديث السابع
حديث ابن عباس قال وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون وقال اي احاطوا به من جميع جوانبه والاكتاف النواحي **قوله**
وضع عمر على سريره تقدم في اخر مناقب ابي بكر بلفظ اني لواقف مع قوم وقد وضع عمر على سريره اي لما مات والجملة حالية
من عمر **قوله** فلم يرعني اي فلم يفزعني والمراد انه راه بغتة **قوله** الا رجل اخذ بوزن فاعل وفي رواية الكشميهني اخذ بلفظ
الفعل الماضي **قوله** فترحم على عمر تقدم في اخر مناقب ابي بكر بلفظ فقال يرحمك الله **قوله** يجوز نصبه ورفعه اي يجوز فيه الفتح
والكسر وفي هذا الكلام ان عليا كان لا يعتقد ان لاحد عملا في ذلك الوقت افضل من عمل عمر وقد اخرج ابن ابي شيبة ومسدد
من طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن علي نحو هذا الكلام وسنده صحيح وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس لكون مخرجه
عن ال علي رضي الله عنهم **قوله** مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع وهو دفنه عندهما ويحتمل ان يريد بالمعية ما يؤول اليه
بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك والمراد بصاحبيه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر **قوله** وحسبت اني فتح الهمزة وكسرها وهو

في مناقب ابي بكر بلفظ لاني كثيرا ما كنت اسمع واللام للتعليل وما ابهاميه مؤكده وكثيرا ظرف زمان وعامله كان قدم عليه ومو
كقوله تعالى قليلا ما تشكرون ووقع للاكثر كثيرا مما كنت اسمع بزياده من ووجهت بان المقدر اني اجد كثيرا مما كنت اسمع الحديث
الثامن حديث انس احد تقدم شرحه في مناقب ابي بكر **قوله** قال لي خليفه هو ابن خياط ومحمد بن سوا بمهمله وتخفيف الواو
هو السدوسي البصري اخرج له هنا وفي الادب وكهمس بمهمله بوزن جعفر هو ابن منهال سدوسي ايضا بصري ماله في البخاري
غير هذا الموضع وسعيد هو ابن ابي عروبه وسقط جميع ذلك من روايه ابي ذر في بعض النسخ واقتصر على طريق يزيد بن زريع
فما عليك الا نبي او صديق او شهيد تقدم في مناقب ابي بكر بلفظ فانما عليك نبي وصديق وشهيدان فيكون او في حديث الباب
بمعنى الواو ويكون لفظ شهيد للجنس ووقع لبعضهم بلفظ نبي وصديق او شهيد فقيل او بمعنى الواو وقيل تغير
الاسلوب للاشعار بمغايره الحال لان صفتي النبوه والصديقيه كانا حاصلين حينيذ بخلاف صفه الشهاده فانها
لم تكن وقعت حينيذ الحديث التاسع **قوله** حدثنا عمر هو ابن محمد وقع في روايه حرمله عن ابن وهب حدثني عمر بن محمد
بن زيد اي ابن عبد الله بن عمر **قوله** سالني ابن عمر عن بعض شانه يعني عمر يريد ان ابن عمر سال اسلم مولى عمر عن بعض شان
عمر **قوله** فما رايت هو مقول ابن عمر **قوله** احد بفتح الجيم والتشديد افعل من جد اذا اجتهد واجود افعل من الجود
قوله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون المراد بالبعديه في الصفات ولا يتعرض فيه للزمان فيتناول زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بعده فيشكل بابي بكر الصديق وبغيره من الصحابه ممن كان يتصف بالجود المفرط او بعد موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيشكل بابي بكر الصديق ويمكن ما ويله بزمان خلافته اي لم يكن احد احد منه في الامور ولا اجود
بالاموال وهو محمول على وقت مخصوص وهو مده خلافته ليخرج النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر من ذلك **قوله** حتى انتهى الى
اخر عمره وهذا ابنا على ان فاعل انتهى عمر وقايل ذلك ابن عمر ويحتمل ان يكون فاعل انتهى ابن عمر اي استمر في الاوصاف بعد
اجد واجود حتى فرغ مما عنده وقايل ذلك نافع والله اعلم الحديث العاشر حديث انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن
الساعه هو ذو الخويصره اليماني وزعم ابن بشكوال انه ابو موسى الاشعري وابو ذر ثم ساق من حديث ابي موسى قلت يا رسول
الله المرء يحب القوم ولما يلحق بهم ومن حديث ابي ذر قلت يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع ان يعمل بعملهم وسوال
هذين انما وقع عن العمل والسوال في حديث الباب انما وقع عن الساعه فدل على التعدد وسياتي في الادب من طريق اخرى عن انس
ان السايل عن الساعه اعرابي وكذا وقع عند الدارقطني من حديث ابن مسعود ان الاعرابي الذي بال في المسجد قال يا محمد متى
الساعه فقال وما اعددت لها فدل على ان السايل في حديث انس هو الاعرابي الذي بال في المسجد وتقدم في الطهاره انه ذو
الخويصره اليماني كما اخرجه ابو موسى المديني في ذيل معرفه الصحابه وسياتي شرح هذا الحديث في كتاب الادب والمراد منه
ذكر ابي بكر وعمر في حديث انس هذا وانه قرنهما في العمل بالنبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم الحديث الحادي عشر حديث ابي
هريره اورده من وجهين **قوله** عن ابي هريره كذا قال اصحاب ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن ابي سلمه
وخالفهم ابن وهب فقال عن ابرهيم بن سعد بهذا الاسناد عن ابي سلمه عن عايشه قال ابو مسعود لا اعلم احدا تابع ابن وهب
على هذا والمعروف عن ابرهيم بن سعد انه عن ابي هريره لا عن عايشه وتابعه زكريا بن ابي زايده عن سعد بن ابرهيم يعني كما ذكره
المصنف معلقا هنا وقال محمد بن عجلان عن سعد بن ابرهيم عن ابي سلمه عن عايشه اخرجه مسلم والترمذي والنسايي قال ابو
مسعود وهو مشهور عن ابن عجلان فكان ابا سلمه سمعه من عايشه ومن ابي هريره جميعا قلت وله اصل من حديث
عايشه اخرجه ابن سعد من طريق ابن ابي عتيق عنها واخرجه من حديث خفاف بن ايما انه كان يصلي مع عبد الرحمن بن عوف
فاذا خطب عمر سمعه يقول اشهد انك مكلم **قوله** محدثون بفتح الدال جمع محدث واختلف في تاويله فقيل ملهم قاله الاكثر
قالوا المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن وهو من القي في روعه شي من قبل الملا الاعلى فيكون كالذي حدثه غيره
به وبهذا جزم ابو احمد العسكري وقيل من يجري الصواب على لسانه من غير قصد وقيل مكلم اي تكلمه الملايكه بغير نبوه وهذا
ورد من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا ولفظه قيل يا رسول الله وكيف يحدث قال تتكلم الملايكه على لسانه رويناه في فوايد الجوهري
وحكاه القابسي واخرون ويويده ما ثبت في الروايه المعلقه ويحتمل ردها الى المعنى الاول اي تكلمه في نفسه وان لم ير مكلما

في الحقيقه

في الحقيقه فيرجع الى الالهام وفسره ابن التين بالتفرس ووقع في مسند الحميدي عقب حديث عايشه المحدث الملهم بالصواب
الذي يلقى على فيه وعند مسلم من روايه ابن وهب ملهمون وهي الاضافه بعد سوه وفي روايه الترمذي عن بعض اصحاب ابن عيينه
محدثون يعني مفهمون وفي روايه للاسمعيلي قال ابرهيم يعني ابن سعيد راويه قوله محدث اي يلقى في روعه انتهى ويويده
حديث ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه اخرجه الترمذي من حديث ابن عمر واحمد من حديث ابي هريره والطبراني من حديث
حديث ابي ذر عند احمد وابي داود بلفظ يقول به بدل يقول وقلبه وصححه الحاكم وكذا اخرجه الطبراني في الاوسط من حديث عمر نفسه
قوله زاد زكريا ابن ابي زايده عن سعد هو ابن ابرهيم المذكور وفي روايته زيادتان احداهما بيان كونهم من بني اسرايل
والثانيه تفسير المراد بالمحدث في روايه غيره فانه قال بدلها يكلمون من غير ان يكونوا انبيا **قوله** منهم احد في روايه
الكشميهني من احد رواه زكريا وصلها الاسمعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما وقوله وان يك في امتي قيل لم يورد هذا القول
مورد التردد فان امته افضل الامم وان ثبت ان ذلك وجد في غيرهم فامكان وجوده فيهم اولى وانما اورده مورد التاكيد
كما يقول الرجل ان يكن لي صديق فانه فلان يريد اختصاصه بكمال الصداقه لا نفي الاصدقا ونحوه قول الاخر ان كنت
عملت لك فوفني حقي وكلاهما عالم بالعمل لكن مراد القايل ان تاخير حقي عمل من عنده شك في كوني عملت وقيل الحكمه فيه
ان وجودهم في بني اسرايل كان قد تحقق وقوعه وسبب ذلك احتياجهم حيث لا يكون حينيذ فيهم نبي واحتمل عنده صلى الله
عليه وسلم ان لا يحتاج هذه الامه لذلك لاستغنايها بالقران عن حدوث نبي وقد وقع الامر كذلك حتى ان المحدث منهم
اذا تحقق وجوده لا يحكم بما يقع له بل لا بد له من عرضه على القران فان وافقه او وافق السنه عمل به والا تركه وهذا وان
جاز ان يقع لكنه نادر ممن يكون امره منهم مبنيا على اتباع الكتاب والسنه وتمحضت الحكمه في وجودهم وكثرتهم بعد العصر
الاول في زياده شرف هذه الامه بوجود امثالهم وقد تكون الحكمه في تكثيرهم مضاهاه بني اسرايل في كثره الانبيا فيهم فلما فات
هذه الامه كثره الانبيا فيها لكون نبيها خاتم الانبيا عوضوا بكثره الملهمين وقال الطيبي المراد بالمحدث الملهم البالغ في
ذلك مبلغ النبي في الصدق والمعنى لقد كان فيما قبلكم من الامم انبيا ملهمون فان يك في امتي احد هذا شانه فهو عمر فكانه
جعله في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي او لا فلذلك اتى بلفظ ان ويويده حديث لو كان بعدي نبي لكان عمر فلو فيه بمنزله
ان في الاخر على سبيل الفرض والتقدير انتهى والحديث المشار اليه اخرجه احمد والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم من حديث
عقبه بن عامر واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد ولكن في تقرير الطيبي نظر لانه وقع في نفس الحديث من
غير ان يكونوا انبيا ولا يتم مراده الا بفرض انهم كانوا انبيا **قوله** قال ابن عباس من نبي ولا محدث اي في قوله وما ارسلنا
من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى الايه كان ابن عباس زاد فيها ولا محدث اخرجه سفيان بن عيينه في اواخر جامعه
واخرجه عبد بن حميد من طريقه واسناده الى ابن عباس صحيح ولفظه عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس يقرا وما ارسلنا
من قبلك من نبي ولا محدث والسبب في تخصيص عمر بالذكر لكثره ما وقع له في زمن النبي صلى الله عليه وسلم من الموافقات التي
نزل القران مطابقا لها ووقع له بعد النبي صلى الله عليه وسلم عده اصابات الحديث الثاني عشر حديث ابي هريره في الذي كلمه
الذيب اورده مختصرا بدون قصه البقره وقد تقدم شرحه في مناقب ابي بكر الحديث الثالث عشر حديث ابي سعيد **قوله**
عن ابي سعيد الخدري كذا رواه اصحاب الزهري ورواه معمر عن الزهري عن ابي امامه بن سهل عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فابهمه اخرجه احمد وقد تقدم في الايمان من روايه صالح بن كيسان عن الزهري فصرح بذكر ابي سعيد ووقع في التعبير من
هذا الوجه عن ابي امامه بن سهل انه سمع ابا سعيد **قوله** رايت الناس عرضوا على الحديث وفيه وعرض علي عمر وعليه قميص
يجره اي لطوله وقد تقدم في روايه صالح بلفظ يجره **قوله** قالوا فما اولت ذلك سياتي في التعبير ان السايل عن ذلك ابو
بكر وياتي بقيه شرحه هناك ان شا الله تعالى وقد استشكل هذا الحديث بانه يلزم منه ان عمر افضل من ابي بكر الصديق والجواب
عنه تخصيص ابي بكر من عموم قوله عرض علي الناس فلعل الذين عرضوا اذ ذاك لم يكن فيهم ابو بكر وان كون عمر عليه
قميص يجره لا يستلزم ان لا يكون على ابي بكر قميص اطول منه واسبغ فلعله كان كذلك الا ان المراد كان حينيذ بيان
فضيله عمر فاقتصر عليها والله اعلم الحديث الرابع عشر **قوله** حدثنا اسمعيل بن ابرهيم هو الذي يقال له ابن عليه **قوله**

والطبراني من حديث بلال واخرج في الاوسط من حديث معويه وفي

النبي ص

عن المسور بن مخرمة كذا رواه ابن علية ورواه حماد بن زيد كما علقه المصنف بعد فقال عن ابن عباس واخرجه الاسمعيلي من رواية المؤمل بن هشام عن حماد بن زيد موصولا ويحتمل ان يكون محفوظا عن الاثنين قوله لما طعن عمر جعل يألم تقدم بيان ذلك بعد في اخر مناقب عثمن قوله وكانه يجزعه بالجيم والزاي الثقيلة اي ينسبه الى الجزع ويلومه عليه او معنى يجزعه يزيل عنه الجزع وهو كقوله تعالى حتى اذا فزع عن قلوبهم اي ازيل عنهم الفزع ومثله مرضه اذا اعتنى بازالة مرضه ووقع في رواية الجرجاني وكانه جزع وهذا يرجع الضمير فيه الى عمر بخلاف رواية الجماعة فان الضمير فيها لابن عباس ووقع في رواية حماد بن زيد قال ابن عباس مسست جلد عمر فقلت جلد لا تمسه النار ابدا قال فنظر الي نظرة كنت ارثي له من تلك النظرة قوله ولئن كان ذلك كذا في رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني ولا كل ذلك اي لا تبالغ في الجزع فيما انت فيه ولبعضهم ولا كان ذلك وكانه دعا اي لا يكون ما تخاف او لا يكون الموت بتلك الطعنة قوله ثم فارقته كذا بحذف المفعول وللكشميهني ثم فارقته قوله ثم صحبتهم فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم يعني المسلمين وفي رواية بعضهم ثم صحبت صحبتهم بفتح الصاد والحاء الموحدة اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وفيه نظر للاتيان بصيغة الجمع موضع التثنية قال عياض يحتمل ان يكون صحبت زائدة وانما هو ثم صحبتهم اي المسلمين قال والرواية الاولى هي الوجه ورويناه في امالي ابي الحسن بن رزقويه من حديث ابن عمر قال لما طعن عمر قال له ابن عباس فذكر حديثا قال فيه ولما اشتهت كان اسلامك عزا قوله فان ذلك من الله وفي رواية الكشميهني فانما ذلك قوله فهو من اجلك ومن اجل اصحابك في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي اصيحابك بالتصغير اي من جهة فكرته فيمن يستخلف عليهم او من اجل فكرته في سيرته التي سارها فيهم وكانه غلب عليه الخوف في تلك الحالة مع هضم نفسه وتواضعه لربه قوله طلاع الارض بكسر الطاء المهملة والتخفيف ملؤها واصل الطلاع ما طلعت عليه الشمس والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال قوله قبل ان اراه اي العذاب وانما قال ذلك لغلبة الخوف الذي وقع له في ذلك الوقت من خشية التقصير فيما يجب عليه من حقوق الرعية او من الفتنة بمدحهم قوله قال حماد بن زيد وصله الاسمعيلي كما تقدم والله اعلم وسياتي مزيد في الكلام على هذا الحديث في قصة قتل عمر اخر مناقب عثمن واخرج ابن سعد من طريق ابي عبيد مولى ابن عباس عن ابن عباس فذكر شيئا في قصة قتل عمر الحديث الخامس عشر حديث ابي موسى تقدم مبسوطا مع شرحه في مناقب ابي بكر بما يغني عن اعادته الحديث السادس عشر قوله اخبرني حيوة بفتح المهملة والواو بينهما تحتانية ساكنة هو ابن شريح المصري قوله عبد الله بن هشام اي ابن زهرة ابن عثمن التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب هو طرف من حديث ياتي تمامه في الايمان والنذور وبقيته فقال له عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الحديث وقد ذكرت شيئا من مباحثه في كتاب الايمان وساتي بيان الوقت الذي قتل فيه في اخر ترجمة عثمن ان شاء الله تعالى قوله مناقب عثمن بن عفان ابي عمرو القرشي هو عثمن بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف وعدد ما بينهما من الاباء سواء وللنبي صلى الله عليه وسلم من حيث العدد في درجة عثمن كما وقع لعمر سواء واما كنيته فهو الذي استقر عليه الامر وقد نقل يعقوب بن سفيان عن الزهري انه كان يكنى ابا عبد الله بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات عبد الله المذكور صغيرا وله ست سنين وحكى ابن سعد ان موته كان سنة اربع من الهجرة وماتت امه رقية قبل ذلك سنة اثنتين والنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر وكان بعض من يبغضه يكنيه ابا ليلى يشير الى لين جانبه حكاه ابن قتيبة وقد اشتهر ان لقبه ذو النورين وروى خيثمة في الفضائل والدارقطني في الافراد من حديث علي انه ذكر عثمن فقال ذاك امرؤ يدعى في السماء ذا النورين وساذكر اسم امه ونسبها في الكلام على الحديث الثامن من ترجمته قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمن هذا التعليق تقدم ذكر من وصله في اواخر كتاب الوقف وبسطت هناك الكلام عليه وفيه من مناقب عثمان اشياء كثيرة استوعبتها هناك فاغنى عن اعادتها والمراد بجيش العسرة غزوة تبوك كما سياتي في المغازي واخرج احمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي ان عثمن اعان فيه بثلثمائة بعير وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة ان عثمن اتى فيها بالف دينار فصبها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى في الوقف مع بقية طرقه وفي حديث حذيفة عند ابن عدي فجاء عثمن بعشرة

الاف دينار وسنده واهي ولعلها كانت بعشرة الاف درهم فيوافق رواية الف دينار ثم ذكر المصنف في هذا الباب عشرة احاديث الاول حديث ابي موسى في قصة القف اوردها مختصرة من طريق ابي عثمن عن ابي موسى وقد تقدم شرحها في مناقب ابي بكر الصديق قوله قال حماد حدثنا عاصم كذا للاكثر وهو بقية الاسناد المتقدم وحماد هو ابن زيد ووقع في رواية ابي ذر وحده وقال حماد بن سلمة حدثنا عاصم الى اخره والاول اصوب فقد اخرجه الطبراني عن يوسف القاضي عن سليمن بن حرب قال حدثنا حماد ابن زيد عن ايوب فذكر الحديث وفي اخره قال حماد فحدثني علي بن الحكم وعاصم انهما سمعا ابا عثمن يحدث عن ابي موسى نحوا من هذا غير ان عاصما زاد فذكر الزيادة وقد وقع لي من حديث حماد بن سلمة لكن عن علي بن الحكم وحده اخرجه ابن ابي خيثمة في تاريخه عن موسى بن اسمعيل والطبراني من طريق حجاج بن منهال وهدبة بن خالد كلهم عن حماد بن سلمة عن علي بن الحكم وحده وليست فيه الزيادة قوله فيه ركبتيه بالتصغير اي قليلا قوله وزاد فيه عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته فلما جاء عثمن غطاها قال ابن التين انكر الداودي هذه الرواية وقال هذه الزيادة ليست في هذا الحديث ثم وجدته في نسخة الصغاني مثل رواية ابي ذر والله اعلم بل دخل لراويها حديث في حديث وانما ذلك الحديث ان ابا بكر اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته قد انكشف فخذه فجلس ابو بكر ثم عمر ثم دخل عثمن فغطاها الحديث قلت يشير الى حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه او ساقيه فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال الحديث وفيه ثم دخل عثمن فجلست وسويت ثيابك فقال الا استحيي من رجل تستحيي منه الملائكة وفي رواية لمسلم انه صلى الله عليه وسلم قال في جواب عائشة ان عثمن رجل حيي واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة ان لا يبلغ الي في حاجته انتهى وهذا لا يلزم منه تغليط رواية عاصم اذ لا مانع ان يتفق للنبي صلى الله عليه وسلم ان يغطي ذلك مرتين حين يدخل عثمن وان يقع في موطنين ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين وانما يقال ما قاله الداودي حيث تتفق المخارج فيمكن ان يدخل حديث في حديث لا مع افتراق المخارج كما في هذا والله اعلم الحديث الثاني حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار في الوليد قصة بن عقبة قوله ما يمنعك ان تكلم عثمن في رواية معمر عن الزهري الاتية في هجرة الحبشة ان تكلم خالك ووجه كون عثمن خاله ان ام عبيد الله هذا هي ام قتال ابنة اسيد بن ابي العاص بن امية وهي بنت عم عثمن واقارب الام يطلق عليهم اخوال واما ام عثمن فهي اروى بنت كريز بالتصغير بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس وامها ام حكيم البيضاء بنت عبد المطلب وهي شقيقة عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انهما ولدا توامًا حكاه الزبير بن بكار فكان ابن بنت عمة النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم ابن خال والدته وقد اسلمت ام عثمن كما ثبت ذلك في كتاب الصحابة وروى محمد بن الحسن المخزومي في كتاب المدينة انها ماتت في خلافة ابنها عثمن وانه كان ممن حملها الى قبرها واما ابوه فهلك في الجاهلية قوله لاخيه اللام للتعليل اي لاجل اخيه ويحتمل ان يكون بمعنى عن ووقع في رواية الكشميهني في اخيه قوله الوليد اي ابن عقبة وصرح بذلك في رواية معمر وعقبة هو ابن ابي معيط بن عمرو بن امية بن عبد شمس وكان اخا عثمن لامه وكان عثمن ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن ابي وقاص فان عثمن كان ولاه الكوفة لما ولي الخلافة بوصية من عمر كما سياتي في اخر ترجمة عثمن في قصة مقتل عمر ثم عزله بالوليد وذلك في سنة خمس وعشرين وكان سبب ذلك ان سعدا كان اميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمن فغضب عليهما وعزل سعدا واستحضر الوليد وكان عاملا اباجزيرة على عربها فولاه الكوفة ذكر ذلك الطبري في تاريخه قوله فقد اكثر الناس فيه اي من القول ووقع في رواية معمر وكان اكثر الناس فيما فعل به اي من قوله من اقامة الحد عليه وانكارهم عليه عزل سعد بن ابي وقاص به مع كون سعد احد العشرة ومن اهل الشورى اجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد بن عقبة والعذر لعثمن في ذلك ان عمر كان عزل سعدا كما تقدم بيانه في الصلاة واوصى عمر من يلي الخلافة بعده ان يولي سعدا قال لاني لم اعزله عن خيانة ولا عجز كما سياتي ذلك في حديث مقتل عمر فبادر عثمن امتثالا لوصية عمر ثم عزله بسبب الذي تقدم ذكره وولى الوليد لما ظهر له كفايته لذلك وليصل رحمه فلما ظهر له سوء سيرته واخر اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له الامر امر باقامة الحد عليه وروى المدائني من طريق الشعبي ان عثمن لما شهدوا عنده على الوليد حبسه قوله قصدت لعثمن حتى خرج اي انه غاية القصد خروج عثمن وفي رواية الكشميهني حين خرج وهي

يشعر بأن القصد صادف وقت خروجه بخلاف الرواية الأخرى فإنها تشعر بأنه قصد إليه فانتظره حتى خرج ويؤيد الأولى
رواية معمر فانتصبت لعثمان حين خرج قوله إن لي إليك حاجة وهي نصيحة لك فقال يا أيها المرء منك كذا في رواية موسى قوله قال
معمر أعوذ بالله منك هذا تعليق أراد به المصنف بيان الخلاف بين الروايتين ورواية معمر قد وصلها في هجرة الحبشة كما قدمته
ولفظه هناك فقال يا أيها المرء أعوذ بالله منك قال ابن التين إنما استعاذ منه خشية أن يكلمه بشيء يقتضي الإنكار عليه وهو في ذلك
معذور فيضيق بذلك صدره قوله فانصرفت فرجعت إليهم زاد في رواية معمر فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي فقالا قد قضيت
الذي كان عليك قوله إذ جاء رسول عثمان في رواية معمر فبينما أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان فقالا لي قد ابتلاك الله فانطلقت
ولم أقف في شيء من الطرق على اسم هذا الرسول قوله وكنت ممن استجاب هو بفتح التاء كنت على المخاطبة وكذا هاجرت وصحبت
وأراد بالهجرتين الهجرة إلى الحبشة والهجرة إلى المدينة وسيأتي ذكرهما قريبا وزاد في رواية معمر ورأيت هديه أي هدي النبي صلى الله عليه وسلم
وهو بفتح الهاء وسكون الدال الطريقة وفي رواية شعيب عن الزهري الآتية في هجرة الحبشة وكنت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله وقد أكثر الناس في شأن الوليد زاد معمر ابن عقبة فحق عليك أن تقيم عليه الحد قوله قال أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لا في رواية معمر فقال لي يا ابن أختي وفي رواية صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عند عمر بن شبة قال هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا ومراده بالإدراك إدراك السماع منه والأخذ عنه وبالرؤية رؤية المميز له ولم يرد نفي الإدراك بالسن فإنه ولد في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي في المغازي في قصة مقتل حمزة من حديث وحشي بن حرب ما يدل على ذلك ولم يثبت أن أباه عدي بن
الخيار قتل كافرا وإن ذكر ذلك ابن ماكولا وغيره فإن ابن سعد ذكره في طبقة الفتحيين وذكر المدائني وعمر بن شبة في أخبار المدينة
أن هذه القصة المحكية هنا وقعت لعدي بن الخيار نفسه مع عثمان فالله أعلم قال ابن التين إنما استثبت عثمان في ذلك لينبهه
على أن الذي ظنه من مخالفة عثمان ليس كما ظنه قلت ويفسر المراد من ذلك ما رواه أحمد من طريق سماك بن حرب عن عباد
زاهر سمعت عثمان خطب فقال إنا والله قد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر والحضر وإن ناسا يعلموني سنته عسى أن
لا يكون أحدهم رآه قط قوله خلص بفتح المعجمة وضم اللام ويجوز فتحها بعدها مهملة أي وصل وأراد بن عدي بذلك أن علم النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكن مكتوما ولا خاصا بل كان شائعا ذائعا حتى وصل إلى العذراء المستترة فوصوله إليه مع حرصه عليه أولى قوله
ثم استخلفت بضم أنا الأولى والثانية قوله ثم أبو بكر مثله ثم عمر مثله يعني قال في كل منهما فما عصيته ولا غششته وصرح بذلك في
رواية معمر أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم علي ووقع في رواية الأصيلي وهم يأتي بيانه هناك إن شاء الله تعالى قوله فما هذه
الأحاديث التي تبلغني عنكم كأنهم كانوا يتكلمون في سبب تأخيره إقامة الحد على الوليد وقد ذكرنا عذره في ذلك قوله فأمره أن يجلد
في رواية الكشميهني أن يجلده قوله فجلده ثمانين في رواية معمر فجلد الوليد أربعين جلدة وهذه الرواية أصح من رواية يونس وفيه من الزيادة
عند شبيب بن سعيد ووجه ترجيحه ما أخرجه مسلم من طريق أبي ساسان قال شهدت عثمان أتي بالوليد قد صلى الصبح ركعتين
ثم قال أزيدكم فشهد عليه رجلان أحدهما حمران يعني مولى عثمان أنه قد شرب الخمر فقال عثمان يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن
فاجلده فقال الحسن ول حارها من تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي يعد حتى بلغ
أربعين فقال أمسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلي انتهى والشاهد
الآخر الذي لم يسم في هذه الرواية قيل هو الصعب بن جثامة الصحابي المشهور رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه وعند الطبري
من طريق سيف في الفتوح أن الذي شهد عليه ولد الصعب واسمه جثامة كاسم جده وفي رواية أخرى أن ممن شهد عليه أبا زينب
بن عوف الأسدي وأبا مورع الأسدي وكذلك روى عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد حسن إلى الضحى قال لما بلغ عثمان
قصة الوليد استشار عليا فقال أرى أن تشخصه فإن شهدوا عليه بمحضر منه حددته ففعل فشهد عليه أبو زينب وأبو مورع
وجندب بن زهير الأسدي وسعد بن مالك الأشعري فذكر نحو رواية أبي ساسان وفيه فضربه بمخصرة لها رأسان فلما بلغ أربعين
قال له أمسك وأخرج من طريق الشعبي قال قال الحطيئة في ذلك: شهد الحطيئة يوم يلقى ربه * أن الوليد أحق بالعذر
نادى وقد تمت صلاتهم * أأزيدكم سفها وما يدري * فأبوا أبا وهب ولو أذنوا * لقرنت بين الشفع والوتر
وذكر المسعودي في المروج أن عثمان قال للذين شهدوا وما يدريكم أنه شرب الخمر قالوا هي التي كنا نشربها في الجاهلية وذكر الطبري أن الوليد

ولي الكوفة خمس سنين وقال ولو كان جوادا فولى عثمان بعده سعيد بن العاص فسار فيهم سيرة عادلة فكان بعض الموالي يقول
يا ويلنا قد عزل الوليد وجاءنا مجوعا سعيد ينقص في الصاع ولا يزيد الحديث الثالث حديث أنس اسكن
أحد بضم الدال على أنه منادى مفرد وحذف منه حرف النداء وقد تقدم الكلام عليه في مناقب أبي بكر ومن رواه بلفظ حراء فإنه يمكن
الجمع بالحمل على التعدد ثم وجدت ما يؤيده فعند مسلم من حديث أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حراء هو وأبو
بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية له وسعد وله شاهد
من حديث سعيد بن زيد عند الترمذي وآخر عن علي عند الدارقطني الحديث الرابع قوله حدثنا شاذان هو الأسود
بن عامر وعبيد الله هو ابن عمر قوله ثم نترك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم تقدم الكلام عليه في مناقب أبي بكر
قال الخطابي إنما لم يذكر ابن عمر عليا لأنه أراد الشيوخ وذوي الأسنان الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر شاورهم
وكان علي في زمانه صلى الله عليه وسلم حديث السن قال ولم يرد ابن عمر الازدراء به ولا تأخيره عن الفضيلة بعد عثمان انتهى وما اعتذر به
من جهة السن بعيد لا أثر له في التفضيل المذكور وقد اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر هذا لما تقرر عند أهل السنة قاطبة
من تقديم علي بعد عثمان ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم ومن تقديم أهل بدر على من لم يشهدها وغير ذلك فالظاهر
أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهورا بينا فيجزمون به ولم يكونوا
حينئذ اطلعوا على التنصيص ويؤيده ما روى البزار عن ابن مسعود قال كنا نتحدث أن أفضل أهل المدينة علي بن أبي
طالب رجاله موثقون وهو محمول على أن ذلك قاله ابن مسعود بعد قتل عمر وقد حمل أحمد حديث ابن عمر على ما يتعلق بالترتيب
في التفضيل واحتج في التربيع بعلي بحديث سفينة مرفوعا الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره
وقال الكرماني لا حجة في قوله كنا نترك لأن الأصوليين اختلفوا في صيغة كنا نفعل لا في صيغة كنا لا نفعل لتصور تقرير الرسول في
الأول دون الثاني وعلى تقدير أن يكون حجة فما هو من العمليات حتى يكفي فيه الظن ولو سلمنا فقد عارضه ما هو أقوى منه ثم قال ويحتمل
أن يكون ابن عمر أراد أن ذلك كان وقع لهم في بعض أزمنة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يمنع ذلك أن يظهر بعد ذلك لهم وقد مضت تتمة
هذا في مناقب أبي بكر والله أعلم قوله تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز بن أبي سلمة بإسناده المذكور وابن صالح هذا هو
الجهني كاتب الليث وقيل هو العجلي والد أحمد صاحب كتاب الثقات والله أعلم وكأن البخاري أراد بذكره المتابعة إثبات
الطريق إلى عبد العزيز بن أبي سلمة لأن عباسا الدوري روى هذا الحديث عن شاذان فقال عن الفرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد
عن نافع فكأن لشاذان فيه شيخين والله أعلم وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي عمار والرمادي وعثمان بن أبي شيبة وغير
واحد عن أسود بن عامر المذكور وكذلك رواه عن عبد العزيز عنده أبو سلمة الخزاعي ويحيى بن المثنى الحديث الخامس
قوله حدثنا موسى هو ابن إسماعيل قوله عثمان هو ابن موهب نسبه إلى جده وهو عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون
الواو وكسر الهاء بعدها موحدة مولى بني تيم بصري تابعي وسط من طبقة الحسن البصري وهو ثقة باتفاقهم وفي الرواة آخر
يقال له عثمان بن موهب بصري أيضا لكنه أصغر من هذا روى عن أنس وروى عنه زيد بن الحباب وحده أخرج له النسائي قوله جاء رجل
من أهل مصر وحج البيت لم أقف على اسمه ولا على اسم من أجابه عن القوم ولا على أسماء القوم وسيأتي في تفسير قوله تعالى وقاتلوهم
حتى لا تكون فتنة من سورة البقرة ما قد يقرب أنه العلاء بن عرار وهو بمهملات وكذا في مناقب علي نحو هذا وسيأتي في تفسير سورة
الأنفال أن الذي باشر السؤال اسمه حكيم وعليه اقتصر شيخنا ابن الملقن وهذا كله بناء على أن السائل في قصة واحدة قوله
قال من الشيخ أي الكبير فيهم أي الذي يرجعون إلى قوله قوله هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد إلى آخره الذي يظهر من سياقه
أن السائل كان ممن يتعصب على عثمان فأراد بالمسائل الثلاث أن يقرر معتقده فيه ولذلك كبر مستحسنا لما أجابه
به ابن عمر قوله قال ابن عمر تعال أبين لك كأن ابن عمر فهم عنه مراده لما كبر وإلا لو فهم ذلك من أول سؤاله لقرن العذر بالجواب
وحاصله أنه عابه بثلاثة أشياء فأظهر له ابن عمر العذر عن جميعها أما الفرار فبالعفو وأما التخلف فبالأمر وقد حصل له مقصود من
شهد من ترتب الأمرين الدنيوي وهو السهم والأخروي وهو الأجر وأما البيعة فكان مأذونا له في ذلك أيضا ويد رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير لعثمان من يده كما ثبت ذلك أيضا عن عثمان نفسه فيما رواه البزار بإسناد جيد أنه عاتب عبد الرحمن بن

عمر فقال له ثم يرفع علي فذكر الامور الثلاثة واجاب عثمان بمثل ما اجاب به ابن عمر قوله في هذه فشماله رسول الله صلى الله عليه وسلم
لي خير من يميني قوله فاشهد ان الله عفا عنه وغفر له يريد قوله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان
ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم قوله واما تغيبه عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى
الحاكم في المستدرك من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه قال خلّف النبي صلى الله عليه وسلم عثمان واسامة بن زيد على
رقية في مرضها لما خرج الى بدر فماتت رقية حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة وكان عمر رقية لما ماتت عشرين سنة قال
ابن اسحق ويقال ان ابنها عبد الله بن عثمان مات بعدها سنة اربع من الهجرة وله ست سنين قوله ولو كان احد ببطن مكة
اعز من عثمان اي على من بها لبعثه اي النبي صلى الله عليه وسلم مكانه اي بدل عثمان قوله فبعث النبي صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت
بيعة الرضوان اي بعد ان بعثه والسبب في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عثمان ليعلم قريشا انه انما جاء معتمرا لا محاربا
ففي غيبة عثمان شاع عندهم ان المشركين تعرضوا لحرب المسلمين فاستعد المسلمون للقتال وبايعهم النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ
تحت الشجرة على ان لا يفروا وذلك في غيبة عثمان وقيل بل جاء الخبر بان عثمان قتل فكان ذلك سبب البيعة وسيأتي ايضاح
ذلك في عمرة الحديبية في المغازي قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى اي اشار بها قوله هذه يد عثمان اي بدلها
فضرب بها على يده اي اليسرى فقال هذه اي البيعة لعثمان اي عن عثمان قوله فقال له ابن عمر اذهب بها الان معك اي اقرن
هذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما اجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان قال الطيبي قال له ابن عمر
تهكما به اي توجه بما تمسكت به فانه لا ينفعك بعد ما بينت لك وسيأتي بقية لما دار بينهما في ذلك في مناقب علي ان شاء الله
تعالى تنبيه وقع هنا عند الاكثر حديث انس المذكور قبل بحديثين والذي اوردناه هو ترتيب ما وقع في رواية ابي ذر والخطب
في ذلك سهل قوله باب قصة البيعة اي بعد عمر قوله والاتفاق على عثمان زاد السرخسي في روايته ومقتل عمر بن الخطاب
قوله عن عمرو بن ميمون هو الاودي وهذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون ايضا ابو اسحق السبيعي وروايته عند ابن ابي
شيبة والحرث وابن سعد وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين وروى بعض قصة مقتل عمر ايضا ابو رافع وروايته عند
ابي يعلى وابن حبان وجابر وروايته عند ابن ابي عمر وعبد الله بن عمر وروايته في الاوسط للطبراني ومعدان بن ابي طلحة وروايته
عند مسلم وعند كل منهم ما ليس عند الاخر وسأذكر ما فيها في غيرها من فائدة زائدة ان شاء الله تعالى قوله رايت عمر بن الخطاب
قبل ان يصاب اي بقتل بايام اي اربعة كما سيأتي قوله بالمدينة بعد ان صدر من الحج وقد تقدم في الجنائز من حديث ابن عباس ان
ذلك لما رجع من الحج وفيه قصة صهيب وتأتي في الاحكام نحو ذلك وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق قوله ووقف على
حذيفة وعثمان بن حنيف فقال كيف فعلتما اتخافا ان تكونا حملتما الارض ما لا تطيق الارض المشار اليها هي ارض السواد
وكان عثمان بعثهما يضربان عليها الخراج وعلى اهلها الجزية بين ذلك ابو عبيد في كتاب الاموال من رواية عمرو بن ميمون المذكور
وقوله انظرا اي في التحميل او هو كناية عن الحذر لانه يستلزم النظر قوله قالا حملناها امرا هي له مطيقة في رواية ابن
ابي شيبة عن محمد بن فضيل عن حصين بهذا الاسناد فقال عثمان بن حنيف لقد حملت ارضا امرا هي له مطيقة وله من طريق الحكم
عن عمرو بن ميمون ان عمر قال لعثمان بن حنيف لئن زدت على كل راس درهمين وعلى كل جريب درهما وقفيزا من طعام لاطاقوا
ذلك قال نعم قوله اني لقائم اي في الصف غداة صلاة الصبح قوله ما بيني وبينه اي عمر الا ابن عباس في رواية ابي اسحق الا
رجلان قوله وكان اذا مر بين الصفين قال استووا حتى اذا لم ير فيهن اي الموصوف وفي رواية الكشميهني فيهم اي في الصفين
اهلهما خللا تقدم فكبر وفي رواية للاسماعيلي من طريق جرير عن حصين وكان اذا دخل المسجد واقيمت الصلاة قام بين كل
صفين فقال استووا حتى لا يرى خللا ثم يتقدم ويكبر وفي رواية ابي اسحق عن عمرو بن ميمون شهدت عمر يوم طعن فما منعني ان
اكون في الصف المتقدم الا هيبته وكان رجلا مهيبا وكنت في الصف الذي يليه وكان عمر لا يكبر حتى يستقبل الصف المقدم بوجهه
فان راى رجلا متقدما من الصف او متاخرا ضربه بالدرة فذلك الذي منعني منه قوله فقتلني او اكلني الكلب حين طعنه في رواية
جرير متقدم فما هو الا ان كبر فطعنه ابو لؤلؤة فقال قتلني الكلب وفي رواية ابي اسحق المذكورة فعرض له ابو لؤلؤة غلام المغيرة
بن شعبة فناجى عمر غير بعيد ثم طعنه ثلاث طعنات فرايت عمر قائلا بيده هكذا يقول دونكم الكلب فقد قتلني واسم ابي لؤلؤة

فقال حذيفة لو شئت لاضعفت ارضي اي جعلت خراجها ضعفين

فيروز

فيروز كما سيأتي فروى ابن سعد باسناد صحيح الى الزهري قال كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن
شعبة وهو على الكوفة يذكر له غلاما عنده صنعا ويستأذنه ان يدخله المدينة ويقول ان عنده اعمالا تنفع الناس انه حداد
نقاش نجار فاذن له فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة فشكا الى عمر شدة الخراج فقال له ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل فانصرف
ساخطا فلبث عمر ليالي فمر به العبد فقال الم احدث انك تقول لو اشاء لصنعت رحى تطحن بالريح فالتفت اليه عابسا فقال
لاصنعن لك رحى يتحدث الناس بها فاقبل عمر على من معه فقال توعدني العبد فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي راسين
نصابه وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس الصلاة الصلاة وكان عمر يفعل ذلك
فلما دنا منه عمر وثب عليه فطعنه ثلاث طعنات احداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته وفي حديث ابي رافع
كان ابو لؤلؤة عبدا للمغيرة وكان يستغله اربعة دراهم اي كل يوم فلقي عمر فقال ان المغيرة اثقل علي فقال اتق الله واحسن
اليه ومن نية عمر ان يلقى المغيرة فيكلمه فيخفف عنه فقال العبد وسع الناس عدله غيري فاضمر على قتله فاصطنع خنجرا له
راسان وشحذه وسمه فتحين صلاة الغداة حين قام عمر فقال اقيموا صفوفكم فلما كبر طعنه في كتفه وفي خاصرته فسقط
وعند مسلم من طريق معدان بن ابي طلحة ان عمر خطب فقال رايت كان ديكا نقرني ثلاث نقرات ولا اراه الا حضور اجلي وفي رواية
جويرية بن قدامة عن عمر نحوه وزاد فما مر الا الجمعة حتى طعن وعند ابن سعد من رواية سعيد بن ابي هلال قال بلغني
ان عمر ذكر نحوه وزاد فحدثها اسماء بنت عميس فحدثته انه يقتلني رجل من الاعاجم وروى عمر بن شبة في كتاب المدينة من حديث
ابن عمر باسناد حسن ان عمر دخل على ابي لؤلؤة البيت ليصلح له ضبة له فقال له مر المغيرة ان يضع عني من خراجي قال انك لتكسب
كسبا كثيرا فاصبر الحديث وللطبراني في الاوسط بسند صحيح عن المبارك بن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر طعن
ابو لؤلؤة عمر طعنتين ويحمل على انه لم يذكر الثالثة التي قتلته قوله حتى طعن ثلاثة عشر رجلا في رواية ابي اسحق اثني عشر رجلا
معه وهو ثالث عشر زاد ابن سعد من رواية ابراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون وعلى عمر ازار اصفر قد رفعه على صدره لما
طعن قال وكان امر الله قدرا مقدورا قوله مات منهم سبعة اي وعاش الباقون وقد عرف من اسمائهم كليب بن البكير الليثي
وله ولاخوته عاقل وعامر واياس صحبة وروينا في جزء ابي الجهم باسناد الصحيح الى ابن عمر كان مع عمر صادرا من الحج فمر بامرأة
فدفنها كليب الليثي فشكر له ذلك عمر وقال ارجو ان يدخله الله الجنة قال فطعنه ابو لؤلؤة لما طعن عمر فمات وروى عبد الرزاق
من طريق نافع نحوه ومن طريق الزهري طعن ابو لؤلؤة اثني عشر رجلا فمات منهم عمر وكليب وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي سلمة
ويحيى بن عبد الرحمن في قصة قتل عمر فطعن ابو لؤلؤة كليب بن بكير فاجهز عليه قوله فلما راى ذلك رجل من المسلمين طرح
عليه برنسا وقع في ذيل الاستيعاب لابن فتحون من طريق سعيد بن يحيى الاموي قال حدثنا ابي قال حدثني من سمع حصين
بن عبد الرحمن في هذه القصة قال فلما راى ذلك رجل من المهاجرين يقال له حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنسا وهذا
اصح مما رواه ابن سعد باسناد ضعيف منقطع قال فطعن ابو لؤلؤة نفرا فاخذ ابا لؤلؤة رهط من قريش منهم عبد الله بن
عوف وهاشم بن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه فان ثبت هذا حمل على
ان الكل اشتركوا في ذلك وروى ابن سعد عن الواقدي باسناد اخر ان عبد الله بن عوف المذكور احتز راس ابي لؤلؤة قوله
وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه اي للصلاة بالناس قوله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلاة خفيفة في رواية ابي
اسحق باقصر سورتين في القرآن انا اعطيناك الكوثر واذا جاء نصر الله والفتح وزاد في رواية ابن شهاب المذكورة ثم غلب عمر
النزف حتى غشي عليه فاحتملته في رهط حتى ادخلته بيته فلم يزل في غشيته حتى اسفر فنظر في وجوهنا فقال اصلى الناس
قلت نعم فقال لا اسلام لمن ترك الصلاة ثم توضا وصلى وفي رواية ابن سعد من طريق ابن عمر قال فتوضا وصلى الصبح فقرا في الاولى
والعصر وفي الثانية قل يا ايها الكافرون قال وتساند الي وجرحه يثعب دما اني لاضع اصبعي الوسطى فما تسد الفتق
قوله فلما انصرف قال يا ابن عباس انظر من قتلني في رواية ابي اسحق فقال عمر يا عبد الله بن عباس اخرج فناد في الناس
اعن ملا منكم كان هذا فقالوا معاذ الله ما علمنا ولا اطلعنا وزاد مبارك بن فضالة فظن عمر ان له ذنبا الى الناس لا
يعلمه فدعا ابن عباس وكان يحبه ويدنيه فقال احب ان تعلم عن ملا من الناس كان هذا فخرج لا يمر بملا من الناس الا وهم

يبكون فكأنما فقدوا أبكارا وأولادهم قال ابن عباس فرأيت البشر في وجهه قوله الصنع بفتح المهملة والنون وفي رواية ابن
فضيل عن حصين عند ابن أبي شيبة وابن سعد الصناع بتخفيف النون قال أهل اللغة رجل صنع اليد واللسان وامرأة
صناع وحكى أبو زيد الصناع والصنع يقعان معا على الرجل والمرأة قوله لم يجعل منيتي بكسر الميم وسكون التحتانية بعدها
مثناة أي قتلي وفي رواية الكشميهني ميتتي بفتح الميم وكسر النون وتشديد التحتانية قوله رجل يدعي الإسلام في رواية ابن
شهاب فقال الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها قط وفي رواية مبارك بن فضالة يحاجني بقول لا إله
إلا الله ويستفاد من هذا أن المسلم إذا قتل متعمدا يرجى له المغفرة خلافا لمن قال إنه لا يغفر له أبدا وسيأتي بسط ذلك في
تفسير سورة النساء وفي رواية ابن أبي شيبة قاتله الله لقد أمرت به معروفا يعني أنه لم يحف عليه فيما أمره به وفي حديث جابر
فقال عمر لا تعجلوا على الذي قتلني فقيل إنه قتل نفسه فاسترجع عمر فقيل له إنه أبو لؤلؤة فقال الله أكبر قوله قد كنت أنت وأبوك
تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة في رواية ابن سعد من طريق محمد بن سيرين عن ابن عباس فقال عمر هذا من عمل أصحابك كنت
أريد أن لا يدخلها علج من السبي فغلبتموني وله من طريق أسلم مولى عمر قال قال عمر من أصابني قالوا أبو لؤلؤة واسمه فيروز
قال قد نهيتكم أن تجلبوا علينا من علوجهم أحدا فعصيتموني ونحوه في رواية مبارك بن فضالة وروى عمر بن شبة من طريق
ابن سيرين قال بلغني أن العباس قال لعمر لما قال لا تدخلوا علينا من السبي إلا الوصفاء إن عمل المدينة شديد لا يستقيم
إلا بالعلوج قوله إن شئت فعلت قال ابن التين إنما قال له ذلك لعلمه بأن عمر لا يأمر بقتلهم قوله كذبت هو على ما ألف من
شدة عمر في الدين لأنه فهم من ابن عباس من قوله إن شئت فعلنا أي قتلناهم فأجابه بذلك وأهل الحجاز يقولون كذبت
في موضع أخطأت وإنما قال له بعد أن صلوا لعلمه أن المسلم لا يحل قتله ولعل ابن عباس إنما أراد قتل من لم يسلم منهم قوله
فأتي بنبيذ فشربه زاد في حديث أبي رافع لينظر ما قدر جرحه وفي رواية أبي إسحاق فلما أصبح دخل عليه الطبيب فقال
أي الشراب أحب إليك قال النبيذ فدعا بنبيذ فشربه فخرج من جرحه فقال هذا صديد ائتوني بلبن فأتي بلبن فشربه فخرج
من جرحه فقال الطبيب أوص فإني لا أظنك إلا ميتا من يومك أو من غد قوله فخرج من جوفه في رواية الكشميهني من جرحه وهو
أصوب وفي حديث أبي رافع فخرج النبيذ فلم يدر أهو نبيذ أو دم وفي رواية فقالوا لا بأس عليك يا أمير المؤمنين فقال
إن يكن القتل بأسا فقد قتلت وفي رواية ابن شهاب قال فأخبرني سالم قال سمعت ابن عمر يقول قال عمر أرسلوا إلى طبيب
ينظر إلى جرحي قال فأرسلوا إلى طبيب من العرب فسقاه نبيذا فشبه النبيذ بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت
السرة قال فدعوت طبيبا آخر من الأنصار فسقاه لبنا فخرج اللبن من الطعنة أبيض فقال اعهد يا أمير المؤمنين فقال
عمر صدقني ولو قال غير ذلك لكذبته وفي رواية المبارك بن فضالة ثم دعا بشربة من لبن فشربها فخرج مشتبه اللبن من
الجرحين فعرف أنه الموت فقال الآن لو أن لي الدنيا كلها لافتديت به من هول المطلع وما ذاك والحمد لله أن أكون رأيت
إلا خيرا تنبيه المراد بالنبيذ المذكور تمرات نبذت في ماء أي نقعت فيه كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء وسيأتي بسط
القول فيه في الأشربة قوله وجاء الناس يثنون عليه في رواية الكشميهني فجعلوا يثنون عليه ووقع في حديث جابر عند ابن
سعد من تسمية من أثنى عليه عبد الرحمن بن عوف وأنه أجابه بنحو ما أجاب به غيره وروى عمر بن شبة من طريق سليمان
بن يسار أن المغيرة أثنى عليه وقال له هنيئا لك الجنة وأجابه بنحو ذلك وروى ابن أبي شيبة من طريق المسور بن مخرمة
أنه ممن دخل على عمر حين طعن وعند ابن سعد من طريق جويرية بن قدامة فدخل عليه الصحابة ثم أهل المدينة ثم أهل الشام
ثم أهل العراق فكلما دخل عليه قوم بكوا وأثنوا عليه وقد تقدم طرف منه من هذا الوجه في الجزية ووقع في رواية ابن إسحاق
عند ابن سعد وأتاه كعب أي كعب الأحبار فقال ألم أقل لك إنك لا تموت إلا شهيدا وأنت تقول من أين وأنا في جزيرة العرب
قوله وجاء رجل شاب في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز وولج عليه شاب من الأنصار وقد وقع في رواية سماك الحنفي
عن ابن عباس عند ابن سعد أنه أثنى على عمر فقال له نحو ما قال هنا للشاب فلولا قوله في هذه الرواية إنه من الأنصار لساغ
أن يفسر المبهم بابن عباس لكن لا مانع من تعدد المثنين عليه مع اتحاد جوابه كما تقدم ويؤيده أيضا أن في قصة هذا الشاب أنه
لما ذهب رأى عمر إزاره يصل إلى الأرض فأنكر عليه ولم يقع ذلك في قصة ابن عباس وفي إنكاره على الشاب ما كان عليه من الصلابة

الدين

في الدين وأنه لم يشغله ما هو فيه من الموت عن الأمر بالمعروف وقوله ما علمت مبتدأ وخبره لك وقد أشار إلى ذلك ابن
مسعود فروى عمر بن شبة من حديثه نحو هذه القصة وزاد قال عبد الله يرحم الله عمر لم يمنعه ما كان فيه من قول الحق قوله
وقدم بفتح القاف وبكسرها فالأول بمعنى الفضل والثاني بمعنى السبق قوله ثم شهادة بالرفع عطفا على ما علمت وبالجر
عطفا على صحبة ويجوز النصب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف والأول أقوى وقد وقع في رواية جرير ثم الشهادة بعد
هذا كله قوله لا علي ولا لي أي سواء بسواء قوله أنقى لثوبك بالنون ثم القاف للأكثر وبالموحدة بدل النون للكشميهني
ووقع في رواية المبارك بن فضالة قال ابن عباس وإن قلت ذلك فجزاك الله خيرا أليس قد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعز الله
بك الدين والمسلمين إذ يخافون بمكة فلما أسلمت كان إسلامك عزا وظهر بك الإسلام وهاجرت فكانت هجرتك فتحا ثم لم تغب
عن مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال المشركين حتى قبض وهو عنك راض ووازرت الخليفة بعده على منهاج
النبي ثم ضربت من أدبر بمن أقبل ثم قبض الخليفة وهو عنك راض ثم وليت بخير ما ولي الناس مصر الله بك الأمصار وجبى بك
الأموال ونفى بك العدو وأدخل بك على أهل بيت من توسعهم في دينهم وأرزاقهم ثم ختم لك بالشهادة فهنيئا لك فقال والله
إن المغرور من تغرونه ثم قال أتشهد لي يا عبد الله عند الله يوم القيامة فقال نعم فقال اللهم لك الحمد وفي رواية المبارك
بن فضالة أيضا قال الحسن البصري وذكر فعل عمر عند موته وخشيته من ربه فقال هكذا المؤمن جمع إحسانا وشفقة
والمنافق جمع إساءة وغرة والله ما وجدت إنسانا ازداد إحسانا إلا ازداد مخافة وشفقة ولا ازداد إساءة إلا
ازداد غرة قوله يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفا أو نحوه في حديث جابر ثم
قال يا عبد الله أقسمت عليك بحق الله وحق عمر إذا مت فدفنتني أن لا تغسل رأسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين
ألفا فتضعها في بيت مال المسلمين فسأله عبد الرحمن بن عوف فقال أنفقتها في حجج حججتها وفي نوائب كانت تنوبني
وعرف بهذا جهة دين عمر قال ابن التين قد علم عمر أنه لا يلزمه غرامة ذلك إلا أنه أراد أن لا يتعجل من عمله شيئا في الدنيا ووقع
في أخبار المدينة لمحمد بن الحسن بن زبالة أن دين عمر كان ستة وعشرين ألفا وبه جزم عياض والأول هو المعتمد قوله فإن
وفى له مال آل عمر كأنه يريد نفسه ومثله يقع في كلامهم كثيرا ويحتمل أن يريد رهطه وقوله وإلا فسل في بني عدي بن كعب هم
البطن الذي هو منهم وقريش قبيلته وقوله لا تعدهم بسكون العين أي لا تتجاوزهم وقد أنكر نافع مولى ابن عمر أن يكون
على عمر دين فروى عمر بن شبة في كتاب المدينة بإسناد صحيح أن نافعا قال من أين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته
ميراثه بمائة ألف انتهى وهذا لا ينفي أن يكون عند موته عليه دين فقد يكون الشخص كثير المال ولا يستلزم نفي الدين
عنه فلعل نافعا أنكر أن يكون دينه لم يقض قوله فإني لست اليوم للمؤمنين أميرا قال ابن التين إنما قال ذلك عندما
أيقن بالموت إشارة بذلك إلى عائشة حتى لا تحابيه لكونه أمير المؤمنين وسيأتي في كتاب الأحكام ما يخالف ظاهره ذلك
فيحمل هذا النفي على ما أشار إليه ابن التين أنه أراد أن تعلم أن سؤاله لها بطريق الطلب لا بطريق الأمر قوله ولأوثرنه
على نفسي استدل به وبالسيد أن عمر لها على ذلك على أنها كانت تملك البيت وفيه نظر بل الواقع أنها كانت تملك منفعته
بالسكنى فيه والإسكان ولا يورث عنها وحكم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كالمعتدات لأنهن لا يتزوجن بعده صلى الله عليه
وسلم وقد تقدم شيء من هذا في أواخر الجنائز وتقدم فيه وجه الجمع بين قول عائشة لأوثرنه على نفسي وبين قولها لابن الزبير
لا تدفني عندهم باحتمال أن يكون ظنت أنه لم يبق هناك وسع ثم تبين لها إمكان ذلك بعد دفن عمر ويحتمل أن يكون مرادها
بقولها لأوثرنه على نفسي الإشارة إلى أنها لو أذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر لكونه أجنبيا منها
بخلاف أبيها وزوجها ولا يستلزم ذلك أن يكون في المكان سعة أم لا ولهذا كانت تقول بعد أن دفن عمر لم أضع ثيابي عني
منذ دفن عمر في بيتي أخرجه ابن سعد وغيره وروي عنها في حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم إن عاشت
بعده أن تدفن إلى جانبه فقال لها وأنى لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى ابن مريم وفي أخبار
المدينة من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى
عليه السلام وفي رواية ابن المبارك أن ابن عباس لما فرغ من الثناء عليه قال له عمر ألصق خدي بالأرض يا عبد الله بن

عمر قال ابن عباس فوضعته من فخذي على ساقي فقال الصق خدي بالارض فوضعته حتى وضع لحيته وخده بالارض فقال ويلك يا عمر ان لم يغفر
الله لك قوله ارفعوني اي من الارض كانه كان مضطجعا فامرهم ان يقعدوه قوله فاسنده رجل اليه لم اقف عليه ويحتمل انه ابن
عباس قوله لم يكن شي اهم الي من ذلك وقوله اذا انا مت فاستاذن ذكر ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك ان عمر كان يخشى ان
يكون اذنت في حياته حياء منه وان ترجع عن ذلك بعد موته فاراد ان لا يكرهها على ذلك وقد تقدم ما فيه في اواخر الجنائز قوله
وجاءت ام المؤمنين حفصة اي بنت عمر قوله فولجت عليه اي دخلت على عمر فمكثت وفي رواية الكشميهني فبكت وذكر ابن سعد باسناد
صحيح عن المقدام بن معدي كرب انها قالت يا صاحب رسول الله يا امير المؤمنين فقال عمر لا صبر لي على ما اسمع احرج عليك
بمالي عليك من الحق ان تندبيني بعد مجلسك هذا فاما عيناك فلن املكهما قوله فولجت داخلا لهم اي مدخلا كان في الدار
قوله فقالوا اوص يا امير المؤمنين استخلف شيئا في الاحكام ما يدل على ان الذي قال له ذلك هو عبد الله بن عمر وروى عمر بن
شبة باسناد فيه انقطاع ان اسلم مولى عمر قال حين وقت لم يول احدا بعده يا امير المؤمنين ما يمنعك ان تصنع كما صنع ابو
بكر ويحتمل ان يكون ذلك قبل ان يطعنه ابو لؤلؤة فقد روى مسلم من طريق معدان بن ابي طلحة ان عمر قال في خطبته قبل ان يطعن
اني قد رايت كان ديكا نقرني ... ان اقواما يامرونني ان استخلف قوله من هؤلاء النفر او الرهط شك من الراوي قوله فسمى عليا وعثمان الى اخره ووقع عند
ابن سعد من رواية ابن عمر انه ذكر عبد الرحمن بن عوف وعثمان وعليا وفيه قلت لسالم ابدا بعبد الرحمن قبلهما قال نعم فدل
هذا على ان الرواة تصرفوا لان الواو لا ترتب واقتصار عمر على الستة من العشرة لا اشكال فيه لانه منهم وكذلك ابو بكر ومنهم
ابو عبيدة وقد مات قبل ذلك واما سعيد بن زيد فهو ابن عم عمر فلم يسمه عمر فيهم مبالغة في التبري من الامر وقد
صرح في رواية المدائني باسانيده ان عمر عد سعيد بن زيد فيمن توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض الا انه استثناه من
اهل الشورى لقرابته منه وقد صرح بذلك المدائني باسانيده قال فقال عمر لا ارب لي في اموركم فارغب فيها لاحد من اهلي
قوله وقال يشهدكم عبد الله بن عمر ووقع في رواية الطبري من طريق المدائني باسانيده قال فقال له رجل استخلف عبد الله بن عمر
قال والله ما اردت الله بهذا واخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل ابراهيم النخعي نحوه قال فقال عمر قاتلك الله والله ما
اردت الله بهذا استخلف من لم يحسن ان يطلق امراته قوله كهيئة التعزية له اي لابن عمر لانه لما اخرجه من اهل الشورى
في الخلافة اراد جبر خاطره بان جعله من اهل المشاورة في ذلك وزعم الكرماني ان قوله كهيئة التعزية له من كلام الراوي لا من
كلام عمر فلم اعرف من اين تهيا له الجزم بذلك مع الاحتمال وذكر المدائني ان عمر قال لهم اذا اجتمع ثلاثة على راي وثلاثة على
راي فحكموا عبد الله بن عمر فان لم ترضوا بحكمه فقدموا من معه عبد الرحمن بن عوف قوله فان اصابت الامرة سعدا كذا للاكثر وللكشميهني
الامارة سعدا يعني ابن ابي وقاص وزاد المدائني وما اظن ان يلي هذا الامر الا علي او عثمان فان ولي عثمان فرجل فيه لين
وان ولي علي فستختلف عليه الناس وان ولي سعد والا فليستعن به الوالي ثم قال لابي طلحة ان الله قد نصر بكم الاسلام
فاختر خمسين من الانصار واستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلا منهم قوله وقال اوصي الخليفة بعدي في رواية ابي اسحق
عن عمرو بن ميمون فقال ادعوا لي عليا وعثمان وعبد الرحمن وسعدا والزبير وكان طلحة غائبا قال فلم يكلم احدا منهم غير
عثمان وعلي فقال يا علي لعل هؤلاء القوم يعرفون لك حقك وقرابتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهرك وما اتاك الله
من الفقه والعلم فان وليت هذا الامر فاتق الله فيه ثم دعا عثمان فقال يا عثمان فذكر له نحو ذلك ووقع في رواية اسرائيل
عن ابي اسحق في قصة عثمان فان ولوك هذا الامر فاتق الله ولا تحملن بني ابي معيط على رقاب الناس ثم قال ادعوا لي صهيبا
فدعي له فقال صل بالناس ثلاثا وليخل هؤلاء القوم في بيت فاذا اجتمعوا على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه فلما خرجوا
من عنده قال ان تولوها الاجلح سلك بهم الطريق فقال له ابنه فما يمنعك يا امير المؤمنين منه قال اكره ان اتحملها حيا
وميتا وقد اشتمل هذا الفصل على فوائد عديدة وله شاهد من حديث ابن عمر اخرجه ابن سعد باسناد صحيح قال دخل
الرهط على عمر فنظر اليهم فقال اني نظرت في امر الناس فلم اجد عند شقاقا فان كان فهو فيكم وانما الامر اليكم وكان
طلحة يومئذ غائبا في امواله قال فان كان فيكم فلا يامرون الا احد الثلاثة عبد الرحمن وعثمان وعلي فمن ولي منكم فلا يحمل
قرابته على رقاب الناس قوموا فتشاوروا ثم قال عمر امهلوا فان حدث لي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثا فمن تامر منكم على

بغ

غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه قوله المهاجرين الاولين هم من صلى القبلتين وقيل من شهد بيعة الرضوان والانصار
سياتي ذكرهم في باب مفرد وقوله الذين تبوؤا الدار اي سكنوا المدينة قبل الهجرة وقوله والايمان ادعى بعضهم انه من اسماء المدينة
وهو بعيد والارجح انه ضمن تبوؤا معنى لزموا او عامل نصبه محذوف واعتقدوا او ان الايمان لشدة ثبوته في قلوبهم
كانه احاط بهم فكانهم نزلوه والله اعلم قوله فانهم ردء الاسلام اي عون الاسلام الذي يدفع عنه وغيظ العدو اي
يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم قوله وان لا يوخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم اي الا ما فضل عنهم وفي رواية الكشميهني
ولا يوخذ منهم والاول هو الصواب قوله من حواشي اموالهم اي التي ليست بخيار والمراد بذمة الله اهل الذمة والمراد بالقتال
من ورائهم اي اذا قصدهم عدو لهم وقد استوفى عمر في وصيته جميع الطوائف لان الناس اما مسلم واما كافر والكافر
اما حربي ولا يوصى به واما ذمي وقد ذكره والمسلم اما مهاجري او انصاري او غيرهما وكلهم اما بدوي واما حضري وقد
بين الجميع ووقع في رواية المدائني من الزيادة واحسنوا موازرة من يلي امركم واعينوه وادوا اليه الامانة وقوله
ولا يكلفوا الا طاقتهم اي من الجزية قوله فانطلقنا في رواية الكشميهني فانقلبنا اي رجعنا قوله فوضع هنالك
مع صاحبيه اختلف في صفة القبور الثلاثة فالاكثر على ان قبر ابي بكر وراء قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر
حذاء منكبي ابي بكر وقيل قبر ابي بكر عند راس النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر عند رجليه
الى القبلة وقبر ابي بكر حذاء منكبيه وقبر عمر حذاء منكبي ابي بكر وقيل قبر ابي بكر عند راس النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر عند
رجلي ابي بكر وقيل غير ذلك كما تقدم بيانه وذكرت ادلته في اواخر الجنائز
قوله فقال عبد الرحمن قوله هو ابن عوف قوله اجعلوا امركم الى ثلاثة اي في الاختيار ليقل الاختلاف كذا قال ابن التين وفيه
نظر وصرح المدائني في روايته بخلاف ما قال قوله قال طلحة قد جعلت امري فيه دلالة على انه حضر وقد تقدم انه كان غائبا
عند وصية عمر ويحتمل انه حضر بعد ان مات وقبل ان يتم امر الشورى وهذا اصح مما رواه المدائني انه لم يحضر الا بعد ان بويع
عثمان قوله والله عليه والاسلام بالرفع فيهما والخبر محذوف اي عليه رقيب او نحو ذلك قوله لينظرن افضلهم في نفسه اي
في معتقده زاد المدائني في روايته فقال عثمان انا اول من رضي وقال علي اعطني موثقا لتوثرن الحق ولا تخص ذا رحم فقال
نعم ثم قال اعطوني مواثيقكم ان تكونوا معي على من خالف قوله فاسكت الشيخين بضم الهمزة وكسر الكاف كان مسكتا اسكتهما
وبفتح الهمزة والكاف وهو بمعنى اسكت والمراد بالشيخين علي وعثمان قوله فاخذ بيد احدهما هو علي وبقية الكلام يدل عليه
ووقع مصرحا به في رواية ابن فضيل عن حصين قوله والقدم بكسر القاف وفتحها وقد تقدم وزاد المدائني انه قال له ارايت
لو صرف هذا الامر عنك فلم تحضر من كنت ترى احق بها من هؤلاء الرهط قال عثمان قوله ما قد علمت صفة او بدل عن القدم
قوله وخلا بالاخر فقال له مثل ذلك زاد المدائني انه قال له كما قال لعلي فقال علي وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه
دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المصنف قصة
الشورى في كتاب الاحكام من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن المسور بن مخرمة وساقها اتم مما هنا وساذكر شرح ما
فيها هناك ان شاء الله تعالى وفي قصة عمر هذه من الفوائد شفقته على المسلمين ونصيحته لهم واقامة السنة فيهم وشدة خوفه من ربه واهتمامه بامر نفسه
وان النهي عن المدح في الوجه مخصوص بما اذا كان غلو مفرط او كذب ظاهر ومن ثم لم ينه عمر الشاب عن مدحه له مع كونه
امره بتشمير ازاره والوصية باداء الدين والاعتناء بالدفن عند اهل الخير والمشورة في نصب الامام وتقديم الافضل
وان الامامة تنعقد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتامل والله اعلم وقال ابن بطال فيه دليل على جواز تولية المفضول
على الافضل منه لان ذلك لو لم يجز لم يجعل عمر الامر شورى في الستة انفس مع علمه بان بعضهم افضل من بعض قال ويدل على
ذلك ايضا قول ابي بكر قد رضيت لكم احد الرجلين عمر وابي عبيدة مع علمه بانه افضل منهما قوله باب مناقب
علي بن ابي طالب اي ابن عبد المطلب اي ابي الحسن القرشي الهاشمي وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم شقيق ابيه ابو طالب واسمه
عبد مناف على الصحيح ولد قبل البعث بعشر سنين على الراجح وكان قد رباه النبي صلى الله عليه وسلم من صغره لقصة مذكورة في
السيرة النبوية فلازمه من صغره فلم يفارقه الى ان مات قال احمد واسمعيل القاضي والنسائي وابو علي النيسابوري
لم يرد في حق احد من الصحابة بالاسانيد الجياد اكثر مما جاء في حق علي وكان السبب في ذلك انه تاخر ووقع الاختلاف في

وقد استشكل جعل عمر الخلافة في ستة ووكل ذلك الى اجتهادهم ولم يصنع ما صنع ابو بكر في اجتهاده فيه لانه ان كان لا يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فصنيعه يدل على انه من عدا الستة كان عنده مفضولا بالنسبة اليهم واذا عرف ذلك فلم يكن له علم افضلية بعض الستة على بعض

زمانه وخروج من خرج عليه فكان ذلك سببا لانتشار مناقبه من كثرة من كان بيّنها من الصحابة ردا على من خالفه وكانت
ابنة عم ابيه وهي اول هاشمية ولدت لهاشمي وقد اسلمت وصحبت وماتت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى يعقوب بن سفيان
باسناد صحيح عن عروة قال اسلم علي وهو ابن ثمان سنين وقال ابن اسحق عشر سنين وقيل غير ذلك وهذا ارجحها قوله وقال
عمر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمن
في اوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين فبايعه المهاجرون والانصار وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا
معوية في اهل الشام فكان بينهم بعد ما كان قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك هو طرف من حديث البرا
ابن عازب في قصة عمرة القضا وقد وصله المؤلف في الصلح وفي عمرة القضا مطولا وياتي شرحه في المغازي مستوفى ان شا الله تعالى ثم
ذكر في الباب سبعة احاديث اولها حديث سهل بن سعد في قصة خيبر وسياتي شرحه في المغازي ثانيها حديث سلمة ابن الاكوع
في المعنى وياتي هناك مشروحا وقوله في الحديثين ان عليا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله اراد بذلك حقيقة وجود المحبة
والا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة وفي الحديث تلميح بقوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فكانه
اشار الى ان عليا تام الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتصف بصفة محبة الله له ولهذا كانت محبته علامة للايمان وبغضه
علامة للنفاق كما اخرجه مسلم من حديث علي نفسه قال والذي فلق الحبة وبرا النسمة انه لعهد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يحبك
الا مومن ولا يبغضك الا منافق وله شاهد من حديث ام سلمة عند احمد ثالثها حديث سهل بن سعد ايضا قوله
عن ابيه هو ابو حازم سلمة بن دينار قوله ان رجلا جا الى سهل بن سعد لم اقف على اسمه قوله هذا فلان لامير المدينة اي عن
امير المدينة وفلان المذكور لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاسمعيلي هذا فلان بن فلان قوله يدعو عليا عند المنبر قال
فيقول ماذا اي في رواية الطبراني من وجه اخر عن عبد العزيز بن ابي حازم يدعوك لتسب عليا قوله والله ما سماه الا النبي صلى
الله عليه وسلم يعني ابا تراب قوله فاستطعمت الحديث سهلا اي سالته ان يحدثني واستعار الاستطعام للكلام لجامع
ما بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي ووقع في رواية الاسمعيلي فقلت يا ابا العباس
كيف كان امره قوله اين ابن عمك قالت في المسجد في رواية للطبراني كان بيني وبينه شي قوله وخلص التراب الى ظهره
اي وصل في رواية الاسمعيلي حتى تخلص ظهره الى التراب وكانه نام اولا على مكان لا تراب فيه ثم تقلب فصار ظهره
على التراب او سفى عليه التراب قوله اجلس يا ابا تراب مرتين ظاهره ان ذلك اول ما قال له ذلك وروى ابن اسحق
ومن طريقه احمد بن حنبل من حديث عمار بن ياسر قال نمت انا وعلي في غزوة العشيرة في نخل فما افقنا الا بالنبي صلى الله
عليه وسلم يحركنا برجله يقول لعلي قم يا ابا تراب لما عليه من التراب وهذا ان ثبت حمل على انه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الاخرى
وروى من حديث ابن عباس سبب غضب علي كان لما اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ولم يواخ بينه وبين احد فذهب الى
المسجد فذكر القصة وقال في اخرها فقم فانت اخي اخرجه الطبراني وعند ابن عساكر نحوه من حديث جابر ابن سمرة وحديث الباب
اصح ويمتنع الجمع بينهما لان قصة المواخاة كانت اول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وتزوج علي بفاطمة ودخوله عليها
كان بعد ذلك بمدة والله اعلم رابعها حديث الحكم بفتح اوله والمهملتين وسعد بن عبيدة بضم العين قوله
جا رجل الى ابن عمر تقدم في مناقب عثمن قوله فذكر عن محاسن عمله كانه ضمن ذكر معنى اخبر فعداه بعن وفي رواية الاسمعيلي
فذكر احسن عمله وكانه ذكر له انفاقه في جيش العسرة وتسبيله بير رومة ونحو ذلك قوله ثم ساله عن علي فذكر محاسن عمله
كانه ذكر له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر على يديه وقتل مرحب ونحو ذلك قوله هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى
الله عليه وسلم اي احسنها بنا وقال الداودي معناه انه في وسطها وهو اصح ووقع عند النسائي من طريق عطا بن السائب عن سعد بن
عبيدة في هذا الحديث فقال لا تسال عن علي ولكن انظر الى بيته من بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وله من رواية العلا بن عرار
قال سالت ابن عمر عن علي فقال انظر الى منزله من نبي الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته وقد تقدم ما يتعلق بسد
الابواب غير مسدود في مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنهما قوله فارغم الله بانفك الباز ابره معناه اوقع الله به السوء واشتقاقه
من السقوط على الارض فيلصق الوجه بالرغام وهو التراب قوله اجهد على جهدك اي ابلغ غايتك في هذا حتى فان الذي بلغنا

لكن

لكن الحق وما يل الحق لا يبالي بما قيل في حقه من الباطل ووقع في رواية عطا المذكورة قال فقال الرجل فاني ابغضه فقال له ابن عمر ابغضك
الله تعالى خامسها حديث علي ان فاطمة شكت ما تلقى من الرحا الحديث وفيه ما تقولان عند النوم وسياتي شرحه مستوفى في الدعوات
ان شا الله تعالى ووجه دخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي صلى الله عليه وسلم في قرابته منه ومن امراته وهي ابنته صلى الله
عليه وسلم ومن جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم له ما اختار لابنته من ايثار امر الاخرة على امر الدنيا ورضاهما بذلك وقد تقدم
في كتاب الخمس بيان السبب في ذلك وان النبي صلى الله عليه وسلم اختار ان يوسع على فقرا الصفة بما قدم عليه وراى لاهل الصبر
منهم في ذلك من مزيد الثواب سادسها حديث عبيدة بفتح اوله وهو ابن عمرو السلماني قوله عن علي قال اقضوا كما في رواية
الكشميهني على ما كنتم تقضون فيه في رواية حماد بن زيد عن ايوب ان ذلك بسبب قول علي في بيع ام الولد وانه كان يرى هو وعمر
انهن لا يبعن وانه رجع عن ذلك فراى ان يبعن قال عبيدة فقلت له رايك وراي عمر في الجماعة احب الي من رايك وحدك في
الفرقة فقال علي ما قال قلت وقد وقعت لي رواية حماد بن زيد اخرجها ابن المنذر عن علي بن عبد العزيز عن ابي نعيم عنه
وعنده قال لي عبيدة بعث الي علي والى شريح فقال اني ابغض الاختلاف فاقضوا كما كنتم تقضون فذكره الى قوله اصحابي قال
فقتل علي قبل ان يكون جماعة قوله فاني اكره الاختلاف اي الذي يؤدي الى النزاع قال ابن التين يعني مخالفة ابي بكر وعمر وقال
غيره المراد المخالفة التي تؤدي الى النزاع والفتنة ويؤيده قوله بعد ذلك حتى يكون الناس جماعة وفي رواية الكشميهني
حتى يكون للناس جماعة واحدة قوله او اموت بالنصب ويجوز الرفع قوله كما مات اصحابي اي الى ان يحصل ذلك حتى اموت
قوله فكان ابن سيرين هو موصول بالاسناد المذكور اليه وقد وقع بيان ذلك في رواية حماد بن زيد ولفظه عن ايوب سمعت
محمدا يعني ابن سيرين يقول لابي معشر اني اتهمكم في كثير مما تقولون عن علي قلت وابو معشر المذكور هو زياد بن كليب
الكوفي وهو ثقة مخرج له في صحيح مسلم وانما اراد ابن سيرين تهمة من روى عنه زياد فانه يروي عن مثل الحرث الاعور
قوله يرى بفتح اوله اي يعتقدون عامة اي اكثر ما يروى بضم اوله عن علي الكذب والمراد بذلك ما يرويه الرافضة عن علي
من الاقوال المشتملة على مخالفة الشيخين ولم يرد ما يتعلق بالاحكام الشرعية فقد روى ابن سعد باسناد صحيح عن
ابن عباس قال اذا حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نتجاوزها سابعها حديث سعد قوله عن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قوله سمعت ابراهيم بن سعد اي ابن ابي وقاص قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بين سعد سبب ذلك من وجه اخر
اخرجه المصنف في غزوة تبوك من اخر المغازي وسياتي شرح ذلك هناك ان شا الله تعالى قوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون
من موسى اي نازلا مني منزلة هرون من موسى والبا زايدة وفي رواية سعيد بن المسيب عن سعد فقال علي رضيت رضيت اخرجه
احمد ولابن سعد من حديث البرا وزيد بن ارقم في نحو هذه القصة قال بلى يا رسول الله قال فانه كذلك وفي اول حديثهما انه عليه
الصلاة والسلام قال لعلي لا بد من ان اقيم او تقيم فاقام علي فسمع ناسا يقولون انما خلفه لشي كرهه منه فاتبعه فذكر له
ذلك فقال له الحديث واسناده قوي ووقع في رواية عامر بن سعد بن ابي وقاص عند مسلم والترمذي قال قال معوية لسعد
ما منعك ان تسب ابا تراب قال اما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن اسبه فذكر هذا الحديث وقوله
لاعطين الراية رجلا يحبه الله ورسوله وقوله لما نزلت فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم دعا عليا وفاطمة والحسن والحسين
اللهم هؤلاء اهلي وعند ابي يعلى عن سعد من وجه اخر لا باس به قال لو وضع المنشار على مفرقي على ان اسب عليا ما سببته ابدا
وهذا الحديث اعني حديث الباب دون الزيادة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن غير سعد من حديث عمر وعلي نفسه وابي
هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله والبرا وزيد بن ارقم وابي سعيد وانس وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة ومعوية
واسما بنت عميس وغيرهم وقد استوعب طرقه ابن عساكر في ترجمة علي وقريب من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي من اشقى الاولين قال عاقر الناقة قال فمن اشقى الاخرين قال الله ورسوله
اعلم قال قاتلك اخرجه الطبراني وله شاهد من حديث عمار بن ياسر عند احمد ومن حديث صهيب عند الطبراني وعن علي نفسه عند
ابي يعلى باسناد لين وعند البزار باسناد جيد واستدل بحديث الباب على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة
فان هرون كان خليفة موسى واجيب بان هرون لم يكن خليفة موسى الا في حياته لا بعد موته لانه مات قبل موسى

بالاتفاق اشار الى ذلك الخطابي وقال الطيبي معنى الحديث انت متصل بي نازل مني منزلة هرون من موسى وفيه تشبيه مبهم
بينه بقوله الا انه لا نبي بعدي فعرف ان الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة ما دونها وهو الخلافة ولما
كان هرون المشبه به انما كان خليفة في حياة موسى دل ذلك على تخصيص خلافة علي للنبي صلى الله عليه وسلم بحياته والله اعلم وقد
اخرج المصنف في مناقب علي اشياء في غير هذا الموضع منها حديث عمر علي اقضانا وسياتي في تفسير البقرة وله شاهد صحيح
من حديث ابن مسعود عند الحاكم ومنها حديث قتاله البغاة وهو في حديث ابي سعيد يقتل عمارا الفئة الباغية وكان
عمار مع علي وقد تقدمت الاشارة الى الحديث المذكور في الصلاة ومنها حديث قتاله الخوارج وقد تقدم من حديث ابي
سعيد في علامات النبوة وغير ذلك مما يعرف بالتتبع واوعب من جمع مناقبه من الاحاديث الجياد النسائي في كتاب الخصائص
واما حديث من كنت مولاه فعلي مولاه فقد اخرجه الترمذي والنسائي وهو كثير الطرق جدا وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب
مفرد وكثير من اسانيدها صحاح وحسان وقد روينا عن الامام احمد قال ما بلغنا عن احد من الصحابة ما بلغنا
عن علي بن ابي طالب (تنبيه) وقع حديث سعد مؤخرا عن حديث علي في رواية ابي ذر ومقدما عليه في رواية الباقين والخطب
في ذلك قريب والله اعلم قوله باب مناقب جعفر بن ابي طالب الهاشمي سقطت الابواب كلها من
رواية ابي ذر وابقى التراجم بغير لفظ باب وثبت ذلك في رواية الباقين وجعفر هو اخو علي شقيقه وكان اسن منه بعشر
سنين واستشهد بموتة كما سياتي بيان ذلك في المغازي وقد جاوز الاربعين قوله وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت
خلقي وخلقي هو من حديث البراء الذي ذكره في اول مناقب علي وسياتي بتمامه مع الكلام عليه في عمرة الحديبية قوله حدثنا احمد بن
ابي بكر هو ابو مصعب الزهري والاسناد كله مدنيون وقد تقدم في كتاب العلم بهذا الاسناد حديث اخر غير هذا فيما يتعلق
بسبب كثرة حديث ابي هريرة ايضا قوله ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة اي من الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم
مثله في العلم عن ابي هريرة من طريق اخرى لكنه اجاب بانه لولا اية من كتاب الله ما حدثت واشار بذلك الى مثل قول ابن عمر
لما ذكر له انه يروي في حديث من صلى على جنازة فله قيراط اكثر ابو هريرة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الجنائز واعتراف ابن
عمر بعد ذلك له بالحفظ وروى البخاري في التاريخ وابو يعلى باسناد حسن من طريق مالك بن ابي عامر قال كنت عند طلحة بن عبيد
الله فقيل له ما ندري هذا اليماني اعلم برسول الله منكم او هو يتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل قال والله ما نشك
انه سمع ما لم نسمع وعلم ما لم نعلم انا كنا اقواما لنا بيوتات واهلون وكنا ناتي النبي صلى الله عليه وسلم طرفي النهار ثم
نرجع وكان ابو هريرة مسكينا لا مال له ولا اهل انما كانت يده مع يد رسول الله وكان يدور معه حيث ما دار فما نشك
انه قد سمع ما لم نسمع وروى البيهقي في المدخل من طريق اشعث عن مولى لطلحة قال كان ابو هريرة جالسا فمر رجل بطلحة
فقال له لقد اكثر ابو هريرة فقال طلحة قد سمعنا كما سمع ولكنه حفظ ونسينا واخرج ابن سعد في باب اهل العلم والفتوى
من الصحابة في طبقاته باسناد صحيح عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال قالت عائشة لابي هريرة انك لتحدث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ما سمعته منه قال شغلك عنه يا امه المراة والمكحلة وما شغلني عنه شيء قوله بشبع بطني
في رواية الكشميهني لشبع اي لاجل الشبع قوله حين لا اكل في رواية الكشميهني حتى والاول اوجه قوله ولا البس الحبير بالمهملة
قبلها مهملة مفتوحة وللكشميهني الحرير والاول ارجح والحبير من البرود ما كان موشى مخططا يقال برد حبير وبرد حبرة
بوزن عنبة على الوصف والاضافة قوله لاستقرئ الرجل اي اطلب منه القرى فيظن اني اطلب منه القراءة ووقع بيان ذلك في رواية
لابي نعيم في الحلية عن ابي هريرة انه وجد عمر فقال اقرئني فظن انه من القراءة فاخذ يقرئه القران ولم يطعمه قال وانما اردت منه
الطعام قوله كي ينقلب بي اي يرجع بي الى منزله وللترمذي من طريق ضعيفة عن ابي هريرة ان كنت لاسال الرجل عن الاية انا اعلم
بها منه ما اساله الا ليطعمني شيئا قوله وكان اخير بوزن افضل ومعناه وللكشميهني خير قوله للمساكين في رواية الكشميهني
بالمساكين والمراد الجنس هذا التقييد يحمل عليه المطلق الذي جاء من طريق عكرمة عن ابي هريرة قال ما احتذى النعال ولا ركب المطايا
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل من جعفر بن ابي طالب اخرجه الترمذي والحاكم باسناد صحيح وفي رواية الترمذي وكنت اذا سالت
جعفر بن ابي طالب لم يجبني حتى يذهب بي الى منزله قوله العكة بضم المهملة وتشديد الكاف ظرف السمن قوله ليس فيها شيء ام فولو

فيلعق

فيلعق ما فيها لا شيء في بطنها لانه اراد بالنفي اي لا شيء فيها يمكن اخراجه منها بغير قطعها وبالاثبات ما يبقى في جوانبها وفي رواية
للترمذي فيقول لامراته اسماء بنت عميس اطعمينا فاذا اطعمنا اجابنا وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يكنيه بابي المساكين انتهى وانما كان يجيبه عن سؤاله مع معرفته بانه انما ساله ليطعمه ليجمع بين المصلحتين لاحتمال
ان يكون السؤال حقيقة وفي منعه على الحقيقة قوله ان ابن عمر كان اذا سلم على ابن جعفر يعني عبد الله بن جعفر بن ابي طالب وفي
رواية الاسماعيلي من طريق هشيم عن اسماعيل بن ابي خالد قال قلت للشعبي كان ابن جعفر يقال له ابن ذي الجناحين قال نعم رايت
ابن عمر اتاه يوما ولقيه فقال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين قوله السلام عليك يا ابن ذي الجناحين كانه يشير الى حديث عبد
الله بن جعفر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيئا لك ابوك يطير مع الملائكة في السماء اخرجه الطبراني باسناد حسن وعن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت جعفر بن ابي طالب يطير مع الملائكة اخرجه الترمذي والحاكم وفي اسناده ضعف
لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مر بي جعفر الليلة في ملا من الملائكة وهو
مخضب الجناحين بالدم واخرج ايضا هو والطبراني عن ابن عباس مرفوعا دخلت البارحة الجنة فرايت فيها جعفر يطير مع الملائكة وفي
طريق اخرى عنه ان جعفر يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه واسناد هذه جيد وطريق ابي هريرة الثانية
قوي اسناده على شرط مسلم وقد ادعى السهيلي ان الذي يتبادر من ذكر الجناحين والطيران انهما كجناحي الطائر لهما ريش
وليس كذلك وسياتي بقية القول في ذلك في غزوة موتة ان شاء الله تعالى (تنبيه) وقع في رواية النسفي وحده في هذا الموضع قال
ابو عبد الله يعني المصنف يقال لكل ذي ناحيتين جناحان ولعله اراد بهذا اصل الجناحين في قول ابن عمر يا ابن ذي الجناحين على
المعنوي دون الحسي والله اعلم قوله ذكر العباس بن عبد المطلب ذكر فيه حديث انس ان عمر كانوا اذا قحطوا استسقى بالعباس
وهذه الترجمة وحديثها سقطت من رواية ابي ذر والنسفي وقد تقدم الحديث المذكور مع شرحه في الاستسقاء وكان العباس
اسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين او بثلاث وكان اسلامه على المشهور قبل فتح مكة وقيل قبل ذلك وليس بعيد فان في
حديث انس في قصة الحجاج بن علاط ما يؤيد ذلك واما قول ابي رافع في قصة بدر كان الاسلام دخل علينا اهل البيت فلا يدل
على اسلام العباس حينئذ فانه كان ممن اسر يوم بدر وفدى نفسه وعقيلا ابن اخيه ابي طالب كما سياتي ولاجل انه لم يهاجر قبل الفتح
لم يدخله عمر في اهل الشورى مع معرفته بفضله واستسقائه به وسياتي حديث عائشة في احلال النبي صلى الله عليه وسلم عم العباس في اخر
المغازي في الوفاة النبوية وكنية العباس ابو الفضل ومات العباس في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين وله بضع وثمانون سنة
قوله باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد غير ابي ذر في هذا الموضع ومنقبة فاطمة بنت النبي
صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وهذا الحديث سياتي موصولا في باب مفرد ترجمة منقبة
فاطمة وهو مقتضى ان يكون ما اعتمده ابو ذر اولى وقوله قرابة النبي صلى الله عليه وسلم يريد بذلك من ينتسب الى جده الاقرب وهو
عبد المطلب ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم يريد بذلك من ينتسب الى جده الاقرب وهو عبد المطلب ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم منهم
او راه من ذكر وانثى وهم علي واولاده الحسن والحسين ومحسن وام كلثوم من فاطمة عليها السلام وجعفر واولاده عبد الله
وعون ومحمد ويقال انه كان لجعفر ابن ابي طالب ابن اسمه احمد وعقيل بن ابي طالب وولده مسلم بن عقيل وحمزة بن عبد المطلب واولاده
يعلى وعمارة وامامة والعباس بن عبد المطلب واولاده الذكور عشرة وهم الفضل وعبد الله وقثم وعبيد الله والحرث ومعبد وعبد
الرحمن وكثير وعون وتمام وفيه يقول العباس تموا بتمام فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كراما بررة ويقال ان لكل منهم
رؤية وكان له من الاناث ام حبيبة وامنة وصفية واكثرهم من لبابة ام الفضل ومعتب ابن ابي لهب والعباس بن عتبة بن ابي لهب وكان
زوج امنة بنت العباس وعبد الله بن الزبير ابن عبد المطلب واخته ضباعة وكانت زوج المقداد بن الاسود وابو سفيان ابن
الحرث بن عبد المطلب وابنه جعفر ونوفل بن الحرث بن عبد المطلب وابناه المغيرة والحارث ولعبد الله بن الحرث هذا رؤية
وكان يلقب ببه ومن هؤلاء الثانية نفسه وامية واروى وعاتكة وصفية بنات عبد المطلب اسلمت صفية وصحبت وفي الباقيات
خلاف والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث عائشة ان فاطمة ارسلت الى ابي بكر تساله ميراثها الحديث وقد تقدم باتم من هذا
مع شرحه في كتاب الخمس وتاتي بقيته في اخر غزوة خيبر وياتي هناك بيان ما وقع في هذه الرواية من الاختصار ان شاء الله تعالى والل

منه هنا قول ابي بكر لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي وهذا قاله على سبيل الاعتذار عن منعه اياها ما طلبت منه من تركة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** حدثنا خالد هو ابن الحارث **قوله** عن واقد هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر **قوله** عن ابيه في رواية ابي نعيم في المستخرج سمعت ابي **قوله** ارقبوا محمدا في اهل بيته يخاطب بذلك الناس ويوصيهم به والمراقبة للشيء المحافظة عليه يقول احفظوه فيهم اي فلا تؤذوهم ولا تسيئوا اليهم ثم ذكر حديث المسور فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني وهو طرف من قصة خطبة علي ابنة ابي جهل وسيأتي مطولا في ترجمة ابي العاص بن الربيع قريبا وحديث عايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم سارها بشيء فبكت الحديث وسيأتي شرحه في الوفاة النبوية اخر المغازي وهذا الحديثان لم تقعا في رواية الحذو ثبتا لغيره ولم يذكرهما النسفي ايضا والسياق ذلك ان حديث المسور ثابت باسناده ومتنه في مناقب فاطمة وحديث عايشة مضى باسناده ومتنه في علامات النبوة **قوله** مناقب الزبير بن العوام اي ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصي وعدد ما بينهما من الاباء سواء وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكنى ابا عبد الله وروى الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال اسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين وقال ابن عباس هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم هو طرف من حديث سيأتي في التفسير براءة من طريق ابن ابي مليكة عن ابن عباس ولهذا الحديث طرق من اغربها ما اخرجه الزبير بن بكار من مرسل ابي الخير مرثد اليزني بلفظ حواري في الرجال الزبير ومن النساء عايشة ورجاله موثقون ولكنه مرسل **قوله** وسمي الحواريون لبياض ثيابهم وصله ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به وزاد انهم كانوا صيادين واسناده صحيح اليه واخرج عن الضحاك ان الحواري هو الغسال بالنبطية لكنهم يحملون الحاء هاء وعن قتادة الحواري هو الذي يصلح للخلافة وعنه هو الوزير وعن ابن عيينة هو الناصر اخرجه الترمذي وغيره عنه وعند الزبير بن بكار من طريق مسلمة بن عبد الله بن عروة مثله وهذه الثلاثة الاخيرة متقاربة وقال الزبير عن محمد بن سلام سألت يونس بن حبيب عن الحواري قال الخالص وعن ابن الكلبي الحواري الخليل **قوله** سنة الرعاف كان ذلك سنة احدى وثلاثين اشار الى ذلك عمر بن شبة في كتاب المدينة وقال ان عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمن بن عوف واستكتم ذلك حمران كاتبه فوشى حمران بذلك الى عبد الرحمن فعاتب عثمان على ذلك فغضب عثمان على حمران فنفاه من المدينة الى البصرة ومات عبد الرحمن بعد ستة اشهر وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين **قوله** فدخل عليه رجل من قريش لم اقف على اسمه **قوله** فدخل عليه رجل اخر احسبه الحارث اي ابن الحكم وهو اخو مروان راوي الخبر ووقع منسوبا لذلك في مشيخة يوسف ابن خليل الحافظ من طريق سويد بن سعيد عن علي بن مسهر بسند حديث الباب وقد شهد الحارث بن الحكم المذكور حصار عثمان وعاش بعده الى خلافة معاوية وفي نسب قريش للزبير انه كان خصما له الى ابي هريرة **قوله** فلعلهم قالوا الزبير لم اقف على اسم من ذكر ذلك **قوله** انه ما علمت شيئا ما فيه **قوله** ان كان لخيرهم ما علمت ما مصدرية اي في علمي ويحتمل ان يكون موصولة وهو خبر مبتدأ محذوف قال الداودي يحتمل ان يكون المراد الخيرية في شيء مخصوص كحسن الخلق وان حمل على ظاهره ففيه ما سبق من قول ابن عمر كنا نترك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم لم يرد به جميع الصحابة قال بعضهم فقد وقع منه تفضيل بعضهم على بعض وهو عثمان بحق الزبير **وعلى** قول ابن عمر فيه بحياة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يعارض ما وقع منهم بعد ذلك **قوله** وان حواري الزبير تشديد الياء وفتحها اكثر وما انتم بمصرخي ويجوز كسرها وقد مضى تفسير الحواري وتقدم سبب هذا الحديث في باب الطليعة في اوائل الجهاد **قوله** اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك **قوله** كنت يوم الاحزاب اي لما حاصرت قريش ومن معها المسلمين بالمدينة وحفر الخندق بسبب ذلك وسيأتي شرح ذلك في المغازي **قوله** وعمر بن ابي سلمة اي ابن عبد الاسد ربيب النبي صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة **قوله** في النساء في رواية علي بن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم في اطم حسان وله في رواية ابي اسامة عن هشام في الاطم الذي فيه النسوة يعني نسوة النبي صلى الله عليه وسلم وعنده في رواية علي بن مسهر المذكورة وكان يطاطي لي مرة فانظر واطاطي له مرة فينظر فكنت اعرف ابي اذا مر على فرسه في السلاح **قوله** يختلف الى بني قريظة اي يذهب ويجيء وفي رواية ابي اسامة عند الاسمعيلي مرتين او ثلاثا **قوله** فلما رجعت قلت يا ابت رايتك لم اثنه مسلم انه في هذه الرواية ادرجا فانه ساقه من

رواية علي بن مسهر عن هشام الى قوله الى بني قريظة قال هشام واخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال فذكرت ذلك لابي الى اخر الحديث ثم ساقه من طريق ابي اسامة عن هشام قال فساق الحديث نحوه ولم يذكر عبد الله بن عروة ولكن ادرج القصة في حديث هشام عن ابيه انتهى وقد بين النسائي انه اخرج القصة الاخيرة من طريق عبدة عن هشام عن اخيه عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن ابيه والله اعلم **قوله** او هل رأيتني يا بني قلت نعم فيه صحة سماع الصغير وانه لا يتوقف على اربع او خمس لان ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين واشهر او ثلاث واشهر بحسب الاختلاف في وقت مولده وفي تاريخ الخندق فان قلنا انه ولد في اول سنة من الهجرة وكانت الخندق سنة خمس فيكون ابن اربع واشهر وان قلنا ولد في سنة اثنتين وكانت الخندق سنة اربع فيكون ابن سنتين واشهر وان عجلنا احداهما واخرنا الاخرى فيكون ابن ثلاث سنين واشهر وسيأتي الاصح من ذلك في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وعلى كل حال فقد حفظ من ذلك ما يستغرب حفظ مثله وقد تقدم البحث في ذلك في باب متى يصح سماع الصغير من كتاب العلم **قوله** جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي وامي سيأتي ما يعارضه في ترجمة سعد قريبا ووجه الجمع بينهما **قوله** حدثنا علي بن حفص هو المروزي وقد تقدم ذكره في الجهاد **قوله** ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اي الذين شهدوا وقعة اليرموك قالوا للزبير لم اقف على تسمية احد منهم **قوله** يوم اليرموك هو بفتح التحتانية وسكون الراء وضم الميم واخره كاف موضع بالشام وكانت فيه وقعة في اول خلافة عمر للمسلمين على الروم واستشهد من المسلمين جماعة **قوله** الا تشد بضم المعجمة اي على المشركين **قوله** ان شددت كذبتم اي تتاخرون عني ما اقدم عليه فيتخلف موعدكم هذا واهل الحجاز يطلقون الكذب على كل ما يذكر على خلاف الواقع **قوله** فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر كذا في هذه الرواية وسيأتي في غزوة بدر من المغازي ما يغاير ذلك وياتي شرحه ووجه الجمع بين الروايتين هناك ان شاء الله تعالى وكان قتل الزبير في شهر رجب سنة ست وثلاثين انصرف من وقعة الجمل تاركا للقتال فقتله عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة واخره زاي التميمي غيلة وجاء الى علي يبشره بذلك فبشره بالنار اخرجه احمد والترمذي وغيرهما وصححه الحاكم من طرق بعضها مرفوع **تنبيه** تقدم الكلام على تركة الزبير وما وقع فيها من البركة بعده في كتاب الخمس **قوله** ذكر طلحة بن عبيد الله اي ابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب ومع ابي بكر الصديق في تيم بن مرة وعدد ما بينهم من الاباء سواء يكنى ابا محمد وامه الصعبة بنت الحضرمي اخت العلاء اسلمت وهاجرت وعاشت بعد ابنها قليلا وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال اسلمت ام ابي بكر وام عثمان وام طلحة وام عبد الرحمن بن عوف وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين وجاء من طرق كثيرة ان مروان بن الحكم رماه فاصاب ركبته فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات وكان يومئذ اول قتيل واختلف في سنه على اقوال اكثرها انه خمس وسبعون واقلها انه ثمان وخمسون **قوله** معتمر عن ابيه هو سليمان التيمي وابو عثمان هو النهدي **قوله** في بعض تلك الايام يريد يوم احد وقوله عن حديثهما يعني انهما حدثا بذلك ووقع في فوائد ابي بكر بن المقري من وجه اخر عن معتمر بن سليمان عن ابيه فقلت لابي عثمان وما علمك بذلك قال هما اخبراني بذلك **قوله** حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواسطي وابن ابي خالد هو اسمعيل **قوله** التي وقى بها اي يوم احد وصرح بذلك علي بن مسهر عن اسمعيل عند الاسمعيلي وعند الطبراني من طريق موسى بن طلحة عن ابيه انه اصابه في يده سهم ومن حديث انس انه وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد بعض المشركين ان يضربه وفي مسند الطيالسي من حديث عايشة عن ابي بكر الصديق قال ثم اتينا طلحة يعني يوم احد فوجدنا به بضعا وسبعين جراحة واذا قد قطعت اصبعه وفي الجهاد لابن المبارك من طريق موسى بن طلحة ان اصبعه التي اصيبت هي التي تلي الابهام وجاء عن يعقوب بن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن ابيه قال اصيب اصبع طلحة البنصر من اليسرى من مفصلها الاسفل **قوله** قد شلت بفتح المعجمة ويجوز ضمها في لغة ذكرها اللحياني قال ابن درستويه هي خطأ والشلل نقص في الكف وبطلان لعملها وليس معناه القطع كما زعم بعضهم وزاد الاسمعيلي في روايته من طريق علي بن مسهر وغيره عن اسمعيل قال قيس كان يقال ان طلحة من حكماء قريش وروى الحميدي في النوادر من وجه اخر عن قيس بن ابي حازم قال صحبت طلحة بن عبيد الله فما رايت رجلا اعطى لجزيل مال عن غير مسالة منه **قوله**

مناقب سعد بن ابي وقاص الزهري احد العشرة يكنى ابا اسحق قوله وبنو زهرة اخوال النبي صلى الله عليه وسلم اي
لان امه امنة منهم واقارب الام اخوال قوله وهو سعد بن مالك اي اسم ابي وقاص مالك بن وهيب ويقال وهيب بن عبد مناف
بن زهرة بن كلاب بن مرة وعدد ما بينهما من الاباء متفاوت وامه حمنة بنت سفيان بن امية بن عبد شمس لم تسلم مات
بالعقيق سنة خمس وخمسين وقيل بعد ذلك الى سنة ثمان وخمسين وعاش نحوا من ثمانين سنة قوله ما اسلم احد قبلي لكن
اختلف في هذه اللفظة كما سنذكره قوله ولقد مكثت سبعة ايام واني لثلث الاسلام سيأتي القول فيه قوله جمع لي
النبي صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد اي في التفدية وهي قوله فداك ابي وامي وبينه حديث علي ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول له يوم احد ارم فداك ابي وامي وقد تقدم في الجهاد وفي هذا الحصر نظر
لما تقدم في ترجمة الزبير انه صلى الله عليه وسلم جمع له ابويه يوم الخندق ويجمع بينهما بان عليا رضي الله عنه لم يطلع على
ذلك او مراده بذلك بقيد يوم احد والله اعلم قوله تابعه ابو اسامة حدثنا هاشم وصله المؤلف في باب اسلام
سعد من السيرة النبوية وهو مثل رواية ابن ابي زائدة هذه قوله واني لثلث الاسلام اي قال ذلك بحسب اطلاعه والسبب
فيه ان من كان اسلم في ابتداء الامر كان يخفي اسلامه ولعله اراد بالاثنين الاخرين خديجة وابا بكر او النبي صلى الله عليه وسلم وابا
بكر وقد كانت خديجة اسلمت قطعا فلعله خص الرجال وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث عمار رايت النبي صلى الله عليه وسلم وما
معه الا خمسة اعبد وابو بكر وهو يعارض حديث سعد والجمع بينهما ما اشرت اليه او يحمل قول سعد على الاحرار البالغين ليخرج
الاعبد المذكورين وعلي رضي الله عنه او لم يكن اطلع على اولئك ويدل على هذا الاخير انه وقع عند الاسمعيلي من رواية يحيى
بن سعيد الاموي عن هاشم بلفظ ما اسلم احد قبلي ومثله عند ابن سعد من وجه اخر عن عامر بن سعد عن ابيه وهذا مقتضى
رواية الاصل وهي مشكلة لانه قد اسلم قبله جماعة لكن يحمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه حينئذ وقد رايته في المعرفة لابن منده
من طريق ابي بدر عن هاشم بلفظ ما اسلم احد في اليوم الذي اسلمت فيه وهذا لا اشكال فيه اذ لا مانع ان لا يشاركه احد في
الاسلام يوم اسلم لكن اخرجه الخطيب من الوجه الذي اخرجه ابن منده فاسقط فيه الا كبقية الروايات فتعين الحمل على ما قلته
قوله اني لاول العرب رمى بسهم كان ذلك في سرية عبيدة بن الحرث بن المطلب وكان القتال فيها اول حرب وقعت بين المشركين
والمسلمين وهي اول سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الاولى من الهجرة بعث ناسا من المسلمين الى رابغ ليلقوا
عير قريش فتراموا بالسهام ولم يكن بينهم مسايفة فكان سعد اول من رمى ذكر ذلك الزبير بن بكار بسنده وقال
عن سعد انه انشد يومئذ * الا هل اتى رسول الله اني حميت صحابتي بصدور نبلي * وذكرها يونس بن بكير في زيادات المغازي
من طريق الزهري نحوه وابن سعد من وجه اخر عن سعد رايتني اول من رمى بسهم ثم خرجنا مع عبيدة بن الحارث ستين راكبا
قوله ماله خلط بكسر المعجمة اي لا يختلط بعضه ببعض من شدة جفافه ويبسه قوله فاصبحت بنو اسد اي ابن خزيمة
بن مدركة وكانوا ممن شكاه لعمر في القصة التي تقدم شرحها في صفة الصلاة ووقع عند ابن بطال انه عرض في ذلك بعمر بن الخطاب
وليس بصواب فان عمر ليس من بني اسد ووقع عند النووي اسد بن عبد العزى يعني رهط الزبير بن العوام وهو
وهم ايضا قوله تعزرني على الاسلام اي تؤدبني والمعنى تعلمني الصلاة وتعيرني باني لا احسنها قوله خبت اي ان كنت
محتاجا الى تعليمهم فقد تقدمت قصته مع الذين زعموا انه لا يحسن يصلي في صفة الصلاة قوله وصلى علي في رواية ابن سعد
عن يعلى بن عبيد عن اسمعيل وصلى عليه [illegible] قوله ذكر اصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذين تزوجوا
اليه والصهر يطلق على جميع اقارب المراة والرجل ومنهم من يخصه باقارب المراة واصل المصاهرة المقاربة وقال الراغب
الصهر الختن واهل بيت المراة يقال لهم الاصهار قاله الخليل وقال ابن الاعرابي الاصهار المحرم بجوار او نسب او تزوج وقال
لمح بالترجمة الى ما جاء عن عبد الله بن ابي اوفى رفعه سالت ربي ان لا ازوج احدا من امتي ولا اتزوج اليه الا كان معي
في الجنة فاعطاني اخرجه الحاكم في مناقب علي وله شاهد عن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في الاوسط بسند واه وقال النووي
الصهر يطلق على اقارب الزوجين والمصاهرة مقاربة بين المتباعدين وعلى هذا عمل البخاري فان ابا العاص بن الربيع
ليس من اقارب نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا من جهة كونه ابن خالة خديجة وليس المراد نسبته اليها بل الى تزوجه بابنتها

من بني عدي بن كعب بن لؤي

لم

منهم ابو العاص بن الربيع اي ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف ويقال باسقاط ربيعة وهو مشهور بكنيته
واختلف في اسمه على اقوال اثبتها عند الزبير مقسم وامه هالة بنت خويلد اخت خديجة فكان ابن خالتها وتزوج زينب
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وهي اكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم وقد اسر ابو العاص ببدر مع المشركين وفدته زينب
فشرط عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسلها اليه فوفى له بذلك فهذا معنى قوله في اخر الحديث ووعدني فوفى لي ثم اسر ابو العاص
مرة اخرى فاجارته زينب فاسلم فردها النبي صلى الله عليه وسلم اليه بالنكاح وولدت له امامة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحملها وهو
يصلي كما تقدم في الصلاة وولدت له ايضا ابنا اسمه علي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مراهقا فقيل انه مات قبل وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم واما ابو العاص فمات سنة اثنتي عشرة واشار المصنف بقوله منهم الى من لم يذكره ممن تزوج الى النبي
صلى الله عليه وسلم كعثمن وعلي وقد تقدمت ترجمة كل منهما ولم تتزوج احد من بنات النبي صلى الله عليه وسلم غير هؤلاء الثلاثة الا ابن
ابي لهب فانه كان تزوج رقية قبل عثمن ولم يدخل بها فامره ابوه بمفارقتها ففارقها فتزوجها عثمن واما من تزوج
النبي صلى الله عليه وسلم اليه فلم يقصده البخاري بالذكر هنا والله اعلم قوله ان عليا خطب بنت ابي جهل اسمها جويرية كما سيأتي
اخذ بعموم الجواز فلما انكر النبي صلى الله عليه وسلم اعرض علي عن الخطبة فيقال تزوجها عتاب بن اسيد وانما خطب النبي
صلى الله عليه وسلم ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به اما على سبيل الايجاب واما على سبيل الاولوية وغفل الشريف المرتضى
عن هذه النكتة فزعم ان هذا الحديث موضوع لانه من رواية المسور وكان فيه انحراف عن علي وجاء من رواية ابن الزبير وهو اشد
في ذلك ورد كلامه باطباق اصحاب الصحيح على تخريجه وسيأتي بسط ما يتعلق بذلك في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى قوله
وهذا على ناكح بنت ابي جهل في رواية الطبراني عن ابي زرعة عن ابي اليمان وهذا علي بالرفع وناكحا بالنصب اطلقت اسم ناكح مجازا
باعتبار ما كان قصد ان يفعل واختلف في اسم ابنة ابي جهل فروى الحاكم في الاكليل جويرية وهو الاشهر وفي بعض الطرق
اسمها العوراء اخرجه ابن طاهر في المبهمات وقيل اسمها الحنفاء ذكره ابن جرير الطبري وقيل جهدمة حكاه السهيلي وقيل
اسمها جميلة ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه وكان لابي جهل بنت تسمى صفية تزوجها سهيل بن عمرو وسماها ابن السكيت [illegible]
وقيل هي الحنفاء المذكورة قوله حدثني فصدقني لعله كان شرط على نفسه ان لا يتزوج على زينب وكذلك علي فان لم يكن كذلك
فهو محمول على ان عليا نسي ذلك الشرط فلذلك اقدم على الخطبة او لم يقع عليه شرط او لم يصرح بالشرط لكن كان ينبغي له ان
يراعي هذا القدر فلذلك وقعت المعاتبة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قل ان يواجه احدا بما يعاب به ولعله انما جهر بمعاتبة
علي مبالغة في رضى فاطمة وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة ولم يكن حينئذ تأخر من بنات النبي صلى الله عليه وسلم غيرها وكانت
اصيبت بعد امها باخواتها فكان ادخال الغيرة عليها مما يزيد في حزنها قوله وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة بمهملتين مفتوحتين
ولامين الاولى ساكنة وقد تقدم هذا الحديث من روايته موصولا في اوائل فرض الخمس مطولا وفيه ذكر بعض ما يتعلق به
قوله مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو من بني كلب اسر في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام
لعمته خديجة فاستوهبه النبي صلى الله عليه وسلم منها ذكر قصته محمد بن اسحق في السيرة وان اباه وعمه اتيا مكة فوجداه
فطلبا ان يفدياه فخيره النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يدفعه اليهما او يبقيه عنده فاختار ان يبقى عنده وقد اخرج ابن منده
في معرفة الصحابة وتمام في فوائده باسناد مستغرب عن اسامة بن زيد بن حارثة ان حارثة اسلم يومئذ وهو حارثة بن شرحبيل
بن كعب بن عبد العزى الكلبي واخرج الترمذي من طريق جبلة بن حارثة قال قلت يا رسول الله ابعث معي اخي زيدا قال ان انطلق
معك لم امنعه فقال زيد يا رسول الله والله لا اختار عليك ابدا واستشهد زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ومات اسامة
بن زيد بالمدينة او بوادي القرى سنة اربع وخمسين وقيل قبل ذلك وكان قد سكن المزة من عمل دمشق مدة قوله وقال البراء
عن النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا هو طرف من الحديث المشار اليه في ترجمة جعفر بن ابي طالب قوله حدثنا سليمن هو
ابن بلال قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا هو البعث الذي امر بتجهيزه في مرض وفاته وقال انفذوا بعث اسامة فانفذه
ابو بكر رضي الله عنه بعده وسيأتي بيانه في اخر الوفاة النبوية ان شاء الله تعالى قوله فطعن بعض الناس في امارته سمي ممن طعن
في ذلك عياش بن ابي ربيعة المخزومي كما سيأتي بسط ذلك في اخر المغازي قوله تطعنون بفتح العين لا الطعن يطعن بالفتح

في العرض والنسب وبالضم بالرمح وباليد وبعال الطعان فيهما **قوله** فقد طعنتم في امارة ابيه من قبل تشير الى امارة زيد بن حارثة في غزوة مؤتة وعند النسائي عن عايشة قالت ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة في جيش قط الا امره عليهم وفيه جواز امارة المولى وتولية الصغير على الاكابر والمفضول على الافاضل لانه كان في الجيش الذي كان عليهم اسامة ابو بكر وعمر وقد ذكر المصنف حديث عايشة في قصة القايف وسياتي شرحه مستوفي في كتاب الفرايض وفيه تسمية القايف المذكور **قوله** ذكر اسامة بن زيد ذكر فيه حديث المخزومية التي سرقت وسياتي شرحه مستوفي في الحدود والغرض منه قوله في بعض طرقه ومن يجترئ ان يكلمه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يسمون اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر المهملة اي محبوبه لما يعرفون من منزلته عنده لانه كان يحب اباه قبله حتى تبناه فكان يقال له زيد بن محمد وامه ام ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يقول هي امي بعد امي وكانت تجلسه على فخذه بعد ان كبر كما سياتي في مناقب الحسن عن قريب **قوله** حدثنا الحسن بن محمد هو الزعفراني وابو عباد يحيى بن عباد الضبعي البصري والمراد بالماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة **قوله** فليت هنا عندي اي قريبا مني حتى انصحه واعظه وقد روي بالبا الموحدة من العبودية وكانه على ما قيل كان اسود اللون **قوله** فقال له انسان لم ار احدا يعلم اسمه **قوله** لو راه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه انما جزم ابن عمر بذلك لما راى من محبة النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة وام ايمن وذريتهما فقاس ابن اسامة على ذلك **قوله** اللهم احبهما فاني احبهما هذا يشعر بانه صلى الله عليه وسلم ما كان يحب الا لله وفي الله ولذلك رتب محبة الله على محبته وفي ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن **قوله** وقال نعيم هو ابن حماد **قوله** اخبرني مولى لاسامة في رواية ابن ابي الدنيا اخبرني ابن حرملة مولى اسامة وابن حرملة هو اياس وقيل ان حرملة بن اياس في الرواية التي بعده **قوله** وهو رجل من الانصار اي ايمن بن ام ايمن وابوه هو عبيد بن عمرو بن هلال من بني الحبلي من الخزرج وقيل انه كان حبشيا من موالي الخزرج تزوج ام ايمن قبل زيد بن حارثة فولدت له ايمن واستشهد ايمن يوم حنين مع النبي صلى الله عليه وسلم ونسب ايمن الى امه لشرفها على ابيه وشهرتها عند اهل البيت النبوي وتزوج زيد بن حارثة ام ايمن وكانت حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم ورثها من ابيه فولدت له اسامة بن زيد وعاشت ام ايمن بعد النبي صلى الله عليه وسلم قليلا **قوله** فراه ابن عمر هو معطوف على شي مقدر تقديره ان الحجاج ابن ايمن دخل المسجد وصلى وراه ابن عمر يوضح ذلك الرواية التي بعد هذه **قوله** فقال اعد اي اعد صلاتك وفي رواية الاسمعيلي فقال ابن اخي اتحسب انك قد صليت انك لم تصل فاعد صلاتك **قوله** بينما هو فيه حرمل كان حرملة قال بينما انا فجرد من نفسه شخصا فقال بينما هو **قوله** فذكر حبه وما ولدته ام ايمن كذا ثبت بواو العطف في رواية ابي ذر والضمير على هذا لاسامة في قوله فذكر حبه وفي رواية غير ابي ذر فذكر حبه ما ولدته ام ايمن فعلى هذا فالضمير للنبي صلى الله عليه وسلم وما ولدته الى اخره هو المفعول والمراد بما ولدته ام ايمن من ولدته من ذكر وانثى **قوله** وزادني بعض اصحابي هو ابو يعقوب بن سفيان فانه رواه في تاريخه عن سليمن بن عبد الرحمن بالاسناد المذكور وزاد فيه وكانت ام ايمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم واما الذهلي فانه اخرجه في الزهريات عن سليمن ايضا واخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن ابي عامر محمد بن ابرهيم الصوري عن سليمن كذلك واخرجه الاسمعيلي وابو نعيم من طريق ابي ابرهيم الزهري عن سليمن كذلك وكان هذا القدر لم يسمعه البخاري من سليمن فحمله عن بعض اصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه **قوله** مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو احد العبادلة وفقها الصحابة والمكثرين منهم وامه زينب بنت مظعون اخت عثمن وقدامة ابني مظعون الجمحي صحبه وكان مولده في السنة الثانية او الثالثة من المبعث لانه ثبت انه كان يوم بدر ابن ثلاث عشرة سنة وكانت بدر بعد البعثة بخمس عشرة سنة وقد تقدم تاريخ وفاته في الصلاة وانها كانت بسبب من دسه عليه الحجاج فمس رجله بحربة مسمومة فمرض بها الى ان مات في اوايل سنة اربع وسبعين ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في رؤياه وفيه نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل وقد تقدم توجيهه في كتاب قيام الليل **قوله** في اوله حدثنا حدثنا اسحق بن نصر كذا لابي ذر وحده وسقط ان محمدا هو المصنف ووقع عند ابن السكن وحده حدثنا اسحق بن منصور ثم اورد المصنف من طريق يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبد الله رجل صالح وهو طرف من الحديث الذي قبله وهذا القدر هو الذي يتعلق منه بمسند حفصة وسياتي في التعبير من طريق نافع عن ابن

عمر عن حفصة مثله وزاد لو كان يصلي من الليل وتقدمت الاشارة الى ذلك في قيام الليل وياتي بقية ذلك في التعبير ان شا الله تعالى **قوله** مناقب عمار وحذيفة **قوله** اما عمار فهو ابن ياسر يكنى ابا اليقظان العنسي بالنون وامه سمية بالمهملة مصغرا اسلم هو وابوه قديما وعذبوا لاجل الاسلام وقتل ابو جهل امه فكانت اول شهيدة في الاسلام ومات ابوه قديما وعاش هو الى ان قتل بصفين مع علي رضي الله عنهم وكان قد ولي شيا من امور الكوفة لعمر فلهذا نسبه ابو الدردا اليها واما حذيفة فهو ابن اليمان بن جابر بن عمرو العبسي بالموحدة حليف بني عبد الاشهل من الانصار واسلم هو وابوه اليمان كما سياتي وولي حذيفة بعض امور الكوفة لعمر وولي امرة المداين ومات بعد قتل عثمن بيسير بها وكان عمار من السابقين الاولين وحذيفة من القدما في الاسلام ايضا الا انه متاخر فيه عن عمار وانما جمع المصنف بينهما في الترجمة لوقوع الثنا عليهما من ابي الدردا في حديث واحد وقد افرد ذكر ابن مسعود وان كان ذكر معهما لوجوده ما يوافق شرطه غير ذلك من مناقبه وقد افرد ذكر حذيفة في اواخر المناقب وهو مما يويد ما اسلفت ذكره انه لم يهذب ترتيب من ذكره من اصحاب هذه المناقب ويحتمل ان يكون افرده بالذكر لانه اراد ذكر ترجمة والده اليمان **قوله** عن ابرهيم عن علقمة قال قدمت الشام في رواية شعبة التي بعد هذه عن ابرهيم قال ذهب علقمة الى الشام وهذا الثاني صورته مرسل لكن قال في اخره قال قلت بلى فاقتضى انه موصول ووقع في المفصح من وجه اخر عن ابرهيم عن علقمة قال قدمت الشام في نفر من اصحاب ابن مسعود فسمع بنا ابو الدردا فاتانا **قوله** حتى جلس الى جنبي اي جعل غاية مجيه جلوسه وعبر بلفظ المضارع مبالغة زاد الاسمعيلي في روايته فقلت الحمد لله اني لارجو ان يكون الله استجاب دعوتي **قوله** قال ابو الدردا الواقف على اسم القايل **قوله** قال اوليس عندكم ابن ام عبد يعني عبد الله بن مسعود ومراد ابي الدردا بذلك انه فهم عنهم انهم قدموا في طلب العلم فبين لهم ان عندهم من العلما من لا يحتاجون معهم الى غيرهم ويستفاد منه ان المحدث لا يرحل عن بلده حتى يستوعب ما عند مشايخها **قوله** صاحب النعلين اي نعل النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن مسعود يحملهما ويتعاهدهما **قوله** والوساد بالدال ووقع في رواية الكشميهني هنا الوساد وفي رواية غيره الوجه والسواد السرار براي بعلها وساودته سوادا اي ساررته سرارا واصله ادنا السواد وهو الشخص من السواد **قوله** والمطهرة في رواية السرخسي والمطهر بغير ها واغرب الداودي فقال معناه انه لم يكن كلاكمن الحجاج نعتهم بهذه الاشيا الثلاثة كذا قال وتعقبه ابن التين بان كلامه فاصاب وقد روى مسلم عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اذنك علي ان يرفع الحجاب وتسمع سوادي اي سراري وهي خصوصية لابن مسعود وسياتي في مناقبه قريبا حديث ابي موسى قدمت انا واخي من اليمن فمكثنا حينا لا نرى الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى من دخوله ودخول امه ولزومه وقال غير الداودي ان المراد الثنا عليه بخدمة النبي صلى الله عليه وسلم وانه لشدة ملازمته له لاجل هذه الامور ينبغي ان يكون عنده من العلم ما يستغنى به عن طلبه عند غيره **قوله** افيكم بهمزة الاستفهام وفي رواية الكشميهني وفيكم بواو العطف وفي رواية شعبة اليس فيكم او منكم بالشك في الموضعين **قوله** الذي اجاره الله من الشيطان وزاد في رواية شعبة يعني عمارا وزعم ابن التين ان المراد بقوله على لسان نبيه قول النبي صلى الله عليه وسلم ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وهو محتمل ويحتمل ان يكون المراد بذلك حديث عايشة مرفوعا ما خير عمار بين امرين الا اختار ارشدهما اخرجه الترمذي ولاحمد من حديث ابن مسعود مثله واخرجهما الحاكم فكونه يختار ارشد الامرين دايما يقتضي انه اجير من الشيطان الذي من شانه الامر بالغي وروى البزار من حديث عايشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملي ايمانا الى مشاشه يعني عمارا واسناده صحيح ولابن سعد في الطبقات من طريق الحسن قال قال عمار نزلنا منزلا فاخذت قربتي ودلوي لاستقي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم سياتيك من يمنعك من الما فلما كنت على راس الما اذا رجل اسود كانه مرس فصرعته فذكر الحديث وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم ذاك الشيطان فلعل ابن مسعود اشار الى هذه القصة ويحتمل ان يكون الاشارة بالاجارة المذكورة الى ثباته على الايمان لما اكرهه المشركون على النطق بكلمة الكفر فنزلت فيه الا من اكره وقلبه مطمين بالايمان وقد جا في حديث ان عمارا ملي ايمانا الى مشاشه اخرجه النسائي بسند صحيح والمشاش بضم الميم ومعجمتين الاولى خفيفة وهذه الصفة لا تقع الا ممن اجاره الله من الشيطان وقد تقدم شرح الحديث الذي اشار اليه ابن التين في باب التعاون في بنا المسجد مستوفي ولله الحمد **قوله** او ليس فيكم صاحب سر النبي صلى الله

عليه وسلم الذي لا تعلم احد غيره كذا فيه بحذف المفعول وفي رواية الكشميهني الذي لا يعلمه والمراد بالسر ما اعلمه به النبي صلى الله عليه وسلم
من احوال المنافقين قوله وقال لقد كيف تقرا عبد الله يعني ابن مسعود وسيأتي الكلام على ما يتعلق بهذا القدر من القراءة في تفسير والليل
اذا يغشى ان شاء الله تعالى اخرجه المصنف وفيه زيادة فيما يتعلق به مع على ماهنا قوله تزاد ابو هريرة في وصف المذكورين
مع ابي الدرداء وصفهم به وزاد عليه في رواية الترمذي من طريق خيثمة بن عبد الرحمن قال اتيت المدينة فسالت الله ان ييسر لي جليسا
صالحا فيسر لي ابا هريرة فقال لي ممن انت قلت من اهل الكوفة جئت التمس الخير فقال اليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة وابن
مسعود صاحب طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعليه وحذيفة صاحب سره وعمار الذي اجاره الله من الشيطان على لسان
نبيه وسلمان صاحب الكتابين قوله مناقب ابي عبيدة بن الجراح كذا اخر ذكره عن اخوانه من العشرة ولم ار في شيء من
نسخ البخاري ترجمة لمناقب عبد الرحمن بن عوف ولا لسعيد بن زيد وهما من العشرة وان كان قد افرد ذكر اسلام سعيد
بن زيد بترجمة في اوائل السيرة النبوية واظن ذلك من تصرف الناقلين لكتاب البخاري كما تقدم مرارا انه ترك الكتاب
مسودة فان اسماء من ذكرهم هنا لم يقع فيهم مراعاة الافضلية ولا السابقية ولا الاسنية وهذه جهات التقدم في الترتيب
فلما لم يراع واحدا منها دل على انه كتب كل ترجمة على حدة فضم بعض النقلة بعضها الى بعض حسب ما اتفق وابو عبيدة اسمه عامر
بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن اهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهر بن مالك وعدد ما بينهما من الآباء
متفاوت فحد اخشيه اباء فيكون ابو عبيدة من حيث العدد في درجة عبد مناف ومنهم من زاد في نسبه بين الجراح وهلال [illegible]
فيكون على هذا في درجة هاشم وبذلك جزم ابو الحسن بن سميع ولم يذكره غيره وامه من بنات عم ابيه ذكر ابو احمد
الحاكم انها اسلمت وقتل ابوه كافرا يوم بدر ويقال انه هو الذي قتله ورواه الطبراني وغيره من طريق عبد الله بن شوذب مرسلا
ومات ابو عبيدة وهو امير على الشام من قبل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة باتفاق قوله حدثنا عبد الاعلى البصري السامي بالمهملة
من بني سامة بن لؤي وخالد شيخه هو الحذاء قوله ان لكل امة امينا وان امينتا ايتها الامة صورته صورة النداء لكن المراد فيه
الاختصاص اي امتنا مخصوصين من بين الامم وعلى هذا فهو بالنصب على الاختصاص ويجوز الرفع والامين هو الثقة الرضي
وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزيدا في ذلك لكن خص النبي صلى الله عليه وسلم كل
واحد من الكبار بفضيلة وصفه بها فاشعر بقدر زائد على غيره كالحياء لعثمان والقضاء لعلي ونحو ذلك تنبيه اورد الترمذي
وابن حبان هذا الحديث من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بهذا الاسناد مطولا واوله ارحم امتي بامتي ابو بكر
واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقرؤهم لكتاب الله ابي وافرضهم زيد واعلمهم بالحلال والحرام معاذ الا ان
لكل امة امينا الحديث واسناده صحيح الا ان الحفاظ قالوا ان الصواب في اوله الارسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري
والله اعلم قوله عن صلة بكسر المهملة وتخفيف اللام هو ابن زفر قوله عن حذيفة وقع في رواية الفقاعي عن صلة عن ابن مسعود وسيأتي
بيان ذلك في المغازي وذكر الجياني انه وقع هنا في رواية القابسي صلة بن حذيفة وهو تصحيف قوله لاهل نجران هم اهل بلد
قريب من اليمن وهم العاقب واسمه عبد المسيح والسيد ومن معهما ذكر ابن سعد انهم وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم في سنة
تسع وسيأتي شرح ذلك مطولا في اواخر المغازي حيث ذكره المصنف ان شاء الله تعالى ووقع في حديث انس عند مسلم ان اهل
اليمن قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة والاسلام فاخذ بيد ابي عبيدة وقال هذا امين هذه
الامة فان كان الراوي تجوز عن اهل نجران بقوله اهل اليمن لقرب نجران من اليمن والا فهما واقعتان والاول ارجح والله اعلم
قوله لابعثن حق امين وفي رواية غير ابي ذر لابعثن يعني عليكم امينا حق امين ولمسلم لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين قوله فاستشرف
اصحابه في رواية مسلم والاسماعيلي فاستشرف لها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي تطلعوا للولاية ورغبوا فيها حرصا على
تحصيل الصفة المذكورة وهي الامانة لا على الولاية من حيث هي والله اعلم قوله فبعث ابا عبيدة في رواية ابي يعلى من طريق سالم
عن ابيه سمعت عمر يقول ما احببت الامارة قط الا مرة واحدة فذكر هذه القصة وقال في الحديث فتعرضت ان تصيبني فقال قم
يا ابا عبيدة قوله ذكر مصعب بن عمير اي ابن هاشم بن عبد الدار بن عبد مناف ووقع كذلك في غير رواية ابي ذر المروزي
وكانه بيض له لتقدم من فضايله في كتاب الجنايز انه لما استشهد لم يوجد له ما يكفن فيه قوله مناقب الحسن والحسين

كانه جمعهما لما وقع لهما من الاشتراك في كثير من المناقب وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثلاث من الهجرة عند الاكثر وقيل
بعد ذلك ومات بالمدينة مسموما سنة خمسين وقيل قبلها وقيل بعدها وكان مولد الحسين في شعبان سنة اربع في قول
الاكثر وقتل يوم عاشوراء سنة احدى وستين بكربلاء من ارض العراق وكان اهل الكوفة لما مات معاوية واستخلف يزيد كاتبوا
الحسين بانهم في طاعته فخرج الحسين اليهم فسبقه عبيد الله بن زياد الى الكوفة فخذل غالب الناس عنه فتاخروا رغبة ورهبة
وقتل ابن عمه مسلم بن عقيل وكان الحسين قدمه قبله ليبايع الناس له ثم جهز اليهم عسكرا فقاتلوه الى ان قتل هو وجماعة من اهل
بيته والقصة مشهورة فلا نطيل بشرحها وعسى ان يقع لنا الالمام بها في كتاب الفتن قوله وقال نافع بن جبير اي ابن مطعم وحديثه
المذكور طرف من حديث تقدم موصولا في البيوع ثم ذكر فيه ثمانية احاديث الاول حديث ابي بكرة ان ابني هذا سيد وسيأتي
شرحه مستوفى في كتاب الفتن وزاد ابو ذر هنا ابو موسى اسمه اسرائيل بن موسى من اهل البصرة نزل الهند لم يروه عن الحسن
غيره الثاني حديث اسامة تقدم في ترجمة اسامة قوله سمعت ابي هو سليمان التيمي قوله حدثنا ابو عثمان وقع في رواية
في الادب من وجه اخر عن معتمر عن ابيه سمعت ابا تميمة يحدث عن ابي عثمان قال الاسماعيلي كان سليمان سمعه من ابي تميمة
عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه قلت بل هما حديثان فان لفظ سليمان عن ابي عثمان اللهم اني احبهما ولفظ
سليمان عن ابي تميمة ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لياخذني فيقعدني على فخذه ويقعد على الفخذ الاخر الحسن بن علي ثم يضمهما
ثم يقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما الثالث حديث انس قوله حدثنا جرير هو ابن حازم عن محمد هو ابن سيرين قوله حدثني
محمد بن الحسين بن ابراهيم هو ابن اشكاب اخو علي قوله اتي عبيد الله بن زياد وهو بالتصغير وزياد هو الذي يقال له ابن ابي سفيان
وكان امير الكوفة عن يزيد بن معاوية وقتل الحسين في امارته كما تقدم فاتي براسه قوله فجعل ينكت في رواية الترمذي وابن
حبان من طريق حفصة بنت سيرين عن انس فجعل يقول بقضيب له في انفه وللطبراني من حديث زيد بن ارقم فجعل يجعل قضيبا
في يده في عينه وانفه فقلت ارفع قضيبك فقد رايت فم رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضعه وله من وجه اخر عن انس نحوه
وسيأتي قوله وقال في حسنه شيئا في رواية الترمذي وقال ما رايت مثل هذا حسنا قوله كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم
اي اشبه اهل البيت وزاد البزار من وجه اخر عن انس قال فقلت له اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلثم حيث تقع قضيبك
قال فانقبض قوله وكان مخضوبا اي الحسين والوسمة بفتح الواو واخطا من ضمها وبسكون المهملة ويجوز فتحها نبت يختضب
به يميل الى سواد وسيأتي البحث في ذلك في كتاب اللباس الرابع حديث البراء والحسن بن علي وقع عند الاسماعيلي من
طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة الحسن او الحسين بالشك ثم ذكر ان اكثر اصحاب شعبة رووه فقالوا الحسن بغير شك ثم عدهم
ثمانية الحديث الخامس حديث عقبة بن الحارث هو النوفلي قوله عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث هذا هو الصحيح وقال زمعة بن
صالح عن ابن ابي مليكة كانت فاطمة تنقز بالقاف والزاي اي ترقص الحسن بن علي فذكر هذا الحديث اخرجه احمد ويحتمل ان كان حفظه
ان يكون كل من ابي بكر وفاطمة موافقا على ذلك او يكون ابو بكر عرف ان فاطمة كانت تقول ذلك فتابعها على تلك المقالة قوله
بابي شبيه تقدم في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ووقع عند احمد من وجه اخر عن ابن ابي مليكة قال كانت فاطمة عليها السلام ترقص
الحسن وتقول بابي شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي وفيه ارسال فان كان محفوظا فلعلها تواردت في ذلك مع ابي بكر او
تلقى ذلك احدهما من الاخر قوله ليس شبيه بعلي قال ابن مالك كذا وقع برفع شبيه على ان ليس حرف عطف وهو مذهب كوفي
قال ويجوز ان يكون شبيه اسم ليس ويكون خبرها ضميرا متصلا حذف استغناء عن لفظه بنيته ونحوه قوله في خطبة يوم
النحر اليس ذو الحجة وقال الطيبي في قوله بابي شبيه بالنبي يحتمل ان يكون التقدير هو مفدى بابي شبيه فيكون
خبرا بعد خبر او افديه بابي فشبيه خبر مبتدا محذوف وفيه اشعار بعلية الشبه للفدية وفي قوله شبيه بالنبي ما
قد يعارض قول علي في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لم ار قبله ولا بعده مثله اخرجه الترمذي في الشمايل والجواب ان يحمل المنفي على
عموم الشبه والمثبت على معظمه والله اعلم الحديث السادس حديث ابن عمر عن ابي بكر تقدم متنا وشرحا قريبا في مناقب
قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث السابع قوله لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي هذا يعارض رواية
ابن سيرين الماضية في الحديث الثالث وانه قال في حق الحسين ايضا كان اشبههم بالنبي صلى الله عليه وسلم ويمكن الجمع بان يكون انس

قال وما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن لانه يومئذ كان اشد شبها بالنبي صلى الله عليه وسلم من اخيه الحسين واما ما وقع في رواية ابن سيرين وكان بعد ذلك كما هو ظاهر في سياقه والمراد من فضل الحسين عليه في الشبه من عدى الحسن ويحتمل ان يكون كل منهما كان اشد شبها في بعض اعضايه وقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هاني بن هاني عن علي قال الحسن اشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الراس الى الصدر والحسين اشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك ووقع في رواية عبد الاعلى عن معمر عند الاسمعيلي في رواية الزهري هذه كان اشبههم وجها بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يؤيد حديث علي هذا والله اعلم والذين كانوا يشبهون بالنبي صلى الله عليه وسلم غير الحسن والحسين جعفر بن ابي طالب وابنه عبد الله بن جعفر وقثم بن العباس بن عبد المطلب وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب ومسلم بن عقيل بن ابي طالب ومن غير بني هاشم السايب بن يزيد المطلبي الجد الاعلى للامام الشافعي وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمي وكابس بن ربيعة بن عدي فهولاء عشرة وقد نظمهم ابو الفتح بن سيد الناس رحمه فقط انشدنا محمد بن الحسن المقري عنه: بخمسة شبه المختار من مضر * يا حسن ما خولوا من شبهه الحسن * جعفر وابن عم المصطفى قثم * وسايب وابو سفيان والحسن * وزادهم شيخنا ابو الفضل بن الحسين الحافظ اثنين وهما الحسين وعبد الله بن عامر بن كريز ونظم ذلك في بيتين وانشدناهما وهما: وسبعة شبهوا بالمصطفى فسما * لهم بذلك قدر قد زكا وانا * سبطا النبي ابو سفيان سايبهم * وجعفر وابنه ذو الجود ثم قثما * وزاد فيهم بعض اصحابنا ممن وهو عبد الله بن جعفر ونظم ذلك في بيتين ايضا وقد زدت فيهما مسلم بن عقيل وكابس بن ربيعة فصاروا عشرة ونظمت ذلك في بيتين وهما: شبه النبي لعشر سايب وابي * سفيان والحسنين الطاهرين هما * وجعفر وابنه ثم ابن عامرهم * ومسلم كابس يتلوه مع قثما * وقد وجدت بعد ذلك ان فاطمة ابنته عليها السلام كانت تشبهه فيمكن ان يغير من البيت الاول قوله لعشر فيجعل لسا وهو بالحساب احد عشر ويغير الطاهرين هما فيجعل ثم امهما ثم وجدت ان ابرهيم ولده عليه السلام كان يشبهه فيغير قوله ليا فيجعل لبب ويبدل الطاهرين هما الخال امهما ثم وجدت في قصة بني ابي طالب ان ولديه عبد الله وعون كانا يشبهانه فيجعل اول البيت شبه النبي لبح والبيت الثاني وجعفر ولداه وابن عامرهم الى اخره ثم وجدت من نظم الامام ابي الوليد ابن الشحنة قاضي حلب ولدا سمعته منه وخمس عشرة لهم بالمصطفى شبه سبطاه وابنا عقيل سايب قثم وجعفر وابنه عبد ان مسلم ابو سفيان كابس عم ابن النجاد هم فزاد بن عقيل الثاني وعثم وابن النجاد واخل بمن ذكرته بابن جعفر الثاني واراد هو بقوله عبدان تثنية عبد وهما عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الحارث ولولا ان اسما مفردا لم يتم له خمسة عشر وقد تعقب قوله ابنا عقيل بالتثنية مع قوله ومسلم فان مسلما هو ابن عقيل ثم وجدت الجواب عنه بوجود ما ذكره ابو جعفر بن حبيب ان مسلم بن معتب بن ابي لهب ممن كان يشبهه ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان في ثقاته ومحمد بن عقيل ذكره المزي في تهذيبه وذكر المحب ان عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحارث ابن عبد المطلب الملقب ببه كان يشبهه وذكر ذلك ابن عبد البر في الاستيعاب ايضا واراد ابن الشحنة بقوله عثم ترخيم عثمن واعتمد على ما جاء في حديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابنته ام كلثوم لما تزوجها عثمان انه اشبه الناس بجدك ابرهيم وابيك محمد وهو حديث موضوع كما قال الذهبي في ترجمة عمر بن الازهر احد رواته وهو شيخه خالد بن عمرو كذبهما الايمة والفرد ابهذا الحديث والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك واراد بابن النجاد علي بن علي بن نجاد بن رفاعة واعتمد على ما ذكر ابن سعد عن عفان انه كان يشبهه وهذا تابعي صغير متاخر عن الذي يعتمد ذكرهم فلذلك لم اعده وعلى تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل وابرهيم بن عبد الله بن الحسن بن علي ويحيى بن القاسم بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي فكل من هولاء مذكور في كتب الانساب انه كان يشبهه حتى ان يحيى المذكور كان يقال له الشبيه لاجل والمهدي الذي يخرج في اخر الزمان جا انه يشبهه ويواطي اسمه واسم ابيه اسم النبي صلى الله عليه وسلم واسم ابيه وذكر ابن حبيب محمد بن جعفر بن ابي طالب وهو غلط لانه وقع في الخبر الذي يعتمد ذكر جعفر انه قال في حق محمد بن جعفر شبه عمنا ابي طالب وقد سلم ابن الشحنة منه وقد غيرت بيتي هكذا: اشبه النبي لبه ساب وابي سفيان والحسين الخال امهما وجعفر ولديه وابن عامر كابس وعقيل ابنه قثما فاقتصرت على ثلاثة عشر ممن ذكرهم ابن الشحنة وابدلتهما باثنين فوفيت عدته مع السلامة مما تعقب عليه والله الموفق وذكر ابن يونس في تاريخ مصر عبد الله بن الحارث

طلحة الخولاني انه شهد فتح مصر وامره عمر بان لا يمشي الا متقنعا لانه كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان له عبادة وفضل وفي قصة الكاهنة مع قريش انها قالت لهم اشبه الناس بصاحب المقام اي ابرهيم الخليل هذا يشير الى محمد صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق الى اخره وصله احمد وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق واخرجه الترمذي من روايته وقصد البخاري بهذا بيان سماع الزهري من انس للحديث الثامن حدثنا ابن عمر **قوله** عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله البصري الضبي ويقال انه تميمي وقد قال شعبة مرة حدثني محمد بن يعقوب وكان سيد بني تميم وهو ثقة باتفاق **قوله** سمعت ابن ابي نعم بضم النون وسكون المهملة هو عبد الرحمن يكنى ابا الحكم البجلي **قوله** وساله عن المحرم في رواية مهدي بن ميمون عن ابن ابي يعقوب كما سياتي في الادب وساله رجل وداية في بعض النسخ من رواية ابي ذر الهروي وسالته فان كانت محفوظة فقد عرف اسم السايل لكن يبعده ان في رواية جرير بن حازم عن محمد بن ابي يعقوب عند الترمذي كان رجلا من اهل العراق سال وفي رواية لاحمد وانا جالس عنده ونحوها في رواية مهدي المذكورة **قوله** قال شعبة احسبه يقتل الذباب ووقع في رواية ابي داود الطيالسي عن شعبة بغير شك وفي رواية جرير بن حازم المذكورة سال ابن عمر عن دم البعوض يصيب الثوب وكذا هو في رواية مهدي بن ميمون المذكورة ويحتمل ان يكون السوال وقع عن الامرين والله اعلم فقال اهل العراق يسالون عن الذباب وفي رواية ابي داود فقال يا اهل العراق تسالون عن الذباب اورد ابن عمر هذا متعجبا من حرص اهل العراق على السوال عن الشي اليسير وتفريطهم في الشي الجليل **قوله** ريحانتاي كذا للاكثر وللابي ذر ريحاني بالافراد والتذكير شبههما بذلك لان الولد يشم ويقبل ووقع في رواية جرير بن حازم ان الحسن والحسين هما ريحانتي وعند الترمذي من حديث انس انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه وفي رواية للطبراني في الاوسط من طريق ابي ايوب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين يلعبان بين يديه فقلت اتحبهما يا رسول الله قال وكيف لا احبهما وهما ريحانتاي من الدنيا اشمهما **قوله** مناقب بلال بن رباح بفتح الراء والموحدة واخره مهملة وقد تقدم في باب البيع والشراء مع المشركين من البيوع بيان الاختلاف في كيفية شرائه ذكر ابن سعد انه كان من مولدي السراة واسم امه حمامة وجا عن انس عند الطبراني وغيره انه حبشي وهو المشهور وقيل نوبي وكانت لبعض بني جمح **قوله** مولى ابي بكر وروى ابو بكر بن ابي شيبة باسناد صحيح عن قيس بن ابي حازم قال اشترى ابو بكر بلالا بخمس اواق وهو مدفون بالحجارة **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك في الجنة هو طرف من حديث اورده في صلاة الليل وقد تقدم شرحه **قوله** كان عمر يقول ابو بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا من السادة ولم يرد انه افضل من عمر وقال غيره السيد الاول حقيقة والثاني قاله عمر تواضعا على سبيل المجاز وان السيادة لا تثبت الافضلية فقد قال ابن عمر ما رايت اسود من معوية مع ان ابا بكر وعمر **قوله** حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم **قوله** ان بلالا قال لابي بكر كان قوله ذلك لابي بكر في خلافة ابي بكر وقد وقع ذلك صريحا في رواية احمد عن ابي اسامة عن اسمعيل بلفظ قال بلال لابي بكر حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فدعني وعمل الله في رواية الكشميهني وعمل الله وفي رواية ابي اسامة فذرني اعمل لله وذكر ابن سعد في الطبقات في هذه القصة من الزيادة انه قال رايت افضل عمل المومن الجهاد فاردت ان ارابط في سبيل الله وان ابا بكر قال لبلال انشدك الله وحقي فاقام معه بلال حتى توفي فلما مات اذن له عمر فتوجه الى الشام مجاهدا فمات بها في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة وقيل مات سنة عشرين والله اعلم وكانت وفاته بدمشق ودفن بباب الصغير بهذا جزم النووي وقيل دفن بباب كيسان وقيل بداريا وقيل بحلب ورده المنذري وقال ان الذي مات بحلب اخوه خالد وزعم ابن السمعاني ان بلالا مات بالمدينة وغلطوه **قوله** ذكر ابن عباس اي عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عم النبي صلى الله عليه وسلم يكنى ابا العباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ومات بالطايف سنة ثمان وستين وكان من علما الصحابة حتى كان عمر يقدمه على الاشياخ وهو شاب وورد فيه حديث قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم اليه وقال اللهم علمه الحكمة وفي لفظ علمه الكتاب وهو لم يذكر تفسير الحكمة هنا بالقران وقد استوعبت طرق تفسيرها في اوايل كتاب العلم في الطهارة مع بيان سببه وبيان من زاد فيه وعلمه التاويل وهذه اللفظة اشتهرت على الالسنة اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل حتى نسبها بعضهم للصحيحين ولم يصب والحديث عند احمد بهذا اللفظ من طريق ابن خثيم عن سعيد بن

جبير عن ابن عباس وعند الطبراني من وجهين اخرين واوله في هذا الصحيح من طريق عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس دون قوله
وعلمه التاويل واخرجها البزار من طريق شبيب بن بشر عن عكرمة بلفظ اللهم علمه تاويل القران وعند احمد من وجه اخر عن عكرمة
اللهم اعط ابن عباس الحكمة وعلمه التاويل واختلف في المراد بالحكمة هنا فقيل الاصابة في القول وقيل الفهم عن الله وقيل ما يشهد
العقل بصحته وقيل نور يفرق به بين الالهام والوسواس وقيل سرعة الجواب بالصواب وقيل غير ذلك وكان ابن عباس
من اعلم الصحابة بتفسير القران روى يعقوب بن سفيان في تاريخه باسناد صحيح عن ابن مسعود قال لو ادرك ابن عباس
اسناننا ما عشره منا رجل وكان يقول نعم ترجمان القران ابن عباس وروى هذه الزيادة ابن سعد من وجه اخر عن عبد
الله بن مسعود وروى ابو زرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر قال هو اعلم الناس بما انزل الله على محمد واخرج ابن ابي خيثمة
نحوه باسناد حسن وروى يعقوب ايضا باسناد صحيح عن ابي وائل قال قرا ابن عباس سورة النور ثم جعل يفسرها فقال
رجل لو سمعت هذا الديلم لاسلمت ورواه ابو نعيم في الحلية من وجه اخر بلفظ سورة البقرة وزاد انه كان على الموسم
يعني سنة خمس وثلاثين كان عثمن ارسله لما حصر **قوله** مناقب خالد بن الوليد اي ابن المغيرة بن عبد الله بن
عمر بن مخزوم بن يقظة بفتح التحتانية والقاف والمثلثة ابن مرة ابن كعب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر جميعا
في مرة ابن كعب يكنى ابا سليمن وكان من فرسان الصحابة اسلم بين الحديبية والفتح وشهد قبل غزوة مؤتة بشهرين
وكانت في جمادى سنة ثمان ومن يوم حزم مغلطاي بانها كانت في صفر وكان الفتح بعد ذلك في رمضان وحكى ابن ابي خيثمة انه
اسلم سنة خمس وهو غلط فانه كان بالحديبية طليعة للمشركين وهي في ذي القعدة سنة ست وقال الحاكم اسلم سنة
سبع زاد غيره قبل عمرة القضاء والراجح الاول وما وافقه وقد اخرج سعيد بن منصور عن هشيم عن عبد الحميد بن جعفر
عن ابيه ان خالد بن الوليد فقد قلنسوة فقال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق راسه فابتدر الناس شعره فسبقتهم
الى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة فلم اشهد قتالا وهي معي الا رزقت النصر وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم عدة مشاهد
ظهرت فيها نجابته ثم كان قتال اهل الردة على يديه ثم فتوح البلاد الكبار ومات على فراشه سنة احدى وعشرين وذلك
جزم ابن نمير وذلك في خلافة عمر بحمص ونقل عن دحيم انه قال مات بالمدينة وغلطوه ووقع في كلام ابن التين وتبعه بعض
الشراح شيء يدل على انه مات في خلافة ابي بكر وهو غلط فاحش اشد من غلط دحيم وذلك انه قال لما الصديق لما اقتحم
خالد القنسوة بكين عليه دعهن يبرقن دموعهن على ابي سليمن فهل قامت النساء عن مثله انتهى ملخصا ونص هذا الكلام
منقول عن عمر في حق خالد كما مضى في كتاب الجنائز وفيه ذكر الملعقة ثم اورد حديث انس في اهل مؤتة والغرض منه قوله حتى
اخذها يعني الراية سيف من سيوف الله فان المراد به خالد ومن يومئذ سمي سيف الله وقد اخرج ابن حبان والحاكم من حديث
عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا خالدا فانه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار وسياتي شرح
هذه الغزوة في المغازي ان شاء الله تعالى **قوله** مناقب سالم مولى ابي حذيفة اي ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان مولى
ابو حذيفة ابن عتبة من اكابر الصحابة وشهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقتل ابوه يومئذ كافرا فساءه ذلك وقال كنت
ارجوا ان يسلم لما كنت ارى من عقله واستشهد ابو حذيفة باليمامة واما سالم فكان من السابقين الاولين وقد اشير
في هذا الحديث الى انه كان عارفا بالقران وسبق في كتاب الصلاة انه كان يؤم المهاجرين بقبا لما قدموا من مكة وشهد
سالم بدرا وما بعدها وقيل اسم ابيه معقل وكان مولى لامراة من الانصار فتبناه ابو حذيفة لما تزوجها فنسب اليه وسياتي
بيان ذلك في الرضاع واستشهد سالم باليمامة ايضا **قوله** ذكر بالضم ولم اعرف اسم فاعله وقوله عبد الله اي ابن
مسعود وعبد الله بن عمرو اي ابن العاص **قوله** فبدا به فيه ان المقدم يفيد الاهتمام وقوله لا ادري بدا بابي او بمعاذ
فيه ان الواو تقتضي الترتيب ظاهرا وتخصيص هؤلاء الاربعة باخذ القران عنهم اما لانهم كانوا اكثر ضبطا له واتقن لادائه
او لانهم تفرغوا لاخذه منه مشافهة وتصدوا لادائه من بعده فلذلك ندب الى الاخذ عنهم لا انه لم يجمعه غيرهم **قوله** مناقب
عبد الله بن مسعود هو ابن مسعود بن غافل بن حبيب ابن شمخ من بني هذيل بن مدركة ابن الياس بن مضر مات ابوه في الجاهلية
واسلمت امه وصحبت فلذلك ينسب اليها احيانا وكان هو من السابقين وقد روى ابن حبان من طريقه انه كان سادس ستة في

الاسلام

الاسلام وهاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد بعدها وولي بعد النبي صلى الله عليه وسلم بيت المال بالكوفة لعمر وعثمن ثم قدم في اخر عمره المدينة
ومات في خلافة عثمن سنة اثنين وثلاثين وقد جاوز الستين وكان من علماء الصحابة وممن انتشر علمه بكثرة اصحابه
والاخذين عنه ثم اورد المصنف فيه حديث عبد الله بن عمرو المذكور قبله وزاد في اوله حديثا تقدم في صفة النبي صلى الله عليه
وسلم وكان بعض الرواة سمعه مجموعا فاورده كذلك ثم اورد حديث ابي الدرداء المذكور في مناقب عمار وحذيفة انفا ثم حديث
حذيفة ما اعلم احدا اقرب سمتا او خشوعا وهديا اي طريقة ودلا بفتح المهملة والتشديد اي سيرة وحالة وهيئة وكانه
ماخوذ من ما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله **قوله** من ابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود وكانت امه يكنى ام عبد وقد ذكرت
في الحديث الذي بعده حديث ابي موسى وتقدم التنبيه عليه في مناقب عمار وقد روى الحاكم وغيره من طريق ابي وائل عن حذيفة قال
لقد علم المحفوظون من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الى رسول الله وسيلة يوم القيمة **قوله** في حديث ابي
موسى قدمت انا واخي تقدم بيان اسمه في مناقب ابي بكر الصديق وقوله ما نرى حاله من على مكثنا او صفة من لفظه هنا واحمد
دال على ملازمته النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستلزم ثبوت فضله **قوله** ذكر معوية بن ابي سفيان واسمه صخر ويكنى
ايضا ابا حنظلة ابن حرب بن امية ابن عبد شمس اسلم قبل الفتح واسلم ابوه بعده وصحب النبي صلى الله عليه وسلم وكتب له وولي
امرة دمشق عن عمر بعد موت اخيه يزيد بن ابي سفيان سنة تسع عشرة واستمر عليها بعد ذلك خلافة عثمن ثم زمان
محاربته لعلي وللحسن ثم اجتمع عليه الناس في سنة احدى واربعين الى ان مات سنة ستين فكانت ولايته ما بين
امارة ومحاربة ومملكة اكثر من اربعين سنة متوالية **قوله** حدثنا المعافى هو ابن عمران الازدي الموصلي يكنى ابا مسعود
وكان من الثقات النبلاء وقد لقي بعض التابعين وتلمذ لسفيان الثوري وكان يلقب ياقوتة العلماء وكان الثوري شديد
التعظيم له مات سنة خمس او ست وثمانين ومائة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وموضع اخر تقدم في الاستسقاء
وفي الرواة اخر يقال له المعافى بن سليمن اصغر من هذا ووهم من عكس ذلك على ما يظهر من كلام ابن التين ومات المعافى ابن سليمن
سنة اربع وثلاثين ومائتين اخرج له النسائي وحده واخرج للمعافى بن عمران مع البخاري ابو داود والنسائي **قوله** وعنده مولى
لابن عباس هو كريب روى ذلك محمد بن نصر المروزي في كتاب الوتر له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن كريب واخرج
من طريق علي بن عبد الله بن عباس قال بت مع ابي عند معوية فرايته اوتر بركعة فذكرت ذلك لابي فقال يا بني هو اعلم **قوله**
فقال دعه فيه حذف يدل عليه السياق تقديره فاتى ابن عباس فحكى له ذلك فقال دعه وقوله دعه اي اترك القول والانكار
فانه قد صحب اي فلم يفعل شيئا الا بمستند وفي قوله في الرواية الاخرى اصاب انه فقيه ما يؤيد ذلك ولا التفات الى قول ابن
التين ان الوتر بركعة لم يقل به الفقهاء لان الذي نفاه قول الاكثر وثبت فيه عدة احاديث ثم الافضل ان يتقدمها
شفع واقله ركعتان واختلف ايما افضل وصلهما او فصلهما وذهب الكوفيون الى اشتراط وصلها وان الوتر بركعة
لا يجزي وشهرة ذلك تغني عن الاطالة فيه ثم اورد حديث معوية في النهي عن الصلاة بعد العصر والغرض منه قوله لقد
صحبنا النبي صلى الله عليه وسلم والكلام على الصلاة بعد العصر تقدم في مكانه من كتاب الصلاة تنبيه عبر البخاري في هذه الترجمة
بقوله ذكر ولم يقل فضيلة ولا منقبة لكون الفضيلة لا توخذ من حديث الباب ظاهرا لان في شهادة ابن عباس له بالفقه
والصحبة دلالة على الفضل الكثير وقد صنف ابن ابي عاصم جزءا في مناقبه وكذلك غلام ثعلب وابو بكر النقاش واورد ابن
الجوزي في الموضوعات بعض الاحاديث التي ذكروها ثم ساق عن اسحق بن راهويه انه قال لم يصح في فضائل معوية
شيء فهذه هي النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ منقبة اعتمادا على قول شيخه لكن بدقيق نظره استنبط ما يدفع
به رءوس الروافض وقصة النسائي في ذلك مشهورة وكانه اعتمد ايضا على قول شيخه اسحق وكذلك في قصة الحاكم واخرج ابن
الجوزي ايضا من طريق عبد الله بن احمد بن حنبل سالت ابي ما تقول في علي ومعوية فاطرق ثم قال اعلم ان عليا كان كثير
الاعداء ففتش اعداؤه له عيبا فلم يجدوا فعمدوا الى رجل قد حاربه فاطروه كيادا منهم لعلي فاشار بهذا الى ما اختلقوه
لمعوية من الفضائل التي لا اصل لها وقد ورد في فضائل معوية احاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق
الاسناد وبذلك جزم اسحق بن راهويه والنسائي وغيرهما **قوله** مناقب فاطمة اي بنت النبي صلى الله عليه وسلم

ابو عمر

لكنه بدقيق

ورضي عنها وامها خديجة عليها السلام ولدت فاطمة في الاسلام وقيل قبل البعثة وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة
الثانية وولدت له وماتت سنة احدى عشرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة وقيل انها
عاشت بعده ثمانية وقيل بثلاثة وقيل بشهرين وقيل بشهر واحد ولها اربع وعشرون سنة وقيل غير ذلك فقيل احدى وقيل خمس وقيل تسع وقيل
عاشت ثلاثين سنة وسيأتي من مناقب فاطمة في ذكر امها خديجة في اواخر السيرة النبوية واقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة
على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن ما ذكر من قوله صلى الله عليه وسلم انها سيدة نساء العالمين الا مريم وانها رزئت بالنبي
صلى الله عليه وسلم دون غيرها من بناته فانهن متن في حياته فكن في صحيفته ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها وكنت اقول
ذلك استنباطا الى ان وجدته منصوصا قال ابو جعفر الطبري في تفسير آل عمران في التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت
الحسين بن علي ان جدتها فاطمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما وانا عند عائشة فناجاني فبكيت ثم ناجاني فضحكت
فسألتني عائشة فقلت لقد عجلت اخبرك بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركتني فلما توفي سألتني فقلت ناجاني فذكر الحديث في
معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وانه قال احسب اني ميت في عامي هذا وانه لم ترزأ امرأة من نساء المسلمين مثل ما رزئت
فلا تكوني دون امرأة منهن صبرا فبكيت فقال انت سيدة نساء اهل الجنة الا مريم فضحكت قلت واصل الحديث في
الصحيح بدون هذه الزيادة ~~فانه تكفر وتوجيهه انها تغضب ممن سبها وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن اغضبه~~
~~صلى الله عليه وسلم يكفر وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى وسيأتي بقية ما يتعلق بفضلها في ترجمة والدتها خديجة ان شاء الله~~
قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة هو طرف من حديث وصله المؤلف في علامات النبوة وعند
الحاكم من حديث حذيفة بسند جيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ملك وقال ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وقد تقدم في احاديث
الانبياء ما ورد في بعض طرقه من ذكر مريم عليها السلام وغيرها ممن شاركها في ذلك قوله عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة
كذا رواه عنه عمرو بن دينار وتابعه الليث وابن لهيعة وغيرهما ورواه ايوب عن ابن ابي مليكة فقال عن عبد الله بن الزبير اخرجه
الترمذي وصححه وقال يحتمل ان يكون ابن ابي مليكة سمعه منهما جميعا ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور والاول اثبت
بلا ريب لان المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة قد تقدمت في باب اصهار النبي صلى الله عليه وسلم نعم يحتمل ان
يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط او سمعها من المسور فارسلها قوله بضعة بفتح الموحدة وحكي ضمها وكسرها
ايضا وسكون المعجمة اي قطعة لحم قوله فمن اغضبها اغضبني استدل به السهيلي على ان من سبها فانه يكفر وتوجيهه
انها تغضب ممن سبها وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن اغضبه صلى الله عليه وسلم يكفر وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى
وسيأتي بقية ما يتعلق بفضلها في ترجمة والدتها خديجة ان شاء الله تعالى قوله انها افضل بنات النبي صلى الله عليه وسلم واما
ما اخرجه الطحاوي وغيره من حديث عائشة في قصة مجيء زيد بن حارثة بزينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم من مكة وفي اخره
قال النبي صلى الله عليه وسلم هي افضل بناتي اصيبت في فقد اجاب عنه بعض الائمة بتقدير ثبوته بان ذلك كان متقدما ثم
وهب الله لفاطمة من الاحوال السنية والكمال ما لم يشاركها فيه احد من نساء هذه الامة مطلقا والله اعلم قوله
فضل عائشة رضي الله عنها هي الصديقة بنت الصديق وامها ام رومان تقدم ذكرها في علامات النبوة وكان
مولدها في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات النبي صلى الله عليه وسلم ولها نحو ثمانية عشر عاما وقد حفظت
عنه شيئا كثيرا وعاشت بعده قريبا من خمسين سنة فاكثر الناس الاخذ عنها ونقلوا عنها من الاحكام والاداب شيئا كثيرا
حتى قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقولة عنها رضي الله عنها وكان موتها في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين وقيل
في التي بعدها ولم تلد للنبي صلى الله عليه وسلم شيئا على الصواب وسألته ان تكتني فقال اكتني بابن اختك فاكتنت ام عبد
الله واخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة انه كناها بذلك لما احضر اليه ابن الزبير ليحنكه فقال هو عبد الله
وانت ام عبد الله قالت فلم ازل اكتنى بها ثم ذكر المصنف احاديث الاول قوله يا عائش بضم الشين ويجوز فتحها
وكذا الحرف ذلك في كل اسم مرخم قوله ترى ما لا ارى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من قول عائشة وقد استنبط
بعضهم من هذا الحديث فضل خديجة على عائشة لان الذي ورد في حق خديجة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبريل

يقرئك السلام من ربك واطلق السلام هنا من جبريل بنفسه وسيأتي تقرير ذلك في مناقب خديجة الحديث الثاني حديث ابي موسى
كمل بتثليث الميم من الرجال كثير تقدم الكلام عليه في قصة موسى عليه السلام عند الكلام على هذا الحديث في ذكر آسية امرأة
فرعون والتعبير بالكمال وقوله وفضل عائشة الى اخره لا يستلزم ثبوت الافضلية المطلقة وقد اشار ابن حبان الى ان افضليتها التي
يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يدخل فيهن مثل فاطمة عليها السلام جمعا بين هذا الحديث
وبين حديث افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة الحديث وقد اخرجه الحاكم بهذا اللفظ من حديث ابن عباس وسيأتي في مناقب
خديجة من حديث هناك ان شاء الله تعالى وقوله كفضل الثريد زاد معمر من وجه مرسل باللحم وهو اسم الثريد الكامل وعليه قول
الشاعر اذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك امانة الله الثريد الحديث الثالث حديث انس فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
وهو طرف من الحديث الذي قبله وكان المصنف اخذ منه لفظ الترجمة فقال فضل عائشة ولم يقل مناقب ولا ذكر كما قال في
غيرها الحديث الرابع حديث ابن عباس قوله ان عائشة اشتكت اي ضعفت قوله تقدمين بفتح الدال على فرط بفتح
الفاء والراء بعدها مهملة وهو المتقدم من كل شيء قال ابن التين فيه انه قطع لها بدخول الجنة اذ لا يقول ذلك الا بتوقيف قوله
على رسول الله يريد تشريف العامل وسيأتي بقية الكلام على هذا الحديث في تفسير سورة النور الحديث الخامس حديث
عمار اني لاعلم انها زوجته اي زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة وعند ابن حبان من طريق سعيد بن كثير عن ابيه
حدثتنا عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اما ترضين ان تكوني زوجتي في الدنيا والاخرة فلعل عمارا كان سمع هذا
الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله في الحديث تتبعونه او اياها قيل الضمير لعلي لانه الذي كان عمار يدعو اليه والذي
يظهر انه لله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الامام وعدم الخروج عليه ولعله اشار الى قوله تعالى وقرن في
بيوتكن فانه امر حقيقي خوطب به ازواج النبي صلى الله عليه وسلم والعذر عن عائشة في ذلك انها كانت متأولة هي وطلحة والزبير وكان
مرادهم ايقاع الاصلاح بين الناس واخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنهم اجمعين وكان رأي علي الاجتماع على الطاعة
وطلب اولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بعد وصله الحديث السادس حديث عائشة في قصة القلادة وقد
تقدم شرحه مستوفى في اول كتاب التيمم قال ابن التين ليست هذه اللفظة محفوظة عنهم يعني اقوله العقد اي ان المحفوظ
قولها فاثرنا البعير فوجدنا العقد تحته الحديث قوله عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه

السابع

جعل يدور الحديث وهذا صورته مرسل ولكن تبين انه موصول عن عائشة في اخر الحديث حيث قال قالت عائشة فلما كان يومي
سكن وسيأتي في الوفاة من وجه اخر موصولا كله ويأتي سائر شرحه هناك ان شاء الله تعالى قال الكرماني قوله سكن اي مات او سكت
عن ذلك القول قلت الثاني هو الصحيح والاول خطأ صريح قال ابن التين في الرواية الاخرى انهن اذن له ان يقيم عند عائشة
فظاهره يخالف هذا ويجمع باحتمال ان يكون اذن له بعد ان صار الى يومها يعني فتعلق الاذن بالمستقبل وهو جمع حسن
الحديث الثامن حديثها في ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة وفيه والله ما نزل علي الوحي وانا في
لحاف امرأة منكن غيرها وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في كتاب الهبة وقوله في اوله حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
كذا للاكثر ووقع في رواية القابسي وعبدوس عن ابي زيد المروزي عبيد الله بالتصغير والصواب بالتكبير وقوله في هذه
الرواية فقال لها ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها وقع في الهبة فان
الوحي لم ياتني وانا في ثوب امرأة الا عائشة فقلت اتوب الى الله وفي هذا منقبة عظيمة لعائشة وقد استدل به على فضل
عائشة على خديجة وليس ذلك بلازم لامرين احدهما احتمال ان لا يكون اراد ادخال خديجة في هذا وان المراد بقوله منكن المخاطبة
وهي ام سلمة ومن ارسلها او من كان موجودا حينئذ من النساء والثاني على تقدير ارادة الدخول فلا يلزم من ثبوت خصوصية
شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق كحديث اقرؤكم ابي وافرضكم زيد ونحو ذلك ومما يسأل عنه الحكمة في اختصاص عائشة
بذلك فقيل لمكان ابيها وانه لم يكن يفارق النبي صلى الله عليه وسلم في اغلب احواله فسرى سره لابنته مع ما كان من مزيد حبه
صلى الله عليه وسلم وقيل انها كانت تبالغ في تنظيف ثيابها التي تنام فيها مع النبي صلى الله عليه وسلم والعلم عند الله وسيأتي مزيد
لهذا في ترجمة خديجة ان شاء الله قال السبكي الكبير الذي ندين الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عائشة والخلاف شهير

ولكن الحق أحق أن يتبع وقال ابن تيمية جهات الفضل بين خديجة وعائشة متقاربة وكأنه رأى التوقف وقال ابن القيم
إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذاك أمر لا يطلع عليه فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح وإن أريد كثرة العلم
فعائشة لا محالة وإن أريد شرف الأصل ففاطمة لا محالة وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها وإن أريد شرف السيادة
فقد ثبت النص لفاطمة وحدها قلت امتازت فاطمة عن أخواتها بأنهن متن في حياة المصطفى وكن في ميزانه ومات
هو في حياة فاطمة فكان في ميزانها وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة ما يقابله وهي أنها أول
من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل أجر من جاء بعدها ولا
يقدر قدر ذلك إلا الله وقيل انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة وبقي الخلاف بين خديجة وعائشة فرع ذكر الرافعي أن
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أفضل نساء هذه الأمة فإن استثني فاطمة لكونها بضعة فأخواتها يشاركنها وقد أخرج الطحاوي
والحاكم بسند جيد عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق زينب ابنته لما أوذيت عند خروجها من مكة هي أفضل بناتي أصيبت
في وقد وقع في حديث خطبة عثمن حفصة زيادة في مسند أبي يعلى عثمن تزوج خيرا من حفصة وتزوج حفصة خير من عثمان
والجواب عن قصة زينب أنه يحتمل أن يقدر من وإن ثبت كان ذلك قبل أن يحصل لفاطمة جهة التفضيل التي
امتازت بها عن غيرها قال ابن التين فيه أن الزوج لا يلزمه التسوية في النفقة بل يفضل من شاء بعد أن
يقوم للأخرى بما يلزمه لها قال ويمكن أن لا يكون فيها دليل لاحتمال أن يكون من خصائصه كما قيل إن القسم لم يكن واجبا
عليه وإنما كان يتبرع به قوله مناقب الأنصار هو اسم إسلامي سمى النبي صلى الله عليه وسلم به الأوس والخزرج
وحلفاءهم كما في حديث أنس والأوس ينتسبون إلى أوس بن حارثة والخزرج ينتسبون إلى الخزرج بن حارثة وهما ابنا قيلة وهو اسم
أمهم وأبوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجتمع إليه أنساب الأزد وقوله والذين تبوؤا الدار والإيمان الآية تقدم شرحه
في أول الصلاة عثمن وزعم محمد بن الحسن بن زبالة أن الإيمان اسم من أسماء المدينة واحتج بالآية ولا حجة له فيها قوله حدثنا مهدي
هو ابن ميمون قوله غيلان بن جرير هو المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو بعدها لام ومعول بطن من الأزد
ونسبه ابن حبان ساوهو وهم وهو تابعي ثقة قليل الحديث ليس له عن أنس شيء إلا في البخاري وتقدم له حديث في الصلاة
وثالث حديث في آخر السير قال قلت لأنس أرأيت اسم الأنصار أي أخبرني عن تسمية الأوس والخزرج قوله كنا ندخل كذا
في هذه الرواية بغير أداة عطف وهو من كلام غيلان لا من كلام أنس وسيأتي بعد قليل في باب القسامة في الجاهلية من وجه
آخر عن مهدي بن ميمون عن غيلان قال كنا نأتي أنس بن مالك الحديث ولم يذكر ما قبله قوله كنا ندخل على أنس أي بالبصرة
قوله ويحدثنا أي يخاطبنا قوله فعل قومك كذا أي يحكي ما كان من مآثرهم في المغازي ونصر الإسلام قوله كان يوم بعاث
بضم الموحدة وتخفيف المهملة وآخره مثلثة وحكى العسكري أن بعضهم رواه عن الخليل بن أحمد وصحفه بالغين المعجمة
وذكر الأزهري أن الذي صحفه الليث الراوي عن الخليل وحكى القزاز في الجامع أنه يقال بفتح أوله أيضا وذكر عياض
أن الأصيلي رواه بالوجهين أي بالعين المهملة والمعجمة والذي وقع في رواية أبي ذر بالغين المعجمة وجها واحدا ويقال
إن أبا عبيدة ذكره بالمعجمة أيضا وهو مكان ويقال حصن وقيل مزرعة عند بني قريظة على ميلين من المدينة كانت به
وقعة بين الأوس والخزرج قتل فيها كثير منهم وكان رئيس الأوس فيه حضير والد أسيد بن حضير وكان يقال له حضير
الكتائب وبه قتل وكان رئيس الخزرج يومئذ عمرو بن النعمان البياضي فقتل أيضا وكان النصر فيها أولا للخزرج ثم ثبتهم حضير
فرجعوا وانتصرت الأوس وجرح حضير يومئذ فمات منها وذلك قبل الهجرة بخمس سنين وقيل بأربعين وقيل بأكثر والأول أصح
وذكر أبو الفرج الأصبهاني أن سبب ذلك أنه كان من قاعدتهم أن الأصيل لا يقتل بالحليف فقتل رجل من الأوس حليفا
للخزرج فأرادوا أن يقيدوه فامتنعوا فوقعت بينهم الحرب لأجل ذلك فقتل فيها من أكابرهم من كان لا يؤمن أن يتكبر
ويأنف أن يدخل في الإسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن أبي بن سلول وقصته
في ذلك مشهورة مذكورة في هذا الكتاب وغيره قوله سرواتهم بفتح المهملة والراء والواو أي خيارهم والسروات
جمع سراة بفتح المهملة والراء والتخفيف والسراة جمع سري وهو الشريف قوله وجرحوا كذا للأكثر بضم الجيم والراء الثقيلة

قتلوا ومخففا ثم مهملة وللأصيلي بحيمين مخففا أي اضطرب من قولهم حرج الخاتم إذا جال في الإصبع وعند ابن أبي صفرة
بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو الصدر وللمستملي ولعبدوس والقابسي وخرجوا بفتح الخاء المعجمة وفتح الراء من الخروج وكأن
ابن الأثير الأول وصوب غيره الثالث والله أعلم قوله يوم فتح مكة أي عام فتح مكة لأن الغنائم المشار إليها كانت غنائم حنين و
ذلك بعد الفتح بشهرين قوله وأعطى قريشا هو جملة حالية وقوله وسيوفنا تقطر من دمائهم هو من القلب والأصل ودماؤهم
تقطر من سيوفنا وسيأتي شرح هذا الحديث في غزوة حنين ويحتمل أن يكون من بعض إلى الموحدة وبالغ في جعل الدم يقطر من
السيوف قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار قاله عبد الله بن زيد هو طرف من
حديث سيأتي شرحه في غزوة حنين قال الخطابي أراد صلى الله عليه وسلم بذلك استطابة قلوب الأنصار حتى رضي أن يكون واحدا
منهم لولا ما يمنعه من سمة الهجرة وأطال في ذلك بما لا طائل تحته قوله قال أبو هريرة ما ظلم أي ما تعدى في القول المذكور ولا
أعطاهم فوق حقهم ثم بين ذلك بقوله آووه ونصروه قوله أو كلمة أخرى لعل المراد وواسوه وواسوا أصحابه بأموالهم وقوله
لسلكت وادي الأنصار أراد بذلك حسن موافقتهم له لما شاهده من حسن الجوار والوفاء بالعهد وليس المراد أنه يصير تابعا
لهم بل هو المشرع المطاع المفترض الطاعة على كل مؤمن قوله باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار سيأتي
بسط ذلك في أبواب الهجرة قبيل المغازي قوله عن جده هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهذا صورته مرسل وقد تقدم في أول
البيع من طريق ظاهره الاتصال قوله لما قدموا الحديث آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سعد بن الربيع أي ابن عمرو بن أبي زهير
الأنصاري الخزرجي أحد النقباء استشهد بأحد وسيأتي شأن ذلك في المغازي وسيأتي شرح قصة تزويج عبد الرحمن بن عوف في أوائل
من كتاب النكاح وكذا حديث أنس الذي بعده في المغازي إن شاء الله تعالى قوله قالت الأنصار اقسم بيننا وبينهم النخل أي المهاجرين
وقد سبق الكلام عليه في المزارعة وفيه فضيلة ظاهرة للأنصار قوله ونشرككم كذا في النسخ في رواية الكشميهني في الأمر أي
من ذلك وهو من قولهم أمر ماله بكسر الميم أي كثر قوله باب حب الأنصار أي فضله ذكر حديث البراء لا يحبهم إلا
مؤمن وحديث أنس آية الإيمان حب الأنصار قال ابن التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لأن ذلك إنما يكون للدين ومن
أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا في ذلك وهو تقرير حسن وقد سبق الكلام على شرح الحديث في كتاب
الإيمان قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار أنتم أحب الناس إلي هو على طريق الإجمال أي مجموعكم أحب إلي من
مجموع غيركم فلا يعارض قوله في الحديث الماضي في جواب من أحب الناس إليك قال أبو بكر الحديث قوله حسبت أنه قال من
عرس الشك فيها من الراوي قوله فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا بضم أوله وسكون ثانيه وكسر المثلثة قال ابن التين كذا
وقع رباعيا والذي ذكره أهل اللغة مثل الرجل بفتح الميم وضم المثلثة مثولا إذا انتصب قائما قال وفي رواية
تأتي في النكاح ممثلا بالتشديد أي مكلفا نفسه ذلك فلذلك عداه قال عياض ووقع في النكاح بلفظ ممتنا بضم
أوله وسكون ثانيه وكسر المثناة بعدها نون أي طويلا أو هو من المنة أي عليهم فيكون بالتشديد قوله في الطريق الآخر
جاءت امرأة ومعها صبي لها لم أقف على اسمها قوله فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أجابها عما سألته أو ابتدأها بالكلام
وأيضا ما بينا قوله باب أتباع الأنصار أي من الحلفاء والموالي قوله عن عمرو هو ابن مرة كما في الرواية التي تليها
قوله سمعت أبا حمزة بالمهملة والزاي اسمه طلحة بن يزيد مولى قرظة بن كعب الأنصاري وقرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة صحابي
معروف وهو ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب وعامر بن زيد مناة أيضا خزرجي مات في ولاية المغيرة على الكوفة
لمعاوية وذلك في حدود سنة خمسين قوله أن يجعل أتباعنا منا أي يقال لهم الأنصار حتى تتناولهم الوصية بهم بالإحسان
إليهم ونحو ذلك قوله فدعا به أي بما سألوا وبين ذلك في الرواية التي تليها بلفظ فقال اللهم اجعل أتباعهم منهم قوله
فنميت ذلك أي نقلته وهو بالتخفيف وأما بالتشديد الميم فمعناه أبلغته على جهة الإفساد وقائل ذلك هو عمرو بن مرة
كما في الرواية التي تليها وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن قوله قد زعم ذلك زيد هذا في الرواية التي تليها قال شعبة
أظنه زيد بن أرقم وكأنه احتمل عنده أن يكون ابن أبي ليلى أراد بقوله قد زعم ذلك زيد أي زيدا آخر غير ابن أرقم
كزيد بن ثابت لكن الذي ظنه شعبة صحيح فقد رواه أبو نعيم في المستخرج من طريق علي بن الجعد جازما به وقوله زعم أي

قال كما قدمنا مرارا ان لغة الحجاز تطلق الزعم على القول قوله فضـــل دور الانصار اي منازلهم قوله عن انس في رواية عبد الصمد المعلقة هنا سمعت انسا وسأذكر من وصلها قوله عن ابي اسيد بالتصغير وهو الساعدي وهو مشهور بكنيته وقد قيل اسمه مالك قوله خير دور الانصار بنوا النجار هم من الخزرج والنجار هو تيم الله وسمي بذلك لانه ضرب رجلا فنجره فقيل له النجار وهو ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج قوله ثم بنوا عبد الاشهل هم من الاوس وهو عبد الاشهل بن جشم بن الحرث بن الخزرج الاصغر بن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة قوله كذا وقع في هذه الطريق ولكن وقع في رواية معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى قال بنو عبد الاشهل وهم رهط سعد بن معاذ قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم بنو النجار فذكر الحديث وفي اخره قال معمر واخبرني ثابت وقتادة انهما سمعا انس بن مالك يذكر هذا الحديث الا انه قال بنو النجار ثم بنو الاشهل اخرجه احمد واخرجه مسلم من طريق صالح بن كيسان عن الزهري دون ما بعده من رواية معمر عن ثابت وقتادة واخرج مسلم ايضا من طريق ابي الزناد عن ابي سلمة عن ابي اسيد فقد اختلف على ابي سلمة في اسناده من شيخه فيه ابو اسيد او ابو هريرة وفي متنه هل قدم عبد الاشهل على النجار او بالعكس واما رواية انس في تقديم النجار فلم يختلف عليه فيها ويؤيدها رواية ابراهيم بن محمد بن طلحة عن ابي اسيد وهي عند مسلم ايضا وفيها تقديم بني النجار على بني عبد الاشهل وبنو النجار اخوال جد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان والدة عبد المطلب منهم وعليهم نزل لما قدم المدينة فلهم مزية على غيرهم وكان انس منهم فله مزيد عناية بحفظ فضائلهم قوله ثم بنو الحارث ابن الخزرج اي الاكبر بن حارثة بن الاوس المذكور قوله ثم بنو ساعدة هم من الخزرج ايضا وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج الاكبر قوله خير دور الانصار وفي كل دور الانصار خير خير الاول افضل والثانية اسم اي الفضل حاصل في جميع الانصار وان تفاوتت مراتبه قوله فقال سعد اي ابن عبادة كما في الرواية المعلقة التي بعد هذا وهو من بني ساعدة ايضا وكان كبيرهم يومئذ قوله ما ارى بفتح الهمزة من الرؤية وهو من اطلاقها على العلم ويحتمل ان يكون من الاعتقاد ويجوز ضمها بمعنى الظن ووقع في رواية ابي الزناد المذكورة فوجد سعد بن عبادة في نفسه وقال خلفنا فكنا اخر الاربعة واراد كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال له ابن اخيه سهل تذهب لترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله اعلم او ليس حسبك ان يكون رابع اربعة فرجع قوله فضل علينا اي فضلكم لم اقف على اسم الذي قال له ذلك ويحتمل ان يكون هو ابن اخيه المذكور قبل قوله وقال عبد الصمد الى اخره ياتي موصولا في مناقب سعد بن عبادة قوله في رواية ابي سلمة عن ابي عبد الرحمن بن عوف بنو النجار وبنو عبد الاشهل كذا ذكره بالواو وفي رواية انس بثم وكذا رواية ابي حميد المذكورة بعدها وفيه اشعار بان الواو قد تقوم مقام ثم في الترتيب او انه فهم الترتيب من جهة التقديم لا بمجرد الواو قوله حدثنا سليمان هو ابن بلال قوله عن عمرو بن يحيى اي ابن عمارة وعباس بن سهل اي ابن سعد قوله عن ابي حميد هو الساعدي وهو مشهور بكنيته ويقال ان اسمه عبد الرحمن ووقع في رواية الاصيلي عن ابي اسيد او ابي حميد بالشك والصواب عن ابي حميد وحده وسياتي في اخر غزوة تبوك قوله فلحقنا سعد بن عبادة قائل ذلك هو ابو حميد قوله فقال ابا اسيد هو منادى محذوف منه حرف النداء قوله الم تر ان الله في رواية الكشميهني الم تر ان رسول الله وهو اوجه قوله خير الانصار اي فضل بين الانصار بعضها على بعض قوله خيرا لهم اولا فجعلنا قوله او ليس حسبكم باسكان السين المهملة اي كافيكم وهذا اعتراض يظاهر رواية مسلم المتقدمة فان فيها ان سعدا رجع عن ارادة مجاهرة النبي صلى الله عليه وسلم بمخاطبة ذلك لما قال له ابن اخيه ويمكن الجمع بانه رجع حينئذ عن قصد رسول الله لذلك خاصة ثم انه لما لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت اخر ذكر له ذلك او الذي رجع عنه انه اراد ان يورده مورد الانكار والذي صدر منه ورد مورد المعاتبة المتلطفة ولعله لما نهاه ابن اخيه في الاول اتى ذلك على رسول الله امره قوله من الخيار اي الافاضل لانهم بالنسبة الى من دونهم افضل وكان المفاضلة بينهم في اعلاء كلمة الله ونحو ذلك قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض اي مخاطبا للانصار بذلك قوله قاله عبد الله بن زيد اي ابن عاصم المازني وحديثه هذا وصله المؤلف باتم من هذا في غزوة حنين كما سيأتي ان شاء الله تعالى قوله عن انس عن اسيد مصغر ابن حضير بمهملة ثم معجمة مصغر ايضا وهو من رواية صحابي عن صحابي وقد رواه

ح

يحيى بن سعيد وهشام هو ابن زيد عن انس بدون ذكر اسيد بن حضير لكن باختصار القصة التي هنا وذكر كل منهما قصة اخرى غير هذه فحديث يحيى بن سعيد تقدم في الجزية وهشام ياتي في المغازي ووقع لهذا الحديث قصة اخرى من وجه اخر فاخرج الشافعي من رواية محمد بن ابراهيم التيمي ان اسيد بن حضير طلب من النبي صلى الله عليه وسلم طلب لاهل بيتين من الانصار فامر لكل بيت بوسق من تمر وشطر من شعير فقال اسيد رسول الله جزاك الله عنا خيرا فقال وانتم فجزاكم الله خيرا يا معشر الانصار وانكم لاعفة صبر وانكم ستلقون بعدي اثرة الحديث وقوله انكم اعفة صبر اخرجه الترمذي والحاكم من وجه اخر عن انس عن ابي طلحة وفي سنده ضعف قوله ان رجلا من الانصار لم اقف على اسمه وزاد مسلم في روايته خلا برسول الله قوله الا تستعملني اي تجعلني عاملا على الصدقة او على بلد قوله كما استعملت فلانا لم اقف على اسمه لكن ذكرت في المقدمة ان السائل اسيد بن حضير والمستعمل عمرو بن العاص ولا ادري الان من اين نقلته قوله فانه الهاء ضمير الشان والبعد من قال يعود على الاقطاع قوله ستلقون بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة ولغير الكشميهني بضم الهمزة وسكون المثلثة واشار بذلك الى ان الامر يصير في غيرهم فيختصون دونهم بالاموال وكان الامر كما وصف صلى الله عليه وسلم وهو معدود فيما اخبر به من الامور الاتية فوقع كما قال وسيأتي مزيد في الكلام عليه في الفتن قوله عن هشام هو ابن زيد بن انس بن مالك قوله وموعدكم الحوض اي حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيمة قوله حدثنا سفيان هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد هو الانصاري قوله حين خرج معه اي سافر قوله الى الوليد اي ابن عبد الملك بن مروان وكان انس قد توجه من البصرة حين اذاه الحجاج الى دمشق يشكوه الى الوليد بن عبد الملك فانصفه منه قوله اما لا اصله ان مكسورة الهمزة مخففة النون وهي الشرطية وما زائدة ولا نافية فادغمت النون في الميم وحذف فعل الشرط وتقديره تقبلوا او تفعلوا ورواه بعضهم بفتح همزة اما وهو خطأ الا على لغة بعض بني تميم فانهم يفتحون الهمزة من اما حيث وردت وقال عياض واللام من قوله اما لا مفتوحة عند الجمهور ووقع عند الاصيلي في البيوع من الموطا وعند الطبري في مسلم بكسر اللام والمعروف فتحها وقد منع من كسرها ابو حاتم وغيره ونسبوه الى تغيير العامة لكن هو جار على مذهبهم في الامالة وان تجعل الكلام كله كانه كلمة واحدة قوله بـــاب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اصلح الانصار والمهاجرة اي قائلا ذلك وفيه حديث انس من رواية شعبة عن ثلاثة من شيوخه عنه وفي الاول بلفظ فاصلح وفي الثاني فاغفر وفي الثالث فاكرم وبين في الثالث ان ذلك كان يوم الخندق ثم اورد حديث سهل هو ابن سعد بلفظ ونحن نحفر الخندق وفيه فاغفر وقوله على اكتافنا بالمثناة جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر وللكشميهني بالموحدة ووجه بان المراد نحمله على جنوبنا مما يلي الكبد وقوله فيه وعن قتادة عن انس هو معطوف على الاسناد الاول وقد اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من رواية غندر عن شعبة بالاسنادين معا قوله بـــاب قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هو مصير منه الى ان الاية نزلت في قصة الانصاري في ترجمة وقد قيل انها نزلت في قصة اخرى ويمكن الجمع قوله ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم لم اقف على اسمه وسيأتي انه انصاري زاد في رواية ابي اسامة عن فضيل بن غزوان في التفسير فقال يا رسول الله اصابني الجهد اي المشقة من الجوع وفي رواية جرير عن فضيل بن غزوان عند ابي نعيم قوله فبعث الى نسائه اي يطلب منهن ما يطعمه قوله فقلن ما معنا الا الماء اي عندنا الا الماء وفي رواية جرير ما عندي فيه ما يشعر بان ذلك كان في اول الحال قبل ان يفتح الله لهم خيبر وغيرها قوله من يضم او يضيف اي من يأوي هذا يضيفه وكان او للشك وفي رواية ابي اسامة الا رجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله قوله فقال رجل من الانصار زعم ابن التين انه ثابت ابن قيس ابن شماس وقد اورد ذلك ابن بشكوال من طريق ابي جعفر بن النحاس بسنده عن ابي المتوكل الناجي مرسلا ورواه اسمعيل القاضي في احكام القران ولكن سياقه يشعر بانها قصة اخرى لان لفظه ان رجلا من الانصار عبر عليه ثلاثة ايام لا يجد ما يفطر عليه ويصبح صائما حتى فطن له رجل من الانصار يقال له ثابت ابن قيس فذكر القصة وهذا لا يمنع التعدد في الصنيع مع الضيف وفي نزول الاية قال ابن بشكوال وقيل هو عبد الله بن رواحة ولم يذكر لذلك مستندا وروى ابو البختري القاضي احد الضعفاء المتروكين في كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم له انه ابو هريرة

راوي الحديث والصواب الذي يعين الجزم به في حديث ابي هريرة ما وقع عند مسلم من طريق محمد بن فضيل عن غزوان عن ابيه كما
البخاري فقام رجل من الانصار فقال له ابو طلحة وبذلك جزم الخطيب لكن قد اطلقه غير ابي طلحة زيد بن سهل المشهور وكانه
استبعد ذلك من وجهين احدهما ان ابا طلحة زيد بن سهل مشهور لا يحسن ان يقال فيه فقام رجل فيقال ابو طلحة والثاني ان
سياق القصة يشعر بانه لم يكن عنده ما يتعشى به هو واهله حتى احتاج الى اطفاء المصباح وابو طلحة زيد بن سهل كان
اكثر انصاري بالمدينة مالا فيبعد ان يكون بتلك الصفة من التقلل ويمكن الجواب عن الاستبعادين والله اعلم **قوله**
الا قوت صبياني يحتمل ان يكون هو وامراته تعشيا وكان صبيانهم حينئذ في شغلهم او نيام فاخبر والمراد ما يكفيهم
او بسبب العشاء الى الصبية لانهم اليه اشد طلبا وهذا هو المعتمد لقوله في رواية ابي اسامة ونطوي بطوننا الليلة
وفي آخر هذه الرواية ايضا فاصبحا طاويين وقد وقع في رواية وكيع عند مسلم فلم يكن عنده الا قوته وقوت صبيانه
قوله واصبحي سراجك بهمزة قطع او قدته **قوله** نومي صبيانك في رواية لمسلم عللهم بشيء **قوله** فجعلا يريانه كانهما
في رواية الكشميهني بحذف الكاف من كانهما وقوله طاويين اي بغير عشاء **قوله** ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما في رواية
جرير من صنعكما وفي رواية المفسر من فلان وفلانة نسبة الضحك والتعجب الى الله تعالى مجازية والمراد بهما الرضى
بفعلهما وقوله فعالكما في رواية ابي ذر عن الكشميهني والفعال بالفتح اسم الفعل الحسن مثل الجود والكرم
وفي التهذيب الفعال بالفتح فعل الواحد في الخير خاصة يقال هو كريم الفعال بفتح الفاء وقد يستعمل في الشر
والفعال بالكسر اذا كان الفعل بين اثنين يعني انه مصدر فاعل مثل قاتل قتالا **قوله** مر ابو بكر اي الصديق والعباس
اي ابن عبد المطلب وكان ذلك في مرض النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فقال ما يبكيكم لم اقف على الذي خاطبهم بذلك
هل هو ابو بكر او العباس ويظهر لي انه العباس **قوله** ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي كانوا يجلسونه معه وكان
ذلك في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فخشوا ان يموت في مرضه فيفقدوا مجلسه فبكوا حزنا على فوات ذلك **قوله**
فدخل كذا افرد بعد ان ثنى والمراد به من خاطبهم وقد قدمت رجحان ان العباس لكون الحديث من رواية ابنه وكان
سمع ذلك منه **قوله** حاشية برد في رواية المستملي حاشيته برده **قوله** اوصيكم بالانصار استنبط منه بعض الائمة
ان الخلافة لا تكون في الانصار لان من فيهم الخلافة يوصون ولا يوصى بهم ولا دلالة فيه اذ لا مانع من ذلك **قوله** كرشي
وعيبتي اي بطانتي وخاصتي قال القزاز ضرب المثل بالكرش لانه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه ويقال
لفلان كرش منثورة اي عيال كثيرة والعيبة بفتح المهملة وسكون المثناة بعدها موحدة ما يحرز فيه الرجل
نفيس ما عنده يريد انهم موضع سره وامانته قال ابن دريد هذا من كلامه صلى الله عليه وسلم الموجز الذي لم يسبق
اليه وقال غيره الكرش بمنزلة المعدة للانسان والعيبة مستودع الثياب والاول امر باطن والثاني امر ظاهر فكانه
ضرب المثل بهما في ارادة اختصاصهم باموره الباطنة والظاهرة والاول اولى وكل من الامرين مستودع لما يخفى فيه
قوله وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم يشير الى ما وقع لهم من المبايعة ليلة العقبة فانهم بايعوا على ان يؤووا
النبي صلى الله عليه وسلم وينصروه على ان لهم الجنة فوفوا بذلك **قوله** سمعت ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله
بن حنظلة الانصاري وحنظلة هو غسيل الملائكة وعبد الرحمن المذكور يكنى ابا سليمان **قوله** ملحفة بكسر اوله **قوله** متعطفا
بها على منكبيه اي متوشحا مرتديا والعطاف الرداء سمي بذلك لوضعه على العطفين وهما ناحيتا العنق ويطلق على الاردية
معاطف **قوله** وعليه عصابة بكسر اوله هي ما يشد به الرأس وغيرها وقيل في الرأس بالفاء وفي غير الرأس بالعين عصابة
وهذا يرده قوله في الحديث الذي اخرجه مسلم بعصابة **قوله** دسماء اي لونها كلون الدسم وهو الدهن وقيل
المراد بها سوداء لكن ليست خالصة السواد ويحتمل ان يكون اسودت من العرق او من الطيب كما تقدم ووقع
في الجمعة دسمة بكسر السين ايضا ومنه حديث انس الذي قبله انها كانت حاشية البرد والحاشية غالبا تكون من
لون غير لون الاصل وقيل المراد بالعصابة العمامة ومنه حديث مسح على العصائب **قوله** حتى جلس على المنبر بين من
حديث انس الذي قبله سبب ذلك وعرف ان ذلك كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم وكان آخر مجلس خطبه **قوله**

قوله فاثرك الله ولو يؤثرون على انفسهم الى آخره هذا هو الاصح في سبب نزول هذه الآية وعند ابن مردويه من طريق محارب بن دثار عن ابن عمر اهدي لرجل راس شاة فقال ان اخي وعياله احوج منا الى هذا فبعث به اليه فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى رجعت الى الاول بعد سبعة ويحتمل ان يكون نزلت بسبب ذلك كله وفي الحديث دليل على نفوذ فعل الاب في الابن الصغير وان كان مطويا على ضرر خفيف اذا كان في ذلك مصلحة دينية او دنيوية **قوله** باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم يعني الانصار **قوله** حدثني محمد بن يحيى ابو علي هو اليشكري المروزي ايضا وكان احد الحفاظ مات قبل البخاري باربع سنين **قوله** حدثنا شاذان اخو عبدان هو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة وهو اصغر من اخيه عبدان وقد اكثر البخاري عن عبدان واخرج عن شاذان لكنه روى هنا عنه بواسطة

عصب بطنه ع

حتى يكونوا كالملح في الطعام اي في القلة لانه جعل غاية قلتهم الانتهاء الى ذلك والملح بالنسبة الى جملة الطعام جزء يسير منه
والمراد بذلك المعتدل **قوله** في حديث انس وان الناس سيكثرون ويقلون اي ان الانصار يقلون وفيه اشارة الى دخول
قبائل العرب والعجم في الاسلام وهم اضعاف اضعاف قبيلة الانصار فمهما فرض في الانصار من الكثرة بالتناسل فرض
في كل طائفة من اولئك فهم بالنسبة الى غيرهم قليل ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع على انهم يقلون مطلقا فاخبر بذلك
فكان كما اخبر لان الموجود الآن من ذرية علي ابن ابي طالب ممن يتحقق نسبه اليه اضعاف من يوجد من قبيلتي
الاوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك ولا التفات لكثرة من يدعي انه منهم بغير برهان **قوله** فمن ولي منكم
امرا يضر فيه احدا او ينفعه فيه اشارة الى ان الخلافة لا تكون في الانصار ... وليس صريحا في ذلك
اذ لا يمتنع التوصية على تقدير ان يقع الجور ولا التوصية للمتبوع سواء كان منهم ام من غيرهم وقوله فليتجاوز
عن مسيئهم اي في غير الحدود وحقوق الناس **قوله** مناقب سعد بن معاذ اي ابن النعمان بن امرئ القيس
بن عبد الاشهل وهو كبير الاوس كما ان سعد بن عبادة كبير الخزرج واياهما اراد الشاعر بقوله فان يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف
قوله اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير الذي اهداها هو اكيدر دومة كما بينه انس في حديثه المتقدم في كتاب الهبة **قوله**
رواه قتادة والزهري سمعا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم اما رواية قتادة فوصلها المؤلف في الهبة واما رواية الزهري فوصلها
المؤلف في اللباس وتأتي ما يتعلق بها هناك ان شاء الله تعالى **قوله** حدثنا فضل بن مساور بضم الميم وتخفيف المهملة هو بصري يكنى
ابا المساور وكان ختن ابي عوانة وليس له في البخاري الا هذا الموضع **قوله** ختن ابي عوانة بفتح المعجمة والمثناة اي صهره زوج
ابنته والختن يطلق على كل من كان من اقارب المرأة **قوله** وعن الاعمش هو معطوف على الاسناد الذي قبله وهذا من شأن البخاري
في حديث ابي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر لا يخرج له الا مقرونا بغيره او استشهادا **قوله** فقال رجل لجابر لم اقف على اسمه
قوله فان البراء يقول اهتز السرير اي الذي حمل عليه **قوله** انه كان بين هذين الحيين اي الاوس والخزرج **قوله** ضغائن
بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهي الحقد قال الخطابي انما قال جابر ذلك لان سعدا كان من الاوس والبراء خزرجي
والخزرج لا تقر للاوس بالفضل كذا قال وهو خطأ فاحش فان البراء ايضا اوسي لانه ابن عازب بن الحارث بن عدي بن مجدعة
ابن حارثة ابن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك ابن الاوس يجتمع مع سعد بن معاذ في الحارث بن الخزرج والخزرج والد الحارث
بن الخزرج ليس هو الخزرج الذي يقابل الاوس وانما سمي على اسمه نعم الذي من الخزرج الذين هم مقابلو الاوس جابر وانما
قال جابر ذلك اظهارا للحق واعترافا بالفضل لاهله فكانه تعجب من البراء كيف قال ذلك مع انه اوسي ثم قال انا وان كنت خزرجيا
وكان بين الاوس والخزرج ما كان لا يمنعني ذلك ان اقول الحق فذكر الحديث والعذر للبراء انه لم يقصد تغطية فضل سعد
بن معاذ وانما فهم ذلك فجزم به هذا الذي يليق ان يظن به وهو دال على عدم تعصبه ولما جزم الخطابي بما تقدم احتاج هو
ومن تبعه الى الاعتذار عما صدر من جابر في حق البراء وقالوا في ذلك ما محصله ان البراء معذور لانه لم يقل ذلك على سبيل العداوة
لسعد وانما فهم شيئا محتملا فحمل الحديث عليه والعذر لجابر انه ظن ان البراء اراد الغض من سعد فساغ له ان ينتصر له والله
اعلم وقد انكر ابن عمر ما انكره البراء فقال ان العرش لا يهتز لاحد ثم رجع عن ذلك وجزم بانه اهتز له عرش الرحمن اخرج ذلك
ابن حبان من طريق مجاهد عنه والمراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدوم روحه يقال لكل من فرح بقدوم قادم
عليه اهتز له ومنه اهتزت الارض بالنبات اذا اخضرت وحسنت ووقع ذلك في حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ اهتز العرش
فرحا به لكنه تاوله كما تاوله البراء بن عازب فقال اهتز العرش فرحا بلقاء الله سعدا حتى تفسخت اعواده على عواتقنا قال
ابن عمر يعني عرش سعد الذي حمل عليه وهذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر وفي حديث عطاء مقال لانه
ممن اختلط في آخر عمره ويعارض روايته ايضا ما صححه الترمذي من حديث انس قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال
المنافقون ما اخف جنازته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الملائكة كانت تحمله قال الحاكم الاحاديث التي تصرح باهتزاز عرش الرحمن
مخرجة في الصحيحين وليس لمعارضها في الصحيح ذكر انتهى وقيل المراد باهتزاز العرش اهتزاز حملة العرش ويؤيده حديث
ان جبريل قال من هذا الميت الذي فتحت له ابواب السماء واستبشر به اهلها اخرجه الحاكم وقيل هي علامة نصبها الله لموت من

بموت من أوليائه ليشعر ملائكته بفضله وقال الحربي إذا عظموا الأمر نسبوه إلى عظيم كما يقولون قامت لموت فلان القيامة وأظلمت
الدنيا ونحو ذلك وفي هذا منقبة عظيمة لسعد وأما تأويل البراء على أنه أراد بالعرش السرير الذي حمل عليه فلا يستلزم ذلك
فضلا له لأنه يشركه في ذلك كل ميت إلا أن يريد اهتز حملة السرير فرحا بقدومه على ربه فيتجه ووقع لمالك نحو ما وقع لابن عمر أولا ذكر
صاحب العتبية فيها أن مالكا سئل عن هذا الحديث فقال أنهاك أن تقوله وما يدعو المرء أن يتكلم بهذا وما يدري ما فيه من الغرر
قال أبو الوليد بن رشد في شرح العتبية إنما نهى مالك لئلا يسبق إلى وهم الجاهل أن العرش إذا تحرك يتحرك الله بحركته كما يقع للجالس
منا على كرسيه وليس العرش بموضع استقرار الله تبارك الله وتنزه عن مشابهة خلقه انتهى ملخصا والذي يظهر لي أن مالكا ما
نهى عنه لهذا إذ لو خشي من هذا لما أسند في الموطأ حديث ينزل الله إلى سماء الدنيا لأنه أصرح في الحركة من اهتزاز العرش
ومع ذلك فمعتقد سلف الأمة وعلماء السنة من الخلف أن الله منزه عن الحركة والتحول والحلول ليس كمثله شيء ويحتمل الفرق
بأن حديث سعد ما ثبت عنده فأمر بالكف عن التحدث به بخلاف حديث النزول فإنه ثابت فرواه ووكل أمره إلى فهم أهل العلم
الذين يسمعون في القرآن استوى على العرش ونحو ذلك وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة أو
أكثر وثبت في الصحيحين فلا معنى للإنكار قوله إن ناسا نزلوا على حكم سعد هم بنو قريظة وسأشرح ذلك في المغازي وقوله
في هذه الرواية فلما بلغ قريبا من المسجد أي الذي أعده النبي صلى الله عليه وسلم أيام محاصرته لبني قريظة للصلاة فيه وأخطأ من
زعم أنه غلط من الراوي لظنه أنه أراد بالمسجد المسجد النبوي بالمدينة وقال إن الصواب ما وقع عند أبي داود من طريق شعبة
أيضا بهذا الإسناد بلفظ فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وإذا حمل على ما قررته لم يكن بين اللفظين تناف وقد أخرجه مسلم
كما أخرجه كذلك قوله باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر هو أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن نافع بن امرئ
القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي الأشهلي يكنى أبا يحيى وقيل غير ذلك ومات في سنة عشرين في خلافة عمر على الأصح
وعباد بن بشر هو ابن وقش كما سأبينه وفي تاريخ البخاري ومسند أبي يعلى وصحيح الحاكم من طريق ابن إسحق عن يحيى بن عباد
عن أبيه عن عائشة قالت ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعتد عليهم فضلا كلهم من بني عبد الأشهل سعد بن معاذ وأسيد بن حضير
وعباد بن بشر قوله أن رجلين ظهر من رواية معمر أن أسيد بن حضير أحدهما ومن رواية حماد أن عباد بن بشر ولذلك جزم به المؤلف
في الترجمة وأشار إلى حديثهما فأما رواية معمر فوصلها عبد الرزاق في مصنفه عنه ومن طريقه الإسماعيلي بلفظ أن أسيد بن حضير
ورجلا من الأنصار تحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا وبيد كل منهما
عصية فأضاءت عصا أحدهما حتى مشيا في ضوءها حتى إذا افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر فمشى كل واحد منهما في
ضوء عصاه حتى بلغ أهله وأما رواية حماد بن سلمة فوصلها أحمد والحاكم في المستدرك بلفظ أن أسيد بن حضير وعباد بن بشر
كانا عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة ظلماء حندس فلما خرجا أضاءت عصا أحدهما فمشيا في ضوءها فلما افترقت الطريق بهما أضاءت
عصا الآخر قوله وعباد بن بشر كذا للأكثر بكسر الموحدة وسكون المعجمة وفي رواية أبي الحسن القابسي بشير بفتح أوله
وكسر ثانيه وزيادة تحتانية وهو غلط وفي الصحابة عباد بن بشر بن وقش وصاحب هذه القصة هو هذا الثالث
من زعم خلاف ذلك قوله مناقب معاذ بن جبل أي ابن عمرو بن أوس من بني أسد بن ساردة أي تزيد بفتح المثناة
الفوقانية ابن جشم ابن الخزرج الخزرجي يكنى أبا عبد الرحمن شهد بدرا والعقبة وكان أمره النبي صلى الله عليه وسلم على
اليمن ورجع بعده إلى المدينة ثم خرج إلى الشام مجاهدا فمات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة وقد أخرج ابن حبان والترمذي
من حديث أبي هريرة رفعه نعم الرجل معاذ بن جبل كان عفيفا بدريا من فقهاء الصحابة وقد أخرج الترمذي وابن ماجه
عن أنس رفعه أرحم أمتي أبو بكر وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ ورجاله ثقات وصح عن عمر أنه قال من أراد الفقه فليأت
معاذا وسيأتي ذكره في تفسير سورة النحل وعاش معاذ ثلاثا وثلاثين سنة على الصحيح قوله منقبة سعد بن عبادة
أي ابن دليم بن حارثة بن أبي حزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة يكنى أبا ثابت وهو والد قيس بن سعد أحد مشاهير الصحابة
وكان سعد كبير الخزرج وأحد الأجواد ومات بحوران من أرض الشام سنة أربع عشرة أو خمس عشرة في خلافة عمر ثم ذكر فيه
حديث أبي أسيد في دور الأنصار وقد تقدم قريبا وأورده هنا لقوله في هذه الطريق وكان ذا قدم في الإسلام قوله وقالت

عائشة وكان قبل ذلك رجلا صالحا هذا طرف من حديث الإفك الطويل وسيأتي بتمامه في تفسير سورة النور إن شاء الله تعالى
وذكرت عائشة فيه مراد أسيد بن حضير لسعد بن عبادة وأسيد بن حضير حيث قال وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا بأمرك فقال
له سعد بن عبادة لا تستطيع قتله فثار بينهم الكلام إلى أن سكنهم النبي صلى الله عليه وسلم فأشارت عائشة إلى أن سعد بن عبادة
كان قبل أن يقول تلك المقالة رجلا صالحا ولا يلزم من ذلك أن يكون خرج عن هذه الصفة إذ ليس في الخبر تعرض لما بعد تلك المقالة
والظاهر استمرار ثبوت تلك الصفة له لأنه معذور في تلك المقالة لأنه كان فيها متأولا ولا قبل ذلك أوردها المصنف في مناقبه
ولم يبد منه ما يعاب به قبل هذه المقالة وعذر سعد فيها ظاهر لأنه تخيل أن الأوسي أراد الغض من قبيلة الخزرج
لما كان بين الطائفتين فرد عليه ثم لم يقع من سعد بعد ذلك شيء يعاب به إلا أنه امتنع من بيعة أبي بكر فيما يقال وتوجه
إلى الشام فمات بها والعذر له في ذلك أنه تأول أن للأنصار في الخلافة استحقاقا فبنى على ذلك وهو معذور وإن كان
ما اعتقده من ذلك خطأ والله أعلم قوله مناقب أبي بن كعب أي ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن
النجار الأنصاري الخزرجي النجاري يكنى أبا المنذر وأبا الطفيل كان من السابقين من الأنصار شهد العقبة وبدرا وما بعدها
مات سنة ثلاثين وقيل قبل ذلك ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو المتقدم قريبا في مناقب عبد الله بن مسعود قوله قال النبي
صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب زاد الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش
عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها إن ذات الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية
ولا النصرانية ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره قوله قال وسماني أي هل نص علي باسمي أو قال اقرأ على واحد من أصحابك
فاخترتني أنت فلما قال له نعم بكى إما فرحا وسرورا بذلك وإما خشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة وفي رواية
للطبراني من وجه آخر عن أبي بن كعب قال نعم باسمك ونسبك في الملأ الأعلى قال القرطبي تعجب أبي من ذلك لأن تسمية الله له ونصه
عليه ليقرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم تشريف وتعظيم عظيم فلذلك بكى إما فرحا وإما خشوعا قال أبو عبيد المراد بالعرض على أبي
ليتعلم أبي منه القراءة ويستثبت فيها وليكون عرض القرآن سنة وللتنبيه على فضيلة أبي بن كعب وتقدمه في حفظ القرآن
وليس المراد أن يستذكر منه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا بذلك العرض ويؤخذ من هذا الحديث مشروعية التواضع في أخذ الإنسان
العلم من أهله وإن كان دونه وقال القرطبي خص هذه السورة بالذكر لما اشتملت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص والصحف
والكتب المنزلة على الأنبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها قوله مناقب
زيد بن ثابت أي ابن الضحاك بن زيد بن لوذان من بني مالك بن النجار كاتب الوحي وأحد فقهاء الصحابة مات سنة
خمس وأربعين قوله جمع القرآن أي استظهره حفظا قوله وأبو زيد ثم قال أنس هو أحد عمومتي ذكر علي بن المديني أن
اسمه أوس وعن يحيى بن معين هو ثابت بن زيد وقيل سعد بن عبيد بن النعمان وبذلك جزم الطبراني عن شيخه أبي بكر
بن صدقة قال وهو الذي كان يقال له القاري وكان على القادسية واستشهد بها في زمن عمر بن سعد وعن الواقدي
هو قيس بن السكن بن زعوراء بن حرام الأنصاري النجاري ويرجحه قول أنس أحد عمومتي فإنه من قبيلة بني
حرام وليس في هذا ما يعارض حديث عبد الله بن عمرو استقرئوا القرآن من أربعة فذكر اثنين من الأربعة ولم يذكر الآخرين
لأنه إما أن يقال لا يلزم من الأمر بأخذ القراءة عنهم أن يكونوا كلهم استظهروه جميعه وإما أنه لا يؤخذ بمفهوم حديث أنس لأنه
لا يلزم من قوله جمعه أربعة أن لا يكون جمعه غيرهم فلعله أراد أنه لم يقع جمعه لأربعة من قبيلة واحدة إلا لهذه القبيلة وهي
الأنصار وسيأتي الكلام على جمع القرآن في كتاب فضائل القرآن قوله مناقب أبي طلحة هو زيد بن سهل بن الأسود بن
حرام الأنصاري الخزرجي النجاري وهو زوج أم سليم والدة أنس وقد تقدم بيان وفاته وتاريخها في الجهاد قوله
مجوب بفتح الجيم وكسر الواو المشددة أي مترس عليه يقيه بها ويقال للترس جوبة والحجفة بمهملة ثم جيم مفتوحتين الترس
شديد القد بكسر كذا للأكثر بنصب شديدا وبعدها القد بلام ثم قاف ولبعضهم بالإضافة شديد القد بسكون اللام
وكسر القاف والقد سير من جلد غير مدبوغ مراده أنه شديد وتر القوس في نزعها وبهذا جزم الخطابي وتبعه ابن التين وقد روي بالميم
المفتوحة بدل القاف وسيأتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في المغازي إن شاء الله تعالى قوله مناقب عبد الله بن سلام بتخفيف

إلا ابن الحارث من بني قينقاع وهم من ذرية يوسف الصديق وكان اسم عبد الله بن سلام في الجاهلية الحصين فسماه النبي صلى الله
عليه وسلم عبد الله أخرجه ابن ماجه وكان من حلفاء الخزرج من الأنصار وأسلم أول ما دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وسيأتي شرح ذلك
في أوائل الهجرة وزعم الداودي أنه كان من أهل بدر وسبقه إلى ذلك أبو عروبة وتفرد بذلك ولا يثبت وغلط من قال إنه أسلم قبل
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعامين ومات عبد الله بن سلام سنة ثلاث وأربعين قوله عن أبي النضر في رواية أبي يعلى عن يحيى بن
معين عن أبي مسهر عن مالك حدثني أبو النضر قوله عن عامر في رواية عاصم بن مهجع عن مالك عند الدارقطني سمعت عامر بن سعد
عن أبيه في رواية إسحق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني سمعت أبي قوله ما سمعت إلى آخره استشكل بأنه صلى الله عليه وسلم
قد قال لجماعة إنهم من أهل الجنة غير عبد الله بن سلام ويبعد أن لا يطلع سعد على ذلك وأجيب بأنه كره تزكية نفسه لأنه
أحد العشرة المبشرة بذلك وتعقب بأنه لا يستلزم من ذلك أن ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره ويظهر لي في الجواب أنه قال ذلك
بعد موت المبشرين لأن عبد الله بن سلام عاش بعدهم ولم يتأخر بعده من العشرة غير سعد وسعيد ويؤخذ هذا من قوله
يمشي على الأرض ووقع في رواية إسحق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشي على الأرض
إنه من أهل الجنة الحديث وفي رواية عاصم بن مهجع عن مالك عنده يقول لرجل حي وهو يؤيد ما قلته لكنه وقع عند الدارقطني
من طريق سعيد بن داود عن مالك ما يعكر على هذا التأويل فإنه أورده بلفظ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا أقول لأحد
من الأحياء إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام وبلغني أنه قال وسلمان الفارسي لكن هذا السياق منكر فإن كان محفوظا
حمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قديما قبل أن يبشر غيره بالجنة وقد أخرج ابن حبان من طريق مصعب بن سعد عن أبيه
سبب هذا الحديث بلفظ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدخل عليكم رجل من أهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام وهذا
يؤيد صحة رواية الجماعة وضعف رواية سعيد بن داود قوله لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث أي لا أدري هل قال مالك نزول
هذه الآية في هذه القصة من قبل نفسه أو هو بهذا الإسناد وهذا الشك في هذا من عبد الله بن يوسف شيخ البخاري
ووهم من قال إنه من القعنبي إذ لا ذكر للقعنبي هنا ولم أر هذا عن عبد الله بن يوسف إلا عند البخاري وقد رواه عن عبد الله
بن يوسف أيضا إسمعيل بن عبد الله الملقب سمويه في فوائده ولم يذكر هذا الكلام وكذا أخرجه الإسمعيلي من وجه آخر عن عبد
الله بن يوسف وكذا أخرجه الدارقطني في غرائب مالك من وجهين آخرين عن عبد الله بن يوسف وأخرجه من طريق ثالث عنه
بلفظ آخر مقتصرا على الزيادة دون الحديث وقال إنه وهم وروى ابن منده في الإيمان من طريق إسحق بن يسار عن عبد الله بن
يوسف الحديث والزيادة وقال فيه قال إسحق فقلت لعبد الله بن يوسف إن أبا مسهر حدثنا بهذا عن مالك ولم يذكر
الزيادة فقال عبد الله بن يوسف إن مالكا تكلم به عقب الحديث وكانت معي ألواحي فكتبت انتهى وظهر بهذا سبب توقف
البخاري في ذكره إلى آخره وقد أخرجه الإسمعيلي والدارقطني في غرائب مالك من طريق أبي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله بن
وهب وإسحق بن عيسى زاد الدارقطني وسعيد بن داود وإسحق الفروي كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة قال فالظاهر
أنها مدرجة من هذا الوجه ووقع في رواية ابن وهب عند الدارقطني التصريح بأنها من قول مالك إلا أنها قد جاءت من
حديث ابن عباس عند ابن مردويه ومن حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي وأخرجه ابن مردويه أيضا من
طرق عنه وعند ابن حبان من حديث عوف بن مالك أيضا أنها نزلت في عبد الله بن سلام وقد استنكر الشعبي فيما رواه عبد
بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون عنه نزولها في عبد الله بن سلام لأنه إنما أسلم بالمدينة والسورة مكية فأجاب
ابن سيرين بأنه لا يمتنع أن تكون السورة مكية وبعضها مدني وبالعكس وبهذا جزم أبو العباس في مقامات التنزيل فقال
الأحقاف مكية إلا قوله وشهد شاهد إلى آخر الآيتين انتهى ولا مانع أن يكون جميعها مكية ويقع الإخبار فيها عما سيقع
بعد الهجرة من شهادة عبد الله بن سلام وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق سعيد بن جبير أن الآية نزلت في ميمون
بن يامين وفي تفسير الطبري عن ابن عباس أنها نزلت في ابن سلام وعمير بن وهب بن يامين النضري وفي تفسير مقاتل
اسمه يامين بن يامين ولا مانع أن تكون نزلت في الجميع قوله عن محمد هو ابن سيرين وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف
الموحدة قوله ما ينبغي هو إنكار من ابن سلام على من قطع له بالجنة فكأنه ما سمع حديث سعد وكأنهم هم سمعوه ويحتمل أن

يكون

يكون هو أيضا سمعه لكنه كره الثناء عليه بذلك تواضعا ويحتمل أن يكون إنكارا منه على من سأله عن ذلك لكونه فهم منه التعجب
من خبرهم فأخبره بأن ذلك لا عجب فيه لما ذكره له من قصة المنام وأشار بذلك القول إلى أنه لا ينبغي لأحد إنكار ما لا علم له به
إذا كان الذي أخبره به من أهل الصدق قوله فقيل لي ارق في رواية الكشميهني ارقه بزيادة هاء وهي هاء السكت قوله
فإذا منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها فاء وفي رواية الكشميهني بفتح الميم والأول أشهر وهو الخادم
قوله رقيت بكسر القاف وحكي فتحها وقوله في الرواية الثانية وصيف مكان منصف يريد أن معاذا وهو ابن معاذ روى الحديث
عن عبد الله بن عون كما رواه أزهر السمان فأبدل هذه اللفظة بهذه اللفظة وهي بمعناها والوصيف الخادم الصغير
غلاما كان أو جارية قوله فاستيقظت وإنها لفي يدي أي إن الاستيقاظ كان حال الأخذ من غير فاصلة ولم يرد أنها بقيت
في يده في حال اليقظة ولو حمل على ظاهره لم يمتنع في قدرة الله تعالى لكن الذي يظهر خلاف ذلك ويحتمل أن يريد أن أثرها بقي في
يده بعد الاستيقاظ كأن يصبح فيرى يده مقبوضة قوله وذلك الرجل عبد الله بن سلام هو قول عبد الله بن سلام ولا مانع من
أن يخبر بذلك ويريد نفسه ويحتمل أن يكون من كلام الراوي قوله عن أبيه هو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قوله في بيت التنوين
للتعظيم ووجه تعظيمه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل فيه مثلا وكان هذا القدر المقتضي لإدخال هذا الحديث في مناقب ابن سلام أو
لما دل عليه أمره بترك قبول هدية المستقرض من الورع قوله إنك بأرض يعني أرض العراق الربا بها فاش أي شائع قوله حمل بكسر المهملة
تبن بكسر المثناة وسكون الموحدة معروف قوله حمل قت بفتح القاف وتشديد المثناة هو علف الدواب قوله فإنه ربا يحتمل أن
يكون ذلك رأي عبد الله بن سلام وإلا فالفقهاء على أنه إنما يكون ربا إذا شرطه نعم الورع تركه قوله ولم يذكر النضر أي ابن شميل
وأبو داود أي الطيالسي ووهب أي ابن جرير عن شعبة البيت أي قول سليمان بن حرب عن شعبة في روايته وتدخل في بيت
وقد وقع في رواية أبي أسامة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة في كتاب الاعتصام بلفظ انطلق إلى المنزل
فأسقيك من قدح شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث قوله ذكر جرير بن عبد الله البجلي أي ابن جابر أي ابن
مالك من بني أنمار بن أراش ينسبوا إلى أمهم بجيلة يكنى أبا عمرو على المشهور واختلف في وقت إسلامه والصحيح أنه في سنة
الوفود سنة تسع ووهم من قال إنه أسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما لما ثبت في الصحيح أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال له استنصت الناس في حجة الوداع وذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بأكثر من ثمانين يوما وكان موت جرير
سنة خمسين وقيل بعدها قوله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ما منعني من الدخول إليه إذا كان في بيته فاستأذنت عليه
وليس كما حمله بعضهم على إطلاقه فقال كيف جاز له أن يدخل على محرم بغير حجاب ثم تكلف في الجواب أن المراد مجلسه المختص
بالرجال أو المراد بالحجاب منع ما يطلبه منه قلت وقوله ما حجبني يعني ولو الحجب مع بعد إرادة الأخير قوله ولا رآني إلا
ضحك في رواية الحميدي عن إسمعيل إلا تبسم في وجهي وروى أحمد وابن حبان من طريق المغيرة بن شبيل عن جرير قال لما دنوت من
المدينة أنخت ثم لبست حلتي ثم دخلت فرماني الناس بالحدق فقلت هل ذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم ذكرك بأحسن
ذكر فقال يدخل عليكم رجل من خير ذي يمن على وجهه مسحة ملك قوله وعن قيس هو موصول بالإسناد المذكور قوله ذو الخلصة بفتح
المعجمة واللام والصاد المهملة وحكي إسكان اللام وقوله اليمانية بتخفيف الميم وحكي تشديدها وقوله والكعبة الشامية
استشكل الجمع بين هذين الوصفين وسيأتي جوابه مع شرح هذه القصة في أواخر المغازي مع الكلام على قوله الكعبة اليمانية والكعبة
الشامية إن شاء الله تعالى قوله ذكر حذيفة بن اليمان العبسي بالموحدة واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغر أو حسل بكسر أوله
وسكون ثانيه ثم لام ابن جابر وله ولأبيه صحبة قوله لما هزم بضم أوله قوله أخراكم أي احملوا أخراكم أو احذروا أخراكم
أو انصروا أخراكم وقوله فاجتلدوا أي تضاربوا أو اقتتلوا وامتنع بعضهم من بعض وسيأتي بقية شرح هذه القصة في كتاب المغازي
قوله قال أبي القائل هو هشام بن عروة نقله عن أبيه عروة وفصله من حديث عائشة فصار مرسلا وقوله ما زالت في حذيفة منها
أي من هذه الكلمة بسببها وقوله بقية خير ويؤخذ منه أن فعل الخير يعود بركته على صاحبه في طول حياته تنبيه وقع ذكر حذيفة
مؤخرا عن ذكر خديجة عليها السلام وفي بعضها مقدما وهو أليق فإن الذي يظهر أنه أخر ذكر خديجة لكون غالب
أحوالها متعلقة بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم قبل المبعث فوقع له في ذلك حسن التخلص من المناقب التي استطرد من ذكر

النبي صلى الله عليه وسلم اليها فلما فرغ منها رجع الى بقية سيرته ومغازيه والله اعلم قوله باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها كذا في النسخ تزويج تفعيل فتحمل بمعنى تفعل وهو المراد هنا او فيه حذف تقديره تزويجه من نفسه قوله خديجة هي اول من تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي تجتمع معه صلى الله عليه وسلم في قصي وهي من اقرب نسائه اليه في النسب ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها الا ام حبيبة وتزوجها سنة خمس وعشرين من مولده في قول الجمهور زوجه اياها ابوها خويلد ذكره البيهقي من حديث الزهري باسناده عن عمار بن ياسر وقيل عمها عمرو بن اسد ذكره ابن الكلبي وقيل اخوها عمرو بن خويلد ذكره ابن اسحق وكانت قبله عند ابي هالة بن النباش ابن زرارة واختلف في اسم ابي هالة فقيل مالك قاله الزبير وقيل زرارة حكاه ابن منده وقيل هند جزم به العسكري وقيل اسمه النباش جزم به ابو عبيد وابنه هند روى عنه الحسن بن علي فقال حدثني خالي لانه اخو فاطمة لامها ولهند هذا ولد اسمه هند ذكره الدولابي وغيره فعلى قول العسكري هو ممن اشترك مع ابيه وجده في الاسم ومات ابو هالة في الجاهلية وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عابد المخزومي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يتزوج خديجة قد سافر في مالها مقارضا الى الشام فراى منه ميسرة غلامها ما رغبها في تزوجه قال الزبير وكانت خديجة تدعى في الجاهلية الطاهرة وماتت على الصحيح بعد البعث بعشر سنين في شهر رمضان وقيل بثمان وقيل بسبع فاقامت معه صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة على الصحيح وقال ابن عبد البر اربعا وعشرين سنة واربعة اشهر وسياتي من حديث عايشة ما يويد الصحيح في ان موتها قبل الهجرة بثلاث سنين وقد تقدم في اول بدء الوحي بيان تصديقها للنبي صلى الله عليه وسلم في اول وهلة ومن ثباتها في الامر ما دل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها لا جرم كانت افضل نساء هذه الامة على الراجح وقد تقدم في ذكر مريم من احاديث الانبياء بيان شيء من هذا وروى الفاكهي في كتاب مكة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند ابي طالب فاستاذنه ان يتوجه الى خديجة فاذن له وبعث بعده جارية له يقال لها نبعة فقال لها انظري ما تقول له خديجة قالت نبعة فرايت عجبا ما هو الا ان سمعت به خديجة فخرجت الى الباب فاخذت بيده فضمتها الى صدرها ونحرها ثم قالت بابي وامي والله ما افعل هذا لشيء ولكني ارجو ان تكون انت النبي الذي ستبعث فان تكن هو فاعرف حقي ومنزلتي وادع الاله الذي يبعثك لي قالت فقال لها والله لئن كنت انا هو لقد اصطنعت عندي ما لا اضيعه ابدا وان يكن غيري فان الاله الذي تصنعين هذا لاجله لا يضيعك ابدا ثم ذكر المصنف في الباب احاديث لا تصريح فيها بما في الترجمة الا ان ذلك يوخذ بطريق اللزوم من قول عايشة ما غرت على امراة ومن قوله صلى الله عليه وسلم وكان لي منها ولد وغير ذلك الحديث الاول قوله حدثني محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن وعبدة هو ابن سليمن قوله سمعت عبد الله بن جعفر هو ابن ابي طالب ووقع عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر وهو من المزيد في متصل الاسانيد لتصريح عبدة في هذه الرواية بسماع عروة من عبد الله بن جعفر قوله سمعت عليا ابن ابي طالب زاد مسلم من رواية ابي اسامة عن هشام بالكوفة واتفق اصحاب هشام على ذكر علي فيه وقصر به محمد بن اسحق فرواه عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه احمد وابن حبان والحاكم لكن لفظه مغاير لهذا اللفظ فالظاهر انهما حديثان وفي الاسناد رواية تابعي عن تابعي هشام عن ابيه وصحابي عن صحابي عبد الله بن جعفر عن عمه قوله خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة قال القرطبي الضمير عايد على غير مذكور لكنه يفسره الحال والمشاهدة يعني به الدنيا وقال الطيبي الضمير الاول يعود على الامة التي كانت فيها مريم والثاني على هذه الامة قال ولهذا كرر الكلام تنبيها على ان حكم كل واحدة منهما غير حكم الاخرى قلت ووقع عند مسلم من رواية وكيع عن هشام في هذا الحديث واشار وكيع الى السماء والارض فكانه اراد ان يبين ان المراد نساء الدنيا وان الضميرين يرجعان الى الدنيا وبهذا جزم القرطبي ايضا وقال الطيبي اراد انهما خير من تحت السماء وفوق الارض من النساء قال ولا يستقيم ان يكون تفسيرا لقوله نسائها لان هذا الضمير لا يصلح ان يعود الى السماء والى الارض كذا قال ويحتمل ان يكون ذلك صدر في حياة خديجة ويكون النكتة في ذلك ان مريم ماتت فعرج بروحها الى السماء فلما ذكرها اشار الى السماء وكانت خديجة اذ ذاك في الحياة فكانت في الارض

فلما ذكرها اشار الى الارض وعلى تقدير ان يكون بعد موت خديجة فالمراد انهما خير من صعد بروحهن الى السماء وخير من دفن جسدهن في الارض وتكون الاشارة عند ذكر كل واحدة منهما والذي يظهر لي ان قوله خير نسائها خبر مقدم والضمير لمريم فكانه قال مريم خير نسائها اي نساء زمانها وكذا في خديجة وقد جزم كثير من الشراح ان المراد نساء زمانها لما تقدم في احاديث الانبياء في قصة موسى في ذكر آسية من حديث ابي موسى رفعه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم وآسية فقد اثبت في هذا الحديث الكمال لآسية كما اثبته لمريم فامتنع حمل الخيرية في حديث الباب على الاطلاق وجاء ما يفسر المراد صريحا فروى البزار والطبراني من حديث عمار بن ياسر رفعه لقد فضلت خديجة على نساء امتي كما فضلت مريم على نساء العالمين وهو حديث حسن الاسناد واستدل بهذا الحديث على ان خديجة افضل من عايشة قال ابن التين ويحتمل ان لا تكون عايشة دخلت في ذلك لانها كان لها عند موت خديجة ثلاث سنين فلعل المراد النساء البوالغ كذا قال وهو ضعيف فان المراد بلفظ النساء اعم من البوالغ ومن لم يبلغ اعم ممن كانت موجودة وممن ستوجد وقد اخرج النسائي باسناد صحيح واخرجه الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية وهذا نص صريح لا يحتمل التاويل قال القرطبي لم يثبت في حق واحدة من الاربع انها نبية الا مريم وقد ورد ابن عبد البر من وجه اخر عن ابن عباس رفعه سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية قال وهذا حديث حسن يرفع الاشكال قال ومن قال ان مريم ليست نبية اول هذا الحديث وغيره بان من وان لم يذكر في الخبر فهي مراده قلت الحديث الذي فيه الدال على الترتيب ليس بثابت واصله عند ابي داود والحاكم بغير صيغة ترتيب وقد تمسك بحديث الباب من قال ان مريم ليست نبية لتسويتها في حديث الباب مع آسية وخديجة وليست نبية بالاتفاق والجواب انه لا يلزم من التسوية في الخيرية التسوية في جميع الصفات وقد تقدم ما قيل في مريم في ترجمتها من احاديث الانبياء والله اعلم الحديث الثاني قوله حدثنا الليث قال كتب الي هشام بن عروة فلعل الليث لقي هشاما بعد ان كتب اليه فحدثه به او كان مذهبه اطلاق حدثنا في الكتابة وقد نقل الخطيب ذلك عنه في علوم الحديث قوله ما غرت على امراة للنبي فيه ثبوت الغيرة وانها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن وان عايشة كانت تغار من نساء النبي صلى الله عليه وسلم لكن كانت تغار من خديجة اكثر وقد بينت سبب ذلك وانه لكثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها ووقع في الرواية التي تلي هذه بابين من هذا حيث قال فيها من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها واصل غيرة المراة من تخيل محبة غيرها اكثر منها وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وقال القرطبي مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها قلت ووقع عند النسائي من رواية النضر بن شميل عن هشام من كثرة ذكره اياها وثنائه عليها فعطف الثناء على الذكر من عطف الخاص على العام وهو يقتضي حمل الذكر على اعم مما قاله القرطبي قوله هلكت قبل ان يتزوجني ذكر في الحديث الذي بعده قدر المدة وسياتي البحث فيه واشارت بذلك الى انها لو كانت موجودة في زمانها لكانت غيرتها منها اشد قوله وامره الله ان يبشرها الى اخره سياتي شرحه بعد هذا وهو ايضا من جملة اسباب الغيرة لان اختصاص خديجة بهذه البشرى مشعر بمزيد محبة من النبي صلى الله عليه وسلم فيها ووقع عند الاسمعيلي من رواية الفضل بن موسى عن هشام بن عروة بلفظ ما حسدت امراة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب الحديث قوله وان كان ليذبح الشاة الى اخره ان مخففة من الثقيلة ويراد بها تاكيد الكلام ولهذا اتت باللام في قولها ليذبح قوله في خلائلها بالخاء المعجمة جمع خليلة اي صديقة وهو ايضا من اسباب الغيرة لما فيه من الاشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواحباتها قوله منها اي من الشاة قوله ما يسعهن اي ما يكفيهن كذا للاكثر وفي رواية المستملي والحموي ما يتسعهن ان يتبع لهن وفي رواية النسفي يشبعهن من الشبع بكسر المعجمة وفتح الموحدة وليس في روايته ما الحديث الثالث قوله حدثنا حميد بن عبد الرحمن هو الرواسي بضم الراء وعلى الواو همزة وبعد الالف مهملة ثقة باتفاق وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الحدود قوله وبني بها بعدها بثلاث سنين قال النووي اراد بذلك زمن دخوله عليها واما العقد فتقدم على ذلك بمدة سنة ونصف

او نحو ذلك كذا قال وسياتي في باب تزويج عايشه ما يوضح انها كانت اكثر من ذلك قوله وامره ربه او جبريل هو شك من الراوي
وسياتي في حديث ابي هريره في هذا الباب ان البشاره بذلك من الله لها كانت على لسان جبريل عليه السلام الحديث الرابع
قوله حدثني عمر بن محمد بن الحسن قال حدثنا ابي هو الاسدي الذي يعرف بالتل بالمثناه وتشديد اللام واسم والد الحسن الزبير
وعمر كوفي ما له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الزكاه وهو من صغار شيوخه وقد نزل البخاري في هذا الاسناد
بالنسبه لحديث حفص بن غياث درجه فانه روى الكثير عن ولده عمر بن حفص وغيره من اصحاب حفص وهنا لم يصل الى حفص
الا باثنين وبالنسبه لروايه هشام بن عروه درجتين فانه قد سمع من بعض اصحابه واخرج هذا في الصحيح في كتاب [illegible]
حدثنا عن عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروه من مسند ابي ذر والسبب في اختياره ايراده هذه الطريقه النازله
ما اشتملت عليه من الزياده على روايه غيره كما سانبه عليه قوله وما رايتها في روايه مسلم من هذا الوجه ولم ادركها ولم
ار هذه اللفظه الا في هذه الطريق نعم اخرجها مسلم من طريق الزهري عن عروه عن عايشه بلفظ وما رايتها قط ورويه عايشه
لخديجه كانت ممكنه واما ادراكها فلا نزاع فيه لانه كان لها عند موتها ست سنين فلعلها ارادت بنفي الرويه والادراك
النفي بقيد اجتماعهما عند النبي صلى الله عليه وسلم اي لم ارها وانا عنده ولا ادركتها كذلك وقد وقع في بعض طرقه عند ابي عوانه
ولقد هلكت قبل ان يتزوجني قوله ولكن كان يكثر ذكرها في روايه عبد الله البهي عن عايشه عند الطبراني كان اذا
ذكر خديجه لم يسام من ثنا عليها واستغفار لها قوله وربما قلت له الى اخره هذا كله زايد في هذه الروايه وقد اخرج
الحديث مسلم وابو عوانه والاسماعيلي وابو نعيم من طريق سهل بن عثمان والترمذي عن ابي هشام الرفاعي كلهم عن حفص
بن غياث بدونها قوله كانه لم يكن في روايه الكشميهني كان لم بحذف الهاء من كانه قوله فيقول انها كانت وكانت
اي كانت فاضله وكانت عاقله ونحو ذلك وعند احمد من حديث مسروق عن عايشه امنت بي اذ كفرت بي الناس وصدقتني
اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النسا قوله وكان لي منها
ولد كان جميع اولاد النبي صلى الله عليه وسلم من خديجه الا ابرهيم فانه كان من جاريته ماريه والمتفق عليه من اولاده منها
القسم وبه كان يكنى ومات صغيرا قبل البعث او بعده وبناته الاربع زينب ثم رقيه ثم ام كلثوم ثم فاطمه وقيل
كانت ام كلثوم اصغر من فاطمه وعبد الله ولد بعد البعث فكان يقال له الطاهر والطيب ويقال هما اخوان له ومات
الذكور صغارا باتفاق ووقع عند مسلم من طريق حفص بن غياث هذه في اخر الحديث قالت فاغضبته يوما فقلت
خديجه فقال اني رزقت حبها قال القرطبي كان حبه صلى الله عليه وسلم لها لما تقدم ذكره من الاسباب وهي كثيره كل منها
كاف في ايجاد المحبه ومما كافى به النبي صلى الله عليه وسلم خديجه في الدنيا انه لم يتزوج عليها وفي مسلم من طريق الزهري عن
عروه عن عايشه قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم على خديجه حتى ماتت وهذا مما لا اختلاف فيه بين اهل الاخبار وفيه
دليل على عظيم قدرها عنده وعلى مزيد فضلها لانها اغنته عن غيرها واختصت به بقدر ما اشترك فيه غيرها مرتين
لانه صلى الله عليه وسلم عاش بعد ان تزوجها ثمانيه وثلاثين عاما انفردت خديجه منها بخمسه وعشرين عاما وهي نحو
الثلثين من المجموع ومع طول المده فصان قلبها فيها من الغيره ومن نكد الضرائر الذي ربما حصل له هو منه ما يشوش
عليه بذلك وهي فضيله لم يشاركها فيها غيرها ومما اختصت به سبقها نسا هذه الامه الى الايمان فسنت ذلك
لكل من امنت بعدها فيكون لها مثل اجرهن لما ثبت ان من سن سنه حسنه وقد شاركها في ذلك ابو بكر الصديق بالنسبه
الى الرجال ولا يعرف قدر ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك الا الله عز وجل وقال النووي في هذه الاحاديث دلاله
لحسن العهد وحفظ الود ورعايه حرمه الصاحب والمعاشر حيا وميتا واكرام معارف ذلك الصاحب الحديث
الخامس قوله عن اسمعيل هو ابن ابي خالد قوله قلت لعبد الله بن ابي اوفى الى اخره هذا مما حمله التابعي عن
الصحابي عرضا وليس هذا من التلقين لانه لا استفهام فيه وانما ينزل الطالب للشيخ قل حدثنا فلان
بكذا فيحدث به من غير ان يكون عارفا بانه من حديثه ولا بعد الطالب فلا يومن ان لا يكون ذلك الطالب
ضابطا لذلك القدر فيدل على تساهل الشيخ فلذلك عابوه على من فعله قوله بشر النبي صلى الله عليه وسلم هو استفهام محذوف

الاداه

الاداه قوله قال في روايه مسلم بشر خديجه ببيت من قصب قال نعم الى اخره ووقع في روايه جرير عن اسمعيل ثم قالوا لعبد الله بن ابي
اوفى حدثنا ما قال لخديجه قال ابشروا خديجه فذكر الحديث هكذا تقدم في ابواب العمره من البخاري قوله من قصب بفتح القاف والمهمله
بعدها موحده قال ابن التين المراد به لولوه مجوفه واسعه كالقصر المنيف قلت عند الطبراني في الاوسط من طريق
اخرى عن ابن ابي اوفى يعني قصب اللولو وعنده في الكبير من حديث ابي هريره بيت من لولوه مجوفه واصله في مسلم وعنده في الاوسط
من حديث فاطمه قالت قلت يا رسول الله اين امي خديجه قال في بيت من قصب قلت امن هذا القصب قال لا من القصب المنظوم بالدر
واللولو والياقوت قال السهيلي النكته في قوله من قصب ولم يقل من لولو ان في لفظ القصب مناسبه لكونها احرزت قصب
السبق بمبادرتها للايمان دون غيرها وكذا وقعت هذه المناسبه في جميع الفاظ هذا الحديث انتهى وفي القصب مناسبه اخرى
من جهه استوا اكثر انابيبه وكذا كان لخديجه من الاستوا ما ليس لغيرها اذ كانت حريصه على رضاه بكل ممكن ولم يصدر
منها ما يغضبه قط كما وقع لغيرها واما قوله ببيت فقال ابو بكر الاسكاف في فوايد الاخبار المراد به بيت زايد على ما
اعد الله لها من ثواب عملها ولهذا قال لا نصب فيه اي لم تتعب بسببه وقال السهيلي لذكر البيت معنى لطيف لانها كانت
ربه بيت قبل المبعث ثم صارت ربه بيت في الاسلام منفرده به فلم يكن على وجه الارض في اول يوم بعث النبي صلى الله عليه وسلم
بيت اسلام الا بيتها وهي فضيله ما شاركها فيها ايضا غيرها قال وجزا الفعل يذكر غالبا بلفظه وان كان اشرف منه
فلهذا جا الحديث بلفظ البيت دون لفظ القصر انتهى وفي ذكر البيت معنى اخر لان مرجع اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم اليها لما ثبت
في تفسير قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت قالت ام سلمه لما نزلت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمه وعليا
والحسن والحسين فجللهم بكسا فقال اللهم هولا اهل بيتي الحديث اخرجه الترمذي وغيره ومرجع اهل البيت هولا الى خديجه
لان الحسنين من فاطمه وفاطمه بنتها وعلي نشا في بيت خديجه وهو صغير ثم تزوج بنتها بعدها فظهر رجوع اهل البيت
النبوي الى خديجه دون غيرها قوله لا صخب فيه ولا نصب الصخب بفتح المهمله والمعجمه بعدها موحده الصياح والمنازعه
برفع الصوت والنصب بفتح النون والمهمله بعدها موحده التعب واغرب الداودي فقال الصخب العيب والنصب
العوج وهو تفسير لا يساعده عليه اللغه وقال السهيلي مناسبه نفي هاتين الصفتين اعني المنازعه والتعب انه صلى الله
عليه وسلم لما دعا الى الايمان اجابته خديجه طوعا فلم تحوجه الى رفع صوت ولا منازعه ولا تعب في ذلك بل ازالت عنه
كل نصب وانسته من كل وحشه وهونت عليه كل عسير فناسب ان يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفه المقابله
لفعلها الحديث السادس قوله عن عماره هو ابن القعقاع قوله عن ابي هريره في روايه مسلم عن ابن نمير عن ابن
فضيل بهذا الاسناد سمعت ابا هريره قوله اتى جبريل في روايه سعيد بن كثير عند الطبراني ان ذلك كان وهو بحرا
قوله هذه خديجه قد اتت في روايه مسلم قد اتتك ومعناه توجهت اليك واما قوله ثانيا فاذا هي اتتك فمعناه وصلت
اليك قوله باناء فيه ادام او طعام او شراب شك من الراوي وكذا عند مسلم وفي روايه للاسمعيلي فيه ادام او طعام
وشراب وفي حديث سعيد بن كثير المذكور عند الطبراني انه كان حيسا قوله فاقرا عليها السلام من ربها ومني زاد الطبراني
في الروايه المذكوره فقالت هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام وللنسائي من حديث انس قال جبريل للنبي
صلى الله عليه وسلم ان الله يقري خديجه السلام يعني فاخبرها فقالت ان الله هو السلام وعلى جبريل السلام وعليك يا رسول
الله السلام ورحمه الله وبركاته زاد ابن السني من وجه اخر وعلى من سمع السلام الا الشيطان قال العلما في هذه القصه
دليل على وفور فقهها لانها لم تقل وعليه السلام كما وقع لبعض الصحابه حيث كانوا يقولون في التشهد السلام على الله
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال ان الله هو السلام فقولوا التحيات لله فعرفت خديجه لصحه فهمها ان الله لا يرد
عليه السلام كما يرد على المخلوقين لان السلام اسم من اسما الله تعالى وهو ايضا دعا بالسلامه وكلاهما لا يصلح ان يرد به على الله
فكانها قالت كيف اقول عليه السلام والسلام اسمه ومنه يطلب ومنه يحصل فيستفاد منه انه لا يليق بالله الا الثنا عليه
فجعلت مكان رد السلام عليه الثنا عليه ثم غايرت بين ما يليق بالله وما يليق بغيره فقالت وعلى جبريل السلام ثم قالت
وعليك السلام ويستفاد منه رد السلام على من ارسل السلام وعلى من بلغه والذي يظهر ان جبريل كان حاضرا عند جوابها فرد

عليه وعلى النبي صلى الله عليه وسلم مرتين مرة بالتخصيص ومرة بالتعميم ثم اخرجت السلطان ممن سمع لانه لا يستحق الدعا نزلك
قيل انما بلغها جبريل من ربها بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم احتراما للنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك وقع له لما سلم على عايشة لم يواجهها
بالسلام بل راسلها مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد واجه مريم بالخطاب فقيل لانها نبية وقيل لانها لم يكن معها زوج يحترم مع مخاطبتها
قال السهيلي استدل بهذه القصة ابو بكر بن داود على ان خديجة افضل من عايشة لان عايشة سلم عليها جبريل من قبل نفسه وخديجة
بلغها السلام من ربها وزعم ابن العربي انه لا خلاف في ان خديجة افضل من عايشة ورد بان الخلاف ثابت قديما وان كان الراجح
افضلية خديجة بهذا وبما تقدم قوله ومن صريح ما جاء في تفضيل خديجة ما اخرجه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث
ابن عباس رفعه افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد قال السبكي الكبير لعايشة من الفضائل ما لا يحصى
ولكن الذي نختاره وندين الله به ان فاطمة افضل ثم خديجة ثم عايشة واستدل لفضل فاطمة بما تقدم في ترجمتها انها سيدة
نساء المومنين قلت والذي يظهر ان الجمع بين الحديثين اولى وان لا نفضل احداهما على الاخرى وسيل السبكي هل قال احد ان
احدا من نساء النبي صلى الله عليه وسلم غير خديجة وعايشة افضل من فاطمة فقال قال به من لا يعتد بقوله وهو من فضل نساء النبي صلى
الله عليه وسلم على جميع الصحابة لانهن في درجته في الجنة قال وهو قول ساقط مردود انتهى وقائله هو ابو محمد بن حزم وفساده ظاهر
قال السبكي ونساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة وعايشة متساويات في الفضل وهن افضل النساء لقوله تعالى لستن كاحد
من النساء ان اتقيتن الاية ولا يستثنى من ذلك الا من قيل انها نبية كمريم كما تقدم والله اعلم ومما يتعجب عليه انه وقع عند الطبراني
من رواية عن عايشة وقع لها نظير ما وقع لخديجة من السلام والجواب وهي رواية شاذة والعلم عند الله الحديث الثامن قوله
وقال اسمعيل بن خليل كذا في جميع النسخ التي اتصلت لنا بصيغة التعليق لكن صنيع المزي يقتضي انه اخرجه موصولا وقد
اخرجه ابو عوانة عن محمد بن يحيى الذهلي عن اسمعيل المذكور واخرجه مسلم عن سويد بن سعيد والاسمعيلي من طريق الوليد بن
شجاع كلاهما عن علي بن مسهر قوله استاذنت هالة بنت خويلد هي اخت خديجة وكانت زوج الربيع بن عبد العزى
بن عبد شمس والد ابي العاص بن الربيع زوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكروها في الصحابة وهو ظاهر هذا الحديث
وقد هاجرت الى المدينة لان دخولها كان بها ويحتمل ان يكون دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة حيث كانت عايشة معه في
بعض اسفاره ووقع عند المستغفري من طريق حماد بن سلمة عن هشام بهذا السند قدم ابن لخديجة يقال له هالة فسمع
النبي صلى الله عليه وسلم كلامها فانتبه وقال هالة هالة قال المستغفري الصواب هالة اخت خديجة انتهى وروى الطبراني
في الاوسط من طريق تميم بن زيد بن هالة عن ابيه انه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم قوله فعرف استيذان خديجة اي صفته لشبه
صوتها بصوت اختها فتذكر خديجة بذلك وقوله ارتاع من الروع بفتح الراء اي فزع والمراد من الفزع لازمه وهو التغير ووقع
في بعض الروايات ارتاح بالحاء المهملة اي اهتز لذلك سرورا وقوله اللهم هالة فيه حذف تقديرها اجعلها هالة فعلى هذا هو منصوب
ويحتمل ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هذه هالة وعلى هذا هو مرفوع وفي الحديث ان من احب شيا احب محبوباته وما يشبهه
وما يتعلق به قوله حمرا الشدقين بالجر قال ابو البقا يجوز في حمرا الرفع على القطع والنصب على الصفة او الحال ثم الموجود
في جميع النسخ وفي مسلم حمرا بالمهملتين وحكى ابن التين انه روي بالجيم والزاي ولم يذكر له معنى وهو تصحيف والله اعلم قال القرطبي
قيل معنى حمرا الشدقين بيضا الشدقين والعرب تطلق الاحمر على الابيض كراهة لاسم البياض لكونه يشبه البرص ولهذا
كان صلى الله عليه وسلم يقول لعايشة يا حميرا ثم استبعد القرطبي هذا لكون عايشة اوردت هذه المقالة مورد التنقيص فلو كان
الامر كما قيل لنصت على البياض لانه كان يكون ابلغ في مرادها قال والذي عندي ان المراد بذلك نسبتها الى كبر السن لان من دخل
سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه غالبا الحمرة المايلة الى السمرة كذا قال والذي يتبادر ان المراد بالشدقين ما في باطن
الفم فكنت بذلك عن سقوط اسنانها حتى لا يبقى داخل فمها الا الاحمر من اللثة وغيرها وبهذا جزم النووي وغيره قوله قد ابدلك الله
خيرا منها قال ابن التين في سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على هذه المقالة دليل على افضلية عايشة على خديجة الا ان يكون المراد بالخيرية هنا
حسن الصورة وصغر السن انتهى ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذه الطريق انه صلى الله عليه وسلم رد عليها عدم ذلك بل الواقع انه صدر
منه رد لهذه المقالة ففي رواية ابي نجيح عن عايشة عند احمد والطبراني في هذه القصة قالت عايشة فقلت قد ابدلك الله خيرا

بلغ

بكبيرة السن حديثة السن فغضب حتى قلت والذي بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير وهذا يويد ما تاوله ابن التين في
الخيرية المذكورة والحديث يفسر بعضه بعضا وروى احمد ايضا والطبراني من طريق مسروق عن عايشة في نحو هذه القصة قال
صلى الله عليه وسلم ما ابدلني الله خيرا منها امنت بي اذ كفر بي الناس الحديث قال عياض قال الطبري وغيره من العلما الغيرة
يسامح للنسا ما يقع فيها ولا عقوبة عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها ولهذا لم يزجر صلى الله عليه وسلم عايشة عن ذلك
وتعقبه عياض بان ذلك يجري من عايشة لصغر سنها واول شبيبتها فلعلها لم تكن بلغت حينيذ قلت وهو محتمل
مع ما فيه من نظر قال القرطبي لا تدل قصة عايشة هذه على ان الغيرى لا تواخذ بما يصدر منها لان الغيرة هنا جز سبب
وذلك ان عايشة اجتمع فيها حينيذ الغيرة وصغر السن والادلال قال فاحالة الصفح عنها على الغيرة وحدها تحكم نعم
الحامل لها على ما قالت الغيرة لانها هي التي نصت عليها بقولها فغرت واما الصفح فيحتمل ان يكون لاجل الغيرة وحدها
ويحتمل ان يكون لها ولغيرها من الشباب والادلال قلت الغيرة محققة بتنصيصها عليها والشباب محتاج
الى دليل فانه صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي بنت تسع وذلك في اول زمن البلوغ فمن اين له ان ذلك القول وقع في اوايل
دخوله عليها واما الادلال فليس موجبا للصفح عن حق الغير بخلاف الغيرة فانما يقع الصفح بها لان من يحصل
لها الغيرة لا تكون في كمال من عقلها فلهذا يصدر منها امر لا يصدر منها في حال عدم الغيرة والله اعلم قوله باب
ذكر هند بنت عتبة اي ابن ربيعة بن عبد شمس وهي والدة معاوية قتل ابوها يوم بدر كافرا كما سياتي في المغازي وشهدت احدا مع
زوجها ابي سفيان احد وحرضت على قتل حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم لكونه قتل عمها شيبة وشرك في قتل ابيها عتبة فقتله
وحشي بن حرب كما سياتي بيان ذلك في حديث وحشي ثم اسلمت هند يوم الفتح وكانت من عقلا النسا وكانت قبل ابي سفيان عند
الفاكه ابن المغيرة المخزومي ثم طلقها في قصة جرت فتزوجها ابو سفيان فانجبت عنده وهي القايلة للنبي صلى الله عليه وسلم لما
شرط على النسا عند المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين وهل تزني الحرة وماتت هند في خلافة عمر قوله وقال عبدان كذا للجميع بصيغة
التعليق وكلام ابي نعيم في المستخرج يقتضي ان البخاري اخرجه موصولا عن عبدان وقد وصله البيهقي ايضا من طريق ابي الموجه
عن عبدان قوله خبا بكسر المعجمة وتخفيف الموحدة مع المد هي خيمة من وبر او صوف ثم اطلقت على البيت كيف ما كان قوله
قال ايضا والذي نفسي بيده قال ابن التين فيه تصديق لها فيما ذكرته كانه راى ان المعنى وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك وتعقب
من جهة طرفي البغض والحب فقد كان في المشركين من هو اشد اذى للنبي صلى الله عليه وسلم من هند واهلها وكان في المسلمين
بعد ان اسلمت من هو احب الى النبي صلى الله عليه وسلم منها ومن اهلها فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره وقال غيره المعنى بقوله وايضا
ستزيدين في المحبة كلما تمكن الايمان من قلبك وترجعين عن البغض المذكور حتى لا يبقى له اثر فايضا خاص بما يتعلق بها
اي كنت في حقك كما ذكرت في البغض ثم صرت على حاله في الحب بل هو ساكت عن ذلك ولا يعكر على هذا نزوله في بعض الروايات
وانا ان ثبتت الرواية بذلك قوله ان ابا سفيان رجل مسيك سياتي شرحه في كتاب النفقات ان شا الله تعالى وفي الحديث دلالة
على وفور عقل هند وحسن تاتيها في المخاطبة ويوخذ منه ان صاحب الحاجة يستحب له ان يقدم بين يدي نجواه اعتذارا اذا
كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة وان المعتذر يستحب له ان يقدم ما يتاكد به صدقه عند من يعتذر اليه لان هندا قدمت
الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض ليعلم صدقها فيما ادعته من الحب وقد كانت هند في منزلة امهات نسا النبي صلى الله
عليه وسلم لان ام حبيبة احدى زوجاته بنت زوجها ابي سفيان قوله باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل هو ابن عم
عمر بن الخطاب بن نفيل وقد تقدم نسبه في ترجمته وهو والد سعيد بن زيد احد العشرة وكان ممن طلب التوحيد وخلع الاوثان
وجانب الشرك لكنه مات قبل المبعث فروى محمد بن سعد والفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال قال لي زيد
بن عمرو اني خالفت قومي واتبعت ملة ابرهيم واسمعيل وما كانا يعبدان وكانا يصليان الى هذه القبلة وانا انتظر نبيا من
بني اسمعيل يبعث ولا اراني ادركه وانا اومن به واصدقه واشهد انه نبي وان طالت بك حياة فاقره مني السلام قال عامر فلما
اسلمت اعلمت النبي صلى الله عليه وسلم بخبره قال فرد عليه السلام وترحم عليه وقال لقد رايته في الجنة يسحب ذيولا وروى البزار
والطبراني من حديث سعيد بن زيد قال خرج زيد بن عمرو وورقة بن نوفل يطلبان الدين حتى اتيا الشام فتنصر ورقة وامتنع

زيدا فاتى الموصل فلقي راهبا فعرض عليه النصرانية فامتنع وذكر الحديث نحو حديث ابن عمر الا ان في ترجمته وفيه قال سعيد ابن زيد فسالت انا وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال غفر الله له ورحمه انه مات على دين ابرهيم وروى الزبير ابن بكار من طريق هشام بن عروة قال بلغنا ان زيدا كان بالشام فبلغه مخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل يريده فقتل بميفعة من ارض البلقا وقال ابن اسحق لما توسط بلاد لخم قتلوه وقيل انه مات قبل المبعث بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة **قوله** باسفل بلدح هو مكان في طريق التنعيم بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة واخره مهملة وقال هو واد **قوله** فقدمت بضم القاف **قوله** الى النبي صلى الله عليه وسلم كذا للاكثر وفي رواية الجرجاني فقدم اليه النبي صلى الله عليه وسلم سفرة قال عياض الصواب الاول قلت ــــــ ورواية الاسمعيلي توافق رواية الجرجاني وكذا اخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما وقال ابن بطال كانت السفرة لقريش قدموها للنبي صلى الله عليه وسلم فابى ان ياكل منها فقدمها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن عمرو فابى ان ياكل منها وقال مخاطبا لقريش الذين قدموها اولا انا لا ناكل ما ذبح على انصابكم انتهى وما قاله محتمل لكن لا ادري من اين له الجزم بذلك فاني لم اقف عليه في رواية احد وقد تبعه ابن المنير في ذلك وفيه ما فيه **قوله** على انصابكم بالمهملة جمع نصب بضمتين وهي احجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام قال الخطابي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل مما ذبحوا عليها للاصنام وياكل ما عدا ذلك وان كانوا لا يذكرون اسم الله عليه لان الشرع لم يكن نزل بعد بل لم ينزل الشرع بمنع اكل ما لم يذكر اسم الله عليه الا بعد المبعث بمدة طويلة قلت ــــــ وهذا الجواب اولى مما ارتكبه ابن بطال وعلى تقدير ان يكون زيد بن حارثة ذبح على الحجر المذكور فانما يحمل على انه ذبح عليه لغير الاصنام واما قوله تعالى وما ذبح على النصب فالمراد به ما ذبح عليها للاصنام وقال الخطابي وقيل لم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم تحريم ذلك قلت ــــــ وفيه نظر لانه كان قبل البعث فهو من تحصيل الحاصل وكان زيد يقول عذت بما عاذ به ابرهيم ثم يخر ساجدا للكعبة قال فمر بالنبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن حارثة وهما ياكلان من سفرة لهما فدعياه فقال يا ابن اخي لا اكل مما ذبح على النصب قال فما رئي النبي صلى الله عليه وسلم ياكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك وفي حديث زيد بن حارثة عند ابي نعيم والبزار وغيرهما قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من مكة وهو مردفي فذبحنا شاة على بعض الانصاب فانضجناها فلقينا زيد بن عمرو فذكر الحديث مطولا وفيه فقال زيد اني لا اكل مما لم يذكر اسم الله عليه قال الداودي كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعث يجانب المشركين في عباداتهم ولكن لم يكن يعلم ما يتعلق بامر الذبائح وكان زيد قد علم ذلك من اهل الكتاب الذين لقيهم وقال السهيلي فان قيل فالنبي صلى الله عليه وسلم كان اولى من زيد بهذه الفضيلة فالجواب انه ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم اكل منها وعلى تقدير ان يكون اكل فزيد انما كان يفعل ذلك برأي رآه لا بشرع بلغه وانما كان عند اهل الجاهلية بقايا من دين ابرهيم وكان من شرع ابرهيم تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وانما نزل تحريم ذلك في الاسلام والاصح ان الاشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة مع ان الذبائح لها اصل في تحليل الشرع واستمر ذلك الى نزول القران ولم ينقل ان احدا بعد البعث كف عن الذبائح حتى نزلت الاية قلت ــــــ وقوله ان زيدا فعل ذلك برأيه اولى من قول الداودي انه تلقاه عن اهل الكتاب فان حديث الباب بين فيما قال السهيلي وان ذلك قاله زيد باجتهاده لا بنقل عن غيره ولا سيما وزيد مصرح عن نفسه بانه لم يتبع احدا من اهل الكتابين وقد قال القاضي عياض في المسألة المشهورة في عصمة الانبياء قبل النبوة انها كالممتنع لان النواهي انما تكون بعد تقرير الشرع والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن متعبدا قبل ان يوحى اليه بشرع من قبله على الصحيح فعلى هذا فالنواهي اذا لم تكن موجودة فهي معتبرة في حقه والله اعلم فان فرعنا على القول فالجواب عن قوله ذبحنا شاة على بعض الانصاب يعني الحجارة التي ليست باصنام ولا معبودة وانما هي من الات الجزار التي يذبح عليها لان النصب في الاصل حجر كبير فمنها ما يكون عندهم من جملة الاصنام فيذبحون له وعلى اسمه ومنها ما لا يعبد بل يكون من الات الذبح فيذبح الذابح عليه لا للصنم او كان امتناع زيد منه حسما للمادة **قوله** وان زيد بن عمرو وهو موصول بالاسناد المذكور **قوله** قال موسى هو ابن عقبة والخبر موصول بالاسناد المذكور اليه وقد شك فيه الاسمعيلي فقال ما ادري هذه القصة الثانية من رواية الفضيل بن موسى ام لا ثم ساقها مطولة من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة وكذا اوردها الزبير بن بكار والفاكهي بالاسنادين معا **قوله** لا اعلمه الا تحدث به عن ابن عمر قد ساق البخاري الحديث الاول في الذبائح من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بغير شك وساق الاسمعيلي هذا الثاني من رواية عبد العزيز المذكور بالشك ايضا

وقد وقع في حديث سعد بن زيد الذي قدمته وهو عند احمد

وكان

وكان الشك فيه من موسى بن عقبة **قوله** يسال عن الدين اي دين التوحيد **قوله** ويتبعه بتشديد المثناة بعدها موحدة وللكشميهني بسكون المثناة بعدها مثناة مفتوحة ثم غين معجمة اي يطلبه **قوله** فلقي عالما من اليهود لم اقف على اسمه وفي حديث زيد بن حارثة المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزيد بن عمرو ما لي ارى قومك قد شنفوا لك اي ابغضوك وهو بفتح الشين المعجمة وكسر النون بعدها فاء قال خرجت ابتغي الدين فقدمت على الاحبار فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به **قوله** وانا استطيع اي وانا لا اقدر على عدم حمل ذلك كذا للاكثر بتخفيف النون وضمير القائل في رواية بتشديد النون بمعنى الاستبعاد والمراد بغضب الله ارادة ايصال العذاب كان المراد بلعنة الله الابعاد عن رحمته **قوله** فلقي عالما من النصارى لم اقف على اسمه ووقع في حديث زيد بن حارثة فقال لي شيخ من احبار الشام انك لتسالني عن دين ما اعلم احدا يعبد الله به الا شيخا بالجزيرة قال فقدمت عليه فقال ان الذي تطلب قد ظهر ببلادك وجميع من رايتهم في ضلال وفي رواية الطبراني من هذا الوجه وقد خرج في ارضك نبي او هو خارج فارجع وصدقه وآمن به قال زيد فلم احس بعد قلت ــــــ وهذا مع ما تقدم يدل على ان زيدا رجع الى الشام فبعث النبي صلى الله عليه وسلم فسمع به فرجع فمات والله اعلم **قوله** فلما برز اي خارج ارضهم **قوله** فقال اللهم اني اشهد اني على دين ابرهيم بكسر الهمزة الاولى وفتح الثانية وفي حديث سعيد بن زيد فانطلق زيد وهو يقول لبيك حقا حقا تعبدا ورقا ثم يخر فيسجد لله **قوله** وقال الليث كتب الي هشام اي ابن ابي ربيعة وهذا التعليق رويناه موصولا في حديث زغبة من رواية ابي بكر بن ابي داود عن عيسى بن حماد وهو المعروف بزغبة عن الليث واخرج ابن اسحق عن هشام بن عروة هذا الحديث بتمامه واخرجه الفاكهي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد والنسائي وابو نعيم في المستخرج من طريق ابي اسامة كلهم عن هشام بن عروة **قوله** ما منكم على دين ابرهيم غيري زاد ابو اسامة في روايته وكان يقول الهي اله ابرهيم وديني دين ابرهيم وفي رواية ابن ابي الزناد وكان قد ترك عبادة الاوثان وترك اكل ما يذبح على النصب وفي رواية ابن اسحق وكان يقول اللهم لو اعلم احب الوجوه اليك لعبدتك به ولكن لا اعلم ثم يسجد على راحته **قوله** وكان يحيي الموءودة هو مجاز والمراد باحيائها ابقاؤها وقد فسره في الحديث ووقع في رواية ابن ابي الزناد وكان يفتدي الموءودة ان تقتل والموءودة مفعولة من وأد الشيء اذا اثقل واطلق عليها اسم الوأد اعتبارا بما اريد بها وان لم يقع وكان اهل الجاهلية يدفنون البنات وهن احياء ويقال كان اصله من الغيرة عليهن لما وقع لبعض العرب حيث سبى بنت اخر فاستفرشها فاراد ابوها ان يفتديها منه فخيرها فاختارت الذي سباها فحلف ابوها ليقتلن كل بنت تولد له فتبع على ذلك وقد شرحت ذلك مطولا في كتابي في الاوائل واكثر من كان يفعل ذلك منهم من الاملاق قال الله تعالى ولا تقتلوا اولادكم من املاق نحن نرزقكم واياهم وقصة زيد هذه تدل على هذا المعنى الثاني فيحتمل ان يكون كل واحد من الامرين كان سببا **قوله** اكفيك مؤنتها كذا لابي ذر ولغيره اكفيكها مؤنتها زاد ابو اسامة في روايته وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال يبعث يوم القيامة امة وحده بيني وبين عيسى بن مريم وروى البغوي في الصحابة من حديث جابر نحو هذه الزيادة وقد ساق له ابن اسحق اشعارا قالها في مجانبة الاوثان لا نطيل بذكرها والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم **قوله باب** ــــــ بنيان الكعبة اي على يد قريش في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعثته وقد تقدم ما يتعلق ببناء ابرهيم عليه السلام قبلها وبناء قريش وما يتعلق ببناء عبد الله ابن الزبير في الاسلام وروى الفاكهي من طريق ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال كانت الكعبة فوق القامة فارادت قريش رفعها وتسقيفها وسيأتي بيان ذلك في الباب الذي يليه وروى يعقوب بن سفيان باسناد صحيح عن الزهري ان امراة اجمرت الكعبة فطارت شرارة في ثياب الكعبة فاحرقتها فذكر قصة بناء قريش لها وسيأتي في الحديث الثالث من الباب الذي يليه تتمة لهذه القصة وذكر ابن اسحق وغيره ان قريشا لما بنت الكعبة كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ خمسا وعشرين سنة وروى اسحق بن راهويه من طريق خالد بن عرعرة عن علي في قصة بناء ابرهيم البيت قال فمر عليه الدهر فانهدم فبنته العمالقة فمر عليه الدهر فانهدم فبنته جرهم فمر عليه الدهر فانهدم فبنته قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ شاب فلما ارادوا ان يضعوا الحجر اختصموا فيه فقالوا نحكم بيننا اول من يخرج من هذه فكان النبي صلى الله عليه وسلم اول من خرج منها فحكم بينهم ان يجعلوه في ثوب ثم يرفعه من كل قبيلة رجل وذكر ابو داود الطيالسي في هذا الحديث انهم قالوا نحكم اول من يدخل من باب بني شيبة فكان النبي صلى الله عليه وسلم اول من دخل منه فاخبروه فامر بثوب فوضع الحجر في وسطه وامر كل فخذ ان ياخذوا بطائفة من الثوب فرفعوه ثم اخذه فوضعه بيده وذكر الفاكهي ان الذي اشار

عليهم ان يحكوا اول داخل ابو امية بن المغيرة المخزومي هي اخو الوليد وقد تقدم في اوايل الحج من حديث ابي الطفيل قصة بناء قريش
الكعبة مطولا فاغنى عن اعادته هنا وعند موسى بن عقبة ان الذي اشار عليهم بذلك هو الوليد بن المغيرة المخزومي وانه قال لهم
لا تجعلوا فيها مالا احذ غصبا ولا قطعت فيه رحم ولا انتهكت فيه ذمة وعند ابن اسحق ان الذي اشار عليهم ان لا يبنوها
الا من مال طيب هو ابو وهب بن عمرو بن عايذ بن عمران بن مخزوم **قوله** في حديث جابر لما بنيت الكعبة هو من مراسيل الصحابة ولعل
جابرا سمعه من العباس بن عبد المطلب وقد تقدم بيان ذلك واضحا في كتاب الحج وقوله يقيك من الحجارة فخر الى الارض فيه حذف
تقديره ففعل ذلك فخر وفي حديث ابي الطفيل المذكور انفا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل الحجارة معهم اذ انكشفت عورته
فنودي يا محمد غط عورتك فلذلك اول ما نودي فما رويت له عورة بعد ولا قبل وقوله طمحت عيناه الى السما اي ارتفعت وذكر
ابن اسحق في المبعث وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر لي يحدث عما كان الله يحفظه به في صغره انه قال لقد رايتني في غلمان
من قريش ننقل حجارة لبعض ما يلعب به الغلمان كلنا قد تعرى واخذ ازاره فجعله على رقبته ويحمل عليه الحجارة اذ لكمني لاكم
ما اراه ثم قال شد عليك ازارك قال فشددته علي ثم جعلت احمل وازاري علي من بين اصحابي قال السهيلي اعاد ذكر هذه
القصة في بنيان الكعبة فان صح ان ذلك كان في صغره فهي قصة اخرى مرة في الصغر ومرة في حال الاكتهال ـــــ
يطلق على المميز غلام اذا فعل فعل الغلمان فلا يستحيل اتحاد القصة اعتمادا على التخريج الاول في حديث ابي الطفيل **قوله**
قال لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت حايط هذا مرسل او قيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله ابن ابي يزيد من
اصاغر التابعين واما قوله حتى كان عمر فمنقطع فانهما لم يدركا عمر ايضا وقوله قال عبيد الله جدره قصير هو بفتح الجيم والجدار
والجدار بمعنى وقوله فبناه ابن الزبير هذا القدر الموصول من هذا الحديث وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق حماد بن زيد عن
عبيد الله بن ابي يزيد بتمامه وقال فيه وكان اول من جعل الحايط على البيت عمر قال عبيد الله وكان جدره قصيرا حتى كان زمن
ابن الزبير فزاد فيه وذكر الفاكهي ان المسجد كان محاطا بالدور على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فضاق على الناس
فوسعه عمر واشترى دورا فهدمها واعطى من ابى ثمن داره ثم احاط عليه بجدار قصير دون القامة ورفع المصابيح على الجدار
قال ثم كان عثمن فزاد في سعته من جهات اخرى ثم وسعه عبد الله بن الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم ولده المهدي قال وقال الزبير
ان ابن الزبير سقفه او سقف بعضه ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانه وسقفه بالساج وقيل بل الذي صنع ذلك ولده الوليد
وهو اثبت وكان ذلك سنة ثمان وثمانين **قوله باب** ـــــ ايام الجاهلية اي مما كان بين المولد النبوي والمبعث ذكر
فيه احاديث الحديث الاول حديث عايشة **قوله** كان عاشورا تقدم شرحه في كتاب الصيام وذكرت هناك احتمالا انهم اخذوا
ذلك عن اهل الكتاب ثم وجدت في بعض الاخبار انهم كانوا اصابهم قحط ثم رفع عنهم فصاموه شكرا الثاني حديث ابن عباس **قوله**
كانوا يرون اي يعتقدون ان اشهر الحج لا ينسك فيها الا بالحج وان غيرها من الاشهر للعمرة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الحج الثالث
قوله كان عمرو هو ابن دينار وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد الرحمن بن بشر عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار **قوله** عن
جده هو حزن بفتح المهملة وسكون الزاي وهو ابن ابي وهب الذي قدمنا انه اشار على قريش بان يكون النفقة في بنا الكعبة
من مال طيب **قوله** جا سيل في الجاهلية فطبق ما بين الجبلين اي ملا ما بين الجبلين الذين في جانبي الكعبة **قوله** قال سفيان
ويقول ان هذا الحديث له شان اي قصة وذكر موسى بن عقبة ان السيل كان ياتي من فوق الردم الذي باعلا مكة فيخربه فتخوفوا
ان يدخل الما الكعبة فارادوا تشييد بناها فكان اول من طلعها وهدم منها شيئا الوليد بن المغيرة وذكر القصة في شان الكعبة
قبل المبعث النبوي واخرج الشافعي في الام بسند له عن عبد الله بن الزبير ان كعبا قال له وهو يعمل بنا مكة اشدده واوثقه
فانا نجد في الكتب ان السيول ستعظم في اخر الزمان انتهى فكان البنيان المشار اليه انهم استشعروا من ذلك السيل الذي
لم يعهد وامثلة انه مبدا السيول المشار اليها الحديث ـــــ الرابع **قوله** دخل ابو بكر هو الصديق **قوله** على امراة من
احمس بمهملتين وزن احمد وهي قبيلة من بجيلة واغرب ابن التين فقال المراد امراة من الحمس وهم من قريش
زينب هي بنت المهاجر روى حديثها محمد بن سعد في الطبقات من طريق عبد الله بن جابر الاحمسي عن عمته زينب بنت
المهاجر قالت خرجت حاجة فذكر هذا الحديث وذكر ابو موسى المديني في ذيل الصحابة ان ابن منده ذكر في تاريخ النسا

الزبير

هذا هو المراد به هنا ويطلق غالبا على ما قبل البعثة ومنه يطوف ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وفيه الكلام على احاديث الباب واما جزم النووي في عدة مواضع من شرح مسلم ان هذا هو المراد حيث اتى ففيه نظر فان هذا اللفظ وهو الجاهلية يطلق ويراد به ما قبل البعثة والمراد ما قبل اسلامه وضابط ذلك ظاهره غالبا فمنه قول مسلم في مقدمة صحيحه ان ابا عثمن وابا رافع ادركا الجاهلية وقول ابي رجا العطاردي رايت في الجاهلية قردة زنت وقول ابن عباس سمعت ابي في الجاهلية يقول اسقنا كاسا دهاقا وابن عباس انما ولد بعد البعثة واما قول عمر نذرت في الجاهلية فيحتمل وقد نبه على ذلك شيخنا العراقي في الكلام على المخضرمين من علوم الحديث

ان يبيع

ان زينب بنت جابر ادركت النبي صلى الله عليه وسلم وروت عن ابي بكر وروى عنها عبد الله بن جابر وهي عمته قال وقيل هي بنت المهاجر بن جابر
وذكر الدارقطني في العلل انه في رواية شريك وغيره عن اسمعيل بن ابي خالد في حديث الباب انها زينب بنت عوف قال وذكر ابن عيينة
عن اسمعيل انها جدة ابرهيم بن المهاجر والجمع بين هذه الاقوال ممكن بان من قال بنت المهاجر نسبها الى ابيها او بنت جابر نسبها الى
جدها الادنى او بنت عوف نسبها الى جدها الاعلا والله اعلم **قوله** مصمتة بضم الميم وسكون المهملة وفتح الميم اي ساكتة يقال اصمت وصمت
بمعنى **قوله** فان هذا لا يحل يعني ترك الكلام ووقع عند الاسمعيلي من وجه اخر عن ابي بكر الصديق ان المراة قالت له كان بيننا وبين قوم
في الجاهلية شر فحلفت ان الله عافانا من ذلك ان لا اكلم احدا حتى احج فقال ان الاسلام يهدم ذلك فتكلمي وللفاكهي من طريق زيد بن
وهب عن ابي بكر نحوه وقد استدل بقول ابي بكر هذا على ان من حلف ان لا يتكلم استحب له ان يتكلم ولا كفارة عليه لان ابا بكر لم يامرها
بالكفارة وقياسه ان من نذر ان لا يتكلم لم ينعقد نذره لان ابا بكر اطلق ان ذلك لا يحل وانه من فعل الجاهلية وان الاسلام هدم
ذلك ولا يقول ابو بكر مثل هذا الا عن توقيف فيكون في حكم المرفوع ويؤيد ذلك حديث ابن عباس في قصة ابي اسرايل الذي نذر ان يمشي
ولا يركب ولا يستظل ولا يتكلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يركب ويتكلم وحديث علي رفعه لا يتم بعد احتلام ولا صمت يوم
الى الليل اخرجه ابو داود قال الخطابي في شرحه كان من نسك اهل الجاهلية الصمت فكان احدهم يعتكف اليوم والليلة ويصمت
فنهوا عن ذلك وامروا بالنطق بالخير وقد تقدمت الاشارة الى حديث ابن عباس في كتاب الحج ويا تي الكلام عليه في كتاب الايمان والنذور
ان شا الله تعالى وقال ابن قدامة في المغني ليس من شريعة الاسلام الصمت عن الكلام وظاهر الاخبار تحريمه واحتج بحديث ابي بكر
المذكور وبحديث علي قال فان نذر ذلك لم يلزمه الوفا به وبهذا قال الشافعي واصحاب الراي ولا نعلم فيه مخالفا انتهى وكلام الشافعية يقتضي
ان مسلة النذر ليست منقولة فان الرافعي ذكر في كتاب النذر ان في تفسير ابي نصر القشيري عن القفال ان من نذر ان لا يكلم
الادميين يحتمل ان يقال يلزمه لانه مما يتقرب به ويحتمل ان يقال لا لما فيه من التضييق والتشديد وليس ذلك من شرعنا كما لو نذر الوقوف
في الشمس قال ابو نصر فعلى هذا يكون نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا ذكره في تفسير سورة مريم عند قولها اني نذرت للرحمن
صوما وفي التتمة لابي سعد المتولي من قال ان شرع من قبلنا شرع لنا حمل ذلك قربة وقال ابن الرفعة في نزل الشيخ ابي اسحق في التنبيه
ويكره له صمت يوم الى الليل على انه في شرحه اذا لو نذر ذلك لم يلزم حملا على حديث ابن عباس المنهي عنه ثم قال لعم قد ورد في شرع من قبلنا انه شرع
لنا لم يكره الا انه لا يستحب قال ابن يونس قال وفيه نظر لان الماوردي قال روي عن ابن عمر مرفوعا صمت الصايم تسبيح قال
فان صح دل على مشروعية الصمت والا فحديث ابن عباس اقل درجاته الكراهة قال وحيث قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا فذاك
اذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه انتهى وهو كما قال وقد ورد النهي والحديث المذكور لا يثبت وقد اورده صاحب مسند الفردوس
من حديث ابن عمرو في اسناده الربيع بن بدر وهو ساقط ولو ثبت لما افاد المقصود لان لفظه صمت الصايم تسبيح ونومه
عبادة ودعاوه مستجاب فالحديث مساق في ان افعال الصايم كلها محبوبة لا ان الصمت بخصوصه مطلوب وقد قال
الروياني في البحر في اخر الصيام ـــــ فرع جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان وليس له اصل في شرعنا بل في شرع
من قبلنا فيتخرج جواز ذلك على الخلاف في المسلة انتهى ولا يتجه من نسب تخريج مسلة النذر الى نفسه من المتاخرين واما الاحاديث
الواردة في الصمت وفضله كحديث من صمت نجا اخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وحديث ايسر العبادة الصمت
اخرجه ابن ابي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات الى غير ذلك فلا يعارض ما جزم به الشيخ ابو اسحق من الكراهة لاختلاف المقاصد
في ذلك فالصمت المرغب فيه ترك الكلام الباطل وكذا المباح ان جر الى شي من ذلك والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق
لمن يستطيعه وكذا المباح المستوي الطرفين والله اعلم **قوله** انك بكسر الكاف **قوله** لسؤول اي كثيرة السوال وهذه الصيغة
يستوي فيها المذكر والمونث **قوله** ما بقاونا على هذا الامر الصالح اي دين الاسلام وما اشتمل عليه من العدل واجتماع الكلمة
ونصر المظلوم ووضع كل شي في محله **قوله** ما استقامت بكم وفي رواية الكشميهني لكم باللام **قوله** ايمتكم اي لان الناس على دين ملوكهم
فمن حاد من الايمة عن الحق حاد وامال الحديث ـــــ الخامس حديث عايشة في قصة المراة السودا لم اقف على اسمها وذكر عمر
بن شبة في طريق له انها كانت بمكة وانه لما وقع لها ذلك هاجرت الى المدينة **قوله** كان لها حفش بكسر المهملة وسكون الفا بعدها معجمة
هو البيت الضيق الصغير وقال ابو عبيدة الحفش هو الدرج في الاصل ثم سمي به البيت الصغير لشبهه به في الضيق **قوله**

فان قعاع

باج الامر المسكل في طبقاته

قوله ولا تقوم لها اي للجنازة ... كان اهل الجاهلية

وان شاء اي حاملت وقد تقدم شرح هذه القصة في ابواب المساجد من كتاب الصلاة ووجه دخولها هنا من جهة ما كان عليه اهل الجاهلية من الجفاء في الفعل والقول السادس حديث ابن عمر في النهي عن الحلف بالآباء وسيأتي شرحه في كتاب الايمان والنذور السابع قوله ان القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق يقومون لها ظاهره ان عايشة لم يبلغها امر الشارع بالقيام لها وأت ان ذلك من الامور التي كانت في الجاهلية وقد جاء الاسلام بمخالفتهم وقد قدمت في كتاب الجنائز بيان الاختلاف في المسئلة وهل نسخ هذا الحكم اولا وعلى القول بانه نسخ هل نسخ الوجوب وبقي الاستحباب اولا او مطلق الجواز واختار بعض الشافعية الحتم والكثر الشافعية على الكراهة وادعى المحاملي فيه الاتفاق وخالفه المتولي فقال يستحب واختاره النووي وهذا من جملة الاحكام التي استدركتها عايشة على الصحابة لكن كان جانبهم فيها ارجح قوله كنت في اهلك ما انت مرتين اي يقولون ذلك مرتين وما موصولة وبعض الصلة محذوف والمقدر كنت في اهلك الذي كنت فيه اي الذي انت فيه الآن كنت في الجاهلية مثله لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث كانوا يعتقدون ان الروح اذا خرجت تصير طيرا فان كان من اهل الخير كان روحه من صالح الطير والا فبالعكس ويحتمل ان يكون قولهم هذا دعاء للميت ويحتمل ان يكون ما نافية ولفظ مرتين من تمام الكلام اي لا يكون في اهلك مرتين بل المرة الواحدة التي كنت فيهم انقضت ولست بعايده اليهم مرة اخرى ويحتمل ان يكون ما استفهامية اي كنت في اهلك شريفا فاي شيء انت الآن يقولون ذلك تحزنا وتأسفا عليه الثامن حديث عمر في قولهم اشرق ثبير وقد تقدم شرحه في كتاب الحج مستوفى وقوله حتى تشرق الشمس قال ابن التين ضبط بفتح اوله وضم الراء والمعروف ضم اوله وكسر الراء التاسع حدثكم يحيى بن المهلب هو البجلي يكنى ابا كرينة بالتصغير والنون وهو كوفي موثق ماله في البخاري سوى هذا الموضع قوله ملاء متتابعة كذا جمع بينهما وهما قولان لاهل اللغة يقول ادهقت الكاس اذا ملاتها وادهقت له اذا تابعت له السقي وقيل اصل الدهق الضغط والمعنى انه ملأ اليد بالكاس حتى لم يبق فيها متسع لغيرها قوله وقال ابن عباس القايل هو عكرمة وهو موصول بالاسناد المذكور قوله سمعت ابي هو العباس بن عبد المطلب في الجاهلية اي وقع سماعي منه لذلك في الجاهلية والمراد بها هنا نسبيه لا المطلقة لان ابن عباس لم يدرك ما قبل البعث بل لم يولد الا بعد المبعث بنحو عشر سنين فكانه اراد انه سمع العباس يقول ذلك قبل ان يسلم قوله اسقنا كاسا دهاقا في رواية الاسمعيلي من وجه اخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس سمعت ابي يقول لغلامه ادهق لنا اي املا لنا او تابع لنا انتهى وهو بمعنى ما ساقه البخاري الحديث العاشر قوله سفيان هو الثوري قوله عن عبد الملك هو ابن عمير ولاحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري حدثنا عبد الملك بن عمير ولمسلم من هذا الوجه عن عبد الملك حدثنا ابو سلمة وله من طريق اسرائيل عن عبد الملك عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة قوله اصدق كلمة قالها الشاعر يحتمل ان يريد بالكلمة البيت الذي ذكر شطره ويحتمل ان يريد القصيدة كلها ويؤيد الاول رواية مسلم من طريق شعبة وزايدة فرقهما عن عبد الملك بلفظ ان اصدق بيت قاله الشاعر وليس في رواية شعبة ان ووقع عنده من رواية شريك عن عبد الملك بلفظ اشعر كلمة تكلمت بها العرب فلولا ان في حفظ شريك مقالا لرفع هذا اللفظ الاشكال الذي ابداه السهيلي على لفظ رواية الصحيح بلفظ اصدق اذ لا يلزم من لفظ اشعر ان يكون اصدق فيتم السؤال باق في التعبير بوصف كل شيء بالبطلان مع اندراج الطاعات والعبادات في ذلك وهي حق لا محالة وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في دعايه بالليل انت الحق وقولك الحق والجنة والنار حق الى اخره واجيب عن ذلك بان المراد بقول الشاعر ما عدا الله او ما عدا الله وعدا صفاته الذاتية والفعلية من رحمة وعذاب وغير ذلك فلذلك ذكر الجنة والنار او المراد في البيت بالبطلان الفناء لا الفساد فكل شيء سوى الله جايز عليه الفناء لذاته حتى الجنة والنار وانما يبقيان بابقاء الله تعالى لهما وخلق الدوام لاهلها والحق على الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال لذاته ولعل هذا هو السر في اثبات الالف واللام في انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق وفي حذفهما عند ذكر غيرها والله اعلم وفي ايراد البخاري هذا الحديث في هذا الباب تلميح بما وقع لعثمان بن مظعون بسبب هذا البيت مع قائله لبيد بن ربيعة قبل اسلام لبيد والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة وقريش في غاية الاذية للمسلمين فذكر ابن اسحق عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عمن حدثه عن عثمن بن مظعون انه لما رجع من الهجرة الاولى الى الحبشة دخل مكة في جوار الوليد بن المغيرة فلما راى المشركين يؤذون المسلمين وهو آمن رد على الوليد جواره فبينما هو في مجلس لقريش وقد وفد عليهم لبيد بن ربيعة فقعد ينشدهم من شعره فقال الا كل شيء ما خلا الله باطل

فقال عثمن بن مظعون صدقت فقال لبيد وكل نعيم لا محالة زايل فقال عثمن كذبت نعيم الجنة لا يزول فقال لبيد متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش فقام رجل منهم فلطم عثمن فاخضرت عينه فلامه الوليد على رد جواره فقال قد كنت في ذمة منيعة فقال عثمن ان عيني الاخرى الى ما اصاب اختها لفقيرة فقال له الوليد فعد الى جوارك فقال بل ارضى بجوار الله قلت وقد اسلم لبيد بعد ذلك وهو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر العامري ثم الكلابي ثم الجعفري يكنى ابا عقيل وذكره في الصحابة البخاري وابن ابي خيثمة وغير واحد قال لعمر لما ساله عما قاله من الشعر في الاسلام قد ابدلني الله بالشعر سورة البقرة ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمن وعاش مائة وخمسين سنة وقيل اكثر وهو القايل

ولقد سئمت من الحياة وطولها وسؤال هذا الناس كيف لبيد

وهذا يعكر على من زعم انه لم يقل شعرا منذ اسلم الا ان يريد القطع المطولة لا البيت والبيتين والله اعلم قوله وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم اسم ابي الصلت ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة بكسر المعجمة وفتح التحتانية ابن عوف بن ثقيف الثقفي ابن عثمن كان يتطلب الدين ونظر في الكتب ويقال انه دخل في النصرانية واكثر في شعره من ذكر التوحيد والبعث يوم القيمة وزعم الكلاباذي انه كان يهوديا وروى الطبراني من حديث معوية بن ابي سفيان عن ابيه انه سافر مع امية فذكر قصة وانه ساله عن عتبة بن ربيعة وعن سنه ورياسته فاعلمه انه متصف بذلك فقال ازرى به ذلك فغضب ابو سفيان فاخبره امية انه نظر في الكتب ان نبيا يبعث من العرب اظل زمانه قال فرجوت ان اكونه قال ثم نظرت فاذا هو من بني عبد مناف فنظرت فيهم فلم ار مثل عتبة فلما قلت لي انه رئيس وانه جاوز الاربعين عرفت انه ليس هو قال ابو سفيان فما مضت الايام حتى ظهر محمد صلى الله عليه وسلم فقلت لامية قال نعم انه لهو قلت افلا تتبعه قال استحيي من نسيات ثقيف اني كنت اقول لهن انني انا هو ثم اصير تابعا لغلام من بني عبد مناف وذكر ابو الفرج الاصبهاني انه قال عند موته انا اعلم ان الحنيفية حق ولكن الشك يداخلني في محمد وروى الفاكهي وابن منده من حديث ابن عباس ان الفارعة بنت ابي الصلت اخت امية اتت النبي صلى الله عليه وسلم فانشدته من شعر امية فقال آمن شعره وكفر قلبه وروى مسلم من حديث عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية قلت نعم فانشدته مائة بيت فقال لقد كاد ان يسلم في شعره وروى ابن مردويه باسناد قوي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال في قوله تعالى واتل عليهم نبا الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها قال نزلت في امية بن ابي الصلت وروي من اوجه اخرى انها نزلت في بلعام الاسرائيلي وهو المشهور وعاش امية حتى ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها من الكفار كما سياتي من ذلك في ابواب الهجرة ومات امية بعد ذلك سنة تسع وقيل مات سنة اثنتين وذكره سبط ابن الجوزي واعتمد في ذلك على ما نقله عن ابن هشام ان امية قدم من الشام على ان ياخذ ماله بالطائف ويهاجر الى المدينة فنزل في طريقه ببدر فقيل له اتدري من في القليب قال لا قيل له فيه عتبة وشيبة وهما ابنا خالك وفلان وفلان فشق ثيابه وجدع ناقته وبكا ورجع الى الطائف فمات بها قلت والامر من قوله فمات بها انه يكون مات في تلك السنة واغرب الكلاباذي فقال انه مات في حصار الطايف فان كان محفوظا فذلك سنة ثمان ولموته قصة طويلة اخرجها البخاري في تاريخه والطبراني وغيرهما الحديث الحادي عشر قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس واخوه ابو بكر عبد الحميد ويحيى بن سعيد هو الانصاري والاسناد كله مدنيون وفيه رواية القرين عن القرين ورواية الاكبر سنا عن الاصغر منه ويحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم وقد اخرجه البيهقي في الشعب من طريق جعفر الفريابي عن احمد بن محمد المقدمي عن اسمعيل بن ابي اويس بهذا السند لكن قال فيه عن عبيد الله بن عمر بدل عبد الرحمن بن القاسم فلعل ليحيى بن سعيد فيه شيخين قوله كان لابي بكر غلام لم اقف على اسمه ووقع لابي بكر مع النعيمان بن عمرو احد الاحرار من الصحابة قصة ذكرها عبد الرزاق باسناد مرسل انهم نزلوا بماء فجعل النعيمان يقول لهم يكون كذا فياتونه بالطعام فيرسله الى اصحابه فبلغ ابا بكر فقال ارانى اكل كهانة النعيمان منذ اليوم ثم ادخل يده في حلقه فاستقاه وفي الورع لاحمد عن اسمعيل عن ايوب عن ابن سيرين لم اعلم احدا استقا من طعام غير ابي بكر فانه اتي بطعام فاكل ثم قيل له جاء به ابن النعيمان قال فاطعمتموني كهانة ابن النعيمان ثم استقاء ورجاله ثقات لكنه مرسل ولابي بكر قصة اخرى في نحو هذا اخرجها يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق نبيح العنزي عن ابي سعيد

وقيل فيه سبعة غير ذلك

ان يكون

قال كنا نتراد رفقا فانزلت في رفقة فيها ابو بكر على اهل ابيات فيهم امراة حبلى ومعنا رجل فقال لها ايسرك ان تلدي ذكرا
قالت نعم فسجع لها اسجاعا فاعطته شاة فذبحها فجلسنا ناكل فلما علم ابو بكر بالقصة قام فتقيا كل شيء اكل **قوله** يخرج
له الخراج اي ياتيه بما يكسبه والخراج ما يقرره السيد على عبده من مال يحضره له من كسبه **قوله** ياكل من خراجه في رواية
الاسمعيلي من وجه اخر من طريق اسمعيل ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم كان لابي بكر غلام فكان يجيء بكسبه فلا ياكل منه حتى
يسال له فاتاه ليلة بكسبه فاكل منه ولم يساله ثم ساله **قوله** كنت تكهنت لانسان في الجاهلية لم اعرف اسمه ويحتمل ان يكون
المراة المذكورة في حديث ابي سعيد **قوله** فاعطاني بذلك اي عوض تكهني له قال ابن التين انما استقاء ابو بكر تنزها لان امر الجاهلية
وضع ولو كان في الاسلام لغرم مثل ما اكل او قيمته ولم يكفه القيء كذا قال والذي يظهر ان ابا بكر انما قاء لما ثبت من النهي عن حلوان
الكاهن وحلوان الكاهن ما ياخذه على كهانته والكاهن من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعي وكان ذلك قد كثر في الجاهلية
خصوصا قبل ظهور النبي صلى الله عليه وسلم الحديث التاسع عشر حديث ابن عمر في حبل الحبلة وقد تقدم شرحه مستوفى في البيوع
والغرض منه قوله انهم كانوا يتبايعونه في الجاهلية الحديث الثالث عشر حديث انس الذي تقدم في اول مناقب الانصار
وادخله هنا لقوله فعل قومك كذا يوم كذا لانه يحتمل ان يشير به الى وقايعهم في الجاهلية كما يحتمل ان يشير الى وقايعهم في الاسلام
او لما هو اعم من ذلك وخاطب انس غيلان بان الانصار قومه وليس هو من الانصار لكن ذلك باعتبار النسبة الاعمية الى
الازد فانها تجمعهم والله اعلم الحديث الرابع عشر حديث القسامة مطولا عند اكثر الرواة عن الفربري هنا ترجمة
القسامة في الجاهلية ولم يقع عند النسفي وهو اوجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية ويظهر ذلك من الاحاديث التي
اوردها تلو هذا الحديث **قوله** حدثنا قطن بفتح القاف والمهملة ثم نون هو ابن كعب القطعي بضم القاف البصري ثقة عندهم
وشيخه ابو يزيد المدني بصري ايضا وساله المديني مزيادة تحتانية ولعل اصله كان من المدينة ولكن لم يرو عنه احد من اهل المدينة
وسيل عنه مالك فلم يعرفه ولا يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره وما له ولا للراوي عنه في البخاري الا هذا الموضع **قوله**
ان اول قسامة بفتح القاف وتخفيف المهملة اليمين وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الاثبات او
النفي وقيل هي ماخوذة من قسمة الايمان على الحالفين وسيأتي بيان الاختلاف في حكمها في كتاب الديات ان شاء الله تعالى وقوله
لفينا بني هاشم اللام للتاكيد وبني هاشم مجرور على البدل من الضمير المجرور ويحتمل ان يكون نصبا على التمييز او على النداء
بحذف الاداة **قوله** كان رجل من بني هاشم هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف جزم بذلك الزبير بن بكار في هذه القصة
وكانه نسب في هذه الرواية الى بني هاشم مجازا لما كان بين بني هاشم وبني المطلب من المودة والمواخاة والمناصرة وسماه الكلبي
عامرا **قوله** استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى كذا في رواية الاصيلي وابي ذر وكذا اخرجه الفاكهي من وجه اخر عن
معمر شيخ البخاري فيه وفي رواية كريمة وغيرها استاجر رجلا من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب والفخذ بكسر
المعجمة وقد تسكن وجزم الزبير بان المستاجر المذكور هو خداش بمعجمتين ودال مهملة بن عبد الله بن ابي قيس العامري
قوله فربه اي بالاجير رجل من بني هاشم لم اقف على اسمه وقوله عروة جوالقه بضم الجيم وفتح اللام الوعاء من جلود وثياب
وغيرها فارسي معرب واصله كواله وجمعه جواليق وحكي جوالق بحذف التحتانية والعقال الحبل **قوله** فاين عقاله تحذفه
كذا في النسخ وفيه حذف يدل عليه سياق الكلام وقد بينته رواية الفاكهي فقال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة
جوالقه واستغاث بي فاعطيته **قوله** فحذفه اي رماه **قوله** كان فيها اجله اي اصاب مقتله وقوله فمات اي اشرف على الموت
وقوله فمر به رجل من اهل اليمن قبل ان يقضي ولم اقف على اسم هذا المار ايضا **قوله** اتشهد الموسم اي موسم الحج **قوله** فكتب بالمثناة
ثم الموحدة ولغير ابي ذر والاصيلي بضم الكاف وسكون النون ثم المثناة والاول اوجه وفي رواية الزبير بن بكار فكتب الى ابي
طالب يخبره بذلك ومات منها قال ففي ذلك يقول ابو طالب أفي فضل حبل لا أبا لك ضربه بمنسأة قد جاء حبل واحبل
قوله يا آل قريش باسات الهمزة وبحذفها على الاستغاثة **قوله** قتلني في عقال اي بسبب عقال **قوله** ويليت بكسر اللام
في رواية ابن الكلبي فقال اصابه قدره فصدقوه ولم يظنوا به غير ذلك **قوله** ومات المستاجر بفتح الجيم اي بعد ان
اوصى اليمانى بما اوصاه به وقوله ووافى الموسم اي اتاه **قوله** يا بني هاشم في رواية الكشميهني يا لبني هاشم **قوله** الا

طالب في رواية الكشميهني اين ابو طالب زاد ابن الكلبي فاخبره بالقصة وخداش يطوف بالبيت لا يعلم بما كان فقام رجال من بني
هاشم الى خداش فضربوه وقالوا قتلت صاحبنا فجحد **قوله** اختر منا احدى ثلاث يحتمل ان تكون هذه الثلاث كانت معروفة بينهم
ويحتمل ان تكون شيئا اخترعه ابو طالب وقال ابن التين لم ينقل انهم تشاوروا في ذلك ولا تدافعوا فدل على انهم كانوا يعرفون القسامة
قبل ذلك كذا قال وفيه نظر لقول ابن عباس راوي الحديث انها اول قسامة ويمكن ان يكون مراد ابن عباس الوقوع وان كانوا يعرفون
الحكم قبل ذلك وحكى الزبير بن بكار انهم تحاكموا في ذلك الى الوليد ابن المغيرة فقضى ان يحلف خمسون رجلا من بني عامر عند البيت
ما قتله خداش وهذا يشعر بالاولية مطلقا **قوله** فاتته امراة من بني هاشم هي زينب بنت علقمة اخت المقتول وكانت تحت رجل
منهم هو عبد العزى بن ابي قيس العامري واسم ولدها منه حويطب بمهملتين مصغر ذكر ذلك الزبير وقد عاش حويطب بعد هذا
دهرا طويلا وله صحبة وسياتي حديثه في كتاب الاحكام ونسبتها الى بني هاشم مجاز ايضا والتقدير كانت زوجا لرجل من بني هاشم ويحتمل
قولها فولدت له ولدا اي غير حويطب **قوله** ان تجيز ابني بالجيم والزاي اي تهبه ما يلزمه من اليمين وقولها ولا تصبر يمينه بالمهملة
ثم الموحدة اصل الصبر الحبس والمنع ومعناه في الايمان الالزام تقول صبرته اي الزمته ان يحلف باعظم الايمان حتى لا يسعه
الا ان يحلف **قوله** حيث تصبر الايمان اي بين الركن والمقام قاله ابن التين قال ومن هنا استدل الشافعي على انه لا يحلف
بين الركن والمقام على اقل من عشرين دينارا نصاب الزكاة كذا قال ولا ادري كيف يستقيم هذا الاستدلال ولم يذكر احد من اصحاب
الشافعي ان الشافعي استدل لذلك بهذه القصة **قوله** فاتاه رجل منهم لم اقف على اسمه ولا على اسم احد من سائر الخمسين الا من
تقدم وزاد ابن الكلبي ثم حلفوا عند الركن ان خداشا بريء من دم المقتول **قوله** فوالذي نفسي بيده قال ابن التين كان الذي
اخبر ابن عباس بذلك جماعة اطمانت نفسه الى صدقهم حتى وسعه ان يحلف على ذلك قلت يعني انه كان حين القسامة لم يولد
ويحتمل ان يكون الذي اخبره بذلك هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو امكن في دخول هذا الحديث في الصحيح **قوله** فما حال الحول اي من يوم
حلفوا **قوله** ومن الثمانية واربعين في رواية ابي ذر وفي الثمانية وللاصيلي والاربعين وقوله عين تطرف بكسر الراء اي تتحرك
زاد ابن الكلبي وصارت رباع الجميع لحويطب فبذلك كان اكثر من بمكة رباعا وروى الفاكهي من طريق ابن ابي نجيح عن ابيه قال
حلف ناس عند البيت قسامة على باطل ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم ومن طريق طاوس قال كان اهل الجاهلية لا
يصيبون في الحرم شيئا الا عجلت لهم عقوبته ومن طريق حويطب ان امة في الجاهلية عاذت بالبيت فجاءت سيدتها فجبذتها فشلت
يدها وروينا في كتاب مجابي الدعوة لابن ابي الدنيا في قصة طويلة في معنى سرعة الاجابة بالحرم للمظلوم فيمن ظلمه قال فقال
عمر كان يفعل بهم ذلك في الجاهلية ليتناهوا عن الظلم لانهم كانوا لا يعرفون البعث فلما جاء الاسلام اخر القصاص الى يوم القيمة
وروى الفاكهي من وجه اخر عن طاوس قال يوشك ان لا يصيب احد في الحرم شيئا الا عجلت له العقوبة فكانه اشار الى ان ذلك
يكون في اخر الزمان عند قبض العلم وتناسي اهل ذلك الزمان امور الشريعة فيعود الامر غريبا كما بدا والله اعلم الحديث
الخامس عشر **قوله** عن هشام هو ابن عروة **قوله** يوم بعاث تقدم شرحه في اول مناقب الانصار وانه كان قبل المبعث على الراجح
وقوله وفيه وجرحوا بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة ولبعضهم وخرجوا بفتح المعجمة وتخفيف الراء بعدها جيم والاول
ارجح وقد تقدم من تسمية من جرح منهم في تلك الوقعة حضير الكتائب والد اسيد فمات منها الحديث السادس عشر
قوله وقال ابن وهب الى اخره وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق حرملة ابن يحيى عن عبد الله بن وهب **قوله** ليس السعي اي شدة
المشي **قوله** سنة في رواية الكشميهني بسنة قال ابن التين خولف ابن عباس في ذلك بل قالوا انه فرض قلت لم يرد ابن عباس
اصل السعي وانما اراد شدة العدو وليس في ذلك بفريضة وقد تقدم في احاديث الانبياء في ترجمة ابراهيم عليه السلام في قصة
هاجر ان مبدا السعي بين الصفا والمروة كان من هاجر وهو من رواية ابن عباس ايضا فظهر ان الذي اراد بان مبداه من
امر الجاهلية هو شدة العدو نعم قوله ليس بسنة اي اراد به انه لا يستحب فهو مخالف لما عليه الجمهور وهو نظير انكاره
استحباب الرمل في الطواف ويحتمل ان يريد بالسنة الطريقة الشرعية وهي تطلق كثيرا على المفروض ولم يرد السنة باصطلاح
اهل الاصول وهو ما ثبت دليل مطلوبيته من غير اثم تاركه **قوله** لا نجيز بضم اوله اي لا نقطع والبطحاء مسيل الوادي
تقول جزت الموضع اذا سرت فيه واجزته اذا خلفته وراءك وقيل هما بمعنى وقوله الا شدا اي لا نقطعها الا بالعدو الشديد

ستدر

أصل

الحديث السابع عشر قوله اخبرنا مطرف بالمهملة وتشديد الراء هو ابن طريف بالمهملة ايضا الكوفي وابو السفر بفتح المهملة والفاء هو سعيد بن محمد بالتحتانية المضمومة والمهملة الساكنة كوفي ايضا قوله يا ايها الناس اسمعوا مني ما اقول واسمعوني
قطع اي اعيدوا علي قولي لاعرف انكم حفظتموه كانه خشي ان لا يفهموا ما اراد فيخبروا عنه بخلاف ما قال فكانه قال اسمعوا مني سماع
ضبط واتقان ولا تقولوا اي من قبل ان تضبطوا قوله من طاف بالبيت فليطف من ورا الحجر في رواية ابن ابي عمر عن سفيان وراء الحجر
والمراد به الحجر والسبب فيه ان الذي يلي البيت الى جهة الحجر من البيت وقد تقدم بيانه وما قيل في مقداره في اوايل كتاب الحج قوله
ولا تقولوا الحطيم في رواية سعيد بن منصور عن جرير بن معاوية عن ابي اسحق عن ابي السفر في هذه القصة فقال رجل ما الحطيم
فقال ابن عباس انه لا حطيم الى اخره زاد ابو نعيم في المستخرج من طريق خالد الطحان عن مطرف فان اهل الجاهلية كانوا يسمونه
اي الحجر الحطيم كانت فيه اصنام قريش وللفاكهي من طريق يونس بن ابي اسحق عن ابي السفر نحوه وقال كان احدهم اذا اراد ان
يحلف وضع محجنه ثم حلف من طاف فليطف من وراء قوله كان يحلف بالحا المهملة الساكنة وتخفيف اللام المكسورة وفي رواية
خالد الطحان المذكورة كان اذا اخلف بضم المعجمة وتشديد اللام والاول اوجه والمعنى انهم كانوا اذا حالف بعضهم بعضا
القى الحليف في الحجر نعلا او سوطا او قوسا او عصى علامة لعقد حلفهم فسموه الحطيم لذلك لكونه يحطم امتعتهم وهو فعيل
بمعنى فاعل ويحتمل ان يكون ذلك كان شانهم اذا ارادوا ان يحلفوا على نفي شي وقيل انما سمي الحطيم لان بعضهم كان اذا دعى على من
ظلمه في ذلك الموضع هلك وقال ابن الكلبي سمي الحجر حطيما لما تحجر عليه او لانه قصر به عن ارتفاع البيت واخرج عنه فهو على هذا
فعيل بمعنى مفعول لان الناس يحطم فيه بعضهم بعضا من الزحام عند الدعا فيه وقال غيره الحطيم هو بير الكعبة التي كان
يلقى فيها ما يهدى لها وقيل الحطيم بين الركن الاسود والمقام وقيل من اول الركن الاسود الى اول الحجر سمي الحطيم وحديث ابن عباس
حجة في رد اكثر هذه الاقوال زاد في رواية جرير ولكنه الجدر بفتح الجيم وسكون المهملة وهو من البيت ووقع عند الاسمعيلي
والبرقاني في اخر هذا الحديث عن ابن عباس وايما صبي حج به اهله فقد قضى حجة ما دام صغيرا فاذا بلغ فعليه حجة اخرى وايما
عبد حج به اهله الحديث وهذه الزيادة عند البخاري ايضا في غير الصحيح وحذفها منه عمدا لعدم تعلقها بالترجمة ولكونها موقوفة
واما اول الحديث فهو وان كان موقوفا من حديث ابن عباس الا ان الغرض منه حاصل بالنسبة لنقل ابن عباس ما كان في الجاهلية
مما اقره النبي صلى الله عليه وسلم فاقره او ازاله فيما لم ينكره استمرت مشروعيته فيكون له حكم المرفوع ومهما انكره فالشرع بخلافه
الحديث الثامن عشر قوله حدثنا نعيم بن حماد في رواية بعضهم نا نعيم غير منسوب هو المروزي نزيل مصر وقل ان يخرج
البخاري عنه موصولا بل عادته ان يذكر عنه بصيغة التعليق ووقع في رواية القابسي حدثنا ابو نعيم وصوبه بعضهم وهو غلط قوله
عن حصين في رواية البخاري في التاريخ في هذا الحديث حدثنا حصين فامن بذلك ما يخشى من تدليس هشيم الراوي عنه وزال
فيه ايضا مع حصين ابا المليح قوله رايت في الجاهلية قردة بكسر القاف وسكون الرا واحدة القرود قوله اجتمع عليها قردة
بفتح الراء جمع قرد وقد ساق الاسمعيلي هذه القصة من وجه اخر مطولة من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال كنت
في اليمن في غنم لاهلي وانا على شرف فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها فجا قرد اصغر منه فغمزها فسلت يدها من تحت راس القرد
الاول سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الاول برفق فاستيقظ فزعا فشمها
فصاح فاجتمعت القرود فجعل يصيح ويومي اليها بيده فذهب القرود يمنة ويسرة فجاوا بذلك القرد اعرفه فحفروا لهما حفرة
فلقد رايت الرجم في غير بني ادم قال ابن التين لعل هولا كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ثم قال وقيل ان
الممسوخ لا ينسل قلت وهذا هو المعتمد لما ثبت في صحيح مسلم ان الممسوخ لا نسل له وعنده من حديث ابن مسعود مرفوعا
ان الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا وقد ذهب ابو اسحق الزجاج وابو بكر بن العربي الى ان الموجود من القرد من نسل الممسوخ
وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب اليه على ما ثبت ايضا في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اتي بالضب قال لعله من القرون
التي مسخت وقال في الفار فقدت امة من بني اسرائيل لا اراها الا الفار واجاب الجمهور عن ذلك بانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل
ان يوحى اليه بحقيقة الامر في ذلك ولذلك لم يات عنه الجزم بشي من ذلك بخلاف النفي فانه جزم به كما في حديث ابن مسعود ولكن لا
يلزم ان تكون القرود المذكورة من النسل فيحتمل ان يكون الذين مسخوا لما صاروا على هيئة القردة مع بقا افهامهم عاشرت

القرود

القرود الاصلية للمشابهة في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه من افعالهم فحفظوها وصارت فيهم واختص القرد بذلك
لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس لاكثر الحيوان ومن خصاله انه يضحك ويطرب
ويحكي ما يراه وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الادمي ولا يتعدى احدهم الى غير زوجته في الغالب فلا يدع ان يحملها ما ركب
فيها من الغيرة على عقوبة من اعتدى الى ما لم يختص به من الانثى ومن خصايصه ان الانثى تحمل اولادها كهيئة الادمية وربما
مشى القرد على رجليه لكن لا يستمر على ذلك ويتناول الشي بيده وياكل بيده وله اصابع مفصلة الى انامل واظفار ولشفر
عينيه اهداب وقد استنكر ابن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه وقال فيها اضافة الزنا الى غير مكلف واقامة الحد على البهايم
وهذا منكر عند اهل العلم قال فان كانت الطريق صحيحة فلعل هولا كانوا من الجن لانهم من جملة المكلفين وانما قال ذلك لانه
تكلم على الطريق التي اخرجها الاسمعيلي حسب واجيب بانه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا والرجم ان يكون
ذلك زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق ذلك عليه لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان واغرب الحميدي
في الجمع بين الصحيحين فزعم ان هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري وان ابا مسعود وحده ذكره في الاطراف قال وليس
هو في نسخ البخاري اصلا فلعله من الاحاديث المقحمة في كتاب البخاري وما قاله مردود فان الحديث المذكور في معظم
الاصول التي وقفنا عليها وكفى بايراد ابي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة المتقنين عن الفربري حجة وكذا ايراد الاسمعيلي
وابي نعيم في مستخرجيهما وابي مسعود له في اطرافه نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم من ذلك
ان لا يكون في رواية الفربري فان رواية الفربري تزيد على رواية النسفي عدة احاديث قد نبهت على كثير منها فيما مضى وفيما ياتي
ان شا الله تعالى واما تجويزه ان يزاد في صحيح البخاري ما ليس فيه فهذا ينافي ما عليه العلما من الحكم بتصحيح جميع ما اورده البخاري
في كتابه ومن اتفاقهم على انه مقطوع بنسبته اليه وهذا الذي قاله تخيل فاسد يتطرق منه الى عدم الوثوق بجميع ما في الصحيح لانه
اذا جاز في واحد لا بعينه جاز في كل فرد فرد فلا يبقى لاحد الوثوق بما في الكتاب المذكور واتفاق العلما ينافي ذلك والطريق التي
اخرجها البخاري دافعة لتضعيف ابن عبد البر للطريق التي اخرجها الاسمعيلي وقد اطنبت في هذا الموضع لئلا يغتر ضعيف
بكلام الحميدي فيعتمده وهو ظاهر الفساد وقد ذكر ابو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الخيل له من طريق الاوزاعي ان مهرا انزل
على امه فامتنع فادخلت في بيت وجللت بكسا وانزي عليها فنزى فلما شم ريح امه عمد الى ذكره فقطعه باسنانه من اصله فاذا
كان هذا الفهم في الخيل مع كونها ابعد في الفطنة من القرد فجوازها في القرد اولى الحديث التاسع عشر قوله عن عبيد الله بالتصغير
وهو ابن ابي يزيد المكي قوله عن ابن عباس في نسخة انس وهو غلط قوله خلال من خلال الجاهلية اي خصال قوله الطعن في
الانساب كذا القدح من بعض الناس في نسب بعض بغير علم قوله والنياحة اي على الميت وقد تقدم ذكر حكمها في كتاب الجنائز في باب
ما يكره من النياحة على الميت وتقدم هناك الكلام على حديث ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية
قوله ونسي الثالثة وقع في رواية ابن ابي عمر عن سفيان ونسي عبيد الله الثالثة فتعين ان الناسي اخرجه الاسمعيلي قوله ويقولون
انها الاستسقا بالانوا اي قولهم مطرنا بنوء كذا وقد تقدم شرح ذلك في كتاب الاستسقا ووقع عند ابي نعيم في رواية شريح بن
يونس عن سفيان مدرجا ولفظه والانوا ولم يقل ونسي الى اخره ومن رواية عبد الجبار بن العلا عن سفيان بدل قوله
ونسي الثالثة والتفاخر بالاحساب وهو وهم منهما لما بينته رواية ابن ابي عمر وعلي شيخ البخاري فيه هو ابن المديني وجا عن
ابن عباس من وجه اخر فيه ذكر الخصال الاربع اخرجه ابن عدي من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عنه والمحفوظ
في هذا ما اخرجه مسلم وابن حبان وغيرهما من طريق ابان بن يزيد وغيره عن يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن ابي سلام عن
ابي مالك الاشعري رفعه اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الاحساب والطعن في الانساب
والاستسقا بالانوا والنياحة خاتمة اشتملت احاديث المناقب وما اتصل بها من ذكر بعض ما وقع قبل المبعث من الاحاديث
المرفوعة على مائتي حديث وثلاثة وثلاثين حديثا المعلق منها ثلاثة وثلاثون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى
مائة وثمانية وثلاثون حديثا والخالص خمسة وتسعون حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة كان ابو بكر في الغار
وحديث ابن عباس فيه وحديثي ابي سعيد فيه وحديث ابن الزبير لو كنت متخذا خليلا وحديث عمار وما معه الا

وقد جا من حديث انس ذكر هذه الثلاثة وهي الطعن والنياحة والاستسقا اخرجه ابو يعلى باسناد قوي

فيه وحديث ابي الدرداء اذ غاضر وحديث عائشة في طرف من حديث السقيفة وحديث علي خير الناس وحديث عبد الله بن عمرو
اشد ما صنع المشركون وحديث ابن مسعود ما زلنا اعزة وحديث ابن عمر في شان عمر وحديث عبد الله بن هشام فيه وحديث عثمان
في البعث وحديث علي اقضوا كما انتم تقضون وحديث ابي هريرة في جعفر وحديث ابن عمر فيه وحديث ابي بكر ارقبوا وحديثه لقرابة
رسول الله احب الي وحديث عثمان في الزبير وحديث ابن عباس فيه وحديث الزبير في اليرموك وحديث طلحة وسعد وحديث
يد طلحة وحديث سعد في اسلامه وحديث ابن عمر في ابن اسامة وحديث اسامة اللهم احبهما وحديث انس في الحسين وحديثه
في الحسن وحديث ابن عمر فيهما وحديث عمر في بلال وحديث حذيفة في ابن مسعود وحديث معوية في الوتر وحديث ابن عباس
في عائشة وحديث عمار فيها وحديث انس في الانصار وحديث زيد بن ارقم فيهم وحديث سعد في عبد الله بن سلام وحديث ابن سلام
مع ابي بردة وحديث ابن عمر في زيد بن عمرو وحديث اسماء فيه وحديث ابن الزبير في بناء المسجد الحرام وحديث جد سعيد بن
المسيب وحديث ابي بكر مع امراة من احمس وحديث عائشة في القول للجنازة وحديث ابن عباس في كاسا دهاقا وحديث ابي بكر
مع الذي تكهن وحديث ابن عباس في القسامة وحديثه في السعي وحديثه في الحطيم وحديث عمرو بن ميمون في القردة وحديث ابن
عباس ثلاث من خلال الجاهلية فجملة ذلك اثنان وخمسون حديثا ما بين معلق وموصول فوافقه منها مسلم على ثلاثة واربعين
حديثا فقط والسبب في ذلك ان الكثير منها بصورة الموقوف وان كان قد يتحمل له حكم المرفوع ومسلم في الغالب يحرص على
تخريج الاحاديث الصريحة في الرفع وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة عشر اثرا والله سبحانه وتعالى اعلم قوله
باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم المبعث من البعث واصله الاثارة ويطلق على التوجيه في امر ما رسالة او حاجة
ومنه بعثت البعير اذا اثرته من مكانه وبعثت العسكر اذا وجهتهم للقتال وبعثت النائم من نومه اذا ايقظته وقد
تقدم في اول الكلام على حديث عائشة كثير مما يتعلق بهذه الترجمة وساق المصنف هنا النسب الشريف قوله محمد ذكر البيهقي
في الدلائل باسناد مرسل ان عبد المطلب لما ولد النبي صلى الله عليه وسلم عمل له مادبة فلما اكلوا سالوه ما سميته قال محمدا قالوا فما
رغبت به عن اسماء اهل بيته قال اردت ان يحمده الله في السماء وخلقه في الارض قوله ابن عبد الله قوله ابن عبد المطلب اسمه شيبة الحمد
عند الجمهور وزعم ابن قتيبة ان اسمه عامر وسمي عبد المطلب واشتهر بها لان اباه لما مات بغزة كان خرج اليها تاجرا فترك ام
عبد المطلب بالمدينة فاقامت عند اهلها من الخزرج فكبر عبد المطلب فجاء عمه المطلب فاخذه ودخل به مكة فراه الناس
مردفه فقالوا هذا عبد المطلب فغلبت عليه في قصة طويلة ذكرها ابن اسحق وغيره قوله ابن هاشم اسمه عمرو وقيل له هاشم
لانه اول من هشم الثريد بمكة لاهل الموسم ولقومه اولا في سنة المجاعة وفيه يقول الشاعر عمرو العلا هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف
قوله ابن عبد مناف اسمه المغيرة وذكر السراج في تاريخه من طريق احمد بن حنبل قال سمعت الشافعي يقول اسم عبد المطلب شيبة واسم
هاشم عمرو واسم عبد مناف المغيرة واسم قصي زيد قوله ابن قصي بصيغة التصغير لقب بذلك لانه بعد عن دار قومه في بلاد
قضاعة في قصة طويلة ذكرها ابن اسحق قوله ابن كلاب بكسر اوله وتخفيف اللام قال السهيلي هو منقول من المصدر الذي
بمعنى المكالبة تقول كالبت فلانا مكالبة وكلابا او هو بلفظ جمع كلب لانه سميت العرب بسباع وانمار وغيرها كما حكى ذكر
ابن سعد ان اسمه المهذب وزعم محمد بن اسعد ان اسمه حكيم وقيل عروة وانه لقب كلابا لمحبته كلاب الصيد وكان يجمعها
فمن مرت به فسال عنها قيل له كلاب ابن مرة فلقب كلابا قوله ابن مرة قال السهيلي منقول من وصف الحنظلة او العلقمة
والمراد انه قوي قوله ابن كعب قال السهيلي سمي بذلك لستره على قومه ولين جانبه لهم منقول من كعب القدم وقال ابن دريد
هو من كعب القناة وكذا قال غيره سمي بذلك لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم فلذلك كانوا يخضعون له حتى ارخوا بموته وهو
اول من جمع قومه يوم الجمعة وكانوا يسمونه يوم العروبة حتى جاء الاسلام قوله ابن لؤي قال ابن الانباري هو تصغير لاي
بوزن عصى وهو الثور وقال السهيلي هو عندي تصغير لاي بوزن عبد وهو البطء ويؤيده قول الشاعر
فدونكم بني لؤي اخاكم ودونكم ملكا يا ام عمرو واشى وهذا قد ذكره ابن الانباري ايضا احتمالا وقد قال الاصمعي هو تصغير
لواء الجيش زيد فيه الهمزة قوله ابن غالب لا اشكال فيه كما لا اشكال في مالك والنضر قوله ابن فهر قيل هو قريش
نقل الزبير عن الزهري ان امه سمته بذلك وسماه ابوه فهرا لقبه وقيل بالعكس والفهر الحجر الصغير قوله

الهاب في م

الله لم يختلف في اسمه واختلف متى مات فقيل مات قبل ان يولد النبي صلى الله عليه وسلم وقيل بعد ان ولد والاول اثبت واختلف في مقدار عمره صلى الله عليه وسلم حين مات ابوه والراجح انه دون السنة ابن عبد صح

ابن كنانة هو بلفظ وعاء السهام اذا كانت من جلود قاله ابن دريد وقيل عن ابي عامر العدواني انه قال رايت كنانة بن خزيمة شيخا مسنا
عظيم القدر يحج اليه العرب لعلمه وفضله بينهم قوله ابن خزيمة تصغير خزمة بمعجمتين مفتوحتين وهي مرة واحدة من الخزم وهو
شد الشيء واصلاحه وقال الزجاجي يجوز ان يكون من الخزم بفتح ثم سكون منقول من خزمته فهو مخزوم اذا ادخلت في انفه الخزام
قوله ابن مدركة اسمه عمرو عند الجمهور وقال ابن اسحق عامر قوله ابن الياس بكسر الهمزة عند ابن الانباري قال وهو افعال من قولهم اليس
للشجاع الذي لا يفر قال الشاعر اليس كالنشوان وهو صاحي وقال غيره هو بهمزة وصل وهو ضد الرجاء واللام فيه
للتعريف قاله قاسم بن ثابت وانشد لقصي امهتي خندف والياس ابي قوله ابن مضر قيل سمي بذلك لانه كان يحب شرب
اللبن الماضر وهو الحامض وقيل سمي لبياضه وقيل لانه كان يضير القلوب لحسنه وجماله قوله ابن نزار هو من النزر اي القليل
قال ابو الفرج الاصبهاني سمي بذلك لانه كان فريد عصره قوله ابن معد بفتح الميم والمهملة وتشديد الدال قال ابن الانباري يحتمل ان يكون
مفعلا من العد وهو معد في الارض اذا افسد قال الشاعر وخارب من خربا فعدا وقيل غير ذلك قوله ابن عدنان بوزن فعلان
من العدن تقول عدن اقام وقد روى ابو جعفر بن حبيب في تاريخه المحبر من حديث ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر
وخزيمة واسد على ملة ابرهيم فلا تذكروهم الا بخير وروى الزبير بن بكار من وجه اخر مرفوعا لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين
وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب **تنبيه** اقتصر البخاري من النسب الشريف على عدنان وقد اخرج في التاريخ
عن عبيد بن يعيش عن يونس بن بكير عن محمد بن اسحق مثل هذا النسب وزاد بعد عدنان ابن ادد ابن المقوم ابن ناحور بن تيرح
بن يعرب بن نابت بن اسمعيل بن ابرهيم وقد قدمت في اول الترجمة النبوية الاختلاف فيمن بين عدنان وابرهيم وفيمن بين ابرهيم
وادم بما يغني عن الاعادة واخرج ابن سعد من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد
بن عدنان قوله حدثنا النضر هو ابن شميل قوله عن هشام هو ابن حسان عن عكرمة في رواية روح عن هشام الاتية في الهجرة حدثنا
عكرمة قوله انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربعين سنة هذا هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب وهو متفق
عليه وقد مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم بعث على راس اربعين وتقدم في بدء الوحي انه انزل عليه في شهر رمضان فعلى الصحيح
المشهور ان مولده في شهر ربيع الاول يكون حين انزل عليه ابن اربعين سنة وستة اشهر وكلام ابن الكلبي يؤذن بانه ولد في
رمضان فانه قال مات وله اثنتان وستون سنة ونصف سنة وقد اجمعوا على انه مات في ربيع الاول فيستلزم ذلك ان
يكون ولد في رمضان وبه جزم الزبير بن بكار وهو شاذ وفي مولده اقوال اخرى اشد شذوذا من هذا قوله بمكة ثلاث عشرة
سنة هذا اصح مما رواه مسلم من طريق عمار بن ابي عمار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بمكة خمس عشرة سنة وسياتي البحث
في ذلك في ابواب الهجرة ان شاء الله تعالى قوله **باب** ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين بمكة اي من وجوه
الاذى وذكر فيه احاديث في المعنى وقد تقدم في ذكر الملائكة من بدء الخلق حديث عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك
يوم كان اشد من يوم احد قال لقد لقيت من قومك وكان اشد ما لقيت منهم فذكر قصته بالطائف وروى احمد والترمذي
وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اوذيت في الله وما يؤذى احد واخفت
في الله وما يخاف احد الحديث وروى ابن اسحق من حديث ابن عباس وذكر الصحابة فقال والله ان كانوا ليضربون احدهم ويجيعونه
ويعطشونه حتى ما يقدر ان يستوي جالسا من شدة الضر حتى يقولوا له اللات والعزى الهك من دون الله فيقول نعم وروى
ابن ماجه وابن حبان من طريق زر عن ابن مسعود قال اول من اظهر اسلامه سبعة رسول الله وابو بكر وعمار وامه سمية وصهيب
وبلال والمقداد فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه واما ابو بكر فمنعه الله بقومه واما سائرهم فاخذهم المشركون
فالبسوهم ادراع الحديد واصهروهم في الشمس الحديث واجيب بان جميع ما اوذي به اصحابه كان يتاذى هو به لكونه بسببهم واستشكل
ايضا بما اوذي به الانبياء من القتل كما في قصة زكريا وولده يحيى ويجاب بان المراد هنا غير ازهاق الروح ثم ذكر المصنف
في الباب احاديث الاول قوله حدثنا سفيان هو ابن بشر واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وخباب بالمعجمة
والموحدتين الاولى ثقيلة قوله فقعد وهو محمر وجهه اي من اثر النوم ويحتمل ان يكون من الغضب وبه جزم ابن التين قوله برده
كذا للاكثر بالتنوين وللكشميهني بالهاء والاول ارجح فقد تقدم في علامات النبوة من وجه اخر بلفظ متوسد بردة له قوله الا تدعو الله

حديث انس انه صلى الله عليه وسلم

واخرج ابن عدي من حديث جابر رفعه ما اوذي احد ما اوذيت ذكره في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر ويوسف ضعيف وقد استشكل بما جاء من صفات ما اوذي به الصحابة كما سياتي وهو محمول لو ثبت على معنى حديث انس وقيل معناه انه اوحي اليه ما اوذي به من قبله كما ذكر بذلك زيادة على ما اذاه قومه صح

ثم زاد في الرواية التي في المبعث الا تستنصر لنا قوله لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد كذا للاكثر بكسر الميم وللكشميهني
امشاط وهو جمع مشط بكسر الميم وضمها يقال مشاط وامشاط كرماح وارماح وانكر ابن دريد الكسر في المفرد والاشهر في
الجمع مشاط كرماح قوله ما دون عظامه من لحم او عصب في الرواية الماضية ما دون لحمه من عظم او عصب قوله فيوضع المنشار
بكسر الميم وسكون التحتانية بهمز وبغير همز بمعنى ونشرت الخشبة واشرتها لغة فيه بالنون وهو اشهر في الاستعمال
ووقع في الرواية الماضية يحفر له في الارض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار قال ابن التين كان هؤلاء الذين فعل بهم ذلك انبياء واتباعهم
قال وكان في الصحابة من لو فعل به ذلك لصبر الى ان قال وما زال الخلق من الصحابة واتباعهم فمن بعدهم يؤذون في الله
ولو اخذوا بالرخصة لساغ لهم قوله وليتمن الله هذا الامر بالنصب وفي الرواية الماضية والله ليتمن هذا الامر
والمراد بالامر الاسلام قوله زاد بيان والذئب على غنمه هذا مشعر بان في الرواية الماضية ادراجا فانه اخرجها من طريق
يحيى القطان عن اسمعيل وحده وقال في اخرها ما يخاف الا الله والذئب على غنمه وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق محمد بن
صباح وخلاد بن اسلم وعبده بن عبد الرحيم كلهم عن ابن عيينة مدرجا وطريق الحميدي اصح وقد وافق ابن ابي عمر اخرجه
الاسمعيلي من طريقه منفصلا ايضا قوله والذئب هو بالنصب عطفا على المستثنى منه لا المستثنى كذا جزم
به الكرماني ولا يمتنع ان يكون عطفا على المستثنى والتقدير ولا يخاف على غنمه الا الذئب لان مساق الحديث انما هو
للامن من عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية لا للامن من عدوان الذئب فان ذلك انما يكون في اخر
الزمان عند نزول عيسى الحديث الثاني حديث ابن مسعود قرا النبي صلى الله عليه وسلم النجم فسجد سبق الكلام عليه
في سجود القران من كتاب الصلاة وبقيته في تفسير سورة النجم وقد تقدم هناك تسمية الذي لم يسجد وزعم الواقدي
ان ذلك كان في رمضان سنة خمس من المبعث قوله كان حق هذا الحديث ان يذكر في باب الهجرة الى الحبشة المذكور
بعد قليل وسياتي فيها ان سجود المشركين المذكور فيه كان بسبب رجوع من هاجر الهجرة الاولى الى الحبشة لظنهم ان المشركين
كلهم اسلموا فلما ظهر لهم خلاف ذلك هاجروا الهجرة الثانية الحديث الثالث حديثه في قصة عقبة بن ابي معيط
والقائه سلا الجزور على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساجد وقد سبق الكلام عليه مستوفى في اواخر كتاب الوضوء قوله
كانت هذه القصة بعد الهجرة الثانية الى الحبشة لان من جملة من دعا عليه فيها عمارة بن الوليد اخا ابي جهل وقد ذكر
ابن اسحق وغيره ان قريشا بعثوه مع عمرو بن العاص الى النجاشي ليرد اليهم من هاجر اليه فلم يفعل واستمر عمارة
بالحبشة الى ان مات قوله اخر اغرب الشيخ عماد الدين ابن كثير فزعم ان الحديث الوارد عن خباب عند مسلم واصحاب
السنن شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا طرف من حديث الباب ان المراد انهم شكوا ما
يلقونه من المشركين من تعذيبهم بحر الرمضاء وغيره فسالوه ان يدعو على المشركين فلم يشكهم اي لم يزل شكواهم
وعدل الى تسليتهم بمن مضى من قبلهم ولكنه وعدهم بالنصر انتهى ويبعد هذا الحمل ان في بعض طرق حديث مسلم عند
ابن ماجه الصلاة في الرمضاء وعند احمد يعني الظهر وقال اذا زالت الشمس فصلوا وبهذا تمسك من قال انه ورد
في تعجيل الظهر وذلك قبل مشروعية الابراد وهو المعتمد والله اعلم قوله اخر عبد الله المذكور هو ابن مسعود جزما
وذكر ابن التين ان الداودي قال ان الظاهر انه عبد الله بن مسعود لانهم في الاكثر انما يطلقون عبد الله غير منسوب
عليه قوله وليس ذلك مطردا وانما يعرف ذلك من جهة الرواة وبسط ذلك مقرر في علوم الحديث وقد صنف فيه
الخطيب كتابا حافلا سماه المكمل لبيان المهمل ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن ان الداودي قال لعله عبد الله بن عمرو
لا ابن عمر ثم تعقبه بان البخاري صرح في كتاب الصلاة بانه ابن مسعود قوله ولم ار ما نسبه للداودي في
كلام غيره والله اعلم الحديث الرابع حديث ابن عباس في توبة القاتل وسياتي شرحه في تفسير سورة النساء ان شاء الله
تعالى والغرض منه هنا الاشارة الى ان صنيع المشركين بالمسلمين من قتل وتعذيب وغير ذلك يسقط عنهم بالاسلام
قوله هنا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق كذا وقع في الرواية والذي في التلاوة ولا يقتلون النفس
التي حرم الله الا بالحق هكذا في سورة الفرقان وهي التي ذكرت في بقية الحديث فتعين انها المراد في اوله وعكرمة

عنذ

عن ذلك والله اعلم الحديث الخامس والسادس حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وابيه عمرو بن العاص على الاختلاف
في ذلك قوله حدثنا عياش بن الوليد حدثنا الوليد بن مسلم عياش بشين معجمة وبالتحتانية والمعجمة هو الرقام وله شيخ اخر
لا ينسبه في غالب ما يخرج عنه قال الجياني ووقع هنا عند الاصيلي غير مقيد وزعم بعضهم انه العباس ابن الوليد بن مزيد
وهو بالموحدة والمهملة ثم نقل عن ابي ذر ان البخاري وصل ما اخرج لابن مزيد شيئا قال ولا اعلم له رواية عن الوليد
بن مسلم قوله حدثني عروة كذا قال الوليد بن مسلم وخالفه ايوب بن خالد الحراني فقال عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير حدثني
ابو سلمة قال قلت لعبد الله بن عمرو اخرجه الاسمعيلي وقول الوليد ارجح قوله حدثني يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابرهيم
في رواية علي بن المديني الاتية في تفسير غافر حدثني محمد بن ابرهيم قوله سالت ابن عمرو في رواية علي المذكورة قلت لعبد الله
بن عمرو قوله باشد ما صنعه هذا الذي اجاب به عبد الله بن عمرو يخالفه ما تقدم في ذكر الملائكة من حديث عائشة انه صلى
الله عليه وسلم قال لها وكان اشد ما لقيت من قومك فذكر قصة بالطائف مع ثقيف والجمع بينهما ان عبد الله بن عمرو استند
الى ما رواه ولم يكن حاضرا للقصة التي وقعت بالطائف وقد روى الزبير بن بكار والدارقطني في الافراد من طريقه
من طريق عبد الله ابن عروة عن عروة حدثني عمرو بن عثمان عن ابيه عثمان قال اكثر ما نالت قريش من رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني رايته يوما قال فذرفت عينا عثمان فذكر قصة تخالف سياقها حديث عبد الله ابن عمرو هذا فهذا الاختلاف
ثابت عن عروة في السند لكن سنده ضعيف وان كان محفوظا حمل على التعدد وليس ببعيد لما سابينه قوله يصلي في
حجر الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه في حديث عثمان المذكور كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف
بالبيت ويده في يد ابي بكر وفي الحجر عقبة بن ابي معيط وابو جهل وامية بن خلف فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسمعوه بعض
ما يكره ثلاث مرات فلما كان في الشوط الرابع ناهضوه واراد ابو جهل ان ياخذ بمجامع ثوبه فدفعته ودفع ابو بكر امية
بن خلف ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عقبة فهذا السياق يخالف حديث عبد الله بن عمرو وفي حديث عبد الله قول ابي
بكر اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وفي حديث عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اما والله لا تنتهون حتى يحل بكم العقاب
عاجلا فاخذتهم الرعدة الحديث قوله تابعه ابن اسحق قال حدثني يحيى بن عروة الى اخره وصله احمد من طريق ابرهيم ابن
سعد والبزار من طريق بكر بن سليمان وكلاهما عن ابن اسحق بهذا السند وفي اول سياقه من الزيادة قال حضرتهم وقد اجتمع
اشرافهم في الحجر فذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما راينا مثل ما صبرنا عليه سفه احلامنا وشتم اباءنا وعاب ديننا وفرق
جماعتنا فبيناهم في ذلك اذ اقبل فاستلم الركن فلما مر بهم غمزوه وذكر انه قال لهم في الثالثة لقد جئتكم بالذبح وانهم
قالوا له يا ابا القاسم ما كنت جاهلا فانصرف راشدا فانصرف فلما كان من الغد اجتمعوا فقالوا ذكرتم ما بلغ منكم حتى اذا
اتاكم بما تكرهون تركتموه فبيناهم كذلك اذ طلع فقالوا قوموا اليه وثبة رجل واحد قال فلقد رايت رجلا منهم اخذ بمجامع
ردائه وقام ابو بكر دونه وهو يبكي فقال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم انصرفوا عنه قوله وقال عبدة عن هشام اي
ابن عروة عن ابيه قلت لعمرو بن العاص هكذا خالف هشام بن عروة اخاه يحيى بن عروة في الصحابي فقال يحيى عبد الله
بن عمرو وقال هشام عمرو بن العاص ويرجح رواية يحيى موافقة محمد بن ابرهيم التيمي عن عروة على ان قول هشام غير مدفوع
لان له اصلا من حديث عمرو بن العاص بدليل رواية ابي سلمة عن عمرو الاتية عقب هذا فيحتمل ان يكون عروة سال مرة
وسال اباه اخرى ويؤيده اختلاف السياقين وقد ذكرت ان عبد الله بن عروة رواه عن ابيه باسناد اخر عن عثمان فلا مانع
من التعدد نعم لم تتفق الرواة عن هشام على قوله عمرو بن العاص فان سليمان بن بلال وافق عبدة على ذلك وخالفهما محمد
بن فليح فقال عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ذكره البيهقي قوله وقال محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثني عمرو ابن العاص
وصله البخاري في خلق افعال العباد من طريقه واخرجه ابو يعلى وابن حبان عنه من وجه اخر عن محمد بن عمرو ولفظه ما رايت
قريشا ارادوا قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يوما اغروا به وهم في ظل الكعبة جلوس وهو يصلي عند المقام فقام
اليه عقبة فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه وتصايح الناس واقبل ابو بكر يشتد حتى اخذ بضبعي رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ورائه وهو يقول اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم انصرفوا عنه فلما قضى صلاته مر بهم فقال والذي

نفسي بيده ما أرسلت إليكم إلا بالذبح فقال له أبو جهل يا محمد ما كنت جهولا فقال أنت منهم ويدل على التعدد أيضا ما أخرجه البيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس عن فاطمة عليها السلام قالت اجتمع المشركون في الحجر فقالوا إذا مر محمد ضربه كل رجل منا ضربة فسمعت ذلك فأخبرته فقال اسكتي يا بنية ثم خرج فدخل عليهم فرفعوا رؤوسهم ثم نكسوا قالت فأخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال شاهت الوجوه فما أصابت رجلا منهم إلا قتل يوم بدر كافرا وقد أخرج أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس قال لقد ضربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة حتى غشي عليه فقام أبو بكر فجعل ينادي ويلكم أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله فتركوه وأقبلوا على أبي بكر وهذا من مراسيل الصحابة وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولا من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم قالوا لها ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو سياق ابن إسحاق المتقدم قريبا وفيه فأتى الصريخ أبا بكر فقال أدرك صاحبك قالت فخرج من عندنا وله غدائر أربع وهو يقول ويلكم أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله فلهوا عنه وأقبلوا على أبي بكر فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئا من غدائره إلا رجع معه ولقصة أبي بكر هذه شاهد من حديث علي أخرجه البزار من رواية محمد بن علي عن أبيه أنه خطب فقال من أشجع الناس فقالوا أنت قال أما إني ما بارزت أحدا إلا انتصفت منه ولكنه أبو بكر لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذته قريش هذا يجؤه وهذا يتلتله ويقولون أنت جعلت الآلهة إلها واحدا فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر يضرب هذا ويدفع هذا ويقول ويلكم أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله ثم بكى ثم قال أنشدكم الله أمؤمن آل فرعون أفضل أم أبو بكر فسكت القوم فقال علي والله لساعة من أبي بكر خير من ذلك رجل يكتم إيمانه وهذا أعلن بإيمانه **قوله باب** إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه ذكر فيه حديث عمار وقد تقدم شرحه في مناقب أبي بكر رضي الله عنه وعبد الله شيخه قال ابن السكن في روايته حدثني عبد الله بن محمد فتوهم أبو علي الجياني أنه أراد المسندي فقال لم يصنع شيئا ... وفي كلامه نظر فقد وقع في تفسير التوبة ثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن معين لكن عمدة الجياني هنا أن أبا نصر الكلاباذي جزم بأن عبد الله هو ابن حماد الآملي وكذا وقع في رواية أبي ذر الهروي منسوبا وهو عبد الله بن حماد وهو من أقران البخاري بل هو أصغر منه فقد لقي البخاري يحيى بن معين ومن هو أقدم من ابن معين وبيان هو ابن بشر ووبرة بفتح الواو والموحدة واكتفى بهذا الحديث لأنه لم يجد شيئا على شرطه غيره وفيه دلالة على قدم إسلامه إذ لم يذكر عمار أنه رأى مع النبي صلى الله عليه وسلم من الرجال غيره وقد اتفق الجمهور على أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال وذكر ابن إسحاق أنه كان يحقق أنه سيبعث لما كان يسمعه ويراه من دلائل ذلك فلما دعاه بادر إلى تصديقه من أول وهلة **تنبيه** كان حق هذا الباب أن يكون متقدما على باب المبعث أو عقبه لكن وجهه هنا ما وقع في حديث عمرو بن العاصي الذي قبله أنه ما حضر النبي صلى الله عليه وسلم ويلاي المذكوره فدل ذلك على أن إسلامه متقدم على غيره بحيث أن عمارا مع قدم إسلامه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي بكر وبلال وعنى بذلك الرجال وبلال إنما اشتراه أبو بكر لينقذه من تعذيب المشركين لكونه أسلم متقدما أيضا **قوله باب** إسلام سعد ذكر فيه حديثه وقد تقدم شرحه في مناقبه مستوفى ومناسبته لما قبله اجتماعهما في أن كلا منهما يقتضي سبق من ذكر فيه إلى الإسلام خاصة لكنه محمول على ما اطلع عليه كل منهما وإلا فقد أسلم قبل إسلام بلال وسعد خديجة وزيد بن حارثة وعلي بن أبي طالب وغيرهم **قوله باب** ذكر الجن تقدم الكلام على الجن في أوائل بدء الخلق بما يغني عن إعادته **قوله** وقول الله عز وجل قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن الآية يريد تفسير هذه الآية وقد أنكر ابن عباس أنهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم في الصلاة من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم على الجن ولا رآهم الحديث وحديث أبي هريرة في هذا الباب وإن كان ظاهرا في اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم بالجن وحديثه معهم لكنه ليس فيه أنه قرأ عليهم ولا أنهم الجن الذين استمعوا القرآن لأن في حديث أبي هريرة أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في الليلة السابعة بالمدينة وقصة استماع الجن للقرآن كانت بمكة قبل الهجرة وحديث ابن عباس صريح في ذلك فيجمع بين ما نفاه وما أثبته غيره بتعدد وفود الجن على النبي صلى الله عليه وسلم فأما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم منذرين كما وقع في القرآن وأما في المدينة فللسؤال عن الأحكام وذلك بين في الحديثين المذكورين ويحتمل أن يكون القدوم الثاني كان أيضا بمكة وهو الذي يدل عليه حديث ابن مسعود كما سنذكره وأما حديث أبي هريرة فليس فيه تصريح بأن ذلك وقع

ليلتئذ وأبو هريرة إنما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ...

بالمدينة ويحتمل تعدد القدوم بمكة مرتين وبالمدينة أيضا قال البيهقي حديث ابن عباس حكى ما وقع في أول الأمر عندما علم الجن بحاله صلى الله عليه وسلم وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم ثم أتاه داعي الجن مرة أخرى فذهب معه وقرأ عليهم القرآن كما حكاه عبد الله بن مسعود انتهى وأشار بذلك إلى ما أخرجه أحمد والحاكم من طريق زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال هبطوا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ القرآن ببطن نخلة فلما سمعوه قالوا أنصتوا وكانوا تسعة أحدهم زوبعة **قلت** وهذا يوافق حديث ابن عباس وأخرج مسلم من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود هل صحب أحد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال لا ولكنا فقدناه ذات ليلة فقلنا اغتيل استطير فبتنا بشر ليلة فلما كان عند السحر إذا نحن به يجيء من قبل حراء فذكرنا له فقال أتاني داعي الجن فأتيتهم فقرأت عليهم قال فانطلق فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم وقول ابن مسعود في هذا الحديث أنه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم أصح مما رواه الزهري أخبرني أبو عثمان بن سنة الخزاعي أنه سمع ابن مسعود يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه وهو بمكة من أحب منكم أن يحضر الليلة أمر الجن فليفعل قال فلم يحضر منهم أحد غيري فلما كنا بأعلى مكة خط لي برجله خطا ثم أمرني أن أجلس فيه ثم انطلق ثم قرأ القرآن فغشيته أسودة كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما أسمع صوته ثم انطلقوا وفرغ منهم مع الفجر فانطلق الحديث قال البيهقي يحتمل أن يكون قوله في الصحيح ما صحبه منا أحد أراد به في حال قراءته القرآن لكن قوله في الصحيح إنهم فقدوه يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه إلا أن يحمل على أن الذي فقده غير الذي خرج معه فالله أعلم ولرواية الزهري متابع من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن ابن مسعود قال استتبعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن نفرا من الجن خمسة عشر بني إخوة وبني عم يأتونني الليلة فأقرأ عليهم القرآن فانطلقت معه إلى المكان الذي أراد فخط لي خطا فذكر الحديث نحوه أخرجه الدارقطني وابن مردويه وغيرهما وأخرج ابن مردويه من طريق أبي الجوزاء عن ابن مسعود نحوه مختصرا وذكر ابن إسحاق أن استماع الجن كان بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف لما خرج إليها يدعو ثقيفا إلى نصره وذلك بعد موت أبي طالب وكان ذلك في سنة عشر من المبعث كما جزم ابن سعد بأن خروجه إلى الطائف كان في شوال وسوق عكاظ التي أشار إليها ابن عباس كانت تقام في ذي القعدة وقول ابن عباس في حديثه وهو يصلي بأصحابه لم ينضبط ممن كان معه في تلك السفرة غير زيد بن حارثة فلعل بعض الصحابة تلقاه لما رجع والله أعلم وقول من قال إن وفود الجن كان بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم إلى الطائف ليس صريحا في أوليته فقد وهم بعضهم والذي يظهر من سياق الحديث الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجن السمع دال على أن ذلك كان عند المبعث وإنزال الوحي إلى الأرض فكشفوا ذلك إلى أن وقفوا على السبب ولذلك لم يقيد الترجمة بقدوم ولا وفادة ثم لما انتشرت الدعوة وأسلم من أسلم قدموا فسمعوا فأسلموا وكان ذلك بين الهجرتين ثم تعدد مجيئهم حتى في المدينة **قوله** حدثني عبيد الله بن سعيد هو أبو قدامة السرخسي وهو بالتصغير مشهور بكنيته وفي طبقته عبد الله بن سعيد مكبر وهو أبو سعيد الأشج **قوله** عن معن بن عبد الرحمن أي ابن عبد الله بن مسعود وهو كوفي ثقة ما له في البخاري إلا هذا الموضع **قوله** من آذن بالمد أي أعلم **قوله** آذنت بهم شجرة في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن أبي أسامة بهذا الإسناد دلت بهم سمرة بفتح المهملة وضم الميم **قوله** في حديث أبي هريرة أخبرني جدي هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي **قوله** ابغني قال ابن التين هو موصول من الثلاثي يقول بغيت الشيء طلبته وأبغيتك الشيء أعنتك على طلبه **قوله** أحجارا أستنفض بها تقدم شرح ذلك في كتاب الطهارة **قوله** وإنه أتاني وفد جن نصيبين يحتمل أن يكون خبرا عما وقع في تلك الليلة ويحتمل أن يكون خبرا عما مضى قبل ذلك ونصيبين بلدة مشهورة بالجزيرة ووقع في كلام ابن التين أنها بالشام وفيه تجوز فإن الجزيرة بين الشام والعراق ويجوز صرف نصيبين وتركه **قوله** فسألوني الزاد أي مما يفضل عن الإنس وقد تعلق به من يقول إن الأشياء قبل الشرع على الحظر حتى يرد الإباحة ويجاب عنه بمنع الدلالة على ذلك بل لا حكم قبل الشرع على الصحيح **قوله** فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثة إلا وجدوا عليها طعاما في رواية السرخسي إلا وجدوا عليها طعما قال ابن التين يحتمل أن يجعل الله ذلك عليها ويحتمل أن يذيقهم منها طعاما وفي حديث ابن مسعود عند مسلم أن البعر زاد دوابهم ولا تنافي في ذلك لحديث الباب لإمكان حمل الطعام على طعام الدواب **قوله**

قوله باب اسلام ابي ذر الغفاري هو جندب وقيل برير بن جنادة بضم الجيم والنون الخفيفة ابن سفيان
وقيل سكن بن عبيد بن حرام بمهملتين ابن غفار وغفار من بني كنانة قوله حدثنا المثنى هو ابن سعيد الضبعي له في البخاري
حديثان هذا وآخر تقدم في ذكر بني اسرائيل وابو جمرة بالجيم وهو نصر بن عمران قوله ان ابا ذر قال لاخيه هو انيس قوله اركب الى
هذا الوادي اي وادي مكة وفي اول رواية ابي قتيبة الماضية في مناقب قريش قال لنا ابن عباس الا اخبركم باسلام ابي ذر قلنا بلى
قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار وهذا السياق يقتضي ان ابن عباس تلقاه من ابي ذر وقد اخرج مسلم قصة اسلام ابي ذر
من طريق عبد الله بن الصامت عنه وفيها مغايرة كثيرة لسياق ابن عباس ولكن الجمع بينهما ممكن واول حديثه خرجنا من قومنا
غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت انا واخي انيس وامنا فنزلنا على خال لنا فحسدنا قومه فقالوا لنا انك اذا
خرجت عن اهلك خالف اليهم انيس فذكر لنا ذلك فقال اما ما مضى من معروفك فقد كدرته فتحملنا عنه فجلس يبكي فانطلقنا
نحو مكة فنافر اخي انيس رجلا الى الكاهن فخير انيسا فاتانا بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان القى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين قلت لمن قال لله قلت فاين توجه قال حيث يوجهني ربي قال فقال لي انيس ان لي حاجة بمكة
فانطلق ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال
يقولون شاعر كاهن ساحر وكان انيس شاعرا فقال سمعت كلام الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعر
فما يلتئم عليها والله انه لصادق قلت وهذا السياق ظاهر مغاير لقوله في حديث الباب ان ابا ذر قال لاخيه ما
شفيتني ويمكن الجمع بانه كان اراد منه ان ياتيه بتفاصيل من كلامه واخباره فلم ياته الا بمجمل قوله فانطلق الاخ في رواية الكشميهني
فانطلق الآخر اي انيس قال عياض وقع عند بعضهم فانطلق الاخ الآخر والصواب الاقتصار على احدهما فانه لا يعرف لابي ذر
الا اخ واحد وهو انيس قلت وعند مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى فانطلق الاخ حتى قوله حتى قدمه
اي الوادي وادي مكة وفي رواية ابن مهدي فانطلق الآخر حتى قدم مكة قوله رايته يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر
كذا في هذه الرواية ووافقها عبد الرحمن ابن مهدي عند مسلم وقوله وكلاما منصوب بالعطف على الضمير المنصوب وفيه اشكال
لان الكلام لا يرى ويجاب عنه بانه من قبيل علفتها تبنا وماء باردا وفيه الوجهان الاضمار اي وسمعته او تضمين الفعل معنى
الاعطاء وهنا يمكن ان يقدر العامل ورايته يامر بمكارم الاخلاق وسمعته يقول كلاما ما هو بالشعر او تضمين الرؤية معنى الاخذ
ووقع في رواية ابي قتيبة رايته يامر بالخير وينهى عن الشر ولا اشكال فيها قوله وكره ان يسال عنه لانه عرف ان قومه يؤذون من يقصده
او يؤذونه بسبب قصده او لكراهتهم في ظهور امره لا يدلون من يسال عنه عليه او يمنعونه من الاجتماع به او يخدعونه
حتى يرجع عنه قوله فراه علي ابن ابي طالب وهذا يدل على ان قصة ابي ذر وقعت بعد المبعث باكثر من سنتين بحيث يتهيا لعلي ان يستقل
بمخاطبة الغريب ويضيفه فان الاصح في سن علي حين البعثة انه كان عشر سنين وقيل اقل من ذلك وهذا الخبر يقوي القول الصحيح
في سنه قوله فعرف انه غريب في رواية ابي قتيبة فقال كان الرجل غريب قلت نعم قوله فلما راه تبعه في رواية ابي قتيبة قال
فانطلق الى المنزل فانطلقت معه قوله اما نال للرجل اي اما حان يقال نال له بمعنى آن له ويروى اما آن بمد الهمزة وآن
بالقصر وبفتح النون وكلها بمعنى وقد تقدم في قصة الهجرة في قول ابي بكر الصديق اما آن للرحيل مثله وقوله ان يعرف منزله
يقصده ويحتمل ان يكون علي اشار بذلك الى دعوته الى بيته لضيافته ثانيا ويكون اضافة المنزل اليه مجازية لكونه قد نزله
مرة ويبيت الاولى في منزل ابي ذر في جوابه قلت لا كما في رواية قتيبة قوله يوم الثالث كذا فيه وهو كقولهم مسجد الجامع وليس من
اضافة الشيء الى نفسه عند المحققين قوله ففعل على مثل ذلك في رواية الكشميهني فعاد علي مثل ذلك وفي رواية ابي قتيبة فقال
فانطلق معي قوله لترشدنني كذا للاكثر بنون مشددة وفي رواية الكشميهني بنون واحدة مدغمة قوله فاخبرته كذا للاكثر وفيه التفات وفي رواية
عند الكشميهني فاخبره على نسق ما تقدم قوله قمت كاني اريق الماء في رواية ابي قتيبة كاني اصلح نعلي ويحمل على انه قالهما جميعا قوله
فانطلق يقفوه اي يتبعه قوله ودخل معه قال الداودي فيه الدخول بدخول المتقدم كان هذا قبل آية الاستيذان وتعقبه
ابن التين فقال لا تؤخذ الاحكام من مثل هذا قلت وفي كلام كل منهما من النظر ما لا يخفى قوله فسمع من قوله واسلم مكانه كانه
كان يعرف علامات النبي فلما تحققها لم يتردد في الاسلام هذا في هذه الرواية ومقتضاها ان التقاء ابي ذر بالنبي صلى الله عليه وسلم

كان بدلالة علي وفي رواية عبد الله بن الصامت ان ابا ذر لقي النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر في الطواف قال فلما قضى صلاته قلت السلام
عليك يا رسول الله ورحمة الله قال فكنت اول من حياه بالاسلام قال ممن انت قلت من بني غفار قال فوضع يده على جبهته فقلت كره
ان انتميت الى غفار فذكر الحديث في شان زمزم وانه استغنى بها عن الطعام والشراب ثلاثين من بين يوم وليلة وفيه فقال ابو
بكر ائذن لي يا رسول الله في طعامه الليلة وانه اطعمه من زبيب الطائف الحديث واكثر مغايرها في حديث ابن عباس هذا عن ابي ذر ويمكن
التوفيق بينهما بانه لقيه اولا مع علي ثم لقيه في الطواف او بالعكس وحفظ كل منهما عنه ما لم يحفظ الآخر كما في رواية عبد الله
بن الصامت من الزيادة ما ذكرناه وفي رواية ابن عباس ايضا من الزيادة قصته مع علي وقصة العباس وغير ذلك وقال القرطبي في التوفيق
بين الروايتين تكلف شديد ولا سيما ان في حديث عبد الله بن الصامت ان ابا ذر اقام ثلاثين لا زاد له وفي حديث ابن عباس انه
كان معه زاد وقربة ماء الى غير ذلك قلت ويحتمل الجمع بان المراد بالزاد في حديث ابن عباس ما تزوده لما خرج من قومه ففرغ
لما اقام بمكة والقربة التي كانت معه كان فيها الماء حال السفر فلما اقام بمكة لم يحتج الى ملئها ولم يطرحها ويؤيده انه وقع في
رواية ابي قتيبة المذكورة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه واشرب من ماء زمزم واكون في المسجد الحديث قوله ارجع الى قومك
فاخبرهم حتى ياتيك امري في رواية ابي قتيبة اكتم هذا الامر وارجع الى قومك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل وفي رواية عبد الله بن
الصامت انه قد وجهت لي ارض ذات نخل فهل انت مبلغ عني قومك عسى الله ان ينفعهم بك فذكر قصة اسلام اخيه انيس
وامه وانهم توجهوا الى قومهم غفار فاسلم نصفهم الحديث قوله لاصرخن بها اي بكلمة التوحيد والمراد انه يرفع صوته جهارا
بين المشركين وكانه فهم ان امر النبي صلى الله عليه وسلم له بالكتمان ليس على الايجاب بل على سبيل الشفقة عليه فاعلمه ان
به قوة على ذلك ولهذا اقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ويؤخذ منه جواز قول الحق عند من يخشى منه الاذية لمن قاله
وان كان السكوت جائزا والتحقيق ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والمقاصد وبحسب ذلك يترتب وجود الاجر
وعدمه قوله ثم قام القوم في رواية ابي قتيبة فقالوا قوموا الى هذا الصابئ قال فقاموا وكانوا يسمون من اسلم
صابيا لانه من صبا يصبو اذا انتقل من شيء الى شيء قوله فضربوه حتى اوجعوه في رواية ابي قتيبة فضربت لاموت اي
ضربت ضربا لا ابالي من ضربني ان اموت منه قوله فاقلعوا عنه اي كفوا قوله فاكب العباس عليه في رواية ابي قتيبة فقال
مثل مقالته بالامس وفي الحديث ما يدل على حسن تاني العباس وجودة فطنته حيث توصل الى تخليصه منهم بتخويفهم
من قومه ان يقاصوهم بان يقطعوا طريق متجرهم وكان عيشهم في التجارة فلذلك بادروا الى الكف عنه وفي الحديث دلالة
على تقدم اسلام ابي ذر لكن الظاهر ان ذلك كان بعد المبعث بمدة طويلة لما فيه من الحكاية عن علي كما قدمناه ومن قوله
ايضا في رواية عبد الله بن الصامت انه وجهت لي ارض ذات نخل فان ذلك يشعر بان وقوع ذلك كان قرب الهجرة
والله اعلم قوله باب اسلام سعيد بن زيد اي ابن عمرو بن نفيل وابوه تقدم ذكره وانه ابن عم عمر بن
الخطاب قوله حدثنا سفيان هو ابن عيينة واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله لموثقي بضم الميم وسكون المثلثة
والمعنى رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام اي ربطه بسبب اسلامه اهانة له والزاما بالرجوع عن الاسلام وقال
الكرماني معناه كان يمنعني على الاسلام ويسددني كذا قال وكانه ذهل عن قوله قبل ان يسلم فان وقوع التثبيت كان
السبب في ذلك انه كان زوج فاطمة بنت الخطاب اخت عمر ولهذا ذكر في آخر باب اسلام عمر وانه موثقي عمر على الاسلام
انا واخته وكان اسلام عمر متاخرا عن اسلام اخته وزوجها لان اول الباعث له على دخوله في الاسلام ما سمع في بيتها
من القرآن في قصة طويلة ذكرها الدارقطني وغيره قوله ولو ان احدا ارفض اي زال من مكانه في الرواية الآتية انقض بالنون
والقاف بدل الراء والفاء اي سقط وزعم ابن التين انه ارجح الروايات وفي رواية الكشميهني بالنون والفاء وهو بمعنى الاول
قوله لكان في الرواية الآتية لكان محقوقا ان ينقض وفي رواية الاسمعيلي لكان حقيقا اي واجبا تقول حق عليك ان تفعل كذا
وانت حقيق ان تفعله وانما قال ذلك سعيد لعظم قتل عثمان وهو ماخوذ من قوله تعالى تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق
الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا قال ابن التين قال سعيد ذلك على سبيل التمثيل وقال الداودي معناه لو
تحركت القبائل وطلبت بثار عثمان لكان اهلا لذلك وهذا بعيد من التاويل قوله باب اسلام عمر بن الخطاب

قد تقدم نسبه في مناقبه **قوله** اخبرنا سفيان هو الثوري **قوله** ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر زاد الاسمعيلي من طريق ابي داود الحفري عن سفيان حديثا ذكره اي من كلام ابن مسعود وقد تقدم في مناقب عمر الالمام بشي من ذلك الحديث الثاني **قوله** فاخبرني جدي ظاهر السياق انه معطوف على شي تقدم وقد رواه الاسمعيلي من طريق ابن وهب هذه فقال فيها عن ابن وهب اخبرني عمر بن محمد **قوله** وعليه حلة حبر بكسر المهملة وفتح الموحدة وهو برد مخطط بالوشي وفي رواية حبرة بزيادة ها **قوله** ان اسلمت بفتح الالف وتخفيف النون اي لاجل اسلامي **قوله** قال لا سبيل عليك بعد ان قالها اي الكلمة المذكورة وهي قوله لا سبيل عليك **قوله** امنت بفتح الهمزة وكسر الميم وسكون النون وضم المثناة اي حصل الامان في نفسي بقوله ذلك ووقع في رواية الاصيلي بمد الهمزة وهو خطا فانه كان قد اسلم قبل ذلك وذكر عياض ان في رواية الحميدي بالقصر ايضا لكنه فتح المثناة وهو خطا ايضا لانه يصير من كلام العاص بن وائل وليس كذلك بل هو من كلام عمر يريد انه امن لما قال العاص بن وائل تلك المقالة ويؤيده الحديث الذي بعده الحديث الثالث **قوله** اجتمع الناس عند داره في رواية الكشميهني اجتمع الناس اليه **قوله** وانا غلام في رواية اخرى انه كان ابن خمس سنين واذا كان كذلك خرج منه ان اسلام عمر كان بعد المبعث بست سنين او سبع لان ابن عمر كان صبيا في المغازي كان يوم احد ابن اربع عشرة سنة وذلك بعد المبعث بست عشرة سنة فيكون مولده بعد المبعث بسنتين **قوله** على ظهر بيتي قال الداودي هو غلط والمحفوظ على ظهر بيتنا وتعقبه ابن التين بان ابن عمر اراد انه الان بيته اي عند مقالته تلك لو كان قبل ذلك لابيه ولا يخفى عدم الاحتياج الى هذا التاويل وانما نسب ابن عمر البيت الى نفسه مجازا ومراده المكان الذي كان يأوي فيه سواء كان ملكه ام لا وايضا فانه لو اراد نسبته الى حال ملكه لم يصح لان ابن عدي بن كعب رهط عمر لما هاجروا استولى غيرهم على بيوتهم لما ذكر ابن اسحق وغيره فلم يرجعوا فيها الى فان ابن عمر انفرد بالارث من عمر فيحتاج الى دعوى ان يكون اشترى حصص غيره فيحتاج الى نقل **قوله** فما ذاك اي فلا باس او لا قتل ولا تعرض له وقوله انا له جار اي اجرته من ان يظلمه ظالم وقوله تصدعوا اي تفرقوا عنه **قوله** العاص بن وائل زاد ابن ابي عمر في روايته عن سفيان قال فعجبت من عزه وكذا عند الاسمعيلي من وجهين عن سفيان وفي رواية عبد الله بن داود عن عمر بن محمد عند الاسمعيلي فقلت لعمر من الذي ردهم عنك يوم اسلمت قال يا بني ذاك العاص بن وائل الحديث الرابع **قوله** حدثني عمر هو ابن محمد بن زيد وهو شيخ ابن وهب في الحديث الثاني ووهم من زعم انه عمر بن الحرث كالكلاباذي فقد وقع في رواية الاسمعيلي عن عمر بن محمد **قوله** ما سمعت عمر يقول لشي اي عن شي واللام قد تاتي بمعنى عن كقوله تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا **قوله** الا كان كما يظن هو موافق لما تقدم في مناقبه انه كان محدثا بفتح الدال وتقدم شرحه **قوله** اذ مر به رجل جميل هو سواد بفتح المهملة وتخفيف الواو واخره مهملة ابن قارب بالقاف والموحدة وهو سدوسي او دوسي وقد اخرج ابن خيثمة وغيره من طريق ابي جعفر الباقر قال دخل رجل يقال له سواد بن قارب السدوسي على عمر فقال له يا سواد نشدتك بالله هل تحسن من كهانتك شيئا فذكر القصة واخرج الطبراني والحاكم وغيرهما من طريق محمد بن كعب القرظي قال بينما عمر قاعد في المسجد فذكر مثل سياق ابي جعفر واتم منه وهما طريقان مرسلان يعضد احدهما الاخر واخرج البخاري في تاريخه والطبراني من طريق عباد ابن عبد الصمد عن سعيد بن جبير قال اخبرني سواد بن قارب قال كنت نائما فذكر قصته الاولى دون قصته مع عمر وهذا ان ثبت دل على ان عمر احبر وفاته لكن عباد ضعيف ولابن شاهين من طريق اخرى ضعيفة عن انس قال دخل رجل من دوس يقال له سواد بن قارب على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصته ايضا وهذه الطرق يقوي بعضها بعضا وله طرق اخرى سنذكر ما فيها من فائدة **قوله** سمعت عمر يقول لشي اني لاظنه الا كان **قوله** لقد اخطا ظني في رواية ابن عمر عند البيهقي لقد كنت ذا فراسة وليس لي الان راي ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة **قوله** او بسكون الواو على دينه في الجاهلية اي مستمر على عبادة ما كانوا يعبدون **قوله** او بسكون الواو ايضا لقد كان كاهنهم اي كان كاهن قومه وحاصله ان عمر ظن شيئا مترددا بين شيئين احدهما يتردد بين شيئين كانه قال هذا الظن اما خطا واما صواب فان كان صوابا فهذا الان اما باق على كفره واما كان كاهنا وقد اظهر الحال القسم الاخير وكانه ظهرت له من صفة مشيه او غير ذلك قرينة اثرت له ذلك الظن فالله اعلم **قوله** على بالرجل بتشديد الياء اي احضروه الي وقربوه مني **قوله** قال له ذلك اي ما قاله في غيبته من التردد وفي رواية محمد بن كعب فقال له فانت على ما كنت عليه من كهانتك فغضب وهذا من تلطف عمر لانه اقتصر له على اخف الامرين **قوله** ما رايت كاليوم اي ما رايت شيئا مثل ما رايت اليوم **قوله** استقبل بضم التاء على البناء للمجهول **قوله** رجل مسلم في رواية النسفي وابي ذر رجلا مسلما وروايته مجودا بفتح تا استقبل بابه على البناء للفاعل فهو محذوف تقديره احد وضبطه الكرماني استقبل بضم التاء واعرب رجلا مسلما على انه مفعول رايت وعلى هذا فالضمير في قوله به يعود على الكلام ويدل عليه السياق وبينه البيهقي في رواية مرسلة قد جاء الله بالاسلام فما لنا ولذكر الجاهلية **قوله** فاني اعزم عليك اي الزمك وفي رواية محمد بن كعب ما كنا عليه من الشرك اعظم مما كنت عليه من كهانتك **قوله** الا ما اخبرتني اي ما اطلب منك الا الاخبار **قوله** ما اعجب بالضم وما استفهامية **قوله** كنت كاهنهم في الجاهلية الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الامور المغيبة وكانوا في الجاهلية كثيرا فمعظمهم كان يعتمد على تابعه من الجن وبعضهم كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله وهذا الاخير يسمى العراف بالمهملتين وسيأتي حكم ذلك واضحا في كتاب الطب ونقدم طرف منه في اخر البيوع ولقد تلطف سواد في الجواب اذ كان سؤال عمر له عن حاله في كهانته اذ كان من امر الشرك فلما الزمه اخبره باخر شي وقع له لما تضمن من الاعلام بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكان سبب اسلامه **قوله** جنيتك بكسر الجيم والنون المثقلة اي الواحدة من الجن كانه انث تحقيرا ويحتمل ان يكون عرف ان تابع سواد منهم كان انثى او هو كما يقال تابع الذكر يكون انثى وبالعكس **قوله** اعرف فيها الفزع بفتح الفاء والزاي اي الخوف وفي رواية محمد بن كعب ان ذلك كان وهو بين النائم واليقظان **قوله** الم تر الجن وابلاسها بالموحدة والمهملة المراد به اليأس ضد الرجاء وفي رواية ابي جعفر عجبت للجن وابلاسها وهو اشبه باعراب بقية الشعر ومثله لمحمد بن كعب لكن قال وتحساسها بفتح المثناة وبمهملات اي انها فقدت امرا فتفرغت تفتش عليه **قوله** ولحوقها بالقلاص واحلاسها القلاص بكسر القاف وبالمهملة جمع قلص بضمتين وهي جمع قلوص وهي الفتية من النياق والاحلاس جمع حلس بكسر اوله وسكون ثانيه وبالمهملتين وهو ما يوضع في ظهور الابل تحت الرحل ووقع هذا القسيم غير موزون وفي رواية الباقر ورحلها العيس باحلاسها وهذا موزون والعيس بكسر اوله وسكون التحتانية وبمهملتين الابل **قوله** ويأسها من بعد انكاسها اليأس بالتحتانية ضد الرجاء والانكاس الانقلاب قال ابن فارس معناه انها يئست من استراق السمع بعد ان كانت قد الفته فانقلبت عن الاستراق قد يئست من السمع ووقع في شرح الداودي بتقديم السين على الكاف وفسره بانه المكان الذي الفته قال ووقع في رواية من بعد ايناسها اي انها كانت انست الاستراق ولم ار ما قاله في شي من الروايات وقد شرح الكرماني على اللفظ الاول الذي ذكره الداودي وقال الانساك جمع نسك والمراد به العبادة ولم ار هذا القسيم في غير الطريق التي اخرجها البخاري وزاد في رواية الباقر ومحمد بن كعب وكذا عند البيهقي موصولا من حديث البراء بن عازب بعد قوله واحلاسها تهوي الى مكة تبغي الهدى ما مؤمنوها مثل ارجاسها فاسم الى الصفوة من هاشم واسم بعينيك الى راسها وفي روايتهم ان الجني عاوده ثلاث ليال ينشده هذه الابيات مع تغيير قوافيها فجعل بدل قوله ابلاسها تطلابها اوله مثناة وتارة تجآرها بجيم وهمزة وبدل قوله احلاسها اقتابها بالقاف ومثناة جمع قتب وتارة اكوارها وبدل قوله ما مؤمنوها مثل ارجاسها ليس قداماها كاذنابها وتارة ليس ذوو الشر كاخيارها وبدل قوله راسها نابها وتارة قال ما مؤمنوا الجن ككفارها وعندهم من الزيادة ايضا انه في كل مرة يقول له قد بعث محمد فانهض اليه ترشد وفي الرواية المرسلة قال فارتعدت فرايصي حتى وقعت وعندهم جميعا انه لما اصبح توجه الى مكة فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد هاجر فاتاه فانشده ابياتا يقول فيها اتاني رئي بعد ليل وهجعة ولم يك فيما قد بلوت بكاذب ثلاث ليال قوله كل ليلة اتاك نبي من لوي بن غالب يقول اخرها فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة بمغن سواك عن سواد بن قارب وفي اخر الرواية المرسلة فالتزمه عمر وقال لقد كنت احب ان اسمع هذا منك **قوله** قال عمر صدق بينما انا عند الهتهم ظاهر هذا ان الذي قص القصة الثانية هو عمر وفي رواية ابن عمر وغيره ان الذي قصها هو سواد بن قارب ولفظ ابن عمر عند البيهقي قال راى عمر رجلا فذكر القصة قال فاخبرني عن بعض ما رايت قال اني ذات ليلة لراد ان سمعت هاتفا يقول يا جليح خبر نجيح رجل يصيح يقول لا اله الا الله عجبت للجن وابلاسها فذكر القصة ثم ساق من طريق اخرى مرسلة قال عمر مر بي رجل فقال تعم بينا انا جالس اذ قالت المرتر الى الشيا

لو كان خيرا ما سبقونا اليه

لقد كان هذا كاهنا الحديث وفيه فقال عمر اخبرني فقال ع

وابلا شيها الحديث وقال عمر الله اكبر قد اتيت مكة فاذا برجل عند تلك الانصاب فذكر قصة العجل وهذا يحتمل فيه ما احتمل في حديث
الصحيح ان يكون القايل اتيت مكة هو عمر او صاحب القصة قوله عند الصنم اي اصنامهم قوله اذ جا رجل لم اقف على اسمه لكن
عند احمد من وجه اخر انه ابن عبس فاخرج من طريق مجاهد عن شيخ ادرك الجاهلية قال له ابن عبس قال كنت اسوق
بقرة لنا فسمعت من جوفها فذكر الرجز قال فقدمنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث ورجاله ثقات وهو شاهد قوي لما
في رواية ابن عمر وان الذي حدث بذلك هو سواد بن قارب وسنذكر بعد هذا ما يقوي ان الذي سمع ذلك هو عمر فيمكن
ان يجمع بينهما بتعدد ذلك لهما قوله يا جليح بالجيم والمهملة بوزن عظيم ومعناه الوقح المكافح بالعداوة قال ابن التين يحتمل
ان يكون نادى رجلا بعينه ويحتمل ان يكون اراد من كان بتلك الصفة قلت ووقع في معظم الروايات التي اشرت اليها
يا ال ذريح بالذال المعجمة والراء واخره مهملة وهم بطن مشهور من العرب قوله رجل فصيح من الفصاحة وفي رواية الكشميهني
بتحتانية اوله بدل الفا من الصياح ووقع في حديث ابن عبس قول فصيح رجل يصيح قوله لا اله الا انت في رواية الكشميهني
لا اله الا الله وهو الذي في بقية الروايات قوله فما نشبنا بكسر المعجمة وسكون الموحدة اي لم نتعلق بشي من الاشيا
حتى سمعنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج يريد ان ذلك كان بقرب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم تنبيهان احدهما ذكر ابن
التين ان الذي سمعه سواد بن قارب من الجن كان من اثار استراق السمع وفي جزمه بذلك نظر والذي يظهر ان ذلك
كان من اثر منع الجن من استراق السمع وبين ذلك ما اخرجه المصنف في الصلاة وسياتي في تفسير سورة الجن عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث منع الجن من استراق السمع فضربوا المشارق والمغارب يبحثون عن سبب ذلك حتى راوا
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه صلاة الفجر الحديث الثاني ظاهر صنيع البخاري بايراد هذه القصة في باب اسلام عمر انه فهم
عن عايشة وطلحة عن عمر من ان هذه القصة كانت سبب اسلامه فروى ابو نعيم في الدلايل ان ابا جهل جعل لمن يقتل محمدا مايه
ناقة قال عمر فقلت له يا ابا الحكم الضمان صحيح قال نعم فتقلدت بسيفي اريده فمررت على عجل وهم يريدون ان يذبحوه فقمت
انظر اليهم فاذا صايح يصيح من جوف العجل يا ال ذريح امر نجيح رجل يصيح بلسان فصيح قال عمر فقلت في نفسي ان هذا
لامر ما يراد به الا انا قال فدخلت على اختي فاذا عندها سعيد بن زيد فذكر القصة في سبب اسلامه بطولها وتامل
ما في ايراده من حديث سعيد بن زيد الذي بعد هذا وهو الحديث الخامس من المناسبة لهذه القصة قوله انقض
بنون وقاف وللكشميهني بفا بدل القاف في الموضعين ولابي نعيم في المستخرج بالراء والفا ومعانيها متقاربة والله اعلم
تنبيه حمل ابن اسحق اسلام عمر بعد هجرة الحبشة ولم يذكر انشقاق القمر فاقتضى صنيع المصنف انه وقع في تلك الايام
وقد ذكر ابن اسحق في رواية اخرى ان اسلام عمر كان عقب هجرة الحبشة الاولى قوله باب انشقاق القمر اي
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على طريق المعجزة له وقد ترجم بمعنى ذلك في علامات النبوة قوله عن انس زاد في الرواية التي في علامات
النبوة انه حدثهم قوله ان اهل مكة هذا من مراسيل الصحابة لان انسا لم يدرك هذه القصة وقد جات هذه القصة من حديث
ابن عباس وهو ايضا ممن لم يشاهدها ومن حديث ابن مسعود وجبير بن مطعم وحذيفة وهولا شاهدوها ولم ار في شي
من طرقه ان ذلك كان عقب سوال المشركين الا في حديث انس فلعله سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ثم وجدت في بعض طرق
حديث ابن عباس بيان صورة السوال وهو وان كان لم يدرك القصة لكن في بعض طرقه ما يشعر بانه حمل الحديث عن ابن
مسعود كما سنذكره فاخرج ابو نعيم في الدلايل من وجه ضعيف عن ابن عباس قال اجتمع المشركون الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم منهم الوليد بن المغيرة وابو جهل بن هشام والعاص بن وايل والاسود بن المطلب والنضر بن الحرث ونظراوهم
فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان كنت صادقا فشق لنا القمر فرقتين فسال ربه فانشق قوله بشعبتين بكسر المعجمة اي نصفين
وتقدم في العلامات من طريق سعيد وشيبان عن قتادة بدون هذه اللفظة واخرجه مسلم من الوجه الذي اخرجه منه البخاري
من حديث سعيد عن قتادة بلفظ فاراهم انشقاق القمر مرتين واخرجه من طريق معمر عن قتادة قال بمعنى حديث شيبان
قلت وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر بلفظ مرتين ايضا وكذلك اخرجه الامامان احمد واسحق في مسنديهما عن
عبد الرزاق وقد اتفق الشيخان عليه من رواية شعبة عن قتادة بلفظ فرقتين قال البيهقي قد حفظ ثلاثة من اصحاب

قتادة

قتادة عنه مرتين قلت لكن اختلف عن كل منهم في هذه اللفظة ولم يختلف على شعبة وهو احفظهم ولم يقع في شي من طرق
حديث ابن مسعود بلفظ مرتين انما فيه فرقتين او فلقتين بالراء او اللام وكذا في حديث ابن عمر فلقتين وفي حديث جبير بن مطعم
فرقتين وفي لفظ عنه فانشق باثنتين وفي رواية عن ابن عباس عند ابي نعيم في الدلايل فصار قمرين وفي لفظ شقتين وعند
الطبري من حديثه حتى راوا شقيه ووقع في نظم السيرة لشيخنا الحافظ ابي الفضل وانشق مرتين بالاجماع واظن
قوله بالاجماع يتعلق بانشق لا بمرتين فاني لا اعرف من جزم من علما الحديث بتعدد الانشقاق في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم
يتعرض لذلك احد من شراح الصحيحين وتكلم ابن القيم على هذه الرواية فقال المرات يراد بها الافعال تارة والاعيان اخرى
والاول اكثر ومن الثاني انشق القمر مرتين وقد خفي على بعض الناس فادعى ان انشقاق القمر وقع مرتين وهذا مما يعلم اهل الحديث
والسير انه غلط فانه لم يقع الا مرة واحدة وقد قال العماد بن كثير في الرواية التي فيها مرتين نظر ولعل قايلها اراد فرقتين
قلت وهذا الذي لا يتجه غيره جمعا بين الروايات ثم راجعت نظم شيخنا فوجدته يحتمل التاويل المذكور ولفظه
فصار فرقتين فرقة علت وفرقة للطود منه نزلت وذاك مرتين بالاجماع والنص والتواتر السماعي فجمع بين قوله فرقتين وبين
قوله مرتين فيمكن ان يتعلق قوله بالاجماع باصل الانشقاق لا بالتعدد مع ان في نقل الاجماع في نفس الانشقاق نظرا
سياتي بيانه قوله حتى راوا حرا اي جبل حرا بينهما اي بين الفرقتين وحرا تقدم ضبطه في بدء الوحي وهو على يسار السائر
من مكة الى منى قوله عن ابي حمزة بالمهملة والزاي هو محمد بن ميمون السكري المروزي قوله عن الاعمش عن ابراهيم وقع في
رواية السرخسي والكشميهني في اخر الباب من وجه اخر عن الاعمش حدثنا ابراهيم قوله عن ابي معمر هذا هو المحفوظ ووقع في
رواية سعدان بن يحيى ويحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة اخرجه ابن مردويه ولابي نعيم نحوه من طريق عمر
عن شعبة عن الاعمش والمحفوظ عن شعبة كما سياتي في التفسير عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر وهو المشهور وقد اخرجه
مسلم من طريق اخرى عن شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر وسياتي للمصنف معلقا ان مجاهدا رواه عن ابي معمر عن ابن مسعود
فالله اعلم هل عند مجاهد فيه اسنادان او قول من قال ابن عمر وهم من ابي معمر قوله عن عبد الله هو ابن مسعود قوله انشق
القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن الاعمش بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى اذا
انفلق القمر وهذا لا يعارض قول انس ان ذلك كان بمكة لانه لم يصرح بان النبي صلى الله عليه وسلم كان ليلتئذ بمكة وعلى
تقدير تصريحه فمنى من جملة مكة فلا تعارض وقد وقع عند الطبراني من طريق زر بن حبيش عن ابن مسعود قال انشق القمر
بمكة فرايته فرقتين وهو محمول على ما ذكرته وكذا ما وقع في غير هذه الرواية وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد فاخرج من وجه
اخر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمكة قبل ان نصير الى المدينة فوضح ان مراده
بذكر مكة الاشارة الى ان ذلك وقع قبل الهجرة ويجوز ان ذلك وقع وهم ليلتئذ بمنى قوله فقال اشهدوا اي اضبطوا هذا
القدر بالمشاهدة قوله وقال ابو الضحى الى اخره يحتمل ان يكون معطوفا على قوله عن ابراهيم فان ابا الضحى من شيوخ الاعمش
فيكون للاعمش فيه اسنادان ويحتمل ان يكون معلقا وهو المعتمد فقد وصله ابو داود الطيالسي عن ابي عوانة واخرجه
ابو نعيم في الدلايل من طريق هشيم كلاهما عن مغيرة عن ابي الضحى بهذا الاسناد بلفظ انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت كفار قريش هذا سحر سحركم ابن ابي كبشة فانظروا الى السفار فان اخبروكم انهم راوا مثل ما رايتم فقد صدق
قال فما قدم عليهم احد الا اخبرهم بذلك لفظ هشيم وعند ابي عوانة انشق القمر بمكة نحوه وفيه فان محمدا لا يستطيع ان يسحر
الناس كلهم قوله رواه محمد بن مسلم هو الطايفي وابن ابي نجيح اسمه عبد الله واسم ابيه يسار بتحتانية ثم مهملة خفيفة ومراده
انه تابع ابراهيم في روايته عن ابي معمر في قوله ان ذلك كان بمكة لا في جميع سياق الحديث والجمع بين قول ابن مسعود تارة بمنى وتارة
بمكة اما باعتبار التعدد ان ثبت واما بالحمل على انه كان بمنى ومن قال كان بمكة لا ينافيه لان من كان بمنى كان بمكة من غير عكس
ويؤيده ان الرواية التي فيها بمنى قال فيها ونحن بمنى والرواية التي فيها بمكة لم يقل فيها ونحن وانما قال انشق القمر بمكة
يعني ان الانشقاق كان وهم بمكة قبل ان يهاجروا الى المدينة وبهذا تندفع دعوى الداودي ان بين الخبرين تضادا والله اعلم
وابن ابي نجيح رواه عن مجاهد عن ابي معمر وهذه الطريق وصلها عبد الرزاق في مصنفه ومن طريقه البيهقي في الدلايل عن ابن

عيينة ومحمد بن مسلم جميعا عن ابن ابي نجيح بهذا الاسناد بلفظ رايت القمر منشقا شقتين شقة على ابي قبيس وشقة على السويداء والسويداء بالمهملة والتصغير ناحية خارج مكة عندها جبل وقول ابن مسعود على ابي قبيس يحتمل ان يكون راه كذلك وهو بمنى كان يكون على مكان مرتفع بحيث راى طرف جبل ابي قبيس ويحتمل ان يكون القمر استمر منشقا حتى رجع ابن مسعود من منى الى مكة فراه كذلك وفيه بعد والذي يقتضيه غالب الروايات ان الانشقاق كان قرب غروبه ويؤيد ذلك اسنادهم الرؤية الى جهة الجبل ويحتمل ان الانشقاق وقع اول طلوعه فان في بعض الروايات ان ذلك كان ليلة البدر او ان التعبير بابي قبيس من بعض الرواة لان الغرض ثبوت رؤيته منشقا احدى الشقتين على جبل والاخرى على جبل اخر ولا يغاير ذلك قول الراوي الاخر رايت الجبل بينهما اي بين الفرقتين لانه اذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل وفرقة عن يساره مثلا صدق انه بينهما واي جبل اخر كان من جهة يمينه او يساره صدق انها عليه ايضا وسيأتي في تفسير سورة القمر من وجه اخر عن مجاهد بلفظ اخر وهو قوله انشق القمر ونحن مع رسول الله فقال اشهدوا اشهدوا وليس فيه تعيين مكان واخرجه ابن مردويه من رواية ابن جريج عن مجاهد بلفظ اخر وهو قوله انشق القمر قال الله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر يقول كما شققت القمر كذلك اقيم الساعة **قوله** في حديث ابن عباس ان القمر انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا اورده مختصرا وعند ابي نعيم من وجه اخر انشق القمر فلقتين قال ابن مسعود لقد رايت جبل حراء من بين فلقتي القمر وهذا يوافق الرواية الاولى في ذكر حراء وقد انكر جمهور الفلاسفة انشقاق القمر متمسكين بان الآيات العلوية لا يتهيأ فيها الانخراق والالتئام وكذا قالوه في فتح ابواب السماء ليلة الاسراء الى غير ذلك من انكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك وجواب هؤلاء ان كانوا كفارا ان يناظروا اولا على ثبوت دين الاسلام ثم يشتركوا مع غيرهم ممن انكر ذلك من المسلمين ومتى سلم المسلم بعض ذلك دون بعض الزم التناقض ولا سبيل الى انكار ما ثبت في القران من الانخراق والالتئام في القيامة فيستلزم جواز ذلك معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وقد اجاب القدماء عن ذلك قال ابو اسحق الزجاج في معاني القران انكر بعض المبتدعة الموافقين لمخالفي الملة انشقاق القمر ولا انكار للعقل فيه لان القمر مخلوق لله يفعل فيه ما شاء كما يكوره يوم البعث ويفنيه واما قول بعضهم لو وقع لجاء متواترا واشترك اهل الارض في معرفته ولما اختص بها اهل مكة **فجوابه** ان ذلك وقع ليلا واكثر الناس نيام والابواب مغلقة وقل من يراصد السماء الا النادر وقد يقع بالمشاهدة في العادة ان ينكسف القمر وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها الا الاحاد فكذلك الانشقاق كان اية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا فلم يتأهب غيرهم لها ويحتمل ان يكون القمر ليلتئذ كان في بعض المنازل التي تظهر لبعض اهل الافاق دون بعض كما يظهر الكسوف لقوم دون قوم وقال الخطابي انشقاق القمر اية عظيمة لا يكاد يعدلها شيء من ايات الانبياء وذلك انه ظهر في ملكوت السماء خارجا من جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع فليس مما يطمع في الوصول اليه بحيلة فلذلك صار البرهان به اظهر وقد انكر بعضهم ذلك فقال لو وقع ذلك لم يجز ان يخفى امره على عوام الناس لانه امر صدر عن حس ومشاهدة فالناس فيه شركاء والدواعي متوفرة على رؤية كل غريب ونقل ما لم يعهد فلو كان لذلك اصل لخلد في كتب اهل التسيير والتنجيم اذ لا يجوز اطباقهم على تركه واغفاله مع جلالة شانه ووضوح امره والجواب عن ذلك ان هذه القصة خرجت عن بقية الامور التي ذكروها لانه شيء طلبه خاص من الناس فوقع ليلا لان القمر لا سلطان له بالنهار ومن شان الليل ان يكون اكثر الناس فيه نياما ومستكنين بالابنية والبارز بالصحراء منهم اذا كان يقظان يحتمل ان يتفق له انه كان في ذلك الوقت مشغولا بما يلهيه من سمر وغيره ومن المستبعد ان يقصدوا الى مراصد مركز القمر ناظرين اليه لا يغفلون عنه فقد يجوز انه وقع ولم يشعر به اكثر الناس وانما راه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه ولعل ذلك انما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر ثم ابدى حكمة بالغة في كون المعجزات المحمدية لم يبلغ شيء منها مبلغ التواتر الذي لا نزاع فيه الا القران بما حاصله ان معجزة كل نبي كانت اذا وقعت عامة اعقبت هلاك من كذب به من قومه للاشتراك في ادراكها بالحس والنبي صلى الله عليه وسلم بعث رحمة فكانت معجزته التي تحدى بها عقلية فاختص بها القوم الذين بعث منهم لما اوتوه من فضل العقول وزيادة الافهام ولو كان ادراكها عاما لعوجل من كذب به كما عوجل من قبلهم وذكر ابو نعيم في الدلائل نحو ما ذكره الخطابي وزاد ولا سيما اذا وقعت الاية في بلدة كان عامة اهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون انها سحر ويجتهدون في اطفاء نور الله وهو جيد بالنسبة الى من سال عن الحكمة في قلة من نقل ذلك من الصحابة واما من سال عن السبب

وقوع م

كون اهل التنجيم لم يذكروه فجوابه انه لم ينقل عن احد منهم انه نفاه وهذا كاف فان الحجة في من اثبت لا في من نفى لم يوجد عنه صريح النفي حتى ان من وجد منه صريح النفي يقدم عليه من وجد منه صريح الاثبات وقال ابن عبد البر قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم امثالهم من التابعين ثم نقله عنهم الجم الغفير الى ان انتهى الينا ويؤيد ذلك بالاية الكريمة فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر ثم اجاب بنحو جواب الخطابي وقال وقد يطلع على قوم قبل طلوعه على اخرين وايضا فان زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي على الاعتناء بالنظر اليه ومع ذلك فقد بعث اهل مكة الى افاق مكة يسالون عن ذلك فجاءت السفار واخبروا بانهم عاينوا ذلك لان المسافرين في الليل غالبا يكونون سائرين في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك وقال القرطبي الموانع من مشاهدة ذلك اذا لم يحصل القصد اليه غير منحصرة ويحتمل ان يكون الله صرف جميع اهل الارض غير اهل مكة وما حولها عن الالتفات الى القمر في تلك الساعة ليختص بمشاهدته اهل مكة كما اختصوا بمشاهدة اكثر الايات ونقلوها الى غيرهم انتهى وفي كلامه نظر لان احدا لم ينقل ان احدا من اهل الافاق غير اهل مكة ذكروا انهم رصدوا القمر في تلك الليلة المعينة فلم يشاهدوا انشقاقه فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي ابداه القرطبي جيدا ولكن لم ينقل عن احد من اهل الارض شيء من ذلك فالاقتصار حينئذ على الجواب الذي ذكره الخطابي ومن تبعه اوضح والله اعلم واما الاية فالمراد بها قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر لكن ذهب بعض اهل العلم من القدماء الى ان المراد بقوله انشق القمر اي سينشق كما قال تعالى اتى امر الله اي سياتي والنكتة في ذلك ارادة المبالغة في تحقق وقوع ذلك فنزل منزلة الواقع والذي ذهب اليه الجمهور اصح كما جزم به ابن مسعود وحذيفة وغيرهما ويؤيده قوله تعالى بعد ذلك وان يروا اية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر فان ذلك ظاهر في ان المراد بقوله انشق القمر وقوع انشقاقه لان الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة واذا تبين ان قوله ذلك انما هو في الدنيا تبين وقوع الانشقاق وانه المراد بالاية التي زعموا انها سحر ووقع ذلك صريحا في حديث ابن مسعود كما بيناه قبل ونقل البيهقي في اوائل البعث انشق عن الحليمي ان من الناس من يقول ان المراد بقوله تعالى وانشق القمر اي سينشق قال الحليمي فان كان كذلك فقد وقع في عصرنا فشاهدت الهلال ببخارى في الليلة الثانية منشقا نصفين عرض كل واحد منهما كعرض القمر ليلة اربع او خمس ثم اتصلا فصارا في شكل اترجة الى ان غاب قال واخبرني بعض من اثق به انه شاهد ذلك في ليلة اخرى انتهى ولقد عجبت من البيهقي كيف اقر هذا مع ايراده حديث ابن مسعود المصرح بان المراد بقوله تعالى وانشق القمر ان ذلك وقع في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ساقه هكذا من طريق ابن مسعود في هذه الاية اقتربت الساعة وانشق القمر قال قد انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ساق حديث ابن مسعود لقد مضت اية الدخان والروم والبطشة وانشقاق القمر وسياتي الكلام على هذا الحديث الاخير في تفسير سورة الدخان ان شاء الله تعالى **قوله باب** هجرة الحبشة اي هجرة المسلمين من مكة الى ارض الحبشة وكان وقوع ذلك مرتين وذكر اهل السير ان الاولى كانت في شهر رجب من سنة خمس من المبعث وان اول من هاجر منهم احد عشر رجلا واربع نسوة وقيل وامراتان وقيل كانوا اثني عشر رجلا وقيل عشرة وانهم خرجوا مشاة الى البحر فاستاجروا سفينة بنصف دينار وذكر ابن اسحق ان السبب في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه لما راى المشركين يؤذونهم ولا يستطيع ان يكفهم عنهم ان بالحبشة ملكا لا يظلم عنده احد فلو خرجتم اليه حتى يجعل الله لكم فرجا فكان اول من خرج منهم عثمان بن عفان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول الى انس قال ابطا على رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرهما فقدمت امراة فقالت له قد رايتهما وقد حمل عثمان امراته على حمار فقال صحبهما الله ان عثمان لاول من هاجر باهله بعد لوط قلت وبهذا تظهر النكتة في تصدير البخاري الباب بحديث عثمان وقد سرد ابن اسحق اسماءهم فاما الرجال فهم عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وابو حذيفة بن عتبة ومصعب بن عمير وابو سلمة بن عبد الاسد وعثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وسهيل بن بيضاء وابو سبرة ابن ابي رهم العامري قال ويقال بدله حاطب بن عمرو العامري قال فهؤلاء العشرة اول من خرج من المسلمين قال ابن هشام وبلغني انه كان عليهم عثمان بن مظعون واما النسوة فهن رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسهلة بنت سهيل امراة ابي حذيفة وام سلمة بنت ابي امية امراة ابي سلمة وليلى بنت ابي حثمة امراة عامر بن ربيعة ووافقه الواقدي في سردهم وزاد اثنين عبد الله بن مسعود وحاطب بن عمرو مع انه ذكر في اول كلامه انهم كانوا احد عشر رجلا فالصواب ما قال ابن اسحق انه اختلف في الحادي عشر هل هو ابو سبرة او

حاطب. واما ابن مسعود فجزم ابن اسحق بانه انما كان في الهجرة الثانية ويؤيده ما روى احمد باسناد حسن عن ابن مسعود قال
بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم الى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلا فيهم عبد الله بن مسعود وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن عرفطة
وعثمن بن مظعون وابو موسى الاشعري فذكر الحديث وقد استشكل ذكر ابي موسى فيهم لان المذكور في الصحيح ان ابا موسى
خرج من بلاده هو وجماعة قاصدا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فالقتهم السفينة بارض الحبشة فحضر مع جعفر الى النبي صلى الله عليه
وسلم بخيبر ويمكن الجمع بان يكون ابو موسى هاجر اولا الى مكة فاسلم فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع من بعث الى الحبشة فتوجه الى بلاد
قومه وهم مقابل الحبشة من الجانب الشرقي فلما تحقق استقرار النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمدينة هاجر هو ومن اسلم من قومه الى المدينة
فالقتهم السفينة لاجل هيجان الريح الى الحبشة وعلى هذا فقول ابي موسى بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة وليس المراد بلغنا
مبعثه ويؤيده انه يبعد كل البعد ان يتاخر علم مبعثه الى مضي نحو عشرين سنة ومع الحمل على مخرجه الى المدينة فلا بد فيه من زيادة استقرار
بها وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك والا فيبعد ايضا ان يخفى عليهم خبر خروجه الى المدينة ست سنين ويحتمل ان اقامة ابي موسى
بارض الحبشة طالت لتاخر جعفر عن الحضور الى المدينة حتى ياتيه الاذن من النبي صلى الله عليه وسلم بالقدوم واما عثمان بن مظعون
فذكر فيهم وان كان مذكورا في الاولى لان ابن اسحق وموسى بن عقبة وغيرهما من اهل السير ذكروا ان المسلمين بلغهم وهم بارض
الحبشة ان اهل مكة اسلموا فرجع ناس منهم عثمن بن مظعون الى مكة فلم يجدوا ما اخبروا به من ذلك صحيحا فرجعوا وسار معهم
جماعة الى الحبشة وهي الهجرة الثانية وسرد ابن اسحق اسماء اهل الهجرة الثانية وهم يزيدون على ثمانين رجلا وقال ابن جرير الطبري
كانوا اثنين وثمانين رجلا سوى نسائهم وابنائهم وشك في عمار بن ياسر هل كان فيهم وبه تستكمل العدة ثلاثة وثمانين وقيل ان
عدة نسائهم كانت ثماني عشرة امراة قوله وقالت عايشة اريت دار هجرتكم الى اخره هذا وقع بعد الهجرة الثانية الى الحبشة
كما سياتي بيانه موصولا مطولا في باب الهجرة الى المدينة قوله فيه عن ابي موسى واسماء اما حديث ابي موسى فسياتي في اخر الباب واما
حديث اسماء وهي بنت عميس فسياتي في غزوة خيبر من طريق ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه
وسلم ونحن باليمن فذكر الحديث وفيه ودخلت اسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة وقد كانت اسماء هاجرت فيمن هاجر الى
النجاشي الحديث ثم ذكر قصة الوليد بن عقبة التي مضت في مناقب عثمن وتقدم شرحها مستوفى والغرض منها قول عثمن وهاجرت
الهجرتين الاوليين كما قلت والاولى بضم الهمزة وتحتانية ساكنة تثنية اولى وهو على طريق التغليب بالنسبة الى الهجرة الحبشة
فانها كانت اولى وثانية واما الى المدينة فلم يكن الا واحدة ويحتمل ان يكون الاولية بالنسبة الى الاعيان من هاجر فانهم هاجروا
متفرقين فيتعدد بالنسبة اليهم فمن اول من هاجر عثمن قوله وقال يونس هو ابن يزيد وابن اخي الزهري هو محمد بن عبد الله بن مسلم
عن الزهري بالاسناد المذكور وطريق يونس وصلها المولف في مناقب عثمن واما طريق ابن اخي الزهري فوصلها قاسم بن اصبغ
في مصنفه ومن طريقه ابن عبد البر في تمهيده وهو باللفظ الذي علقه المصنف وهذا التعليق عن هذين وكذا الذي بعده من الفرد
في رواية المستملي وحده قوله قال ابو عبد الله بلاء من ربكم الى اخره وقع في رواية المستملي وحده ايضا واورده هنا لقوله فيه ابتلاك
الله والمراد به الاختبار ولهذا قال هو من بلوته اذا استخرجت ما عنده واستشهد بقوله نبلوا اي نختبر ومبتليكم اي مختبركم
ثم استطرد فقال واما قوله بلاء من ربكم عظيم اي نعم وهو من ابليته اذا انعمت عليه والاول من ابتليته اذا امتحنته وهذا
كله من كلام ابي عبيدة في المجاز مفرقا في مواضعه وحرر ذلك ان لفظ البلاء من الاضداد يطلق ويراد به النعمة ويطلق ويراد
به النقمة ويطلق ايضا على الاختبار ووقع ذلك كله في القران كقوله بلاء حسنا فهذا من النعمة او العطية وقوله بلاء عظيم فهذا من
النعمة ويحتمل ان يكون من الاختبار وكذا قوله ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والابتلاء بلفظ الافتعال يراد به النقمة
والاختبار ايضا الحديث الاول حديث عايشة ان ام سلمة وام حبيبة ذكرتا كنيسة رايناها بالحبشة الحديث كانت ام سلمة قد
هاجرت في الهجرة الاولى الى الحبشة مع زوجها ابي سلمة بن عبد الاسد كما تقدم بيانه وهاجرت ام حبيبة وهي بنت ابي سفيان في الهجرة
الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك ويقال انه كان قد تنصر وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعده وقد تقدم شرح
الحديث في كتاب الجنائز الحديث الثالث حديث ام خالد بنت خالد وهو ابن سعيد ابن العاص بن امية وكان ابوها ممن هاجر في الهجرة
الثانية الى الحبشة وولدت له هناك فسماها امة وكناها ام خالد وامها امينة بالتصغير ويقال همينة بالهاء بدل الالف

بتمامه وفيه قوله هنا انه لكم خالكم

من ربكم م

خلف

خلف الخزاعية قوله حدثنا اسحق بن سعيد السعيدي هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ابن سعيد بن العاص وجد ابيه سعيد
بن العاص الاصغر هو ابن عم ام خالد المذكورة وسياتي شرح الحديث في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن
مسعود وسليمن في الاسناد هو الاعمش قوله فلما رجعنا من عند النجاشي قد تقدم من عند احمد حديث ابن مسعود انه كان ممن هاجر الى
الحبشة في الهجرة الثانية وتقدم شرح حديث الباب مستوفى في اواخر الصلاة وبينت هناك ان رجوع ابن مسعود من الحبشة وقع لما بلغ
المسلمين الذين بالحبشة ان النبي صلى الله عليه وسلم هاجر الى المدينة فوصل منهم الى مكة اكثر من ثلاثين رجلا وكان وصول ابن مسعود الى المدينة
والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر وظهر بما تقدم من اسماء اهل الهجرة الاولى الى الحبشة وهم من زعم ان ابن مسعود كان منهم وانما كان
من اهل الهجرة الثانية الحديث الخامس حديث ابي موسى وهو الاشعري قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم اي مبعثه قوله
ونحن باليمن اي من بلاد قومهم قوله ركبنا سفينة اي لنصل بها الى مكة قوله فالقتنا سفينتنا الى النجاشي كان الريح هاج عليهم
فما ملكوا امرهم حتى اوصلتهم بلاد الحبشة قوله في اخر الحديث فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم انتم اهل السفينة هجرتان سياتي هذا الحديث
في غزوة خيبر مطولا وفيه البيان بان هذه الجملة الاخيرة من حديث اسماء بنت عميس كما اشرت اليه في اول الباب والله اعلم تكملة
ارض الحبشة بالجانب الغربي من بلاد اليمن ومسافتها طويلة جدا وهم اجناس وجميع فرق السودان يعطون الطاعة لملك الحبشة
وكان في القديم يلقب بالنجاشي واما اليوم فيقال له الحطي بفتح المهملة وكسر الطاء المهملة الخفيفة بعدها تحتانية خفيفة ويقال انهم من ولد
حبش بن كوش بن حام وقال ابن دريد جمع الحبش احبوش بضم اوله واما قولهم الحبشة فعلى غير القياس وقد قالوا ايضا حبشان وقالوا
احبش واصل التحبيش التجميع قوله باب موت النجاشي تقدم ذكر اسمه واسم ابيه في الجنائز وان النجاشي لقب من ملك
الحبشة وحكى ابن التين انه بسكون اليا يعني انها اصلية لا يا النسب وحكى غيره تشديدها ايضا وحكى ابن دحية كسر نونه وذكر
موته هنا استطرادا لكون المسلمين هاجروا اليه وانما وقعت وفاته بعد الهجرة سنة تسع عند الاكثر وقيل سنة ثمان قبل فتح مكة كما ذكره
البيهقي في دلايل النبوة وقد استشكل كونه لم يترجم باسلامه وهذا موضعه وترجم بموته وانما مات بعد ذلك بزمن طويل والجواب
انه لما لم يثبت عنده القصة الواردة في صفة اسلامه وثبت عنده الحديث الدال على اسلامه وهو صريح في موته ترجم به ليستفاد
من الصلاة عليه انه كان اسلم قوله فصلوا على اخيكم اصحمة بمهملتين وزن اربعة تقدم ضبطه في كتاب الجنائز وبيان الاختلاف فيه وانه
قيل فيه بالخا المعجمة قوله في الرواية الثانية حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قوله في الرواية الثالثة عن سليم هو بفتح اوله قوله قال عبد
الصمد هو ابن عبد الوارث اي ان عبد الصمد تابع يزيد بن هرون في روايته اياه عن سليم بن حيان وقد تقدم بيان من وصله في كتاب
الجنائز قوله في حديث ابي هريرة عن صالح هو ابن كيسان قوله وعن صالح عن ابن شهاب هو معطوف على الاسناد الموصول قوله حدثني سعيد
هو ابن المسيب ووقع في رواية الكشميهني وحده وابو سلمة ابن عبد الرحمن وهو زيادة لم يتابع عليها ولم يذكرها مسلم في اسناد هذا الحديث وقد
تقدم الكلام على مباحث حديثي الباب في كتاب الجنائز قوله باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك
اول يوم من المحرم سنة سبع من البعثة وكان النجاشي قد جهز جعفرا ومن معه فقدموا والنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر وذلك في صفر
منها فلعله مات بعد ان جهزهم وفي الدلايل للبيهقي انه مات قبل الفتح وهو اشبه قال ابن اسحق وموسى بن عقبة وغيرهما من اصحاب
المغازي لما رات قريش ان الصحابة قد نزلوا ارضا اصابوا بها امانا وان عمر اسلم وان الاسلام فشا في القبايل اجمعوا ان
يقتلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك ابا طالب فجمع بني هاشم وبني المطلب فادخلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم شعبهم ومنعوه
ممن اراد قتله فاجابوه الى ذلك حتى كفارهم فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية فلما رات قريش ذلك اجتمعوا ان يكتبوا بينهم وبين
بني هاشم والمطلب كتابا ان لا يعاملوهم ولا يناكحوهم حتى يسلموا اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا ذلك وعلقوا الصحيفة في
جوف الكعبة وكان كاتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي فشلت اصابعه ويقال ان
الذي كتبها النضر بن الحرث وقيل طلحة بن ابي طلحة العبدري قال ابن اسحق فانحازت بنو هاشم وبنو المطلب الى ابي طالب فكانوا
معه كلهم الا ابا لهب فكان مع قريش وقيل كان ابتداء حصرهم في المحرم سنة سبع من المبعث قال ابن اسحق فاقاموا على ذلك سنتين
او ثلاثا وجزم موسى بن عقبة بانها كانت ثلاث سنين حتى جهدوا ولم يكن ياتيهم شي من الاقوات الا خفية حتى كانوا يوذون من
اطلعوا على انه ارسل الى بعض اقاربه شيا من الصلات الى ان قام في نقض الصحيفة نفر من اشدهم في ذلك صنيعا هشام بن عمرو

بن الحرث العامري وكانت امرابيه تحت هاشم بن عبد مناف فقيل ان يموتوا جهدا فكان يصلهم وهم في الشعب ثم مشى الى زهير بن ابي اميه وكانت امه عاتكه بنت عبد المطلب فكلمه في ذلك فوافقه ومشيا جميعا الى المطعم ابن عدي والى زمعه بن الاسود فاجتمعوا على ذلك فلما جلسوا بالحجر تكلموا في ذلك وانكروه وتواطوا عليه فقال ابو جهل هذا امر قضي بليل وفي اخر الامر اخرجوا الصحيفه ومزقوها وابطلوا حكمها وذكر ابن هشام انهم وجدوا الارضه قد اكلت جميع ما فيها الا اسم الله واما ابن اسحق وموسى بن عقبه وعروه فذكروا عكس ذلك ان الارضه لم تدع اسما لله الا اكلته وبقي ما فيها من الظلم والقطيعه فالله اعلم وذكر الواقدي ان خروجهم من الشعب كان في سنه عشر من المبعث وذلك قبل الهجره بثلاث سنين ومات ابو طالب بعد ان خرجوا بقليل قال ابن اسحق مات هو وخديجه في عام واحد فنالت قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم تكن تناله في حياه ابي طالب ولما لم يثبت عند البخاري شيء من هذه القصه اكتفى بايراد حديث ابي هريره لان فيه دلاله على اصل القصه لان الذي اورده اهل المغازي من ذلك كالشرح لقوله في الحديث تقاسموا على الكفر **قوله** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانه حيث تقاسموا على الكفر كذا اورده مختصرا وقد تقدم في الحج من طريق شعيب عن ابن شهاب الزهري بهذا الاسناد بلفظ قال حين اراد قدوم مكه وهذا لا يعارض ما في الباب لانه يحمل على انه قال ذلك حين اراد دخول مكه في غزوه الفتح وفي ذلك القدوم غزا حنينا ولكن تقدم ايضا من طريق شعيب عن الزهري بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا الحديث وهذا ظاهر في انه قاله في حجه الوداع فيحمل قوله في روايه الاوزاعي حين اراد قدوم مكه اي صادرا من منى اليها لطواف الوداع ويحتمل التعدد وسيأتي بيان ذلك مع بقيه شرح الحديث في غزوه الفتح من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى **قوله** **قصه** ابي طالب واسمه عند الجميع عبد مناف وشذ من قال عمران بل هو قول باطل نقله ابن تيميه في كتاب الرد على الرافضي ان بعض الروافض زعم ان قوله تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابرهيم وال عمران ان ال عمران هم ال ابي طالب وان اسم ابي طالب عمران واشتهر بكنيته وكان شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك اوصى به عبد المطلب عند موته اليه فكفله الى ان كبر واستمر على نصره بعد ان بعث الى ان مات ابو طالب وقد ذكرنا انه مات بعد خروجهم من الشعب وذلك في اخر السنه العاشره من المبعث وكان يذب عن النبي صلى الله عليه وسلم ويرد عنه كل من يوذيه وهو مقيم مع ذلك على دين قومه وقد تقدم قريبا حديث ابن مسعود واما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه واخباره في حياطته والذب عنه معروفه مشهوره ومما اشتهر عنه من شعره في ذلك والله لن يصلوا اليك بجمعهم حتى اوسد في التراب دفينا وقوله كذبتم وبيت الله نبزى محمدا ولما نقاتل دونه ونناضل وحديث العباس في هذا الباب يشهد لذلك ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثه احاديث الاول **قوله** عن يحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري وعبد الملك هو ابن عمير وعبد الله بن الحرث هو ابن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب والعباس عم جده **قوله** ما اغنيت عن عمك يعني ابا طالب **قوله** كان يحوطك بضم الحاء المهمله من الحياطه وهي المراعاه وفيه تلميح الى ما ذكره ابن اسحق قال ثم ان خديجه وابا طالب هلكا في عام واحد قبل الهجره بثلاث سنين وكانت خديجه له وزير صدق على الاسلام يسكن اليها وكان ابو طالب له عضدا وناصرا على قومه فلما هلك ابو طالب نالت قريش من رسول الله من الاذى ما لم تطمع به في حياه ابي طالب حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش فنثر على راسه ترابا فحدثني هشام بن عروه عن ابيه قال فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته يقول ما نالت مني قريش شيئا اكره حتى مات ابو طالب **قوله** ويغضب لك يشير الى ما كان يرد به عنه من قول وفعل **قوله** هو في ضحضاح بمعجمتين ومهملتين هو استعاره فان الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب ويقال ايضا لما قرب من الماء وهو ضد الغمره والمعنى انه خفف عنه العذاب وقد ذكر في حديث ابي سعيد ثالث احاديث الباب انه يجعل في ضحضاح يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه ووقع في حديث ابن عباس عند مسلم ان اهون اهل النار عذابا ابو طالب له نعلان يغلي منهما دماغه ولاحمد من حديث ابي هريره مثله لكن لم يسم ابا طالب وللبزار من حديث جابر قيل للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب قال اخرجته من النار الى ضحضاح منها قال السهيلي الحكمه في التعليق على مله عبد المطلب وسيأتي في اواخر الرقاق من حديث النعمان ابن بشير نحوه وفي اخره كما يغلي المرجل بالقمقم والمرجل بكسر الميم وفتح الجيم الاناء الذي يغلى فيه الماء وغيره والقمقم بضم القافين وسكون الميم الاولى معروف وهو الذي يسخن فيه الماء قال ابن الاثير كذا وقع كما يغلي المرجل بالقمقم وفيه نظر ووقع في نسخه كما يغلي المرجل والقمقم وهذا اوضح ان ساعدته الروايه

وقد تقدم شيء من هذه القصيده في كتاب الاستسقاء

انتهى

انتهى ويحتمل ان يكون الباء بمعنى مع وقيل القمقم هو البسر كانوا يغلونه على النار استعجالا لنضجه فان ثبت هذا زال الاشكال **تنبيه** في سؤال العباس عن حال ابي طالب ما يدل على ضعف ما اخرجه ابن اسحق من حديث ابن عباس بسند فيه من لم يسم ان ابا طالب لما تقارب منه الموت بعد ان عرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول لا اله الا الله فابى قال فنظر العباس اليه وهو يحرك شفتيه فاصغى اليه فقال يا ابن اخي والله لقد قال اخي الكلمه التي امرته ان يقولها وهذا الحديث لو كانت طريقه صحيحه لعارضه هذا الحديث الذي هو اصح منه فضلا عن انه لا يصح وروى ابو داود والنسائي وابن خزيمه وابن الجارود من حديث علي قال لما مات ابو طالب قلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره قلت انه مات مشركا قال اذهب فواره الحديث ووقفت على جزء جمعه بعض اهل الرفض اكثر فيه من الاحاديث الواهيه الداله على اسلام ابي طالب ولا يثبت من ذلك شيء وقد لخصت ذلك في ترجمه ابي طالب من كتاب الاصابه الحديث الثاني **قوله** حدثنا محمود هو ابن غيلان **قوله** عن ابيه هو حزن بفتح المهمله وسكون الزاي اي ابن وهب المخزومي **قوله** ان ابا طالب لما حضرته الوفاه اي قبل ان يدخل في الغرغره **قوله** احاج بتشديد الجيم واصله احاجج وقد تقدم في اواخر الجنائز بلفظ اشهد لك بها عند الله وكانه عليه السلام فهم من امتناع ابي طالب من الشهاده في تلك الحاله انه ظن ان ذلك لا ينفعه لوقوعه عند الموت او لكونه لم يتمكن من سائر الاعمال كالصلاه وغيرها فلهذا ذكر له المحاجه واما لفظ الشهاده فيحتمل ان يكون ظن ان ذلك لا ينفعه اذ لم يحضره احد من المؤمنين مع النبي صلى الله عليه وسلم فطيب قلبه بانه يشهد له بها فينفعه وفي روايه ابي حازم عن ابي هريره عند احمد فقال ابو طالب لولا ان تعيرني قريش يقولون ما حمله عليه الا جزع الموت لاقررت بها عينك واخرج ابن اسحق من حديث ابن عباس نحوه **قوله** وعبد الله بن ابي اميه اي ابن المغيره بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهو اخو ام سلمه التي تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وقد اسلم هذا يوم الفتح واستشهد في تلك السنه في غزاه حنين **قوله** على مله عبد المطلب خبر مبتدا محذوف اي هو وثبت كذلك في طريق اخرى **قوله** فنزلت ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين الى اصحاب الجحيم ونزلت انك لا تهدي من احببت اما نزول هذه الايه الثانيه فواضح في قصه ابي طالب واما نزول التي قبلها ففيه نظر ويظهر ان المراد ان الايه المتعلقه بالاستغفار نزلت بعد ابي طالب بمده وهي عامه في حقه وفي حق غيره ويوضح ذلك ما سيأتي في التفسير بلفظ فانزل الله بعد ذلك ما كان للنبي والذين امنوا الايه وانزل في ابي طالب انك لا تهدي من احببت ولاحمد من طريق ابي حازم عن ابي هريره في قصه ابي طالب قال فانزل الله انك لا تهدي من احببت وهذا كله ظاهر في انه مات على غير الاسلام ويضعف ما ذكره السهيلي انه راى في بعض كتب المسعودي انه اسلم لان مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح الحديث الثالث **قوله** حدثني ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامه ابن الهاد وهو المراد بقوله في الروايه الثانيه عن يزيد بهذا اي بالاسناد والمتن الا ما بينه عليه **قوله** عن عبد الله بن خباب اي المدني الانصاري مولاهم وكان من ثقات المدنيين ولم اره روايه عن غير ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وروى عنه جماعه من التابعين من اقرانه ومن بعده **قوله** وذكر عنده عمه زاد في روايه اخرى عن ابن الهاد الاتيه في الرقاق ابو طالب يوخذ من الحديث الاول ان الذاكر هو العباس بن عبد المطلب لانه الذي سال عن ذلك **قوله** يبلغ كعبيه قال السهيلي الحكمه فيه ان ابا طالب كان تابعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بجملته الا انه استمر ثابت القدم على دين قومه فسلط العذاب على قدميه خاصه لتثبيته اياهما على دين قومه كذا قال ولا يخلو عن نظر **قوله** يغلي منه دماغه وفي الروايه التي تليها يغلي منه ام دماغه قال الداودي المراد ام دماغه واطلق على الراس الدماغ من تسميه الشي بما يقاربه ويجاوره ووقع في روايه ابن اسحق يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه وفي الحديث جواز زياره القريب المشرك وعيادته وان التوبه مقبوله ولو في شده مرض الموت حتى يصل الى المعاينه فلا تقبل لقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وان الكافر اذا شهد شهاده الحق نجا من العذاب لان الاسلام يجب ما قبله وان عذاب الكفار متفاوت والنفع الذي حصل لابي طالب من خصائصه ببركه النبي صلى الله عليه وسلم وانما عرض النبي صلى الله عليه وسلم عليه ان يقول لا اله الا الله ولم يقل فيها محمد رسول الله لان الكلمتين صارتا كالكلمه الواحده ويحتمل ان يكون ابو طالب كان يتحقق انه رسول الله ولكن كان لا يقر بتوحيد الله ولهذا قال في الابيات النونيه
ودعوتني وعلمت انك صادق ولقد صدقت وكنت قبل امينا
فلم يتوقف عن الشهاده له بالرساله **قوله** حديث الاسراء وقول الله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا قال ابن دحيه جنح البخاري الى ان ليله الاسراء كانت غير ليله المعراج

عبد الله

فاقتصر على امره بان يقول لا اله الا الله فاذا اقر بالتوحيد

سياتي البحث في ذلك ان شاء الله تعالى

...بالسري ... ليله الاسراء ... سواء كان

لانه افرد لكل منها ترجمة وله ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده بل كلامه في اول الصلاة ظاهر في اتحادهما وذلك انه ترجم باب كيف فرضت الصلاة ليلة الاسرى والصلاة انما فرضت في المعراج فدل على اتحادهما عنده وانما افرد كلا منهما بترجمة لان كلا منهما يشتمل على قصة منفردة وان كانا وقعا معا وقد روى عن كعب الاحبار ان باب السما الذي يقال له مصعد الملائكة يقابل بيت المقدس فاخذ منه بعض العلما ان الحكمة في الاسرا الى بيت المقدس قبل المعراج ليحصل العروج مستويا من غير تعريج وقيل الحكمة في ذلك ان يجمع صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة بين رؤية القبلتين او لان بيت المقدس كان هجرة غالب الانبيا قبله فحصل له الرحيل اليه في الجملة ليجمع بين اسباب الفضايل او لانه محل الحشر وغالب ما اتفق في تلك الليلة يناسب الاحوال الاخروية فكان المعراج منه اليه اليق بذلك او للتفاول لحصول انواع التقديس له حسا ومعنى والعلم عند الله تعالى وقد اختلف السلف بحسب اختلاف الاخبار الواردة فمنهم من ذهب الى ان الاسرا والمعراج وقعا في ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي صلى الله عليه وسلم وروحه بعد المبعث والى هذا ذهب الجمهور من علما المحدثين والفقها والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الاخبار الصحيحة ولا ينبغي العدول عن ذلك اذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج الى تاويل نعم جا في بعض الاخبار ما يخالف بعض ذلك فجنح لاجل ذلك بعض اهل العلم منهم الى ان ذلك كله وقع مرتين مرة في المنام توطية وتمهيدا ومرة ثانية في اليقظة كما وقع نظير ذلك في ابتدا مجي الملك بالوحي فقد قدمت في اول الكتاب ما ذكره ابو ميسرة التابعي الكبير وغيره ان ذلك وقع في المنام وانهم جمعوا بينه وبين حديث عايشة بان ذلك وقع مرتين والى هذا ذهب المهلب شارح البخاري وحكاه عن طايفة وابو نصر بن القشيري ومن قبلهم ابو سعيد في شرف المصطفى قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم معاريج منها ما كان في اليقظة ومنها ما كان في المنام وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره وجوز بعض قايلي ذلك ان تكون قصة المنام وقعت قبل المبعث لاجل قول شريك في روايته عن انس وذلك قبل ان يوحى اليه وقد قدمت في اخر صفة النبي صلى الله عليه وسلم بيان ما يرتفع به الاشكال ولا يحتاج معه الى هذا التاويل وياتي بقية شرحه في الكلام على حديث شريك وبيان ما خالف فيه غيره من الرواة والجواب عن ذلك وشرحه مستوفى في كتاب التوحيد ان شا الله تعالى وقال بعض المتاخرين كانت قصة الاسرا في ليلة والمعراج في ليلة متمسكا بما ورد في حديث انس من رواية شريك من ترك ذكر الاسرا وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة هذا ولكن ذلك لا يستلزم التعدد بل هو محمول على ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الاخر كما سنبينه وذهب بعضهم الى ان الاسرا كان في اليقظة والمعراج كان في المنام او ان الاختلاف في كونه يقظة او مناما خاص بالمعراج لا بالاسرا ولذلك لما اخبر به قريشا كذبوه في الاسرا واستبعدوا وقوعه ولم يتعرضوا للمعراج وايضا فان الله سبحانه وتعالى قال الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فلو وقع المعراج في اليقظة لكان ذلك ابلغ في الذكر فلما لم يقع ذكره في هذا الموضع مع كون شانه اعجب وامره اغرب من الاسرا بكثير دل على انه كان مناما واما الاسرا فلو كان مناما لما كذبوه ولا استنكروه لجواز وقوع مثل ذلك وابعد منه لاحاد الناس وقيل كان الاسرا مرتين في اليقظة فالاولى رجع من بيت المقدس وفي صبيحته اخبر قريشا بما وقع والثانية اسري به الى بيت المقدس ثم عرج به من ليلته الى السما الى اخر ما وقع ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض لان ذلك عندهم من جنس قوله ان الملايكة تنزل من السما في اسرع طرفة عين وكانوا يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات الباهرة لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه بخلاف اخباره انه جا بيت المقدس في ليلة واحدة ورجع فانهم صرحوا بالتكذيب فيه وطلبوا منه نعت بيت المقدس لمعرفتهم به وعلمهم بانه ما كان راه قبل ذلك فامكنهم استعلام صدقه في ذلك بخلاف المعراج ويويده وقوع المعراج عقب الاسرا في ليلة واحدة رواية ثابت عن انس عند مسلم ففي اوله اتيت بالبراق فركبت حتى اتيت بيت المقدس فذكر القصة الى ان قال ثم عرج بنا الى السما الدنيا وفي حديث ابي سعيد الخدري عند ابن اسحق فلما فرغت مما كان في بيت المقدس اتي بالمعراج فذكر الحديث ووقع في اول حديث مالك بن صعصعة ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به فذكر الحديث فهو وان لم يذكر فيه الاسرا الى بيت المقدس فقد اشار اليه وصرح به في روايته فهو المعتمد واحتج من زعم ان الاسرا وقع مفردا بما اخرجه البزار والطبراني وصححه البيهقي في الدلايل من حديث شداد بن اوس قال قلنا يا رسول الله كيف اسري بك قال صليت صلاة العتمة بمكة فاتاني جبريل بدابة فذكر الحديث في مجيه بيت المقدس وما وقع له فيه قال ثم انصرف بي فمررنا بعير لقريش بمكان كذا فذكره قال ثم اتيت اصحابي قبل الصبح بمكة وفي حديث ام هاني عند ابن اسحق وابي يعلى نحو ما في حديث ابي سعيد هذا فان ثبت ان المعراج

كان

كان مناما على ظاهر رواية شريك عن انس فينتظم من ذلك ان الاسرا وقع مرتين مرة على انفراده ومرة مضموما الى المعراج وكلاهما في اليقظة والمعراج وقع مرتين مرة في المنام على انفراده توطية وتمهيدا ومرة في اليقظة مضموما الى الاسرا واما كونه قبل البعث فلا يثبت وتاول بعضهم ما وقع في رواية شريك ان شا الله تعالى وجنح الامام ابو شامة الى وقوع المعراج مرارا واستند الى ما اخرجه البزار وسعيد بن منصور من طريق ابي عمران الجوني عن انس رفعه قال بينا انا جالس اذ جا جبريل فوكز بين كتفي فقمنا الى شجرة فيها مثل وكري الطاير فقعدت في احدهما وقعد جبريل في الاخر فارتفعت حتى سدت الخافقين الحديث وفيه وفتح لي باب من السما ورايت النور الاعظم واذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت ورجاله لا باس بهم الا ان الدارقطني ذكر له علة تقتضي ارساله وعلى كل حال فهي قصة اخرى الظاهر انها وقعت بالمدينة ولا بعد في وقوع امثالها وانما المستبعد وقوع التعدد في قصة المعراج الذي وقع فيها سواله عن كل نبي وسوال اهل كل باب هل بعث اليه وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك فان تعدد ذلك في اليقظة لا يتجه فيتعين رد بعض الروايات المختلفة الى بعض او الترجيح الا انه لا يبعد وقوع جميع ذلك في المنام توطية ثم وقوعه في اليقظة على وفقه كما قدمته ومن المستغرب قول ابن عبد السلام في تفسيره كان الاسرا في النوم واليقظة ووقع بمكة والمدينة فان كان يريد تخصيص المدينة بالنوم ويكون كلامه على طريق اللف والنشر غير المرتب فيحتمل ويكون الاسرا الذي اتصل به المعراج وفرضت فيه الصلوات في اليقظة بمكة والاخر في المنام بالمدينة وينبغي ان يزاد فيه ان الاسرا في المنام تكرر بالمدينة النبوية وفي الصحيح حديث سمرة الطويل الماضي في الجنايز وفي غيره حديث عبد الرحمن بن سمرة الطويل وفي الصحيح حديث ابن عباس في رؤيا الانبيا وحديث ابن عمر في ذلك وغير ذلك والحكمة والله اعلم **قوله** سبحان اصلها للتنزيه ويطلق في موضع التعجب فعلى الاول المعنى تنزيه الله عن ان يكون رسوله كذابا وعلى الثاني عجب الله عباده بما انعم به على رسوله ويحتمل ان يكون بمعنى الامر اي سبحوا الذي اسرى **قوله** اسرى ماخوذ من السرى وهو سير الليل تقول اسرى وسرى اذا سار ليلا هذا قول الاكثر وقال الحوفي اسرى سار ليلا وسرى سار نهارا وقيل اسرى سار من اول الليل وسرى سار من اخره وهذا اقرب والمراد بقوله اسرى بعبده اي جعل البراق يسري به كما يقال امضيت كذا اي جعلته يمضي وحذف المفعول لدلالة السياق عليه ولان المراد ذكر المسري به لا ذكر الدابة والمراد بقوله بعبده محمد صلى الله عليه وسلم اتفاقا والضمير لله تعالى والاضافة للتشريف وقوله ليلا ظرف للاسرا وهو للتاكيد وفايدته رفع توهم المجاز لانه قد يطلق على سير النهار ايضا ويقال بل هو اشارة الى ان ذلك وقع في بعض الليل لا في جميعه والعرب تقول سرى فلان ليلا اذا سار بعضه وسرى ليلة اذا سار جميعها ولا يقال اسرى ليلا الا اذا وقع سيره في اثنا الليل واذا وقع في اوله قيل ادلج ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى وبني اسرايل فاسر بعبادي ليلا انكم متبعون اي من وسط الليل **قوله** سمعت جابر بن عبد الله كذا في رواية الزهري عن ابي سلمة وخالفه عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة فقال عن ابي هريرة اخرجه مسلم وهو محمول على ان لابي سلمة فيه شيخين لان في رواية عبد الله بن الفضل زيادة ليست في رواية الزهري **قوله** لما كذبني في رواية الكشميهني كذبني بزيادة مثناة وكلاهما جايز وقد وقع بيان ذلك من طريق اخرى فروى البيهقي في الدلايل من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن ابي سلمة قال افتتن ناس كثير يعني عقب الاسرا فجا ناس الى ابي بكر فذكروا له فقال اشهد انه صادق فقالوا وتصدقه بانه اتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع الى مكة قال نعم اني اصدقه بابعد من ذلك اصدقه بخبر السما قال فسمي بذلك الصديق قال سمعت جابرا يقول فذكر الحديث وفي حديث ابن عباس عند احمد والبزار باسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان ليلة اسري بي واصبحت بمكة مر بي عدو الله ابو جهل فقال هل كان من شي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اسري بي الليلة الى بيت المقدس قال ثم اصبحت بين اظهرنا قال نعم فقال يا معشر بني كعب بن لوي قال فانفضت اليه المجالس حتى جاوا اليهما فقال حدث قومك بما حدثتني فحدثهم قال فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على راسه متعجبا قالوا وتستطيع ان تنعت لنا المسجد الحديث ووقع في غير هذه الرواية بيان ما راه ليلة الاسرا فمن ذلك ما وقع عند النسايي من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل الحديث وفيه فركبت ومعي جبريل فسرت فقال انزل فصل ففعلت فقال اتدري اين صليت صليت بطيبة واليها المهاجر يعني بفتح الجيم ووقع في حديث شداد بن اوس عند البزار

والطبراني انه اول ما اسري به مر بارض ذات نخل فقال له جبريل انزل فصل فنزل فصلى فقال صليت بيثرب ثم مر بارض بيضاء فقال انزل فصل فقال صليت بمدين وفيه انه دخل الجنة من بابها اليماني فصلى في المسجد وفيه انه مر في رجوعه بعير لقريش ثم قال عليهم فقال بعضهم هذا صوت محمد وفيه انه اعلمهم بذلك وان عيرهم تقدم في يوم كذا فقدمت الظهر يقدمهم الجمل الذي وصفه وزاد في رواية يزيد بن ابي مالك ثم دخلت بيت المقدس فجمع لي الانبياء فقدمني جبريل حتى اممتهم وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم ابن عتبة عن انس عند البيهقي في الدلايل والطبراني انه مر بشيء يدعوه متنحيا عن الطريق فقال له جبريل سر وانه مر على عجوز فقال ما هذه قال سر وانه مر بجماعة فسلموا فقال له جبريل اردد عليهم وفي اخره فقال له الذي دعاك ابليس والعجوز الدنيا والذين سلموا ابرهيم وموسى وعيسى وفي حديث ابي هريرة عند الطبراني والبزار انه مر بقوم يزرعون ويحصدون كلما حصدوا عاد كما كان قال لجبريل هولاء المجاهدون ومر بقوم ترضخ روسهم بالصخر كلما رضخت عادت قال هولاء الذين تثاقل روسهم عن الصلاة ومر بقوم على عوراتهم رقاع يسرحون كالانعام قال هولاء الذين لا يودون الزكاة ومر بقوم ياكلون لحما نيا خبيثا ويدعون لحما نضيجا طيبا قال هولاء الزناة ومر برجل جمع حزمة حطب لا يستطيع حملها ثم هو يضم اليها غيرها قال هذا الذي عنده الامانة لا يوديها وهو يطلب اخرى ومر بقوم تقرض السنتهم وشفاههم كلما قرضت عادت قال هولاء خطباء الفتنة ومر بثور عظيم يخرج من ثقب صغير يريد ان يرجع فلا يستطيع قال هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد ان يردها فلا يستطيع وفي حديث ابي هريرة عند البزار والحاكم انه صلى ببيت المقدس مع الملائكة وانه اتي هناك بارواح الانبياء فاثنوا على الله وفيه قول ابرهيم لقد فضلكم محمد وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم عن انس ثم بعث له ادم فمن دونه فامهم تلك الليلة اخرجه الطبراني وعند مسلم من رواية عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة رفعه ثم حانت الصلاة فاممتهم وفي حديث ابي امامة عند الطبراني في الاوسط ثم اقيمت الصلاة فتدافعوا حتى قدموا محمدا قوله فجلى الله لي بيت المقدس قيل معناه كشف الحجب بيني وبينه حتى رايته ووقع في رواية عبد الله بن الفضل المشار اليها قال فسالوني عن اشياء لم اثبتها فكربت كربا لم اكرب مثله قط فرفع الله لي بيت المقدس انظر اليه ما سالوني عن شيء الا انباتهم به وفي حديث ابن عباس المذكور فجيء بالمسجد وانا انظر اليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وانا انظر اليه وهذا ابلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد احضر عرش بلقيس في طرفة عين وهو يقتضي انه ازيل من مكانه حتى احضر اليه وما ذلك في قدرة الله بعزيز ووقع في حديث ام هانئ عند ابن سعد فخيل الى بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن اياته فان لم يكن مغيرا من قوله فجلى وكان ثابتا احتمل ان يكون المراد انه مثل قريبا منه كما تقدم نظيره في حديث اريت الجنة والنار وقول فجيء بالمسجد اي جيء بمثاله والله اعلم ووقع في حديث شداد بن اوس عند البزار والطبراني ما يويد الاحتمال الاول وفيه ثم مررت بعير لقريش فذكر القصة ثم اتيت اصحابي بمكة قبل الصبح فاتاني ابو بكر فقال اين كنت الليلة فقد التمستك في مظانك فقال علمت اني اتيت بيت المقدس الليلة فقال انه مسيرة شهر فصفه لي قال ففتح لي شراك كاني انظر اليه لا يسالني عن شيء الا انباتهم عنه وفي حديث ام هانئ المذكور انهم قالوا له كم للمسجد باب قال ولم اكن عددتها فجعلت انظر اليه واعدها بابا بابا وفيه عند ابي يعلى ان الذي ساله عن صفة بيت المقدس هو المطعم بن عدي والد جبير بن مطعم وفيه من الزيادة فقال رجل من القوم هل مررت بابل لنا في مكان كذا وكذا قال نعم والله قد وجدتهم قد اضلوا بعيرا لهم فهم في طلبه ومررت بابل بني فلان انكسرت لهم ناقة حمراء قالوا فاخبرنا عن عدتها وما فيها من الرعاة قال كنت عن عدتها مشغولا فقام فاتى الابل فعدها وعلم ما فيها من الرعاة ثم اتى قريشا فقال هي كذا وكذا وفيها من الرعاة فلان وفلان فكان كما قال وقال الشيخ ابو محمد ابن ابي جمرة الحكمة في الاسراء الى بيت المقدس قبل العروج الى السماء ارادة اظهار الحق لمعاندة من يريد اخماده لانه لو عرج به من مكة الى السماء لم يجد لمعاندة الاعداء سبيلا الى البيان والايضاح فلما ذكر انه اسري به الى بيت المقدس سالوه عن جزئيات من بيت المقدس كانوا راوها وعلموا انه لم يكن راها قبل ذلك فلما اخبرهم بها حصل التحقق بصدقه فيما اخبر به من الاسراء الى بيت المقدس في ليلة واذا صح خبره في ذلك لزم تصديقه في بقية ما ذكره فكان ذلك سببا لزيادة ايمان المومنين وزيادة في شقاء من عاند وجحد من الكافرين قوله باب المعراج كذا للاكثر وللنسفي قصة المعراج وهو بكسر الميم وحكي ضمها من عرج بفتح الراء يعرج بضمها اذا صعد وقد اختلف في وقت المعراج فقيل كان قبل المبعث وهو شاذ الا ان حمل على انه وقع حينئذ في المنام كما تقدم وذكر الاكثر الى انه كان بعد المبعث ثم اختلفوا فقيل كان قبل الهجرة

بسنة قاله ابن سعد وغيره وبه جزم النووي وبالغ ابن حزم فنقل الاجماع فيه وهو مردود فان في ذلك اختلافا كثيرا يزيد على عشرة اقوال منها ما حكاه ابن الجوزي انه كان قبلها بثمانية اشهر وقيل بستة اشهر وحكى هذا القول ابو الربيع بن سالم وحكى ابن حزم مقتضى الذي قبله فانه قال كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة وقيل باحد عشر شهرا جزم به ابرهيم الحربي حيث قال كان في ربيع الاخر قبل الهجرة بسنة ورجحه ابن المنير في شرح السيرة لابن عبد البر وقيل قبل الهجرة بسنة وشهرين حكاه ابن عبد البر وقيل قبلها بسنة وثلاثة اشهر حكاه ابن فارس وقيل بسنة وخمسة اشهر قاله السدي واخرجه من طريقه الطبري والبيهقي فعلى هذا كان في شوال او رمضان على الغاء الكسرين منه ومن ربيع الاول وبه جزم الواقدي وعلى ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة وحكاه ابن عبد البر ايضا انه كان قبلها بثمانية عشر شهرا وعند ابن سعد عن ابن ابي سبرة انه كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا وقيل كان في رجب حكاه ابن عبد البر وجزم به النووي في الروضة وقيل قبل الهجرة بثلاث سنين حكاه ابن الاثير وحكى عياض وتبعه القرطبي والنووي عن الزهري انه كان قبل الهجرة بخمس سنين ورجحه عياض ومن تبعه واحتج بانه لا خلاف ان خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة ولا خلاف انها توفيت قبل الهجرة اما بثلاث او اما بخمس ولا خلاف ان فرض الصلاة كان ليلة الاسراء قلت في جميع ما نفاه من الخلاف نظر اما اولا فان العسكري حكى انها ماتت قبل الهجرة بسبع سنين وقيل باربع وحكى ابن الاعرابي انها ماتت عام الهجرة واما ثانيا فان فرض الصلاة اختلف فيه فقيل كان من اول البعثة وكان ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي وانما الذي فرض ليلة الاسراء الصلوات الخمس واما ثالثا فقد تقدم في ترجمة خديجة في الكلام على حديث عايشة في بدء الوحي ان عايشة جزمت بان خديجة ماتت قبل ان تفرض الصلاة فالمعتمد ان مراد من قال بعد ان فرضت الصلاة ما فرض قبل الصلوات الخمس ان ثبت ذلك ومراد عايشة بقولها ماتت قبل ان تفرض الصلاة اي الخمس فيجمع بين القولين بذلك ويلزم منه انها ماتت قبل الاسراء واما رابعا ففي سنة موت خديجة اختلاف اخر فحكى العسكري عن الزهري انها ماتت لسبع مضين من البعثة وظاهره ان ذلك قبل الهجرة بست سنين فرعه العسكري على قول من قال ان المدة بين المبعث والهجرة كانت عشرا قوله عن انس يعني في اول بدء الخلق من وجه اخر عن قتادة عن انس قوله عن مالك بن صعصعة اي ابن وهب بن عدي بن مالك الانصاري من بني النجار ما له في البخاري ولا في غيره سوى هذا الحديث ولا يعرف روى عنه الا انس بن مالك قوله حدثه عن ليلة اسري كذا للاكثر وللكشميهني اسري به وكذا للنسفي وقوله اسري به صفة لليلة اي اسري به فيها قوله في الحطيم وربما قال في الحجر هو شك من قتادة كما بينه احمد عن عفان ولفظه بينا انا في الحطيم وربما قال قتادة في الحجر والمراد بالحطيم هنا الحجر وابعد من قال المراد به ما بين الركن والمقام او بين زمزم والحجر وهو وان كان مختلفا في الحطيم هل هو الحجر ام لا كما تقدم قريبا في باب بنيان الكعبة لكن المراد هنا بيان البقعة التي وقع ذلك فيها ومعلوم انها لم تتعدد لان القصة متحدة لاتحاد مخرجها وقد تقدم في اول بدء الخلق بلفظ بينا انا عند البيت وهو اعم ووقع في رواية الزهري عن انس عن ابي ذر فرج سقف بيتي وانا بمكة وفي رواية الواقدي باسانيده انه اسري به من شعب ابي طالب وفي حديث ام هانئ عند الطبراني انه بات في بيتها قالت ففقدته من الليل فقال ان جبريل اتاني والجمع بين هذه الاقوال انه نام في بيت ام هانئ وبيتها عند شعب ابي طالب ففرج سقف بيته واضاف البيت اليه لكونه كان يسكنه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد وكان به مضطجعا وبه اثر النعاس ثم اخرجه الملك الى باب المسجد فاركبه البراق وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن اسحق ان جبريل اتاه فاخرجه الى المسجد فاركبه البراق وهو يويد هذا الجمع وقيل والحكمة في نزوله عليه من السقف الاشارة الى المبالغة في مفاجاته بذلك والتنبيه على ان المراد منه ان يعرج به الى جهة العلو قوله مضطجعا زاد في بدء الخلق بين النايم واليقظان وهو محمول على ابتداء الحال بين الحطيم لما اخرج به الى باب المسجد فاركبه البراق استمر في يقظته واما ما وقع في رواية شريك الاتية في التوحيد في اخر الحديث فلما استيقظت فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والا حمل على ان المراد باستيقظت افقت اي انه افاق مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت ورجع الى العالم الدنيوي قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة لو قال صلى الله عليه وسلم انه كان يقظان لاخبر بالحق لان قلبه في النوم واليقظة سواء وعينه ايضا لم يكن النوم تمكن منها لكنه تحرى صلى الله عليه وسلم الصدق في الاخبار بالواقع فيوخذ منه انه لا يعدل عن حقيقة اللفظ للمجاز الا لضرورة قوله اذ اتاني ات هو جبريل كما تقدم ووقع في بدء الخلق بلفظ وذكر بين الرجلين وهو مختصر وقد اوضحته رواية

مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ اذ سمعت قائلا يقول احد الثلاثة بين الرجلين فاتيت فانطلق بي وتقدم في اول الصلاة
ان المراد بالرجلين حمزة وجعفر وان النبي صلى الله عليه وسلم كان نائما بينهما ويستفاد منه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع
وحسن الخلق وفيه جواز نوم جماعة في موضع واحد وثبت من طريق اخرى انه يشترط ان لا يجتمعوا في لحاف واحد قوله فشق بالقاف
والدال الثقيلة قال وسمعته يقول فشق القايل قتادة والمقول عنه انس والجارود لقتادة وربما سمعت انسا يقول فشق
قوله فقال للجارود لم ار من نسبه من الرواة ولعله ابن ابي سبرة البصري صاحب انس فقد اخرج له ابو داود من روايته عن
انس حديثا غير هذا قوله من ثغرة بضم المثلثة وسكون المعجمة وهي الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين قوله الى شعرته
بكسر المعجمة اي شعر العانة وفي رواية مسلم الى اسفل بطنه وفي بدء الخلق من النحر الى مراق البطن وتقدم ضبطه في اول الصلاة
قوله من قصه بفتح القاف وتشديد المهملة اي راس صدره قوله الى شعرته ذكر الكرماني انه وقع الى ثنته بضم المثلثة وتشديد
النون اي ما بين السرة والعانة وقد استنكر بعضهم وقوع شق الصدر ليلة الاسرا وقال انما كان ذلك وهو صغير في بني
سعد ولا انكار في ذلك فقد تواردت الروايات وثبت شق الصدر ايضا عند البعثة كما اخرجه ابو نعيم في الدلايل ولكل
منها حكمة فالاول وقع فيه من الزيادة كما عند مسلم من حديث انس فاخرج علقة فقال هذا حظ الشيطان منك وكان هذا
في زمن الطفولية فنشا على اكمل الاحوال من العصمة من الشيطان ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة في الكرامة
ليتلقى ما يوحى اليه بقلب قوي في اكمل الاحوال من التطهير ثم وقع شق الصدر عند ارادة العروج الى السما ليتاهب للمناجاة
ويحتمل ان تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الاسباغ بحصول المرة الثالثة كما تقرر في شرعه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان تكون
الحكمة في انفراج سقف بيته الاشارة الى ما سيقع من شق صدره وانه سيلتيم بغير معالجة يتضرر بها وجميع ما ورد من شق
الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الامور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية
القدرة فلا يستحيل شي من ذلك قال القرطبي في المفهم لا يلتفت لانكار الشق ليلة الاسرا لان رواته ثقات مشاهير ثم ذكر
نحو ما تقدم قوله بطست بفتح اوله وبكسره وبمثناة وقد تحذف وهو الاكثر واثباتها لغة طي واخطا من انكرها قوله من ذهب
خص الطست لكونه اشهر آلات الغسل عرفا والذهب لكونه اعلا انواع الاواني الحسية واصفاها ولان فيه خواص ليست
لغيره ويظهر لها هنا مناسبات منها انه من اواني الجنة ومنها انه لا تاكله النار ولا التراب ولا يلحقه الصدا ومنها انه
اثقل الجواهر فناسب ثقل الوحي وقال السهيلي وغيره ان نظر الى لفظ الذهب ناسب من جهة اذهابه الرجس عنه ولكونه وقع
عند الذهاب الى ربه وان نظر الى معناه فلوضاءته ونقائه وصفائه ولثقله ورسوبته والوحي ثقيل قال الله انا سنلقي عليك
قولا ثقيلا ومن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون ولانه اعز الاشيا في الدنيا والقران هو الكتاب العزيز ولعل ذلك كان
قبل ان يحرم استعمال الذهب في هذه الشريعة ولا يكفي ان يقال ان المستعمل له ممن لم يحرم عليه ذلك من الملايكة لانه لو كان قد
حرم عليه استعماله لتنزه ان يستعمله غيره في امر يتعلق ببدنه المكرم ويمكن ان يقال ان تحريم استعماله مخصوص باحوال الدنيا
وما وقع في تلك الليلة كان الغالب انه من احوال الغيب فيلتحق باحكام الاخرة قوله مملوءة كذا بالتانيث وتقدم في اول الصلاة
قوله ايمانا زاد في بدء الخلق وحكمة بالنصب على التمييز قال النووي معناه ان في الطست كان فيها شي يحصل
به زيادة في كمال الايمان وكمال الحكمة وهذا الملء يحتمل ان يكون على حقيقته وتجسيد المعاني جائز كما جاء ان سورة البقرة تجي
يوم القيامة كانها ظلة والموت في صورة كبش وكذلك الاعمال وغير ذلك من احوال الغيب وقال البيضاوي لعل ذلك من
باب التمثيل اذ تمثيل المعاني قد وقع كثيرا كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط وفايدته كشف المعنوي بالمحسوس
وقال ابن ابي جمرة فيه ان الحكمة ليس بعد الايمان اجل منها ولذلك قرنت معه ويؤيده قوله تعالى ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا
كثيرا واصح ما قيل في الحكمة انها وضع الشي في محله او الفهم في كتاب الله وعلى التفسير الثاني قد توجد الحكمة دون الايمان
وقد لا توجد وعلى الاول قد يتلازمان لان الايمان يدل على الحكمة قوله فغسل قلبي في رواية مسلم فاستخرج قلبي
فغسل بما زمزم وفيه فضيلة ماء زمزم على جميع المياه قال ابن ابي جمرة انما لم يغسل بما الجنة لما اجتمع في زمزم من كون اصل
مايها من الجنة ثم استقر في الارض فاريد بذلك بقاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم في الارض وقال السهيلي لما كانت زمزم
هزم

هزمة جبريل روح القدس لام اسمعيل جد النبي صلى الله عليه وسلم ناسب ان يغسل بمايها عند دخوله حضرة القدس ومناجاته
ومن المناسبات المستبعدة قول بعضهم ان الطست يناسب طس تلك ايات القران قوله ثم حشي ثم اعيد زاد في رواية مسلم مكانه
ثم حشي ايمانا وحكمة وفي رواية شريك فحشي به صدره ولغاديده بلام وغين معجمة اي عروق حلقه وقد استشكلت هذه القصة من خوارق
العادات على ما يدهش سامعه فضلا عن من شاهده فقد جرت العادة بان من شق بطنه واخرج قلبه يموت لا محالة ومع ذلك
فلم يوثر فيه ذلك ضررا ولا وجعا فضلا عن غير ذلك قال ابن ابي جمرة الحكمة في شق بطنه مع القدرة على ان يمتلي قلبه ايمانا وحكمة
بغير شق الزيادة في قوة اليقين لانه اعطي برؤية شق بطنه وعدم تاثره بذلك ما امن معه من جميع المخاوف العادية
فلذلك كان اشجع الناس واعلاهم حالا ومقالا ولذلك وصف بقوله ما زاغ البصر وما طغى واختلف هل كان شق صدره
وغسله مختصا به او وقع لغيره من الانبيا وقد وقع عند الطبري في قصة تابوت بني اسرايل انه كان فيه الطست التي يغسل فيها
قلوب الانبيا وهذا مشعر بالمشاركة وسيأتي نظير هذا البحث في ركوب البراق قوله ثم اتيت بدابة قيل الحكمة في الاسرا به راكبا
مع القدرة على طي الارض له الاشارة الى ان ذلك وقع تانيسا له بالعادة في مقام خرق العادة لان العادة جرت ان الملك
اذا استدعى من يختص به بعث اليه بما يركبه قوله دون البغل وفوق الحمار ابيض كذا ذكر باعتبار كونه مركوبا او بالنظر للفظ
البراق والحكمة في كونه بهذه الصفة الاشارة الى ان الركوب كان في سلم وامن لا في حرب وخوف او لاظهار المعجزة بوقوع الاسراع
الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة قوله فقال له الجارود هو البراق يا ابا حمزة قال انس نعم هذا يوضح ان المذكور
وقع في رواية بدء الخلق بلفظ دون البغل وفوق الحمار البراق اي هو البراق وقع بالمعنى لان انسا لم يتلفظ بلفظ البراق
في رواية قتادة قوله يضع خطوه بفتح المعجمة اوله المرة الواحدة وبضمها الفعل قوله عند اقصى طرفه بسكون الرا وبالفا
اي نظره اي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره وفي حديث ابن مسعود عند ابي يعلى والبزار اذا اتى على جبل ارتفعت رجلاه
واذا هبط ارتفعت يداه وفي رواية لابي سعيد عند الواقدي باسانيده له جناحان ولم ارها لغيره وعند الثعلبي بسند
ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق لها خد كخد الانسان وعرف كالفرس وقوايم كالابل واظلاف وذنب كالبقر وكان صدره
ياقوتة حمرا قيل والحكمة من ترك تسمية سير البراق طيرانا ان الله اذا اكرم عبدا تسهل له الطريق حتى قطع المسافة الطويلة
في الزمن اليسير ان لا يخرج بذلك عن اسم السفر ويجري عليه احكامه والبراق بضم الموحدة وتخفيف الرا مشتق من البريق فقد
جا في لونه انه ابيض او من البرق لانه وصف بسرعة السير او من قولهم شاة برقا اذا كان خلال صوفها الابيض طاقات سود
ولا ينافيه وصفه في الحديث بان البراق ابيض لان البرقا من الغنم معدودة في البيض انتهى ويحتمل ان لا يكون مشتقا قال
ابن ابي جمرة خص البراق بذلك اشارة الى الاختصاص به لانه لم ينقل ان احدا ملكه بخلاف غير جنسه من الدواب قال والقدرة
كانت صالحة لان يصعد بنفسه من غير براق لكن ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه لانه لو صعد بنفسه لكان في صورة ماش
والراكب اعز من الماشي قوله فحملت عليه في رواية لابن سعد في شرف المصطفى فكان الذي امسك بركابه جبريل وبزمام البراق
ميكايل وفي رواية معمر عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به اتي بالبراق مسرجا ملجما فاستصعب
عليه فقال له جبريل ما حملك على هذا فوالله ما ركبك خلق قط اكرم على الله منه قال فارفض عرقا اخرجه الترمذي وقال حسن
غريب وصححه ابن حبان وذكر ابن اسحق عن قتادة انه لما شمس وضع جبريل يده على معرفته فقال اما تستحي فذكر نحوه مرسلا
لم يذكر انسا وفي رواية وثيمة عن ابن اسحق فارتعشت حتى لصقت بالارض فاستويت عليها وللنسائي وابن مردويه من طريق
يزيد بن ابي مالك عن انس نحوه موصولا وزاد وكانت تسخر للانبيا قبله ونحوه في حديث ابي سعيد عند ابن اسحق وفيه دلالة
على ان البراق كان معدا لركوب الانبيا خلافا لمن نفى ذلك كابن دحية واول قول جبريل ما ركبك اكرم على الله منه اي
ما ركبك احد قط فكيف يركبك اكرم منه وقد جزم السهيلي ان البراق انما استصعب عليه لبعد عهده بركوب الانبيا قبله قال
النووي قال الزبيدي في مختصر العين وتبعه صاحب التحرير كان الانبيا يركبون البراق قال وهذا يحتاج الى نقل صحيح قلت
قد ذكرت النقل بذلك ويويده ظاهر قوله فربطته بالحلقة التي يربط بها الانبيا ووقع في المبتدا لابن اسحق من رواية وثيمة
في ذكر الاسرا فاستصعب وكانت الانبيا تركبها قبل وكانت بعيدة العهد بركوبهم لم تكن ركبت في الفترة وفي مغازي

ابن عائذ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال البراق هي الدابة التي كان يزورها ابرهيم عليهما اسمعيل وفي الطبراني
من حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم بالبراق فحمله بين يديه وعند ابي يعلى والحاكم من حديث
ابن مسعود رفعه اتيت بالبراق فركبت خلف جبريل وفي حديث حذيفة عند الترمذي والنسائي فما زايلا ظهر البراق وفي
كتاب مكة للفاكهي والازرقي ان ابرهيم كان يحج على البراق وفي اوائل الروض للسهيلي ان ابرهيم حمل هاجر على البراق لما سار
الى مكة بها وبولدها فهذه آثار يشد بعضها بعضا وجاءت آثار اخرى تشهد لذلك لم ار الاطالة بايرادها ومن الاخبار
الواهية في صفة البراق ما ذكره الماوردي عن مقاتل واورده القرطبي في التذكرة ومن قبله الثعلبي من طريق ابن الكلبي عن
ابي صالح عن ابن عباس قال الموت والحياة جسمان فالموت كبش لا يجد ريحه شي الا مات والحياة
فرس بلقاء انثى وهي التي كان جبريل والانبياء يركبونها لا تمر بشي ولا يجد ريحها شي الا حيي ومنها ان البراق لما عاتبه جبريل قال
له معتذرا انه مس الصخرة اليوم وان الصخرة صنم من ذهب كان عند الكعبة وان النبي صلى الله عليه وسلم مر به فقال تبا لمن
يعبدك من دون الله وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى زيد بن حارثة ان يمسه بعد ذلك وكسره يوم فتح مكة قال ابن المنير انما استصعب
البراق تيها وزهوا بركوب النبي صلى الله عليه وسلم عليه واراد جبريل استنطاقه فلذلك خجل وارفض عرقا من ذلك وقريب
من ذلك رجفة الجبل به حتى قال له اثبت فانما عليك نبي وصديق وشهيدان فانها هزة الطرب لا هزة الغضب ووقع في حديث
حذيفة عند احمد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبراق فلم يزايلا ظهره هو وجبريل حتى انتهيا الى بيت المقدس فهذا لم
يسنده حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل انه قاله عن اجتهاد ويحتمل ان يكون قوله هو وجبريل يتعلق بمرافقته
في السير لا في الركوب قال ابن دحية وغيره معناه وجبريل قائدا او سائقا او دليلا قال وانما جزمنا بذلك لان قصة المعراج
كانت كرامة للنبي صلى الله عليه وسلم فلا مدخل لغيره فيها قلت ويرد التاويل المذكور ان في صحيح ابن حبان من حديث ابن
مسعود ان جبريل حمله على البراق رديفا له وفي رواية الحرث في مسنده اتي بالبراق فركبه خلف جبريل فسار بهما فهذا
صريح في ركوبه معه فالله اعلم وايضا فان ظاهره ان المعراج وقع والنبي صلى الله عليه وسلم على ظهر البراق الى ان صعد السموات كلها
ووصلا الى ما وصلا ورجع وهو على حاله وفيه نظر لما سنذكره ولعل حذيفة انما اشار الى ما وقع في ليلة الاسرى المجردة التي لم
يقع فيها معراج على ما تقدم من تقرير وقوع الاسرا مرتين قوله فانطلق بي جبريل في رواية بدء الخلق فانطلقت مع جبريل ولا
مغايرة بينهما بخلاف ما نحا اليه بعضهم من ان رواية بدء الخلق تشعر بانه ما احتاج الى جبريل في العروج بل كانا معا بمنزلة
واحدة لكن معظم الروايات جاءت باللفظ الاول وفي حديث ابي ذر في اول الصلاة ثم اخذ بيدي فعرج بي والذي يظهر ان جبريل في
تلك الحالة كان دليلا له فيما قصد له فلذلك جاء سياق الكلام يشعر بذلك قوله حتى اتى السماء الدنيا ظاهره انه استمر على
البراق حتى عرج الى السماء وهو مقتضى كلام ابن ابي جمرة المذكور قريبا وتمسك به ايضا من زعم ان المعراج كان في ليلة غير ليلة
الاسرا الى بيت المقدس فاما المعراج ففي غير هذه الرواية من الاخبار انه لم يكن على البراق بل رقي في المعراج وهو السلم كما وقع مصرحا
به في حديث ابي سعيد عند ابن اسحق والبيهقي في الدلائل ولفظه فاذا انا بدابة كالبغل مضطرب الاذنين يقال له البراق
وكانت الانبياء قبلي تركبه فذكر الحديث ثم قال دخلت انا وجبريل بيت المقدس فصليت ثم اتيت بالمعراج وفي رواية ابن اسحق
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما فرغت مما كان في بيت المقدس اتي بالمعراج ولم ار شيئا قط احسن منه وهو الذي يمد
اليه الميت عينيه اذا حضر فاصعدني صاحبي فيه حتى انتهى الى باب من ابواب السماء الحديث وفي رواية كعب فوضعت له مرقاة من فضة
ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل وفي رواية لابي سعيد في شرف المصطفى انه اتي بالمعراج من جنة الفردوس وانه منضد
باللؤلؤ وعن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة واما المحتج بالعدد فلا حاجة له لاحتمال ان يكون المقصر في ذكر الاسرا من الرواة
وقد حفظ ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتيت بالبراق فوصفه فقال فركبته حتى اتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة
التي يربط بها الانبياء ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل باناءين فذكر القصة ثم قال ثم عرج بي الى
السماء وفي حديث ابي سعيد ايضا ما دل على الاتحاد وقد تقدم شي من هذا البحث في اول الصلاة وقوله في رواية ثابت فربطته بالحلقة
انكره حذيفة فروى احمد والترمذي من حديث حذيفة قال تحدثون انه ربطه اخاف ان يفر منه وقد سخره له عالم الغيب والشهادة

قال

قال البيهقي المثبت مقدم على النافي يعني من اثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على من نفى ذلك فهو اولى
بالقبول ووقع في رواية بريدة عند البزار لما كان ليلة اسري به فاتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس فوضع اصبعه فيها
فخرقها فشد بها البراق ونحوه للترمذي وانكر حذيفة ايضا في هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم صلى في بيت المقدس واحتج
بانه لو صلى فيه لكتب عليكم الصلاة فيه كما كتب عليكم الصلاة في البيت العتيق والجواب عنه منع التلازم في الصلاة ان
كان اراد بقوله كتب عليكم الفرض وان اراد التشريع فنلتزمه وقد شرع النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة في بيت المقدس فقرنه
بالمسجد الحرام ومسجده في شد الرحال وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي
حتى اتيت بيت المقدس فاوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الانبياء تربطها وفيه فدخلت انا وجبريل بيت المقدس فصلى كل
واحد منا ركعتين وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه نحوه وزاد ثم دخلت المسجد فعرفت النبيين
من بين قائم وراكع وساجد ثم اقيمت الصلاة فاممتهم وفي رواية يزيد بن ابي مالك عن انس عند ابن ابي حاتم فلم البث
الا يسيرا حتى اجتمع ناس كثير ثم اذن مؤذن فاقيمت الصلاة فقمنا صفوفا ننتظر من يؤمنا فاخذ بيدي جبريل فقدمني
فصليت بهم وفي حديث ابن مسعود عند مسلم وحانت الصلاة فاممتهم وفي حديث ابن عباس عند احمد فلما اتى النبي صلى الله
عليه وسلم المسجد الاقصى قام يصلي فاذا النبيون اجمعون يصلون معه وفي حديث عمر عند احمد ايضا انه لما دخل
بيت المقدس قال اصلي حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم الى القبلة فصلى وقد تقدم شي من ذلك في الباب الذي
قبله قال عياض يحتمل ان يكون صلى بالانبياء جميعا في بيت المقدس ثم صعد منهم الى السماء من ذكر انه صلى الله عليه
وسلم راه ويحتمل ان يكون صلاته بهم بعد ان هبط من السماء فهبطوا ايضا وقال غيره رؤيته اياهم في السماء محمولة على رؤية
ارواحهم الا عيسى لما ثبت انه رفع بجسده وقد قيل في ادريس ايضا ذلك واما الذين صلوا معه في بيت المقدس فيحتمل
الارواح خاصة ويحتمل الاجساد بارواحها والاظهر ان صلاته بهم ببيت المقدس كانت قبل العروج والله اعلم قوله السماء
الدنيا في حديث ابي سعيد في ذكر الانبياء عند البيهقي الى باب من ابواب السماء يقال له باب الحفظة وعليه ملك يقال له اسمعيل
تحت يده اثنا عشر الف ملك قوله فاستفتح تقدم القول فيه في اول الصلاة وان قولهم اارسل اليه اي للعروج وليس
المراد اصل البعث لان ذلك كان قد اشتهر في الملكوت الاعلى وقيل سالوا تعجبا من نعمة الله تعالى عليه بذلك او استبشارا
به وقد علموا ان بشرا لا يترقى هذا الترقي الا باذن من الله وان جبريل لا يصعد بمن لم يرسل اليه وقوله من معك
يشعر بانهم احسوا معه برفيق والا لكان السؤال بلفظ امعك احد وذلك الاحساس اما بمشاهدة لكون السماء
شفافة واما بامر معنوي كزيادة انوار ونحوها يشعر بتجدد امر يحسن معه السؤال بهذه الصيغة وفي قوله
محمد دليل على ان الاسم اولى في التعريف من الكنية وقيل الحكمة في سؤال الملائكة وقد بعث اليه ان الله اراد اطلاع نبيه
صلى الله عليه وسلم على انه معروف عند الملائكة لانهم قالوا او بعث اليه فدل على انهم كانوا يعرفون ان ذلك سيقع له والا لكانوا
يقولون ومن محمد مثلا قوله مرحبا به اي اصاب رحبا وسعة وكني بذلك عن الانشراح واستنبط منه ابن المنير جواز رد
السلام بغير لفظ السلام وتعقب بان قول الملك مرحبا به ليس ردا للسلام فانه كان قبل ان يفتح الباب والسياق
يرشد اليه وقد نبه على ذلك ابن ابي جمرة ووقع هنا ان جبريل قال له عند كل واحد منهم سلم عليه قال فسلمت عليه
فرد علي السلام وفيه اشارة الى انه راه قبل ذلك قوله فنعم المجيء جاء قيل المخصوص بالمدح محذوف وفيه تقديم وتاخير
والتقدير جاء فنعم المجيء مجيئه وقال ابن مالك في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول او الصفة عن
الموصوف في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجيء والى مخصوص بمعناها وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم وفاعلها فهو في هذا
الكلام وشبهه موصول او موصوف بجاء والتقدير نعم المجيء الذي جاء او نعم المجيء مجيء جاء وكونه موصولا اجود لانه مخبر
عنه والمخبر عنه اذا كان معرفة اولى من كونه نكرة قوله فاذا فيها ادم قال هذا ابوك ادم زاد في حديث انس عن ابي ذر في اول
الصلاة ذكر النسم التي عن يمينه وعن شماله وتقدم القول فيه وذكرت هناك احتمال ان يكون المراد بالنسم المرئية
لادم هي التي لم تدخل الاجساد بعد ثم ظهر لي الان احتمال اخر وهو ان يكون المراد بها من خرجت من الاجساد حين خروجها

الملإ الاعلى

لانها مستقره ولا تعرض من روية ادم لها وهو في السما الدنيا ان تفتح لها ابواب السما ولا تلجها وقد وقع في حديث ابي سعيد
عند البيهقي ما يويده ولفظه فاذا انا بادم تعرض عليه ارواح ذريته المومنين فيقول روح طيبه ونفس طيبه اجعلوها
في عليين ثم تعرض عليه ارواح ذريته الفجار فيقول روح خبيثه ونفس خبيثه اجعلوها في سجين وفي حديث ابي هريره
عند البزار فاذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيبه وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثه الحديث قوله بالابن الصالح
قيل اقتصر الانبيا على وصفه بهذه الصفه وتواردوا عليها لان الصلاه صفه تشمل خلال الخير ولذلك كررها كل منهم
عند كل صفه والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله تعالى وحقوق العباد فمن ثم كانت كلمه جامعه لمعاني الخير وفي
قول ادم بالابن الصالح اشاره الى افتخاره بابوه النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثم صعد بي حتى اتى السما الثانيه و
فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خاله قال النووي قال ابن السكيت يقال ابنا خاله ولا يقال ابنا عمه ويقال ابنا عم ولا يقال
ابنا خال انتهى ولم يبين سبب ذلك والسبب فيه ان ابني الخاله ام كل منهما خاله الاخر بخلاف ابنا العمه وقد توافقت
لزوما
هذه الروايه مع روايه ثابت عن انس عند مسلم ان في الاولى ادم وفي الثانيه يحيى وعيسى وفي الثالثه يوسف وفي الرابعه
ادريس وفي الخامسه هرون وفي السادسه موسى وفي السابعه ابرهيم وخالف ذلك الزهري في روايته عن انس عن ابي
ذر انه لم يثبت اسماهم وقال فيه وابرهيم في السما السادسه ووقع في روايه شريك عن انس ان ادريس في الثالثه وهرون في
الرابعه واخر في الخامسه وسياقه يدل على انه لم يضبط منازلهم ايضا كما صرح به الزهري وروايه من ضبط اولى ولا سيما
مع اتفاق قتاده وثابت وقد وافقهما يزيد بن ابي مالك عن انس الا انه خالف في ادريس وهرون فقال هرون في الرابعه
وادريس في الخامسه ووافقهم ابو سعيد الا ان في روايته يوسف في الثانيه وعيسى ويحيى في الثالثه والاول اثبت وقد
استشكل روية الانبيا في السموات مع ان اجسادهم مستقره في قبورهم بالارض واجيب بان ارواحهم تشكلت بصور
اجسادهم او احضرت اجسادهم لملاقاه النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليله تشريفا له وتكريما ويويده حديث عبد الرحمن
ابن هاشم عن انس ففيه وبعث له ادم فمن دونه من الانبيا فامهم وقد تقدمت الاشاره اليه في الباب الذي قبله
فلما خلصت اذا يوسف زاد مسلم في روايه ثابت عن انس فاذا هو قد اعطي شطر الحسن وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي
وابي هريره عند ابن عائذ والطبري فاذا انا برجل احسن ما خلق الله قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليله البدر على ساير
الكواكب وهذا ظاهره ان يوسف عليه السلام كان احسن من جميع الناس لكن روى الترمذي من حديث انس ما بعث الله
نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم صوتا فعلى هذا فيحمل حديث المعراج على
ان المراد غير النبي صلى الله عليه وسلم ويويده قول من قال ان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه واما حديث الباب فقد
حمله ابن المنير على ان المراد ان يوسف اعطي شطر الحسن الذي اوتيه نبينا صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في الحكمه في اختصاص
كل منهم بالسما التي راه بها فقيل ليظهر تفاضلهم في الدرجات وقيل لمناسبه تتعلق بالحكمه في الاقتصار على هولا
دون غيرهم من الانبيا فقيل امروا بملاقاته فمنهم من ادركه في اول وهله ومنهم من تاخر فلحق ومنهم من فاته وهذا زيفه السهيلي
فاصاب وقيل الحكمه في الاقتصار على المذكورين الاشاره الى ما سيقع له صلى الله عليه وسلم مع قومه من نظير ما وقع لكل
منهم فاما ادم فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنه الى الارض بما سيقع للنبي صلى الله عليه وسلم في الهجره الى المدينه
والجامع بينهما ما حصل لكل منهما ان يرجع الى موطنه الذي اخرج منه وبعيسى ويحيى على ما وقع له اول الهجره من عداوه اليهود
وتماديهم على البغي عليه وارادتهم وصول السو اليه وبيوسف على ما وقع له مع اخوته من قريش في نصبهم الحرب له وارادتهم
هلاكه وكانت العاقبه له وقد اشار الى ذلك بقوله لقريش يوم الفتح اقول كما قال يوسف لا تثريب عليكم وبادريس
على رفيع منزلته عند الله وبهرون على ان قومه رجعوا الى محبته بعد ان اذوه وبموسى على ما وقع له من معالجه قومه وقد
اشار الى ذلك بقوله لقد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر وبابرهيم في استناده الى البيت المعمور بما ختم له صلى الله عليه وسلم
في اخر عمره من اقامه منسك الحج وتعظيم البيت وهذه مناسبات لطيفه ابداها السهيلي فاوردتها منقحه ملخصه وقد
زاد ابن المنير في ذلك اشيا اضربت عنها اذ اكثرها في المفاضله بين الانبيا والاشاره في هذا المقام عندي اولى من

تطويل العباره وذكر في مناسبه لقا ابرهيم في السما السابعه معنى لطيفا زايدا وهو ما اتفق له صلى الله عليه وسلم من دخول
مكه في السنه السابعه وطوافه بالبيت ولم يتفق له الوصول اليها بعد الهجره قبل هذه بل قصدها في السنه السادسه
فصدوه عن ذلك كما تقدم بسطه في كتاب الشروط وقال ابن ابي جمره الحكمه في كون ادم في السما الدنيا لانه اول الانبيا
واول الابا وهو الاصل فكان اولا في الاولى ولاجل تانيس البنوه بالابوه وعيسى في الثانيه لانه اقرب الانبيا عهدا
من محمد ويليه يوسف لان امه محمد تدخل الجنه على صورته وادريس لقوله ورفعناه مكانا عليا والرابعه من السبع وسط
معتدل وهرون لقربه من اخيه موسى وموسى ارفع منه لفضل كلام الله وابرهيم لانه الاب الاخير فناسب ان يتجدد
للنبي صلى الله عليه وسلم بلقيه انس لتوجهه بعده الى عالم اخر وايضا فمنزله الخليل تقتضي ان تكون ارفع المنازل ومنزله الحبيب
ارفع من منزلته فلذلك ارتفع النبي صلى الله عليه وسلم عن منزله ابرهيم الى قاب قوسين او ادنى قوله في قصه موسى فلما تجاوزت
بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنه من امته اكثر ممن يدخلها من امتي وفي روايه شريك عن انس لم
اظن احدا يرفع علي وفي حديث ابي سعيد قال موسى يزعم بنو اسرايل اني اكرم على الله وهذا اكرم على الله مني زاد الاموي
في روايته ولو كان هذا وحده هان علي ولكن معه امته وهم افضل الامم عند الله وفي روايه ابي عبيده بن عبد الله بن مسعود
عن ابيه انه مر بموسى عليه السلام وهو يرفع صوته فيقول اكرمته وفضلته فقال جبريل هذا موسى قلت ومن يعاتب قال
يعاتب ربه فيك قلت ويرفع صوته على ربه قال ان الله قد عرف له حدته وفي حديث ابن مسعود عند الحرث وابي يعلى والبزار
سمعت صوتا وتذمرا فسالت جبريل فقال هذا موسى قلت على من تذمره قال على ربه قلت على ربه قال انه يعرف ذلك منه قال العلما
لم يكن بكا موسى حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم منزوع عن احاد المومنين فكيف بمن اصطفاه الله تعالى بل كان
اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجه بسبب ما وقع من امته من كثره المخالفه المقتضيه لتنقيص اجورهم
المستلزم لتنقيص اجره لان لكل نبي مثل اجر كل من اتبعه ولهذا كان من اتبعه من امته في العدد دون من اتبع نبينا صلى الله عليه
وسلم مع طول مدتهم بالنسبه لهذه الامه واما قوله غلام فليس على سبيل النقص بل على سبيل التنويه بقدره الله وعظيم
كرمه اذ اعطى لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه احدا قبله ممن هو اسن منه وقد وقع من موسى من العنايه بهذه الامه في
امر الصلاه ما لم يقع لغيره ووقعت الاشاره لذلك في حديث ابي هريره عند الطبري والبزار قال عليه الصلاه والسلام
كان موسى اشدهم علي حين مررت به وخيرهم لي حين رجعت اليه وفي حديث ابي سعيد فاقبلت راجعا فمررت بموسى
ونعم الصاحب كان لكم فسالني كم فرض عليك ربك الحديث وقال ابن ابي جمره ان الله جعل الرحمه في قلوب الانبيا اكثر
مما جعل في قلوب غيرهم فلذلك بكى رحمه لامته واما قوله هذا الغلام فاشاره الى صغر سنه بالنسبه اليه قال الخطابي
العرب تسمي الرجل المستجمع السن غلاما ما دامت فيه بقيه من القوه انتهى ويظهر لي ان موسى عليه السلام اشار
الى ما انعم الله به على نبينا عليهما السلام من استمرار القوه في الكهوله والى ان دخل في اول سن الشيخوخه ولم يدخل على
بدنه هرم ولا اعتري قوته نقص حتى ان الناس في قدومه المدينه كما ثبت من حديث انس لما راوه مردفا ابا بكر
اطلقوا عليه اسم الشاب وعلى ابي بكر اسم الشيخ مع كونه في العمر اسن من ابي بكر والله اعلم وقال القرطبي الحكمه في تخصيص
موسى بمراجعه النبي صلى الله عليه وسلم في امر الصلوات لعلها لكون امه موسى كلفت من الصلوات بما لم تكلف به غيرها
ويشير اليه قوله اني جربت الناس قبلك انتهى وقال غيره لعلها من جهه انه ليس في الانبيا من له اتباع اكثر من موسى
ولا من له كتاب اكبر ولا اجمع للاحكام من كتابه فكان من هذه الجهه مضاهيا للنبي صلى الله عليه وسلم فناسب ان يتمنى
ان يكون مثل ما انعم به عليه من غير ان يريد زواله عنه وناسب ان يطلعه على ما وقع له وينصحه فيما يتعلق به ويحتمل
ان يكون موسى لما غلب عليه في الابتدا الاسف على نقص حظ امته بالنسبه لامه محمد حتى تمنى ما تمنى ان يكون استدرك
ذلك ببذل النصيحه لهم والشفقه عليهم ليزيل ما عساه ان يتوهم عليه فيما وقع منه في الابتدا وذكر السهيلي ان الحكمه
في ذلك انه كان راى في مناجاته صفه امه محمد فدعا الله ان يجعله منهم فكان اشفاقه عليهم كعنايه من هو منهم
ولقد تقدم في اول الصلاه شي من هذا وفيما يتعلق بامر موسى بالتردد مرارا والعلم عند الله تعالى وقد وقع من موسى

عليه السلام في هذه القصة من مراعاة جانب النبي صلى الله عليه وسلم انه امسك عن جميع ما وقع له حين ملاقاته النبي صلى الله عليه وسلم
ادبا معه وحسن عشرة فلما فارقه بكى وقال ما قال **قوله** فاذا ابرهيم في حديث ابي سعيد فاذا انا بابرهيم خليل الرحمن مسندا
ظهره الى البيت المعمور كاحسن الرجال وفي حديث ابي هريرة عند الطبري فاذا هو برجل اشمط جالس عند باب الجنة
على كرسي **تكملة** اختلف في حال الانبيا عند لقي النبي صلى الله عليه وسلم اياهم ليلة الاسرا هل اسري باجسادهم لملاقاته
صلى الله عليه وسلم تلك الليلة او ان ارواحهم مستقرة في الاماكن التي لقيهم النبي صلى الله عليه وسلم وارواحهم مشكلة بشكل اجسادهم
كما جزم به ابو الوفا بن عقيل واختار الاول بعض شيوخنا بان في مسلم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت موسى
ليلة اسري بي قايما يصلي في قبره فدل على انه اسري به لما مر عليه **قلت** وليس في ذلك ما يلزم بل يجوز ان يكون لروحه
اتصال بجسده في الارض فلذلك يتمكن من الصلاة وروحه مستقرة في السما **قوله** ثم رفعت الى سدرة المنتهى كذا
للاكثر بضم الرا وسكون العين وضم التا من رفعت بضمير المتكلم وبعده حرف الجر وللكشميهني رفعت بفتح العين
وسكون التا اي السدرة لي باللام اي من اجلي وكذا تقدم في بدء الخلق وجمع بعض الشراح بان المراد انه رفع اليها
اي ارتقي به وظهرت له والرفع الى الشي يطلق على التقرب منه وقد قيل في قوله تعالى وفرش مرفوعة اي تقرب لهم ووقع
بيان سبب تسميتها سدرة المنتهى في حديث ابن مسعود عند مسلم ولفظه لما اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى
بي الى سدرة المنتهى وهي في السما السادسة واليها ينتهي ما يعرج من الارض فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط من فوقها
فيقبض منها **قلت** واورد النووي هذا بصيغة التمريض فقال ويحكى عن ابن مسعود انها سميت بذلك الى اخره
هكذا اورده ناشيا بضعفه عنده ولا سيما ولم يصرح برفعه وهو صحيح مرفوع وقال القرطبي في المفهم ظاهر حديث انس
انها في السابعة او فوقها لقوله بعد ذكر السما السابعة ثم ذهب بي الى السدرة وفي حديث ابن مسعود انها في السادسة وهذا
تعارض لا شك فيه وحديث انس هو قول الاكثر وهو الذي تقتضيه وصفها بانها التي ينتهي اليها علم كل نبي مرسل وكل ملك مقرب
على ما قال كعب قال وما خلفها غيب لا يعلمه الا الله او من اعلمه وبهذا جزم اسمعيل بن احمد وقال غيره اليها ينتهي ارواح الشهدا
قال ويترجح حديث انس بانه مرفوع وحديث ابن مسعود موقوف كذا قال ولم يعرج على الجمع بل جزم بالتعارض مع ان لا
يعارض قوله انها في السادسة ما دلت عليه بقية الاخبار انه وصل اليها بعد ان دخل السما السابعة وليس في السادسة منها الا
اصل ساقها وتقدم في حديث ابي ذر والصلاة فغشيها الوان لا ادري ما هي وبقية حديث ابن مسعود المذكور قال
الله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى قال فراش من ذهب كذا فسر المبهم في قوله ما يغشى بالفراش ووقع في رواية يزيد بن ابي
مالك عن انس جراد من ذهب قال البيضاوي وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل لان من شان الشجر ان يسقط عليها الجراد
وشبهه وجعلها من الذهب لصفا لونها واضاتها في نفسها انتهى ويجوز ان يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران
والقدرة صالحة لذلك وفي حديث ابي سعيد وابن عباس يغشاها الملايكة وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي على كل ورقة منها
ملك ووقع في رواية ثابت عن انس عند مسلم فلما غشيها من امر الله ما غشيها تغيرت فما احد من خلق الله يستطيع ان ينعتها
من حسنها وفي رواية حميد عن انس عند ابن مردويه نحوه لكن قال تحولت ياقوتا ونحو ذلك وقال النووي سميت سدرة المنتهى
لان علم الملايكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** وهذا لا يغاير حديث ابن مسعود المتقدم
لكن حديث ابن مسعود ثابت في الصحيح فهو اولى بالاعتماد **قوله** فاذا نبقها بفتح النون وكسر الموحدة وبسكونها ايضا قال
ابن دحية والاول هو الذي ثبت في الرواية اي التحريك وهو معروف وهو ثمر السدر **قوله** قلال هجر قال الخطابي القلال بالكسر
جمع قلة بالضم هي الجرار يريد ان ثمرها في الكبر مثل القلال وكانت معروفة عند المخاطبين فلذلك وقع التمثيل بها قال
وهي التي وقع تحديد الما الكثير بها في قوله اذا بلغ الما قلتين وقوله هجر بفتح الها والجيم بلدة لا تنصرف للتانيث والعلمية
ويجوز صرفه **قوله** واذا ورقها مثل اذان الفيلة بكسر الفا وفتح التحتانية بعدها لام جمع فيل ووقع في بدء الخلق مثل اذان
الفيول وهو جمع فيل ايضا قال ابن دحية اختيرت السدرة دون غيرها لان فيها ثلاثة اوصاف ظل مديد وطعام لذيذ
ورايحة ذكية فكانت بمنزلة الايمان الذي يجمع القول والعمل والنية فالظل بمنزلة العمل والطعم بمنزلة النية والرايحة

القول **قوله** واذا اربعة انهار في بدء الخلق فاذا في اصلها اي في اصل سدرة المنتهى اربعة انهار ولمسلم يخرج من اصلها ووقع في صحيح
مسلم من حديث ابي هريرة اربعة انهار من الجنة النيل والفرات وسيحان وجيحان فيحتمل ان تكون سدرة المنتهى مغروسة في الجنة
والانهار تخرج من اصلها فيصح انها من الجنة **قوله** اما الباطنان ففي الجنة قال ابن ابي جمرة فيه ان الباطن اجل من الظاهر لان
الباطن جعل في دار البقا والظاهر جعل في دار الفنا ومن ثم كان الاعتماد على ما في الباطن كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر
الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم **قوله** واما الظاهران فالنيل والفرات وقع في رواية شريك كما سياتي في التوحيد انه راى في السما
الدنيا نهرين يطردان فقال له جبريل هما النيل والفرات عنصرهما والجمع بينهما انه راى هذين النهرين عند سدرة المنتهى
مع نهري الجنة وراهما في السما الدنيا دون نهري الجنة واراد بالعنصر عنصر امتيازهما بسما الدنيا كذا قال ابن دحية ووقع
في حديث شريك ايضا ومضى به في السما فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لولو وزبرجد فضرب بيده فاذا هو مسك اذفر فقال
ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبا لك ربك ووقع في رواية يزيد بن ابي مالك عن انس عند ابن ابي حاتم انه بعد ان راى
ابرهيم قال ثم انطلق بي على ظهر السما السابعة حتى انتهى الى نهر عليه خيام الياقوت واللولو والزبرجد وعليه طير خضر
انعم طير رايت قال جبريل هذا الكوثر الذي اعطاك الله فاذا فيه انية الذهب والفضة تجري على رضراض من الياقوت والزمرد
ماوه اشد بياضا من اللبن قال فاخذت من انيته فاغترفت من ذلك الما فشربت فاذا هو احلى من العسل واشد رايحة من
المسك وفي حديث ابي سعيد فاذا فيها عين تجري يقال لها السلسبيل فينشق منها نهران احدهما الكوثر والاخر يقال له نهر الرحمة
قلت فيمكن ان يفسر بهما النهران الباطنان المذكوران في حديث الباب وكذا روي عن مقاتل قال الباطنان السلسبيل
والكوثر واما الحديث الذي اخرجه مسلم بلفظ سيحان وجيحان والنيل والفرات من انهار الجنة فلا تغاير بهذا لان المراد به ان
في الارض اربعة انهار اصلها من الجنة وحينيذ لم يثبت لسيحون وجيحون انهما ينبعان من اصل سدرة المنتهى فيمتاز النيل والفرات
عليهما بذلك واما الباطنان المذكوران في حديث الباب فهما غير سيحون وجيحون قال النووي في هذا الحديث ان اصل النيل
والفرات من الجنة وانهما يخرجان من اصل سدرة المنتهى ثم يسيران حيث شا الله ثم ينزلان الى الارض ثم يسيران فيها ثم يخرجان
منها وهذا لا يمنعه العقل وقد شهد به ظاهر الخبر فليعتمد واما قول عياض ان الحديث يدل على ان سدرة المنتهى في الارض لكونه قال
ان النيل والفرات يخرجان من اصلها وهما بالمشاهدة يخرجان من الارض فيلزم منه ان يكون اصل السدرة في الارض فهو متعقب
لان المراد بكونهما يخرجان من اصلها غير خروجهما بالنبع في الارض والحاصل ان اصلهما في الجنة وهما يخرجان اولا من اصلها
ثم يسيران الى ان يستقرا في الارض ثم ينبعان واستدل به على فضيلة ما النيل والفرات لكون منبعهما من الجنة وكذا سيحان
وجيحان قال القرطبي لعل ترك ذكرهما في حديث الاسرا لكونهما ليسا اصلا براسهما وانما يحتمل ان يتفرعا عن النيل والفرات
قال وقيل انما اطلق على هذه الانهار انها من الجنة تشبيها لها بانهار الجنة لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة والاول
اولى والله اعلم **تنبيه** الفرات بالمثناة في الخط في حالتي الوصل والوقف في القراات المشهورة وجا في قراة شاذة انها ها
تانيث وشبهها ابو المظفر بن الليث بالتابوت والتابوه **قوله** ثم رفع لي البيت المعمور زاد الكشميهني يدخله كل يوم سبعون
الف ملك وتقدمت هذه الزيادة في بدء الخلق بزيادة اذا خرجوا لم يعودوا اخر ما عليهم كذا اورد مضموما الى رواية قتادة
عن انس عن مالك بن صعصعة وقد بينت في بدء الخلق انه مدرج وذكرت من فصله من رواية قتادة عن الحسن عن ابي هريرة وقدمت
ما يتعلق بالبيت المعمور هناك ووقعت هذه الزيادة ايضا عند مسلم من طريق ثابت عن انس وفيه ايضا ثم لا يعودون اليه
وزاد ابن اسحق في حديث ابي سعيد الى يوم القيمة وفي حديث ابي هريرة عند البزار انه راى هناك اقواما بيض الوجوه واقواما
في الوانهم شي فدخلوا نهرا فاغتسلوا فخرجوا وقد خلصت الوانهم فقال جبريل هولا من امتك خلطوا عملا صالحا واخر سيا
وفي رواية ابي سعيد عند الاموي والبيهقي انهم دخلوا معه البيت المعمور فصلوا فيه جميعا واستدل به على ان الملايكة اكثر المخلوقات
لانه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون الفا غير ما ثبت عن الملايكة في هذا الخبر **قوله** ثم اتيت
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها اي دين الاسلام قال القرطبي يحتمل
ان يكون سبب تسمية اللبن فطرة لكونه اول شي يدخل بطن المولود ويشق امعاه والسر في ميل النبي صلى الله عليه وسلم اليه دون

اسمه يحيى بن سعيد

غيره لكونه كان مألوفا له ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة وقد وقع في هذه الرواية أن إتيانه بالآنية كان بعد وصوله إلى سدرة المنتهى
وسيأتي في الأشربة من طريق شعبة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت لي سدرة المنتهى فإذا أربعة أنهار فذكر
قال وأتيت بثلاثة أقداح الحديث وهذا موافق لحديث الباب إلا أن شعبة لم يذكر في الإسناد مالك بن صعصعة وفي حديث أبي هريرة عند
ابن عائذ في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم قال ثم انطلقنا فإذا نحن بثلاثة آنية مغطاة فقال لي جبريل يا محمد ألا تشرب مما سقاك
ربك فتناولت أحدها فإذا هو عسل فشربت منه قليلا ثم تناولت الآخر فإذا هو لبن فشربت منه حتى رويت فقال ألا تشرب
من الثالث قلت قد رويت قال وفقك الله وفي رواية البزار من هذا الوجه أن الثالث كان خمرا لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت
المقدس وأن الأول كان ماء ولم يذكر العسل وفي حديث ابن عباس عند أحمد فلما أتى المسجد الأقصى قام يصلي فلما انصرف جيء بقدحين
في أحدهما لبن وفي الآخر عسل فأخذ اللبن الحديث وقد وقع عند مسلم من طريق ثابت عن أنس أيضا أن إتيانه بالآنية كان ببيت
المقدس قبل المعراج ولفظه ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن فاخترت اللبن
فقال جبريل اخترت الفطرة ثم عرج إلى السماء وفي حديث شداد بن أوس فصليت في المسجد حيث شاء الله وأخذني من العطش
أشد ما أخذني فأتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر عسل فعدلت بينهما ثم هداني الله فأخذت اللبن فقال شيخ بين يدي يعني
جبريل أخذ صاحبك الفطرة وفي حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق في قصة الإسراء فصلى بهم يعني الأنبياء ثم أتي بثلاثة آنية إناء فيه لبن
وإناء فيه خمر وإناء فيه ماء فأخذت اللبن الحديث وفي مرسل الحسن عنده نحوه لكن لم يذكر إناء الماء ووقع بيان مكان عرض الآنية في رواية
سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند المصنف كما سيأتي في الأشربة ولفظه أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به بإناء فيه خمر وإناء
فيه لبن فنظر إليهما فأخذ اللبن فقال له جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة لو أخذت الخمر غوت أمتك وهو عند مسلم وفي رواية
عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي ثم عرض عليه الماء والخمر واللبن فقال له جبريل أصبت الفطرة ولو شربت الماء لغرقت
وغرقت أمتك ولو شربت الخمر لغويت وغوت أمتك ويجمع بين هذا الاختلاف إما بحمل ثم على غير بابها من الترتيب وإنما هي بمعنى
الواو هنا وإما بوقوع عرض الآنية مرتين مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس وسببه ما وقع له من العطش ومرة عند وصوله
إلى سدرة المنتهى ورؤية الأنهار الأربعة وأما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر ومجموعها
أربعة آنية فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري لما ذكر سدرة
المنتهى يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن ومن لبن لم يتغير طعمه ومن خمر لذة للشاربين ومن عسل مصفى فلعله عرض عليه
من كل نهر إناء وجاء عن كعب أن نهر العسل نهر النيل ونهر اللبن نهر جيحان ونهر الخمر نهر الفرات ونهر الماء نهر سيحان والله أعلم قوله
ولكن أرضى وأسلم في رواية الكشميهني ولكني أرضى وأسلم وفيه حذف تقدير الكلام سألت ربي حتى استحييت فلا أرجع فإني إن رجعت
صرت غير راض ولا مسلم ولكني أرضى وأسلم قوله أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي تقدم في أول الصلاة من رواية أنس عن
أبي ذر هن خمس وهن خمسون ونحوه من حديثه وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم حتى قال يا محمد هن خمس صلوات في كل يوم وليلة
كل صلاة عشر فتلك خمسون صلاة ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت حسنة الحديث ويأتي الكلام على هذه الزيادة في الرقاق
وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند النسائي فأتيت سدرة المنتهى فغشيتني ضبابة فخررت ساجدا فقيل لي إني يوم خلقت
السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة فقم بها أنت وأمتك فذكر مراجعته مع موسى وفيه فإنه فرض على بني إسرائيل
صلاتان فما قاموا بهما وفي آخره فخمس بخمسين فقم بها أنت وأمتك قال فعرفت أنها عزمة من الله فرجعت إلى موسى فقال
ارجع فلم أرجع قوله ثم فرضت علي الصلاة تقدم ما يتعلق بها في الكلام على حديث أبي ذر في أول الصلاة والحكمة في تخصيص فرض
الصلاة بليلة الإسراء أنه صلى الله عليه وسلم لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة وأن منهم القائم فلا يقعد والراكع فلا يسجد والساجد
فلا يقعد فجمع الله له ولأمته تلك العبادات كلها في كل ركعة يصليها العبد بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص أشار إلى ذلك ابن
أبي جمرة قال وفي اختصاص فرضها بليلة الإسراء إشارة إلى عظم شأنها ولذلك اختص فرضها بكونه بغير واسطة بل بمراجعات
تقدمت على ما سبق بيانه قوله فلما جاوزت نادى مناد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي هذا من أقوى ما استدل به على أن الله سبحانه وتعالى
كلم نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء بغير واسطة تكملة وقع في غير هذه الرواية زيادات رآها صلى الله عليه وسلم بعد سدرة المنتهى

لم تذكر هذه الرواية منها ما تقدم في أول الصلاة حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام وفي رواية شريك عن أنس كما
سيأتي في التوحيد حتى جاء سدرة المنتهى ودنا الجبار رب العزة تبارك وتعالى فتدلى حتى كان قاب قوسين أو أدنى فأوحى
إليه خمسين صلاة الحديث وقد استشكلت هذه الزيادة ويأتي الكلام على ذلك مستوفى إن شاء الله تعالى في كتاب التوحيد وفي
رواية أبي ذر من الزيادة أيضا ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ وإذا ترابها المسك وعند مسلم من طريق همام عن
قتادة عن أنس رفعه بينا أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف وإذا طينه مسك أذفر فقال جبريل
هذا الكوثر وله من طريق شيبان عن قتادة عن أنس لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وعند ابن أبي حاتم وابن عائذ من
طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس ثم انطلق بي حتى انتهى إلى الشجرة فغشيني من كل سحابة فيها ألوان فتأخر جبريل وخررت ساجدا
وفي حديث ابن مسعود عند مسلم وأعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة وغفر لمن لا يشرك
بالله من أمته المقحمات يعني الكبائر وفي هذه الرواية من الزيادة ثم انجلت عني السحابة وأخذ بيدي جبريل فانصرفت
سريعا فأتيت على إبراهيم فلم يقل لي شيئا ثم أتيت على موسى فقال ما صنعت الحديث وفيه أيضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجبريل ما لي لم آت أهل سماء إلا رحبوا وضحكوا إلي غير رجل واحد فسلمت عليه فرد علي السلام ورحب ولم يضحك إلي قال
يا محمد ذاك مالك خازن جهنم لم يضحك منذ خلق ولو ضحك إلى أحد لضحك إليك وفي حديث حذيفة عند أحمد والترمذي
حتى فتحت لهما أبواب السماء فرأيا الجنة والنار ووعد الآخرة أجمع وفي حديث أبي سعيد أنه عرض عليه الجنة وإذا رمانها كأنه الدلاء
وإذا طيرها كأنها البخت وأنه عرضت عليه النار فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتها وفي حديث شداد بن أوس
فإذا جهنم تكشف عن مثل الزرابي ووجدتها مثل الحمة السخنة وزاد فيه أنه رآها في واد ببيت المقدس وفي رواية
يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم ثم إن جبريل قال يا محمد هل سألت ربك أن يريك الحور العين قال نعم قال فانطلق
إلى أولئك النسوة فسلم عليهن قال فأتيت إليهن فسلمت فرددن فقلت من أنتن فقلن نحن خيرات حسان الحديث
وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن إبراهيم الخليل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا بني إنك
لاق ربك الليلة وإن أمتك آخر الأمم وأضعفها فإن استطعت أن تكون حاجتك أو جلها في أمتك فافعل وفي رواية الواقدي
بأسانيده في أول حديث الإسراء كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل ربه أن يريه الجنة والنار فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة
ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا وهو نائم في بيته ظهرا أتاه جبريل وميكائيل فقالا انطلق إلى ما سألت
فانطلقا به إلى ما بين المقام وزمزم فأتي بالمعراج فإذا هو أحسن شيء منظرا فعرجا به إلى السموات فلقي الأنبياء وانتهى
إلى سدرة المنتهى ورأى الجنة والنار وفرض عليه الخمس فلو ثبت هذا لكان ظاهرا في أنه معراج آخر لقوله إنه كان ظهرا وأن
المعراج كان من مكة وهو مخالف لما في الروايات الصحيحة في الأمرين معا ويعكر على التعدد قوله إن الصلوات فرضت حينئذ إلا
أن حمل على أنه أعيد ذكره تأكيدا أو فرع على أن الأول كان مناما وهذا يقظة أو بالعكس والله أعلم وفي الحديث من الفوائد
غير ما تقدم أن للسماء أبوابا حقيقية وحفظة موكلين بها وفيه إثبات الاستئذان وأنه ينبغي لمن استأذن أن يقول
أنا فلان ولا يقتصر على أنا لأنه ينافي مطلوب الاستفهام وأن المار يسلم على القاعد وإن كان المار أفضل من القاعد
وفيه استحباب تلقي أهل الفضل بالبشر والترحيب والثناء والدعاء وجواز مدح الإنسان المأمون عليه الافتتان
في وجهه وفيه جواز الاستناد إلى القبلة بالظهر وبغيره وهو مأخوذ من استناد إبراهيم إلى البيت المعمور وهو كالكعبة
في أنه قبلة من كل جهة وفيه أن التجربة أقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة يستفاد ذلك من قول موسى للنبي
صلى الله عليه وسلم إنه عالج الناس قبله وجربهم ويستفاد منه تحكيم العادة والتنبيه بالأعلى على الأدنى لأن من سلف من الأمم
كانوا أقوى أبدانا من هذه الأمة وقد قال موسى في كلامه إنه عالجهم على أقل من ذلك فما وافقوه أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة
قال ويستفاد منه أن مقام الخلة مقام الرضا والتسليم ومقام التكليم مقام الإدلال والانبساط ومن ثم استبد
موسى بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بطلب التخفيف دون إبراهيم عليه السلام مع أن للنبي صلى الله عليه وسلم من الاختصاص بإبراهيم
أزيد مما له من موسى لمقام الأبوة ورفعة المنزلة والاتباع في الملة وقال غيره الحكمة في ذلك ما أشار إليه موسى عليه السلام

جواز نسخ الحكم قبل وقوع الفعل
وقد سبق البحث في أول الصلاة وفيه
فضل السير في الليل على السير بالنهار
لما وقع من الإسراء بالليل ولذلك كان
أكثر عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل
وكان أكثر سفره صلى الله عليه وسلم
بالليل وقال صلى الله عليه وسلم عليكم
بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل

فى نفس الحديث من سبقه الى حاجته فزحمه فى هذه العباره بعينها وانهم خالفوه وعصوه وفيه ان الجنه والنار قد
خلقتا لقوله فى بعض طرقه التى بينتها عرضت على الجنه والنار وقد تقدم فيه فى بدء الخلق وفيه استحباب الاكثار من
سوال الله تعالى وتكثير الشفاعه عنده لما وقع منهم صلى الله عليه وسلم فى اجابته مشوره موسى فى سوال التخفيف وفيه فضيله
الاستحيا وبذل النصيحه لمن يحتاج اليها وان لم يستشر الناصح فى ذلك الحديث الثانى **قوله** حدثنا عمرو هو ابن دينار **قوله**
فى قوله اى فى تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرويا التى اريناك الا فتنه للناس قال هى رويا عين اريها النبى صلى الله عليه وسلم ليله
اسرى به الى بيت المقدس **قوله** ــــ وايراد هذا الحديث فى باب المعراج مما يويد ان المصنف يرى اتحاد ليله الاسرا والمعراج
بخلاف ما فهم عنه من افراد الترجمتين وقد قدمت ترجمته فى اول الصلاه تدل على ذلك حيث قال فرضت الصلاه على النبى صلى
الله عليه وسلم ليله الاسرا وقد تمسك بكلام ابن عباس هذا من قال ان الاسرا كان فى المنام ومن قال انه كان فى اليقظه فالاول
اخذ من لفظ الرويا وقال ان هذا اللفظ مختص برويا المنام واما من قال بالثانى فقوله اريها ليله الاسرا او الاسرا انما كان
فى اليقظه لانه لو كان مناما ما كذبه الكفار فيه ولا فيما هو ابعد منه كما تقدم تقريره واذا كان ذلك فى اليقظه وكان المعراج
فى تلك الليله تعين ان يكون فى اليقظه ايضا اذ لم يقل احد انه نام لما وصل الى بيت المقدس ثم عرج به وهو نايم واذا كان
فى اليقظه فاضافه الرويا الى العين للاحتراز عن رويا القلب وقد اثبت الله فى القران رويا القلب فقال ما كذب الفواد
ما راى ورويا العين فقال ما زاغ البصر وما طغى لقد راى وروى الطبرانى فى الاوسط باسناد قوى عن ابن عباس قال راى محمد
ربه مرتين ومن وجه اخر قال نظر محمد الى ربه جعل الكلام لموسى والخله لابرهيم والنظر لمحمد صلى الله عليه وسلم فاذا تقرر
ذلك ظهر ان مراد ابن عباس هنا بالعين برويا المذكوره جميع ما ذكر صلى الله عليه وسلم فى تلك الليله من الاشيا التى تقدم ذكرها وفى ذلك
رد لمن قال المراد بالرويا فى هذه الايه رويا صلى الله عليه وسلم انه دخل المسجد الحرام المشار اليها بقوله تعالى لقد صدق الله رسوله
الرويا بالحق قال هذا القايل والمراد بقوله فتنه للناس ما وقع فى صد المشركين له فى الحديبيه عن دخول المسجد الحرام انتهى وهذا
وان كان يمكن ان يكون مراد الايه لكن الاعتماد فى تفسيرها على ترجمان القران اولى والله اعلم واختلف السلف هل راى
ربه فى تلك الليله او لا على قولين مشهورين وانكرت ذلك عايشه رضى الله عنها وطايفه واثبتها ابن عباس وطايفه وسياتى
بسط ذلك فى الكلام على حديث عايشه حيث ذكره المصنف بتمامه فى تفسير سوره النجم من كتاب التفسير ان شا الله تعالى **قوله**
قال والشجره الملعونه فى القران قال هى شجره الزقوم يريد تفسير الشجره المذكوره فى بقيه الايه وقد قيل فيها غير ذلك
كما سياتى فى موضعه فى التفسير ان شا الله تعالى **قوله باب** ــــ وفود الانصار الى النبى صلى الله عليه وسلم بمكه وبيعه العقبه
ذكر ابن اسحق وغيره ان النبى صلى الله عليه وسلم كان بعد موت ابى طالب قد خرج الى ثقيف بالطايف يدعوهم الى نصره فلما امتنعوا
منه كما تقدم شرحه فى بدء الخلق رجع الى مكه فكان يعرض نفسه على قبايل العرب فى موسم الحج وذكر باسانيد متفرقه انه اتى
كنده وبنى كلب وبنى حنيفه وبنى عامر بن صعصعه وغيرهم فلم يجبه احد منهم الى ما سال وقال موسى بن عقبه عن الزهرى فكان
فى تلك السنين اى التى قبل الهجره يعرض نفسه على القبايل ويكلم كل شريف قوم لا يسالهم الا ان يووه ويمنعوه ويقول لا
اكره احدا منكم على شى بل اريد ان تمنعوا من يوذينى حتى ابلغ رساله ربى فلا يقبله احد بل يقولون قوم الرجل اعلم به واخرج
البيهقى واصله عند احمد وصححه ابن حبان من حديث ربيعه بن عباد بكسر المهمله وتخفيف الموحده قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بسوق ذى المجاز يتبع الناس فى منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل الحديث وروى احمد واصحاب السنن وصححه الحاكم من
حديث جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول هل من رجل يحملنى الى قومه فان قريشا قد
منعونى ان ابلغ كلام ربى فاتاه رجل من همدان فاجابه ثم خشى ان لا يتبعه قومه فجا اليه فقال اتى قومى فاخبرهم ثم اتيك
من العام المقبل قال نعم فانطلق الرجل وجا وفد الانصار فى رجب وقد اخرج الحاكم وابو نعيم والبيهقى فى الدلايل باسناد
حسن عن ابن عباس حدثنى على بن ابى طالب قال لما امر الله نبيه ان يعرض نفسه على قبايل العرب خرج وانا معه وابو بكر الى منى حتى
دفعنا الى مجلس من مجالس العرب وتقدم ابو بكر وكان نسابه فقال من القوم قالوا من ربيعه قال من اى ربيعه انتم قالوا
من ذهل فذكر حديثا طويلا فى مراجعتهم وتوقفهم اخيرا عن الاجابه قال ثم دفعنا الى مجلس الاوس والخزرج وهم الذين

سماع

سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار لكونهم اجابوه الى ايوايه ونصرته قال فما نهضنا حتى بايعوا النبى صلى الله عليه وسلم انتهى
وذكر ابن اسحق ان اهل العقبه الاولى كانوا سته نفر وهم ابو امامه اسعد بن زراره النجارى ورافع بن مالك بن العجلان
وقطبه بن عامر بن حديده وجابر بن عبد الله بن رياب وعقبه بن عامر بن نابى وهولا الثلاثه من بنى سلمه وعوف بن الحرث
بن رفاعه من بنى مالك بن النجار وقال موسى بن عقبه عن الزهرى وابو الاسود عن عروه هم اسعد بن زراره ورافع بن مالك ومعاذ
بن عفرا ويزيد بن ثعلبه وابو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعده ويقال كان فيهم عباده بن الصامت وذكوان قال ابن
اسحق حدثنى عاصم بن عمر بن قتاده عن اشياخ من قومه قالوا لما راهم النبى صلى الله عليه وسلم قال من انتم قالوا من الخزرج قال
افلا تجلسون اكلمكم قالوا نعم فدعاهم الى الله وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القران وكان مما صنع الله لهم ان اليهود كانوا
معهم فى بلادهم وكانوا اهل كتاب وكان الاوس والخزرج اكثر منهم فكانوا اذا كان بينهم شى قالوا ان نبيا سيبعث الان قد اظل
زمانه نتبعه فنقتلكم معه فلما كلمهم النبى صلى الله عليه وسلم عرفوا النعت فقال بعضهم لبعض لا يسبقنا اليه يهود فامنوا وصدقوا
وانصرفوا الى بلادهم ليدعوا قومهم فلما اخبروهم لم يبق دور من قومهم الا وفيها ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان
الموسم وافاه منهم اثنا عشر رجلا ثم ذكر المصنف فى الباب ثلاثه احاديث احدها حديث كعب بن مالك فى قصه توبته ذكر
منه طرفا وسياتى مطولا فى مكانه والغرض منه قوله ولقد شهدت مع النبى صلى الله عليه وسلم ليله العقبه وعنبسه هو ابن خالد
بن يزيد الايلى يروى عن عمه يونس بن يزيد وقوله قال ابن بكير فى حديثه مراده ان اللفظ المساق لعقيل لا ليونس وقوله
تواثقنا بالمثلثه والقاف اى وقع بيننا الميثاق على ما تبايعنا عليه وقوله ما احب ان لى بها مشهد بدر لان من شهد
بدرا وان كان فاضلا بسبب انها اول غزوه نصر فيها الاسلام لكن بيعه العقبه كانت سببا فى فشو الاسلام ومنها نشا مشهد
بدر وقوله اذكر منها هو افعل تفضيل بمعنى المذكور اى اكثر ذكرا بالفضل وشهره بين الناس **قوله** ــــ وكان كعب من
اهل العقبه الثانيه وقد تقدمت الثالثه لما اشرت اليه قبل ولعل المصنف لمح بما اخرجه ابن اسحق وصححه ابن حبان من طريقه بطوله قال
ابن اسحق حدثنى معبد بن كعب بن مالك ان اخاه عبد الله وكان من اعلم الانصار حدثه ان اباه كعبا حدثه وكان ممن شهد
العقبه وبايع بها قال خرجنا حجاجا مع مشركى قومنا وقد صلينا وفقهنا ومعنا البرا بن معرور سيدنا وكبيرنا فذكر شانه
صلاته الى الكعبه قال فلما وصلنا الى مكه ولم نكن راينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك فسالنا عنه فقيل هو مع العباس
فى المسجد فدخلنا فجلسنا اليه فساله البرا عن القبله ثم خرجنا الى الحج وواعدناه العقبه ومعنا عبد الله بن عمرو والد
جابر ولم يكن اسلم قبل فعرفناه امر الاسلام فاسلم حتى صار من النقبا قال فاجتمعنا عند العقبه ثلاثه وسبعين
رجلا ومعنا امراتان ام عماره بنت كعب احدى نسا مازن واسما بنت عمرو بن عدى احدى نسا بنى سلمه قال فجا ومعه العباس
فتكلم فقال انكم قد دعوتم محمدا الى ما دعوتموه اليه ومحمد امنا من حيث علمتم وقد منعناه وهو فى عز فان كنتم ترون انكم وافون له بما دعوتموه اليه ومانعوه
ممن خالفه فانتم وذاك والا فمن الان قال فقلنا تكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ما احببت فتكلم فدعا الى الله وتلا القران
ورغب فى الاسلام ثم قال ابايعكم على ان تمنعونى مما تمنعون منه نساكم وابناكم قال فاخذ البرا بن معرور بيده فقال نعم
فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سالم من سالمتم واحارب من حاربتم ثم قال اخرجوا الى منكم اثنا
عشر نقيبا وذكر ابن اسحق النقبا وهم اسعد بن زراره ورافع بن مالك والبرا بن معرور وعباده بن الصامت وعبد الله بن
عمرو بن حرام وسعد بن الربيع وعبد الله بن رواحه وسعد بن عباده والمنذر بن عمرو بن خنيس واسيد بن حضير وسعد
بن خيثمه وابو الهيثم بن التيهان وقيل بدله رفاعه بن المنذر وفى المستدرك عن ابن عباس كان البرا بن معرور اول من
بايع النبى صلى الله عليه وسلم ليله العقبه قال ابن اسحق حدثنى عبد الله بن ابى بكر بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنقبا
انتم كفلا على قومكم ككفاله الحواريين لعيسى بن مريم قالوا نعم وذكر ايضا ان قريشا بلغهم امر البيعه فانكروا عليهم فحلف
المشركون منهم وكانوا اكثر منهم قبل كانوا خمسمايه نفس انه لم يقع ذلك لانهم ما علموا بشى مما جرى الحديث
الثانى حدثنا جابر **قوله** قال عمرو هو ابن دينار شهد بى خالاى العقبه لم يسمهما فى هذه الروايه ونقل عن عبد الله بن محمد
النحوى ان ابن عيينه قال احدهما البرا بن معرور كذا فى روايه ابى ذر ولغيره قال ابو عبد الله يعنى المصنف فعلى هذا فتفسير

للبيهقي من كلامه لكن ثبت انه من كلام ابن عيينه من وجه اخر عند الاسمعيلي فترجحت روايه ابي ذر ووقع في روايه الاسمعيلي قال سفيان خالاه البرا بن معرور واخوه ولم يسمه والبرا بتخفيف الرا ومعرور بمهملات قالوا انه كان اول من اسلم من الانصار ممن بايع في العقبه الثانيه كما تقدم ومات قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينه بشهر واحد وهو اول من صلى الى الكعبه وقد ذكرها ابن اسحق وغيره وقد تعقبه الدمياطي بما ان ام جابر هي انيسه بنت عنمه بن عدي واخواها ثعلبه وعمرو هما خالا جابر وقد شهد العقبه الاخيره واما البرا بن معرور فليس هو من اخوال جابر قلت لكنه من اقارب امه واقارب الام يسمون اخوال مجازا وقد روى ابن عساكر باسنادٍ حسن عن جابر قال حملني خالي الجد بن قيس في السبعين راكبا الذي وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار فخرج الينا معه العباس عمه فقال يا عم خذ لي على اخوالك فسمى الانصار اخوال العباس لكون جدته ام ابيه عبد المطلب منهم وسمى الجد بن قيس خاله لكونه من اقارب امه وهو ابن عم البرا بن معرور فلعل قول سفيان واخوه عني به الجد بن قيس واطلق عليه اخا وهو ابن عم لانهما في منزله واحده في النسب وهذا اولى من مثل ابن عيينه لكن لم يذكر احد من اهل السير الجد بن قيس في اصحاب العقبه فكانه لم يكن اسلم فعلى هذا فالخال الاخر لجابر اما ثعلبه واما عمرو والله اعلم **قوله** في الطريق الثانيه اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني وعطا هو ابن ابي رباح **قوله** انا وابي عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين وقد تقدم انه كان من النقبا **قوله** وخالاي تقدم القول فيهما ورايت بخط مغلطاي يريد عبس بن عامر بن عدي بن سنان وخالد بن عمرو بن عدي بن سنان لان ام جابر انيسه بنت عنمه بن عدي بن سنان يعني فكل منهما ابن عمها بمنزله اخيها فاطلق عليهما جابر انهما خالاه مجازا قلت ان حمل على الحقيقه تعين ما قال الدمياطي والا فتعقيب ابن عيينه مع ان كلامه يمكن حمله على المجاز بامر فيه مجاز ليس متجه والله المستعان ووقع عند ابن التين وخالي بغير الف وتشديد التحتانيه وقال لعل الواو واو المعيه اي مع خالي ويحتمل ان يكون بالافراد بكسر اللام وتخفيف اليا الحديث **الثالث** حديث عباده بن الصامت في قصه البيعه ليله العقبه وقد تقدم شرحه مستوفى في اول كتاب الايمان مع مباحث نفيسه تتعلق بقوله في الحديث فعوقب به فهو كفاره له واوضحت هناك ان بيعه العقبه انما كانت على الايوا والنصر واما ما ذكره من الكفاره فتلك بيعه اخرى وقعت بعد فتح مكه ثم رايت ابن اسحق جزم بان بيعه العقبه وقعت بما صدر في الروايه الثانيه التي في هذا الباب فقال حدثني يزيد بن حبيب فذكر بسند الباب عن عباده قال كنت ممن حضر العقبه الاولى فكنا اثنا عشر رجلا فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعه النسا اي على وفق بيعه النسا التي نزلت بعد ذلك عند فتح مكه وهذا محتمل لكن ثبتت الزياده في طريق الليث عن يزيد في الصحيحين وعلى تقدير ثبوتها فليس فيه ما ينافي ما قررته من ان قوله فهو له كفاره انما ورد بعد ذلك لانه يعارض حديث ابي هريره ما ادري الحدود كفاره لاهلها ام لا مع تاخير اسلام ابي هريره عن ليله العقبه كما استوفيت مباحثه هناك وممن ذكر صوره بيعه العقبه كعب بن مالك كما سياتي قريبا وروى البيهقي من طريق عبد الله بن عثمن بن خثيم عن اسمعيل بن عبيد ابن رفاعه عن ابيه قال قال عباده بن الصامت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعه في النشاط والكسل فذكر الحديث وفيه وعلى ان ننصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم علينا يثرب بما نمنع منه انفسنا وازواجنا وابناءنا ولنا الجنه فهذه بيعه رسول الله صلى الله عليه وسلم التي بايعناه عليها وعند احمد باسناد حسن وصححه الحاكم وابن حبان عن جابر مثله واوله مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في المواسم بمنى وغيرها يقول من يؤويني من ينصرني حتى ابلغ رسالة ربي وله الجنه حتى بعثنا الله له من يثرب فصدقناه فذكر الحديث حتى قال فرحل اليه منا سبعون رجلا فواعدناه شعب العقبه فقلنا علام نبايعك فقال على السمع والطاعه في النشاط والكسل وعلى النفقه في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى ان تنصروني اذا قدمت عليكم يثرب فتمنعوني مما تمنعون منه انفسكم وازواجكم ولكم الجنه الحديث ولاحمد من وجه اخر عن جابر قال كان العباس اخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت واعطيت وللبزار من وجه اخر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنقبا من الانصار تؤووني وتمنعوني قالوا نعم قالوا فما لنا قال الجنه وروى البيهقي باسناد قوي عن الشعبي ووصله الطبراني من حديث ابي مسعود الانصاري قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم معه العباس عمه الى السبعين من الانصار عند العقبه فقال له ابو امامه يعني اسعد بن زراره سل يا محمد لربك ولنفسك ثم اخبرنا ما لنا من الثواب قال اسالكم لربي ان تعبدوه لا تشركوا به شيا واسالكم لنفسي ولاصحابي ان تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه انفسكم قالوا فما لنا قال الجنه قالوا فذلك لك واخرجه احمد من الوجهين معا **قوله** في الروايه الثانيه ولا ننتهب بالنون والها والبا الموحده كذا للاكثر وفي بعض النسخ عن شيوخ ابي ذر ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمه وقد بينت الصواب من ذلك في اوايل كتاب الايمان وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليهم بعد ذلك مصعب بن عمير ليفقههم ويقريهم فنزل على اسعد بن زراره وروى ابو داود من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كان ابي اذا سمع الاذان للجمعه استغفر لاسعد بن زراره فسالته قال كان اول من جمع بنا بالمدينه وللدارقطني من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى مصعب بن عمير ان يجمع بهم انتهى واسلم خلق كثير من الانصار على يد مصعب بن عمير بمعاونه اسعد بن زراره حتى فشى الاسلام بالمدينه فكان ذلك سبب رحيلهم في السنه المقبله حتى وافى منهم العقبه سبعون مسلما وزياده فبايعوا كما تقدم والله اعلم **قوله باب** تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عايشه سقط لفظ باب لابي ذر **قوله** وقدومها المدينه اي بعد الهجره **قوله** وبنائه بها اي بالمدينه وكان دخوله عليها في شوال في السنه الاولى وقيل في الثانيه وقد تعقب قوله وبنائه بها اعتمادا على قول صاحب الصحاح العامه تقول بنى باهله وهو خطا وانما يقال بنى على اهله والاصل فيه ان الداخل على اهله يضرب عليه قبه ليله الدخول ثم قيل لكل داخل باهله بان انتهى ولا معنى لهذا التغليط لكثره استعمال الفصحاء له وحسبك قول عايشه بنى بي وقول عروه في اخر الحديث الثالث وبنى بها وقوله في الحديث تزوجني وانا بنت ست سنين اي عقد علي وقولها فنزلنا في بني الحرث بن الخزرج اي لما قدمت هي وامها واختها اسما بنت ابي بكر كما سابينه واما ابوها فتقدم قبل ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فوعكت فتمزق شعري بالزاي اي تقطع وللكشميهني فتمرق بالراء اي انتتف **قوله** فوفا اي كثر وفي الكلام حذف تقديره ثم نصلت من الوعك فتربى شعري فكثر وقولها جميمه بالجيم تصغير جمه بالضم وهي مجتمع شعر الناصيه ويقال للشعر اذا سقط عن المنكبين جمه واذا كان الى شحمه الاذنين وفره **قوله** في ارجوحه بضم اوله معروفه وهي التي يلعب بها الصبيان **قوله** اني لانهج بالنون اي اتنفس تنفسا عاليا **قوله** على خير طاير اي على خير حظ ونصيب وقولها فلم يرعني بضم الراء وسكون العين اي لم يفزعني شي الا دخوله علي وكنت بذلك عن المفاجاه بالدخول على غير علم بذلك فانه يفزع غالبا وروى احمد من وجه اخر هذه القصه مطوله قالت عايشه قدمنا المدينه فنزلنا في بني الحارث فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بيتنا فجات بي امي وانا في ارجوحه ولي جميمه ففرقتها ومسحت وجهي بشي من ما ثم اقبلت بي تقودني حتى وقفت بي عند الباب حتى سكن نفسي الحديث وفيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على سرير وعنده رجال ونسا من الانصار فاجلستني في حجره ثم قالت هولا اهلك يا رسول الله بارك الله لك فيهم فوثب الرجال والنسا وبنى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وانا يوميذ بنت تسع سنين الحديث **الثاني** **قوله** اريتك بضم اوله **قوله** سرقه بفتح المهمله والراء والقاف اي قطعه اي يريه صورتها **قوله** فاقول في روايه الكشميهني وقال ويا بي في النكاح بلفظ فقال لي هذه امراتك **قوله** فاذا هي انت سيات الكلام على شرح ذلك في كتاب النكاح ان شا الله تعالى الحديث **الثالث** **قوله** عن ابيه هذا صورته مرسل لكنه لما كان من روايه عروه مع كثره خبرته باخبار عايشه فيحمل على انه حمله عنها **قوله** توفيت خديجه قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين فلبث سنتين او قريبا من ذلك ونكح عايشه وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع فيه اشكال لان ظاهره يقتضي انه لم يبن بها الا بعد قدومه المدينه بسنتين او نحو ذلك لان قوله فلبث سنتين او نحو ذلك اي بعد موت خديجه وقوله ونكح عايشه اي عقد عليها لقوله بعد ذلك وبنى بها وهي بنت تسع فيخرج من ذلك انه بنى بها بعد قدومه المدينه بسنتين وليس كذلك لانه وقع عند المصنف في النكاح من روايه الثوري عن هشام بن عروه في هذا الحديث ومكثت عنده تسعا وسياتي قبل ادراج النكاح في هذه الطريق مرسل وفي الجمله صحيح فانه عند مسلم من حديث الزهري عن عروه عن عايشه في هذا الحديث وزفت اليه وهي بنت تسع ولعبتها معها ومات عنها وهي بنت ثمان عشره وله من طريق الاسود عن عايشه نحوه ومن طريق عبد الله بن عروه عن ابيه عن عايشه تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فعلى هذا فقوله فلبث سنتين او قريبا من ذلك اي لم

مع الاثني عشر رجلا مصعب بن عمير العبدري وقيل بعثه ع

يدخل على احد من النساء ثم دخل على سوده بنت زمعه قبل ان يهاجر ثم بنى بعايشه بعد ان هاجر فكان ذكر سوده سقط على بعض
رواته وقد روى احمد والطبراني باسناد حسن عن عايشه قالت لما توفيت خديجه قالت خوله بنت حكيم امراه عثمان بن مظعون
يا رسول الله الا تزوج قال نعم فما عندك قالت بكر وثيب البكر بنت احب خلق الله اليك عايشه والثيب سوده بنت زمعه قال
اذهبي فاذكريهما علي فدخلت على ابي بكر فقال انما هي بنت اخيه قال قولي له انت اخي في الاسلام وابنتك تصلح لي فجاء ابو بكر
ثم دخلت على سوده فقالت لها اخبري ابي فذكرت له فزوجه وذكر ابن اسحق وغيره انه دخل على سوده بمكه واخرج الطبراني
من وجه اخر عن عايشه قالت لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر خلفنا بمكه فلما استقر بالمدينه بعث زيد بن حارثه
وابا رافع وبعث ابو بكر عبد الله بن اريقط وكتب الى عبد الله ابن ابي بكر ان يحمل معه ام رومان وام ابي بكر وانا واختي اسماء فخرج
بنا وخرج زيد وابو رافع بفاطمه وام كلثوم وسوده بنت زمعه واخذ زيد امراته ام ايمن وولديها ايمن واسامه واصطحبنا
حتى قدمنا المدينه فنزلت في عيال ابي بكر ونزل ال النبي صلى الله عليه وسلم عنده وهو يومئذ يبني مسجده وبيوته فادخل سوده
بنت زمعه احد تلك البيوت وكان يكون عندها فقال له ابو بكر ما يمنعك ان تبني باهلك فبنى بي الحديث وقال الماوردي الفقها
يقولون تزوج عايشه قبل سوده والمحدثون يقولون تزوج سوده قبل عايشه وقد جمع بينهما بانه عقد على عايشه ولم
يدخل بها ودخل بسوده قلت والروايه التي ذكرتها عن الطبراني ترفع الاشكال وتوجه الجمع المذكور والله اعلم وقد
اخرج الاسمعيلي من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن ابيه انه كتب الى الوليد انك سالتني عن توفيت خديجه وانها توفيت
قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكه بثلاث سنين او قريب من ذلك ونكح صلى الله عليه وسلم عايشه متوفى خديجه وعايشه بنت
ست سنين ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بنا بها بعدما قدم المدينه وهي بنت تسع سنين وهذا السياق لا اشكال فيه ويرتفع
به ما تقدم من الاشكال ايضا والله اعلم واذا ثبت انه بنى بها في شوال من السنه الاولى من الهجره قوي قول من قال انه دخل بها
بعد الهجره بسبعه اشهر وقد وهاه النووي في تهذيبه وليس بواه اذا عددناه من ربيع الاول وجزمه بان دخوله بها كان في
السنه الثانيه يخالف ما ثبت كما تقدم انه دخل بها بعد خديجه بثلاث سنين وقال الدمياطي في السيره له ماتت خديجه في
رمضان وعقد على سوده في شوال ثم على عايشه ودخل بسوده قبل عايشه قوله باب هجره النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه الى المدينه اما النبي صلى الله عليه وسلم فجا عن ابن عباس انه اذن له في الهجره الى المدينه بقوله تعالى وقل رب ادخلني
مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا اخرجه الترمذي وصححه هو والحاكم وذكر الحاكم ان خروجه
صلى الله عليه وسلم من مكه كان بعد بيعه العقبه بثلاثه اشهر او قريبا منها وجزم ابن اسحق بانه خرج اول يوم من ربيع الاول فعلى هذا
يكون بعد البيعه بشهرين وبضعه عشر يوما وكذا جزم به الاموي في المغازي عن ابن اسحق فقال كان مخرجه من مكه بعد العقبه
بشهرين وليال قال وخرج لهلال ربيع الاول وقدم المدينه لاثنتي عشره خلت من ربيع الاول قلت وعلى هذا خرج
يوم الخميس واما اصحابه فتوجه معه منهم ابو بكر الصديق وعامر بن فهيره وتوجه قبل ذلك بين العقبتين جماعه منهم ابن ام
مكتوم ويقال ان اول من هاجر الى المدينه ابو سلمه بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمه وذلك انه اوذي لما رجع من الحبشه
فعزم على الرجوع اليها ثم بلغه قصه الاثني عشر من الانصار فتوجه الى المدينه ذكر ذلك ابن اسحق واسند عن ام سلمه ان ابا
سلمه اخذها معه فردها قومها فحبسوها سنه ثم انطلقت فتوجهت اليه في قصه طويله وفيها فقدم ابو سلمه المدينه بكره
وقدم بعده عامر بن ربيعه حليف بني عدي عشيه ثم توجه مصعب بن عمير كما تقدم انفا ليفقه من اسلم من الانصار ثم كان
اول من هاجر بعد بيعه العقبه عامر بن ربيعه حليف بني عدي على ما ذكر ابن اسحق وسياتي ما يخالفه في الباب الذي يليه
وهو قول البراء اول من قدم علينا من المهاجرين مصعب بن عمير ثم توجه باقي اصحابه شيئا فشيئا كما سياتي في الباب الذي
يليه ثم لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم واستقر بها خرج من بقي من المسلمين وكان المشركون يمنعون من قدروا على منعه
منهم فكان اكثرهم يخرج سرا الى ان لم يبق منهم بمكه الا من غلب على امره من المستضعفين ثم ذكر المصنف في الباب احاديث
الاول والثاني قوله وقال عبد الله بن زيد وابو هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجره لكنت امرا من الانصار اما حديث
عبد الله بن زيد فيأتي موصولا في غزوه حنين واما حديث ابي هريره فتقدم موصولا في مناقب الانصار وقوله من الانصار

اركت

اركت انصا ودياخرفا فما كان لي مانع من الاقامه بمكه لكني اتصفت بصفه الهجره والمهاجر لا يقيم بالبلد التي هاجر منها مستوطنا
فلا ينبغي ان يحصل لكم الطمانينه باني لا اتحول عنكم وذلك انه قال لكم في جواب قولهم اما الرجل فقد احب الاقامه بموطنه وسيأتي
ذلك مزيدا في غزوه حنين ان شا الله تعالى الحديث الثالث قوله وقال ابو موسى الى اخره ياتي شرحه مستوفى في غزوه احد
وقوله فيه فذهب وهلي بفتح الواو والهاء اي ظني يقال وهل بالفتح يهل بالكسر وهلا بالسكون اذا ظن شيا فتبين الامر بخلافه
وقوله او هجر بفتح الها والجيم بلد معروف من البحرين وهي من مساكن عبد القيس وقد سبقوا غيرهم من القرى الى الاسلام كما سبق
بيانه في كتاب الايمان ووقع في بعض نسخ ابي ذر الهجر بزياده الف ولام والاول اشهر وزعم بعض الشراح ان المراد بهجر هنا
قريه قريبه من المدينه وهو خطا فان الذي يناسب ان يهاجر اليه لا بد ان يكون بلدا كبيرا كثير الاهل وهذه القريه التي قيل انها
كانت قرب المدينه يقال لها هجر لا يعرفها احد وانما زعم ذلك بعض الناس في قوله قلال هجر ان المراد بها قريه قرب المدينه كانت تصنع
بها القلال وجزم اخرون بان المراد هجر التي بالبحرين وكان القلال كانت تعمل بها وتجلب الى المدينه او عملت بالمدينه على
مثالها وافاد ياقوت ان هجر ايضا بلد باليمن فهذا اولى بالتردد بينها وبين اليمامه لان اليمامه بين مكه واليمن وقوله فاذا
هي المدينه يثرب كان ذلك قبل ان يسميها صلى الله عليه وسلم طيبه ووقع عند البيهقي من حديث صهيب رفعه اريت دار هجرتكم سبخه بين
ظهراني حرتين فاما ان يكون هجر او يثرب ولم يذكر اليمامه وللترمذي من حديث جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اوحى الي
اي هولا الثلاثه نزلت فهي دار هجرتك المدينه او البحرين او قنسرين استغربه الترمذي لان قنسرين من ارض الشام من جهه
حلب وهي بكسر القاف وفتح النون الثقيله بعدها مهمله ساكنه بخلاف اليمامه فانها الى جهه اليمن الا ان حمل على اختلاف المأخذ فان
الاول جرى على مقتضى الرؤيا التي اريها والثاني خير بالوحي فيحتمل ان يكون اري اولا ثم خير ثانيا فاختار المدينه الحديث الرابع
حديث خباب هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي باذنه والا فلم يرافق النبي صلى الله عليه وسلم سوى ابي بكر وعامر بن فهيره كما تقدم
وقد اعاد المصنف هذا الحديث في هذا الباب وسياتي الاشاره اليه بعد بضعه عشر حديثا وسياتي شرح هذا الحديث مستوفى
في كتاب الرقاق ومضى شي منه في كتاب الجنايز الحديث الخامس حديث عمر الاعمال بالنيه اورده مختصرا وقد تقدم شرحه مستوفى
في اول الكتاب ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وهو الذي تثبت هذا الحديث الا من طريقه الحديث السادس قوله حدثني اسحق
بن يزيد الدمشقي هو اسحق بن ابرهيم بن يزيد الفراديسي الدمشقي ابو النضر نسبه هنا الى جده وكذلك في الزكاه وفي الجهاد
وجزم بانه الفراديسي الكلاباذي واخرون وتردد الباجي فافرده بترجمه ونسبه خراسانيا ولم يعرف عن عبده بن ابي
لبابه بضم اللام والموحدتين الاولى خفيفه الاسدي كوفي نزل دمشق وكنيته ابو القاسم ولا يعرف اسم ابيه قال الاوزاعي
لم يقدم علينا من العراق افضل منه قوله ان عبد الله بن عمر كان يقول لا هجره بعد الفتح هذا موقوف وسياتي شرحه في الذي
بعده الحديث السابع قوله قال يحيى بن حمزه وحدثني الاوزاعي هو معطوف على الذي قبله وقد افردها في غزوه الفتح واورد
كل واحد منهما عن اسحق بن يزيد المذكور باسناده واخرج ابن حبان في التاسع من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال سالته
عن انقطاع فضيله الهجره الى الله ورسوله فقال فذكره قوله عن عطا في روايه ابن حبان حدثني عطا قوله زرت عايشه
مع عبيد بن عمير الليثي تقدم في ابواب الطواف من الحج انها كانت حينئذ مجاوره في جبل ثبير قوله فسالها عن الهجره اي التي كانت
قبل الفتح واجبه الى المدينه ثم نسخت بقوله لا هجره بعد الفتح واصل الهجره هجر الوطن واكثر ما يطلق على من رحل من البادية
الى القريه ووقع عند الاموي في المغازي من وجه اخر عن عطا فقال انما كانت الهجره قبل فتح مكه والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينه
قوله لا هجره اليوم اي بعد الفتح كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى اخره اشارت عايشه الى بيان مشروعيه الهجره وان
سببها خوف الفتنه والحكم يدور مع علته فمقتضاه ان من قدر على عباده الله في اي موضع اتفق لم تجب عليه الهجره منه والا وجبت و
من ثم قال الماوردي اذا قدر على اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار اسلام فالاقامه فيها افضل من الرحله
عنها لما يترجى من دخول غيره في الاسلام وقد تقدمت الاشاره الى ذلك في اوايل الجهاد في باب وجوب النفير في الجمع
بين حديث ابن عباس لا هجره بعد الفتح وحديث عبد الله بن السعدي لا تنقطع وقال الخطابي كانت اي الهجره الى النبي صلى الله عليه وسلم في
اول الاسلام مطلوبه ثم افترضت لما هاجر الى المدينه الى حضرته للقتال معه وتعلم شرايع الدين وقد اكد الله ذلك في عده ايات

حتى قطع الموالاة بين من هاجر ومن لم يهاجر فقال والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا فلما فتحت مكة
ودخل الناس في الاسلام من جميع القبائل انقطعت الهجرة الواجبة وبقي الاستحباب وقال البغوي في شرح السنة يحتمل الجمع
بينهما بطريق اخرى فقوله لا هجرة بعد الفتح اي من مكة الى المدينة وقوله لا تنقطع اي من دار الكفر في حق من اسلم الى دار الاسلام
قال ويحتمل وجها اخر وهو ان قوله لا هجرة اي الى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كانت بنية عدم الرجوع الى الوطن المهاجر منه الا
باذن وقوله لا تنقطع اي هجرة من هاجر على غير هذا الوصف من الاعراب ونحوه قلت الذي يظهر ان المراد بالشق
الاول المثبت ما ذكر في الاحتمال الذي قبله وقد افصح ابن عمر بالمراد فيما اخرجه الاسماعيلي بلفظ انقطعت الهجرة بعد الفتح الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار اي ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة واجبة منها على من اسلم وخشي
ان يفتن عن دينه ومفهومه انه لو قدر ان لا يبقى في الدنيا دار كفر ان الهجرة تنقطع لانقطاع موجبها والله اعلم واطلق ابن التين
ان الهجرة من مكة الى المدينة كانت واجبة وان من اقام بمكة بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بغير عذر كان كافرا وهو
اطلاق مردود والله اعلم الحديث الثامن قوله عن هشام هو ابن عروة قوله ان سعدا هو ابن معاذ وسيأتي شرح هذا
في غزوة بني قريظة واورده هنا مختصرا لما تعلق بقريش الذين احوجوا النبي صلى الله عليه وسلم الى الخروج عن وطنه قوله وقال
ابان بن يزيد هو العطار الى اخره يعني ان ابان وافق ابن نمير في روايته عن هشام لهذا الحديث فافصح بتعيين القوم
الذين ابهموا وانهم قريش وزعم الداودي ان المراد بالقوم قريظة ثم قال في الرواية المعلقة هذا ليس بمحفوظ وهو اقدام
منه على رد الروايات الثابتة بالظن الخائب وذلك ان في رواية ابن نمير ايضا ما يدل على ان المراد بالقوم قريش وانما لم
يذكر قريش في الموضع الاول والاخير في المغازي في بقية هذا الحديث من كلام سعد قال اللهم فان كان بقي من حرب قريش
شيء فابقني له الحديث وايضا ففي الموضع الذي اقتصر الداودي على النظر فيه ما يدل على ان المراد قريش لان فيه من كذب رسولك
واخرجوه فان هذه الصفة مختصة بقريش لانهم الذين اخرجوه واما قريظة فلا الحديث التاسع حديث ابن عباس قوله
حدثنا هشام هو ابن حسان قوله فمكث بمكة ثلاث عشرة هذا اصح مما اخرجه احمد عن يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان بهذا
الاسناد قال انزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث واربعين فمكث بمكة عشرا واصح مما اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابن عباس
ان اقامة النبي صلى الله عليه وسلم بمكة كانت خمس عشرة سنة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب المبعث وتأتي بقية الكلام عليه في الوفاة
ان شاء الله تعالى وقوله هنا فهاجر عشر سنين اي اقام مهاجرا عشر سنين وهو كقوله تعالى فاماته الله مائة عام الحديث
العاشر حديث ابي سعيد تقدم شرحه في مناقب ابي بكر مستوفى وقوله فيه فقال الناس انظروا الى هذا الشيخ في حديث ابن
عباس عند البلاذري في نحو هذه القصة فقال له ابو سعيد الخدري يا ابا بكر ما يبكيك فذكر الحديث الحديث الحادي
عشر قوله لم اعقل ابوي يعني ابا بكر وام رومان قوله يدينان الدين بالنصب على نزع الخافض اي يدينان بدين الاسلام
او هو مفعول به على التجوز قوله فلما ابتلي المسلمون اي باذى المشركين لما حصروا بني هاشم والمطلب في شعب ابي طالب واذن
النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الهجرة الى الحبشة كما تقدم بيانه قوله خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة اي ليلحق بمن سبقه
اليها من المسلمين وقد قدمت ان الذين هاجروا الى الحبشة اولا ساروا الى جدة وهي ساحل مكة فركبوا منها البحر الى الحبشة
قوله برك الغماد اما برك فهو بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف وحكي كسر اوله واما الغماد فهو بكسر المعجمة وقد تضم
وتخفيف الميم موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن وقال البكري هي اقاصي هجر وقال الهمداني في انساب اليمن هو في اقصى اليمن
والاول اولى وحكى ابن فارس ضم الغين وقال ابن خالويه حضرت مجلس المحاملي وفيه زهاء الف فاملى عليهم حديثا فيه فقالت
الانصار لو دعوتنا الى برك الغماد قالها بالكسر فقلت للمستملي هو بالضم فذكر له ذلك فقال لي ما هو فقلت سألت ابن دريد
عنه فقال هو بقعة في جهنم فقال المحاملي وكذا هو في كتاب ابي العيناء قال ابن خالويه وانشدني ابن دريد واذا تنكرت البلاد فاولها
نسب ابرام القاطنين ولا ابن عم للبلاد قال ابن خالويه وسألت ابا عمر يعني غلام ثعلب فقال هو بالكسر وبالضم موضع باليمن
قال وهو موضع باليمن اوله بالكسر لكن اخره راء مهملة وهو عند ياقوت برهوت الذي يقال ان ارواح الكفار تكون فيها انتهى واستبعد
بعض المتأخرين ما ذكره ابن دريد فقال القول بانه موضع باليمن انسب لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدعوهم الى جهنم وخفي عليه ان

هذا بطريق المبالغة فلا يراد الحقيقة ثم ظهر لي ان لا منافاة بين القولين فيحمل قوله جهنم على مجاز المجاورة بناء على القول بان برهوت
مأوى ارواح الكفار وهم اهل النار قوله ابن الدغنة بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة بفتح اوله وكسر
ثانيه وتخفيف النون قال الاصيلي وقرأه لنا المروزي بفتح الغين وقيل ان ذلك كان لاسترخاء في لسانه والصواب الكسر وثبت
بالتخفيف والتشديد من طريق قوله وهي امه وقيل امة ابيه وقيل دابته ومعنى الدغنة المسترخية واصلها الغمامة الكثيرة
المطر واختلف في اسمه فعند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري انه الحارث بن يزيد وحكى السهيلي ان اسمه مالك ووقع
في شرح الكرماني ان ابن اسحق سماه ربيعة بن رفيع وهو وهم من الكرماني فان ربيعة المذكور اخر يقال له ابن الدغنة ايضا لكنه
سلمي والمذكور هنا من القارة فاختلفا وايضا السلمي انما ذكره ولم يذكره ابن اسحق في قصة الهجرة وفي الصحابة مالك بن
ابن الدغنة لكن اسمه حابس وهو كلبي له قصة في سبب اسلامه وانه رأى شخصا من الجن فقال له يا حابس بن دغنة يا حابس
في ابيات وهو مما يرجح رواية التخفيف في الدغنة قوله وهو سيد القارة بالقاف وتخفيف الراء وهي قبيلة مشهورة من بني الهون
بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي قال
الشاعر قد انصف القارة من راماها قوله اخرجني قومي اي تسببوا في اخراجي قوله فاريد ان اسيح بالمهملة لعل ابا بكر طوى
عن ابن الدغنة تعيين جهة مقصوده لكونه كان كافرا والا فقد تقدم انه قصد التوجه الى ارض الحبشة ومن المعلوم انه لا يصل
اليها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الارض وحده زمانا فيصدق انه ساح لكن حقيقة السياحة ان لا يقصد موضعا
بعينه يستقر فيه قوله وتكسب المعدوم في رواية الكشميهني المعدم وقد تقدم شرح هذه الكلمات في حديث بدء الوحي اول الكتاب
وفي موافقة وصف ابن الدغنة لابي بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على عظيم فضل ابي بكر واتصافه بالصفات
البالغة في انواع الكمال قوله وانا لك جار اي مجير امنع من يؤذيك قوله فرجع اي ابو بكر وارتحل معه ابن الدغنة وقع في الكفالة
وارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر والمراد في الروايتين مطلق المصاحبة والا فالتحقيق ما في هذا الباب قوله لا يخرج مثله
اي من وطنه باختياره على نية الاقامة في غيره مع ما فيه من النفع المتعدي لاهل بلده ولا يخرج اي لا يخرجه احد بغير اختياره
للمعنى المذكور واستنبط بعض المالكية من هذا ان من كانت منفعته متعدية لا يمكن من الانتقال عن البلد الى غيره بغير ضرورة
راجحة قوله فلم تكذب قريش اي لم ترد عليه قوله في امان ابي بكر وكل من كذبك فقد رد قولك فاطلق التكذيب واراد لازمه
وتقدم في الكفالة بلفظ فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنت ابا بكر وقد استشكل هذا مع ما ذكره ابن اسحق في قصة
خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى الطائف وسواله حين رجع الاخنس بن شريق ان يدخل في جواره فاعتذر بانه حليف وكانت
ايضا من حلفاء بني زهرة ويمكن الجواب بان ابن الدغنة رغب في اجارة ابي بكر والاخنس لم يرغب فيما التمس منه فلم يترتب
النبي صلى الله عليه وسلم عليه قوله بجرائه بكسر الجيم ونصبها وقد تقدم بيان المراد منه في كتاب الكفالة قوله مر ابا بكر فليعبد
ربه دخلت الفاء على شيء محذوف لا يخفى تقديره قوله فلبث ابو بكر تقدم في الكفالة بلفظ فطفق اي جعل ولم يقع لي بيان
المدة التي اقام فيها ابو بكر على ذلك قوله ثم بدا لابي بكر اي ظهر له رأي غير الرأي الاول قوله بفناء داره بكسر الفاء وتخفيف
النون وبالمد اي امامها قوله فيتقذف بالمثناة والقاف والذال المعجمة الثقيلة تقدم في الكفالة بلفظ فيتقصف
اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر واطلق يتقصف مبالغة قال الخطابي هذا هو المحفوظ واما
يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف اي يتدافعون فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه فيرجع الى المعنى
الاول وللكشميهني بنون وسكون القاف وكسر الصاد اي يسقط قوله بكاء بالتشديد اي كثير البكاء قوله لا يملك
عينيه اي لا يطيق امساكهما عن البكاء من رقة قلبه وقوله اذا قرأ اذا ظرفية والعامل فيها لا يملك او هي شرطية والجزاء
مقدر قوله فافزع ذلك اي اخاف الكفار لما يعلمونه من رقة قلوب النساء والشباب ان يميلوا الى دين الاسلام
قوله فقدم عليهم في رواية الكشميهني فقدم عليه اي على ابي بكر قوله ان يفتن نساءنا بالنصب على المفعولية وفاعله
ابو بكر كذا للاكثر وللباقين ان يفتن بضم اوله نساؤنا بالرفع على البناء للمجهول قوله اجرنا بالجيم والراء للاكثر وللقابسي
بالزاي اي الحمالة والاول اوجه والالف مقصورة في الروايتين قوله فاسأله في رواية الكشميهني فسله قوله

ذمتك اي امانك قوله يحترك بضم اوله وبالخا المعجمه وكسر الفا اي يعقد ربك قوله بيا لخفره اذا حفظه واخفره اذا غدره
قوله مقربن لابي بكر الاستعلان اي لا سكت عن الاذكار وعليه للمعنى الذي ذكروا من الخشيه على نسايهم وابنايهم ان يدخلوا له
دينه قوله وارضى بجوار الله اي بامانه وحمايته فيه جواز الاخذ بالاشد في الدين وقوة يقين ابي بكر قوله والنبي صلى الله عليه
وسلم يوميذ بمكه في هذا الفصل من فضايل الصديق اشيا كثيره قد امتاز بها عن من سواه ظاهره لمن تاملها قوله بين لابتين
وهما الحرتان هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري والحره ارض حجارتها سود وهذه الرويا غير الرويا السابقه
اول الباب من حديث ابي موسى التي تردد صلى الله عليه وسلم فيها كما سبق قال ابن التين كان صلى الله عليه وسلم ارى دار الهجره بصفة
تجمع المدينه وغيرها ثم ارى الصفة المختصه بالمدينه فتعينت قوله ورجع عامه من كان هاجر بارض الحبشه الى المدينه
اي لما سمعوا باستيطان المسلمين المدينه رجعوا الى مكه فهاجر الى المدينه معظمهم لا جميعهم لان جعفرا ومن معه تخلفوا
بالحبشه وهذا السبب في مجي مهاجره الحبشه غير السبب المذكور في مجي من رجع منهم ايضا في الهجره الاولى لان ذاك كان
بسبب سجود المشركين مع النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في سوره النجم فشاع ان المشركين اسلموا وسجدوا فرجع من رجع
من الحبشه فوجدوهم اشد ما كانوا كما سياتي شرحه وبيانه في تفسير النجم قوله وتجهز ابو بكر قبل المدينه بكسر القاف وفتح
الموحده اي جهه وتقدم في الكفاله بلفظ وخرج ابو بكر مهاجرا وهو منصوب على الحال المقدره والمعنى اراد الخروج طالبا
للهجره وفي روايه هشام بن عروه عن ابيه عند ابن حبان استاذن ابو بكر النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكه قوله على
رسلك بكسر اوله اي على مهلك والرسل السير الرفيق وفي روايه ابن حبان فقال اصبر قوله وهل ترجوا ذلك بابي انت
لفظ انت مبتدا وخبره بابي اي مفدي بابي ويحتمل ان يكون انت تاكيد الفاعل ترجو وبابي قسم قوله فحبس نفسه اي
منعها من الهجره وفي روايه ابن حبان فانتظره ابو بكر رضي الله عنه قوله ورق السمر بفتح المهمله وضم الميم وهو الخبط
مدرج ايضا في الخبر وهو من تفسير الزهري ويقال السمر اسم شجره ام غيلان وقيل كل ماله ظل ثخين وقيل السمر
ورق الطلح والخبط بفتح المعجمه والموحده ما يخبط بالعصي فيسقط من ورق الشجر قاله ابن فارس قوله اربعه اشهر فيه بيان
المده التي كانت بين ابتدا هجره الصحابه بين العقبه الاولى والثانيه وبين هجره النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في اول الباب
ان بين العقبه الثانيه وبين هجرته صلى الله عليه وسلم شهرين وبعض شهر على التحرير قوله قال ابن شهاب الى اخره هو بالاسناد
المذكور اولا وقد افرده ابن عايذ في المغازي من طريق الوليد بن محمد عن الزهري ووقع في روايه هشام بن عروه عند ابن
حبان مضموما الى ما قبله وعند موسى بن عقبه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطيه يوما الا اتى منزل ابي بكر اول
النهار او اخره قوله في نحر الظهيره اي اول الزوال وهو اشد ما يكون من حراره النهار والغالب في ايام الحر القيلوله
القيلوله فيها وفي روايه ابن حبان فاتاه ذات يوم ظهرا وفي حديث اسما بنت ابي بكر عند الطبراني كان النبي صلى الله عليه وسلم
ياتينا بمكه كل يوم مرتين بكره وعشيه فلما كان يوم من ذلك جانا في الظهيره فقلت يا ابه هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
هذا رسول الله متقنعا اي مغطيا راسه وفي روايه موسى ابن عقبه عن ابن شهاب قالت عايشه وليس عند ابي بكر
الا انا واسما فيه جواز الطيلسان وجزم ابن القيم بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلبسه ولا احد من الصحابه واجاب
عن الحديث بان التقنع يخالف التطيلس ولم يكن يفعل التقنع عاده بل للحاجه وتعقب بان في حديث انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يكثر التقنع اخرجه [illegible] وفي طبقات ابن سعد مرسلا ذكر الطيلسان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال
هذا ثوب لا يودى شكره قوله فدى له بكسر الفا وبالقصر وفي روايه الكشميهني فدا بالمد قوله ما جا به في روايه يعقوب بن
سفيان ان جا به وان هي النافيه بمعنى ما وفي روايه موسى بن عقبه فقال ابو بكر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جا بك الا امر
حدث قوله انما هم اهلك اشار بذلك الى عايشه واسما كما في روايه موسى بن عقبه ففي روايته قال اخرج من عندك قال لا عين
عليك انما هما ابنتاي وكذلك في روايه هشام بن عروه قوله فاني في روايه الكشميهني فانه قوله الصحابه بالنصب اي اريد المصاحبه
ويجوز الرفع على انه خبر مبتدا محذوف قوله نعم زاد ابن اسحق في روايته قالت عايشه فرايت ابا بكر يبكي وما كنت
احسب احدا يبكي من الفرح وفي روايه هشام فقال الصحبه يا رسول الله قال الصحبه قوله احدى راحلتي هاتين قال بالثمن زاد

ابن اسحق انه قال لا اركب بعيرا ليس هو لي قال فهو لك قال لا ولكن بالثمن الذي ابتعتها به قال اخذتها بكذا وكذا قال اخذتها
بذلك قال هي لك وفي حديث اسما بنت ابي بكر عند الطبراني ابتعها يا ابا بكر فقال ان شيت ونقل السهيلي في الروض
عن بعض شيوخ المغرب انه سيل عن امتناعه من اخذ الراحله مع ان ابا بكر انفق عليه ماله فقال احب ان لا تكون هجرته الا من مال
نفسه وافاد الواقدي ان الثمن ثمانمايه وان التي اخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابي بكر هي القصوى وانها كانت من نعم بني
قشير وانها عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم قليلا وماتت في خلافه ابي بكر وكانت مرسله ترعى بالبقيع وذكر ابن اسحق انها
الجدعا وكانت من ابل بني الحريش وكذا في روايه اخرجها ابن حبان انها الجدعا احث احثها راحث بالمهمله والمثلثه افعل تفضيل
من الحث وهو الاسراع وفي روايه لابي ذر احب بالموحده والاول اصح والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر ومنهم من انكر الكسر وهو
ما يحتاج اليه في السفر قوله وضعنا لهما سفره في جراب اي زادا في جراب لان اصل السفره في اللغه الزاد الذي يصنع
للمسافر ثم استعمل في وعا الزاد ومثله المزاده للما وكذلك الروايه فاستعملت السفره في هذا الخبر على اصل اللغه وافاد
الواقدي انه كان في السفره شاه مطبوخه قوله ذات النطاق بكسر النون وللكشميهني النطاقين بالتثنيه والنطاق ما
يشد به الوسط وقيل هو ازار فيه تكه وقيل ثوب تلبسه المراه ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل قاله
ابو عبيده الهروي قالت وسميت ذات النطاقين لانها كانت تجعل نطاقا على نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس
احدهما وتحمل في الاخر الزاد انتهى والمحفوظ كما سياتي بعد هذا الحديث انها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما الزاد
واقتصرت على الاخر فمن ثم قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين فالتثنيه والافراد بهذين الاعتبارين وعند ابن سعد
في حديث الباب شقت نطاقها فاوكت بقطعه منه الجراب وشدت فم القربه بالباقي فسميت ذات النطاقين قوله
قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم بغار في جبل ثور بالمثلثه ذكر الواقدي انهما خرجا من خوخه في ظهر بيت ابي بكر وقال
الحاكم تواترت الاخبار ان خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينه كان يوم الاثنين الا ان محمد بن موسى الخوارزمي قال
انه خرج من مكه يوم الخميس قلت يجمع بينهما بان خروجه من مكه كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليله الاثنين لانه اقام فيه
ثلاث ليال فهي ليله الجمعه وليله السبت وليله الاحد وخرج في اثنا ليله الاثنين ووقع في روايه هشام بن عروه عند ابن حبان فركبا
حتى اتيا الغار وهو ثور فتواريا فيه وذكر موسى بن عقبه عن ابن شهاب قال رقد علي على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم يوري
عنه وباتت قريش يختلفون ويأتمرون ايهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه حتى اصبحوا فاذا هم بعلي فسالوه فقال لا علم لي فعلموا
انهم فر منهم وذكر ابن اسحق نحوه وزاد ان جبريل امره ان لا يبيت على فراشه فدعا عليا فامره ان يبيت على فراشه ويتسجى
ببرده الاخضر ففعل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم على القوم ومعه حفنه من تراب فجعل ينثرها على رؤوسهم وهو يقرا يس الى
فهم لا يبصرون وذكر احمد من حديث ابن عباس باسناد حسن في قوله تعالى واذ يمكر بك الذين كفروا الايه قال تشاورت قريش ليله
بمكه فقال بعضهم اذا اصبح فاثبتوه بالوثاق يريدون النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم بل اخرجوه فاطلع الله نبيه على ذلك فبات
علي على فراش النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليله وخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون عليا يحسبونه
النبي صلى الله عليه وسلم يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه فلما اصبحوا وراوا عليا رد الله مكرهم فقالوا
اين صاحبك هذا قال لا ادري فاقتصوا اثره فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم فصعدوا الجبل فمروا بالغار فراوا على بابه
نسج العنكبوت فقالوا لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه فمكث فيه ثلاث ليال وذكر نحو ذلك موسى بن عقبه
عن الزهري قال ومكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحج بقيه ذي الحجه والمحرم وصفر ثم ان مشركي قريش اجتمعوا فذكر الحديث
وفيه وبات علي على فراش النبي صلى الله عليه وسلم يواري عنه وباتت قريش يختلفون ويأتمرون ايهم يهجم على صاحب الفراش
فيوثقه فلما اصبحوا اذا هم بعلي وقال في اخره فخرجوا من كل وجه يطلبونه وفي مسند ابي بكر الصديق لابي بكر بن علي المروزي
شيخ النسا من مرسل الحسن في قصه نسج العنكبوت نحوه وذكر الواقدي ان قريشا بعثوا في اثرهما قايفين احدهما كرز
بن علقمه فراى كرز على الغار نسج العنكبوت فقال ههنا انقطع الاثر ولم يسم الاخر وسماه ابو نعيم في الدلايل من حديث
زيد بن ارقم وغيره سراقه بن جعشم وقصه سراقه مذكوره في هذا الباب وقد تقدم في مناقب ابي بكر حديث انس عن

الى بكر قوله فكمنا فيه بفتح الميم ويجوز كسرها اى اختفينا قوله ثلاث ليال فى رواية عروة ابن الزبير ليلتين فلعله لم يحسب اول
ليلة وروى احمد والحاكم من رواية طلحة النضرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد مكثت مع صاحبى يعنى ابا بكر فى الغار بضعة
عشر يوما ما لنا طعام الا البرير قال الحاكم معناه فكنا مختفين من المشركين فى الغار وفى الطريق بضعة عشر
يوما قلت لم يقع فى رواية احمد ذكر الغار وهى زيادة فى الخبر من بعض رواته ولا يصح حمله على حالة الهجرة
لما فى الصحيح كما تراه من ان عامر بن فهيرة كان يروح عليهما فى الغار باللبن ولما وقع لهما فى الطريق من لقى الراعى
كما فى حديث البراء فى هذا الباب ومن النزول بخيمة ام معبد وغير ذلك فالذى يظهر انها قصة اخرى والله اعلم
وفى دلايل البيهقى من مرسل محمد بن سيرين ان ابا بكر ليلة انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار كان يمشى بين
يديه ساعة ومن خلفه ساعة فسأله فقال اذكر الطلب فامشى خلفك واذكر الرصد فامشى امامك فقال لو كان
شى احببت ان تقتل دونى قال اى والذى بعثك بالحق فلما انتهينا الى الغار قال مكانك يا رسول الله حتى استبرئ لك الغار
فاستبراه وذكر ابو القاسم البغوى من مرسل ابن ابى مليكة نحوه وذكر ابن هشام من زيادته عن الحسن البصرى بلاغا
نحوه قوله عبد الله بن ابى بكر وقع فى نسخة عبد الرحمن وهو وهم قوله ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز اسكانها
وفتحها وبعدها فاء الحاذق يقال ثقفت الشى اذا اقمت عوجه قوله لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون اللقن
سريع الفهم قوله فيدلج بتشديد الدال بعدها جيم اى يخرج بسحر الى مكة قوله فيصبح مع قريش بمكة كبايت اى مثل البايت
يظنه من لا يعرف حقيقة امره لشدة رجوعه بغلس قوله يكادان به فى رواية الكشميهنى يكادان بغير مثناة اى
يطلب لهما فيه المكروه وهو من الكيد قوله عامر بن فهيرة تقدم ذكره فى باب الشرا من المشركين من كتاب البيوع وذكر
موسى بن عقبة عن ابن شهاب ان ابا بكر اشتراه من الطفيل بن سخبرة فاسلم فاعتقه قوله منحة بكسر الميم وسكون
النون بعدها مهملة تقدم بيانه فى الهبة ويطلق ايضا على كل شاة وفى رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب ان الغنم كانت لابى
بكر فكان يروح عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان ثم يسرح بكرة فيصبح فى رعيان الناس فلا يفطن له قوله فى رسل بكسر الرا وبعدها
مهملة ساكنة اللبن الطرى قوله ورضيفهما بفتح الرا وكسر المعجمة بوزن رغيف اى اللبن المرضوف اى التى وضعت فيه الحجارة
المحماه بالشمس او النار لينعقد وتزول رخاوته وهو بالرفع ويجوز الجر قوله حتى ينعق بهما عامر ينعق بكسر العين
المهملة اى يصيح بغنمه والنعيق صوت الراعى اذا زجر الغنم ووقع فى رواية ابى ذر حتى ينعق بهما بالتثنية اى يسمعهما صوته
اذا زجر غنمه ووقع فى حديث ابن عباس عند ابن عايذ فى هذه القصة ثم يسرح عامر بن فهيرة فيصبح فى رعيان الناس
كبايت فلا يفطن به وفى رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب وكان عامر امينا مؤتمنا حسن الاسلام من بنى الديل بكسر الدال
وسكون التحتانية وقيل بضم اوله وكسر ثانيه مهموز قوله من بنى عبد بن عدى اى ابن الديل بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة وقال
من بنى عدى بن عمرو من خزاعة ووقع فى سيرة ابن اسحق تهذيب ابن هشام اسمه عبد الله بن ارقد وفى رواية الاموى عن
اسحق بن اريقد كذا رواه الاموى فى المغازى باسناد مرسل فى غير هذه القصة قال وهو دليل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى المدينة فى الهجرة وعند موسى بن عقبة اريقط بالتصغير ايضا لكن بالطا وهو اشهر وعند ابن سعد عبد الله بن
اريقط وعن مالك اسمه رقيط حكاه ابن التين وهو فى العتبية قوله هاديا خريتا بكسر المعجمة وتشديد الرا بعدها تحتانية
ساكنة ثم مثناة قوله والخريت الماهر بالهداية هو مدرج فى الخبر من كلام الزهرى بينه ابن سعد ولم يقع ذلك فى رواية
الاموى عن ابن اسحق قال ابن سعد قال الاصمعى انما سمى خريتا لانه يهتدى بمثل خرت الابرة اى ثقبها وقال غيره
قيل له ذلك لانه يهتدى لاخرات المفازة وهى طرقها الخفية قوله قد غمس بفتح الغين المعجمة والميم بعدها مهملة
حلفا بكسر المهملة وسكون اللام اى كان حليفا وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايمانهم فى دم او خلوق او شى يكون فيه
تلويث فيكون ذلك تاكيدا للحلف قوله فامناه قوله فاتاهما براحلتيهما صبح ثلاث زاد موسى بن عقبة عن ابن شهاب
حتى اذا هدأت عنهما الاصوات جاء صاحبهما ببعيريهما فانطلقا معهما بعامر بن فهيرة يخدمهما ويعينهما يردفه
ابو بكر ويعقبه ليس معهما غيره قوله فاخذ بهم طريق الساحل فى رواية موسى بن عقبة فاجاز بهما اسفل مكة ثم مضى

قوله

بهما حتى عارض الطريق وعند الحاكم من طريق ابن اسحق حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عايشة نحوه واتم منه وقال
صحيح واخرج الزبير بن بكار فى اخبار المدينة مفسرا منزله الى قبا وكذلك ابن عايذ من حديث ابن عباس وقد تقدم فى علامات
النبوة وفى مناقب ابى بكر ما اتفق لهما حين خرجا من الغار من لقيا راعى الغنم وشربهما من اللبن الحديث الثانى عشر حديث
سراقة بن جعشم قوله قال ابن شهاب هو موصول باسناد حديث عايشة وقد افرده البيهقى فى الدلايل وقبله الحاكم فى
الاكليل من طريق ابن اسحق حدثنى محمد بن مسلم هو الزهرى به وكذلك اورده الاسمعيلى مفردا من طريق معمر عن الزهرى قوله
المدلجى بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم من بنى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة وعبد الرحمن بن مالك هذا اسم جده
مالك بن جعشم ونسب ابوه فى هذه الرواية الى جده كما سنبينه فى سراقة وابو مالك ابن مالك بن جعشم له ادراك ولم ار من
ذكره فى الصحابة بل ذكره ابن حبان فى التابعين وليس له ولاخيه سراقة بن جعشم فى رواية ابى ذر ابن اخى سراقة بن مالك
ابن جعشم ثم قال انه سمع سراقة بن جعشم الاول هو المعتمد وحيث جاء فى الروايات سراقة بن جعشم يكون نسب الى
جده وسيأتى فى حديث البراء بعدها تقييد بانه سراقة بن مالك بن جعشم ولم يختلف عليه فيه وجعشم بضم الجيم والشين المعجمة
بينهما عين مهملة هو ابن مالك بن عمرو وكنية سراقة ابو سفيان وكان ينزل قديدا وعاش الى خلافة عثمان قوله دية كل
واحد اى مائة من الابل وصرح بذلك موسى بن عقبة وصالح بن كيسان فى روايتهما عن الزهرى وفى حديث اسما بنت ابى بكر عند
الطبرانى وخرجت قريش حين فقدوهما فى بغائهما وجعلوا فى النبى صلى الله عليه وسلم مائة ناقة وطافوا فى جبال مكة حتى انتهوا
الى الجبل الذى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر يا رسول الله ان هذا الرجل ليرانا وكان مواجهه فقال كلا ان
ملايكة تسترنا باجنحتها فجلس ذلك الرجل يبول مواجه الغار فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو كان يرانا ما فعل هذا قوله رايت
انفا اى فى هذه الساعة اسودة اى اشخاصا فى رواية موسى بن عقبة وابن اسحق لقد رايت ركبة ثلاثة انى لاظنه محمدا واصحابه
ونحوه فى رواية صالح بن كيسان قوله رايت فلانا وفلانا انطلقوا باعيننا اى فى نظرنا معاينة يبتغون ضالة لهم وفى رواية
موسى بن عقبة وابن اسحق فاومأت اليه ان اسكت وقلت انما هم بنو فلان يبتغون ضالة لهم قال لعله وسكت ونحوه فى رواية
معمر وفى حديث اسما فقال سراقة انما هما راكبان ممن بعثنا فى طلب القوم قوله فامرت جاريتى لم اقف على اسمها وفى رواية
موسى بن عقبة وصالح بن كيسان وامرت بفرسى فقيد الى بطن الوادى وفى رواية معمر ثم اخذت قداحى بكسر القاف اى الازلام
فاستقسمت بها فخرج الذى اكره لا يضره وكنت ارجو ان ارده فاخذ المائة ناقة قوله فخططت بالمعجمة وللكشميهنى
والاصيلى بالمهملة اى امكنت اسفله وقوله بزجه الرمح بضم الزاى بعدها جيم الحديدة التى فى اسفل الرمح وفى رواية الكشميهنى
فخططت به وزاد موسى بن عقبة وصالح بن كيسان وابن اسحق وامرت بسلاحى فاخرج من دبر حجرتى ثم انطلقت
فلبست لامتى قوله وخفضت عاليه اى امسكه بيده وجر زجه على الارض فخطها به لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه لانه كره
ان يتبعه منهم احد فيشركوه فى الجعالة ووقع فى رواية الحسن عن سراقة عند ابن ابى شيبة وجعلت اجر الرمح مخافة ان يشركنى
اهل الما فيهما قوله فرفعتها اى اسرعت بها السير قوله تقرب الى المتقرب السير دون العدو وفوق العادة وقيل
ان ترفع الفرس يديها معا وتضعهما معا قوله وهويت بيدى اى بسطتها للاخذ والكنانة الخريطة المستطيلة والازلام
هى القداح وهى السهام التى لا ريش لها ولا نصل وستاتى شرحها وكيفيتها وصنيعهم بها فى تفسير المايدة قوله فخرج الذى اكره
اى لا تضرهم وصرح به الاسمعيلى وموسى بن اسحق وزاد وكنت ارجو ان ارده فآخذ المائة الناقة وفى حديث ابن عباس
عند ابن عايذ وركب سراقة فلما ابصر الاثار على غير الطريق هو وجد اثر الاثار فقال والله ما هذه باثار نعم الشام ولا
تهامة فتبعهم حتى ادركهم قوله حتى اذا سمعت فى حديث البراء عن ابى بكر الاتى عقب هذا فدعا عليه النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية
ابى خليفة فى حديث البراء عند الاسمعيلى فقال اللهم اصرعه فصرعه فرسه قوله ساخت بالخاء المعجمة اى غاصت وفى حديث اسما
بنت ابى بكر فوقعت لمنخريها قوله حتى بلغتا الركبتين فى رواية البراء فارتطمت به فرسه الى بطنها وفى رواية ابى خليفة فى الارض
الى بطنها قوله فخررت عنها فى رواية ابى خليفة فوثب عنها زاد ابن اسحق فقلت ما هذا ثم اخرجت قداحى نحو الاول
قوله ثم زجرتها فنهضت ولم تكد وفى حديث انس ثم قامت تحمحم بمهملتين هو صوت الفرس قوله عثان بضم

بضم المهملة بعدها مثلثة خفيفة اي دخان قال معمر قلت لابي عمرو بن العلا ما العثان قال الدخان من غير نار وفي رواية
موسى الكشميهني غبار بمعجمة ثم موحدة مكررا والاول اشهر وذكر ابو عبيد في غريبه قال وانما اراد بالعثان الغبار نفسه
شبه غبار قوائمها بالدخان وفي رواية موسى بن عقبة والاسمعيلي واتبعها دخان مثل الغبار وزاد فعلمت انه منع مني
قوله ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امره وفي رواية ابن اسحق انه قد منع مني قوله فناديتهم
بالامان في رواية ابي خليفة قد علمت يا محمد ان هذا عملك فادع الله ان ينجيني مما انا فيه والله لاعمين على من ورائي من
الطلب وفي رواية ابن اسحق فناديت القوم انا سراقة بن مالك بن جعشم انظروني اكلمكم فوالله لا اريبكم ولا ياتيكم مني شي
تكرهونه وفي حديث ابن عباس مثله وزاد وانا لكم نافع غير ضار واني لا ادري لعل الحي يعني قومه فزعوا لركوبي وانا راجع
ورادهم عنكم قوله واخبرتهم اخبار ما يريد بهم الناس اي من الحرص على الظفر بهم وبذل المال لمن يحصلهم لهم وفي حديث
ابن عباس وعاهدهم ان لا يقاتلهم ولا يخبر عنهم وان يكتم عنهم ثلاث ليال قوله وعرضت عليهم الزاد والمتاع في مرسل عمر
بن اسحق عند ابن ابي شيبة فكيف نحن قال هلما الى الزاد والحملان فقالا لا حاجة لنا في ذلكم وفي حديث ابن عباس اراهم
قال لهم وان ابلي على طريقكم فاحتلبوا من اللبن وخذوا سهما من كنانتي امارة الى الراعي قوله فلم يرزاني براء ثم زاي اي ينقصاني
مما معي شيا وفي رواية ابي خليفة وهذه كنانتي فخذ منها سهما فانك تمر على ابلي وغنمي بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك
فقال لا حاجة لنا في ابلك ودعا له قوله اخف عنا لم يذكر جوابه ووقع في البرا فدعا له فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال قد كفيتم
ما ههنا فلا يلقى احدا الا رده قال ووفى لنا وفي حديث انس فقال يا نبي الله مرني بما شيت قال فقف مكانك لا تتركن
احدا يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له اي حارسا له بسلاحه
وذكر ابن سعد انه لما رجع قال لقريش قد عرفتم بصري بالطريق وبالاثر وقد استبرات لكم فلم ار شيا فرجعوا قوله كتاب
امن بسكون الميم وفي رواية الاسمعيلي كتاب موادعة وفي رواية ابن اسحق كتابا يكون اية بيني وبينك قوله فامر عامر بن فهيرة
فكتب لي في رقعة من ادم في رواية ابن اسحق فكتب لي كتابا في عظم او رقعة او خرقة ثم القاه الي فاخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت
وفي رواية موسى بن عقبة نحوه وعندهما رجعت فسكت فلم اذكر شيا مما كان حتى اذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت
لالقاه ومعي الكتاب فلقيته بالجعرانة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يوم وفا
وبر ادن فاسلمت وفي رواية صالح بن كيسان نحوه وفي رواية الحسن عن سراقة قال فبلغني انه يريد ان يبعث خالد بن الوليد
الى قومي فاتيته فقلت احب ان توادع قومي فان اسلم قومك اسلموا والا امنت منهم فقال لك قال ففيهم نزلت الا الذين يصلون
الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الاية قال ابن اسحق وقال ابو جهل لما بلغه ما لقي سراقة فلامه في تركهم فانشده

ابا حكم واللات لو كنت شاهدا ● لامر جوادي اذ تسيخ قوائمه ● عجبت ولم تشكك بان محمدا ● نبي وبرهان فمن ذا يكاتمه ●

وذكر ابن سعد ان سراقة عارضهم يوم الثلاثا بقديد الحديث الثالث عشر قوله قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير في ركب هو متصل الى ابن شهاب بالاسناد المذكور اولا وقد افرده الحاكم من وجه اخر
عن يحيى بن بكير بالاسناد المذكور ولم يستخرجه الاسمعيلي اصلا وصورته مرسل لكن وصله الحاكم ايضا من طريق معمر عن
الزهري قال اخبرني عروة انه سمع الزبير به وافاد ان قوله وسمع المسلمون الى اخره من بقية الحديث المذكور واخرجه
موسى بن عقبة عن ابن شهاب به واتم منه وزاد قال ويقال لما دنا من المدينة كان طلحة قدم من الشام فخرج عامدا الى مكة اما
متلقيا واما معتمرا ومعه ثياب اهداها لابي بكر من ثياب الشام فلما لقيه اعطاه فلبس منها هو وابو بكر انتهى وهذا ان كان
محفوظا احتمل ان يكون كل من طلحة والزبير اهدى لهما من الثياب والذي في السير هو الثاني ومال الدمياطي الى ترجيحه
على عادته من ترجيح ما في السير على ما في الصحيح والاولى الجمع بينهما والا فما في الصحيح اصح لان الرواية التي فيها طلحة من
طريق ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة والتي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة ثم وجدت عند ابن ابي شيبة
من طريق هشام بن عروة عن ابيه نحو رواية ابي الاسود وعند ابن عايذ في المغازي من حديث ابن عباس خرج عمر والزبير
وطلحة وعثمن وعياش بن ابي ربيعة نحو المدينة فتوجه عثمن وطلحة الى الشام فتعين تصحيح القولين قوله سمع المسلمون بالمدينة

رواية معمر فلما سمع المسلمون قوله يغدون بسكون الغين المعجمة اي يخرجون غدوة وفي رواية الحاكم من وجه اخر عن عبد الرحمن
بن عويمر بن ساعدة عن رجال من قومه قالوا لما بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم كنا نخرج فنجلس له بظاهر الحرة نلجا الى ظل المدر
حتى تغلبنا عليه الشمس ثم نرجع الى رحالنا قوله حتى يردهم في رواية معمر يؤذيهم وفي رواية ابن سعد فاذا احرقتهم الشمس رجعوا
الى منازلهم ووقع في رواية ابي خليفة في حديث البرا حتى اتينا المدينة ليلا قوله فانقلبوا يوما بعدما اطالوا انتظارهم في رواية
عبد الرحمن بن عويمر حتى اذا كان اليوم الذي جا فيه جلسنا كما كنا نجلس حتى اذا رجعنا جا قوله اوفى رجل من يهود اي اطلع
الى مكان عال فاشرف منه ولم اقف على اسم هذا اليهودي قوله اطم بضم اوله وثانيه هو الحصن وتقدم انه كان يبنى من حجارة
كالقصر قوله مبيضين اي عليهم الثياب البيض التي كساهم اياها الزبير او طلحة وقال ابن التين يحتمل ان يكون معناه
مستعجلين وحكي عن ابن فارس يقال بائض اي مستعجل قوله يا معشر العرب في رواية عبد الرحمن بن عويمر يا بني قيلة وهو
بفتح القاف وسكون التحتانية وهي الجدة الكبرى للانصار والدة الاوس والخزرج وهي قيلة بنت كاهل بن عذرة قوله هذا
جدكم بفتح الجيم اي حظكم وصاحب دولتكم الذي تتوقعونه وفي رواية معمر هذا صاحبكم قوله يزول بهم السراب اي يزول السراب
عن النظر بسبب عروضهم له وقيل معناه ظهرت حركتهم فيه للعين قوله حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف اي ابن مالك بن الاوس
بن حارثة وكان نزوله على كلثوم بن الهدم وقيل كان يومئذ مشركا وجزم به محمد بن الحسن بن زبالة في اخبار المدينة قوله
وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول هذا هو المعتمد وشذ من قال يوم الجمعة وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قدمها
لهلال ربيع الاول اي اول يوم منه وفي رواية جرير بن حازم عن ابن اسحق قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول ونحوه عند
ابي معشر لكن قال ليلة الاثنين ومثله عن ابي البرقي وثبت كذلك في اواخر صحيح مسلم وفي رواية ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق
قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول وعند ابن سعد في شرف المصطفى من طريق ابي بكر بن حزم قدم لثلاث عشرة من ربيع
الاول وهذا يجمع بينه وبين الذي قبله بالحمل على الاختلاف في روية الهلال وعنده من حديث عمر ثم نزل على بني عمرو بن
عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الاول كذا فيه ولعله كان خلتا ليوافق رواية جرير بن حازم وعند الزبير في
خبر المدينة عن ابن شهاب في نصف ربيع الاول وقيل كان قدومه في سابعه وجزم ابن حزم بانه خرج من مكة لثلاث ليال بقين
من صفر وهذا يوافق قول هشام ابن الكلبي انه خرج من الغار ليلة الاثنين اول يوم من ربيع الاول فان كان محفوظا
فلعل قدومه قبا كان يوم الاثنين ثامن ربيع الاول واذا ضم الى قول انس انه اقام بقبا اربع عشرة ليلة خرج منه
ان دخوله المدينة كان لاثنين وعشرين منه لكن الكلبي جزم بانه دخلها لاثنتي عشرة خلت منه فعلى قوله تكون اقامته بقبا
اربع ليال فقط وبه جزم ابن حبان فانه قال اقام بها الثلاثا والاربعا والخميس يعني وخرج يوم الجمعة فلم يعتد بيوم الخروج
وكذا قال موسى بن عقبة انه اقام فيهم ثلاث ليال فكانه لم يعتد بيوم الخروج ولا الدخول وعن قوم من بني عمرو بن عوف انه اقام
فيهم اثنين وعشرين يوما حكاه الزبير بن بكار وفي مرسل عروة بن الزبير ما يقرب منه كما سيذكر عقب هذا والاكثر انه قدم نهارا
ووقع في رواية لمسلم ليلا ويجمع بان القدوم كان اخر الليل فدخل نهارا قوله فقام ابو بكر للناس اي يتلقاهم اي جعل من جا من
الانصار قوله يحيي ابا بكر اي يسلم عليه قال ابن التين انما كانوا يفعلون ذلك بابي بكر لكثرة تردده اليهم في التجارة الى الشام
فكانوا يعرفونه واما النبي صلى الله عليه وسلم فلم ياتها بعد ان كبر قلت ظاهر السياق يقتضي ان الذي يحيي ممن لا يعرف
النبي صلى الله عليه وسلم يظنه ابا بكر فلذلك بدوا بالسلام عليه ويدل عليه قوله في بقية الحديث فاقبل ابو بكر يظلل عليه بردائه
فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقع بيان ذلك في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال وجلس رسول الله صلى الله عليه
وسلم صامتا فطفق من جا من الانصار ممن لم يكن راه يحسب ابا بكر حتى اذا اصابته الشمس اقبل ابو بكر بشي اظله ولعبد الرحمن
بن عويمر في رواية ابن اسحق اناخ الى الظل هو وابو بكر والله ما ادري ايهما هو حتى راينا ابا بكر ينحاز له عن الظل فعرفناه بذلك
قوله فلبث في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة في حديث انس الاتي في الباب الذي يليه انه اقام فيهم اربع عشرة ليلة وقد ذكرت قبل ما
يخالفه والله اعلم قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب اقام فيهم ثلاثا وروى ابن شهاب عن مجمع بن حارثة انه اقام اثنين وعشرين
ليلة وقال ابن اسحق اقام فيهم خمسا وبنو عمرو بن عوف يزعمون اكثر من ذلك قلت ليس انس من بني عمرو بن عوف

قوله فطفق ح

فانهم من الاوس وانس من الخزرج وقد جزم بما ذكرته فهو اولى بالقبول من غيره قوله واسس المسجد الذي اسس على التقوى اي مسجد
قبا وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب عن عروة الذين فيهم المسجد الذي اسس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف وكذا
في حديث ابن عباس عند ابن عايذ ولفظه ومكث في بني عمرو بن عوف ثلاث ليال واتخذ مكانه مسجدا فكان يصلي فيه ثم بناه بنو عمرو بن
عوف فهو الذي اسس على التقوى وروى يونس بن بكير في زيادات المغازي عن المسعودي عن الحكم بن عتيبة قال لما نزل
النبي صلى الله عليه وسلم قبا قال عمار بن ياسر ما لرسول الله بد من ان نجعل له مكانا يستظل به اذا استيقظ ويصلي فيه
فجمع حجارة فبنى مسجد قبا فهو اول مسجد بني يعني بالمدينة وهو في التحقيق اول مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه جماعة
ظاهرا واول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة وان كان قد تقدم بناء غيره من المساجد لكن لخصوص الذي بناها كما تقدم في حديث
عائشة في بناء ابي بكر مسجده وروى ابن ابي شيبة عن جابر قال لقد لبثنا بالمدينة قبل ان يقدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسنتين نعمر المساجد ونقيم الصلاة وقد اختلف في المراد بقوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم فالجمهور على ان
المراد به مسجد قبا هذا وهو ظاهر الاية وروى مسلم من طريق عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن المسجد الذي اسس على التقوى فقال هو مسجدكم هذا ولاحمد والترمذي من وجه اخر عن ابي سعيد اختلف رجلان
في المسجد الذي اسس على التقوى فقال احدهما هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر هو مسجد قبا فاتيا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسالاه عن ذلك فقال هو هذا وفي ذلك يعني مسجد قبا خير كثير ولاحمد عن سهل بن سعد نحوه واخرجه من وجه
اخر عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب مرفوعا قال القرطبي هذا السؤال صدر ممن ظهرت له المساواة بين المسجدين في اشتراكهما
في ان كلا منهما بناه النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك سيل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فاجاب بان المراد مسجده وكان المزية التي
اقتضت تعيينه دون مسجد قبا كون مسجد قبا لم يكن بناؤه بامر جزم من الله تعالى لنبيه او كان رايا راه بخلاف مسجده
او كان حصل له ولاصحابه فيه من الاحوال القلبية ما لم يحصل لغيره انتهى ويحتمل ان تكون المزية لما اتفق من طول اقامته
صلى الله عليه وسلم بمسجد المدينة بخلاف مسجد قبا فما اقام به الا اياما قلائل وكفى بهذا مزية من غير حاجة الى ما تكلفه القرطبي
والحق ان كلا منهما اسس على التقوى وقوله تعالى في بقية الاية فيه رجال يحبون ان يتطهروا يويد كون المراد مسجد قبا
وعند ابي داود باسناد صحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت فيه رجال يحبون ان يتطهروا في اهل قبا وعلى
هذا فالسر في جوابه صلى الله عليه وسلم بان المسجد الذي اسس على التقوى مسجده رفع توهم ان ذلك خاص بمسجد قبا والله اعلم
قال الداودي وغيره ليس هذا اختلافا لان كلا منهما اسس على التقوى وكذا قال السهيلي وزاد غيره ان قوله تعالى من اول
يوم يقتضي مسجد قبا لان تاسيسه كان في اول يوم حل النبي صلى الله عليه وسلم بدار الهجرة والله اعلم قوله ثم ركب راحلته
وقع عند ابن اسحق وابن عايذ انه ركب من قبا يوم الجمعة فادركته الجمعة في بني سالم بن عوف فقالوا يا رسول الله هلم الى العدد
والعدة والقوة انزل بين اظهرنا وعند ابي الاسود عن عروة نحوه وزاد وصاروا يتنازعون زمام ناقته وسمى ممن سال
النزول عندهم عتبان بن مالك في بني سالم وفروة بن عمرو في بني بياضة وسعد بن عبادة والمنذر بن عمرو وغيرهما في بني ساعدة
وابا سليط وغيره في بني عدي يقول لكل منهم دعوها فانها مامورة وعند الحاكم من طريق اسحق بن ابي طلحة عن انس جاءت الانصار
فقالوا الينا يا رسول الله فقال دعوا الناقة فانها مامورة فبركت على باب ابي ايوب قوله حتى بركت عند مسجد الرسول
صلى الله عليه وسلم بالمدينة في حديث البراء عن ابي بكر فتنازعه القوم ايهم ينزل عليه فقال اني انزل على اخوال عبد المطلب اكرمهم
بذلك وعند ابن عايذ من طريق الوليد بن مسلم وعند سعيد بن منصور كلاهما عن عطاف بن خالد انها استناخت به اولا فجاءه ناس
فقالوا المنزل يا رسول الله فقال دعوها فانبعثت حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد ثم تحلحلت فنزل عنها فاتاه
ابو ايوب فقال ان منزلي اقرب المنازل فاذن لي ان انقل رحلك قال نعم فنقل واناخ الناقة في منزله وذكر ابن سعد ان
ابا ايوب لما نقل رحل النبي صلى الله عليه وسلم الى منزله قال النبي صلى الله عليه وسلم المرء مع رحله وان اسعد بن زرارة جاء فاخذ
ناقته فكانت عنده قال وهذا اثبت وذكر ايضا ان مدة اقامته عند ابي ايوب كانت سبعة اشهر قوله وكان اي موضع المسجد
مربدا بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة هو الموضع الذي يجفف فيه التمر وقال الاصمعي المربد كل شيء حبست فيه الابل

او الغنم وبه سمي مربد البصرة لانه كان موضع سوق الابل قوله لسهيل وسهل زاد ابن عيينة في جامعه عن ابي موسى عن
الحسن وكان من الانصار وعند الزبير بن بكار في اخبار المدينة انهما ابنا رافع بن عمرو وعند ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم
سال لمن هذا فقال له معاذ بن عفراء هو لسهل وسهيل ابني عمرو يتيمان لي وساراضيهما منه قوله في حجر سعد بن زرارة
كذا لابي ذر وحده وفي رواية الباقين اسعد بزيادة الف وهو الوجه وكان اسعد من السابقين الى الاسلام من الانصار
ويكنى ابا امامة واما اخوه سعد فتاخر اسلامه ووقع في مرسل ابن سيرين عند ابي عبيد في الغريب انهما كانا في حجر معاذ
بن عفراء وحكى الزبير انهما كانا في حجر ابي ايوب والاول اثبت وقد يجمع باشتراكهم او بانتقال ذلك بعد اسعد الى من ذكر واحدا
بعد واحد وذكر ابن سعد ان اسعد بن زرارة كان يصلي فيه قبل ان يقدم النبي صلى الله عليه وسلم قوله فساومهما في رواية
ابن عيينة فكلم عمهما اي الذي كانا في حجره ان يبتاعه منهما فطلبه منهما فقالا ما تصنع به فلم يجد بدا من ان يصدقهما وقد وقع
لابي ذر عن الكشميهني فابى ان يقبله منهما قوله حتى ابتاعه منهما ذكر ابن سعد عن الواقدي عن معمر عن الزهري ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يعطيهما ثمنه قال وقال غير معمر اعطاهما عشرة دنانير وتقدم في ابواب المساجد من حديث انس انه
صلى الله عليه وسلم قال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله وتقدم في اخر الباب الذي يليه ولا منافاة
بينهما فيجمع بانهم لما قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله سال عمن يختص بملكه منهم فعينوا له الغلامين فابتاعه منهما وحينئذ يحتمل ان
يكون الذين قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله تحملوا عنه للغلامين بالثمن وعند الزبير ان ابا ايوب ارضاهما عن ثمنه قوله وطفق اي
جعل ينقل اللبن اي الطوب المعمول من الطين الذي لم يحرق وفي رواية عطاف بن خالد عند ابن عايذ انه صلى فيه وهو عريش
اثني عشر يوما ثم بناه وسقفه وعند الزبير في خبر المدينة من حديث انس انه بناه اولا بالجريد ثم بناه باللبن بعد الهجرة باربع
سنين قوله هذا الحمال بالمهملة المكسورة وتخفيف الميم اي هذا المحمول من اللبن ابر عند الله اي ابقى ذخرا واكثر ثوابا وادوم
منفعة واشد طهارة من حمال خيبر اي التي يحمل منها التمر والزبيب ونحو ذلك ووقع في بعض النسخ من رواية المستملي هذا
الجمال بفتح الجيم قوله ربنا مناد مضاف قوله اللهم ان الاجر اجر الاخرة فارحم الانصار والمهاجرة كذا في هذه الرواية وما في
حديث انس في الباب الذي قبله اللهم لا خير الا خير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة وجاء في غزوة الخندق بغير هذا من حديث سهل
ابن سعد ونقل الكرماني انه صلى الله عليه وسلم كان يقف على الاخرة والمهاجرة بالتاء محركة ليخرج عن الوزن ذكره في اوايل الصلاة
ولم يذكر مستنده والكلام الذي بعد هذا يرد عليه قوله فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي قال الكرماني يحتمل ان يكون المراد
الرجز المذكور ويحتمل ان يريد شعرا اخر قلت الاول هو المعتمد ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة وفيها
اشارة الى ان الذي ورد في كراهة البناء مختص بما زاد على الحاجة او لم يكن في امر ديني كبناء المسجد قوله قال ابن شهاب
لم يبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الابيات زاد ابن عايذ في اخره التي كان يرتجزهن وهو ينقل
اللبن لبنيان المسجد قال ابن التين انكر على الزهري هذا من وجهين احدهما انه رجز وليس بشعر ولهذا يقال لقايله راجز
ويقال انشد رجزا ولا يقال له شاعر ولا انشد شعرا والوجه الثاني ان العلماء اختلفوا هل ينشد النبي صلى الله عليه وسلم شعرا
ام لا وعلى الجواز هل ينشد بيتا واحدا او يزيد وقد قيل ان البيت الواحد ليس بشعر وفيه نظر انتهى والجواب عن
الاول ان الجمهور على ان الرجز من اقسام الشعر اذا كان موزونا وقد قيل انه كان صلى الله عليه وسلم اذا قال ذلك لا يطلق القافية
بل يقولها متحركة التاء ولا يثبت ذلك وسياتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ فاغفر للمهاجرين والانصار وهذا
ليس بموزون وعن الثاني ان الممتنع عليه صلى الله عليه وسلم انشاؤه لا انشاده ولا دليل على منع انشاده متمثلا وقول
الزهري لم يبلغنا لا اعتراض عليه فيه ولو ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه انشد غير ما نقله الزهري لانه نفى ان يكون بلغه ولم
يطلق النفي المذكور على ان ابن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم
شيا من الشعر الا شيا قيل قبله او يروى عن غيره الا هذا كذا قال وقد قال غيره ان الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة
فكانه لم يبلغه وما في الصحيح اصح وهو قوله بشعر رجل من المسلمين وفي الحديث جواز قول الشعر وانواعه خصوصا الرجز
في الحرب والتعاون على ساير الاعمال الشاقة لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحريكها على معالجة الامور الصعبة

وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد قال قائل من المسلمين في ذلك لئن قعدنا والنبي يعمل لذاك اذا للعمل المضلل ومن طريق ام سلمة نحوه وزاد قال وقال علي بن ابي طالب لا يستوي من يعمر المساجدا يدأب فيها قائما وقاعدا ومن يرى عن التراب حائدا وسيأتي كيفية نزوله على ابي ايوب الى ان اكمل المسجد في حديث انس في هذا الباب ان شاء الله تعالى تنبيه اخرج المصنف هذا الحديث بطوله في التاريخ الصغير بهذا السند فزاد بعد قوله هذه الابيات وعن ابن شهاب قال كان بين ليلة العقبة يعني الاخيرة وبين مهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشهر او قريب منها قلت هي ذو الحجة والمحرم وصفر لكن كان مضى من ذي الحجة عشرة ايام ودخل المدينة بعد ان استهل ربيع الاول فمهما كان الواقع انه اليوم الذي دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير فقد يكون ثلاثة سواء وقد ينقص وقد يزيد لان اقل ما قيل انه دخل في اليوم الاول منه واكثر ما قيل انه دخل في الثاني عشر منه الحديث الرابع عشر قوله عن ابيه هو عروة وفاطمة هي امرأته بنت المنذر بن الزبير واسماء جدتهما جميعا قوله فقلت لابي اي قالت لابي بكر الصديق قوله اربطه اي المتاع الذي في السفرة او رأس السفرة او ذكر باعتبار الظرف لانه مذكور ويستفاد من هذا ان الذي امرها بشق نطاقها لتربط السفرة هو ابوها وقد تقدم تفسير النطاق في حديث عائشة قبل الحديث الخامس عشر قوله ابن عباس اسماء ذات النطاق وصله في تفسير براءة في اثناء حديث وسيأتي ان شاء الله تعالى الحديث السادس عشر حديث البراء في قصة الهجرة اورده مختصرا وقد تقدم مطولا في علامات النبوة وفي مناقب ابي بكر مع شرحه وذكرها اوله عن البراء وانما هو عنده عن ابي بكر كما تقدم بيانه وفي اخر هذا الحديث هنا ما يشير الى ذلك ثم اعاده المصنف في هذا الباب كما سيأتي بعد ابواب من وجه اخر عن البراء اتم مما هنا كما سابينه عليه الحديث السابع عشر حديث اسماء بنت ابي بكر انها حملت بعبد الله بن الزبير يعني بمكة قوله وانا متم اي قد اتممت عدة الحمل الغالبة وهي تسعة اشهر ويطلق متم ايضا على من ولدت لتمام قوله فنزلت بقبا فولدت بقبا هذا يشعر بانها وصلت الى المدينة قبل ان يتحول النبي صلى الله عليه وسلم من قبا وليس كذلك قوله ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم اي بالمدينة قوله ثم تفل بمثناة ثم فاء تقدم بيانه في ابواب المساجد قوله فحنكه اي وضع في فيه التمرة وذلك حنكه بها قوله وبرك عليه اي قال بارك الله فيك او اللهم بارك فيه قوله وكان اول مولود ولد اي بالمدينة من المهاجرين فاما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة واما من الانصار بالمدينة فكان اول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن ابي شيبة وقيل النعمان بن بشير وفي الحديث ان مولد عبد الله بن الزبير كان في السنة الاولى وهو المعتمد خلاف ما جزم به الواقدي ومن تبعه من انه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهرا من الهجرة ووقع عند الاسمعيلي من الزيادة من طريق عبد الله بن الرومي عن ابي اسامة بعد قوله في الاسلام ففرح المسلمون فرحا شديدا لان اليهود كانوا يقولون قد سحرناهم حتى لا يولد لهم واخرج الواقدي ذلك بسنده الى سهل بن ابي حثمة وجاء عن ابي الاسود عن عروة نحوه ويرده ان هجرة اسماء وعائشة وغيرهما من ال الصديق كانت بعد استقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فالمسافة قريبة جدا لا تحتمل تاخره عشرين شهرا بل ولا عشرة اشهر قوله تابعه خالد بن مخلد وصله الاسمعيلي من طريق عثمن بن ابي شيبة عن خالد بن مخلد بهذا السند ولفظه انها هاجرت وهي حبلى بعبد الله فوضعته بقبا فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد في اخره ثم صلى عليه اي دعا له وسماه عبد الله الحديث الثامن عشر حديث عائشة في المعنى وهو محمول على انه عن عروة عن امه اسماء وعن خالته عائشة فقد اخرجه المصنف من رواية ابي اسامة عن هشام على الوجهين كما ترى ورواية اسماء زيادة تختص بها وقد ذكر المصنف لحديث اسماء متابعا وهي الرواية المعلقة التي فرغنا منها وذكر ابو نعيم لحديث عائشة متابعا من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام واخرج مسلم من طريق شعيب بن اسحق عن هشام ما يقتضي انه عند عروة عن امه وخالته ولفظه عن هشام حدثني عروة وفاطمة بنت المنذر قالا خرجت اسماء حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير قالت فقدمت قبا فنفست به ثم خرجت فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحنكه ثم دعا بتمرة قالت عائشة فمكثنا ساعة نلتمسها قبل ان نجدها فمضغها الحديث فهذا فيه البيان انه عن عروة عنهما جميعا وزاد في اخره هذه الطريق وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان ليبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم وبايعه وقد ذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة بعث زيد بن حارثة فاحضر زوجته سودة بنت

انه

زمعة وابنتيه فاطمة وام كلثوم وام ايمن وامرأة الزوج وقد خرج معهم عبد الله بن ابي بكر ومعه امه ام رومان واختاه عائشة واسماء فقدموا والنبي صلى الله عليه وسلم يبني مسجده ومجموع هذا مع قولها فولدت بقبا يدل على ان عبد الله بن الزبير ولد في السنة الاولى من الهجرة كما تقدم قوله التمرة مرضعا لذي قبله ان امه هي التي اتت به ويحتمل ان يكون معها غيرها كزوجها او اختها قوله فلاكها اي مضغها قوله ثم ادخلها في فيه قال ابن التين ظاهره ان اللوك كان قبل ان يدخلها في فيه والذي عند اهل اللغة ان اللوك في الفم قلت وهو فهم عجيب فان الضمير في قوله فيه يعود على ابن الزبير اي لاكها النبي صلى الله عليه وسلم في فمه ثم ادخلها في في ابن الزبير وهو واضح لمن تامله الحديث التاسع عشر قوله حدثني محمد هو ابن سلام وقال ابو نعيم في المستخرج اظن انه محمد بن المثنى ابو موسى قوله حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث ابن سعيد قوله مردفا ابا بكر قال ابن التين يحتمل انه مرتدف خلفه ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى قال الله تعالى بالف من الملائكة مردفين اي يتلو بعضهم بعضا ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثاني لانه يلزم منه ان يمشي ابو بكر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قلت انما يلزم ذلك لو كان الخبر جاء بالعكس كان يقول والنبي صلى الله عليه وسلم مرتدف خلف ابي بكر فاما ولفظه وهو مردف ابا بكر فلا وسيأتي في الباب الذي بعده من وجه اخر عن انس فكاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه قوله وابو بكر شيخ يعرف اي انه كان قد شاب قوله وابو بكر شيخ يعرف اي انه كان قد شاب وقوله يعرف اي لانه كان يمر على اهل المدينة في سفر التجارة بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم في الامرين فانه كان بعيد العهد بالسفر من مكة ولم يشب والا ففي نفس الامر كان هو عليه الصلاة والسلام اسن من ابي بكر وسيأتي في هذا الباب من حديث انس انه لم يكن في الذين هاجروا اشمط غير ابي بكر ونبي الله شاب لا يعرف ظاهره ان ابا بكر كان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك وقد ذكر ابو عمير من رواية حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر ايما اسن انا او انت قال انت اكرم مني يا رسول الله واكبر وانا اسن منك قال ابو عمير هذا مرسل ولا اظنه الا وهما قلت وهو كما ظن وانما يعرف هذا للعباس واما ابو بكر فثبت في صحيح مسلم عن معاوية انه عاش ثلاثا وستين سنة وكان قد عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم سنتين واشهرا فيلزم على الصحيح من سن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون اصغر من النبي صلى الله عليه وسلم باكثر من سنتين قوله يهديني السبيل بين سبب ذلك ابن سعد في روايته انه صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر اله الناس عني فكان اذا سئل من انت قال باغي حاجة فاذا قيل من هذا معك قال هذا يهديني وفي حديث اسماء بنت ابي بكر عند الطبراني فكان ابو بكر رجلا معروفا في الناس فاذا لقيه لاق يقول لابي بكر من هذا معك يقول هادي يهديني يريد الهداية في الدين ويحسبه الاخر دليلا قوله فقال يا رسول الله هذا فارس هو سراقة وقد تقدم شرح قصته في الحديث الحادي عشر وحديث انس بقصته ووقع للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر في سفرهم ذلك قضايا منها قصة ام معبد وقصتها اخرجها ابن خزيمة والحاكم مطولة واخرج البيهقي في الدلائل من طريق عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي بكر الصديق شبيها باصل قصتها في لبن الشاة المهزولة دون ما فيها من صفته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يسمها في هذه الرواية ولا نسبها فاحتمل التعدد دون ما ابعد بين عينيها وقد تقدم في حديث البراء عن ابي بكر وروى ابو سعد في شرف المصطفى من طريق اياس بن مالك بن الاوس الاسلمي قال لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر مروا بابل لنا بالجحفة فقال لمن هذه قال لرجل من اسلم فالتفت الى ابي بكر فقال سلمت قال ما اسمك قال مسعود فالتفت الى ابي بكر فقال سعدت ووصله ابن السكن والطبراني عن اياس عن ابيه عن جده اوس ابن عبد الله بن حجر فذكر نحوه مطولا وفيه ان اوسا اعطاهما فحل ابل وارسل معهما غلامه مسعودا وامره ان لا يفارقهما حتى يصلا المدينة من مراسيل الصحابة ولعله حمله عن ابي بكر الصديق وتقدم في مناقبه ان انسا حدث عنه بطرف من حديث الغار وهو قوله قلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه لابصرنا الحديث وقوله فيه فصرعه فرسه ثم قامت تحمحم قال ابن التين جعله فعل الانثى ان كانت انثى فلا يجوز فصرعه وان كان ذكرا فلا يقول ثم قامت قلت وانكاره من العجائب والجواب انه ذكر باعتبار لفظ الفرس وانث باعتبار ما في نفس الامر من انها كانت انثى قوله ثم بعث الى الانصار فجاؤوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر فسلموا عليهما وقالوا اركبا امنين مطاعين فركب وفي رواية هذا الحديث قصة اقامته عليه السلام بقبا وقد تقدم قريبا

في الحديث الثالث عشر وتقدير الكلام فنزل جانب الحره فاقام بقبا المده التي اقامها وبنا بها المسجد ثم بعث الى اخره

قوله حتى نزل جانب دار ابي ايوب تقدم بيان هذا في الحديث الثالث عشر وقال البخاري في التاريخ الصغير حدثنا اسمعيل ثنا سليمن بن المغيره عن ثابت عن انس قال اني لاسعى مع الغلمان اذ قالوا جا محمد فننطلق فلا نرى شيا حتى اقبل هو وصاحبه فكمنا في بعض حرار المدينه وبعثنا رجلا من اهل البادية يوذن بهما فاستقبله زها خمسمايه من الانصار فقالوا انطلقا امنين مطاعين الحديث قوله فانه ليحدث اهله الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم قوله اذ سمع عبد الله بن سلام بالتخفيف بن الحرث الاسرايلي يكنى ابا يوسف يقال كان اسمه الحصين فسمي عبد الله في الاسلام وهو من حلفا بني عوف بن الخزرج قوله يخترف بالخا المعجمه والفا اي يجتني من الثمار قوله فجا وهي معه اي الثمره التي اجتناها وفي بعضها وهو اي الذي اجتناه قوله فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله وقع عند احمد والترمذي وصححه هو والحاكم من طريق زراره بن اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينه انجفل الناس عليه فجيت في الناس لانظر اليه فلما استبنت وجهه عرفت انه ليس بوجه كذاب الحديث قوله ان بيوت اهلنا اقرب تقدم بيان ذلك في اواخر الحديث الثالث عشر واطلق عليهم اهله لقرابه ما بينهم من النسب لان منهم والده عبد المطلب جده وهي سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار ولهذا جا في حديث البرا انه صلى الله عليه وسلم نزل على اخواله او اجداده من بني النجار قوله فهي لنا مقيلا اي مكانا نقع فيه القيلوله قال ابن التين ما فيه حذف تقديره فذهب فهيا وقد وقع صريحا في روايه الحاكم وابي سعيد قال فانطلق فهيا لهما مقيلا ثم جا وفي حديث ابي ايوب عند الحاكم وغيره انه انزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفلي ونزل هو واهله العلو ثم اشفق من ذلك فلم يزل به النبي صلى الله عليه وسلم حتى تحول الى العلو ونزل ابو ايوب الى السفل ونحوه في طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس عند ابي سعيد في شرف المصطفى وافاد ابن سعد انه اقام في منزل ابي ايوب سبعه اشهر حتى بنى بيوته وابو ايوب هو خالد بن زيد بن كليب من بني النجار وبنو النجار من الخزرج بن حارثه ويقال ان تبعا لما غزا الحجاز واجتاز يثرب خرج اليه اربعمايه حبر فاخبروه بما يجب من تعظيم البيت وان نبيا سيبعث يكون مسكنه يثرب فاكرمهم وعظم البيت بان كساه وهو اول من كساه وكتب كتابا وسلمه لرجل من اوليك الاحبار واوصاه ان يسلمه للنبي صلى الله عليه وسلم ان ادركه فيقال ان ابا ايوب من ذريه ذلك الرجل حكاه ابن هشام في التيجان واورده ابن عساكر في ترجمه تبع قوله فلما جا نبي الله صلى الله عليه وسلم اي الى منزل ابي ايوب جا عبد الله بن سلام اي اليه فقال اشهد انك رسول الله زاد في روايه حميد عن انس كما سياتي قريبا في كتاب المغازي انه سالة عن اشيا فلما اعلمه بها اسلم ولفظه فاتاه يساله عن اشيا فقال اني سايلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعه وما اول طعام ياكله اهل الجنه وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه فلما ذكر له جواب مسايله قال اشهد انك رسول الله ثم قال ان اليهود قوم بهت الحديث وعند البيهقي من طريق عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن يحيى بن عبد الله عن رجل من ال عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت صفته واسمه فكنت مسرا لذلك حتى قدم المدينه فسمعت به وانا على راس نخله فكبرت فقالت لي عمتي خالده بنت الحارث لو كنت سمعت بموسى ما زدت فقلت هو والله اخو موسى بعث بما بعث به فقالت لي يا ابن اخي هو الذي كنا نخبر انه بعث مع نفس الساعه قلت نعم قالت فذاك اذا ثم خرجت اليه فاسلمت ثم جيت الى اهل بيتي فامرتهم فاسلموا ثم جيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان اليهود قوم بهت قوله وقد علمت يهود اني سيدهم في الروايه الاتيه فرسا قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت وسياتي شرح ذلك ثم قوله قالوا فيّ ما ليس فيّ في الروايه الاتيه عند ابي نعيم بهتوني عندك قوله فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم اي الى اليهود فجاوا قوله فدخلوا عليه اي بعد ان خبا لهم عبد الله بن سلام كما سياتي بيانه هناك وفي روايه يحيى بن عبد الله المذكوره فادخلني في بعض بيوتك ثم سلهم عني فانهم ان علموا ذلك بهتوني وعابوني قال فادخلني بعض بيوته قوله سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا في الروايه الاتيه خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا وفي ترجمه ادم اخيرنا بصيغه افعل التفضيل وفي روايه يحيى بن عبد الله سيدنا وخيرنا وعالمنا وعلمنا قالوا جميع ذلك

قال الحافظ بن كثير ظاهر هذا السياق يعني سياق احمد لحديث عبد الله بن سلام ولفظه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينه انجفل الناس بعد وجهه فكنت ممن انجفل انه اجتمع به لما قدم قبا وظاهر حديث انس انه اجتمع به بعد ان نزل بدار ابي ايوب قال فيحمل على انه اجتمع به مرتين قلت ليس في الاول تعيين قبا فالظاهر الاتحاد وحمل المدينه هنا على داخلها صحيح

بعضه بالمعنى قوله فقالوا اشرنا وابن اشرنا وفي روايه يحيى بن عبد الله فقالوا كذبت ثم وقعوا في قوله فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في روايه يحيى بن عبد الله فقلت يا رسول الله الم اخبرك انهم قوم بهت اهل غدر وكذب وفجور وفي الروايه الاتيه فتنقصوه فقال هذا ما كنت اخاف يا رسول الله الحديث العشرون قوله اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قوله عن عمر كان فرض للمهاجرين هذا صورته منقطع لان نافعا لم يلحق عمر لكن سياق الحديث يشعر بان نافعا حمله عن ابن عمر ووقع في روايه غير ابي ذر هنا عن نافع يعني عن ابن عمر ولعلها من اصلاح بعض الرواه واغتر بها شيخنا ابن الملقن فانكر على ابن التين قوله ان الحديث مرسل وقال لعل نسخته التي وقعت له ليس فيها ابن عمر وقد روى الدراوردي عن عبيد الله بن عمر فقال عن نافع عن ابن عمر قال فرض عمر لاسامه اكثر مما فرض لي فذكر قصه اخرى شبيهه بهذه اخرجها ابو نعيم في المستخرج هنا قوله المهاجرين الاولين هم الذين صلوا القبلتين او شهدوا بدرا قوله اربعه الاف في اربعه كذا للاكثر وسقطت لفظه في من روايه النسفي وهو الموجه اي لكل واحد اربعه الاف ولعلها بمعنى اللام والمراد اثبات عدد المهاجرين المذكورين قوله انما هاجر به ابوه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه والمراد به انه كان حينيذ في كنف ابيه فليس كمن هاجر بنفسه وكان لابن عمر حين الهجره احدى عشره سنه ووهم من قال بضع عشره وكذا ثلاث عشره لما ثبت في الصحيحين انه عرض يوم احد وهو ابن اربع عشره وكانت احد في شوال سنه ثلاث تنبيه اعاد المصنف هنا حديث خباب بعد ان ذكره في اوايل الباب فاورده من وجهين ساقه على لفظ الروايه الثانيه وهي روايه مسدد وسياتي ذكر شرحه في غزوه احد ان شا الله الحديث الحادي والعشرون قوله قال عبد الله بن عمر هل تدري وقعت في هذا الحديث زياده من روايه سعيد بن ابي برده عن ابيه قال صليت الى جنب ابن عمر فسمعته حين سجد يقول فذكر ذكرا وفيه ما صليت صلاه منذ اسلمت الا ارجو ان تكون كفاره وقال لابي برده علمت ان ابي فذكر الحديث دونه في الجز السادس من فوايد ابي محمد بن صاعد قوله برد بفتح الموحده والرا الثانيه اي ثبت لنا ودام يقال برد لي على الغريم حق اي ثبت وفي روايه سعيد بن ابي برده خلص بدل برد وقوله كفافا اي سوا بسوا والمراد لا موجبا لثواب ولا عقاب وفي روايه سعيد بن ابي برده لا لك ولا عليك قوله قال ابي لا والله كذا وقع فيه والصواب قال ابوك لان ابن عمر هو الذي يحكي لابي برده ما دار بين عمر وابي موسى وهذا الكلام الاخير كلام ابي موسى وقد وقع في روايه النسفي على الصواب ولفظه فقال ابوك لا والله الى اخره ووقع عند القابسي والمستملي فقال اي والله بكسر الهمزه بعدها تحتانيه ساكنه بمعنى نعم معها القسم مثل قوله قل اي وربي وعند عبدوس ابي بنون بعد الهمزه المكسوره ثم تحتانيه وكله تصحيف الا روايه النسفي ووقع في روايه داود بن ابي هند عن ابي برده في تاريخ الحاكم هذا الحديث قال ابو موسى لا اما ثم قال اني قدمت على قوم جهال فعلمتهم القران والسنه قوله فقال الحلكي والذي نفسي بيده هذا كلام عمر رضي الله عنه قوله قلت القايل هو ابو برده وخاطب بذلك ابن عمر فاراد ان عمر خير من ابي موسى واراد من الحيثيه المذكوره والا فلا يلزم في المفروان عمر افضل من ابي موسى عند جميع الطوايف لكن لا يمتنع ان يفوق بعض المفضولين بخصله لا تستلزم الافضليه المطلقه ومع هذا فعمر في هذا الخصله المذكوره ايضا افضل من ابي موسى لان مقام الخوف افضل من مقام الرجا فالعلم محيط بان الادمي لا يخلو عن تقصير ما في كل ما يريد من الخير وانما قال عمر ذلك هضما لنفسه والا فمقامه في الفضايل والكمالات اشهر من ان تذكر قوله خير من ابي في روايه سعيد بن ابي برده افقه من ابي الحديث الثاني والعشرون قوله حدثني محمد بن صباح او بلغني عنه اما محمد فهو محمد بن الصباح الدولابي البزاز بمعجمتين نزيل بغداد متفق على توثيقه وقد روى عنه البخاري في الصلاه وفي البيوع جازما بغير واسطه واما من بلغ البخاري عنه فيحتمل ان يكون هو عباد بن الوليد فقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريقه عن محمد بن الصباح بلفظه وعباد المذكور يكنى ابا بدر وهو غبري بضم المعجمه وفتح الموحده الخفيفه روى عنه ابن ماجه وابن ابي حاتم وقال صدوق ومات قبل سنه ستين او بعدها واسمعيل شيخ محمد فيه هو ابن ابراهيم المعروف بابن عليه وعاصم هو ابن سليمن الاحول وابو عثمن هو النهدي والاسناد كله بصريون قوله اذا قيل له هاجر قبل ابيه يغضب يعني انه لم يهاجر الا صحبه ابيه كما تقدم واخرج الطبراني من وجه اخر عن ابن عمر انه كان يقول لعن الله من يزعم اني هاجرت قبل ابي انما قدمني في ثقله وهذا في اسناده ضعف والجواب الذي اجاب به في حديث الباب صحيح منه

وقد استشكل ذكر ابويه فان امه زينب بنت مظعون كانت بمكة فيما ذكره ابن سعد والجواب قوله فقدمت انا وعمر على
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عند البيعة ولعلها بيعة الرضوان وزعم الداودي انها بيعة صدرت حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وعندي في ذلك بعد لان ابن عمر لم يكن حينئذ في سن من يبايع وقد عرض على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث سنين يوم
احد فلم يجزه فيحتمل ان يكون البيعة حينئذ على غير القتال وانما ذكرها ابن عمر ليبين سبب وهم من قال انه هاجر قبل
ابيه وانما الذي وقع له انه بايع قبل ابيه فلما كانت بيعته قبل بيعة ابيه توهم بعض الناس ان هجرته كانت قبل هجرة ابيه
وليس كذلك وانما بادر الى البيعة قبل حرصا على تحصيل الخير ولان تاخيره لذلك لا ينفع عمر اشار الى ذلك الداودي
وعارضه ابن التين بان مثله يرد في الهجرة التي انكر كونها كانت سابقة والجواب انه انكر وقوع ذلك لا كراهته لو وقع او
الفرق ان زمن البيعة يسير جدا بخلاف زمن الهجرة وايضا فلعل البيعة لم يكن عامة بخلاف الهجرة فان ابن عمر خشي ان تنقضي
البيعة فبادر الى تحصيلها ثم اسرع الى ابيه فاخبره فتشاغل الى البيعة فبايع ثم اعاد ابن عمر البيعة ما في عمره قوله اهرول
الهرولة ضرب من السير بين المشي على مهل والعدو قوله ذكر المصنف هنا حديث البراء عن ابي بكر في قصة الهجرة وقد تقدم الكلام
عليه في اوايل هذا الباب وسياقه هنا اتم وقد تقدم شرحه في علامات النبوة وفي مناقب ابي بكر وبقيته في اوايل الباب
في حديث سراقة قوله فرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة فسرها صاحب النهاية بانها الارض اليابسة وقيل النبت
اليابس قال وقيل ارادوا بالفروة اللباس المعروف قلت وهذا هو الراجح بل هو الظاهر من قوله فروة معي وقوله
هنا قوله فاحيينا ليلا بتحتانيتين من الاحياء ولبعضهم بمثناة ثم مثلثة من الحث وقوله هنا فقد روانها اي تانيت بها
حتى صلحت تقول روات في الامر اذا نظرت فيه ولم اعجل قوله قال البراء فدخلت مع ابي بكر على اهله فاذا ابنته عايشة مضطجعة
قد اصابتها حمى فرايت اباها فقبل خدها وقال كيف انت يا بنية هذا القدر من الحديث لم يذكره المصنف الا في هذا الموضع وساشير
اليه في الباب الذي يليه وكان دخول البراء على اهل ابي بكر قبل ان ينزل الحجاب قطعا وايضا فكان حينئذ دون البلوغ وكذلك
عايشة الحديث الثالث والعشرون قوله حدثنا محمد بن حمير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتانية ووقع في رواية القابسي
عن ابي زيد بمعجمة مصغر وهو تصحيف وشيخه ابرهيم بن ابي عبلة قد سمع من انس وحدث عنه هنا بواسطة واسم ابيه يقظان
الشامي وعقبة بن وساج بفتح الواو وتشديد المهملة واخره جيم وابو عبيد في الاسناد الثاني هو حيي بضم المهملة وفتح التحتانية
بعدها اخرى ثقيلة وهو حاجب سليمان بن عبد الملك قوله فكان اسن الصحابة ابو بكر اي الذين قدموا
معه حينئذ وصله كما تقدم قوله فغلفها بالمعجمة اي خضبها والمراد اللحية وان لم يقع لها ذكر قوله والكتم بفتح الكاف والمثناة
الخفيفة وحكي تثقيلها ورق يخضب به كالاس من نبات ينبت في اصعب الصخور فيتدلى خيطانا لطافا ومجتناه صعب ولذلك
هو قليل وقيل انه يخلط بالوسمة وقيل انه الوسمة وقيل هو النيل وقيل هو حناء قريش وصبغه اصفر قوله في الرواية الثانية وقال
دحيم هو عبد الرحمن بن ابرهيم الدمشقي ووصله الاسماعيلي عن الحسن بن ابي سفيان عنه قوله حتى قنا بفتح القاف والنون والهمزة
اي اشتدت حمرتها وسياتي زيادة في الكلام على خضاب الشعر في كتاب اللباس ان شا الله تعالى الحديث الرابع والعشرون
قوله ان ابا بكر تزوج امراة من كلب اي من بني كلب وهو كلب بن عوف بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ويدل عليه ما وقع في
رواية الترمذي الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري في هذا الحديث فتزوج من بني عوف واما الكلبي المشهور فهو من بني كلب
وبرة من كلب من قضاعة قوله ام ابي بكر لم اقف على اسمها وكانه كنيتها المذكورة قوله فلما هاجر ابو بكر طلقها فتزوجها ابن عمها
هذا الشاعر هو ابو بكر شداد بن الاسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة ويقال له ابن شعوب بفتح المعجمة وضم المهملة
وسكون الواو بعدها موحدة قال ابن حبيب هي امه وقيل خزاعية لكن سماه عمرو بن شمر وانشد له اشعارا كثيرة قال الفاكهي
قال ثم اسلم وذكر مثله ابن الاعرابي في كتاب من نسب الى امه وزعم ابو عبيدة انه ارتد بعد اسلامه حكاه عنه ابن هشام في
زوايد السيرة والاول اولى وزاد الفاكهي في هذا الحديث من الوجه الذي اخرجه منه البخاري قالت عايشة والله ما قال ابو
بكر بيت شعر في الجاهلية ولا الاسلام ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية وهذا اصح مما اخرجه الفاكهي ايضا من
طريق عوف عن ابي القموص قال شرب ابو بكر الخمر قبل ان تحرم فرثى هؤلاء الابيات فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فبلغ

قال

ذلك عمر فجاء فقال نعوذ بالله من غضب رسول الله والله لا يلج روسنا بعد هذا ابدا قال فكان اول من حرمها فهذا قد عارض قول
عايشة وهي اعلم بشان ابيها من غيرها وابو القموص لم يدرك ابا بكر فالعهدة على الواسطة فلعله كان من الروافض ويحتمل
عايشة على ان تنسبه الى ابي بكر الى ذلك اصلا وان كان غير ثابت عنه والله اعلم قوله رثا كفار قريش يعني يوم بدر لما قتلوا والقوا
على النبي صلى الله عليه وسلم في القليب وهي البير التي لم تطو قوله من الشيزى بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها زاي مقصور وهو شجر يتخذ
منه الجفان والقصاع الخشب التي يعمل فيها الثريد وقال الاصمعي هي من شجر الجوز تسود بالدسم والشيزى جمع شيز والشيز
يغلظ حتى ينحت منه فاراد بالشيزى ما يتخذ منها باحتفه صاحبها كانه قال ما ذا بالقليب من اصحاب الجفان الملي لحم
اسنمة الابل وكانوا يطلقون على الرجل المطعام جفنة لكثرة اطعامه الناس فيها واغرب الداودي فقال الشيزى الجمال قال
لان الابل اذا سمنت تعظم اسنمتها وتعظم جمالها وغلطه ابن التين قال وانما اراد ان الجفنة من الثريد تزين بالقطع
اللحم من السنام قوله القينات جمع قينة بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون هي المغنية وتطلق ايضا على الامة مطلقا
والشرب بفتح المعجمة وسكون الراء جمع شارب وهو اسم جمع وجزم ابن التين بالاول فقال هو كتجر وتاجر والمراد بهم الندامى
قوله يحيينا في رواية الكشميهني يحيي بالافراد وقوله فهل لي في رواية الكشميهني وهل لي بالواو وقوله من سلام اي سلامة وفيه
توهين لان المراد من السلام الدعا بالسلامة او الاخبار بها قوله اصدا جمع صدى وهو ذكر البوم وهام جمع هامة وهو الصدى
ايضا فهو عطف تفسيري وقيل الصدى الطاير الذي يطير بالليل والهامة جمجمة الراس وهي التي يخرج منها الصدى بزعمهم
والمراد الشاعر انكار البعث بهذا الكلام كانه يقول اذا صار الانسان كهذا الطير كيف يصير مرة اخرى انسانا وقال اهل اللغة
كان اهل الجاهلية يزعمون ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره تصير هامة فتزقو وتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك
بثاره طارت قد ذهبت قال الشاعر ان كان لا تذر شتمي ومنقصتي اضربك حتى تقول الهامة اسقوني وقد اورد ابن هشام هذه
الابيات في السيرة بزيادة خمسة ابيات ووقع عند الاسماعيلي من طريق اخرى عن ابن وهب وعن عنبسة بن خالد ايضا كلاهما
عن يونس بالاسناد المذكور ان عايشة كانت تدعو على من يقول ان ابا بكر قال القصيدة المذكورة فذكر الحديث والشعر
مطولا وعند الترمذي الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري مثله وزاد قالت عايشة فنحلها الناس ابا بكر الصديق من اجل امراته
ام بكر التي طلق وانما قالها ابو بكر بن شعوب قلت وابن شعوب المذكور هو الذي يقول فيه ابو سفيان ولو شيت نجتني كميت طمرة ولم احمل النعما لابن شعوب
وكان حنظلة بن ابي عامر حمل يوم احد على ابي سفيان فكاد ان يقتله فحمل ابن شعوب على حنظلة من ورايه فقتله فنجا ابو سفيان
وقال في ذلك ابياتا منها هذا البيت الحديث الخامس والعشرون حديث انس تقدم شرحه في مناقب ابي بكر ومعنى قوله
الله ثالثهما معاونتهما وناصرهما والا فهو مع كل اثنين بعلمه كما قال ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الاية الحديث
السادس والعشرون حديث ابي سعيد جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن الهجرة الحديث اورده من طريقين موصول ومعلق
والموصول اخرجه في كتاب الزكاة والمعلق اخرجه في كتاب الهبة بالاسنادين المذكورين هنا ومر شرحه في كتاب الزكاة والاعرابي
ما عرفت اسمه والهجرة المسول عنها مفارقة دار الكفر اذ ذاك والتزام احكام المهاجرين مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان
ذلك وقع بعد فتح مكة لانها كانت اذ ذاك فرض عين ثم نسخ ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وقوله لن يترك بفتح
التحتانية وكسر المثناة ثم را وكاف اي ينقصك وقوله اعمل من وراء البحار هي مبالغة في اعلامه بان عمله لا يضيع في اي موضع
كان قوله باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واصحابه تقدم بيان الاختلاف فيه في اخر شرح حديث
عايشة الطويل في شان الهجرة ونزول رسول الله صلى الله عليه وسلم على كلثوم بن الهدم اخرجه الحاكم ثم اخرج من طريق معتمر بن سليمان
عن ابيه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعليهما ثياب بيض شامية فمر على عبد الله بن ابي فوقف عليه ليدعوه الى
النزول عنده فنظر اليه فقال انظر اصحابك الذين دعوك فانزل عليهم فنزل على سعد بن خيثمة قال الحاكم الاول ارجح وابن شهاب
اعرف بذلك من غيره قلت ويقوي قول ابن شهاب ما اخرجه ابو سعد في شرف المصطفى من طريق ابن محمد لما نزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على كلثوم بن الهدم هو وابو بكر وعامر بن فهيرة قال كلثوم لمولى له يا نجيح فقال النبي صلى الله عليه وسلم انجحت وذكر محمد
بن الحسن بن زبالة في اخبار المدينة انه نزل على كلثوم وهو يومئذ مشرك ويومئذ نزل اليتمي ما اخرجه ابو سعد ايضا من طريق

ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبا يوم الاثنين فنزل على سعد بن خيثمة وجمع بين الخبرين بانه نزل على
كلثوم وكان يجلس مع اصحابه عند سعد بن خيثمة لانه كان اعزب فان ثبت قول ابن زبالة فكان منزل كلثوم يختص بالمبيت وسائر
اقامته وسائر اقامته عند سعد لكونه كان اسلم ثم ذكر المصنف فيه ثمانية احاديث الاول حديث البراء قوله في الطريق الاول
ابو اسحق سمع البراء حذف قوله انه كما حذف قال من الطريق الثانية عن ابي اسحق سمعت البراء وكان شعبة يرى ان انبانا واخبرنا
وحدثنا واحد وقد تقدم البحث فيه في كتاب العلم قوله اول من قدم علينا مصعب في رواية عن شعبة عند الحاكم في الاكليل عن عبد الله
بن رجا في روايته من المهاجرين قوله مصعب ابن عمير زاد ابن ابي شيبة اول من قدم علينا المدينة زاد في رواية عبد الله بن رجا عن اسرائيل
عن ابي اسحق عند الاسمعيلي اخو بني عبد الدار بن قصي وهو ابن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار وزاد عبد الله بن رجا فقلنا
له ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو مكانه واصحابه على اثري وذكر موسى بن عقبة انه لما قدم المدينة نزل على اسعد بن زرارة
وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل مصعبا مع اهل العقبة يعلمهم قوله ابن ام مكتوم هو عمرو وقيل عبد الله العامري
من بني عامر بن لوي ووقع في رواية ابن ابي شيبة ثم اتانا بعده عمرو بن ام مكتوم الاعمى اخو بني فهر فقلنا له ما فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم واصحابه قال هم على اثري وفي رواية عبد الله بن رجا مثله وكذا زاد في رواية غندر عن شعبة ثم عامر بن ربيعة ومعه
امراته ليلى بنت ابي حثمة وهي اول مهاجرة وقيل بل اول مهاجرة ام سلمة لقولها لما مات ابو سلمة اول بيت هاجر وجمع بان الاولية
ام سلمة بقيد البيت وهو ظاهر من اطلاقها قوله ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال في رواية غندر فقدموا وعند الكشي زيادة سعد
بن عمار وبلال ووقع في رواية الحاكم سعد ابن مالك وفي رواية عبد الله ابن رجا سعد بن ابي وقاص ومالك هو في رواية اسم ابي وقاص
وزاد عبد الله بن رجا وابن مسعود واما عمار فقد اتفق الاصحاب فيه هل هاجر الى الحبشة اولا فان لم يكن فقد كان ممن رجع منها الى مكة
ثم هاجر الى المدينة واما بلال فكان لا يفارق النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لكن لعله هاجر بعدهما اذن وتاخر معهما عامر بن فهيرة قوله في الرواية
الثانية عن غندر عن شعبة وكانوا يقرئون الناس في رواية الاصيلي وكريمة فكانا يقرئان الناس وهو اوجه قوله حتى الاول اما على ان
اقل الجمع اثنان واما ان من كان يقرئ معهما ايضا وقد تقدم في اول الهجرة ان اول من قدم المدينة من المهاجرين
عامر بن ربيعة ومعه امراته ام عبد الله بنت ابي حثمة وابو سلمة بن عبد الاسد وامراته ام سلمة وابو حذيفة بن عتبة بن ربيعة وسالم
بن عثمن بن الشريد وعبد الله بن جحش فيجمع بينه وبين حديث البراء بحمل الاولية في احدهما على صفة خاصة فقد جزم ابن عقبة
بان اول من قدم المدينة من المهاجرين مطلقا ابو سلمة بن عبد الاسد وكان رجع من الحبشة الى مكة فاوذي بمكة فبلغه ما
وقع للاثني عشر من الانصار في العقبة الاولى فتوجه الى المدينة في اثنا السنة فيجمع بين ذلك وبين ما وقع هنا بان ابا سلمة
خرج لا لقصد الاقامة بالمدينة بل فرارا من المشركين بخلاف مصعب بن عمير فكان على نية الاقامة بالمدينة قوله فيها ثم قدم
عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في رواية عبد الله بن رجا في عشرين راكبا وقد سمى ابن اسحق منهم زيد بن
الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرو بن سراقة واخاه عبد الله وواقد بن عبد الله وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا بني البكير وخنيس
بن حذافة بمهملة ونون ثم سين مصغر وعياش ابن ابي ربيعة وخولي بن ابي خولي واخاه هلال فهؤلاء كلهم من اقارب عمر وحلفائهم وكان
بقية العشرين قوله حتى جعل الاما يقلن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية عبد الله بن رجا فخرج الناس حين قدم المدينة
في الطرق وعلى البيوت والغلمان والخدم جاء محمد جاء رسول الله الله اكبر جاء محمد جاء رسول الله واخرج الحاكم من طريق اسحق
بن ابي طلحة عن انس فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدف وهن يقلن نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار واخرج ابو
سعد في شرف المصطفى ورويناه في فوائد الخلعي من طريق عبيد الله بن عايشة منقطعا لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم قوله
جعلن الولايد يقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع وهو سند معضل ولعل ذلك
كان في قدومه من غزوة تبوك قوله فما قدم حتى قرات سبح اسم ربك الاعلى في سور من المفصل اي مع سور وفي رواية الحسن
بن سفيان عن بندار شيخ البخاري فيه وسورا من المفصل ومقتضاه ان سبح اسم ربك الاعلى مكية وفيه نظر لان ابن ابي حاتم
اخرج من طريق حميد ان قوله تعالى قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى نزلت في صلاة العيد وزكاة الفطر واسناده حسن وكل منهما
شرع في السنة الثانية فيمكن ان يكون نزول هاتين منها وقع بالمدينة واقوى منه ان يتقدم نزول السورة كلها ثم

بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد بصلاة العيد وبتزكى زكاة الفطر فانه تاخير البيان عن وقت الحاجة الثاني حديث
عائشة قوله قدمنا المدينة في رواية ابي اسامة عن هشام وهي اوبا ارض الله وفي رواية محمد بن اسحق عن هشام ابن عروة نحوه وزاد
قال هشام وكان وباها معروفا في الجاهلية وكان الانسان اذا دخلها واراد ان يسلم من وبائها قيل له انهق فينهق كما ينهق الحمار
وفي ذلك يقول الشاعر لعمري لئن غنيت من خيفة الردى نهيق الحمار انني لمروع قوله وعك بضم اوله وكسر ثانيه اي اصابه الوعك
وهو الحمى قوله كيف تجدك اي تجد نفسك او جسدك قوله مصبح بمهملة ثم موحدة وزن محمد اي مصاب بالموت صباحا وقيل
المراد انه يقال له صبحك الله بالخير وقد يفجاه الموت في بقية النهار وقوله ادنى اي اقرب قوله شراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء السير
الذي يكون في وجه النعال قوله اقلع عنه بفتح اوله اي الوعك وبضمها والاقلاع الكف والمعنى ان الموت اقرب الى الشخص من
شراك نعله لرجله قوله يرفع عقيرته اي صوته ببكاء او بغناء قال الاصمعي اصله ان رجلا انعقرت رجله فرفعها على الاخرى وجعل
يصيح فصار كل من رفع صوته يقال رفع عقيرته وان لم يرفع رجله قال ثعلب وهذا من الاسماء التي استعملت على غير اصلها قوله
بواد اي وادي مكة قوله وجليل بالجيم نبت ضعيف يحشى به البيوت وغيرها قوله مياه مجنة بالجيم موضع على اميال من مكة وكان
به سوق وقد تقدم بيانه في اوائل الحج وقوله يبدون اي يظهر وشامة وطفيل جبلان بقرب مكة وقال الخطابي كنت احسب انهما جبلان
حتى ثبت عندي انهما عينان وقوله اردن وسدون بنون التاكيد المخففة وشامة بالمعجمة والميم مخففا وزعم بعضهم انه بالفاء
بالموحدة بدل الميم والمعروف بالميم وزاد المصنف اخر كتاب الحج من طريق ابي اسامة عن هشام ثم يقول بلال اللهم العن عتبة
بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة الحديث
وقوله كما اخرجونا اي اخرجهم من رحمتك كما اخرجونا من وطننا وزاد ابن اسحق في روايته عن هشام وعمر بن عبد الله بن عروة
جميعا عن عروة عن عائشة عقب قول اسما فقلت والله ما يدري ما يقول قالت ثم دنوت الى عامر بن فهيرة وذلك قبل ان يضرب
علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال لقد وجدت الموت قبل ذوقه ان الجبان حتفه من فوقه كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه
قالت في اخره فقلت يا رسول الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى والزيادة في قول عامر بن فهيرة رواها مالك ايضا
في الموطا عن يحيى بن سعيد عن عائشة منقطعا قوله وانقل حماها فاجعلها بالجحفة زاد ابو اسامة وقدمنا المدينة وهي اوبا
ارض الله وسياتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى وقد تقدم في الباب قبله من حديث البراء ان عائشة
ايضا وعكت وكان ابو بكر يدخل عليها وكان وصول عائشة الى المدينة مع ال ابي بكر هاجر بهم اخوها عبد الله وخرج زيد بن حارثة
وابو رافع ببنتي النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وام كلثوم واسامة ابن زيد وامه ام ايمن وسودة بنت زمعة وكانت رقية بنت
النبي صلى الله عليه وسلم سبقت مع زوجها عثمن واخرت زينب وهي الكبرى عند زوجها ابي العاص بن الربيع الحديث الثالث قوله
حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني ذكر حديث عثمن في شان الوليد بن عقبة وقد تقدم شرحه في مناقب عثمن مستوفى والغرض منه قوله
وهاجرت الهجرتين وكان عثمن ممن رجع من الحبشة فهاجر من مكة الى المدينة ومعه زوجته رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم قوله
وقال بشر بن شعيب الى اخره وصله احمد بن حنبل في مسنده عنه بتمامه قوله تابعه اسحق الكلبي وصله ابو بكر بن شاذان فيما رويناه
من طريقه باسناده الى يحيى بن صالح عن اسحق الكلبي عن الزهري فذكره بتمامه وفيه انه جلد الوليد اربعين وقد تقدم البحث
في ذلك في مناقب عثمن الحديث الرابع ذكر طرفا من قصة عبد الرحمن بن عوف مع عمر وفيه خطبة عمر والغرض منه قول عبد الرحمن
حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة ووقع في رواية الكشميهني والسلامة بدل السنة الحديث الخامس قوله ان ام العلا
هي والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها وقد روى سالم ابو النضر هذا الحديث عن خارجة بن زيد عن امه نحوه ولم يسم هذه
فكان اسمها كنيتها وهي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الانصارية الخزرجية قوله حين قرعت بالقاف كذا وقع ثلاثيا والمعروف في
من الرباعي وتقدم في الجنائز بلفظ اقترعت قوله طار لهم اي خرج من القرعة لهم وقد تقدم بيانه في اخر الشهادات قوله ابا السائب
هو كنية عثمن بن مظعون المذكور وكان عثمن من فضلاء الصحابة السابقين وقد تقدم خبره مع لبيد في اول المبعث الحديث السادس
قوله كان يوم بعاث تقدم بيانه في مناقب الانصار ووقع عند ابن سعد في قصة العقبة الاولى ما يدل على ان يوم بعاث كان قبل
المبعث بعشر سنين وتقدم نحوه في باب وفود الانصار وقوله في دخولهم متعلق بقوله قدمه الله الحديث السابع قوله [illegible]

وهو مقيم باهله

بالمهملة والزاي اي قالته من الاشعار من هجا بعضهم بعضا والفتنة على المغنيات تغنين به والمعازف آلات الملاهي
معروفة وقال الخطابي يحتمل ان تكون من عزف اللهو وهو ضرب المعازف على تلك الاشعار المحرضة على القتال ويحتمل ان يكون
المراد بالعزف اصوات الحرب شبهها بعزيف الرياح وهو ما يسمع من دويها في رواية تقاذفت بالقاف والذال المعجمة
اي ترامت به الحديث الثامن قوله اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد قوله في علو المدينة وقبا من عوالي المدينة
واخذ من نزول النبي صلى الله عليه وسلم العلو التفاؤل له ولدينه بالعلو قوله بني عمرو بن عوف اي ابن مالك بن الاوس بن حارثة
قوله وابو بكر ردفه تقدم ما فيه في الباب الذي قبله في الحديث الثامن عشر وملا بني النجار اي جماعتهم قوله حتى القى
نزل او المراد التي رحله قوله بفنا الفنا بكسر الفا والمد ما امتد من جوانب الدار قوله ابي ايوب هو خالد بن زيد
بن كليب الانصاري من بني مالك بن النجار قوله ثم امر تقدم ضبطه في اوايل الصلاه قوله ثامنوني اي قرروا معي ثمنه
او ساوموني بثمنه تقول ثامنت الرجل كذا اذا ساومته قوله بحايطكم اي بستانكم وقد تقدم في الباب قبله انه كان
مربدا فلعله كان اولا حايطا ثم خرب فصار مربدا ويؤيده قوله انه كان فيه نخل وحرث وقيل كان بعضه بستانا
وبعضه مربدا وقد تقدم في الباب الذي قبله تسمية صاحبي المكان المذكور ووقع عند ابن عيينة عن الزهري
انه استوهبه منهما فعرضه دنانير وزاد الواقدي ان ابا بكر دفعها لهما عنه قوله فكان فيه ما اقول لكم قوله خرب بفتح
المعجمة وكسر الرا الموحدة وتقدم بوجه اخر في اوايل الصلاه بفتح اوله وكسر ثانيه قال الخطابي اكثر الرواه بالفتح ثم
الكسر وحدثناه الخيام بالكسر ثم الفتح ثم حكى احتمالات منها الخرب بضم اوله وسكون ثانيه قال وهي الخروق المستديرة
في الارض والجرف بكسر الجيم وفتح الرا بعدها فا ما تجرفه السيول وتاكله من الارض والحدب بالمهملة وبالدال المهملة
ايضا المرتفع من الارض قال وهذا لايق بقوله فسويت لانه انما يسوى المكان المحدودب وكذا الذي جرفته الارض
واما الخراب فيبنى ويعمر دون ان يصلح ويسوى قلت وما المانع من تسوية الخراب بان يزال ما بقي منه ويسوى
ارضه ولا ينبغي الالتفات الى هذه الاحتمالات مع توجيه الرواية الصحيحة قوله فامر بقبور المشركين فنبشت قال ابن
بطال لم اجد في نبش قبور المشركين لتتخذ مسجدا نصا عن احد من العلماء نعم اختلفوا هل تنبش لطلب المال فاجازه
الجمهور ومنعه الاوزاعي وهذا الحديث حجة للجواز لان المشرك لا حرمة له حيا ولا ميتا وقد تقدم في المساجد البحث فيما
يتعلق بها قوله وبالنخل فقطع هو محمول على انه لم يكن يثمر ويحتمل ان يثمر لكن دعت الحاجة الى ذلك قوله يرتجزون اي
يقولون رجزا وهو ضرب من الشعر على الصحيح وقوله فصفوا النخل اي موضع النخل وقوله عضادتيه بكسر المهملة
وتخفيف المعجمة تثنية عضادة وهي الخشبة التي على كتف الباب ولكل باب عضادتان واعضاد كل شي ما يشد
جوانبه قوله فانصر الانصار كذا رواه ابو داود بهذا اللفظ وسبق ما فيه في ابواب المساجد واحتج من اجاز بيع غير المالك
بهذه القصة لان المساومة وقعت مع غير الغلامين واجيب باحتمال انهما كانا من بني النجار فساومهما واشرك معهما
في المساومة عمهما الذي كانا في حجره كما تقدم في الحديث التاسع عشر قوله باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضا نسكه
اي من حج او عمرة قوله حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل المدني قوله سمعت عمر بن عبد العزيز يسال السايب اي ابن يزيد قوله ابن اخت
النمر تقدم ذكره قريبا في المناقب النبوية قوله العلا بن الحضرمي اسم ابيه عبد الله بن عماد وكان حليف بني امية وكان
العلا صحابيا جليلا ولاه النبي صلى الله عليه وسلم البحرين وكان مجاب الدعوة ومات في خلافة عمر وماله في البخاري
الا هذا الحديث قوله ثلاث للمهاجر بعد الصدر بفتح المهملتين اي بعد الرجوع من منى وفقه هذا الحديث ان الاقامة
بمكة كانت حراما على من هاجر منها قبل الفتح ولكن ابيح لمن قصدها منهم بحج او عمرة ان يقيم بعد قضا نسكه ثلاثة ايام
لا يزيد عليها ولهذا رثا النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن خولة ان مات بمكة ويستنبط من ذلك ان اقامة ثلاثة ايام لا
تخرج صاحبها عن حكم المسافر وفي كلام الداودي اختصاص ذلك بالمهاجرين الاولين ولا معنى لتقييده بالاولين قال
النووي معنى هذا الحديث ان الذين هاجروا يحرم عليهم استيطان مكة وحكى عياض انه قول الجمهور قال واجازه لهم
جماعة بعد الفتح يعني فحملوا هذا القول على الزمن الذي كانت الهجرة المذكورة فيه واجبة قال واتفق الجميع على ان الهجرة

قال

قبل الفتح كانت واجبة عليهم وان سكنى المدينة كان واجبا لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم ومواساته بالنفس واما غير المهاجرين
فيجوز له سكنى اي بلد اراد سوا مكة وغيرها بالاتفاق انتهى كلام القاضي ويستثنى من ذلك من اذن له النبي صلى الله عليه وسلم
في الاقامة بغير المدينة واستدل بهذا الحديث على ان طواف الوداع عبادة مستقلة ليس من مناسك الحج وهو اصح الوجهين
في المذهب لقوله في هذا الحديث بعد قضا نسكه لان طواف الوداع لا اقامة بعده ومتى اقام بعده خرج عن كونه طواف
وداع عن ان يكون من مناسك الحج والله اعلم وقال القرطبي المراد بهذا الحديث من هاجر من مكة الى المدينة لنصر النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يعني به من هاجر من غيرها لانه خرج جوابا عن سوالهم لما تحرجوا من الاقامة بمكة اذ كانوا قد تركوها لله تعالى فاجابهم بذلك
واعلمهم ان اقامة الثلاث ليست باقامة قال والخلاف الذي اشار اليه القاضي عياض كان فيمن مضى وهل يبنى عليه خلاف
فيمن فر بدينه من موضع يخاف ان يفتن فيه في دينه فهل له ان يرجع اليه بعد انقضا تلك الفتنة يمكن ان يقال ان كان تركها
لله كما فعله المهاجرون فليس له ان يرجع لشي من ذلك وان كان تركها فرارا بدينه ليسلم له ولم يقصد الى تركها لذاتها فله
الرجوع الى ذلك انتهى وهو حسن متجه الا انه خص ذلك بمن ترك رباعا او دورا ولا حاجة الى تخصيص المسلة بذلك والله اعلم
قوله باب التاريخ قال الجوهري التاريخ تعريف الوقت والتوريخ مثله تقول ارخت وورخت وقيل اشتقاقه
من الارخ وهو الانثى من بقر الوحش كانه شي حدث كما يحدث الولد وقيل هو معرب وقال اول ما احدث التاريخ من الطوفان
قوله من اين ارخوا التاريخ كانه يشير الى الاختلاف في ذلك وقد روى الحاكم في الاكليل من طريق ابن جريج عن ابي
سلمة عن ابن شهاب الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول وهذا معضل والمشهور
خلافه كما سياتي وان ذلك كان في خلافة عمر وافاد السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى لمسجد اسس
على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شي مضمر وهو اول الزمن الذي
عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلى الله عليه وسلم ربه امنا وابتدا بنا المساجد فوافق راي الصحابة ابتدا التاريخ من
ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى من اول يوم انه اول ايام التاريخ الاسلامي كذا قال والمتبادر ان معنى
قوله من اول يوم اي دخل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه المدينة والله اعلم قوله حدثنا عبد العزيز اي ابن ابي حازم سلمة بن
دينار قوله ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الحاكم من طريق مصعب الزبيري عن عبد العزيز اخطا الناس
العدد لم يعدوا من مبعثه ولا من قدومه المدينة وانما عدوا من وفاته قال الحاكم وهو وهم نبه ساقه على الصواب
بلفظ ولا من وفاته انما عدوا من مقدمه المدينة والمراد بقوله اخطا الناس العدد اي اغفلوه وتركوه ثم استدركوه
ولم يرد ان الصواب خلاف ما عملوا ويحتمل ان يريد وكان يرى ان البداه بالمبعث او الوفاه اولى وله اتجاه لكن الراجح
خلافه والله اعلم قوله مقدمه اي زمن قدومه ولم يرد شهر قدومه لان التاريخ انما وقع في اول السنة وقد ابدى بعضهم
للبداه بالهجرة مناسبة فقال كانت القضايا التي اتفقت له ويمكن ان يورخ بها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته
فرجح عندهم جعلها من الهجرة لان المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنته واما وقت الوفاة
فاعرضوا عنه لما توقع بذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة وانما اخروه من ربيع الاول الى المحرم لان ابتدا العزم
على الهجرة كان في المحرم اذ البيعة وقعت في اثنا ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان اول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب ان يجعل مبتدا
وهذا اقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتدا بالمحرم وذكروا في سبب عمل عمر التاريخ اشيا منها ما اخرجه ابو نعيم الفضل
بن دكين في تاريخه ومن طريقه الحاكم من طريق الشعبي ان ابا موسى كتب الى عمر انه ياتينا منك كتب ليس لها تاريخ فجمع
عمر الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وبعضهم بالهجرة فقال الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها وذلك سنة سبع عشرة فلما اتفقوا قال
بعضهم ابدوا برمضان فقال عمر بل بالمحرم فانه منصرف الناس من حجهم فاتفقوا عليه وقيل اول من ارخ التاريخ
يعلى بن امية حيث كان باليمن اخرجه احمد بن حنبل باسناد صحيح لكن فيه انقطاع بين عمرو بن دينار ويعلى وروى احمد وابو
عروبة في الاوايل والبخاري في الادب والحاكم من طريق ميمون بن مهران قال رفع لعمر صك محله شعبان فقال اي شعبان
الماضي او الذي نحن فيه او الاتي ضعوا للناس شيا يعرفونه فذكر نحو الاول وروى الحاكم عن سعيد بن المسيب قال جمع

الناس عمر فسألهم من أي يوم نكتب التاريخ فقال علي من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك أرض الشرك ففعله عمر
وروى ابن أبي خيثمة من طريق ابن سيرين قال قدم رجل من اليمن فقال رأيت باليمن شيئا يسمونه التاريخ يكتبونه من عام
كذا وشهر كذا فقال عمر هذا حسن فأرخوا فلما أجمع على ذلك قال قوم أرخوا للمولد وقال قائل للمبعث وقال قائل من
حين خرج مهاجرا وقال قائل من حين توفي فقال عمر أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة ثم قال بأي شهر نبدأ فقال قوم
من رجب وقال قائل من رمضان فقال عثمان أرخوا المحرم فإنه شهر حرام وهو أول السنة ومنصرف الناس من الحج قال
وكان ذلك في سنة سبع عشرة وقيل سنة ست عشرة في ربيع الأول فاستفدنا من مجموع هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم
عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم **قوله** فرضت الصلاة ركعتين أي بمكة وقوله تركت أي على ما كان عليه من عدم وجوب الزائد
بخلاف الحضر فإنها زيد في ثلاث منها ركعتان فالمعنى أقرت صلاة السفر على جواز الإتمام وإن كان الأحب القصر وقد
تقدم ما فيه من الإشكال في أول كتاب الصلاة **قوله** تابعه عبد الرزاق عن معمر وصله الإسماعيلي من طريق فياض بن زهير عن
عبد الرزاق بلفظه وذكر ابن جرير عن الواقدي أن الزيادة في صلاة الحضر كانت بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
بشهر واحد قال وزعم أنه لا خلاف بين أهل الحجاز في ذلك **قوله باب** ——— قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أمض
لأصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة بتخفيف التحتانية وهو عطف على قوله والمرثية تعداد محاسن الميت والمراد
هنا التوجع له لكونه مات في البلد التي هاجر منها وقد تقدم بيان الحكم في ذلك قبل بباب **قوله** ورثيه كذا للأكثر
وللكشميهني والقابسي رثيتك ورواية الجماعة أولى لأن هذه اللفظة قد بين البخاري أنها لغير يحيى بن قزعة شيخه
هنا **قوله** ولست ساهر كذا لهما وللكشميهني بمشفق وهو الصواب **قوله** أن مات بمكة هو بفتح الهمزة للتعليل وأما
الداودي فتردد فيه فقال إن كان بالفتح ففيه دلالة على أنه أقام بمكة بعد الصدر من حجته ثم مات وإن كان
بالكسر ففيه دليل على أنه قيل له إن تريد التخلف بعد الصدر فخشي عليه أن يدركه أجله بمكة قلت ——— والضبط
المحفوظ بالفتح ليس فيه دلالة على أنه أقام بعد حجه لأن السياق يدل ظاهره على أنه مات قبل الحج والله أعلم **قوله** وقال
أحمد بن يونس وموسى عن إبراهيم يعني ابن سعد أن تذر ورثتك أما رواية أحمد بن يونس فأخرجها المؤلف في حجة
الوداع في أواخر المغازي وأما رواية موسى وهو ابن إسماعيل فأخرجها المؤلف في الدعوات **قوله باب** ———
كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه تقدم في مناقب الأنصار باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين
والأنصار قال ابن عبد البر كانت المؤاخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة ومرة بين المهاجرين والأنصار
وهي المقصودة هنا وذكر ابن سعد بأسانيد الواقدي إلى جماعة من التابعين قالوا لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة آخى بين المهاجرين وآخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة وكانوا يتوارثون وكانوا تسعين نفسا
بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار وقيل كانوا مائة فلما نزل وأولوا الأرحام بطلت المواريث بينهم بتلك
المؤاخاة وسيأتي في الفرائض من حديث ابن عباس لما قدموا المدينة كان يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه
بالأخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم حتى نزلت وعند أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه
قال السهيلي آخى بين أصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربة ويتأنسوا من مفارقة الأهل والعشيرة ويشد
بعضهم أزر بعض فلما عز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل المواريث وجعل المؤمنين كلهم إخوة
وأنزل إنما المؤمنون إخوة يعني في التوادد وشمول الدعوة واختلفوا في ابتدائها فقيل بعد الهجرة بخمسة أشهر وقيل
بتسعة وقيل وهو يبني المسجد وقيل قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر وعند أبي سعيد في شرف المصطفى
كان إخاؤهم في المسجد وذكر محمد بن إسحاق المؤاخاة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه بعد أن هاجر تآخوا
أخوين أخوين فكان هو وعلي أخوين وحمزة وزيد بن حارثة أخوين وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين واعترض
ابن هشام بأن جعفرا كان يومئذ بالحبشة وصححه ابن كثير بأنه أرصده لأخوته حتى يقدم ويمكن أن يكون أخوته
له تراخت كما في أبي الدرداء وسلمان وقد تقدم في أول الصحيح قول عمر كان لي أخ من الأنصار وفسر بعتبان في

تفسير

تفسير سنيد آخى بين معاذ وابن مسعود وأبو بكر وخارجة بن زيد أخوين وعمر وعتبان بن مالك أخوين وقد تقدم وبلال
وأبو رويحة أخوين وأبو عبيدة وسعد بن معاذ أخوين قلت ——— وفي هذا نظر لأن في صحيح مسلم من رواية ثابت عن أنس
آخى بين أبي عبيدة وأبي طلحة وأنس أخبر بحال أبي طلحة من غيره ويمكن الجمع بأن تكون مؤاخاته لأبي طلحة كانت بعد أن استشهد
سعد بن معاذ انتهى قال وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع أخوين وطلحة وكعب بن مالك أخوين وسعيد بن زيد وأبي بن كعب أخوين
ومصعب بن عمير وأبو أيوب أخوين وأبو حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر أخوين وعمار وحذيفة أخوين وقال بل عمار وثابت
بن قيس لأن حذيفة إنما أسلم زمان أحد وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين وتعقب ——— بأن أبا ذر تأخرت هجرته والجواب
كما في جعفر وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوين وسلمان وأبو الدرداء أخوين وتعقب بأن سلمان تأخر إسلامه
وكذا أبو الدرداء والجواب ما تقدم في جعفر وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة واستمر يجددها بحسب من دخل في
الإسلام أو حضر المدينة والإخاء بين سلمان وأبي الدرداء صحيح كما في الباب وعند ابن سعد إخاء بين أبي الدرداء وعوف بن
مالك وسنده ضعيف والمعتمد ما في الصحيح وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع مذكور في هذا الباب وسمى ابن عبد
البر جماعة آخرين وأنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصا مؤاخاة
النبي صلى الله عليه وسلم لعلي قال لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضا ولتألف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة
النبي لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة لأن بعض المهاجرين
كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى
وقد حسن كلام السهيلي في حكمة ذلك وبهذا تظهر حكمة مؤاخاته صلى الله عليه وسلم لعلي لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا
من قبل البعثة واستمر وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة لأن زيدا مولاهم فقد ثبتت أخوتهما وهما من المهاجرين وسيأتي
في عمرة القضاء قول زيد بن حارثة إن بنت حمزة بنت أخي وأخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن ابن عباس
آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين الزبير وابن مسعود وهما من المهاجرين قلت ——— وأخرجه أيضا في المختارة من المعجم الكبير للطبراني
وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرك وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق
جميع بن عمير عن ابن عمر آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبي بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عبد الرحمن وعثمان وذكر جماعة
قال فقال علي يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي قال أنا أخوك وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به وقد تقدم
في باب الكفالة قبيل كتاب الوكالة الكلام على حديث لا حلف في الإسلام بما يغني عن الإعادة فلما نزلت وأولوا الأرحام
بعضهم أولى ببعض انقطعت المواراثة بالمؤاخاة وعند ابن سعد في شرف المصطفى آخى بينهم في المسجد وروى الحاكم من
طريق جميع بن عمير عن ابن عمر قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أبي بكر وعمر وأبي طلحة والزبير وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف
فقال علي يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي قال أنا أخوك وفي زيادات المغازي عن يونس بن بكير عن المسعودي
عن القاسم قال آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه أخوة كانوا يتوارثون بها حتى أنزل الله آية المواريث وقد تقدم
في الفرائض حديث ابن عباس كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة الحديث
ثم ذكر المصنف أحاديث الحديث الأول **قوله** وقال عبد الرحمن بن عوف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع
هو طرف من حديث تقدم موصولا في أوائل البيوع من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه وهو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن جده
قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد إني أكثر الأنصار مالا فأقاسمك
مالي الحديث وظن الشيخ عماد الدين بن كثير أن البخاري أسنده وبهذا التعليق الحديث أنس فقال قصة عبد الرحمن لا نعرف مسنده
عنه وإنما أسندها البخاري وغيره عن أنس قال فلعل البخاري أراد أن أنسا حملها عن عبد الرحمن بن عوف انتهى والذي
ادعاه مردود لثبوته في الصحيح الحديث الثاني **قوله** وقال أبو جحيفة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء هو طرف من
حديث وصله بتمامه في كتاب الصيام والغرض منه التنبيه على تسمية من وقع الإخاء بينهما من المهاجرين والأنصار فذكر هذا والذي بعده
من إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف ولمسلم من طريق ثابت عن أنس آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أبي طلحة وأبي عبيدة

وتقدم في الايمان حديث عمر كان لي اخ من الانصار وكنا نتناوب النزول وذكر ابن اسحق انه عتبان بن مالك وكان ابو بكر الصديق
وخارجة بن زيد اخوين فيما ذكره ابن اسحق ايضا الحديث الثالث حدثنا انس في قصة اخا سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف
وسياتي شرحه في كتاب النكاح قوله باب كذا فيه بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله ولعله كان قبله قوله
عن انس صرح الاسمعيلي في مسائله في روايته له عن حميد حدثنا انس اخرجها عن ابن خزيمة عن محمد بن عبد الاعلى عن بشر بن المفضل قوله
ان عبد الله بن سلام بلغه تقدم بيان ذلك في باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من وجه اخر قوله ذاك عدو اليهود من الملائكة
سياتي شرح هذا في تفسير البقرة قوله اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب وفي رواية عبد الله بن بكر
عن حميد في التفسير تحشر الناس وسياتي الكلام على ذلك مستوفى في اواخر كتاب الرقاق قوله واما اول طعام ياكله اهل
الجنة فزيادة كبد الحوت الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهي في الطعم في غاية اللذة ويقال انها اهنا طعام
وامراه ووقع في حديث ثوبان ان تحفتهم حين يدخلون الجنة زيادة كبد النون والنون هو الحوت وقال هو الحوت
الذي عليه الارض والاشارة بذلك الى نفاد الدنيا وفي حديث ثوبان الجنة الذي كان ياكل من اطرافها وشرابهم عليه من عين
تسمى سلسبيلا وذكر الطبري من طريق الضحاك عن ابن عباس قال ينطح الثور الحوت بقرنه فياكل منه اهل الجنة ثم يحيى
فينحر الثور بذنبه فياكلونه ثم يحيى فيصيران كذلك وهذا منقطع ضعيف قوله واما الولد في رواية الفزاري عن حميد
في ترجمة آدم واما شبه الولد قوله فاذا سبق ماء الرجل في رواية الفزاري فان الرجل اذا غشي المراة فسبقها ماؤه قوله
نزع الولد بالنصب على المفعولية اي جذبه اليه وفي رواية الفزاري كان الشبه له ووقع عند مسلم من حديث عايشة اذا علا
ماء الرجل ماء المراة اشبه اعمامه واذا علا ماء المراة ماء الرجل ابيض غليظ وماء المراة اصفر رقيق فايهما علا كان له الشبه
والمراد بالعلو هنا السبق لان كل من سبق فقد علا شانه فهو علو معنوي واما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان
رفعه ماء المراة اصفر فاذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المراة اذكرا باذن الله تعالى واذا علا مني المراة مني الرجل انثا باذن
الله فهو مشكل من جهة انه يلزم منه اقتران الشبه بالاعمام اذا علا ماء الرجل ويكون ذكرا لا انثى وعكسه والمشاهد
خلاف ذلك لانه قد يكون ذكرا ويشبه اخواله لا اعمامه وعكسه قال القرطبي يتعين تاويل حديث ثوبان بان المراد بالعلو
السبق قلت والذي يظهر ما قدمته وهو تاويل العلو في حديث عايشة واما حديث ثوبان فيبقى العلو فيه على ظاهره
فيكون السبق علامة التذكير والتانيث والعلو علامة الشبه فيرتفع الاشكال وكان المراد بالعلو الذي يكون سبب
الشبه بحسب الكثرة بحيث يصير الاخر مغمورا فيه فبذلك يحصل الشبه وينقسم ذلك ستة اقسام الاول ان يسبق ماء
الرجل ويكون اكثر فيحصل له الذكورة والشبه والثاني عكسه والثالث ان يسبق ماء الرجل ويكون ماء المراة اكثر
فيحصل الذكورة والشبه للمراة والرابع عكسه والخامس ان يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه
والسادس عكسه قوله قوم بهت بضم الموحدة والهاء ويجوز اسكانها كقضيب وقضب وهو الذي يبهت السامع بما
يفتريه عليه ونقل الكرماني ان مفرده بهوت بفتح اوله قوله فسالهم في رواية الفزاري عن حميد عند النسائي ان علموا باسلامي
قبل ان تسالهم عني بهتوني عندك فجاءت اليهود زاد في رواية الفزاري فجاءه يهود ودخل عبد الله داخل البيت وفي
رواية عبد الله بن بكر عن حميد فارسل الى اليهود فجاؤا والحديث ظاهره التعميم والذي يقتضيه السياق تخصيص من
كان له بعبد الله بن سلام تعلق واقرب ذلك عشيرته من بني قينقاع فقد ذكر ابن اسحق منهم فيما ساق في اوايل الهجرة من كتاب
المغازي في ذكر من كان من اليهود بالمدينة من بني قينقاع زيد بن اللصيت وسعد بن حنيف ومحمود بن سيحان وعزير
بن ابي عزير وعبد الله بن الضيف وسويد بن الحرث ورفاعة بن قيس وفنحاص واشيع ونعمان بن اضا وبحري بن عمرو وشاس بن قيس
وشاس بن عدي وزيد بن الحارث ونعمان بن عمرو وسكين بن ابي سكين وعدي بن زيد ونعمان بن ابي اوفى ومحمود بن دحيه
ومالك بن الضيف وكعب بن راشد وعازر بن رافع بن ابي رافع وخالد وازار بن ابي ازار ورافع بن حارثة ورافع بن حريملة
ورافع بن خارجة ومالك بن عوف ورفاعة بن التابوت وعبد الله بن سلام بن الحرث وكان خيرهم واعلمهم وكان اسمه الحصين
فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسلم عبد الله فهولاء بنوا قينقاع قوله عن عمرو هو ابن دينار قوله باع شريك لي دراهم في

السوق نسيئة قد تقدم شرحه في كتاب الشركة والغرض منه هنا قوله قدم علينا المدينة ونحن نتبايع فانه يستفاد منه انه صلى الله عليه وسلم
اقرهم على ما وجدهم عليه من المعاملات الا ما استثناه فبينه لهم قوله باب اتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين
قدم المدينة ذكر ابن عايذ من طريق عروة ان اول من اتاه منهم ابو ياسر بن اخطب اخو حيي بن اخطب فسمع منه فلما رجع قال
لقومه اطيعوني فان هذا النبي الذي كنا ننتظر فعصاه اخوه وكان مطاعا فيهم فاستحوذ عليه الشيطان فاطاعوه
على ما قال وروى ابو سعيد في شرف المصطفى من طريق سعيد بن جبير جاء ميمون بن يامين وكان راس اليهود الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ابعث اليهم فاجعلني حكما فانهم يرجعون الي فادخله داخلا ثم ارسل اليهم فاتوه فخاطبوه
فقال اختاروا رجلا يكون حكما بيني وبينكم قالوا قد رضينا ميمون بن يامين فقال اخرج اليهم فقال اشهد انه رسول
الله فابوا ان يصدقوه وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع اليهود لما قدموا المدينة فامتنعوا من اتباعه فكتب
بينهم كتابا وكانوا ثلاث قبايل قينقاع والنضير وقريظة فنقض الثلاثة العهد طايفة بعد طايفة فمن على بني قينقاع
واجلى بني النضير واستاصل بني قريظة وسياتي بيان ذلك كله مفصلا ان شاء الله تعالى وذكر ابن اسحق ايضا عن الزهري سمعت
رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان احبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم النبي صلى الله
عليه وسلم فقالوا انطلقوا الى هذا الرجل فسالوه عن حد الزاني فذكر الحديث قوله هادوا صاروا يهودا واما قوله
هدنا تبنا هايد تايب قال ابو عبيدة في قوله تعالى ومن الذين هادوا سماعون للكذب هو هنا من الذين تهودوا
وصاروا يهودا وقال في قوله تعالى انا هدنا اليك اي تبنا اليك ثم ذكر فيه خمسة احاديث الاول قوله حدثنا قرة
هو ابن خالد ومحمد هو ابن سيرين والاسناد كله بصريون قوله لو امن بي عشرة من اليهود لامن بي اليهود في رواية الاسمعيلي
لم يبق يهودي الا اسلم وكذا اخرجه ابو سعد في شرف المصطفى وزاد في اخره قال وقال كعب هم الذين سماهم الله في
سورة المايدة فعلى هذا فالمراد عشرة مختصة والا فقد امن به اكثر من عشرة وقيل المعنى لو امن بي في الزمان الماضي كالزمن
الذي قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة او حال قدومه والذي يظهر انهم الذين كانوا حينئذ روساء في اليهود ومن عداهم
كانوا تبعا لهم فلم يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام وكان من المشهورين بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي
صلى الله عليه وسلم من بني النضير ابو ياسر بن اخطب واخوه حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف ورافع بن ابي الحقيق ومن
بني قينقاع عبد الله بن حنيف وفنحاص ورفاعة ومن قريظة الزبير بن باطيا وكعب بن اسد وشمويل بن زيد فهولاء لم
يثبت اسلام احد منهم وكان كل منهم رييسا في اليهود لو اسلم لاتبعه جماعة منهم فيحتمل ان يكونوا المراد وقد روى ابو
نعيم في الدلايل من وجه اخر الحديث بلفظ لو امن بي الزبير بن باطيا وذووه من روساء يهود لاسلموا كلهم واغرب السهيلي
فقال لم يسلم من احبار اليهود الا اثنان يعني عبد الله بن سلام وعبد الله بن صوريا كذا قال ولم ار لعبد الله بن صوريا اسلاما
من طريق صحيحة وانما نسبه السهيلي في موضع اخر لتفسير النقاش وسياتي في باب احكام اهل الذمة من كتاب المحاربين
شي يتعلق بذلك ووقع عند ابن حبان قصة اسلام جماعة من الاحبار كزيد بن سعنة مطولا وروى البيهقي ان يهوديا
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرا سورة يوسف فجاء ومعه نفر من اليهود فاسلموا كلهم لكن يحتمل ان لا يكونوا احبارا وحديث
ميمون بن يامين قد تقدم في الباب واخرج يحيى بن سلام في تفسيره من وجه اخر عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة هذا الحديث
قال فقال كعب انما الحديث اثنا عشر لقول الله تعالى وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فسكت ابو هريرة قال ابن سيرين ابو هريرة عندنا
اولى من كعب قال يحيى بن سلام وكعب ايضا صدق لان المعنى عشرة بعد الاثنين وهما عبد الله بن سلام ومخيريق كذا قال
وهو معنى الحديث الثاني قوله حدثنا احمد او محمد بن عبيد الله بالتصغير وفي رواية السرخسي والمستملي ابن عبد الله مكبر
والاول اصح واشهر واسم جده سهيل وهو الغداني بضم المعجمة وتخفيف المهملة شك البخاري في اسمه هنا وذكره في التاريخ
فبين اسمه احمد بغير شك قوله عن ابي موسى ووقع لبعضهم عن ابي مسعود وهو غلط قوله دخل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
الكشميهني قدم وقد تقدم الكلام عليه في الصيام الحديث الثالث حديث ابن عباس في المعنى قوله لما قدم النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء الحديث استشكل هذا لان قدومه صلى الله عليه وسلم انما كان

في ربيع الاول واجيب باحتمال ان يكون علمه بذلك تاخر الى ان دخلت السنة الثانية وقال بعض المتاخرين يحتمل ان يكون
صيامهم كان على حساب الاشهر الشمسية فلا يمتنع ان يقع عاشورا في ربيع الاول ويرتفع الاشكال بالكلية هكذا قرره
ابن القيم في الهدى قال وصيام اهل الكتاب انما هو بحساب سير الشمس قلت وما ادعاه من رفع الاشكال عجيب
لانه يلزم منه اشكال اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المسلمين ان يصوموا عاشورا بالحساب والمعروف من حال المسلمين
في كل عصر في صيام عاشورا انه في المحرم لا في غيره من الشهور نعم وجدت في الطبراني باسناد جيد عن زيد بن ثابت قال
ليس يوم عاشورا باليوم الذي يقول الناس انما كان يوم تستر فيه الكعبة وتقلس فيه الحبشة وكان يدور في السنة
وكان الناس ياتون فلانا اليهودي يسالونه فلما مات اتوا زيد بن ثابت فسالوه فعلى هذا فطريق الجمع ان يقال كان
الاصل فيه ذلك فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشورا رده الى حكم شرعه وهو الاعتبار بالاهلة فاخذ اهل
الاسلام بذلك لكن الذي ادعاه ان اهل الكتاب يبنون صومهم على حساب الشمس مردود فان اليهود لا يعتبرون في
صومهم الا بالاهلة فاذا الذي شاهدناه منهم فيحتمل ان يكون فيهم من كان يعتبر الشهور بحساب الشمس لكن لا وجود
له الان كما انقرض الذين اخبر الله عنهم انهم يقولون عزير ابن الله تعالى الله عن ذلك **قوله** وامر بصومه في رواية الكشميهني
ثم امر بصومه الحديث الرابع حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره اي يرخيه **قوله** عن عبيد
الله بن عبد الله هذا هو المحفوظ عن الزهري ورواه مالك في الموطا عن الزهري مرسلا لم يذكر من فوقه واغرب
حماد بن خالد فرواه عن مالك عن الزهري عن انس قال احمد بن حنبل اخطا فيه حماد بن خالد والمحفوظ عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس **قوله** ثم فرق بفتح اوله وضم ثالثه **قوله** ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه
بفتح القاف والرا الخفيفة وقد سبق شرحه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان يوافق
اهل الكتاب اذ خالفوا عبدة الاوثان اخذا باخف الامرين فلما فتحت مكة ودخل عباد الاوثان في الاسلام رجع
الى مخالفة باقي الكفار وهم اهل الكتاب الحديث الخامس حديث ابن عباس قال هم اهل الكتاب جزؤوه اجزا
فامنوا ببعضه وكفروا ببعضه زاد الكشميهني يعني قول الله تعالى الذين جعلوا القران عضين **قوله باب**
اسلام سلمان الفارسي تقدمت ترجمته في البيوع **قوله** قال ابي هو سليمان بن طرخان التيمي وابو عثمان هو النهدي
قوله تداوله بضعة عشر من رب الى رب اي من سيد الى سيد وكان سلمان لم يبلغه حديث ابي هريرة في النهي عن اطلاق
رب على السيد وقد مر في البيوع وقد تقدم تفسير البضع وانه من الثلاث الى العشر على المشهور وذكر ابن حبان في الكلام
من طريق ابن عباس عن سلمان في قصته انه كان ابن مالك وانه خرج في طلب الدين هاربا وانه انتقل من عابد الى عابد الى
ان قدم يثرب وقد تقدم في الشرا من المشركين في كتاب البيوع كيفية اسلام سلمان ومكاتبته الذي كان في رقه
على غرس النخل وزعم الداودي ان ولا سلمان كان لاهل البيت لانه اسلم على يد النبي صلى الله عليه وسلم فكان ولاؤه
له وتعقبه ابن التين بانه ليس مذهب مالك قال والذي كاتب سلمان كان مستحقا لولايته ان كان مسلما وان كان كافرا
فولاؤه للمسلمين قلت وفاته من وجوه الرد ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث فلا يورث عنه الولا ايضا ان قلنا ان
الاسلام على غيره يقتضي التنزل **قوله** انا من رامهرمز بفتح الرا والميم وضم الها والميم وسكونها واسكانه ثم زاي مدينة
معروفة بارض فارس بقرب عراق العرب ووقع في حديث ابن عباس عند احمد وغيره ان سلمان كان من اهل اصبهان ويمكن
الجمع باعتبارين **قوله** فترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام ستمائة سنة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول
من الله ولا يمتنع ان يسافر فيها نبي يدعو الى شريعة الرسول الاخير ونقل ابن الجوزي الاتفاق على ما اقتضاه حديث
سلمان هذا وتعقب بان الخلاف في ذلك منقول فعن قتادة خمسمائة سنة وستين اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه وعن
الكلبي خمسمائة واربعون وقيل اربعمائة سنة ووجه تعلق هذه الاحاديث باسلام سلمان الاشارة الى ان الاحاديث
التي وردت في سياق قصته ليست على شرط البخاري في الصحيح وان كان اسناد بعضها صالحا واما حديث الباب
فمحصله انه اسلم بعد ان تداوله جماعة بالرق وبعد ان هاجر من وطنه وغاب عنه هذه المدة الطويلة حتى من الله

وفي الحديث اشكال اخر سبق الجواب عنه في كتاب الصيام

عليه بالاسلام طوعا **خاتمة** اشتملت احاديث المبعث وما بعدها من الهجرة وغيرها من الاحاديث المرفوعة على مائة
وعشرين حديثا الموصول منها مائة وثلاثة احاديث والبقية معلقات ومتابعات المكرر منها فيه وفيما مضى سبعة وتسعون
حديثا والخالص ثلاثة وعشرون وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث خباب لقد كان من قبلكم يمشط وحديث عمرو بن العاص في
اشد ما صنعه المشركون وحديث عبد الله اذنت بالجن شجرة وحديث ابن عمر في اسلام عمر وحديث سواد بن قارب في حديث
عمر يا جليح وحديث سعيد بن زيد في اسلامه وحديث ام خالد بن سعيد في الخميصة وحديث ابن عباس في قوله وما
جعلنا الرؤيا وحديث جابر شهد بي خالاي العقبة وحديث ابن عمر وعائشة لا هجرة بعد الفتح وحديث عروة بن الزبير
ان الزبير لقي النبي صلى الله عليه وسلم في ركب كانوا تجارا الحديث في الهجرة وحديث انس في شان الهجرة وفيه قصة سراقة ولم
يسمه وحديث عمر مع ابي موسى في ذكر الهجرة وحديث ابن عمر في البيعة وحديث عائشة ان ابا بكر تزوج امراة من كلب وفيه
الشعر وحديث البراء في اول من قدم المدينة وحديث سهل ما عدوا من المبعث وحديث ابن عباس في تفسير جعلوا
القران عضين واحاديث سلمان الثلاثة في باب اسلامه وفيه من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم اربعة اثار والله اعلم
بالصواب **قوله** بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب** المغازي **غزوة** العشيرة بالشين المعجمة كذا
لابي ذر ولغيره تاخير البسملة عن قوله كتاب المغازي وزادوا باب غزوة العشيرة او العسيرة بالشك هل هو
بالاهمال او الاعجام والمغازي جمع مغزى يقال غزا يغزو غزوا ومغزى والاصل غزوات والواحدة غزوة وغزاة
والميم زائدة وهي تغلب الغزوة المرة والغزاة عمل سنة كاملة واصل الغزو القصد ومغزى الكلام مقصده
والمراد بالمغازي هنا ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم الكفار بنفسه او بجيش من قبله وقصدهم اعم من ان يكون
الى بلادهم او الى الاماكن التي حلوا بها حتى دخل مثل احد والخندق **قوله** قال ابن اسحق اول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم
الابوا ثم بواط ثم العشيرة كذا للاكثر وسقط لابي ذر الا عن المستملي وحده لكنه ذكره اخر الباب والابوا بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وبالمد قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلا قيل سميت
بذلك لما كان فيها من الوبا وهو على القلب والا لقيل الاوبا والذي وقع في مغازي ابن اسحق ما صورته غزوة ودان
بتشديد المهملة قال وهي اول غزوات النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في صفر على راس اثني عشر شهرا من مقدمه
المدينة يريد قريشا فوادع بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة من كنانة وادعه رئيسهم مجدي بن عمرو الضمري ورجع بغير
قتال قال ابن هشام وكان قد استعمل على المدينة سعد بن عبادة انتهى وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله
البخاري عن ابن اسحق اختلاف لان الابوا وودان مكانان متقاربان بينهما ستة اميال او ثمانية ولهذا
وقع في حديث الصعب بن جثامة وهو بالابوا او بودان كما تقدم في الحج ووقع في مغازي الاموي حدثني ابي عن ابن اسحق
قال ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم غازيا بنفسه حتى انتهى الى ودان وهي الابوا وقال موسى بن عقبة اول غزاة غزاها
النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه الابوا وفي الطبراني من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال اول غزاة
غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم الابوا واخرجه البخاري في التاريخ الصغير عن اسمعيل وهو ابن ابي اويس عن كثير
بن عبد الله مقتصرا عليه وكثير ضعيف عند الاكثرين لكن البخاري مشاه وتبعه الترمذي وذكر ابو الاسود في مغازيه
عن عروة ووصله ابن عائذ من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وصل الى الابوا بعث عبيدة بن الحرث في
ستين رجلا فلقوا جمعا من قريش فتراموا بالنبل فرمى سعد بن ابي وقاص بسهم فكان اول من رمى بسهم في سبيل
الله وعند الاموي يقال ان حمزة بن عبد المطلب اول من عقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسلام راية وكذا جزم
به موسى بن عقبة وابو معشر والواقدي وآخرون قالوا وكان حامل رايته ابو مرثد حليف حمزة وذلك في شهر رمضان
من السنة الاولى وكانوا ثلاثين رجلا يعترضون عيرا لقريش فلقوا ابا جهل في جمع كثير فحجز بينهم مجدي واما بواط
فبفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو واخره مهملة جبل من جبال جهينة بقرب ينبع قال ابن اسحق ثم غزا في
شهر ربيع الاول يريد قريشا ايضا حتى بلغ بواط من ناحية رضوى ورجع ولم يلق احدا ورضوى بفتح الراء وسكون

وهكذا [illegible] مسح ليس بينهما [illegible] الا الطريق وخرج في [illegible] ومائة [illegible] واستخلف عليها ابا سلمة بن عبد الاسد

المعجمة مقصور جبل مشهور عظيم بينبع قال ابن هشام وكان استعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون وفي نسخة السائب
بن مظعون وعليه جرى السهيلي وقال الواقدي سعد بن معاذ وأما العشيرة فلم يختلف أهل المغازي أنها بالمعجمة والتصغير
وآخرها هاء قال ابن إسحق هي ببطن ينبع وخرج إليها في جمادى الأولى يعني من سنة اثنتين فوادع فيها بني مدلج من كنانة قال ابن
هشام استعمل فيها على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان يخرج فيها يتلقى
تجار قريش حين يمرون إلى الشام ذهابا وإيابا وبسبب ذلك أيضا كانت وقعة بدر وكذلك السرايا التي بعثها قبل
بدر كما سيأتي قال ابن إسحق ولما رجع إلى المدينة لم يقم إلا ليالي حتى أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم في طلبه حتى بلغ سفوان بفتح المهملة والفاء من ناحية بدر ففاته كرز بن جابر وهذه هي بدر الأولى وقد قدمت
في العلم البيان عن سرية عبد الله بن جحش وأنه ومن معه لقوا ناسا من قريش راجعين بتجارة من الشام فقاتلوهم
واتفق وقوع ذلك في رجب فقتلوا منهم وأسروا وأخذوا الذي كان معهم فكان أول قتل وقع في الإسلام وأول مال غنم وممن
قتل عبد الله بن الحضرمي أخو عمرو بن الحضرمي الذي حرض به أبو جهل قريشا على القتال ببدر وقال الزهري أول آية نزلت في
القتال كما أخبرني عروة عن عائشة أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا أخرجه النسائي وإسناده صحيح وأخرج هو والترمذي
وصححه الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة قال أبو بكر أخرجوا نبيهم ليهلكن فنزلت أذن للذين
يقاتلون الآية قال ابن عباس فهي أول آية نزلت في القتال وذكر غيره أنهم أذن لهم في قتال من قاتلهم بقوله تعالى وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم ثم أمروا بالقتال مطلقا بقوله تعالى انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا الآية قوله حدثنا وهب هو ابن جرير
بن حازم وأبو إسحق هو السبيعي قوله فقيل له القائل هو الراوي أبو إسحق بينه إسرائيل بن يونس عن أبي إسحق كما سيأتي آخر
المغازي ولفظه سألت زيد بن أرقم ويؤيده أيضا قوله في هذه الرواية آخرا قلت فأيهم قوله تسع عشرة كذا قال ومراده
الغزوات التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه سواء قاتل أم لم يقاتل لكن روى أبو يعلى من طريق أبي الزبير عن جابر أن
عدد الغزوات إحدى وعشرون وإسناده صحيح وأصله في مسلم فعلى هذا ففات زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها ولعلهما الأبواء وبواط
وكان ذلك خفي عليه لصغره ويؤيد ما قلته ما وقع عند مسلم بلفظ قلت ما أول غزاة غزاها قال ذات العسير أو العشيرة
انتهى والعشيرة كما تقدم هي الثالثة وأما قول ابن التين يحمل قول زيد بن أرقم على التقدير فقلت ما أول غزاة غزاها أي وأنت معه
قال العشير فهو محتمل أيضا ويكون قد خفي عليه ثنتان مما بعد ذلك أو عد الغزوتين واحدة فقد قال موسى بن عقبة قاتل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه في ثمان بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف
انتهى وأهمل عد قريظة لأنه ضمها إلى الأحزاب لكونها كانت في إثرها وأفردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الأحزاب
وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين واحدة لتقاربهما فيجتمع على هذا قول زيد بن أرقم وقول جابر وقد توسع ابن سعد
فبلغ عدد المغازي [التي خرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه سبعا وعشرين صح] فتبع في ذلك الواقدي وهو مطابق لما عد ابن إسحق إلا أنه لم يفرد وادي القرى من خيبر أشار إلى ذلك
السهيلي وكأن الستة الزائدة من هذا القبيل وعلى هذا يحمل ما أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال
غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا وعشرين وأخرج يعقوب بن سفيان عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق فزاد فيه أن سعيدا
قال ثماني عشرة ثم قال أربعا وعشرين قال الزهري فلا أدري أوهم أو كان شيئا سمعه بعد قلت وحمله على ما ذكرته يدفع
الوهم ويجمع الأقوال والله أعلم وأما البعوث والسرايا فعند ابن إسحق ستا وثلاثين وعند الواقدي ثمانيا وأربعين
وحكى ابن الجوزي في التلقيح ستا وخمسين وعند المسعودي ستين وبلغها شيخنا في نظم السيرة زيادة على السبعين ووقع
عند الحاكم في الإكليل أنها تزيد على مائة فلعله أراد ضم المغازي إليها قوله قلت فأيهم كان أول كذا للجميع قال ابن مالك والصواب
فأيها أو أيتهن ووجهه بعضهم على أن المضاف محذوف والتقدير فأي غزوتهم قوله وقد أخرجه الترمذي عن محمود بن
غيلان عن وهب بن جرير بالإسناد الذي ذكره المصنف بلفظ قلت فأيتهن فدل على أن التغيير من البخاري أو من شيخه عبد الله بن
محمد المسندي أو من شيخه وهب بن جرير حدث به مرة على الصواب ومرة على غيره أن لم يتجه له توجيه قوله العشير أو العسيرة
كذا بالتصغير والأولى بالمعجمة بلا ها والثانية بالمهملة وبالها ووقع في الترمذي العشير أو العسير بغير ها فيهما قوله

فذكرت

فذكرت لقتادة القائل هو شعبة وقول قتادة العشيرة هو بالمعجمة وبإثبات الها ومنهم من حذفها وقول قتادة هو
الذي اتفق عليه أهل السير وهو الصواب وأما غزوة العسيرة بالمهملة فهي غزوة تبوك قال الله تعالى الذين اتبعوه في ساعة العسرة
وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة كما سيأتي بيانه وهي بغير تصغير وأما هذه فنسبت إلى المكان الذي وصلوا إليه واسمه
العشير أو العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع وذكر ابن سعد أن المطلوب في هذه الغزاة هي عير قريش التي صدرت من مكة
إلى الشام بالتجارة ففاتتهم وكانوا يترقبون رجوعها فخرج النبي صلى الله عليه وسلم يتلقاها ليغنمها فبسبب
ذلك كانت وقعة بدر قال ابن إسحق كان السبب في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان عن عروة أن أبا سفيان كان
بالشام في ثلاثين راكبا منهم مخرمة بن نوفل وعمرو بن العاص فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش فندب النبي صلى الله عليه
وسلم الناس إليهم وكان أبو سفيان يتجسس الأخبار فبلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم استنفر أصحابه ليقصدهم فأرسل ضمضم
بن عمرو الغفاري إلى قريش بمكة يحرضهم على المجيء لحفظ أموالهم ويحذرهم المسلمين فاستنفرهم ضمضم فخرجوا في ألف راكب
ومعهم مائتا فرس واشتد حذر أبي سفيان فأخذ طريق الساحل وجد في السير حتى فات المسلمين فلما أمن أرسل إلى
من يلقى قريشا يأمرهم بالرجوع فامتنع أبو جهل من ذلك فكان ما كان من وقعة بدر قوله باب ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر أي قبل وقعة بدر بزمان فكان كما قال ووقع عند مسلم من حديث أنس عن عمر قال إن النبي صلى
الله عليه وسلم ليرينا مصارع أهل بدر يقول هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله وهذا مصرع فلان فوالذي بعثه بالحق ما أخطأوا
تلك الحدود الحديث وهذا وقع وهم ببدر في الليلة التي التقوا في صبيحتها بخلاف حديث الباب فإنه وقع قبل ذلك بزمان
قوله شريح هو بمعجمة وآخره مهملة وإبراهيم بن يوسف عن أبيه هو يوسف بن إسحق بن أبي إسحق السبيعي قوله أنه سمع
ابن مسعود يحدث عن سعد بن معاذ قال كان صديقا فيه التفات على رأي والسياق يقتضي أن يقول قال كنت صديقا
ويحتمل أن يكون قال زائدة ويكون قوله كان من كلام ابن مسعود والمراد سعد بن معاذ وهي رواية المستملي قوله عن أمية
بن خلف وقع في علامات النبوة من طريق إسرائيل عن أبي إسحق أمية بن خلف بن صفوان كذا للمروزي وكذا أخرجه أحمد والإسماعيلي
من طريق إسرائيل والصواب ما عند الباقين أمية بن خلف أبي صفوان وعند الإسماعيلي أبي صفوان أمية بن خلف وهي كنية أمية كني
بابنه صفوان بن أمية ولذلك اتفق أصحاب أبي إسحق ثم أصحاب إسرائيل على أن المنزول عليه أمية بن خلف وخالفهم أبو علي
الحنفي فقال نزل على عتبة بن ربيعة وساق القصة كلها أخرجه البزار وقول الجماعة أولى وعتبة بن ربيعة قتل ببدر أيضا لكنه لم
يكن كارها في الخروج من مكة إلى بدر وإنما حرض الناس على الرجوع بعد أن سلمت تجارتهم فخالفه أبو جهل وفي سياق القصة
البيان الواضح أنها لأمية بن خلف لقوله فيها فقال لامرأته يا أم صفوان ولم يكن لعتبة بن ربيعة امرأة يقال لها أم صفوان
قوله فقال أي سعد بن معاذ لأمية بن خلف انظر لي ساعة خلوة في رواية إسرائيل فقال أمية لسعد ألا انتظر حتى يكون نصف النهار ح
وجمع بينهما بأن سعدا سأله وأشار عليه أمية وإنما اختار له نصف النهار لأنه مظنة الخلوة قوله ألا أراك بتخفيف اللام للاستفتاح
وللكشميهني بحذف همزة الاستفهام وهي مرادة قوله آويتم بالمد والقصر والصباة بضم المهملة وتخفيف الموحدة جمع
صابي بموحدة مكسورة ثم تحتانية خفيفة بغير همز وهو الذي ينتقل من دين إلى دين وفي رواية وقد آويتم محمدا وأصحابه
طريقك على المدينة أي ما يقاربها أو يحاذيها قال الكرماني طريقك بالنصب والرفع قلت النصب أوضح لأن عامله لأمنعنك
فهو بدل من قوله ما هو أشد عليك وأما الرفع فيحتاج إلى تقدير وفي رواية إسرائيل متجرك إلى الشام وهو المراد بقطع
طريقه على المدينة قوله على أبي الحكم هي كنية أبي جهل والنبي صلى الله عليه وسلم هو الذي لقبه أبا جهل قوله فوالله لقد سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول إنهم قاتلوك كذا أي بصيغة الجمع والمراد المسلمون أو النبي صلى الله عليه وسلم وذكره بهذه الصيغة
تعظيما وفي بقية سياق القصة ما يؤيد هذا التأويل ووقع لبعضهم قاتليك بتحتانية بدل الواو وقال لو أبي كان وجهت
بحذف الأداة والتقدير أنهم يكونون قاتليك وفي رواية إسرائيل أنه قاتلك بالإفراد وقد قدمت في علامات النبوة
بيان وهم الكرماني في شرح هذا الموضع وأنه ظن أن الضمير لأبي جهل فاستشكله فقال إن أبا جهل لم يقتل أمية ثم تأول ذلك
بأنه كان سببا في خروجه حتى قتل قوله ورواية الباب كافية في الرد عليه فإن فيها أن أمية قال لامرأته إن محمدا أخبرهم

انه قتله ولم يتقدم في كلام ابي جهل ذكر **قوله** ففزع لذلك فزعا شديدا بسبب فزعه في رواية اسرائيل فقيل معاذ والله ما
يكذب محمد فكاد ان يحدث كذا وقع عنده بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الدال من الحدث وهو خروج الخارج من احد
السبيلين والضمير لامية اي انه كان ان يخرج منه الحدث من شدة فزعه وما اظن ذلك الا تصحيفا **قوله** ما قال لي سعد وفي رواية
اسرائيل ما قال لي اخي اليثربي ذكره بالاخوة باعتبار ما كان بينهما من المؤاخاة في الجاهلية ونسبه الى يثرب وهو اسم المدينة قبل
الاسلام **قوله** فلما رجع امية الى اهله قال لامرأته يا ام صفوان هو كنيتها واسمها صفية ويقال كريمة بنت معمر بن حبيب بن وهب
بن حذافة بن جمح وهي من رهط امية فامية ابن عم ابيها وقيل اسمها فاختة بنت الاسود **قوله** بعلت له يكفه قال لا ادرك فوالله لا اخرج
من مكة دو حزمه ان الاخذ بالمحتمل حيث يتحقق الهلاك في عشيرة او تغيير الظن اولى **قوله** فلما كان يوم بدر في رواية اسرائيل فجاء الصريخ
وفيه اشارة الى ما اخرجه ابن اسحق كما تقدم قبل هذا الباب وعرف ان اسم الصريخ ضمضم بن عمرو الغفاري وذكر ابن اسحق
باسانيده انه لما وصل الى مكة جدع بعيره وحول رحله وشق قميصه وصرخ يا معشر قريش اموالكم مع ابي سفيان قد عرض
لها محمد الغوث الغوث **قوله** ادركوا عيركم بكسر المهملة وسكون التحتانية اي القافلة التي كانت مع ابي سفيان **الك**
متى يراك الناس في رواية الكشميهني وحده متى ما يراك بزيادة ما وهي الزائدة الكافة عن العمل وعلى هذا كان حق الالف
من يراك ان تحذف لان متى للشرط وهي تجزم الفعل المضارع قال ابن مالك يخرج ثبوت الالف على ان قوله يراك مضارع
راء بتقديم الالف على الهمزة وهي لغة في رأى قال الشاعر اذا راني ابدى بشاشة واصل ومضارعه يراء بمد ثم همزة فلما جزم
الالف ثم ابدلت الهمزة الفا فصار يرا وعلى ان متى شبهت باذا فلم يجزم بها وهو كقول عائشة الماضي في الصلاة في ان ابا
بكر متى يقوم مقامك وعلى اجراء المعتل مجرى الصحيح كقوله ولا ترضاها ولا تملق وعلى الاشباع كما قرئ انه من يتقي ويصبر
ووقع في رواية الاصيلي متى يرك الناس بحذف الالف وهو الوجه **قوله** وانت سيد اهل الوادي اي وادي مكة وقد تقدم ان امية قد
بها ابا جهل لما خاطب سعدا بقوله لا ترفع صوتك على ابي الحكم وهو سيد اهل الوادي فتقارضا الثناء ~~وان كلا منهما سيدا في قومه~~
وكان كل سيدا في قومه **قوله** فلم يزل به ابو جهل بين ابن اسحق الصفة التي كادها بها ابو جهل امية حتى خالف رأي نفسه في ترك الخروج
من مكة فقال حدثني ابن ابي نجيح ان امية بن خلف كان اجمع عدم الخروج وكان شيخا جسيما فاتاه عقبة بن ابي معيط بمجمرة حتى
وضعها بين يديه فقال انما انت من النساء فقال قبحك الله وكان ابو جهل سلط عقبة عليه حتى صنع به ذلك وكان عقبة سفيها
قوله لاشترين اجود بعير بمكة يعني فاستعد عليه للهرب اذا خفت شيئا **قوله** ثم قال لامية في الكلام حذف تقديره فاشترى البعير
الذي ذكر فقال لامرأته **قوله** لا يترك منزلا الا عقل بعيره في رواية الكشميهني فنزل بنون وزاي ولام من النزول وهي اوجه
من رواية غيره يترك بمثناة وراء وكاف **قوله** فلم يزل بذلك اي على ذلك **قوله** حتى قتله الله ببدر تقدم في الوكالة من حديث عبد الرحمن
بن عوف في صفة قتله وسيأتي الاشارة اليه في هذه الغزوة وذكر الواقدي ان الذي ولي قتله خبيب وهو بالمعجمة وموحدة مصغرا
ابن اساف بكسر الهمزة ومهملة مخففة الانصاري وقال ابن اسحق قتله رجل من بني مازن من الانصار وقال ابن هشام يقال اشترك
فيه معاذ بن عفراء وخارجة بن زيد وخبيب المذكور وذكر الحاكم في المستدرك ان رفاعة بن رافع طعنه بالسيف ويقال قتله بلال
واما ابنه علي بن امية فقتله عمار وفي الحديث معجزات النبي صلى الله عليه وسلم ظاهرة وما كان عليه سعد بن معاذ من قوة النفس واليقين
وفيه ان شأن العمرة كان قديما وان الصحابة كانوا ما ذونا لهم في الاعتمار من قبل ان يعتمر النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف الحج والله اعلم

قصة غزوة بدر كذا للاكثر وثبت باب في رواية كريمة **قوله** وقول الله تعالى ولقد نصركم الله ببدر وانتم
اذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون الى فينقلبوا خائبين كذا لابي ذر وللاصيلي نحوه وقال بعد قوله وانتم اذلة الى قوله فينقلبوا
خائبين وساق الايات كلها في رواية كريمة **قوله** ببدر هي قرية مشهورة نسبت الى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان نزلها
ويقال بدر بن الحرث ويقال بدر اسم البير التي بها سميت بذلك لاستدارتها او لصفاء مائها فكان البدر يرى فيها وحكى الواقدي
انكار ذلك كله عن غير واحد من شيوخ بني غفار وانما هي مأوانا ومنازلنا وما ملكها احد قط يقال له بدر وانما هو علم عليها كغيرها
من البلدان **قوله** وانتم اذلة اي قليلون بالنسبة الى من لقيتم من المشركين ومن جهة انهم كانوا مشاة الا القليل منهم ومن جهة انهم
عارين من السلاح وكان المشركون على العكس من ذلك والسبب في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ندب الناس الى تلقي ابي سفيان لاخذ

والامتعة
ما معه من اموال قريش وكان من معه قليلا فلم يظن اكثر الانصار انه يقع قتال ولم يخف معه منهم الا القليل ولم يأخذ
الاستعداد كما ينبغي بخلاف المشركين فانهم خرجوا مستعدين ذابين عن اموالهم واما قوله اذ تقول للمؤمنين فاختلف
فيها اهل التأويل فمنهم من قال هي متعلقة بقوله ولقد نصركم الله فعلى هذا هي في قصة بدر وعليه عمل المصنف وهو قول
الاكثر وبه جزم الداودي وانكره ابن التين فذهل وقيل هي متعلقة بقوله تعالى واذ غدوت من اهلك تبوئ المؤمنين
مقاعد للقتال فعلى هذا هي متعلقة بغزوة احد وهو قول عكرمة وطائفة ويؤيد الاول ما روى ابن ابي حاتم بسند صحيح
الى الشعبي ان المسلمين بلغهم يوم بدر ان كرز بن جابر يمد المشركين فانزل الله تعالى الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلاثة الاف
الى قوله مسومين قال فبلغ كرزا الهزيمة فلم يمد المشركين ولم يمد المسلمون بالخمسة ومن طريق سعيد عن قتادة قال امد المسلمين بخمسة الاف من الملائكة وعن
الربيع بن انس قال امد الله المسلمين يوم بدر بالف ثم زادهم فصاروا ثلاثة الاف ثم زادهم فصاروا خمسة الاف وكانه
جمع بذلك بين ايتي آل عمران والانفال وقد لمح المصنف بالاختلاف في النزول فذكر قوله تعالى واذ غدوت من اهلك في غزوة
احد وكذا لك قوله ليس لك من الامر شيء وذكر ما عدا ذلك في غزوة بدر وهو المعتمد وقوله **قوله** فورهم غضبهم ثبت هذا في رواية
الكشميهني وهو قول عكرمة ومجاهد وروى عن ابن عباس وقال الحسن وقتادة والسدي معناه من وجههم **قوله** وقال وحشي
اي ابن حرب قتل حمزة اي ابن عبد المطلب طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر كذا وقع فيه ابن الخيار وهو وهم وصوابه بن نوفل وسيأتي
ذلك في الكلام على قصة مقتل حمزة في غزوة احد ان شاء الله تعالى **قوله** واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم وتودون ان غير
ذات الشوكة تكون لكم هذه الاية انزلت في قصة بدر بلا خلاف بل جميع سورة الانفال او معظمها نزلت في قصة بدر وسيأتي
في التفسير قول سعيد بن جبير قلت لابن عباس سورة الانفال قال نزلت ببدر والمراد بالطائفتين العير والنفير فكان
في العير ابو سفيان ومن معه كعمرو بن العاص ومخرمة بن نوفل وما معهم من الاموال وكان في النفير ابو جهل وعتبة بن ربيعة
وغيرهما من رؤساء قريش مستعدين بالسلاح متأهبين للقتال وكان ميل المسلمين الى حصول العير لهم وهو المراد بقوله وتودون
ان غير ذات الشوكة تكون لكم والمراد بذات الشوكة الطائفة التي فيها السلاح **قوله** الشوكة الحد هو قول ابي عبيدة قال في
كتاب المجاز يقال ما اشد شوكة بني فلان اي حدهم وكانها استعارة من واحدة الشوك وروى الطبري وابو نعيم في الدلائل
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال اقبلت عير لاهل مكة من الشام فخرج النبي صلى الله عليه وسلم يريدها فبلغ ذلك اهل مكة
فاسرعوا اليها وسبقت العير المسلمين وكان الله وعدهم احدى الطائفتين وكانوا ان يلقوا العير احب اليهم وايسر شوكة واحضر
مغنما من ان يلقوا النفير فلما فاتتهم العير نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فوقع القتال ثم ذكر المصنف طرفا من حديث كعب
بن مالك في قصة توبته وسيأتي بطوله في غزوة تبوك والغرض منه هنا قوله ولم يعاتب احد وهو بفتح التاء على البناء للمجهول ووقع في
رواية الكشميهني ولم يعاتب الله احدا وقوله فيه انما خرج النبي صلى الله عليه وسلم يريد عير قريش اي ولم يرد القتال وقوله حتى جمع
الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد اي ولا ارادة قتال والعير المذكورة قيل كانت الف بعير وكان المال خمسين الف دينار وكان
فيها سبعون رجلا من قريش وقيل اربعون وقيل ثلاثون وقوله غير اني تخلفت في غزوة بدر هو استثناء من المفهوم في
قوله لم اتخلف الا في تبوك فان مفهومه اني حضرت جميع الغزوات ما خلا غزوة تبوك والسبب في كونه لم يستثنهما معا انه تخلف
واحد كونه تخلف في تبوك مختارا لذلك مع تقدم الطلب ووقوع العتاب على من تخلف بخلاف بدر في ذلك كله فلذلك غاير بين
التخلفين **قوله باب** قوله تعالى اذ تستغيثون ربكم الى قوله شديد العقاب كذا للاكثر وساق في رواية كريمة الايات
كلها وقد تقدمت الاشارة اليه في الذي قبله والجمع ايضا بين قوله بالف من الملائكة وبين قوله بثلاثة الاف واورد البخاري فيه حديثين
قصة المقداد فيها بيان ما وقع قبل الوقعة وحديث ابن عباس فيه بيان الاستغاثة **قوله** عن مخارق بضم الميم وتخفيف المعجمة
هو ابن عبد الله بن جابر البجلي ثم الاحمسي بمهملتين ويقال اسم ابيه عبد الرحمن ويقال خليفة وهو كوفي ثقة عند الجميع يكنى ابا سعيد
ولم ار له رواية عن غير طارق وهو ابن شهاب وله رؤية **قوله** شهدت من المقداد بن الاسود تقدم ان اسم ابيه عمرو وان الاسود
كان تبناه فصار ينسب اليه **قوله** ما عدل به بضم المهملة وكسر الدال المهملة اي وزن اي من كل شيء يقابل ذلك من الدنيويات وقيل
من الثواب والمراد اعم من ذلك والمراد المبالغة في عظمة ذلك المشهد وانه كان لو خير بين ان يكون صاحبه وبين ان يحصل له ما يقابل

ذلك كائنا ما كان لكان حصوله له أحب إليه وقوله لأن أكون صاحبه هو بالنصب وفي رواية الكشميهني لأن أكون أنا صاحبه ويجوز
فيه الرفع والنصب قال ابن مالك النصب أجود **قوله** وهو يدعو على المشركين زاد النسائي في روايته جاء المقداد على فرس يوم بدر
فقال وذكر ابن إسحاق أن هذا الكلام قاله المقداد لما وصل النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصفراء وبلغه أن قريشا قصدت بدرا وأن
أبا سفيان نجا بمن معه فاستشار الناس فقام أبو بكر فقال فأحسن ثم قام عمر كذلك ثم المقداد فذكر نحو ما في حديث الباب وزاد
فيه فقال والذي بعثك بالحق لو سلكت بنا برك الغماد لجالدنا معك من دونه فقال أشيروا علي فعرف أنه يريد الأنصار
وكان يتخوف أن لا يوافقوه لأنهم لم يبايعوه إلا على نصرته ممن يقصده لا أن يسير بهم إلى العدو فقال سعد بن معاذ امض يا رسول
الله لما أمرت به فنحن معك فسر بقوله ونشطه وكذا ذكره موسى بن عقبة مبسوطا وأخرج ابن عائذ من طريق أبي الأسود
عن عروة وعند ابن أبي شيبة من مرسل علقمة بن وقاص في هذه القصة المقداد فقال سعد بن معاذ لئن سرت حتى تأتي برك الغماد
من ذي يمن لنسيرن معك ولا نكون كالذين قالوا لموسى فذكره وفيه ولعلك خرجت لأمر فأحدث الله غيره فامض لما شئت
وصل حبال من شئت واقطع حبال من شئت وخذ من أموالنا ما شئت قال وإنما خرج يريد غنيمة ما مع أبي سفيان فأحدث
الله له القتال وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي أيوب قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة إني أخبرت عن عير
أبي سفيان فهل لكم أن نخرج إليها لعل الله يغنمناها فقلنا نعم فخرجنا فلما سرنا يوما أو يومين قال قد أخبروا خبرنا فاستعدوا
للقتال فقلنا لا والله ما لنا طاقة بقتال القوم فأعاد فقال له المقداد لا نقول لك كما قال بنو إسرائيل لموسى ولكن نقول
إنا معكما مقاتلون فتمنينا معشر الأنصار لو أنا قلنا كما قال المقداد قال فأنزل الله تعالى كما أخرجك ربك من بيتك بالحق
وإن فريقا من المؤمنين لكارهون وأخرج ابن مردويه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص عن أبيه عن جده نحوه لكن فيه
أن سعد بن معاذ هو الذي قال ما قال المقداد والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما في حديث الباب وأن سعد بن معاذ
إنما قال لو سرت بنا حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك كذلك ذكره موسى بن عقبة وعند ابن عائذ في حديث عروة قال
سعد بن معاذ لو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن ووقع في مسلم أن سعد بن عبادة هو الذي قال ذلك وكذا
أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة وفيه نظر لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدرا وإن كان يعد فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه
كما سأذكره في أواخر الغزوة ويمكن الجمع بأن النبي صلى الله عليه وسلم استشارهم في غزوة بدر مرتين الأولى وهو بالمدينة أول
ما بلغه خبر العير مع أبي سفيان وذلك بين في رواية مسلم ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه إقبال أبي
سفيان والثانية كانت بعد أن خرج كما في حديث الباب ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية وهو
أولى بالصواب وقد تقدم في الهجرة شرح برك الغماد ودلت رواية ابن عائذ هذه على أنها من جهة اليمن وذكر السهيلي أنه
رأى في بعض الكتب أنها أرض الحبشة وكأنه أخذه من قصة أبي بكر مع ابن الدغنة فإن فيها أنه لقيه ذاهبا إلى الحبشة ببرك
الغماد فأجاره ابن الدغنة كما تقدم في هذا الكتاب ويجمع بأنها من جهة اليمن تقابل الحبشة وبينهما عرض البحر **قوله** ولكنا
نقاتل عن يمينك إلى آخره في رواية سفيان عن مخارق ولكن امض ونحن معك وفي رواية محمد بن عمرو المذكورة ولكن اذهب أنت
وربك فقاتلا إنا معكم متبعون ولأحمد من حديث عتبة بن عبد بإسناد حسن قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا نقول كما قال بنو إسرائيل ولكن انطلق أنت وربك إنا معكم **قوله** حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وخالد
هو الحذاء **قوله** عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا من مراسيل الصحابة فإن ابن عباس لم يحضر ذلك ولعله أخذه عن عمر
أو عن أبي بكر ففي مسلم من طريق أبي زميل بالزاي مصغر واسمه سماك بن الوليد عن ابن عباس قال حدثني عمر قال لما كان
يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر فاستقبل القبلة ثم مد
يديه فلم يزل يهتف بربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه الحديث وعند سعيد بن منصور من طريق عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلهم فركع ركعتين
وقام أبو بكر عن يمينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في صلاته اللهم لا تودع مني اللهم لا تخذلني اللهم لا تترني اللهم
أنشدك ما وعدتني وعند ابن إسحاق أنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم هذه قريش قد أتت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب

رسولك اللهم فنصرك الذي وعدتني **قوله** يوم بدر زاد في رواية وهيب الآتية في التفسير عن خالد وهو في قبة والمراد بها العريش
الذي اتخذه الصحابة لجلوس النبي صلى الله عليه وسلم فيه **قوله** اللهم إني أنشدك بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الدال أي أطلب منك
وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود قال ما سمعنا مناشدا ينشد ضالة أشد مناشدة من محمد لربه يوم بدر اللهم
إني أنشدك ما وعدتني قال السهيلي سبب شدة اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء لأنه رأى الملائكة تنصب في القتال
والأنصار يخوضون غمار الموت والجهاد تارة يكون بالسلاح وتارة بالدعاء ومن السنة أن يكون الإمام وراء الجيش
لأنه لا يقاتل معهم فلم يكن يريح نفسه فتشاغل بأحد الأمرين وهو الدعاء **قوله** اللهم إن شئت لم تعبد في حديث عمر اللهم إن تهلك
هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض أما تهلك فبفتح أوله وكسر اللام والعصابة بالرفع وإنما قال ذلك لأنه
علم أنه خاتم النبيين فلو هلك هو ومن معه حينئذ لم يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان ولاستمر المشركون يعبدون غير
الله فالمعنى لا يعبد في الأرض بهذه الشريعة ووقع عند مسلم من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام أيضا يوم
أحد وروى النسائي والحاكم من حديث علي قال قاتلت يوم بدر شيئا من قتال ثم جئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في
سجوده يا حي يا قيوم فرجعت فقاتلت ثم جئت فوجدته كذلك **قوله** فأخذ أبو بكر بيده فقال حسبك زاد في رواية وهيب
عن خالد كما سيأتي في التفسير فقد ألححت على ربك وكذا أخرجه الطبري عن عثمان بن عبد الوهاب الثقفي عن أبيه زاد في رواية مسلم
المذكورة فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز
لك ما وعدك فأنزل الله عز وجل إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم الآية قال فأمده الله بالملائكة انتهى وعرف بهذه الزيادة
مناسبة الحديث للترجمة وقوله في رواية مسلم كذاك هو بالذال المعجمة وهي بمعنى كفاك قال قاسم بن ثابت كذاك يراد بها
الإغراء والأمر بالكف عن الفعل وهو المراد هنا ومنه قول الشاعر كذاك القول إن عليك عينا أي حسبك من القول فاتركه
انتهى وقد أخطأ من زعم أنه تصحيف فإن الأصل كفاك قال الخطابي لا يجوز أن يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي صلى
الله عليه وسلم في تلك الحالة بل الحامل للنبي صلى الله عليه وسلم على ذلك شفقته على أصحابه وتقوية قلوبهم لأنه كان أول مشهد شهده فبالغ
في التوجه والدعاء والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة فلما قال له أبو بكر ما قال كف عن
ذلك وعلم أنه استجيب له لما وجد أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينة فلهذا عقب بقوله سيهزم الجمع انتهى ملخصا وقال
غيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة في مقام الخوف وهو أكمل حالات الصلاة وجاز عنده أن لا يقع النصر يومئذ لأن
وعده بالنصر لم يكن معينا لتلك الواقعة وإنما كان مجملا هذا الذي يظهر وزل من لا علم عنده ممن ينسب إلى الصوفية في هذا الموضع
زللا شديدا فلا يلتفت إليه ولعل الخطابي أشار إليه **قوله** فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر في رواية أيوب عن عكرمة
عن ابن عباس لما نزلت سيهزم الجمع ويولون الدبر قال عمر أي جمع يهزم قال فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يثب
في الدرع ويقول سيهزم الجمع أخرجه الطبري وابن مردويه وله من حديث أبي هريرة عن عمر قال لما نزلت قلت يا رسول الله أي جمع فهو
فذكر نحوه وهذا مما يؤيد ما قدمته أن ابن عباس حمل هذا الحديث عن عمر وسيأتي في التفسير عن عائشة نزلت بمكة وإني لجارية
ألعب بل الساعة موعدهم الآية **قوله** باب ———— كذا للجميع بغير ترجمة ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن باب فضل
من شهد بدرا وتبع في ذلك بعض النسخ وهو خطأ من جهة أن هذه الترجمة بعينها ستأتي فيما بعد فلا معنى لتكريرها **قوله**
أخبرني عبد الكريم هو الجزري بينه أبو نعيم في المستخرج من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج قال حدثني عبد الكريم الجزري
انتهى وفي طبقته ممن يروي عن مقسم ويروي عنه ابن جريج عبد الكريم أبو المخارق وهو أحد الضعفاء ولم يخرج له البخاري شيئا مسندا
ومقسم بكسر الميم هو أبو القاسم مولى ابن عباس وهو في الأصل مولى عبد الله بن الحارث الهاشمي وإنما قيل له مولى ابن عباس لشدة
لزومه له وما له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى **قوله** باب ————
عدة أصحاب بدر أي الذين شهدوا الوقعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومن ألحق بهم **قوله** استصغر بضم أوله ومراد البراء أن ذلك
وقع عند حضور القتال فعرض من يقاتل فرد من لم يبلغ وكانت تلك عادة النبي صلى الله عليه وسلم في المواطن **قوله** أنا وابن
عمر قال عياض هذا يرده قول ابن عمر استصغرت يوم أحد وكذا اعترض به ابن التين وزاد بأن إخبار ابن عمر عن نفسه أولى

من اخبار البراء عنه انتهى وهو اعتراض مردود اذ لا تنافي بين الاخبارين فيحمل على انه استصغر ببدر ثم استصغر باحد بل
جاء ذلك صريحا عن ابن عمر نفسه وانه عرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر وسيأتي بيان ذلك في غزوة الخندق
ان شاء الله تعالى ثم وجدت في ابن ابي شيبة من طريق مطرف عن ابي اسحق عن البراء مثل حديث الباب وزاد في اخره
وشهدنا احدا فقتله وحده دون ابن عمر والا فالصحيح اصح قوله وحدثني محمود هو ابن غيلان ووهب هو ابن جرير بن حازم
ووقع في نسخة وهب بن جرير قوله عن البراء في رواية اسحق بن راهويه في مسنده عن وهب بن جرير بسنده سمعت البراء قوله وكان
المهاجرون يوم بدر نيفا على ستين كذا في هذه الرواية وسيأتي في اخر الكلام على هذه الغزوة انهم كانوا ثمانين او زيادة وبيان
وجه التوفيق بينهما ان شاء الله تعالى واما ما وقع عند يعقوب بن سفيان من مرسل عبيدة السلماني ان الانصار كانوا سبعين ومائتين
فليس بثابت وقد وقع عند الحاكم من طريق عبد الملك بن ابرهيم الجدي عن شعبة في هذا الحديث ان المهاجرين كانوا نيفا وثمانين
وهو خطا في هذه الرواية لاطباق اصحاب شعبة على ما وقع في البخاري قوله والانصار نيف واربعون ومائتان
النيف بفتح النون وتشديد التحتانية وقد تخفف هو ما بين العقدين وقال في الاول نيفا بنصبه على انه خبر كان ووقع
في الثاني نيف ورفعه على انه خبر المبتدا وقد وقع عند البيهقي بالنصب فيهما وهو واضح وهذا الذي وقع في رواية شعبة من
تفصيل عدد المهاجرين والانصار يوافق جملة ما وقع في رواية زهير واسرائيل وسفيان انهم كانوا ثلاث مائة وبضعة عشر
لكن الزيادة على العشر مبهمة وقد سبق في الباب قبله ان في حديث عمر عند مسلم انها تسعة عشر لكن اخرجه ابو عوانة وابن حبان
باسناد مسلم بلفظ بضعة عشر وللبزار من حديث ابي موسى ثلثمائة وسبعة عشر ولاحمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس
كان اهل بدر ثلثمائة وثلاثة عشر وكذلك اخرجه ابن ابي شيبة والبيهقي من رواية عبيدة بن عمرو السلماني احد كبار التابعين ومنهم من
وصله بذكر علي وهو المشهور عند ابن اسحق وجماعة من اهل المغازي وقيل عن ابن اسحق واربعة عشر وروى سعيد بن منصور
من مرسل ابي اليمان عامر الهوزني ووصله الطبراني والبيهقي من وجه اخر عن ابي ايوب الانصاري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى بدر فقال لاصحابه تعادوا فوجدهم ثلاثمائة واربعة عشر رجلا ثم قال لهم تعادوا فتعادوا مرتين فاقبل رجل على بكر
له ضعيف وهم يتعادون فتمت العدة ثلاثمائة وخمسة عشر وروى البيهقي ايضا باسناد حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر ومعه ثلاثمائة وخمسة عشر وهذه الرواية لا تنافي التي قبلها لاحتمال ان تكون الاولى لم
يعد فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولا الرجل الذي اتى اخرا واما الرواية التي فيها وتسعة عشر فيحمل على انه ضم اليهم من استصغر ولم
يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمر وكذلك انس فقد روى احمد بسند صحيح عنه انه سئل هل شهدت بدرا فقال واين
اغيب عن بدر انتهى وكانه كان حينئذ في خدمة النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت عنه انه خدمه عشر سنين وذلك يقتضي ان ابتداء خدمته له
حين قدم المدينة فكانه خرج معه الى بدر او خرج مع عمه زوج امه ابي طلحة وحكى السهيلي انه حضر مع المسلمين سبعون نفسا
من الجن وكان المشركون الفا وقيل تسعمائة وخمسين وكان معهم سبعمائة بعير ومائة فرس ومن هذا القبيل جابر بن
عبد الله فقد روى ابو داود باسناد صحيح عنه قال كنت امنح الماء لاصحابي يوم بدر واذا تحرر هذا الجمع فليعلم ان الجميع لم يشهدوا
القتال وانما شهده منهم ثلثمائة وخمسة او ستة كما اخرجه ابن جرير وسيأتي من حديث انس ان ابن عمته حارثة بن سراقة خرج
نظارا وهو غلام يوم بدر فاصابه سهم فقتل وعند ابن جرير من حديث ابن عباس ان اهل بدر كانوا ثلثمائة وستة رجال وقد بين
ذلك ابن سعد فقال انهم كانوا ثلثمائة وخمسة فكانه لم يعد فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين وجه الجمع بان ثمانية انفس عدوا
من اهل بدر ولم يشهدوها وانما ضرب لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم بسهامهم لكونهم تخلفوا لضرورات لهم وهم عثمان بن عفان
تخلف على زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم باذنه وكانت في مرض الموت وطلحة وسعيد بن زيد بعثهما يتجسسان
خبر قريش وابو لبابة رده من الروحاء واستخلفه على المدينة وعاصم بن عدي استخلفه على اهل العالية والحارث بن حاطب على
بني عمرو بن عوف والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فرده الى المدينة وخوات بن جبير كذلك هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد وذكر غيره
سعد بن مالك الساعدي والد سهل مات في الطريق وممن اختلف فيه هل شهدها او رد لحاجة سعد بن عبادة ووقع ذكره في مسلم
وصبيح مولى ابي احيحة رجع لمرض كما قيل ان جعفر بن ابي طالب ممن ضرب له بسهم نقله الحاكم قوله عدة اصحاب طالوت هو طالوت بن

فهو اذا من المهاجرين

ذرية

بنيامين بن يعقوب شقيق يوسف عليه السلام وقال الله كان سقاء وقال دباغا قوله اجاوزوا في رواية الكشميهني جازوا
بغير الف وفي رواية اسرائيل التي بعدها جاوزوا قوله لا والله وهو جواب كلام محذوف تقديره اما دعوى واما استفهام
هل كان بعضهم غير مؤمن ويحتمل ان تكون لا زائدة وانما حلف تاكيدا لخبره وقد ذكر الله قصة طالوت وجالوت في القران
في البقرة وذكر اهل العلم بالاخبار ان المراد بالنهر نهر الاردن وان جالوت كان راس الجبارين وان طالوت وعد من قتل جالوت
ان يزوجه ابنته ويقاسمه الملك فقتله داود فوفى له طالوت وعظم قدر داود في بني اسرائيل حتى استقل بالمملكة بعد ان كانت نية
طالوت تغيرت لداود وهم بقتله فلم يقدر عليه فتاب وانخلع من الملك وخرج مجاهدا هو ومن معه من ولده حتى ماتوا شهداء
وقد ذكر محمد بن اسحق في المبتدا قصته مطولة قوله باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش شيبة بن ربيعة
بالجر بالفتح على البدل وكذا عتبة قوله وابي جهل وهلاكهم المراد دعاؤه صلى الله عليه وسلم السابق وهو بمكة وقد مضى بيانه في كتاب
الطهارة حيث اورد المصنف حديث ابن مسعود المذكور في هذا الباب باتم منه سياقا واورده في الطهارة لقصة الجزور
ووضعه على ظهر المصلي فلم يفسد صلاته وفي الصلاة مستدلا به على ان ملاصقة المراة في الصلاة لا يفسدها وفي الجهاد في باب
الدعاء على المشركين وفي الجزية مستدلا به على ان جيف المشركين لا يفادى بها وفي المبعث في باب ما لقي المسلمون من المشركين
بمكة وقوله في هذه الرواية فاشهد بالله اي اقسم وانما حلف على ذلك مبالغة في تاكيد خبره وقوله قد غيرتهم الشمس اي غيرت
الوانهم الى السواد او غيرت اجسادهم بالانتفاخ وقد بين سبب ذلك بقوله وكان يوما حارا تنبيه ثبتت هذه الترجمة
للاكثر وسقطت لابي ذر عن المستملي والكشميهني وثبوتها اوجه اذ لا تعلق لحديثها بباب عدة اهل بدر وثبت لغير ابي ذر عقب
حديثها باب قتل ابي جهل ابن هشام وسقط لابي ذر وهو اوجه لان فيه ذكر هلاك غير ابي جهل فهو لائق بالترجمة المذكورة والله
اعلم وعلى هذا فقد اشتملت الترجمة على ثلاثة عشر حديثا الثاني والثالث حديث ابن مسعود وانس في قتل ابي جهل قوله حدثنا ابن
نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير ولم يدرك البخاري اباه واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم والاسناد كله كوفيون
قوله عن عبد الله هو ابن مسعود قوله انه اتى ابا جهل وبه رمق كان ابو جهل قد ضرب في المعركة بالسيوف حتى خر صريعا كما سيأتي بيانه
قوله فقال ابو جهل هل اعمد في الكلام حذف تقديره فكلمه اي بكلام يتشفى منه فاجابه بذلك ووقع بيان ذلك في رواية
عمرو بن ميمون عند الطبراني عن ابن مسعود قال ادركت ابا جهل يوم بدر صريعا فقلت اي عدو الله قد اخزاك الله قال وبما
اخزاني من رجل قتله قومه الحديث وهذا يفسر المراد بقوله هل اعمد من رجل قتله قومه واعمد بالمهملة افعل تفضيل من
عمد اي هلك يقال عمد البعير يعمد عمدا بالتحريك اذا ورم سنامه من عض القتب فهو عميد ويكنى بذلك عن الهلاك وقيل هو ان يكون
سنامه واريا فيحمل عليه الشيء الثقيل فيكسره فيموت فيه شحمه وقيل اعمد بمعنى اعجب وقيل بمعنى اغضب وقيل معناه هل زاد
على سيد قتله قومه قاله ابو عبيدة قال وكان ابو عبيدة يحكي عن العرب اعمد من كيل محق اي هل زاد على مكيال نقص كيله وانشد
في ذلك اعمد من قوم كفاهم اخوهم صدام الاعادي حين قلت نيوبها اي لا زيادة على فعلنا فانا كفينا اخواننا اعاديهم
وفي مغازي احمد بن محمد بن ايوب قلت لابن اسحق ما اعمد من رجل قال يقول هل هو الا رجل قتلتموه ورجح السهيلي الاول
ويؤيد تفسير ابي عبيدة ما وقع في حديث انس بعده وهل فوق رجل قتلتموه ووقع في رواية الكشميهني في حديث ابن
مسعود اعذر بدل اعمد فان ثبت فلا اشكال فيه قوله ان انسا حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية الاسماعيلي
من طريق يحيى القطان عن سليمان التيمي انه سمعه من ابن مسعود ولفظه عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ياتينا
بخبر ابي جهل قال يعني ابن مسعود فانطلقت فاذا ابنا عفراء قد اكتنفاه فضرباه فاخذت بلحيته الحديث قوله فانطلق ابن مسعود
في رواية ابن خزيمة ومن طريقه ابو نعيم في المستخرج فقال ابن مسعود انا فانطلق قوله ابنا عفراء هما معاذ ومعوذ كما سيأتي بيانه قوله
حتى برد بفتح الموحدة والراء اي مات هكذا فسروه ووقع في رواية السمرقندي عند مسلم حتى برك بكاف بدل الدال اي سقط وكذا
هو عند احمد عن الانصاري عن التيمي قال عياض وهذه الرواية اولى لانه قد كلم ابن مسعود فلو كان مات كيف كان يكلمه ويحتمل
ان يكون المراد بقوله حتى برد اي صار في حالة من مات ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح فاطلق عليه باعتبار ما سيؤول اليه ومنه قولهم
للسيوف بوارد اي قواتل وقيل لمن قتل بالسيف برد اي اصابه متن الحديد لان طبع الحديد البرودة وقيل معنى قوله برد

أي فتر وسكن يقال جد في الامر حتى برد أي فتر وبرد النبيذ سكن غليانه قوله فلقتلتموه أو رجل قتله قومه شك من الراوي بينه ابن
علية عن سليمن التيمي وان الشك من التيمي كما سيأتي في أواخر الغزوة وفيه من الزيادة قال سليمن أي التيمي قال أبو مجلز هو التابعي
المشهور قال أبو جهل فلو غير أكار قتلني هذا مرسل والأكار بتشديد الكاف الزراع وعنى بذلك أن الأنصار أصحاب زرع
فأشار إلى تنقيص من قتله منهم بذلك ووقع في رواية مسلم لو غير أكار قتلني وهو تصحيف قوله أنت أبا جهل كذا للأكثر وللمستملي
وحده أنت أبو جهل والأول هو المعتمد في حديث أنس هنا فقد صرح إسمعيل بن علية عن سليمن التيمي بأنه هكذا نطق بها
أنس وسيأتي ذكره في أواخر غزوة بدر ولفظه قال أنت أبا جهل قال ابن علية قال سليمن هكذا قالها أنس قال أنت أبا جهل
انتهى وقد أخرجه ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه فقال فيه أنت أبو جهل فكأنه من إصلاح بعض
الرواة وكذا نطق يحيى القطان أخرجه الإسمعيلي من طريق المقدمي عن يحيى القطان عن التيمي فذكر نحو الحديث وفيه قال أنت
أبا جهل قال المقدمي هكذا قالها يحيى القطان وقد وجهت الرواية المذكورة بالحمل على لغة من يثبت الألف في الأسماء الستة في كل
حالة كقوله إن أباها وأبا أباها وقيل هو منصوب بإضمار أعني وتعقبه ابن التين بأن شرط هذا الإضمار أن تكثر النعوت
وقال الداودي كأن ابن مسعود تعمد اللحن ليغيظ أبا جهل كالمصغر له وما بعد هذا رد وقيل إن قوله أنت مبتدأ محذوف
الخبر وقوله أبا جهل منادى محذوف الأداة والتقدير أنت المقتول يا أبا جهل وخاطبه بذلك مقرعا له ومستهزئا
منه لأنه كان يؤذيه بمكة أشد الأذى وفي حديث ابن عباس عند ابن إسحق والحاكم قال ابن مسعود فوجدته بآخر رمق فوضعت
رجلي على عنقه فقلت أخزاك الله يا عدو الله قال وبما أخزاني هل أعمد من رجل قتلتموه قال وزعم رجال من بني مخزوم أنه قال له
لقد ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبا قال ثم احتززت رأسه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذا رأس عدو
الله أبي جهل فقال والله الذي لا إله إلا هو فحلف له وفي زيادات المغازي رواية يونس بن بكير من طريق الشعبي عن عبد الرحمن
بن عوف نحو الحديث الذي بعده وفيه فحلف له فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال الحمد لله الذي أعز الإسلام وأهله ثلاث
مرات قوله حدثنا سليمن هو التيمي المذكور قبل قوله أخبرنا أنس بن مالك نحوه قد ساقه ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم لفظه
فأخرجه عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه بلفظ فقال ابن مسعود أنا يا نبي الله وقال فيه أخذت بلحيته والباقي مثله وقوله قال
فأخذت بلحيته يؤيد الرواية الماضية للإسمعيلي من طريق يحيى القطان وأن أنسا أخذه عن ابن مسعود الحديث الرابع قوله حدثنا
علي بن عبد الله هو ابن المديني قوله كتبت عن يوسف بن الماجشون ظاهره أنه كتبه عنه ولم يسمعه منه وقد تقدم في الخمس مطولا عن
مسدد عن يوسف موصولا قوله عن صالح بن إبرهيم عن أبيه هو إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قوله عن جده في بدر أي في قصة
غزوة بدر قوله يعني حديث ابني عفراء أي الحديث المتقدم ذكره في الخمس عن مسدد عن يوسف بن الماجشون بهذا الإسناد مطولا
وسيأتي في باب فضل باب شهود الملائكة بدرا من وجه آخر عن إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قد لهما عليه فشدا عليه فضرباه حتى قتلاه
وفي آخر حديث مسدد وهما معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء وأن النبي صلى الله عليه وسلم نظر في سيفيهما وقال كلاكما
قتله وأنه قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح انتهى وعفراء والدة معاذ واسم أبيه الحارث وأما ابن عمرو بن الجموح فليس
اسم أمه عفراء وإنما أطلق عليه تغليبا ويحتمل أن تكون أم معوذ أيضا تسمى عفراء أو أنه لما كان لمعوذ أخ يسمى معاذا باسم الذي
شركه في قتل أبي جهل ظنه الراوي أخاه وقد أخرج الحاكم من طريق ابن إسحق حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال
ابن إسحق وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم قالا قال معاذ بن عمرو بن الجموح سمعتهم يقولون وأبو جهل في مثل الحرجة
أبو الحكم لا يخلص إليه فجعلته من شأني فصمدت نحوه فلما أمكنني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه وضربني ابنه عكرمة
على عاتقي فطرح يدي قال ثم عاش معاذ إلى زمن عثمن قال ومر بأبي جهل معوذ بن عفراء فضربه حتى أثبته وبه رمق ثم
قاتل معوذ حتى قتل فمر عبد الله بن مسعود بأبي جهل فوجده بآخر رمق فذكر ما تقدم فهذا الذي رواه ابن إسحق يجمع بين
الأحاديث لكنه يخالف ما في الصحيح من حديث عبد الرحمن بن عوف أنه رأى معاذا ومعاذا شدا عليه جميعا حتى طرحاه وابن
إسحق يقول إن ابن عفراء هو معوذ وهو بتشديد الواو والذي في الصحيح معاذ وهما أخوان فيحتمل أن يكون معاذ بن عفراء
شد عليه مع معاذ بن عمرو كما في الصحيح وضربه بعد ذلك معوذ حتى أثبته ثم حز رأسه ابن مسعود فتجتمع الأقوال كلها وإطلاق

كونهما

ثم انطلق حتى أتاه فقال عنده

ملخصا وحاصله أن كلا من ابني عفراء سأل عبد الرحمن بن عوف صح

كونهما قتلاه يخالف في الظاهر حديث ابن مسعود أنه وجده وبه رمق وهو محمول على أنهما بلغا به بضربهما إياه بسيفيهما منزلة المقتول
حتى لم يبق به إلا مثل حركة المذبوح وفي تلك الحالة لقيه ابن مسعود فضرب عنقه والله أعلم وأما ما وقع عند موسى بن عقبة وكذا عند
أبي الأسود عن عروة أن ابن مسعود وجد أبا جهل مصروعا بينه وبين المعركة غير كثير متقنعا في الحديد واضعا سيفه على فخذه لا يتحرك
منه عضو فظن عبد الله أنه مثبت جراحا فأتاه من ورائه فتناول قائم سيف أبي جهل فاستله ورفع بيضة أبي جهل عن قفاه
فضربه فوقع رأسه من يده فيحمل على أن ذلك وقع له معه بعد أن خاطبه كما تقدم والله أعلم الحديث الخامس والسادس
حديث علي وأبي ذر في المبارزة أورده من طرق قوله أبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي هو لاحق بن حميد
تابعي وكذا شيخه والراوي عنه وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة تقدم في مناقب عبد الله بن سلام وليس له في البخاري
سوى ذلك الحديث وحديث الباب مع الاختلاف عليه هل هو عن علي أو أبي ذر والذي يظهر أنه سمعه من كل منهما ويدل عليه اختلاف
السياقين قوله من يجثو بالجيم والمثلثة أي يقعد على ركبتيه مخاصما والمراد بهذه الأولية تقييده بالمجاهدين من هذه الأمة
لأن المبارزة المذكورة أول مبارزة وقعت في الإسلام قوله قال قيس هو ابن عباد المذكور وهو موصول بالإسناد المذكور
قوله وفيهم أنزلت هكذا وقع في رواية معتمر بن سليمن عن أبيه مرسلا ووقع في رواية يوسف بن يعقوب بعدها عن سليمن التيمي عن
أبي مجلز عن قيس قال علي فينا نزلت وسيأتي في تفسير الحج أن منصورا رواه عن أبي هاشم عن أبي مجلز فوقفه عليه قوله في
ستة من قريش يعني ثلاثة من المسلمين من بني عبد مناف وثلاثة من المشركين من بني عبد شمس بن عبد مناف قوله علي وحمزة أي
ابن عبد المطلب وعبيدة بن الحارث بن المطلب قوله وشيبة بن ربيعة أي ابن عبد شمس وعتبة هو أخوه والوليد بن عتبة
ولده ولم يقع في هذه الرواية تفصيل المبارزين وذكر ابن إسحق أن عبيدة بن الحرث وعتبة بن ربيعة كانا أسن القوم فبرز
عبيدة لعتبة وحمزة لشيبة وعلي للوليد وعند موسى بن عقبة برز حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعلي للوليد ثم اتفقا فقتل
علي الوليد وقتل حمزة الذي بارزه واختلف عبيدة ومن بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة فمات منها لما رجعوا
بالصفراء ومال حمزة وعلي إلى الذي بارز عبيدة فأعاناه على قتله وعند الحاكم من طريق عبد خير عن علي مثل قول موسى بن عقبة
وعند أبي الأسود عن عروة مثله وأورد ابن سعد من طريق عبيدة السلماني أن شيبة لحمزة وعبيدة لعتبة وعليا للوليد ثم
قال الثبت أن عتبة لحمزة وشيبة لعبيدة انتهى وقال بعض من لقيناه اتفقت الروايات على أن عليا للوليد وإنما اختلف في عتبة
وشيبة أيهما لعبيدة وحمزة والأكثر على أن شيبة لعبيدة قلت وفي دعوى الاتفاق نظر فقد أخرج أبو داود من طريق
حارثة بن مضرب عن علي قال تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه فانتدب شباب من الأنصار فقال لا حاجة لنا فيكم إنما أردنا
بني عمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فأقبل حمزة إلى عتبة وأقبلت إلى شيبة واختلف بين
عبيدة والوليد ضربتان فأثخن كل واحد منهما صاحبه ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة قلت وهذا
أصح الروايات لكن الذي في السير من أن الذي بارزه علي هو الوليد هو المشهور وهو اللائق بالمقام لأن عبيدة وشيبة كانا
شيخين كعتبة وحمزة بخلاف علي والوليد فكانا شابين وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال أعنت أنا وحمزة عبيدة
ابن الحرث على الوليد بن عتبة فلم يعب النبي صلى الله عليه وسلم علينا ذلك وهذا موافق لرواية أبي داود فالله أعلم وفي الحديث
جواز المبارزة خلافا لمن أنكرها كالحسن البصري وشرط الأوزاعي والثوري وأحمد وإسحق للجواز إذن الأمير على الجيش وجواز
إعانة المبارز رفيقه وفضيلة ظاهرة لحمزة وعلي وعبيدة بن الحرث رضي الله عنهم قوله حدثنا يوسف بن يعقوب كان ينزل
في بني ضبيعة بالمعجمة والموحدة مصغر قوله وهو مولى لبني سدوس قلت وكذلك كان يقال له السدوسي تارة والضبعي
أخرى وكان يقال له السلعي بمهملتين ولام ساكنة وقد تحرك ويقال له أيضا صاحب السلعة نسب إلى سلعة كانت في قفاه
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قوله فينا نزلت هذه الآية هذان خصمان اختصموا في ربهم هكذا أورده مختصرا وأخرجه
الإسمعيلي عن ابن صاعد عن هلال بن بشر عن يوسف بن يعقوب المذكور بلفظ فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر وأخرجه
من وجه آخر عن سليمن التيمي بلفظ في الذين برزوا يوم بدر في الفريقين وسماهم قوله في طريق وكيع عن سفيان في هؤلاء الستة
يوم بدر نحوه الضمير يعود إلى سياق قبيصة عن سفيان ووضح ذلك بما أخرجه الإسمعيلي من وجه آخر عن وكيع فإنه ذكر الذي

هنا وزاد تسمية الستة وعنده من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ان الذين اختصموا في يوم بدر قوله حدثنا اسحق
بن ابرهيم فزاد ابوذر وهي رواية الدوري في الحديث السابع حديث البراء بن عازب قوله اسحق بن منصور وهو السلولي
وابرهيم بن يوسف اي ابن اسحق بن ابي اسحق السبيعي قوله سال رجل لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو الراوي فابهم
اسمه قوله اشهد بهمزة استفهام قوله بارز وظاهر بلفظ الفعل الماضي فيهما وقد تقدم حديث المبارزة في الذي قبله
وقوله ظاهر اي لبس درعا على درع وقوله في الجواب قال بارز وظاهر فيه حذف تقديره قال نعم شهدها فانه بارز
فيها وظاهر ووقع في رواية الاسمعيلي اشهد علي بدرا قال لا حقا ـــــ حديث البراء هذا من مراسيل الصحابة لانه لم يشهد
بدرا فكانه تلقى ذلك عن من شهدها من الصحابة او سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك الحديث الثامن
قوله عن الاسود هو ابن يزيد قوله انه قرا والنجم تقدم الكلام عليه في سجود القران وفي المبعث وما في تفسير سورة النجم الم
بان المراد بقول ابن مسعود فلقد رايته بعد قتل كافرا امية بن خلف ولم يعرف مناسبة ايراده في الترجمة الحديث التاسع والعاشر
عن هشام هو ابن عروة قوله كان في الزبير ثلاث ضربات بالسيف احداهن في عاتقه تقدم في مناقب من طريق عبد الله بن المبارك
عن هشام ان الضربات الثلاث كن في عاتقه وكذا هو في الرواية التي بعد هذه قوله اصابعي فيها في رواية الكشميهني فيهن
زاد في المناقب وفي الرواية التي بعدها العب وانا صغير قوله ضرب ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك وفي رواية ابن المبارك
انه ضرب يوم اليرموك ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر فان كان اختلافا على هشام فرواية ابن المبارك اثبت لان
في حديث معمر عن هشام مقالا والا فيحتمل ان يكون كان فيه في غير عاتقه ضربتان ايضا فيجمع بذلك بين الخبرين ووقعة اليرموك
كانت في اول خلافة عمر بين المسلمين والروم بالشام سنة ثلاث عشرة وقيل سنة خمس عشرة وهو بدا الاول فقوله في الحديث الذي
بعده ان سن عبد الله بن الزبير كان عشر سنين واليرموك بفتح التحتانية وضمها ايضا وسكون الراء موضع من نواحي فلسطين
ويقال انه نهر والتحرير انه موضع بين اذرعات ودمشق كانت به الوقعة المشهورة وقيل في تلك الوقعة من الروم سبعون
الفا في مقام واحد لانهم كانوا سلسلوا انفسهم لاجل الثبات فلما وقعت عليهم الهزيمة قتل اكثرهم وكان اسم امير الروم
من قبل هرقل باهان اوله موحدة ويقال ميم وكان ابو عبيدة الامير على المسلمين يوميذ ونقل انه شهدها من اهل
بدر ماية نفس والله اعلم وقوله في الرواية الثانية الا تشد بضم المعجمة اي تحمل على المشركين وقوله كذبتم اي اخلفتم وقوله
فجاوزهم وما معه احد اي من الذين قالوا له الا تشد فتشد معك وقوله فاخذوا اي الروم بلجامه اي بلجام فرسه
قوله وكان معه عبد الله بن الزبير وهو ابن عشر سنين هو بحسب الغاء الكسر والا فسنه حينئذ كان على الصحيح تقديرا ثنتي
عشرة سنة قوله ووكل به رجلا لم اقف على اسمه وكان الزبير انس من ولده عبد الله شجاعة وفروسية فاركبه الفرس وخشي
عليه ان يهجم بتلك الفروسية على ما لا يطيقه فجعل معه رجلا ليامن عليه من كيد العدو اذا اشتغل هو عنه بالقتال وروى
ابن المبارك في الجهاد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير انه كان مع ابيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون
حمل فجعل يجهز على جرحاهم وقوله يجهز بضم اوله وبجيم وزاي اي يكمل قتل من وجده مجروحا وهذا مما يدل على قوة
قلبه وشجاعته مع صغره قوله في الرواية الاولى قال عروة وقال لي عبد الملك الى اخره هو موصول بالاسناد المذكور وكان
عروة مع اخيه عبد الله بن الزبير لما حاصره الحجاج بمكة فلما قتل عبد الله اخذ الحجاج ما وجده فارسل به الى عبد الملك فكان
من ذلك سيف الزبير الذي سال عبد الملك عروة عنه وخرج عروة الى عبد الملك بن مروان بالشام قوله فله بفتح الفاء
فلها بضم الفاء اي كسرت قطعة من حده قوله قال صدقت بهن فلول من قراع الكتايب هذا شطر من بيت مشهور من قصيدة
مشهورة للنابغة الذبياني واولها كليني لهم يا اميمة ناصب وليل اقاسيه بطيء الكواكب يقول فيها ولا عيب فيهم غير
ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وهو من المدح في معرض الذم لان الفل في السيف نقص حسي لكنه كان دليلا على
قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله قوله قال هشام هو ابن عروة وهو موصول ايضا وقوله فاقمناه اي ذكرنا قيمته تقول
قومت الشي واقمته اي ذكرت ما يقوم مقامه من الثمن قوله واخذه بعضنا اي بعض الورثة وهو عثمن بن عروة اخو هشام ولو
ددت اني اخذته هو من كلام هشام قوله حدثني فروة هو ابن مغرا بفتح الميم وسكون المعجمة ممدود وعلي هو ابن مسهر عن هشام

هو ابن عروة

هو ابن عروة قوله محلى بالمهملة وتشديد اللام من الحلية الحديث الحادي عشر قوله حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي
سمع روح بن عبادة اي انه سمع ولفظه انه يحذف خطا كما حذف قال من قوله حدثنا سعيد ذكر لنا انس بن مالك فيه تصريح لقتادة وهو من
رواية صحابي عن صحابي انس عن ابي طلحة وقد رواه شيبان عن قتادة فلم يذكر ابا طلحة ورواية ابي سعيد اولى وكذا اخرجه مسلم من طريق حماد
بن سلمة عن ثابت عن انس بغير ذكر ابي طلحة قوله باربعة وعشرين من صناديد بالمهملة والنون جمع صنديد بوزن عفريت وهو السيد الشجاع
ووقع عند عايذ عن سعيد بن بشير عن قتادة ببضعة وعشرين وهي لا تنافي رواية الباب لان البضع يطلق على الاربع ايضا ولم اقف على
من حدثنا البراء ان قتلى بدر من الكفار كانوا سبعين فكان الذين طرحوا في القليب كانوا الرؤسا منهم ثم من قريش وخصوا
بالمخاطبة المذكورة لما كان تقدم منهم من المعاندة وطرح باقي القتلى في اماكن اخرى وافاد الواقدي ان القليب المذكور
كان قد حفره رجل من بني النار فناسب ان يلقى فيه هولاء الكفار قوله على شفة الركي اي طرف البير وفي رواية الكشميهني على شفير
الركي والركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد اخره البير قبل ان تطوى والاطواء جمع طوي وهي البير التي طويت وبنيت
بالحجارة لتثبت ولا تنهار وجمع بين الروايتين بانها كانت مطوية فاستهدمت فعادت كالركي قوله فجعل يناديهم باسما
واسما ابايهم يا فلان ابن فلان في رواية حميد عن انس فنادى يا عتبة بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة ويا امية بن خلف ويا ابا جهل
بن هشام اخرجه ابن اسحق واحمد وغيرهما وكذا وقع عند احمد ومسلم من طريق ثابت عن انس فسمى الاربعة لكن قدم واخر وسيا
انه قال في اوله تركهم ثلاثة ايام حتى جيفوا فذكره وفيه من الزيادة فسمع صوته عمر فقال يا رسول الله اتناديهم بعد ثلاث وهل
يسمعون يقول الله انك لا تسمع الموتى فقال والذي نفسي بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم لكن لا يستطيعون ان يجيبوا
وفي بعضه نظر لان امية بن خلف لم يكن في القليب لانه كان ضخما فانتفخ فالقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه وقد
اخرج ذلك ابن اسحق ايضا من حديث عايشة لكن يجمع بينهما بانه كان قريبا من القليب فنودي فيمن نودي لكونه كان من جملة
رؤسايهم ومن رؤسا قريش ممن يصح الحاقه ممن سمي من بني عبد شمس بن عبد مناف عبيدة والعاصي ولدا ابي احيحة
سعيد بن العاص بن امية وحنظلة ابن ابي سفيان والوليد بن عتبة بن ربيعة ومن بني نوفل بن عبد مناف الحرث بن عامر
ابن نوفل وطعيمة بن عدي ومن ساير قريش نوفل بن اسد وزمعة بن الاسود بن المطلب ابن اسد واخوه عقيل والعاص
بن هشام اخو ابي جهل وابو قيس بن الوليد اخو خالد ونبيه ومنبه ابنا الحجاج السهمي وعلي بن امية بن خلف وعمر
بن عثمان عم طلحة احد العشرة ومسعود بن ابي امية اخو ام سلمة وقيس بن الفاكه بن المغيرة والاسود بن الاسود
اخو ابي سلمة وابو العاص بن قيس بن عدي السهمي وامية ابن رفاعة بن ابي رفاعة فهولاء عشرون منهم الاربعة فيكمل العدد
وقال ابن اسحق حدثني بعض اهل العلم انه صلى الله عليه وسلم قال يا اهل القليب بيس عشيرة النبي كنتم لي كذبتموني وصدقني
الناس الحديث قوله قال قتادة هو موصول بالاسناد المذكور قوله احياهم الله زاد الاسمعيلي باعيانهم قوله
توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما في رواية الاسمعيلي وتندما وله وصغارا والصغار الذلة والهوان واراد
قتادة بهذا التاويل الرد على من انكر انهم يسمعون كما جا عن عايشة انها استدلت بقوله تعالى انك لا تسمع الموتى وسياتي
البحث في ذلك في الحديث الذي بعده الحديث الثاني عشر قوله حدثنا عمرو هو ابن دينار وعطا هو ابن ابي رباح قوله
عن ابن عباس في رواية ابي نعيم في المستخرج سمعت ابن عباس قوله هم والله كفار قريش ووقع في التفسير هم كفار اهل
مكة ورواه عبد الرزاق عن ابن عيينة قال كفار قريش او اهل مكة وللطبري عن ابي كريب عن ابن عيينة هم والله اهل مكة قال
ابن عيينة يعني كفارهم وعند عبد بن حميد في التفسير من طريق ابي الطفيل قال قال عبد الله بن الكوا لعلي رضي الله عنه
من الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم الافجران من قريش بنو امية وبنو مخزوم قد كفيتهم يوم بدر واخرجه الطبري من
وجه اخر عن علي نحوه لكن فيه فاما بنو مخزوم فقطع الله دابرهم يوم بدر واما بنو امية فمتعوا الى حين واخرج الطبري
عن عمر نحوه وله من وجه اخر ضعيف عن ابن عباس قال هم جبلة بن الايهم والذين اتبعوه من العرب فلحقوا بالروم والاول
المعتمد ويحتمل ان يكون مراده ان عموم الاية يتناول هولا ايضا قوله قال عمرو هو ابن دينار وهو موصول بالاسناد
المذكور قوله ومحمد نعمة الله هذا موقوف على عمرو بن دينار وكذا قوله دار البوار النار يوم بدر وهكذا رويناه

ايضا ولم اقف على تسمية هولا جميعهم بل سيأتي تسمية بعضهم ويمكن اكمالهم مما سرده ابن اسحق من اسما من قتل من الكفار ببدر بان نقتصر على من كان يذكر منهم بالرياسة ولو بالتبعية لابيه وسياتي

لقنه سمع ابن عيينة رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه عن عمرو بن دينار في قوله الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا واحلوا
قومهم دار البوار جهنم قال هم كفار قريش ومحمد النعمة ودار البوار يوم بدر انتهى وقوله يوم بدر ظرف لقوله احلوا
اي انهم اهلكوا قومهم يوم بدر فادخلوا النار والبوار الهلاك وسميت جهنم دار البوار لاهلاكها من يدخلها وعند الطبري
من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال البوار الهلاك ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال قد فسرها الله تعالى فقال
جهنم يصلونها الحديث الثالث عشر قوله ذكر بضم اوله وعند الاسمعيلي ان عايشة بلغها ولم اقف على اسم المبلغ
لكن عنده من رواية اخرى ما يشعر بان عروة هو الذي بلغها ذلك قوله وهل قيل بفتح الهاء والمشهور بالكسر اي غلط
وزنا ومعنى وبالفتح معناه فزع ونسي وجبن وقلق وقال الفارابي والازهري وابن القطاع وابن فارس والعالي
وغيرهم وهلت اليه بفتح الهاء اهل بالكسر وهلا بالسكون اذا ذهب وهمك اليه زاد العالي والجوهري وانت تريد غيره زاد
ابن القطاع قوله ان الميت في قبره الحديث تقدم شرحه في الجنايز وقولها وذلك مثل قوله اي ابن عمر وقولها فقال انهم ما
وقع عند الكشميهني فقال انهم مثل ما قال ومثل زايدة لا حاجة اليها قوله حين تبوءوا مقاعدهم في النار القايل يريد
هو عروة يريد ان يبين مراد عايشة فاشار الى ان اطلاق النفي في قوله انك لا تسمع الموتى مقيد باستقرارهم في النار وعلى
هذا فلا معارضة بين انكار عايشة واثبات ابن عمر كما تقدم توضيحه في الجنايز لكن الرواية التي بعد هذه تدل على ان عايشة
كانت تنكر ذلك مطلقا لقولها ان الحديث انما هو بلفظ انهم ليعلمون وان ابن عمر وهم في قوله ليسمعون قال السهيلي العلم
لا يمنع من السماع والجواب عن الاية انه لا يسمعهم وهم موتى ولكن الله احياهم حتى سمعوا كما قال قتادة ولم ينفرد عمر ولا
ابنه بحكاية ذلك بل وافقهما ابو طلحة كما تقدم وللطبراني من حديث ابن مسعود مثله باسناد صحيح ومن حديث عبد الله بن
سيدان نحوه وفيه قالوا يا رسول الله وهل يسمعون قال يسمعون كما تسمعون ولكن لا يجيبون وفي حديث ابن مسعود
ولكنهم اليوم لا يجيبون ومن الغريب ان في المغازي لابن اسحق رواية يونس بن بكير باسناد جيد عن عايشة مثل
حديث ابي طلحة وفيه ما انتم باسمع لما اقول منهم واخرجه احمد باسناد حسن فان كان محفوظا فكانها رجعت عن الانكار
لما ثبت عندها من رواية هولاء الصحابة لكونها لم تشهد القصة قال الاسمعيلي كان عند عايشة من الفهم والذكاء وكثرة
الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه لكن لا سبيل الى رد رواية الثقة الا بنص مثله يدل على نسخه او
تخصيصه او استحالته فكيف والجمع بين الذي انكرته واثبته غيرها ممكن لان قوله تعالى انك لا تسمع الموتى لا ينافي قوله
صلى الله عليه وسلم انهم الان يسمعون لان الاسماع هو ابلاغ الصوت من المسمع في اذن السامع فالله تعالى هو الذي
اسمعهم بان ابلغهم صوت نبيه صلى الله عليه وسلم بذلك واما جوابها بانه انما قال انهم ليعلمون فان كانت سمعت ذلك فلا
ينافي رواية يسمعون بل يويدها وقال السهيلي ما ملخصه انه في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم لقول الصحابة له اتخاطب اقواما قد جيفوا فاجابهم قال واذا جاز ان يكونوا في تلك الحالة عالمين
جاز ان يكونوا سامعين وذلك اما باذان رؤوسهم على قول الاكثر او باذان قلوبهم وقد تمسك بهذا الحديث من
يقول ان السؤال يتوجه على الروح والبدن ورده من قال انما يتوجه على الروح فقط بان الاسماع يحتمل ان يكون لاذن
الراس ولاذن القلب فلم يبق فيه حجة قلت اذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق العادة للنبي صلى الله عليه وسلم حينئذ
لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال اصلا وقد اختلف اهل التاويل في المراد بالموتى في قوله تعالى انك لا تسمع الموتى وكذلك المراد بمن
في القبور فحملته عايشة على الحقيقة وجعلته اصلا احتاجت معه الى تاويل قوله ما انتم باسمع لما اقول منهم وهذا قول
الاكثر وقيل هو مجاز والمراد بالموتى وبمن في القبور الكفار شبهوا بالموتى وهم احياء والمعنى من هم في حال الموتى او في
حال من سكن القبر وعلى هذا لا يبقى في الاية دليل على ما نفته عايشة رضي الله عنها والله اعلم قوله باب
فضل من شهد بدرا اي مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين مقاتلا للمشركين وكان المراد بيان افضليتهم لا مطلق فضلهم
قوله اصيب حارثة يوم بدر هو حارثة بالمهملة والمثلثة ابن سراقة بن الحارث بن عدي الانصاري من بني عدي بن النجار
وابو سراقة له صحبة واستشهد يوم حنين قوله فجاءت امه هي الربيع بالتشديد بنت النضر عمة انس بن مالك ووقع في اول

الجهاد

الجهاد من طريق شيبان عن قتادة عن انس ان ام الربيع بالتخفيف بنت البراء وهي ام حارثة وقالوا هو وهم وانما الصواب
ان ام حارثة الربيع عمة البراء وقد ذكرت مباحث ذلك مستوفاة هناك مع شرح الحديث وقوله ويحك هي كلمة رحمة
وزعم الداودي انها للتوبيخ وقوله هبلت بضم الهاء بعدها موحدة مكسورة اي ثكلت وهو بوزنه وقد تفتح الهاء يقال
هبلته امه تهبله بتحريك الباء اي ثكلته وقد ترد بمعنى المدح والاعجاب قالوا واصله اذا مات الولد في الهبل وهو موضع الولد
من الرحم فكان امه وجع مهبلها بموت الولد فيه وزعم الداودي ان المعنى اجهلت ولم يقع عند احد من اهل اللغة ان هبلت
بمعنى جهلت ثم ذكر المصنف حديث علي في قصة حاطب بن ابي بلتعة وسيأتي شرح القصة في فتح مكة مستوفى وذكر البرقاني
ان مسلما اخرج نحو هذا الحديث من طريق ابن عباس عن عمر والمراد منه هنا الاستدلال على فضل اهل بدر بقوله صلى الله عليه وسلم
المذكور وهو بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم ووقع الخبر بالفاظ منها فقد غفرت لكم ومنها فقد وجبت لكم الجنة وكلها بلفظ
لعل الله اطلع لكن قال العلماء ان الترجي في كلام الله وكلام رسوله للوقوع وقد وقع عند احمد وابي داود وابن ابي شيبة
من حديث ابي هريرة بالجزم ولفظه ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شيتم فقد غفرت لكم وعند احمد باسناد على شرط
مسلم من حديث جابر مرفوعا لن يدخل النار احد شهد بدرا وقد استشكل قوله اعملوا ما شيتم فان ظاهره انه للاباحة
وهو خلاف عقد الشرع واجيب بانه اخبار عن الماضي اي كل عمل كان لكم فهو مغفور ويويده انه لو كان لما يستقبلونه
من العمل لم يقع بلفظ الماضي ولقال فسأغفره لكم وتعقب بانه لو كان للماضي لما حسن الاستدلال به في قصة حاطب لانه صلى
الله عليه وسلم خاطب به عمر منكرا عليه ما قال في امر حاطب وهذه القصة كانت بعد بدر بست سنين فدل على ان المراد
ما سيأتي واورده بلفظ الماضي مبالغة في تحقيقه وقيل ان صيغة الامر في قوله اعملوا للتشريف والتكريم فالمراد عدم المواخذة
بما يصدر منهم بعد ذلك وانهم خصوا بذلك لما حصل لهم من الحالة العظيمة التي اقتضت محو ذنوبهم السالفة وتاهلوا لان
يغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت اي كل ما عملتموه بعد هذه الواقعة من اي عمل كان فهو مغفور وقيل ان المراد ان ذنوبهم
اذا وقعت تقع مغفورة وقيل هي بشارة بعدم وقوع الذنوب منهم وفيه نظر ظاهر لما سيأتي في قصة قدامة بن مظعون
حين شرب الخمر في ايام عمر وحده عمر فهاجره بسبب ذلك فرأى عمر في المنام من يامره بمصالحته وكان قدامة بدريا
والذي يفهم من سياق القصة الاحتمال الثاني وهو الذي فهمه ابو عبد الرحمن السلمي التابعي الكبير حيث قال لحبان بن
عطية قد علمت الذي جرأ صاحبك على الدماء وذكر له هذا الحديث وسيأتي ذلك في باب استتابة المرتدين واتفقوا على ان البشارة
المذكورة فيما يتعلق باحكام الاخرة لا باحكام الدنيا من اقامة الحدود وغيرها والله اعلم قوله باب كذا
في الاصول بغير ترجمة وهو فيما يتعلق ببدر ايضا وابو احمد هو محمد بن عبد الله ابن الزبير الزبيري كما نسبه في الرواية
التي بعدها قوله عن حمزة بن ابي اسيد والزبير بن المنذر بن ابي اسيد كذا في هذه الرواية ووقع في التي بعدها
الزبير بن ابي اسيد فقيل هو عمه وقيل هو هو لكن نسب لجده والاول اصوب والعمدة على من قال ان الزبير هو المنذر نفسه
قوله عن ابي اسيد بالتصغير وهو مالك بن ربيعة الخزرجي الساعدي قوله اذا اكثبوكم بمثلثة ثم موحدة اي اذا
قربوا منكم ووقع في الرواية الثانية يعني اكثروكم وهو تفسير لا يعرفه اهل اللغة وقد ظهرت في الجهاد ان الداودي
فسره بذلك وانه انكر عليه بعضهم الان مستنده في ذلك وهو ما وقع في الرواية هذه لكن يتجه الانكار بكونه تفسيرا
لا يعرفه اهل اللغة وكان من بعض رواته فقد وقع في رواية ابي داود في هذا الموضع يعني غشوكم وهو بمعجمتين والتخفيف
وهو اشبه بالمراد ويؤيده ما وقع عند ابن اسحق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصحابه ان لا يحملوا على المشركين
حتى يامرهم وقال ان اكتنفوكم فانضحوهم عنكم بالنبل والهمزة في قوله اكثبوكم للتعدية من كثب بفتحتين وهو
القرب قال ابن فارس اكثب الصيد اذا امكن من نفسه فالمعنى اذا قربوا منكم فامكنوكم من انفسهم فارموهم
قوله فارموهم واستبقوا نبلكم بسكون الموحدة فعل امر من الاستبقاء اي طلب من الابقاء قال الداودي معنى قوله
ارموهم اي بالحجارة لانها لا تكاد تخطي اذا رمي بها الجماعة قال ومعنى قوله فاستبقوا نبلكم اي الى ان تحصل
المصادمة كذا قال وقال غيره المعنى ارموهم ببعض نبلكم لا بجميعها والذي يظهر لي ان معنا قوله واستبقوا نبلكم لا

متعلق بقوله ارموهم وانما هو كالبيان للمراد بامره بتاخير الرمي حتى يقربوا منهم اي انهم اذا كانوا بعيدا لا تصيبهم
السهام غالبا فالمعنى استبقوا نبلكم في الحالة التي اذا رميتم بها لا تصيب غالبا واذا صاروا في الحالة التي يمكن
فيها الاصابة غالبا فارموا الحديث الثاني حديث البرا في قصة الرماة يوم احد ذكر طرفا منه وسياتي بتمامه في غزوة
احد والمراد منه قوله اصاب من المشركين اربعين ومائة سبعين قتيلا وسبعين اسيرا هذا هو الحق في عدد القتلى واطبق
اهل السير على انهم خمسون يزيدون قليلا او ينقصون قليلا فسرد ابن اسحق اسماءهم فبلغوا الخمسين وزاد الواقدي
ثلاثة او اربعة واطلق كثير من اهل المغازي انهم بضعة واربعون لكن لا يلزم من معرفة اسماء من قتل منهم على التعيين
ان يكونوا جميع من قتل وقول البرا انهم سبعون قد وافقه على ذلك ابن عباس واخرون واخرج ذلك مسلم من حديث
ابن عباس وقال الله تعالى او لما اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثليها فاتفق اهل العلم بالتفسير على ان المخاطبين بذلك اهل
احد وان المراد اصابتهم مثليها يوم بدر وعلى ان عدة من استشهد من المسلمين باحد سبعون نفسا وبذلك جزم
ابن هشام واستدل له بقول كعب بن مالك في قصيدة له فاقام بالعطن المعطن منهم سبعون عتبة منهم والاسود
يعني عتبة ابن ربيعة بن عبد شمس وقد تقدم اسم من قتله والاسود بن عبد الاسد ابن هلال المخزومي قتله حمزة بن عبد
المطلب ثم سرد ابن هشام اسماء اخرى ممن قتل ببدر غير من ذكره ابن اسحق فزادوا على الستين فقوي ما قلناه والله
اعلم الحديث الثالث ذكر فيه حديث ابي موسى في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم اورده مختصرا جدا وقد تقدمت الاشارة
اليه في الهجرة فانه علق طرفا منه هناك واورده في علامات النبوة بتمامه فاحلت شرحه على غزوة احد ولم يذكر في
غزوة احد منه هذه القطعة التي ذكرها هنا وسانذكر شرحها في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى الحديث الرابع حديث
عبد الرحمن بن عوف في قصة قتل ابي جهل قوله حدثني يعقوب ابن ابرهيم كذا لابي ذر والاصيلي وللباقين حدثنا يعقوب غير
منسوب فجزم الكلاباذي بانه ابن حميد بن كاسب وبه جزم الحاكم عن مشايخه ثم جوز ان يكون يعقوب بن محمد الزهري
قلت ومما يقويه قال الحاكم وقد ناظرني شيخنا ابو احمد الحاكم في ان البخاري روى في الصحيح عن يعقوب بن حميد
فقلت لم انما روى يعقوب عن محمد فلم يرجع عن ذلك قلت وجزم ابن منده وابو اسحق الحبال وغير واحد بما قال
ابو احمد وهو متعقب بما وقع في رواية الاصيلي وابي ذر وما قاله ابو علي الجياني وقع عند ابن السكن هنا حدثنا يعقوب بن محمد
وعند ابي ذر والاصيلي حدثنا يعقوب بن ابرهيم واهمله الباقون وجزم ابن مسعود في الاطراف بانه ابن ابرهيم وجوز انه يعقوب
بن ابرهيم بن سعد قال وهو غلط فان يعقوب مات قبل ان يرحل البخاري وقد ورد له الكثير بواسطة وبنى الكرماني على
انه يعقوب بن ابرهيم بن سعد فقال هذا السند مسلسل بالرواية عن الاباء وقال المزي انه يعقوب بن ابرهيم الدورقي
انتهى وقد تقدم في اواخر الصلاة في باب الصلاة في مسجد قباء وفي المناقب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انتم احب الناس
الي التصريح بالرواية عن يعقوب بن ابرهيم الدورقي وقال الكرماني في المصافحة يعقوب بن حميد ليس من شرط الصحيح وقد قيل انه
يعقوب بن ابرهيم بن سعد ولكن سقطت الواسطة من النسخة لان البخاري لم يسمع منه انتهى والراجح عدم السقوط وانه
اما الدورقي واما ابن محمد الزهري والله اعلم قوله عن ابيه عن جده ابوه هو سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وقد تقدمت
الاشارة في الباب الماضي الى ان صالح ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف روى هذا الحديث عن ابيه وانه ساقه في الخمس بتمامه وقوله في
هذه الرواية فكاني لم امن بمكانهما اي من العدو وقيل هو كناية عنهما كانه لم يثق بهما لانه لم يعرفهما فلم يامن ان يكونا من
العدو ثم وجدت في مغازي ابن عايذ ما يرفع الاشكال فانه اخرج هذه القصة مطولة باسناد منقطع وقال فيها فاشفقت ان
يؤتى الناس من ناحيتي لكوني بين غلامين حدثين قوله الصقرين بالمهملة ثم القاف تثنية صقر وهو من سباع الطيور واحد
الجوارح الاربعة وهي الصقر والبازي والشاهين والعقاب وشبههما به لما اشتهر عنه من الشهامة والاقدام على الصيد
ولانه اذا تشبث بشيء لم يفارقه حتى ياخذه واول من صاد به من العرب الحرث بن معوية بن ثور الكندي ثم اشتهر الصيد
بعده الحديث الخامس حديث ابي هريرة في قصة اصحاب بير معونة وسياتي شرحه بتمامه في غزوة الرجيع والغرض
منه هنا قوله فيه وكان قد قتل عظيما من عظمايهم فانه سياتي في الطريق الاخرى التصريح بان ذلك كان يوم بدر والذي

قتله

قتله عاصم المذكور يوم بدر من المشركين في قول ابن اسحق ومن تبعه عقبة ابن ابي معيط بن ابي عمرو بن امية قتله صبرا بامر النبي صلى
الله عليه وسلم قوله اخبرني عمرو بن جارية بالجيم وفي رواية الكشميهني عمرو بن اسيد بن جارية وكذا للاصيلي وهو هو نسب الى جده
بل هو جد ابيه لانه ابن اسيد بن العلا بن جارية ووقع في غزوة الرجيع كما سياتي عمرو بن ابي سفيان وهي كنية ابيه اسيد والله اعلم
واسيد بفتح الهمزة للجميع واكثر اصحاب الزهري قالوا فيه عمرو بفتح العين وقال بعضهم عمر بضم العين ورجح البخاري
انه عمرو وكذا وقع في الجهاد في باب هل يستاسر الرجل للاكثر عمرو واما النسفي وابو زيد المروزي فلم يسمياه قالا ابن اسيد
وقال ابن السكن في روايته عمير بالتصغير والراجح عمرو بفتح العين وسياتي مزيد لذلك في غزوة الرجيع قوله عشرة عينا سياتي
بيانهم في غزوة الرجيع قوله وامر عليهم عاصم بن ثابت جد عاصم بن عمر بن الخطاب يعني لامه قال [illegible] هو وهم من بعض رواته
لان عاصم ابن ثابت خال عاصم بن عمر لا جده لان والدة عاصم هي جميلة بنت ثابت اخت عاصم كان اسمها عاصية فغيره النبي صلى
الله عليه وسلم قال عياض اذا قرى جد بالكسر على انه صفة لثابت استقام الكلام وارتفع الوهم الحديث السادس قوله
قال كعب بن مالك ذكروا مرارة بن الربيع وهلال ابن امية الواقفي رجلين صالحين قد شهدا بدرا هذا طرف من حديث كعب الطويل
في قصة توبته وسياتي موصولا في غزوة تبوك مطولا وكان المصنف عرف ان بعض الناس ينكر ان يكون مرارة وهلال شهدا بدرا
وينسب الوهم في ذلك الى الزهري فرد ذلك بنسبة ذلك الى كعب بن مالك وهو الظاهر من السياق فان الحديث عنه قد اخذ
وهو اعرف بمن شهد بدرا ممن لم يشهدها ممن جا بعده والاصل عدم الادراج فلا يثبت الا بدليل صريح ويؤيد كون وصفهما
بذلك من كلام كعب ان كعبا ساقه في مقام التاسي بهما ووصفهما بالصلاح وبشهود بدر التي هي اعظم المشاهد فلما وقع
لهما نظير ما وقع له من القعود عن غزوة تبوك ومن الامر بهجرهما كما وقع له تاسى بهما واما قول بعض المتاخرين كالدمياطي
لم يذكر احد مرارة وهلالا فيمن شهد بدرا فمردود عليه فقد جزم به البخاري هنا وتبعه جماعة واما قوله وانما ذكروهما
في الطبقة الثانية ممن شهد احدا فحصر مردود فان الذي ذكرهما كذلك هو محمد بن سعد وليس ما تقتضيه صنيعه بحجة على مثل
هذا الحديث الصحيح المثبت لشهودهما وقد ذكر هشام بن الكلبي وهو من شيوخ محمد بن سعد ان مرارة شهد بدرا فانه
ساق نسبه الى الاوس ثم قال شهد بدرا وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم وقد استقريت اول من انكر شهودهما بدرا فوجدته
الاثرم صاحب الامام احمد واسمه احمد بن محمد بن هاني قال ابن الجوزي لم ازل متعجبا من هذا الحديث وحريصا على كشف
هذا الموضع وتحقيقه حتى رايت الاثرم ذكر الزهري وفضله وقال لا يكاد يحفظ عنه غلط الا في هذا الموضع فانه ذكر
ان مرارة وهلالا شهدا بدرا وهذا لم يقله احد والغلط لا يعصم منه انسان قلت وهذا ينبني على ان قوله
شهدا بدرا مدرج في الخبر من كلام الزهري وفي ثبوت ذلك نظر لما قدمت واحتج ابن القيم في الهدي بانهما لو شهدا
بدرا ما عوقبا بالهجر الذي وقع لهما بل كانا يسامحان بذلك كما سومح حاطب بن ابي بلتعة كما وقع في قصته المشهورة
وهو قياس مع وجود النص ويمكن الفرق وبالله التوفيق والله اعلم الحديث السابع قوله عن يحيى هو ابن سعيد
الانصاري قوله ذكر له بعد اوله ولم اقف على اسم ذاكر ذلك والغرض منه قوله وكان بدريا وانما ثبت انه بدري وان
كان لم يحضر القتال لانه كان ممن ضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه كما تقدم قريبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه هو
وطلحة يتحسسان الاخبار وفرغ القتال قبل ان يرجعا فالحقهما النبي صلى الله عليه وسلم بمن شهدها وضرب لهما بسهميهما
واجرهما الحديث الثامن قوله وقال الليث حدثني يونس الى اخره ياتي شرحه مستوفى في العدد من كتاب النكاح
والغرض منه ذكر سعد بن خولة وانه شهد بدرا وقد وصل طريق الليث هذه قاسم بن اصبغ في مصنفه فاخرجه عن مطلب
بن شعيب عن عبد الله بن صالح عن الليث بتمامه قوله تابعه اصبغ عن ابن وهب وصله الاسمعيلي من طريق محمد بن عبد الملك
بن زنجويه عن اصبغ بن الفرج الحديث التاسع قوله وقال الليث وصله المصنف في التاريخ الكبير قال لنا عبد الله بن صالح
اخبرنا الليث فذكره بتمامه قوله وساقاه فقال حدثني في رواية الكشميهني حدثني قوله البكير بالتصغير وضبط ايضا بكسر
الموحدة وتشديد الكاف قوله وكان ابوه شهد بدرا زاد في التاريخ انه سال ابا هريرة وابن عمر وعبد الله بن عمرو عن مثل
يعني مثل حديث قبله اذا طلق بلا ما لم تصلح له اي المراة فاقتصر المصنف من الحديث على موضع حاجته منه وهي قوله وكان

ابوه شهد بدرا ووقع في نسخة الصغاني قال ابو عبد الله اغار دنابة من ذكرها هنا انه اراد ان اباه لم يكن شهد بدرا وقد روى
هذا الحديث قتيبة عن الليث عن ابن شهاب بغير واسطة وساقه مطولا والله اعلم **قوله باب** شهود الملائكة بدرا
تقدم القول في ذلك قبل بابين واخرج يونس بن بكير في زيادات المغازي والبيهقي من طريق الربيع بن انس قال كان الناس يوم بدر
يعرفون قتلى الملائكة من قتلى الناس بضرب فوق الاعناق وعلى البنان مثل سمة النار وفي مسند اسحق عن جبير بن مطعم قال
رايت قبل هزيمة القوم ببدر مثل البجاد الاسود اقبل من السماء كالنمل فلم اشك انها الملائكة فلم يكن الا هزيمة القوم
وعند مسلم من حديث ابن عباس بينما رجل مسلم يشتد في اثر رجل مشرك اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس اقدم
وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من مدد السماء الثالثة **قوله** عن يحيى بن سعيد هو الانصاري **قوله** عن معاذ بن رفاعة اورده
من ثلاث طرق ففي رواية جرير معاذ عن ابيه وهذه موصولة وفي رواية حماد وهو ابن زيد معاذ بن رفاعة بن رافع وكان رافع
من اهل بدر الى اخره وهذا صورته مرسل ولكن عند التامل يظهر ان فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع عن ابيه وعن جده وفي رواية
يزيد وهو ابن هرون وهي الثالثة قال فيها معاذ ان ملكا سال وهو ظاهر الارسال لكن افاد التصريح بسماع يحيى بن
سعيد للحديث من معاذ ولهذا قال الاسمعيلي هذا الحديث وصله عن يحيى بن سعيد جرير ابن عبد الحميد وتابعه يحيى بن ايوب
وارسله عنه حماد بن زيد ويزيد بن هارون وقوله في اخره وعن يحيى ان يزيد بن الهاد حدثه يستفاد منه ان تسمية الملك
السائل جبريل انما تلقاه يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد عن معاذ فيعطي ذلك ان في رواية جرير من الجزم بتسميته في رواية يحيى
ابن سعيد ادراجا **قوله** بدرا بالعقبة اي بدل العقبة يريد ان شهود العقبة عنده افضل من شهود بدر وقوله في اخر رواية
حماد فهذا امر بدر ما تقدم في رواية جرير وقد اخرجه البيهقي من طريق اسمعيل بن اسحق القاضي عن سليمن بن حرب شيخ البخاري
فيه بلفظ عن معاذ بن رفاعة بن رافع وكان رفاعة بدريا وكان رافع عقبيا وكان يقول لابنه ما احب اني شهدت بدرا ولم
اشهد العقبة قال سال جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اهل بدر فيكم قال خيارنا قال وكذلك من شهد بدرا من الملائكة
هم خيار الملائكة وقوله في رواية يزيد نحوه ساق الاسمعيلي لفظ يزيد من طريق محمد بن شجاع عنه بلفظ ان ملكا من الملائكة
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر فيكم قال يحيى بن سعيد حدثني يزيد بن الهاد ان السائل هو جبريل
ويظهر ان رافع بن مالك لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم التصريح بتفضيل اهل بدر على غيرهم فقال ما قال باجتهاد منه وتمسك
ان العقبة كانت منشا نصرة الاسلام وسببا للهجرة التي نشا منها الاستعداد للغزوات كلها لكن الفضل بيد الله
يؤتيه من يشاء والله اعلم **قوله** في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر هذا جبريل الحديث هو من مراسيل الصحابة
ولعل ابن عباس حمله عن ابي بكر فقد ذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم بدر خفق خفقة ثم انتبه فقال ابشر يا ابا
بكر اتاك نصر الله هذا جبريل اخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار ووقعت في بعض المراسيل تتمة لهذا الحديث
مفيدة وهي ما اخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما فرغ من بدر على
فرس حمراء معقود الناصية قد عصب الغبار ثنيته عليه درع وقال يا محمد ان الله بعثني اليك وامرني ان لا افارقك
حتى ترضى افرضيت قال نعم ووقع عند ابن اسحق من حديث ابي واقد الليثي قال اني لاتبع يوم بدر رجلا من المشركين
لاضربه فوقع راسه قبل ان يصل اليه سيفي ووقع عند البيهقي من طريق محمد بن جبير بن مطعم انه سمع عليا يقول هبت ريح
شديدة لم ار مثلها ثم هبت ريح شديدة واظنه ذكر ثالثة فكانت الاولى جبريل والثانية ميكائيل والثالثة اسرافيل
وكان ميكائيل عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم وفيها ابو بكر واسرافيل عن يساره وانا فيها ومن طريق ابي صالح عن علي قال قيل
لي ولابي بكر يوم بدر مع احدكما جبريل ومع الاخر ميكائيل واسرافيل ملك عظيم يحضر الصف ويشهد القتال اخرجه احمد
وابو يعلى وصححه الحاكم والجمع بينه وبين الذي قبله ممكن قال الشيخ تقي الدين السبكي سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع
النبي صلى الله عليه وسلم مع ان جبريل قادر على ان يدفع الكفار بريشة من جناحه فقلت وقع ذلك لارادة ان يكون
الفعل للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتكون الملائكة مددا على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الاسباب وسنتها
التي اجراها الله تعالى في عباده والله تعالى هو فاعل الجميع والله اعلم **قوله باب** كذا للجميع بغير ترجمة

وهو فيما يتعلق ببيان من شهد بدرا **قوله** حدثني خليفة هو ابن خياط بالمعجمة ثم التحتانية الثقيلة قال حدثنا محمد بن
عبد الله الانصاري هو من كبار شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة كما في هذا الموضع وسعيد هو ابن ابي عروبة **قوله**
مات ابو زيد وكان بدريا كذا اورده مختصرا وقد مضى في مناقب الانصار باتم من هذا انه سال انسا عن ابي زيد الذي
جمع القران فقال هو قيس بن السكن رجل من بني عدي بن النجار مات فلم يترك عقبا نحن ورثناه وقد تقدم نقل الاختلاف
في اسمه هناك الحديث الثاني **قوله** عن ابن خباب بالمعجمة وموحدتين الاولى ثقيلة اسمه عبد الله وفي الاسناد ثلاثة من التابعين
في نسق وسياتي شرح الحديث في كتاب الاضاحي والغرض منه هنا وصف قتادة بن النعمان بكونه شهد بدرا الحديث الثالث
قوله قال الزبير هو ابن العوام **قوله** عبيدة بالضم بن سعيد بن ابي العاص بن امية وكان لسعيد ابن العاص عدة اخوة اسلم منهم
عمرو وخالد وابان وقتل العاص كافرا **قوله** مدجج بجيمين الاولى ثقيلة مفتوحة وقد تكسر اي مغطى بالسلاح لا يظهر منه شيء
قوله قال هشام هو ابن عروة وهو موصول بالاسناد المذكور وقوله فاخبرت بضم الهمزة على البناء للمجهول ولم اقف على
تعيين المخبر لذلك **قوله** ثم تمطات قيل الصواب تمطيت بالتحتانية غير مهموز **قوله** فكان الجهد بفتح الجيم وبضمها اي
بفتح الهمزة اي نزعتها **قوله** قال عروة هو موصول بالمذكور وقوله اخذها يعني للزبير ثم طلبها ابو بكر اي من الزبير وقوله
وقعت عند ال علي اي عند علي نفسه ثم عند اولاده **قوله** فطلبها عبد الله بن الزبير اي من ال علي الحديث الرابع ذكر
طرفا من حديث عبادة بن الصامت في البيعة لقوله فيه وكان شهد بدرا وقد تقدم بتمامه في الايمان الحديث الخامس
قوله ان ابا حذيفة هو ابن عتبة بن ربيعة الذي تقدم صفة قتل والده وقوله تبنى سالما اي ادعى انه ابنه وكان ذلك
قبل نزول قوله تعالى ادعوهم لابائهم فانها لما نزلت صار يدعى مولى ابي حذيفة وقد شهد سالم بدرا مع مولاه المذكور والوليد
بن عتبة والد هند قتل مع ابيه كما تقدم وسميت هند هذه باسم عمتها هند بنت عتبة قال الدمياطي رواه يونس ويحيى
ابن سعيد وشعيب وغيرهم عن الزهري فقالوا هند ورواه مالك عنه فقال فاطمة واقتصر ابو عمر في الصحابة على فاطمة
بنت الوليد فلم يترجم لهند بنت عتبة فاما نسبها الى جدها واما كان لها اخت اسمها فاطمة وحكى ابن عمر عن غيره ان اسم
جد فاطمة بنت الوليد المغيرة فان ثبت فليست هي بنت اخي ابي حذيفة ويمكن الجمع بان بنت ابي حذيفة كان لها اسمان
والله اعلم **قوله** مولى لامراة من الانصار هي ثبيتة بمثلثة ثم موحدة ثم مثناة مصغر بنت يعار بفتح التحتانية ثم مهملة
خفيفة وقد تقدم في مناقب الانصار ان سالما مولى ابي حذيفة وهي نسبة مجازية باعتبار ملازمته له وهو في الحقيقة
مولى الانصارية المذكورة والمراد من تبناه الذي مثله زيد بن حارثة الصحابي المشهور وسهلة بنت سهيل بن عمرو زوج ابي
حذيفة وقوله فذكر الحديث سياتي بيان ذلك في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث السادس **قوله** حدثنا علي هو ابن
عبد الله المديني والربيع بالتشديد بنت معوذ وهو ابن عفراء الذي سبق ذكره في قتل ابي جهل **قوله** يندبن من قتل من ابائي
كان الذي قتل ببدر ممن يدخل في هذه العبارة ولو بالمجاز ابوها وعمها عوف ومن يقرب لهما من الخزرج كحارثة
بن سراقة وقولها يندبن الندب دعاء الميت باحسن اوصافه وهو مما يهيج الشوق اليه والبكاء عليه والدف معروف
وداله مضمومة ويجوز فتحها وفيه جواز سماع الضرب بالدف صبيحة العرس وكراهة نسبة علم الغيب لاحد من المخلوقين
الحديث السابع حديث ابي طلحة الانصاري في الصور وسياتي شرحه في اللباس واورده هنا لقوله فيه وكان قد شهد
بدرا الحديث الثامن حديث علي في قصة الشارفين وحمزة بن عبد المطلب وقد مضى شرحه في الخمس واورده هنا
لقوله من نصيبي في المغنم يوم بدر واستدل بقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا مما افاء الله من الخمس يومئذ
اي غنيمة بدر خمست خلافا لما ذهب اليه ابو عبيد في كتاب الاموال ان الخمس انما نزلت بعد قسمة غنائم بدر ووجه
الدلالة منه قوله يومئذ ولكن تقدم الحديث في كتاب الخمس بلفظ واعطاني شارفا من الخمس فليس فيه يومئذ وفي رواية
مسلم واعطاني شارفا اخر ولم يقيده باليوم ولا بالخمس والجمهور على ان اية الخمس نزلت في قصة بدر الحديث
التاسع **قوله** حدثنا محمد بن عباد هو المكي نزيل بغداد ثقة مشهور وليس له عند البخاري غير هذا الحديث **قوله**
انفذه لنا ابن الاصبهاني اي بلغ به منتهاه من الرواية وتمام السياق يقتضيه كقولك انفذت السهم اي رميت به فاصبت

الوليد ولا ذكرها محمد بن سعد في الصحابة ووقع عند فاطمة بنت م

وقيل المراد بقوله الفقه لنا اي ارسله فكانه حمله عنه مكاتبة او اجازة وابن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي وعبد الله بن معقل بسكون المهملة وكسر القاف قال ابو مسعود هذا الحديث مما كان ابن عيينة سمعه من اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل ثم اخذه غالبا برو حتى عن ابن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل **قوله** كبر على سهل بن حنيف اي الانصاري **قوله** قال انه شهد بدرا كذا في الاصول لم يذكر عدد التكبير وقد اورده ابو نعيم في المستخرج من طريق البخاري بهذا الاسناد فقال فيه كبر خمسا واخرجه البغوي في معجم الصحابة عن محمد بن عباد بهذا الاسناد والاسمعيلي والبرقاني والحاكم من طريقه فقال ستا وكذا اورده البخاري في التاريخ عن محمد بن عباد وكذا اخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة واورده ايضا بلفظ خمسا زاد في رواية الحاكم ثم التفت الينا فقال انه من اهل بدر وقوله على انه شهد بدرا يشير الى ان لمن يشهدها فضلا على غيرهم في كل شي حتى في تكبيرات الجنازة وهذا يدل على انه مشهورا عندهم ان التكبيرات اربع وهو قول اكثر الصحابة وعن بعضهم التكبير خمس وفي صحيح مسلم عن زيد بن ارقم حديث مرفوع في ذلك وقد تقدم في الجنايز ان انسا قال ان التكبير على الجنازة ثلاث وان الاولى للاستفتاح وذكر ابن ابي خيثمة من وجه اخر مرفوعا انه كان يكبر اربعا وخمسا وسبعا وثمانيا حتى مات النجاشي فكبر عليه اربعا وثبت على ذلك حتى مات وقال ابو عمر انعقد الاجماع على اربع ولا نعلم من فقها الامصار من قال بخمس الا ابن ابي ليلى انتهى وفي المبسوط للحنفية عن ابي يوسف مثله النووي وقال في شرح المهذب كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض واجمعوا على انه اربع لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل صلاته ان كان ناسيا وكذا ان كان عامدا على الصحيح لكن لا يتابعه المأموم على الصحيح ايضا والله اعلم الحديث العاشر حديث عمر حين تايمت حفصة وماتت بالتحتانية الثقيلة اي صارت ايما وهي من مات زوجها وخنيس بخا معجمة ثم نون ثم مهملة مصغر وهو اخو عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي وسيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب النكاح والغرض منه هنا قوله فيه قد شهد بدرا وقوله اوجد مني عليه اي اشد غضبا وهو من الموجدة وانما قال عمر ذلك لما كان لابي بكر عنده وله عند ابي بكر من مزيد المحبة والمنزلة فلذلك كان غضبه منه اشد من غضبه من عثمان الحديث الحادي عشر حديث ابي مسعود نفقة الرجل على اهله صدقة وسيأتي في كتاب النكاح والغرض منه اثبات كون ابي مسعود شهد بدرا **قوله** حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم وعدي هو ابن ثابت **قوله** سمع ابا مسعود البدري تقدم اسمه في الذي قبله واختلف في شهوده بدرا فالاكثر على انه لم يشهدها ولم يذكره محمد بن اسحق ومن تبعه من اصحاب المغازي البدريين وقال الواقدي وابرهيم الحربي لم يشهد بدرا وانما نزل بها فنسب اليها وكذا قال الاسمعيلي لم يصح شهود ابي مسعود بدرا وانما كانت مسكنه فقيل له البدري فاشار الى ان الاستدلال بانه شهدها بما في الروايات انه البدري ليس بقوي لانه يستلزم ان يقال لكل من شهد بدرا البدري وليس ذلك مطردا **انتهى** لم يكتف البخاري في جزمه انه شهد بدرا بذلك بل بقوله في الحديث الذي يليه انه شهد بدرا فان الظاهر انه من كلام عروة بن الزبير وهو حجة في ذلك لكونه ادرك ابا مسعود وان كان روى عنه هذا الحديث بواسطة ورجح اختيار البخاري ذلك بقول نافع حتى حدثه ابو لبابة البدري فانه نسبه الى شهود بدر لا الى نزولها وقد اختار ابو عبيد القاسم بن سلام انه شهدها ذكره البغوي في معجمه عنه عن علي بن عبد العزيز عنه وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى وقال الطبراني وابو احمد الحاكم فقال انه شهدها وقال ابن البرقي لم يذكره ابن اسحق في البدريين وفي غير حديث انه شهدها انتهى والقاعدة ان المثبت مقدم على النافي وانما رجح من نفى شهوده بدرا باعتقاده ان عمدة من اثبت ذلك وصفه بالبدري وان تلك النسبة الى نزول بدر لا الى شهودها لكن يضعف ذلك تصريح من صرح منهم بانه شهدها كما في الحديث الثاني عشر حيث قال فيه فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن حسن شهد بدرا وقد مضى شرح الحديث في المواقيت من الصلاة وزيد بن الحسن اي ابن علي بن ابي طالب امه ام بشير بنت ابي مسعود وكانت قبل الحسن عند سعيد بن زيد ثم بعد الحسن عند عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة الحديث الثالث عشر حديث ابن مسعود في فضل اخر البقرة وسيأتي شرحه في فضايل القران وشيخه موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي في اسناده اربعة من التابعين في نسق وكلهم كوفيون الحديث الرابع عشر ذكر فيه طرفا من حديث عتبان

ابن

بن مالك في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وشيخه احمد هو ابن صالح المصري وعنبسة هو ابن خالد ويونس هو ابن يزيد ولم يورد البخاري موضع الحاجة من الحديث وهو قوله في اوله ان عتبان بن مالك وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار وقد تقدم هكذا في ابواب المساجد من كتاب الصلاة فكانه اكتفى بالاشارة اليه كعادته الحديث الخامس عشر حديث عمر في قصة قدامة بن مظعون **قوله** وكان اكبر بني عدي اي ابن كعب بن لوي ولم يكن منهم وانما كان حليفا لهم ووصفه بكونه اكبرهم بالنسبة لمن بقي من الوري منهم **قوله** وكان ابوه شهد بدرا هو عامر بن ربيعة المزني وقد تقدم ذكره في اوايل الهجرة وانه كان ممن سبق بالهجرة **قوله** ان عمر استعمل قدامة بن مظعون اي ابن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحي وهو اخو عثمان بن مظعون احد السابقين ولم يذكر البخاري القصة لكونها موقوفة ليست على شرطه ان عمر ذكر من شهد بدرا فقط وقد اوردها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري فزاد فقدم الجارود اي العبدي على عمر فقال ان قدامة سكر فقال من يشهد معك فقال ابو هريرة فشهد ابو هريرة انه راه سكران يقي فارسل الى قدامة فقال له الجارود اقم عليه الحد فقال له عمر اخصم انت ام شاهد فصمت ثم عاوده فقال لتمسكن او لاسوءنك فقال ليس في الحق ان يشرب ابن عمك وتسوءني فارسل عمر الى زوجته هند بنت الوليد فشهدت على زوجها فقال عمر لقدامة اني اريد ان احدك فقال ليس لك ذلك لقول الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الاية فقال اخطات التاويل فان بقية الاية اذا ما اتقوا فانك اذا اتقيت اجتنبت ما حرم عليك ثم امر به فجلد فغاضبه قدامة ثم حجا جميعا فاستيقظ عمر من نومه فزعا فقال عجلوا بقدامة اتاني ات فقال صالح قدامة فانه اخوك فاصطلحا الحديث السادس عشر **قوله** اخبرنا رافع بن خديج بالرفع على الفاعلية عبد الله بن عمر بالنصب على المفعولية ووقع في رواية المستملي اخبرني رافع بزيادة النون والياء وهو خطا **قوله** ان عميه هما ظهير ومظهر وقد تقدم ذلك في المزارعة مع شرح الحديث **قوله** وكانا شهدا بدرا انكر ذلك الدمياطي وقال انما شهدا احدا واعتمد على ابن سعد في ذلك ومن اثبت شهودهما اثبت ممن نفاه الحديث السابع عشر **قوله** رايت رفاعة بن رافع الانصاري وكان قد شهد بدرا قد تقدم ذكر رفاعة ونسبه في باب شهود الملائكة بدرا وبقية هذا الحديث اخرجه الاسمعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ سمع رجلا من اهل بدر يقال له رفاعة بن رافع كبر في صلاته حين دخلها ومن طريق ابن ابي عدي عن شعبة ولفظه عن رفاعة رجل من اهل بدر انه دخل في الصلاة فقال الله اكبر كبيرا ولم يذكر البخاري ذلك لانه موقوف فليس من غرضه الحديث الثامن عشر **قوله** ان عمرو بن عوف هو الانصاري حليف بني عامر بن لوي تقدم حديثه مشروحا في كتاب الجزية وفي الاسناد صحابيان وتابعيان وسيأتي في الرقاق بزيادة تابعي ثالث الحديث التاسع عشر حديث ابي لبابة وسيأتي شرحه في اللباس وابو لبابة ممن ضرب له بسهمه واجره ولم يحضر القتال الحديث العشرون **قوله** ان رجالا من الانصار اي ممن شهد بدرا لان العباس كان اسر يوم بدر كما سياتي وكان المشركون اخرجوه معهم الى بدر فاخرج ابن اسحق من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم بدر قد عرفت ان رجالا من بني هاشم اخرجوا كرها فمن لقي احدا منهم فلا يقتله وروى احمد من حديث البراء قال جاء رجل من الانصار بالعباس قد اسره فقال العباس ليس هذا اسرني بل اسرني رجل انزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم للانصاري ايدك الله بملك كريم واسم هذا الانصاري ابو اليسر بفتح التحتانية والمهملة وهو كعب بن عمرو الانصاري وروى الطبراني من حديث ابي اليسر انه اسر العباس ومن حديث ابن عباس قلت لابي كيف اسرك ابو اليسر ولو شيت لجعلته في كفك قال لا تقل لك يا بني **قوله** فلنترك بصيغة الامر واللام للمبالغة **قوله** لابن اختنا عباس اي ابن عبد المطلب وام العباس ليست من الانصار بل جدته ام عبد المطلب هي الانصارية فاطلقوا على جدة العباس اختا لكونها منهم وعلى العباس ابنها لكونها جدته وهي سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد من بني عدي بن النجار ثم من بني الخزرج واما ام العباس فهي نتيلة بنون ومثناة من فوق ثم لام مصغر بنت جناب بجيم ونون حفيفة وبعد الالف موحدة من ولد تيم اللات بن النمر بن قاسط ووهم الكرماني فقال ام العباس بن عبد المطلب كانت من الانصار واخذ ذلك من ظاهر قول الانصار ابن اختنا وليس كذا

فهمه بل فيه يجوز كما يلفته وروى ابن عائذ في المغازي من طريق مرسل ان عمر لما ولي وثاق العباس فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
يئن فلم يأخذه النوم فبلغ الانصار فاطلقوا العباس فكان الانصار لما فهموا رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بفك وثاقه
سألوه ان يتركوا له الفدا طلبا لتمام رضاه فلم يجبهم الى ذلك واخرج ابن اسحق من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال يا عباس افد نفسك وابني اخويك عقيل بن ابي طالب ونوفل بن الحرث وحليفك عتبة بن عمرو فانك ذو مال
قال اني كنت مسلما ولكن القوم استكرهوني قال الله اعلم بما تقول ان يك ما تقول حقا فان الله يجزيك ولكن ظاهر امرك
انك كنت علينا وذكر موسى بن عقبة ان فداهم كان اربعين اوقية ذهبا وذكر ابو نعيم في الدلائل باسناد حسن من حديث
ابن عباس كان فدا كل واحد اربعين اوقية فجعل على العباس مائة وعلى عقيل ثمانين فقال له العباس اللقرابة
صنعت هذا قال فانزل الله يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى الاية فقال العباس وددت لو كنت اخذت مني اضعافها
لقوله تعالى يؤتكم خيرا مما اخذ منكم قوله لا تذرون بفتح الذال المعجمة اي لا تتركون من الفدا شيئا وزاد الكشميهني في روايته
لا تذرون له اي للعباس قيل والحكمة في ذلك انه خشي ان يكون في ذلك محاباة له لكونه عمه لا لكونه قريبهم من النسا
فقط وفيه ايضا اشارة الى ان القريب لا ينبغي له ان يتظاهر بما يؤذي قريبه وان كان في الباطن يكره ما يؤذيه ففي
ترك قبول ما يتبرع به الانصار له من الفدا تاديب لمن يقع منه مثل ذلك الحديث الحادي والعشرون حديث
المقداد بن الاسود وفي اسناده ثلاثة من التابعين في نسق وهم مدنيون وسياتي شرحه في الديات مع بيان ما يرد
الاشكال في قوله فانك بمنزلته والغرض من ايراده هنا قوله وكان ممن شهد بدرا وقد تقدم انه كان فارسا يومئذ
واسحق في الطريق الثانية شيخه هو ابن منصور الحديث الثاني والعشرون حديث انس في قصة قتل ابي جهل وقد تقدم
شرحه في اوائل هذه الغزوة والغرض منه بيان كون ابني عفرا شهدا بدرا الحديث الثالث والعشرون ذكر طرفا من حديث
السقيفة والغرض منه ذكر عويم فهو بالمهملة مصغر بن ساعدة بن عايش بتحتانية ومعجمة ابن قيس بن النعمان وهو
اوسي من بني عمرو بن عوف واما معن فهو بفتح الميم وسكون المهملة بن عدي بن الجد بن عجلان اخو عاصم بن عدي وهو
بلوي من حلفا بني عمرو بن عوف وموسى شيخه هو ابن اسمعيل وعبد الواحد هو ابن زياد وعبيد الله بن عبد الله اي ابن
عتبة بن مسعود وقد مضى شرح حديث السقيفة في المناقب الحديث الرابع والعشرون قوله عن اسمعيل هو ابن ابي
خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله كان عطا البدريين خمسة الاف اي المال الذي اعطاه كل واحد منهم في كل سنة
من عهد عمر فمن بعده قوله وقال عمر لافضلنهم على من بعدهم اي في زيادة العطا وفي حديث مالك بن اوس عن عمر انه اعطى
المهاجرين خمسة الاف والانصار اربعة الاف وفضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاعطى
كل واحدة اثني عشر الفا الحديث الخامس والعشرون حديث جبير بن مطعم في القراة في المغرب بالطور تقدم
شرحه في الصلاة وقد عزى المزي في الاطراف طريق اسحق بن منصور هذه الى التفسير فوهم وهي في المغازي كما ترى
ووجه ايراده هنا ما تقدم في الجهاد انه كان قدم في اسارى بدر اي في طلب فدائهم الحديث السادس والعشرون
حديث جبير بن مطعم ايضا وهو موصول بالاسناد الذي قبله والمطعم هو والد جبير المذكور والمراد بالنتنى وهو
بالنون والمثناة جمع نتن اسارى بدر من المشركين وقوله لتركتهم له اي بغير فدا وبين ابن شاهين من وجه اخر
السبب في ذلك وان المراد باليد المذكورة ما وقع منه حين رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف ودخل في جوار المطعم بن عدي
وذكر ابن اسحق القصة في ذلك مبسوطة وكذلك اوردها الفاكهي باسناد حسن مرسل وفيه ان المطعم امر اربعة
من اولاده فلبسوا السلاح وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة فبلغ ذلك قريشا فقالوا له انت الرجل الذي لا
تخفر ذمتك وقيل المراد باليد المذكورة انه كان من اشد من قام في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم
ومن معهم من المسلمين حين حصروهم في الشعب وقد تقدمت الاشارة الى ذلك في اوائل السيرة وروى الطبراني من
طريق محمد بن صالح التمار عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه قال قال المطعم بن عدي لقريش انكم قد فعلتم بمحمد ما فعلتم فكونوا
اكف الناس عنه وذلك بعد الهجرة ثم مات المطعم بن عدي قبل وقعة بدر وله بضع وتسعون سنة وذكر الفاكهي باسناد

مرسل ان حسان بن ثابت رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع للنبي صلى الله عليه وسلم وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم باسناد
صحيح عن علي قال جا جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال خير اصحابك في الاسارى ان شاؤا القتل وان شاؤا الفدا على
ان يقتل منهم عاما مقبلا مثلهم قالوا الفدا او يقتل منا واخرج مسلم هذه القصة مطولة من حديث عمر ذكر فيها السبب وهو
انه صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في هؤلاء الاسرى فقال ابو بكر ارى ان تاخذ منهم فدية تكون قوة لنا وعسى الله ان يهديهم
فقال عمر ارى ان تمكننا منهم فنضرب اعناقهم فان هؤلاء ائمة الكفر فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر الحديث
وفيه نزول قوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض وقد تقدم نقل خلاف الائمة في جواز فدا اسرى
الكفار بالمال في باب فاما منا بعد واما فدا حتى تضع الحرب اوزارها وقد اختلف السلف في اي الرايين كان
اصوب فقال بعضهم كان راي ابي بكر لانه وافق ما قدر الله في نفس الامر ولما استقر الامر عليه ولدخول كثير منهم في الاسلام
اما بنفسه او بذريته التي ولدت له بعد الوقعة ولانه وافق غلبة الرحمة على الغضب كما ثبت ذلك عن الله في حق من كتب
له الرحمة واما العتاب على الاخذ ففيه اشارة الى ذم من اثر شيئا من الدنيا على الاخرة ولو قل والله اعلم الحديث
السابع والعشرون قوله وقال الليث عن يحيى بن سعيد لم يقع لي هذا الاثر من طريق الليث ووصله ابو نعيم في المستخرج
من طريق احمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الانصاري نحوه قوله وقعت الفتنة الاولى يعني
مقتل عثمن فلم تبق من اصحاب بدر احدا اي انهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمن الى ان قامت الفتنة الاخرى
يوم الحرة وكان اخر من مات من البدريين سعد بن ابي وقاص ومات قبل وقعة الحرة ببضع سنين وغفل من زعم
ان قوله في الخبر مقتل عثمن غلط مستندا الى ان عليا وطلحة والزبير وغيرهم من البدريين عاشوا بعد عثمن
زمانا لانه ظن ان المراد انهم قتلوا عند مقتل عثمان وليس ذلك مرادا وقد اخرج ابن ابي خيثمة هذا الاثر من
وجه اخر عن يحيى بن سعيد بلفظ وقعت فتنة الدار الحديث وفتنة الدار هي مقتل عثمن وزعم الداودي ان المراد
بالفتنة الاولى مقتل الحسين بن علي وهو خطا فان في زمن مقتل الحسين لم يكن احد من البدريين موجودا قوله
ثم وقعت الثانية يعني الحرة الى اخره كانت الحرة في اخر زمن يزيد بن معوية وسياتي شي من خبرها في كتاب الفتن ان
شا الله تعالى قوله ثم وقعت الثالثة كذا في الاصول ووقع في رواية ابي خيثمة ولو قد وقعت الثالثة ورجحها الدمياطي
بناء على ان يحيى بن سعيد قال ذلك قبل ان تقع الثالثة ولم يفسرها كما فسر غيرها وزعم الداودي ان المراد بها فتنة
الازارقة وفيه نظر لان الذي يظهر ان يحيى بن سعيد اراد الفتن التي وقعت بالمدينة دون غيرها وقد وقعت
فتنة الازارقة عقب موت يزيد واستمرت اكثر من عشر سنين ذكر ابن عبد البر ان مالكا روى عن يحيى بن سعيد
الانصاري قال لم تترك الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الا يوم قتل عثمن ويوم الحرة قال مالك ونسيت
الثالثة قال ابن عبد الحكم هو يوم خرج ابو حمزة الخارجي قلت كان ذلك في خلافة مروان بن محمد بن مروان
بن الحكم سنة ثلاثين ومائة وكان ذلك قبل موت يحيى بن سعيد بمدة ثم وجدت ما اخرجه الدارقطني في غرائب مالك
باسناد صحيح اليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الاثر وقال في اخره وان وقعت الثالثة لم ترتفع وبالناس طباخ واخرجه
ابن ابي خيثمة بلفظ ولو وقعت وهذا يغاير الجزم بالثالثة في حديث الباب ويمكن الجمع بان يكون يحيى بن سعيد قال
هذا اولا ثم وقعت الفتنة الثالثة المذكورة فقال ما نقله عنه الليث بن سعد وقوله طباخ هو بفتح المهملة والموحدة
الخفيفة واخره معجمة اي قوة قال الخليل اصل الطباخ السمن والقوة ويستعمل في العقل والخير قال حسان المال يغشى رجالا لا طباخ لهم كالسيل يغشى اصول الدندن البالي
انتهى والدندن بكسر المهملة وسكون النون الاولى ما اسود من النبات الحديث الثامن والعشرون ذكر طرفا من
حديث الافك المذكور من هذا السند وسياتي شرحه مستوفى في كتاب التفسير والغرض منه شهادة عايشة لمسطح
بانه من اهل بدر وهو مسطح بن اثاثة بضم الهمزة وتخفيف المثلثة بن عباد بن المطلب وليس لعبد الله بن عمر العمري عند
البخاري غير هذا الحديث الحديث التاسع والعشرون قوله عن ابن شهاب قال هذه مغازي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث اي ما ساقه موسى بن عقبة عن ابن شهاب من ذلك قوله وهو يلقيهم بتشديد القاف المكسورة

بعدها تحتانية ساكنة وفي رواية المستملي بسكون اللام وتخفيف القاف من الالتقاء وفي رواية الكشميهني بعين مهملة ونون
من اللعن وكذا هو في مغازي موسى بن عقبة قوله قال موسى بن عقبة هو بالاسناد المذكور اليه وعبد الله هو ابن عمر قوله قال
ناس من اصحابه تقدم شرحه وان ممن خاطبه بذلك عمر قوله جميع من شهد بدرا من قريش هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن
شهاب وقوله ممن ضرب له بسهمه احدى وثمانون يريد بقوله ضرب له بسهمه اي اعطاه نصيبا من الغنيمة وان لم يشهدها
لعذر له فصيره كمن شهدها قوله وكان عروة بن الزبير يقول هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب وقد استظهر له
المصنف بالحديث الذي بعده لكن العدد الذي ذكره يغاير حديث البراء الماضي في اوائل هذه القصة وهو قوله ان المهاجرين كانوا
زيادة على ستين فيجمع بينهما بان حديث البراء ورد فيمن شهدها حسا وحديث الباب فيمن شهدها حسا وحكما ويحتمل
ان يكون المراد بالعدد الاول الاحرار والثاني بانضمام مواليهم واتباعهم وقد سرد ابن اسحق اسماء من شهد بدرا من المهاجرين
وذكر معهم حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلا وزاد عليه ابن هشام في تهذيب السيرة ثلاثة واما الواقدي
فسردهم خمسة وثمانين رجلا وروى احمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس ان المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين
رجلا فلعله لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حسا الحديث الثالث قوله اخبرنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني قوله ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم عند ابن عائذ من طريق ابي الاسود عن عروة قال الزبير على كم
سهم جاء للمهاجرين يوم بدر قال على مائة سهم قال الداودي هذا يغاير قوله كانوا احدا وثمانين قال فان كان قوله
مائة سهم من كلام الزبير فلعله دخله شك في العدد ويحتمل ان يكون من قول الراوي عنه قال وانما كانوا على التحرير
اربعة وثمانين وكانت معهم ثلاثة افراس فاسهم لها سهمين سهمين وضرب لرجال كان ارسلهم في بعض امره بسهامهم
فيصح انها كانت مائة بهذا الاعتبار قلت وهذا الذي قاله احتمالا به لكن ظهر لي ان اطلاق المائة انما هو باعتبار
الخمس وذلك انه عزل خمس الخمس كان ذلك من حساب مائة سهم والله اعلم قوله باب تسمية من سمي من اهل بدر في الجامع
اي دون من لم يسم فيه ودون من لم يذكر فيه اصلا والمراد بالجامع هذا الكتاب والمراد بمن سمي من جاء ذكره فيه برواية
عنه او عن غيره بانه شهدها لا بمجرد ذكره دون التنصيص على انه شهدها وبهذا اجاب عن ترك ايراده مثل ابي عبيدة بن
الجراح فانه شهدها بالاتفاق وذكر في الكتاب في عدة مواضع الا انه لم يقع فيه التنصيص على انه شهد بدرا قوله
النبي صلى الله عليه وسلم قلت بدا به تبركا وتيمنا بذكره والا فذلك من المقطوع به قوله ابو بكر تقدم ذكره في مواضع منها في باب
اذ تستغيثون قوله عمر كذلك في حديث ابي طلحة قوله عثمان لم يتقدم له ذكر في هذه القصة الا انه تقدم في المناقب من قول
ابن عمر انه ضرب له بسهمه قوله علي بن ابي طالب تقدم في حديث المبارزة وفي غيره قوله اياس بن البكير تقدم قبل باب شهود
الملائكة بدرا وقد سرد المصنف من هنا الاسماء على حروف المعجم وذكر بعض ذوي الكنى معتمدا على الاسم دون اداة الكنية
فلهذا قال ابو حذيفة في حرف الحاء وقدم النبي صلى الله عليه وسلم والاربعة قبل الباقين لشرفهم وفي بعض النسخ قدم النبي صلى
الله عليه وسلم فقط وذكر الاربعة في حرف العين والخطب فيه سهل تنبيه اياس بن البكير المذكور بكسر الهمزة بعدها تحتانية
واخره مهملة ووهم من ضبطه بفتح الهمزة واما ابوه فقد تقدم ضبطه وقد شهد مع اياس بدرا اخوته عاقل وعامر وعمر
ولكن لما لم يقع ذكرهم في الجامع لم يذكرهم قوله بلال تقدم في حديث عبد الرحمن بن عوف في قتل امية بن خلف قوله حمزة تقدم في
اول القصة قوله حاطب تقدم في باب فضل من شهد بدرا قوله ابو حذيفة تقدم في الحديث الخامس من الباب الاخير
قوله حارثة بن الربيع بضم الراء يعني بالتشديد هو ابن سراقة تقدم في اول باب فضل من شهد بدرا وقوله كان في النظارة
اشارة الى ما وقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه خرج نظارا اخرجه احمد والنسائي وزاد ما خرج لقتال قوله
خبيب بن عدي تقدم في حديث ابي هريرة وسيأتي ما قيل فيه من الكلام على غزوة الرجيع قوله خنيس بن حذافة تقدم في الحادي عشر
من الباب الاخير قوله رفاعة بن رافع تقدم في باب فضل من شهد بدرا قوله رفاعة بن عبد المنذر ابو لبابة تقدم في التاسع عشر
من الباب الاخير وجزمه بان اسمه رفاعة خالف فيه الاكثر فانهم قالوا ان اسمه بشير وان رفاعة اخوه قوله الزبير بن
العوام تقدم في عدة احاديث قوله زيد بن سهل ابو طلحة تقدم في حديث انس قوله سعد بن مالك هو ابن ابي وقاص ولم يتقدم

الغنيمة ثم قسم ما عداه على
الغانمين على ما بين سهما
عدد من شهدها ومن الحق
بهم فاذا اضيف اليه م

له في هذه القصة ذكر لكن هو منهم بالاتفاق ويحتمل ان يكون اخذه من اثر سعيد بن المسيب على ذلك قوله سعد بن خولة تقدم
في قصة سبيعة الاسلمية قوله سعيد بن زيد تقدم في اثر نافع عن ابن عمر قوله سهل بن حنيف تقدم في حديث علي انه كبر عليه خمسا
ظهير بن رافع تقدم في حديث رافع بن خديج وانه عمه وان اسم اخيه مظهر ولم يسم البخاري اخاه قوله عبد الله بن مسعود
تقدم في اوائله قوله عتبة بن مسعود يعني اخاه قلت لم يتقدم له ذكر بل ولا ذكره احد ممن صنف في المغازي في البدريين
وقد سقط ذكره من رواية النسفي ولم يذكره الاسماعيلي ولا ابو نعيم في مستخرجيهما وهو المعتمد قوله عبد الرحمن بن عوف
تقدم في قتل ابي جهل وغيره قوله عبيدة بن الحارث تقدم في حديث علي قوله عبادة بن الصامت تقدم بعد باب شهود الملائكة
بدرا قوله عمرو بن عوف تقدم فيه قوله عقبة بن عمرو ابو مسعود البدري تقدم من حديثه ثلاثة احاديث قوله عامر بن ربيعة العنزي
بالنون والزاي ووقع في رواية الكشميهني العدوي وكلاهما صواب لانه عنزي الاصل عدوي الحلف قوله عاصم بن ثابت تقدم في
حديث ابي هريرة قوله عويم بن ساعدة تقدم في حديث السقيفة قوله عتبان بن مالك تقدم بعد باب شهود الملائكة بدرا
قدامة بن مظعون تقدم فيه قوله قتادة بن النعمان تقدم في اوائل الباب من حديث سعيد قوله معاذ بن عمرو بن الجموح بفتح
الجيم وتخفيف الميم المضمومة واخره مهملة تقدم في قتل ابي جهل قوله معوذ بن عفراء هي امه واسم ابيه الحرث ومعوذ بتشديد الواو
وبفتحها على الاشهر وجزم الوقشي انه بالكسر قوله واخوه عوف بن الحرث تقدم ذكرهما قوله مالك بن ربيعة ابو اسيد تقدم في اول
باب من شهد بدرا ونبه عياض على ان من لا معرفة له قد يتوهم ان مالكا اخو معاذ لان سياق البخاري هكذا معاذ ابن عفراء اخوه مالك
بن ربيعة وليس ذلك مراده بل قوله اخوه اي عوف ولم يسمه ثم استانف فقال مالك بن ربيعة ولو كتبه بواو العطف لارتفع اللبس
وكذا وقع عند بعض الرواة قوله مسطح بن اثاثة تقدم في اواخر الباب الاخير ووقع هنا لابي زيد في نسبه عباد بن عبد المطلب
والصواب حذفه عنده قوله مرارة بن الربيع تقدم في حديث كعب بن مالك قوله معن بن عدي تقدم مع عويم بن ساعدة قوله المقداد بن عمرو
تقدم ووقع في رواية الكشميهني المقداد مع اخوه وهو غلط قوله هلال بن امية تقدم مع مرارة قلت فجملة من ذكر من اهل
بدر هنا اربعة واربعون رجلا وقد سبق البخاري الى ترتيب اهل بدر على حروف المعجم وهو اضبط لاستيعاب اسمائهم ولكنه
اقتصر على ما وقع عنده منهم واستوعبهم الحافظ ضياء الدين المقدسي في كتاب الاحكام وبين اختلاف اهل السير في بعضهم
وهو اختلاف غير فاحش واورد من سرد اسماءهم في عيون الاثر لكن على القبائل كما صنع ابن اسحق وغيره واستوعب ما
وقع له في ذلك فزاد على ثلاثمائة وثلاثة عشر خمسين رجلا لسبب الزيادة الاختلاف في بعض الاسماء قلت ولولا
خشية التطويل لسردت اسماءهم مفصلا مبينا للراجح لكن في هذه الاشارة كفاية والله المستعان حديث
بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة هم قبيلة كبيرة من اليهود وقد مضت الاشارة الى التعريف بهم في
اوائل الكلام على احاديث الهجرة وكان الكفار بعد الهجرة مع النبي صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام قسم وادعهم على ان
لا يحاربوه ولا يمالئوا عليه عدوه وهم طوائف اليهود الثلاثة قريظة والنضير وقينقاع وقسم حاربوه ونصبوا
له العداوة كقريش وقسم تاركوه وانتظروا ما يؤول اليه امره كطوائف من العرب فمنهم من كان يحب ظهوره
في الباطن كخزاعة وبالعكس كبني بكر ومنهم من كان معه ظاهرا ومع عدوه باطنا وهم المنافقون فكان اول من نقض العهد
من اليهود بنو قينقاع فحاربهم في شوال بعد وقعة بدر فنزلوا على حكمه فاراد قتلهم فاستوهبهم منه عبد الله بن ابي وكانوا
حلفاءه فوهبهم له واخرجهم من المدينة الى اذرعات ثم نقض العهد بنو النضير كما سيأتي وكان رئيسهم حيي بن اخطب ثم نقضت
قريظة كما سيأتي شرح حالهم بعد غزوة الخندق ان شاء الله تعالى قوله ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في دية الرجلين وما
ارادوا من الغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم سيأتي شرح ذلك في نقل كلام ابن اسحق في هذا الباب قوله وقال الزهري عن عروة كانت
على راس ستة اشهر من وقعة بدر قبل احد وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري اتم من هذا ولفظه عن الزهري وهو
في حديثه عن عروة ثم كانت غزوة بني النضير وهم طائفة من اليهود على راس ستة اشهر من وقعة بدر وكانت منازلهم ونخلهم بناحية
المدينة فحاصرهم رسول الله حتى نزلوا على الجلاء وعلى ان لهم ما اقلت الابل من الامتعة والاموال الا الحلقة يعني السلاح فانزل الله فيهم سبح
لله الى قوله لاول الحشر فقاتلهم حتى صالحهم على الجلاء فاجلاهم الى الشام فكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا وكان الله قد

كتب عليهم ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسبا وقوله لاول الحشر فكان ذلك جلاؤهم اول حشر في الدنيا الى الشام
وحكى ابن التين عن الداودي انه رجح ما قال ابن اسحق من ان غزوة بني النضير كانت بعد بير معونة مستدلا بقوله تعالى وانزل
الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من صياصيهم قال وذلك في قصة الاحزاب قلت وهو استدلال واه فان الاية نزلت في
شان بني قريظة فانهم هم الذين ظاهروا الاحزاب واما بنو النضير فلم يكن لهم في الاحزاب ذكر بل كان من اعظم الاسباب في
جمع الاحزاب ما وقع من اجلائهم فانه كان من رؤوسهم حيي بن اخطب وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر وموافقة الاحزاب كما سياتي
حتى كان من هلاكهم ما كان فكيف يصير السابق لاحقا **قوله** ونزل الله عز وجل هو الذي اخرج الذين كفروا الى قوله ان يخرجوا
قد وضح المراد من ذلك في اثر عبد الرزاق المذكور قريبا وورد ابن اسحق بتفسيرها لما ذكر هذه الغزوة واتفق اهل العلم على
انها نزلت في هذه القصة قاله السهيلي قال ولم يختلفوا في اموال بني النضير كانت خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان المسلمين
لم يوجفوا عليهم بخيل ولا ركاب وانه لم يقع بينهم قتال اصلا **قوله** وجعله ابن اسحق بعد بير معونة واحد كذا هو في المغازي لابن
اسحق مجزوما به ووقع في رواية القابسي وجعله اسحق قال عياض وهو وهم يعني ان الصواب ابن اسحق وهو كما قال ووقع
في شرح الكرماني محمد بن اسحق ابن نصر وهو غلط وانما اسم جده يسار وقد ذكر ابن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم وغيره
من اهل العلم ان عامر بن الطفيل اعتق عمرو بن امية لما قتل اهل بير معونة عن رقبة كانت على امه فخرج عمرو الى المدينة فصادف
رجلين من بني عامر معهما عقد وعهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشعر به عمرو وقال لهما عمرو ممن انتما فذكرا انهما
من بني عامر فتركهما حتى ناما فقتلهما عمرو وظن انه ظفر ببعض ثار اصحابه فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال
لقد قتلت قتيلين لادينهما انتهى وسياتي خبر غزوة بير معونة بعد غزوة احد وفيها عن عروة ان عمرو بن امية الضمري
كان مع المسلمين فاسره المشركون قال ابن اسحق فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني النضير يستعينهم في ديتهما فيما
حدثني يزيد بن رومان وكان بين بني النضير وبين بني عامر عقد وحلف فلما اتاهم يستعينهم قالوا نعم ثم خلا بعضهم ببعض
فقالوا انكم لن تجدوه على مثل هذه الحال وكان جالسا الى جانب جدار لهم فقالوا من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي
هذه الصخرة عليه فيقتله ويريحنا منه فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب فاتاه الخبر من السما فقام مظهرا انه يقضي
حاجة وقال لاصحابه لا تبرحوا ورجع مسرعا الى المدينة واستبطاه اصحابه فاخبروا انه توجه الى المدينة فلحقوا به فامر
بحربهم والمسير اليهم فتحصنوا فامر بقطع النخل والتحريق وذكر ابن اسحق انه حاصرهم ست ليال وكان ناس من المنافقين
بعثوا اليهم ان اثبتوا وتمنعوا فان قوتلتم قاتلنا معكم فتربصوا فقذف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم فسالوا
ان يجلوا عن ارضهم على ان لهم ما حملت الابل فصولحوا على ذلك وروى البيهقي في الدلايل من حديث محمد بن مسلمة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثه الى بني النضير وامره ان يؤجلهم في الجلا ثلاثة ايام قال ابن اسحق فاحتملوا الى خيبر والى الشام
قال فحدثني عبد الله بن ابي بكر انهم خلوا الاموال من الخيل والمزارع لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت له خاصة قال
ابن اسحق ولم يسلم منهم الا يامين بن عمير وابو سعيد بن وهب فاحرزا اموالهما وروى ابن مردويه قصة بني النضير
باسناد صحيح الى معمر عن الزهري اخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال
كتب كفار قريش الى عبد الله بن ابي وغيره ممن يعبد الاوثان قبل بدر يهددونهم بايوائهم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
ويتوعدونهم ان يغزوهم بجميع العرب فهم ابن ابي ومن معه بقتال المسلمين فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كادكم احد
بمثل ما كادتكم قريش يريدون ان يلقوا باسكم بينكم فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا فلما كانت وقعة
بدر كتبت كفار قريش بعدها الى اليهود انكم اهل الحلقة والحصون يتهددونهم فاجمع بنو النضير على الغدر فارسلوا
الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرج الينا في ثلاثة من اصحابك ويلقاك ثلاثة من علمائنا فان امنوا بك اتبعناك ففعل فاشتمل
اليهود الثلاثة على الخناجر فارسلت امراة من بني النضير الى اخ لها من الانصار مسلم تخبره بامر بني النضير فاخبر
اخوها النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يصل اليهم فرجع وصبحهم بالكتائب فحصرهم يومه ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم
فعاهدوه فانصرف عنهم الى بني النضير فقاتلهم حتى نزلوا على الجلا وعلى ان لهم ما اقلت الابل الا السلاح فاحتملوا

ابواب بيوتهم فكانوا يخربون بيوتهم فيهدمونها ويحملون ما يوافقهم من خشبها وكان جلاؤهم ذلك اول حشر الناس
الى الشام وكذا اخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه انه ليس في هذه القصة
حديث باسناد **قلت** فهذا اقوى مما ذكر ابن اسحق من ان سبب غزوة بني النضير طلبه صلى الله عليه وسلم ان يعينوه في
دية الرجلين لكن وافق ابن اسحق جل اهل المغازي فالله اعلم واذا ثبت ان سبب اجلا بني النضير ما ذكر من همهم
بالفتك به وهمهم انما وقع عندما جا اليهم ليستعين بهم في دية قتيلي عمرو بن امية تعين ما قال ابن اسحق لان بير معونة
كانت بعد احد بالاتفاق واغرب السهيلي فرجح ما قال الزهري ولولا ما ذكر من قصة عمرو بن امية لامكن ان يكون
ذلك في غزوة الرجيع والله اعلم ثم ذكر المصنف في الباب احاديث الاول حديث ابن عمر حاربت النضير وقريظة فاجلا
بني النضير كذا فيه لم يعين الفاعل في حاربت ولم يسم فاعل اجلا والمراد النبي صلى الله عليه وسلم وكان سبب وقوع المحاربة
نقضهم العهد اما النضير فبالسبب الاتي ذكره وهو ما ذكره موسى بن عقبة في المغازي قال كانت النضير قد دسوا
الى قريش وحضوهم على قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلوهم على العورة ثم ذكر نحو ما تقدم عن ابن اسحق من
مجي النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الرجلين قال وفي ذلك نزلت يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم
ان يبسطوا اليكم ايديهم الاية وعند ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليهم محمد بن مسلمة ان اخرجوا من بلدي
فلا تساكنوني بها وقد هممتم بما هممتم به من الغدر وقد اجلتكم عشرا واما قريظة فبمظاهرتهم الاحزاب على النبي
صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق كما سياتي **قوله** حتى حاربت قريظة سياتي شرح ذلك مستوفى بعد غزوة الخندق
ان شا الله تعالى كذا وقع بتقديم قريظة على النضير وكانه لشرفهم والا فاجلا النضير كان قبل قريظة بكثير
والنضير ذكر ابن اسحق في القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ارسل اليهم ان اخرجوا واجلهم عشرا وارسل اليهم
عبد الله بن ابي يثبطهم ارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم انا لا نخرج فاصنع ما بدا لك فقال الله اكبر حاربت
يهود فخرج اليهم فخذلهم ابن ابي ولم تعنهم قريظة وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق عكرمة ان غزوة بني النضير كانت
صبيحة قتل كعب بن الاشرف يعني الاتي ذكره عقب هذا **قوله** بني قينقاع هو بالنصب على البدلية وبنون قينقاع مثلثة
والاشهر فيها الضم وكانوا اول من اخرج من المدينة كما تقدم في اول الباب وروى ابن اسحق في المغازي عن ابيه عن
عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع قام بامرهم عبد الله بن ابي فمشى عبادة بن الصامت
وكان له من حلفهم مثل الذي لعبد الله بن ابي فتبرا عبادة منهم قال فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
اوليا الى قوله يقولون نخشى ان تصيبنا دايرة وكان عبد الله بن ابي لما سال النبي صلى الله عليه وسلم ان يمن عليهم قال
يا محمد انهم منعوني من الاسود والاحمر واني امرؤ اخشى الدواير فوهبهم له وذكر الواقدي ان اجلاءهم كان في شوال
سنة اثنتين يعني بعد بدر بشهر ويؤيده ما روى ابن اسحق باسناد حسن عن ابن عباس قال لما اصاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر جمع يهود في سوق بني قينقاع فقال يا معشر يهود اسلموا قبل ان يصيبكم ما
اصاب قريشا فقالوا انهم كانوا لا يعرفون القتال ولو قاتلتنا لعرفت انا الرجال فانزل الله قل للذين كفروا ستغلبون
وتحشرون الى قوله لاولي الابصار واغرب الحاكم فزعم ان اجلا بني قينقاع واجلا بني النضير كان في زمن واحد ولم يوافق
على ذلك لان اجلا بني النضير كان بعد بدر بستة اشهر على قول عروة او بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن اسحق كما تقدم
بسطه **الحديث** الثاني حديث ابن عباس في تسميته سورة الحشر سورة النضير اي لانها نزلت فيهم قال الداودي
كان ابن عباس كره تسميتها سورة الحشر ليلا يظن ان المراد بالحشر يوم القيمة او لكونه مجملا فكره النسبة الى غير معلوم
كذا قال وعند ابن مردويه من وجه اخر عن ابن عباس قال نزلت سورة الحشر في بني النضير وذكر الله فيها الذي اصابهم
من النقمة حدثنا الحسن بن مدرك كذا للجميع في نسخة اسحق بدل الحسن وهو غلط **قوله** تابعه هشيم الى اخره وصله المصنف
في التفسير كما سياتي هناك **الحديث** الثالث **قوله** عن ابيه هو سليمان التيمي **قوله** كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات
تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد في الخمس وسياتي في اواخر غزوة قريظة باتم من هذا السياق وقوله فكان بعد ذلك يرد

عليهم زاد في الرواية الاخرى ما كانوا اعطوه وروى الحاكم في الاكليل من حديث ام العلاء قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار
لما فتح النضير ان احببتم قسمت بينكم ما افاء الله فكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلكم واموالكم وان
احببتم اعطيتهم وخرجوا فاختاروا الثاني الحديث السابع قوله حرق نخل النضير في رواية الكشميهني نخل بني النضير
وهي البويرة بالموحدة مصغر بورة وهي الحفرة وهي هنا مكان معروف بين المدينة وبين تيما وهي من جهة قبلة مسجد
قبا الى جهة الغرب ويقال لها ايضا البويلة باللام بدل الراء قوله فنزلت ما قطعتم من لينة هي صنف من النخل قال السهيلي
في تخصيصها بالذكر ايماء الى ان الذي يجوز قطعه من شجر العدو ما لا يكون معدا للاقتيات لانهم كانوا يقتاتون العجوة
والبرني دون اللينة وفي الجامع اللينة النخلة وقيل الدقل وعن الزهري كل شي من النخل سوى العجوة فهو من اللين
قوله في الرواية الثانية اخبرنا حبان هو ابن هلال وهو بفتح المهملة بعدها موحدة ثقيلة واسحق الراوي عنه هو ابن راهويه
قوله ولها يقول حسان بن ثابت وهان على سراة بني لؤي كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني لهان باللام بدل الواو وسقط
اللام والواو من رواية الاسمعيلي وقوله سراة بفتح المهملة وتخفيف الراء جمع سري وهو الرئيس وقوله حريق بالبويرة
مستطير اي مشتعل وانما قال حسان ذلك تعبيرا لقريش لانهم كانوا اغروهم بنقض العهد وامروهم به ووعدوهم
ان ينصروهم ان قصدهم النبي صلى الله عليه وسلم قوله فاجابه ابو سفيان بن الحارث اي ابن عبد المطلب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه
وسلم وكان حينئذ لم يسلم وقد اسلم بعد في الفتح وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم بحنين وذكر ابرهيم بن المنذر ان اسمه
المغيرة وجزم ابن قتيبة ان المغيرة اخوه وبه جزم ابن عبد البر والسهيلي قوله ستعلم اينا منها بنزه بنون ثم زاي
ساكنة اي ببعد وزنا ومعنى ويقال بفتح النون ايضا وقوله وتعلم اي ارضينا بالشين وقوله تضير بفتح المثناة وكسر
الضاد من الضير وهو بمعنى الضر ويطلق الضير ويراد به المضرة ونسبة هذه الابيات لحسان وجوابها لابي سفيان
بن الحرث هو المشهور كما وقع في هذا الصحيح وعند مسلم بعض ذلك وعند شيخ شيوخنا ابي الفتح ابن سيد الناس في
عيون الاثر عن ابي عمر الشيباني ان الذي قال وهان على سراة بني لؤي هو ابو سفيان ابن الحرث وانه انما قال وعز بدل
هان وان الذي اجاب بقوله ادام الله ذلك من صنيع البيتين هو حسان قال وهو اشبه من الرواية التي وقعت في البخاري
انتهى ولم يذكر مستندا للترجيح والذي يظهر ان الذي في الصحيح اصح وذلك ان قريشا كانوا يظاهرون كل من عادى النبي
صلى الله عليه وسلم ويعدونهم النصر والمساعدة فلما وقع لبني النضير من الخذلان ما وقع قال حسان الابيات المذكورة
توبيخا لقريش وهم يقولون كيف خذلوا اصحابهم وقد ذكر ابن اسحق ان حسان قال ذلك في غزوة بني قريظة وانما ذكر
في النضير استطرادا لان الابيات المذكورة الا يا سعد سعد بني معاذ لما فعلت قريظة والنضير وفيها وقد قال
الكريم ابو حباب اقيموا قينقاع ولا تسيروا وانقلها فتعنش نظرا في بيت وليس لهم ببلدتهم نصير وفي جواب ابي سفيان
بن حرب في قوله ستعلم اي ارضينا تضير مما يرجح ما وقع في الصحيح لان ارض بني النضير مجاورة لارض الانصار
فاذا خربت اضرت بمجاورها بخلاف ارض قريش فانها بعيدة منها جدا فلا يبالي بخرابها فكان ابو سفيان
يقول تخرب ارض بني النضير وتحرقها انما تضر ارض من جاورها وارضكم هي التي تجاورها فهي التي تضر لا ارضنا ولا
يتهيا مثل ذلك في عكسه الا بتكلف وهو ان يقال ان الميرة كانت تحمل من ارض بني النضير الى مكة فكانوا يرتفقون بها فاذا
خربت تضرروا بخلاف المدينة فانها في غنية عن ارض بني النضير بغيرها كخيبر ونحوها فيتجه بعض اتجاه لكن اذا تعارضا
كان ما في الصحيح اصح ويحتمل ان كان ما قال ابو عمر والشيباني محفوظا ان ابا سفيان بن الحرث ضمن في جوابه مقصد
حسان فاهتدمه فلما قال حسان وهان على سراة بني لؤي اهتدمه ابو سفيان فقال وعز على سراة بني لؤي وهو
عمل سائغ وكان من انكر ذلك استبعد ان يدعو ابو سفيان بن الحرث على ارض الكفر ومثله بالتحريق في قوله ادام الله
ذلك من صنيع والجواب عنه ان اسم الكفر وان جمعهم لكن العداوة الدينية كانت قائمة بينهم كما بين اهل الكتاب وعبدة
الاوثان من التباين وايضا فقوله وحرق في نواحيها السعير يريد بنواحيها المدينة فيرجع ذلك الى دعاء على
المسلمين ايضا ولكعب بن مالك في هذه القصة قصيدة على هذا الوزن والروي ايضا ذكرها ابن اسحق اولها

ان م

هم اوتوا الكتاب فضيعوه فهم عمي
عن التوريه بور كفرتم بالقران
وقد اتيتم بتصديق الذي قال
النذير

لقد منيت بغدرتها الحبور كذاك الدهر ذو صرف يدور وسول فيها فقود منهم كعب صريعا فذلت عند مصرعه النضير
يشير الى كعب بن الاشرف الذي سيذكر قتله عقب هذا وفيها فغادره عليا مرهم وبالا لتكليلا ثم منهم بغي فاجلوا عامدين
لقينقاع وغودر منهم نخل ودور الحديث الخامس حديث مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر وفيه مخاصمة العباس
وعلي عنده بطوله وقد تقدم شرحه في فرض الخمس مستوفى والغرض منه قوله وهما يختصمان في ما افاء الله على رسوله من بني النضير
الحديث السادس حديث عائشة قوله قال الحديث هذا الحديث عروة القائل هو الزهري وهو موصول بالاسناد المذكور
وقد ذكرت شرحه ايضا مع حديث مالك بن اوس في فرض الخمس الحديث السابع حديث ابي بكر الصديق تقدم ايضا في اول فرض
الخمس بزيادة فيه وزاد هنا قول ابي بكر والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي وظاهر سياقه الادراج
وقد بينه الاسمعيلي بلفظ فتشهد ابو بكر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فوالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
الي ان اصل من قرابتي قال ابو بكر ذلك معتذرا عن منعه الغنيمة وانه لا يلزم منها ان لا يصلهم بره من جهة اخرى ومحصل كلامه
ان قرابة الشخص مقدمة في بره الا ان عارضهم في ذلك من هو ارجح منهم والله اعلم قوله قتل كعب بن الاشرف
اي اليهودي قال ابن اسحق وغيره كان عربيا من بني نبهان وهم بطن من طي وكان ابوه اصاب دما في الجاهلية فاتى المدينة
فحالف بني النضير فشرف فيهم وتزوج عقيلة بنت ابي الحقيق فولدت له كعبا وكان طويلا جسيما ذا بطن وهامة وهجا
المسلمين بعد وقعة بدر وخرج الى مكة فنزل على ابن وداعة السهمي والد المطلب فهجاه حسان وهجا امراته عاتكة بنت اسيد
بن ابي العيص بن امية فطردته فرجع كعب الى المدينة وشبب بنساء المسلمين حتى اذاهم وروى ابو داود والترمذي من طريق
الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه ان كعب بن الاشرف كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض
عليه كفار قريش وكان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم استصلاحهم وكان
اليهود والمشركون يؤذون المسلمين اشد الاذى فامر الله رسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمين بالصبر فلما ابى كعب ان ينزع
عن اذاه امر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ ان يبعث رهطا ليقتلوه وذكر ابن سعد ان قتله كان في ربيع الاول من السنة
الثالثة قوله عمرو هو ابن دينار كذا هنا وفي رواية قتيبة عن سفيان في الجهاد وعند ابي نعيم من طريق الحميدي عن سفيان
حدثنا عمرو قوله من لكعب بن الاشرف اي من الذي ينتدب الى قتله قوله اذى الله ورسوله في رواية محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة
عن جابر عند الحاكم في الاكليل فقد اذانا بشعره وقوى المشركين واخرج ابن عائذ من طريق الكلبي ان كعب بن الاشرف قدم
على مشركي قريش فحالفهم عند استار الكعبة على قتال المسلمين ومن طريق ابي الاسود عن عروة انه كان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم
والمسلمين ويحرض قريشا عليهم وانه لما قدم على قريش قالوا له ادينا اهدى ام دين محمد قال دينكم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
لنا بابن الاشرف فانه قد استعلن بعداوتنا ووجدت في فوائد عبد الله بن اسحق الخراساني من مرسل عكرمة بسند ضعيف
اليه لقتل كعب سببا اخر وهو انه صنع طعاما وواطا جماعة من اليهود انه يدعو النبي صلى الله عليه وسلم فاذا حضر فتكوا به ثم
دعاه فجاء ومعه بعض اصحابه فاعلمه جبريل بما اضمروه بعد ان جالسه فقام فستره جبريل بجناحه فخرج فلما فقدوه تفرقوا
فقال حينئذ من ينتدب لقتل كعب ويمكن الجمع بتعدد الاسباب قوله فقام محمد بن مسلمة فقال انا احب ان اقتله في مرسل عكرمة
فقال محمد بن مسلمة هو خالي قوله قال نعم في رواية محمد بن محمد فقال انت له وفي رواية ابن اسحق قال فافعل ان قدرت على ذلك وفي
رواية عروة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لمحمد بن مسلمة اقر صامت ومثله عند سمويه في فوائده فان ثبت احتمل
ان يكون سكت اولا ثم اذن له فان في رواية عروة ايضا انه قال له ان كنت فاعلا فلا تعجل حتى تشاور سعد بن معاذ قال
فشاوره فقال له توجه اليه واشكوا اليه الحاجة وسله ان يسلفكم طعاما قوله فاذن لي ان اقول شيئا قال قل كانه استاذنه
ان يفتعل قولا يحتال به ومن ثم بوب عليه المصنف الكذب في الحرب وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة انهم استاذنوا ان
يشكوا منه وان يعيبوا دينه ولفظه فقالوا له كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء حاربتنا العرب ورمتنا عن قوس
واحدة وعند ابن اسحق باسناد حسن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مشى معهم الى بقيع الغرقد ثم وجههم فقال انطلقوا
على اسم الله اللهم اعنهم قوله ان هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم قوله قد سالنا صدقة في رواية الواقدي سالنا الصدقة

ونحن لا نجد ما نأكل وفي مرسل عكرمة فقالوا يا أبا سعيد ان نبينا اراد منا الصدقة وليس لنا مال نصدقه قوله فقد عنانا بمهملة
وتشديد النون الاولى من العنا وهو التعب قوله قال وايضا اي وزيادة على ذلك وقد فسره بعد ذلك قوله والله لتملنه
المثناة والميم وتشديد اللام والنون من الملال وعند الواقدي ان كعبا قال لابي نايلة اخبرني ما في نفسك ما الذي تريد في امره
قال خذلانه والتخلي عنه قال سررتني قوله وقد اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين وحدثنا غير مرة فلم يذكر وسقا
او وسقين قايل ذلك علي بن المديني ولم يقع ذلك في رواية الحميدي ووقع في رواية عروة واحب ان تسلفنا طعاما قال اين
طعامكم قال انفقنا على هذا الرجل وعلى اصحابه قال الم يان لكم ان تعرفوا ما انتم عليه من الباطل تنبيه وقع في هذه الرواية
الصحيح ان الذي خاطب كعبا بذلك هو محمد بن مسلمة والذي عند ابن اسحق وغيره من اهل المغازي انه ابو نايلة واوما الدمياطي
الى ترجيحه ويحتمل ان يكون لكل منهما كلمة في ذلك لانه اما ابو نايلة اخوه من الرضاعة ومحمد بن مسلمة ابن اخيه وفي مرسل عكرمة
في الكل بصيغة الجمع فقالوا قالوا وفي مرسل عكرمة واذن لنا ان نصيب منك فتعطان الينا قال ترهنوا ما شيتم وعنده
اما مالي فليس عندي اليوم ولكن عندي التمر وذكر ابن عايذ ان سعد بن معاذ بعث مع محمد ابن اخيه الحرث بن اوس بن معاذ
قوله ارهنوني اي ادفعوا الي شيا يكون رهنا على التمر الذي تريدونه قوله وانت اجمل العرب لعلهم قالوا له ذلك تهكما وان كان هو
في نفسه كان جميلا زاد ابن سعد من مرسل عكرمة ولا نامنك واي امراة تمتنع منك لجمالك وفي المرسل الاخر الذي اشرنا اليه وانت
رجل حسان تعجب النسا وحسان بضم الحا وتشديد السين المهملتين قوله ولكنا نرهنك اللامة بتشديد اللام وسكون
الهمزة قال سفيان يعني السلاح كذا قال وقال غيره من اهل اللغة اللامة الدرع فعلى هذا اطلاق السلاح عليها من اطلاق اسم
الكل على البعض وفي مرسل عكرمة ولكنا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا اليه قال نعم وفي رواية الواقدي وانما قالوا ذلك لئلا
ينكر مجيهم اليه بالسلاح قوله فجاءه ليلا ومعه ابو نايلة بنون وبعد الالف تحتانية واسمه سلكان ابن سلامة قوله وكان اخاه
من الرضاعة يعني كان ابو نايلة اخا كعب وذكروا انه كان نديمه في الجاهلية فكان يركن اليه وقد ذكر الواقدي ان محمد بن
مسلمة ايضا كان اخاه من الرضاعة زاد الحميدي في روايته وكانوا اربعة سمى عمرو منهم اثنين قوله وسيأتي تسميتهم قريبا قوله
فقالت له امراته تعزم هي ولـ الترجمه ان اسمها عقيلة قوله وقال غير عمرو قالت اسمع صوتا كانه يقطر منه الدم في رواية ابن
الكلبي فتعلقت به امراته وقالت مكانك فوالله اني لارى حمرة الدم مع الصوت وبين الحميدي في روايته عن سفيان ان الغير
الذي ابهمه سفيان في هذه القصة هو العبسي وانه حدثه بذلك عن عكرمة مرسلا وعند ابن اسحق فهتف به ابو نايلة وكان
حديث عهد بعرس فوثب في ملحفته فاخذت امراته بناحيتها وقالت انك امرؤ محارب لا تنزل في هذه الساعة فقال انه ابو نايلة
لو وجدني نايما ما ايقظني فقالت والله اني لاعرف من صوته الشر وفي مرسل عكرمة اخذت بثوبه فقالت اذكرك الله ان لا تنزل اليهم فوالله
اني لاسمع صوتا يقطر الدم قوله قال ويدخل محمد بن مسلمة معه برجلين قيل لسفيان سماهم عمرو قال سمى بعضهم قال عمرو
جا معه برجلين قوله وقال غير عمرو ابو عبس بن جبر والحرث بن اوس وعباد بن بشر قوله ووقع في رواية الحميدي
قال فاتاه ومعه ابو نايلة وعباد بن بشر وابو عبس بن جبر والحرث بن معاذ ان شا الله كذا ادرجه ورواية علي بن المديني
مفصلة ونسب الحرث بن معاذ الى جده وقد ثبتت تسميتهم كذلك في رواية ابن سعد فعلى هذا كانوا خمسة وهو المعتمد واما عباد
بن بشر من قصيدة في هذه القصة فشد بسيفه صلتا عليه فقطره ابو عبس بن جبر وكان الله سادسنا فابنا بانعم نعمة واعزه
وهو اولى ما وقع في رواية محمد بن محمود كان مع محمد بن مسلمة ابو عبس بن جبر وابو عتيك ولم يذكر غيرهما وكذا في مرسل عكرمة
ومعه رجلان من الانصار ويمكن الجمع بانهم كانوا مرة ثلاثة وفي اخرى خمسة قوله فاني قايل بشعره فاشمه هو من اطلاق
القول على الفعل وقوله وقال مرة فاشمكم اي امكنكم من الشم قوله وهو ينفح بالفا والمهملة قوله ريح الطيب في رواية
ابن سعد وكان حديث عهد بعرس وفي مرسل عكرمة فقال يا با سعيد ادن مني راسك اشمه وامسح به عيني ووجهي قوله
عندي اعطر نسا العرب واكمل العرب وعند الاصيلي اجمل بالجيم بدل الكاف وهي اشبه وفي مرسل عكرمة فقال هذا عطر
ام فلان يعني امراته وفي رواية الواقدي وكان كعب يدهن بالمسك المفتت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه ووقع في رواية
اخرى عندي اعطر سيد العرب وكان سيد تصحيف من نسا فان كانت محفوظة فالمعنى اعطر نسا سيد العرب على الحذف

الحرث من مرسل عكرمة فلما كان في الليل اتوه ومعهم السلاح فنادوا يا با سعيد فقال ساعة دعوت

قو

قوله دونكم فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه في رواية عروة وضربه محمد بن مسلمة فقتله واصاب ذباب السيف
الحرث بن اوس واقبلوا حتى اذا كانوا بجرف بعاث تخلف الحرث ونزف فلما افتقده اصحابه رجعوا فاحتملوه ثم اقبلوا
سراعا حتى دخلوا المدينة وفي رواية الواقدي ان النبي صلى الله عليه وسلم تفل على جرح الحرث بن اوس فلم يوذه وفي مرسل عكرمة
فبزق فيها ثم الصقها فالتحمت وفي رواية ابن الكلبي فضربوه حتى برد وصاح عند اول ضربه واجتمعت اليهود فاخذوا
على غير طريق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففاتوهم وفي رواية ابن سعد ان محمد بن مسلمة لما اخذ بقرون شعره قال لاصحابه
اقتلوا عدو الله فضربوه باسيافهم فالتفت عليه فلم تغن شيا قال محمد فذكرت مغولا كان في سيفي فوضعته في سرته
ثم تحاملت عليه فقططته حتى انتهى الى عانته فصاح وصاحت امراته يا ال قريظة والنضير مرتين قوله فاخبروه في
رواية عروة فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وفي رواية ابن سعد فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا وقد قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة يصلي فلما سمع تكبيرهم كبر وعرف ان قد قتلوه ثم انتهوا اليه فقال افلحت الوجوه فقالوا
ووجهك يا رسول الله ورموا براسه بين يديه فحمد الله على قتله وفي مرسل عكرمة فاصبحت يهود مذعورين فاتوا النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا قتل سيدنا غيلة فذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم صنيعه وما كان يحرض عليه ويوذي المسلمين زاد ابن سعد
فخافوا فلم ينطقوا قال السهيلي في قصة كعب بن الاشرف قتل المعاهد اذا سب الشارع خلافا لابي حنيفة قلت
وفيه نظر وصنيع المصنف في الجهاد يعطي ان كعبا كان محاربا حيث ترجم لهذا الحديث الفتك باهل الحرب وترجم له ايضا الكذب
في الحرب وفيه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كانت الدعوة العامة قد بلغته وفيه جواز الكلام الذي يحتاج اليه في الحرب
ولو لم يقصد قايله الى حقيقته وقد تقدم البحث في ذلك مستوفى في كتاب الجهاد وفيه دلالة على قوة فطنة امراته
المذكورة وصحة حديثها وبلاغتها في اطلاقها ان الصوت يقطر الدم قوله باب قتل ابي رافع عبد الله بن ابي الحقيق
ويقال سلام بن ابي الحقيق كان بخيبر الحقيق بمهملة وقافين مصغر والذي سماه عبد الله هو عبد الله بن انيس وذلك فيما اخرجه
الحاكم في الاكليل في حديثه مطولا واوله ان الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي الحقيق ليقتلوه هم عبد الله
بن عتيك وعبد الله بن انيس وابو قتادة وحليف لهم ورجل من الانصار وانهم قدموا خيبر ليلا فذكر الحديث وقال ابن اسحق
هو سلام اي بتشديد اللام قال فلما قتلت الاوس كعب بن الاشرف استاذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل
سلام بن ابي الحقيق وهو بخيبر فاذن لهم فحدثني الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال كان مما صنع الله لرسوله صلى
الله عليه وسلم ان الاوس والخزرج كانا يتصاولان تصاول الفحلين لا يصنع الاوس شيا الا قالت الخزرج والله لا يذهبون
بهذه فضلا علينا وكذلك الاوس فلما اصابت الاوس كعب بن الاشرف تذاكرت الخزرج من رجل له بالعداوة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم كما كان لكعب فذكروا ابن ابي الحقيق وهو بخيبر قوله ويقال في حصن له بارض الحجاز هو قول وقع في
سياق الحديث الموصول في الباب ويحتمل ان يكون حصنه كان قريبا من خيبر في طرف ارض الحجاز ووقع عند موسى
بن عقبة فطرقوا ابا رافع بن ابي الحقيق بخيبر فقتلوه في بيته ولابي رافع المذكور اخوان مشهوران من اهل خيبر
احدهما كنانة وقد كان زوج صفية بنت حيي قبل النبي صلى الله عليه وسلم واخوه الربيع بن ابي الحقيق وقتلهما النبي صلى الله
عليه وسلم جميعا بعد فتح خيبر قوله قال الزهري هو بعد كعب ابن الاشرف وصله يعقوب ابن سفيان في تاريخه عن حجاج بن
ابي منيع عن جده عن الزهري وقد ذكرت من عند ابن اسحق عن الزهري انه اخذ ذلك عن عبد الله بن كعب بن مالك
فيه قال ابن سعد كانت في رمضان سنة ست وقيل في ذي الحجة سنة خمس وقيل فيها سنة اربع وقيل في رجب سنة ثلاث
ثم اورد البخاري قصته من رواية ثلاثة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب الاولى رواية زكريا بن ابي زايدة عن ابي اسحق
عن البراء بن عازب الاولى رواية زكريا بن ابي زايدة عن ابي اسحق عن البراء قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا الى ابي
رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا وهو نايم فقتله هكذا اورده مختصرا وقوله بيته للاكثر بسكون التحتانية
وبالنصب على المفعولية وللسرخسي والمستملي بتشديد التحتانية بلفظ الفعل الماضي من التبييت وقد اخرجه المصنف
في الجهاد من هذا الوجه مطولا نحو رواية ابرهيم بن يوسف الاتية قوله حدثنا يوسف بن موسى هو القطان وعبيد الله

بن موسى هو العبسي شيخ البخاري وقد حدث عنه هنا بواسطة قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي رافع اليهودي رجالا
من الأنصار في رواية يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق الآتية بعد هذه بعث إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة
في ناس معهم وعبد الله بن عتيك بالنصب مفعول بعث وهو المبعوث إلى أبي رافع وليس اسم أبي رافع وعبد الله بن عتبة لم
يذكر إلا في هذا الطريق وزعم ابن الأثير في جامع الأصول أنه ابن عنبة بكسر العين وفتح النون وهو غلط منه فإنه خولاني
لا أنصاري ومن أدرك الإسلام وهذه القصة متقدمة والرواية بضم العين وسكون المثناة لا بالنون والله أعلم قوله
رجالا من الأنصار سمي منهم في هذا الباب عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة وعند ابن إسحاق عبد الله بن عتيك
ومسعود بن سنان وعبد الله بن أنيس وأبو قتادة وخزاعي بن الأسود فإن كان عبد الله بن عتبة محفوظا فقد
كانوا ستة فأما الأول فهو ابن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة ابن قيس بن الأسود من بني سلمة بكسر اللام وأما عبد
الله بن عتبة فقد شرحت ما فيه وأما مسعود فهو ابن سنان وأما عبد الله ابن أنيس فهو الجهني حليف الأنصار وقد
فرق المنذري بين عبد الله بن أنيس الجهني وعبد الله بن أنيس الأنصاري وجزم بأن الأنصاري هو الذي كان في قتل
ابن أبي الحقيق وتبع في ذلك ابن المديني وجزم غير واحد بأنهما واحد وهو جهني حالف الأنصار وأما أبو قتادة فمشهور
وأما خزاعي فهو بلفظ النسب وقيل بعضهم فيه الأسود بن خزاعي وفي حديث عبد الله بن أنيس في الإكليل أسود بن
حرام وكذا ذكره موسى بن عقبة في المغازي فإن كان غير مذكور الأول فهو تصحيف ثم وجدته في دلائل البيهقي من طريق
موسى بن عقبة على الشك هل هو أسود بن خزاعي أو أسود بن حرام قوله وكان أبو رافع يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويعين عليه ذكر ابن عائذ من طريق أبي الأسود عن عروة أنه كان ممن أعان غطفان وغيرهم من مشركي العرب بالمال الكثير
على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وقد دخل الناس ذكر في رواية يونس سببا لتأخير غلق الباب فقال ففقدوا حمارا
لهم فخرجوا بقبس أي شعلة من نار يطلبونه قال فخشيت أن أعرف فغطيت رأسي قوله وراح بسرحهم أي رجعوا بمواشيهم
التي ترعى وسرح بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة هي السائمة من إبل وبقر وغنم قوله يا عبد الله لم يرد اسمه العلم لأنه
لو كان كذلك لكان قد عرفه والواقع أنه كان مستخفيا منه فالذي يظهر أنه أراد معناه الحقيقي لأن الجميع عبيد الله قوله
مقنع بثوبه أي مغطى به ليخفي شخصه لئلا يعرف قوله فهتف به أي ناداه وفي رواية يوسف ثم نادى صاحب الباب إن البواب
ولم أقف على تسميته قوله وكمنت أي اختفيت وفي رواية يوسف ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن قوله ثم علق الأغاليق
على ود بفتح الواو وتشديد اللام هو الوتد وفي رواية يوسف وضع مفتاح الحصن في كوة والأغاليق بالمعجمة جمع
غلق بفتح أوله ما يغلق به الباب والمراد بها المفاتيح كأنه كان يغلق بها ويفتح بها كذا في رواية أبي ذر وفي رواية
غيره بالعين المهملة وهو المفتاح بلا إشكال قوله فقمت إلى الأقاليد جمع إقليد وهو المفتاح وفي رواية يوسف ففتحت
باب الحصن قوله يسمر عنده أي يتحدثون ليلا وفي رواية يوسف فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا حتى ذهب ساعة من
الليل ثم رجعوا إلى بيوتهم قوله في علالي له بالمهملة جمع علية بالتشديد التحتانية وهي الغرفة وفي رواية ابن إسحاق وكان
في علية له إليها عجلة والعجلة بفتح المهملة والجيم السلم من الخشب وقيده ابن قتيبة بخشب النخل قوله فجعلت كلما
فتحت بابا أغلقت علي من داخل في حديث عبد الله بن أنيس عند الحاكم فلم تدعوا بابا إلا أغلقوه قوله نذروا بي بكسر الذال المعجمة
أي علموا وأصله من الإنذار وهو الإعلام بالشيء الذي يحذر منه وذكر ابن سعد أن عبد الله بن عتيك كان يرطن باليهودية
فاستفتح فقالت له امرأة أبي رافع من أنت قال جئت أبا رافع بهدية ففتحت له وفي رواية يوسف فلما هدأت
الأصوات أي سكنت وعنده ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فأغلقتها عليهم من ظاهر ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم قوله
فأهويت نحو الصوت أي قصدت نحو صاحب الصوت وفي رواية يوسف فعمدت نحو الصوت قوله وأنا دهش بكسر الهاء
المعجمة قوله فما أغنيت شيئا أي لم أقتله قوله فقلت ما هذا الصوت يا أبا رافع في حديث عبد الله بن أنيس فقالت امرأته
يا أبا رافع هذا صوت عبد الله بن عتيك قال ثكلتك أمك وأين عبد الله بن عتيك قوله هدأت بهمزة أي سكنت وزعم ابن التين
أنه وقع عنده هدأت بغير همز وأن الصواب بالهمز قوله فأضربه ذكر بلفظ المضارع مبالغة لاستحضار صورة الحال

الأسلمي حليف بني سلمة شهد أحدا واستشهد باليمامة صح

كان ذلك قد مضى قوله فلم تغن أي فلم ينفع قوله ثم دخلت إليه في رواية يوسف ثم جئت كأني أغيثه فقلت ما لك وغيرت
صوتي قوله لأمك الويل زاد يوسف إلا أعجبك وزاد في رواية قال فعمدت له أيضا فأضربه أخرى فلم تغن شيئا فصاح وقام
أهله ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المغيث فإذا هو مستلق على ظهره وفي رواية ابن إسحاق فصاحت امرأته فنوهت بنا
فجعلنا نرفع السيف عليها ثم نذكر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء فنكف عنها قوله ضبيب السيف بضاد معجمة
مفتوحة وموحدتين وزن رغيف قال الخطابي هكذا يروى وما أراه محفوظا وإنما هو ظبة السيف وهو حد حرف السيف
ويجمع على ظبات قال والضبيب لا معنى له هنا لأنه سيلان الدم من الفم قال عياض هو في رواية أبي ذر بالصاد المهملة وكذا
ذكره الحربي وقال أظنه طرفه وفي رواية غير أبي ذر بالمعجمة وهو حرف السيف وفي رواية يوسف فأضع السيف في بطنه ثم
أتكئ عليه حتى سمعت صوت العظم قوله ووضعت رجلي وأنا أرى بضم الهمزة أي أظن في رواية ابن إسحاق وكان سيئ البصر
فانكسرت ساقي فعصبتها وفي رواية يوسف ثم خرجت دهشا حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فأسقط منه فانخلعت رجلي
فعصبتها ويجمع بينهما بأنها انخلعت من المفصل وانكسرت الساق وقال الواقدي هنا اختلاف وقد يتجوز في التعبير بأحدهما
عن الآخر لأن الخلع هو زوال المفصل من غير بينونة أي بخلاف الكسر والجمع بينهما بالحمل على وقوعهما معا أولى
ووقع في رواية ابن إسحاق فوثئت يده وهو وهم والصواب رجله وإن كان محفوظا فوقع جميع ذلك وزاد أنهم كمنوا في
نهر وأن قومه أوقدوا النيران وذهبوا في كل وجه يطلبون حتى إذا أيسوا رجعوا إليه وهو يقضي قوله قام الداعي
في رواية يوسف صعد الناعية قوله أنعى أبا رافع كذا ثبت في الروايات بفتح العين قال ابن التين هي لغة والمعروف انعوا
والنعي خبر الموت والاسم الناعي وذكر الأصمعي أن العرب كانوا إذا مات فيهم الكبير ركب راكب فرسا وسار فقال نعي
فلان قوله فقلت النجاء بالنصب أي أسرعوا في رواية يوسف ثم أتيت أصحابي أحجل فقلت انطلقوا فبشروا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقوله أحجل هو بمهملة ثم جيم أحجل هو أن يرفع رجلا ويقف على الأخرى من العرج وقد يكون بالرجلين معا إلا
أنه حينئذ يسمى قفزا لا مشيا ويقال حجل في مشيه إذا مشى مثل المقيد أي قارب خطوه وفي حديث عبد الله بن أنيس
قال وتوجهنا من خيبر فكنا نكمن النهار ونسير الليل وإذا كمنا بالنهار أقعدنا منا واحدا يحرسنا فإذا رأى شيئا يخافه
أشار إلينا فلما قربنا من المدينة كانت نوبتي فأشرفت إليهم فخرجوا سراعا ثم لحقتهم فدخلنا المدينة فقالوا ماذا رأيت
قلت ما رأيت شيئا ولكن خشيت أن تكونوا أعييتم فأحببت أن يحملكم الفزع قوله فمسحها فكأنما لم أشتكها قط ووقع في رواية
يوسف أنه لما سمع الناعي قال فقمت أمشي ما بي قلبة هو بفتح القاف واللام والموحدة أي علة أنقلب إليها وقال الفراء
أصل القلاب بكسر القاف داء يصيب البعير فيموت من يومه فقيل لكل من سلم من علة ما به قلبة أي ليست به علة
مهلكة وقوله فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته يحمل على أنه لما سقط من الدرجة وقع له جميع ما تقدم
ولكن من شدة ما كان فيه من الاهتمام بالأمر ما أحس بالألم وأعين على المشي أولا وعليه ينزل قوله ما بي قلبة ثم لما تمادى
عليه المشي أحس بالألم فحمله أصحابه كما وقع في رواية ابن إسحاق ثم لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم مسح عليه فزال عنه جميع الألم
ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصر وقتل من أعان على رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيده أو لسانه أو ماله وجواز التجسس على أهل الحرب وتطلب غرتهم والأخذ بالشدة في محاربة المشركين
وجواز إبهام القول للمصلحة وتعرض القليل من المسلمين للكثير من المشركين والحكم بالدليل والعلامة لاستدلال ابن
عتيك على أبي رافع بصوته واعتماده على صوت الناعي بموته والله أعلم قوله باب غزوة أحد
سقط لفظ باب من رواية أبي ذر وأحد بضم الهمزة والمهملة جبل معروف بينه وبين المدينة أقل من فرسخ وهو الذي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم جبل يحبنا ونحبه كما سيأتي آخر باب من هذه الغزوة مع مزيد فوائد فيما يتعلق به ونقل السهيلي عن الزبير بن
بكار في فضل المدينة أن قبر هارون عليه السلام بأحد وأنه قدم مع موسى في جماعة من بني إسرائيل حجاجا فمات هناك وفي
وسند الزبير في ذلك ضعيف جدا من جهة شيخه محمد بن الحسن بن زبالة ومنقطع أيضا وليس بمرفوع وكانت عنده الوقعة
المشهورة في شوال سنة ثلاث باتفاق الجمهور وشذ من قال سنة أربع قال ابن إسحاق لإحدى عشرة ليلة خلت منه وقيل

الواقدي م

أي رافع

لسبع ليال وقيل لثمان وقيل لتسع وقيل في نصفه وقال مالك كانت بعد بدر باتفاق في بعدها بسنة وشهر لم يكمل ولهذا
قال مرة اخرى كانت بعد الهجرة باحد وثلاثين شهرا وكان السبب فيها ما ذكر ابن اسحق عن شيوخه وموسى بن عقبة عن ابن شهاب وابو
الاسود عن عروة قالوا وهذا ملخص ما ذكره موسى بن عقبة في سياق القصة كلها قال لما رجعت قريش استجلبوا من استطاعوا من
العرب وسار بهم ابو سفيان حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل احد وكان رجال من المسلمين اسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر وتمنوا
لقاء العدو وارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة رؤيا فلما اصبح قال رايت البارحة في منامي بقرا تذبح والله خير ورايت سيفي ذا
الفقار انقصم من عند ظبته او قال به فلول فكرهته وهما مصيبتان ورايت اني في درع حصينة واني كبشا قالوا ما اولتها قال
اولت البقر بقرا يكون فينا واولت الكبش كبش الكتيبة واولت الدرع الحصينة المدينة فامكثوا فان دخل القوم الازقة
قاتلناهم ورموا من فوق البيوت فقال اولئك القوم يا نبي الله كنا نتمنى هذا اليوم وابى كثير من الناس الا الخروج فلما صلى الجمعة
وانصرف دعا باللامة فلبسها ثم اذن في الناس بالخروج فندم ذوو الراي منهم فقالوا يا رسول الله امكث كما امرتنا فقال ما
ينبغي لنبي اذا اخذ لامة الحرب ان يرجع حتى يقاتل فخرج بهم وهم الف رجل وكان المشركون ثلاثة الاف حتى نزل باحد ورجع عبد الله
بن ابي بن سلول في ثلاثماية فبقي في سبعماية فلما رجع عبد الله سقط في ايدي طايفتين من المومنين وهما بنو حارثة وبنو سلمة
وصف المسلمون باصل احد وصف المشركون بالسبخة وتعبوا للقتال وعلى خيل المشركين وهي مائة فرس خالد بن الوليد
وليس مع المسلمين فرس وصاحب لواء المشركين طلحة بن عثمان وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جبير على الرماة وهم خمسون
رجلا وعهد اليهم ان لا يتركوا منازلهم وكان صاحب لواء المسلمين مصعب بن عمير فبارز طلحة بن عثمان فقتله وحمل المسلمون على
المشركين حتى اجهضوهم عن اثقالهم وحملت خيل المشركين فنضحتهم الرماة بالنبل ثلاث مرات فدخل المسلمون عسكر المشركين
فراى ذلك الرماة فتركوا اماكنهم ودخلوا العسكر فابصر ذلك خالد ومن معه فحملوا على المسلمين في الخيل فمزقوهم وصرخ صارخ
قتل محمد اخراكم اخراكم فعطف المسلمون يقتل بعضهم بعضا وهم لا يشعرون وانهزم طايفة منهم الى جهة المدينة وتفرق سايرهم
ووقع فيهم القتل وثبت نبي الله حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في اخراهم حتى رجع اليه بعضهم وهو عند المهراس في الشعب وتوجه
النبي صلى الله عليه وسلم يلتمس اصحابه فاستقبله المشركون فرموا وجهه فادموه وكسروا رباعيته فمر مصعدا في الشعب
ومعه طلحة والزبير وقيل ومعه طلحة والزبير وقتل معه طايفة من الانصار منهم سهل بن بيضا والحرث بن الصمة وشغل المشركون بقتلى
المسلمين يمثلون بهم يقطعون الاذان والانوف والفروج ويبقرون البطون وهم يظنون انهم اصابوا النبي صلى الله عليه وسلم واشراف
اصحابه فقال ابو سفيان يفتخر بالهته اعل هبل فناداه عمر الله اعلا واجل ورجع المشركون الى اثقالهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ركبوا وجعلوا الاثقال تتبع اثار الخيل فهم يريدون البيوت وان ركبوا الاثقال وجنبوا الخيل فهم يريدون الرجوع فبعث
سعد بن ابي وقاص ثم رجع فقال رايت الخيل مجنوبة فطابت انفس المسلمين ورجعوا الى قتلاهم فدفنوهم في ثيابهم ولم يغسلوهم
ولم يصلوا عليهم وبكى المسلمون على قتلاهم فسر المنافقون وظهر غش اليهود وفارت المدينة بالنفاق فقال اليهود لو كان نبيا ما ظهروا
عليه وقال المنافقون لو اطاعونا ما اصابهم هذا قال العلماء وكان في قصة احد وما اصيب به المسلمون فيها من الفوايد والحكم الربانية
اشيا عظيمة منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشوم ارتكاب النهي لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي امرهم الرسول
صلى الله عليه وسلم ان لا يبرحوا منه ومنها ان عادة الرسل ان تبتلى وتكون لها العاقبة كما تقدم في قصة هرقل مع ابي سفيان والحكمة
في ذلك انهم لو انتصروا دايما دخل في المومنين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره ولو انكسروا دايما لم يحصل المقصود
من البعثة فاقتضت الحكمة الجمع بين الامرين ليتميز الصادق من الكاذب وذلك ان نفاق المنافقين كان مخفيا عن المسلمين
فلما جرت هذه القصة واظهر اهل النفاق ما اظهروه من الفعل والقول عاد التلويح تصريحا وعرف المسلمون ان لهم عدوا
في دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم ومنها ان في تاخير النصر في بعض المواطن هضما للنفس وكسرا لشماختها فلما ابتلي
المومنون صبروا وجزع المنافقون ومنها ان الله هيا لعباده المومنين منازل في دار كرامته لا تبلغها اعمالهم فقيض لهم
اسباب الابتلاء والمحن ليصلوا اليها ومنها ان الشهادة من اعلى مراتب الاولياء فساقها اليهم ومنها انه اراد اهلاك
اعدايه فقيض لهم الاسباب التي يستوجبون بها ذلك من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في اذى اوليايه فمحص بذلك ذنوب

اي سرت المسلمين

المومنين

المومنين ومحق بذلك الكافرين ثم ذكر المصنف ايات من ال عمران في هذا الباب وفيما بعده كلها تتعلق بوقعة احد وقد قال ابن
اسحق انزل الله في شان احد ستين اية من ال عمران وروى ابن ابي حاتم من طريق المسور بن مخرمة قال قلت لعبد الرحمن بن عوف
اخبرني عن قصتكم يوم احد قال اقرا العشرين ومايه من ال عمران تجدها واذ غدوت من اهلك تبوئ المومنين مقاعد للقتال
الى قوله امنة نعاسا **قوله** وقول الله تعالى واذ غدوت من اهلك تبوئ المومنين مقاعد للقتال والله سميع عليم فقوله غدوت اي
خرجت اول النهار والعامل في اذ مضمر تقديره واذكر اذ غدوت وقوله تبوئ المومنين اي تنزلهم واصله من المباءة وهي المرجع والمقاعد
جمع مقعد والمراد به مكان القعود وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال غدا نبي الله صلى الله عليه وسلم من اهله يوم احد يبوئ
المومنين مقاعد للقتال ومن طريق مجاهد والسدي وغيرهما نحوه ومن طريق الحسن ان ذلك كان يوم الاحزاب وهو واه **قوله**
ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين الاصل توهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين الاصل توهنوا فحذفت
الواو والوهن الضعف يقال وهن بالفتح يهن بالكسر في المضارع وهذا هو الافصح ويستعمل وهن لازما ومتعديا قال تعالى وهن
العظم مني وفي الحديث وهنتهم حمى يثرب والاعلون جمع اعلى وقوله ان كنتم مومنين محذوف الجواب وتقديره فلا تهنوا ولا
تحزنوا واخرج الطبري من طريق مجاهد في قوله ولا تهنوا اي لا تضعفوا ومن طريق الزهري قال كثر في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم القتل
والجراح حتى خلص الى كل امرئ منهم نصيب فاشتد حزنهم فعزاهم الله احسن تعزية ومن طريق قتادة نحوه قال فعزاهم وحثهم
على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز ومن طريق ابن جريج قال في قوله ولا تهنوا اي لا تضعفوا في امر عدوكم ولا تحزنوا في امر انفسكم
فانكم انتم الاعلون قال وعن السدي فيما انهم لما تفرقوا ثم راجعوا الى الشعب قالوا ما فعل فلان ما فعل فلان فنعى بعضهم بعضا
وتحدثوا انهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فكانوا في هم وحزن فبينما هم كذلك اذ علا خالد بن الوليد بخيل المشركين
فوقهم فثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله وعلا المسلمون الجبل والتقوا بالنبي
صلى الله عليه وسلم ومن طريق العوفي عن ابن عباس قال اقبل خالد بن الوليد يريد ان يعلو الجبل عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم لا يعلون علينا فانزل الله تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون **قوله** وقوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم
تستاصلونهم قتلا باذنه الاية الى قوله والله ذو فضل على المومنين اخرج الطبري من طريق السدي وغيره ان المراد بالوعد
قوله صلى الله عليه وسلم للرماة انكم ستظهرون عليهم فلا تبرحوا من مكانكم حتى امركم وقد ذكر المصنف قصة الرماة في هذا
الباب وسنذكر شرحها ان شا الله تعالى ومن طريق قتادة ومجاهد في قوله اذ تحسونهم اي تقتلونهم وقول المصنف في
تفسير تحسونهم تستاصلونهم هو كلام ابي عبيدة واخرج الطبري من طريق السدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للرماة انا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم وكان اول من برز طلحة بن عثمان فقتل ثم حمل المسلمون على المشركين فهزموهم وحمل
خالد بن الوليد وكان في خيل المشركين على الرماة فرموه بالنبل فانقمع ثم ترك الرماة مقامهم ودخلوا العسكر في طلب الغنيمة
فصاح خالد في خيل فقتل من بقي من الرماة منهم اميرهم عبد الله بن جبير ولما راى المشركون خيلهم ظاهرة تراجعوا فشدوا على
المسلمين فهزموهم واثخنوا فيهم في القتل **قوله** حتى اذا فشلتم وتنازعتم في الامر اي اختلفتم وحتى حرف جر وهي متعلقة بمحذوف
اي دام لكم ذلك الى وقت فشلكم ويجوز ان تكون ابتدائية داخلة على الجملة الشرطية وجوابها محذوف وقوله ثم صرفكم عنهم فيه
اشارة الى رجوع المسلمين عن المشركين بعد ان ظهروا عليهم لما وقع من الرماة من الرغبة في الغنيمة والى ذلك الاشارة بقوله منكم
من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة قال السدي عن عبد خير قال قال عبد الله بن مسعود ما كنت ارى احدا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا حتى نزلت هذه الاية يوم احد منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الاخرة وقوله ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا الاية اخرج مسلم من طريق مسروق قال سالنا عبد الله بن مسعود عن هذه الايات قال اما انا قد سالنا
عنها فقيل لنا انه لما اصيب اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها الحديث ثم ذكر
المصنف في هذا الباب احاديث كالمفسرة للايات المذكورة الاول حديث عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على
قتلى احد الحديث وهو متعلق بقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله وقوله بعد ثماني سنين فيه تجوز لتقدم بيانه في
باب الصلاة على الشهدا من كتاب الجنايز وقوله ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وقد وقع في مرسل ايوب بن بشير من رواية الزهري

عنه عند ابن ابي شيبة خرج عاصبا راسه حتى جلس على المنبر ثم كان اول ما تكلم به انه صلى الله عليه وسلم صلى على اصحاب احد واستغفر
لهم فاكثر الصلاة عليهم وهذا يحمل على ان المراد اول ما تكلم به اي عند خروجه قبل ان يصعد المنبر قوله كالمودع للاحياء والاموات
تابع حيوة بن شريح على هذه الزيادة عن يزيد بن ابي حبيب يحيى بن ايوب عند مسلم ولفظه ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فتوديع الاحياء ظاهر لان سياقه يشعر بان ذلك كان في اخر حياته صلى الله عليه وسلم واما توديع الاموات فيحتمل ان يكون
الصحابي اراد بذلك انقطاع زيارته للاموات بجسده لانه بعد موته وان كان حيا فهي حياة اخروية لا تشبه الحياة الدنيا
والله اعلم ويحتمل ان يكون المراد بتوديع الاموات ما اشار اليه في حديث عايشة من الاستغفار لاهل البقيع وقد تقدم
شرح هذا الحديث في الجنائز وفي علامات النبوة ويأتي بقيته في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى وقع في رواية ابي
الوقت والاصيلي هنا قبل حديث عقبة بن عامر حدثنا ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد هذا جبريل اخذ براس فرسه
الحديث وهو وهم من وجهين احدهما ان هذا الحديث تقدم بسنده ومتنه في باب شهود الملائكة بدرا ولهذا لم يذكره هنا
ابو ذر ولا غيره من متقني رواة البخاري ولا استخرجه الاسمعيلي ولا ابو نعيم ثانيهما ان المعروف في هذا المتن
يوم بدر كما تقدم لا يوم احد والله المستعان الحديث الثاني حديث البراء بن عازب في قصة الرماة قوله عن البراء في
رواية زهير في الجهاد عن ابي اسحق سمعت البراء بن عازب قوله لقينا المشركين يومئذ في رواية ابي نعيم لما كان يوم احد
لقينا المشركين قوله الرماة في رواية زهير وكانوا خمسين رجلا هذا هو المعتمد ووقع في الهدي ان الخمسين عدد الركبان
يومئذ وهو غلط بين وقد جزم موسى بن عقبة بانه لم يكن معهم في احد شيء من الخيل ووقع عند الواقدي كان معهم فرس لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وفرس لابي بردة وامر عليهم عبد الله في رواية زهير عبد الله بن جبير وعند ابن اسحق انه قال لهم انضحوا الخيل
عنا بالنبل لا ياتونا من خلفنا قوله لا تبرحوا في رواية زهير حتى ارسل اليكم قوله وان رايتموهم ظهروا علينا في رواية زهير
وان رايتمونا تخطفنا الطير وفي حديث ابن عباس عند احمد والطبراني والحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم اقامهم في موضع ثم قال
لهم احموا ظهورنا فان رايتمونا نقتل فلا تنصرونا وان رايتمونا قد غنمنا فلا تشركونا قوله رايت النساء يشتددن كذا للاكثر
بفتح اوله وسكون المعجمة وفتح المثناة بعدها دال مكسورة ثم اخرى ساكنة اي يسرعن المشي يقال اشتد في مشيه اذا اسرع
وكذا للكشميهني في رواية زهير وله هنا يسندن بضم اوله وسكون المهملة بعدها نون مكسورة ودال مهملة اي يصعدن
يقال اسند في الجبل يسند اذا صعد وللباقين في رواية زهير يشتددن بفتح اوله وسكون المعجمة وضم المهملة الاولى
وسكون المعجمة وضم المهملة الاولى وسكون الثانية قال عياض وقع للقابسي في الجهاد يسندن وكذا لابن السكن في
الفضايل وعند الاصيلي والنسفي يشتدن بمعجمة ودال واحدة وللكشميهني يسندن ولرفيقه يشتددن وكله بمعنى وقد
تقدم في اوائل الباب ان قريشا خرجوا معهم بالنساء لاجل الثبات وسمى ابن اسحق النساء المذكورات وهن هند بنت عتبة خرجت
مع ابي سفيان وام حكيم بنت الحرث بن هشام مع زوجها عكرمة بن ابي جهل وفاطمة بنت الوليد ابن المغيرة مع زوجها الحرث
بن هشام وبرزة بنت مسعود الثقفية مع زوجها صفوان بن امية وهي والدة ابنه صفوان وريطة بنت شيبة السهمية
مع زوجها عمرو بن العاصي وهي والدة ابنه عبد الله وسلافة بنت سعد مع زوجها طلحة بن ابي طلحة الحجبي وخناس بنت مالك
والدة مصعب ابن عمير وعمرة بنت علقمة من كنانة وقال غيره كان النساء اللواتي خرجن مع المشركين يوم احد خمس عشرة امراة
يرفعن عن سوقهن جمع ساق اي ليعينهن ذلك على سرعة الهرب وفي حديث الزبير بن العوام عند ابن اسحق قال والله لقد
رايتني انظر الى خدم هند بنت عتبة وصواحباتها مشمرات هوارب ما دون اخذهن قليل ولا كثير اذ مالت الرماة
الى العسكر حتى كشف القوم عنه وخلوا ظهورنا للخيل فاتينا من خلفنا وصرخ صارخ الا ان محمدا قد قتل فانكفانا وانكفا
علينا القوم بعد ان اصبنا اصحاب لوائهم حتى ما يدنو منه احد قوله فاخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة فقال عبد الله
عهد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تبرحوا فابوا في رواية زهير فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة اي قوم الغنيمة ظهر اصحابكم
فما تنتظرون وزاد فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لناتين الناس فلنصيبن
من الغنيمة وفي حديث ابن عباس فلما غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحوا عسكر المشركين انكفت الرماة جميعا فدخلوا في العسكر

ينتهبون

ينتهبون وقد التقت صفوف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم هكذا وشبك بين اصابعه فلما اخلت الرماة تلك الخلة التي كانوا
فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على الصحابة فضرب بعضهم بعضا والتبسوا وقتل من المسلمين ناس كثير وقد كانت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه اول النهار حتى قتل من اصحاب لواء المشركين تسعة او سبعة وجال المسلمون جولة نحو الجبل وصاح الشيطان
قتل محمد وقد ذكرنا من حديث الزبير نحوه قوله فلما انصرفوا صرفت وجوههم ان تحيروا فلم يدروا اين يتوجهون وزاد زهير في روايته
فذلك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا وجاء في رواية مرسلة انهم من الانصار وسياتي
في الكلام على الحديث السابع من الباب الذي يليه وروى النسائي من طريق ابي الزبير عن جابر قال لما ولى الناس يوم احد كان
النبي صلى الله عليه وسلم في اثني عشر رجلا من الانصار فيهم طلحة الحديث ووقع عند الطبري من طريق السدي قال تفرق الصحابة فدخل
بعضهم المدينة وانطلق بعضهم فوق الجبل وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الناس الى الله فرماه ابن قمية بحجر فكسر انفه ورباعيته
وشجه في وجهه فاثقله فتراجع الى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثون رجلا فجعلوا يذبون عنه فحماه طلحة منهم وسهل بن حنيف
فرمى طلحة بسهم فيبست يده وقال بعض من فر الى الجبل ليت لنا رسولا الى عبد الله بن ابي يستامن لنا من ابي سفيان
فقال انس بن النضر يا قوم ان كان محمد قتل فان رب محمد لم يقتل فقاتلوا على ما قاتل عليه ثم ذكر قصة قتله كما سياتي قريبا وقصد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبل فاراد رجل من الانصار ان يرميه بسهم فقال له انا رسول الله فلما سمعوا ذلك فرحوا به واجتمعوا
حوله وتراجع الناس وسياتي في باب مفرد ما يتعلق بمن شج وجهه عليه السلام قوله فاصيب سبعون قتيلا في رواية زهير فاصابوا
منا اي طايفة المسلمين وفي رواية الكشميهني فاصابوا منا وهي اوجه وزاد زهير وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من
المشركين يوم بدر اربعين ومائة وقد تقدم مبسوط القول في ذلك وروى سعيد بن منصور من مرسل ابي الضحى قال قتل يومئذ يعني
يوم احد سبعون اربعة من المهاجرين حمزة ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمن وسايرهم من الانصار قلت
وبهذا جزم ابن اسحق وفي كلام ابن سعد ما يخالف ذلك ويمكن الجمع كما تقدم واخرج ابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن ابي بن كعب
قال اصيب يوم احد من الانصار اربع وستون ومن المهاجرين ستة وكان الخامس سعد مولى حاطب بن ابي بلتعة والسادس
ثقف بن عمرو الاسلمي حليف بني عبد شمس بن اسحق وذكر المحب الطبري عن الشافعي ان شهداء احد اثنان وسبعون وعن مالك
خمسة وسبعون من الانصار خاصة احد وسبعون وسرد ابو الفتح اليعمري اسماءهم فبلغوا ستة وتسعون من المهاجرين
احد عشر وسايرهم من الانصار منهم من ذكره ابن اسحق والزيادة من عند موسى بن عقبة او محمد بن سعد او هشام ابن الكلبي ثم
ذكر عن ابن عبد البر وعن الدمياطي اربعة او خمسة قال فزادوا على المائة قال اليعمري وقد ورد في تفسير قوله تعالى اولما اصابتكم مصيبة
قد اصبتم مثليها انها نزلت تسلية للمؤمنين عمن اصيب منهم يوم احد فانهم اصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلا
وسبعين اسيرا في عدد من قتل قال اليعمري ان ثبتت هذه الزيادة ناشية عن الخلاف في التفصيل قلت وهذا هو الذي يعول
عليه والحديث الذي اشار اليه اخرجه الترمذي والنسائي من طريق الثوري عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي
عن علي ان جبريل هبط فقال خيرهم في اسارى بدر القتل او الفدا على ان يقتل منهم قابل مثلهم قالوا الفدا ويقتل منا قال
الترمذي حسن ورواه ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلا قلت ورواية ابن عون عند الطبري ووصلها من وجه اخر
عنه وله شاهد من حديث عمر عند احمد وغيره قال اليعمري ومن الناس من يقول السبعون من الانصار خاصة وبذلك
جزم ابن سعد قلت وكان الحامل له على ذلك قوله تعالى اولما اصابتكم للانصار خاصة وبقوله قول انس اصيب منا يوم احد سبعون
وهو في الصحيح كما تقدم قوله واشرف ابو سفيان اي ابن حرب وكان رئيس المشركين يومئذ قوله فقال افي القوم محمد زاد زهير
ثلاث مرات في المواضع الثلاثة قوله فقال لا تجيبوه وقع في حديث ابن عباس فقال اين ابن ابي كبشة اين ابن ابي قحافة اين ابن الخطاب
فقال عمر الا اجيبه قال بلى وكانه نهى عن اجابته في الاولى واذن فيها في الثالثة قوله فقال ان هولاء قتلوا في رواية زهير
رجع الى اصحابه فقال اما هولاء فقد قتلوا قوله ابقى الله لك ما يخزيك زاد زهير ان الذين عددت لاحياء كلهم قوله اعل هبل
في رواية زهير ثم اخذ يرتجز اعل هبل اعل هبل قال ابن اسحق معنى قوله اعل هبل اي ظهر دينك وقال السهيلي معناه
زد علوا قال الكرماني وزاد زهير قال ابو سفيان يوم بيوم بدر والحرب سجال في رواية ابن اسحق انه قال

انصرفوا

ابن ام

فان قلت ما معنى اعل ولا علو
وهبل فالجواب هو بمعنى
العلي والمراد اعلى من كل شيء

انهمت فعال الحرب سجال اسمى وفعال بفتح الفا وتخفيف المهمله قال ومعناه انهمت الازلام وكان استقسم بها حين
خرج الى احد ووقع في خبر السدى عند الطبرى اعل هبل حنظله بحنظله ويوم احد بيوم بدر وقد استمر ابو سفيان على اعتقاد
ذلك حتى قال له هرقل لما ساله كيف كان حربكم معه اى مع النبى صلى الله عليه وسلم كما تقدم بسطه في بدء الوحى وقد اقر النبى صلى الله عليه وسلم
ابا سفيان على ذلك بل نطق النبى صلى الله عليه وسلم بهذه اللفظه كما في حديث اوس بن ابى اوس عند ابن ماجه واصله عند ابى داود بكسر
المهمله وتخفيف الجيم وفي حديث ابن عباس الايام دول والحرب سجال اى فرقه والحرب سجال وهو ماخوذ من قوله تعالى وتلك الايام
نداولها بين الناس بعد قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله فانها نزلت في قصة احد بالاتفاق والقرح الجرح واخرج
ابن ابى حاتم من مرسل عكرمه قال لما صعد النبى صلى الله عليه وسلم الجبل جا ابو سفيان فقال الحرب سجال فذكر القصه قال فانزل الله تعالى
ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الايام نداولها بين الناس وزاد في حديث ابن عباس فقال عمر لا سوا قتلانا في
الجنه وقتلاكم في النار قال انكم لتزعمون ذلك لقد خبنا اذا وخسرنا قوله وتجدون في روايه الكشميهنى وستجدون قوله مثله بضم الميم
وسكون المثلثه ويجوز فتح اوله وقال ابن التين بفتح الميم وضم المثلثه قال ابن فارس مثل بالقتيل اذا جدعه قال ابن اسحق حدثنى
صالح ابن كيسان قال خرجت هند والنسوه معها يمثلن بالقتلى يجدعن الاذان والانف حتى اتخذت هند من ذلك خدما وقلائد
واعطت خدمها وقلايدها اى التى كن معها لوحشى جزا له على قتل حمزه وبقرت عن كبد حمزه فلاكتها فلم تستطع ان تسيغها
فلفظتها قوله لم امر بها ولم تسونى اى لم اكرهها وان كان وقوعها بغير امرى وفي حديث ابن عباس ولم يكن ذلك عن راى سراتنا
ثم ادركته حميه الجاهليه فقال اما انه اذا كان لم نكرهه وفي روايه ابن اسحق والله ما رضيت وما سخطت وما نهيت
وما امرت وفي هذا الحديث من الفوايد منزله ابى بكر وعمر من النبى صلى الله عليه وسلم وخصوصيتهما به بحيث كان اعداوهم لا
يعرفون بذلك غيرها اذ لم يسال ابو سفيان عن غيرها وانه ينبغى للمسلم ان يتذكر نعمه الله ويعترف بالتقصير عن اد
شكرها وفيه شوم ارتكاب النهى وانه يعم ضرره من لم يقع منه كما قال تعالى واتقوا فتنه لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصه
وان من اثر دنياه امر باخرته ولم تحصل له دنياه واستفيد من هذه الكاينه اخذ الصحابه الحذر من العود الى مثلها
والمبالغه في الطاعه والتحرز من العدو الذين كانوا يظهرون انهم منهم وليسوا منهم والى ذلك اشار سبحانه وتعالى بقوله في سوره
ال عمران ايضا وتلك الايام نداولها بين الناس الى ان قال وليمحص الله الذين امنوا ويمحق الكافرين وقال ما كان ليذر المومنين
على ما انتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب الحديث الثالث قوله عن عمرو هو ابن دينار قوله اصبح ناس الخمر يوم
احد ثم قتلوا شهدا اسمى منهم في ما رواه وهب بن كيسان عنه اباه عبد الله بن عمرو اخرجه الحاكم في الاكليل ودل ذلك على
ان تحريم الخمر كان بعد احد وصرح صدقه بن الفضل عن ابن عيينه كما سيا في تفسير المايده بذلك فقال في اخر الحديث قبل
تحريمها وقد تقدم التنبيه على شى من فوايده في اول الجهاد الحديث الرابع قوله اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قوله
عن سعيد بن ابرهيم اى ابن عبد الرحمن ابن عوف قوله اتى عبد الرحمن بن عوف بطعام في روايه نوفل بن اياس ان الطعام كان
خبزا ولحما اخرجه الترمذى في الشمايل قوله وهو صايم ذكر ابن عبد البر ان ذلك كان في مرض موته قوله قتل مصعب بن عمير
تقدم نسبه وذكره في اول الهجره وانه كان من السابقين الى الاسلام والى الهجره وكان يقرى الناس بالمدينه قبل
ان يقدم النبى صلى الله عليه وسلم وكان قتله يوم احد ذكر ذلك ابن اسحق وغيره ~~وقد وقع من ابى بكر الصديق نظير ذلك فذكر~~
~~ابن هشام ان رجلا دخل على ابى بكر الصديق وعنده بنت سعد بن الربيع وهى صغيره فقال من هذه قال هذه بنت رجل خير منى~~
~~سعد بن الربيع كان من نقبا العقبه شهد بدرا واستشهد يوم احد~~ قال ابن اسحق وكان الذى قتل مصعب بن عمير ابن
قميئه الليثى وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الى قريش فقال لهم قتلت محمدا وفي الجهاد لابن المبارك من مرسل عبيد بن
عمير قال لما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على مصعب بن عمير وهو منجعف على وجهه وكان صاحب لوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث قوله وهو خير منى قال ذلك تواضعا ويحتمل ان يكون ما استقر عليه الامر من تفضيل العشره على غيرهم بالنظر
الى من لم يقتل في زمن النبى صلى الله عليه وسلم وقد وقع من ابى الصديق نظير ذلك فذكر ابن هشام ان رجلا دخل على ابى بكر
الصديق وعنده بنت سعد بن الربيع وهى صغيره فقال من هذه قال هذه بنت رجل خير منى سعد بن الربيع كان من نقبا العقبه

شهد بدرا واستشهد يوم احد قوله كفن في برده تقدم شرحه في كتاب الجنايز قوله وقتل حمزه اى ابن عبد المطلب وسياتى كيفيه قتله في
هذا الباب قوله ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط يشير الى ما فتح لهم من الفتوح والغنايم وحصل لهم من الاموال وكان لعبد
الرحمن من ذلك الحظ الوافر قوله فقد خشينا ان تكون حسناتنا في روايه الجنايز طيباتنا وفي روايه نوفل بن اياس ولا اراه اخرنا
لما هو خير لنا قوله ثم بكى زاد حتى ترك الطعام في روايه احمد عن غندر عن شعبه واحسبه لم ياكله وفي الحديث فضل الزهد وان
الفاضل في الدين ينبغى له ان يخشى من التوسع في الدنيا لئلا ينقص حسناته والى ذلك اشار عبد الرحمن بقوله خشينا ان تكون حسناتنا
قد عجلت ويانى مزيد لذلك في كتاب الرقاق ان شا الله تعالى قال ابن بطال وفيه انه ينبغى ذكر سير الصالحين وتقللهم في الدنيا
لتقل رغبته فيها قال وكان بكا عبد الرحمن شفقا ان لا يلحق بمن تقدمه الحديث الخامس قوله عن عمرو هو ابن دينار قوله
قال رجل لم اقف على اسمه وزعم ابن بشكوال انه عمير بن الحمام وهو بضم المهمله وتخفيف الميم وسبقه الى ذلك الخطيب واحتج
بما اخرجه مسلم من حديث انس ان عمير بن الحمام اخرج تمرات فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى اكل تمراتى هذه انها
لحياه طويله ثم قاتل حتى قتل قلت لكن وقع التصريح في حديث انس ان ذلك كان يوم بدر والقصه التى في الباب وقع
التصريح في حديث جابر انها كانت يوم احد فالذى يظهر انهما قصتان وقعتا لرجلين والله اعلم وفيه ما كان الصحابه عليه
من حب نصر الاسلام والرغبه في الشهاده ابتغا مرضات الله الحديث السادس حديث خباب وقد تقدم شرحه في الجنايز وياتى
ايضا بعد سبعه ابواب وياتى شرحه في كتاب الرقاق الحديث السابع قوله حدثنا حسان بن حسان هو ابو على البصرى نزيل مكه وما
له ايضا حسان بن ابى عباد وهو من جمله اشياخ وهو من قدما شيوخ البخارى مات سنه ثلاث عشره وما له عنده سوى هذا الحديث
واخر في ابواب العمره ومحمد بن طلحه اى ابن مصرف بتشديد الرا المكسوره كوفى فيه مقال الا انه لم ينفرد بما تم من هذا السياق
وشيخه عن حميد سالت انسا قوله ليرين الله بفتح التحتانيه والرا والنون المشدده وتشديد النون والله بالرفع ومراده انه يبالغ
في القتال ولو زهقت روحه وقد قال انس في روايه ثابت وخشى ان يقول غيرها اى غير هذه الكلمه وذلك على سبيل الادب
والخوف لئلا يعرض له عارض فلا يفى بما يقول فيعصى لكن وعد فما اخلف قوله الى يوم احد فهزم الناس ياتى بيانه قريبا في شرح
الحديث السابع من الباب الذى بعده قوله ما اجد بضم اوله وكسر الجيم وتشديد الدال للاكثر من الرباعى يقال اجد
الشى يجد اذا بالغ فيه وقال ابن التين صوابه بفتح الهمزه وضم الجيم يقال جد يجد اذا اجتهد في الامر واما اجد فانما
يقال لمن سار في ارض مستويه والمعنى لا يصح هنا قال وضبطه بعضهم بفتح الهمزه وكسر الجيم وتخفيف الدال من الوجدان اى
الذى من الشده في القتال قوله انى اجد ريح الجنه دون احد يحتمل ان يكون ذلك على الحقيقه بان يكون شم رايحه طيبه زايده
عما يعهد فعرف انها ريح الجنه ويحتمل ان يكون اطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين حتى كان الغايب عنه صار محسوسا
عنده والمعنى ان الموضع الذى اقاتل فيه يول بصاحبه الى الجنه قوله فمضى فقتل في روايه عبد الاعلى فقال لسعد بن معاذ فقال
يا رسول الله ما صنع قلت وهذا يشعر بان انس بن مالك انما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ لانه لم يحضر قتل انس بن
النضر ودل ذلك على شجاعه مفرطه في انس بن النضر بحيث ان سعد بن معاذ مع ثباته يوم احد وكمال شجاعته ما جسر على ما
صنع انس بن النضر قوله فما عرف حتى عرفته اخته ببنانه او ببنانه كذا هنا بالشك والاول بالمعجمه والميم والثانى بموحده ثم
نونين بينهما الف والثانى هو المعروف وبه جزم عبد الاعلى في روايته وكذا وقع في روايه ثابت عن انس عند مسلم قوله وبه بضع
وثمانون من طعنه وضربه ورميه بسهم ووقع في روايه عبد الاعلى بلفظ ضربه بالسيف او طعنه بالرمح او رميه بالسهم وليست
او للشك بل هى للتقسيم وزاد في روايته ووجدناه قد مثل به المشركون وعنده قال انس كنا نرى ان هذه الايه نزلت فيه وفي
اشباهه من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الايه وفي روايه ثابت المذكوره قال انس فنزلت هذه الايه رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه فكانوا يرون انها نزلت فيه وفي اصحابه وكذا وقع الجزم بانها نزلت في ذلك عند المصنف في تفسير
الاحزاب من طريق ثمامه عن انس ولفظه هذه الايه نزلت في انس بن النضر فذكرها وفي الحديث جواز الاخذ بالشده في الجهاد وبذل
المرء نفسه في طلب الشهاده والوفا بالعهد وقد مضت بقيه فوايده في كتاب الجهاد الحديث الثامن حديث زيد بن ثابت اورده
مختصرا وسياتى تاما في فضايل القران مع شرحه الحديث التاسع قوله عبد الله بن يزيد هو الخطمى بفتح المعجمه وسكون المهمله

حتى صفين قوله رجع ناس ممن خرج معه يعني عبد الله بن أبي وأصحابه وقد روى ذلك صريحا في رواية موسى بن عقبة في المغازي وأن
عبد الله ابن أبي كان وافق رأي النبي صلى الله عليه وسلم على الإقامة بالمدينة فلما أشار غيره بالخروج وأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج قال عبد الله بن أبي لأصحابه أطاعهم وعصاني علام نقتل أنفسنا فرجع بثلث الناس قال ابن إسحق في روايته فاتبعهم
عبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر وكان خزرجيا كعبد الله بن أبي فناشدهم أن يرجعوا فأبوا فقال أبعدكم الله قوله
فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين أي في الحكم فيمن انصرف مع عبد الله بن أبي قوله فنزلت هذا هو الأصح في
سبب نزولها وأخرج ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم عن ابن لسعد بن معاذ قال أنزلت هذه الآية في الأنصار خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من لي بمن يؤذيني فذكر منازعة سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وأسيد بن
حضير ومحمد بن مسلمة قال فأنزل الله هذه الآية وفي سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن
أن قوما أتوا المدينة فأسلموا فأصابهم الوباء فرجعوا واستقبلهم ناس من الصحابة فأخبروهم فقال بعضهم نافقوا وقال
بعضهم لا فنزلت وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي سلمة مرسلا فإن كان محفوظا احتمل أن يكون نزلت في الأمرين معا
قوله وقال إنها طيبة تنفي الذنوب كذا في هذه الرواية وتقدم في الحج بلفظ تنفي الرجال وتقدم في التفسير بلفظ تنفي الخبث
وهو المحفوظ وقد سبق الكلام عليه في أواخر الحج مستوفى قوله كما تنفي النار إلى آخره هو حديث آخر تقدم في أواخر الحج وقد
فرقه مسلم حديثين فذكر ما يتعلق بهذه القصة في باب ذكر المنافقين وهو في أواخر كتابه وذكر قوله إنها طيبة إلى آخره
في فضل المدينة من أواخر كتاب الحج وهو من نادر صنيعه قوله باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله
وليهما الآية الفشل بالفاء والمعجمة الجبن وقيل الفشل في الرأي العجز وفي البدن الإعياء وفي الحرب الجبن والولي الناصر
وذكر المصنف فيه أحد عشر حديثا الحديث الأول قوله عن عمرو هو ابن دينار قوله نزلت فينا هذه الآية أي في قومي بني سلمة وهم من
الخزرج وفي أقاربهم بني حارثة وهم من الأوس قوله وما أحب أنها لم تنزل والله يقول والله وليهما أي أن الآية وإن كان
في ظاهرها غض منهم لكن في آخرها غاية الشرف لهم قال ابن إسحق قوله والله وليهما أي المدافع عنهما ما هموا من الفشل لأن
ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم في دينهم الحديث الثاني والثالث قوله عن عمرو هو ابن دينار قوله تسع بنات
في رواية الشعبي ست بنات فكأن ثلاثا منهن كن زوجات أو بالعكس وقد تقدم شرح ما تضمنته الرواية الثانية في علامات
النبوة ويأتي شرح ما تضمنته الرواية الأولى في كتاب النكاح وقد تقدم في الجنائز من وجه آخر عن جابر والغرض من إيراده هنا أن عبد
الله والد جابر كان ممن استشهد بأحد وعند الترمذي من طريق طلحة بن خراش سمعت جابرا يقول لقيني النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما لي أراك منكسرا قلت يا رسول الله استشهد أبي يوم أحد وترك دينا وعيالا قال أفلا أبشرك أن الله لقي أباك فقال عبدي تمن علي أعطك
قال فتقتل فيك مرة أخرى وأنزلت هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الآية الحديث الرابع قوله عن أبيه هو سعد بن إبراهيم
قوله ومعه رجلان يقاتلان عنه هما جبريل وميكائيل كذا وقع في مسلم من طريق أخرى عن مسعر وفي آخره يعني جبريل وميكائيل قوله
ما رأيتهما قبل ولا بعد في رواية الطيالسي عن إبراهيم بن سعد لم أرهما قبل ذلك اليوم ولا بعده الحديث الخامس حديث سعد أورده
من وجهين عن سعيد بن المسيب عنه من وجهين عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب وقوله في الرواية الثانية حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان وفي الثالثة ليث هو ابن سعد عن يحيى هو ابن سعيد الأنصاري وفي رواية الليث أيضا وقوله في الرواية الأولى
هاشم بن هاشم أي ابن عتبة بن أبي وقاص وإنما قال له في نسبه السعدي لأنه منسوب إلى عم أبيه سعد وهو جده من قبل أمه وقوله نثل
بفتح النون والمثلثة أي نفض وزنا ومعنى والكنانة جعبة السهام وتكون غالبا من جلود وقوله في الرواية الثالثة كلاهما كذا لأبي ذر
وأبي الوقت ولغيرهما كليهما وهما جائزان وقوله ارم فداك أبي وأمي هو تفسير لما في الروايتين الأخيرتين من قوله جمع لي أبويه
ووقع في هذا الحديث زيادة من وجه مرسل أخرجها ابن عدي عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن حمزة قال قال سعد رميت بسهم يوم أحد فرد
علي النبي صلى الله عليه وسلم سهمي أعرفه حتى واليت بين ثمانية أو تسعة وكل ذلك يرده علي فقلت هذا سهم دم فجعلته في كنانتي لا يفارقني
وعند الحاكم لهذه القصة بيان سبب فأخرج من طريق يونس بن بكير وهو في المغازي رواية من طريق عائشة بنت سعد عن أبيها
قال لما جال الناس يوم أحد تلك الجولة تنحيت فقلت أذود عن نفسي فإما أن أنجو وإما أن أستشهد فإذا رجل محمر الوجه

وقد كان

وقد كان المشركون أن يركبوه فملأ يده من الحصى فرماهم وإذا أنا بالمقداد فأردت أن أسأله عن الرجل فقال لي يا سعد هذا
رسول الله يدعوك فقمت وكأنه لم يصبني شيء من الأذى وأجلسني أمامه فجعلت أرمي فذكر الحديث الحديث السادس
أورده من وجهين قوله عن سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن شداد هو عبد الله كما في الرواية الثانية وأبوه صحابي جليل
والليثي بفتح التحتانية والمهملة وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم المذكور قوله عن سعد أي ابن أبي وقاص وهو ابن مالك كما في الرواية
الثانية وقوله فيها إلا لسعد بن مالك في رواية الكشميهني غير سعد بن مالك الحديث السابع قوله عن معتمر هو ابن سليمان
التيمي وقوله زعم أبو عثمان يعني النهدي وفي رواية الإسماعيلي أن أبا عثمان قوله في تلك الأيام وهو أبين لأن المراد البعض يوم
أحد وقوله الذي يقاتل فيهن في رواية أبي ذر التي وقوله عن طلحة بن عبيد الله وسعد أي ابن أبي وقاص وقوله عن حديثهما يريد أنهما
حدثا أبا عثمان بذلك ووقع عند أبي نعيم في المستخرج من طريق عبيد الله بن معاذ عن معتمر في هذا الحديث قال سليمان فقلت لأبي عثمان
وما علمك بذلك قال عن حديثهما وهذا قد يعكر عليه ما تقدم قريبا في الحديث الخامس أن المقداد كان ممن بقي معه لكن يحتمل أن المقداد
إنما حضر بعد تلك الجولة ويحتمل أن يكون انفرادهما معه في بعض المقامات فقد روى مسلم من طريق ثابت عن أنس قال أفرد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش فكأن المراد بالرجلين طلحة وسعد وكأن المراد بالحصر المذكور في حديث
الباب تخصيصه بالمهاجرين كأنه قال لم يبق معه من المهاجرين غير هذين وتعين حمله على ما أولته وأن ذلك باعتبار اختلاف الأحوال
وأنهم تفرقوا في القتال فلما وقعت الهزيمة فيمن انهزم وصاح الشيطان قتل محمد اشتغل كل واحد منهم بهمه والذب عن نفسه كما
في حديث سعد ثم عرفوا عن قرب ببقائه فتراجعوا إليه أولا فأولا ثم بعد ذلك كان يندبهم إلى القتال فيشتغلون به وروى ابن
إسحق بإسناد حسن عن الزبير بن العوام قال أقبل الرماة يوم أحد يريدون النهب فأتينا من ورائنا وصرخ صارخ ألا إن محمدا قد قتل
فانكفأنا راجعين وانكفأ القوم علينا وسمى ابن إسحق في المغازي بإسناد له أن من جملة من استشهد من الأنصار الذين يقومون أمام النبي صلى الله
عليه وسلم يومئذ زياد بن السكن قال وبعضهم يقول عمارة بن زياد ابن السكن في خمسة من الأنصار وعند ابن عائذ من مرسل المطلب
ابن عبد الله بن حنطب أن الصحابة تفرقوا عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد حتى بقي في اثني عشر رجلا من الأنصار وللنسائي والبيهقي في
الدلائل من طريق عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر قال انفرق الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلا
تفرق الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلا من الأنصار وطلحة إسناده جيد وهو كحديث أنس إلا أن فيه
زيادة أربعة فلعلهم جاءوا بعد ذلك وعند محمد بن سعد أنه ثبت معه أربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين منهم أبو بكر وسبعة من الأنصار
ويجمع بينه وبين حديث الباب بأن سعدا جاء بعد ذلك كما في حديثه الذي قدمت من الحديث الخامس وأن المذكورين من الأنصار
استشهدوا كما في حديث أنس فإن فيه عند مسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يردهم عنا وهو رفيقي في الجنة فقام رجل من الأنصار فذكر
أن المذكورين من الأنصار استشهدوا كلهم فلم يبق غير طلحة وسعد ثم جاء بعدهم من جاء وأما المقداد فيحتمل أن يكون استمر
مشتغلا بالقتال وسيأتي ما جرى لطلحة بعد هذا وذكر الواقدي في المغازي أنه ثبت يوم أحد من المهاجرين سبعة أبو بكر وعلي
وعبد الرحمن بن عوف وسعد وطلحة والزبير وأبو عبيدة ومن الأنصار أبو دجانة والحباب بن المنذر وعاصم بن ثابت والحارث
ابن الصمة وسهل بن حنيف وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وقيل إن سعد بن عبادة ومحمد بن مسلمة بدل الآخرين وإن ثبت حمل
على أنهم سووا في الجملة وما تقدم فيمن حضر عنده صلى الله عليه وسلم أولا فأولا والله أعلم الحديث الثامن قوله عن محمد بن يوسف
هو الكندي والسائب بن يزيد صحابي صغير قوله إلا أني سمعت طلحة يعني ابن عبيد يحدث عن يوم أحد وقد تقدم شرح هذا الحديث
في الجهاد ووقع عند أبي يعلى من وجه آخر عن السائب بن يزيد أن طلحة ظاهر يوم أحد بين درعين وذكر ابن إسحق أن طلحة جلس
تحت النبي صلى الله عليه وسلم حتى صعد إلى الجبل قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عبد الله عن الزبير
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ يقول أوجب طلحة الحديث التاسع قوله عن إسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي
حازم وقوله رأيت يد طلحة أي ابن عبيد الله وقوله شلاء بفتح المعجمة وتشديد اللام مع المد أي أصابها الشلل وهو ما يبطل
عمل الأصابع أو بعضها قوله وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ووقع بيان ذلك عند الحاكم في الإكليل من طريق موسى بن طلحة أن
طلحة جرح يوم أحد تسعا وثلاثين أو خمسا وثلاثين وشلت أصبعه أي السبابة والتي تليها وللطيالسي من طريق عيسى بن

طلحه عن عايشه قالت كان ابو بكر اذا ذكر يوم احد قال كان ذلك اليوم كله لطلحه قال كنت اول من فا فرايت رجلا يقاتل عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت كن طلحه قلت حيث فاتني يكون رجلا من قومي وبيني وبينه رجل من المشركين فاذا هو ابو عبيده فانتهينا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دونكما صاحبكما يريد طلحه فاذا هو قد قطعت اصبعه فاصلحنا من شانه وفي حديث جابر عند النسائي
قال فادرك المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من للقوم فقال طلحه انا فذكر قتل الذين كانوا معهما من الانصار قال ثم قاتل
طلحه قتال الاحد عشر حتى ضربت يده فقطعت اصابعه فقال حس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قلت بسم الله لرفعتك الملايكه والناس
ينظرون قال ثم رد الله المشركين الحديث العاشر **قوله** عبد العزيز هو ابن صهيب **قوله** انهزم الناس اي بعضهم او اطلق ذلك
باعتبار تفرقهم كما تقدم بيانه والواقع انهم صاروا ثلاث فرق فرقه استمروا في الهزيمه الى قرب المدينه فما رجعوا حتى انقضى
القتال وهم قليل وهم الذين نزل فيهم ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان وفرقه صاروا حيارى لما سمعوا ان النبي صلى
الله عليه وسلم قتل فصار غايه الواحد منهم ان يذب عن نفسه او يستمر على بصيرته في القتال الى ان يقتل وهم اكثر الصحابه
وفرقه بقيت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم تراجع اليه القسم الثاني شيا فشيا لما عرفوا انه حي كما بيناه في الحديث السابع وبهذا
يجمع بين مختلف الاخبار في عده من بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم فعند محمد بن عايذ من مرسل المطلب بن حنطب لم يبق معه سوى اثني
عشر رجلا وعند ابن سعد ثبت معه سبعه من الانصار وسبعه من قريش وفي مسلم من حديث انس افرد في سبعه من الانصار ورجلين
من قريش طلحه وسعد وقد تقدم اسماء الواقدي واقتصر ابو عثمان النهدي على ذكر طلحه وسعد وهو في الصحيح واخرج
الطبري من طريق السدي ان ابن قميه لما رمى النبي صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته وشجه في وجهه تفرق الصحابه منهم من دخل
يدعوهم فاجتمع اليه منهم ثلاثون رجلا فذكر بقيه القصه **قوله** وابو طلحه هو زيد بن سهل الانصاري وهو زوج والده انس وكان
انس حمل هذا الحديث عنه **قوله** مجوب بضم اوله وفتح الجيم وتشديد الواو المكسوره بعدها موحده اي مترس وتعال للترس
جوبه والحجفه بفتح المهمله والجيم والفاء هي الترس **قوله** شديد النزع بفتح النون والزاي الساكنه ثم المهمله اي رمي السهم وتقدم
في الجهاد من وجه اخر بلفظ كان ابو طلحه حسن الرمي وكان يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد **قوله** كسر يوميذ قوسين او ثلاثه
اي من شده الرمي **قوله** بجعبه بضم الجيم وسكون العين المهمله بعدها موحده هي الاله التي يوضع فيها السهام **قوله** لا تشرف بضم اوله
وسكون المعجمه من الاشراف ولابي الوقت بفتح اوله وفتح السين ايضا وتشديد الراء واصلها تتشرف اي لا تطلب الاشراف عليهم
قوله يصيبك بسكون الموحده على انه جواب النهي ولغير ابي ذر يصيبك بالرفع وهو جايز على تقدير كانه قال مثلا لا تشرف فانه
يصيبك **قوله** نحري دون نحرك اي افديك بنفسي **قوله** ولقد رايت عايشه بنت ابي بكر اي ام المومنين وام سليم اي والده انس **قوله**
اري خدم سوقهما خدم بفتح المعجمه والمهمله جمع خدمه وهي الخلاخل وقيل الخدمه اصل الساق والسوق جمع ساق وقد تقدم
ذلك في الجهاد وكذا شرح قوله تنقزان القرب والاختلاف في لفظه **قوله** ولقد وقع السيف من يدي ابي طلحه في روايه الاصيلي من يدي
بالتثنيه **قوله** اما مرتين او ثلاثا زاد مسلم عن الدارمي عن ابي معمر شيخ البخاري فيه بهذا الاسناد من النعاس فافاد سبب
وقوع السيف من يده وسيأتي بعد باب من وجه اخر عن انس عن ابي طلحه كنت فيمن تغشاه النعاس يوم احد سيفي في يدي مرارا ولاحمد
والحاكم من طريق ثابت عن انس رفعت راسي يوم احد فجعلت انظر وما منهم احد الا وهو يميد تحت حجفته من النعاس وهو
قوله تعالى اذ يغشاكم النعاس امنه منه الحديث الحادي عشر **قوله** لما كان يوم احد هزم المشركون فصرخ ابليس اي عباد الله
اخراكم اي احترزوا من جهه اخراكم وهي كلمه تقال لمن يخشى ان يوتى عند القتال من ورايه وكان ذلك لما ترك الرماه مكانهم
ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين كما سبق بيانه **قوله** فرجعت اولاهم فاجتلدت هي واخراهم اي وهم يظنون انهم من العدو وقد
تقدم بيان ذلك من حديث ابن عباس الذي اخرجه احمد والحاكم وانهم لما رجعوا اختلطوا بالمشركين والتبس العسكران فلم يتميزوا فوقع
القتل في المسلمين بعضهم من بعض **قوله** فبصر حذيفه فاذا هو بابيه اليمان فقال اي عباد الله ابي ابي هو بفتح الهمزه وتخفيف الموحده واعادها
تاكيدا وانما ضبطته لئلا يتصحف بابي بضم الهمزه وفتح الموحده مع التشديد **قوله** فوالله ما احتجزوا اي قاله ابن سعد ان الذي قتل اليمان خطا عتبه بن
مسعود اخو عبد الله بن مسعود وهو في تفسير عبد بن حميد من وجه اخر عن ابن عباس وذكر ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر عن
محمود بن لبيد قال لما كان اليمان والد حذيفه وثابت بن وقش شيخين كبيرين فتركهما رسول الله مع النساء والصبيان فتذاكرا

بينهما

بينهما ورغبا في الشهاده فاخذا سيفيهما ولحقا بالمسلمين بعد الهزيمه فلم يعرفوا بهما فاما ثابت فقتله المشركون واما اليمان
فاختلف عليه اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه **قوله** قال عروه الى اخره تقدم بيانه في المناقب وفي روايه ابن اسحق فقال
حذيفه قتلتم ابي فقالوا والله ما عرفناه وصدقوا فقال حذيفه يغفر الله لكم فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يديه فتصدق
حذيفه بديته على المسلمين فزاده ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا وفيه تعقب على ابن التين حيث قال ان الراوي سكت
في قتل اليمان عما يجب فيه من الديه والكفاره فاما ان يكون لم يفرض يوميذ او اكتفى بعلم السامع **قوله** ان الذين تولوا منكم يوم
التقى الجمعان اتفق اهل العلم بالنقل على ان المراد هنا يوم احد وغفل من قال يوم بدر لانه لم يتول فيها احد من المسلمين
نعم المراد بقوله تعالى وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان وهي في سوره الانفال يوم بدر والذي
منه ان يكون حيث جا التقى الجمعان المراد به يوم بدر **قوله** استزلهم اي ذكرهم ان يزلوا وقوله ببعض ما كسبوا قال ابن
التين معناه ان الشيطان ذكرهم خطاياهم فكرهوا القتل قبل التوبه ولم يكرهوه معانده ولا نفاقا فعفا الله عنهم قلت
ولم يتعين ما قال فيحتمل ان يكونوا فروا جبنا ومحبه في الحياه لا عنادا ولا نفاقا فتابوا فعفا الله عنهم ثم ذكر حديث ابن عمر في
قصه عثمن وقد تقدم شرحه في مناقب عثمن وقدمت اني لم اقف على اسمه صريحا الا انه يحتمل ان يكون هو العلاء بن عرار بمهملات
لبعضهم ان اسمه حكيم فليحرر وفي الروايه المتقدمه انه من اهل مصر **قوله** اني سايلك عن شي احدثني زاد في روايه ابي معمر المذكوره
قال نعم **قوله** باب اذ تصعدون ولا تلوون على احد الى بما تعملون **قوله** تصعدون تذهبون اصعد وصعد فوق
البيت سقط هذا التفسير للمستملي كانه يريد الاشاره الى التفرقه بين الثلاثي والرباعي والثلاثي بمعنى ارتفع والرباعي بمعنى ذهب
وقال بعض اهل اللغه اصعد اذا ابتدا السير وقوله فاثابهم غما بغم روى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال كان الغم الاول
حين سمعوا الصوت ان محمدا قتل والثاني لما انحازوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وصعدوا في الجبل فتذكروا قتل من قتل منهم فاغتموا
ومن طريق سعيد عن قتاده نحوه وزاد وقوله لكيلا تحزنوا على ما فاتكم اي من الغنيمه ولا ما اصابكم اي من الجراح وقتل الاخوان
وروى الطبري من طريق السدي نحوه لكن قال ان الغم الاول لما فاتهم من الغنيمه والثاني ما اصابهم من الجراح وزاد قال لما صعدوا
اقبل ابو سفيان بالخيل حتى اشرف عليهم فنسوا ما كانوا فيه من الحزن على من قتل منهم واشتغلوا بدفع المشركين ثم ذكر المصنف
طرفا من حديث البراء في قصه الرماه وقد تقدم شرحه قريبا **قوله** باب قوله ثم انزل عليكم من بعد الغم امنه نعاسا
الايه ذكر فيه حديث ابي طلحه كنت فيمن تغشاه النعاس الحديث وقد تقدم شرحه قريبا قال ابن اسحق انزل الله النعاس امنه لاهل
اليقين فهم نيام لا يخافون والذين منهم انفسهم اهل النفاق في غايه الخوف والذعر **قوله** باب ليس لك
من الامر شي او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون اي بيان سبب نزول هذه الايه وقد ذكر في الباب سببين ويحتمل ان يكون نزلت
في الامرين جميعا فانهما كانا في قصه واحده وساذكر في اخر الباب سببا اخر **قوله** قال حميد وثابت عن انس شج النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد فقال كيف يفلح قوم شجوا نبيهم فنزلت ليس لك من الامر شي اما حديث حميد فوصله احمد والترمذي والنسائي
من طرق عن حميد به وقال ابن اسحق في المغازي حدثني حميد الطويل عن انس قال كسرت رباعيه النبي صلى الله عليه وسلم يوم
احد وشج في وجهه فجعل الدم يسيل على وجهه وجعل يمسح الدم وهو يقول كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم وهو يدعوهم
الى ربهم فانزل الله الايه واما حديث ثابت فوصله مسلم من روايه حماد بن سلمه عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوم احد وهو يسلت الدم عن وجهه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وادموا وجهه فانزل الله عز وجل ليس لك من
الامر شي الايه وذكر ابن هشام من حديث ابي سعيد الخدري ان عتبه بن ابي وقاص هو الذي كسر رباعيه النبي صلى الله عليه وسلم السفلى
وجرح شفته السفلى وان عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في جبهته وان عبد الله بن قميه جرحه في وجنته فدخلت حلقتان
من حلق المغفر في وجنته وان مالك بن سنان مص الدم من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ازدرده فقال له لن تمسك النار وروى ابن
اسحق من حديث سعد بن ابي وقاص قال ما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل اخي عتبه بن ابي وقاص لما صنع برسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي الطبراني من حديث ابي امامه قال رمى عبد الله بن قميه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فشجه في وجهه وكسر رباعيته
وقال خذها وانا ابن قميه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمسح الدم عن وجهه ما لك اقماك الله فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه

دقوله في هذه الروايه اشدد ك
بحرمه هذا البيت هو حوار
هذا القسم عند ابن عمر بكونه
لم ينكر عليه وسياتي البحث في
شي من هذا من هذا في كتاب
الايمان ان شاء الله وراى صح

حتى قطعه قطعة واخرج ابن عايذ في المغازي عن الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر فذكر نحوه منقطعا
وكما يأتي في اواخر هذه الغزوة شواهد لحديث انس من حديث ابي هريرة وغيره ووقع عند مسلم من طريق ابن عباس عن عمر في قصة
بدر قال فلما كان يوم احد قتل منهم سبعون وفروا وكسرت رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وهشمت البيضة على راسه وسال
الدم على وجهه فانزل الله تعالى اولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثليها الاية والمراد بكسر الرباعية وهي السن التي بين الثنية والناب
انها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من اصلها **قوله** اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك **قوله** العن فلانا وفلانا وفلانا سماهم في
الرواية التي بعدها **قوله** وعن حنظلة بن ابي سفيان هو معطوف على قوله اخبرنا معمر الى اخره والراوي له عن حنظلة هو عبد الله
المبارك ووهم من زعم انه معلق وقوله سمعت سالم بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الى اخره هو مرسل والثلاثة
الذين سماهم قد اسلموا يوم الفتح ولعل هذا هو السر في نزول قوله تعالى ليس لك من الامر شيء ووقع في رواية يونس عن الزهري عن
سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة نحو حديث ابن عمر لكن فيه اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية قال ثم بلغنا انه ترك ذلك لما
نزلت ليس لك من الامر شيء الاية قلت وهذا ان كان محفوظا احتمل ان يكون نزول الاية تراخى عن وقعة احد لان قصة رعل وذكوان
كانت بعدها كما سياتي تلو هذه الغزوة وفيه بعد والصواب انها نزلت في شان الذين دعا عليهم بسبب قصة احد والله اعلم ويؤيد
ذلك ظاهر قوله في صدر الاية ليقطع طرفا من الذين كفروا اي يقتلهم او يكبتهم اي يخزيهم ثم قال او يتوب عليهم اي فيسلموا او
يعذبهم اي ان ماتوا كفارا **قوله** باب ذكر ام سليط بفتح المهملة وكسر اللام ذكر فيه حديث عمر في قسمة المروط وقد تقدم
شرحه في كتاب الجهاد وام سليط المذكورة هي والدة ابي سعيد الخدري كانت زوجا لابي سليط فمات عنها قبل الهجرة فتزوجها
مالك بن سنان الخدري فولدت له ابا سعيد **قوله** باب قتل حمزة بن عبد المطلب كذا لابي ذر ولغيره باب قتل حمزة
فقط وللنسفي قتل حمزة سيد الشهداء وهذا اللفظ قد ورد في حديث مرفوع اخرجه الطبراني من طريق الاصبغ بن نباتة عن علي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب **قوله** حدثني ابو جعفر محمد بن عبد الله اي ابن المبارك المخرمي
بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء البغدادي روى عنه البخاري هنا وفي الطلاق وشيخه حجين بن المثنى بمهملة ثم جيم
واخره نون مصغر اصله من اليمامة وسكن بغداد وولي قضاء خراسان وهو من اقران كبار شيوخ البخاري لكن لم يسمع منه
البخاري وليس له عنده سوى هذا الموضع **قوله** عن عبد الله بن الفضل هو ابن عباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني
من صغار التابعين **قوله** عن جعفر بن عمرو بن امية هو الضمري وابوه هو الصحابي المشهور وهذا هو المحفوظ وكذا رواه احمد بن خالد
الوهبي عن عبد العزيز اخرجه الطبراني وقد رواه ابو داود الطيالسي عن عبد العزيز شيخ حجين بن المثنى فيه فقال عن عبد الله بن الفضل
الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال اقبلنا من الروم فذكر الحديث والمحفوظ عن جعفر بن عمرو قال خرجت
مع عبيد الله بن عدي وكذلك اخرجه ابن اسحق عن عبد الله بن الفضل عن سليمان عن جعفر قال خرجت انا وعبيد الله فذكره وكذا
اخرجه ابن عايذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن جعفر بن عمرو بن امية قال خرجت انا وعبيد الله
ابن عدي والطبراني من وجه اخر عن ابن جابر **قوله** خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار اي النوفلي الذي تقدم ذكره في مناقب عثمان
زاد احمد بن خالد الوهبي عن عبد العزيز بن عبد الله فادربنا اي دخلنا الدرب درب الروم مجاهدين فلما مررنا بحمص وكذا
في رواية ابن اسحق وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر خرجنا انا وعبيد الله بن عدي غازيين الصائفة زمن معاوية فلما قفلنا
مررنا بحمص **قوله** هل لك في وحشي اي ابن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم فنساله عن قتل حمزة في رواية الكشميهني نسال عن قتله حمزة
زاد ابن اسحق كيف قتله **قوله** فسالنا عنه فقيل لنا في رواية ابن اسحق فقال لنا رجل ونحن نسال عنه انه غلبت عليه الخمر فان تجداه
صاحيا تجداه عربيا يحدثكما بما شئتما وان تجداه على غير ذلك فانصرفا عنه وفي رواية الطيالسي نحوه وقال فيه وان ادركتماه
شاربا فلا تسالاه **قوله** كانه حميت بمهملة وزن رغيف اي زق كبير واكثر ما يقال ذلك اذا كان مملوءا وفي رواية لابن عايذ نحو
رجلا سمينا محمرة عيناه وفي رواية الطيالسي فاذا به قد القي له شيء على بابه وهو جالس صاح وفي رواية ابن اسحق على طنفسة
له وزاد فاذا شيخ كبير مثل البغاث بمعجمة بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة واخره مثلثة وهو طائر ضعيف الجثة لا يصيد
كالرخمة ونحوها مما لا يصيد ولا يصاد **قوله** معتجر اي لاف عمامته على راسه من غير تحنيك **قوله** يا وحشي اتعرفني في رواية ابن

اسحق فلما انتهينا اليه سلمنا عليه فرفع راسه الى عبيد الله بن عدي فقال ابن لعدي بن الخيار انت قال نعم فيحتمل ان يكون قال له ذلك بعد ان قال
له اتعرفني **قوله** ام قتال بكسر القاف بعدها مثناة خفيفة وفي رواية الكشميهني بموحدة والاول اصح وهي عمة عتاب بن اسيد بن ابي العيص
ابن امية **قوله** استرضع له اي اطلب له من يرضعه زاد في رواية ابن اسحق والله ما رايتك منذ ناولتك امك السعدية التي ارضعتك بذي طوى
فاني ناولتكها وهي على بعيرها فاخذتك فلمعت لي قدماك حين رفعتك فما هو الا ان وقفت علي فعرفتهما وهذا يوضح قوله في رواية الباب
فلكاني نظرت الى قدميك يعني انه شبه قدميه بقدمي الغلام الذي حمله فكان هو هو وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة فدل ذلك
على ذكاء مفرط ومعرفة تامة بالقيافة **قوله** الا تخبرنا بقتل حمزة قال نعم في رواية الطيالسي فقال ساحدثكما كما حدثت رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين سالني **قوله** فلما خرج الناس اي قريش ومن معهم عام عينين اي سنة احد وقوله وعينين جبل بحيال احد اي من ناحية
احد تقال فلان حيال كذا بالمهملة المكسورة بعدها تحتانية خفيفة اي مقابله وهو تفسير من بعض رواته والتبيين لنسبة وحشي
العام اليه دون احد ان قريشا كانوا نزلوا عنده قال ابن اسحق نزلوا بعينين جبل ببطن السبخة من قناة على شفير الوادي
مقابل المدينة **قوله** خرجت مع الناس الى القتال في رواية الطيالسي فانطلقت يوم احد معي حربتي وانا رجل من الحبشة العب لعبهم
قال وخرجت ما اريد ان اقتل ولا اقاتل الا حمزة وعند ابن اسحق وكان وحشي يقذف بالحربة قذف الحبشة قلما يخطئ **قوله**
خرج سباع بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة وهو ابن عبد العزى ثم الغبشاني بضم المعجمة وسكون الموحدة ثم معجمة وكنى
ابن اسحق اباه ابا نيار بكسر النون وتخفيف التحتانية **قوله** فخرج اليه حمزة في رواية الطيالسي فاذا حمزة كانه جمل اورق
ما يرفع له احد الا قمعه بالسيف فهبته وبادر اليه رجل من ولد سباع كذا قال والذي في الصحيح هو الصواب وعند ابن اسحق
فجعل يهد الناس بسيفه ولابن عايذ فرايت رجلا اذا حمل لا يرجع حتى يهزمنا فقلت من هذا قالوا حمزة قلت هذا حاجتي
قوله يا ابن ام انمار بفتح الهمزة وسكون النون هي امه وكانت مولاة لشريق بن عمرو الثقفي والد الاخنس **قوله** مقطعة البظور
بالظاء المعجمة جمع بظر وهو اللحمة التي تقطع من فرج المراة عند الختان قال ابن اسحق كانت ختانة بمكة تختن النساء وذكر عمر
ابن ابي شيبة في كتاب مكة عن عبد العزيز بن المطلب انها ام والد سباع العزى الخزاعي وكانت امه وهو والد خباب بن الارت
الصحابي المشهور والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم وان لم تكن امه ختانة **قوله** اتحاد بمهملتين وتشديد اي اتعاند واصل
المحادة ان يكون ذا في حد وذا في حد ثم استعمل في المحاربة والمعادلة وقوله كامس الذاهب هي كناية عن قتله اي صيره
عدما وفي رواية ابن اسحق فكانما اخطا راسه وهذا يقال عند المبالغة في الاصابة **قوله** وكمنت بفتح الميم اي اختفيت وفي رواية
ابن عايذ عند شجرة وعند ابن ابي شيبة من مرسل عمير بن اسحق ان حمزة عثر فانكشف الدرع عن بطنه فابصره العبد الحبشي
فرماه بالحربة **قوله** في ثنته بضم المثلثة وتشديد النون هي العانة وقيل ما بين السرة والعانة وللطيالسي فجعلت الوذ من
حمزة بشجرة ومعي حربتي حتى اذا استمكنت منه هززت الحربة حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوقعت بين ثندوتيه وذهب
ليقوم فلم يستطيع انتهى والثندوة بفتح المثلثة وسكون النون وضم المهملة بعدها واو خفيفة هي من الرجل موضع الثدي من المراة
والذي في الصحيح ان الحربة اصابت ثنته اصح **قوله** حتى فشا فيها الاسلام **قوله** فلما رجع الناس اي الى مكة عتقت وانما قتلته لاعتق
في رواية ابن اسحق فلما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة هربت الى الطائف **قوله** فارسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية
ابن اسحق فلما خرج وفد الطائف ليسلموا تعيت على المذاهب فقلت الحق بالشام او اليمن او غيرها **قوله** رسلا كذا لابي ذر ولابي
الوقت ولغيرهما رسولا بالافراد كان اول من قدم من ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة عروة بن مسعود فاسلم ورجع فدعاهم
الى الاسلام فقتلوه ثم ندموا فارسلوا وفدهم وهم عمرو بن وهب بن معتب وشرحبيل بن غيلان بن سلمة وعبد ياليل بن عمرو بن
عمير وهؤلاء الثلاثة من الاحلاف وعثمان بن ابي العاص واوس بن عوف ونمير بن خرشة وهؤلاء الثلاثة من بني مالك ذكر ذلك محمد
بن اسحق مطولا وزاد ابن اسحق ان الوفد كانوا سبعين رجلا وكان الستة رؤساءهم وقيل كان الجميع سبعة عشر قال وهو
اثبت فقيل لي انه لا يهيج الرسل اي لا ينالهم منه ازعاج وفي رواية الطيالسي فاردت الهرب الى الشام فقال لي رجل ويحك
والله ما ياتي محمدا احد يشهد بشهادة الحق الا خلى عنه قال فانطلقت فما شعر بي الا وانا قائم على راسه اشهد شهادة الحق
وعند ابن اسحق فلم يرعه الا بي قائما على راسه **قوله** قال انت قتلت حمزة قلت قد كان من الامر الذي بلغك في رواية الطيالسي

فقال ويحك حدثني عن قتل حمزة قال فانشأت احدثه كما حدثتكما وعند يونس بن بكير في المغازي عن ابن اسحق قال فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا وحشي فقال دعوه فلاسلام رجل واحد احب الي من قتل الف كافر قوله فهل تستطيع ان تغيب
وجهك عني فلا اراك قوله فخرجت زاد الطيالسي فكنت اتقي ان يراني ولابن عائذ فما رآني حتى مات وعند الطبراني فقال يا
يا وحشي اخرج فقاتل في سبيل الله كما كنت تصد عن سبيل الله قوله لاخرجن الى مسيلمة في رواية الطيالسي فلما كان من امر مسيلمة
ما كان انبعثت مع البعث فاخذت حربتي ولابن اسحق نحوه قوله فاكافئ به حمزة بالهمز اي اساويه به وقد فسره بعد بقوله
فقتلت خير الناس وشر الناس وقوله فكان من امره ما كان اي من محاربته وقتل جمع من الصحابة في الوقعة التي كانت بينهم وبينه
ثم كان الفتح للمسلمين بقتل مسيلمة كما سياتي بيان ذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى قوله في ثلمة جدار اي خلل جدار قوله جمل اورق
اي لونه مثل الرماد وكان ذلك من غبار الحرب وقوله ثائر الراس اي شعره منتفش قوله فوضعتها في رواية الكشميهني فاضعها
قوله ووثب اليه رجل من الانصار هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني كما جزم به الواقدي واسحق بن راهويه والحاكم وقيل هو عدي
بن سهل جزم به سيف في كتاب الردة وقيل ابو دجانة وقيل زيد بن الخطاب والاول اشهر ولعل عبد الله بن زيد هو الذي اصابته ضربته
واما الآخران فحملا عليه في الجملة واغرب وثيمة في كتاب الردة فزعم ان اسم الذي ضرب مسيلمة شن بفتح المعجمة وتشديد النون
ابن عبد الله وانشد له الزبرقاني وحشيهم ضربنا مسيلمة المفتن يسائلني الناس عن قتله فقلت ضربت وهذا طعن
فلست بصاحبه دونه وليس لصاحبه دون شن واغرب من ذلك ما حكى ابن عبد البر ان الذي قتل مسيلمة هو خلاس بن
بشير بن الاصم قوله فضربه بالسيف على هامته في رواية الطيالسي فربك اعلم اينا قتله فقد قتلت خير الناس وشر الناس قوله قال
عبد الله بن الفضل هو موصول بالاسناد المذكور اولا في رواية الطيالسي فقال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول زاد ابن اسحق في
روايته وكان قد شهد اليمامة قوله فقالت جارية على ظهر بيت وا امير المومنين قتله العبد الاسود هذا فيه تاييد لقول وحشي انه قتله لكن
في قول الجارية امير المومنين نظر لان مسيلمة كان يدعي انه مرسل من الله فكانوا يقولون له رسول الله ونبي الله والتلقيب بامير المومنين
حدث بعد ذلك واول من لقب به عمر وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة فليتامل هذا واما قول ابن التين كان مسيلمة يتسمى تارة بالنبي
وتارة بامير المومنين فان كان اخذه من هذا الحديث فليس بجيد والاحتياج الى نقل بذلك والذي في رواية الطيالسي قال ابن عمر كنت
في الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول في مسيلمة قتله العبد الاسود ولم يقل امير المومنين ويحتمل ان تكون الجارية اطلقت عليه الامير
باعتبار ان امر اصحابه كان اليه واطلقت على اصحابه المومنين باعتبار ايمانهم به ولم تقصد الى تلقيبه بذلك والله اعلم ثم وجدت في
كلام ابي الخطاب بن دحية الانكار على من اطلق ان عمر اول من لقب امير المومنين وقال قد تسمى به مسيلمة قبله كما اخرجه البخاري
في قصة وحشي يشير الى هذه الرواية وتعقبه ابن الصلاح ثم النووي قال النووي ذكر ابن الصلاح ان الذي ذكره ابن دحية
ليس بصحيح فانه ليس في الحديث الا ان الجارية صاحت وا صبية مسيلمة وامير المومنين ولا يلزم من ذلك تسميته بذلك انتهى واعترض
مغلطاي ايضا بان اول من قيل له امير المومنين عبد الله بن جحش وهو متعقب ايضا فانه لم يلقب به وانما خوطب بذلك لانه كان
اول امير في الاسلام على سرية وفي حديث وحشي من الفوائد غير ما تقدم ما كان عليه من الذكاء المفرط ومناقب كثيرة لحمزة وفيه
ان المرء يكره ان يرى من اوصل الى قريبه او صديقه اذى ولا يلزم من ذلك وقوع الهجرة المنهية بينهما وفيه ان الاسلام يهدم ما قبله
والحذر في الحرب وان لا يحتقر المرء منها احدا فان حمزة لا بد ان يكون راى وحشيا في ذلك اليوم لكنه لم يحترز منه استحقارا له
الى ان اتي من قبله وذكر ابن اسحق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس حمزة فوجده ببطن الوادي
قد مثل به فقال لولا ان تحزن صفية يعني بنت عبد المطلب ويكون سنة بعدي لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير
زاد ابن هشام قال وقال لن اصاب بمثلك ابدا ونزل جبريل فقال ان حمزة مكتوب في السما اسد الله واسد رسوله وروى البزار
والطبراني باسناد فيه ضعف عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى حمزة قد مثل به قال رحمة الله عليك لقد كنت وصولا للرحم
فعولا للخير ولولا حزن من بعدك لسرني ان ادعك حتى تحشر من افواج شتى ثم حلف وهو بمكانه لامثلن بسبعين منهم فنزل
القران وان عاقبتم الاية وعند عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني من حديث ابي بن كعب قال مثل المشركون بقتلى
المسلمين فقال الانصار لئن اصبنا منهم يوما من الدهر لنربين عليهم فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل لا قريش بعد اليوم فانزل

الله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفوا عن القوم وعند ابن مردويه من طريق مقسم
عن ابن عباس نحو حديث ابي هريرة باختصار وقال في اخره فقال بل نصبر يا رب وهذه طرق يقوي بعضها ببعض قوله باب
ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد فقد تقدم شي من ذلك في باب قوله ليس لك من الامر شي ومجموع ما ذكر في الاخبار
انه شج وجهه وكسرت رباعيته وجرحت وجنته وشفته السفلى من باطنها ووهى منكبه من ضربة ابن قميئة وجحشت ركبته وروى
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ضرب وجه النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها كلها وهذا مرسل قوي ويحتمل
ان يكون اراد بالسبعين حقيقتها او المبالغة في الكثرة قوله رباعيته بفتح الرا وتخفيف الموحدة قوله اشتد غضب الله على رجل
يقتله رسول الله في سبيل الله زاد سعيد بن منصور من مرسل عكرمة يقتله رسول الله بيده ولابن عائذ من طريق الاوزاعي بلغنا انه لما
جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد اخذ شيا فجعل ينشف به دمه وقال لو وقع منه شي لنزل عليهم العذاب من السما ثم قال اللهم اغفر
لقومي فانهم لا يعلمون الحديث اما حديث ابن عباس بمعنى الذي قبله اورده من وجهين عن ابن جريج ووقع هنا قبل حديث سهل بن سعد
وبعده ولعله قدم واخر قوله دموا بتشديد الميم جرحوا حتى خرج منه الدم حديث ابي هريرة هذا وحديث ابن عباس
من مراسيل الصحابة فانهما لم يشهدا الوقعة فكانهما حملاها عن من شهدها او سمعاها من النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك الحديث
الثالث يعقوب هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني قوله فلما رات فاطمة هي بنت النبي صلى الله عليه وسلم واوضح سعيد بن عبد الرحمن
عن ابي حازم فيما اخرجه الطبراني من طريقه سبب مجي فاطمة الى احد ولفظه لما كان يوم احد وانصرف المشركون خرج النسا الى الصحابة
يعينونهم فكانت فاطمة فيمن خرج فلما لقيت النبي صلى الله عليه وسلم اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالما فيزداد الدم فلما رات
ذلك اخذت شيا من حصير فاحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجراح فاستمسك الدم وله من طريق زهير بن محمد عن ابي حازم فاحرقت
حصيرا حتى صارت رمادا فاخذت من ذلك الرماد فوضعته فيه حتى رقا الدم وقال في اخر الحديث ثم قال يومئذ اشتد غضب
الله على قوم دموا وجه رسوله ثم مكث ساعة ثم قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وفي الحديث جواز التداوي وان الانبيا قد يصابون
ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والالام والاسقام ليعظم لهم بذلك الاجر وتزداد درجاتهم رفعة وليتاسى بهم اتباعهم في
الصبر على المكاره والعاقبة للمتقين قوله باب الذين استجابوا لله والرسول اي سبب نزولها وانها تتعلق باحد قال
ابن اسحق كان احد يوم السبت للنصف من شوال فلما كان الغد يوم الاحد سادس عشر شوال اذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الناس بطلب العدو وان لا يخرج معنا الا من حضر بالامس فاستاذنه جابر بن عبد الله في الخروج معه فاذن له وانما خرج مرهبا للعدو وليظنوا
ان الذي اصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم فبلغ حمرا الاسد ولقيه معبد بن ابي معبد الخزاعي فيما حدثني عبد الله بن ابي بكر فعزاه بمصاب اصحابه
فاعلمه انه لقي ابا سفيان ومن معه وهم بالروحا وقد تلاوموا بينهم وقالوا اصبنا احد اصحاب محمد واشرافهم وانصرفنا قبل ان نستاصلهم
وهموا بالعود الى المدينة فاخبرهم معبد ان محمدا قد خرج في طلبكم في جمع لم ار مثله ممن تخلف عنه بالمدينة قال فثناهم ذلك عن رايهم
فرجعوا الى مكة وعند عبد بن حميد من مرسل عكرمة نحو هذا قوله حدثني محمد هو ابن سلام وقال ابو نعيم في مستخرجه اراه ابن سلام قوله
عن عائشة الذين استجابوا في الكلام حذف تقديره عن عائشة انها قرات هذه الاية الذين استجابوا او انها سئلت عن هذه الاية
او نحو ذلك قوله كان ابواك منهم اي الزبير بن العوام قوله فانتدب منهم اي من المسلمين قوله سبعون رجلا وقع في نسخة الصغاني كان
فيهم ابو بكر والزبير انتهى وقد سمي منهم ابو بكر وعمر وعثمن وعلي وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وابو
عبيدة وحذيفة وابن مسعود اخرجه الطبراني من حديث ابن عباس وعند ابن ابي حاتم من مرسل الحسن ذكر الخمسة الاولين وعند عبد الرزاق
من مرسل عروة ذكر ابن مسعود وقد ذكرت عائشة في حديث الباب ابا بكر والزبير قوله باب من قتل من المسلمين
يوم احد منهم حمزة واليمان والنضر بن انس ومصعب بن عمير وقع في بعض النسخ والنضر بن انس وهو غلط اما حمزة فتقدم في باب
مفرد واما اليمان وهو والد حذيفة فتقدم في اخر باب اذ همت طائفتان واما النضر بن انس فكذا وقع لابي ذر عن شيوخه وكذا
وقع عند النسفي وهو خطا والصواب ما وقع عند الباقين انس بن النضر وقد تقدم ذكره في اوايل الغزوة على الصواب فاما
النضر بن انس فهو ولده وكان اذ ذاك صغيرا وعاش بعد ذلك زمانا وقد تقدم في هذه الابواب ممن استشهد بها عبد الله بن عمرو والد
جابر ومن المشهورين عبد الله بن جبير امير الرماة وسعد بن الربيع ومالك بن سنان والد ابي سعيد واوس بن ثابت اخو حسان وحنظلة بن

ابو عامر المعروف بغسيل الملائكة وخارجة بن زيد بن ابي زهير صهر ابي بكر الصديق وعمرو بن الجموح ولكل واحد من هولا قصة مشهورة
عند اهل المغازي ثم ذكر المصنف في الباب خمسة احاديث الاول حديث انس ما نعلم حيا من احيا العرب اكثر شهيدا اغر كذا
للكشميهني بغين معجمة وزاي ولغيره بالمهملة والزاي قوله قال قتادة هو موصول بالاسناد المذكور واراد بذلك الاستدلال على
صحة قوله الاول قوله قتل منهم يوم احد سبعون هذا هو المقصود بالذكر من هذا الحديث هنا وظاهره ان الجميع من الانصار وهو
كذلك الا القليل وقد سرد ابن اسحق اسما من استشهد من المسلمين باحد فبلغوا خمسة وستين منهم اربعة من المهاجرين حمزة وعبد
الله بن جحش وشماس بن عثمان ومصعب بن عمير واغفل ذكر سعد مولى حاطب وقد ذكره موسى بن عقبة وروى ابن منده من حديث ابي
كعب قال قتل من الانصار يوم احد اربعة وستون ومن المهاجرين ستة وصححه ابن حبان من هذا الوجه ولعل السادس ثقيف بن عمرو
الاسلمي حليف بني عبد شمس فقد عده الواقدي منهم وعد ابن سعد ممن استشهد باحد من غير الانصار الحرث بن عقبة بن قابوس
المزني وعمه وهب بن قابوس وعبد الله وعبد الرحمن ابني الهيب عمرو بن حدير بن مصغر من سعد بن ليث ومالكا والنعمان ابني خلف
بن عوف الاسلميين قال انهما كانا طليعة النبي صلى الله عليه وسلم فقتلا قلت ولعل هولا كانوا من حلفا الانصار فعدوا فيهم
فان كانوا من غير المعدودين اولا فتحمل تكملة العدة سبعون من الانصار ويكون جملة من قتل من المسلمين اكثر من سبعين
ممن قال قتل منهم سبعون الغى الكسر والله اعلم قوله ويوم بير معونة سبعون سياتي شرح ذلك قريبا ويتضح ان الجميع لم يكونوا
من الانصار بل كان بعضهم من المهاجرين مثل عامر بن فهيرة مولى ابي بكر ونافع بن ورقا الخزاعي وغيرهما قوله ويوم اليمامة
سبعون وقد سرد اسما الذين صنفوا في الردة كسيف ووثيمة قوله وكان بير معونة الى اخره قائل ذلك قتادة قاله شرحا
لحديث انس وقد بينه ابو نعيم في المستخرج قوله ويوم اليمامة على عهد ابي بكر ويوم مسيلمة الكذاب كذا هو بالواو وهي زائدة
لان يوم اليمامة هو يوم مسيلمة ووقع عند احمد من طريق حماد عن ثابت عن انس نحو حديث قتادة في عدة من قتل من الانصار
وزاد ويوم مؤتة سبعون وصححه ابو عوانة واخرجه الحاكم في الاكليل ولفظه عن انس انه كان يقول يا رب سبعين من الانصار
يوم احد وسبعين يوم بير معونة وسبعين يوم مؤتة وسبعين يوم مسيلمة ورواه البيهقي ثم اخرج من طريق ابن المنذر ان
هذه الزيادة خطا ثم اخرج من طريق سعيد بن المسيب فذكر بدل يوم مؤتة يوم جسر ابي عبيد قال ابراهيم ابن المنذر وهذا
هو المعروف قلت وهي وقعة عظيمة بالعراق كانت في خلافة عمر الحديث الثاني حديث جابر قوله فقدمه في اللحد وحديث
عبد الله بن ثعلبة عند ابن اسحق فكان يقول انظروا اكثر هولا جمعا للقران فاجعلوه امام اصحابه وذكر ابن اسحق ان ممن
دفن جميعا عبد الله بن جحش وخاله حمزة بن عبد المطلب ومن وجه اخر انه امر بدفن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو والد جابر
قوله ولم يصل عليهم تقدم الكلام عليه في الجنايز وقد اجاب بعض الحنفية عنه بانه ناف وغيره مثبت واجيب بان الاثبات
مقدم على النفي غير المحصور اذا كان راويه حافظا فانه يترجح على الاثبات اذا كان راويه ضعيفا كالحديث الذي فيه اثبات
الصلاة على الشهدا وعلى تقدير التسليم فالاحاديث التي فيها ذلك انما هي في قصة حمزة فيحتمل ان يكون ذلك مما خص به حمزة من
الفضل واجيب بان الخصايص لا تثبت بالاحتمال ويجاب بانه لو ثبت الاستدلال لساغ لو او يمكن الجمع بانه لم يصل عليهم
ذلك اليوم كما قال جابر ثم صلى عليهم ثمانيا كما قال غيره الحديث الثالث قوله وقال ابو الوليد عن شعبة وصله الاسماعيلي عن
ابي خليفة حدثنا ابو الوليد باسناده قوله لما قتل ابي زاد في الجنايز يوم احد قوله والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينهني في رواية الاصيلي
لا ينهاني قوله لا تبكه كذا هنا وظاهره انه نهي لجابر وليس كذلك وانما هو نهي لفاطمة بنت عمرو عمة جابر وقد اخرجه مسلم من طريق
غندر عن شعبة بلفظ فذكر الحديث الى ان قال وجعلت فاطمة بنت عمرو عمتي تبكيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبكيه وكذا
تقدم عند المصنف في الجنايز نحو هذا من طريق ابن عيينة عن ابن المنكدر نحوه والله اعلم قوله الحديث الرابع حديث ابي
موسى قوله ارى عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الاصول ارى وهو بضم الهمزة بمعنى اظن والقايل ذلك هو البخاري كانه شك هل سمع من
شيخه صيغة الرفع ام لا وقد ذكر هذه العبارة في هذا الحديث في علامات النبوة وفي التعبير وغيرهما واخرجه مسلم وابو يعلى
عن ابي كريب شيخ البخاري فلم يتردد فيه قوله رايت في رويا وفي رواية الكشميهني اريت قوله اني هززت سيفا في رواية الكشميهني سيفي وقد
تقدم في اول الغزوة انه ذو الفقار قوله فانقطع صدره عند ابن اسحق ورايت في ذباب سيفي ثلما وعند الاسود في المغازي عن

عروه

عروة رايت سيفي ذا الفقار قد انفصم من عند ظبته وكذا عند ابن سعد واخرجه البيهقي في الدلايل من حديث انس وسنده موصولا
وفي رواية عروة وكان الذي راى بسيفه ما اصاب وجهه وعند ابن هشام حدثني بعض اهل العلم انه صلى الله عليه وسلم قال واما
الثلم في السيف فهو رجل من اهل بيتي يقتل قوله ورايت فيها بقرا بالموحدة والقاف وفي رواية ابي الاسود عن عروة بقرا تذبح وكذا
في حديث ابن عباس عند ابي يعلى قوله والله خير هذا من جملة الرويا كما جزم به عياض وغيره وهو كذا بالرفع فيهما على انه مبتدا وخبر وفيه
حذف تقديره وصنع الله خير قلت في رواية ابن اسحق اني رايت والله خيرا رايت بقرا وهي اوضح والواو للقسم والله بالجر
وخيرا مفعول رايت وقال السهيلي البقر في التعبير بمعنى رجال متسلحين يتناطحون قلت وفيه نظر فقد راى الملك بمصر
البقر واولها يوسف عليه السلام بالسنين وقد وقع في حديث ابن عباس ومرسل عروة ناولت البقر الذي رايت بقرا يكون فينا
قال فكان ذلك من اصيب من المسلمين انتهى وقوله بقر بسكون القاف وهو شق البطن وهذا احد وجوه التعبير ان يشتق من
الاسم معنى مناسب ويمكن ان يكون ذلك لمعنى اخر من وجوه التاويل وهو التصحيف فان لفظ بقر مثل لفظ نفر بالنون والفا خطا
وعند احمد والنسائي وابن سعد من حديث جابر في هذا الحديث ورايت بقرا منحرة وقال فيه فاولت ان الدرع المدينة والبقر نفر هكذا فيه
بنون وفا وهو يويد الاحتمال المذكور فالله اعلم وسياتي بقيته هذا في كتاب التعبير ان شا الله تعالى الحديث الخامس حديث جابر
تقدم بهذا السند والمتن مع الكلام عليه قوله باب احد يحبنا ونحبه قال السهيلي سمي احدا لتوحده
وانقطاعه عن جبال اخرى هناك او لما وقع من اهله من نصر التوحيد قوله وقال عباس بن سهل عن ابي حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم
هو طرف من حديث وصله البزار في الزكاة مطولا وقد تقدم شرح ما فيه هناك الا ما يتعلق باحد ونسبه مغلطاي الى تخريجه
موصولا في كتاب الحج وانما اخرج هناك اصله دون خصوص هذه الزيادة قوله اخبرني ابي هو علي بن نصر الجهضمي قوله هذا جبل
يحبنا ونحبه ظهر من الرواية التي بعدها انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك لما راه في حال رجوعه من الحج ووقع في رواية ابي حميد انه قال
ذلك لما رجع من تبوك واشرف على المدينة قال هذه طابة فلما راى احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه فكانه صلى الله عليه وسلم تكرر منه ذلك القول
وللعلما في معنى ذلك اقوال احدها انه على حذف مضاف والتقدير اهل احد والمراد بهم الانصار لانهم جيرانه ثانيها انه قال
ذلك للمسرة بلسان الحال اذا قدم من سفر لقربه من اهله ولقاهم وذلك فعل من يحب بمن يحب ثالثها ان الحب من الجانبين
على حقيقته وظاهره لكون احد من جبال الجنة كما ثبت في حديث ابي عبس بن جبر مرفوعا جبل احد يحبنا ونحبه وهو من جبال الجنة
اخرجه احمد ولا مانع في جانب الجبل من امكان المحبة منه كما جاز التسبيح منها وقد خاطبه صلى الله عليه وسلم مخاطبة من يعقل فقال
لما اضطرب اسكن احد الحديث وقال السهيلي كان صلى الله عليه وسلم يحب الفال الحسن والاسم الحسن ولا اسم احسن من اسم مشتق
من الاحدية قال ومع كونه مشتقا من الاحدية فحركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحد وعلوه فتعلق الحب من النبي صلى
الله عليه وسلم به لفظا ومعنى فخص من بين الجبال بذلك والله اعلم وقد تقدم شي من الكلام على قوله يحبنا ونحبه في باب من غزا بصبي للخدمة
من كتاب الجهاد ثم ذكر المصنف حديث عقبة بن عامر في صلاته صلى الله عليه وسلم على اهل احد وقد تقدم مع الكلام عليه في اول الباب
قوله باب غزوة الرجيع سقط باب لابي ذر والرجيع بفتح الرا وكسر الجيم هو في الاصل اسم للروث سمي
بذلك لاستحالته والمراد به هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه فسميت به قوله ورعل وذكوان اي وغزوة رعل
وذكوان فاما رعل فبكسر الرا وسكون المهملة بطن من بني سليم ينتسبون الى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم
واما ذكوان فبطن من بني سليم ايضا ينتسبون الى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة اليهم قوله وبير معونة بفتح
الميم وضم المهملة وسكون الواو بعدها نون موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان وهذه الوقعة تعرف بسرية القرا وكانت مع
بني رعل وذكوان المذكورين وسيظهر ذلك من حديث انس المذكور في الباب قوله وحديث عضل والقارة اما عضل فهو بفتح المهملة
ثم المعجمة بعدها لام بطن من بني الهون بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ينتسبون الى عضل بن الديش بن محلم واما القارة فبالقاف
وتخفيف الرا بطن من الهون ايضا ينتسبون الى الديش المذكور قال ابن دريد القارة اكمة سودا فيها حجارة كانهم نزلوا عندها فسموا
بها ويضرب بهم المثل في اصابة الرمي قال الشاعر قد انصف القارة من راماها قلت وقصة عضل والقارة كانت
في غزوة الرجيع لا في سرية بير معونة وقد فصل بينهما ابن اسحق فذكر غزوة الرجيع في اواخر سنة ثلاث وبير معونة في اوايل سنة

اربع ولم يقع ذكر عضل والقارة عند المصنف صريحا وانما وقع ذلك عند ابن اسحق فانه بعد ان استوفى قصة احد ذكر يوم
الرجيع حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله ان
فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهونا فبعث معهم من اصحابه فذكر القصة وعرف بهذا بيان قول المصنف قال ابن
اسحق حدثنا عاصم بن عمر انها بعد احد وان الضمير يعود على غزوة الرجيع لا على غزوة بئر معونة وسأذكر ما عنده من فائدة
زائدة في حديث ابي هريرة في الباب قوله وعاصم بن ثابت اي ابن ابي الاقلح بالقاف والمهملة الانصاري وخبيب بالمعجمة والموحدة مصغر
قوله واصحابه يعني العشرة كما سنذكره في حديث ابي هريرة تنبيه سياق هذه الترجمة يوهم ان غزوة الرجيع وبئر معونة شيء
واحد وليس كذلك لما اوضحته فغزوة الرجيع كانت سرية عاصم وخبيب في عشرة انفس وهي مع عضل والقارة وبئر معونة كانت
سرية القراء السبعين وهي مع رعل وذكوان وكان المصنف ادمجها معها لقرب ما بينهما ويدل على قربها منها ما في حديث انس
من تشريك النبي صلى الله عليه وسلم بين بني لحيان وبين بني عصية وغيرهم في الدعاء عليهم وذكر الواقدي ان خبر بئر معونة وخبر
اصحاب الرجيع جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة ورجح السهيلي ان رواية البخاري في ان عاصما كان اميرهم ارجح وجمع غيره
بان امير السرية مرثد وبان امير العشرة عاصم بناء على التعدد ولم يرد المصنف انهما قصة واحدة فالله اعلم قوله عن عمرو بن ابي
سفيان الثقفي هكذا اسنده معمر ووافقه شعيب وآخرون وقد تقدم منسوبا في الجهاد باتم من هذا وابرهيم بن سعد نزل
عن الزهري عن عمر بضم العين كذا اخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عنه وكذا قال الطيالسي عن ابرهيم فيه لكن جزم الذهلي في الزهريات
لكن وقع في غزوة بدر عن موسى بن اسمعيل عن ابرهيم بن سعد عمرو بفتح العين واخرجه ابو داود عن موسى المذكور فقال عمر
وكذا قال ابن اخي الزهري ويونس من رواية الليث عنه عن الزهري عن عمرو وقال البخاري في تاريخه عمرو اصح وقد ذكرت ما فيه في غزوة
بدر قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية في رواية الكشميهني بسرية بزيادة موحدة في اوله وفي رواية ابرهيم بن سعد التي
مضت في غزوة بدر بعث عشرة عينا اي يتجسسون له وفي رواية ابي الاسود عن عروة بعثهم عيونا الى مكة ليأتوه بخبر قريش وذكر
الواقدي ان سبب خروج بني لحيان عليهم قتل سفيان بن نبيح الهذلي قلت وكان قتل سفيان المذكور على يد عبد الله بن انيس
وقصته عند ابي داود باسناد حسن وذكر ابن اسحق انهم كانوا ستة وسماهم وهم عاصم بن ثابت المذكور ومرثد بن ابي مرثد وخبيب بن عدي
وزيد بن الدثنة وهو بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة بعدها نون وعبد الله بن طارق وخالد بن البكير وجزم ابن سعد بانهم كانوا
عشرة وساق اسماء الستة المذكورين وزاد معتب بن عبيد وقال وهو اخو عبد الله بن طارق لامه وكذا سمى موسى بن عقبة السبعة
المذكورين لكن قال معتب بن عوف قلت فلعل الثلاثة الآخرين كانوا اتباعا لهم فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم قوله وامر عليهم
عاصم بن ثابت كذا في الصحيح وفي السيرة ان الامير عليهم كان مرثد بن ابي مرثد وما في الصحيح اصح قوله وهو جد عاصم بن عمر
تقدم انه خال عاصم لا جده وان من قال ذلك رده الى الصواب وقد اختار بعضهم ظاهرها فقال تزوج عمر جميلة بنت عاصم بن ثابت فولدت
له عاصما قوله لهم بنو لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها وسكون المهملة ولحيان هو ابن هذيل نفسه وهذيل هو ابن مدركة
ابن الياس بن مضر وزعم الهمداني النسابة ان اصل بني لحيان من بقايا جرهم دخلوا في هذيل فنسبوا اليهم قوله حتى اذا كانوا
بين عسفان ومكة تقدم في غزوة بدر حتى اذا كانوا بالهداة وهي للاكثر بسكون الدال بعدها همزة مفتوحة وللكشميهني بفتح
الدال وتسهيل الهمزة وعند ابن اسحق بالهدة بتشديد الدال بغير الف قال وهي على سبعة اميال من عسفان قوله فتبعوهم
بقريب من مائة رام في رواية شعيب في الجهاد فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل والجمع بينهما واضح بان تكون المائة الاخرى غير رماة
ولم اقف على اسم احد منهم قوله فاقتصوا آثارهم حتى اتوا منزلا نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر في رواية ابي معشر في مغازيه فنزلوا
بالرجيع سحرا فاكلوا تمر عجوة فسقطت نواه بالارض وكانوا يسيرون الليل ويكمنون النهار فجاءت امرأة من هذيل ترعى
غنما فرأت النويات فانكرت صغرهن وقالت هذا تمر يثرب فصاحت في قومها اتيتم فجاؤوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا في
الجبل قوله حتى لحقوهم في رواية ابن سعد فلم يرع القوم الا بالرجال بايديهم السيوف قد غشوهم قوله لجأوا الى فدفد بفاءين
مفتوحتين ومهملتين الاولى ساكنة هي الرابية المشرفة ووقع عند ابي داود الى قردد بقاف وراء ودالين قال ابن الاثير هو الموضع
المرتفع ويقال الارض المستوية والاول اصح قوله فقالوا لكم العهد والميثاق ان نزلتم الينا ان لا نقتل منكم رجلا في رواية ابن سعد

فقالوا لهم انا والله ما نريد قتالكم انما نريد ان نصيب بكم شيئا من اهل مكة قوله فقال عاصم اما انا فلا انزل في ذمة كافر في مرسل بريدة بن سفيان
عند سعيد بن منصور فقال عاصم لا اقبل اليوم عهدا من مشرك قوله فقال اللهم اخبر عنا رسولك في رواية الطيالسي عن ابرهيم بن
سعد فاستجاب الله لعاصم فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرا اصحابه بذلك يوم اصيبوا وفي رواية بريدة فقال عاصم اللهم اني احمي
لك اليوم دينك فاحم لي لحمي وسيأتي ما يتعلق بذلك في اواخر الكلام على الحديث قوله في سبعة اي في جملة سبعة قوله وبقي خبيب وزيد
ورجل آخر في رواية ابن اسحق فاما خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق فاستأسروا وعرف منه تسمية الرجل الثالث
وانه عبد الله بن طارق وفي رواية ابي الاسود عن عروة انهم صعدوا في الجبل فلم يقدروا عليهم حتى اعطوهم العهد والميثاق
فربطوهم فقال الرجل الثالث هذا اول الغدر الى آخره وهو يقتضي ان ذلك وقع منه اول ما اسروهم لكن في رواية ابن اسحق فخرجوا
بالنفر الثلاثة حتى اذا كانوا بمر الظهران انتزع عبد الله بن طارق يده واخذ سيفه فذكر قصة قتله فيحتمل انهم انما ربطوهم بعد ان
وصلوا الى مر الظهران والا فما في الصحيح اصح قوله حتى باعوهما بمكة في رواية ابن اسحق وابن سعد فاما زيد فابتاعه صفوان بن امية فقتله
بابيه وعند ابن سعد ان الذي تولى قتله نسطاس مولى صفوان قوله فاشترى خبيبا بنو الحارث بن نوفل بين ابن اسحق ان الذي
تولى شراءه هو حجير بن ابي اهاب التميمي حليف بني نوفل وكان اخا الحارث بن عامر لامه وفي رواية بريدة بن سفيان انهم اشتروا خبيبا
بامة سوداء وقال ابن هشام باعوهما باسيرين من هذيل كانا بمكة ويمكن الجمع قوله وكان خبيب هو الذي قتل الحارث بن عامر يوم بدر
كذا وقع في حديث ابي هريرة واعتمد البخاري على ذلك فذكر خبيب بن عدي فيمن شهد بدرا وهو اعتماد متجه لكن تعقبه الدمياطي بان اهل
المغازي لم يذكر احد منهم ان خبيب بن عدي شهد بدرا ولا قتل الحارث بن عامر وانما ذكروا ان الذي قتل الحارث بن عامر ببدر خبيب
ابن اساف وهو غير خبيب بن عدي وهو خزرجي وخبيب بن عدي اوسي والله اعلم قلت يلزم من الذي قال ذلك رد هذا الحديث الصحيح
فلو لم يقتل خبيب بن عدي الحارث بن عامر ما كان لاعتناء آل الحارث بن عامر باسر خبيب بن عدي معنى ولا بقتله مع التصريح في الحديث
الصحيح بانهم قتلوه به لكن يحتمل ان يكونوا قتلوا خبيب بن عدي لكون خبيب بن اساف قتل الحارث على عادتهم في الجاهلية بقتل بعض القبيلة
عن بعض ويحتمل ان يكون خبيب بن عدي شرك في قتل الحارث والعلم عند الله تعالى قوله فمكث عندهم اسيرا حتى اجمعوا قتله في رواية
ابن سعد فحبسوهما حتى خرجت الاشهر الحرم ثم اخرجوهما الى التنعيم فقتلوهما وفي رواية بريدة بن سفيان فاساؤوا اليه في اساره
لهم ما يصنع القوم الكرام هذا باسيرهم قال فاحسنوا اليه بعد ذلك وجعلوه عند امرأة تحرسه وروى ابن سعد من طريق موهب مولى آل نوفل
قال قال لي خبيب وكانوا جعلوه عندي يا موهب اطلب اليك ثلاثا ان تسقيني العذب وان تجنبني ما ذبح على النصب وان تعلمني اذا ارادوا
قتلي قوله حتى اذا اجمعوا قتله استعار موسى هكذا وقعت هذه القصة مدرجة في رواية معمر وكذا ابرهيم بن سعد كما تقدم في غزوة بدر
وقد فصلها شعيب في روايته كما تقدم في الجهاد فقال فلبث خبيب عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض ان بنت الحارث اخبرته
انهم حين اجتمعوا استعار منها موسى ووقع في الاطراف لخلف ان اسمها زينب بنت الحارث وهي اخت عقبة بن الحارث الذي قتل
خبيبا وقيل امرأته وعبيد الله بن عياض المذكور قال الدمياطي اغفله من صنف في رجال البخاري لكن ترجم له المزي وذكر انه تابعي ادرك
عائشة وغيرها روى عنه الزهري وعبد الله بن عثمان بن خثيم وغيرهما والقائل فاخبرني هو الزهري ووهم من زعم انه عمرو بن ابي سفيان
وعند ابن اسحق عن عبد الله بن ابي نجيح قال حدثت عن ماوية مولاة حجير بن ابي اهاب وكانت قد اسلمت قالت حبس خبيب في بيتي
ولقد اطلعت عليه يوما وان في يده لقطفا من عنب مثل رأس الرجل يأكل منه فان كان محفوظا احتمل ان يكون كل من ماوية وزينب رأت
القطف في يده يأكله وان التي حبس في بيتها ماوية والتي كانت تحرسه زينب جمعا بين الروايتين ويحتمل ان يكون للحارث ابنة من
من رضاعة ووقع عند ابن بطال ان اسم المرأة جويرية فيحتمل ان يكون لما رأى قول ابن اسحق انها مولاة حجير بن ابي اهاب اطلق عليها
جويرية لكونها امة او يكون وقع له رواية فيها ان اسمها جويرية وقوله موسى يجوز فيها الصرف وعدمه وقوله ليستحد بها والمراد انه يحلق
عانته قوله فغفلت عن صبي لي ذكر الزبير بن بكار ان هذا الصبي هو ابو حسين بن الحارث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وهو جد عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي حسين المكي المحدث وهو من اقران الزهري وفي رواية بريدة بن سفيان وكان لها ابن صغير فاقبل اليه الصبي فاخذه
فاجلسه عنده فخشيت المرأة ان يقتله فناشدته وعند ابن ابي الاسود عن عروة فاخذ خبيب بيد الغلام فقال هل امكن الله منكم فقالت
ما هذا ظني بك فرمى لها الموسى وقال انما كنت مازحا وفي رواية بريدة بن ابي سفيان ما كنت لاغدر وعند ابن اسحق عن ابن ابي نجيح

وعامر بن عمر بن حجا ان ماوية قالت قال لي خبيب حين حضره القتل ابعثي لي بحديدة اتطهر بها قالت فاعطيت غلاما من الحي
ابن هشام من طريق ... الغلام ابنها وجمع بين الروايتين بانه طلب الموسى من كل من المرأتين وكان الذي وصله اليه ابن احداهما
واما الابن الذي خشيت عليه ففي رواية هذا الباب فغفلت عن صبي لي فدرج اليه حتى اتاه فوضعه على فخذه فهذا غير الذي
احضر اليه الحديدة والله اعلم قوله لقد رايته يأكل من قطف عنب وما بمكة يومئذ ثمرة القطف بكسر القاف العنقود
وفي رواية ابن اسحق عن ابن ابي نجيح كان يقول ... في يده لقطفا من عنب مثل راس الرجل ما كان الا رزق رزقه الله وفي رواية
ابراهيم بن سعد رزقه الله خبيبا وفي رواية شعيب وثاقه انه لرزق من الله رزقه خبيبا قال ابن بطال هذا يمكن ان
يكون الله جعله اية على الكفار وبرهانا لنبيه لتصحيح رسالته قال فاما من يدعي وقوع ذلك له اليوم بين ظهراني المسلمين فلا
وجه له اذ المسلمون قد دخلوا في الدين وايقنوا بالنبوة فاي معنى لاظهار الاية عندهم ولو لم يكن في تجويز ذلك الا ان يقول
جاهل اذا جاز ظهور هذه الايات على يد غير نبي فكيف نصدقها من نبي والفرض ان غيره ياتي بها لكان في انكار ذلك قطعا
للذريعة الى ان قال الا ان يكون ذلك مما لا يخرق عادة ولا يقلب عينا مثل ان يكرم الله عبدا باجابة دعوة في الحين ونحو
ذلك مما يظهر فيه فضل الفاضل وكرامة الولي ومن ذلك حماية الله عاصما لئلا ينتهك عدوه حرمته انتهى والحاصل ان ابن بطال
توسط بين من يثبت الكرامة ومن ينفيها فجعل الذي يثبت ما قد يجري به العادة لآحاد الناس احيانا والممتنع ما يقلب
الاعيان مثلا والمشهور عن اهل السنة اثبات الكرامات مطلقا لكن استثنى بعض المحققين منهم كابي القسم القشيري ما وقع
به التحدي لبعض الانبياء فقال ولا يصلوا الى مثل ايجاد ولد عن غير اب ونحو ذلك وهذا اعدل المذاهب في ذلك فان اجابة الدعوة
في الحال وتكثير الطعام والماء والمكاشفة بما يغيب عن العين والاخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جدا حتى صار وقوع ذلك ممن
ينسب الى الصلاح كالعادة فانحصر الخارق الان في نحو ما قاله القشيري وتعين تقييد قول من اطلق ان كل معجزة وجدت
لنبي يجوز ان تقع كرامة لولي ووراء ذلك كله ان الذي استقر عند العامة ان خرق العادة يدل على ان من وقع له ذلك من اولياء الله
تعالى وهو غلط ممن يقوله فان الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية
الله تعالى الخارق واولى ما ذكروه ان يختبر حال من وقع له ذلك فان كان متمسكا بالاوامر الشرعية والنواهي كان ذلك علامة
ولايته ومن لا فلا وبالله التوفيق قوله فلما خرجوا به من الحرم بين ابن اسحق انهم اخرجوه الى التنعيم قوله دعوني اصلي كذا
للكشميهني بغير ياء ولغيره بثبوت الياء ولكل وجه وعند موسى بن عقبة انه صلى ركعتين في موضع مسجد التنعيم قوله لزدت
في رواية بريدة بن سفيان لزدت سجدتين اخريين قوله وقال اللهم احصهم عددا زاد في رواية ابراهيم بن سعد واقتلهم
بددا اي متفرقين ولا تبق منهم احدا وفي رواية بريدة بن سفيان ثم قال خبيب اللهم اني لا اجد من يبلغ رسولك مني السلام
فبلغه وفيه فلما رفع على الخشبة استقبل الدعاء قال فلبد رجل بالارض خوفا من دعائه فقال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا قال فلم
يحل الحول ومنهم احد حي غير ذلك الرجل الذي لبد بالارض وحكى ابن اسحق عن معوية بن ابي سفيان قال لقد كنت مع ابي فجعل يلقيني
الى الارض حين سمع دعوة خبيب وفي رواية ابي الاسود عن عروة ممن حضر ذلك ابو اهاب بن عزيز والاخنس بن شريق وعبيدة
بن حكيم السلمي وامية بن عتبة بن هشام وعنده ايضا فجاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فاخبر اصحابه بذلك وعند موسى
بن عقبة فزعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اليوم وهو جالس وعليك السلام خبيب قتلته قريش قوله ما ان ابالي هكذا
للاكثر وللكشميهني فلست ابالي وهو اوزن والاول جائز لكنه مخزوم ويكمل بزيادة الفاء وما نافية وان بعدها بكسر الهمزة
نافية ايضا للتاكيد وفي رواية شعيب للكشميهني وما ان ابالي بزيادة واو ولغيره ولست ابالي وقوله ذلك في ذات الاله
ياتي الكلام على هذه اللفظة في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى قوله اوصال شلو ممزع الاوصال جمع وصل وهو العضو والشلو
بكسر المعجمة الجسد وقد يطلق على العضو ولكن المراد به هنا الجسد والممزع بالزاي ثم المهملة المقطع ومعنى الكلام اعضاء
جسد يقطع وعند ابي الاسود عن عروة زيادة في هذا الشعر لقد اجمع الاحزاب حولي والبوا قبائلهم واستجمعوا كل مجمع
وفيه الى الله اشكو غربتي بعد كربتي وما ارصد الاحزاب لي عند مصرعي وساقها ابن اسحق ثلاثة عشر بيتا قال ابن هشام
ومن الناس من ينكرها لخبيب قوله ثم قام اليه عقبة بن الحرث فقتله سيأتي البحث فيه في الحديث الذي بعده وفي رواية ابي الاسود

عن عروة

عن عروة فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوب نادوه وناشدوه اتحب ان محمدا مكانك قال لا والله العظيم ما احب ان يفديني بشوكة في
قدمه قوله وبعثت قريش الى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر لعل العظيم المذكور عقبة بن ابي معيط
فان عاصما قتله صبرا بامر النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان انصرفوا من بدر ووقع عند ابن اسحق وكذا في رواية بريدة بن سفيان ان عاصما لما قتل
ارادت هذيل اخذ راسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد بن شهيد وهي ام مسافع وجلاس ابني طلحة العبدري وكان عاصم قتلهما يوم احد
وكانت نذرت لئن قدرت على راس عاصم لتشربن في قحفه الخمر فمنعه الدبر فان كان محفوظا احتمل ان يكون قريش لم تشعر بما جرى لهذيل
من منع الدبر لها من اخذ راس عاصم فارسلت من ياخذه او عرفوا بذلك مثل الظلة من الدبر الظلة بضم المعجمة السحابة والدبر بفتح المهملة
وسكون الموحدة الزنابير وقيل ذكور النحل ولا واحد له من لفظه وقوله فحمته بفتح المهملة والميم اي منعته منهم قوله فلم يقدروا منه على
شيء في رواية شعيب فلم يقدروا ان يقطعوا من لحمه شيئا وفي رواية ابي الاسود عن عروة فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم
فحالت بينهم وبين ان يقطعوا وفي رواية ابن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة كان عاصم بن ثابت اعطى الله عهدا ان لا يمسه مشرك ولا يمس مشركا
ابدا فكان عمر يقول لما بلغه خبره يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حياته وفي الحديث ان للاسير ان يمتنع من قبول الامان ولا
يمكن من نفسه ولو قتل انفة من ان يجري عليه حكم كافر وهذا اذا اراد الاخذ بالرخصة فله ان يستامن قال الحسن البصري لا باس بذلك وقال
سفيان الثوري اكره ذلك وفيه الوفاء للمشركين بالعهد والتورع عن قتل اولادهم والتلطف بمن اريد قتله واثبات كرامة الاولياء والدعاء
على المشركين بالتعميم والصلاة عند القتل وفيه انشاء الشعر وانشاده عند القتل ودلالة على قوة يقين خبيب وشدته في دينه وفيه ان
الله تعالى يبتلي عبده المسلم بما شاء كما سبق في علمه ليثيبه ولو شاء ربك ما فعلوه وفيه استجابة دعاء المسلم واكرامه حيا وميتا وغير ذلك من الفوائد
مما يظهر بالتامل وانما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين ولم يمنعهم من قتله لما اراد من اكرامه بالشهادة ومن كرامته حمايته من
هتك حرمته بقطع لحمه وفيه ما كان عليه مشركو قريش من تعظيم الحرم والاشهر الحرم الحديث الثاني قوله عن عمرو وهو ابن دينار قوله قتل خبيبا
هو ابو سروعة زاد سعيد بن منصور عن سفيان واسمه عقبة بن الحرث ووقع عند الاسمعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفيان مدرجا
وهذا خالف فيه سفيان من اهل السير والنسب فقالوا ابو سروعة اخو عقبة بن الحرث حتى قال ابو احمد العسكري من زعم انهما واحد
فقد وهم وذكر ابن اسحق باسناد له صحيح عن عقبة بن الحرث قال ما انا قتلت خبيبا لانا كنت اصغر من ذلك ولكن ابا ميسرة العبدري
اخذ الحربة فجعلها في يدي ثم اخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله الحديث الثالث وهو اول احاديث بير معونة وحديثها
عن انس قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة فسر قتادة الحاجة كما سيأتي بقوله ان رعلا وغيرهم استمدوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدوهم فامدهم بسبعين من الانصار وقد تقدم في الجهاد من وجه اخر عن سعيد عن قتادة بلفظ ان
النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم اسلموا واستمدوا على قومهم وفي هذا رد على من قال
ان رواية قتادة وهم وانهم لم يستمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما الذين استمدهم عامر بن الطفيل على اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم انتهى ولا مانع ان يستمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو لهم في الظاهر ويكون قصدهم الغدر بهم ويحتمل ان يكون الذين
استمدوه غير الذين استمدهم عامر بن الطفيل وان كان الكل من بني سليم وفي رواية عاصم اخر الباب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث اقواما الى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد ويحتمل انه لم يكن استمدادهم لهم لقتال عدو وانما
هو للدعاء الى الاسلام وقد اوضح ذلك ابن اسحق قال حدثني ابي عن المغيرة بن عبد الرحمن وغيره قال قدم ابو براء عامر بن مالك
المعروف بملاعب الاسنة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض عليه الاسلام فلم يسلم ولم يبعد وقال يا محمد لو بعثت رجالا
من اصحابك الى اهل نجد رجوت ان يستجيبوا لك وانا جار لهم فبعث المنذر بن عمرو في اربعين رجلا فيهم الحرث بن الصمة وحرام
بن ملحان ورافع بن بديل بن ورقاء وعروة بن اسماء وعامر بن فهيرة وغيرهم من خيار المسلمين وكذلك اخرج هذه القصة موسى
بن عقبة عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ورجال من اهل العلم نحوه لكن لم يسم المذكورين ووصله الطبراني
من وجه اخر عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك عن كعب ووصلها ايضا ابن عائذ من حديث ابن عباس لكن بسند ضعيف وفي
عند مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس مختصرا وذكر المصنف من مرسل عروة ان عامر بن الطفيل اسر عمرو بن امية يوم
بير معونة وهو شاهد لمرسل ابن اسحق قوله يقال لهم القراء قد بين قتادة في روايته انهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون

ولم يسم ابا براء ملاعب ويمكن الجمع بينه وبين الذي في الصحيح بان الاربعين كانوا رؤساء وبقية العدة اتباعا ووهم من قال لكانوا ثلاثين

بالليل وفي رواية ثابت ويشترون به الطعام لاهل الصفة ويتدارسون القرآن بالليل ويتعلمون قوله فعرض لهم حيان بالمهملة والتحتانية
تثنية حي اي جماعة من بني سليم قوله في رواية قتادة ان رعلا وذكوان وعصية وبني لحيان ذكر بني لحيان في هذه القصة وهم وانما كان بنو
لحيان في قصة خبيب في غزوة الرجيع التي قبل هذه قوله في رواية اسحق بن ابي طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث خاله اخا لام سليم في سبعين
راكبا لم يسمه في هذه الرواية حراما وكذا في رواية ثمامة عن انس التي بعدها والضمير في خاله لانس وقد قال في الرواية الاخرى الاتية
عن ثمامة عن انس لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله وعجب من الكرماني ان الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم قال وحرام خاله من الرضاع
ويجوز ان يكون من جهة النسب كذا قال قوله قال انس فقرانا فيهم قرانا ثم ان ذلك اي القران رفع اي نسخت تلاوته وفي الرواية المتقدمة
ثم رفع بعد ذلك وفي رواية احمد عن غندر عن شعبة بلفظ ثم نسخ ذلك قوله وزاد خليفة هو ابن خياط وهو احد شيوخ البخاري قوله
قرانا كتابا نحوه اي نحو رواية عبد الاعلى بن حماد عن يزيد بن زريع قوله في رواية اسحق وكان عامر بن الطفيل اي ابن مالك بن جعفر بن كلاب
وهو ابن اخي ابي براء عامر بن مالك قوله خير بفتح اوله وحذف المفعول اي خير النبي صلى الله عليه وسلم وبعثه البيهقي في الدلايل من
رواية عثمن بن سعد عن موسى بن اسمعيل شيخ البخاري فيه ولفظه كان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اخيرك بين ثلاث خصال
فذكر الحديث ووقع في بعض النسخ خير بضم اوله وخطاها ابن قرقول قوله بالف والف في رواية عثمن بن سعد بالفي اشقر
والف شقراء قوله غدة كغدة البعير غدة بالرفع بفعل مضمر اي غدة او اصابه غدة او يجوز النصب على المصدر اي اغد غدة
والغدة بضم المعجمة من امراض الابل وهو طاعون قوله في بيت امراة من آل بني فلان بين الطبراني من حديث سهل بن سعد قال
امراة من آل سلول وبين فيه قدوم عامر بن الطفيل على النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اصحاب بير معونة وجعل يرجع عامر وانه غدر
بهم واحتقر ذمة عمه ابي براء وان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليه فقال اللهم اكفني عامرا قال فجا الى بيت امراة من سلول وسلول
امراة وهي بنت ذهل بن شيبان وزوجها مرة ابن صعصعة اخو عامر بن صعصعة فنسب بنوها اليها قوله فانطلق حرام
اخو ام سليم هو ورجل اعرج كذا هنا على ان صفة حرام وليس كذلك بل الاعرج غيره وقد وقع في رواية عثمان بن سعيد
فانطلق حرام ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان فالذي يظهر ان الواو في قوله وهو قد حذفت سهوا من الكاتب الطرف
ما حبرها وصواب الكلام فانطلق حرام هو ورجل اعرج فاما الاعرج فاسمه كعب بن زيد وهو من بني دينار بن النجار واما
الاخر فاسمه المنذر بن محمد بن عقبة بن احيحة بن الجلاح الخزرجي سماها ابن هشام في زيادات السيرة ووقع في بعض النسخ
هو ورجل اعرج وهو الصواب قوله فان امنوني كنتم وقع هنا بطريق الاكتفا ووقع في رواية عثمن بن سعد المذكور فان
امنوني كنتم كذا ولعل لفظه كذا من الراوي وكانه كتبها على قوله كنتم اي كذا وقع بطريق الاكتفا ولابي نعيم في المستخرج من
طريق عبيد الله بن يزيد المقري عن همام فان امنوني كنتم قريبا مني قوله فجعل يحدثهم في رواية الطبراني
من طريق عكرمة بن عامر عن اسحق بن ابي طلحة في هذه القصة فخرج حرام فقال يا اهل بير معونة اني رسول رسول الله اليكم فامنوا
بالله ورسوله فخرج رجل من كسر البيت برمح فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الاخر قوله فاوما الى رجل فاتاه من خلفه فطعنه لم
اعرف اسم الرجل الذي طعنه ووقع في السيرة لابن اسحق ما ظاهره انه عامر بن الطفيل لانه قال فلما نزلوا اي الصحابة بير
معونة بعثوا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عامر بن الطفيل فلما اتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا عليه فقتله
لكن وقع في الطبراني من طريق ثابت عن انس ان قاتل حرام بن ملحان اسلم وعامر ابن الطفيل مات كافرا كما تقدم في هذا الباب
واما ما اخرجه المستغفري في الصحابة من طريق القاسم عن ابي امامة عن عامر بن الطفيل انه قال يا رسول الله زودني كلمات
قال يا عامر افش السلام واطعم الطعام واستحي من الله واذا اسات فاحسن الحديث فهو اسلمي ووهم المستغفري في كونه
ساقه في ترجمة عامر بن الطفيل العامري وقد روى البغوي في ترجمة ابي براء عامر بن مالك العامري من طريق عبد الله بن بريدة
الاسلمي قال حدثني عمي عامر بن الطفيل فذكر حديثا فعرف ان الصحابي اسلمي وافق اسمه واسم ابيه العامري فكان ذلك
سبب الوهم قوله قال الله اكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل فقتلوا كلهم اشكل ضبط قوله فلحق الرجل في هذا السياق
فقيل يحتمل ان يكون المراد بالرجل الرجل الذي كان رفيق حرام وفيه حذف تقديره فلحق الرجل بالمسلمين ويحتمل ان
يكون المراد به قاتل حرام والتقدير وطعن حراما فقال فزت ورب الكعبة فلحق الرجل المشرك الطاعن بقومه المشركين

فاجتمع

فاجتمعوا على المسلمين فقتلوا كلهم ويحتمل ان يكون فلحق بضم اللام والرجل هو حرام اي لحقه اجله او الرجل رفيقه بمعنى انهم لم يمكنوه
ان يرجع الى المسلمين بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا اصحابه ويحتمل ان يضبط الرجل بسكون الجيم وهو صيغة جمع والمعنى ان
الذي طعن حراما لحق بقومه وهم الرجال الذين استنصر بهم عامر بن الطفيل فجاءهم فقاتلوا المسلمين فقتلوا كلهم او فاعل لحق عامر
بن الطفيل والرجل بسكون الجيم هم المسلمون القرا فقتلوا كلهم وهذا اوجه التوجيهات ان ثبتت الرواية بسكون الجيم والله اعلم
قوله فقتلوا كلهم غير الاعرج كان في جبل في رواية حفص بن عمر عن همام في الجهاد فقتلوهم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال همام واخر معه
وفي رواية الاسمعيلي من هذا الوجه فقتلوا اصحابه غير الاعرج وكان في راس الجبل قوله ثم كان من المنسوخ اي المنسوخ تلاوته فلم
يتلو له حرمة القران كتحريمه على الجنب وغير ذلك قوله في رواية ثمامة وكان خاله اي خال انس قوله قال بالدم هكذا هو من
اطلاق القول على الفعل وقد فسره بانه نضح الدم قوله فزت ورب الكعبة اي بالشهادة قوله عن عايشة قالت استاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابو بكر في الخروج يعني في الهجرة وقد تقدم شرح الحديث مستوفى بطوله في ابواب الهجرة وانما ذكر منه هنا هذه القطعة
من اجل ذكر عامر بن فهيرة ليبين انه كان من السابقين قوله فيه وكان عامر بن فهيرة غلاما لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة
اخو عايشة في رواية الكشميهني اخي عايشة وهما جايزان الاولى على القطع والثانية على البدل وفي قوله عبد الله بن الطفيل
نظر وكانه مقلوب والصواب كما قال الدمياطي الطفيل بن عبد الله بن سخبرة وهو ازدي من بني زهران وكان ابوه زوج
ام رومان والدة عايشة فقدما في الجاهلية مكة فحالف ابا بكر ومات وخلف الطفيل فتزوج ابو بكر امراته ام رومان فولدت
له عبد الرحمن وعايشة فالطفيل اخوهما من امهما واشترى ابو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل قوله وعن ابي اسامة هو معطوف على
قوله حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة وانما فصله ليبين الموصول من المرسل وكان هشام بن عروة حدث به عن ابيه
هكذا قصة الهجرة موصولة بذكر عايشة فيه وقصة بير معونة مرسلة ليس فيه ذكر عايشة ووجه تعلقه من جهة ذكر عامر ابن فهيرة
فانه ذكر في شان الهجرة انه كان معهم وفيه فلما خرجا اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر خرج معهم اي الى المدينة وقوله يعقبانه
بالقاف اي يركبانه عقبة وهي ان ينزل الراكب ويركب رفيقه ثم ينزل الاخر ويركب الماشي هذا الذي تقتضيه ظاهر اللفظ في
العقبة ويحتمل ان يكون المراد انهما اركباه مرة وهذا اركبه اخرى ولو كان كذلك لكان التعبير يردفانه اظهر قوله فقتل عامر بن
فهيرة يوم بير معونة هذا اخر الحديث الموصول ثم ساق هشام ابن عروة عن ابيه صفة قتل عامر بن فهيرة مرسلة ووقع عند الاسمعيلي
والبيهقي في الدلايل سياق هذه القصة في حديث الهجرة موصولا به مدرجا والصواب ما وقع في الصحيح قوله فلما قتل الذين ببير
معونة اي القرا الذين تقدم ذكرهم واسر عمرو بن امية تقدم سياق ذلك عروة في المغازي من رواية ابي الاسود عنه وفي روايته بعث
النبي صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الساعدي الى بير معونة وبعث معه المطلب السلمي ليدلهم على الطريق فقتل المنذر بن
عمرو واصحابه الا عمرو بن امية فانهم اسروه واستحيوه وفي رواية ابن اسحق في المغازي كان عامر ابن الطفيل احتز ناصيته واعتقه
عن رقبة كانت على امه قوله قال له عامر بن الطفيل من هذا واشار الى قتيل في رواية الواقدي باسناده عن عروة ان عامر بن
الطفيل قال لعمرو بن امية هل تعرف اصحابك قال نعم فطاف في القتلى فجعل يساله عن انسابهم قوله فقال هذا عامر بن فهيرة هو مولى
ابي بكر المذكور في حديث الهجرة قوله لقد رايته بعد ما قتل في رواية عروة المذكورة فاشار عامر بن الطفيل الى رجل فقال هذا طعنه
برمحه ثم انتزع رمحه فذهب بالرجل علوا في السماء حتى ما اراه قوله حتى وضع الى الارض وذكر الواقدي في روايته ان الملايكة
وارته فلم يره المشركون وهكذا وقع عند ابن المبارك عن يونس عن الزهري وفي ذلك تعظيم لعامر بن فهيرة وترهيب للكفار
وتخويف وفي رواية عروة المذكورة وكان الذي قتله رجل من بني كلاب جبار بن سلمى ذكر انه لما طعنه قال فزت والله قال
فقلت في نفسي ما قوله فزت فاتيت الضحاك بن سفيان فسالته فقال بالجنة قال فاسلمت ودعاني الى ذلك ما رايت من عامر
بن فهيرة انتهى وجبار بالجيم والموحدة مثقل معدود في الصحابة ووقع في ترجمة عامر بن فهيرة في الاستيعاب ان عامر
ابن الطفيل قتله وكان ينسب ذلك له على سبيل التجوز لكونه كان رييس القوم قوله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم في حديث
انس ان الله اخبره بذلك على لسان جبريل وفي رواية عروة المذكورة فجاء خبرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك
الليلة قوله واصيب يومئذ فيهم عروة ابن اسماء بن الصلت اي ابن حبيب بن حارثة حليف بني عمرو ابن عوف قوله فسمي عروة قيل

السلمي

المراد ابن الزبير وان الزبير سمى ابنه عروه لما ولد له باسم عروه بن اسما المذكور وكان بين قتل عروه بن اسما ومولد عروه
بن الزبير بضعه عشر عاما وقد يستبعد هذا لطول المده وبانه لا قرابه بين الزبير وعروه بن اسما قوله والمنذر بن عمرو اى
ابن خنيس بن لوذان من بنى ساعده بن الخزرج وكان عقبيا بدريا من اكابر قوله سمى به منذرا كذا ثبت بالنصب والاولى
سمى به منذر وكانه تقدم لفظ بره في الذى قبله اى ابن الزبير سمى ابنه منذرا باسم المنذر بن عمرو هنا ويحتمل ان يكون الواو له
بفتح السين على البنا للفاعل وهو محذوف والمراد به الزبير او المراد به ابو اسيد لما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتى بابن لابى اسيد فقال ما اسمه قال فلان قال بل هو المنذر قال النووى في شرح مسلم قالوا انه سماه المنذر تفاولا
باسم عم ابيه المنذر بن عمرو وكان استشهد ببير معونه فتفاول به ان يكون خلفا منه وهذا مما يويد البحث الذى ذكرته في عروه
ويحتمل ان يوجه النصب على مذهب الكوفيين في اقامه الجار والمجرور في قوله به مقام الفاعل كما قرى ليجزى قوما بما كانوا
يكسبون قوله حدثنى محمد هو ابن مقاتل وعبد الله هو ابن المبارك قوله عن ابى مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها
زاى اسمه لاحق بن حميد وروايته هذه مختصره لما ظهر من روايه اسحق بن ابى طلحه التى تقدمت وكذلك روايه مالك عن
اسحق التى بعدها مختصره بالنسبه الى روايه همام عن اسحق المتقدمه قوله حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد قوله قال
فلما كانت مع محمد بن سيرين وقد تقدم بيان ذلك في اواخر كتاب الوتر قوله اناس من المشركين بينهم وبين رسول الله صلى
الله عليه وسلم عهد فظهر هولا الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد هكذا ساقه هنا وقوله قبلهم
بكسر القاف وفتح الموحده واللام اى جهتهم واورده في اواخر كتاب الوتر عن مسدد عن عبد الواحد بلفظ الى قوم من المشركين
دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد وليس المراد ايضا من ذلك بواضح وقد ساقه الاسمعيلى مبينا
فاورده عن يوسف القاضى عن مسدد شيخ البخارى فيه ولفظه الى قوم من المشركين فقتلهم قوم مشركون دون اولئك وكان
بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فظهر ان الذين كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم العهد غير الذين قتلوا المسلمين
وقد بين ابن اسحق في المغازى عن مشايخه وكذلك موسى بن عقبه عن ابن شهاب اسما الطايفتين وان اصحاب العهد هم بنو
عامر وراسهم ابو برا عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الاسنه وان الطايفه الاخرى من بنى سليم وان عامر بن الطفيل
وهو ابن اخى ملاعب الاسنه اراد الغدر باصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بنى عامر الى قتالهم فامتنعوا وقالوا لا نخفر ذمه
ابى برا فاستصرخ عليهم عصيه وذكوان من سليم فاطاعوه وقتلوهم وذكر حسان شعرا يعيب فيه ابا برا ويحرضه على
عامر بن الطفيل فيما صنع فعمد ربيعه بن ابى برا الى عامر بن الطفيل فطعنه فارداه فقال عامر بن الطفيل ان عشت
نظرت في امرى وان مت فدمى لعمى قال ولما مات ابو برا عقب ذلك اسفا على ما صنع به عامر بن الطفيل وعاش عامر بن الطفيل
بعد ذلك ومات بدعا النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم ووقع في اخر الحديث في الدعوات شهرا في صلاه الفجر وقال
عصيه عصت الله ورسوله وعصيه بطن من بنى سليم من مضر ينسبون الى عصيه بن خفاف بن ندبه بن بهثه بن سليم غزوه
الخندق وهى الاحزاب يعنى ان لها اسمين قوله وهو كما قال والاحزاب جمع حزب اى طايفه فاما تسميتها الخندق فلاجل
الخندق الذى حفر حول المدينه بامر النبي صلى الله عليه وسلم وكان الذى اشار بذلك سلمان فيما ذكره اصحاب المغازى منهم ابو
معشر قال قال سلمان للنبي صلى الله عليه وسلم انا كنا بفارس اذا حوصرنا خندقنا علينا فامر النبي صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق حول
المدينه وعمل فيه بنفسه ترغيبا للمسلمين فسارعوا الى عمله حتى فرغوا منه وجا المشركون فحاصروهم واما تسميتها الاحزاب
فلاجتماع طوايف من المشركين على حرب المسلمين وهم قريش وغطفان واليهود ومن تبعهم وقد انزل الله تعالى في هذه
القصه صدر سوره الاحزاب وذكر موسى بن عقبه في المغازى قال خرج حيى بن اخطب بعد قتل بنى النضير الى مكه يحرض
قريشا على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج كنانه بن الربيع بن ابى الحقيق يسعى في بنى غطفان ويحضهم على قتال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ان لهم نصف ثمر خيبر فاجابه عيينه بن حصن بن حذيفه بن بدر الفزارى الى ذلك وكتبوا الى حلفايهم
من بنى اسد فاقبل اليهم طلحه بن خويلد فيمن اطاعه وخرج ابو سفيان بن حرب بقريش فنزلوا بمر الظهران فجاهم من اجابهم
من بنى سليم مددا لهم فصاروا في جمع عظيم فهم الذين سماهم الله تعالى الاحزاب وذكر ابن اسحق باسانيده ان عدتهم عشره

الاف

الاف قال وكان المسلمون ثلاثه الاف وقيل كان المشركون اربعه الاف والمسلمون نحو الالف وذكر موسى بن عقبه ان مده الحصار
كانت عشرين يوما ولم يكن بينهم قتال الا مراماه بالنبل والحجاره واصيب منهم سعد بن معاذ بسهم فكان سبب موته كما سياتى وذكر اهل
المغازى سبب رحيلهم وان نعيم بن مسعود الاشجعى القى بينهم الفتنه فاختلفوا وذلك بامر النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك ثم ارسل
الله عليهم الريح فتفرقوا وكفى الله المومنين القتال قوله قال موسى بن عقبه كانت في شوال سنه اربع هكذا رويناه في مغازيه
وتابع موسى على ذلك مالك اخرجه احمد عن موسى بن داود عنه وقال ابن اسحق كانت في شوال سنه خمس وبذلك جزم غيره من اهل
المغازى ومال المصنف الى قول موسى بن عقبه وقواه بما اخرجه اول احاديث الباب من قول ابن عمر انه عرض يوم احد وهو ابن اربع عشره
فيكون بينهما سنه واحده واحد كانت سنه ثلاث فيكون الخندق سنه اربع ولا حجه فيه اذا ثبت انها كانت سنه خمس لاحتمال
ان يكون ابن عمر في احد كان اول ما طعن في الرابعه عشر وكان في الاحزاب قد استكمل الخمس عشره وبهذا اجاب البيهقى ويويد قول ابن
اسحق ان ابا سفيان قال للمسلمين لما رجع من احد موعدكم العام المقبل ببدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من السنه المقبله الى بدر
فتاخر مجى ابى سفيان تلك السنه للجدب الذى كان حينيذ وقال لقومه انما يصلح الغزو في سنه الخصب فرجعوا بعد ان وصلوا الى عسفان
او دونها ذكر ذلك ابن اسحق وغيره من اهل المغازى وقد بين البيهقى سبب هذا الاختلاف وهو ان جماعه من السلف كانوا يعدون التاريخ
من المحرم الذى وقع بعد الهجره ويلغون الاشهر التى قبل ذلك الى ربيع الاول وعلى ذلك جرى يعقوب بن سفيان في تاريخه فذكر ان غزوه
بدر الكبرى كانت في السنه الاولى وان غزوه احد كانت في الثانيه وان الخندق كانت في الرابعه وهذا عمل صحيح على ذلك البنا لكنه
بنا واهى مخالف لما عليه الجمهور من جعل التاريخ من المحرم سنه الهجره وعلى ذلك تكون بدر في الثانيه واحد في الثالثه والخندق في
الخامسه وهو المعتمد ثم ذكر المصنف في الباب سبعه عشر حديثا الحديث الاول حديث ابن عمر قوله عرضه يوم احد عرض الجيش اختبار
احوالهم قبل مباشره القتال للنظر في هيئتهم وترتيب منازلهم وغير ذلك قوله وهو ابن اربع عشره سنه في روايه مسلم عرضنى يوم احد
في القتال وانا ابن اربع عشره سنه وقد تقدم شرحه ومباحثه في كتاب الشهادات بما يغنى عن اعادته وقوله فاجازه اى امضاه واذن
له في القتال وقال الكرمانى في اجازه من الجائزه وهى الانفال التى تعطى للمقاتلين والاول اولى ويرد الثانى هنا انه لم يكن في غزوه الخندق
غنيمه يحصل منها نفل وفي حديث الوافد الليثى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الغلمان وهو يحفر الخندق فاجاز من اجاز
ورد من رد الى الذرارى فهذا يوضح ان المراد بالاجازه الامضا للقتال لان ذلك كان في مبدا الامر قبل حصول الغنيمه ان لو حصلت
غنيمه والله اعلم الحديث الثانى حديث سهل بن سعد قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخندق وهم يحفرون وقد تقدم
ذكر السبب في حفر الخندق قال في مغازى موسى بن عقبه ولما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم جمعهم اخذ في حفر الخندق حول المدينه ووضع يده
في العمل معهم مستعجلين يبادرون قدوم العدو وكذا ذكر ابن اسحق نحوه وعند موسى انهم اقاموا في عمله قريبا من عشرين ليله
وعند الواقدى اربعا وعشرين وفي الروضه للنووى خمسه عشر يوما وفي الهدى لابن القيم اقاموا شهرا قوله ونحن ننقل التراب
على اكتادنا بالمثناه جمع كتد بفتح اوله وكسر المثناه وهو ما بين الكاهل الى الظهر وتقدم في الجهاد من حديث انس بلفظ على متونهم
والمتن مكتنف الصلب من العصب واللحم ووهم ابن التين فعزى هذه اللفظه لحديث سهل بن سعد ووقع في بعض النسخ على اكبادنا
بموحده وهو موجه على ان يكون المراد به ما يلى الكبد من الجنب قوله اللهم انه لا عيش الا عيش الاخره قال ابن بطال هو قول ابن
رواحه يعنى تمثل به النبي صلى الله عليه وسلم قال ولو لم يكن من لفظه لم يكن بذلك شاعرا قال وانما يسمى شاعرا من قصده وعلم
السبب والوتد وجميع معانيه من الزحاف ونحو ذلك كذا قال وعلم الوتد الى اخره انما تلقوه من العروض التى اخترع ترتيبها الخليل
بن احمد وقد كان شعر الجاهليه والمخضرمين والطبقه الاولى والثانيه من شعرا الاسلام قبل ان يصنفه الخليل كما قال ابو
العتاهيه بقوله انا اقدم من العروض يعنى انه نظم الشعر قبل وضعه وقال ابو عبد الله بن الحجاج الكاتب قد كان شعر الورى صحيحا من قبل ان يخلق الخليل
وقال الداودى فيما نقله ابن التين انما قال ابن رواحه لا هم ان العيش بلا الف ولام فاورده بعض الرواه على المعنى كذا قال وحمله على
ذلك ظنه انه يصير بالالف واللام غير موزون وليس كذلك بل يكون دخله الخزم وهو زياده شى من حروف المعانى
في اول الجزء قوله فاغفر للمهاجرين والانصار في حديث انس بعده فاغفر للانصار والمهاجره وكلاهما غير موزون ولعله صلى
الله عليه وسلم تعمد ذلك ولعل اصله فاغفر للانصار وللمهاجره بتسهيل همزه الانصار وباللام في المهاجره وفي الروايه الاخرى فبارك

بدل فاغفر الحديث الثالث حديث انس اورده من وجهين في الثاني زيادة قوله ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم اي انهم
عملوا فيه بانفسهم لاحتياجهم الى ذلك لا لمجرد الرغبة في الاجر قوله فلما راى ما بهم من النصب والجوع فيه بيان سبب قوله صلى
الله عليه وسلم اللهم ان العيش عيش الاخره وعند الحارث بن ابي اسامه من مرسل طاوس زياده في اخر هذا الرجز والعن عضلا
والقاره هم كلفونا نقل الحجاره والاول غير موزون ايضا ولعله كان والعن الاهي عضلا والقاره وفي الطريق الثانيه لانس
انه قال ذلك جوابا لقولهم نحن الذين بايعوا محمدا الى اخره ولا اثر للتقديم والتاخير فيه لانه يحمل على انه كان يقول اذا قالوا ويقولون
اذا قال وفيه انشاد الشعر تنشيطا في العمل وبذلك جرت عادتهم في الحرب واكثر ما يستعملون في ذلك الرجز قوله
على الجهاد ما بقينا ابدا في روايه عبد العزيز على الاسلام بدل الجهاد والاول اثبت تنبيه تقدم طريق عبد العزيز مسندا وثنا
في اول الجهاد سوى قوله قال يرتجزون الى اخره وسياتي بعد احاديث من حديث البراء انه كان يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا قوله
قال يؤتون قائل ذلك انس بن مالك وهو موصول بالاسناد المذكور اليه قوله بملء كفي روي بالافراد والتثنية قوله فيصنع
لهم اي الشعير اي يطبخ وقوله باهاله بكسر الهمزه وتخفيف الهاء الدهن الذي يؤتدم به سواء كان زيتا او سمنا او شحما وقال
الداودي هي الاليه اذا قطعت وعا من جلد فيه سمن وقوله سنخه اي تغير طعمها ولونها من قدمها ولهذا وصفها بكونها بشعه
وقوله بشعه بموحده ومعجمه وعين مهمله وقيل بنون وعين معجمه والنشغ الغشي اي انهم كانوا يحصل لهم عند ازدرادها
شبيه بالغشي والاول اصوب وقوله في الحلق هو بالحاء المهمله قوله ولها ريح منتن يدل على انها عتيقه جدا حتى عفنت وانتنت
وفي روايه الاسمعيلي ولها ريح منكر قال ابن التين الصواب ريح منتنه لان الريح مؤنثه قلت الا انه يجوز في المؤنث غير الحقيقي
التعبير عنه بالمذكر ومنتن بضم الميم ويجوز كسرها الحديث الرابع قوله عن ابيه في روايه يونس بن بكير في زيادات المغازي
عن عبد الواحد بن ايمن حدثني ابي ايمن المخزومي قوله اتيت جابرا فقال انا يوم الخندق وفي روايه الاسمعيلي من طريق المحاربي
عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه قال قلت لجابر بن عبد الله حدثني بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ارويه عنك فقال كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق قوله فعرضت كيده كذا لابي ذر بفتح الكاف وسكون التحتانيه قيل هي القطعه الشديده
الصلبه من الارض وقال عياض كان المراد انها واحده الكيد كانهم ارادوا ان الكيد هو الحيله فلجأوا الى النبي صلى الله
عليه وسلم وفي روايه احمد عن وكيع عن عبد الواحد بن ايمن وههنا كذبه من الجبل وفي روايه الاسمعيلي فعرضت كديه وهي بضم
الكاف وتقديم الدال على التحتانيه وهي القطعه الصلبه ايضا ووقع في روايه الاصيلي عن الجرجاني كنده بنون وعند ابن السكن
كتده بمثناه من فوق قال عياض لا اعرف لها معنى وفي روايه الاسماعيلي فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذه كديه قد عرضت
في الخندق وزاد في روايته فقال رشوها بالماء فرشوها قوله فقال انا نازل ثم قام وبطنه معصوب بحجر زاد يونس من الجوع في
روايه احمد اصابهم جهد شديد حتى ربط النبي صلى الله عليه وسلم على بطنه حجرا من الجوع وفائده ربط الحجر على البطن انها تضمر من
الجوع فيخشى على انحناء الصلب بواسطه ذلك فاذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابه استقام الظهر وقال الكرماني
لعله لتسكين حراره الجوع ببرد الحجر او لانها حجاره رقاق قدر البطن تشد الامعاء فلا يتحلل شيء مما في البطن فلا يحصل
ضعف زائد بسبب التحلل قوله ولبثنا ثلاثه ايام لا نذوق ذواقا هي جمله معترضه اوردها لبيان السبب في ربطه صلى الله عليه وسلم
الحجر على بطنه وزاد الاسمعيلي في روايته لا نطعم شيئا ولا نقدر عليه قوله فاخذ المعول بكسر الميم وسكون المهمله وفتح الواو
بعدها لام اي المسحاه وفي روايه احمد فاخذ المعول او المسحاه بالشك قوله فضرب في روايه الاسمعيلي ثم سمى ثلاثا ثم ضرب وعند
الحارث بن ابي اسامه من طريق سليمان التيمي عن ابي عثمان قال ضرب النبي صلى الله عليه وسلم في الخندق ثم قال بسم الله وبه هدينا
ولو عبدنا غيره شقينا حبذا ربا وحبذا دينا قوله فعاد كثيبا اي رملا قوله اهيل او اهيم شك من الراوي وفي روايه الاسمعيلي
اهيل بغير شك وكذا عند يونس وفي روايه احمد كثيبا يهال والمعنى انه صار رملا يسيل ولا يتماسك قال الله تعالى وكانت الجبال
كثيبا مهيلا اي رملا سائلا واما اهيم فقال عياض ضبطها بعضهم بالمثلثه وبعضهم بالمثناه وفسرها بكثرة الرمل والمعروف
بالتحتانيه وهي بمعنى اهيل وقد قيل في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم المراد الرمال التي لا تروى بالماء وقد تقدم الخلاف
في تفسيرها في كتاب البيوع ووقع عند احمد والنسائي في هذه القصه زياده باسناد حسن من حديث البراء بن عازب قال لما

كان

كان حين امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق عرضت لنا في بعض الخندق صخره لا تاخذ فيها المعاول فاشتكينا ذلك الى
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فاخذ المعول فقال بسم الله ثم ضرب ضربه فكسر ثلثها وقال الله اكبر اعطيت مفاتيح الشام والله اني لابصر
قصورها الحمر الساعه ثم ضرب الثانيه فقطع ثلثا اخر فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح فارس والله اني لابصر قصر المداين الابيض
ثم ضرب الثالثه وقال بسم الله فقطع بقيه الحجر فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح اليمن والله اني لابصر ابواب صنعاء من مكاني هذا
الساعه وللطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده وفي اوله خط رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق لكل عشره اناس
عشره اذرع وفيه فعرض عليها صخره حتى نشاور رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلنا اليه سلمان وفيه فضرب ضربه صدع الصخره
وبرق منها برقه فكبر وكبر المسلمون وفيه رايناك تكبر فكبرنا بتكبيرك قال ان البرقه الاولى اضاءت لها قصور الشام فاخبرني
جبريل ان امتي ظاهره عليهم وفي اخره ففرح المسلمون واستبشروا واخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نحوه
قوله فقلت يا رسول الله ائذن لي الى البيت زاد ابو نعيم في المستخرج فاذن لي وفي المسند من زيادات عبد الله بن احمد من
حديث ابن عباس احتفر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق واصحابه قد شدوا الحجاره على بطونهم من الجوع فلما راى ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال هل دللتم على رجل يطعمنا اكله قال رجل نعم قال اما لا فتقدم الحديث وكانه جابر ولم يعرف من
هذه النكته في قوله ائذن لي يا رسول قلت لامراتي واسمها سهيله بنت مسعود الانصاريه قوله عندك شيء في روايه يونس بن
بكير في روايته انه صاع قوله وعناق بفتح العين المهمله وتخفيف النون هي الانثى من المعز وفي روايه سعيد بن ميناء التي
تلو هذه فاخرجت الي جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمه داجن اي سمينه والداجن التي تترك في البيت ولا تفلت
للرعي ومن شانها ان تسمن وفي روايه احمد من طريق سعيد بن ميناء سمينه قوله فذبحت بسكون المهمله وضم التاء وقوله
وطحنت بفتح المهمله وفتح النون فالذي ذبح هو جابر وامراته هي التي طحنت وفي روايه سعيد عند احمد فامرت امراتي فطحنت
لنا الشعير وصنعت لنا منه خبزا قوله حتى جعلنا في روايه الكشميهني حتى جعلت قوله في البرمه بضم المهمله وسكون
الراء قوله طعيم بالتشديد التحتانيه على طريق المبالغه في تحقيره قال ابن التين ضبطه بعضهم بتخفيف الياء وهو غلط قوله فقم انت يا رسول الله ورجل او رجلان في روايه يونس ورجلان بالجزم وفي روايه سعيد
بعد هذه فقم انت ونفر معك وفي روايه احمد وكنت اريد ان ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده قوله قال قوموا فقام المهاجرون
في روايه يونس فقال المسلمون جميعا فقوموا وهي اوضح فان الاحاديث يدل على انه لم يخص المهاجرين بذلك فكان المراد فقام المهاجرون
ومن تبعهم وخصهم بالذكر لشرفهم وفي بقيه الحديث ما يؤيد هذا فانه قال فلما دخل على امراته قال ويحك جاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالمهاجرين والانصار قوله قالت هل سالك قال نعم قال ادخلوا في هذا السياق اختصار وبيانه في روايه يونس قال فلقيت
من الحياء ما لا يعلمه الا الله وقلت جاء الخلق على صاع من شعير وعناق فدخلت على امراتي اقول افتضحت جاءك رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالجند اجمعين فقالت هل كان سالك كم طعامك فقلت نعم فقالت الله ورسوله اعلم نحن قد اخبرناه بما عندنا
فكشفت عني غما شديدا وفي الروايه التي تلي هذه فجئت امراتي فقالت بك وبك فقلت قد فعلت الذي قلت وكان ذكر في اوله
انها قالت له لا تفضحني برسول الله صلى الله عليه وسلم وبمن معه فجئته فساررته وجمع بينهما بانها اوصته اولا ان يعلمه بالصوره
فلما قال لها انه جاء بالجمع ظنت انه لم يعلمه فخاصمته فلما اعلمها انه اعلمه سكن ما عندها لعلمها بامكان خرق العاده ودل ذلك
على وفور عقلها وكمال فضلها وقد وقع لها مع جابر في قصه التمر ان جابرا اوصاها لما زارهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تكلمه
فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصراف نادته يا رسول الله صل علي وعلى زوجي فقال صلى الله عليك وعلى زوجك
فعاتبها جابر فقالت له اكنت تظن ان الله يورد رسوله صلى الله عليه وسلم بيتي ثم يخرج ولا اساله الدعاء اخرجه احمد باسناد
حسن في حديث طويل ووقع في روايه ابي الزبير عن جابر في نحو هذه القصه انها قالت لجابر فارجع اليه فبين له فاتيته فقلت
يا رسول الله انما هي عناق وصاع من شعير قال فارجع فلا تحركن شيئا من التنور ولا من القدر حتى اتيها واستعير صحافا
قوله ولا تضاغطوا بضاد معجمه وغين معجمه وطاء مهمله مفاعله اي لا تزدحموا وفي الروايه التي بعدها فاخرجت له عجينا فبصق
فيه وبارك قوله ويخمر البرمه اي يغطيها قوله ثم ينزع اي ياخذ اللحم من البرمه وفي روايه سعيد التي تلي هذه فقال ادع خابزه

فلم يخبز معي اي ساعده وقوله وافتدحي من برمتكم اي اغرفي والمقدحه المغرفه وفي روايه ابي الزبير عن جابر واقعدهم عشره عشره
فاكلوا قوله والعجين قد انكسر اي لان ورطب وتمكن منه الخمير وقوله والبرمه بين الاثافي بمثلثه وفا اي الحجاره التي توضع عليها
القدر وهي ثلاثه قوله وبقي بقيته في روايه سعيد فاقسم بالله لاكلوا اي لقد اكلوا حتى تركوه وانحرفوا بالحا المهمله والفا
اي رجعوا وفي روايه يونس بن بكير ثم دعا الطعام الى الناس حتى شبعوا اجمعين ويعود التنور والقدر املا ما كانا قوله
كل هذا واهوى بهمزه قطع من الهدية تقريب سبب ذلك بقوله فان الناس اصابتهم مجاعه وفي روايه يونس كل واهدي فلم نزل
نأكل ونهدي يومنا اجمع وفي روايه ابي الزبير عن جابر فاكلنا نحن واهدينا لجيراننا فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب
ذلك وقد تقدم في علامات النبوه حديث انس في تكثير الطعام القليل ايضا في قصه اخرى بما يغني عن اعادته الحديث الخامس
حديث جابر ايضا قوله ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد شيخ البخاري وقد روى عنه هنا بواسطه وهو من كبار شيوخه فكان هذا
فاته سماعه منه كغيره من الاحاديث التي يدخل بينه وبينه فيها واسطه قوله خمصا بمعجمه وميم مفتوحتين وصاد مهمله وقد
تسكن الميم وهو خموص البطن قوله فانكفيت بنا مفتوحه بعدها تحتانيه ساكنه اي انقلبت واصله انكفات بهمزه وكانه
سهلها قوله ان جابرا قد صنع سورا بضم المهمله وسكون الواو بغير همز هو هنا الصنيع بالحبشيه وقيل العرس بالفارسيه
ويطلق ايضا على البنا الذي يحيط بالمدينه واما الذي بالهمز فهو البقيه قوله فحي هلا بكم هي كلمه استدعا فيها حث اي هلموا مسرعين
ووقع في روايه القابسي اهلا بكم بزياده الف والصواب حذفها قوله وهم الف اي الذين اكلوا وفي روايه ابي نعيم في المستخرج
فاخبرني انهم كانوا تسعمايه او ثمانمايه وفي روايه عبد الواحد بن ايمن عند الاسمعيلي كانوا ثمانمايه او ثلاثمايه وفي روايه
ابي الزبير كانوا ثلاثمايه والحكم للزايد لمزيد علمه ولان القصه متحده قوله وانحرفوا اي مالوا عن الطعام قوله لتغط بكسر الغين
المعجمه وتشديد الطا المهمله اي تغلي ولتقول الحديث السادس قوله عن عايشه اذ جاوكم من فوقكم ومن اسفل منكم
واذ زاغت الابصار قالت كان ذلك يوم الخندق هكذا اورده مختصرا وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس اذ جاوكم من
فوقكم قال عيينه بن حصن ومن اسفل منكم ابو سفيان بن حرب وبين ابن اسحق في المغازي صفه نزولهم قال نزلت قريش
بمجتمع السيول في عشره الاف من احابيشهم ومن تبعهم من بني كنانه وتهامه ونزل عيينه في غطفان ومن معهم من
اهل نجد الى جانب احد بباب نعمان وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم الى سلع في ثلاثه
الاف والخندق بينه وبين القوم وجعل النسا والذراري في الاطام قوله قال وتوجه حيي بن اخطب الى بني قريظه فلم
يزل بهم حتى غدروا بالنبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي بيانه في الباب الاتي وبلغ المسلمين غدرهم فاشتد بهم البلا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان
يعطي عيينه بن حصن ومن معه ثلث ثمار المدينه على ان يرجعوا فمنعه من ذلك سعد بن معاذ وسعد بن عباده وقالا كنا
نحن وهم على الشرك لا يطمعون منا في شي من ذلك فكيف نفعله بعد ان اكرمنا الله بالاسلام واعزنا بك نعطيهم
اموالنا ما لنا بهذا من حاجه ولا نعطيهم الا السيف فاشتد بالمسلمين الحصار حتى تكلم معتب بن قشير واوس
بن قيظي وغيرهما من المنافقين بالنفاق وانزل الله تعالى اذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله
الا غرورا الايات قال وكان الذين جاوهم من فوقهم بنو قريظه ومن اسفل منهم قريش وغطفان قال ابن اسحق في
روايته ولم يقع بينهم حرب الا مراماه بالنبل لكن كان عمرو بن عبد ود العامري اقتحم هو ونفر معه خيولهم من ناحيه
ضيقه من الخندق حتى صاروا بالسبخه فبارزه علي فقتله وبرز نوفل بن عبد الله بن المغيره المخزومي فبارزه
الزبير فقتله ويقال قتله علي ورجعت بقيه الخيول منهزمه وروى البيهقي في الدلايل من طريق زيد بن اسلم ان رجلا
قال لحذيفه ادركتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدركه قال يا ابن اخي والله لا تدري لو ادركته كيف كنت تكون لقد رايتنا
ليله الخندق في ليله بارده مطيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يذهب فيعلم لنا علم القوم جعله الله رفيق
ابراهيم يوم القيامه قال فوالله ما قام احد فقال الثانيه جعله الله رفيقي فلم يقم احد فقال ابو بكر ابعث حذيفه فقال
اذهب فقلت اخشى ان اوسر قال انك لن توسر فذكر انه انطلق وانهم تخاذلوا وبعث الله عليهم الريح فما تركت
لهم بنا الا هدمته ولا انا الا كفته ومن طريق عمران بن سريج عن حذيفه نحوه وفيه ان علقمه بن علاثه صار يقول

يا عامر ان الريح قاتلتي وتحملت قريش وان الريح لتغلبهم على بعض امتعتهم وروى الحاكم من طريق عبد العزيز بن اخي حذيفه
عن حذيفه قال لقد رايتنا ليله الاحزاب وابو سفيان ومن معه من فوقنا وقريظه اسفل منا نخافهم على ذرارينا وما اتت علينا
ليله اشد ظلمه ولا ريحا منها فجعل المنافقون يستاذنون ويقولون ان بيوتنا عوره فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا جاث على
ركبتي ولم يبق معه الا ثلاثمايه فقال اذهب فاتني بخبر القوم قال ودعا لي فاذهب الله عني القر والفزع فدخلت عسكرهم
فاذا الريح فيه لا تجاوزه شبرا فلما رجعت رايت فوارس في طريقي فقالوا اخبر صاحبك ان الله كفاه القوم واصل هذا الحديث
عند مسلم باختصار وسيأتي في الحديث الذي يليه شي يتعلق بحديث عايشه الحديث السابع ذكر فيه حديث البرا من وجهين
قوله عن البرا ساق بعده حديث ابن عباس الطريق الاخرى لحديث البرا وفيه تصريح ابي اسحق بسماعه له من البرا قوله حتى اغمر بطنه
او اغبر بطنه كذا وقع بالشك بالغين المعجمه فيهما فاما التي بالموحده فواضح من الغبار واما التي بالميم فقال الخطابي ان كانت
محفوظه فالمعنى وارى التراب جلده بطنه ومنه غمار الناس وهو جمعهم اذا تكاثف ودخل بعضهم في بعض قال وروي اعفر
بمهمله وفا والعفر بالتحريك التراب قال عياض وقع للاكثر بمهمله وفا معجمه وموحده فمنهم من ضبطه بنصب بطنه ومنهم من
ضبطه برفعها وعند النسفي حتى غمر بطنه او اغبر بمعجمه فيهما وموحده ولابي ذر والي زيد حتى اغمر بالراو وجه لها الا ان يكون
بمعنى ستر كما في الروايه الاخرى حتى وارى عني التراب بطنه قال واوجه هذه الروايات اغبر بمعجمه وموحده ورفع بطنه
وفي حديث ام سليم عند احمد باسناد صحيح كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معهم التراب يوم الخندق فقد اغبر شعر صدره وفي الروايه
الاتيه حتى وارى عني الغبار جلده بطنه وكان كثير الشعر وظاهر هذا انه كان كثير شعر الصدر وليس كذلك فان في صفته صلى
الله عليه وسلم انه كان دقيق المسربه اي الشعر الذي في الصدر الى البطن فيمكن الجمع بانه كان مع دقته كثيرا اي لم يكن منتشرا بل كان
مستطيلا والله اعلم قوله يقول والله لولا الله ما اهتدينا بين في الروايه التي بعد هذه ان هذا الرجز من كلام عبد الله بن رواحه
ان الالى قد بغوا علينا ليس بموزون وتحريره ان الذين قد بغوا علينا فذكر الراوي الالى بمعنى الذين وحذف قد وزعم ابن التين ان
المحذوف هم قال والاصل ان الالى هم قد بغوا علينا وهو يتزن بما قال لكن لم يتعين وذكر بعض الرواه في مسلم بلفظ
ابوا بدل بغوا ومعناه صحيح اي ابوا ان يدخلوا او وقع في الطريق الثانيه لحديث البرا ان الالى قد بغوا علينا كذا للسرخسي
والكشميهني ولابي الوقت والاصيلي وكذا في نسخه ابن عساكر وللباقين قد بغوا كالاولى واما الاصيلي فضبطها بالعين المهمله
الثقيله والموحده وضبطها في المطالع بالغين المعجمه وضبطت في روايه ابي الوقت كذا براي اوله والمشهور ما في المطالع قوله
ورفع بها صوته ابينا ابينا كذا للاكثر بموحده وفي اخر الروايه الاتيه قال ثم يمد صوته باخرها وهو يبين ان المراد بقوله ابينا
ما وقع في اخر القسم الاخير وهو قوله اذا ارادوا فتنه ابينا ويحتمل انه يريد ما وقع في القسيم الاخير وهو قوله انا اذا صيح
بنا ابينا فانه روي بالوجهين ووقع في روايه ابي ذر وابي الوقت وكريمه اتينا بمثناه بدل الموحده وللاصيلي والسرخسي بمثناه
قال عياض كلاهما صحيح المعنى اما الاول فمعناه اذا صيح بنا للفزع او حادث ابينا الفرار وثبتنا واما الثاني فمعناه جينا واقدمنا
على عدونا قال والروايه في هذا القسم بالمثناه اوجه لان اعاده الكلمه في قوافي الرجز عن قرب عيب معلوم عندهم قال والراجح
ان قوله اذا ارادوا فتنه ابينا بالموحده وقوله انا اذا صيح بنا اتينا بالمثناه والله اعلم ووقع في بعض النسخ وان ارادوا
علينا فتنه ابينا وهو لغير الحديث الثامن حديث ابن عباس قوله نصرت بالصبا بفتح المهمله وتخفيف الموحده هي الريح الشرقيه
والدبور الريح الغربيه وروى احمد من حديث ابي سعيد قال قلنا يوم الخندق يا رسول الله هل من شي نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر
قال نعم اللهم استر عوراتنا وامن روعاتنا قال فضرب الله وجوه اعدايه بالريح فهزمهم الله بالريح وروى ابن مردويه في التفسير من
طريق اخرى عن ابن عباس ايضا قال قالت الصبا للشمال اذهبي بنا ننصر رسول الله فقالت ان الحراير لا تهب بالليل فغضب الله عليها فجعلها
عقيما وفي روايه له من هذا الوجه فكانت الريح التي نصر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبا وقد تقدم في الاستسقا ذكر النكته في
تخصيص الدبور بعاد والصبا بالمسلمين وعرف بهذا وجه ايراد المصنف هذا الحديث هنا فان الله نصر نبيه في غزوه الخندق بالريح قال
وارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها قال مجاهد سلط الله عليهم الريح فكفات قدورهم ونزعت خيامهم حتى اظعنتهم وذكر ابن
اسحق في سبب رحيلهم ان نعيم بن مسعود الاشجعي اتى النبي صلى الله عليه وسلم مسلما ولم يعلم به قومه فقال له خذل عنا فمضى الى بني

قريظة وكان نديمًا لهم فقال قد عرفتم محبتي لكم وانهم معًا لان قريشًا وغطفان ليست هذه بلادهم وانهم ان رأوا فرصة انتهزوها
والا رجعوا الى بلادهم وتركوكم في البلاد مع محمد ولا طاقة لكم به فلا تقاتلوا معهم حتى تاخذوا منهم رهنًا فقبلوا
رأيه فتوجه الى قريش فقال لهم ان اليهود ندموا على الغدر بمحمد فراسلوه في الرجوع اليه فراسلهم بانا لا نرضى حتى تبعثوا الى قريش
فتاخذوا منهم رهنًا فاقتلهم ثم جاء غطفان بنحو ذلك فلما اصبح ابو سفيان بعث عكرمة بن ابي جهل الى بني قريظة بانا قد
ضاق بنا المنزل ولم نجد مرعى فاخرجوا حتى نناجز محمدًا فاجابوهم ان اليوم السبت ولا نعمل فيه شيئًا ولا بد لنا من الرهن منكم لئلا تغدروا
بنا فقالت قريش هذا ما حذركم نعيم فراسلوهم بانا لا نعطيكم رهنًا فان شئتم ان تخرجوا فافعلوا فقالت قريظة هذا ما اخبرنا
نعيم قال ابن اسحق وحدثني يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان نعيمًا كان رجلا نمومًا وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ان اليهود
بعثت الي ان كان يرضيك ان ناخذ من قريش وغطفان رهنًا فندفعهم اليك فتقتلهم فعلنا فرجع نعيم مسرعًا الى قومه فاخبرهم
فقالوا والله ما كذب محمد عليهم وانهم لاهل غدر وكذلك قال لقريش وكان ذلك سبب خذلانهم ورحيلهم وقد تقدم في الحديث السادس
بيان ما ارسل عليهم من الريح الحديث التاسع قوله حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد قوله اول مشهد شهدته
يوم الخندق اي باشرت فيه القتال وهذا يوافق رواية نافع عنه الماضية في اول الباب وروى الطبراني باسناد صحيح عن ابن عمر
قال بعثني خالي عثمان بن مظعون في حاجة فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم فاذن لي وقال من لقيت فقل لهم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يامركم ان ترجعوا قال فلا والله ما عطف علي منهم اثنان الحديث العاشر قوله هشام هو ابن يوسف
الصنعاني قوله قال واخبرني ابن طاوس هو معمر والضمير لابن طاوس عبد الله قوله دخلت على حفصة اي بنت عمر اخته قوله
ونسواتها تنطف بفتح النون والمهملة قال الخطابي كذا وقع وليس بشيء وانما هو نوساتها اي ذوائبها ومعنى تنطف اي تقطر كانها
كانت قد اغتسلت والنوسات جمع نوسة والمراد ان ذوائبها كانت تنوس اي تتحرك وكل شيء تحرك فقد ناس والنوس
الاضطراب ومنه قول ام زرع اناس من حلي اذني قال ابن التين قوله نوسات هو بسكون الواو وضبط
بفتحها واما نسوات فكانه على القلب قوله قد كان من امر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الامر شيء مراده بذلك ما وقع
بين علي ومعاوية من القتال في صفين يوم اجتماع الناس على الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه فراسلوا بقايا الصحابة من
الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك فشاور ابن عمر اخته في التوجه اليهم او عدمه فاشارت عليه
باللحاق بهم خشية ان ينشأ من غيبته اختلاف يفضي الى استمرار الفتنة قوله فلما تفرق الناس اي بعد ان اختلف الحكمان
وهما ابو موسى الاشعري وكان من قبل علي وعمرو بن العاص وكان من قبل معاوية ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر
في هذا الحديث فلما تفرق الحكمان وهو يفسر المراد ويعين ان القصة المذكورة كانت بصفين وجوز بعضهم ان يكون
المراد الاجتماع الاخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي ورواية عبد الرزاق ترده وابعد من ذلك قول ابن الجوزي
في كشف المشكل اشار بذلك الى جعل عمر الخلافة شورى في ستة ولم يجعل لي من الامر شيء فامرته باللحاق قال وهذا
حكاية الحالة التي جرت قبل واما قوله فلما تفرق الناس خطب معاوية كان هذا في زمن معاوية لما اراد ان يجعل ابنه يزيد ولي
عهده كذا قال ولم يات له بمستند والمعتمد ما صرح به رواية عبد الرزاق ثم وجدت في رواية حبيب بن ابي ثابت عن ابن
عمر قال لما كان في اليوم الذي اجتمع فيه علي ومعاوية بدومة الجندل قالت لي حفصة انه لا يحل لك ان تتخلف عن صلح اصلح الله
به بين امة محمد وانت صهر رسول الله وابن عمر بن الخطاب قال فاقبل معاوية يومئذ على بختي عظيم فقال من يطمع في هذا الامر
او يرجوه او يمد اليه عنقه الحديث اخرجه الطبراني قوله ان يتكلم في هذا الامر اي الخلافة قوله فليطلع لنا قرنه بفتح القاف
قال ابن التين يحتمل ان يريد بدعته كما جاء في الخبر الاخر كلما نجم قرن اي كلما طلع قرن ويحتمل ان يكون المعنى فليبد لنا صفحة
وجهه والقرن من شأنه ان يكون في الوجه والمعنى فليظهر لنا نفسه ولا يخفيها قيل اراد عليًا وعرض بالحسن والحسين
وقيل اراد عمر وعرض بابنه عبد الله وفيه بعد لان معاوية كان يبالغ في تعظيم عمر ووقع في رواية حبيب بن ابي ثابت فقال
ابن عمر فما حدثت نفسي بالدنيا قبل يومئذ اردت ان اقول له يطمع فيه من ضربك واباك على الاسلام حتى ادخلكما فيه فذكرت
الجنة فاعرضت عنه قوله قال حبيب بن مسلمة اي ابن مالك بن وهب الفهري صحابي صغير وله صحبة وكان قد سكن الشام وارسله

معو

وصل بتدبر الكلام فلم تدعه حتى
ذهب اليهم في المكان الذي
كان فيه الحكمان فحضر معهم
فلما تفرقوا خطب معوية الى
اخره ١٢ اصل

معاوية في عسكر ليقتله بعثه فقتل قبل ان يصل فرجع فكان مع معاوية وولاه غزو الروم فكان يقال له حبيب الروم لكثرة دخوله
عليهم ومات في خلافة معاوية قوله فهلا اجبته اي فهلا اجبت معاوية عن تلك المقالة فاعلمه ابن عمر بالذي منعه عن ذلك قال حللت حبوتي
الى اخره ووقع في رواية عبد الرزاق عند قوله فلنحن احق به منه ومن ابيه يعرض بابن عمر فعرف بهذه الزيادة مناسبة قول حبيب
ابن مسلمة لابن عمر هلا اجبته والحبوة بضم المهملة وسكون الموحدة ثوب يلقى على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما
قوله من قاتلك واباك على الاسلام يعني يوم احد ويوم الخندق ويدخل في هذه المقالة عمرو وجميع من شهدها من المهاجرين ومنهم عبد
الله بن عمر ومن هنا ظهر مناسبة ادخال هذه القصة في غزوة الخندق ان ابا سفيان كان راس الاحزاب يومئذ وكان راي معاوية
في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والراي والمعرفة على الفاضل في السبق الى الاسلام والدين والعبادة فلهذا اطلق انه احق
وراي ابن عمر بخلاف ذلك وانه لا يبايع المفضول الا اذا خشي الفتنة ولهذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيه عن نقض
بيعته كما سيأتي في الفتن وبايع بعد ذلك لعبد الملك بن مروان قوله ويحمل عني غير ذلك اي على غير ما اردت ووقع في رواية منقطعة عند
سعيد بن منصور فخشيت ان يكون في قولي هراقة الدماء وان يحمل قولي على غير الذي اردت اخرجها عن اسمعيل بن ابراهيم عن
ايوب قال لقد بلغني ان ابن عمر لما قال له معاوية من احق بهذا الامر منا ومن ينازعنا فهممت ان اقول الذي قاتلك واباك على الاسلام
قوله فذكرت ما اعد الله في الجنان اي لمن صبر فآثر الآخرة على الدنيا قوله قال حبيب اي ابن مسلمة المذكور حفظت وعصمت
بضم اولهما اي انه صوب رايه في ذلك وقد قدمنا ان حبيب بن مسلمة المذكور كان من اصحاب معاوية قوله قال محمود عن عبد الرزاق
ونوساتها اي ان عبد الرزاق روى عن معمر شيخ هشام بن يوسف هذا الحديث كما رواه هشام فخالفه في هذه اللفظة فقال
ونوساتها وهذا هو الصواب كما تقدم وطريق محمود هذا وهو ابن غيلان المروزي وصلها محمد بن قدامة الجوهري في كتاب
اخبار الخوارج له قال حدثنا محمود بن غيلان المروزي قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر فذكره بالاسنادين معا وساق المتن
بتمامه واوله دخلت على حفصة ونوساتها تنطف وقد ذكرت ما في روايته من فائدة زائدة وكذلك اخرجه اسحق بن راهويه
في مسنده عن عبد الرزاق الحديث الحادي عشر حديث سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء بعدها مهملة ابن الجون
بفتح الجيم الخزاعي صحابي مشهور ويقال كان اسمه يسارا فغيره النبي صلى الله عليه وسلم ليس له في البخاري سوى هذا الحديث
واخر تقدم في صفة ابليس وله طريق في الادب وقد صرح في الرواية الثانية بسماع ابي اسحق له منه وكان سليمان المذكور ممن
خرج من اهل الكوفة في طلب ثار الحسين بن علي فقتل هو واصحابه بعين الوردة في سنة خمس وستين قوله نغزوهم
ولا يغزونا في رواية ابي نعيم في المستخرج من طريق بشر بن موسى عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه الان نغزوهم وهي في رواية
اسرائيل التي تلو هذه وقوله في رواية اسرائيل حين اجلي ضبط بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اي رجعوا عنه وفيه اشارة
الى انهم رجعوا بغير اختيارهم بل بصنع الله تعالى لرسوله وذكر الواقدي انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك بعد ان انصرفوا وذلك لسبع
بقين من ذي القعدة وفيه علم من اعلام النبوة فانه صلى الله عليه وسلم اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش عن البيت ووقعت
الهدنة بينهم الى ان نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة فوقع الامر كما قال صلى الله عليه وسلم واخرج البزار باسناد حسن من
حديث جابر شاهدا لهذا الحديث ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاحزاب وقد جمعوا له جموعا كثيرة لا يغزونكم بعدها
ابدا ولكن انتم تغزونهم الحديث الثاني عشر حديث علي قوله حدثنا اسحق هو ابن منصور وهشام كنت ذكرت في الجهاد انه
الدستوائي لكن جزم المزي في الاطراف بانه ابن حسان ثم وجدته مصرحا به في عدة طرق فهذا هو المعتمد واما تضعيف الاصيلي
للحديث به فليس بمعتمد كما سأوضحه في التفسير ان شاء الله تعالى قوله عن محمد هو ابن سيرين وعبيدة بفتح العين هو ابن عمرو
السلماني قوله قال يوم الخندق في رواية الجهاد يوم الاحزاب وهو بالمعنى وفي رواية يحيى بن الجزار عن علي عند مسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان قاعدا يوم الخندق على فرضة من فرض الخندق فذكره قوله كما شغلونا في رواية المستملي كما شغلونا
بزيادة لام وهو خطأ قوله صلاة الوسطى زاد مسلم صلاة العصر وسأذكر الكلام عليها وعلى شرح هذا الحديث مستوفى في
تفسير سورة البقرة الحديث الثالث عشر حديث جابر قوله حدثنا هشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ويحيى هو ابن
ابي كثير قوله جعل يسب كفار قريش قد سبق شرح هذا الحديث في المواقيت من كتاب الصلاة وبينت فيه المذاهب في ترتيب

فاتته الصلاة. الحديث الرابع عشر حديث جابر أيضا في ذكر الزبير وقد تقدم شرحه في المناقب قوله من يأتينا بخبر القوم
فقال الزبير أنا ذكرها ثلاث مرات وقد تقدم في الجهاد في باب فضل الطليعة ذكرها مرتين ومضى شرح الحديث في مناقب الزبير
وقد استشكل ذكر الزبير في هذه القصة فقال شيخنا ابن الملقن اعلم أنه وقع هنا أن الزبير هو الذي ذهب لكشف خبر بني قريظة
والمشهور كما قاله شيخنا أبو الفتح اليعمري أن الذي توجه ليأتي بخبر القوم حذيفة كما رويناه من طريق ابن إسحق وغيره قلت
وهذا الحصر مردود فإن القصة التي ذهب لكشفها غير القصة التي ذهب حذيفة لكشفها فقصة الزبير كانت لكشف خبر
بني قريظة هل نقضوا العهد الذي بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على محاربة المسلمين وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار
على المسلمين بالخندق وتمالأت عليهم الطوائف ثم وقع بين الأحزاب الاختلاف وحذرت كل طائفة من الأخرى وأرسل
الله عليهم الريح واشتد البرد تلك الليلة فانتدب النبي صلى الله عليه وسلم من يأتيه بخبر قريش فانتدب له حذيفة بعد تكراره
طلب ذلك وقصته في ذلك لما دخل بين قريش في الليل وعرف قصتهم ورجع وقد اشتد عليه البرد فدفاه النبي صلى الله عليه وسلم
حتى دفي وبين الواقدي أن المراد بالقوم بنو قريظة وروى ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة فيما جرى يوم الخندق أن رجلا من المشركين
قال يوم الخندق من يبارز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا زبير فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب واحدي يا رسول الله
فقال قم يا زبير فقام الزبير فقتله ثم جاء بسلبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنفله إياه. الحديث الخامس عشر قوله
عن أبيه هو أبو سعيد المقبري قوله وغلب الأحزاب وحده فلا شيء بعده هو من السجع المحمود والفرق بينه وبين المذموم
أن المذموم ما يأتي بتكلف واستكراه والمحمود ما جاء بانسجام واتفاق ولهذا قال في مثل الأول أسجع كسجع الكهان
وكذا قال كان يكره السجع في الدعاء ووقع في كثير من الأدعية والمخاطبات ما وقع مسجوعا لكنه في غاية الانسجام
المشعر بأنه وقع بغير قصد ومعنى قوله لا شيء بعده أي جميع الأشياء بالنسبة إلى وجوده كالعدم أو المراد أن كل شيء يفنى
وهو الباقي فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده كما قال تعالى كل شيء هالك إلا وجهه. الحديث السادس عشر قوله حدثني محمد هو ابن
سلام والفزاري هو مروان بن معاوية وعبدة هو ابن سليمان قوله دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب قد تقدم
شرحه في باب لا تمنوا لقاء العدو من كتاب الجهاد. الحديث السابع عشر حديث عبد الله وهو ابن عمر قوله أو الحج أو العمرة
ليست أو للشك بل هي للتنويع وذكره هنا لقوله وهزم الأحزاب وحده وسيأتي شرحه في الدعوات إن شاء الله تعالى قوله باب
مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب أي من الموضع الذي كان يقاتل فيه الأحزاب إلى منزله بالمدينة قوله ومخرجه إلى بني
قريظة ومحاصرته إياهم قد تقدم السبب في ذلك وهو ما وقع من بني قريظة من نقض عهده وممالأتهم لقريش وغطفان
عليه وتقدم نسب بني قريظة في غزوة بني النضير وذكر عبد الملك بن يوسف في كتاب الأذواء أنهم كانوا يزعمون أنهم من
ذرية شعيب نبي الله عليه الصلاة والسلام وهو محتمل وإن شعيبا كان من بني جذام القبيلة المشهورة وهو بعيد جدا
وتقدم أن توجه النبي صلى الله عليه وسلم إليهم كان لسبع بقين من ذي القعدة وأنه خرج إليهم في ثلاثة آلاف وذكر ابن سعد أنه
كان مع المسلمين ستة وثلاثون فرسا ثم ذكر المصنف ستة أحاديث الأول حديث عائشة ذكره مختصرا وسيأتي
مطولا في الباب مع شرحه. الثاني حديث أنس قوله حدثنا موسى هو ابن إسمعيل التبوذكي قوله كأني أنظر إلى الغبار يشير إلى أنه
يستحضر القصة حتى كأنه ينظر إليها مشخصة له بعد تلك المدة الطويلة قوله ساطعا أي مرتفعا قوله بني غنم بفتح المعجمة وسكون
النون كما تقدم شرحه في أوائل بدء الخلق وتقدم إعراب قوله موكب جبريل ووقع هذا الحديث عند ابن سعد من طريق
سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال مطولا لكن ليس فيه أنس ولفظه كان بين بني قريظة وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فلما جاءت
الأحزاب نقضوه وظاهروهم فلما هزم الله الأحزاب تحصنوا فجاء جبريل فقال يا رسول الله انهض إليهم فلأضعضعنهم قال
فأدبر جبريل ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم من الأنصار. الحديث الثالث حديث ابن عمر
قوله جويرية بالجيم مصغرا هو عم عبد الله الراوي عنه قوله لا يصلين أحد العصر كذا وقع في جميع النسخ من البخاري ووقع في
جميع النسخ عند مسلم الظهر مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد وقد وافق مسلما أبو يعلى
وآخرون وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي غسان مالك بن إسمعيل عن جويرية بلفظ الظهر وابن حبان من طريق أبي غسان

كذلك

كذلك ولم أره من رواية جويرية إلا بلفظ الظهر غير أن أبا نعيم في المستخرج أخرجه من طريق أبي حفص السلمي عن جويرية فقال
العصر وأما أصحاب المغازي فاتفقوا على أنها العصر قال ابن إسحق لما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق راجعا إلى
المدينة أتاه جبريل الظهر فقال إن الله يأمرك أن تسير إلى بني قريظة وأمر بلالا فأذن في الناس من كان سامعا مطيعا
فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة وكذلك أخرجه البيهقي في الدلائل بإسناد صحيح إلى الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن
مالك عن عمه عبيد الله بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع من طلب الأحزاب وجمع عليه اللأمة واغتسل واستجمر
تبدى له جبريل فقال عذيرك من محارب فوثب فزعا فعزم على الناس أن لا يصلوا العصر حتى يأتوا بني قريظة قال فلبس
الناس السلاح فلم يأتوا قريظة حتى غربت الشمس قال فاختصموا عند غروب الشمس فصلت طائفة العصر وتركتها طائفة
وقالت إنا في عزمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس علينا إثم فلم يعنف واحدا من الفريقين وأخرجه الطبراني من هذا الوجه موصولا
بذكر كعب بن مالك فيه وللبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة نحوه مطولا وفيه فصلت طائفة إيمانا واحتسابا وتركت طائفة
إيمانا واحتسابا وهذا كله يؤيد رواية البخاري في أنها العصر وقد جمع بعض العلماء بين الروايتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل
الأمر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها فقيل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر وجمع بعضهم باحتمال
أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة فقيل للطائفة الأولى الظهر وقيل للطائفة التي بعدها العصر وكلاهما جمع لا بأس به لكن يبعده
اتحاد مخرج الحديث لأنه عند الشيخين كما بيناه بإسناد واحد من مبدئه إلى منتهاه فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده قد حدث به على
الوجهين إذ لو كان كذلك لحمله واحد منهم عن بعض رواته على الوجهين ولم يوجد ذلك ثم تأكد عندي أن الاختلاف في اللفظ المذكور
من حفظ بعض رواته فإن سياق البخاري وحده مخالف لسياق كل من رواه عن عبد الله بن محمد بن أسماء وعن عمه جويرية ولفظ البخاري
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها
وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم ولفظ مسلم وسائر من رواه نادى فينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الأحزاب أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون
بني قريظة وقال الآخرون لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت قال فما عنف واحدا من الفريقين قال فالذي
يظهر من تغاير اللفظين أن عبد الله بن محمد بن أسماء شيخ الشيخين فيه لما حدث به البخاري حدثه به على هذا اللفظ ولما حدث به الباقين
حدثهم به على اللفظ الأخير وهو اللفظ الذي حدثه به جويرية بدليل موافقة أبي غسان له عليه بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري أو
أن البخاري كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك بخلاف مسلم فإنه يحافظ على اللفظ كثيرا وإنما
لم أجوز عكسه لموافقة من وافق مسلما على لفظه بخلاف البخاري لكن موافقة أبي حفص السلمي له تؤيد الاحتمال الأول وهذا
كله من حيث حديث ابن عمر أما بالنظر إلى حديث غيره فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجهان
فيحتمل أن رواية الظهر هي التي سمعها ابن عمر ورواية العصر هي التي سمعها كعب بن مالك وعائشة والله أعلم قال السهيلي وغيره
في هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه وفيه أن كل
مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيب قال السهيلي ولا يستحيل أن يكون الشيء صوابا في حق إنسان وخطأ في حق غيره وإنما المحال
أن يحكم في النازلة بحكمين متضادين في حق شخص واحد قال والأصل في ذلك أن الحظر والإباحة صفات أحكام لا أعيان قال
فكل مجتهد وافق اجتهاده وجها من التأويل فهو مصيب انتهى والمشهور أن الجمهور ذهبوا إلى أن المصيب في القطعيات واحد
وخالف الجاحظ والعنبري وأما ما لا قطع فيه فقال الجمهور أيضا المصيب واحد وقد ذكر ذلك الشافعي وقرره ونقل عن الأشعري
أن كل مجتهد مصيب وأن حكم الله تابع لظن المجتهد وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية هو مصيب في اجتهاده فإن لم يصب ما في
نفس الأمر فهو مخطئ وسيأتي بسط لهذه المسألة في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى وأما الاستدلال بهذه القصة على أن كل مجتهد مصيب
على الإطلاق فليس بواضح وإنما فيه ترك تعنيف من بذل وسعه واجتهد فيستفاد منه عدم تأثيمه وحاصل ما وقع في القصة أن بعض
الصحابة حملوا النهي على حقيقته ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحا للنهي الثاني على النهي الأول وهو ترك تأخير الصلاة عن وقتها
واستدلوا بجواز التأخير لمن اشتغل بأمر الحرب بنظير ما وقع في تلك الأيام بالخندق وقد تقدم حديث جابر المصرح

بانهم صلوا العصر بعد ما غربت الشمس وذلك لشغلهم بامر الحرب ولا سيما والزمان زمان التشريع والبعض الآخر حملوا النهي على غير الحقيقة وانه كناية عن الحث والاستعجال والاسراع الى بني قريظة وقد استدل به الجمهور في عدم تأثيم من اجتهد لانه صلى الله عليه وسلم لم يعنف احدا من الطائفتين فلو كان هناك اثم لعنف من اثم واستدل به ابن حبان على ان تارك الصلاة حتى يخرج وقتها لا يكفر وفيه نظر لا يخفى واستدل به غيره على جواز الصلاة على الدواب في شدة الخوف وفيه نظر قدا وضحته في باب صلاة الخوف وعلى ان الذي يتعمد تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها يقضيها بعد ذلك لان الذين لم يصلوا العصر صلوها بعد ذلك كما وقع عند ابن اسحق انهم صلوها في وقت العشاء وعن موسى بن عقبة انهم صلوها بعد ان غابت الشمس وكذا في حديث كعب بن مالك وفيه نظر ايضا لانهم لم يؤخروها الا لعذر تأولوه والنزاع انما هو في من اخر عمدا بغير تأويل واغرب ابن المنير فادعى ان الطائفة الذين صلوا العصر لما ادركتهم في الطريق انما صلوها وهم على الدواب واستند الى ان النزول الى الصلاة ينافي مقصود الاسراع في الوصول قال فالذين لم يصلوا عملوا بالدليل الخاص وهو الامر بالاسراع فترك عموم ايقاع العصر في وقتها الى ان فات والذين صلوا جمعوا بين دليلي وجوب الصلاة ووجوب الاسراع ولا يظن ذلك بهم مع ثقوب افهامهم انتهى وفيه نظر لانه لم يصرح لهم بترك النزول فلعلهم فهموا ان المراد بامرهم ان لا يصلوا العصر الا في بني قريظة المبالغة في الامر بالاسراع فبادروا الى امتثال امره وخصوا وقت الصلاة من ذلك لما تقرر عندهم من تأكيد امرها فلا يمتنع ان ينزلوا فيصلوا ولا يكون في ذلك مضادة لما امروا به ودعوى انهم صلوا ركبانا تحتاج الى دليل ولم اره صريحا في شيء من طرق هذه القصة وقد تقدم بحث ابن بطال في ذلك في باب صلاة الخوف وقال ابن القيم في الهدي ما حاصله كل من الفريقين مأجور بقصده الا ان من صلى حاز الفضيلتين امتثال الامر في الاسراع وامتثال الامر في المحافظة على الوقت ولا سيما في هذه الصلاة بعينها من الحث على المحافظة عليها وان من فاتته حبط عمله وانما لم يعنف الذين اخروها لقيام عذرهم في التمسك بظاهر الامر ولانهم اجتهدوا فاخروا لامتثالهم الامر لكنهم لم يصلوا الى ان يكون اجتهادهم اصوب من اجتهاد الطائفة الاخرى واما من احتج بلى اخر بان الصلاة حينئذ كانت تؤخر كما في الخندق وكان ذلك قبل صلاة الخوف فليس بواضح لاحتمال ان يكون التأخير في الخندق كان عن نسيان وذلك بين في قوله صلى الله عليه وسلم لعمر لما قال له ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغيب فقال والله ما صليتها لانه لو كان ذاكرا لها لبادر اليها كما صنع عمر انتهى وقد تقدم في شرح حديث تأخير الصلاة في الخندق في كتاب الصلاة ما يغني عن اعادته. الحديث الرابع قوله حدثني ابن ابي الاسود هو عبد الله كما تقدم بيانه في كتاب الخمس وساق هذا عنه هناك اتم وتقدم باختصار في غزوة بني النضير وتقدم ما يتعلق بالزيادة التي فيه هنا في حديث الزهري عن انس في كتاب الهبة وحاصله ان الانصار كانوا واسوا المهاجرين بنخيلهم لينتفعوا بثمرها فلما فتح الله النضير ثم قريظة قسم في المهاجرين من غنائمهم فاكثر فامرهم برد ما كان للانصار لاستغنائهم عنه ولانهم لم يكونوا ملكوهم رقاب ذلك وامتنعت ام ايمن من رد ذلك ظنا انها ملكت الرقبة فلاطفها النبي صلى الله عليه وسلم لما كان لها عليه من حق الحضانة حتى عوضها عن الذي كان بيدها بما ارضاها وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ام ايمن فجاءت ام ايمن في هذا السياق حذف يوضحه رواية مسلم من هذا الوجه بلفظ اعطاه ام ايمن فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطانيه فجاءت ام ايمن قوله والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لك كذا اي يقول لام ايمن لك كذا وفي رواية مسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ام ايمن اتركيه ولك كذا وقوله كذا كناية عن العدد الذي ذكره لها النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي ظنت ام ايمن ان ملك المنيحة موبدة فلم يشكر النبي صلى الله عليه وسلم عليها هذا الظن تطييبا لقلبها لكونها حاضنته وزادها من عنده حتى طاب قلبها قوله حتى كلما قال اشارة الى شك وقع في اللفظ مع حصول المعنى قوله حتى اعطاها حسبت انه قال عشرة امثاله او كما قال في رواية مسلم حتى اعطاها عشرة امثاله او قريبا من عشرة امثاله وعرف بهذا ان معنى قوله كذا كذا اي مثل الذي لك مرة ثم شرع يزيدها مرتين بلالا الى ان بلغ عشرة وفي الحديث مشروعية هبة المنفعة دون الرقبة وفرط جود النبي صلى الله عليه وسلم وكثرة حلمه وبره ومنزلة ام ايمن وهي والدة اسامة بن زيد وابنها ايمن ايضا له صحبة واستشهد بحنين وهو اسن من اسامة وعاشت ام ايمن بعد النبي صلى الله عليه وسلم قليلا رضي الله عنها. الحديث الخامس حديث ابي سعيد اورده من طريق شعبة بتمامه وقد تقدم له في المناقب عاليا وكذا في المغازي قبل هذا بقليل قوله عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة بن سهل هكذا رواه شعبة عن سعد بن ابراهيم ورواه محمد بن صالح بن دينار التمار المدني عن سعد بن ابراهيم فقال عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه اخرجه النسائي ورواية شعبة اصح ويحتمل ان

يكون لسعد بن ابراهيم فيه اسنادان قوله نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ سيأتي بيان ذلك في الحديث الذي يليه في رواية محمد بن صالح المذكورة حكم ان يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى وفيه زيادة بيان الفرق بين المقاتلة والذرية قوله فلما دنا من المسجد قيل المراد المسجد الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم اعده للصلاة فيه في ديار بني قريظة ايام حصارهم وليس المراد به المسجد النبوي بالمدينة لكن كلام ابن اسحق يدل على انه كان مقيما في مسجد المدينة حتى بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمل سعدا في خيمة رفيدة عند مسجده وكانت امرأة تداوي الجرحى فقال اجعلوه في خيمتها لاعوده من قريب فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة وحاصرهم وسأله الانصار ان ينزلوا على حكم سعد ارسل اليه فحملوه على حمار وطأوا له وكان رجلا جسيما فهذا قوله فلما خرج الى بني قريظة ان سعدا كان في مسجد المدينة قوله قوموا الى سيدكم يأتي البحث فيه في كتاب الاستئذان ان شاء الله تعالى وفيه البيان عما اختلف فيه هل المخاطب بذلك الانصار خاصة او هم وغيرهم ووقع في مسند عائشة في مسند احمد من طريق علقمة بن وقاص عنها في اثناء حديث طويل قال ابو سعيد فلما طلع قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فانزلوه فقال عمر السيد الله قوله حكمت فيهم بحكم الله وربما قال بحكم الملك هو بكسر اللام والشك فيه من احد رواته اي اللفظين قال وفي رواية محمد بن صالح المذكورة لقد حكمت اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات وفي حديث جابر عند ابن عائذ فقال احكم فيهم يا سعد فقال الله ورسوله احق بالحكم قال قد امرك الله ان تحكم فيهم وفي رواية ابن اسحق من مرسل علقمة بن وقاص لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعة والارقعة بالقاف جمع رقيع وهو من اسماء السماء وقيل سميت بذلك لانها رقعت بالنجوم وهذا كله يدفع ما وقع عند الكرماني بحكم الملك بفتح اللام وفسره بجبريل لانه الذي ينزل بالاحكام قال السهيلي قوله من فوق سبع سموات معناه ان الحكم نزل من فوق قال ومثله قول زينب بنت جحش زوجني الله من نبيه من فوق سبع سموات اي نزل تزويجها من فوق قال ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله لا على المعنى الذي يسبق الى الوهم من التحديد الذي يفضي الى التشبيه وبقية الكلام على هذا الحديث في الذي بعده. الحديث السادس حديث عائشة قوله اصيب سعد في الرواية التي في المناقب سعد بن معاذ قوله حبان بكسر المهملة والتشديد للموحدة ابن العرقة بفتح المهملة وكسر الراء ثم قاف قوله وهو حبان بن قيس يعني ابن العرقة امه وهي بنت سعيد بن سعد بن سهم قوله من بني معيص بفتح الميم وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة وهو حبان بن قيس بن العرقة بن علقمة بن عبد مناف قوله رماه في الاكحل بفتح الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة وهو عرق في وسط الذراع قوله قال الخليل هو عرق الحياة يقال ان في كل عضو منه شعبة فهو في اليد الاكحل وفي الظهر الابهر وفي الفخذ النسا اذا قطع لم يرقأ الدم قوله خيمة في المسجد تقدم بيانه في الذي قبله قوله فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق وضع السلاح واغتسل فاتاه جبريل هذا السياق يشعر ان الواو زائدة في الطريق التي في الجهاد حيث وقع فيه بلفظ فلما رجع يوم الخندق ووضع السلاح فاتاه جبريل وهو اولى من دعوى القرطبي ان الفاء زائدة قال وكانها زيدت كما زيدت الواو في جواب لما انتهى ودعوى زيادة الواو في قوله ووضع اولى من دعوى زيادة الفاء لكثرة مجيء الواو زائدة ووقع في اول هذه الغزاة لما رجع من الخندق ووضع السلاح واغتسل اتاه جبريل فمن هنا ادعى القرطبي ان الفاء زائدة ووقع عند الطبراني والبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة قالت سلم علينا رجل ونحن في البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعا فقمت في اثره فاذا بدحية الكلبي فقال هذا جبريل يأمرني ان اذهب الى بني قريظة وذلك لما رجع من الخندق قالت فكأني برسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الغبار عن وجه جبريل وفي حديث علقمة بن وقاص عن عائشة عند احمد والطبراني فجاءه جبريل وان على ثناياه لنقع الغبار وفي مرسل يزيد بن الاصم عند ابن سعد فقال له جبريل عفا الله عنك وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة الله وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة في حديث الباب قالت عائشة لكأني انظر اليه من خلال الباب قد عصب التراب راسه وفي رواية جابر عند ابن عائذ فقال قم فشد عليك سلاحك فوالله لادقنهم دق البيض على الصفا قوله فاتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فحاصرهم وروى ابن عائذ من مرسل قتادة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا فنادى يا خيل الله اركبي وفي رواية ابي الاسود عن عروة عند الحاكم والبيهقي وبعث عليا على المقدمة ودفع اليه اللواء وخرج رسول

الله صلى الله عليه وسلم على اثره وعند موسى بن عقبة نحوه وزاد وحاصرهم بضع عشرة ليلة وعند ابن سعد خمس عشرة وفي حديث
علقمة بن وقاص المذكور خمسا وعشرين ومثلها عند ابن اسحق عن ابيه عن معبد بن كعب قال حاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى اجهدهم
الحصار وقذف في قلوبهم الرعب فعرض عليهم رئيسهم كعب بن اسد ان يؤمنوا او يقتلوا نساءهم وابناءهم ويخرجوا مستقتلين
او يبيتون المسلمين ليلة السبت فقالوا لا نؤمن ولا نستحل السبت واي عيش لنا بعد ابنائنا ونسائنا فارسلوا الى ابي لبابة
بن عبد المنذر وكانوا حلفاءه فاستشاروه في النزول على حكم النبي صلى الله عليه وسلم فاشار الى حلقه يعني الذبح ثم ندم فتوجه
الى المسجد النبوي فارتبط به حتى تاب الله عليه **قوله** فنزلوا على حكمه فرد الحكم الى سعد كانهم اذعنوا للنزول على حكمه صلى
الله عليه وسلم فلما سأله الانصار فيهم رد الحكم الى سعد ووقع بيان ذلك عند ابن اسحق قال فلما اشتد بهم الحصار اذعنوا ان
ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواثبت الاوس فقالوا يا رسول الله قد فعلت في موالي الخزرج اي بني قينقاع ما علمت
فقال الا ترضون ان يحكم فيهم رجل منكم قالوا بلى قال فذلك الى سعد بن معاذ وفي كثير من السير انهم ابوا ان ينزلوا على حكم سعد
وجمع بانهم نزلوا على حكم النبي صلى الله عليه وسلم ان يحكم فيهم سعد وفي رواية علقمة بن وقاص المذكورة فلما اشتد بهم البلاء قيل لهم
انزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استشاروا ابا لبابة قالوا ننزل على حكم سعد بن معاذ ونحوه في حديث جابر عند
ابن عائذ فيحصل في سبب رد الحكم الى سعد بن معاذ امران احدهما سؤال الاوس والآخر اشارة ابي لبابة ويحتمل ان
يكون الاشارة اثرت توقفهم ثم لما اشتد بهم الامر في الحصار عرفوا سؤال الاوس فاذعنوا الى النزول على حكم النبي صلى
الله عليه وسلم وايقنوا بانه يرد الحكم الى سعد وفي رواية علي بن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم فرد الحكم فيهم الى سعد وكانوا
حلفاءه **قوله** فاني احكم فيهم اي في هذا الامر وفي رواية النسفي اني احكم فيهم **قوله** ان تقتل المقاتلة قد تقدم في الذي قبله بيان
ذلك وذكر ابن اسحق انهم حبسوا في دار بنت الحارث وفي رواية ابي الاسود عن عروة في دار اسامة بن زيد وجمع بينهما بانهم جعلوا
في بيتين ووقع في حديث جابر عند ابن عائذ التصريح بانهم جعلوا في بيتين قال ابن اسحق فخندقوا لهم خنادق فضربت اعناقهم
فجرى الدم في الخندق وقسم اموالهم ونساءهم وابناءهم على المسلمين واسهم للخيل فكان اول يوم وقعت فيه السهمان لها
وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال ان سعد بن معاذ حكم ايضا ان يكون دارهم للمهاجرين دون الانصار فلامه الانصار
فقال اني احببت ان يستغنوا عن دوركم واختلف في عدتهم فعند ابن اسحق انهم كانوا ستمائة وبه جزم ابو عمر في ترجمة سعد بن معاذ
وعند ابن عائذ من مرسل قتادة كانوا سبعمائة وقال السهيلي المكثر يقول انهم ما بين الثمانمائة الى التسعمائة وفي حديث جابر عند
الترمذي والنسائي وابن حبان باسناد صحيح انهم كانوا اربعمائة مقاتل فيحتمل في طريق الجمع ان يقال ان الباقين كانوا اتباعا
وقد حكى ابن اسحق انه قيل انهم كانوا تسعمائة **قوله** قال هشام فاخبرني ابي هو موصول بالاسناد المذكور اولا وقد تقدم هذا
القدر من هذا الحديث موصولا من طريق اخرى عن هشام في اوائل الهجرة وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم قال
قال سعد وتحجر كلمه للبرء اللهم انك تعلم الخ اي انه دعا بذلك لما كاد جرحه ان يبرأ ومعنى تحجر يبس **قوله** فاني اظن انك
قد وضعت الحرب بيننا وبينهم قال بعض الشراح لم يصب هذا الظن لانه وقع من الحروب في الغزوات بعد ذلك قال ويحمل على انه
دعا بذلك فلم يقع الاجابة وذخر له ما هو افضل من ذلك كما ثبت في الحديث الآخر في دعاء المؤمن اهـ ان سعدا اراد ان وضع
الحرب اي في تلك الغزوة الخاصة لا فيما بعدها وذكر ابن التين عن الداودي ان الضمير لقريظة قال ابن التين وهو بعيد لنص
على قريش قلت وقد تقدم الرد عليه ايضا في اول الهجرة في الكلام على هذا الحديث والذي يظهر ان ظن سعد كان مصيبا
وان دعاءه في هذه القصة كان مجابا وذلك انه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب يكون ابتداء القصد
فيها من المشركين فانه صلى الله عليه وسلم تجهز الى العمرة فصدوه عن دخول مكة وكان الحرب ان يقع بينهم فلم يقع كما قال الله تعالى وهو
الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم ثم وقعت الهدنة واعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من قابل
واستمر ذلك الى ان نقضوا العهد فتوجه اليهم غازيا ففتحت مكة فعلى هذا فالمراد بقوله اظن انك قد وضعت الحرب اي
ان يقصدونا وهم محاربين وهو كقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الماضي قريبا في اواخر غزوة الخندق الآن نغزوهم ولا يغزونا
قوله فافتح لها اي للجرح وفي رواية الكشميهني فانفجرها **قوله** فافجرها اي الجراحة **قوله** فانفجرت من لبته بفتح اللام وتشديد

الموحدة

[illegible]

الموحدة موضع القلادة من الصدر وهي رواية مسلم والاسماعيلي وفي رواية الكشميهني من ليلته فانفجرت يعني سبب ذلك مرسل
حميد بن هلال عند ابن سعد ولفظه انه مرت به عنز وهو مضطجع فاصاب ظلفها موضع الجرح فانفجر حتى مات **قوله** فلم يرعهم
بالمهملة اي اهل المسجد اي يفزعهم **قوله** وفي المسجد خيمة في جملة حالية **قوله** خيمة من بني غفار تقدم ان ابن اسحق ذكر ان الخيمة
كانت لرفيدة الاسلمية فيحتمل ان يكون كان لها زوج من بني غفار **قوله** يغذو بعين ودال معجمتين اي يسيل **قوله** فمات منها في
رواية ابن خزيمة في آخر هذه القصة فاذا الدم له هدير ووقع في رواية علقمة بن وقاص عن عائشة عند احمد فانفجر كلمه وقد كان برأ
الا مثل الخرص وهو بضم المعجمة وسكون الراء ثم مهملة وهو من حلي الاذن ولمسلم من طريق عبدة بن سليمن عن هشام من عروة
فما زال الدم يسيل حتى مات قال وفي ذلك حين يقول الشاعر ايا سعد سعد بني معاذ ● لما فعلت قريظة والنضير ● لعمرك ان سعد بني معاذ غداة تحملوا لهو الصبور ●
تركتم قدركم لا شيء فيها ● وقدر القوم حامية تفور ● وقد قال الكريم ابو حباب ● اقيموا قينقاع ولا تسيروا ● وقد كانوا ببلدهم ثقالا ● كما ثقلت بميطان الصخور ●
وقوله ابو حباب بضم المهملة وتخفيف الموحدة وآخره مثلها هو عبد الله بن ابي رئيس الخزرج وكان شفيع في بني قينقاع
فوهبهم النبي صلى الله عليه وسلم له وكانوا حلفاءه وكانت قريظة حلفاء سعد بن معاذ فحكم بقتلهم فعاب هذا الشاعر يوبخه بذلك
وقوله تركتم قدركم اراد به ضرب المثل وميطان موضع في بلاد مزينة من الحجاز كثير الاوعار واشار بذلك الى بني قريظة كانوا
في بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال كما رسخت الصخور بتلك البلدة وذكر ابن اسحق ان هذه الابيات
لجبل بن جوال الثعلبي وهو بفتح الجيم والموحدة وابوه بالجيم وتشديد الواو والثعلبي بمثلثة ومهملة ثم موحدة ووقع عنده بدل
قوله وقد قال الكريم البيت واما الخزرجي ابو حباب فقال لقينقاع لا تسيروا وزاد فيها ابياتا منها ● اقيموا يا سراة الاوس فيها ● كانكم من المخزاة عور ●
واراد بذلك توبيخ سعد بن معاذ لانه رئيس الاوس ولان جبل بن جوال كان اوسيا ولعل قصيدة كعب بن مالك التي قدمتها في غزو
بني النضير كانت جوابا لجبل والله اعلم وذكر ابن اسحق لحسان بن ثابت قصيدة على هذا الوزن والقافية ● تفاقد معشر نصروا قريشا ● وليس لهم ببلدتهم نصير ●
هم اوتوا الكتاب فضيعوه ● فهم عمي عن التوراة بور ● وهي من جملة قصيدته التي تقدم بعضها في غزوة بني النضير واجابه ابو سفيان
ابن حرب عنها وفي قصة بني قريظة من الفوائد وخبر سعد بن معاذ جواز تمني الشهادة وهو مخصوص من عموم النهي عن تمني الموت
وفيه تحكيم الافضل من هو مفضول وفيه جواز الاجتهاد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهي خلافية في اصول الفقه والمختار الجواز
سواء كان بحضور النبي صلى الله عليه وسلم ام لا وانما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع امكان القطع ولا يضر ذلك لانه
بالتقرير يصير قطعيا وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم كما في هذه القصة وقصة ابي بكر الصديق في قتيل ابي قتادة كما سيأتي
في غزوة حنين الحديث السابع حديث البراء **قوله** عن عدي هو ابن ثابت **قوله** اهجهم او هاجهم بالشك والثاني اخص من الاول
قوله وزاد ابراهيم بن طهمان وصله النسائي واسناده على شرط البخاري وابو اسحق هو الشيباني واسمه سليمن وزيادته في هذا الحديث
تعيينه ان الامر له بذلك وقع يوم قريظة ووقع في حديث جابر عند ابن مردويه لما كان يوم الاحزاب وردهم الله بغيظهم قال النبي صلى الله
عليه وسلم من يحمي اعراض المسلمين فقال كعب وابن رواحة وحسان فقال لحسان اهجهم انت فانه سيعينك روح القدس وهذا
لا يرد زيادة الشيباني المذكورة فان يوم بني قريظة ينشأ عن يوم الاحزاب والله اعلم ولا مانع ان يتعدد وقوع الامر له بذلك وقد ورد
اسحق لحسان في شان بني قريظة عدة قصائد وقد قدمت الاشارة الى شيء من ذلك في الحديث الذي قبله **قوله** غزوة
ذات الرقاع هذه الغزوة اختلف فيها متى كانت واختلف في تسميتها بذلك وقد جنح البخاري الى انها كانت بعد خيبر واستدل
لذلك في هذا الباب بامور سيأتي الكلام عليها مفصلا ومع ذلك فذكرها قبل خيبر فلا ادري هل تعمد ذلك تسليما لاصحاب المغازي انها
كانت قبلها كما سيأتي او ان ذلك من الرواة عنه او اشارة الى احتمال ان تكون ذات الرقاع اسما لغزوتين مختلفتين كما اشار
اليه البيهقي على ان اصحاب المغازي مع جزمهم بانها كانت قبل خيبر مختلفون في زمانها فعند ابن اسحق انها بعد بني النضير وقبل
الخندق سنة اربع قال ابن اسحق اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد غزوة بني النضير شهر ربيع وبعض جمادى يعني من سنة اربع وغزا
نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلا وهي غزوة ذات الرقاع وعند ابن سعد وابن حبان انها كانت في المحرم
سنة خمس واما ابو معشر فجزم بانها كانت بعد بني قريظة والخندق وهو موافق لصنيع المصنف وقد تقدم ان غزوة قريظة كانت
في ذي القعدة سنة خمس فتكون ذات الرقاع في آخر السنة واول التي تليها واما موسى بن عقبة فجزم بتقدم وقوع غزوة

وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الاعتصام ان شاء الله

ذات الرقاع لكن تردد في وقتها فقال لا ندري كانت قبل بدر او بعدها او قبل احد او بعدها وهذا التردد لا حاصل له بل الذي
ينبغي الجزم به انها بعد غزوة بني قريظة لانه تقدم ان صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت وقد ثبت وقوع صلاة
الخوف في غزوة ذات الرقاع فدل على تأخيرها بعد الخندق وسأذكر بيان ذلك واضحا في الكلام على رواية هشام عن ابي الزبير
عن جابر في هذا الباب ان شاء الله تعالى **قوله** وهي غزوة محارب خصفة كذا فيه وهو متابع في ذلك لرواية مذكورة في اخر الباب
وخصفة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة ثم الفاء هو ابن قيس بن عيلان بن الياس بن مضر ومحارب هو ابن خصفة والمحاربيون
من قيس ينتسبون الى محارب بن خصفة هذا وفي مضر محاربيون ايضا لكنهم ينتسبون الى محارب بن فهر بن مالك بن النضر
بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وهم بطن من قريش منهم حبيب بن مسلمة الذي ذكر في اواخر غزوة الخندق ولم يرد
الكرماني هذا الموضع فانه قال هو محارب قبيلة من فهر وخصفة هو ابن قيس بن عيلان وفي شرح قول البخاري محارب خصفة
بهذا الكلام من الفساد ما لا يخفى ولم يوضحه ان بني فهر لا ينتسبون الى قيس بوجه نعم وفي العنزيين محارب بن صباح وفي
عبد القيس محارب بن عمرو ذكره الرشاطي وغيره فلهذه النكتة اضيفت محارب الى خصفة لقصد التمييز عن غيرهم من
المحاربين كانه قال محارب الذين ينتسبون الى خصفة لا الذين ينتسبون الى فهر ولا غيرهم **قوله** من بني ثعلبة من غطفان
بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة بعدها فاء كذا وقع في رواية القابسي خصفة بن ثعلبة وهو اشد في الوهم وقد تقدم فيه وهو يقتضي
ان ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك والصواب ما وقع عند ابن اسحق وغيره وبني ثعلبة بواو العطف فان غطفان هو ابن سعد
بن قيس بن عيلان فمحارب وغطفان ابناء عم فكيف يكون الاعلى منسوبا الى الادنى وسيأتي في الباب من حديث جابر بلفظ
محارب وثعلبة بواو العطف على الصواب وفي قوله ثعلبة بن غطفان بيا موحدة ونون نظر ايضا والاولى ما وقع عند ابن
اسحق وبني ثعلبة من غطفان بميم ونون فان ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان على ان لقوله ابن
غطفان وجها بان يكون نسبه الى جده الاعلى وسيأتي في الباب من رواية بكر بن سوادة ثم من محارب وثعلبة فغاير بينهما وليس
في جميع العرب من ينتسب الى ثعلبة الا هولاء وفي بني اسد بنو ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة وهم قليل والثعلبيون نسبتهم
بالثعلبيين بالمثناة ثم المعجمة واللام المكسورة فاولئك قبائل اخرى ينتسبون الى تغلب بن وائل اخي بكر بن وائل وهم من ربيعة
اخوة مضر **قوله** فنزل اي النبي صلى الله عليه وسلم نخلا هو مكان من المدينة على يومين وهو بواد يقال له شدخ بشين معجمة بعدها
مهملة ساكنة ثم خاء معجمة وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة واشجع وانمار ذكره ابو عبيد البكري **تنبيه**
جمهور اهل المغازي على ان غزوة ذات الرقاع هي غزوة محارب كما جزم به ابن اسحق وعند الواقدي انهما ثنتان وتبعه القطب
الحلبي في شرح السيرة والله اعلم بالصواب **قوله** وهي بعد خيبر لان ابا موسى جاء بعد خيبر هكذا استدل
به وقد ساق حديث ابي موسى بعد قليل وهو استدلال صحيح وسيأتي الدليل على ان ابا موسى انما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر
في باب غزوة خيبر فيه في حديث طويل واذا كان كذلك وثبت ان ابا موسى شهد غزوة ذات الرقاع لزم انها كانت بعد خيبر
وعجيب ممن يتبع شيوخنا ابن سيد الناس كيف قال جعل البخاري حديث ابي موسى هذا حجة في ان غزوة ذات الرقاع متأخرة عن
خيبر قال وليس في خبر ابي موسى ما يدل على شيء من ذلك انتهى وهذا النفي مردود والدلالة من ذلك واضحة كما قررته واما شيخه
الدمياطي فادعى غلط الحديث الصحيح وان جميع اهل السير على خلافه وقد تقدم انهم مختلفون في زمانها فالاولى الاعتماد على
ما ثبت في الحديث الصحيح وقد ازداد تقوية بحديث ابي هريرة وبحديث ابن عمر كما سأبينه ان شاء الله تعالى وقد قيل ان الغزوة التي
شهدها ابو موسى وسميت ذات الرقاع غير غزوة ذات الرقاع التي وقعت فيها صلاة الخوف لان ابا موسى قال في روايته
انهم كانوا ستة انفس والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها اضعاف ذلك والجواب عن ذلك ان العدد
الذي ذكره ابو موسى محمول على من كان مرافقا له من الرجالة لا انه اراد انه جميع من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم واستدل على
التعدد ايضا بقول ابي موسى انها سميت ذات الرقاع لما لفوا في ارجلهم من الخرق واهل المغازي ذكروا في تسميتها
بذلك امورا غير هذا قال ابن هشام وغيره سميت بذلك لانهم رقعوا فيها راياتهم وقيل بشجرة بذلك الموضع يقال لها ذات
الرقاع وقيل بل الارض التي نزلوا بها كانت ذات الوان تشبه الرقاع وقيل لان خيلهم كان بها سواد وبياض قاله ابن

حبان

بن ثعلبة بالمثلثة والمهملة الساكنة واللام المفتوحة بعدها موحدة

حبان وقال الواقدي سميت بجبل هناك فيه بقع وهذا لعله مستند ابن حبان ويكون قد تصحف جبل بخيل وقيل لوقوع صلاة
الخوف فيها وهي ترقيع فيها وفي الجملة فقد اتفقوا على غير السبب الذي ذكره ابو موسى لكن ليس في ذلك ما ينافي اتحاد الواقعة ولا
لازما للتعدد وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره ابو موسى وكذلك النووي ثم قال ويحتمل ان تكون سميت بالمجموع واغرب
الداودي فقال سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها ومما يدل على التعدد
انه لم يتعرض ابو موسى في حديثه الى انهم صلوا صلاة الخوف ولا انهم لقوا عدوا لكن عدم الذكر لا يدل على عدم الوقوع فان
ابا هريرة في ذلك نظير ابي موسى لانه انما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر كما سيأتي هناك ومع ذلك
فقد ذكر في حديثه انه صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في غزوة نجد كما سيأتي في اواخر هذا الباب واضحا وكذلك عبد الله بن عمر ذكر
انه صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بنجد وقد تقدم وقد تقدم ان اول مشاهده الخندق فتكون ذات الرقاع بعد الخندق
قوله وقال لي عبد الله بن رجاء كذا لابي ذر ولغيره قال عبد الله بن رجاء ليس فيه لي وعبد الله بن رجاء هذا هو الغداني
البصري قد سمع منه البخاري واما عبد الله بن رجاء المكي فلم يدركه وقد وصله ابو العباس السراج في مسنده المبوب
قال حدثنا جعفر بن هاشم حدثنا عبد الله بن رجاء فذكره **قوله** اخبرنا عمران ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه
في الخوف زاد السراج اربع ركعات صلى بهم ركعتين ثم ذهبوا ثم جاء اولئك فصلى بهم ركعتين وسيأتي في اواخر الباب
من وجه اخر عن يحيى بن ابي كثير بسنده هذا بزيادة فيه وذلك كله في غزوة ذات الرقاع ولجابر حديث اخر فيه ذكر صلاة
الخوف على صفة اخرى يأتي الكلام فيه قريبا **قوله** في غزوة السابعة هو من اضافة الشيء الى نفسه على رأي او فيه حذف
تقديره غزوة السفرة السابعة وقال الكرماني وغيره تقديره غزوة السنة السابعة اي من الهجرة قلت وفي
هذا التقدير نظر اذ لو كان مرادا لكان هذا نصا في ان غزوة ذات الرقاع تأخرت بعد خيبر ولم يحتج المصنف
الى تكلف الاستدلال لذلك بقصة ابي موسى وغير ذلك مما ذكره في الباب نعم في التنصيص على انها سابع غزوة من
غزوات النبي صلى الله عليه وسلم تأييد لما ذهب اليه البخاري من انها كانت بعد خيبر فانه ان كان المراد الغزوات التي
خرج النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه فيها مطلقا وان لم يقاتل فان السابعة منها تقع قبل احد ولم يذهب احد الى ان ذات
الرقاع قبل احد الا ما تقدم من تردد موسى بن عقبة وفيه نظر لانهم متفقون على ان صلاة الخوف متأخرة عن
غزوة الخندق فيتعين ان تكون ذات الرقاع بعد بني قريظة فتعين ان المراد الغزوات التي وقع فيها القتال
والاولى منها احد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر فيلزم من هذا ان
تكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على انها السابعة وهذه العبارة بلفظ وكانت صلاة الخوف في السابعة
فانه يصح ان يكون التقدير في الغزوة السابعة كما يصح في غزوة السنة السابعة **قوله** وقال ابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم
الخوف بذي قرد بفتح القاف والراء هو موضع على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان وحديث ابن عباس هذا وصله
النسائي والطبري من طريق ابي بكر بن ابي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى بذي قرد صلاة الخوف مثل صلاة حذيفة واخرجه احمد واسحق من هذا الوجه بلفظ فصف الناس خلفه صفين
صف يوازي العدو وصف خلفه فصلى بالذي يليه ركعة ثم ذهبوا الى مصاف الاخرين وجاء الاخرون فصلى بهم ركعة
اخرى انتهى وقد تقدم حديث ابن عباس في باب صلاة الخوف من طريق الزهري عن عبيد الله به نحو هذا لكنه لم يسم فيه ذي
قرد وزاد فيه والناس كلهم في صلاة ولكن يحرس بعضهم بعضا وحمله الجمهور على ان العدو كانوا من جهة القبلة كما سيأتي
بعد قليل وهذه الصفة تخالف الصفة التي وصفها جابر فيظهر انهما قضيتان ولكن البخاري اراد من ايراد حديث
ابن عباس وحديث سلمة بن الاكوع الموافق له في تسمية الغزوة الاشارة ايضا الى ان غزوة ذات الرقاع كانت بعد
خيبر لان في حديث سلمة التنصيص على انها كانت بعد الحديبية وخيبر كانت عقب الحديبية لكن تعكر عليه اختلاف السبب
والقصد فان سبب غزوة ذات الرقاع ما قيل لهم ان محارب تجمعوا لهم فخرجوا اليهم الى بلاد غطفان وسبب غزوة
ذي قرد اغارة عبد الرحمن بن عيينة على لقاح المدينة فخرجوا في اثارهم ودل حديث سلمة على انه بعد الحديبية وحده

صح الموصلي
صح الموصلي
بدر والثانية
السمي
خلفه

واستفز الفاح منهم ان المسلمين لو يصلوا في تلك الخرجة الى بلاد غطفان فاتفقا واما الاختلاف في كيفية صلاة الخوف
بمجرده فلا يدل على التغاير لاحتمال ان يكون وقعت في الغزوة الواحدة على كيفيتين في صلاتين في يومين بل في يوم واحد
قوله وقال بكير بن سوادة حدثني زياد بن نافع عن ابي موسى ان جابرا حدثهم قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم محارب وثعلبة
اما بكير بن سوادة فهو الجذامي المصري يكنى ابا ثمامة وكان احد الفقهاء بمصر وارسله عمر بن عبد العزيز الى افريقية
ليفقههم فمات بها سنة ثمان وعشرين ومائة ووثقه ابن معين والنسائي وليس له في البخاري سوى هذا الموضع
المعلق وقد وصله سعيد بن منصور والطبري من طريقه بهذا الاسناد واما زياد بن نافع فهو التجيبي المصري تابعي
صغير وليس له ايضا في البخاري سوى هذا الموضع واما ابو موسى فقيل انه علي بن رباح وهو تابعي معروف اخرج له
مسلم وقيل هو الغافقي واسمه مالك بن عبادة وهو صحابي معروف ايضا وقيل انه مصري لا يعرف اسمه وليس له في البخاري
ايضا سوى هذا الموضع وقوله يوم محارب وثعلبة يؤيد ما وقع من الوهم في اول الترجمة قوله وقال ابن اسحق سمعت
وهب بن كيسان سمعت جابرا قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ذات الرقاع من نخل فلقي جمعا من غطفان الى اخره لم
ار هذا الذي ساقه عن ابن اسحق هكذا في شيء من كتب المغازي ولا غيرها والذي في السيرة تهذيب ابن هشام قال ابن اسحق
حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غزوة ذات الرقاع من نخل على جمل
لي ضعيف فساق قصة الجمل وكذا اخرجه احمد من طريق ابرهيم بن سعد عن ابن اسحق وقال ابن اسحق قبل ذلك وغزا
نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلا وهي غزوة ذات الرقاع فلقي جمعا من غطفان فتقارب
الناس ولم يكن بينهم حرب وقد اخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس صلاة الخوف ثم انصرف
بالناس وهذا القدر هو الذي اخرجه البخاري تعليقا مدرجا بطريق وهب بن كيسان عن جابر وليس هو عند
ابن اسحق عن وهب كما اوضحته الا ان يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه اخر لم اقف عليه او وقع في النسخة
تقديم وتاخير فظنه موصولا بالخبر المسند فالله اعلم ولم ار من نبه على ذلك في هذا الموضع ونخل بالخاء المعجمة كالاسم
موضع من نجد من اراضي غطفان قال ابو عبيد البكري لا يعرف وغفل من قال ان المراد نخل بالمدينة واستدرك به
على مشروعية صلاة الخوف في الحضر وليس كما قال وصلاة الخوف في الحضر قال بها الشافعي والجمهور اذا حصل الخوف
وعن مالك تختص بالسفر والحجة للجمهور قوله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلم يقيد ذلك بالسفر والله اعلم
وقال يزيد عن سلمة غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم القرد اما يزيد فهو ابن ابي عبيد واما سلمة فهو ابن الاكوع وسياق
حديثه هذا موصولا مطولا قبل غزوة خيبر وترجم له المصنف غزوة ذي قرد وهي الغزوة التي اغاروا فيها على لقاح
النبي صلى الله عليه وسلم ثم ساقه مطولا وليس فيه لصلاة الخوف ذكر وانما ذكره هنا من اجل حديث ابن عباس المذكور قبل
انه صلى الله عليه وسلم صلى الخوف بذي قرد ولا يلزم من ذكر ذي قرد في الحديثين ان يتحد القصة كما لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم
صلى الخوف في مكان ان لا يكون صلاها في مكان اخر قال السهيلي الذي لا يشك فيه ان غزوة ذي قرد كانت بعد الحديبية
وخيبر وحديث سلمة بن الاكوع مصرح بذلك واما غزوة ذات الرقاع فمختلف فيها فظهر تغاير القصتين كما حررته
قبل واصحابنا قوله عن ابي موسى هو الاشعري قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ونحن ستة نفر لم اقف على
اسمائهم واظنهم من الاشعريين قوله بيننا بعير نعتقبه اي نركبه عقبة وهو ان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الاخر
بالنوبة حتى ياتي على سائرهم قوله فنقبت بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة اي رقت يقال نقب البعير اذا
رق خفه قوله لما كنا اي من اجل ما فعلناه من ذلك قوله نعصب بفتح اوله وكسر الصاد المهملة قوله وحدث ابو موسى
بذلك هو موصول بالاسناد المذكور وهو منقول الى بردة بن ابي موسى قوله ثم كره ذلك اي لما خاف من تزكية نفسه قوله
كانه كره ان يكون شيء من عمله افشاه وذلك ان كتمان العمل الصالح افضل من اظهاره الا لمصلحة راجحة كمن يكون ممن
يقتدى به وعند الاسمعيلي في رواية منقطعة قال والله يجزي به قوله عن صالح بن خوات هو بفتح المعجمة وتشديد الواو
واخره مثناة اي ابن جبير بن النعمان الانصاري وصالح تابعي ثقة ليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وابوه

اخرج له البخاري في الادب المفرد وهو صحابي جليل اول مشاهده احد ومات بالمدينة سنة اربعين قوله عمن شهد مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف قيل ان اسم هذا المبهم سهل بن ابي حثمة لان القاسم بن محمد روى حديث صلاة الخوف عن صالح
بن خوات عن سهل بن ابي حثمة وهو الظاهر من رواية البخاري ولكن الراجح ان ابوه خوات بن جبير لان ابا اويس روى هذا الحديث
عن يزيد بن رومان شيخ مالك فيه فقال عن صالح بن خوات عن ابيه اخرجه ابن منده في معرفة الصحابة من طريقه وكذلك اخرجه البيهقي من
طريق عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن ابيه ويحتمل ان صالحا سمعه من ابيه ومن سهل بن ابي حثمة فلذلك كان
يبهمه تارة ويعينه اخرى الا ان تعيين كونها كانت ذات الرقاع انما هو في رواية عن ابيه وليس في رواية صالح عن سهل انه صلى
مع النبي صلى الله عليه وسلم ويقع هنا فيما سنذكره قريبا من استبعاد ان يكون سهل بن ابي حثمة كان في سن من يخرج في تلك الغزاة
فانه لا يلزم من ذلك ان لا يرويها فتكون روايته اياها مرسل صحابي فهذا يقوى تفسير الذي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم بخوات والله اعلم
قوله ان طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو وجاه بكسر الواو وبضمها اي مقابل فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا
لانفسهم هذه الكيفية تخالف الكيفية التي تقدمت عن جابر في عدد الركعات وتوافق الكيفية التي تقدمت عن ابن عباس في ذلك
لكن تخالفها في كونه صلى الله عليه وسلم ثبت قائما حتى اتمت الطائفة لانفسها ركعة اخرى وفي ان الجميع استمروا في الصلاة حتى سلموا بسلام
النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقال معاذ هو موصول بالاسناد المذكور قوله وذلك احسن ما سمعت في صلاة الخوف يعني انه سمع في كيفيتها
صفات متعددة وهو كذلك فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة صلاة الخوف كيفيات حملها بعض اهل العلم على اختلاف الاحوال
وحملها اخرون على التوسع والتخيير وقد تقدمت الاشارة الى ذلك في باب صلاة الخوف وما ذهب اليه مالك من ترجيح هذه الكيفية
وافقه الشافعي واحمد وداود على ترجيحها لسلامتها من كثرة المخالفة ولكونها احوط لامر الحرب مع تجويزهم الكيفية التي في
حديث ابن عمر ونقل عن الشافعي ان الكيفية التي في حديث ابن عمر منسوخة ولم يثبت ذلك عنه وظاهر كلام المالكية عدم اجازة الكيفية التي
في حديث ابن عمر واختلفوا في كيفية رواية سهل بن ابي حثمة في موضع واحد وهو ان الامام هل يسلم قبل ان ياتي الطائفة الثانية بالركعة
الثانية او ينتظرها في التشهد ليسلموا معه فبالاول قال المالكية وزعم ابن حزم انه لم يرد عن احد من السلف القول بذلك
والله اعلم ولم يفرق الحنفية والمالكية حيث اخذوا بالكيفية التي في هذا الحديث بين ان يكون العدو في جهة القبلة ام لا وفرق
الشافعي والجمهور فحملوا حديث سهل على ان العدو كان في غير جهة القبلة فلذلك صلى بكل طائفة وحدها جميع الركعة واما اذا كان العدو
في جهة القبلة فعلى ما تقدم في حديث ابن عباس ان الامام يحرم بالجميع ويركع بهم فاذا سجد سجد معه صف وحرس صف الى اخره ووقع
عند مسلم من حديث جابر صففنا صفين والمشركون بيننا وبين القبلة وقال السهيلي اختلف العلماء في الترجيح فقالت طائفة
العمل بها كان اشبه بظاهر القران وقالت طائفة يؤخذ باصحها نقلا واعلاها
رواة وقالت طائفة يؤخذ بجميعها على حسب اختلاف احوال الخوف فاذا اشتد الخوف اخذ بايسرها مؤنة والله اعلم قوله وقال معاذ
حدثنا هشام كذا للاكثر وعند النسفي وقال معاذ بن هشام حدثنا هشام وفيه رد على ابي نعيم ومن تبعه في الجزم بان معاذا هذا هو
ابن فضالة شيخ البخاري ومعاذ بن هشام ثقة صاحب غرائب وقد تابعه ابن علية عن ابيه هشام وهو الدستوائي اخرجه الطبري في
تفسيره وكذلك اخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده عن هشام عن ابي الزبير ولمعاذ بن هشام عن ابيه في هذا اسناد اخر اخرجه الطبري
عن بندار عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن سليمن اليشكري عن جابر وساذكر ما في رواياتهم من الاختلاف قريبا ان شاء الله تعالى
قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخل فذكر صلاة الخوف اورده مختصرا معلقا لان غرضه الاشارة الى ان روايات جابر متفقة على ان
الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع لكن فيه نظر لان سياق رواية هشام عن ابي الزبير هذه يدل على انه حديث
اخر في غزاة اخرى وبيان ذلك ان في هذا الحديث عند الطيالسي وغيره ان المشركين قالوا دعوهم فان لهم صلاة هي احب اليهم
من ابنائهم قال فنزل جبريل فاخبره فصلى باصحابه العصر وصفهم صفين فذكر صفة صلاة الخوف وهذه القصة انما هي في غزوة
عسفان وقد اخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن ابي الزبير بلفظ يدل على مغايرة هذه القصة لغزوة محارب
في ذات الرقاع ولفظه عن جابر قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم قوما من جهينة فقاتلوا قتالا شديدا فلما ان صلينا الظهر قال
المشركون لو ملنا عليهم ميلة واحدة لاقتطعناهم فاخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال وقالوا ستاتيهم صلاة هي احب

وجزم النووي في تهذيبه بانه خوات بن جبير
وقال انه محقق من رواية مسلم وغيره قلت
وسبقه لذلك الغزالي في الوسيط فقال ان صلاة ذات
الرقاع في رواية خوات بن جبير قال الرافعي
في شرح الوجيز رواية صالح بن خوات عن ابيه
في كتب الحديث [illegible]
عن ابي حثمة وعن سهل بن ابي حثمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال صالح عمن صلى مع النبي
وسلم وطلب المبهم هو خوات والله
وكانه لم يقف على رواية ابيه قال
ذكرها والله اعلم

اليهم من الاولاد فذكر الحديث وروى احمد والترمذي وصححه والنسائي من طريق عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل
بين ضجنان وعسفان فقال المشركون ان لهؤلاء صلاة هي احب اليهم من ابنائهم فذكر الحديث في نزول جبريل لصلاة الخوف وروى احمد واصحاب
السنن وصححه ابن حبان من حديث ابي عياش الزرقي قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ
خالد بن الوليد فقالوا لقد اصبنا منهم غفلة ثم قالوا ان لهم صلاة بعد هذه هي احب اليهم من اموالهم وابنائهم فنزلت صلاة الخوف بين
الظهر والعصر فصلى بنا العصر ففرقنا فرقتين الحديث وساق نحو رواية زهير عن ابي الزبير عن جابر وهو ظاهر في اتحاد القصة وقد
روى الواقدي من حديث جابر بن خالد بن الوليد قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الحديبية لقيته بعسفان فوقفت بازائه وتعرضت له فصلى
باصحابه الظهر فهممنا ان نغير عليهم فلم يعزم لنا فاطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم على ذلك فصلى باصحابه العصر صلاة الخوف الحديث
وهو ظاهر فيما قررته ان صلاة الخوف بعسفان غير صلاة الخوف بذات الرقاع وان جابرا روى القصتين معا فاما رواية ابي الزبير عنه
ففي قصة عسفان واما رواية ابي سلمة ووهب بن كيسان وابي موسى المصري عنه ففي غزوة ذات الرقاع وهي غزوة محارب وثعلبة فاذا
تقرر ان اول ما صليت صلاة الخوف في عسفان وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقريظة وقد صليت صلاة الخوف في غزوة ذات
الرقاع وهي بعد عسفان فتعين تأخرها عن الخندق وقريظة وعن الحديبية ايضا فيقوى القول بانها بعد خيبر لان غزوة خيبر كانت عقب
الرجوع من الحديبية واما قول الغزالي ان غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات فهو غلط واضح وقد بالغ ابن الصلاح في انكاره وقال بعض من
انتصر للغزالي لعله اراد آخر غزوة صليت فيها صلاة الخوف وهو انتصار مردود ايضا لما اخرجه ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث
ابي بكرة انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف وانما اسلم ابو بكرة في غزوة الطائف بالاتفاق وذلك بعد غزوة ذات الرقاع قطعا وانما ذكرت
هذا استطرادا لتكميل الفائدة **قوله** تابعه الليث عن هشام عن زيد بن اسلم ان القاسم ابن محمد حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة
بني انمار **قلت** لم يظهر لي مراد البخاري بهذه المتابعة لانه ان اراد المتابعة في المتن لم يصح لان الذي قبله غزوة محارب وثعلبة
بنخل وهذه غزوة انمار لكن يحتمل الاتحاد لان ديار بني انمار تقرب من ديار بني ثعلبة وسيأتي بعد باب ان انمار في قبائل منهم بطن من غطفان
وان اراد المتابعة في الاسناد فليس كذلك بل الروايتان متخالفتان من كل وجه الاولى متصلة بذكر الصحابي وهذه مرسلة ورجال الاولى
غير رجال الثانية ولعل بعض من لا بصر له بالرجال يظن ان هشاما المذكور قبل هو هشام المذكور ثانيا وليس كذلك فان هشاما
الراوي عن ابي الزبير هو الدستوائي كما بينته قبل وهو بصري وهشام شيخ الليث فيه هو ابن سعد وهو مدني والدستوائي لا رواية
له عن زيد بن اسلم ولا رواية لليث بن سعد عنه وقد وصل البخاري في تاريخه هذا المعلق قال لي يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث
عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم سمع القاسم بن محمد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في غزوة بني انمار نحوه يعني نحو حديث صالح بن خوات
عن سهل بن ابي حثمة في صلاة الخوف **قلت** فظهر من هذا وجه المتابعة وهو ان حديث سهل بن ابي حثمة في غزوة ذات الرقاع
المصرح بها في حديث جابر لكن لا يلزم اتحاد كيفية الصلاة في هذه وفي هذه ان يتحد الغزوة وقد افرد البخاري غزوة بني انمار بالذكر
كما سيأتي بعد باب نعم ذكر الواقدي ان سبب غزوة ذات الرقاع ان اعرابيا قدم بجلب الى المدينة فقال اني رأيت ناسا من ثعلبة ومن
بني انمار قد جمعوا لكم جموعا وانتم في غفلة عنهم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في اربعمائة ويقال سبعمائة فعلى هذا فغزوة انمار متحدة مع
غزوة بني محارب وثعلبة وهي غزوة ذات الرقاع والله اعلم ويحتمل ان يكون موضع هذه المتابعة بعد حديث القاسم بن محمد عن صالح
بن خوات فيكون متأخرا عنه ويكون تقديمه من بعض النقلة عن البخاري ويؤيد ذلك ما ذكرته عن تاريخ البخاري فانه بين في ذلك
والله اعلم **قوله** حدثنا يحيى عن يحيى الاول هو ابن سعيد القطان وشيخه هو ابن سعيد الانصاري والقاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق
وصالح بن خوات تقدم التعريف به ففي هذا الاسناد ثلاثة من التابعين المدنيين في نسق يحيى الانصاري فمن فوقه وسهل ابن
حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة واسمه عبد الله وقيل عامر وقيل اسم ابيه عبد الله وابو حثمة جده واسمه عامر بن ساعدة وهو
انصاري من بني الحارث بن الخزرج اتفق اهل العلم بالاخبار على انه كان صغيرا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اما ما ذكر ابن ابي حاتم عن
رجل من ولد سهل انه حدثه انه بايع تحت الشجرة وشهد المشاهد الا بدرا وكان الدليل ليلة احد فقد تعقب هذا جماعة من اهل
المعرفة وقالوا ان هذه لابيه واما هو فمات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وممن جزم بذلك الطبري وابن حبان وابن السكن
وغير واحد وعلى هذا فيكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسلة ويتعين ان يكون مراد صالح بن خوات ممن شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم

صلاة

مع النبي صلى

صلاة الخوف غيره والذي يظهر انه ابوه كما تقدم والله اعلم **قوله** يقوم الامام هكذا ذكره موقوفا وكذلك اخرجه المصنف بعد حديث من طريق
ابن ابي حازم واسمه عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الانصاري واورده من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه مرفوعا **قوله** عن سهل بن
ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل المتن الموقوف من رواية يحيى عن يحيى وقد اورده مسلم وابو داود من هذا الوجه بلفظ
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في الخوف فصفهم خلفه صفين فذكر الحديث وهو مما يقوي ما قدمته ان سهل بن ابي حثمة لم يشهد
ذلك وان المراد بقول صالح بن خوات عمن شهد ابوه لا سهل والله اعلم **قوله** ان ابن عمر قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد
فوازينا بالزاي اي قابلنا العدو فصاففنا لهم وقد تقدم في باب صلاة الخوف ان في رواية الكشميهني فصاففناهم وكذا اخرجه احمد
عن ابي اليمان شيخ البخاري فيه وهكذا اورده البخاري من طريق شعيب هنا مقتصرا منها على هذا القدر وعقبها بطريق معمر فلم
يسق الحديث بل اوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطائفتين والطائفة الاخرى مواجهة العدو الحديث فاما رواية شعيب فتقدم
في باب صلاة الخوف تامة واما رواية معمر فاخرجها ابو داود عن مسدد شيخ البخاري كذلك ووقع في اخرها ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام
هؤلاء فقضوا ركعتهم ولفظ القضاء فيها على معنى الاداء لا معنى القضاء الاصطلاحي وقد وقع في رواية شعيب فقام كل واحد منهم فركع
لنفسه ركعة وسجد سجدتين وهي تبين المراد وفي رواية ابن جريج عن الزهري عند احمد نحوه وقد تقدم الكلام على فقه هذا الحديث
في باب صلاة الخوف **قوله** حدثني سنان وابو سلمة اما سنان فهو ابن ابي سنان الدؤلي كما في الرواية الثانية والدؤلي بضم المهملة وفتح
الهمزة وهو مدني اسم ابيه يزيد بن امية وثقه العجلي وغيره وما له في البخاري سوى هذا الحديث واخر من روايته عن ابي هريرة في الطب
واما ابو سلمة فهو ابن عبد الرحمن بن عوف كذا رواه شعيب عنهما ورواه ابراهيم بن سعد كما تقدم في الجهاد فلم يذكر فيه ابا سلمة وكذا
رواه مسلم عن محمد بن جعفر الوركاني عن ابراهيم بن سعد ورواه الحارث بن ابي اسامة عن محمد الوركاني هذا فاثبت فيه ابا سلمة ورواه
ابن ابي عتيق عن الزهري فلم يذكر ابا سلمة ورواه معمر عن الزهري كما سيأتي بعد احاديث قليلة فلم يذكر سنانا فكان الزهري كان تارة يجمعهما
وتارة يفرد احدهما واسمعيل في الرواية الثانية هو ابن ابي اويس واخوه هو ابو بكر عبد الحميد وسليمان شيخه هو ابن بلال ومحمد بن ابي عتيق نسب
الى جده فان ابا عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق ومحمد هو الراوي هو ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن وقد ساق البخاري المتن
على لفظ ابن ابي عتيق وليس فيه ذكر ابي سلمة وذكر من طريق شعيب وهي عن سنان وابي سلمة معا قطعة يسيرة ان جابرا اخبر انه غزا
مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد وقد تقدم في الجهاد عن ابي اليمان وحده بتمامه وروايته موافقة لرواية ابن ابي عتيق الا في احرف كما
سابينه واما رواية ابراهيم بن سعد ففيها اختصار وقد رواه عن جابر ايضا وسليمان بن قيس كما في رواية مسدد التي بعد هذه وحدث ورواه
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة كما في الرواية المعلقة بعده وذكر بعض ما في حديث الزهري وزاد فيه قصة صلاة الخوف **قوله** انه غزا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد في رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع **قوله** فادركتهم القائلة
وسط النهار وشدة الحر **قوله** كثير العضاه بكسر المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر يعظم له شوك وقيل هو العظيم من الشجر وقد
تقدم غير مرة **قوله** ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة اي شجرة كثيرة الورق وفي رواية معمر فاستظل بها وعلق بها سيفه ما في
رواية يحيى فاذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي صلى الله عليه وسلم **قوله** قال جابر هو موصول بالاسناد المذكور وسقط ذلك
في رواية معمر **قوله** ثم اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده اعرابي هذا السياق يفسر رواية يحيى فان فيها فجاء
رجل من المشركين الى اخره فتبين هذه الرواية ان هذا القدر لم يحضره الصحابة وانما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان
دعاهم واستيقظوا **قوله** اعرابي جالس في رواية معمر فاذا اعرابي قاعد بين يديه وسيأتي ذكر اسمه قريبا وهو في يده صلتا بفتح المهملة
وسكون اللام بعدها مثناة اي مجردا عن غمده **قوله** فقال لي من يمنعك مني في رواية يحيى فقال تخافني قال لا قال فمن يمنعك مني
وكرر ذلك في رواية ابي اليمان في الجهاد ثلاث مرات وهو استفهام انكار اي لا يمنعك مني احد لان الاعرابي كان قائما على رأسه والسيف
في يده والنبي صلى الله عليه وسلم جالس لا سيف معه ويؤخذ من مراجعة الاعرابي له في الكلام ان الله سبحانه وتعالى منع نبيه منه والا
فما الذي احوجه الى مراجعته مع احتياجه الى الحظوة عند قومه بقتله وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم في جوابه الله اي يمنعني منك
اشارة الى ذلك ولذلك اعادها الاعرابي فلم يزده على ذلك الجواب وفي ذلك غاية التهكم به وعدم المبالاة به اصلا **قوله**
فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية يحيى بن ابي كثير فتهدده اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وظاهرها اشعر بانهم حضروا القصة وانه انما رجع عما كان عزم عليه بالتهديد وليس كذلك بل وقع في رواية ابرهيم بن سعد في الجهاد
بعد قوله قلت الله فشام السيف وفي رواية معمر فشامه السيف والمراد اغمده وهذه الكلمة من الاضداد يقال شامه اذا
استله وشامه اذا اغمده قال الخطابي وغيره وكان الاعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم وعرف انه حيل بينه وبينه تحقق صدقه وعلم
انه لا يصل اليه فالقى السلاح وامكن من نفسه ووقع في رواية ابن اسحق بعد قوله قال الله فدفع جبريل في صدره فوقع السيف
من يده فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك انت مني قال لا احد قال قم فاذهب لشانك فلما ولى قال انت خير مني واما
قوله في هذه الرواية فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه فيجمع مع رواية ابن اسحق بان قوله له فاذهب كان بعد ان اخبر الصحابة
بقصته فمن عليه لشدة رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في استئلاف الكفار ليدخلوا في الاسلام ولم يؤاخذه بما صنع بل عفا عنه
وقد ذكر الواقدي في نحو هذه القصة انه اسلم وانه رجع الى قومه فاهتدى به خلق كثير ووقع في رواية ابن اسحق التي اشرت اليها
ثم اسلم بعد قوله وقال ابان هو ابن يزيد العطار وروايته هذه وصلها مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان عنه بتمامه قوله
واقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين الى اخره هذه الكيفية مخالفة للكيفية التي في طريق ابي الزبير عن جابر وهو مما يقوي انهما
واقعتان قوله وقال مسدد عن ابي عوانة عن ابي بشر اسم الرجل غورث بن الحارث وقاتل فيها محارب خصفة هكذا اورده
مختصرا من الاسناد ومن المتن فاما الاسناد فابو عوانة هو الوضاح البصري واما ابو بشر فهو جعفر بن ابي وحشية
الاسناد ظاهر فيما اخرجه مسدد في مسنده رواية معاذ بن المثنى عنه وكذلك اخرجه ابرهيم الحربي في كتاب غريب الحديث
له عن مسدد عن ابي عوانة عن ابي بشر عن سليمن بن قيس عن جابر واما المتن فتمامه عن جابر قال غزا رسول الله صلى
الله عليه وسلم محارب خصفة بنخل فراوا من المسلمين غرة فجاء رجل منهم يقال له غورث بن الحرث حتى قام على رسول الله بالسيف
فذكره وفيه فقال الاعرابي غير اني اعاهدك ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله فجاء الى اصحابه فقال جئتكم من
عند خير الناس فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الحديث وغورث وزن جعفر وقيل بضم اوله
وهو بغين معجمة وراء وثاء مثلثة ماخوذ من الغرث وهو الجوع ووقع عند الخطيب بالقاف بدل المثلثة وحكى الخطابي فيه
غويرث بالتصغير وحكى عياض ان بعض المغاربة قال في البخاري بالعين المهملة قال والصواب بالمعجمة ومحارب خصفة تقدم
بيانه في اول الباب ووقع عند الواقدي في شبيه بهذه القصة ان اسم الاعرابي دعثور بن الحرث وانه اسلم لكن ظاهر كلامه انهما
قصتان في غزوتين فالله اعلم وفي الحديث فرط شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم وقوة يقينه وصبره على الاذى وحلمه عن الجهال
وفيه جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم وهذا محله اذا لم يكن هناك ما يخافون منه قوله وقال ابو الزبير عن جابر كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم بنخل فصلى الخوف تقدمت الاشارة الى ذكر من وصله قبل مع التنبيه على ما فيه من المغايرة قوله وقال ابو هريرة
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة نجد صلاة الخوف وصله ابو داود وابن حبان والطحاوي من طريق ابي الاسود انه سمع عروة
يحدث عن مروان بن الحكم انه سال ابا هريرة هل صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف قال ابو هريرة نعم قال مروان متى قال عام
غزوة نجد قوله وانما جاء ابو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم ايام خيبر يريد بذلك تاكيد ما ذهب اليه من ان غزوة ذات الرقاع كانت بعد
خيبر لكن لا يلزم من كون الغزوة كانت من جهة نجد ان لا تتعدد فان نجدا وقع القصد الى جهتها في عدة غزوات وقد تقدم تقرير
كون جابر روى قصتين مختلفتين في صلاة الخوف فما يمنع عن اعادته فيحتمل ان يكون ابو هريرة حضر التي بعد خيبر لا التي قبل
خيبر والله اعلم قوله غزوة بني المصطلق هكذا وقع هنا وذكر ما يتعلق بها اثرا وورد حديث ابي سعيد في العزل
قال بعد ذلك حدثني محمود يعني ابن غيلان ثنا عبد الرزاق فذكر حديث جابر في غزوة نجد وفيه قصة الاعرابي وهذا محله في غزوة
ذات الرقاع وقد وقع في رواية ابي ذر عن المستملي في غزوة ذات الرقاع وهو انسب ثم ذكر بعده ترجمة وهي غزوة انمار وذكر فيه
حديث جابر رايت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة انمار يصلي على راحلته وهذا الحديث قد تقدم في باب قصر الصلاة وكان محل هذا قبل غزوة
بني المصطلق لان عقبه بترجمة حديث الافك والافك كان في غزوة بني المصطلق ولا معنى لادخال غزوة انمار بينهما بل غزوة انمار يشبه
ان يكون هي غزوة محارب وبني ثعلبة لما تقدم من قول ابي عبيد ان انمار بني اشجع وانمار وغيرهم من قيس والذي يظهر ان التقديم والتاخير
في ذلك من الناسخ والله اعلم ولم يذكر اهل المغازي غزوة انمار وذكر مغلطاي انها غزوة امر بفتح الهمزة وكسر الميم فقد ذكر ان

اسحق انها كانت في صفر وعند ابن سعد قدم قادم بجلب فاخبر ان انمارا وثعلبة جمعوا لهم فخرج لعشر خلون من المحرم فاتى محالهم
بذات الرقاع وقيل ان غزوة انمار وقعت في اثناء غزوة بني المصطلق لما روى ابو الزبير عن جابر ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
منطلق الى بني المصطلق فاتيته وهو يصلي على بعيره الحديث ويؤيده رواية الليث عن القاسم بن محمد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة
بني انمار صلاة الخوف ويحتمل ان رواية جابر لصلاته صلى الله عليه وسلم تعددت قوله غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع اما
المصطلق فهو بضم الميم وسكون المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام بعدها قاف وهو لقب واسمه جذيمة بن سعد بن عمرو
بن ربيعة بن حارثة بطن من بني خزاعة وقد تقدم بيان نسب خزاعة في اوائل السيرة النبوية واما المريسيع فبضم الميم وفتح الراء وسكون
التحتانيتين بينهما سين مهملة مكسورة واخره عين مهملة هو ماء لبني خزاعة بينه وبين الفرع مسيرة يوم وقد روى الطبراني من حديث سفيان
بن وبرة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع غزوة بني المصطلق قوله قال ابن اسحق وذلك سنة ست كذا هو في مغازي
ابن اسحق رواية يونس بن بكير وغيره عنه وقال في شعبان وبه جزم خليفة والطبري وروى البيهقي من رواية قتادة وعروة وغيرهما
انها كانت في شعبان سنة خمس وكذا ذكرها ابو معشر قبل الخندق قوله وقال موسى بن عقبة سنة اربع كذا ذكره البخاري وكانه سبق
قلم اراد ان يكتب سنة خمس فكتب سنة اربع والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق اخرجها الحاكم وابو سعيد النيسابوري والبيهقي
في الدلائل وغيرهم سنة خمس ولفظه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ثم قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني المصطلق وبني لحيان في شعبان
سنة خمس ويؤيده ما اخرجه البخاري في الجهاد عن ابن عمر انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم بني المصطلق وابن عمر في شعبان سنة اربع لم
يؤذن له في القتال لانه انما اذن له فيه في الخندق كما تقدم وهي بعد شعبان سواء قلنا انها كانت سنة خمس او سنة اربع وقال الحاكم
في الاكليل قول عروة وغيره انها كانت في سنة خمس اشبه من قول ابن اسحق قلت ويؤيده ما ثبت في حديث الافك ان سعد بن معاذ
تنازع هو وسعد بن عبادة في اصحاب الافك كما سياتي فلو كانت المريسيع في شعبان سنة ست مع كون الافك كان فيها لكان ما وقع
في الصحيح من ذكر سعد بن معاذ غلطا لان سعد بن معاذ مات ايام قريظة وكانت سنة خمس على الصحيح كما تقدم تقريره وان كانت كما قيل
سنة اربع فهو اشد فيظهر ان المريسيع كانت سنة خمس في شعبان لتكون قد وقعت قبل الخندق لان الخندق كانت في شوال من سنة
خمس ايضا فتكون بعدها فيكون سعد بن معاذ موجودا في المريسيع ورمي بعد ذلك بسهم في الخندق ومات من جراحته في قريظة و
ما وقع لعياض من ذلك في اثناء الكلام على حديث الافك ان شاء الله تعالى ويؤيده ايضا ان حديث الافك كان سنة خمس ان الحديث فيه التصريح
بان القصة وقعت بعد نزول الحجاب والحجاب كان في ذي القعدة سنة اربع عند جماعة فيكون المريسيع بعد ذلك فيترجح انها سنة
خمس اما قول الواقدي ان الحجاب كان في ذي القعدة سنة خمس فمردود وقد جزم خليفة وابو عبيدة وغير واحد بانه كان سنة ثلاث
فحصلنا في الحجاب على ثلاثة اقوال اشهرها سنة اربع والله اعلم قوله وقال النعمان بن راشد عن الزهري كان حديث الافك في غزوة
المريسيع وصله الجوزقي والبيهقي في الدلائل من طريق حماد بن زيد عن النعمان بن راشد ومعمر عن الزهري عن عروة عن عائشة فذكر
قصة الافك في غزوة المريسيع وهكذا قال ابن اسحق وغير واحد من اهل المغازي ان قصة الافك كانت في رجوعهم من غزوة المريسيع
وذكر ابن اسحق عن مشايخه عاصم بن عمر بن قتادة وغيره انه صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحرث بن ابي ضرار
فخرج اليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع قريبا من الساحل فتزاحف الناس واقتتلوا فهزمهم الله وقتل منهم ونفل
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وابناءهم واموالهم كذا ذكر ابن اسحق باسانيد مرسلة والذي في الصحيح كما تقدم في كتاب العتق من
حديث ابن عمر يدل على انه اغار عليهم على حين غفلة منهم فاوقع بهم ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون
وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم الحديث فيحتمل ان يكونوا حين الايقاع بهم ثبتوا قليلا فلما كثر فيهم القتل
انهزموا بان يكونوا لما دهمهم وهم على الماء ثبتوا وتصافوا ووقع القتال بين الطائفتين ثم بعد ذلك وقعت الغلبة عليهم وذكر
هذه القصة ابن سعد نحو ما ذكر ابن اسحق وان الحرث كان جمع جموعا وارسل عينا ياتيه بخبر المسلمين فظفروا به فقتلوه فلما بلغه
ذلك هلع وتفرق الجمع وانتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى الماء وهو المريسيع فصف اصحابه للقتال ورموهم بالنبل ثم حملوا عليهم
حملة واحدة فما افلت منهم انسان بل قتل منهم عشرة واسر الباقون رجالا ونساء وساق ذلك اليعمري في عيون الاثر ثم ذكر حديث
ابن عمر ثم قال اشار ابن سعد الى حديث ابن عمر ثم قال والاول اثبت قلت ـــ اي كلام ابن سعد والحكم بكون الذي في السيرة اثبت مما

الصحيح مردود لا سيما مع امكان الجمع والله اعلم ثم ذكر المصنف حديث ابن محيريز واسمه عبد الله ومحيريز بمهملة وراء ثم زاي بصيغة التصغير
عن ابي سعيد في قصة العزل وسيأتي شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا ذكر غزوة بني المصطلق في الجملة وقد اشرت الى قصتها
مجملا ولله الحمد قوله حديث الافك تقدم وجه مناسبة ايراده هنا لما ذكره عن الزهري ان قصة الافك كانت
في غزوة المريسيع قوله الافك والافك بمنزلة النجس والنجس اي هما في الاسم لغتان بكسر الهمزة وسكون الفاء وهي المشهورة وبفتحهما
معا وقوله بمنزلة اي نظير ذلك النجس والنجس في الضبط وكونهما لغتين قوله يقال افكهم وأفكهم اي في قوله تعالى بل ضلوا عنهم
وذلك افكهم وما كانوا يفترون فقرئ في المشهور بكسر الهمزة وسكون الفاء وضم الكاف واما بالفتحات فقرئ في الشاذ وهو
عن عكرمة وغيره بثلاث فتحات فعلا ماضيا اي صرفهم وزاد لكن قراءات اخرى في الشواذ كالمشهور لكن بفتح اوله وهو عن ابن عباس
ومثل الثاني لكن بتشديد الفاء وهو عن ابي عياض بصيغة التكثير وبالمد اوله وفتح الفاء والكاف وهو عن ابن الزبير وغيره وذلك مما
يستوعب في موضعه قوله فمن قال افكهم اي جعلهم فعلا ماضيا يقول معناه صرفهم عن الايمان كما قال يؤفك عنه من افك اي يصرف عنه من صرف
ثم ذكر المصنف حديث الافك بطوله من طريق صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب وقد تقدم بطوله في الشهادات من طريق فليح عن ابن
شهاب وذكرت اني اؤخر شرحه مستوفى في سورة النور وسأذكر هناك مع شرحه بيان ما اختلفوا فيه من الفاظه وسياقه ان شاء الله تعالى
وذكر المصنف بعد سياق قصة الافك بطولها احاديث تتعلق بها الاول قوله حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي قوله املى علي هشام
بن يوسف هو الصنعاني قوله من حفظه فيه اشارة الى ان الاملاء قد يقع من الكتاب قوله قال لي الوليد بن عبد الملك اي ابن مروان في رواية
عبد الرزاق عن معمر كنت عند الوليد بن عبد الملك اخرجه الاسماعيلي قوله ابلغك ان عليا كان ممن قذف عائشة في رواية عبد الرزاق
فقال الذي تولى كبره منهم علي قلت لا كذا في رواية عبد الرزاق وزاد ولكن حدثني سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله كلهم
عن عائشة قال الذي تولى كبره عبد الله بن ابي قال فقال لي فما كان جرمه وفي ترجمة الزهري من حلية ابي نعيم من طريق ابن عيينة عن الزهري كنت
عند الوليد بن عبد الملك فتلا هذه الاية والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم فقال نزلت في علي بن ابي طالب قال الزهري اصلح
الله الامير ليس كذلك اخبرني عروة عن عائشة قال وكيف اخبرك قلت اخبرني عروة عن عائشة انها نزلت في عبد الله بن ابي
ابن سلول ولابن مردويه من وجه اخر عن الزهري كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالي وهو يقرأ سورة النور مستلقيا
فلما بلغ هذه الاية ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم حتى بلغ والذي تولى كبره جلس ثم قال يا ابا بكر من تولى كبره منهم اليس
علي بن ابي طالب قال فقلت في نفسي ماذا اقول لئن قلت لا لقد خشيت ان القى منه شرا ولئن قلت نعم لقد جئت بامر عظيم ثم
قلت في نفسي لقد عودني الله على الصدق خيرا قال قلت لا فضرب بقضيبه السرير ثم قال فمن حتى تردد ذلك مرارا قلت
لكن عبد الله بن ابي قوله ولكن اخبرني رجلان من قومك اي من قريش لان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث مخزومي وابا سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف زهري يجمعهما مع بني امية رهط الوليد مرة بن كعب بن لؤي بن غالب قوله كان مسلما في شأنها كذا في
نسخ البخاري بكسر اللام الثقيلة وفي رواية الحموي بفتح اللام قوله فراجعوه فلم يرجع المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن
يوسف فيما احسب وذلك ان عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ مسيئا كذلك اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم في المستخرج
وزعم الكرماني ان المراجعة وقعت في ذلك عند الزهري قال وقوله فلم يرجع اي لم يجب بغير ذلك قال ويحتمل ان يكون المراد فلم
يرجع الزهري الى الوليد قلت ويقوي رواية عبد الرزاق ما في رواية ابن مردويه المذكورة بلفظ ان عليا اساء في شأنها والله يغفر
له انتهى وقال ابن التين قوله مسلما بكسر اللام وضبط ايضا بفتحها والمعنى متقارب قلت وفيه نظر فان رواية الفتح
تقتضي سلامته من ذلك ورواية الكسر تقتضي تسليمه لذلك قال ابن التين وروي مسيئا وفيه بعد قلت بل هو الاقوى من
حيث نقل الرواية وقد ذكر عياض ان النسفي رواه عن البخاري بلفظ مسيئا قال وكذلك رواه ابو علي بن السكن عن الفربري وقال
الاصيلي بعد ان رواه بلفظ مسلما كذا قرأناه والاعرف غيره وانما نسبته الى الاساءة لانه لم يقل كما قال اسامة اهلك ولا نعلم الا
خيرا بل ضيق على بريرة وقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ونحو ذلك من الكلام كما سيأتي بسطه في مكانه وتوجيه العذر
عنه وكان بعض من لا خير فيه من الناصبة تقرب الى بني امية بهذه الكذبة فحرفوا قول عائشة الى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن علي فظنوا
صحتها حتى بين الزهري للوليد ان الحق خلاف ذلك فجزاه الله تعالى خيرا وقد جاء عن الزهري ان هشام بن عبد الملك كان يعتقد ذلك

ايضا

ايضا فاخرج يعقوب بن شيبة في مسنده عن الحسن بن علي الحلواني عن الشافعي قال حدثنا عمي قال دخل سليمان بن يسار على هشام
بن عبد الملك فقال له يا سليمان الذي تولى كبره من هو قال عبد الله بن ابي قال كذبت هو علي قال امير المؤمنين اعلم بما يقول فدخل الزهري
فقال يا ابن شهاب من الذي تولى كبره قال ابن ابي قال كذبت هو علي فقال انا اكذب لا ابا لك والله لو نادى مناد من السماء ان الله احل
الكذب ما كذبت حدثني عروة وسعيد وعبيد الله وعلقمة عن عائشة ان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي فذكر له قصة مع هشام
في اخرها نحن هيجنا الشيخ ومعناه الحديث الثاني قوله عن حصين هو ابن عبد الرحمن الواسطي قوله عن ابي وائل هو شقيق
بن سلمة الاسدي قوله عن مسروق حدثتني ام رومان بضم الراء وسكون الواو تقدم ذكرها في علامات النبوة وتسميتها وقد
استشكل قول مسروق حدثتني ام رومان مع انها ماتت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومسروق ليست له صحبة لانه لم يقدم من
اليمن الا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر او عمر قال الخطيب لا نعلم روى هذا الحديث عن ابي وائل غير حصين ومسروق
لم يدرك ام رومان وكان يرسل هذا الحديث عنها ويقول سئلت ام رومان فوهم حصين فيه حيث جعل السائل لها مسروقا قال
يكون بعض النقلة كتب سئلت بالف فصارت سألت فقرئت بفتحتين قال على ان بعض الرواة قد رواه عن حصين على
الصواب يعني بالعنعنة قال واخرج البخاري هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال ولم يظهر له علته انتهى وقد حكى المزي كلام
الخطيب هذا في التهذيب وفي الاطراف ولم يتعقبه بل اقره وزاد انه روي عن مسروق عن ابن مسعود عن ام رومان وهو
اشبه بالصواب كذا قال وهذه الرواية شاذة وهي من المزيد في متصل الاسانيد على ما سأوضحه والذي يظهر لي بعد التامل
ان الصواب مع البخاري لان عمدة الخطيب ومن تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال ان ام رومان ماتت في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم سنة اربع وقيل خمس وقيل ست وهو شيء ذكره الواقدي ولا يتعقب الاسانيد الصحيحة بما يأتي عن الواقدي وذكره
الزبير بن بكار ايضا باسناد منقطع فيه ضعف ان ام رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة وقد اشار البخاري الى رد ذلك في
تاريخه الاوسط والصغير فقال بعد ان ذكر ام رومان في فصل من مات في خلافة عثمان روى علي بن زيد عن القاسم قال ماتت
ام رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق اسند اي اقوى اسنادا وابين اتصالا انتهى
وقد جزم ابراهيم الحربي بان مسروقا سمع من ام رومان وله خمس عشرة سنة فعلى هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر لان مولد مسروق
كان سنة الهجرة ولهذا قال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب ذلك كله الخطيب معتمدا على ما تقدم
عن الواقدي والزبير وفيه نظر لما وقع عند احمد من طريق ابي سلمة عن عائشة قالت لما نزلت اية التخيير بدأ النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة
فقال يا عائشة اني عارض عليك امرا فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على ابويك ابي بكر وام رومان الحديث واصله في الصحيح
دون تسمية ام رومان واية التخيير نزلت سنة تسع اتفاقا فهذا دال على تأخر موت ام رومان عن الوقت الذي ذكره الواقدي
والزبير ايضا فقد تقدم في علامات النبوة من حديث عبد الرحمن بن ابي بكر في قصة اضياف ابي بكر قال عبد الرحمن وانما هو انا وابي
وامي وامرأتي وخادم وفيه عند المصنف في الادب فلما جاء ابو بكر قالت له امي احتبست عن اضيافك الحديث وعبد الرحمن انما هاجر في
هدنة الحديبية وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست وهجرة عبد الرحمن في سنة سبع في قول ابن سعد وفي قول الزبير فيما او في
التي بعدها لانه روى ان عبد الرحمن خرج في فتية من قريش قبل الفتح الى النبي صلى الله عليه وسلم فيكون ام رومان تأخرت عن الوقت
الذي ذكراه فيه وفي بعض هذا كفاية في التعقب على الخطيب ومن تبعه فيما تعقبوه على هذا الجامع الصحيح والله المستعان وقد
تلقى كلام الخطيب بالتسليم صاحب المشارق والمطالع والسهيلي وابن سيد الناس وتبع المزي الذهبي في مختصراته والعلائي
في المراسيل واخرون وخالفهم صاحب الهدي قلت وسأذكر ما في حديث ام رومان من قصة الافك مخالفا لحديث عائشة
ووجه التوفيق بينهما في التفسير ان شاء الله تعالى الحديث الثالث قوله عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله قوله
عن عائشة في رواية ابن جريج عن ابن ابي مليكة سمعت عائشة وسيأتي في التفسير قوله كانت تقرأ اذ تلقونه بالسنتكم اي بكسر
اللام وضم القاف مخففا وقد فسره في الخبر حيث قال وتقول الولق الكذب والولق بفتح الواو واللام بعدها قاف وقال
الخطابي هو الاسراع في الكذب قوله قال ابن ابي مليكة وكانت اعلم من غيرها بذلك لانه نزل فيها قلت لكن القراءة المشهورة
بفتح اللام وتشديد القاف من التلقي واحدى التاءين فيه محذوفة وسيأتي مزيد لذلك في تفسير سورة النور ان شاء الله تعالى الحمد

الرابع قول عايشه في حسان ذكره بالفاظ وسيانى شرحه ايضا في تفسير النور وقوله وقال محمد بن عقبة اى الطحان الكوفي يكنى
اباجعفر وابا عبدالله وهو من شيوخ البخارى ووقع في روايه كريمه والاصيلى حدثنا محمد بغير زياده وقد عرف نسبه من رواية
الاخرين وسياتى ذكره في كتاب الاحكام وشيخه عثمن بن فرقد بصرى له عند البخارى حديث اخر تقدم في اخر البيوع الحديث
الخامس حديث مسروق دخلنا على عايشه وعندها حسان بياتى شرحه ايضا في تفسير النور ان شاء الله تعالى **قوله باب**
غزوة الحديبيه في روايه ابي ذر عن الكشميهنى عمره بدل غزوه والحديبيه بالتثقيل والتخفيف لغتان كما تقدم وانكر
كثير من اهل اللغه التخفيف وقال ابو عبيد البكرى اهل العراق يثقلون واهل الحجاز يخففون **قوله** وقول الله عز وجل لقد رضى
الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجره الايه يشير الى انها نزلت في قصه الحديبيه وقد تقدم شرح معظم القصه في كتاب
الشروط وما ذكر هنا مما لم يتقدم له ذكر هناك وكان توجهه صلى الله عليه وسلم من المدينه في يوم الاثنين مستهل ذى القعده سنه
ست فخرج قاصدا الى العمره فصده المشركون عن الوصول الى البيت ووقعت بينهم المصالحه على ان يدخل مكه في العام المقبل
وجا عن هشام بن عروه عن ابيه انه خرج في رمضان واعتمر في شوال وشذ بذلك وقد وافق ابو الاسود عن عروه الجمهور
ومضى في الحج قول عايشه ما اعتمر الا في ذى القعده وقد ذكر المصنف فيه ثلاثين حديثا **الاول** حديث زيد بن خالد الجهنى
في النهى عن قول مطرنا بنجم كذا الحديث وقد تقدم شرحه في الاستسقا والغرض منه قوله خرجنا عام الحديبيه **الحديث**
الثانى حدثنا انس اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم اربع عمر تقدم شرحه في الحج **الحديث الثالث** حديث ابى قتاده انطلقنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الحديبيه فاحرم اصحابه ولم احرم هكذا ذكره مختصرا وقد تقدم بطوله في كتاب الحج مشروحا ويستفاد
منه ان بعض من خرج الى الحديبيه لم يكن احرم بالعمره فلم يحتج الى التحلل منها كما سنشير اليه في الحديث الذى بعده **الحديث**
الرابع حديث البرا في تكثير ما البير بالحديبيه ببركه بصاق النبى صلى الله عليه وسلم فيها ذكره من وجهين عن ابى اسحق عن البرا ووقع
في روايه اسرايل عن ابى اسحق عن البرا كنا اربع عشره مايه وفي روايه زهير عنه انهم كانوا الفا واربع مايه او اكثر ووقع في حديث
جابر الذى بعده من طريق سالم بن ابى الجعد عنه انهم كانوا خمس عشره مايه ومن طريق قتاده قلت لسعيد بن المسيب بلغنى عن
جابر انهم كانوا اربع عشره مايه فقال سعيد حدثنى جابر انهم كانوا خمس عشره مايه ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر كانوا
الفا واربع مايه ومن طريق عبدالله بن ابى اوفى كانوا الفا وثلثمايه ووقع عند ابن ابى شيبه من حديث مجمع بن جاريه كانوا الفا وخمس
مايه والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا اكثر من الف واربع مايه فمن قال الفا وخمسمايه جبر الكسر ومن قال الفا واربع
مايه الغاه ويويده قوله في الروايه الثانيه من حديث البرا الفا واربعمايه او اكثر واعتمد على هذا الجمع النووى واما
البيهقى فمال الى الترجيح وقال ان روايه من قال الف واربعمايه اصح ثم ساقه من طريق ابى الزبير ومن طريق ابى سفيان كلاهما
عن جابر كذلك ومن روايه معقل بن يسار وسلمه بن الاكوع والبرا بن عازب ومن طريق قتاده عن سعيد بن المسيب عن ابيه
قلت ومعظم هذه الطرق عند مسلم ووقع عند ابن سعد من حديث معقل بن يسار زهاء الف واربعمايه وهو ظاهر في عدم
التحديد واما قول عبدالله بن ابى اوفى الفا وثلثمايه فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زياده ناس لم يطلع هو
عليهم والزياده من الثقه مقبوله او العدد الذى ذكره جمله من ابتدا الخروج من المدينه والزايد تلاحقوا بهم بعد ذلك او العدد
الذى ذكره هو عدد المقاتله والزياده عليها من الاتباع من الخدم والنسا والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم وسياتى في هذا
الباب في حديث المسور ومروان انهم خرجوا مع النبى صلى الله عليه وسلم بضع عشره مايه فيجمع ايضا بان الذين بايعوا كانوا كما
تقدم وما زاد على ذلك كانوا غايبين عنها كمن توجه مع عثمن الى مكه على ان لفظ البضع يصدق على الخمس والاربع فلا تخالف
وجزم موسى بن عقبه بانهم كانوا الفا وستمايه وفي حديث سلمه بن الاكوع عند ابن ابى شيبه الفا وسبعمايه وحكى ابن سعد
انهم كانوا الفا وخمسمايه وخمسه وعشرين وهذا ان ثبت تحرير بالغ ثم وجدته موصولا عن ابن عباس عند ابن مردويه وفيه
رد على ابن دحيه حيث زعم ان سبب الاختلاف في عددهم ان الذى ذكر عددهم لم يقصد التحديد وانما ذكره بالحدس والتخمين
والله اعلم   ونحن نعد الفتح بيعه الرضوان يعنى قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا وهذا موضع اختلاف قديم والتحقيق انه
يختلف ذلك باختلاف المراد من الايات فقوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد بالفتح هنا الحديبيه لانها كانت مبدا الفتح

اهل م

الحديث م

اكثر من م

واما قول ابن اسحق انهم كانوا
سبعمايه فلم يوافق عليه لانه
قاله استنباطا من قول
جابر نحرنا البدنه عن عشره
وكانوا نحروا سبعين بدنه
وهذا لا يدل على انهم لم ينحروا
غير البدن مع ان بعضهم لم يكن
احرم اصلا صح

المبين على المسلمين لما ترتب على الصلح الذى وقع من الامن ورفع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول في الاسلام والوصول الى المدينه
من ذلك كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما ثم تبعت الاسباب بعضها بعضا الى ان كمل الفتح وقد ذكر ابن اسحق في
المغازى عن الزهرى قال لم يكن في الاسلام فتح قبل فتح الحديبيه اعظم منه انما كان الكفر حيث القتال فلما امن الناس كلهم بعضهم
بعضا وتفاوضوا في الحديث والمنازعه ولم يكلم احد في الاسلام يعقل شيا الا بادر الى الدخول فيه فلقد دخل في تلك السنتين
مثل من كان دخل في الاسلام قبل ذلك او اكثر قال ابن هشام ويدل عليه انه صلى الله عليه وسلم خرج في الحديبيه في الف واربعمايه ثم
خرج بعد سنتين الى فتح مكه في عشره الاف انتهى وهذه الايه نزلت منصرفه صلى الله عليه وسلم من الحديبيه كما في هذا الباب من
حديث عمر واما قوله تعالى في هذه السوره واثابهم فتحا قريبا فالمراد بها فتح خيبر على الصحيح لانها هى التى وقعت فيها المغانم
الكثيره للمسلمين وقد روى احمد وابو داود والحاكم من حديث مجمع بن جاريه قال شهدنا الحديبيه فلما انصرفنا وجدنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم واقفا عند كراع الغميم وقد جمع الناس فقرا عليهم انا فتحنا لك فتحا مبينا الايه فقال رجل يا رسول الله
او فتح هو قال اى والذى نفسى بيده انه لفتح ثم قسمت خيبر على اهل الحديبيه وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن الشعبى
في قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا قال صلح الحديبيه وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وتبايعوا بيعه الرضوان واطعموا نخيل
خيبر وظهرت الروم على فارس وفرح المسلمون بنصر الله واما قوله تعالى فجعل من دون ذلك فتحا قريبا فالمراد الحديبيه واما قوله
تعالى اذا جا نصر الله والفتح وقوله صلى الله عليه وسلم لا هجره بعد الفتح فالمراد به فتح مكه باتفاق فبهذا يرتفع الاشكال وتجتمع
الاقوال بعون الله **قوله** والحديبيه بير يشير الى ان المكان المعروف بالحديبيه سمى ببير كانت هناك هذا اسمها ثم عرف المكان
كله بذلك وقد مضى بابسط من هذا في اواخر الشروط فنزحناها كذا للاكثر ووقع في شرح ابن التين فنزفناها بالفا بدل
الحا المهمله قال والنزف والنزح واحد وهو اخذ الما شيا بعد شى الى ان لا يبقى منه شى **قوله** فلم نترك فيها قطره في روايه
فوجدنا الناس قد نزحوها **قوله** فجلس على شفيرها ثم دعا بانا من ما في روايه زهير ثم قال ايتونى بدلو من مايها **قوله**
ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها فتركناها غير بعيد في روايه زهير فبسق ودعا ثم قال دعوها ساعه **قوله** ثم انها اصدرتنا
اى رجعتنا يعنى انهم رجعوا عنها وقد رووا وفي روايه زهير فارووا انفسهم وركابهم والركاب الابل التى يسار عليها
الحديث الخامس حديث جابر **قوله** ابن فضيل هو محمد وحصين هو ابن عبدالرحمن وسالم هو ابن ابى الجعد والكل كوفيون
كما ان الاسناد الذى بعده الى قتاده بصريون **قوله** فوضع النبى صلى الله عليه وسلم يده في الركوه فجعل الما يفور من بين
اصابعه هذا مغاير لحديث البرا انه صب ما وضوءه في البير فكثر الما في البير وجمع ابن حبان بينهما بان ذلك وقع في وقتين
وسياتى في الاشربه البيان بان حديث جابر في نبع الما كان حين حضرت صلاه العصر عند اراده الوضوء وحديث البرا كان
لاراده ما هو اعم من ذلك ويحتمل ان يكون الما لما تفجر من اصابعه ويده في الركوه وتوضوا كلهم وشربوا امر حينئذ بصب الما
الذى بقى في الركوه في البير فتكاثر الما فيها وقد اخرج احمد حديث جابر من طريق نبيح العنزى عنه وفيه فجا رجل باداوه فيها
شى من ما ليس في القوم ما غيره فصبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قدح ثم توضا فاحسن الوضوء ثم انصرف وترك القدح
قال فتزاحم الناس على القدح فقال على رسلكم فوضع كفه في القدح ثم قال اسبغوا الوضوء قال فلقد رايت العيون عيون
الما تخرج من بين اصابعه ووقع في حديث البرا ان تكثير الما كان بصب النبى صلى الله عليه وسلم وضوءه في البير وفي روايه ابى الاسود
عن عروه في دلايل البيهقى انه امر بسهم فوضع في قعر البير فجاشت بالما وقد تقدم وجه الجمع في الكلام على حديث المسور ومروان
في اواخر الشروط وتقدم الكلام على اختلافهم في كيفيه نبع الما في علامات النبوه وان نبع الما من بين اصابعه وقع مرارا في الحضر
وفي السفر والله اعلم **قوله** تابعه ابو داود هو سليمن بن داود الطيالسى قال حدثنا قره هو ابن خالد عن قتاده وهذه الطريق
وصلها الاسمعيلى من طريق عمرو بن على الفلاس عن ابى داود الطيالسى بهذا الاسناد الى قتاده قال سالت سعيد بن المسيب كم
كانوا في بيعه الرضوان فذكر الحديث وقال فيه اوهم يرحمه الله هو حدثنى انهم كانوا الفا وخمسمايه **قوله** قال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الحديبيه انتم خير اهل الارض هذا صريح في فضل اصحاب الشجره فقد كان من المسلمين اذ ذاك جماعه بمكه وبالمدينه
وبغيرها وعند احمد باسناد حسن عن ابى سعيد الخدرى قال لما كان بالحديبيه قال النبى صلى الله عليه وسلم لا توقدوا نارا بليل

فلما كان بعد ذلك قال لا تذروا او صطفوا فانه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم وعند مسلم من حديث جابر مرفوعا لا يدخل النار من
شهد بدرا والحديبية وروى مسلم ايضا من حديث ام مبشر انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل النار احد من اصحاب
الشجرة وتمسك به بعض الشيعة في تفضيل علي على عثمن لان عليا كان من جملة من خوطب بذلك وممن بايع تحت الشجرة وكان
عثمن حينئذ غائبا كما تقدم في المناقب من حديث ابن عمر المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم بايع عن عثمن فاستوى عثمن معهم في
الخيرية المذكورة ولم يقصد في الحديث الى تفضيل بعضهم على بعض واستدل به ايضا على ان الخضر ليس بحي لانه لو كان حيا
مع ثبوت كونه نبيا للزم تفضيل غير النبي على النبي وهو باطل فدل على انه ليس بحي حينئذ واجاب من زعم انه حي باحتمال
ان يكون حينئذ كان حاضرا معهم ولم يقصد الى تفضيل بعضهم على بعض او لم يكن حينئذ على وجه الارض بل كان في البحر
والثاني جواب ساقط وعكس ابن التين فاستدل به على ان الخضر ليس بنبي فبنى الامر على انه حي وانه دخل في عموم من فضل
النبي صلى الله عليه وسلم اهل الشجرة عليهم وقد قدمنا الادلة الواضحة على ثبوت نبوة الخضر في احاديث الانبيا واغرب
ابن التين فجزم بان الياس ليس بنبي وبنى على قول من زعم انه ايضا حي وهو ضعيف اعني كونه حيا واما كونه ليس بنبي فنفي
باطل ففي القران العظيم وان الياس لمن المرسلين فكيف يكون مرسلا وليس بنبي قوله ولو كنت ابصر اليوم يعني انه كان عمي
اخر عمره قوله تابعه الاعمش سمع سالما يعني ابن ابي الجعد سمع جابرا الفا واربعماية اي في قوله الفا واربعماية وهذه الطريق
وصلها المولف في اخر كتاب الاشربة وساق الحديث اتم من هنا وبين في اخره الاختلاف فيه على سالم ثم على جابر في العدد المذكور
وقد بينت وجه الجمع قريبا وقيل انما عدل الصحابي عن قوله الف واربعماية الى قوله اربع عشرة ماية للاشارة الى ان الجيش
كان منقسما الى المئات وكانت كل ماية ممتازة عن الاخرى اما بالنسبة الى القبائل واما بالنسبة الى الصفات
قال ابن دحية الاختلاف في عددهم دال على انه قيل بالتخمين وتعقب بامكان الجمع كما تقدم الحديث السادس حديث عبد
الله بن ابي اوفى قوله وقال عبيد الله ابن معاذ كذا ذكره بصيغة التعليق وقد وصله ابو نعيم في المستخرج على مسلم من طريق
الحسن بن سفيان قال حدثنا عبيد الله بن معاذ به وقال مسلم حدثنا عبيد الله بن معاذ به قوله الفا وثلاثماية في رواية علي بن
قادم عن شعبة عن عمرو بن مرة عند ابن مردويه الفا واربعماية وهي شاذة قوله وكانت اسلم اي قبيلة قوله ثمن المهاجرين
بضم المثلثة وسكون الميم وضمها ولم اعرف عدد من كان بها من المهاجرين خاصة ليعرف عدد الاسلميين الا ان الواقدي
جزم بانه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الحديبية من اسلم ماية رجل فعلى هذا كان المهاجرون ثمانماية قوله حدثنا محمد بن
بشار هو بندار حدثنا ابو داود هو الطيالسي وهذه الطريق وصلها الاسمعيلي عن ابن عبد الكريم عن بندار به واخرجه
مسلم عن ابي موسى محمد بن المثنى عن ابي داود به الحديث السابع قوله اخبرنا عيسى هو ابن يونس واسمعيل هو ابن ابي
خالد وقيس هو ابن ابي حازم ومرداس الاسلمي هو ابن مالك وليس له في البخاري سوى هذا الحديث ولا يعرف احد روى
عنه الا قيس ابن ابي حازم جزم بذلك البخاري وابو حاتم ومسلم واخرون وقال ابن السكن زعم بعض اهل الحديث ان
مرداس ابن عروة الذي روى عنه زياد بن علاقة هو الاسلمي قال والصحيح انهما اثنان قلت وفي هذا تعقب
على المزي في قوله في ترجمة مرداس الاسلمي روى عنه قيس بن ابي حازم وزياد بن علاقة ووضح الشيخ زياد بن علاقة غير مرداس
الاسلمي والله اعلم قوله سمعته يقول وكان من اصحاب الشجرة يقبض الصالحون كذا ذكره عنه موقوفا هنا واورده في الرقاق
من طريق بيان عن قيس مرفوعا ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى والغرض منه بيان انه كان من اصحاب الشجرة والحفالة بالمهملة
والفا بمعنى الحثالة بالمثلثة والفا قد تقع موضع الثا والمراد بها الرذل من كل شي الحديث الثامن حديث المسور
ومروان في قصة الحديبية ذكره مختصرا من رواية سفيان وهو ابن عيينة عن الزهري وقال فيه لا احصي كم سمعته من
سفيان حتى سمعته يقول لا احفظ من الزهري الاشعار والتقليد الى اخره وهذا كلام علي بن المديني وسيأتي هذا الحديث
في الباب من رواية عبد الله بن محمد الجعفي عن سفيان بن عيينة اتم من رواية علي ولكن قال فيه حفظت بعضه وثبتني معمر وسأذكر
ما يتعلق بشرحه وهو الحديث الخامس والعشرون فيه واغرب الكرماني فحمل قول علي ابن المديني لا احصي كم سمعته
من سفيان على انه شك في العدد الذي سمعه منه هل قال الف وخمسماية او الف واربعماية او الف وثلاثماية وبكى في

التعقب

التعقب عليه لان حديث سفيان هذا ليس فيه تعرض للتردد في عددهم بل الطرق كلها جازمة بان الزهري قال في روايته كانوا
بضع عشرة ماية وكذا لكل من رواه عن سفيان وانما وقع الاختلاف في ذلك في حديث جابر والبرا كما تقدم مبسوطا الحديث
التاسع قوله حدثني الحسن بن خلف هو الواسطي ثقة من صغار شيوخ البخاري وما له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع
قوله عن ابي بشر ورقا هو ابن عمر اليشكري وهو مشهور باسمه وابن ابي نجيح اسمه عبد الله واسم ابي نجيح يسار بالمهملة
وحديث كعب بن عجرة هذا ذكره المصنف من وجهين عن مجاهد في اخر الباب وقد تقدم شرحه في كتاب الحج الحديث
العاشر والحادي عشر قوله فلحقت عمر امراة شابة لم اقف على اسمها ولا على اسم زوجها ولا على اسم احد من اولادها وزوجها
صحابي لان من كان له في ذلك الزمان اولاد يدل على ان له ادراكا وهذه بنت صحابي لا يبعد ان يكون لها رؤية فالذي يظهر ان
زوجها صحابي ايضا وفي رواية معن عن مالك عند الاسمعيلي فلقيتنا امراة فتشبثت بثيابه وللدارقطني من هذا الوجه الى
امراة مومنة وله من طريق سعيد بن داود عن مالك فتعلقت بثيابه قوله فقالت يا امير المومنين زاد الدارقطني من طريق
عبد العزيز بن يحيى عن مالك فقال من معه دعي امير المومنين قوله وترك صبية صغارا في رواية سعيد بن داود وخلف صغارا
يحتمل ان يكون معهما بنت او اكثر قوله ما ينضجون بضم اوله وسكون النون وكسر الضاد المعجمة بعدها جيم قوله كراعا
بضم الكاف وهو ما دون الكعب من الشاة قال الخطابي معناه انهم لا يكفون انفسهم معالجة ما ياكلونه ويحتمل ان يكون
المراد لا كراع لهم فينضجونه قوله ليس لهم ضرع بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء اي ليس لهم ما يحلبونه وقوله ولا زرع
اي ليس لهم نبات قوله وخشيت ان تاكلهم الضبع اي السنة المجدبة ومعنى تاكلهم تهلكهم قوله وانا بنت خفاف بضم
المعجمة وفائين الاولى خفيفة قوله ايما بكسر الهمزة وتقال بفتحها وسكون التحتانية والمد وخفاف صحابي مشهور وقيل
له ولابيه وجده صحبة حكاه ابن عبد البر فقال وكانوا ينزلون غيقة يعني بغين معجمة وتحتانية ساكنة وقاف وياتون المدينة
كثيرا وخفاف هذا حديث عند مسلم موصول قوله شهد ابي الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الواقدي من حديث ابي رهم
الغفاري قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابوا اهدى له ايما بن رحضة الغفاري ماية شاة وبعيرين يحملان لبنا
وبعث بها مع ابنه خفاف فقبل هديته وفرق الغنم في اصحابه ودعا بالبركة قوله بنسب قريب يحتمل ان يريد قرب نسب
غفار من قريش لان كنانة يجمعهم او اراد انها انتسبت الى شخص واحد معروف قوله بعير ظهير اي قوي الظهر معد للحاجة
قوله اقتاديه بقاف ومثناة وفي رواية سعيد بن داود فخذي هذا البعير قوله حتى ياتيكم الله بخير في رواية سعيد
بن داود بالرزق قوله فقال رجل لم اقف على اسمه قوله ثكلتك امك هذه كلمة تقولها العرب للانكار ولا يريدون حقيقتها
قوله اني لارى اباهذه يعني خفافا قوله واخاها لم اقف على اسمه وكان لخفاف ابنان الحرث ومخلد لكنهما تابعيان فهما
من غير الاخ الذي ذكره عمر باحدهما لان ومقتضى هذه القصة ان يكون الولد المذكور صحابيا واذا ثبت ما ذكره ابن عبد
البر ان لخفاف وابيه وجده صحبة اقتضى ان يكون هولا اربعة في نسق لهم صحبة وهم ولد خفاف وخفاف ورحضة وايما
فيذكرهم مع بيت ابي بكر الصديق خلافا لمن زعم انه لم يوجد اربعة في نسق لهم صحبة الا في بيت الصديق وقد جمعت من وقع له ذلك
ولو من طريق ضعيف فبلغوا عشرة امثلة منهم زيد بن حارثة وابوه وولده اسامة وولد اسامة لان الواقدي وصف
اسامة بانه تزوج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وولد له قوله قد حاصرا حصنا لم اعرف الغزوة التي وقع فيها ذلك ويحتمل
احتمالا قويا ان يكون خيبر لانها كانت بعد الحديبية وحوصرت حصونها قوله نستفي بالمهملة وبالفا وبالهمزة اي نسترجع
ونقول استفات هذا المال اخذته فيا وفي رواية الحموي بالقاف بغير همز وقوله سهمانهما اي انصباؤنا من الغنيمة الحديث
الثاني عشر حديث سعيد بن المسيب عن ابيه في الشجرة اورده من طريق قتادة عنه ومن طريق طارق بن عبد الرحمن عن سعيد
من ثلاثة طرق الى طارق قوله لقد رايت الشجرة اي التي كانت بيعة الرضوان تحتها ووقع في بعض النسخ قال محمود ثم انسيتها قوله
ثم اتيتها بعد فلم اعرفها هو من رواية طارق انه اتاها في العام المقبل فلم يعرفها قوله حدثنا محمود هو ابن غيلان وعبيد
الله هو ابن موسى وهو من شيوخ البخاري وقد حدث عنه بواسطة كما هنا قوله انطلقت حاجا فمررت بقوم يصلون
لم اقف على اسم احد منهم زاد الاسمعيلي من رواية قيس بن الربيع عن طارق في مسجد الشجرة قوله نسيناها في رواية

الكشميهني والمستملي انسيناها بضم الهمزة وسكون النون اي انسينا موضعها بدليل قوله فلم نقدر عليها قوله فقال سعيد بن المسيب ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها انتم فانتم اعلم قال سعيد هذا الكلام منكرا وقوله فانتم اعلم هو على سبيل التهكم وفي رواية قيس بن الربيع ان اقاويل الناس كثيرة قوله فرجعنا اليها العام المقبل في رواية عفان عن ابي عوانة عند الاسمعيلي فانطلقنا في قابل حاجين كذا اطلق وهم كانوا معتمرين لكن هو مطلق عليها الحج كما يقال العمرة الحج الاصغر قوله فعميت علينا اي ابهمت في رواية عفان فعمي علينا مكانها وزاد فان كانت بينت لكم فانتم اعلم قوله ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك فقال اخبرني ابي وكان شهدها زاد الاسمعيلي من طريق ابي زرعة عن قبيصة شيخ البخاري فيه انهم اتوها من العام القابل فانسيناها وقد قدمت الحكمة في اخفايها عنهم في باب البيعة على الحرب من كتاب الجهاد عند الكلام على حديث ابن عمر في معنى ذلك لكن انكار سعيد ابن المسيب على من زعم انه عرفها معتمدا على قول ابيه انهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على رفع معرفتها اصلا فقد وقع عند المصنف في حديث جابر الذي قبل هذا قوله لو كنت ابصر اليوم لاريتكم مكان الشجرة فهذا يدل على انه كان يضبط مكانها بعينه واذا كان في اخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على انه كان يعرفها لان الظاهر انها حين مقالته تلك كانت هلكت اما بجفاف او غيره واستمر هو يعرف موضعها بعينه ثم وجدت عن ابن سعد باسناد صحيح عن نافع ان عمر بلغه ان قوما ياتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم امر بقطعها فقطعت الحديث الثالث عشر حديث عبد الله بن ابي اوفى في قوله اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم شرحه في كتاب الزكاة وذكره هنا لقوله وكان من اصحاب الشجرة الحديث الرابع عشر قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس واخوه ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وعمرو بن يحيى هو المازني وعباد بن تميم اي ابن زيد بن عاصم المازني وكلهم مدنيون قوله لما كان يوم الحرة اي لما خلع اهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية وبايعوا عبد الله بن حنظلة ابن ابي عامر الانصاري قوله فقال ابن زيد هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم قوله ابن حنظلة هو عبد الله وصرح به الاسمعيلي في روايته وقوله يبايع الناس اي على الطاعة له وخلع يزيد بن معاوية وعكس الكرماني فزعم انه كان يبايع الناس ليزيد بن معاوية وهو غلط كبير قوله لا ابايع على ذلك احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اشعار بانه بايع النبي صلى الله عليه وسلم على الموت وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في باب البيعة على الحرب من كتاب الجهاد وذكرت هناك ما وقع للكرماني من الخبط في شرح قوله ابن حنظلة ووقع في رواية الاسمعيلي من الزيادة وقتل عبد الله بن زيد يوم الحرة وكان السبب في البيعة تحت الشجرة ما ذكر ابن اسحق قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان عثمن قد قتل فقال لئن كانوا قتلوه لاناجزنهم فدعا الناس الى البيعة فبايعوه على القتال ان لا يفروا قال فبلغهم ذلك ان الخبر باطل ورجع عثمان وذكر ابو الاسود في المغازي عن عروة السبب في ذلك مطولا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل بالحديبية احب ان يبعث الى قريش رجلا يخبرهم بانه انما جاء معتمرا فدعا عمر ليبعثه فقال والله لا امنهم على نفسي فدعا عثمن فارسله وامره ان يبشر المستضعفين من المومنين بالفتح قريبا وان الله سيظهر دينه فتوجه عثمن فوجد قريشا نازلين بلدح قد اتفقوا على ان يمنعوا النبي صلى الله عليه وسلم من دخول مكة فاجاره ابان بن سعيد بن العاص قال وبعثت قريش بديل ابن ورقا وسهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر القصة التي مضت مطولة في الشروط قال فاختلط الناس بعضهم ببعض وهم في انتظار الصلح اذ رمى رجل من الفريقين رجلا من الفريق الاخر فكانت معاركة وتراموا بالنبل والحجارة فارتهن كل فريق من عندهم ودعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة فجاء المسلمون وهو نازل تحت الشجرة التي كان يستظل بها فبايعوه على ان لا يفروا والقى الله الرعب في قلوب الكفار فاذعنوا الى المصالحة وروى البيهقي في الدلايل من مرسل الشعبي قال كان اول من انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا الناس الى البيعة تحت الشجرة ابو سنان الاسدي وروى مسلم في حديث سلمة بن الاكوع قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الى البيعة فبايعه اول الناس فذكر الحديث قال ثم ان المشركين راسلونا في الصلح حتى مشى بعضنا في بعض قال فاضطجعت في اصل شجرة فاتاني اربعة من المشركين فجعلوا يقعون في رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحولت عنهم الى شجرة اخرى فبيناهم كذلك اذ نادى مناد من اسفل الوادي يا للمهاجرين قال فاخترطت سيفي ثم

شردت

شردت على اوليك الاربعة وهم رقود فاخذت سلاحهم ثم جيت بهم اسوقهم وجا عمي برجل يقال له مكرز في ناس من المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوهم يكون لهم بدأ الفجور وثنياه فعفى عنهم وانزل الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم وروى مسلم ايضا من حديث انس ان رجالا من اهل مكة هبطوا الى النبي صلى الله عليه وسلم من قبل التنعيم ليقاتلوه فاخذهم اخذا فعفا عنهم فانزل الله الحديث الخامس عشر حديث سلمة بن الاكوع في وقت صلاة العصر اورده لقوله فيه وكان من اصحاب الشجرة قوله حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي هو كوفي ثقة من قدماء شيوخ البخاري مات سنة ست عشرة ومايتين وابوه يعلى بن الحرث المحاربي ثقة ايضا مات سنة ثمان وستين ومايه وما لهما في البخاري الا هذا الحديث قوله نتصرف وليس للحيطان ظل يستظل به واستدل به لمن يقول بان صلاة الجمعة تجزي قبل الزوال لان الشمس اذا زالت ظهرت الظلال واجيب بان النفي انما يتسلط على وجود ظل يستظل به لا على وجود الظل مطلقا والظل الذي يستظل به لا يتهيا الا بعد الزوال بمقدار يختلف في الشتا والصيف وقد تقدم بسط هذه المسئلة ونقل الخلاف فيها في كتاب الجمعة الحديث السادس عشر قوله حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل قوله على الموت تقدم الكلام عليه في باب البيعة على الحرب من كتاب الجهاد وذكرت كيفية الجمع بينه وبين قول جابر لم نبايع على الموت وكذا روى مسلم من حديث معقل بن يسار مثل حديث جابر وحاصل الجمع ان من اطلق ان البيعة كانت على الموت اراد لازمها لانه اذا بايع على ان لا يفر لزم من ذلك ان يثبت والذي يثبت اما ان يغلب واما ان يوسر والذي يوسر اما ان ينجو واما ان يموت ولما كان الموت لا يومن في مثل ذلك اطلقه الراوي وحاصله ان احدهما حكى صورة البيعة والاخر حكى ما تؤل اليه وجمع الترمذي بان بعضا بايع على الموت وبعضا بايع على ان لا يفر وهو ما يغبط به لكن سلك الصحابي مسلك التواضع في جوابه وطوبى في الاصل شجرة في الجنة تقدم تفسيرها في صفة الجنة من بدء الخلق ويطلق ويراد بها الخير او الجنة او اقصى الامنية وقيل هي من الطيب اي طاب عيشكم قوله يا ابن اخي في رواية الكشميهني يا ابن اخ بغير يا وهو على عادة العرب في المخاطبة او اراد اخوة الاسلام قوله انك لا تدري ما احدثنا بعده يشير الى ما وقع لهم من الحروب وغيرها فخاف غايلة ذلك وذلك من كمال فضله الحديث السابع عشر قوله حدثني اسحق هو ابن منصور ويحيى بن صالح هو الوحاظي وهو من شيوخ البخاري وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد ويحيى هو ابن ابي كثير ووقع في رواية ابن السكن عن زيد بن سلام بدل يحيى بن ابي كثير قال ابو علي الجياني ولم يتابع على ذلك وقد وقع في رواية النسفي عن البخاري كما قال الجمهور وهذا هو عند مسلم وابي داود من طريق معوية بن سلام عن يحيى قوله انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة هكذا اورده مختصرا مقتصرا على موضع حاجته منه وبقية الحديث قد اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن معوية بهذا الاسناد وزاد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال الحديث وسياتي الكلام على ذلك في كتاب الايمان والنذور ان شا الله تعالى الحديث التاسع عشر قوله عن انس بن مالك قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الحديبية سياتي الكلام عليه في تفسير سورة الفتح ان شا الله تعالى وافاد هنا ان بعض الحديث عند قتادة عن انس وبعضه عنده عن عكرمة وقد اورده الاسمعيلي من طريق حجاج بن محمد عن شعبة وجمع في الحديث بين انس وعكرمة وساقه مساقا واحدا وقد اوضحته في كتاب المغازي الحديث العشرون قوله حدثنا ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي ووقع في رواية ابن السكن حدثنا عثمن بن عمر بدل ابي عامر قوله عن اسرايل كذا في الاصول ولا بد منه وحكى بعض الشراح انه وقع في بعض النسخ باسقاطه قلت ولا اعتقد صحة ذلك بل ان كان سقط من نسخة فتلك النسخة غير معتمدة قوله عن مجزاة بفتح الميم والزاي بينهما جيم ساكنة وبهمزة مفتوحة قبل الها وقال ابو علي الجياني المحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون بها وقد يكسرون الميم وابوه زاهر هو ابن الاسود بن الحجاج وليس له في البخاري الا هذا الحديث قوله عن ابيه كذا للجميع ووقع في رواية الاصيلي عن ابي زيد المروزي عن انس بدل قوله عن ابيه وهو تصحيف نبه عليه ابو علي الجياني قوله اني لاوقد تحت القدر بلحوم الحمر يعني يوم خيبر كما سيأتي بيانها واضحا وقد تعقب الداودي ما وقع هنا فقال هذا وهم فان النهي عن لحوم الحمر الاهلية لم يكن بالحديبية انما كان بخيبر انتهى وليس في السياق ان ذلك كان يوم الحديبية وانما ساق البخاري الحديث في الحديبية لقوله فيه وكان ممن شهد الشجرة

ولم يتعرض لمكان التذكاء لكم مع ان غالب من بايع تحت الشجرة شهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بعد رجوعهم الحديث
الحادي والعشرون قوله وعن مجزاة يعني بالاسناد المذكور قبله وليس لمجزاة في البخاري الا هذا الحديث والذي قبله
عن رجل منهم يعني من بني اسلم وقال الكرماني اي من الصحابة والاول اولى قوله اسمه اهبان بن اوس هو بضم الهمزة وسكون الها
بعدها موحدة وما له في البخاري سوى هذا الحديث وقد ذكره في التاريخ وقال له صحبة ونزل الكوفة وقال له وهبان ايضا
ثم ساق من طريق انس بن عمرو عن اهبان بن اوس انه كان في غنم له فكلمه الذئب قوله وكان يعني اهبان اذا سجد جعل
تحت ركبته وسادة لعله كان كبر وكان يشق عليه تمكين ركبته من الارض فوضع تحتها وسادة لينة لا تمنع اعتماده عليها من
التمكن لاحتمال ان يبس الارض كان يضر ركبته الحديث الثاني والعشرون حديث سويد بن النعمان قوله اتوا بالسويق
فلاكوه هو طرف من حديث تقدم في الطهارة وفي الجهاد وسياتي بتمامه قريبا من غزوة خيبر ان شاء الله تعالى قوله تابعه معاذ عن
شعبة يعني بالاسناد المذكور وقد وصلها الاسمعيلي عن يحيى بن محمد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه به مختصرا وزاد فيه وذلك
بعد ان رجعوا من خيبر الحديث الثالث والعشرون قوله حدثني محمد بن حاتم بن بزيع بفتح الموحدة وكسر الزاي بوزن
عظيم وشاذان هو الاسود بن عامر قوله عن ابي جمرة بجيم وراء هو نصر بن عمران الضبعي ووقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني
بالمهملة والزاي وهو تصحيف قوله سالت عائذ بن عمرو هو بتحتانية مهموزة وذال معجمة وهو ابن عمرو بن هلال المزني عاش
الى خلافة معوية وما له في البخاري الا هذا الحديث قوله هل ينقض الوتر يعني اذا اوتر المرء ثم اراد ان يتطوع هل يصلي
ركعة ليصير الوتر شفعا ثم يتطوع ما شاء ثم يوتر محافظة على قوله اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا ويصلي تطوعا ما شا
ولا ينقض وتره ويكتفي بالذي تقدم فاجاب باختيار الصفة الثانية فقال اذا اوترت من اوله فلا توتر من اخره زاد الاسمعيلي
من طريق غندر عن شعبة بهذا الاسناد واذا اوترت من اخره فلا توتر اوله وزاد ايضا وسالت ابن عباس عن نقض الوتر
فذكر مثله وهذه المسالة اختلف فيها السلف وكان ابن عمر ممن يرى بنقض الوتر والصحيح عند الشافعية انه لا ينقض لما
في حديث الباب وهو قول المالكية الحديث الرابع والعشرون حديث عمر قوله عن زيد بن اسلم عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فساله عمر عن شيء الحديث هذا صورته مرسل ولكن بقيته
تدل على انه عن عمر لقوله في اثنائه قال عمر فحركت بعيري الى اخره وقد استوعبت القول فيه في المقدمة وقد اورده الاسمعيلي
من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب فذكره وسياتي شرح المتن في تفسير
سورة الفتح ان شاء الله تعالى وقوله نزرت بنون وزاي ثقيلة اي الححت وقال ابو ذر الهروي لم اسمعه الا بالتخفيف الحديث
الخامس والعشرون حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يزيد احدهما على صاحبه قوله حفظت بعضه وثبتني معمر
بين ابو نعيم في مستخرجه القدر الذي حفظه سفيان عن الزهري والقدر الذي ثبته فيه معمر فساقه من طريق حامد بن
يحيى عن سفيان الى قوله فاحرم منها بعمرة ومن قوله وبعث عينا له من خزاعة الى اخره مما ثبته فيه معمر وقد تقدم في هذا
الباب من رواية علي بن المديني عن سفيان وفيه قول سفيان لا احفظ الاشعار والتقليد فيه وان عليا قال ما ادري ما
اراد سفيان بذلك هل اراد انه لا يحفظ الاشعار والتقليد خاصة او اراد انه لا يحفظ جميعه الحديث وقد ازال التعجب هذه
الرواية المفردة التي وقعت لعلي بن المديني وقد تقدم الكلام على شرح الحديث مستوفى في الشروط وانه اورده هناك
الحديث واختصره هناك وساق هناك الحديث بطوله واقتصر منه هنا على البعض وتقدم بيان ما وقع هنا مما لم يذكره
هناك من تسمية عيينة الذي بعثه وانه بسر بن سفيان الخزاعي وضبط غدير الاشطاط وذكر الواقدي انه وراء عسفان
ثم اورد المصنف بعضا من الحديث غير ما ذكره من هذه الطريق من طريق اخرى قوله حدثني اسحق هو ابن راهويه
ويعقوب هو ابن ابراهيم ابن سعد وابن اخي ابن شهاب اسمه محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب قوله وامتعضوا بعين مهملة ثم
بعدها عين مهملة ثم ضاد معجمة وفي رواية الكشميهني امعضوا بالظاء المشالة والمعنى شق عليهم وقد سبق بسطه
في الشروط قوله ولم يات رسول الله صلى الله عليه وسلم احد من الرجال الا رده اي الى المشركين في تلك المدة ايضا وقد ذكرت اسماء
من سمي منهم في كتاب الشروط وكانت ام كلثوم بنت عقبة ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من مكة الى المدينة مهاجرة

مسلمة يومئذ وهي عاتق اي بلغت واستحقت التزويج ولم تدخل في السن وقيل هي الشابة وقيل فوق المعصر وقيل استحقت الخدور
وقيل بين البالغ والعانس وقد تقدم بسط ذلك في كتاب العيدين قوله فجاء اهلها يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها
اليهم في حديث عبيد الله بن ابي احمد بن جحش هاجرت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط فخرج اخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة
بن ابي معيط حتى قدما المدينة فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يردها اليهم فنقض العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصة
فنزلت الاية اخرجه ابن مردويه في تفسيره وبهذا ظهر المراد بقوله في حديث الباب حتى انزل الله في المومنات ما انزل
حتى انزل الله في المومنات ما انزل اي من استثنائهن من مقتضى الصلح على رد من جاء منهم مسلما وسياتي بيان ذلك مشروحا
في اواخر كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث السادس والعشرون قوله قال ابن شهاب فاخبرني عروة الى اخره هو موصول
بالاسناد المذكور وقد وصله الاسمعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة عن يعقوب بن ابراهيم به وفيه بيان لان الذي في الشروط
من عطف هذه القصة في رواية الزهري عن عروة عن مروان والمسور مدرج وانما هو عن عروة عن عائشة وسياتي شرح الامتحان
في النكاح ان شاء الله تعالى قوله وعن عمه هو موصول بالاسناد المذكور ايضا قوله بلغنا حين امر الله رسوله ان يرد الى المشركين
ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم هذا القدر ذكره هكذا مرسلا وهو موصول من رواية معمر كما اشرنا اليه في الشروط
وسياتي الكلام على ذلك في النكاح ان شاء الله تعالى قوله وبلغنا ان ابا بصير فذكره بطوله كذا في الاصل واشار الى ما تقدم
من قصة ابي بصير في كتاب الشروط وقد ذكرت شرحها مبسوطا هناك حيث ساقها مطولة الحديث السابع والعشرون
حديث ابن عمر حين خرج معتمرا في الفتنة الحديث ذكره من طرق وقد تقدم شرحه في باب الاحصار من كتاب الحج الحديث
الثامن والعشرون حديث ابن عمر ايضا قوله حدثني شجاع بن الوليد اي البخاري المؤدب ابو الليث تقدم من اقران البخاري
وسمع قبله قليلا وليس له في البخاري سوى هذا الموضع واما شجاع بن الوليد الكوفي فذاك يكنى ابا بدر ولم يدركه البخاري
قوله سمع النضر بن محمد هو الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة ثقة متفق عليه وما له في البخاري الا هذا الحديث
قوله حدثنا صخر هو ابن جويرية قوله عن نافع ان الناس يتحدثون ان ابن عمر اسلم قبل عمر وليس كذلك ولكن عمر ارسل عبد الله
الى اخره ظاهر هذا السياق الارسال ولكن الطريق التي بعدها اوضحت انه حمله عن ابن عمر قوله عند رجل من الانصار
لم اقف على اسمه ويحتمل انه الذي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينه وقد تقدمت الاشارة اليه في اول كتاب العلم قوله
وعمر يستلئم للقتال اي يلبس اللامة بالهمز وهي السلاح قوله وقال هشام بن عمار كذا وقع بصيغة التعليق وفي بعض النسخ
وقال لي وقد وصله الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن دحيم وهو عبد الرحمن بن ابراهيم عن الوليد بن مسلم بالاسناد
المذكور قوله فاذا الناس محدقون بالنبي صلى الله عليه وسلم اي محيطون به ناظرون اليه باحداقهم قوله فقال يا عبد الله
القائل يا عبد الله هو عمر قوله قد احدقوا كذا للكشميهني وغيره وهو الصواب ووقع للمستملي [illegible]
وهو تحريف وهذا السبب الذي هنا في ان ابن عمر بايع قبل ابيه غير السبب الذي قبله ويمكن الجمع بينهما بانه بعثه يحضر
له الفرس وراى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شانهم فبدا بكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه الى الفرس
فاحضرها واعاد حينئذ الجواب على ابيه واما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما فقال لهذا اختلاف ولم يسند نافع
الى ابن عمر ذلك في شيء من الروايتين كذا قال والثانية ظاهرة في الرد عليه فان فيها عن ابن عمر كما بيناه ثم زعم ان المبايعة
المذكورة انما كانت حين قدموا الى المدينة مهاجرين وان النبي صلى الله عليه وسلم بايع الناس فخرج ابن عمر وهو يبايع الحديث
قلت ومثل ذلك لا يرد الروايات الصحيحة فقد صرح في الرواية الاولى ان ذلك كان يوم الحديبية والقصة التي اشار
اليها تقدمت وجاءت في الهجرة وليس في ما نقل فيهما ما يمنع التعدد بل يتعين ذلك لصحة الطريقين والله المستعان
قوله فبايع ثم رجع الى عمر فخرج فبايع هكذا اورده مختصرا وموضحه الرواية التي قبله وهو ان ابن عمر لما راى الناس يبايعون
بايع ثم رجع الى عمر فاخبره بذلك فخرج وخرج معه فبايع عمر وبايع ابن عمر مرة اخرى الحديث التاسع والعشرون
حديث ابن ابي اوفى قوله حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير قوله حدثنا يعلى هو ابن عبيد واسمعيل هو ابن ابي خالد قوله لا يصيبه احد
بشيء لئلا يصيبه وهذا كان في عمرة القضاء وقد تقدم ان عبد الله بن ابي اوفى كان ممن بايع تحت الشجرة وهي في عمرة الحديبية

وكان من شهد الحديبية وعاش الى السنة المقبلة خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرا في عمرة القضا الحديث الثلاثون حديث سهل بن حنيف قوله حدثني الحسن بفتح المهملتين ابن اسحق اي ابن زياد الليثي مولاهم المروزي المعروف بحسنويه يكنى ابا علي وثقه النسائي ولم يعرفه ابو حاتم وعرفه غيره وقال ابن حبان في الثقات كان من اصحاب ابن المبارك ومات سنة احدى وأربعين وماله في البخاري سوى هذا الحديث ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري وقد روى عنه بواسطة كما هنا قوله ما سددنا منها خصما بضم الخاء المعجمة وسكون المهملة اي جانب وقد تقدم هذا الحديث في اواخر الجهاد وزعم المصنف اخرج هذه الطريق في وفد الخمس كذلك بعد ذكر المصنف حديث كعب بن عجرة في قصة القمل وحلق راسه بالحديبية اورده من وجهين وقد تقدمت الاشارة الى ذلك قوله باب قصة عكل بضم المهملة وسكون الكاف بعدها لام وعرينة بضم المهملة وراء ونون مصغر من كتاب الطهارة ومع شرح حديث الباب مستوفى قريبا في غزوة ذي قرد قوله قال قتادة وبلغنا هو موصول بالاسناد المذكور اليه قوله وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهذا البلاغ لم اقف على من فسر المراد وقد يسر الله الكريم به الان وكنت قد اغفلت التنبيه عليه في المقدمة وحقه ان يذكر في الفصل الاخير منها عند ذكر عدد احاديث الصحيح وتفصيلها بذكر كل صحابي وكم ورد له عنده من حديث وان يذكر في المبهمات من الفصل المذكور فانه حديث اخرجه البخاري في الجملة وان كان اسناده معضلا فان هذا المتن جاء من حديث قتادة عن الحسن البصري عن هياج عن عمران بن حصين وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة اخرجه ابو داود من طريق معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة بهذا الاسناد واللفظ وفيه قصة واخرجه احمد من طريق سعيد عن قتادة بهذا الاسناد الى عمران بن حصين وفيه القصة ولفظه كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة وعن سمرة مثل ذلك واسناد هذا الحديث قوي فان هياجا بتحتانية ثقيلة واخره جيم هو ابن عمران البصري وثقه ابن سعد وابن حبان وبقية رجاله من رجال الصحيح وسيأتي في الذبائح ومضى في المظالم من حديث عبد الله بن يزيد الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهبى ولكنه من غير طريق قتادة وسيأتي شرح المثلة في الذبائح ان شاء الله تعالى والذي يظهر ان الذي اوردناه هو مراد قتادة بالبلاغ الذي وقع عند البخاري وقد تبين بهذا ان في الحديث الذي اخرجه النسائي من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام عن قتادة عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة ادراجا وان هذا القدر من الحديث لم يسنده قتادة عن انس وانما ذكره بلاغا ولما نشط بذكر اسناده ساقه بوسايط الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقال شعبة وابان وحماد عن قتادة عن انس فاقتصروا على ذكر عرينة دون عكل فاما رواية شعبة فوصلها المصنف في الزكاة واما رواية ابان وهو ابن يزيد العطار فوصلها ابن ابي شيبة واما رواية حماد وهو ابن سلمة فوصلها ابو داود والنسائي قوله وقال يحيى بن ابي كثير وايوب عن ابي قلابة عن انس من عكل فيه ان هو من رواية بعكس اوليك فاقتصروا على ذكر عكل ودون عرينة فاما رواية يحيى فوصلها المصنف في المحاربين واما رواية ايوب فوصلها المصنف في الطهارة قوله وحدثني محمد بن عبد الرحيم بن عمر شيخه من شيوخ البخاري وربما روى عنه بواسطة كالذي هنا قوله حدثنا ايوب والحجاج الصواف حدثني ابو قلابة كذا وقع في النسخ المعتمدة قال حدثني بالافراد والمراد حجاج فاما ايوب فلا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه هل هو عنده عن ابي قلابة بغير واسطة او بواسطة واوضح ذلك الدارقطني فقال ان ايوب حيث يرويه عن ابي قلابة نفسه فانه يقتصر على قصة العرنيين وحيث يرويه عن ابي رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة فانه يذكر مع ذلك قصة ابي قلابة مع عمر بن عبد العزيز وما دار بينه وبين عنبسة ابن سعيد واما حجاج الصواف فلانه يرويه بتمامه عن ابي رجاء عن ابي قلابة انتهى وقد تقدمت الاشارة الى شيء من هذا في كتاب الطهارة وابو قلابة خلف سريره وقال عنبسة بن سعيد كذا وقع مختصرا وسيأتي في الديات من طريق اسمعيل بن علية عن حجاج الصواف مطولا وكذا ساقه الاسمعيلي من طريق ايوب عن ابي رجاء عن ابي قلابة مطولا وسيأتي شرحه في الديات ان شاء الله تعالى قوله وقال ابو قلابة عن انس ان عكل وذكر القصة اي قصتهم وقد تقدم الكلام على حديث ابي قلابة في كتاب الطهارة تنبيه وقع من قوله وقال شعبة الى اخر الباب عند ابي ذر بين غزوة ذي قرد وبين غزوة خيبر وعليه جرى الاسمعيلي ووقع عند الباقين تاليا لحديث العرنيين الذي قبله وهو الراجح ولعل الفصل وقع في تعبير بعض الرواة ويحتمل ان يكون البخاري تعمد ذلك اشارة منه الى ان قصة العرنيين متحدة مع غزوة ذي قرد كما اشير اليه

المزي في الاطراف ان ؟

ان عمران ؟

قوله باب غزوة ذي قرد بفتح القاف والراء وحكي الضم فيهما وحكي ضم الاول وفتح ثانيه قال الحازمي الاول ضبط اصحاب الحديث والضم عن اهل اللغة وقال البلاذري الصواب الاول وهو ماء على نحو بريد مما يلي بلاد غطفان وقيل على مسافة يوم قوله وهي الغزوة التي اغاروا على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قبل خيبر بثلاث كذا جزم به ومستنده في ذلك حديث اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه فانه قال في اخر الحديث الطويل الذي اخرجه مسلم من طريقه قال فرجعنا اي من الغزوة الى المدينة فوالله ما لبثنا بالمدينة الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر واما ابن سعد فقال كانت غزوة ذي قرد في ربيع الاول سنة ست قبل الحديبية وقيل في جمادى الاولى وعن ابن اسحق في شعبان منها فانه قال كان بنو لحيان في شعبان سنة ست فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة لم يقم بها الا ليالي حتى اغار عيينة بن حصن على لقاحه قال القرطبي شارح مسلم في الكلام على حديث سلمة بن الاكوع لا يختلف اهل السير ان غزوة ذي قرد كانت قبل الحديبية فيكون ما وقع في حديث سلمة من وهم بعض الرواة قال ويحتمل ان يجمع بان يقال يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم كان اغزى سرية فيهم سلمة بن الاكوع الى خيبر قبل فتحها فاخبر سلمة عن نفسه وعن من خرج معه يعني حيث قال خرجنا الى خيبر قال ويؤيده ان ابن اسحق ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اغزى اليها عبد الله بن رواحة قبل فتحها مرتين انتهى وسياق الحديث يأبى هذا الجمع فان فيه بعد قوله حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل عمي يرتجز بالقوم وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم من السائق وفيه مبارزة عمه لمرحب وقتل عامر وغير ذلك مما وقع في غزوة خيبر حيث خرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم فعلى هذا ما في الصحيح من التاريخ لغزوة ذي قرد اصح مما ذكره اهل السير ويحتمل في طريق الجمع ان يكون اغارة عيينة بن حصن على اللقاح وقعت مرتين الاولى التي ذكرها ابن اسحق وهي قبل الحديبية والثانية بعد الحديبية قبل الخروج الى خيبر وكان راس الذين اغاروا عبد الرحمن بن عيينة كما في سياق سلمة عند مسلم ويؤيده ان الحاكم ذكر في الاكليل ان الخروج الى ذي قرد تكرر ففي الاولى خرج اليها زيد بن حارثة قبل احد وفي الثانية خرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع الاخر سنة خمس والثالثة هذه المختلف فيها انتهى فاذا ثبت هذا قوي هذا الجمع الذي ذكرته والله اعلم قوله حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل ويزيد هو ابن ابي عبيد هو مولى سلمة بن الاكوع وقد اخرج البخاري هذا الحديث عاليا في الجهاد عن مكي بن ابراهيم عن يزيد وهو احد ثلاثياته قوله خرجت قبل ان يؤذن بالاولى يعني صلاة الصبح ويدل عليه قوله في رواية مسلم انه سعى من الغلس الى غروب الشمس وفي رواية مكي خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة قوله وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد اللقاح بكسر اللام وتخفيف القاف ثم مهملة ذوات الدر من الابل واحدها لقحة بالكسر وبالفتح ايضا واللقوح الحلوب وذكر ابن سعد انها كانت عشرين لقحة قال وكان فيهم ابن ابي ذر وامراته فاغار المشركون عليهم فقتلوا الرجل واسروا المراة قوله فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في رواية مسلم وكانه كان ملكا لاحدهما وكان يخدم الاخر فنسب تارة الى هذا وتارة الى هذا قوله غطفان بفتح المعجمة والطاء المهملة والفاء تقدم بيان نسبتهم في غزوة ذات الرقاع وفي رواية مكي غطفان وفزارة وهو من الخاص بعد العام لان فزارة من غطفان وعند مسلم قدمنا الحديبية ثم قدمنا المدينة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلامه وانا معه وخرجت بفرس لطلحة اندية فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري وللحاكم وابن سعد من الوجه هكذا عبد الرحمن بن عيينة بن حصن الفزاري قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيه قال فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة وابلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر وللطبراني من وجه اخر عن سلمة خرجت بقوسي ونبلي وكنت ارمي الصيد فاذا عيينة بن حصن قد اغار على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقها ولا منافاة فان كلا من عيينة ومن عبد الرحمن بن عيينة كان في القوم وذكر موسى بن عقبة وابن اسحق ان مسعدة الفزاري كان ايضا رئيسا في فزارة في هذه الغزاة قوله فصرخت ثلاث صرخات في رواية المستملي بثلاث بزيادة موحدة وهي للاستعانة اسمعت ما بين لابتي المدينة فيه اشعار بانه كان واسع الصوت جدا ويحتمل ان يكون ذلك من خوارق العادات ولمسلم فعلوت اكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا وللطبراني فصعدت في سلع ثم صحت باصباحاه فانتهى صياحي الى النبي صلى الله عليه وسلم فنودي في الناس الفزع الفزع وهو عند ابن اسحق بمعناه قوله

باداه

يا صباحاه هي كلمة تقال عند الاستغاثة لمن كان غافلا عن عدوه قوله ثم اندفعت على وجهي اي لم التفت يمينا ولا شمالا
بل اسرعت الجري وكان شديد العدو كما سياتي بيانه في اخر الحديث قوله حتى ادركتهم في رواية مكي حتى القاهم وقد اخذوها
يعني اللقاح وذكره بهذه الصيغة مبالغة في استحضار الحال قوله فاقبلت ارميهم اي اقبلت عليهم وارميهم اي بالسهام
قوله واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع بضم الراء وتشديد المعجمة جمع راضع وهو اللئيم فمعناه واليوم يوم اللئام
اي اليوم يوم هلاك اللئام والاصل فيه ان شخصا كان شديد البخل وكان اذا اراد حلب ناقته ارتضع من ثديها لئلا
يحلبها فيسمع جيرانه او من يمر به صوت الحلب فيطلبون منه اللبن وقيل بل صنع ذلك لئلا يتبدد من اللبن شيء اذا
حلب في الاناء او يبقى في الاناء شيء اذا شربه منه فقالوا في المثل الام من راضع وقيل بل معنى المثل ارتضع اللؤم من بطن
امه وقيل كل من يوصف باللؤم يوصف بالمص والرضاع وقيل بل المراد من يمص طرف الخلال اذا اخلل اسنانه وهو دال على
شدة الحرص وقيل هو الراعي الذي لا يستصحب محلبا فاذا جاءه الضيف اعتذر بان لا محلب عنده واذا اراد ان يشرب ارتضع
ثديها وقال ابو عمرو الشيباني هو الذي يرضع الشاة او الناقة عند ارادة الحلب من شدة الشره وقيل اصله الشاة ترضع لبن شاة اخرى
من شدة الجوع وقيل معناه اليوم يعرف من ارتضع كريمة فانجبته او لئيمة فهجنته وقيل معناه اليوم يعرف من ارضعته الحرب
من صغره وتدرب بها من غيره وقال الداودي معناه هذا يوم شديد عليكم تفارق فيه المرضعة من ارضعته فلا تجد من
يرضعه قال السهيلي قوله اليوم يوم الرضع يجوز الرفع فيهما ونصب الاول ورفع الثاني على جعل الاول ظرفا قال وهو جائز
اذا كان الظرف واسعا ولم يضق على الثاني قال واهل اللغة تقول في اللؤم رضع بالفتح يرضع بالضم رضاعة لا غير ورضع
الصبي بالكسر ثدي امه يرضع بالفتح رضاعا مثل سمع يسمع سماعا وعند مسلم في هذا الموضع فاقبلت ارميهم بالنبل فالحق
وفيه فالحق رجلا منهم فاصكه سهما في رجله فخلص السهم الى كعبه فما زلت ارميهم واعقر بهم فاذا رجع الي فارس منهم اتيت
شجرة فجلست في اصلها ثم رميته فعقرت به فاذا تضايق الجبل فدخلوا في مضايقه علوت الجبل فرميتهم بالحجارة وعند
ابن اسحق وكان سلمة الاسد فاذا حملت عليه الخيل فر ثم عارضهم فنضحها عنه بالنبل قوله حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت
منهم ثلاثين بردة في رواية مسلم فما زلت كذلك حتى ما خلق الله من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعير الا خلفته وراء ظهري
ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا اكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحا يستخفون بها قال فاتوا مضيقا فاتاهم رجل فجلسوا
يتغدون وجلست على راس قرن فقال من هذا قالوا لقينا من هذا البرح قال فليقم اليه منكم اربعة فتوجهوا اليه فتقدم
فرجعوا قال فما برحت مكاني حتى رايت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم الاخرم الاسدي فقلت له احذرهم قال فالتقى
هو وعبد الرحمن بن عيينة فقتله عبد الرحمن وتحول على فرسه فلحقه ابو قتادة فقتل عبد الرحمن وتحول على الفرس قال ونبعتهم
على رجلي حتى ما ارى احدا فعدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذو قرد فشربوا منه وهم عطاش قال فحلاتهم
عنه يعني طردتهم وتركوا فرسين على ثنية فجئت بهما اسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابن اسحق هذه القصة وقال
ان الاخرم لقب واسمه محرز بن نضلة لكن وقع عنده حبيب بن عيينة بن حصن بدل عبد الرحمن فيحتمل ان يكون كان له اسمان
قوله وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس في رواية مسلم واتاني عامر بن الاكوع بسطيحة فيها ماء وسطيحة فيها لبن فتوضات
وشربت ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذي اجليتهم عنه فاذا هو قد اخذ كل شيء استنقذته منهم ونحر له بلال
ناقة قوله قد حميت القوم الماء اي منعتهم من الشرب قوله فابعث اليهم الساعة في رواية مسلم فقلت يا رسول الله خلني انتخب
من القوم مائة رجل فاتبعهم فلا يبقى منهم مخبر قال فضحك وعند ابن اسحق فقلت يا رسول الله لو سرحتني في مائة رجل لاخذت
باعناق القوم قوله فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح بهمزة قطع وسين مهملة ساكنة وجيم مكسورة بعدها مهملة اي
فسهل والمعنى قدرت فاعف والسجاحة السهولة زاد مكي في روايته ان القوم ليقرون في قومهم وعند الكشميهني من قومهم
ولمسلم انهم الان ليقرون في ارض غطفان ويقرون بضم اوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الواو من القرى وهي الضيافة
ولابن اسحق فقال انهم الان ليغبقون في غطفان وهو بالغين المعجمة الساكنة والموحدة المفتوحة والقاف من الغبوق
وهو شرب اول الليل والمراد انهم فاتوا وانهم وصلوا الى بلاد قومهم ونزلوا عليهم فهم الان يذبحون لهم ويطعمونهم عند

ووقع عند مسلم قال فجاء رجل فقال نحر لهم فلان جزورا فلما كشطوا جلدها اذا هم بغبرة فقالوا اتاكم القوم فخرجوا هاربين
قوله ثم رجعنا الى المدينة ويردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته حتى دخلنا المدينة في رواية مسلم ثم اردفني رسول الله صلى
الله عليه وسلم وراءه على العضباء وذكر قصة الانصاري الذي سابقه فسبقه سلمة قال فسبقته الى المدينة قال فوالله ما لبثنا الا
ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير فرساننا اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا اليوم
سلمة قال سلمة ثم اعطاني سهم الراجل والفارس جميعا وروى الحاكم في الاكليل والبيهقي من طريق عكرمة بن عمار عن عبد
الله بن عكرمة بن عبد الله بن ابي قتادة اشترى فرسا فلقيه مسعدة الفزاري فتقاولا فقال له ابو قتادة اسال الله ان
يلقينيك وانا عليها قال امين قال فبينا هو يعلفها اذ قيل اخذت اللقاح فركبها حتى هجم على العسكر قال فطلع علي
فارس فقال العلي لقانيك الله يا ابا قتادة فذكر مصارعته له وظفره به وقتله وهزم المشركين ثم لم ينشب المسلمون
اذ طلع عليهم ابو قتادة يحوش اللقاح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابو قتادة ابو قتادة سيد الفرسان وفي الحديث جواز
العدو الشديد في الغزو والانذار بالصياح العالي وتعريف الانسان بنفسه اذا كان شجاعا ليرعب خصمه واستحباب
الثناء على الشجاع ومن فيه فضيلة لا سيما عند الصنع الجميل ليستزيد من ذلك ومحله حيث يؤمن الافتتان وفيه المسابقة
على الاقدام ولا خلاف في جوازه بغير عوض فاما العوض فالصحيح انه لا يصح والله اعلم قوله باب غزوة
خيبر بمعجمة وتحتانية وموحدة بوزن جعفر وهي مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام
وذكر ابو عبيد البكري انها سميت باسم رجل من العماليق نزلها قال ابن اسحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بقية المحرم
سنة سبع فاقام يحاصرها بضع عشرة ليلة الى ان فتحها في صفر وروى يونس بن بكير في المغازي عن ابن اسحق في حديث
المسور ومروان قالا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة
فاعطاه الله فيها خيبر بقوله وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه يعني خيبر فقدم المدينة في ذي الحجة
فاقام بها حتى سار الى خيبر في المحرم وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب انه صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة
عشرين ليلة او نحوها ثم خرج الى خيبر وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس اقام بعد الرجوع من الحديبية عشر ليال وفي مغازي
سليمن التيمي اقام خمسة عشر يوما وحكى ابن التين عن ابن الحصار انها كانت في اخر سنة ست وهذا منقول عن مالك
وجزم ابن حزم وهذه الاقوال متقاربة والراجح منها ما ذكره ابن اسحق ويمكن الجمع بان من اطلق سنة ست بناه
على ان ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الاول واما ما ذكره الحاكم عن الواقدي وكذا ذكره ابن سعد
انها كانت في جمادى الاولى فالذي رايته في مغازي الواقدي انها كانت في صفر وقيل في ربيع الاول واغرب من ذلك
ما اخرجه ابن سعد وابن ابي شيبة من حديث ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر لثمان عشرة
من رمضان الحديث واسناده حسن الا انه خطا ولعلها كانت الى حنين فتصحفت وتوجيهه ان غزوة حنين كانت
ناشئة عن غزوة الفتح وغزوة الفتح خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها في رمضان جزما والله اعلم وذكر الشيخ ابو حامد
في التعليقة انها كانت سنة خمس وهو وهم ولعله انتقال من الخندق الى خيبر وذكر ابن هشام انه صلى الله عليه وسلم استعمل
على المدينة نميلة بن عبد الله الليثي وعند احمد والحاكم من حديث ابي هريرة انه سباع بن عرفطة وهو اصح ثم ذكر المصنف
في الباب حديثنا ثلاثين الحديث الاول حديث سويد بن النعمان وهو الانصاري الحارثي انه خرج مع النبي
صلى الله عليه وسلم عام خيبر الحديث وقد تقدم شرحه في الطهارة والغرض منه هنا الاشارة الى ان الطريق التي خرجوا منها
الى خيبر كانت على طريق الصهباء وقد تقدم ضبطها الحديث الثاني حديث سلمة بن الاكوع قوله خرجنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم الا تسمعنا لم اقف على اسمه صريحا وعند ابن اسحق من حديث نصر
بن دهر الاسلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة بن الاكوع واسم
الاكوع سنان انزل يا ابن الاكوع فخذ لنا من هناتك ففي هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي امره بذلك قوله من هنيهاتك
في رواية الكشميهني بحذف الهاء الثانية وتشديد التحتانية التي قبلها والهنيات جمع هنيهة وهي تصغير هنة كما قالوا

سوى مصغر

في تصغير سنة سنية ووقع في الدعوات من وجه آخر عن يزيد بن ابي عبيد لو اسمعتنا من هنيهاتك بغير تصغير قوله وكان عامر
شاعرا قيل هذا يدل على ان الرجز من اقسام الشعر لان الذي قاله عامر حينئذ من الرجز وسيأتي بسط ذلك في كتاب الادب ان شاء الله
تعالى قوله اللهم لولا انت ما اهتدينا في هذا القسم زحاف الخرم بالمعجمة والراء وهو زيادة سبب خفيف في اوله واكثر هذا الرجز
قد تقدم في الجهاد من حديث البراء بن عازب وانه من شعر عبد الله بن رواحة فيحتمل ان يكون هو وعامر تواردا على ما تواردا
منه بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الآخر واستعان عامر ببعض ما سبقه اليه ابن رواحة قوله فاغفر فداء لك ما اتقينا
اما قوله فداء فهو بكسر الفاء وبالمد وحكى ابن التين فتح اوله مع القصر وزعم انه هنا بالكسر مع القصر لضرورة الوزن ولم يصب في
ذلك فانه لا يتزن الا بالمد وقد استشكل هذا الكلام لانه لا يقال في حق الله اذ معنى فداء لك نفديك بانفسنا وحذف متعلق
الفداء للشهرة وانما يتصور الفداء لمن يجوز عليه الفناء واجيب عن ذلك بانها كلمة لا يراد ظاهرها بل المراد بها المحبة والتعظيم
مع قطع النظر عن ظاهر اللفظ وقيل المخاطب بهذا الشعر النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك ونصرك
وعلى هذا فقوله اللهم لم يقصد بها الدعاء وانما افتتح بها الكلام والمخاطب بقول الشاعر لولا انت النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره
ويعكر عليه قوله بعد ذلك فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا فانه دعاء لله تعالى ويحتمل ان يكون المعنى فاسأل ربك
ان ينزل ويثبت والله اعلم وقوله ما اتقينا بتشديد المثناة بعدها قاف للاكثر ومعناه ما تركنا من الاوامر وما
ظرفية وللاصيلي والنسفي بهمزة قطع ثم موحدة ساكنة اي ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من الآثام او ما ابقيناه وراءنا
من الذنوب فلم نتب منه وللقابسي ما لقينا بلام وكسر القاف والمعنى ما وجدنا من المناهي ووقع في رواية قتيبة عن حاتم
بن اسمعيل كما سيأتي في الادب ما اقتفينا بقاف ساكنة ومثناة مفتوحة ثم فاء مكسورة اي تبعنا من الخطايا من قفوت
الاثر اذا اتبعته وكذا لمسلم عن قتيبة وهو اشهر الروايات في هذا الرجز قوله والقين سكينة علينا في رواية قتيبة
والق السكينة علينا بحذف النون وبزيادة الف ولام في السكينة بغير تنوين وليس بموزون قوله انا اذا صيح بنا اتينا
بمثناة اي جئنا اذا دعينا الى القتال او الى الحق وروي بالموحدة كذا ابيت في نسخة النسفي فان كان بالنون فالمعنى اذا
دعينا الى غير الحق امتنعنا قوله وبالصياح عولوا علينا اي قصدونا بالدعاء بالصوت العالي واستغاثوا علينا تقول
عولت على فلان وعولت بفلان بمعنى استعنت به وقال الخطابي المعنى اجلبوا علينا بالصوت وهو من العويل وتعقبه
ابن التين بان عولوا بالتشديد من التعويل ولو كان من العويل لكان اعولوا ووقع في رواية اياس بن سلمة عن ابيه عند احمد
في هذا الرجز من الزيادة ان الذين قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ونحن عن فضلك ما استغنينا وهذا القسم الاخير
عند مسلم ايضا من هذا الوجه ووقع في رواية احمد فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب وهذه كانت عادتهم اذا ارادوا
تنشيط الابل في السير ينزل بعضهم فيسوقها ويحدو في تلك الحال قوله قال يرحمه الله في رواية اياس بن سلمة فقال غفر
لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد وبهذه الزيادة يظهر السر في قول
الرجل لولا امتعتنا به قوله قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به اسم هذا الرجل عمر سماه مسلم في
رواية اياس بن سلمة ولفظه فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له يا نبي الله لولا امتعتنا بعامر وفي حديث نصر بن
دهر عند ابن اسحق فقال عمر وجبت يا رسول الله ومعنى قوله لولا اي هلا امتعتنا اي متعتنا اي ابقيته لنا لنتمتع
به اي بشجاعته والتمتع الترفه الى مدة ومنه امتعني الله ببقائك قوله فاتينا خيبر اي اهل خيبر قوله فحاصرناهم ذكر
ابن اسحق انه اول شيء حاصروه فتح حصن ناعم ثم استقلوا الى غيره قوله حتى اصابتنا مخمصة بمعجمة ثم مهملة اي مجاعة
شديدة وسيأتي شرح قصة الحمر الاهلية في كتاب الذبائح ان شاء الله تعالى قوله وكان سيف عامر فيه قصر فتناول به ساق
يهودي ليضربه في رواية اياس بن سلمة فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه يقول قد علمت خيبر اني مرحب
شاكي السلاح بطل مجرب اذا الحروب اقبلت تلهب قال فبرز له عامر فقال قد علمت خيبر اني عامر شاكي السلاح بطل مغامر
قال فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر فذهب عامر يسفل له اي يضربه من اسفل فرجع سيفه اي
عامر على نفسه قوله فرجع ذباب سيفه اي طرفه الاعلى وقيل حده قوله فاصاب عين ركبة عامر اي طرف ركبته الاعلى

فمات منه وفي رواية يحيى القطان فاصابت عامرا بسيف نفسه فمات وفي رواية اياس بن سلمة عند مسلم فقطع اكحله فكانت
فيها نفسه وفي رواية ابن اسحق فكلمه كلما شديدا فمات منه قوله فلما قفلوا من خيبر اي رجعوا قوله وهو آخذ بيدي في رواية الكشميهني
بيدي وفي رواية قتيبة رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا بمعجمة ثم مهملة وموحدة اي متغير اللون وفي رواية اياس فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قوله زعموا ان عامرا حبط عمله في رواية اياس بطل عمل عامر قتل نفسه وسمى من القائلين اسيد بن حضير
في رواية قتيبة الآتية في الادب وعند ابن اسحق فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه ونحوه عند مسلم من وجه آخر عن سلمة
قوله كذب من قاله اي اخطأ قوله ان له لاجرين في رواية الكشميهني لاجرين وكذا في رواية قتيبة وفي رواية ابن اسحق انه لشهيد وصلى
عليه قوله انه لجاهد مجاهد كذا للاكثر باسم الفاعل فيهما والاول مرفوع على الخبر والثاني اتباع للتاكيد كما قالوا جاد مجد
ووقع لابي ذر عن الحموي والمستملي بفتح الهاء والدال وكذا ضبطه الباجي قال عياض والاول هو الوجه قلت ويؤيده رواية
ابي داود من وجه آخر عن سلمة مات جاهدا مجاهدا قال ابن دريد رجل جاهد اي جاد في اموره وقال ابن التين الجاهد من
يرتكب المشقة ومجاهد اي لاعداء الله تعالى قوله قل عربي مشى بها مثله كذا في هذه الرواية بالميم والقصر من المشي والضمير
للارض او المدينة او الحرب او الخصلة قوله قال قتيبة نشأ اي بنون وهمزة والمراد ان قتيبة رواه عن حاتم بن اسمعيل بهذا
الاسناد فخالف في هذه اللفظة وروايته موصولة في الادب عنده ونقل الكشميهني في روايته هناك بالميم والقصر وحكى
السهيلي انه وقع في رواية مشابها بضم الميم اسم فاعل من الشبه اي ليس له مشابه في صفات الكمال في القتال وهو منصوب
بفعل محذوف تقديره رأيته مشابها او هو على الحال من قوله عربي قال السهيلي والحال من النكرة يجوز اذا كان في تصحيح معنى
وقال السهيلي ايضا وروي قل عربيا نشابها مثله قال والفاعل مثله وعربيا منصوب على التمييز لان في الكلام معنى المدح
نحو لله دره من رجل عظم زيد رجلا وقل زيد ادبا الحديث الثالث حديث انس ذكره من ثلاثة طرق قوله عن انس في رواية
ابي اسحق الفزاري عن حميد سمعت انسا كما تقدم في الجهاد قوله اتى خيبر ليلا اي قرب منها وذكر ابن اسحق انه نزل بواد يقال له
الرجيع بينهم وبين غطفان لئلا يمدوهم وكانوا احلافهم قال فبلغني ان غطفان تجهزوا وقصدوا خيبر فسمعوا حسا خلفهم
فظنوا ان المسلمين خلفوهم في ديارهم فرجعوا فاقاموا وخذلوا اهل خيبر قوله لم يغر بهم كذا للاكثر من الاغارة ولابي
ذر عن المستملي لم يقربهم بفتح اوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الموحدة وتقدم في الجهاد بلفظ لا يغير عليهم وهو
يؤيد رواية الجمهور وتقدم في الاذان من وجه آخر عن حميد بلفظ كان اذا غزا لم يغر بنا حتى يصبح وينظر فان سمع اذانا كف
عنهم والا اغار قال فخرجنا الى خيبر فانتهينا اليهم ليلا فلما اصبح ولم يسمع اذانا ركب وحكى الواقدي ان اهل خيبر سمعوا
بقصده لهم فكانوا يخرجون في كل يوم متسلحين مستعدين فلا يرون احدا حتى اذا كانت الليلة التي قدم فيها المسلمون
ناموا فلم يتحرك لهم دابة ولم يصح لهم ديك وخرجوا بالمساحي طالبين مزارعهم فوجدوا المسلمين قوله خرجت يهود زاد احمد
من طريق قتادة عن انس الى زروعهم قوله بمساحيهم بمهملتين جمع مسحاة وهي من آلات الحرث ومكاتلهم جمع مكتل وهي
القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب وغيره وعند احمد من حديث ابي طلحة في نحو هذه القصة حتى اذا كان عند السحر وذهب ذو
الزرع الى زرعه وذو الضرع الى ضرعه اغار عليهم قوله محمد والخميس تقدم في اوائل الصلاة من طريق عبد العزيز بن صهيب عن
انس بلفظ خرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا عن انس والخميس يعني الجيش وعرف ان المراد
ببعض اصحابه من هذا الطريق وتقدم في صلاة الخوف من طريق حماد بن زيد عن ثابت وعبد العزيز عن انس نحوه وفيه ولون
محمد والخميس قال والخميس الجيش وعرف من سياق هذا الباب ان اللفظ هناك لثابت وقد بينت ما في هذا الموضع من
الادراج في اوائل كتاب الصلاة وزاد في الجهاد من وجه آخر عن ايوب فلجأوا الى الحصن اي تحصنوا به قوله خربت خيبر
زاد في الجهاد فرفع يديه فقال الله اكبر خربت خيبر وزيادة التكبير في معظم الطرق عن انس وعن حميد قال السهيلي
يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل لانه صلى الله عليه وسلم لما رأى آلة الهدم مع ان لفظ المسحاة من سحوت اذا قشرت اخذ منه ان
مدينتهم ستخرب انتهى ويحتمل ان يكون قال خربت خيبر بطريق الوحي ويؤيده قوله بعد ذلك انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح
المنذرين وقوله في رواية محمد بن سيرين عن انس صبحنا خيبر بكرة لا تغاير قوله في رواية حميد عن انس انهم قدموها ليلا

فانه يحمل على انهم لما قدموها وناموا دونها ركبوا اليها بكرة فصبحوها بالقتال والاغارة وقد وقع ذلك في رواية اسمعيل بن
جعفر عن حميد واضحا وزاد في رواية محمد بن سيرين قصة الحمر الاهلية وسيأتي شرحها مستوفى في كتاب الذبائح ان شاء الله تعالى
حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وليس هو والد الراوي عنه عبد الله بن عبد الوهاب فان الراوي عنه حجبي لا ثقفي
قوله ينهيانكم في رواية سفيان للاكثر ينهاكم بالافراد وفي رواية عبد الوهاب بالتثنية وهو دال على جواز جمع اسم الله مع غيره
في ضمير واحد وفيه رد على من زعم ان قوله للخطيب بئس الخطيب انت لكونه قال ومن يعصهما فقد غوى وقد تقدمت الاشارة
الى ذلك في كتاب الصلاة قوله فاكفئت القدور قال ابن التين صوابه فكفئت قال الاصمعي كفأت الاناء قلبته ولا يقال اكفأته
ويحتمل ان يكون المراد اميلت حتى ازيل ما فيها اه وقال الكسائي اكفأت الاناء املته قوله فخرجوا يسعون في السكك فقتل النبي صلى
الله عليه وسلم المقاتلة وسبى الذرية فيه اختصار كثير لانه يوهم ان ذلك وقع عقب الاغارة عليهم وليس كذلك فقد ذكر ابن
اسحق انه صلى الله عليه وسلم اقام على محاصرتهم بضع عشرة ليلة وقيل اكثر من ذلك ويؤيده قوله في الحديث الذي قبله انهم اصابتهم
مخمصة شديدة فانه دال على طول مدة الحصار اذ لو وقع الفتح من يومهم لم يقع ذلك وفي حديث سلمة بن الاكوع وسهل بن سعد
الآتيين قريبا من قصة علي ما يؤيد ذلك وكذا في حديث سهل وابي هريرة في قصة الذي قتل نفسه وكذا في حديث عبد الله بن ابي
اوفى انهم حاصروهم الحديث الرابع حديث انس ايضا في ذكر صفية ذكره من طريقين وسيأتي في الباب من وجه ثالث واتم
منه سياقا وصفية هي بنت حيي بن اخطب بن سعية بفتح المهملة وسكون العين المهملة بعدها تحتانية ساكنة بن عامر بن
عبيد بن كعب من ذرية هرون بن عمران اخي موسى عليهما السلام وامها برة بنت سموال من بني قريظة وكانت تحت سلام بن مشكم
القرظي ثم فارقها فتزوجها كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق النضيري فقتل عنها يوم خيبر ذكر ذلك ابن سعد واسند بعضه
من وجه مرسل قوله حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس تقدم في صلاة الخوف مع ثابت عبد العزيز بن صهيب قوله وكان
في السبي صفية بنت حيي فصارت الى دحية ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم في رواية عبد العزيز عن انس فجاء دحية فقال
اعطني يا رسول الله جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية فجاء رجل فقال يا نبي الله اعطيت دحية صفية سيدة
قريظة والنضير لا تصلح الا لك قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها
وعند ابن اسحق ان صفية سبيت من حصن القموص وهو حصن بني ابي الحقيق وكانت تحت كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق وسبي
معها بنت عم لها وعند غيره بنت عم زوجها فلما استرجع النبي صلى الله عليه وسلم صفية من دحية اعطاه بنت عمها قال السهيلي
لا معارضة بين هذه الاخبار فانه اخذها من دحية قبل القسم والذي عوضه عنها ليس على سبيل البيع بل على سبيل النفل
قلت وقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند مسلم ان صفية وقعت في سهم دحية وعنده ايضا فيه فاشتراها
من دحية بسبعة ارؤس والاولى في طريق الجمع ان المراد بسهمه هنا نصيبه الذي اختاره لنفسه وذلك انه سأل النبي صلى الله
عليه وسلم ان يعطيه جارية فاذن له ان يأخذ جارية فاخذ صفية فلما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم انها بنت ملك من ملوكهم
ظهر له انها ليست ممن توهب لدحية لكثرة من كان في الصحابة مثل دحية وفوقه وقلة من كان في السبي مثل صفية في نفاستها
فلو خصه بها لامكن تغير خاطر بعضهم فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بها فان في
ذلك رضى الجميع وليس ذلك من الرجوع في الهبة في شيء واما اطلاق الشراء على العوض فعلى سبيل المجاز ولعله عوضه
عنها بنت عمها او بنت عم زوجها فلم تطب نفسه فاعطاه من جملة السبي زيادة على ذلك وعند ابن سعد من طريق سليمان
بن المغيرة عن ثابت عن انس واصله في مسلم صارت صفية لدحية فجعلوا يمدحونها فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطى
بها دحية ما رضي وقد تقدم شيء من هذا في اوائل الصلاة وتأتي تمام قصتها في الحديث الثاني عشر ويأتي الكلام على قوله
في الحديث وجعل عتقها صداقها في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث الخامس حديث ابي موسى الاشعري قوله
حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد وعاصم هو الاحول وابو عثمان هو النهدي والاسناد كله الى ابي موسى بصريون قوله لما
غزا النبي صلى الله عليه وسلم خيبر او قال لما توجه هو شك من الراوي قوله اشرف الناس على واد فذكر الحديث الى قول
ابي موسى فسمعني وانا اقول لا حول ولا قوة الا بالله هذا السياق يوهم ان ذلك وقع وهم ذاهبون الى خيبر وليس كذلك

بل انما وقع ذلك حال رجوعهم لان ابا موسى انما قدم بعد فتح خيبر مع جعفر كما سيأتي في الباب من حديثه واضحا وعلى هذا ففي
السياق حذف تقديره لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فحاصرها ففتحها ففرغ فرجع اشرف الناس الى اخره وسيأتي شرح
المتن في كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى الحديث السادس حديث سهل بن سعد في قصة الذي قتل نفسه قوله حدثنا يعقوب
هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني وابو حازم هو سلمة بن دينار قوله التقى هو والمشركون في رواية ابن ابي حازم عن ابيه الآتية
بعد قليل في بعض مغازيه ولم اقف على تعيين كونها خيبر لكنه مبني على ان القصة التي في حديث سهل متحدة مع القصة
التي في حديث ابي هريرة وقد صرح في حديث ابي هريرة ان ذلك كان بخيبر وفيه نظر فان في سياق سهل ان الرجل الذي قتل نفسه
اتكأ على سيفه حتى خرج من ظهره وفي سياق ابي هريرة انه استخرج اسهما من كنانته فنحر بها نفسه وايضا ففي حديث سهل
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اخبروه بقصته ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة الحديث وفي حديث ابي هريرة انه قال لهم لما اخبروه
بقصته قم يا بلال فاذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ولهذا جنح ابن التين الى التعدد ويمكن الجمع بانه لا منافاة في المغايرة
الاخيرة واما الاولى فيحتمل ان يكون نحر نفسه باسهمه فلم تزهق روحه وان كان قد اشرف على القتل فاتكأ حينئذ
على سيفه استعجالا للموت لكن جزم ابن الجوزي في مشكله بان القصة التي حكاها سهل بن سعد وقعت باحد قال
واسم الرجل قزمان الظفري وكان قد تخلف عن المسلمين يوم احد فعيره النساء فخرج حتى صار في الصف الاول
فكان اول من رمى بسهم ثم صار الى السيف ففعل العجائب فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول
الموت احسن من الفرار فمر به قتادة بن النعمان فقال له هنيئا لك الشهادة قال اني والله ما قاتلت على دين وانما قاتلت
على حسب قومي ثم اقلقته الجراحة فقتل نفسه قلت وهذا الذي نقله اخذه من مغازي الواقدي وهو لا يحتج به اذا
انفرد فكيف اذا خالف قوله فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره اي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل وقع في كلام جماعة ممن تكلم على هذا الكتاب ان اسمه قزمان بضم القاف وسكون
الزاي الظفري بفتح المعجمة نسبة الى بني ظفر بطن من الانصار وكان يكنى ابا الغيداق بمعجمة مفتوحة وتحتانية ساكنة
واخره قاف ويعكر عليه ما تقدم قوله شاذة ولا فاذة الشاذ بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وبالفاء مثله
ما لم يختلط بهم ثم هما صفة لمحذوف اي نسمة والهاء فيهما للمبالغة والمعنى انه لا يلقى شيئا الا قتله وقيل المراد بالشاذ
والفاذ ما كبر وصغر وقيل الشاذ الخارج والفاذ المنفرد وقيل هما بمعنى وقيل الثاني اتباع قوله فقال ما اجزأ
وتقدم في الجهاد بلفظ فقالوا وسيأتي بعد قليل من طريق اخرى بلفظ فقيل ووقع هنا للكشميهني فقلت فان كانت
محفوظة عرف اسم قائل ذلك قوله ما اجزأ بالهمز اي ما اغنى قوله فقال انه من اهل النار في رواية ابن ابي حازم المذكورة
فقالوا اينا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار وفي حديث اكثم بن ابي الجون الخزاعي عند الطبراني قلنا يا رسول الله
فلان يجزئ في القتال قال هو في النار قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فاين نحن
قال ذاك اخبات النفاق قال فكنا نتحفظ عليه في القتال قوله فقال رجل من القوم انا صاحبه في رواية ابن ابي حازم
لاتبعنه وهذا الرجل هو اكثم بن ابي الجون كما سيظهر من سياق حديثه قوله فجرح جرحا شديدا زاد في حديث اكثم فقلنا
يا رسول الله قد استشهد فلان قال هو في النار قوله فوضع سيفه في الارض وذبابه بين يديه في رواية ابن ابي حازم
فوضع نصاب سيفه في الارض وفي حديث اكثم اخذ سيفه فوضعه بين ثدييه ثم اتكأ عليه حتى خرج من ظهره فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اشهد انك رسول الله قوله وهو من اهل الجنة زاد في حديث اكثم تدركه الشقاوة والسعادة عند
خروج نفسه فيختم له بها وسيأتي شرح الكلام الاخير في كتاب القدر ان شاء الله تعالى الحديث السابع حديث ابي هريرة
شهدنا خيبر اراد جنسه من المسلمين لان الثابت انه انما جاء بعد ان فتحت خيبر ووقع عند الواقدي انه قدم بعد فتح
معظم خيبر فحضر فتح اخرها لكن مضى في الجهاد من طريق عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو بخيبر بعدما افتتحها فقلت يا رسول الله اسهم لي فلما حضر القتال بالرفع والنصب قوله فقال لرجل
ممن معه اي عن رجل واللام قد تأتي بمعنى عن كقوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا ويحتمل ان تكون بمعنى في اي في

شانه او سببه ومنه قوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة قوله فكاد بعض الناس يرتاب ورواه معمر في الجهاد فكاد بعض
الناس يرتاب فيه دخول ان على خبر كاد وهو جائز مع قلته قوله قم يا فلان هو بلال كما وقع مفسرا في كتاب القدر قوله
ان الله ليؤيد في رواية الكشميهني ان الله ليؤيد قال المؤلف يجوز في ان فتح الهمزة وكسرها قوله بالرجل الفاجر يحتمل ان يكون
اللام للعهد والمراد به قزمان المذكور ويحتمل ان يكون للجنس قوله تابعه معمر اي تابع شعيبا عن الزهري اي بهذا الاسناد
وهو موصول عند المصنف في اواخر الجهاد مقرونا برواية شعيب عن الزهري قوله وقال شبيب ابن سعيد عن يونس اي ابن يزيد
عن ابن شهاب اي الزهري بهذا الاسناد قوله شهدنا حنينا يريد ان يونس خالف معمرا وشعيبا فذكر بدل خيبر لفظ حنين
ورواية شبيب هذه وصلها النسائي مقتصرا على طرف من الحديث وارادها الذهلي في الزهريات ويعقوب بن سفيان في تاريخه
كلاهما عن احمد بن شبيب عن ابيه بتمامه واحمد من شيوخ البخاري قد اخرج عنه غير هذا وقد وافق يونس معمرا وشعيبا في
الاسناد لكن زاد فيه مع سعيد بن المسيب عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وساق الحديث عنهما عن ابي هريرة قوله وقال
ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني وافق شبيبا في لفظ حنين وخالف في الاسناد فارسل
الحديث وطريق ابن المبارك هذه وصلها في الجهاد ولم اره بتعيين الغزوة قوله وتابعه صالح يعني ابن كيسان عن الزهري وهذه
المتابعة ذكرها البخاري في تاريخه قال قال لي عبد العزيز الاويسي عن ابرهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب
اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان بعض من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل
معه هذا من اهل النار الحديث فظهر ان المراد بالمتابعة ان صالحا تابع رواية ابن المبارك عن يونس في ترك ذكر اسم الغزوة
لا في بقية المتن ولا في الاسناد وقد رواه يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابيه عن صالح عن الزهري فقال عن عبد الرحمن بن المسيب
مرسلا ووهم فيه وكانه اراد ان يقول عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وسعيد بن المسيب فذهل قوله وقال الزبيدي اخبرني
الزهري ان عبد الرحمن بن كعب اخبره ان عبيد الله بن كعب قال اخبرني من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر قال الزهري واخبرني
عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسفي عبد الله بن عبد الله هكذا اورد البخاري طريق الزبيدي
هذه معلقة مختصرة واجحف فيها في الاختصار فانه لم يفصل بين رواية الزهري الموصولة عن عبد الرحمن وبين روايته
المرسلة عن سعيد وعبيد الله بن عبد الله وقد اوضح ذلك في التاريخ وكذلك ابو نعيم في المستخرج والذهلي في الزهريات
فاخرجوه من طريق عبد الله بن سالم الحمصي عن الزبيدي فساق الحديث الموصول بالقصة بتمامها بعده قال الزبيدي قال
الزهري واخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بلال قم فاذن انه لا يدخل الجنة
الا مؤمن وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر هذا سياق البخاري وفي سياق الذهلي قال الزهري واخبرني عبد الرحمن
ابن عبد الله وهذا اصوب من عبيد الله بن عبد الله نبه عليه ابو علي الجياني وقد اقتضى صنيع البخاري ترجيح رواية شعيب
ومعمر واشار الى ان بقية الروايات محتملة وهذه عادته في الروايات المختلفة اذا رجح بعضها عنده اعتمده واشار
الى البقية وان ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة لان شرط الاضطراب ان تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء
منها وذكر مسلم في كتاب التمييز فيه اختلافا آخر على الزهري فقال حدثنا الحسن بن علي الحلواني عن يعقوب بن ابرهيم
بن سعد عن صالح ابن كيسان عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال قم فاذن
انه لا يدخل الجنة الا مؤمن قال الحلواني قلت ليعقوب بن ابرهيم من عبد الرحمن بن المسيب هذا قال كان لسعيد بن
المسيب اخ اسمه عبد الرحمن وكان رجل من بني كنانة يقال له عبد الرحمن بن المسيب فاظن هذا هو الكناني قال مسلم
وليس ما قال يعقوب بشيء وانما سقط من هذا الاسناد واو واحدة فحش خطاؤه وانما هو عن الزهري عن
عبد الرحمن وابن المسيب فعبد الرحمن هو ابن عبد الله بن كعب وابن المسيب هو سعيد وقد حدث به عن الزهري
كذلك ابن اخيه وموسى بن عقبة ويونس بن يزيد والله اعلم وكذا رجح الذهلي رواية شعيب ومعمر قال ولا يدفع رواية
الآخرين لان الزهري كان يتفق له الحديث من عدة طرق فيحمله اصحابه عنه بحسب ذلك ثم ساق من طريق موسى بن
عقبة وابن اخي الزهري عن الزهري موافقة الزبيدي على ارسال آخر الحديث قال المهلب هذا الرجل ممن اعلمنا النبي

صلى الله عليه وسلم انه نفذ عليه الوعيد من الفساق ولا يلزم منه ان كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار وقال ابن التين يحتمل ان
يكون قوله هو من اهل النار اي ان لم يغفر الله له ويحتمل ان يكون حين اصابته الجراحة ارتاب وشك في الايمان او استحل قتل
نفسه فمات كافرا ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في بقية الحديث لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وبذلك جزم ابن المنير والذي
يظهر ان المراد بالفاجر اعم من ان يكون كافرا او فاسقا ولا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم انا لا نستعين بمشرك لانه على من كان يظهر الكفر
او هو منسوخ وفي الحديث اخباره صلى الله عليه وسلم بالمغيبات وذلك من معجزاته الظاهرة وفيه جواز اعلام الرجل الصالح بفضيلة
تكون فيه والجهر بها قوله المنادي من ذلك بلال ووقع عند مسلم في رواية قم يا ابن الخطاب وعند البيهقي ان المنادي بذلك عبد الرحمن
ابن عوف ويجمع بانهم نادوا جميعا في جهات مختلفة الحديث الثامن حديث سلمة بن الاكوع وهو من ثلاثياته قوله فقلت
يا ابا سلمة هو كنية سلمة بن الاكوع قوله اصابتها يوم خيبر اي اصابت ركبته يوم بالنصب على الظرفية قوله فنفث فيه اي في موضع
الضربة وقد تقدم انه فوق النفخ ودون التفل وقد يكون بغير ريق بخلاف التفل وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ ثم ذكر
المصنف طرفا من حديث سهل بن سعد الماضي قبل وقد تقدم شرحه في الحديث السادس الحديث التاسع قوله حدثنا محمد بن سعيد
الخزاعي هو بصري واسم جده الوليد وهو ثقة من اقران احمد وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر تقدم في الجهاد قوله حدثنا زياد
بن الربيع هو اليحمدي بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ساكنة بصري ايضا وثقه احمد وغيره ونقل ابن عدي عن البخاري انه قال فيه
نظر قال ابن عدي وما ارى بروايته باسا قلت وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قوله عن ابي عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني
بفتح الجيم وسكون الواو وقد تنون نسبة الى بني الجون بن عوف بن مالك بن فهم بن غنم ابن دوس وهو بطن من الازد كذا جزم به
الرشاطي عن ابي عبيد ان ابا عمران من هذا البطن وجزم الحازمي انه من بني الجون بطن من كندة ولم يبين نسبه وقد ساقه
الرشاطي فقال الجون واسمه معاوية بن حجر بن عمرو بن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور قوله فراى طيالسة اي عليهم وذكر
محمد بن مرثد عن زياد بن الربيع عند ابن خزيمة وابي نعيم ان انسا قال ما شبهت الناس اليوم في المسجد وكثرة الطيالسة الا
بيهود خيبر والذي يظهر ان يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة وكان غيرهم من الناس الذين شاهدهم انس لا يكثرون منها فلما
قدم البصرة رآهم يكثرون من لبس الطيالسة وقيل المراد بالطيالسة الاكسية وقيل انما انكر الوانها لانها كانت صفرا الحديث
العاشر والحادي عشر حديث سلمة بن الاكوع وحديث سهل بن سعد في قصة فتح علي خيبر قوله وكان رمدا في حديث علي عند
ابن ابي شيبة ارمد وفي حديث جابر عند الطبراني في الصغير ارمد شديد الرمد وفي حديث ابن عمر عند ابي نعيم في الدلائل ارمد لا يبصر
قوله على نفسه باخره عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك وقوله فلحق به يحتمل ان يكون لحق به قبل ان يصل الى خيبر ويحتمل ان
يكون لحق به بعد ان وصل اليها قوله فلما بتنا الليلة التي فتحت خيبر في صبيحتها قال لاعطين الراية وقع في هذه الرواية اختصار
وهي عند احمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بن الحصيب قال لما كان يوم خيبر اخذ ابو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له فلما كان
الغد اخذه عمر فرجع ولم يفتح له وقتل محمود بن مسلمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لادفعن لوائي غدا الى رجل الحديث وعند ابن اسحق نحوه
من وجه آخر وفي الباب عن اكثر من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في الاكليل وابو نعيم والبيهقي في الدلائل قوله لاعطين الراية غدا
او ليأخذن الراية غدا هو شك من الراوي وفي حديث سهل الذي بعده لاعطين هذه الراية غدا رجلا بغير شك وفي حديث بريدة
اني دافع اللواء غدا الى رجل يحبه الله ورسوله والراية بمعنى اللواء وهو العلم الذي يحمل في الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله
امير الجيش وقد يدفعه لمقدم العسكر وقد صرح جماعة من اهل اللغة بترادفهما لكن روى احمد والترمذي من حديث ابن عباس كانت راية
رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤها ابيض ومثله عند الطبراني عن بريدة وعند ابن عدي عن ابي هريرة وزاد مكتوب فيه لا اله الا
الله محمد رسول الله وهو ظاهر في التغاير فلعل التفرقة بينهما عرفية وقد ذكر ابن اسحق وكذا ابو الاسود عن عروة ان اول ما وجدت
الرايات يوم خيبر وما كانوا يعرفون قبل ذلك الا الالوية قوله يحبه الله ورسوله زاد في حديث سهل بن سعد ويحب الله ورسوله وفي
رواية ابن اسحق ليس بفرار وفي حديث بريدة لا يرجع حتى يفتح الله له فنحن نرجوها في حديث سهل فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم
يعطاها وقوله يدوكون بمهملة مضمومة اي باتوا في اختلاط واختلاف والدوكة بالتحريك الاختلاط وعند مسلم من حديث ابي هريرة
ان عمر قال ما احببت الامارة الا يومئذ وفي حديث بريدة فما منا رجل له منزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو يرجوا

ان يكون ذلك الوجع حتى تطاولت ايامه فدعا عليا وهو يشتكي عينيه فمسحها ثم دفع اليه اللوا ولمسلم من طريق اياس بن
سلمة عن ابيه قال فارسلني الى علي فجئت به اقوده ارمد فبصق في عينيه فبرا قوله فقيل هذا علي كذا وقع مختصرا وبيانه في
رواية اياس بن سلمة عند مسلم وفي حديث سهل بن سعد الذي بعده فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوا ان يعطاها
فقال اين علي بن ابي طالب قالوا يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به ويفهم من حديث سلمة بن الاكوع انه هو الذي احضره ولعل
عليا حضر اليهم بخيبر ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم فحضر من المكان الذي نزل به او بعث اليه
الى المدينة فصادف حضوره قوله فبرا بفتح الرا والهمزة بوزن ضرب ويجوز كسر الرا بوزن علم وعند الحاكم من حديث علي نفسه
قال فوضع راسي في حجره ثم بزق في الية راحته فدلك بها عيني وعند بريدة في الدلايل للبيهقي فما وجعها علي حتى مضى لسبيله اي مات
وعند الطبراني من حديث علي فما رمدت ولا صدعت مذ دفع الي النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وله من وجه اخر فما اشتكيتها حتى
الساعة قال ودعا لي فقال اللهم اذهب عنه الحر والبرد قال فما اشتكيتهما حتى يومي هذا قوله فاعطاه ففتح عليه في حديث سهل فاعطاه
الراية وفي حديث ابي سعيد عند احمد فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وفدك وجا بعجوتهما وقد اختلف في فتح خيبر هل كان عنوة او
صلحا وفي حديث عبد العزيز بن صهيب عن انس التصريح بانه كان عنوة وبه جزم ابن عبد البر ورد على من قال فتحت صلحا قال وانما
دخلت الشبهة على من قال فتحت صلحا بالحصنين اللذين اسلمهما اهلهما لحقن دمائهم وهو ضرب من الصلح لكن لم يقع ذلك الا بحصار
وقتال انتهى والذي يظهر ان الشبهة في ذلك قول ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر فغلب على النخل والجاهم الى القصر
فصالحوه على ان يجلوا منها وله الصفرا والبيضا والحلقة ولهم ما حملت ركابهم على ان لا يكتموا ولا يغيبوا الحديث وفي اخره فسبى
نساءهم وذراريهم وقسم اموالهم للنكث الذي نكثوا واراد ان يجليهم فقالوا دعنا في هذه الارض نصلحها الحديث اخرجه ابو داود
والبيهقي وغيرهما وكذلك اخرجه ابو الاسود في المغازي عن عروة فعلى هذا كان قد وقع الصلح ثم حدث النقض منهم فزال امر
الصلح ثم من عليهم بترك القتل وابقاهم عمالا بالارض ليس لهم فيها ملك ولذلك اجلاهم عمر كما تقدم في المزارعة فلو كانوا صولحوا
على ارضهم لم يجلوا منها والله اعلم وقد تقدم في فرض الخمس احتجاج الطحاوي على ان بعضها فتح صلحا بما اخرجه هو وابو داود من
طريق بشير بن يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم خيبر عزل نصفها لنوايبه وقسم نصفها بين المسلمين وهو حديث اختلف
في وصله وارساله وهو ظاهر في ان بعضها فتح صلحا والله اعلم قوله في حديث سهل فقال علي يا رسول الله اقاتلهم هو بحذف الهمزة
للاستفهام قوله حتى يكونوا مثلنا اي حتى يسلموا قوله فقال انفذ بضم الفا بعدها معجمة قوله على رسلك بكسر الرا اي على هينتك
قوله ثم ادعهم الى الاسلام وقع في حديث ابي هريرة عند مسلم فقال علي يا رسول الله على ما اقاتل الناس قال قاتلهم حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واستدل بقوله ادعهم على ان الدعوة شرط في جواز القتال والخلاف في ذلك مشهور
فقيل يشترط مطلقا وهو عن مالك سوا من بلغتهم الدعوة او لم تبلغهم قال الا ان يعجلوا المسلمين وقيل لا مطلقا وعن الشافعي
مثله وعنه لا تقاتل من لم تبلغه الدعوة حتى تدعوه واما من بلغته فتجوز الاغارة عليهم بغير دعا وهو مقتضى الاحاديث ويحمل
ما في حديث سهل على الاستحباب بدليل ان في حديث انس انه صلى الله عليه وسلم اغار على اهل خيبر لما لم يسمع الندا وكان ذلك اول
ما طرقهم وكانت قصة علي بعد ذلك وعن الحنفية تجوز الاغارة عليهم مطلقا وتستحب الدعوة قوله فوالله لان يهدي الله بك
الاخرة يوخذ منه ان تالف الكافر حتى يسلم اولى من المبادرة الى قتله قوله حمر النعم بسكون الميم من حمر وبفتح النون والعين
المهملة وهو من الوان الابل المحمودة قيل المراد خير لك من ان تكون لك فتتصدق بها وقيل تقتنيها وتملكها وكانت مما تتفاخر
العرب بها وذكر ابن اسحق من حديث ابي رافع قال خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم برايته فضربه رجل من
يهود فطرح ترسه فتناول علي بابا كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه فلقد رايتني في سبعة انا ثامنهم
نجهد على ان نقلب ذلك الباب فما نقلبه وللحاكم من حديث جابر ان عليا حمل الباب يوم خيبر وانه جرب بعد ذلك فلم يحمله اربعون
رجلا والجمع بينهما ان السبعة عالجوا قلبه والاربعين عالجوا حمله والفرق بين الامرين ظاهر فلو لم يكن الا باختلاف حال
الابطال وزاد مسلم في حديث اياس بن سلمة عن ابيه وخرج مرحب فقال قد علمت خيبر اني مرحب الابيات فقال علي انا الذي
سمتني امي حيدره الابيات فضرب راس مرحب فقتله وكان الفتح على يديه وكذا في حديث بريدة الذي اشرت اليه

في

قيل وخالف ذلك اهل السير فجزم موسى بن اسحق وموسى بن عقبه والواقدي بان الذي قتل مرحبا هو محمد بن مسلمة وكذا روى احمد
باسناد حسن عن جابر وقيل ان محمد بن مسلمة كان بارزه فقطع رجليه فاجهز عليه علي وقيل ان الذي قتله هو الحارث اخو مرحب
فاشتبه على بعض الرواة فان لم يكن كذلك والا فما في الصحيح مقدم على ما سواه ولا سيما وقد جا في حديث بريدة ايضا وكان
اسم الحصن الذي فتح على علي القموص وهو من اعظم حصونهم ومنه سبيت صفية بنت حيي والله اعلم الحديث العاشر
حديث انس في قصة صفية اخرجه من طرق الطريق الاولى قوله حدثنا عبد الغفار بن داود هو ابو صالح الحراني اخرج عنه هنا
وفي البيوع خاصة هذا الحديث الواحد وشيخه يعقوب هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني قوله وحدثني احمد في رواية كريمة
احمد بن عيسى وفي رواية ابي علي بن شبويه عن الفربري احمد بن صالح وبه جزم ابو نعيم في المستخرج والذي يظهر ان البخاري
ساقه على لفظ رواية ابن وهب واما لفظ رواية عبد الغفار فساقها في البيوع قبيل السلم على لفظه قوله عن عمرو
في رواية عبد الغفار عمرو بن ابي عمرو واسم ابي عمرو ميسرة قوله مولى المطلب هو ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قوله
فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي وقد قتل عنها زوجها وكان عروسا اسم الحصن القموص كما تقدم وكان
سبب قتله ما اخرجه البيهقي باسناد رجاله ثقات من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل من نزل من اهل خيبر على
ان يكتموه شيا من اموالهم فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد قال فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن اخطب كان احتمله
معه الى خيبر فسالهم عنه فقالوا اذهبته النفقات فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك قال فوجد بعد ذلك في خربة
فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني ابي الحقيق واحدهما زوج صفية وقد تقدمت الاشارة الى بعض هذا الحديث في الحديث
الذي قبله قوله فاصطفاها لنفسه روى ابو داود واحمد وصححه ابن حبان والحاكم من طريق ابي احمد الزبيري عن سفيان الثوري
اي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت صفية من الصفي والصفي بفتح المهملة وكسر الفا وتشديد التحتانية
فسره محمد بن سيرين فيما اخرجه ابو داود باسناد صحيح عنه قال كان يضرب للنبي صلى الله عليه وسلم بسهم مع المسلمين
والصفي يوخذ له راس من الخمس قبل كل شي ومن طريق الشعبي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصفي ان شا عبدا
وان شا امة وان شا فرسا يختاره من الخمس ومن طريق قتادة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا غزا كان له سهم صاف
ياخذه من حيث شا وكانت صفية من ذلك السهم وقيل ان صفية كان اسمها قبل ان تسبى زينب فلما صارت من الصفي
سميت صفية قوله فخرج بها حتى بلغنا سد الصهبا اما سد فبفتح المهملة وضمها واما الصهبا فتقدم بيانها في
كتاب الطهارة ووقع في رواية عبد الغفار هنا سد الروحا والاول اصوب وهي رواية قتيبة كما تقدم في الجهاد ورواه
سعيد بن منصور عن يعقوب في هذا الحديث اخرجه ابو داود وغيره والروحا بالمهملة مكان قريب من المدينة بينهما ستة
وثلاثون ميلا من جهة مكة وقد تقدم ذلك في حديث ابن عمر في اواخر المساجد وقيل قرب المدينة مكان اخر يقال له
الروحا وعلى التقديرين فليست قرب خيبر فالصواب ما اتفق عليه الجماعة انها الصهبا وهي على بريد من خيبر قاله
ابن سعد وغيره قوله حلت اي طهرت من الحيض وقد تقدم بيان ذلك في اواخر كتاب البيوع قبيل كتاب السلم ثم عند
ابن سعد من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس واصله عند مسلم في قصة صفية قال انس ودفعها الى امي ام سليم
حتى تهيئها وتصنعها وتعتد عندها واطلاق العدة عليها مجاز عن الاستبرا والله اعلم قوله فبنى بها يا في
بيان ذلك في شرح بقية الحديث فيما يتعلق بتزويج صفية في كتاب النكاح ان شا الله تعالى قوله يحوي لها بالمهملة المفتوحة
وضم اوله وتشديد الواو اي يجعل لها حوية وهي كسا محشو يدار حول الراكب قوله ويضع ركبته فتضع صفية رجلها
على ركبته حتى تركب وزاد عن يعقوب في الجهاد في اخر هذا الحديث ذكر احد وذكر الدعا للمدينة وفي اوله ايضا الغدو
وقد بينت هناك اماكن شرح هذه الاحاديث ووقع في مغازي ابي الاسود عن عروة فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها فخذه لتركب فاجلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تضع رجلها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه وركبت الطريق
الثانية قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس واخوه ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال ويحيى هو ابن سعيد
الانصاري وروايته عن حميد من رواية الاقران قوله اقام على صفية بنت حيي بطريق خيبر ثلاثة ايام حتى اعرس بها الا

قتيبه عن م

انه اقام في المنزلة التي اعرس فيها بصفية ثلاثة ايام لانه سار بعد الثلاثة ايام ثم اعرس بها ان في حديث سويد بن النعمان المذكور في
اول غزوة خيبر ان الصهباء قريبة من خيبر وبين ابن سعد في حديث ذكره في ترجمتها ان الموضع الذي بنى بها فيه بينه وبين
خيبر ستة اميال وقد ذكر في الطريق التي قبل هذه انه صلى الله عليه وسلم اعرس بصفية بسد الصهباء وهو بين المراد من قوله بطريق
خيبر وكذا قوله في الطريق الثالثة اقام بين خيبر والمدينة ثلاث ليال والجمع بينه وبين قوله في التي قبلها ثلاثة ايام انه كان
انها ثلاثة ايام بلياليها الطريق الثالثة قوله قام النبي صلى الله عليه وسلم كذا لابي ذر عن السرخسي وللباقين اقام وهو اوجه قوله
فعلوا ان يحجبها الى اخره سيأتي شرحه واضحا في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث الثالث عشر حديث عبد الله بن مغفل بالمعجمة
المعجمة والفاء الثقيلة المزني قوله وهب هو ابن جرير بن حازم وساق الحديث هنا له وتقدم في الخمس بلفظ ابي الوليد المبدا بذكره
هنا قوله فرمى انسان بجراب لم اقف على اسمه وقد تقدم ان الجراب بكسر الجيم ويجوز فتحها في لغة نادرة وتقدمت بقية مباحثه
في باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب من كتاب الخمس الحديث الرابع عشر حديث ابن عمر ذكره من ثلاثة طرق الى عبيد الله بن
عمر العمري عن نافع وسالم عنه فاما الطريق الثالثة وهي طريق محمد بن عبيد عن عبيد الله فتبين من الرواية الاولى وهي رواية ابي اسامة
عن عبيد الله ان فيها ادراجا لانه صرح في رواية ابي اسامة ان ذكر الثوم عن نافع وحده وذكر الحمر عن سالم واقتصر في الرواية
الثانية وهي رواية عبد الله وهو ابن المبارك عن عبيد الله على ذكر نافع وحده مقتصرا في المتن على ذكر الحمر فدل على ان ذكر
الحمر والثوم معا عند نافع وان الذي عند سالم انما هو ذكر الحمر خاصة دون ذكر الثوم فادرجها محمد بن عبيد في روايته
عن عبيد الله عنهما هذا معنى ما في هذا الموضع وسيكون لنا عودة اليه في الذبائح ونذكر هناك شرح الحديث
ان شاء الله تعالى ويستفاد من الجمع بين النهي عن اكل الثوم وعن لحوم الحمر جواز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان
اكل الحمر حرام واكل الثوم مكروه وقد جمع بينهما بلفظ النهي فاستعمله في حقيقته وهو التحريم وفي مجازه وهو الكراهة
الحديث الخامس عشر حديث علي قوله ابني محمد بن علي اي ابن ابي طالب قوله عن متعة النساء يوم خيبر وعن اكل لحوم
الانسية في رواية ابي ذر عن السرخسي والمستملي حمر الانسية بغير الف ولام في الحمر وقيل ان في الحديث تقديما وتاخيرا و
الصواب نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الانسية وعن متعة النساء وليس يوم خيبر ظرفا لمتعة النساء لانه لم يقع في
غزوة خيبر تمتع بالنساء وسيأتي بسط ذلك في مكانه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث السادس عشر حديث جابر
قوله عن عمرو هو ابن دينار ومحمد بن علي هو ابو جعفر الباقر اي ابن زين العابدين بن الحسين بن علي قوله عن لحوم الحمر زاد الكشميهني
الاهلية وسيأتي شرحه في الذبائح ان شاء الله تعالى الحديث السابع عشر حديث ابن ابي اوفى قوله حدثنا عباد هو ابن العوام
والشيباني سليمان بن فيروز قوله اصابتنا مجاعة يوم خيبر فان القدور لتغلي كذا وقع مختصرا وتمامه قد تقدم في فرض
الخمس من وجه اخر عن الشيباني بلفظ فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور الحديث وقد
ذكر الواقدي ان عدة الحمر التي نحروها كانت عشرين او ثلاثين كذا رواه بالشك قوله وقال بعضهم نهى عنها البتة لانها
كانت تاكل العذرة تقدم في فرض الخمس ان بعض الصحابة قال نهى عنها البتة وان الشيباني قال لقيت سعيد بن جبير فقال
نهى عنها البتة وزاد الاسماعيلي من رواية جرير عن الشيباني قال لقيت سعيد بن جبير فسالته عن ذلك وذكرت له هذا فقال
نهى عنها البتة لانها كانت تاكل العذرة وسيأتي شرح ذلك في كتاب الذبائح ان شاء الله تعالى تنبيه قوله البتة معناه القطع
والفها الف وصل وجزم الكرماني بانها الف قطع على غير قياس ولم ار ما قاله في كلام احد من اهل اللغة قال الجوهري
الانبتات الانقطاع ورجل منبت منقطع ولا افعله بتة ولا افعله البتة لكل امر لا رجعة فيه ونصبه على المصدر انتهى
ورايته في النسخ المعتمدة بالف وصل والله اعلم الحديث الثامن عشر حديث البراء وهو ابن عازب مقرونا بابن ابي
اوفى اخرجه من ثلاث طرق عن شعبة عاليتين ونازلة والنكتة في ايراد النازلة بعد العالية ان في النازلة التصريح بسماع
التابعي له من الصحابيين دون العالية فانها بالعنعنة قوله في الاولى واطبخوها بتشديد الطاء المهملة اي عالجوا
طبخها قوله فيها فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ابو طلحة كما تقدم قوله في الثانية حدثني اسحق هو ابن منصور
وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق اسحق بن راهويه فقال عن النضر وهو ابن

شميل

شميل عن شعبة فدل على انه ليس شيخ البخاري فيه وقد حققت في المقدمة ان اسحق حيث اتى عن عبد الصمد فهو ابن منصور
لا ابن راهويه قوله فيها انه قال يوم خيبر اكفئوا القدور اي اميلوها ليراق ما فيها قوله في الثالثة حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم
واقتصر في روايته على البراء وقد بين الاسماعيلي الاختلاف فيه على شعبة وان اكثر الرواة عنه جمعوا بينهما ومنهم من افرد احدهما بالذكر
وان الجدي رواه عن شعبة فقال عن عدي عن ابن ابي اوفى والبراء بالشك قوله نحوه قد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق محمد بن يحيى الذهلي
عن مسلم بن ابرهيم بلفظ غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فاصبنا حمرا فطبخناها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور وهو
سياق المصنف من وجه اخر عن البراء قوله اثر ابي ثابت هو يحيى بن زكريا وعاصم هو الاحول وعامر هو الشعبي قوله نيئة ونضيجة بالنون
فيهما ووقع في رواية بها بالضم فيهما والنيئ بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة ضد النضيج قوله ثم لم يامرنا باكلها بعد فيه
اشارة الى استمرار تحريمه وسيأتي بسط ذلك في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى الحديث التاسع عشر حديث ابن عباس قوله حدثني محمد بن
ابي الحسين كذا للجميع وهو ابو جعفر محمد بن ابي الحسين جعفر السمناني بكسر المهملة وسكون الميم ونون بينهما الف كان حافظا وهو
من اقران البخاري وعاش بعده خمس سنين وقد ذكر الكلاباذي ومن تبعه ان البخاري ما روى عنه غير هذا الحديث لكن تقدم
في العيدين حدثنا محمد حدثنا عمر بن حفص بن غياث فالذي يظهر انه هذا وقد روى البخاري الكثير عن
عمر بن حفص بن غياث واخرج عنه هنا بواسطة الحديث العشرون حديث ابن عمر في سهام الراجل والفارس تقدم شرحه في الجهاد
والقائل لم يفسره نافع هو عبيد الله بن عمر العمري الراوي عنه وهو موصول بالاسناد المذكور اليه وزايدة هو ابن قدامة ومحمد بن
سابق من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة كما هنا وشيخ البخاري الحسن بن اسحق تقدم قريبا في عمرة الحديبية الحديث
الحادي والعشرون حديث جبير بن مطعم تقدم شرحه في فرض الخمس وقوله انما بنو هاشم وبنو المطلب شي واحد كذا للاكثر
بفتح الشين المعجمة وبالهمزة وللمستملي هنا وحده بكسر المهملة وتشديد التحتانية وقوله قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم
لبني عبد شمس وبني نوفل شيئا وهو موصول بالاسناد المذكور الحديث الثاني والعشرون حديث ابي موسى قوله بلغنا
مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه ظاهره انهم لم يبلغهم شان النبي صلى الله عليه وسلم الا بعد الهجرة بمدة طويلة وهذا
ان كان اراد بالمخرج البعث وان اراد الهجرة فيحتمل ان يكون بلغتهم الدعوة واسلموا واقاموا ببلادهم الى ان عرفوا بالهجرة فعزموا
عليها وانما تاخروا هذه المدة اما لعدم بلوغ الخبر اليهم بذلك واما لعلمهم بما كان المسلمون فيه من المحاربة مع الكفار فلما بلغتهم
المهادنة امنوا وطلبوا الوصول اليه وقد روى ابن منده من وجه اخر عن ابي بردة عن ابيه خرجنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جئنا
مكة انا واخوي وابو عامر بن قيس وابو رهم ومحمد بن قيس وابو بردة وخمسون من الاشعريين وستة من عك ثم خرجنا في البحر حتى
اتينا المدينة وصححه ابن حبان من هذا الوجه وجمع بينه وبين ما في الصحيح بانهم مروا بمكة في حال مجيئهم الى المدينة ويجوز ان يكونوا
دخلوا مكة لان ذلك كان في حال الهدنة قوله انا واخوان لي انا اصغرهم احدهم ابو بردة والاخر ابو رهم فاما ابو بردة
فاسمه ابو عامر وله حديث عند احمد والحاكم من طريق كريب بن الحرث بن ابي موسى وهو ابن اخيه عنه واما ابو رهم فهو بضم الراء
وسكون الهاء واسمه مجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر المهملة وتشديد التحتانية قاله ابن عبد البر وجزم ابن حبان في الصحابة
بان اسمه محمد ويعكر عليه ما تقدم قبل من المغايرة بين ابي رهم ومحمد بن قيس وذكر ابن قانع ان جماعة من الاشعريين اخبروه وحققوا
له وكتبوا له خطوطهم ان اسم ابي رهم مجيلد بكسر الجيم بعدها تحتانية خفيفة ثم لام ثم هاء قوله اما قال في بضعة واما قال في ثلاثة وخمسين
او اثنين وخمسين من قومي في رواية المستملي من قومه وقد بين في الرواية التي قبل انهم كانوا خمسين من الاشعريين وهم قومه فلعل
الزايد عن ذلك هو واخوته ومن قال اثنين اراد من ذكرهما في حديث الباب وهما ابو بردة وابو رهم ومن قال ثلاثة او اكثر فعلى
الخلاف في عدد من كان معه من اخوته واخرج البلاذري بسند له عن ابن عباس انهم كانوا اربعين رجلا والجمع بينه وبين ما قبله بالحمل
على الاصول والاتباع اما ابن اسحق فقال كانوا ستة عشر رجلا وسال اهل قوله فوافقنا جعفر بن ابي طالب اي بارض الحبشة قوله فاقمنا
معه حتى قدمنا جميعا اختصر المصنف هنا شيئا ذكره في الخمس بهذا الاسناد وهو قول جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا هنا
وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه قوله حتى قدمنا جميعا ذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن امية الى النجاشي
ان يحمل اليه جعفر بن ابي طالب ومن معه فجهزهم واكرمهم وقدم بهم عمرو بن امية وهو بخيبر وسمى ابن اسحق من قدم مع جعفر

فسرد اسماءهم وهم ستة عشر رجلا فيهم امراة اسما بنت عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامراته واخوه عمرو بن سعيد و معيقيب
ابن ابي فاطمة قوله فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم زاد في فرض الخمس فاسهم لنا ولم يسهم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيا الا لمن
شهدها معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه فانه قسم لهم معهم وقد اخرجه الاسمعيلي عن ابي يعلى عن ابي كريب شيخ
البخاري فيه في هذا الموضع من هذا الحديث ووقع عند البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يقسم لهم كلم المسلمين فاشركوهم
وكان ناس يسمى منهم عمر كاسيا قوله ودخلت اسما بنت عميس هي زوج جعفر وقوله وهي ممن قدم معنا هو كلام ابي موسى قوله على
حفصة زاد ابو يعلى زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقال عمر الحبشية هذه البحرية هذه كذا لابي ذر بالتصغير ولغيره البحرية
بغير تصغير وكذا في رواية ابي يعلى ووقع في الموضعين بهمزة الاستفهام ونسبها الى الحبشة لسكناها فيهم والى البحر لركوبها
اياه قوله وكنا في دار او ارض البعدا هو شك من الراوي قوله البعدا البغضا كذا للاكثر جمع بغيض وبعيد وفي رواية
ابي يعلى بالشك البعدا او البغضا كذا للاكثر جمع بغيض وبعيد وفي رواية ابي يعلى بالشك البعدا او البغضا وللنسفي
البعد بضمتين وللقابسي البعد البعدا البغضا جمع بينهما فلعله فسر الاولى بالثانية وعند ابن سعد من طريق اسمعيل
بن ابي خالد عن الشعبي فقالت اي لعمري لقد صدقت كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم جايعكم ويعلم جاهلكم وكنا البعدا
والطردا قوله وذلك في الله وفي رسوله اي لاجلهما قوله وايم الله بهمزة وصل وفيها لغات تقدم ذكرها قوله ولكم انتم اهل السفينة
بنصب اهل على الاختصاص او على النداء بحذف اداته ويجوز الجر على البدل من الضمير قوله هجرتان زاد ابو يعلى هاجرتم مرتين هاجرتم
الى النجاشي وهاجرتم الي ولابن سعد باسناد صحيح عن الشعبي قال قالت اسما بنت عميس يا رسول الله ان رجالا يفخرون
علينا ويزعمون انا لسنا من المهاجرين الاولين فقال بل لكم هجرتان هاجرتم الى ارض الحبشة ثم هاجرتم بعد ذلك ومن وجه
اخر عن الشعبي نحوه وقال فيه كذب من يقول ذلك ومن وجه اخر عنه قال يقال للناس هجرة واحدة ولكم هجرتان وظاهره تفضيلهم على غيرهم
من المهاجرين لكن لا يلزم منه تفضيلهم على الاطلاق بل من الحيثية المذكورة وهذا القدر المرفوع من الحديث ظاهر هذا السياق انه
من رواية ابي موسى لا ذكر للبني فيه وكذلك اخرجه ابن حبان من وجه اخر عن ابي بردة عن ابي موسى عنهما فيكون من رواية صحابي عن مثله ويحتمل
ان يكون من رواية ابي بردة عنهما وهو مقتضى قوله بعد هذا قال ابو بردة قالت اسما قوله ياتوني في رواية الكشميهني ياتون وقوله ارسالا اي بفتح
الهمزة اي افواجا اي يجيئون اليها ناسا بعد ناس وفي رواية ابي يعلى ولقد رايت ابا موسى وانه ليستعيد مني هذا الحديث الحديث
الثالث والعشرون قوله وقال ابو بردة هو موصول بالاسناد المذكور وقد افرده مسلم عن ابي كريب وساق الحديث الذي قبله
الى قوله وانه ليستعيد هذا الحديث مني قوله اني لاعرف اصوات رفقة الاشعريين بالرفقة الجماعة المترافقون والرا مثلثة والاشهر
ضمها قوله حين يدخلون بالليل بالدال والخا المعجمة رواه البخاري ومسلم وحكى عياض عن بعض رواة مسلم بالرا والحا المهملة وصوبها الدمياطي
في البخاري وهو عجيب منه فان الرواية بالدال والمعجمة والمعنى صحيح فلا معنى للتغيير وقد نقل عياض عن بعض الناس اختيار الرواية التي
بالرا والمهملة قال النووي والرواية الاولى صحيحة او اصح والمراد يدخلون منازلهم اذا خرجوا الى المسجد او الى شغل ما ثم رجعوا قوله
بالقران تتعلق بالصوت وفيه ان رفع الصوت بالقران بالليل مستحسن لكن محله اذا لم يؤذ به احدا وامن من الريا قوله ومنهم
حكيم قال عياض قال ابو علي الصدفي هو صفة لرجل منهم قال ابو علي الجياني هو اسم علم على رجل من الاشعريين واستدركه على صاحب الاستيعاب
قوله اذا لقي الخيل او قال العدو وهو شك من الراوي قوله قال لهم يامرونكم ان تنظروهم اي تنتظروهم من الانتظار ومعناه انه
لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم اذا ارادوا الانصراف مثلا انتظروا الفرسان حتى ياتوكم ليبعثهم على
القتال هذا بالنسبة الى الشق الثاني وهو قوله او قال العدو واما على الشق الاول وهو قوله اذا لقي الخيل فيحتمل ان يريد بها
خيل المسلمين ويشير بذلك الى ان اصحابه كانوا رجالة فكان هو يامر الفرسان ان ينتظروهم ليسيروا الى العدو جميعا وهذا اشبه بالصواب
قال ابن التين معنى كلامه ان الصحابة يحبون القتال في سبيل الله ولا يبالون بما يصيبهم الحديث الرابع والعشرون قوله حدثنا اسحق بن ابراهيم
هو ابن راهويه وقوله سمع اي انه سمع وبريد هو ابن عبد الله بن ابي بردة الاشعري قوله قدمنا اي هو واصحابه مع جعفر ومن معه قوله ولم يقسم
لاحد لم يشهد الفتح غيرنا يعني الاشعريين ومن معهم وجعفرا ومن معه وقد سبق في فرض الخمس من وجه اخر عن بريد بلفظ وما قسم لاحد غاب
عن فتح خيبر منها شيا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم وقد تقدم شرحه هناك والكلام على هذا الحصر ما

اسما بنت عميس وقد تقدم في الهجرة بهذا الاسناد من رواية صح

سيأتي في حديث ابي هريرة الذي بعده وسياتي الجواب عنه ان شا الله تعالى الحديث الخامس والعشرون قوله حدثني عبد الله بن محمد هو الجعفي
ومعوية بن عمرو هو الازدي وهو من شيوخ البخاري وربما روى عنه بواسطة كما هنا قوله قال ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد بن الحرث الفزاري ووقع
في مسند حديث مالك للنسائي من وجه اخر عن معوية بن عمرو قال حدثنا ابو اسحق واخرجه الدارقطني في الموطات من طريق المسيب بن واضح
قال حدثنا ابو اسحق الفزاري قوله عن مالك نزل البخاري في هذا الحديث درجتين لانه اخرجه في الايمان والنذور عن اسمعيل بن ابي اويس
عن مالك وبينه وبين مالك في هذا الموضع ثلاثة رجال قال ابن طاهر والسبب في ذلك انه في رواية ابي اسحق الفزاري وحده عن مالك حدثني
ثور بن زيد وفي رواية الباقين عن ثور وللبخاري حرص شديد على الاتيان بالطرق المصرحة بالتحديث انتهى وثور بن زيد هو الديلي
مدني مشهور وقد صرح في رواية ابي اسحق هذه ايضا بقوله حدثني سالم انه سمع ابا هريرة وعنعن باقي الرواة عن مالك جميع الاسناد
وسالم مولى ابن مطيع مكنى ابا الغيث وهو بها اشهر وقد سمي هنا فلا التفات لقول من قال انه لا يوقف على اسمه صحيحا وهو مدني
لا يعرف اسم ابيه وابن مطيع اسمه عبد الله وليست لسالم في الصحيح رواية عن غير ابي هريرة له عنه تسعة احاديث تقدم منها في الاعتكاف
وفي الوصايا وفي المناقب قوله افتتحنا خيبر في رواية عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي عن ابيه في الموطا حنين بدل خيبر وخالفه محمد بن
وضاح عن يحيى بن يحيى فقال خيبر مثل الجماعة نبه عليه ابن عبد البر ووقع في رواية اسمعيل المذكورة خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى
خيبر وهي رواية رواة الموطا اعني قوله خرجنا واخرجها مسلم من طريق ابن وهب عن مالك ومن طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي
عن ثور ويحكى الدارقطني عن موسى بن هرون انه قال وهم ثور في هذا الحديث لان ابا هريرة لم يخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر
وانما قدم بعد خروجهم وقدم عليهم خيبر بعد ان فتحت قال ابو مسعود ويؤيده حديث عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم بخيبر بعدما افتتحوها انتهى ولكن لا يشك احد ان ابا هريرة حضر قسمة الغنايم فالغرض من الحديث قصة مدعم وغلول
الشملة قلت وكان محمد بن اسحق صاحب المغازي استشعر بوهم ثور بن زيد في هذه اللفظة فروى الحديث عنه بدونها اخرجه ابن حبان
والحاكم وابن منده من طريقه بلفظ انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ورواية ابي اسحق الفزاري التي في هذا الباب تسلم
من هذا الاعتراض بان يحمل قوله افتتحنا اي المسلمون وقد تقدم نظير ذلك قريبا وروى البيهقي في الدلايل من وجه اخر عن ابي هريرة قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر الى وادي القرى فلعل هذا اصل الحديث وحديث قدوم ابي هريرة المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر
اخرجه احمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة قال قدمنا المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر
وقد استخلف سباع بن عرفطة فذكر الحديث وفيه فزودنا شيا حتى اتينا خيبر وقد افتتحها النبي صلى الله عليه وسلم فكلم المسلمين فاشركونا
في سهامهم ويجمع بين هذا وبين الحصر الذي في حديث ابي موسى الذي قبله ان ابا موسى اراد انه لم يسهم لاحد لم يشهد الوقعة من
غير استرضا احد من الغانمين الا لاصحاب السفينتين واما ابو هريرة واصحابه فلم يعطهم الا عن طيب خواطر المسلمين والله اعلم
وسياذكر رواية عنبسة بن سعيد التي اشار اليها ابو مسعود وبيان ما فيها بعد هذا الحديث ان شا الله تعالى قوله انما غنمنا البقر والابل
والمتاع والحوايط في رواية مسلم غنمنا المتاع والطعام والثياب وعند رواة الموطا الا الاموال والثياب والمتاع وعند يحيى بن
يحيى الليثي وحده الا الاموال الثياب والاول هو المحفوظ ومقتضاه ان الثياب والمتاع لا يسمى مالا وقد نقل ثعلب عن ابن
الاعرابي عن المفضل الضبي قال المال عند العرب الصامت والناطق فالصامت الذهب والفضة والجوهر والناطق البعير والبقر
والشاة فاذا قلت عن حضري كثر ماله فالمراد الصامت واذا قلت عن بدوي فالمراد الناطق انتهى وقد اطلق ابو قتادة على
البستان مالا فقال في قصة السلب الذي تنازع فيه هو والقرشي في غزوة حنين فابتعت به مخرفا فانه لاول مال تأثلته والذي
يظهر ان المال ما له قيمة لكن قد يغلب على قوم تخصيصه بشي كما حكاه المفضل فتحمل الاموال على المواشي والحوايط التي ذكرت في رواية الباب
ولا يراد بها النقود لانه نفاها اولا قوله الى وادي القرى تقدم ضبطه في البيوع قوله عبد له في رواية الموطا عبدا اسود قوله مدعم
بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة قوله اهداه له احد بني الضباب كذا في رواية ابن اسحق بكسر الضاد المعجمة وموحدتين
الاولى خفيفة بينهما الف بلفظ جمع الضب وفي رواية مسلم اهداه له رفاعة بن زيد احد بني الضبيب بضم اوله بصيغة التصغير
وفي رواية ابن اسحق رفاعة بن زيد الجذامي ثم الضبيبي بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها نون وقيل بفتح المعجمة وكسر الموحدة نسبة الى بطن من
جذام قال الواقدي كان رفاعة قد وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من قومه قبل خروجه الى خيبر فاسلموا وعقد له على قومه قوله فبينما مدعم

يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد البيهقي في الرواية المذكورة وقد استقبلتنا يهود بالرمي ولم نكن على تعبيه قوله سهم عاير بعين مهملة بوزن فاعل اي لا يدري من رمى به وقيل هو الحايد عن قصده قوله بل والذي نفسي بيده في رواية الكشميهني بلى وهو تصحيف وفي رواية مسلم كلا وهو رواية الموطا قوله لتشتعل عليه نارا يحتمل ان يكون ذلك حقيقة بان تصير الشملة نفسها نارا فيعذب بها ويحتمل ان يكون المراد انها سبب لعذاب النار وكذا القول في الشراك الاتي ذكره قوله فجا رجل لم اقف على اسمه قوله بشراك او شراكين الشراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء سير النعل على ظهر القدم وفي الحديث تعظيم امر الغلول وقد مر شرح ذلك واضحا في اواخر الجهاد كتاب في باب القليل من الغلول في الكلام على حديث عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو في النار في عباءة غلها وكلام عياض يشعر بان قصته مع قصة مدعم متحدة والذي يظهر من عدة اوجه تغايرهما نعم عند مسلم من حديث عمر لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد النبي صلى الله عليه وسلم كلا اني رايته في النار في برده غلها او عباءة فهذا يمكن تفسيره بكركرة بخلاف قصة مدعم فانها كانت بوادي القرى ومات بسهم وعاير وغل شملة والذي اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم كركرة هوده بن علي بخلاف مدعم فاهداه رفاعة فافترقا والله اعلم وذكر البيهقي في روايته ان النبي صلى الله عليه وسلم حاصر اهل وادي القرى حتى فتحها وبلغ ذلك اهل تيما فصالحوه للمسلمين وفي الحديث قبول الامام الهديه وان كانت لامر يختص به في نفسه ان لو كان غير وال فله التصرف فيها بما اراد والا فلا يتصرف فيها الا وعلى هذا التفصيل يحمل حديث هدايا الامرا غلول فيختص من اخذها فاستبد بها وخالف في ذلك بعض الحنفية فقال له الاستبداد مطلقا بدليل انه لو ردها على مهديها لجاز فلو كانت فيا للمسلمين لما ردها وفي هذا الاحتجاج نظر لا يخفى وقد تقدم شي من هذا في اواخر الهبة الحديث السادس والعشرون حديث عمر ذكره من طريقين قوله حدثنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير قوله اخبرني زيد هو ابن اسلم مولى عمر قوله لولا ان اترك اخر الناس ببانا كذا للاكثر بموحدتين مفتوحتين الثانية ثقيلة وبعد الالف نون قال ابو عبيد بعد ان اخرجه عن ابن مهدي قال ابن مهدي يعني شيا واحدا قال الخطابي ولا احسب هذه اللفظة عربية ولم اسمعها في غير هذا الحديث وقال الازهري بل هي لغة صحيحة لكنها غير فاشية وقد صححها صاحب العين وقال ضوعفت حروفه وقال هم على ببان واحد اي على طريقة واحدة وقال ابن فارس يقال هم ببان واحد اي شي واحد قال الطبري الببان المعدوم الذي لا شي له فالمعنى لولا ان اتركهم فقرا معدمين لا شي لهم اي متساوين في الفقر وقال ابو سعيد الضرير فيما تعقبه على ابي عبيد صوابه بيانا بموحدة ثم تحتانية بدل الموحدة الثانية اي شيا واحدا فانهم قالوا لمن لا يعرف هو هيان بن بيان قلت وقد وقع من عمر ذكر هذه الكلمة في قصة اخرى وهو انه كان يفضل في القسمة فقال لين عشت لاجعلن الناس ببانا واحدا ذكره الجوهري وهو مما يؤيد تفسيرها بالتسوية وروى الدارقطني في غرايب مالك من طريق معن بن عيسى عن مالك بسند حديث الباب عن عمر قال لين بقيت الى الحول لالحقن اسفل الناس باعلام وقد قدمت ذلك في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة من كتاب الجهاد تنبيه نقل صاحب المطالع عن اهل العربية انه لم يلتقي حرفان من جنس واحد في اللسان العربي وتعقب بان ذلك لا يعرف عن احد من النحويين ولا اللغة وقد ذكر سيبويه البير بموحدة مفتوحة ثم ساكنة وهو دا تغادر الاسد وفي الاعلام ببه بموحدتين مفتوحتين الثانية ثقيلة لقب عبد الله بن الحرث الهاشمي امير الكوفة وتقدم في هذه الغزوة ان غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية فيستفاد ذلك بان ابان اسلم عقب الحديبية حتى امكن ان بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وقد ذكر الهيثم بن عدي في الاخبار سبب اسلام ابان فروى من طريق سعيد بن العاص قال قتل ابي يوم بدر فرباني عمي ابان وكان شديدا على النبي صلى الله عليه وسلم بسببه اذ ذكر فخرج الى الشام فرجع فلم يسبه فسيل عن ذلك فذكر انه لقي راهبا فاخبره بصفته ونعته فوقع في قلبه تصديقه فلم يلبث ان خرج الى المدينة فاسلم فان كان هذا ثابتا احتمل ان يكون خروج ابان الى الشام كان قبيل الحديبية قوله وان حزم بمهملة وزاي مصغر متين قوله لليف بلام التاكيد والليف معروف وفي رواية الكشميهني الليف على انه خبران بغير تاكيد قوله وانت بهذا اي وانت تقول بهذا او وانت بهذا المكان والمنزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كونك لست من اهله ولا من قومه ولا من بلاده قوله يا وبر بفتح الواو وسكون الموحدة دابة صغيرة كالسنور وحشية ونقل ابو علي القالي عن ابي حاتم ان بعض العرب يسمي كل دابة من حشرات الجبال وبرا قال الخطابي اراد ابان تحقير ابي هريرة وانه ليس في قدر من يشير بعطا ولا منع وانه قليل القدرة على القتال وتقل ابن التين عن ابي الحسن القابسي انه قال معناه انه ملصق في قريش لانه شبهه بالذي تعلق بوبر الشاة من الشوك وغيره وتعقبه ابن التين بانه يلزم من ذلك ان يكون الرواية وبرا بالتحريك

قال ولم نضبط بالسكون قوله تحدر في الرواية الاولى تدلى وهي بمعناها وفي الرواية التي بعدها تدادا بمهملتين بينهما الف ساكنة قيل اصله تدهده فابدلت الها همزة وقيل الداداه هو صوت الحجارة في السيل ووقع في رواية المستملي تدارا بالراء بدل الدال الثانية وفي رواية ابي زيد المروزي تردى وهو بمعنى تحدر وتدلى كانه يقول هجم علينا بغتة قوله من راس ضال كذا في هذه الرواية باللام وفي التي قبلها بالنون وقد فسر البخاري في رواية المستملي الضال باللام فقال هو السدر وكذا قال اهل اللغة انه السدر البري ووقع في نسخة الصغاني الضال سدر البر وتقدم كلام ابن دقيق العيد في ذلك في اوايل الجهاد وانه السدر البري واما قدوم بفتح القاف للاكثر اي طرف ووقع في رواية الاصيلي بضم القاف واما الضان فقيل هو راس الجبل لانه في الغالب موضع مرعى الغنم وقيل هو بغير همز وهو جبل لدوس قوم ابي هريرة قوله ينعى بفتح اوله وسكون النون بعدها عين مهملة مفتوحة اي يعيب على تعال نعا فلان على فلان امرا اذا عابه به ووبخه عليه وفي رواية ابي داود عن حامد بن يحيى عن سفيان يعيرني قوله ولم يمهني بالتشديد اصله يهينني فادغمت احدى النونين في الاخرى ووقع في الرواية الاخرى ومنعه ان يهينني بيده وقد تقدم بقيته شرحه في الجهاد وقيل وقع في احدى الطريقين ما يدل على انه من المقلوب فان في رواية ابن عيينة ان ابا هريرة السايل ان يقسم له وابان هو الذي اشار بمنعه وفي رواية الزبيدي كان ابان هو الذي سال وابا هريرة هو الذي اشار بمنعه وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي صلى الله عليه وسلم يا ابان اجلس ولم يقسم لهم ويحتمل ان يجمع بينهما بان يكون كل من ابان وابي هريرة اشار ان لا يقسم للاخر ويدل عليه ان ابا هريرة احتج على ابان بانه قاتل ابن قوقل وابان احتج على ابي هريرة بانه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل فلا يكون فيه قلب وقد سلمت رواية السعيدي من هذا الاختلاف فانه لم يتعرض في حديثه لسوال القسمة اصلا والله اعلم الحديث الثامن والعشرون حديث عايشة ان فاطمة ارسلت الى ابي بكر تساله ميراثها تقدم شرحه في فرض الخمس وفي هذا الطريق زيادة لم تتقدم هناك فنشرح قوله وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ستة اشهر هذا هو الصحيح في مدة بقايها بعده وروى ابن سعد من وجهين انها عاشت بعده ثلاثة اشهر ونقل عن الواقدي ان ستة اشهر هو الثبت وقيل عاشت بعده سبعين يوما وقيل ثمانية اشهر وقيل شهرين حاذ لك عن عايشة ايضا واشار البيهقي الى ان في قوله وعاشت الى اخره ادراجا وذلك انه وقع عند مسلم من طريق اخرى عن الزهري فذكر الحديث وقال في اخره قلت للزهري كم عاشت فاطمة بعده قال ستة اشهر وعزى هذه الرواية لمسلم ولم يقع عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري موصولا والله اعلم قوله دفنها زوجها علي ليلا ولم يوذن بها ابا بكر وروى ابن سعد من طريق عمرة بنت عبد الرحمن ان العباس صلى عليها ومن عدة طرق انها دفنت ليلا وكان ذلك بوصية منها لارادة الزيادة في التستر ولعله لم يعلم ابا بكر بموتها لانه ظن ان ذلك لا يخفى عليه وليس في الخبر ما يدل على ان ابا بكر لم يعلم بموتها ولا صلى عليها واما الحديث الذي اخرجه مسلم والنسايي وابو داود من حديث جابر في النهي عن الدفن ليلا فهو محمول على حال الاختيار لان في بعضه الا ان يضطر انسان الى ذلك قوله وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة اي وكان الناس يحترمونه اكراما لفاطمة فلما ماتت واستمر على عدم الحضور عند ابي بكر قصر الناس عن ذلك الاحترام لارادة دخوله فيما دخل فيه الناس ولذلك قالت عايشة في اخر الحديث لما جاء وبايع كان الناس قريبا اليه حين راجع الامر بالمعروف وكانهم كانوا يعذرونه في التخلف عن ابي بكر في مدة حياة فاطمة لشغله بها وتمريضها وتسليتها عما هي فيه من الحزن على ابيها صلى الله عليه وسلم ولانها لما غضبت من رد ابي بكر عليها فيما سالته من الميراث راى علي ان يوافقها في الانقطاع عنه قوله فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن بايع في تلك الاشهر اي في حياة فاطمة قال المازري العذر لعلي في تخلفه مع ما اعتذر هو به انه يكفي في بيعة الامام ان يقع من اهل الحل والعقد ولا يجب الاستيعاب ولا يلزم كل احد ان يحضر عنده ويضع يده في يده بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بان لا يخالفه ولا يشق العصا عليه وهذا كان حال علي لم يقع فيه الا التاخر عن الحضور عند ابي بكر وقد ذكر سبب ذلك قوله كراهية لمحضر عمر في رواية الاكثر لمحضر عمر بالميم والسبب في ذلك ما الفوه من قوة عمر وصلابته في القول والفعل وكان ابو بكر رقيقا لينا فكانهم خشوا من حضور عمر كثرة المعاتبة التي تفضي الى خلاف ما قصدوه من المصافاة قوله لا يدخل عليهم اي لييلا يتركوا من تعظيمه ما يجب له قوله وما عسيتهم ان يفعلوا بي قال ابن مالك في هذا شاهد على صحة تضمين بعض

الافعال بمعنى فعل اخر واجراه مجراه في التعديه فان عنيت في هذا الكلام بمعنى حسبت فاجريت مجراها فنصبت ضمير الغائب
على انه مفعول ثان وكان حقه ان يكون عائدا من ان لكن حذفها لئلا يخرج حتى عن مقتضاها بالكليه وايضا فان قد تسد
بصلتها مسد مفعولي حسبت فلا يستبعد مجيها بعد المفعول الاول بدلا منه قال ويجوز حمل ما عسيتم على خطاب والها
والها والميم اسم عسى والمقدر ما عسيتم ان تفعلوا بي وهو وجه حسن قوله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك بفتح الفاء من
ننفس اي لم نحسدك على الخلافه يقال نفست بكسر الفا انفس بالفتح نفاسه وقوله استبددت في روايه عبر الذي والسند
بدال واحده وهو بمعناه واسقطت الثانيه تخفيفا كقوله فظلتم تفكهون اصله ظللتم اي لم تشاورنا والمراد بالامر الخلافه قوله
وكنا نرى بضم اوله ويجوز الفتح قوله لقرابتنا اي لاجل قرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا اي في الامر قوله حتى فاضت
اي لم يزل علي يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فاضت عينا ابي بكر من الرقه قال المازري ولعل عليا اشار الى ان ابا بكر استبد عليه بامور
عظام كان حق مثله ان يحضره فيها ويشاوره او اشار الى انه لم يستشيره في عقد الخلافه له اولا والعذر لابي بكر انه
خشي من التاخر عن البيعه الاختلاف لما كان وقع من الانصار كما تقدم في حديث السقيفه فلم ينتظروه قوله شجر بيني وبينكم اي وقع
في الاختلاف والتنازع قوله من هذه الاموال اي التي تركها النبي صلى الله عليه وسلم من ارض خيبر وغيرها قوله لم الُ اي لم اقصر قوله
موعدك العشيه بالفتح ويجوز الضم اي بعد الزوال قوله رقي المنبر بكسر القاف بعدها تحتانيه اي علاه وحكى ابن التين انه
رواه في نسخة بفتح القاف بعدها الف وهو تحريف قوله وعذره بفتح العين والدال على انه فعل ماض وبضم العين وسكون
الدال عطفا على مفعول وذكر قوله وتشهد علي فعظم حق ابي بكر زاد مسلم في روايته من طريق معمر عن الزهري وذكر فضيلته وسابقته
ثم مضى الى ابي بكر فبايعه قوله وكان المسلمون الى علي قريبا ان كان ودهم له قريبا حين راجع الامر المعروف اي في الدخول فيما دخل
فيه الناس قال القرطبي من تامل ما دار بين ابي بكر وعلي في هذا المجلس من المعاتبه والاعتذار وما تضمن ذلك من الانصاف عرف
ان بعضهم كان يعترف بفضل الاخر وان قلوبهم كانت متفقه على الاحترام والمحبه وان كان الطبع البشري قد يغلب احيانا لكن الديانه
ترد ذلك والله الموفق وقد تمسك الرافضه بتاخر علي عن بيعه ابي بكر الى ان ماتت فاطمه وهذيانهم في ذلك مشهور وفي هذا
الحديث الصحيح ما يدفع حجتهم وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث ابي سعيد الخدري ان عليا بايع ابا بكر في اول الامر واما ما وقع
في مسلم عن الزهري ان رجلا قال له لم يبايع علي ابا بكر حتى ماتت فاطمه قال ولا احد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بان الزهري
لم يسنده وان الروايه الموصوله عن ابي سعيد اصح وجمع غيره بانه بايعه بيعه ثانيه مؤكده للاولى لازاله ما كان وقع بسبب
الميراث كما تقدم وعلى هذا فيحمل قول الزهري لم يبايعه علي في تلك الايام على اراده الملازمه له والحضور عنده وما اشبه ذلك فان في
انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الامر انه بسبب عدم الرضى بخلافته فاطلق من اطلق ذلك وبسبب ذلك اظهر علي المبايعه التي بعد موت فاطمه عليها السلام لازاله هذه الشبهه
والله اعلم الحديث التاسع والعشرون قوله حدثني حرمي بفتح المهمله والراء وكسر الميم بعدها تحتانيه ثقيله وهو اسم
بلفظ النسب وهو ابن عماره شيخه وعماره هو ابن ابي حفصه وعكرمه هو مولى ابن عباس وليس لعكرمه عن عائشه في البخاري
غير هذا الحديث واخر سبق في الطهاره وما لشيبان في اللباس قوله قلنا الان نشبع من التمر اي لكثره ما كان فيها من النخيل
وفيه اشاره الى انهم كانوا قبل فتحها في قله من العيش الحديث الثلاثون قوله حدثنا الحسن هو ابن محمد بن الصباح
الزعفراني ووقع منسوبا في روايه ابي علي بن السكن عن الفربري وقال الكلاباذي يقال انه الزعفراني واما الحاكم فقال هو الحسن
بن شجاع يعني البلخي احد الحفاظ وهو من اقران البخاري ومات قبله بانتي عشر سنه وهو شاب وسيأتي في تفسير سوره
الزمر حديث اخر عن الحسن غير منسوب فقيل ايضا انه هو وقيل ابن حبيب اي ابن يزيد القنوي بفتح القاف والنون الخفيفه
نسبه الى بيع القنا وهي الرماح وكذا يقال له ايضا الرماح وهو قشيري النسب بصري اصله من نيسابور وقد لقيه البخاري
وحدث عنه في الادب المفرد وليس له في الصحيح سوى هذا الموضع ومات سنه اربع وعشرين ومائتين قوله ما شبعنا حتى فتحنا خيبر
هو من حديث عائشه الذي قبله قوله باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على اهل خيبر اي بعد فتحها للقسمه الثمار
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس وسبق الحديث وشرحه في اواخر البيوع قوله وقال عبد العزيز بن محمد هو الدراوردي وقد وصله ابو عوانه
والدارقطني من طريقه قوله عن عبد المجيد هو ابن سهيل شيخ مالك فيه قوله عن سعيد هو ابن المسيب قوله بعث اخا بني عدي من

الانصار

الانصار في روايه ابي عوانه والدارقطني سواد بن غزيه وهو من بني عدي بن النجار وسواد بتخفيف الواو وشدد السهيلي فشددها
ولعله اعتمد على بعض ما في نسخ الدارقطني سوار اخره را لكن ذكر ابو عمر انه تصحيف وروى الخطيب من وجه اخر ان النبي صلى الله
عليه وسلم استعمل على خيبر فلان بن صعصعه فلعلها قصه اخرى قوله عن عبد المجيد هو معطوف على الذي قبله وهو عن عبد العزيز الدراوردي
عن عبد المجيد فلعبد المجيد فيه شيخان والله اعلم قوله باب معامله النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر ذكر فيه حديث
ابن عمر مختصرا وقد تقدم في المزارعه مع شرحه واضحا قوله باب الشاه التي سمت للنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر اي جعل
فيها السم والسم مثلث السين قوله رواه عروه عن عائشه لعله يشير الى الحديث الذي ذكره في الوفاه النبويه من هذا الوجه معلقا
ايضا وسيأتي ذكره هناك قوله حدثني سعيد هو ابن ابي سعيد المقبري قوله لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاه فيها سم
هكذا اورده مختصرا وقد سبق مطولا في اواخر الجزيه فذكر هذا الطرف وزاد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من
يهود فذكر الحديث وسيأتي شرح ما يتعلق بذلك في كتاب الطب قال ابن اسحق لما اطمان النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر اهدت
له زينب بنت الحارث امراه سلام بن مشكم شاه مسمومه وكانت سالت اي عضو من الشاه احب اليه فقيل لها الذراع فاكثرت
فيها من السم فلما تناول الذراع لاك منها مضغه ولم يسغها واكل معه بشر بن البراء فاساغ لقمته فذكر القصه وانه صفح عنها وان بشر
بن البراء مات منها وروى البيهقي من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمه عن ابي هريره ان امراه من
اليهود اهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاه مسمومه فاكل فقال لاصحابه امسكوا فانها مسمومه وقال لها ما حملك على
ذلك قالت اردت ان كنت نبيا فيطلعك الله وان كنت كاذبا فاريح الناس منك قال فما عرض لها ومن طريق ابي نضره عن
جابر نحوه قال فلم يعاقبها وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري عن ابن كعب مثله وزاد فاحتجم على الكاهل قال
قال الزهري فاسلمت فتركها قال معمر والناس يقولون قتلها واخرج ابن سعد عن شيخه الواقدي باسانيد متعدده له هذه
القصه مطوله وفي اخره قال فدفعها الى ولاه بشر بن البراء فقتلوها قال الواقدي وهو الثبت واخرج ابو داود من طريق يونس
عن الزهري عن جابر نحو روايه معمر عنه وهذا منقطع لان الزهري لم يسمع من جابر ومن طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمه نحوه مرسلا
قال البيهقي ووصله حماد بن سلمه عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره قال البيهقي يحتمل ان يكون تركها اولا ثم لما مات بشر بن
البراء من الاكله قتلها وبذلك اجاب السهيلي وزاد انه تركها لانه كان لا ينتقم لنفسه ثم قتلها ببشر قصاصا قلت
ويحتمل ان يكون تركها لكونها اسلمت وانما اخر قتلها حتى مات بشر لان بموته يتحقق وجوب القصاص بشرطه ووقع في شرف المصطفى
عقبه على تسميتها زينب بنت الحارث واخرج الواقدي بسنده عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ما حملك على ما فعلت
قالت قتلت ابي وعمي وزوجي واخي قال فسالت ابراهيم بن جعفر فقال عمها يسار وكان من اجبن الناس وهو الذي انزل من
الرف واخوها زبير وزوجها سلام بن مشكم ووقع في سنن ابي داود اخت مرحب وبه جزم السهيلي وعند البيهقي في
الدلائل بنت اخي مرحب ولم ينفرد الزهري بدعواه انها اسلمت فقد جزم بذلك سليمن التيمي في مغازيه ولفظه بعد قولها
وان كنت كاذبا اريحت الناس منك وقد استبان لي الان انك صادق وانا اشهدك ومن حضر اني على دينك وان لا اله الا
الله وان محمدا عبده ورسوله قال فانصرف عنها حين اسلمت وقد اشتملت قصه على احكام كثيره منها جواز قتال الكفار في
الشهر الحرام والاغاره على من بلغته الدعوه بغير انذار وقسمه الغنيمه على السهمان واكل الطعام الذي يصاب من المشركين
قبل القسمه لمن يحتاج اليه بشرط ان لا يدخره ولا يحوله وان مدد الجيش اذا حضر بعد انقضا الحرب يسهم لهم ان رضي
الجماعه كما وقع لجعفر والاشعريين ولا يسهم لهم اذا لم يرضوا كما وقع لابان بن سعيد واصحابه وبذلك يجمع بين الاخبار
ومنها تحريم لحوم الحمر الاهليه وان ما لا يؤكل لحمه لا يطهر بالذكاه وتحريم متعه النسا وجواز المساقاه والمزارعه وتبييت
عقد الصلح والتوثق من ارباب التهم وان من خالف من اهل الذمه ما شرط عليه انتقض عهده وهدر دمه وان
من اخذ شيا من الغنيمه قبل القسمه لم يملكه ولو كان دون حقه وان الامام مخير في ارض العنوه بين قسمتها وتركها
وجواز اجلا اهل الذمه اذا استغنى عنهم وجواز البنا بالاهل في السفر والاكل من طعام اهل الكتاب وقبول هديتهم
وقد ذكرت غالب هذه الاحكام في ابوابها والله الهادي الى الصواب قوله غزوه زيد بن حارثه بالمهمله

والمدلجي مولى النبي صلى الله عليه وسلم و والد اسامه ابن زيد ذكر فيه حديث ابن عمر في بعث اسامه وسيأتي شرحه في اواخر المغازي
والغرض منه قوله فقد طعنتم في اماره ابيه من قبله وسيأتي قريبا بعد غزوه موته حديثا ابي عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن
سلمه بن الاكوع قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وغزوت مع ابن حارثه استعمله علينا هكذا ذكره مبهما واورده
ابو مسلم الكجي عن ابي عاصم بلفظ وغزوت مع زيد بن حارثه سبع غزوات يؤمره علينا وكذا اخرجه الطبراني عن ابي مسلم
بهذا اللفظ واخرجه ابو نعيم في المستخرج عن ابي شعيب الحراني عن ابي عاصم كذلك وكذا اخرجه الاسمعيلي من طرق عن ابي عاصم
وقد تتبعت ما ذكره اهل المغازي من سرايا زيد بن حارثه فبلغت سبعا كما قال سلمه وان كان بعضهم ذكر ما لم يذكره بعض
فاولها في جمادى الاخره سنه خمس قبل نجد في مايه راكب والثانيه في ربيع الاخر سنه ست الى بني سليم والثالثه في
جمادى الاولى منها في مايه وسبعين فتلقى عيرا لقريش واسروا ابا العاص ابن الربيع والرابعه في جمادى الاخره منها الى بني
ثعلبه والخامسه الى حسمى بضم المهمله وسكون المهمله مقصور في خمسمايه الى ناس من بني جذام بطريق الشام كانوا قطعوا
الطريق على دحيه وهو راجع من عند هرقل والسادسه الى وادي القرى والسابعه الى ناس من بني فزاره وكان خرج فيها
في تجاره فخرج عليه ناس من بني فزاره فاخذوا ما معه وضربوه فجهزه النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فاوقع بهم وقتل ام قرفه
بكسر القاف وسكون الرا بعدها فا وهي فاطمه بنت ربيعه بن بدر زوج مالك بن حذيفه بن بدر عم عيينه ابن حصن بن حذيفه
وكانت معظمه فيهم فيقال انه ربطها في ذنب فرسين واجراهما فتقطعت واسر بنتها وكانت جميله ولعل هذه الاخيره
مراد المصنف وقد ذكر مسلم طرفا منها من حديث سلمه ابن الاكوع قوله باب عمره القضا كذا للاكثر وللمستملي
وحده غزوه القضا والاول اولى ووجهوا كونها غزوه بان موسى بن عقبه ذكر في المغازي عن ابن شهاب انه صلى الله عليه وسلم
خرج مستعدا بالسلاح والمقاتله خشيه ان يقع من قريش غدر فبلغهم ذلك ففزعوا فلقيه مكرز فاخبره انه باق على شرطه وان لا
يدخل مكه بسلاح الا السيوف في اغمادها وانما خرج في تلك الهيه احتياطا فوثق بذلك واخر النبي صلى الله عليه وسلم السلاح
مع طايفه من اصحابه خارج الحرم حتى رجع ولا يلزم من اطلاق الغزوه وقوع المقاتله وقال ابن الاثير ادخل البخاري عمره
القضا في المغازي لكونها كانت مسببه عن غزوه الحديبيه انتهى واختلف في سبب تسميتها عمره القضا فقيل المراد بالقضا
ما وقع من المقاضاه بين المسلمين والمشركين من الكتاب الذي كتب بينهم بالحديبيه فالمراد بالقضا الفصل الذي وقع عليه
الصلح ولذلك يقال لها عمره القضيه قال اهل اللغه قاضى فلانا عاهده وقاضاه عاوضه فيحتمل تسميتها بذلك الامرين
قاله عياض ويرجح الثاني تسميتها قصاصا قال الله تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص قال السهيلي
تسميتها عمره القصاص اولى بها لان هذه الايه نزلت فيها قلت كذا رواه عبد بن حميد وابن جرير باسناد صحيح
عن مجاهد وبه جزم سليمن التيمي في مغازيه وقال ابن اسحق بلغنا عن ابن عباس فذكره ووصله الحاكم في الاكليل عن ابن عباس
لكن في اسناده الواقدي وقال السهيلي سميت عمره القضا لانه قاضى فيها قريشا لا لانها قضا عن العمره التي صد عنها لانها
لم تكن فسدت حتى يجب قضاوها بل كانت عمره تامه ولهذا عدوا عمر النبي صلى الله عليه وسلم اربعا كما تقدم تقريره في كتاب الحج
وقال اخرون بل كانت قضا عن العمره الاولى وعدت عمره الحديبيه في العمر لثبوت الاجر فيها لا لانها كملت وهذا الخلاف مبني
على الاختلاف في وجوب القضا على من اعتمر فصد عن البيت فقال الجمهور يجب عليه الهدي ولا قضا عليه وعن ابي حنيفه عكسه
وعن احمد روايه انه لا يلزمه هدي ولا قضا واخرى يلزمه الهدي والقضا فحجه الجمهور قوله تعالى فان احصرتم فما استيسر
من الهدي وحجه ابي حنيفه ان العمره تلزم بالشروع فاذا احصر جاز له تاخيرها فاذا زال الحصر اتى بها ولا يلزم
من التحلل بين الاحرامين سقوط القضا وحجه من اوجبهما ما وقع للصحابه فانهم نحروا الهدي حيث صدوا واعتمروا
من قابل وساقوا الهدي وقد روى ابو داود من طريق ابي حاضر قال اعتمرت فاحصرت فنحرت الهدي وتحللت ثم رجعت
العام المقبل فقال لي ابن عباس ابدل الهدي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصحابه بذلك وحجه من لم يوجبهما ان
تحللهم بالاحصار لم يتوقف على نحر الهدي بل امر من معه الهدي ان ينحره ومن ليس معه هدي ان يحلق واسعد الكل
بظاهر الاحاديث من اوجبهما قال ابن اسحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعده مثل الشهر الذي صد فيه

المشركون

المشركون معتمرا عمره القضا مكان عمرته التي صدوه عنها وكذلك ذكر موسى بن عقبه عن ابن شهاب وابو الاسود عن عروه وسليمن
التيمي جميعا في مغازيهم انه صلى الله عليه وسلم خرج الى عمره القضا في ذي القعده وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه باسناد حسن عن
ابن عمر قال كانت عمره القضيه في ذي القعده سنه سبع وفي مغازي سليمن التيمي لما رجع من خيبر بث سراياه واقام بالمدينه
حتى استهل ذو القعده فنادى في الناس ان تجهزوا الى العمره وقال ابن اسحق خرج معه من كان صد في تلك العمره الا من مات او
استشهد وقال الحاكم في الاكليل تواترت الاخبار انه صلى الله عليه وسلم لما هل ذو القعده امر اصحابه ان يعتمروا قضا عمرتهم وان لا
يتخلف منهم احد شهد الحديبيه فخرجوا الا من استشهد وخرج معه اخرون معتمرين فكانت عدتهم الفين سوى النسا والصبيان
قال ويسمى ايضا عمره الصلح قلت فتحصل من اسمايها اربعه القضا والقضيه والقصاص والصلح قوله ذكره انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم كنت ذكرت في تعليق التعليق ان مراده حديث انس في عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم موصولا في الحج ثم ظهر لي الان ان
مراده حديث انس ما اخرجه عبد الرزاق عنه من وجهين احدهما روايته عن معمر عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
مكه في عمره القضا وعبد الله بن رواحه ينشد بين يديه • خلوا بني الكفار عن سبيله • قد انزل الرحمن في تنزيله •
بان خير القتل في سبيله • نحن قتلناكم على تاويله • كما قتلناكم على تنزيله • اخرجه ابو يعلى من طريقه واخرجه الطبراني عن
عبد الله بن احمد عن ابيه عن عبد الرزاق وما وجدته في مسند احمد وقد اخرجه الطبراني ايضا عاليا عن ابرهيم بن ابي سويد عن عبد
الرزاق فذكر الشطر الاول من الرجز وقال بعده اليوم نضربكم على تنزيله ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله
يا رب اني مومن بقيله قال الدارقطني في الافراد تفرد به معمر عن الزهري وتفرد به عبد الرزاق عن معمر قلت وقد رواه موسى
بن عقبه في المغازي عن الزهري ايضا لكن لم يذكر انسا وعنده بعد قوله قد انزل الرحمن في تنزيله في صحف تتلى على رسوله وذكره
ابن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر ابن حزم قال بلغني فذكره وزاد بعد قوله يا رب اني مومن بقيله اني رايت الحق في قبوله وزعم
ابن هشام في مختصر السيره ان قوله نحن ضربناكم على تاويله الى اخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله يوم صفين قال ويويده
ان المشركين لم يقروا بالتنزيل وانما يقاتل على التاويل من اقر بالتنزيل انتهى واذا ثبتت الروايه فلا مانع من اطلاق ذلك فان التقدير
على راي ابن هشام نحن ضربناكم على تاويله اي حتى تذعنوا الى ذلك التاويل ويجوز ان يكون التقدير نحن ضربناكم على تاويل ما فهمنا
منه حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه واذا كان ذلك محتملا وثبتت الروايه سقط الاعتراض نعم الروايه التي جا فيها اليوم نضربكم على
تاويله يظهر انها قول عمار ويبعد ان يكون قول ابن رواحه لانه لم يقع في عمره القضا ضرب ولا قتال وصحيح الروايه نحن ضربناكم
على تاويله كما ضربناكم على تنزيله يشير بكل منهما الى ما مضى ولا مانع ان يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز ويقول هذه اللفظه ومعنى
قوله ضربناكم على تنزيله اي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فيما مضى وقوله واليوم نضربكم على تاويله اي الان وجاز تسكين الرا في
الشعر بل هي لغه قري بها في المشهور والله اعلم والروايه الثانيه روايه عبد الرزاق عن جعفر بن سليمن عن ثابت عن انس اخرجها البزار
وقال لم يروه عن ثابت الا جعفر ابن سليمن واخرجه الترمذي في الشمايل من طريقه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكه في عمره القضا وعبد
بن رواحه بين يديه يمشي وهو يقول • خلوا بني الكفار عن سبيله • اليوم نضربكم على تنزيله • ضربا يزيل الهام عن مقيله • ويذهل الخليل عن خليله •
فقال له عمر يا ابن رواحه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول الشعر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خل عنه يا عمر فلهو
اسرع فيهم من نضح النبل قال الترمذي حديث صحيح غريب وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن انس نحوه قال وفي غير
هذا الحديث ان هذه القصه لكعب بن مالك وهو اصح لان عبد الله بن رواحه قتل بموته وكانت عمره القضا بعد ذلك قلت
وهو ذهول شديد وغلط مردود ولا ادري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته ومع ان في قصه عمره القضا اختصام جعفر
واخيه علي وزيد بن حارثه في بنت حمزه كما سياتي في هذا الباب وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحه في موطن واحد كما سياتي قريبا فكيف
يخفى عليه اعني الترمذي مثل هذا ثم وجدت عن بعضهم ان الذي عند الترمذي من حديث انس ان ذلك كان في فتح مكه فان كان
كذلك اتجه اعتراضه لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ما تقدم والله اعلم وقد صححه ابن حبان من الوجهين وعجبت من الحاكم
كيف لم يستدركه مع ان الوجه الاول على شرطهما والوجه الثاني على شرط مسلم لاجل جعفر ثم ذكر المصنف في الباب سبعه احاديث
الاول حديث البرا بن عازب قوله عن البرا في روايه شعبه عن ابي اسحق سمعت البرا بن عازب اخرجها في الصلح قوله اعتمر النبي صلى

الله عليه وسلم في ذي القعدة اي سنة ست قوله ان يدعوه بفتح الدال اي يتركوه قوله حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلاثة ايام اي من العام المقبل وصرح به في حديث ابن عمر الذي بعده وقد تقدم سبب هذه المقاضاة في الكلام على حديث المسور في الشروط مستوفى قوله فلما كتب الكتاب كذا هو بضم الكاف من كتب على البنا للمجهول وللاكثر كتبوا بصيغة الجمع وتقدم في الجزية من طريق يوسف بن ابي اسحق بلفظ فاخذ يكتب بينهم الشرط علي بن ابي طالب وفي رواية شعبة كتب علي بينهم كتابا وفي حديث المسور فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هي ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ونحوه في حديث انس باختصار ولفظه ان قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل لا ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم وللحاكم من حديث عبد الله بن مغفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فامسك سهيل بيده فقال اكتب في قضيتنا ما نعرف فقال اكتب باسمك اللهم فكتب قوله هذا اشارة الى ما في الذهن ما قاضى خبر مفسر له وفي رواية الكشميهني هذا ما قاضانا وهو غلط وكانه لما راى قوله كتبوا ظن ان المراد قريش وليس كذلك بل المراد المسلمون ونسبة ذلك اليهم وان كان الكاتب واحدا مجازية وفي حديث عبد الله بن مغفل المذكور فكتب هذا ما صالح محمد رسول الله اهل مكة قوله فقالوا لا نقر لك بهذا تقدم في الصلح بهذا الاسناد بعينه بلفظ فقالوا لا نقر بها اي بالنبوة قوله لو نعلم انك رسول الله ما منعناك شيئا زاد في رواية يوسف ولبايعناك وعند النسائي عن احمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى شيخ البخاري فيه ما منعناك بيته وفي رواية شعبة عن ابي اسحق لو كنت رسول الله لم نقاتلك وفي حديث انس لاتبعناك وفي حديث المسور فقال سهيل فوالله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك وفي رواية ابي الاسود عن عروة في المغازي فقال سهيل ظلمناك ان اقررنا لك بها ومنعناك وفي حديث عبد الله بن مغفل لقد ظلمناك ان كنت رسولا قوله ولكن انت محمد بن عبد الله في رواية يوسف وكذا حديث المسور ولكن اكتب وكذا هو في رواية زكريا عن ابي اسحق عند مسلم وفي حديث انس وكذا في مرسل عروة ولكن اكتب اسمك واسم ابيك زاد في حديث عبد الله بن مغفل فقال اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب قوله ثم قال لعلي امح رسول الله اي امح هذه الكلمة المكتوبة في الكتاب قوله قال لا والله لا امحوك ابدا وللنسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي قال كنت كاتب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل لو علمنا انه رسول الله ما قاتلناه امحها فقلت هو والله رسول الله وان رغم انفك لا والله لا امحوها وكان عليا فهم ان امره له بذلك ليس متحتما فلذلك امتنع من امتثاله ووقع في رواية يوسف بعده فقال لعلي امح رسول الله فقال والله لا امحاه ابدا قال فارنيه فاراه اياه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ونحوه في رواية زكريا عند مسلم وفي حديث علي عند النسائي وزاد وقال اما ان لك مثلها وستاتيها وانت مضطر يشير صلى الله عليه وسلم الى ما وقع لعلي يوم الحكمين فكان ذلك قوله فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله تقدم هذا الحديث في الصلح عن عبيد الله بن موسى بهذا الاسناد وليس فيه هذه اللفظة ليس يحسن يكتب ولهذا انكر بعض المتاخرين على ابي مسعود نسبتها الى تخريج البخاري وقال ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم وهو كما قال عن مسلم فان مسلما اخرجها من طريق زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحق بلفظ فاراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله انتهى وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث وكذلك اخرجها النسائي عن احمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثل ما هنا سوا وكذا اخرجها احمد عن حجين بن المثنى عن اسرائيل ولفظه فاخذ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب مكان رسول الله هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله وقد تمسك بظاهر هذه الرواية ابو الوليد الباجي فادعى ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب بيده بعد ان لم يكن يحسن يكتب فشنع عليه علما الاندلس في زمانه ورموه بالزندقة وان الذي قاله يخالف القران حتى قال قائلهم برئت ممن شرى دنيا باخرة وقال ان رسول الله قد كتبا فجمعهم الامير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للامير هذا لا ينافي القران بل يوخذ من مفهوم القران لانه قيد النفي بما قبل ورود القران فقال وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه وبعد ان تحققت اميته وتقررت بذلك معجزته وامن الارتياب في ذلك لا مانع من ان يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة اخرى وذكر ابن دحية ان جماعة من العلما وافقوا الباجي في ذلك منهم شيخه ابو ذر الهروي وابو الفتح النيسابوري واخرون من علما افريقية وغيرها واحتج بعضهم لذلك بما اخرجه ابن ابي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجالد عن عون بن عبد الله قال ما

مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كتب وقرا قال مجالد فذكرته للشعبي فقال صدق قد سمعت من يذكر ذلك ومن طريق يونس بن ميسرة عن ابي كبشة السلولي عن سهل بن الحنظلية ان النبي صلى الله عليه وسلم امر معوية ان يكتب للاقرع وعيينة فقال عيينة اتراني اذهب بصحيفة المتلمس فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيفة فنظر فيها فقال قد كتبت لك بما امر لك قال يونس فنرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب بعد ما انزل عليه وقال عياض وردت اثار تدل على معرفة حروف الخط وحسن تصورها كقوله لكاتبه ضع القلم على اذنك فانه اذكر لك وقوله لمعوية الق الدواة وحرف القلم واقم البا وفرق السين ولا تعور الميم وقوله لا تمد بسم الله قال وهذا وان لم يثبت انه كتب فلا يبعد ان يرزق علم وضع الكتابة فانه اوتي علم كل شي واجاب الجمهور بضعف هذه الاحاديث وعن قصة الحديبية بان القصة واحدة والكاتب فيها هو علي وقد صرح في حديث المسور بان عليا هو الذي كتب فيحمل على ان النكتة في قوله فاخذ الكتاب وليس يحسن يكتب لبيان ان قوله ارني اياها انه ما احتاج الى ان يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها الا لكونه كان لا يحسن الكتابة وعلى ان قوله بعد ذلك فكتب فيه حذف تقديره فمحاها فاعادها لعلي فكتب وبهذا جزم ابن التين واطلق كتب بمعنى امر بالكتابة وهو كثير كقوله كتب الى قيصر وكتب الى كسرى وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة ان يصير عالما بالكتابة ويخرج عن كونه اميا فان كثيرا ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصا الاسما ولا يخرج بذلك عن كونه اميا ككثير من الملوك ويحتمل ان يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة اخرى في ذلك الوقت خاصة ولا يخرج بذلك عن كونه اميا وبهذا اجاب ابو جعفر السمناني احد ائمة الاصول من الاشاعرة وتبعه ابن الجوزي وتعقب ذلك السهيلي وغيره بان هذا وان كان ممكنا ويكون اية اخرى لكنه يناقض كونه اميا لا يكتب وهي الاية التي قامت بها الحجة وافحم الجاحد وانحسمت الشبهة فلو جاز ان يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة وقال المعاند كان يحسن يكتب لكنه كان يكتم ذلك قال السهيلي والمعجزات يستحيل ان يدفع بعضها بعضا والحق ان معنى قوله فكتب اي امر عليا ان يكتب انتهى وفي دعوى ان كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة يستلزم مناقضة المعجزة ويثبت كونه غير امي نظر والله اعلم قوله لا يدخل هذا تفسير للخبر المتقدم قوله الا السيف في القراب في رواية شعبة فكان فيما اشترطوا ان يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلها بسلاح ونحوه لزكريا عن ابي اسحق عند مسلم قوله وان لا يخرج من اهلها باحد الى اخره في حديث انس قال علي قلت يا رسول الله اكتب هذا قال نعم قوله فلما دخلها اي في العام المقبل قوله ومضى الاجل اي الايام الثلاثة وقال الكرماني المراد مضي اي قرب مضيه ويتعين الحمل عليه ليلا يلزم ما احلف قوله اتوا عليا فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل في رواية يوسف فقالوا لو امرت صاحبك فليخرج قوله فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في رواية يوسف فذكر ذلك علي فقال نعم فارتحل وفي مغازي ابي الاسود عن عروة فلما كان اليوم الرابع جاه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا ننشدك الله والعهد الا ما خرجت من ارضنا فرد عليه سعد بن عبادة فاسكته النبي صلى الله عليه وسلم واذن بالرحيل واخرج الحاكم في المستدرك من حديث ميمونة في هذه القصة فاتاه حويطب بن عبد العزى وكانه كان دخل في اوائل النهار فلم يكمل الثلاث الا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق وكان مجيئهم في اول النهار قرب مجي ذلك الوقت قوله فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة هكذا رواه البخاري عن عبيد الله بن موسى معطوفا على اسناد القصة التي قبله وكذا اخرجه النسائي عن احمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى وكذا رواه الحاكم في الاكليل والبيهقي من طريق سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى بتمامه وادعى البيهقي ان فيه ادراجا لان زكريا بن ابي زائدة رواه عن ابي اسحق مفصلا فاخرج مسلم والاسمعيلي القصة الاولى من طريقه عن ابي اسحق عن البرا فقط واخرج البيهقي قصة بنت حمزة من طريقه عن اسحق من حديث علي وهكذا رواه اسود بن عامر عن اسرائيل اخرجه احمد من طريقه باختصار في الموضعين قال البيهقي وكذلك روى عبيد الله بن موسى ايضا قصة بنت حمزة في حديث علي فقال هو كذلك عند ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبيد الله بن موسى لكن باختصار وكذا رواه الهيثم بن كليب في مسنده عن الحسن بن علي بن عفان

عن عبيد الله بن موسى بأتم من سياق ابن حبان واخرج ابو داود من طريق اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل قصة بنت حمزة خاصة من
حديث علي بلفظ لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة الحديث وكذا اخرجه احمد عن حجاج بن محمد ويحيى بن آدم جميعا عن اسرائيل
[illegible] والذي يظهر لي انه لا ادراج فيه وان الحديث كان عند اسرائيل وكذا عند عبيد الله بن موسى عنه بالاسنادين جميعا
لكنه في القصة الاولى من حديث البراء اتم وبالقصة الثانية من حديث علي اتم وبيان ذلك ان عند البيهقي في رواية زكريا عن
ابي اسحق عن البراء لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثة ايام في عمرة القضا فلما كان يوم الثالث قالوا لعلي
ان هذا آخر يوم من شرط صاحبك فمره فليخرج فحدثه بذلك فقال نعم فخرج قال ابو اسحق فحدثني هاني بن هاني وهبيرة فذكر
حديث علي في قصة بنت حمزة انتهى وما وقع في حديث الباب عن البراء وسيأتي ايضاح ذلك عند شرحه ان شاء الله تعالى وكذا اخرج
الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبيد الله بن موسى قصة بنت حمزة في حديث البراء فوضح انه عند
عبيد الله بن موسى بنحو عند ابي بكر بن ابي شيبة عنه بالاسنادين جميعا وكذا اخرج ابن سعد عن عبيد الله بن موسى بالاسنادين
معا منه قوله لجعفر اشبهت خلقي وخلقي ١ بنت حمزة اسمها عمارة وقيل فاطمة وقيل امامة وقيل امة الله وقيل سلمى
وامامة هو المشهور وذكر الحاكم في الاكليل وابو سعد في شرف المصطفى من حديث ابن عباس بسند ضعيف ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان آخى بين حمزة وزيد بن حارثة وان عمارة بنت حمزة كانت مع امها بمكة قوله تنادي يا عم كأنها خاطبت النبي صلى
الله عليه وسلم بذلك اجلالا له والا فهو ابن عمها او بالنسبة الى كون حمزة وان كان عمه في النسب فهو اخوه من الرضاعة وقد
اقرها على ذلك بقوله لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دونك ابنة عمك وفي ديوان حسان بن ثابت لابي سعيد السكري ان
عليا هو الذي قال لفاطمة ولفظه فاخذ علي امامة فدفعها الى فاطمة وذكر ان مخاصمة علي وجعفر وزيد الى النبي صلى الله عليه و
سلم كانت بعد ان وصلوا الى مر الظهران قوله دونك هي كلمة من اسما الافعال تدل على الامر باخذ الشي المشار اليه
حملتها كذا للاكثر بصيغة الفعل الماضي وكأن الفا سقطت [illegible] وقد ثبت في رواية النسائي من الوجه الذي اخرجه البخاري
وكذا لابي داود من طريق اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل وكذا لاحمد من حديث علي ووقع في رواية ابي ذر عن السرخسي والكشميهني
حملتها بتشديد الميم المكسورة وبالتحتانية بصيغة الامر وللكشميهني في الصلح في هذا الموضع احمليها بالف بدل الدال
وعند الحاكم من مرسل الحسن فقال علي لفاطمة وهي في هودجها امسكيها عندك وعند ابن سعد من مرسل محمد بن علي بن الحسين الباقر
باسناد صحيح اليه بينما بنت حمزة تطوف في الرجال اذ اخذ علي بيدها فالقاها الى فاطمة في هودجها قوله فاختصم فيها علي
بن ابي طالب وجعفر اي اخوه وزيد بن حارثة اي في ايهم تكون عنده وكانت خصومتهم في ذلك بعد ان قدموا المدينة ثبت ذلك
في حديث علي عند احمد والحاكم وفي المغازي لابي الاسود عن عروة في هذه القصة فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد ابن حارثة
وكان وصي حمزة واخاه وهذا لا ينفي ان المخاصمة انما وقعت بالمدينة فلعل زيدا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
ووقعت المنازعة بعد ووقع في مغازي سليمن التيمي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع الى رحله وجد بنت حمزة فقال لها ما
اخرجك قالت رجل من اهلك ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باخراجها وفي حديث علي عند ابي داود ان زيد بن حارثة
اخرجها من مكة وفي حديث ابن عباس المذكور فقال له علي كيف تترك ابنة عمك يتيمة بين ظهراني المشركين وهذا يشعر بان
امها لم تكن اسلمت فان في حديث ابن عباس المذكور انها سلمى بنت عميس وهي معدودة في الصحابة واما ان تكون ماتت
ان لم يثبت حديث ابن عباس وانما اقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على اخذها مع اشتراط المشركين ان لا يخرج باحد من اهلها اراد
الخروج لانهم لم يطلبوها وايضا فقد تقدم في الشروط وتأتي في التفسير ان النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك لكن انما نزل القرآن
في ذلك بعد رجوعهم الى المدينة ووقع في رواية ابن سعد السكري ان فاطمة قالت لعلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرط لهم
ان لا يصيب منهم احدا الا ردة عليهم فقال لها علي انها ليست منهم انما هي منا قوله فاختصم فيها علي الى آخره زاد في رواية ابي سعد
حتى ارتفعت اصواتهم فانتبه النبي صلى الله عليه وسلم من نومه قوله فقال علي انا اخرجتها وهي بنت عمي زاد في حديث علي عند
ابي داود وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احق بها قوله وخالتها تحتي اي زوجتي وفي رواية الحاكم عندي واسم
خالتها اسما بنت عميس التي تقدم ذكرها في غزوة خيبر وصرح باسمها في حديث علي عند احمد وكان لكل من هولا الثلاثة فيها

شبهة اما زيد فللاخوة التي ذكرها ولكونه بدأ باخراجها من مكة واما علي فلانه ابن عمها فترجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل
والمرأة منها دون الآخرين قوله وقال زيد بنت اخي اي بسبب المؤاخاة وفي حديث علي انا اخرجتها اليها قوله فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها
وفي حديث ابن عباس المذكور فقال لجعفر اولى بها وفي حديث علي عند ابي داود واما الجارية فاقضي بها لجعفر وفي رواية ابي سعيد
السكري ادفعها الى جعفر فانه اوسعكم وهذا سبب ثالث قوله وقال الخالة بمنزلة الام اي في هذا الحكم الخاص لانها تقرب منها في الحنو
والشفقة والاهتداء الى ما يصلح الولد لما دل عليه السياق فلا حجة فيه لمن زعم ان الخالة ترث لان الام ترث وفي حديث علي وفي
مرسل الباقر الخالة والدة وانما الخالة ام لانها ام حقيقة ويؤخذ منه ان الخالة في الحضانة مقدمة على العمة لان صفية بنت
عبد المطلب كانت موجودة حينئذ واذا قدمت على العمة مع كونها اقرب العصبات من النساء فهي مقدمة على غيرها ويؤخذ
منه تقديم اقارب الام على اقارب الاب وعن احمد رواية ان العمة مقدمة في الحضانة على الخالة واجيب عن هذه القصة بان
العمة لم تطلب فان قيل والخالة لم تطلب قيل قد طلب لها زوجها فكما ان لقريب المحضون ان يمنع الحضانة اذا تزوجت
فللزوج ايضا ان يمنعها من اخذه فاذا وقع الرضى سقط الحرج وفيه من الفوائد ايضا تعظيم صلة الرحم بحيث تقع المخاصمة
بين الكبار في التوصل اليها وان الحاكم يبين دليل الحكم للخصم وان الخصم يدلي بحجته وان الحاضنة اذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط
حضانتها اذا كانت المحضونة انثى اخذا بظاهر هذا الحديث قاله احمد وعنه لا فرق بين الانثى والذكر ولا يشترط كونه محرما لكن
يشترط فيه ان يكون مأمونا وان الصغيرة التي لا تشتهى لا تسقط الحضانة الا اذا تزوجت باجنبي والمعروف عن الشافعية
والمالكية اشتراط كون الزوج جدا للمحضونة واجابوا عن هذه القصة بان العمة لم تطلب وان الزوج رضي بافامتها عنده وكل
من طلبت حضانتها لها كانت متزوجة فرجح جانب جعفر لكونه زوج الخالة قوله وقال لعلي انت مني وانا منك اي في النسب
والصهر والسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا ولم يرد محض القرابة والا فجعفر شريكه فيها قوله وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
بفتح الخا الاولى وضم الثانية في مرسل ابن سيرين عند ابن سعد اشبه خلقك خلقي وخلقك خلقي وهي منقبة عظيمة لجعفر اما الخلق
فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة ممن راى النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرت اسماهم في مناقب الحسن وانهم عشرة انفس غير فاطمة
عليها السلام وقد كنت نظمت اذ ذاك بعض ذلك ووقفت بعد ذلك في حديث انس على ان ابرهيم ولد النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبهه
وكذا في قصة جعفر بن ابي طالب ان ولديه عبد الله وعونا كانا يشبهانه فغيرت البيتين الاولين بالزيادة فاصلحتها هناك ورأيت
اعادتها هنا لتكمل بها من لم يكن كتبهما اذ ذاك وهما شبه النبي لسح سايب وابي سفيان والحسنين الخال امهما جعفر ولداه وابن عامر ومسلم كابس
ووقع لي في تراجم الرجال واهل البيت ممن كان يشبه صلى الله عليه وسلم من غير هولا عدة منهم ابرهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب ويحيى بن
القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي وكان يقال له الشبيه والقاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب وعلي بن علي بن عباد
بن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من اتباع التابعين ذكر ابن سعد عن عفان قال كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم فاقتصرت على من ادركه
والله اعلم واما شبهه في الخلق بالضم فخصوصية لجعفر الا ان يقال ان مثل ذلك حصل لفاطمة عليها السلام فان في حديث عائشة
ما يقتضي ذلك ولكن ليس بصريح كما في قصة جعفر هذه وهي منقبة عظيمة لجعفر قال الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم قوله وقال لزيد
انت اخونا اي في الايمان ومولانا اي من جهة انه اعتقه وقدم ان مولى القوم منهم فوقع منه صلى الله عليه وسلم تطييب خواطر الجميع وان
كان قضى لجعفر فقد بين وجه ذلك وحاصله ان المقضي له في الحقيقة الخالة وجعفر تبع لها لانه كان القايم في الطلب لها وفي حديث
علي عند احمد وكذا في مرسل الباقر فقام جعفر فحجل حول النبي صلى الله عليه وسلم دار عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا قال شي رأيت
الحبشة يصنعونه بملوكهم وفي حديث ابن عباس ان النجاشي كان اذا ارضى احدا من اصحابه قام فحجل حوله وحجل بفتح المهملة وكسر
الجيم اي وقف على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة وفي حديث علي المذكور ان الثلاثة فعلوا ذلك قوله وقال علي الا تتزوج
بنت حمزة فقال انها ابنة اخي من الرضاعة هو موصول بالاسناد المذكور اولا ووقع في رواية النسائي فقال علي الا تتزوج
الى آخره وسيأتي الكلام على ما يتعلق بالرضاعة في اول النكاح ان شاء الله تعالى [illegible] قوله حدثني محمد هو ابن رافع هذا البعض
رواة الفربري ووقع في رواية النسفي عن البخاري حديث محمد بن رافع وكذا تقدم في الصلح مجزوما به في هذا الحديث بعينه وساقه هناك
على لفظه وهنا على لفظ رفيقه وسريج هو ابن النعمان وهو من شيوخ البخاري وقد حدث عنه بواسطة كما هنا قوله وحدثني محمد بن الحسين

بن ابرهيم يعني المعروف بابن اشكاب مكني اباجعفر وابوه الحسين بن ابرهيم بن الحرالعامري وقد ادركه البخاري فانه مات سنة عشره وماسين وليس له ولا لابيه في البخاري سوى هذا الموضع قوله الحديبيه تقدم بيان ذلك في حديث المسور في الشروط قوله الاسيرقا لعني في عمدها كما تقدم في الذي قبله قوله ولا يقيم بها الا ما احبوا اي في حديث البرا انهم اتفقوا على ثلاثة ايام وقال ابن التين قوله ثلاثة ايام مخالف قوله الا ما احبوا فيجمع بان محبتهم لما كانت ثلاثة ايام افصح بها الراوي معبرا عما ال اليه الحال وهو ثلاثة ايام قلت بل قوله ما احبوا مجمل بينته روايه ثلاثة ايام بدليل ما ذكره من حديث البرا قوله فلما ان اقام بها ثلاثة ايام امروه ان يخرج فخرج تقدم بيان ذلك في حديث البرا ووقع في روايه زكريا عن ابي اسحق عن البرا عند مسلم فقالوا لعلي هذا اخر يوم من شرط صاحبك فمره ان يخرج فذكر ذلك له على فخرج الحديث الثالث حديث ابن عمر في العمره وفيه قصته مع عايشه وانكارها عليه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في رجب وقد تقدم شرحه في ابواب العمره وقوله فيه الا تسمعين في روايه الكشميهني الا تسمعي ونقل الكرماني انه في روايه الاتسمعي بغير نون وهي لغه الحديث الرابع قوله عن اسمعيل بن ابي خالد في روايه الحميدي عن سفيان حدثنا اسمعيل بن ابي خالد قوله سترناه من غلمان المشركين ومنهم ان يوذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خشيه ان يوذوا وكذا قال له علي بن عبد الله بن سفيان بهذا اللفظ وقال ابن ابي عمر عن سفيان بلفظ لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكه طاف بالبيت في عمره القضيه كنا نستره من السفها والصبيان مخافه ان يوذوه اخرجه الاسمعيلي واخرجه من روايه اسحق بن ابي اسرايل عن سفيان بلفظ وكنا نستره من صبيان اهل مكه لا يوذونه واخرجه الحميدي كذلك وتقدم في ابواب العمره من وجه اخر عن عبد الله بن ابي اوفى باتم من هذا السياق قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكه طاف فطفنا معه واتى الصفا والمروه واتيناهما معه اي سعوا قال وكنا نستره من اهل مكه ان يرميه احد الحديث الخامس حديث ابن عباس تقدم بهذا السند والمتن في ابواب الطواف من كتاب الحج في باب بدء الرمل وشرحت بعض الفاظه وحكم الرمل هناك قوله وقد اي قوم وزنا ومعنى ووقع في روايه ابن السكن وقد بفتح القاف وسكون الدال وهو خطا قوله وهنتهم بتخفيف الها وبتشديدها اي اضعفتهم ويثرب اسم المدينه النبويه في الجاهليه وسماها النبي صلى الله عليه وسلم طيبه وطابه ونهى عن تسميتها بذلك وانما ذكرها ابن عباس حكايه لكلام المشركين وفي روايه الاسمعيلي فاطلعه الله على ما قالوا قوله الا الا بقا عليهم بكسر الهمزه وسكون الموحده بعدها قاف ومد اي الرفق بهم والاشفاق عليهم والمعنى لم يمنعه من امرهم بالرمل في جميع الطوفات الا الرفق بهم قال القرطبي روينا قوله الا الابقا عليهم بالرفع على انه فاعل يمنعهم وبالنصب على ان يكون مفعولا من اجله ويكون في يمنعهم ضمير عايد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فاعله قوله وان يمشوا بين الركنين اي اليمانيين وعند ابي داود من وجه اخر فكانوا اذا تواروا عن قريش بين الركنين مشوا واذا اطلعوا عليهم رملوا وسيأتي في الذي بعده ان المشركين كانوا من قبل قعيقعان وهو يشرف على الركنين الشاميين ومن كان به لا يرى من بين الركنين اليمانيين ويسلم من هذا الوجه في اخره فقال المشركون هولا الذين زعمتم ان الحمى وهنتهم هولا اجلد من كذا الحديث السادس حديث ابن عباس ايضا قوله حدثنا محمد هو ابن سلام وعمرو هو ابن دينار قوله انما سعى بالبيت اي رمل قوله ليرى المشركين قوته تقدم شرحه في الذي قبله قوله وزاد ابن سلمه كذا وقع هنا ووقع عند النسفي عقب الذي قبله وهو به ايبن وابن سلمه هو حماد وقد شارك حماد بن زيد في روايته له عن ايوب وزاد عليه تعيين مكان المشركين وهو قعيقعان وطريق حماد بن سلمه هذه وصلها الاسمعيلي بنحوه وزاد في اخره فلما رملوا قال المشركون ما وهنتهم ووقع في بعض النسخ زاد ابن سلمه بزياده ميم في اوله وهو غلط الحديث السابع حديث ابن عباس ايضا قوله تزوج ميمونه وهو محرم تقدم البحث فيه في كتاب النكاح قوله وزاد ابن اسحق الى اخره هو موصول في السيره وزاد في اخره وكان الذي زوجها منه العباس بن عبد المطلب ولابن حبان والطبراني من طريق ابرهيم بن سعد عن ابن اسحق بلفظ تزوج ميمونه بنت الحارث في سفره ذلك يعني عمره القضا وهو حرام وكان الذي زوجها اياه العباس ونحوه للنسائي من وجه اخر عن ابن عباس وفي مغازي ابي الاسود عن عروه بعث النبي صلى الله عليه وسلم جعفر بن ابي طالب الى ميمونه ليخطبها له فجعلت امرها الى العباس وكانت اختها ام الفضل تحته فزوجها اياه فبنى بها بسرف وقدر الله انها ماتت بعد ذلك بسرف وكانت قبله صلى الله عليه وسلم تحت ابي رهم بن عبد العزى وقيل تحت اخيه حويطب وقيل سخبره بن ابي رهم وامها هند بنت عوف الهلاليه قوله باب غزوه موته بضم الميم وسكون الواو بغير همز لاكثر الرواه وبه جزم المبرد ومنهم من همزها وبه جزم ثعلب والجوهري وابن فارس وحكى صاحب الواعي الوجهين واما الموته التي وردت

الاستفاده

الاستعاده منها وفسرت بالجنون فبغير همز قوله من ارض الشام قال ابن اسحق هي بالقرب من البلقا وكان غيره هي على مرحلتين من بيت المقدس ويقال ان السبب فيها ان شرحبيل بن عمرو الغساني وهو من امرا قيصر على الشام قتل رسولا ارسله النبي صلى الله عليه وسلم الى صاحب بصرى واسم الرسول الحارث بن عمير فجهز اليهم النبي صلى الله عليه وسلم عسكرا في ثلاثة الاف وفي مغازي ابي الاسود عن عروه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الجيش الى موته في جمادى من سنه ثمان وكذا قال ابن اسحق وموسى بن عقبه وغيرهما من اهل المغازي لا يختلفون في ذلك الا ما ذكر خليفه في تاريخه انها كانت سنه سبع ثم ذكر المصنف فيه سته احاديث الاول حديث ابن عمر قوله حدثنا احمد هو ابن صالح بينه ابو علي بن شبويه عن الفربري وبه جزم ابو نعيم قوله عن عمرو هو ابن الحرث وابن ابي هلال هو سعيد قوله قال واخبرني نافع هو معطوف على شي محذوف ويويد ذلك قوله انه وقف على جعفر يومئذ ولم يتقدم لغزوه موته اشاره ولم ار من نبه على ذلك من الشراح وقد تتبعت ذلك حتى فتح الله بمعرفه المراد فوجدت في اول باب جامع الشهادات من السنن لسعيد بن منصور قال حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان ابن ابي رواحه فذكر شعرا له فلما التقوا اخذ الرايه زيد بن حارثه فقاتل حتى قتل ثم اخذها جعفر فقاتل حتى قتل ثم اخذها ابن رواحه فحاد حيده فقال اقسمت يا نفس لتنزلنه كارهه او لتطاوعنه ما لي اراك تكرهين الجنه ثم نزل فقاتل حتى قتل فاخذ خالد بن الوليد الرايه فرجع بالمسلمين على حميه ورمى واقد بن عبد الله التميمي المشركين حتى ردهم الله قال ابن ابي هلال واخبرني نافع فذكر انهم دفنوا يومئذ زيدا وجعفرا وابن رواحه في حفره واحده قوله ليس منها كذا للاكثر وللكشميهني ليس فيها قوله حدثنا احمد بن ابي بكر هو ابو مصعب الزهري ومغيره ابن عبد الرحمن هو المخزومي بينه ابو يعلى عن مصعب الزهري عنه وفي طبقته مغيره بن عبد الرحمن الحزامي وهو اوثق من المخزومي وليس للمخزومي في البخاري سوى هذا الحديث وهو بطريق المتابعه عنده وكان المخزومي فقيه اهل المدينه بعد مالك وهو صدوق قوله عن عبد الله بن سعيد في روايه مصعب عبد الله بن سعيد بن ابي هند وهو مدني ثقه قوله ان قتل زيد فجعفر زاد موسى بن عقبه في المغازي عن ابن شهاب فجعفر بن ابي طالب امير وفي حديث عبد الله بن جعفر عند احمد والنسائي باسناد صحيح ان قتل زيد فاميركم جعفر وروى احمد والنسائي وصححه ابن حبان من حديث ابي قتاده قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الامرا وقال عليكم زيد بن حارثه فان اصيب زيد فجعفر فذكر الحديث وفيه فوثب جعفر فقال بابي انت وامي يا رسول الله ما كنت ارهب ان تستعمل على زيدا قال امض فانك لا تدري اي ذلك خير قوله قال عبد الله اي ابن عمر وهو موصول بالاسناد المذكور قوله كنت فيهم في تلك الغزوه فالتمسنا جعفر بن ابي طالب اي بعد ان قتل كذا اختصره وفي حديث عبد الله بن جعفر المذكور فلقوا العدو فاخذ الرايه زيد فقاتل حتى قتل ثم اخذها جعفر ونحوه في مرسل عروه عند ابن اسحق وذكر ابن اسحق باسناد حسن وهو عند ابي داود من طريق عن رجل من بني مره قال والله لكاني انظر الى جعفر بن ابي طالب حين اقتحم على فرس له شقرا فعقرها ثم تقدم فقاتل حتى قتل قال ابن اسحق وحدثني محمد بن جعفر عن عروه قال ثم اخذ الرايه عبد الله بن رواحه فالتوى بها بعض الالتوا ثم تقدم على فرسه ثم نزل فقاتل حتى قتل ثم اخذ الرايه ثابت بن اقرم الانصاري فقال اصطلحوا على رجل فقالوا انت قال لا فاصطلحوا على خالد بن الوليد وروى الطبراني من حديث ابي اليسر الانصاري قال انا دفعت الرايه الى ثابت بن اقرم لما اصيب عبد الله بن رواحه فدفعها الى خالد بن الوليد وقال له انت اعلم بالقتال مني قوله في الروايه الاولى فعددت به خمسين بين طعنه وضربه وروى سعيد بن منصور عن ابي معشر عن نافع مثله وقال ابن سعد عن ابي نعيم عن ابي معشر تسعين من طعنه ورميه وكذا اخرجه ابن سعد من طريق العمري عن نافع بلفظ بضع وتسعون وظاهرهما التخالف ويجمع بان العدد قد لا يكون له مفهوم او بان الزياده باعتبار ما وجد من رمي السهام فان ذلك لم يذكر في الروايه الاولى او الخمسين مقيده بكونها ليس فيها شي من دبره او ظهره فقد يكون الباقي في بقيه جسده ولا يستلزم ذلك انه ولى دبره وانما هو محمول على ان الرمي جاه من جهه قفاه او جانبيه لكن يويد الاول انه في روايه العمري عن نافع فوجدنا ذلك فيما اقبل من جسده بعد ان ذكر ان العدد بضع وتسعون ووقع في روايه البيهقي في الدلايل بضعا وسبعين واشار الى ان بضعا وتسعين اثبت واخرجه الاسمعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بلفظ بضعا وتسعين او بضعا وسبعين

بالشك ولم ار ذلك في شيء من نسخ البخاري وفي قوله ليس شيء منها في دبره بيان فرط شجاعته واقدامه الحديث الثاني حديث
انس بن واقد هو احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني قوله نعى زيدا اي اخبرهم بقتله وذكر موسى بن عقبة في المغازي ان يعلى بن امية
قدم بخبر اهل مؤتة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فاخبرني وان شئت اخبرتك قال اخبرني فاخبره خبرهم فقال والذي
بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفا لم تذكره وعند الطبراني من حديث ابي اليسر الانصاري ان ابا عامر الاشعري هو الذي
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمصابهم قوله ثم اخذ جعفر فاصيب كذا هنا بحذف المفعول والمراد الراية ووقع في علامات النبوة
عند ابي ذر بهذا الاسناد بلفظ ثم اخذها قوله وعيناه تذرفان بذال معجمة وراء مكسورة اي تدفعان الدموع قوله
اخذها سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم في حديث ابي قتادة ثم اخذ اللواء خالد بن الوليد ولم يكن من الامراء وهو امر
نفسه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انه سيف من سيوفك فانت تنصره فمن يومئذ سمي سيف الله وفي حديث عبد
الله بن جعفر ثم اخذها سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ففتح الله عليهم وتقدم حديث الباب في الجهاد من وجه اخر باخذها
خالد بن الوليد من غير امرة والمراد نفي كونه كان منصوبا عليه والا فقد ثبت انهم اتفقوا عليه وزاد فيه وما يسرهم انهم
عندنا اي لما راوا من فضل الشهادة وزاد في حديث عبد الله بن جعفر ثم امهل آل جعفر ثلاثا ثم اتاهم فقال لا تبكوا على
اخي بعد اليوم ثم قال ائتوني ببني اخي فجيء بنا كانا افرخ فدعا بالحلاق فحلق رؤوسنا ثم قال اما محمد فشبيه عمنا ابي
طالب واما عبد الله فيشبه خلقي وخلقي ثم دعا لهم الحديث وفيه جواز الاعلام بموت الميت ولا يكون ذلك من النعي
المنهي عنه وقد تقدم تقرير ذلك في الجنائز وفيه جواز تعليق الامارة بشرط وتولية عدة امراء بالترتيب وقد اختلف
هل تنعقد ولاية الثاني في الحال او لا والذي يظهر انها تنعقد وتتعين لمن عينها الامام على الترتيب وقيل تنعقد للاول فقط
واما الثاني فبطريق الاختيار واختيار الامام يقدم على غيره لانه اعرف بالمصلحة العامة وفيه جواز التامر في الحرب بغير
تامير قال الطحاوي هذا اصل يؤخذ منه ان على المسلمين ان يقدموا رجلا اذا غاب الامام يقوم مقامه الى ان يحضر وفيه جواز
الاجتهاد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه علم ظاهر من اعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لخالد بن الوليد ولمن ذكر من الصحابة
واختلف اهل النقل في المراد بقوله حتى فتح الله عليهم هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين او المراد بالفتح الانحياز بالمسلمين
حتى رجعوا سالمين ففي رواية ابن اسحق عن محمد بن جعفر عن عروة فحاش خالد الناس ودافع وانحاز وانحيز عنه ثم انصرف
بالناس وهذا يدل على الاول ويؤيده ما تقدم من بلاغ سعيد بن ابي هلال في الحديث الاول وذكر ابن سعد عن ابي عامر ان
المسلمين انهزموا لما قتل عبد الله بن رواحة حتى لم ار اثنين جميعا ثم اجتمعوا على خالد وعند الواقدي من طريق عبد الله بن
الحرث بن فضيل عن ابيه قال الواقدي من طريق عبد الله بن الحرث بن فضيل عن ابيه قال لما اصبح خالد بن الوليد جعل مقدمته
ساقته وميمنته ميسرته فانكر العدو حالهم وقالوا جاءهم مدد فرعبوا وانكشفوا منهزمين وعنده من حديث جابر
قال اصيب بمؤتة ناس من المسلمين وغنم المسلمون بعض امتعة المشركين وفي مغازي ابي الاسود عن عروة فحمل خالد على
الروم فهزمهم وهذا يدل على الثاني ويمكن الجمع بان يكونوا هزموا جانبا من المشركين وخشي خالد ان يتكاثر الكفار
عليهم فقد قيل انهم كانوا اكثر من مائة الف فانحاز عنهم حتى رجع بهم الى المدينة وهذا السند وان كان ضعيفا من جهة
الانقطاع والاخر من جهة ابن لهيعة الراوي عن ابي الاسود وكذلك الواقدي فقد وقع في المغازي لموسى بن عقبة
وهي اصح المغازي كما تقدم ما نصه ثم اخذه يعني اللواء عبد الله بن رواحة فقتل ثم اصطلح المسلمون على خالد بن الوليد
فهزم الله العدو واظهر المسلمين قال العماد بن كثير يمكن الجمع بان خالدا لما حاز المسلمين وبات ثم اصبح وقد
غير هيئة العسكر كما تقدم وتوهم العدو انهم جاءهم مدد حمل عليهم خالد حينئذ فولوا فلم يتبعهم وراى الرجوع
بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى ثم وجدت في مغازي ابن عائذ بسند منقطع ان خالدا لما اخذ الراية قاتلهم قتالا شديدا
حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة وقفل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية بها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلا
فحاصروهم حتى فتحه الله عليهم عنوة وقتل خالد بن الوليد مقاتلهم فسمي ذلك المكان نقيع الدم الى اليوم الحديث
الثالث حديث عائشة قوله حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري قوله

بلغ

لما قتل ابن رواحة يحتمل ان يكون المراد مجيء الخبر على لسان جبريل كما دل عليه حديث انس الذي قبله قوله جلس رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد البيهقي من طريق المقدمي عن عبد الوهاب في المسجد قوله يعرف فيه الحزن اي لما جعل الله فيه من الرحمة ولا ينافي
ذلك الرضا بالقضاء ويؤخذ منه ان ظهور الحزن على الانسان اذا اصيب بمصيبة لا يخرجه عن كونه صابرا راضيا اذا كان
قلبه مطمئنا بل قد يقال ان من كان ينزعج بالمصيبة ويعالج نفسه على الصبر والرضا ارفع رتبة ممن لا يبالي بالمصيبة اصلا اشار
الى ذلك الطبري واطال في تقريره قوله وانا اطلع من صائر الباب يعني من شق الباب ووقع في رواية القابسي من صاير الباب
بشق الباب وللنسفي شق بغير موحدة والاول اصوب هنا وشق بالكسر وبالفتح ايضا ويقال بالفتح هو الموضع الذي
ينظر منه كالكوة بالكسر الناحية وهذه الرواية التي تقدمت في الجنائز بلفظ من صائر الباب شق
الباب ادرجا وانه تفسير من بعض رواته وذكر ابن التين وغيره ان الذي وقع في الحديث بلفظ صائر تغيير والصواب
صير بكسر المهملة وتحتانية ساكنة ثم راء قال الجوهري الصير شق الباب وفي الحديث من نظر من صير باب ففقئت عينه
فهي هدر قال ابو عبيد لم اسمع هذا الحرف الا في هذا الحديث قوله فاتاه رجل لم اقف على اسمه قوله ان نساء جعفر يحتمل ان يريد زوجته
ويحتمل ان يريد من ينسب اليه من النساء في الجملة وهذا الثاني هو المعتمد لانا لا نعرف لجعفر زوجة غير اسماء بنت عميس قوله فذكر
بكاءهن في رواية الكشميهني وذكر بالواو قوله فامره ان ينهاهن كذا رايت في اصل ابي ذر فان كان مضبوطا ففيه حذف تقديره
فنهاهن واظنه محرفا فان الذي في سائر الروايات فامره ان ينهاهن وهو الوجه وكذا وقع في الجنائز قوله وذكر انه لم يطعنه
في رواية الكشميهني وذكر انهن وهو اوجه قوله قد غلبننا اي في عدم الامتثال لقوله وذلك اما لانه لم يصرح لهن بنهي الشارع
عن ذلك فحملن امره على انه محتسب عليهن من قبل نفسه او حملن الامر على التنزيه فتمادين على ما هن فيه او لانهن لشدة المصيبة
لم يقدرن على ترك البكاء والذي يظهر ان النهي انما وقع عن قدر زائد على محض البكاء كالنوح ونحو ذلك فلذلك امر الرجل بتكرار النهي
واستبعده بعضهم من جهة ان الصحابيات لا يتمادين بعد تكرار النهي على امر محرم ولعلهن تركن النوح ولم يتركن البكاء وكان
غرض الرجل حسم المادة فلم يطعنه لكن قوله فاحث في افواههن من التراب يدل على انهن تمادين على الامر الممنوع ويجوز
في الثاء المثلثة من قوله فاحث الضم والكسر لانه يقال حثا يحثو ويحثي قوله من العناء بفتح المهملة والنون هو التعب ووقع في
رواية العذري عند مسلم من الغي بمعجمة وتحتانية ثقيلة وللطبري مثله لكن بعين مهملة ومراد عائشة ان الرجل لا يقدر
على ذلك فاذا كان لا يقدر فقد اتعب نفسه ومن خاطب في شيء لا يقدر عليه ان المنة ولعل الرجل لم يفهم من الامر الحتم وقال القرطبي
لم يكن الامر للرجل بذلك على حقيقته لكن يقدره ان امكنك فافعل ذلك ليسكتهن ان فعلته وامكنك والا فالملاطفة اولى وفي
الحديث جواز معاقبة من نهي عن منكر فتمادى عليه بما يليق به قال النووي معنى كلام عائشة انك قاصر عن القيام بما امرت به من
الانكار ومع ذلك لا تخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقصورك عن ذلك حتى يرسل غيرك وتستريح انت من العناء ووقع عند ابن اسحق من وجه
اخر صحيح عن عائشة في اخره قالت عائشة وعرفت انه لا يقدر ان يحثي في افواههن التراب قالت وربما ضر التكلف اهله وفي حديث
عائشة من الفوائد بيان ما هو الاولى بالمصاب من الهيئات ومشروعية الانتصاب للعزاء على هيئة ملازمة للوقار والتثبت وفيه
جواز نظر النساء المحتجبات من شق الباب واما عكسه فممنوع وفيه اطلاق الدعاء بلفظ لا يقصد الداعي ايقاعه بالمدعو به لان
قول عائشة ارغم الله انفك اي الصقه بالتراب ولم ترد حقيقة هذا وانما جرت عادة العرب باطلاق هذه اللفظة في موضع الشماتة
بمن يقال له ووجه المناسبة في قوله احث في افواههن دون اعينهن مع ان الاعين محل البكاء الاشارة الى ان النهي لم يقع عن مجرد البكاء
بل عن قدر زائد عليه من صياح ونياحة والله اعلم الحديث الرابع قوله حدثني محمد بن ابي بكر المقدمي وعمر بن علي هو عمه وعامر هو الشعبي قوله يا ابن
ذي الجناحين تقدم شرحه في مناقب جعفر وانه عوض بذلك عن قطع يديه في تلك الوقعة حيث اخذ اللواء بيمينه فقطعت ثم اخذه بشماله
فقطعت ثم احتضنه فقتل وان المنسي وعن البخاري انه قال يقال لكل ذي ناحيتين جناحان وانه اشار الى ان الجناحين
في هذه القصة ليسا على ظاهرهما وقال السهيلي قوله جناحان ليسا كما يسبق الى الوهم كجناح الطائر وريشه لان الصورة
الادمية اشرف الصور واكملها فالمراد بالجناحين صفة ملكية وقوة روحانية اعطيها جعفر وقد عبر القران عن العضد بالجناح
توسعا في قوله تعالى واضمم يدك الى جناحك وقال العلماء في اجنحة الملائكة انها صفات ملكية لا تفهم الا بالمعاينة فقد ثبت ان جبريل

سيما من جناح ولا نعهد نظير كتفنها فنقول من بعا من عير بحث عن حقيقتها انتهى وهذا الذي جزم به في مقام المنع والذي نقله عن العلما
اليس صريحا في الدلالة لما ادعاه ولا مانع من الحمل على الظاهر الا من جهة ما ذكره من المعهود وهو قياس الغايب على الشاهد وهو
ضعيف وكون الصورة البشرية اشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره لان الصورة باقية وقد روى البيهقي في الدلائل من
مرسل عاصم بن عمر بن قتادة ان جناحي جعفر من ياقوت وجاء في جناحي جبريل انهما لولو اخرجه ابن منده في ترجمة ورقة الحديث الخامس
قوله حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان هو الثوري واسمعيل هو ابن ابي خالد والاسناد كله كوفيون الا الصحابي قوله في
يدي بضم الدال فتح في الرواية الاولى بقوله انقطعت قوله يمانية بتخفيف التحتانية وحكي تشديدها وهذا الحديث يقتضي
ان المسلمين قتلوا من المشركين كثيرا وقد روى احمد وابو داود من حديث عوف بن مالك ان رجلا من اهل اليمن رافقه في هذه
الغزوة فقتل روميا واخذ سلبه فاستكثره خالد بن الوليد فشكاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على ان ذلك كان بعد ان
قام خالد بن الوليد بالامر وهو مرجح ان خالدا لم ينتصر على جوز المسلمين والنجاة بهم بل باشر القتال فيمكن الجمع كما تقدم
الحديث السادس قوله حصين هو ابن عبد الرحمن وعامر هو الشعبي كما تقدم في الرواية الثانية قوله اغمي على عبد الله
بن رواحة اي ابن ثعلبة بن امرء القيس الانصاري الخزرجي احد شعراء النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار واحد النقبا ليلة العقبة
واحد البدريين قوله فجعلت اخته عمرة هي والدة النعمان بن بشير راوي الحديث ووقع في رواية هشيم عند ابي نعيم وفي مرسل
ابي عمران الجوني عند ابن سعد انها امه وهو خطا ولو كانت امه لسمى عمرة بحوزت وقوع ذلك لها ولكن اسم امه كبشة
بنت واقد وهذا الحديث ذكره خلف في مسند النعمان وذكره المزي في مسند عبد الله بن رواحة وهو واضح لان المتن منقول
عنه وينبغي ان يذكر ايضا في مسند عمرة لقوله في الطريق الثانية لم يبك عليه اي عمرة فهو منقول عن النعمان لا صغر امه وليما اخاله
لكن لصغر النعمان عن ادراك ذلك من خاله فالذي يظهر انه انما نقل جميع ذلك عن امه فيكون من رواية ثلاثة من الصحابة في نسق
قوله واجبلاه واكذا واكذا تعدد عليه وفي رواية هشيم عن حصين عند ابي نعيم في المستخرج واعتداه وفي مرسل الحسن عند ابن
واجبلاه واعزاه وفي مرسل ابي عمران الجوني عضده واظهراه وزاد فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عاده فاغمي عليه فقال اللهم
ان كان اجله قد حضر فيسره عليه والا فاشفه قال فوجد خفة فقال كان ملك قد رفع مرزبة من حديد يقول انت كذا فلو
قلت نعم لقمعني بها قوله قيل لي انت كذلك هو استفهام انكار وفي مرسل الحسن انت جبلها انت عزها وروى ابو نعيم في المستخرج
من طريق هشيم في اخره فنهاها عن البكا عليه وبهذا تظهر النكتة في قوله في الرواية فلما مات لم تبك عليه اي امتثالا لامره
وبهذه الزيادة وهي قوله فلما مات لم تبك عليه تظهر النكتة في ادخال هذا الحديث في هذا الباب وتتجه الرد على من قال
لا مناسبة لدخوله فيه لان موت عبد الله بن رواحة لم يكن في ذلك المرض والله اعلم قوله باب بعث النبي صلى الله
عليه وسلم اسامة ابن زيد الى الحرقات بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف نسبة الحرقة واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة
بن مودعة ابن جهينة سمي الحرقة لانه حرق قوما بالقتل فبالغ في ذلك ذكره ابن الكلبي حدثنا حصين هو ابن عبد الرحمن
وابو ظبيان بالمعجمة ثم الموحدة اسمه حصين بن جندب كما تقدم واهل اللغة يلحنون المحدثين في فتح الظاء من ظبيان واهل
الحديث يكسرونها قوله بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة ليس في هذا ما يدل على انه كان امير الجيش كما هو ظاهر
الترجمة وسيأتي شرح حديث الباب وقد ذكر اهل المغازي سرية غالب بن عبد الله الليثي الى الميفعة بكسر الميم وسكون التحتانية وفتح الفاء بعدها مهملة وهي وراء
بطن نخل وذلك في رمضان سنة سبع وقالوا ان اسامة قتل الرجل في هذه السرية فان ثبت ان اسامة كان امير الجيش
فالذي صنعه البخاري هو الراجح لانه امر وان لم يثبت انه كان
اميرها رجح ما قاله اهل المغازي في كتاب الديات وفيه تسمية الرجل المقتول ان شاء الله تعالى ثم ذكر المصنف حديث
سلمة بن الاكوع قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات مرة علينا
ابو بكر ومرة علينا اسامة اي ابن زيد بن حارثة اما غزوة الحديبية وقد ذكر منها في الطرق الاخيرة من حديث الباب خيبر
والحديبية ويوم حنين ويوم القرد وفي اخره قال يزيد ونسيت بقيتهم كذا فيه بالميم في ضمير
جميع الغزوات والمعروف فيه النساء وكذا وقع في رواية النسفي وضبطت عليه ووقع في رواية حكاها الكرماني ولو

عليها نفسها وهو الوجه واما بقية الغزوات التي لم يسمهن يزيد فهن غزوة الفتح وغزوة الطائف فانهما وان كانا في سنة غزوة
حنين فهما غيرها وغزوة تبوك وهي اخر الغزوات النبوية فهذه سبع غزوات كما ثبت في اكثر الروايات وان كانت الرواية
الاولى وهي رواية حاتم بن اسمعيل بلفظ التسع محفوظة فلعله عد غزوة ذي قرد التي وقعت عقب خيبر وعد ايضا عمرة القضا
غزوة كما تقدم من صنيع البخاري فكمل بها التسعة واما ما وقع عند ابي نعيم في المستخرج من طريق نصر بن علي عن حماد بن مسعدة
فذكر هذا الحديث فقال في اوله احد وخيبر ففيه نظر لانهم لم يذكروا سلمة فيمن شهد احدا وقد اخرجه الاسمعيلي من وجه اخر عن
حماد بن مسعدة ولم يذكر فيه احدا والله اعلم واما البعوث فبعثه الى ابي بكر الصديق الى بني فزارة كما ثبت من حديثه عند مسلم
وسريته الى بني كلاب ذكرها ابن سعد وبعثه الى الحج سنة تسع واما اسامة فاول ما ارسل اليه في السرية التي وقع
ذكرها في الباب ثم في سرية الى ابني بضم الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون مقصورة وهي من نواحي البلقاء وذلك في صفر
فوقفنا مما ذكره على خمس سرايا وبقيت اربع ولم نستدرك على اهل المغازي فانهم لم يذكروا غير الذي ذكرته
بعد التتبع البالغ ويحتمل ان يكون فيه حذف تقديره ومرة علينا غيرهما ايضا فانه لم يذكر في بعض الروايات للبعوث
عددا وهو من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة وهذا الحديث قد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي بشر
اسمعيل بن عبد الله عن عمر بن حفص قوله وغزوت مع ابن رواحة استعمله علينا كذا ابهمه البخاري عن شيخه ابي عاصم
وقد ذكرت ما فيه في باب غزوة زيد بن حارثة زيد بن حارثة ولعل البخاري ابهمه عمدا لمخالفته بقية روايات
الباب في تعيين اسامة قوله حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا حماد بن مسعدة قيل ان محمد بن عبد الله هذا هو الذهلي نسب
الى جده وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس وكان ابو داود اذا حدث عنه نسبه الى جده فارس ولا يذكر
خالدا وقال ان محمد بن عبد الله المذكور هو المخزومي وجزم الكلاباذي والبرقاني بانه الذهلي والله اعلم

تم الجزء الثالث من فتح الباري لشرح البخاري
يوم الثلاثا سلخ محرم الذي هو احد
شهور سنة تسع وستين وثمانمائة
بخط افقر عباد الله واحوجهم
الى الله ابو بكر بن عيسى بن سليم
بن احمد بن محمد بن سليم
الحسيني مولدا
الحنفي نسبا
غفر الله له
[illegible]
[illegible]

تلوه في الرابع باب غزوة الفتح فتح الله علينا بخير الدنيا والاخرة
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا طيبا مباركا وحسبنا الله ونعم الوكيل